



مِجْدَالُ الْخَطِّ وَاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ

مُتَشَابِهَاتُ الْقُرْآنِ

لِرُكْنِ الدِّينِ أَبِي طَاهِرِ الطُّرَيْشِيِّ

بِتَحْقِيقِ وَدِرَاسَةِ

د. عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ السَّالِمِيِّ

الطبعة ١٣٦٦هـ - ٢٠١٥م

مُتَشَابِهٌ الْقُرْآنِ
لِرُكْنِ الدِّينِ أَبِي طَاهِرٍ الطُّرَيْشِيِّ

○ المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد المخطوطات العربية.
متشابه القرآن . لركن الدين أبي طاهر الطَّرِينِي / تحقيق ودراسة : عبد الرحمن بن سليمان
السَّالِي - ط. ١. القاهرة: معهد المخطوطات العربية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم،
١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
١١٢٨ ص ٢٤٨ سم.
ط/٢٠١٣/١١/٠٠٩

○ الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية، مصر.
متشابه القرآن . لركن الدين أبي طاهر الطَّرِينِي / تحقيق ودراسة : عبد الرحمن بن سليمان
السَّالِي - ط. ١. القاهرة: معهد المخطوطات العربية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم،
٢٠١٤م.
١١٢٨ ص ٢٤٨ سم.
رقم الإيداع : ٢٠١٤/٩٣٥٩
الترقيم الدولي - تدمك: 978-977-5017-22-2
١- علم الكلام. ٢- تفسير القرآن الكريم.
أ- الطَّرِينِي، ركن الدين، أبو طاهر (مؤلف).
ب- السَّالِي، عبد الرحمن بن سليمان (محقق).
ج- العنوان.

○ يُمنع نسخ أي جزء من هذا الكتاب أو استعماله بأية وسيلة تصويرية أو إلكترونية أو ميكانيكية،
بما في ذلك التسجيل الفوتوغرافي، أو على أشرطة، أو أقراص مقروءة، أو أية وسيلة نشر أخرى،
بما فيها حفظ المعلومات، من دون إذن خطي من المعهد.

○ الآراء الواردة في هذا الكتاب مسؤولية صاحبها، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المعهد، والمنظمة.

○ معهد المخطوطات العربية Institute of Arabic Manuscripts

٢١ ش المدينة المنورة - المهندسين، القاهرة.
ص.ب ٨٧ - الدقي - القاهرة - ج.م.ع.
هاتف ٣٧٦١٦٤٠٢ - ٣٧٦١٦٤٠٣ - ٣٧٦١٦٤٠٥ (+٢٠٢)
فاكس ٣٧٦١٦٤٠١ (+٢٠٢)
البريد الإلكتروني : manuinst@gmail.com
الموقع على الإنترنت: www.makhtutat.net

كالمتن
مخطوطة

الطبعة الأولى

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م



مجمع المخطوطات والعرفان

مُتَشَابِهَاتُ الْقُرْآنِ

لِرُكْنِ الدِّينِ أَبِي طَاهِرِ الطُّرَيْشِيِّ

بِتَحْقِيقِ وَدِرَاسَةِ

د. عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ السَّالِمِيِّ

الطبعة ١٣٦٦هـ - ٢٠١٥م

شُكْرٌ قَدِيرٌ

إلى هؤلاء:

معالي الشيخ عبد الله بن محمد السالمي.

الأستاذ الدكتور محمد كمال إمام.

البروفيسور ويلفرد مادلونغ.

الأستاذ الدكتور رضوان السيد.

الدكتور فيصل الحفيان.

فقد كانت لهم أيادٍ تنوّعت بين الرعاية، والتوجيه، والتسديد، والقراءة، والمتابعة، مما انعكس إيجاباً على الكتاب، وخدم النصّ خدمات جُلّ.

والى هؤلاء:

الشيخ عبد الله بن حمود العزي.

الأستاذ عبد السلام الوجيه.

الأستاذ محمد أحمد إسحاق.

الأستاذ محمد الكحلاني.

الأستاذ حمود بن عبد الله الراشدي.

الأستاذ محمد الطارشي.

البروفيسورة سابيننا شميتكه.

البروفيسور روجر شفارتز.

لوكاس موهليثلر.

أدريان ليتا سارب.

فقد كان لهم فضل تزويدي بالنُّسخ الخطية للكتاب.

والى هؤلاء أيضًا:

الدكتور جمال عبد العزيز.

الأستاذ عبد الله بن سعيد الحجري.

الشيخ عبد الله بن علي الرويشدي.

الأخ حمزة بن سليمان السالمي.
الأستاذ الحاج سليمان بابيز.
الأستاذ عبد الله بن سليمان السالمي.
الأستاذ محمد بن خميس السناني.
فقد كان لهم فضلٌ من نوع آخر؛ فضل التصحيح والصف الإلكتروني.
ولله الحمد والمِنَّة على ما وفَّقني إليه.

د. عبد الرحمن بن سليمان السالمي

تَصْدِيرٌ

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله وأصحابه أجمعين، وبعد؛
فإن لنشر هذا النص المهم من قِبَل المعهد دلالةٌ قد تبعدُ عن المتابع لنشاطه عامّة،
ولإصداراته خاصّة، وقد وجدنا في هذا التصدير فرصة للفت إليها.

لقد دأب المعهد منذ ولادته في عام ١٩٤٦ على نشر النصوص التاريخية والأدبية
واللغوية، وبدرجة أقل نصوص العلم التجريبي، أما نصوص العلوم الشرعية فلم يتعدّ ما
نشرناه منها نصّين اثنين هما: شرح السير الكبير للسرخسي، والتبصرة في القراءات لمكي
القنيسي، وهو أمر لافت حقًا. ولا شك أن النص التراثي في ذاته، أيّا كان موضوعه هو
مشغلة المعهد، ذلك أن إنشاءه كان أساسًا لخدمة النصوص التراثية بإطلاق، غير أن
رجال المعهد الذين قاموا على أمره كانوا - غالبًا - من المتخصصين في اللغة والأدب
والتاريخ، فانشغلوا بها - أو كادوا - عن غيرها.

ولا بُدّ هنا من احترازٍ خلاصته أن ما قلناه آنفًا إنما هو خاصٌّ بمسألة النشر، وإلا فإن
بعثات التصوير انفتحت على المكتبة التراثية العربية بمختلف موضوعاتها، ولعل السبب
في ذلك هو أن خبراء المعهد كان في حساباتهم الباحثون بتوجهاتهم العلمية المتعددة، وضرورة
إتاحة النصوص لهم.

واليوم إذ نقدّم هذا النص نشعر بأننا قد تداركنا ما فات، ورجعنا إلى الرؤية الأولى
للمعهد في بكارتها. والحق أن هذا الهاجس - هاجس النص التراثي في ذاته - كان يتملّكني،
إلى أن أذن الله بتحقيقه، وكانت الفرصة عندما التقيت الدكتور الفاضل عبد الرحمن
السالمي على هامش إحدى ندوات تطوير العلوم الفقهية التي تنظمها وزارة الأوقاف العُمانية
سنويًا، وجاء ذكر نص الطّريثي، فطلبتُ منه أن يتكرم بإطلاعي عليه، وقد كان، فرأيت
نصًا أصيلًا يثني بقدرة صاحبه وتمكّنه من أدوات المنهجية والعلمية، ثم هو في علم من
العلوم الدينية (علم الكلام) في مرحلة بلغ فيها هذا العلم أوج زهوه.

وهو من بعد نصّ من النصوص المعتزلية، ومن المعلوم أن هذه الفرقة (المعتزلة) تحظى
بتقدير طائفة من الباحثين اليوم، ولسنا هنا في معرض المقايسة ولا المفاضلة، لكن الذي لا شك
فيه أنه كان لها إسهامٌ تاريخي في رؤية المسائل العقدية، وفي فهم الآيات القرآنية، وفي الدفاع
عن الإسلام من جهة، وفي إثراء الحياة العقلية والعلمية للمسلمين من جهة أخرى.

يذكر التاريخ أن بعض الأعلام الكبار مثل الإمام الجويني قد تبرأوا أو على الأقل أعربوا عن أسفهم على إضاعتهم أوقاتهم في مسائله، وقد يرى بعضهم اليوم أن دراسات من هذا النوع أصبحت تاريخًا أو جزءًا من التاريخ، ولا أثر ذا بال لها على حياتنا العصرية، وعلى الرغم من ذلك فإن استدعاء هذه النصوص - في تقديرنا - يظل أمرًا مهمًا، ليس من جهة إفادته للمتخصصين المشتغلين في الدراسات العقدية فحسب، وإنما أيضًا من جهة أن درس المتعلق بتاريخ العلوم هو غرض في حد ذاته، يكشف لنا عن مناهج العقل العربي الإسلامي في التعامل مع المسائل المتصلة بالدين والعقيدة، وطرائق التفكير والتأليف.

لقد بذل الدكتور السالمي جهدًا علميًا محترمًا، فحرص على جمع نسخ الكتاب، وأفاد منها جميعًا في تقديم نصّ نحسب أنه قارب به صورته التاريخية الأولى، وقد نهج في حواشيه نهج التركيز، فاقصر أو كاد على فروق النسخ والتعليقات الضرورية، حتى لا يشوش، ولا يُثقل، كما أنه ذيل بعدد لا بأس به من الأثبات (الكشافات) - التي تقدم مفاتيح لا غنى عنها للإفادة من النص.

*

في ما سبق هامشان: هامش متصل بالمعهد ونظرته إلى النص التراثي بعامة، وهامش متصل بموضوع النص الذي نقدّمه، وسنكتفي بهما، تاركين للتقديم الذي تفضّل بكتابته د. رضوان السيد؛ الدخول في تفاصيل كتاب الطريثيثي، فهو أقدر منا على ذلك.

يسعد المعهد أن يضع بين أيدي الباحثين كتابًا لم يسبق نشره من قبل، كما يسعد بأنه قد أضاف إلى قائمة منشوراته نصًا في موضوع لم يسبق - أيضًا - أن كان في دائرة اهتماماته.

وليس لنا أن نختم هذا التصدير قبل أن نردّ الفضل إلى أهله: معالي المدير العام الأستاذ الدكتور عبد الله حمد محارب، الذي يجمع في آن بين الوعي بخطير التراث، والانفتاح على الثقافة الجديدة، ويدرك أن بينهما «حبلًا سرّيًا» لا ينقطع.

والله - سبحانه - من وراء القصد.

١. فيصل الحفيّاك

القاهرة في: ١٥ ربيع الآخر ١٤٣٦ هـ

٤ فبراير ٢٠١٥ م

تقديم

لقد كان من حُسن الطالع أنني عملتُ على النصوص المعتزلية منذ أواخر السبعينيات من القرن الماضي، حين أخرجتُ مع الدارس الراحل الدكتور معن زيادة كتاب «مسائل الخلاف بين البصريين والبغداديين» للثَّيسَابُوري (المتوفى نحو عام ٥٠٠هـ)^(١). ونصُّ الثَّيسَابُوري مثل معظم النصوص المعتزلية التي وصلت إلينا، من أصولٍ يمنية، وشأنه في ذلك شأن نصَّ الطَّرِثِيّ الذي تقدّم له اليوم. وقد وصل معظم تلك النصوص إلى اليمن في القرنين الخامس والسادس بطلب من الإمامين الزيديّين المتوكل على الله والمنصور بالله، أو أنّ علماء خراسان والحبال ممن اقترن لديهم الاعتزال بالتزُّيد، لجأوا إلى اليمن بعد سقوط الدويلات الزيدية هناك، وأتوا بمكتباتهم معهم، وربما كان الطَّرِثِيّ من النوع الثاني، بمعنى أنه أتى إلى اليمن بنفسه، بخلاف الثَّيسَابُوري الذي جيء بكتابه مع أحد القادمين في ما يبدو.

وكانت المرحلة الثانية من مراحل اهتمامي بالنصوص المعتزلية عندما ذهبْتُ للتدريس بجامعة صنعاء (١٩٨٨-١٩٩١). وفي تلك السنوات اطلّعت على عشرات النصوص المعتزلية والزيدية في علم الكلام، والتفسير، والفقه والأصول، والتاريخ. ورأيتُ نصّين من نصوص القاضي جعفر بن عبد السلام، الذي يُقال إنه هو الذي أحضر نصوصًا معتزليّة كثيرةً إلى اليمن. ووقتها رأيتُ جزأين من تفسير الحاكم الجشمي (-٤٩٤هـ) للقرآن بمكتبة الجامع الكبير بصنعاء. وكنْتُ قد عرفتُ هذا التفسير من خلال أطروحة الدكتور عدنان زرزور عنه. ثم تنبّهتُ إلى أطروحة أستاذنا مادلونج عن «القاسم بن إبراهيم والزيدية»، وهي العملُ النقديُّ الجامع الذي يكاد يستوعب تراث الزيدية في علم الكلام والأصول والتاريخ العقدي والسياسي؛ مع الإمامة بالتراث التفسيري. وقد نشرتُ وقتها دراساتٍ في الكلام الزيدي، وفي الفقه، وأشرفتُ على أطروحةٍ للدكتوراه عن «التفسير عند الزيدية» لطالب من لبنان اسمه أحمد اللدن، لا أعرفُ لماذا لم ينشرها رغم أنها كانت جيدةً في موضوعها في ما أذكر.

(١) بيروت، ١٩٧٩.

وقد غاب عني موضوع الدراسات المعتزلية والزيدية لأكثر من عقد، إلى أن أشرفتُ على عمل كبير للطالب خضر نبها من لبنان أيضًا، جمع فيه ما بقي من تفاسير المعتزلية المبكرة (٢٠٠-٤٠٠هـ) في كُتب التفسير الشيعية الإمامية والزيدية ولدى فخر الدين الرازي، لكنه ما رجع للزحشري ولا للحاكم الجشمي. وقد تنبهتُ في ما بعد (٢٠١٠) إلى أنَّ الأستاذ جيماريه D. Gimaret قام بعمل مُشابه استنادًا إلى الحاكم الجشمي وحده.

إنَّ هذا الاستطراد الطويل بعض الشيء عن المعتزلة والتفسير واليمن، سببه أنَّ الزميل الدكتور عبد الرحمن السالمي عمل لسنواتٍ على جمع مخطوطات تفسير الحاكم الجشمي الضخم، ويوشك أن ينشره نشرة علمية رائعة في عشرين مجلدًا. كما أنه هو الذي تنبَّه إلى وجود كتاب الطُّرَيْثِي في مخطوطة بمكتبة جده (العلامة نور الدين السالمي) بعمان. ثم ما لبث أن عثر على مخطوطاتٍ أخرى من الكتاب نفسه، وقد طلب مني الدكتور فيصل الحفيان أن أقدم لنشرته المحققة هذه، تمهيدًا لإصدارها ضمن منشورات معهد المخطوطات العربية بالقاهرة.

كتاب الطُّرَيْثِي ليس في التفسير، بل هو في متشابه القرآن، وهذا النوع من التأليف في القرآن شاع في القرنين الثاني والثالث للهجرة على وجه الخصوص، وهو - شأنه في ذلك شأن كُتب غريب القرآن والوجوه والنظائر والمجاز والمفردات - مَعْنِيٌّ بالدرجة الأولى بلغة القرآن، وإيضاح غريبها وحقيقتها ومجازها، وبذلك فهذا النوع أو الباب من صناعة اللُغويين في الأصل. أمَّا إقبال المعتزلة على التأليف فيه فيعود لأسباب عقَدية أو كلامية، وليست لُغوية؛ إذ الواضح أنَّ مذهب المعتزلة في التوحيد والعدل والوعد والوعيد، إنما ظهر في أجواء جدالية مع غير المسلمين أولاً، ثم مع الاتجاهات المحافظة والتُصوصية والكارهة للجدال العقدي بداخل الإسلام. وعندما بدأ الجدل الجَدِّي مع المعتزلة من جانب مَنْ عُرفوا بأهل الحديث في مطلع القرن الثالث الهجري، كانت حجج أولئك في مواجهة العدلية هؤلاء تنتسب كُلُّها إلى ظواهر القرآن. ولذلك فقد سارع المعتزلية (البصريون على وجه الخصوص) للتأليف في متشابه القرآن دفاعًا عن عقلانيتهم التنزيهية، وعن قولهم في نفي القَدَر، وعلائق العباد بالله، وهم في أكثر هذه الحالات مُفارقون لظواهر النصِّ القرآني، ويدفعون عن أنفسهم وأطروحاتهم باللجوء إلى المجاز، أو إلى مقتضيات التنزيه، أو إلى استمالة التكليف بما لا يُطاق... إلخ.

وللمعتزلة في معالجتهم لمسألة التشابه طريقتان؛ الأولى: إيراد أطروحاتهم المذهبية بحسب أصولهم الخمسة، والتدليل على كَلِّ منها من القرآن، وإيضاح التشابه أو تأويله لصالحهم عند كَلِّ مسألة. والثانية: الانهماك في تفسير القرآن، والتطرق إلى جلاء الغموض عند كَلِّ آية تُشعر بذلك، أو تؤدي بحسب الظاهر إلى التشكيك في أصول المذهب. والمسلك الأول هو مسلك الطُّرَيْثِي هُنا، في حين سلك القاضي عبد الجبار المسلك الثاني. وهو أيضًا صنيع الحاكِّم الجشمي والزمخشري. وربما كان القاضي عبد الجبار قد كتب تفسيرًا كبيرًا في القرآن، ثم استخرج منه كتابيه المعروفين: «متشابه القرآن»، و«تنزيه القرآن عن المطاعن».

وهكذا فإنه يمكن القول إنَّ كتاب أبي طاهر الطُّرَيْثِي هو كتابٌ في علم الكلام، يُنازِعُ في أكثر أبوابه أهل الحديث، ويردُّ على فهمهم الحرفي - من وجهة نظره - للقرآن في سائر المسائل. والدليل على أنَّ الكتاب في علم الكلام، هو عقْدُهُ فيه بابًا في «الإمامة» وهي ليست من مسائل التشابه في القرآن! والمعروف أنه ليست بين المعتزلة وأهل الحديث أو السُّنَّة خلافاتٌ قويَّةٌ في مسألة الإمامة؛ ولذلك جاء ردُّه في هذا الباب على الشيعة الذين يقولون بالنصِّ والوصية. ولكي تبقى الأولوية للخصومة مع السُّنَّة، فإنه ردُّ أيضًا في هذا الباب على أناسٍ منهم قالوا بالوصية لأبي بكر!

إنَّ هذا المنهج القائم على الربط بين المذهب المعتزلي (البصري) والقرآن في كل المسائل المتعلقة مباشرةً بالأصول المعتزلية الخمسة، هو منهجٌ جديدٌ نسبيًا. وقد استجدَّت الحاجة إليه بعد القرن الثالث، حين صارت لأهل السُّنَّة أطروحاتٌ متَّسقةٌ مستندةٌ إلى الكتاب والسُّنَّة في كل الموضوعات الكلامية التي كان المعتزلة قد أثاروها في بيئات الجدل منذ أواسط القرن الثاني الهجري. فالردُّ بالقرآن على المستندين إلى القرآن (والسُّنَّة) استدعاه إذن ظهور الأطروحة الكلامية المقابلة لأهل السُّنَّة، بعد أن كانت طلائعهم تُنكر علم الكلام كله، وتعدُّه ابتداعًا في الدين. وهكذا فإنَّ الطرفين قد تنازلا أو أنَّ المذهبيين قد تطوَّرا: أهل الحديث - أو فريقٌ منهم - دخلوا في الجدل الكلامي، والمعتزلة (والبصريون منهم على وجه الخصوص) انعطفوا للتدليل على أطروحاتهم وأصولهم بالقرآن!

فلنَعُدْ - وقد تَقَرَّرت لدينا مقدماتٌ وتمهيداتٌ - إلى الطَّرِيثِيّ، مَنْ هو، وفي أيِّ عصرٍ عاش، وما قيمةُ نصِّه هذا ؟ إنَّ الذي أراه (وبدون دليلٍ إلَّا من داخل النصِّ) أنَّ الرجل من الاتجاه البصري في الاعتزال. فالبغداديون في القرن الرابع الهجري وما بعد، كانوا قد دخلوا في الموضوعات الفلسفية، ومسائل الجواهر والأعراض، وما عاد من همُّهم العنايةُ بالأسماء والأحكام، ولا بالوعد والوعيد. لقد غاصوا في التنظير، وتركوا الموضوعات الحية والعرقية البحتة التي قام عليها المذهب بالبصرة في مطالع القرن الثاني الهجري. وقد سيطرت تلك الموضوعات الفلسفية حتَّى في أوساط البارزين من البصريين، وإنَّما الفرقُ أنه بقي في الاتجاه البصري - من غير البارزين - تقليديون مثل الطَّرِيثِيّ، على حين لم يبق تقليديون لدى معتزلة بغداد! وأنا أقدر - بالنظر للانشغال الباقي بالمتشابه - أنَّ الطَّرِيثِيّ عاش في أواخر القرن الرابع وأواسط القرن الخامس الهجري على أبعد حدٍّ، وأنه ربما جاء إلى اليمن بنفسه؛ ولذلك تعددت مخطوطات كتابه رغم عدم شهرته، وإن يكن هناك احتمالٌ أنَّ الكتاب ارتحل دون صاحبه!

ولا شكَّ أنَّ الأعلام المذكورين في الكتاب يمكن أن يكونوا معلِّمًا لتبيُّن زمن المؤلف والكتاب، لكن هنا تعرض مسألةٌ أخرى؛ فالأعلام القدماء المذكورون ليسوا دليلًا على قِدَم المؤلف؛ لأنَّ المؤلفين يذكرون الأعلام الرئيسيين من حلفائهم أو خصومهم، بغضِّ النظر عن زمانهم. وعلى سبيل المثال فإنَّ الطَّرِيثِيّ يقسِّم أهل السُّنَّة أو أصحاب الحديث كما قسَّم الأشعري (-٣٢٤هـ)، مع أنه حتَّى في زمن الأشعري ما عاد هناك كَلَّابية ولا فِرَقٌ حديثيةٌ أخرى ظلت تتردد أسماؤها في كتب الفِرَق، كما يتردد اسم هشام بن الحكم بين أعلام التشيع البارزين في القرن الثاني، وكأنما بقيت فِرقةً بارزةً تحمل اسمه!

لقد لاحظ المحقِّق، كما لاحظتُ عندما قرأتُ الكتاب للمرة الثانية، أنَّ فكرة النصِّ واضحة، والأسلوب قشيب، والمسائل الواردة فيه لا تتجاوز اهتمامات القرن الثالث وبدايات الرابع، لكنَّ التصنيف والترتيب غير مُحكَّم، ويسوده التكرار والاستطراد، وقد حسبْتُ في البداية (عندما ما كنا نعرف غير نسخة مكتبة السالمي) أنَّ السبب يعود للنُّسخ وإضافاتهم أو اختصاراتهم بسبب اختلاف الاهتمامات، إنما عندما تعدَّدت

المخطوطات، وبقي الاختلال على حاله، وكأنه يعود للنسخة الأصلية، كان لا بدّ من الظنّ أنّ المؤلّف نفسه اضطرب عليه الأمر بعض الشيء، وزاد النّسخ الأوائل من ذلك الاختلال.

وفي الختام، فإنّ نصّ الطّريثي يضيف إلى معلوماتنا عن الاعتزال وعمل المعتزلة على القرآن، كما أنه يُلقي ضوءًا إضافيًا على اهتماماتهم اللّغوية المرتبطة بعلم الكلام عندهم. وأرى في ضوء ذلك كله، أنه بالفعل حقيقٌ بالعناية والنشر، ضمن الذخائر التي ينشرها معهد المخطوطات. وعليّنا ألا ننسى أنه كانت للإدارة الثقافية القديمة بالجامعة العربية، ولمعهد المخطوطات، يدٌ طولى وبيضاء في العناية بتراث اليمن ومخطوطاتها المعتزلية وغير المعتزلية.

وبالله التوفيق

د. رضوان السيّد

عمان في: ٢١ رمضان ١٤٣٥ هـ

١٩ يوليو ٢٠١٤ م

* * *

الدَّرَاسَةُ
الطَّرِيقِيَّةُ وَكِتَابُهُ

الطريثي وكتابهُ

لم تذكر المصادر والمراجع الطريثي هذا صاحب النص الأصيل والمهم الذي نقدم له، فضلاً عن أن تقفنا على ترجمة له، وما استطعنا - وقد تتبّعنا ما وقع تحت أيدينا من كتب التراجم والطبقات، سواء العامة منها، أو المتخصصة في رجال المعتزلة - أن نصل إلى شيء ذي بال. هذا الفقر في المعلومات عن الرجل أوقعنا في حيرة ونحن بصدد التعرّف عليه وتحرير ترجمة له؛ إذ ليست لدينا مادة تسندنا في ما نريد؛ ولذلك لم يكن أمامنا إلا اسمه، وفيه نسبته (الطريثي) والنص الذي نحققه (المتشابه في القرآن)، وكان علينا أن نتعرف على النسبة، ثم ننصرف إلى النص نفسه علّنا نجد في مادته والإشارات التي تضمنتها، سواء كانت إشارات، أو اقتباسات، أو أسماء أعلام، ما يعيننا على أن نرسم ولو ملامح مقاربة لهذه الشخصية العلمية.

تتوزّع هذه الدراسة المركّزة على ثلاث نقاط رئيسة: في الأولى نركز على الرجل وحياته، وفي الثانية نركز على الكتاب. على أن صورة الرجل لا تتضح إلا بالنقطتين معاً، ففي النقطة الثانية ينكشف انتماءه العقدي والفكري من خلال استعراض مادة الكتاب وآرائه التي نثرها فيها. وفي الثالثة نتوقف عند النسخ الخطية، ونقوم بوصفها ودراستها. ثم يكون هناك لوحات مختارة من النسخ المعتمدة.

*

الرجل ؟

اسمه وبلده

لن نعرف من اسم الرجل سوى كنيته (أبي طاهر) ولقبه (ركن الدين) ونسبته (الطُرَيْثِي)، وجدنا هذه الأجزاء من اسمه على النُّسخ الخطّية التي وصلت إلينا من كتابه، وليس وراء الكنية واللقب شيء يمكن أن نتوقف عنده، فلم يتبق لنا سوى نسبته إلى مدينة «طريث» التي يحسن أن نتعرف عليها:

يُنسب أبو طاهر إلى طُرَيْثِي، وهو لفظ تعرّض لعدد من التغيّرات على كتابته ونطقه؛ فقد ظهر في المصادر على الصور الآتية: طريث، وترشيش، وترشيس، وترشيز.

ويوضح ياقوت مسمّى هذا اللفظ بقوله: إن طريث تطلق على محلة بها قرى كثيرة من أعمال نيسابور، وطريث قصبتها، ويطلق عليها الخراسانيون ترشيش^(١).

وطريث محلة تقع في الشمال الغربي لإقليم قوهستان، الذي يقع بدوره في شمال شرق إيران حاليًا، وقد تم تحديد موقع هذه المدينة في منطقة بشت أو بوشت بقرب مدينة كشمّر، وهذه المدينة - بحسب Le Streng - لم يعد لها وجود على الخارطة، فقد اختفت منذ بداية القرن ٩هـ/١٦م^(٢)، وذلك نتيجة الغزوات المتكررة؛ وكأن السكان - في ما يبدو - انتقلوا إلى إنشاء محلة أخرى بالقرب منها، هي مدينة كندر في إيران، بيد أن مسمّى طريث لا يزال محتفظًا

(١) ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج٤، ص٣٣، دار صادر، بيروت، ١٩٥٧.

(2) G. Le Strange, The Lands of the Eastern Caliphate, Cambridge University Press, 1938. p.354-363.

به للمنطقة، وليس للمدينة، وذلك لعراقة المدينة التي عرفت في الأساطير الفارسية، ففيها توجد شجرة زرادشت.

ازدهرت طريثيث في القرون الإسلامية المبكرة، ويبدو أنها كانت مركزًا تجاريًا للقوافل بين فارس وأصفهان، ومنها إلى آسيا الوسطى؛ ولذا عرفت بحومة نيسابور، وكذلك بخزانة خراسان^(١)، وازداد هذا الازدهار التجاري مع التوسّع البويهي (٣٢٠-٤٥٤هـ/٩٣٢-١٠٦٢م) في ضم الأقاليم الفارسية، التي شهدت نهوضًا للفكر الاعتزالي والشيوعي الذي أحدث توسعًا لكليهما، وعلى آنسة بتعاليمها من بعد مرحلة سيطر فيه الفكر السني خلال المرحلة الظاهرية (٢٠٥-٢٧٨هـ/٨٢١-٨٩١م) والسامانية (٢٠٤-٣٩٥هـ/٨١٩-١٠٠٥م).

لكن مع حلول القرن ٥هـ/١١م بلغت الدعوة الفاطمية في الأراضي الإيرانية ذروتها في زمن المستنصر (٤٢٧-٤٨٧هـ/١٠٣٦-١٠٩٤م)، وكان الإسماعيليون الفرس يدينون لسلطة داعي الدعاة الذي اتخذ من أصفهان عاصمة السلاجقة (٤٣١-٥٩٠هـ/١٠٤٠-١١٩٤م) مقرًا سرّيًا لقيادته^(٢)، التي حققت نجاحها مع دخول حسن الصّبّاح قلعة ألموت عام ٤٨٤هـ/١٠٩٠م، وكانت العلاقة الفارقة لإقليم قوهستان وبداية لصراع مرير امتدّ ما يزيد على القرن ونصف^(٣). فسرعان ما بعث حسن الصّبّاح بعد نجاحه بثلاثة أعوام ٤٨٧هـ/١٠٩٣م حسن قائيني إلى قوهستان، حيث كان السكان مستأنسين بالتعاليم الشيعية متذمرين من الحكم السلجوقي المتسلّط، وأعلنت ثورة شعبية من أجل الحصول على الاستقلال من الحكم السلجوقي، وأصبحت قوهستان إثر ذلك مركزًا للدعوة الإسماعيلية^(٤).

(1) Ibid..

(2) F. Daftary, Persian Historiography of the Early Nizārī Isma'īlīs, Journal of the British Institute of Persian Studies, 30 (1992), pp. 91-97.

(3) Edmund C. Bosworth, The Isma'īlīs of Qūhistān and the Maliks of Nimrūz of Sīstan, in F. Daftary (ed.), Medieval Isma'īli History, pp. 221-229.

(4) F. Daftary, Hasan-i Sabāh and the Origins of the Nizārī Isma'īli Movement' in F. Daftary ed., Medieval Isma'īli History and Thought, Cambridge, 1996, 181-204; Marshall Hodgson, The Order of Assassins: The Struggle of the Early Nizari Isma'ilis Against =

فالإقليم لا يزال يحتفظ بآثار القلاع الإسماعيلية الشهيرة، وهو ما مكنهم من تمديد نفوذهم، وإن كان الإقليم قد ظل متوزعاً في نزعاته بين الفرق السنية والشيعية الاثنا عشرية والإسماعيلية.

ومع مطلع القرن ١٢هـ/١٢م يذكر ابن الأثير أن السلاجقة حاصروا طرثيث ونهبوها عام ٥٢٠هـ/١١٢٦م، ولم يستمر ذلك طويلاً، فسرعان ما سيطر الإسماعيليون عليها^(١). ويذكر ياقوت الحموي قدومهم إليها في عام ٥٣٠هـ/١١٣٦م^(٢)، وتمكنهم من بسط سيطرتهم عليها لتكون مركزاً رئيساً لنشر دعوتهم التي امتدت ما يقارب القرن ونصف القرن، إلى أن سقطت المدينة على يد هولاكو سنة ٦٥١هـ/١٢٥٣م^(٣)، فقد تمكن القائد المغولي من القضاء على الإسماعيلية والاستيلاء على معظم قلاعهم في قوهستان^(٤)، بيد أن التوسع المغولي اتجه إلى استعادة طرثيث لمكانتها التجارية بسبب انتهاء الخلافات العسكرية للسيطرة على الإقليم فكانت مصدراً لتصدير القمح، لكنها انهارت مرة أخرى أمام قوة تيمورلنك عام ٧٨٣هـ/١٣٨١م، ولم يبق من المدينة بعد نهبها غير أنقاض^(٥)، ومنذ ذلك الحين اختفى رسمها تدريجياً من الخارطة، ولم يبق إلا اسمها التاريخي^(٦).

= the Islamic World. The Huge, 1955; Nadia Eboo Jamal, Surviving the Mongols; Nizari Quhistan and the Continuity of Ismaili Tradition in Persia, London, 2002.

(١) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، اعتنى به صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية، الأردن، ٢٠٠١، ص ١٦٣١.

(٢) ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج٤، ص ٣٣.

(3) Robert Marshall, storm from the East: From Gengis Khan to Khubilai Khan, London, 1993, p. 195.

(4) Peter Willey, Eagle's Nest Isma'ili Castles in Iran and Syria, (I.B. Tauris in association with Institute of Ismaili Studies), London, 2005, pp. 71-79.

(5) Peter Willey, "The Assassins in Qohistan", Royal Central Asian Journal, 55 (1968), pp. 180-183.

(6) G. Le Strange, The Lands of the Eastern Caliphate, Cambridge University Press, 1938. pp. 354-363.

إن أهم مصادر كتاب أبي طاهر الطَّرِثِيّ هما: «المتشابه في القرآن» للقاضي عبد الجبار (٣٢٥-٤١٥هـ / ٩٣٦-١٠٢٥م)^(١)، وتفسير «الكشاف» للزمخشري (٤٦٧-٥٣٨هـ / ١٠٧٥-١١٤٤م)^(٢).

ومعلوم أن هذين الكتابين هما عمدة تفاسير المعتزلة، على أننا لا يمكن أن نسوّي بينهما في التأثير في كتاب الطَّرِثِيّ، هذا ما أوصلتنا إليه الموازنة بين حجم الاقتباسات، وتوارد الأدلة، وتشابه الحجج والبراهين في كتاب الطَّرِثِيّ من جهة، وبينهما من جهة أخرى، فهذه المظاهر أكثر وأوضح بين الطَّرِثِيّ وعبد الجبار، منها بين الطَّرِثِيّ والزمخشري، بل إننا لاحظنا أن فقرات مشتركة تكاد تكون بحروفها بين كتابي الطَّرِثِيّ وعبد الجبار، مما يشير تساؤلاً مهماً: مَنْ أخذ عن الآخر؟ وأيهما المتقدم وأيهما المتأخر؟

ثلاثة افتراضات

إن الإجابة تكشف - أو على الأقل قد تزيل - بعض الغموض المحيط بشخصية الطَّرِثِيّ، ويمكن لنا أن نقارب الإجابة من خلال ثلاثة افتراضات:

الأول: أن يكون أبو طاهر أسبق من عبد الجبار، عاش قبله، ومن ثمّ فإن عبد الجبار هو الذي يأخذ منه.

والثاني: أن ينعكس الأمر، فعبد الجبار هو المتقدم وأبو طاهر هو المتأخر، وإذن فإن أبا طاهر هو الآخذ.

والثالث: أن نخرج من رتبة الافتراضين، فكلّهما صدرا عن مرجع آخر

(١) القاضي عبد الجبار بن أحمد الهمداني: متشابه القرآن، تحقيق عدنان محمد زرزور، دار التراث، القاهرة، ط١، ١٩٦٩م.

(٢) جار الله محمود بن عمر الزمخشري، الكشاف، ضبطه ورتبه محمد عبد السلام شاهين، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ٢٠٠٣م.

مشارك، ولم يشيرا إليه، وقد ترتب على ذلك أنهما كانا عصريين، فلا آخذ ولا مأخوذ منه، ولا متقدم ولا متأخر.

على الاحتمال الأول نتوقع أن يكون أبو طاهر قد عاش في أوائل القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي، وعلى الثاني يكون من رجال القرن السادس الهجري / الثاني عشر الميلادي، وعلى الثالث يحتمل أن حياته امتدت بين القرنين الخامس والسادس الهجريين / الحادي عشر والثاني عشر الميلاديين.

مناقشة الافتراضات

نبدأ من الاحتمال الثالث الذي يقول بتأخر أبي طاهر إلى القرنين الخامس والسادس الهجريين، وأنه وعبد الجبار كانا ينقلان من مصدر مشترك، فنقول إن هذا الافتراض قد يؤيد بأمرين:

أولهما: أن الآراء والاستنتاجات الكلامية للمعتزلة التي وجدناها في الكتابين كانت قريبة ومتداولة خلال القرنين الرابع والخامس الهجريين / العاشر والحادي عشر الميلاديين، ولذلك لم يحتاجا أن يشيرا إلى المصدر أو المرجع الذي أخذاه منه.

ثانيهما: أن المصنّفات التفسيرية لا تشير - عادة - إلى مصادرها، وهذا أمر يكاد يكون عاماً في طريقة المفسرين في العصور المبكرة.

في القرن السادس الهجري

أما الاحتمال الثاني القائل بأن أبا طاهر عاش في القرن السادس الهجري، فهو متأخر عن عبد الجبار، وأخذ منه، فإنه يستند - أيضاً - إلى أمرين:

أولهما: أن أبا طاهر كان يرد على الأشعرية والحنابلة، ومن المعلوم أن أبا الحسن الأشعري (ت ٣٢٤هـ / ٩٣٥م)، لم تُداول آراؤه في الكتابات المعتزلية

بشكل موسّع إلا متأخرًا في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي، أي مع القاضي عبد الجبار في «المغني»، وتلميذه أبي القاسم البُستي (ت ٤٢٠هـ)^(١).

وثانيهما: أن أبا طاهر يميّز في تقسيمه لآراء مدرسة أهل الحديث الكلامية، ويصنّفها إلى: حنابلة، وأشعرية، ونجارية، وكَلّابية. وهذا التصنيف وهذه التسميات لم تستقرّ وتتضح معالمها بدقة إلا في آخر القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي.

ويمكن أن نضيف إلى ما سبق أمرًا ثالثًا، وهو - في ما يبدو - ضعيف لا ينهض، لكننا نسوقه لمجرد الإحاطة بجزئيات الصورة. يتمثل هذا الأمر في أن هناك شخصًا آخر ذكره الحاكم الجشعي (ت ٤٨٤هـ/١١٠١م) في طبقات المعتزلة، يشارك صاحبنا (الطُرَيْثِي) في كنيته، وهو أبو طاهر عبد الحميد بن محمد البخاري، هذا الرجل قرأ على عبد الجبار، وله مؤلف اسمه «ديوان الأصول»^(٢). قد تؤنس الكنية المشتركة بأنهما شخص واحد متأخر عن عبد الجبار، لكن ماذا نفعل إزاء اختلاف النسبة، وكيف نجتمع بين الطُرَيْثِي والبخاري؟!

أدلة رجحان الافتراض الأول

وعلى الرغم من ذلك فإننا مع الافتراض الأول القائل بأن أبا طاهر عاش قبل عبد الجبار، وأن هذا الأخير هو الآخذ منه الناقل عنه، وهذه هي الأدلة والقرائن التي تؤيدنا، من جهتين: جهة الإثبات والتقرير لما تبيننا، وجهة النفي للرأيين الآخرين:

(١) انظر: أبا القاسم البُستي، كتاب «البحث عن أدلة التكفير والتفسيق» تحقيق ويلفرد مادلونك وزاينة أشميتكه، مطابع جامعة طهران، طهران، ٢٠٠٣.

(٢) فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، تحقيق فؤاد سيد، ص ٣٨٧-٣٨٨، الدار التونسية للنشر، ١٩٧٤.

أولاً: ذكر أبو طاهر خمس شخصيات معتزلية، وهي^(١): أبو الهذيل العلاف (ت ٢٢٦هـ/٨٤٠م)، وأبو علي الجبائي (ت ٣٠٣هـ/٩١٥م)، وأبو هاشم الجبائي (ت ٣٢١هـ/٩٣٣م)، وإبراهيم النّظام (ت ٢٢١هـ/٨٣٦م)، وأبو محمد عبد الله الرّامهرمزي (ت.ق. ٣٥٠هـ/ق. ٩٤٢م) وهو عَصْرِيّ أبي علي الجبائي. كما ذكر أبا زيد البلخي (ت ٣٢٢هـ/٩٤٣م)، وهو صديق أبي القاسم البلخي (ت ٣١٩هـ/٩٣١م) وكان أبو طاهر يشير إلى أبي زيد بقوله: شيخنا.

ثانياً: لعل تصدّي أبي طاهر للأشعرية وردوده على أبي الحسن قد ارتبط بفترة حضور المذهب الأشعري وآرائه الكلامية، وما كان يَسَعُ أبا طاهر أن يغضّ الطرف عنها أو يتجاوزها.

ثالثاً: لم يشر أبو طاهر إلى أبي بكر الباقلاني (ت ٤٠٣هـ) ولا إلى شيوخ المذهب الذين طوروا الفكر الأشعري في ما بعد كالإمام الجويني (ت ٤٧٨هـ) والغزالي (ت ٥٠٥هـ) وغيرهما.

رابعاً: لم يذكر أبو طاهر أيّاً من العلماء الذين امتدّت حياتهم إلى ما بعد النصف الأول من القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي.

خامساً: أولى أبو طاهر اهتماماً كبيراً وظاهراً للردّ على المزاعم التي تدور في فلك الطعن في القرآن، من مدخل لغوي، وكذلك للردّ على منكري النبوة. وهذه موضوعات وجدت رواجاً خلال القرنين الثالث والرابع الهجريين / التاسع والعاشر الميلاديين، فألّف فيها القاسم بن إبراهيم الرّسّي رادّاً على ابن المقفّع^(٢)، كما ألّف أبو سليمان حمد بن محمد الخطّابي (ت ٣٨٨هـ/٩٩٨م)^(٣) كتابه «بيان

(١) يمكن الرجوع بشكل موسع عن هذه الشخصيات إلى دائرة المعارف الإسلامية، الطبعة الثانية.

(2) Van Ess. J, Some Fragments of the Mu'aradat al-Qurān attributed to Ibn al-Muqaffa', in Studia Arabica & Islamica Festschrift for Ihsān 'Abbās, edited by Wadād al-Kadī, American University of Beirut, 1981, p. 151-163.

(٣) انظر: ثلاث رسائل في إعجاز القرآن، تحقيق محمد خلف الله ومحمد زغلول سلام، دار المعارف، القاهرة،

إعجاز القرآن»، وأبو الحسن علي بن عيسى الرُّمَّاني (ت ٣٨٤هـ/٩٩٤م)^(١) «النُّكْت في إعجاز القرآن»، والقاضي عبد الجبار «تنزيه القرآن عن المطاعن»^(٢). وهي تأليف استندت إلى اللغة وطرائقها في التعبير، والتدليل على الإعجاز القرآني من جهة اللغة.

اتَّسَمَت ردود أبي طاهر بتشابه واضح مع ردود الباقلاني والقاضي عبد الجبار، التي تستند إلى اللغة، على حين غابت الجوانب الكلامية، ذلك أنها لم تزدهر في ما بعد القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي^(٣).

سادسًا: لم يعرض أبو طاهر للآراء والتفسيرات الباطنية للقرآن، وذلك لأنها لم تحضر بقوة إلَّا في القرنين الخامس والسادس الهجريين / الحادي عشر والثاني عشر الميلاديين، ومعلوم أن إقليم قوهستان كان يعدُّ من أقوى المعقل الإسماعيلية^(٤). ولو أن أبا طاهر كان من رجال هذين القرنين لما فاتته أن يردَّ عليها كما فعل الغزالي (ت ٥٠٥هـ/١١١١م) في «الرد على الباطنية»^(٥)، والحاكم الجشمي (ت ٤٨٤هـ/١١٠١م) في «الرد على الباطنية»^(٦) أيضًا. إن أبا طاهر لم يشر إلى الإسماعيلية أو الباطنية؛ لا قصدًا، ولا عَرَضًا، ولا تصرُّحًا ولا تلميحًا، على الرغم من أنه ذكر عددًا من الفرق وصنَّفها.

(١) أبو بكر الباقلاني: محمد بن الطيب، إعجاز القرآن، تحقيق السيد أحمد صقر، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٣.

(٢) القاضي عبد الجبار: عبد الجبار بن أحمد الهمداني، تنزيه القرآن عن المطاعن، دار النهضة الحديثة، بيروت، (د.ت).

(٣) انظر بشكل أوسع:

Von Grunebaum G. E., A Tenth Century Document of Arabic Literary Theory and Criticism. The Section on Poetry al-Bāgillānī's I'jāz al-Qurān, Chicago University Press, Chicago, 1950.

(4) Daftary F., Ismailis in Medieval Muslim Societies: A Historical Introduction to an Islamic community, Institute of Ismaili Studies, London, 2006, p. 124- 149.

(٥) الغزالي: محمد بن محمد، أبو حامد، المستظهر في فضائح الباطنية أو فضائح الباطنية وفضائل المستظهرية، تحقيق عبد الرحمن بدوي، دار بيبيلون، باريس، ٢٠٠٦.

(٦) الجشمي: الحاكم المحسن بن كرامة، الرد على الباطنية، مخطوط بالمكتبة السلিমانيّة، إسطنبول، رقم ٨١٠.

نعم كانت له ردوده على الشيعة، لكنها ردود ما غادرت مسألة الإمامة، وإشارته لهشام بن الحكم في ما يتصل بقضية التشبيه والتجسيم إنما تعكس الآراء المبكرة لعلوم الكلام الشيعية «الاثني عشرية»، ولا تمثل ما وصلت إليه القضية في ما بعد في القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي^(١).

شيوخه

ذكرنا أن أبا طاهر كان يشير إلى أبي زيد البلخي بقوله: «شيخنا»، وهو ما يضعنا أمام احتمالين:

الأول: أن يكون أبو زيد شيخه حقاً، أخذ عنه، وتلمذ له.

والثاني: أن يكون المراد بـ«شيخنا» التقدير له والاحترام؛ لتقدمه.

كما أنه كان يشير إلى بـ«شيخنا» أيضاً إلى أبي هاشم الجبائي، ومعلوم أن أبا زيد وأبا هاشم كانا عصريين، فهل كان أبو طاهر تلميذاً لهما؟

إذا صحَّ هذا فإننا قد نجرؤ على القول إن أبا طاهر ولد في بداية القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي بطريث، ولذلك نُسب إليها، ثم هاجر في طلب العلم، وتلمذ في بداية عمره على أبي هاشم، ثم على أبي زيد، ولكنه لم يُعمر طويلاً، فقد توفي في منتصف القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي.

هل كان زدياً؟

لن نغادر هذه النقطة المهمة قبل أن نقول: إن من الوارد أن يكون أبو طاهر زدياً، ليس لأنه تلمذ لأبي زيد فحسب، وإنما لأن آراءه في الإمامة تؤيد ذلك، فقد وجدناه يرد على كلا الفريقين، الفريق القائل بأحقية أبي بكر، والآخر القائل بأحقية علي رضي الله عنهما، وهذا - كما هو معلوم - موقف الزيدية، وقلما نجده عند غيرهم.

(١) عن تلاقي الشيعة مع المعتزلة.

وفي «أولاً» أيضاً أشرنا إلى أبي محمد عبد الله الرَّامَهُرْمُزِي، ضمن علماء
المعتزلة الذين ذكرهم أبو طاهر، وهو (الرَّامَهُرْمُزِي) ممن تتلمذ عليهم القاضي
عبد الجبار في مُقْتَبَلِ عمره. وفي ذلك ما يؤيد ترجيح القول بأن أبا طاهر متقدّم
على القاضي عبد الجبار.

*

متشابه القرآن

عنوانه

ورد عنوان الكتاب في النسخ على صورتين: «متشابه القرآن»، «تفسير متشابه القرآن الكريم»، إضافة إلى شهرته «تفسير الطريثي»، وقد اعتمدنا أول هذه الصور، لورودها في أقدم النسخ، ولاحتمال أن يكون لفظ «تفسير» مزيدًا للتوضيح، وقرنًا بالصورة المختارة - على الغلاف - الشهرة بغرض التعريف والتمييز للكتاب عن غيره من كتب المتشابه.

تصنيفه ومادته

ينتمي كتاب الطريثي إلى نوعين من المصنّفات الإسلامية التقليدية، هما: متشابه القرآن، وعلم الكلام، فهو من جهة كتاب في علم الكلام يبحث مسائله، ومن جهة كتاب في التفسير يقوم درسه (الكلامي) على الآيات المتشابهة، وقد دلف إلى هذا الدرس العقدي من باب النظر البلاغي.

وفي المقدمة ذكر أنه وجد كثرة اختلافات الأمة، وتفرّق مذاهب أهل القبلة، وما وقعوا فيه من ضروب التأويلات المتباينة، وما أدّى إليه ذلك من فساد وفتنة وضلال وبدعة، وأرجع ذلك إلى ترك الأصول المعتمدة التي يمكن بالاعتماد عليها التمييز بين صحيح التأويلات وفاسدها، وإلى التساهل في نقل المذاهب، وإلى الجهل وقلة العلم، وفهم ما جاء في كتاب الله على وجه غير وجهه.

وصبّ الطريثي مادة كتابه العلمية في عشرة فصول، تسعة منها في المسائل الكلامية التي دار فيها في فلك القرآن الكريم وآياته المتشابهة، وخصص الفصل العاشر لأمرين: الآراء العامة للمعتزلة في مسألتَي المعراج، واللوح المحفوظ، وأصول الفقه.

وجريًا على ما فعل الشافعي (ت ٢٠٤هـ/٨٢٠م) في «الرسالة»^(١)، فقد عقد الفصل الأول لبيان فيه منهجه البياني أو اللغوي، وفرّع على ذلك تفصيلًا في مهاجمة الذين يقولون بالتشبيه والتجسيم، متهمًا بذلك مقاتل بن سليمان البلخي (ت نحو ١٥٠هـ/٧٦٧م)، وهشام بن الحَكَم (ت نحو ١٧٩هـ/٧٩٥م)، وجماعة من الحنابلة، وذكر أن المسلمين في مسألة «المتشابهات» على ثلاثة مذاهب: مذهب الذين يقولون: إنه لا يعلمها إلا الله، و«الواجب إطلاقها على ما أطلقه الله عليه من غير أن تُتأوّل». والثاني مذهب الذين يقولون: إنها كل ما يعلم معناه وكان إلى معرفته سبيل، وإن احتمل أكثر من معنى. والثالث مذهب الذين يقولون: إنها آيات مخصوصة في القرآن دون غيرها.

بعد ذلك يمضي في الفصل الثاني المسهب إلى بحث مسائل: الوجه، واليد، واليمين، ورؤية الله بالأبصار، والاستواء، والعرش، والعين، والنفس، وقرّر أن المتشابه في الآيات منه ما هو لغويّ يعتمد على ما عُرف بالوجوه والنظائر، وذلك عندما يكون للكلمة الواحدة أكثر من معنى في السياقات المختلفة. والمؤلف يرجع في ذلك كله إلى أشعار العرب، وإلى كتب اللغويين ومنها كتاب «العين» للخليل بن أحمد.

ثم عقد فصلًا طويلاً (الثالث) لمسألة الجبر، مفرّدًا له أحد عشر بابًا ينتمي تسعة منها إلى مدرسة الكلام البصري في القرنين الثاني والثالث، ويضاف إليها مسألتان من القرن الرابع هما: التكليف بما لا يُطاق، والردّ على مَنْ قال إنّ الاستطاعة تكون مع الفعل.

وعاد في الفصل الرابع إلى المسألة المعتزلية القديمة؛ مسألة الأسماء والأحكام التي يقال إنّ المعتزلة سُمّوا بهذا الاسم لسببها، أي لأنهم تجنّبوا تطرّف الخوارج وتساهل المرجئة، فما عَدُّوا مرتكب الكبيرة كافرًا كما قالت الخوارج، ولا عَدُّوه

(١) الشافعي: محمد بن إدريس، الرسالة، تحقيق أحمد محمد شاكر، القاهرة، ١٩٤٠.

مؤمنًا مثلما قالت المرجئة. وعقد في هذا الفصل أربعة أبواب: أولها في الرد على التكفير الذي قال به بعض الخوارج، وثانيها في الرد على تسمية المرجئة للفاسق مؤمنًا، وثالثها في الرد على من سمّاه منافقًا، ورابعها خاصٌ بملحوظات في المصطلحات.

وتكلم في الفصل الخامس عن الوعيد، وكرّر فيه بعض ما ورد في فصل الأسماء والأحكام، لكنه لما قرر نفي العذاب عن مرتكب الكبيرة، قال: «إن هذا يُروى عن مقاتل» ومن أجاز غفران الكبائر، ومن قال بانقطاع العذاب عن مرتكب الكبيرة: بِشَرِّ الْمَرِيْسِي (ت ٢١٠-٢٢٦هـ/٨٢٥-٨٤٠م)، وعن الذين أرادوا رد الوعيد بالتوبة والشفاعة.

وعقد فصلًا سادسًا في الرد على من خالف رأي المعتزلة في الإمامة، وأكثر أبواب الفصل في الرد على الشيعة في (مسألة النص على إمامة علي بن أبي طالب وأبنائه، ومسألة العصمة)، لكنه يَرُدُّ أيضًا على من زعموا أن أبا بكر كان منصوبًا عليه، وهم بعض أهل الحديث، ومن الغريب أنه لا يذكر مسألة الغيبة، إلا أن يكون لم يفعل ذلك لأن أحدًا لم يحتج بالقرآن عليها حتى أيامه، مما يؤيد القول بأنه من المعتزلة المتقدمين.

ودافع في الفصل السابع تحت أبواب متعددة عن عصمة الأنبياء وتنزيههم عن المعاصي والكبائر وأفعال السوء، ويظهر أن في عنوان الفصل خطأ فقد سمّاه: «الفصل السابع من كتاب ركن الدين في الرد على شبهات الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ». وقد خلاص في النهاية إلى أن المسألة تنحصر في أمرين: استحالة الكبيرة على الأنبياء، والاختلاف في معنى العصمة ومقتضياتها. وبعد حديث طويل عن الأمرين يبدأ باستعراض قصص المتشابهات الواردة في العدالة وأقوال المفسرين على الأنبياء منذ آدم حتى سيدنا محمد خاتم النبيين، فتارةً يؤوّل بما يتفق والعصمة، وطورًا يعدّ الخبر أو التأويل اختلافًا لا يصحُّ الأخذ به. ويحمل في هذا الفصل على أهل الحديث ورواة الأخبار الضعيفة وغير المعقولة.

وفي الفصل الثامن يدافع عن القرآن ضد الذين يقولون بالتناقض والاختلاف فيه، وإن فيه لحناً وخطأ في اللغة والإعراب، وإن فيه تكراراً، وليست فيه إجابات شافية في مسائل مهمة، فهي أمور تستحيل على الله تعالى.

أما في الفصل التاسع فيعرض للتفسيرات الغرائبية أو الحرفية للقرآن، كالنجوم، وتكليف الحيوانات، والتناسخ، ومرور كل الناس على النار، ومعرفة قارون للكيمياء، وإثبات الميزان، واللوح المحفوظ، والمعراج، وعذاب القبر، والصراط، ويرد - أيضاً - على من لا يقول بخلق القرآن.

وفي الفصل العاشر المتعلق بأصول الفقه ينصرف إلى مجادلة الأصوليين بإيراد آراء المعتزلة المخالفة. ومن المعلوم أنه لا يوجد خلاف كبير بين المعتزلة والشافعية في المباحث الأصولية في الرد على نفاة القياس. وهو يبدو بذلك أقرب إلى مدرسة الشافعية منه إلى المدرسة الحنفية الفقهية.

إن الطُّرَيْثِي - كما يظهر في كتابه - معتزلي ملتزم بالأصول الخمسة، يدافع عن عقائدهم ويهاجم خصومهم، فهو يقول بالوعد والوعيد، ويردُّ على من يقول بخلق القرآن، كما يرُدُّ على من يقول إن الله يخلق أفعال العباد، ويردُّ - أيضاً - على سائر الفرق كالشيعة والخوارج والمرجئة والجبرية والحشوية والأشاعرة والحنابلة، لكن جدته تجاه أهل الحديث والحنابلة والأشاعرة أشد من جدته تجاه الخوارج والشيعة.

وإذن فإن الرجل من معتزلة البصرة الذين كانوا حتى أواخر القرن الثالث الهجري، أولئك الذين يستدلون للمذهب بالقرآن، بيد أن البروفيسور مادلونج يرى أنه من أتباع مدرسة بغداد المعتزلية، معتمداً في ذلك على العلاقة التي كانت بينه وبين أبي زيد البلخي صديقه، وأبي القاسم البلخي الذي يُعد أحد شيوخ هذه المدرسة.

يتكون «متشابه القرآن» من مقدمة وعشرة فصول، وقد اتّبع الطّريثي فيه منهجًا خالف ما درج عليه عُرف التأليف، فقَسَمه إلى فصول، والفصول إلى أبواب، والمعهود أن يُقَسَم الكتاب إلى أبواب تنضوي تحتها فصول.

وفي المقدّمة عرض خطّته العلمية، وذكر أن السبب الذي دعاه إلى وضع كتابه كثرة اختلافات الأئمة، وتفرّق مذاهب أهل القبلة فيها، وما وقع من ضروب التأويلات المتباينة، وما كُتِبَ من فنون التفاسير المختلفة، الأمر الذي كان سببًا في كلّ فساد وفتنة، وضلال وبدعة، وأرجع ذلك إلى أمرين:

أولهما: احتمال الوجوه من التفسير مع ما يتداخل من فنون التغيير والتحريف.

وثانيهما: ترك الأصول المعتبرة التي يتضح فيها صحيح التأويلات من فاسدها، وإهمال البحث في أدلة الكتاب وحقيقة إفادتها ومحور خطابها، وتساهل الكثير في نقل مذاهب غيرهم عن جهل وقلة علم، وادعائهم ما ليس في كتاب الله وتأول خطابه على غير مراده.

لذلك كلّ ألف هذا الكتاب، ونعرض في النّقاط الآتية لمنهجه، ونشير في ثنايا ذلك إلى ما أخلّ به وخرج فيه عما جرى عليه، وألزم به نفسه من هذا المنهج.

أولاً: جرت عادته أن يذكر في مطلع كل فصل عنوانه، على وفق ما ورد في خطّة الكتاب ويعدّ ما تحته من أبواب، إلّا أنه في مستهلّ الفصل الثاني الذي موضوعه الكلام في التوحيد أخلّ بذلك، فغيّر تغييرًا طفيفًا في عنوان الفصل وعناوين الأبواب تحته، بل إنه أضاف بابًا عنوانه «في ما يتعلق به في إجازة المجيء والإتيان» لم يذكره أصلًا ضمن أبواب الفصل !

ثانيًا: كما أنه خالف خطّته بزيادة أبواب، خالفها أيضًا بالنقص، فقد ذكر

أبوابًا ولم يستوفها، وقد رأينا ذلك في الفصل الأول الذي قسّمه إلى سبعة أبواب، لم يتناول منها غير بابين !

ثالثًا: تجاوز ما أشرنا إليه آنفًا من التغيير الطفيف في عناوين الفصول والأبواب إلى زيادة عناوين شارحة للعناوين (المختصرة) التي نصّ عليها من قبل، ففي الفصل الثالث «الكلام في الجبر» الذي قسّمه إلى أحد عشر فصلًا، قال: «باب في أنه عدل لا يفعل ما هو ظلم» (ص ٣١٣)، ثم ذكره في ما بعد تحت عنوان: «الباب الأول: في أن الله - تعالى - عدل لا يفعل الظلم» (ص ٣١٩)، وفي الباب الثاني ذكره إجمالًا تحت عنوان: «باب في ما يتعلق به في الأخذ بجُرم الغير» (ص ٣١٣) وفي التفصيل جاء هكذا: «الباب الثاني في ما يتعلق به من قال بأن في القرآن آيات تدل على أنه جائز أخذ الغير بجريمة الغير» (ص ٣٢٦).

رابعًا: زاد فصولًا لم يذكرها سلفًا في خطة الفصل وما فيه من أبواب، ومن ثمّ فلا يقف المتصفح للكتاب على مثل تلك الفصول المزیدة، وضح ذلك في الفصل الثالث الذي قسمه إلى أحد عشر فصلًا، فقد ذكر بعد الفصل السابع «في الهداية والإضلال» (ص ٣١٣) ثلاثة فصول لا إشارة لها سلفًا، وهي: فصل في الخلاف: فيه اختلفت الأمة في معنى قوله: «هداه الله» و«أضله الله» في أوجه... (ص ٥٢٥)، وفصل في بيان الأصحّ من هذه الأقوال (ص ٥٢٦)، وفصل في ذكر الآيات التي يتعلق بها الخصم في باب الإضلال والهداية (ص ٥٣٩).

خامسًا: لم يوازن بين الفصول والأبواب، فتمّ فصل واحد عشرات الصفحات مثل الفصل الثالث الذي يبدأ من (ص ٣١٣) وينتهي (ص ٦٧١). وتمّ باب في صفحة واحدة كما في الباب العاشر من الفصل الثالث: «في ما يتعلق به من تعذيب الأطفال» (ص ٦٦٧)، والباب الحادي عشر (الاستطاعة مع الفعل) (ص ٦٦٨). أما في الفصل الرابع «الباب الثالث: في ما يتعلق به من ذهب إلى أن الفاسق منافق» (ص ٦٩٦)، والباب الرابع من الفصل نفسه «في الإسلام

والإيمان» (ص ٦٩٨)، فقد اقتصر الباب على ستة أسطر فقط، أي أقل من نصف صفحة مع اختلاف بين ما جاء على صفحة عنوان الفصل، حيث قال: الباب الرابع: في ما يتعلق به في باب الأسامي من الإيمان والكفر والإسلام والتّفاق وغيرها (ص ٦٧٣) وما جاء عند ذكر الباب، فقد اختصر، فقال: الباب الرابع في الإسلام والإيمان (راجع ص ٦٩٨). وجاء الباب الثاني من الفصل العاشر «في البيان» في أربعة أسطر فقط (انظر ص ١٠٦٧)، وكذا في الباب السابع من الفصل نفسه (راجع ص ١٠٨٥)، وكان المؤلف في آخر فصل من فصول كتابه يختصر اختصاراً ملحوظاً، وكأنما أجهد إجهاداً، ويودُّ الانتهاء بعد طويل عناء، وكثير نقاش، وخوض عراك، وعمق جدال.

سادساً: لم يوحد العناوين، فقد كان يذكر العنوان في موطن ثم يذكره بمعناه في موطن آخر، ففي الفصل الخامس «الكلام في الوعيد»، ذكر في الباب الثالث من أبواب هذا الفصل عنواناً هو: «في ما يتعلق به من نفي التخليد» (ص ٧١٤)، لكنه كان قد عنونه في مقدمة الفصل الخامس بقوله: الباب الثالث: في انقطاع العذاب ورفع التأييد (ص ٦٩٩). وكذا فعل في الباب الرابع من الفصل نفسه فقد ذكر في مقدمة الفصل الخامس (ص ٦٩٩) عنواناً مسهباً جاء فيه: «الباب الرابع في ما يتعلق به في باب التوبة والشفاعة وغير ذلك مما يتعلق بالوعيد»، لكنه داخل الكتاب ذكره باختصار، فقال: «باب في ما يتعلق في سائر الوجوه المتعلقة بالوعيد» (ص ٧١٨)، ثم زاد كلاماً تحت عنوان «فصل» انظر (ص ٧٢٧)، وزاد - أيضاً - فصلاً آخر تحت عنوان: «فصل سؤال في باب الشفاعة» (ص ٧٢٨)، ثم فصلاً ثالثاً تحت عنوان «فصل» (ص ٧٣٠)، وكل ذلك ما ذكره سلفاً في مقدمة الفصل التي يقدم بها عادة.

سابعاً: قدّم بعض الأبواب على بعض غير ملتزم بما قرّره سلفاً، فالفصل السادس «باب الإمامة» (ص ٧٣٣): ذكر فيه خمسة أبواب، لم يرتبها - على ما

ينبغي - فقدم الباب السادس (ص ٧٤٠) على الباب الثاني (ص ٧٤٢)، مع مغايرة - أيضًا - في عناوين الأبواب عما هي عليه في المقدمة (راجع ص ٧٣٣، ٧٥٢).

ثامنًا: خالف منهجه، فلم يضع في الفصل السابع أبوابًا على عادته في تأليف الكتاب، ثم عاد فقسَّم الفصل بعد ذلك تقسيمًا داخليًا لم يراع فيه دقة العناوين بين الفصول والأبواب، ولم ينص في كثير منها على اسم الباب قبل مناقشة ما فيها وعرض آرائه، الأمر الذي يوقع القارئ في الارتباك، ولذلك قمنا بزيادة مثل هذه العناوين ونَبَّهنا عليها في مواضعها؛ لئلا يشعر القارئ بشيء من الخلل وعدم الضبط في توزيع فصول الكتاب وأبوابه. وربما كان للمؤلف عذر في ذلك؛ فالعمل كبير، وفيه كثير من الآراء والأدلة.

تاسعًا: خلط بين أبواب الكتاب وفصوله، فأدخل بعض الأبواب في فصول لا تندرج تحتها، ومن ذلك أنه أدخل الباب الخاص بما قالوه في الملائكة وهو أحد أبواب الفصل الثامن، في الفصل السابع، وجعله قبل باب السادس، مخالفًا بذلك ما سبق أن نصَّ عليه في مقدمة الكتاب. وكذلك فعل في الفصل التاسع، لكن مخالفته ظلت داخل الفصل، فقد قدَّم الباب الحادي عشر على الباب العاشر، فجاء حديثه عن عذاب القبر قبل حديثه عن إثبات المعراج، وكان ينبغي - بحسب خطَّته - العكس. وفعل مثل ذلك في الفصل التاسع (الباب الثاني والعشرون) «في تعلُّق مَنْ يجوز أن القبيح حسن، والكذب خير»، فقد قدَّمه على الباب الحادي والعشرين (في تجويز البداء على الله تعالى) (راجع ص ٩٧٤) و(ص ١٠٥٥، ١٠٥٦).

*

النسخ الخطية

وصف النسخ

توجد لهذا الكتاب ثماني نُسخ خطية، أربع منها في اليمن، واثنان في سلطنة عُمان، وواحدة في الولايات المتحدة، وواحدة نما إلى علمنا متأخرًا^(١) أنها في مكتبة الأمبروزيانا بميلانو برقم (91H)، ولم نستطع الحصول عليها، وهذا حديثها على التفصيل:

النسخ اليمنية

نسخة مكتبة الحوئي بصعدة

تُعدُّ أقدم النسخ، فقد جاء في آخرها أنها كُتبت عام ٦٧٥هـ، لكن لا نعرف اسم ناسخها، ولا المكان الذي انتُسخ فيه، ومما يؤسف له أنها ناقصة، الموجود منها جزء هو الثاني يبدأ من الفصل الخامس.

وعلى الرغم من أن خطها يكاد يخلو من النقط، فإن فيها بعض الضبط، وقد أسقط الناسخ الهمزات، على عادة النساخ.

كُتب على صفحة غلافها: الجزء الثاني من كتاب «متشابه القرآن»، وبعد هذا العنوان طمس، نقرأ بعده: «من إملاء الشيخ الأجل ركن الدين أبي طاهر الطريثي، أجزل الله ثوابه».

تقع في (٣٠٣) ورقات، ومقاسها (٩×١٥سم)، ومسطرتها ٢٠ سطرًا، في كل سطر ١٤-١٦ كلمة.

وقد رمزنا لها بـ«ث».

(١) حدثني د. حسين الأنصاري أنه وقف عليها.

نسخة مكتبة محمد بن عبد العظيم الهادي بصعدة، أيضًا

نسخة كاملة كُتبت في ربيع الأول من عام ١١٠١هـ. جاء على صفحة غلافها: «هذا الكتاب في أصول الدين المسمّى بركن الدين، نفع الله به آمين». وعليها تملُّكات، منها تملك باسم محمد بن إسحاق، ختم الله له بالحسنى بحوله وقوّته، وتملُّكات أخرى بالشراء، وأختام بعضها غير واضح.

أولها: «في الفصل الأول خطبة الكتاب وعدد الفصول، ثم الكلام في الإبانة عن أقسام الكلام وذكر وجوهه، في ذكر الوجوه التي فيها يقع الاختلاف في التأويل...».

وأخرها: «تَمَّ كتاب ركن الدين والحمد لله رب العالمين حمداً كثيراً... والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث بأقوم الدين وصافيه... بعناية مولانا السيد التقي هو المجد المرضي عماد الدين يحيى...»

تخلو من الترقيم إلّا ما جاء من استعمال علامات تشبه علامة نهايات الأرباع في القرآن، وضعت في نهايات الأبواب والفصول. وعليها قراءات لأكثر من عالم، تشي بذلك التعليقات المدوّنة بخطوط مختلفة على حواشيها. وبهوامشها زيادات تضمنت أدلة شرعية من القرآن الكريم والسُّنة على صواب ما يذهب إليه الطّريثي.

تقع في (٢٢٠) ورقة، ومقاسها (١١×٢٣سم)، ومسطرتها ٢٦ سطراً، في كل سطر ١٤-١٥ كلمة.

ورمزنا لها بـ«ي».

نسخة الجامع الكبير صنعاء

نسخة كاملة مقابلة، كُتبت بخط النسخ بعناية القاضي بدر الدين محمد ابن علي بن قيس، وفرغ منها ضحى يوم الجمعة ٦ شهر ربيع الآخر من عام ١٠٨٩هـ، جاء على طرّتها «كتاب متشابه القرآن من إملاء الشيخ الأجلّ أبي طاهر

الطَّرِثِيّ العَدْلِي عليه السلام ...». وعليها تقييد يفيد أنها كانت بخزانة القاضي بدر الدين محمد بن علي بن قيس، ووقف لأُمير المؤمنين المتوَكِّل على الله، مؤرَّخ بشعبان ١٣٣٩هـ، على الخزانة الثانية التي بآخر الجامع الكبير، وعلى حواشيها تصحيحات وتعليقات قليلة.

أولها - بعد فهرس أبواب الكتاب وفصوله - : بسم الله ... رَبِّ يَسِّرْ وَأَعِزِّ يا كريم، الحمد لله الواحد الأحد العدل...

وآخرها: تم كتاب ركن الدين والحمد لله.

تقع في (٢٣٣) ورقة، ومقاسها (٢٨×٢٠سم)، ومسطرتها ٢٩ سطرًا، العناوين بالثُلث الأحمر، وبها نظام التعقيبة، وهي محفوظة برقم (١٧٤). ورمزنا لها بـ«م».

نسخة (أخرى) بالجامع الكبير بصنعاء

نسخة مبتورة الآخر، كتبت بخط النسخ، في القرن التاسع الهجري تقديرًا، لخزانة القاضي نظام الدين علي بن سلطان الطائي، وليس فيها ذكر لاسم الناسخ. جاء على طَرَّتْها: هذا الكتاب الأول من كتاب متشابه القرآن للطَّرِثِيّ. وعليها وقف مؤرَّخ في صفر ١٣٤٤هـ، بأمر أمير المؤمنين الإمام المتوَكِّل على الله، على خزانة جامع صنعاء.

أولها: الحمد لله وحده، الحمد لله الواحد العدل...

وآخر الموجود منها: ومخرجها من العدم إلى الوجود، وإذا كان كذلك فكيف يزين للغير عمل نفسه.

تقع في (٢٤٥) ورقة، ومقاسها (٢٤×١٥سم)، ومتوسط مسطرتها ١٩ سطرًا. وهي محفوظة برقم (٢١٠).

ورمزنا لها بـ«ج».

النُّسخة الأمريكية

نسخة جامعة ييل بالولايات المتحدة

نسخة تنقص من أولها الأبواب الثلاثة الأولى من الفصل الأول، كتبها أحمد بن الحسين بن محمد بن شرف الدين، بخط النسخ، وفرغ منها في ٦ شهر جمادى الآخرة سنة ١٠٨٨ هـ.

أول الموجود منها: يحتج على صحيح مذهبه وتفسيره من طريقة اللغة وبأشعار العرب، وأنه لا يعدل إلى غيره ما وجد سبيلاً إلى ذلك... الباب الرابع في كيفية الوقوع...

وأخراها: تم الكتاب المبارك بحمد الله ومَنه وكرمه.

تقع في (١٨٠) ورقة، ومقاسها (٣٠ × ١٥ سم)، ومسطرتها ٢٩ سطراً، رؤوس الفقرات بالثلث، وبها نظام التعقيبة، وفيها سرلوحه. ورمزنا لها بـ«ل».

النسخ العُمانية

قبل أن نصف النسخ العُمانية نشير إلى أن أقدم الإشارات إلى كتاب الطَّرِيثِي في المؤلفات العُمانية نجدها في مقتبسات متناثرة منه في الأجزاء ١-٧ من «قاموس الشريعة» لجميل بن خميس السعدي (توفي قبل ١٢٨١ هـ / ١٨٦٣ م)، وليس هذا التأخر في الإشارة إليه بدعاً عند العُمانيين، فالظاهر أنه لم يكن متداولاً على الوجه الذي يستحق في الكتابات الزيدية، ولا الإباضية المبكرة، وأن الالتفات إليه كان متأخراً.

نسخة وزارة التراث والثقافة

نسخة مقروءة مصحّحة، تنقص الباب السابع من الفصل العاشر، ومقداره

صفحة واحدة أو صفحتان تتحدثان عن الحظر والإباحة. تخلو من تاريخ النسخ، ومن المرجح أنها متأخرة، ولعلها تنتسب إلى منتصف القرن ١٣هـ.

في أعلى الطَّرَة رسم زخرفي، كُتِب تحته: هذا كتاب رُكْن الدِّين في تفسير متشابه القرآن الكريم، من إملاء الشيخ الأجلَّ العلامة الأوحْد... وفي أسفل الطَّرَة رسم زخرفي مماثل، غير أنه مقلوب، ربما لتحقيق نوع من المقابلة.

أولها: بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله وحده، وصلاته على سيدنا محمد وآله وسلامه. فهرست ما في هذا الكتاب والأبواب. في الفصل الأول خُطبة الكتاب وعدد الفصول، ثم الكلام في الإبانة عن أقسام الكلام وذكر وجوهه، في ذكر الوجوه التي يقع فيها الاختلاف في التأويل.

تقع في (٤٥٢) ورقة، ومسطرتها ٢٣-٢٥ سطرًا، وفي السطر ١٣-١٤ كلمة، ومقاسها (١٨×١٠-١١سم). رؤوس الموضوعات بالحمرة في بعض المواضع، وبها نظام التعقيبية. وهي محفوظة برقم عام (٢٥٦٧)، ورقم خاص (٤٢ب تفسير). ورمزنا لها بـ«ب».

نسخة مكتبة السالمي ببدة

نسخة مصحَّجة، كُتِب بخط النسخ، ويبدو أن ناسخين قد تعاورا عليها، وجاء على أسفل وجه الورقة الثانية: «هذا كتاب ركن الدين في تفسير متشابه القرآن الكريم، من إملاء الشيخ الإمام الأجلَّ العلامة الأوحْد... أبي طاهر». وعلى ظهر الورقة نفسها وقف بخط عبد الله بن غايش النوفلي أحد تلامذة نور الدين السالمي (ت ١٣٣٢هـ/١٩١٤م) نَصُّه: «هذا الكتاب وَقَف على حسب ما أوصى هاشل بن مسعود الحجري».

تقع في (٢٢١) ورقة، ومسطرتها ٢٠ سطرًا، في كل سطر ١٣-١٦ كلمة، ومقاسها (١٤×٩سم)، وبحواشيتها إلحاقات واستدراكات وتعليقات، وبها نظام التعقيبية.

لعلّ هذه النُّسخة والتي قبلها منسوختان من أصل واحد، أو أن إحداهما منسوخة من الأخرى.
ورمزنا لها بـ «أ».



دراسة النُّسخ

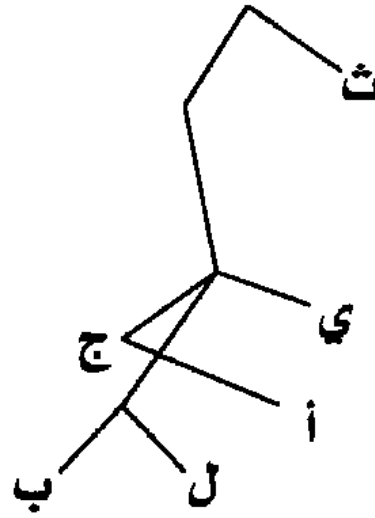
يظهر أن الكتاب بحسب النُّسخة «ن» التي هي أقدم النُّسخ ينقسم إلى جزأين: أولهما ينتهي بنهاية الفصل العاشر، ثم تأتي بقيّة المادة في الجزء الثاني، ويبدو - أيضًا - أنهما جُمعا في وقت لاحق ليكونا في مجلّد واحد. على أننا لا نعرف متى حدث هذا الجمع الذي نجده في النُّسخ الأخرى بدءًا من النسخة «ي».

أما النُّسختان العُمانيتان فالظاهر أنهما قد انْتُسختا من أصل واحدة جُلب من اليمن، ذلك أنّ كليهما تشتركان في نهاية واحدة، فكلتاهما مبتورتان، فلعلهما - كما قلنا - نُقلتا من أصل واحد فيه البتر نفسه.

ويمكن - اعتمادًا على النسخة «ي» - أن نقول: إن هذا المصنّف من المصنفات المعتزلية التي أُحضرت إلى اليمن من طبرستان خلال زمن الإمام المتوكل بالله أحمد بن سليمان (حكّم بين ٥٣٢-٥٦٦هـ/١١٣٧-١١٧٠م)، والمنصور بالله عبد الله بن حمزة (حكّم بين ٥٨٣-٦١٤هـ/١١٨٧-١٢١٧م)، وظل هناك طوال تلك القرون، وكان يتمّ انتساخه من حين إلى آخر^(١).

ولعل هذا الرسم يصوّر - في رأينا - المراحل التي مرّ بها انتساخه:

(١) انظر: W. Madelung, Arabic Texts Concerning the History of the Zaydī Imāms of Tabristān, Daylamān and Gilān. (edited), Beirut and Wiesbaden, 1987.



وقد شاع في النُّسخ كثير من التصحيف والتحريف، كما رصدنا أخطاء نحوية، يصعب أحياناً تحديد ما إذا كانت ترجع إلى النُّسخ، أو إلى المؤلف نفسه، وهناك - أيضاً - بعض الظواهر النحوية والصرفية واللغوية التي قد يتوهم أنها غير صحيحة، لكننا وجدنا لها وجهاً في العربية، هذا إجمال، نفصّله في ما يأتي:

(أ) التصحيف والتحريف

كثر التصحيف والتحريف، وقد كانت النُّسخ عوناً لنا في التصحيح، ومن ذلك مثلاً أن كلمة «تجديدها» قد تصحّفت إلى «تجديدها» في قوله: «... وتشعبها على مضيّ الدهور والأعوام، فلا سبيل إلى تجديدها ولا تحويل لتعديدها». وكلمة «تلك» كانت تحرّفت إلى «ذلك» في قوله: «... ليتبيّن أن غرض واضعي تلك المذاهب المستخرجة بالتأويلات..». وكلمة «أفرد» كانت محرّفة إلى «أورد» في قوله: «وأفرد في كل نوع فصلاً». وكلمة «الانقسام» كانت محرّفة إلى «الأقسام» في قوله: «وإذا كان كذلك سقط تعلّقهم لما انقسم هذا الانقسام». وكلمة «يقع» تحرّفت إلى «ينفع» في قوله: «ولا يقع له العلم بشيء من طريق الاكتساب». وكلمة «اتبعوا» كانت محرّفة إلى «استغفروا» في قوله: «وأما معناها فإنه - تعالى -

لما قدّم أنهم اتبعوا المؤمنين». وكلمة «تفرّق» كانت محرّفة إلى «تفنّن» في قوله: «كثرة اختلافات الأئمة وتفرّق مذاهب أهل القبلة». وكلمة «آفات» كانت محرّفة إلى «إفادتها» في قوله: «ثم من أعظم آفات» سهولة نقل المعتقد لمذهب غير مذهبه بها». وكلمة «ابتدعوها» كانت محرّفة إلى «أبدعوها» في قوله: «... وإفساد ما دان به أولو الحق عليهم بضروب المذاهب التي ابتدعوها. وكلمة «يبقى» كانت مصحّفة إلى «ينفي» في قوله: «على أن ذلك يؤدي إلى مناقضة القرآن وإيجاب البينة، والعقل يفسده على ما بيّنّا؛ لأنه يبقى الوجه ويوجب التكثير». وكلمة «آلة» تصحّفت وتحرّفت إلى «إله» ففسد المعنى، وذلك في قوله: «... فتارة يضاف الفعل إلى الفاعل، وتارة إلى المفعول، وتارة إلى الآلة، وتارة إلى غير ذلك». وكلمة «نفسان» تحرّفت إلى «نفساً» بإسقاط النون في قوله: «فإن كان واحد فتكون النفس تأكيداً، على ما سنبينه، وإن كان غيره منهما نفسان وفي ذلك إبطال التوحيد»، وقد أدّى ذلك إلى فساد المعنى.

(ب) الأخطاء النحوية

لعل سببها الغفلة عن موقع الكلمة الإعرابي أو جهل النّسخ بالأحكام النحوية والإعرابية، وقد نبّهنا على ذلك في التعليقات، وأثبتنا الصواب في المتن، وأذكر هنا نماذج دالة على ما ذكرت:

- قوله: «ولا يجوز أن يكون المراد به الروح؛ لأن ذلك يوجب أن يكون له روحاً والأمة على خلافه»، صوابه «أن يكون له روح». بالرفع؛ لأنه اسم «كان» مؤخر، ولعل المؤلف أو الناسخ ذهب إلى كونه خبراً بسبب وقوع كلمة قبله كأنها الاسم، وليس بصحيح؛ فإن الخبر تقدم هنا وجوباً؛ لأن الاسم نكرة غير مخصّصة بوصف أو إضافة، وهذا خطأ متكرّر تكراراً لافتاً، وهو من الأخطاء اللغوية الشائعة في كتابات العلماء والباحثين، أو لعله من جهل النّسخ.

- وقوله: «وأنه يتجزأ ويتبعض لأن اليدين اثنان والاثنان ليس بواحد»، والذي في جميع النسخ: «لأن اليدان اثنين»، على عكس عمل «أَنَّ»، والمعروف أَنَّ «أَنَّ» تنصب الاسم وترفع الخبر، والمثنى والملحق به يرفعان بالألف وينصبان ويُجرَّان بالياء، غير أن الناسخ أو المؤلف عكس هذا العمل فوقع الخطأ كما ترى.

- وقوله: «على أنه - تعالى - يُمدَّح بكونهما مبسوطتين». وقع في إحدى النسخ مكان «مبسوطتين» «مبسوطتان»، والصواب رسمها بالياء؛ لأنها خبر الكون وهو منصوب، والمثنى يُنصبُ بالياء.

- وقد يقع الخطأ في البنية أي في الصرف، وذلك نحو ما ورد في جميع نسخ المخطوط من قوله: «أحدها إحدى الجارحتين المسماتان اليمين والشمال». وصوابه «المسماتين»، ولو افترض أنها صفة لصدر الإضافة فكان يلزمه أن يقول: «المسماتان» إلا أنه جاء بها: «المسميتان»، والقاعدة أنه إذا تحركت الواو أو الياء وانفتح ما قبلهما قَلَبتا، وهي قاعدة صرفية مشهورة على غرار: «قال، باع».

(ج) ظواهر نحوية وصرفية ولغوية

وردت في النص ظواهر نحوية وصرفية ولغوية، قليلة الاستعمال، وأوجه ولغات ضعيفة، لكنها واردة في الاستعمال العربي. سواء كان ذلك من استعمال النُسخ أو استعمال المصنّف. وقد أثبتنا هذه الظواهر كما جاءت في النُسخ، مع تخريجها من المصادر. وهذه بعض النماذج:

- رفع خبر «كان»

ورد في بعض النسخ رفع «كان» لجزأيتها؛ الاسم والخبر، والعربُ ترفع بـ«كان» الاسم والخبر، وجوز الجمهور ذلك. قال العَجَّيْرُ السَّلُولِي:

إذا مِتَّ كان الناسُ صِنْفانِ شامِتٌ

وآخرُ مِثْنٍ بالذي كنتُ أصنَعُ^(١)

(١) انظر: الجمل في النحو المنسوب للخليل ص ١٤٥، همع الهوامع للسيوطي ٤٠٩/١.

- نَصْبُ جَزَائِ «إِنَّ»

وَرَدَتْ هَذِهِ الظَّاهِرَةُ فِي بَعْضِ النُّسخ؛ فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: فَإِنْ قِيلَ: «لأنَّ هَذَا مَجَازًا»، بَنَصْبٍ «مَجَازًا». وَهِيَ خَبَرٌ «أَنَّ». وَهِيَ لُغَةٌ جَمَاعَةٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ هُمْ قَوْمُ رُؤْبَةِ بْنِ الْعَجَّاجِ. وَقِيلَ هِيَ لُغَةٌ بَنِي تَمِيمٍ عَامَّةٌ^(١).

- حَذْفُ الْفَاءِ فِي جَوَابِ الشَّرْطِ

وَرَدَتْ هَذِهِ الظَّاهِرَةُ فِي بَعْضِ النُّسخ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: «وَبَعْدُ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُعَدَلَ بِالْكَلَامِ عَنْ ظَاهِرِهِ إِلَّا بَيِّنَةٌ ظَاهِرَةٌ». أَسْقِطْتُ الْفَاءَ مِنْ جَوَابِ الشَّرْطِ، وَإِنْ كَانَ إِثْبَاتُهَا فِيهِ وَجُوبًا. وَحُذِفَ الْفَاءُ فِي جَوَابِ الشَّرْطِ جَائِزٌ، وَإِنْ كَانَ نَادِرًا فِي سَعَةِ الْكَلَامِ وَالضَّرُورَةِ، وَمَنْعَهُ الْمَبْرَدُ فِي الضَّرُورَةِ، لَكِنَّهُ جَائِزٌ^(٢).

- إِثْبَاتُ الْيَاءِ فِي الْأَسْمِ الْمُنْقُوصِ الْمُنْكَرِ فِي الرِّفْعِ وَالْجَرِّ

وَرَدَتْ هَذِهِ الظَّاهِرَةُ فِي بَعْضِ النُّسخ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: «فَالنَّفْسُ فِي اللُّغَةِ تَقَعُ عَلَى مَعَانِي شَتَّى»، بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ فِي «مَعَانِي». «وَقَالَ الْمُوَحِّدُونَ: مَعْنَاهُ: مَالِكُ الْمُلْكِ، مُسْتَوِي عَلَيْهِ، مُتَفَرِّدٌ بِالْقَهْرِ لَهُ...». بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ فِي «مُسْتَوِي». وَإِثْبَاتُ الْيَاءِ فِي مِثْلِ هَذَا جَائِزٌ فِي الْوَقْفِ، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادِي﴾ [الرعد: ٧] بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ^(٣).

- إِثْبَاتُ الْأَلِفِ فِي «مَا» الِاسْتِفْهَامِيَةِ

وَرَدَتْ هَذِهِ الظَّاهِرَةُ فِي بَعْضِ النُّسخ كَثِيرًا، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: «وَيُقَالُ لَهُ: لِمَا كَلِمَتٌ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ بِأَنَّهَا مِنَ الْمُتَشَابِهِ؟» وَالْأَصْلُ أَنْ تَحْذِفَ أَلِفَ «مَا» الِاسْتِفْهَامِيَةِ تَفْرِيقًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ «مَا» الْمُوصُولَةِ، لَكِنْ سُمِعَ إِثْبَاتُهَا عَلَى الْأَصْلِ نَثْرًا وَشَعْرًا. وَقَرَأَ عَيْسَى وَعَكْرَمَةُ ﴿عَمَّا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [النبا: ١] بِإِثْبَاتِهَا^(٤).

(١) انظر: شرح الكافية الشافية لابن مالك ٥١٨/١.

(٢) انظر: الأصول لابن السراج ٤٦١/٣، اعتراض الشرط على الشرط لابن مالك ٤٩، همع الهوامع ٥٥٦، ٥٥٥/٢.

(٣) انظر: شرح الكافية الشافية لابن مالك ١٩٨٥/٤، شرح ابن عقيل ١٧٢/٤.

(٤) انظر: موصل الطلاب للشيخ خالد الأزهرى ١٤٩.

- التعبير بالمذكر بدلاً من المؤنث

ورَدَ في بعض النُّسخ استعمال «الذي» موضع «التي»، ومن ذلك قوله:
«أحدهما الجارحةُ المرَّكبةُ في الوجه الذي يبصر بها المدرَّكات». عبَّرَ بـ«الذي»
مكان «التي». والتعبير بالمذكر في موضع المؤنث جائز؛ لأن المذكر أصلٌ للمؤنث
والمؤنث فرعٌ عنه، والفروع تُحمل على الأصول^(١).

* * *

(١) انظر: اللباب في علل البناء والإعراب للعكبري ١١٧/١، شرح شافية ابن الحاجب ١/٤٥٢، ٤٦٩.

لَوْحَاتُ مُخَنَّاةٍ

هذا الكتاب من كتب
مكتبة السليمان

هذا الكتاب من كتب
مكتبة السليمان

هذا الكتاب من كتب
مكتبة السليمان

ظرة الغلاف (على اليسار) من نسخة مكتبة السليمان ببغداد (عُمان) وفيها العنوان واسم المؤلف

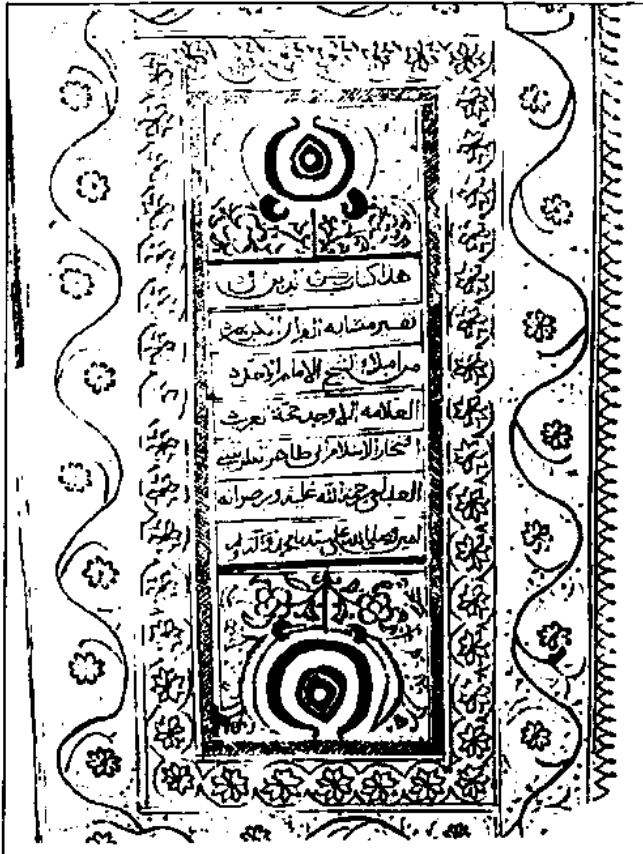
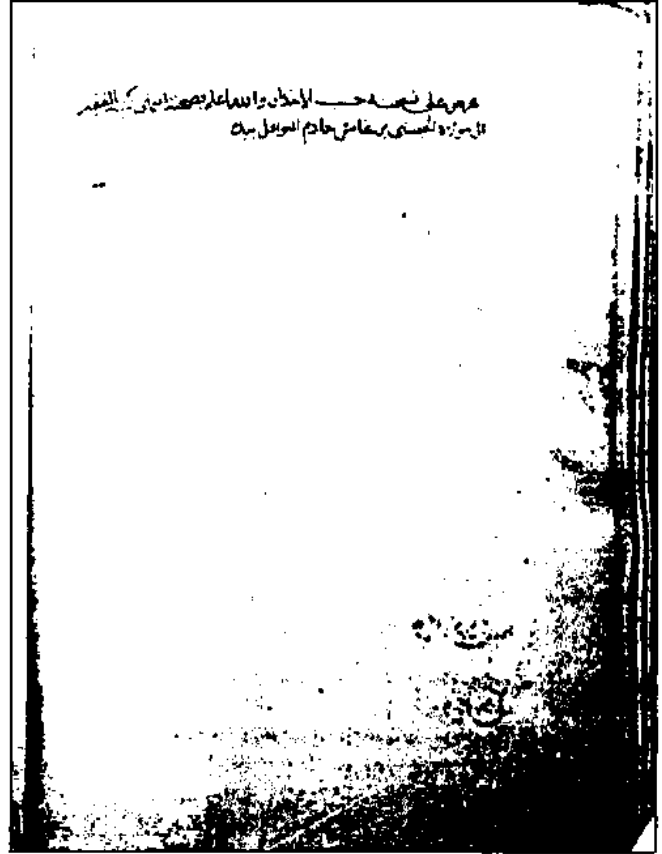
هذا الكتاب من كتب
مكتبة السليمان

هذا الكتاب من كتب
مكتبة السليمان

ظهر الظرة، ووجه الورقة الثانية من نسخة مكتبة السليمان ببغداد (عُمان)

هو على نسخة من الأصل والكتاب من نسخة السليمان
السلطنة العثمانية بخط حاتم الحارثي

ظهر الورقة الأخيرة من نسخة مكتبة
السليمانية ببيدة (عُمان) وفيها اسم الناسخ



طرة نسخة وزارة التراث والثقافة العُمانية

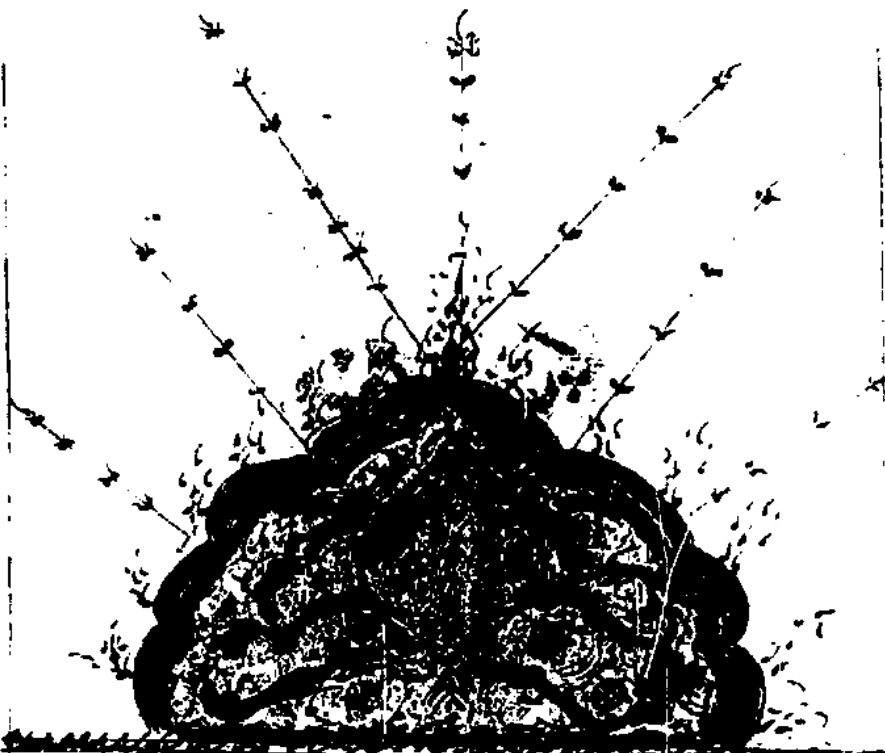
محمد عبد المقصود الحوئي

محمد عبد العظيم الحوئي

الجزء الثاني من مشاتة القرآن الكريم

مرام الله الشيخ الإمام الحارثي
أبصار الطرقي أحمد الله

طرة نسخة الحوئي بمدينة صعدة (الجزء الثاني)



بحاج على جميع مذهبه ونصيره من طريقتا اللغة وفاشا العزب والله لا يعبد غير الله
 ما وجدنا في ذلك فمما شربنا الله الحق على الرجوع الى الله في معرفة مساوي القراء
 وان ذلك هو الطريق الى معرفة ولو كان الطريق في ذلك ما يذهب اليه لعمري لا يقاوم
 الحجة والبرهان عليه من طريقتا اللغة ويقال ان نصيره بحج ان نصيره من غير طريقتا اللغة
 وان الله لا يقضيه **الباب الرابع** في نصيره
 لرفع في قوله في الكلام قد قلنا ان الله على صير خلقه ومجازة حقيقة محمد على
 ظاهرها بل دليل والحج على ظاهرها من بل يحمل على ما يقضيه الدليل والحج على ظاهرها
 ان يخرج من دليل بل على المراد والكان ذلك الفاشا ونعمه حيث ما بيناه والحكم على
 قوله ذلك والليل يجب ان يكون ظاهره ان لا يكون الكلام لا يحمل الخلق والاشجار والسمك
 بل الله غامضه لا شيء كان دلالة المعنى من دلالة الكلام لا يحيط بما لا يحيط طبعه
 من لا دليل لقول ولا يجوز ان يكون من ذكر الكلام اذ لا يمكنه المتصور في حال الخلق بل
 يحمل الحكم على ما بيناه في ذلك الفاشا ونعمه وهذا لما عليه الجواب من الحكم بل الله
 ولا سيما على ما بيناه في ذلك الفاشا ونعمه في الكلام على ظاهره ونعمه في ذلك الفاشا
 ان لم يقض دلالة على يقضيه في الكلام فان كان فانه لا خلاف من بل يقضيه في ذلك الفاشا

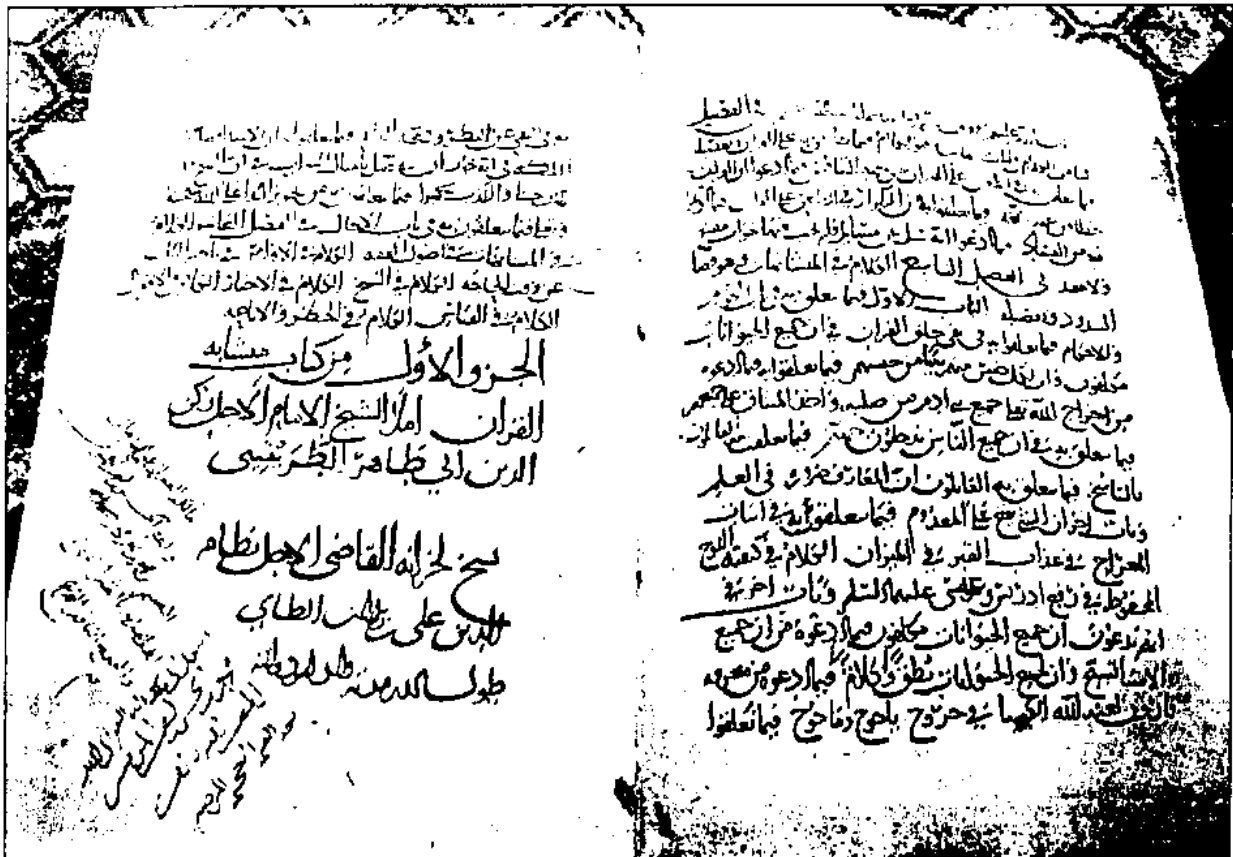
الى القرآن ولما فيه شأن الباطن والظاهر والظاهر والباطن في الدنيا والآخرة
 الباطن والظاهر فيهما واذا علمنا ان الظاهر والباطن في الدنيا والآخرة
 احكاما مختلفة فوجب ان احكامها في الدنيا والآخرة مختلفة ولما كان فيهما
 وفريقا مختلفين فوجب ان احكامهما في الدنيا والآخرة مختلفة
باب النابع
 في الحجة والاباحية منقاد باجماع الانبياء ابا خذ كل واحد واسمها
 يقول تعالى خلقناكم في ارض جميعا قل اني اريد ان اجمع بين جميع ما في الارض
 رضى خلق الله ان يرضى بها ان يرضى بها ان يرضى بها ان يرضى بها ان يرضى بها
 فيه اما ان لا يرضى في جميع رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله
 المصان والى غير ذلك مما فيها من رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله
 الخلق في ارضهم ولا يرضى ان يقال انها في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله
 بها في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله
 الى الغاب والاذكاري في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله

بت من احكام المبارك سبحانه وتعالى وكل من يرضى به
 من رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله
 على افعها في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله
 الى رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله
 من رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله في رضى خلق الله

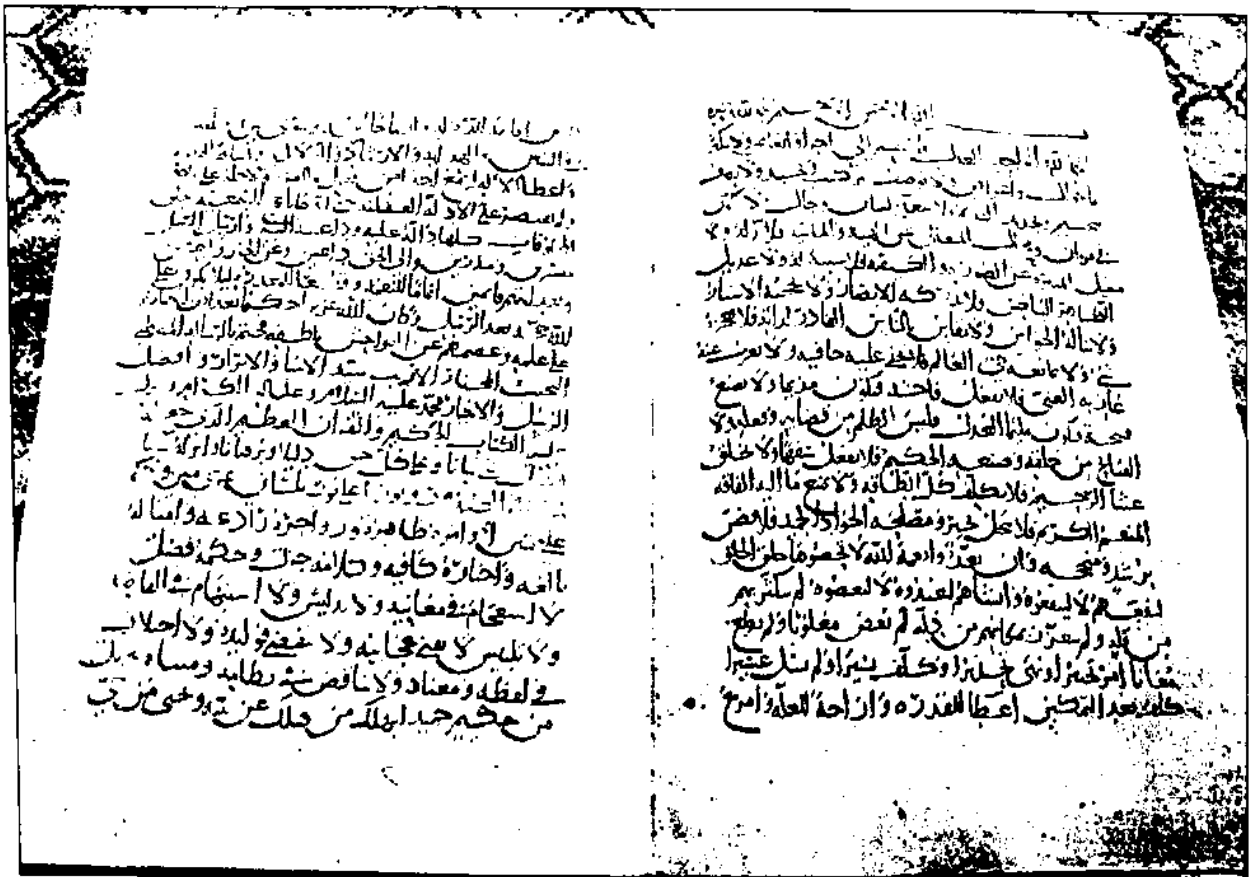




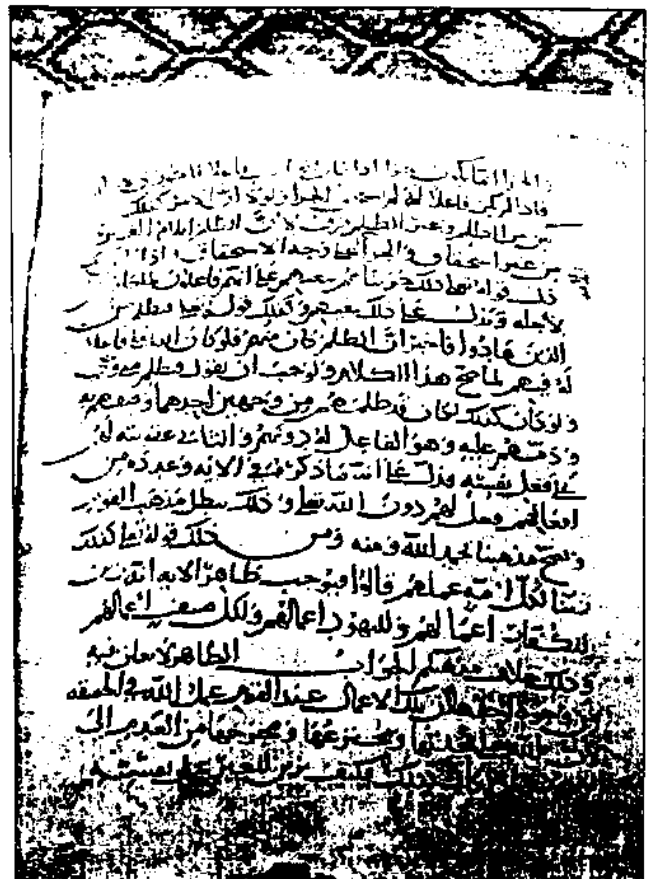
طرة نسخة الجامع الكبير الأولى



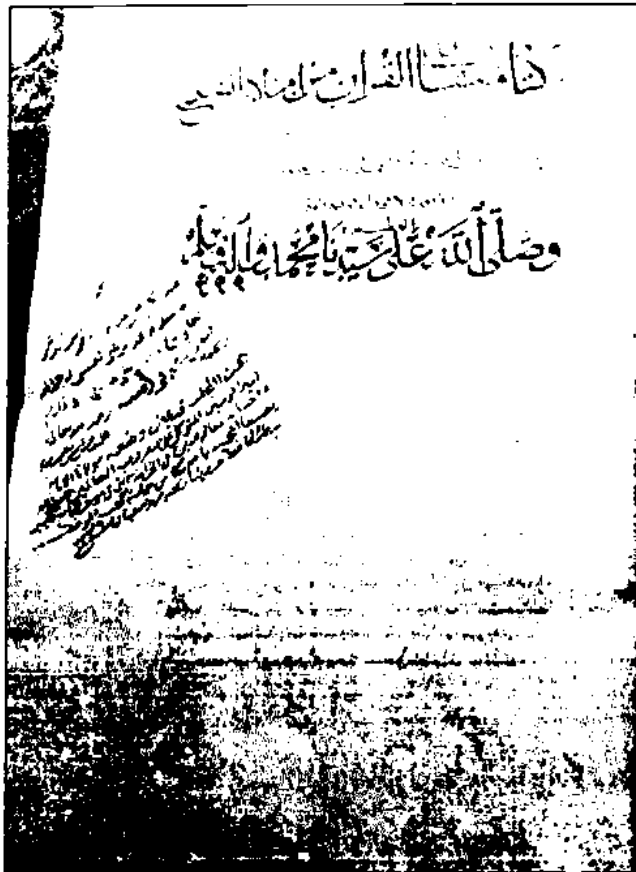
ظهر الورقة الثانية، ووجه الورقة الثالثة من نسخة الجامع الكبير الأولى



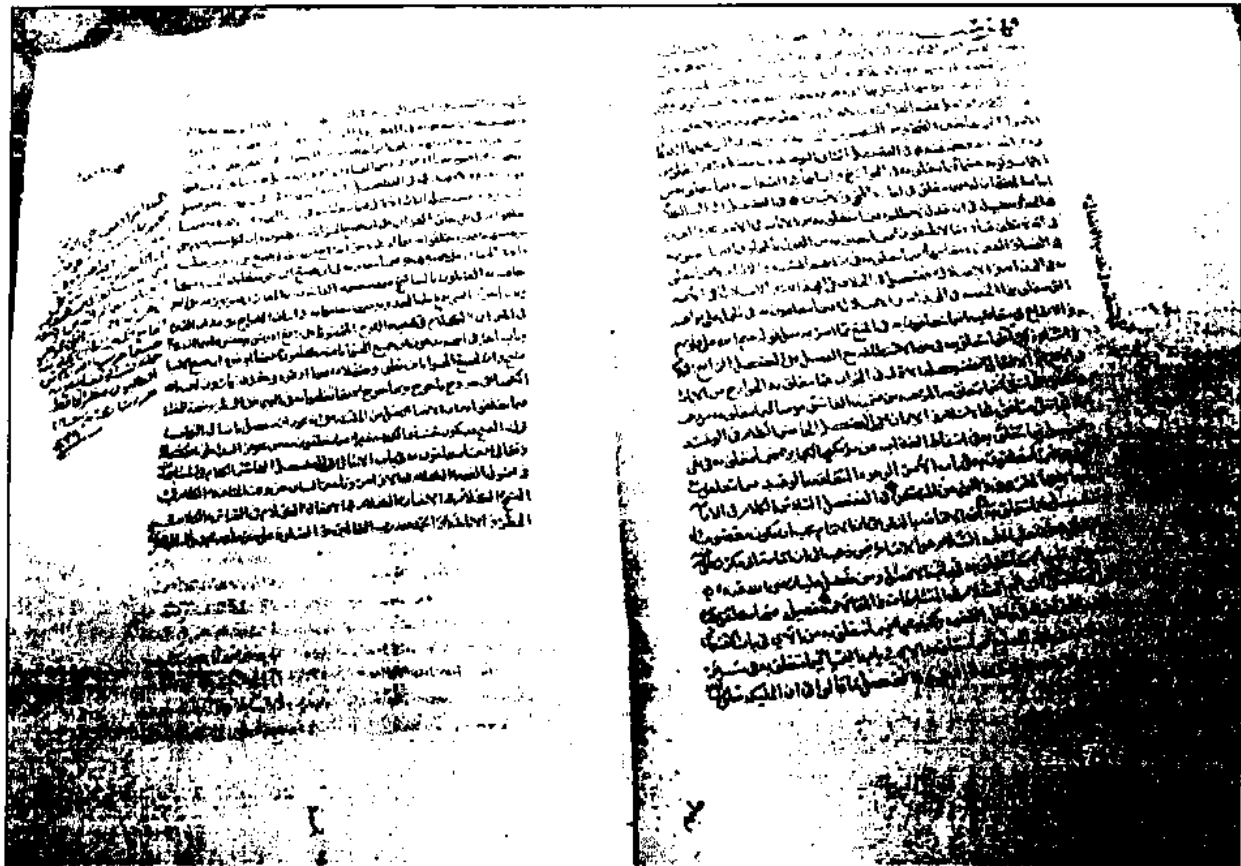
ظهر الورقة الثالثة، ووجه الورقة الرابعة من نسخة الجامع الكبير الأولى



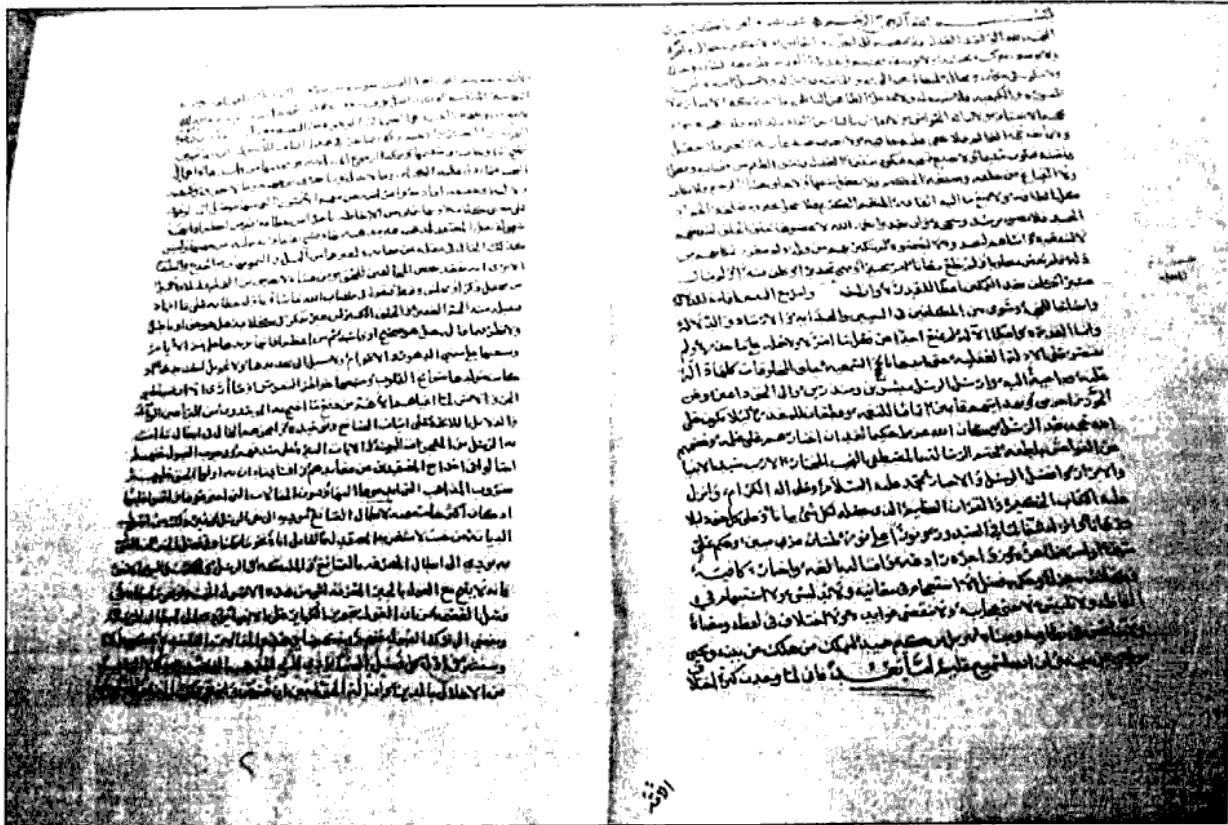
ظهر الورقة الأخيرة من
نسخة الجامع الكبير الأولى



ظرة نسخة الجامع الكبير الثانية



ظهر الظرة، وفيها فهرست الكتاب، ووجه الورقة الثانية من نسخة الجامع الكبير الثانية



ظهر الورقة الثانية، ووجه الورقة الثالثة من نسخة الجامع الكبير الثانية



ظهر الورقة الأخيرة من
نسخة الجامع الكبير الثانية

مُتَشَابِهَاتُ الْقُرْآنِ

من إملأ الشيخ الإمام الأجلّ أبي طاهر الطّريثيّ العَدليّ رضي الله عنه ،
والحمد لله ربّ العالمين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليّ العظيم،
وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وسلم^(١).

(١) من قوله: «من إملأ»، إلى قوله: «وآله وسلم» مثبت من: ج.

الحمد لله وحده، وصلاؤه^(١) على سيدنا محمد وآله، وسلامه^(٢).

فهرست ما في هذا الكتاب من الأبواب

في الفصل الأول^(٣): خطبة الكتاب. وعدد الفصول. ثم الكلام في الإبانة عن أقسام الكلام وذكر وجوهه. في ذكر الوجوه التي منها يقع الاختلاف في التأويل. ذكر التأويلات المستكرهة. الأصول التي تجب أحكامها للتوصل بها إلى معرفة خطاب الله تعالى. وكيفية الوقوف على معاني الكلام. ما يدل عليه القرآن وما لا يدل. وما يعلم من جهته وما لا يعلم. ذكر الأصول التي بها يتبين الصحيح من السقيم من التأويلات والمعاني التي يحتملها اللفظ في ذكر المتشابه وحقيقته.

في الفصل الثاني: التوحيد وما يتصل به.

في ما يتعلق به من الآيات وكونه جسماً. في ما يتعلق به من^(٤) الجوارح وإثباتها في الصفات. في ما يتعلق به من إثبات الرؤية له. في ما يتعلق به من إثبات المكان له^(٥). في ما يتعلق به في إجازة المجيء والإتيان^(٦).

في الفصل الثالث: الكلام في الجبر.

وتفصيله: في أنه عدل لا يظلم. في ما يتعلق به من الآيات في الأخذ بجرم الغير. في أنه لا يكلّف عباده ما لا يطيقون. في ما يتعلق به من القول بالمخلوق. في ما يتعلق به في القضاء والقدر ومعانيهما. في ما يتعلق به في إثباتهم المشيئة

(١) ي: «الحمد لله رب العالمين وصلواته». أ: «صلواته».

(٢) «وسلامه» سقط من: ي.

(٣) م: «أولاً».

(٤) م: «في».

(٥) «في ما يتعلق به من إثبات المكان له» سقط من: م.

(٦) ب: «الإثبات».

والإرادة^(١). في ما يتعلّق به في الهداية والإضلال في الآيات^(٢). فصل في الخلاف في الهداية والإضلال. في الآيات التي يتعلّق بها الخصم في باب الهداية والإضلال. في ما يتعلّقون به في الحمل على نواهيهِ والإيقاع في معاصيهِ. في ما يتعلّق به في المنع ممّا أمر به مثل قوله: ﴿حَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾^(٣) وأشباه ذلك. في ما يتعلّق به في تعذيب الأطفال. في ما يتعلّق به في حقّ الاستطاعة مع الفعل.

في الفصل الرابع: في^(٤) الكلام في الأسماء والأحكام.

وتفصيله: الأوّل في الجواب عمّا يتعلّق به الخوارج من الآيات في تكفير الفاسق. في ما يتعلّق به المرجئة من تسمية الفاسق مؤمناً. في ما يتعلّق به^(٥) من ذهب أنّ^(٦) الفاسق منافق. وفي الإسلام والإيمان.

في الفصل الخامس: الكلام في الوعيد.

وتفصيله: في ما يتعلّق^(٧) به في إسقاط العذاب عن مرتكبي الكبائر. في ما يتعلّق به في تجويز الغفران للمصرّين من مرتكبي الكبائر^(٨). في ما يتعلّق به في نفي التخليد. في ما يتعلّقون به في سائر الوجوه المتعلقة بالوعيد. في ما يتعلّقون به في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

في الفصل السادس: الكلام في الإمامة.

وتفصيله: في ما يتعلّق به^(٩) أنّ الإمامة بالنصّ، [و] في أنّ الإمام يجب أن

(١) «والإرادة» سقط من: ي.

(٢) «في الآيات» سقط من: م.

(٣) البقرة: ٧.

(٤) «في» سقط من: م.

(٥) م: زيادة: «على».

(٦) يعني: «مَن ذهب إلى أن...»، وهو مصدر مؤول منصوب على نزع الخافض (أي حرف الجر).

(٧) أ: «يتعلّقون».

(٨) «في ما يتعلّق به في تجويز الغفران للمصرّين من مرتكبي الكبائر» سقط من: ج.

(٩) ي: زيادة: «إلى». و م: زيادة: «في».

يكون معصوماً. في ما يتعلّق به أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام هو الإمام. في مَنْ ذهب إلى أَنَّ
إِمَامَةَ أَبِي بَكْرٍ عليه السلام منصوص عليها. في ما يتعلّق به في باب الأفضل وَمَنْ
يُفْضَلُ عَلِيّاً عليه السلام^(١).

في الفصل السابع: الكلام في المتشابهات والمقالات.

وتفصيله: في ما يتعلّقون^(٢) به المختلفون في فاعل العصمة وكيفيتها. في
ما يتعلق به من الآي في باب الاعتقاد. في ما يتعلّقون به باب التبليغ^(٣). في ما
يتعلّق به من^(٤) الآي في باب الفتيا. في ما يتعلّق به في سيرة الأنبياء - صلوات
الله عليهم - ومذاهبهم.

في الفصل الثامن: الكلام في المتشابهات. فصل في ما قالوا في الملائكة -
صلوات الله عليهم - في وقت عصمة الأنبياء - صلوات الله عليهم^(٥) - وهو
الكلام في ما يطعن به على القرآن.

وتفصيله: في ما يتعلّق به في الطعن على القرآن من جهة التناقض. في ما
ادّعوا أَنَّ في^(٦) القرآن خطأ من جهة اللغة. في ما يتعلّق^(٧) به من التكرار في
الطعن على القرآن. في ما ادّعوا فيه من الفساد. في ما ادّعوا أَنَّهُ سُئِلَ عن
مسائل لم يُجِب فيها بجواب مقنع ولا مفيد.

(١) ي: «رضوان الله عليه».

(٢) ج، ل، م، ي: «يتعلّق». والمثبت لا يجوز إلا على لغة ضعيفة، وهي على لغة: «أكلوني البراغيث»، أو لغة:
«يتعاقبون فيكم ملائكة»، حيث يجمع الفعل ليدل على أَنَّ الفاعل الآتي مجموع، ومنها: «ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا
كَثِيرٌ مِنْهُمْ»، ومنها: «وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا»، على تأويل.

(٣) «في ما يتعلق به من الآي في باب الاعتقاد في ما يتعلّقون به باب التبليغ» سقط من: أ، ب.

(٤) م: «في».

(٥) «فصل في ما قالوا في الملائكة - صلوات الله عليهم - في وقت عصمة الأنبياء، صلوات الله عليهم» سقط
من: أ، ب. وجاءت هذه العبارة في: م، ج قبل الفصل الثامن.

(٦) «في» سقط من: م.

(٧) أ: «يتعلّقون».

في الفصل التاسع: الكلام في المتشابهات، وهو فصل الشذوذ.

وتفصيله: الباب الأول: في ما يتعلّق به في باب النجوم والأحكام. في ما تعلّقوا به في نفي خلق القرآن. في أنّ جميع الحيوانات مكلفون^(١). وأنّ لكلّ جنس منهم نبياً^(٢) من جنسهم^(٣). في ما ادّعوه من إخراج الله تعالى جميع بني آدم من صلبه وأخذ الميثاق على جميعهم. في ما يتعلّق به في أنّ جميع الناس يدخلون جهنم. في ما تعلّق^(٤) به القائلون بالتناسخ. في ما يتعلّق به القائلون أنّ^(٥) المعارف ضرورة في العلم. وباب آخر أنّ الشيء يقع على المعدوم. في ما يتعلّق^(٦) به في إثبات المعراج. في عذاب القبر. في الميزان. الكلام في كيفية اللوح المحفوظ. في رفع إدريس وعيسى، عليهما السلام. وباب آخر [في]^(٧) أنّهم يدّعون أنّ جميع الحيوانات مكلفات^(٨). في ما ادّعوه من أنّ جميع الأشياء تُسبّح. وأنّ لجميع الحيوانات نطقاً وكلاماً. في ما ادّعوه من معرفة قارون - لعنه الله - الكيمياء. في خروج يأجوج ومأجوج. في ما تعلّقوا به في النهي عن النظر وصحة التقليد. في ما تعلّقوا به أنّ الأنبياء أفضل من الملائكة. في أنّه يجوز أن يتفضّل بأمثال الشواب. في أنّ القبيح قد يكون حسناً والكذب خيراً. في ما يتعلّق^(٩) به من تجويز البداء على الله [سبحانه و]^(١٠) تعالى. في ما يتعلّقون به في باب الآجال.

(١) لعلها من باب: مكلفات، إلّا إذا غلب الإنسان عليها بناء على قول بعض الفلاسفة بأن الإنسان حيوان، أو على تأويل الحيوانات بمعنى الأحياء أو المخلوقين، أو عين مكلفات كما سيأتي بعد قليل. أو ربما حمله على لفظ «جميع»، والحمل على المعنى واللفظ باب نازح في العربية وغور فسيح. انظر الخصائص، لابن جني ٤١١/٢.

(٢) أ: «نباء».

(٣) م: زيادة «في ما تعلّقوا به».

(٤) ب: «تعلقت».

(٥) تقدير الكلام: من أن المعارف... وعليه فهو منصوب على نزع الخافض.

(٦) م: «يتعلّقون».

(٧) زيادة من: م.

(٨) أ، م: «مكلفون».

(٩) ي: «يتعلّقون».

(١٠) «سبحانه و» زيادة من: م.

في الفصل العاشر: الكلام في المتشابهات.

الكلام في^(١) أصول الفقه. الكلام في الأوامر. في تأخير البيان عن وقت الحاجة. الكلام في النسخ. الكلام في الأخبار^(٢). الكلام في الأفعال. الكلام في القياس. الكلام في الحظر والإباحة.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد سيد المرسلين^(٣)، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وحسبنا الله ونعم الوكيل^(٤).

*

(١) «الكلام في» سقط من: م.

(٢) ي: «في النسخ وفي الأخبار».

(٣) ي: «سيد المرسلين، وصلواته على سيدنا محمد الأمين».

(٤) «والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد سيد المرسلين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وحسبنا الله ونعم الوكيل» سقط من: م. «وحسبنا الله ونعم الوكيل» سقط من: أ، ب. وفي ج: «والحمد لله رب العالمين، والصلاة على خير خلقه محمد وآله الطاهرين».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ، وَأَعِنْ يَا كَرِيم^(٢)

الحمد^(٣) لله الواحد العدل، فلا ينقسم إلى أجزاء وأبعاد، ولا يتكثر بأحوال وأعراض، ولا يُوصف بتركيب وتجسيد، ولا يُعرف^(٤) بتجسيم وتحديد، القديم فلا يتغيّر لشأنٍ وحالٍ، ولا يتكوّن في مكانٍ ومَحالٍّ، المتعالي عن الهيئَةِ والمائيّة^(٥)، فلا نِدَّ له ولا مِثْلَ^(٦)، المنزّه عن الصوَرَةِ والكيفيّة، فلا شبيهَ له ولا عديلٍ، الظاهرُ والباطنُ، فلا تدركهُ الأبصارُ ولا تحجُبُهُ الأستارُ، ولا تناله الحواسُّ ولا يُقاسُ بالتّاسِ، القادرُ لذاته فلا يُعجزُهُ شيءٌ ولا يُمانِعُهُ حيٌّ، العالمُ فلا تخفّي عليه خافيةٌ، ولا تعزّبُ عنه عازبةٌ، الغنيُّ فلا يفعلُ فاحشةً فيكون مَذِيماً^(٧)، ولا يصنعُ قبيحةً فيكون مَليماً^(٨)، العدلُ فليس الظلمُ من قضائه وفعله، ولا القبائحُ من خلقه وصنعه، الحكيمُ فلا يفعلُ سفهاً ولا يخلُقُ عبثاً، الرحيمُ فلا يكلّفُ كُلَّ الطاقة، ولا يَمْنَعُ ما إليه الحَاجةُ^(٩)، المُنعمُ الكريمُ

(١) قبل البسمة جاء في النسخة م: «الجزء الأول من كتاب متشابه القرآن إملاء الشيخ الإمام الأجل ركن الدين أبي طاهر الطُّرَيْثِي. نسخ لخزانة القاضي الأجل نظام الدين علي سلطان الطاي [ولعل صوابها «ألجاي»] طول الله مدته وأدام دولته».

(٢) ي: زيادة: «وصلّى الله على سيدنا محمّد وآله».

(٣) قبله في م: «الحمد لله وحده».

(٤) ج: «يوصف».

(٥) وقلبت بعد ذلك الهمزة هاء إلى «ماهية» لئلا يشتبه بالمصدر المأخوذ من لفظ ما.

(٦) ج: «مثيل».

(٧) من ذامه وذامه فهو مذيم بمعنى مذموم. انظر: لسان العرب، (ذ.ي.م).

(٨) أي: ملوماً من غيره، ويقال: لامة يلومه فهو ملوم ومليم. انظر: القاموس المحيط، (ل.و.م)، ١٧٤/٤-١٧٥.

(٩) ج: «الحاجة».

فلا يبخل بخير ومصلحة، الجواد الحميد فلا يضل مرشده ومنجحه، ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾^(١).

خلق الخلق لينفعهم لا لينفعوه، وأنشأهم ليعبدوه لا ليعصوه، لم يتكثر بهم من قلة، ولم يتعزز بمكانهم من ذلة، لم يُعَصَّ مغلوبًا ولم يُطْعَ معانًا، أمر تخيرًا ونهى تحذيرًا، وكلف يسيرًا ولم يسأل عسيرًا، كلف بعد التمكين إعطاء القدرة^(٢)، وإزاحة العلة^(٣)، وأمر مع التبيين إقامة للدلالة وإيضاحًا للحجة، وسوى بين المكلفين في التبيين والهداية والإرشاد والدلالة، وإيتاء القدرة وإعطاء الآلة، لم يمنع أحدًا من فعل ما أمره، ولا حمله على ما حذره، ولم يقتصر على الأدلة العقلية حتى أيدها بالحجج السمعية.

خلق المخلوقات كلها دالة عليه وداعية إليه، وأرسل الرسل مبشرين ومُنذِرِينَ، وإلى الحق داعين، وعن الجور زاجرين، وبهدايتهم قائمين، إتمامًا للنعمة وقطعًا للمعذرة، ﴿لَقَلَّ يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾^(٤)، بعد أن اختارهم على علمه، وعصمهم عن الفواحش بلطفه، فختم الرسالة بالمصطفى التجيب المختار الأريب سيّد الأنبياء والأبرار، وأفضل الرسل والأخيار مُحَمَّدٍ ﷺ^(٥) وعلى آله الكرام، وأنزل عليه الكتاب الحكيم والقرآن العظيم، الذي جعله لكل شيء بيانًا، وعلى كل حق دليلًا وبرهانًا، وأنزله شفاءً لِمَا فِي الصُّدُورِ، ونورًا على نورٍ بلسانٍ عربي مبين، وحُكْمٍ عَلَى مَتِينٍ^(٦)، وأمره ظاهرة، وزواجره رادعة، وأمثاله بالغة، وأخباره كافية، وكلامه جزل، وحُكْمُهُ فَضْلٌ، لا استعجام في معانيه

(١) النحل: ١٨.

(٢) أ، ب، ل، ي: «إعطاء للقدرة».

(٣) أ، ب، ل، ي: «إزاحة للعلة». ولفظة «العلة» سقط من: ج.

(٤) النساء: ١٦٥.

(٥) ي: «عليه الصلاة والسلام».

(٦) «وحُكْمٍ عَلَى مَتِينٍ» سقط من: ي.

ولا تدليس، ولا استيهام في ألفاظه ولا تلبيس، لا تفتنى عجائبه ولا تنقضي قوائده، ولا اختلاف في لفظه ومعناه، ولا تناقض في نظامه ومبناه، ﴿تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾^(١)، ﴿لَيْتَ هَٰلِكَ مِّنْ هَٰلِكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مِّنْ حَيٍّ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ^(٢).

أما بعد؛ فإني لما وجدت كثرة اختلافات الأمة وتفرق^(٣) مذاهب أهل القبلة متولدة من ضروب التأويلات المختلفة، وفنون التفسير المتباينة، إذ كان ذلك أصل كل فساد وفتنة، وأساس كل ضلال وبدعة، وذلك يقع من وجهين: أحدهما: احتمال الوجوه من التفسير مع ما يتداخله من فنون وجوه^(٤) التحريف والتغيير.

والآخر: ترك الناظر في هذا الباب الأصول التي منها يتبين^(٥) صحيح التأويلات من سقيمها، وتركه الرجوع إلى ما به يتميز محكمها من فاسدها، وإهماله البحث عما^(٦) يدل عليه الكتاب وما لا يدل، وما يعرف من جهته وما لا يعرف، وكيفية دلالاته وحقيقة إفادته وإعراضه عن تفهم^(٧) الأصول التي منها يتوصل إلى الوقوف على معنى كلامه، وبها يتمكن من الإحاطة بأغراض خطابه.

ثم من أعظم آفات^(٨) سهولة نقل المعتقد لمذهب غير مذهبه بها، وفسخ

(١) فصلت: ١٢.

(٢) الأنفال: ٤٢.

(٣) ب، م، ج: «وتفتن».

(٤) «وجوه» زيادة من: ج.

(٥) أ، ب، ل، ي: «تبين منها».

(٦) أ، ب، ج، ل، ي: «على ما».

(٧) ج: «مهم».

(٨) ب: «إفادتها».

اعتقاداته عليه من جهتها، وليس كذلك الحال في نقله عن عقائده لغيرها من الحيل والتمويهات والخدع والتلبسات، ألا ترى أنه^(١) يقعد بعض المخالفين للحق ومن عساه لا يعرف من العلم قليلاً ولا كثيراً من محفل ذكر أو مجلس وعظ، فيقول في كتاب الله ما شاء، ويتأول^(٢) خطابه على ما أراد، فيقبله منه الجم^(٣) الغفير والخلق الكثير من غير تفكير^(٤) في كلامه هل هو حق أو باطل؟ ولا نظر في ما قاله هل هو صحيح أو فاسد؟

ثم من أعظم آفاتنا تزيدها على مر الأيام، وتشتبها على مضي الدهور والأعوام، فلا^(٥) سبيل إلى تجديدها^(٦)، ولا تحويل لتعديدها إذ كان^(٧) مولدها سوانح القلوب، ومنبعها خواطر النفوس، وما أرى إلا أن شياطين الإنس والجن^(٨) لما أعياهم^(٩) الأهم من دفع ما احتج به الموحدون من البراهين الواضحة، والدلائل اللائحة على إثبات الصانع وتوحيده، وأعجزهم الحال في إبطال ما أتت به الرسل من المعجزات البينة والآيات الثيرة على صدقهم، ووجوب القبول عنهم، احتالوا في إخراج المعتقدين عن عقائدهم، وإفساد ما دان به أولو الحق عليهم بضروب المذاهب التي ابتدعوها ويدعون إليها^(١٠)، وفنون المقالات التي اخترعوها ولعنوا^(١١) عليها، إذ^(١٢) كان أكثرها متضمنة

(١) أ: «إلا أن». ب: «إلا أنه».

(٢) أ: «تأول».

(٣) الجم: الكثير من كل شيء. وفي التنزيل: «وَنُحْيِيكَ الْمَوْتَ حُبًّا جَمًّا». انظر: القاموس المحيط، (ج.م.م)، ٩٠/٤.

(٤) ب: «تفكير».

(٥) ج: «ولا».

(٦) ب: «تجديدها».

(٧) م، ج: «كانت».

(٨) م، ج: «الجن والإنس».

(٩) ب: «أعناهم». أ، ل، م، ي: «عناهم».

(١٠) أ، م، ج: «أبدعوها إليها».

(١١) أ، ب، ل، ي: «وبعثوا».

(١٢) ب: «إذا».

لإبطال الصانع، مؤدّيةً إلى نفي الرُّسل، وغير ذلك من أصول الدِّيانة من حيث لا يشعرُ به المعتقِدُ^(١) له، القابلُ إيَّاهُ نحو ما ذكرناه^(٢) في فصلِ الجبر، إنَّ القولَ به يؤدي إلى إبطالِ المعرفةِ بالصانع والملائكة والكتب والرُّسل^(٣) واليوم الآخر، وأنَّه^(٤) لا يصحُّ مع القولِ بالجبر المعرفةُ بشيءٍ^(٥) من هذه الأصولِ الخمسة، ونحو ما بيَّناه في فصلِ العصمة من أنَّ القولَ بتجويز الكبائرِ على الأنبياء يؤدي إلى إبطالِ الرِّسالة، ويُفْضي إلى تركِ القبولِ عنهم، وحُكْمُ سائرِ هذه المقالاتِ الفاسدةِ حُكْمُ ذلك، وسنشير في أوَّلِ كُلِّ فصلٍ إلى ما يؤدي إليه المذهبُ الفاسدُ في ذلك الباب إن شاء الله تعالى^(٦) من الإخلالِ بالدِّين وإفسادِ^(٧) الحقِّ، ليتبيَّن أنَّ غَرْضَ واضعي تلك^(٨) المذاهبِ المستخرجة بالتأويلاتِ الفاسدةِ إفسادُ الدِّيانة من تلك الجهاتِ، وإبطالُها بتلك^(٩) الاختراعاتِ الفاسدةِ^(١٠) لَمَّا أعياهم^(١١) إبطالُها صراحًا، وعجزوا عن التكذيب بها جهارًا، وإنَّ الآخذين منهم لم يشعروا بكُفِّهِ^(١٢) مقاصدِهم فيها وغورِ عقائدهم بها من حيث لم يقفوا على حقيقة ما يؤدي إليه ولم يُحيطوا بكيفية ما يبعثُ عليه، لم أرَ من فنونِ التَّأليفاتِ شيئًا أحقَّ بأن يُقصدَ إليه، وأوجبَ بأن تُقصرَ الهمةُ عليه من الإبانة عمَّا به يتميَّزُ الصحيحُ من التأويلاتِ من سقيمها، ويتَّضحُ الثابتُ من

(١) أ: «المتقد».

(٢) ج: «قلناه».

(٣) ج: «والرسل والكتب».

(٤) ج: «فإنه».

(٥) ج: «لشيء».

(٦) «إن شاء الله تعالى» سقط من: م، ج.

(٧) ج: «وإزالة».

(٨) أ: «ذلك».

(٩) ي: زيادة: «الخراجات».

(١٠) «الفاسدة» سقط من: أ، ب، ل، م، ي.

(١١) أ، ب، ل، ي: «غناهم».

(١٢) أ: «لكفنه».

التفاسير من فاسدها، والكشف عن معاني الآيات التي تتعلّق بها كلّ فرقة من الفرق العادلين عن الحقّ في الأبواب الكلاميّة، إذ كان ما أشرنا إليه من الفساد يقع من جهاتها دون الفقهية، ويبين^(١) وهاء تعلّقهم وفساد تأويلاتهم.

فأريث أن أوّلّف كتابًا في: «فنون المتشابهات في أبواب الكلام»، وأجعلها فصولًا جامعةً لأقسامها، مشتملةً على أبوابها، وأفرّد^(٢) في كلّ نوع منها فصلًا على حاله^(٣)، بعد أن أورد^(٤) فصلًا في الإبانة عمّا به^(٥) يتوصّل إلى تمييز صحيح التأويلات من فاسدها، والحقّ بها ما يضاهاها من تبين ما يفيد من الكلام وما لا يفيد، والطريق إلى معرفة خطابه^(٦)، والكلام في المتشابه وما يتعلّق به، إذ لم أر كتابًا جامعًا في ذلك، بل كان^(٧) مقصّد من ألف في المتشابهات إلى^(٨) فنّ واحد دون سائره^(٩)، نحو ما ألف في الجبر، وفي باب العصمة، ونحو ذلك.

ومقصّدي في هذا الكتاب الإبانة عمّا يتعلّق به من الآيات في تصحيح مذهب أو إبطاله في أبواب الكلام، دون سائر الآيات المحتملة للوجوه ممّا^(١٠) لا يتضمّن إفساد مذهب أو صحته دون الفقهيات.

وأنا أسأل الله^(١١) أن يوفّقني لإتمامه، وأبتهل إليه في معونتي على بلوغ

(١) ج: «ويتبين».

(٢) أ: «وأورد».

(٣) م: «حاله».

(٤) م، ج: «أوردت».

(٥) «به» سقط من جميع النسخ عدا ج.

(٦) أ، ب: «خطئه».

(٧) «بل كان» سقط من: ج.

(٨) ج: «إلا».

(٩) ب: «سائره».

(١٠) ج: «ما».

(١١) م: زيادة: «تعالى». ج: «أسأل من الله».

المقصد فيه، وأن يجعل ما أتكلفه^(١) من ذلك فيه وله، وغرضي به ابتغاء رضوانه والزلفة^(٢) لديه، وأن يعدّه ذخيرةً لي عنده، حيث لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، إنه مجيب كريم، وقد جعلت كتابي هذا^(٣) عشرة فصول:

- الفصل الأول : في وجوه التأويلات وما يتصل بها.
- الفصل الثاني : في أبواب التوحيد.
- الفصل الثالث : في أبواب التعديل والتجوز.
- الفصل الرابع : في المنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف^(٤).
- الفصل الخامس : في الوعيد وما يتلوّه.
- الفصل السادس : في الإمامة.
- الفصل السابع : في العصمة.
- الفصل الثامن : في ما يُظعن به على القرآن.
- الفصل التاسع : في الدقيق من^(٥) الكلام وما يجري مجراه من الشذوذ.
- الفصل العاشر : في أصول الفقه والكلام في الفتيا.

*

(١) ج: «أتكلف».

(٢) القرني والمنزلة، مثل الزلفى والزلف. انظر: القاموس المحيط، (ز.ل.ف)، ١٤١/٣.

(٣) ج: زيادة: «في».

(٤) «والأمر بالمعروف» سقط من: ب.

(٥) ج: «في».

الفصل الأول

في الإبانة عن وجوه التأويلات المختلفة،
وما يتوصل به^(١) إلى تمييز الصحيح من السقيم منها

وهذا الفصل يشتمل على أبواب سبعة:

أولها : في^(٢) الكلام في الإبانة عن أقسام الكلام، وذكر وجوهه.

وثانيها : الإبانة عن وجوه الاختلاف في التأويلات.

وثالثها : الإبانة عن الطريق إلى معرفة خطاب الله تعالى.

ورابعها : الإبانة عن كيفية الوقوف على معاني الكلام.

وخامسها : الإبانة عما يدل عليه القرآن وما لا يدل.

وسادسها : الإبانة عن الأصول التي تميز بين صحيح التأويلات من سقيمها.

وسابعها : الإبانة عن المتشابه وحقيقته وهل يعلم أم لا؟

*

(١) ب، م: «وما به يتوصل». ولغظة «به» سقط من: ج.

(٢) «في» زائدة من: أ، ب، ج، ل، ي.

البَابُ الْأَوَّلُ

في الإبانة عن أقسام الكلام وذكر وجوهه

الكلام: هو المركَّب من حروف الهجاء^(١). والتركيبُ في كلام العرب على أربعة أوجه: ثنائي، وثلاثي، ورباعي، وخماسي. والمركَّب من ذلك على وجهين: مهملٌ، ومستعملٌ، فالمهملُ: ما لا يفيدُ في اللغة شيئاً، فلا مدخلُ له من هذا الباب. والمستعملُ: ما له معنى صحيحٌ ووضوحٌ ليفيدَ، وذلك على قسمين: حقيقةً، ومجازاً. فأما الحقيقة: فهو ما أريدَ^(٢) به ما وُضِعَ له من اللغة. وقيل هو: الكلام المستغنى بنفسه عن^(٣) تقدير أصلٍ له في مفهومه، ومن حقه أن يكون لفظه منتظماً لمعناه من غير زيادة ولا نقصانٍ ولا نقلٍ إلى غير موضعه، وذلك في الكتاب والشرع يجري على ثلاثة أوجه: لغوي، وشرعي، وعُرْفِي.

فاللغوي: ما بيَّناه. والشرعي: ما يجري في باب الشريعة تجرئ الحقيقة في اللغة، من نحو ألفاظ الصلاة والصيام والتميم والإيمان والكفر وأشباه ذلك؛ منقولاً كان ذلك أو مبتدأ؛ لأنها تستعملُ في باب الشريعة على جهة التحقيق^(٤)، ويعرفُ المعنى منه بظاهره من غير تفرُّع إلى غيره، ولا يعرفُ المراد منه بما كان في الأصل لمجرد اللفظ، ألا ترى أنك إذا أردتَ بقولك: «الصلاة» الدعاء، لم يفهم ذلك بمجرد اللفظ دون قرينة تدلُّ^(٥) عليها، فلذلك أجريناه من جملة الحقائق.

وأما^(٦) العُرْفِي: فما كثر استعماله حتَّى صار لكثرة الاستعمالِ وغلبته عليها

(١) م، ج: «التهجي».

(٢) ج: «أفيد».

(٣) أ، ب، ل، ي: «من».

(٤) ج: «الحقيقة».

(٥) ب: «يدل».

(٦) م: «فأما».

يَجْرِي فِي مَا ^(١) نُقِلَ إِلَيْهِ مَجْرَى الْحَقِيقَةِ وَفِي أَصْلِهِ مَجْرَى ^(٢) الْمَجَازِ، وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِهِمْ: غَائِطٌ، فَقَدْ صَارَ ذَلِكَ كَنَاءً عَنْ قَضَاءِ الْحَاجَةِ حَتَّى لَا يَعْرِفَ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ سِوَاهُ، وَلَا يَحْتَاجُ فِي مَعْرِفَةِ الْمُرَادِ مِنْهُ إِلَى الرَّجُوعِ إِلَى غَيْرِهِ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فِي الْأَصْلِ عِبَارَةً عَنِ الْمَكَانِ الْمَطْمَئِنِّ، وَمَتَى أُريدَ مِنْهُ الْأَصْلُ لَمْ يُعْرِفْ بِمُجَرَّدِ ^(٣) اللَّفْظِ مِنْ ^(٤) دُونَ قَرِينَةٍ.

وَأَمَّا الْمَجَازُ: فَهُوَ مَا أُريدَ ^(٥) بِهِ مَا لَمْ يُوضَّعْ لَهُ فِي أَصْلِ اللُّغَةِ، وَمِنْ حَقِّهِ أَنْ يَكُونَ لَفْظُهُ لَا يَنْتَظِمُ مَعْنَاهُ لَزِيَادَةٍ، أَوْ لَوَضْعِهِ مِنْ غَيْرِ مَوْضِعِهِ، فَأَمَّا الزِّيَادَةُ فَإِنْ يَرَادَ مِنَ الْكَلَامِ جُمْلَةً أَوْ كَلِمَةً تَأْكِيدًا وَتَبْيِينًا ^(٦)؛ لِأَنَّ عَادَتَهُمُ الْإِتْسَاعُ فِي مَوْضِعِ ^(٧) اللَّبْسِ، وَالتَّبْيِينُ عِنْدَ ^(٨) الْإِشْبَاعِ، وَالْإِطْنَابُ فِي ^(٩) مَوْضِعِهِ، كَمَا أَنَّ مِنْ عَادَتِهِمْ ^(١٠) الْإِخْتِصَارَ وَالْإِيجَازَ فِي مَوْضِعِ الْكِفَايَةِ وَحَيْثُ تُغْنِي الْإِشَارَةُ. وَقَدْ يُرَادُ لِتَحْسِينِ النَّظْمِ وَإِتْمَامِ الْبَيَانِ، خُصُوصًا فِي الشَّعْرِ، وَإِنْ كَانَ الْمَعْنَى يَحْصُلُ مَعَ تَرْكِهِ.

وَالزِّيَادَةُ عَلَى قَسْمَيْنِ: أَحَدُهُمَا: زِيَادَةُ حَرْفٍ أَوْ كَلِمَةٍ لَهَا مَعْنَى صَحِيحٌ فِي نَفْسِهَا. وَثَانِيَهُمَا ^(١١): زِيَادَةُ حَرْفٍ أَوْ كَلِمَةٍ ^(١٢) لَا يَكُونُ لَهَا بِنَفْسِهَا مَعْنَى صَحِيحٌ سِوَى تَحْسِينِ النَّظْمِ أَوْ يَكُونُ عِمَادًا.

(١) ج: «مما».

(٢) أ: «أصل مجرى». ي: «أصله الجري».

(٣) ج: «بمجرده».

(٤) «من» سقط من: م، ج.

(٥) م: «أفيد».

(٦) ج: «أو تبينًا».

(٧) م: «الإشباع في موضع».

(٨) أ: «عنه».

(٩) م، ج: «من».

(١٠) أ، ب، م: زيادة: «الاتساع في موضع».

(١١) جميع النسخ: «وثانيها». والكلام مصروف إلى القسمين لا إلى الزيادة.

(١٢) م: «وثالثها: زيادة كلمة أو حرف».

فأما الضربُ الأوَّلُ فعلى أوجهٍ^(١) أربعة: تكريرُ اللفظِ بعينه، وتكريرُ المعنى بغيرِ اللفظِ الأوَّلِ، وإتباعُ الكلامِ ما يؤكِّده ويزيلُ عنه اللَّبسَ والاعتراضَ في الكلامِ.

فأولُّها: الذي هو تكريرُ اللفظِ بعينه نحو قولك: رأيتُ زيدًا رأيتُ زيدًا، وهذا يصلحُ في الجُمْلِ من الأسماءِ والأفعالِ والحروفِ، فأما الجُمْلُ فعلى وجهين: الأوَّلُ^(٢): نحو قولك: اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ، وقوله تعالى^(٣): ﴿كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾^(٤) ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ^(٥)، وقوله: ﴿أَوَلَيْ لَكَ فَأُولَى﴾^(٦) ثُمَّ أَوَلَى لَكَ فَأُولَى^(٧)، وقولهم: «الأسدُ الأسدُ» في التحذيرِ.

والثاني: أن يذكُرَ المتكلِّمُ أشياءَ كثيرةً مِن امتنانٍ^(٨) أو وصفٍ حالٍ أو تشبيهٍ^(٩) فتلحقُ بكلٍّ منها، أو يُقدِّمَ على كُلِّ منها جُمْلَةً، وتُكرَّرُ الجُمْلَةُ تأكيدًا أو تبيينًا، ويتضمَّنُ ذلك التفرُّيع والتبيينُ نحو قوله^(١٠): أَلَمْ أَفْعَلْ لَكَ^(١١)؟ أَلَمْ أُحْسِنْ إِلَيْكَ حَيْثُ وَلَّيْتُكَ كَذَا؟ أَلَمْ أُحْسِنْ إِلَيْكَ حَيْثُ أَعْطَيْتُكَ كَذَا؟ أَلَمْ أُحْسِنْ إِلَيْكَ حَيْثُ دَفَعْتُ عَنْكَ كَذَا؟ يُكْرَّرُ^(١٢) في كُلِّ منها قوله: أَلَمْ أَفْعَلْ لَكَ^(١٣)؟ أو أَلَمْ أُحْسِنْ إِلَيْكَ؟

(١) ج: «وجوه».

(٢) «الأول» سقط من: ج.

(٣) «تعالى» سقط من: م، ج.

(٤) التكاثر: ٣-٤.

(٥) القيامة: ٣٥-٣٤.

(٦) ب: «افتنان». أ، ج، ل، م، ي: «افتنان».

(٧) ب: «تشبه».

(٨) م: «قولك».

(٩) م، ج: «بك».

(١٠) م: «وَأَلَمْ».

(١١) ب: «تكرَّر».

(١٢) «لك» سقط من: أ، ب، ج، ل، ي.

ومن هذا الباب قوله^(١): ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾^(٢)، عَقِيبَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنَ النَّعَمِ^(٣) التي ذكرها، ومن ذلك قوله عَقِيبَ مَا ذَكَرَ^(٤) من أحوالِ الْقِيَامَةِ: ﴿وَيَلَّ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾^(٥)، يُرَدَّدُ ذَلِكَ فِي كُلِّ صَفَةٍ مِنْهَا، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ فِي قَصِيدَتِهِ:

مَا بَالُ عَيْنِكَ أَمْ ذَاكَ أَمْ كَذَا^(٦)

«أَمْ ذَاكَ»^(٧) أَمْ كَذَا» يُرَدَّدُ عِنْدَ كُلِّ تَشْبِيهِ مِنْهَا.

أَمَّا إِعَادَةُ الْاسْمِ نَحْوَ قَوْلِهِم: الْأَسَدَ الْأَسَدَ^(٨)، وَقَوْلِهِم: رَأَيْتُ زَيْدًا، رَأَيْتُ زَيْدًا. وَأَمَّا إِعَادَةُ الْفِعْلِ فَنَحْوَ قَوْلِهِم: قَامَ عَمْرُو، قَامَ، وَقَوْلِهِم: قُمْ، قُمْ. وَقَالَ الشَّاعِرُ:

أَلَا يَا اسْلَمِي ثُمَّ اسْلَمِي ثُمَّ اسْلَمِي ثَلَاثَ تَحِيَّاتٍ وَإِنْ لَمْ تَكَلِّمِي^(٩)
وَقَالَ^(١٠):

وَكَمْ نِعْمَةٌ كَانَتْ لَكُمْ كَمْ كَمْ وَكَمْ [كَانَتْ وَكَمْ]
وَقَالَ^(١١):

هَلَا سَأَلْتَ جَمْرَ كَنْ مَدَّةَ يَوْمٍ وَلَوْ أَيْنَ أَيْنَا

(١) ج: زيادة: «تعالى».

(٢) الرحمن: ١٣.

(٣) م، ج: نعمه.

(٤) م، ج: «ذكره».

(٥) المرسلات: ١٥.

(٦) البيت لذي الرمة في ديوانه، ١١/١. وجمهرة أشعار العرب لأبي زيد القرشي، شرح خليل شرف الدين، ص ٣٨٨. وأخبار الحمقن والمغفلين لابن الجوزي، ١٠٥/١. ورواية البيت: «ما بال عينك منها الماء ينسكب».

(٧) م: «إذاك».

(٨) في م: حَزَمَ مِنْ بَعْدِ لَفْظَةِ «الْأَسَدَ» فِي نَهَايَةِ اللَّوْحَةِ ٦ إِلَى اللَّوْحَةِ ٣٨ مِنَ الْمَخْطُوطِ.

(٩) البيت من الطويل لحميد بن ثور الهلالي في ديوانه ص ١٣٣. وذكره ابن السراج، الأصول في النحو، (١٩/٢)، ولم ينسبه. ونسبه في العمد ٣١١/١ إليه.

(١٠) البيت ذكره أبو هلال العسكري ولم ينسبه. انظر: كتاب الصناعتين، ١٩٣/١.

(١١) البيت من تجزوء الكامل لعبيد بن الأبرص في ديوانه ص ١٤٢. انظر: ابن قتيبة: الشعر والشعراء، ٥١/١. كتاب الصناعتين، ١٩٣/١.

وَأَمَّا^(١) الحرف نحو قولك: في الدار زيد قائم فيها، ومن ذلك قوله: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سَعِدُوا فِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا﴾^(٢)، إِلَّا أَنْ الْحُرُوفُ يُكْرَّرُ مَعَهَا مَا تَتَّصِلُ بِهِ لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ عَامِلًا^(٣).

وثانيها، أو الذي هو تكرير المعنى بغير^(٤) لفظ الأول، فعلى خمسة أوجه: الوجه^(٥) الأول: فَأَنْ تَكُونَ عَلَى سَبِيلِ الْإِتِّبَاعِ نحو قولهم: حَسَنَ بَسَنَ^(٦)، وقوله: ﴿صَفَرَاءُ فَاقِعَ لَوْنُهَا﴾^(٧)، ولا يجوز استعمال الثاني مفردًا عن الأول في ما كان إتباعًا، ومتى حُسِّنَ استعماله دونه فليس بإتباع.

والوجه^(٨) الثاني: أَنْ يَكُونَا لَفْظَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، لَا عَلَى سَبِيلِ الْإِتِّبَاعِ، وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِهِ: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾^(٩)، وقوله: ﴿يَا الْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾^(١٠)، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ عَمْرِو بْنِ كُلْثُومٍ^(١١):

وَمَتْنِي^(١٢) لَدَنَةِ سَمَقْتِ^(١٣) وَطَالَتْ رَوَادِفُهَا تَنْوُوءٌ بِمَا وَلِينَا

وقوله: سَمَقْتِ معناه: طالت، ومن ذلك قول الآخر^(١٤):

(١) ج: «فأما».

(٢) هود: ١٠٨.

(٣) أي: مختصًا، والمختص من الحروف ما يعمل ويؤثر كحروف الجر والنصب والجرم، ونحوها.

(٤) ي، م: «الغيرها» باللام.

(٥) «الوجه» سقط من: ج.

(٦) ج: «حسن بس» وهو تحريف وسهو.

(٧) البقرة: ٦٩.

(٨) «الوجه» سقط من: ج.

(٩) الدخان: ٤٩.

(١٠) التوبة: ١٢٨.

(١١) البيت من الوافر لعمر بن كلثوم في ديوانه ص ٦٩.

(١٢) ي، م: «متن» وهو سهو، والصواب ما أثبتناه.

(١٣) ج: «سمقت»، وهو تحريف.

(١٤) البيت من البسيط، ونسبه الجوهري لشداد بن معاوية، قاله في حذيفة بن بدر، وقوله (حذيف) مرخم (حذيفة).

علوُّه بحسامٍ ثُمَّ قلتُ له خُذْها حذيفُ فأنت السَّيد الصَّمْدُ^(١)
والصَّمْد: هو السَّيد.

والوجه^(٢) الثالثُ: تكرير المعنى بلفظ آخر، لا على وجه الترادف بل يكون
تكريرًا من جهة المعنى نحو قولك: آمرك بالوفاء، وأنهاك عن الغدر.

والوجه^(٣) الرابعُ: إعادة ذكر بعض ما دخل تحت جملة^(٤) مذكورة تخصيصًا،
نحو قوله: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾^(٥)، وقوله:
﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾^(٦).

والوجه^(٧) الخامسُ^(٨): إجمال المفصل، نحو قوله: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾^(٩)، وقال:
ثلاثٌ واثنان^(١٠) فهنَّ خمسٌ وسادسةٌ تميل إلى شمام^(١١)
وهو حبل.

وثالثها^(١٢): تكرير اللفظ على جهة التوكيد، وهو أوجهٌ ثلاثة:
الأوَّلُ: أن يكونَ الثاني هو للأوَّلِ، كقولك: رأيتُ زيدًا نفسَه، فـ«نفسَه»

(١) قال الراغب: الصمد: السيد الذي يصمد إليه في الأمر، وقيل: السيد الصمد الذي ليس بأجوف.

(٢) «الوجه» سقط من: ج.

(٣) «الوجه» سقط من: ج.

(٤) ج: «حماية»، وهو سهو وتحريف.

(٥) البقرة: ٩٨.

(٦) البقرة: ٢٣٨.

(٧) «الوجه» سقط من: ج.

(٨) ج: الخامسة، وهو سهو.

(٩) البقرة: ١٩٦.

(١٠) ج: «واثنان»، وليس بصحيح.

(١١) البيت من الوافر، وهو للفرزدق أنشده لهشام بن عبد الملك. انظر: ديوان الفرزدق ص ٨٣٥ برواية: «واثنتين»،

«الشمام» وطبقات فحول الشعراء ٤٥/١، والشعر والشعراء ص ٣٨٩.

(١٢) هذا ثالث الوجوه الأربعة التابعة للضرب الأول الذي هو أحد قسمي الزيادة، وهو زيادة حرف أو كلمة.

هو زيد، إلا أنك أردت إزالة اللبس في رؤيتك إياه، ومن هذا الباب قولهم: حق اليقين، وعين اليقين، ووجه الأمر، وعين الصواب، وذات الشيء.

والثاني: أن يؤتى به للإحاطة والعموم، كقولك: جاءني^(١) القوم كلهم، وجاءني القوم أجمعون أكتعون^(٢).

والثالث: أن يلحق به ما يؤكد، وهو معلوم، نحو قوله: ﴿وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾^(٣)، وقوله: ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾^(٤)، وقوله: ﴿يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾^(٥)، وقوله: ﴿وَلَا طَيْرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾^(٦).

الرابع^(٧): أن تكون على سبيل البدل، وذلك على أوجه أربعة:

أحدها: أن يكون الثاني هو الأول^(٨)، كقولك: مررت بأخيك عبد الله، وبزيد أخيك، ورأيت أخاك بكراً، ويجوز في ذلك إبدال المعرفة من النكرة، والنكرة من المعرفة، كقوله تعالى: ﴿إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ صِرَاطُ اللَّهِ^(٩)، فهذا إبدال معرفة من نكرة، وقوله: ﴿بِالنَّاصِيَةِ﴾ نَاصِيَةٍ كَذِبِيَّةٍ^(١٠)، فهذا إبدال [نكرة] من معرفة. ويجوز إبدال الظاهر من المضمّر، كقولك: مررت به زيد، وإبدال المضمّر من الظاهر كقولك: رأيت زيدا إياه.

(١) جميع النسخ: «جاني» بإسقاط الهزمة، وهو من حذف الهزمة الذي يخل بالمعنى.

(٢) هذا من قبيل توكيد التوكيد، ومعنى الكتف التقبض والانضمام، وهو يجيء بعد «أجمع» في التوكيد، يقال: جاء الجيش كله أكتع، والقبيلة كلها كتعاء، وهكذا فهو توكيد للتوكيد. راجع المعجم الوسيط، (ك.ت.ع)، ص ٧٧٥.

(٣) الحج: ٤٦.

(٤) آل عمران: ١٦٧.

(٥) البقرة: ٧٩.

(٦) الأنعام: ٣٨.

(٧) ذكر في الكلام قبله أن «ثالثها» على ثلاثة أوجه. لكن هذا هو الرابع، فلعله وهم من المصنّف.

(٨) «أن» سقط من: ج.

(٩) أي: بدل كل من كل أو البدل المطابق، وهذا لا يحتاج إلى رابط بينه وبين المبدل منه.

(١٠) الشورى: ٥٢-٥٣.

(١١) العلق: ١٥-١٦.

والثاني: من البديل ما أبدل عنه، وهو بعضه^(١)، كقولك: رأيتُ القوم أكثرهم، وضربتُ زيدًا رأسه، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾^(٢).

والثالث: من البديل ما كان من سبب الأول، وهو مشتمل عليه، نحو قولك: سُلِبَ زيدٌ ثوبُهُ، والمَعْنَى سلب ثوبُ زيد، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ﴾^(٣)، كأنه قال: يسألونك عن قتال في الشهر الحرام.

والرابع: الغلط، نحو قولك: مررت برجل حمار، وهذا لا يقع في قرآن ولا شعر. ورابعها: الاعتراض، وهو أن يعترض^(٤) بين الكلام، أعني بين الموضوع والمحمول كلام آخر يكون زيادة للإبانة أو تحسينًا أو تحقيقًا، وذلك يصح على وجوه خمسة^(٥):

الأول: الاعتراض بين المبتدأ والخبر، نحو قولك: زيد - فافهم ما أقول لك - رجلٌ صالحٌ.

والثاني: أن يعترض بين الفعل وفاعله، نحو قولك: خرج - لكذا وكذا - زيدٌ.

والثالث: الاعتراض بين الفعل والمفعول، كما قال^(٦):

الشمسُ طالعةٌ ليست بكاسفةٍ - تبكي عليك - نجومُ الليلِ والقمرُ
أي: ليست بكاسفةٍ نجومُ الليلِ والقمرُ.

(١) أي: بدل كل من كل أو البديل المطابق، وهذا لا يحتاج إلى رابط بينه وبين المبدل منه.

(٢) آل عمران: ٩٧.

(٣) البقرة: ٢١٧.

(٤) «يعترض» سقط من: ج.

(٥) ج: «الخامسة»، وهو سهو.

(٦) البيت لجبرير يرفي عمر بن عبد العزيز. انظر: شرح ديوان جبرير، ص ٣٠٤.

والرابع: أن يعترض بين اسم «إن» وخبره^(١) نحو: قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ هُمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ﴾^(٢).

والخامس: أن يعترض بين الشرط وجوابه نحو قوله: ﴿فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾^(٣).

والضرب الثاني من القسمة الأولى: وهو أن يزداد الكلمة أو الحرف تحسیناً للنظم وعماد الكلام، ولا تكون لها في ذلك الموضع معنی، ومتى ما أسقطت لم يختل الكلام، والزيادة في ذلك على ثلاثة أوجه: اسم، وفعل، وحرف.

فأما الاسم فنحو «هم» إذا كان عماداً، كقوله: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْطِغَتْ وَجُوهُهُمْ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(٤)، ونحو «مثل» في قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(٥)، وقوله: ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾^(٦). و«نحن» في قوله عمرو بن كلثوم^(٧):

وَنُوجِدُ نَحْنُ أَمْنَعُهُمْ ذِمَارًا وَأَوْفَاهُمْ إِذَا عَقَدُوا يَمِينًا

ونحو: «أنت» في قوله: ﴿أَسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾^(٨)، وقوله: ﴿فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَا﴾^(٩)، ف«أنت» عماد لعطف الظاهر على المضمر المرفوع؛ إذ ذلك يَقْبَحُ^(١٠) من غير اسم ظاهر، أو ما يقوم مقامه.

(١) يعني: وخبر هذا الاسم؛ الذي هو في الأصل خبر المبتدأ قبل دخول «إن» على الجملة.

(٢) لقمان: ٨.

(٣) البقرة: ٢٤.

(٤) آل عمران: ١٠٧.

(٥) الشورى: ١١.

(٦) المائدة: ٩٥.

(٧) البيت من الوافر لعمرو بن كلثوم في ديوانه ص ٨٢. انظر: القرشي: جمهرة أشعار العرب، ص ٤٣ ش.

(٨) الأعراف: ١٩.

(٩) المائدة: ٢٤.

(١٠) ج: «يفتح»، وهو تحريف.

وأما الفعل فنحو قوله: ﴿كَيْفَ نَكَلِّمُ مَنْ كَانَتْ فِي أَلْمَهْدِ صَبِيًّا﴾^(١)؛ لأنَّ كلام الناس كان في المهد، فكان زيادة، ونحو قولهم: «أصبح وظل وبات» وما أشبه ذلك، قال: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ التَّسْمِينِ﴾^(٢)، أي: ندم، وليس يريد أنه صار في وقت^(٣) الإصباح كذلك، ويقول ظل زيد بائثًا^(٤)، وبات زيد يفعل كذا.

وأما الحرف فإنه يزداد «الباء، ومن، واللام، والكاف، وعن، وإنَّ الشقيلة، وإنَّ الخفيفة، وإذ، وما، والواو».

فالباء نحو قوله: ﴿عَيْنَا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾^(٥)، أي: يشرب منها. وقال: ﴿تَبَّتْ بِالذُّهْنِ﴾^(٦). وقال عنتره^(٧):

شربت بماء الدُّخْرَضَيْنِ فأصبحت زوراء تنفِر عن حِيَاضِ الدَّيْلَمِ

و«من» نحو: ﴿قُلْ فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾^(٨)، وقوله: ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ﴾^(٩). و«اللام» كقوله: ﴿لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَزْهَبُونَ﴾^(١٠)، وقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾^(١١)، ويجوز ذلك حيث أختار الفعل، فإن قُدِّمَ الفعل لم يَجْزُ ذلك. و«عن» كقوله: ﴿تُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾^(١٢)، وقوله: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي﴾^(١٣). و«إنَّ» الشقيلة، نحو

(١) مريم: ٢٩.

(٢) المائدة: ٣١.

(٣) ج: «الوقت»، وليس بشيء.

(٤) ج: «باهتا»، وهو سهو.

(٥) الإنسان: ٦.

(٦) المؤمنون: ٢٠.

(٧) البيت من الكامل لعنترة في ديوانه، ص ١٦٣.

(٨) يونس: ٣٨.

(٩) الذاريات: ٥٧.

(١٠) الأعراف: ١٥٤.

(١١) يوسف: ٤٣.

(١٢) النور: ٦٣.

(١٣) الكهف: ٨٢.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾^(١)،
وقوله: ﴿قُلْ إِنْ أَلَمْتُ أَلَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلْقِيكُمْ﴾^(٢)، وقال^(٣) [جرير]:

يَكْفِي الْخَلِيفَةَ أَنَّ اللَّهَ سَرَبَلَهُ سِرْبَالُ مُلْكٍ بِهِ تُرْجَى الْحَوَاتِيمُ

و«أن» الخفيفة، كقوله: «ما أن رأيت مثلك»، وقوله [تعالى]: ﴿وَلَمَّا أَن
جَاءَتْ رُسُلُنَا﴾^(٤). أي: لما جاءت رسلنا. و«إذ»، كقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ
إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾^(٥)، و«ما»، وهي تأتي على أربعة أوجه:

أحدها: أن يمنع ما قبله من العمل، ولو انتزعه من الكلام صلح الكلام،
كقولك: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ﴾^(٦)، ف«ما» ها هنا صلة، وقد كُفِّت «إن» عن
العمل ولو انتزعت، وقلت: «إن الله إله واحد» لم يختل الكلام.

وثانيها: أن يأتي ولا يمنع ما قبله من العمل، ولو أسقطت لم يختل الكلام،
كقوله: ﴿أَيُّمَا آلَ آخِلِينَ قَضَيْتُ﴾^(٧).

وثالثها: أن يأتي صلة^(٨)، ولو انتزعتها لاختل الكلام، كقوله: ﴿رُبَّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ
كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾^(٩)، ولو أسقطت ما لفسد الكلام؛ لأن رب لا يدخل^(١٠)
على فعل.

(١) الكهف: ٣٠.

(٢) الجمعة: ٨.

(٣) البيت من البسيط لجرير في ديوانه، ص ١٣١.

(٤) العنكبوت: ٣٣.

(٥) البقرة: ٣٠.

(٦) النساء: ١٧١.

(٧) القصص: ٢٨.

(٨) أي: زائدة، والمؤلف يختار رأي الكوفيين، ويرجح على رأي البصريين الذي يسمون الحرف الذي يمكن رفعه
من التركيب بالزائد.

(٩) الحجر: ٢.

(١٠) أي: لفظ «أن»، ولذلك ذكر الفعل.

ورابعها: أن تكون الأداة تصلح أن تكون استفهامًا، وتصلح لأن تكون شرطًا، كقولك: متى جئت؟ وكيف جئت؟ فهما استفهامان، ويقول: متى جئت جئت معك، فإذا وصلتته بما صار شرطًا، تقول: متى ما جئت جئت معك، وكيفما جئت كرهته لك. و«الواو» كقوله: ﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَلِلَّهِ لَلْجَبِينِ﴾^(١)، أي: ثلّه للجبين، ومثله قول امرئ القيس^(٢):

فَلَمَّا أَجَزْنَا سَاخَةَ الْحَيِّ وَانْتَحَى بِنَا بَطْنُ خَبِثٍ^(٣) ذِي قَفَافٍ^(٤) عَقَنْقَلٍ

أي: فلما أجزنا انتحى بنا، وهذا إنما يجوز من الجواب أولاً؛ إذ لا يقع هناك لبس^(٥)؛ لأن قوله: «فلما» لا بدّ له من جواب. و«لا»، نحو قول الشاعر^(٦):

مَا كَانَ يَرْضِي رَسُولَ اللَّهِ دِينُهُمُ وَالطَّيْبَانِ أَبُو بَكْرٍ وَلَا عَمْرُ

وَقَالَ الْعَبَّاجُ فِي دِيْوَانِهِ، مِنَ الرِّجْزِ، فِي بَثْرٍ:

لَا حُورٍ سَرِيٍّ وَمَا شَعَرَ^(٧) بِإِفْكِهِ حَتَّى رَأَى الصُّبْحَ جَشَرَ

وذهب قوم إلى أن «لا» في قوله: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾^(٨) أيضًا لغو^(٩).

ومن ذلك «قد وسوف وسين سوف»، نقول: قد كان كذا، فـ«قد» تأكيد وتحسين للنّظم. وكذلك «سوف» إلا أنه للتراخي، لكنك إن أسقطته لم يفسد الكلام.

(١) الصافات: ١٠٣.

(٢) البيت من الطويل لامرئ القيس في ديوانه، ص ١١٥.

(٣) جميع النسخ «وَاد»، والمشهور ما أثبت.

(٤) ج، ل، م «عَفَاف». وهو الوارد في الديوان، والقفاف: ما ارتفع من الأرض وغلظ، والعَقَنْقَل: الرمل المتعقد الداخل بعضه في بعض، أو هو ما تراكم من الرمل وتجمع بعضه ببعض، والشاهد فيه زيادة الواو قبل «انتحى».

(٥) ج: «تلبيس».

(٦) البيت من البسيط لجريير يهجو الأخطل. انظر: ديوان جريير، ص ٢٠١.

(٧) معناه: في بثر حور، أي: في بثر هلاك. انظر: لسان العرب، (لا). البغدادى: خزانة الأدب، ١: ٤٧٩ (ش).

(٨) الفاتحة: ٧.

(٩) يقصد أنها حرف زائد، وهو استعمال البصريين من النحاة، ولا يقصد به ما لا طائل تحته، ولكن قسيم الأصلي.

والكاف نحو قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(١)، فبعضهم ذهب إلى أن الكاف زيادة، واحتجوا بقول الشاعر^(٢):

[غير رماد وحطام كنفين] وصاليات ككما يؤثفن

وأما النقصان فهو المسمى إيجازاً، وبعضهم يسميه حذفاً واختصاراً، وبعضهم يسميه إضماراً، إلا أن إطلاق لفظة الإضمار على الله [تعالى] لا يجوز، والنقصان إسقاط كلمة للاجتماع^(٣) عنها به لأنه غيرها من الحال وفحوى الكلام، والأصل في ذلك أنه لا يجوز أن يحذف من الكلام إلا بعد أن يكون في ما^(٤) أبقوا دلالة على ما ألقوا، وإنما يصح ذلك من وجهين:

أحدهما: أن يكون ذلك عرفاً جارياً، نحو قولهم: «أنكر ستين ديناراً»، أي لستين^(٥) ديناراً.

وثانيها: أن يستحيل آخر الكلام على الظاهر، فلا يصح دون المحذوف، نحو: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾^(٦).

والكلام من هذا الباب على أقسام ثلاثة: ظاهر لا يحسن إضماره، ومضمر يستعمل إظهاره، ومضمر متروك إظهاره. فالذي لا يحسن إضماره وحذفه: ما لا دليل في الثاني عليه، ولا يستحيل آخر الكلام على الظاهر دون المحذوف، نحو قولك: زيداً، وأنت تريد: كَلَّمَ زيداً، وقولك: سَلَّ زيداً، وأنت تريد: غلامَ زيدٍ،

(١) الشورى: ١١.

(٢) البيت لحطام الريح عياض بن بشر بن عياض المجاشعي. انظر: سيبويه: الكتاب، ١/١٠١. الجواليقي: شرح أدب الكاتب، ١/١٢٨ (ش).

(٣) ج: «للإجزاء»، وما في النسخ الأخرى أدق.

(٤) ج: «فيها».

(٥) ج: «ستين».

(٦) يوسف: ٨٢.

فلما لم يكن في الثاني دلالة على ما أُلقي ولم يستحل^(١) آخر الكلام على الظاهر دون المحذوف^(٢) - لم يجوز من حيث إن سؤال زيد غير مستحيل، فلا حاجة إلى الرجوع إلى غيره، وتعليق الكلام به.

والذي يجوز أن يظهر، ويجوز أن يضمر، فعلى ضربين: حذف جملة، وحذف كلمة؛ فأما حذف الجملة: فنحو قوله: ﴿وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدٌ سَاحِرٌ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾^(٣) فَأَلْقَى السَّحَرَةُ سُجَّدًا^(٤)، فحذف: فَأَلْقَى عصاه فتلقفت ما صنعوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدٌ سَاحِرٌ ومثله قوله: ﴿أَنْ أَضْرِبَ بِعَصَاكَ الْبَخْرَ فَأَنْفَلِقَ﴾^(٥)، فحذف: فضرب موسى البحر. وهذا كثير في^(٦) القرآن. وإنما جاز لأن أول الكلام وآخره دالان عليه، وكأنه ملفوظ به، ومن ذلك حذف الأجوبة، نحو قوله: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا﴾^(٧)، فحذف الجواب.

وأما حذف الكلمة: فالكلام اسم، وفعل، وحرف، وقد حذف كل منهما. فأما حذف الاسم فيكون^(٨) موصوفاً وخارجاً من الوصف ومضافاً إليه، وقد يحذف الاسم من جميع ذلك. فأما حذف الموصوف^(٩) فالواجب أن نعلم أن الكلام لا يفيد إلا بالتركيب، والتركيب المفيد إنما يكون بين اسم واسم إذا كان أحدهما يتضمن الوصف، كقولك: «الله ربنا»، و«زيد أخونا»، أو يتضمن معناه

(١) ج: «يستحيل». وهو سهو؛ لأن الفعل تقدمته (لم) الجازمة، لكن قد يحمل على معاملة المعتل معاملة الصحيح، كما قال: «ألم يأتيك والأنباء تنبي». انظر: الأصول في النحو لابن السراج ٤٤٣/٣، اللباب في علل البناء والإعراب للعكبري ١٠٩/٢.

(٢) «المحذوف» سقط من: م.

(٣) طه: ٦٩-٧٠.

(٤) الشعراء: ٦٣.

(٥) ج: «من».

(٦) الزمر: ٧٣.

(٧) ج، م، ل: «يكون».

(٨) ج: «الموصول»، وهو سهو من الناسخ.

فعلاً أو وصفاً لأداة^(١) كقولك: زيد في الدار، أي: كائن في الدار، وكقولك: «الدار لزيد»، أي: ملك زيد^(٢)، أو بين اسم وفعل، كقولك: «ضرب زيد». فأما تركيب الفعل مع الفعل، والفعل مع الحرف، والاسم مع الحرف، والحرف مع الحرف فلا يفيد، والاسم في ما يفيد هو الموضوع، والوصف^(٣) - اسماً كان أو فعلاً - هو المحمول.

والحذف في ذلك على ثلاثة أوجه:

حذف الموضوع، وحذف المحمول، وحذفهما جميعاً.

فأما حذف الموضوع فعلى قسمين: أحدهما: أن يبني الفعل بناء لا يقتضي الفاعل، ولا يصحّ معه ذكرُ الفاعل، ويسمى الفعل الذي لم يُسمَّ فاعله، وذلك أن العرب تختزل اسم الفاعل لأحد أسباب ثلاثة:

فأولها: أن يحذفه لشبهه بالفعل، ودلالة لفظه على فاعله، ولأن المخاطب يعرفه فيستغني بخبره عن ذكره له بمعرفته، وذلك نحو قولهم: هُزِمَ العدوُّ وأُخِذَ اللُّصُّ، وعِيبَ الخُلُقُ^(٤)، وقوله: ﴿فَغُلِبُوا هُنَالِكَ﴾^(٥)، وقوله: ﴿وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا﴾^(٦). ومن ذلك قوله: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا﴾^(٧)، فللعلم بالسابق حُذِفَ الفاعل.

وثانيها: أن يريد المخبر إخفاء اسم الفاعل، وألا^(٨) يَعْلَمَ المخاطب مَنْ

(١) ج: «وصف الأداة».

(٢) «زيد» سقط من: م، ي.

(٣) ج: «أو لا يتصف».

(٤) «الخُلُقُ» مكررة في: م.

(٥) الأعراف: ١١٩.

(٦) الأحزاب: ١١.

(٧) الزمر: ٧١.

(٨) ج: «أن لا» منفصلة، والصواب رسمها متصلة؛ لأن (أن) ناصبة للمضارع، وليست مخففة من الثقيلة.

فَعَلَ ذَلِكَ الْفَعْلَ، كَقَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ سِيلُوا الْفِئْتَةَ لِأَتَوْهَا﴾^(١).

وثالثها: أن يحذف؛ لأن^(٢) الفائدة إنما تقع بذكر المفعول به، فيختزل الفاعل ويقام المفعول به مقامه؛ لأن المراد إنما هو الإخبار عن وقوع الفعل، وتكون الحاجة إلى المفعول كحاجة الفعل إلى الفاعل في الموضع الذي لا تتم الفائدة إلا بذكره، فيبنى حينئذ الفعل بناء^(٣) ما حُذِفَ فاعله وأقيم مقامه، ولا ينطق به إلا كذا، كقولهم: نُفِسَتِ الْمَرْأَةُ، وَلَقِيَ الرَّجُلُ، مِنَ اللَّقْوَةِ^(٤)، وَنَجَبَ^(٥) قَلْبُهُ، وَحَمَّ الْأَمْرُ، وَهُوَ كَثِيرٌ يُتَلَقَّى سَمْعًا، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾^(٦)، وَقَوْلُهُ: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمَا﴾^(٧)، وَقَوْلُهُ: ﴿يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ﴾^(٨).

وَالْقِسْمُ الْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ الْفَعْلُ غَيْرَ مَبْنِي بِنَاء^(٩)، فَاسْتَغْنَى عَنِ الْفَاعِلِ، وَهُوَ عَلَى أَوْجِهٍ:

أحدها: أَنْ يَكُونَ مَبْتَدَأً وَخَبَرَهُ، فَيَحْذَفُ الْمَبْتَدَأُ وَيَقْتَصَرُ^(١٠) عَلَى الْخَبَرِ لِكثْرَةِ الِاسْتِعْمَالِ، نَحْوُ قَوْلِهِمْ: خَيْرٌ مَقْدِمٌ، أَيْ: قَدُومُكَ خَيْرٌ مَقْدِمٍ، بِالرَّفْعِ. وَإِنَّمَا جَازَ لِأَنَّ الْخَبَرَ دَلَّ عَلَى الْمَخْبَرِ عَنْهُ، وَمِنْ حَيْثُ لَا يَفِيدُ دُونَهُ، وَالْحَالُ يَدُلُّ عَلَيْهِ؛

(١) الأحراب: ١٤.

(٢) ج: «أن».

(٣) ج: «بنى»، والصواب ما أثبتناه.

(٤) اللَّقْوَةُ: داء يكون في الوجه يَغْوُجُ مِنْهُ الشَّدَقُ. وقيل: هو تَشْجُجُ عَضَلِ الرَّأْسِ. وقال الإسكندر: الفالج في شيء من الأعضاء التي في الوجه، أمّا ما يقع في العين أو الأنف أو اللسان أو الأذن أو شيء مما يلي الوجه فذلك يُدْعَى اللَّقْوَةَ. انظر: الرازي: الحاوي في الطب، ١/٣٨، ٨٥. لسان العرب، (ل.ق.و) ٢٥٣/١٥.

(٥) يقال: «نَجَبَ قَلْبُهُ نَجَبًا»: جبن فهو نَجَبٌ. ونَجَبَ الصَّيْدُ: نزع قلبه. انظر: لسان العرب، (ن.خ.ب).

(٦) يوسف: ٤١.

(٧) سبأ: ٢٣.

(٨) الذاريات: ٩.

(٩) كذا في جميع النسخ ولعلها: بناء ما لم يسم فاعله.

(١٠) ج: «يترك».

لأنه^(١) إنما يقال ذلك للقادم من سفر، والمحذوف في ذلك هو الملفوظ به؛ لأن المحذوف هو المبتدأ، و«خيرٌ مَقْدَمٌ» خبره، وخبر المبتدأ هو المبتدأ.

وثانيها: أن يحذف الموضوع، ويتعلق الوصف بما يعلم أنه لا يتعلق به ولا يجوز إجراؤه عليه، مثل أن يُعَلَّقَ بالظرف نحو قولك: «صيد عليه يومان»، أي: صيد عليه الوحش في يومين، فعُلِّقَ الوصف بالظرف من حيث^(٢) إن اليوم لا يصاد، وإنما يصاد فيه^(٣).

وثالثها: أن يحذف الموضوع، ويجعل الوصف لغيره، ويضاف المحمول^(٤) به لا عن الموضوع إلى الموضوع كقولك: نهارك صائمٌ، وليلتك قائمٌ، فالموضوع هو المضاف إليه؛ لأن النهار لا يصوم، والليل لا يقوم، فلذلك جاز تعليقهما بهما. فأما حَذْفُ المحمول وَحْدَهُ فنحو قول امرئ^(٥) القيس^(٦):

[فيا لَكَ مِنْ لَيْلٍ كَأَنَّ نَجْمَـهَ بِكُلِّ مُغَارِ الْفَتْلِ شُدَّتْ بِيَذْبُلِ

كَأَنَّ الثُّرَيَّا عُلِّقَتْ فِي مَهَامِهَا] بِأَمْرَائِ كَتَّانٍ إِلَى صَمٍّ جَنْدَلٍ^(٧)

أي: مشدودة، فحذف الخبر، وإنما جاز حذفه من حيث كان الكلام لا يفيد دونه، ومن ذلك: قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾^(٨).

(١) ج: «لأنها».

(٢) م: «من حيث عليه»، وهو سهو.

(٣) هو من قبيل المجاز العقلي الذي علاقته الزمانية؛ لأن الظروف أوعية للأحداث، فلما كانت كذلك نسبت إليها الأحداث.

(٤) جميع النسخ: «المجعول»، وهو تحريف وسهو.

(٥) ج: «امرأ»، وهو خطأ.

(٦) انظر: ديوان امرئ القيس، ص ١١٧.

(٧) البيت كله سقط من ج.

(٨) الكهف: ٣٠.

وثانيها: أن يحذف المحمول ويقام المضاف إليه مقامه من حيث علم^(١)
أن المشتري ليس هو القبالة، والإشارة إلى غيرها متوجهة.

وثالثها: أن يُعطَفَ موضوع على موضوع، لكل منهما محمول واحد، فيقتصر
على ذكر محمول أحدهما، نحو قوله: ﴿عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ﴾^(٢)، أي: عن
اليمن قعيد، وعن الشمال قعيد، وإنما جاز من حيث علم أنه لا يجوز أن
يكون قَعِيدٌ واحدٌ^(٣) عن الجانبين في حالة واحدة.

ورابعها: أن يحذف المحمول ويقام المشبه به مقام المحمول، كقولك: «زيد
أسد»، يريد: شديد^(٤) كالأسد، فحذف «شديدًا»، وأقام المشبه به مقامه، وهذا
إنما يجوز في ما يستحيل أن يكون الموضوع موصوفًا به في الحقيقة، وقد أقام
[تعالى] المشبه به مقام الموضوع، وقال: ﴿وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ﴾^(٥)، أي:
سحاب كالجبال، وقال: ﴿صُمُّ بُكْمٌ﴾^(٦)، أي: هم كالصم والبكم والغمي، وقال
النابغة^(٧):

تجلو بقادمتي حمامة أيكة بردا أسف^(٨) لثاته بالإثمد

وإنما أراد شفتين كقادمتي حمامة.

وأما حذفهما جميعًا فهو حذف الجملة التي ذكرناها، وهو كثير في القرآن،
وهو على أوجه:

(١) «علم» سقط من: ج.

(٢) ق: ١٧.

(٣) على جعل «واحد» صفة لـ «قعيد»، وليس خبرًا للناسخ «يكون».

(٤) على سبيل الخبر، فهي خبر لـ «زيد» أو صفة للخبر المحذوف، وليست مفعولًا به.

(٥) النور: ٤٣.

(٦) البقرة: ١٨.

(٧) البيت من الكامل في ديوان النابغة، ص ١٠٨.

(٨) ج: «سيف».

أحدها: أن يحذف ويقتصر على الخارج من الوصف، نحو قولهم: «خير مَقْدِم» بالنصب أي: قدمت خير مَقْدِم، فالمحذوف من هذا غير الملفوظ به؛ لأنه «قَدِمْتَ» فعل وفاعل و«خير مقدم» مفعول.

وثانيها: أن ترى الرجل سَدَّدَ سهمًا ورمى، فيقول: «القرطاس والله»، أي: أصاب السهم القرطاس، فيحذف الفعل والفاعل ويقتصر على المفعول، ومن ذلك قولهم: «سَقِيًا وَرَغِيًا»، أي: سَقَاكَ اللهُ سَقِيًا، ومن ذلك حذف الأجوبة، نحو ما بيناه.

وثالثها: حذف المحلوف^(١) عليه مع ذكر اليمين، نحو قوله: ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ۚ بَلْ عَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِّنْهُمْ﴾^(٢)، وقوله: ﴿ص وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ ۚ بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ﴾^(٣)، كأنه قال: إنه لحق.

ورابعها: أن يذكر ما يتعلق بغيره، ولا يصح دونه، ويحذف ذلك؛ إذ معلوم لا يصح دونه، وذلك نحو قوله: ﴿لَئِنْ كَانَ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾^(٤)، فلما كان «لكن» تأتي بعد كلام تنفيه، وتثبت آخر يتبعه، فيكون استدراكًا، فحذف الأول، كأنه قال: «هم لا يشهدون لكن الله يشهد بذلك»، وحذف الجمل كذلك كثيرة وجوهها.

وأما حذف الخارج عن الوصف فعلى وجوه: أحدها أن الخارج من الوصف على ضربين: ضرب يفيد الكلام دونه، وضرب لا يفيد دونه، ويجوز في ذلك حذفه بعد أن يقام المضاف إليه مقام^(٥) المفعول في إعرابه، وتعدّي الفعل إليه،

(١) م: «المحذوف».

(٢) ق: ١-٢.

(٣) ص: ١-٢.

(٤) النساء: ١٦٦.

(٥) م: «مُقامه».

نحو قوله: ﴿وَسَقَلَ الْقَرْيَةَ﴾^(١)، أي: أهلها^(٢)، فأقام القرية مُقَامَ الأهل في السؤال عنه، وإنَّما جاز ذلك من حيث استحال السؤال عنه.

ومنها: أن يحذف المفعول بعد أن يعطف فعلين أحدهما على الآخر، ويكون الفاعل، وأحدهما، هو المفعول في الآخر، فلك أن تضمّره مع الفعل، وتعمل المجاور له؛ لأنه لا يجوز أن يعمل الفعل في غير الفاعل المذكور، نحو قولك: ضربت وضربني زيد، تريد: ضربتُ زيدًا، وضربني زيد.

ومنها: أن يحذف الصفة الخارجة من الوصف، نحو قولهم: «أنكر ستين»، يعني ستين دينارًا، وذلك يجوز عرفًا، وما لا عرف فيه، فلا يجوز لأنه لا دلالة عليه من الباقي.

ومنها: أن يذكر الفعل ويحذف المفعول بعد أن يقرن به ما لا يصح. وأما حذف المضاف إليه فعلى وجوه: منها أن يقام غيره مُقَامَ المضاف إليه، فيضاف إليه بعد أن تستحيل إضافته إليه على الظاهر، كقوله: ﴿بَلْ مَكْرُ آلِ لَيْلٍ وَالنَّهَارِ﴾^(٣)، يريد: بل مكركم بالليل والنهار، وإنَّما جاز ذلك من حيث علم أن الليل والنهار لا مَكْرَ لهما^(٤)، ومن ذلك قوله: ﴿وَمَنْ تَخْرِجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(٥)، أي: إلي حيث أمره الله، وقوله: ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي﴾^(٦)، وإنَّما جاز ذلك من حيث دلت العقول على أنه لا يجوز الخروج إليه، وأنه ليس في مكان. ومنها أن يذكر في أول الكلام ما يقتضي غيره، فلا يستقيم دونه، نحو: «أم»، و«أما»، وأشباه ذلك مِمَّا يقتضي تكراره، أو يشبهه، فيقتصر على أحدهما،

(١) يوسف: ٨٢.

(٢) على سبيل المجاز المرسل الذي علاقته المحلية، حيث أطلق المحلَّ وأراد الحال، فقد حُذف صدر الإضافة، وأقيم المضاف إليه مُقَامَ المضاف.

(٣) سبأ: ٣٣.

(٤) هو وارد على سبيل المجاز العقلي الذي علاقته الزمانية، حيث نسب الفعل للزمان لكونه فعل فيه.

(٥) النساء: ١٠٠.

(٦) الصافات: ٩٩.

كقوله: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَنِيتُ إِِنَّاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ﴾^(١)، لم يذكر نقيضه الذي يتعلق به، كأنه قال: كمن هو كذا، فحذفه؛ لأنَّ أم نقيضه، فأما حذفه الفعل فيجوز على وجوه:

أحدها: أن تحذف مع الفاعل، نحو قولهم: «خيرَ مَقْدِمٍ» و«سَقِيًّا وَرَعِيًّا» كما ذكرناه في حذف الجملة.

وثانيها: حذف الأمر، وهو أن يكون الرجل في حال ضرب، فيقول: «زيدًا ورأسه» أي: اضرب رأسه. وإنَّما جاز ذلك من حيث لا بد ها هنا من فعل يتعدى إلى المذكور، والحال يبين^(٢) أن ذلك الفعل هو الضرب، ومن ذلك قولهم: «الأسد»^(٣)، أي: اتقى الأسد.

والحذف في الأمر والنهي إنما يجوز للمخاطب، ولا يجوز للغائب.

وثالثها: أن يحذف الفعل من غير حذف الفاعل، نحو قوله: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ﴾^(٤)، فحذف «فخلق»^(٥)، وحيث كانت الفدية متعلقة بالمحذوف الذي هو الخلق دون المذكور.

ورابعها: أن يحذف الفعل، ويقتصر على ما تعدى به من الحرف، نحو قولك: «بسم الله»، أي أبتدئ باسم الله^(٦)، وإنَّما يجوز ذلك لكثرة الاستعمال، والعرف، وجرى العرف في ذلك في مواضع أربعة: في قولهم: «بسم الله»، وقولهم في اليمين: «بالله»، أي: أحلف بالله، وفي التعدية كقولهم^(٧): «بأبي وأمي»، أي:

(١) الزمر: ٩.

(٢) ج: «يبين».

(٣) على أنه أسلوب تحذير، فيكون مفعولاً به لفعل محذوف جوازاً.

(٤) البقرة: ١٩٦.

(٥) حذف حرف العطف مع المعطوف، وهذا من خصائص الفاء العاطفة.

(٦) هذا على أن البسملة جملة فعلية، ويمكن أن توجه على أنها جملة اسمية والتقدير: «ابتدائي باسم الله».

(٧) «كقولهم» سقط من: ج.

أفديك بأبي وأمي، وقولهم في الدعاء بالخير والشر، كقولهم: «بالطالع الأيمن»، وقولهم: «بأنكد»^(١) طائر».

وخامسها: حذف قال، وما اشتق منه، وهو كثير في القرآن والشعر، وإنما يجوز ذلك حيث يعطف بكلام على كلام، لا يصح أن يكون الثاني من قول الأول، فمنه ما يكون جواباً للأول، نحو قوله: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾^(٢) يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَأَجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا^(٣) يَزَكِّرِيَا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ: ﴿يَحْيَى﴾^(٤). فمعلوم أن قوله: ﴿يَزَكِّرِيَا إِنَّا نُبَشِّرُكَ﴾ ليس بقول زكريا، وإنما هو^(٥) جواب لسؤاله، وقد يحذف أيضاً في غير الجواب، كقوله: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا﴾^(٦)، والمعنى: ويقولان^(٧)؛ لأنه معلوم أن قوله: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا﴾ من قولهما؛ إذ ليس هنا مذكور سواهما.

وسادسها: أن يتعلّق الشرط بفعل أو وصف لا يصحّ تعليقه به على الظاهر، نحو قوله: ﴿إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا﴾^(٨)، كأنه قال: «دعني إن كنت تقيًّا»؛ لأن قوله: ﴿إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا﴾، لا يصحّ أن يكون مشروطاً في قوله: ﴿أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ﴾؛ لأنه متى كان تقيًّا لم يجب الاستعاذة منه، وإنما تجب الاستعاذة إذا لم يكن تقيًّا.

وسابعها: أن يعطف أحدهما^(٩) على جملة، فيترك الفعل الثاني اقتصاراً على الأول من حيث أن تعلم أن المذكور في الفعل لا يصحّ في المعطوف، نحو قوله:

(١) ج: «بالأنكد»، والأنكد: الأشام، وهو تعبير يتمثل به في الأمر يتشاءم منه.

(٢) مريم: ٥-٧.

(٣) م: «وأنه».

(٤) البقرة: ١٢٧.

(٥) ج: «يقولوا».

(٦) مريم: ١٨.

(٧) ج، ل، م: «أحاده».

﴿فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءُكُمْ﴾^(١)، أي: وادعوا شركاءكم. وقال، أي: الشاعر^(٢):

إذا ما الغانيات برزن يوماً وزججن الحواجب والعيونا

يعني: وكحلن العيونا.

وثامنها: أن يحذف الفعل مع ما يعمل فيه، ويذكر الحال من المحذوف بعد أن يكون للمحذوف ذكر متقدم، وحرف يدل عليه، نحو قوله تعالى: ﴿بَلَى قَدِيرِينَ عَلَى أَنْ تُسَوَّىٰ بَنَانُهُ﴾^(٣)، أي: بلَى نجمعها قادرين، فجعل «قادرين» حالاً من المحذوف، إلا أن «بلَى» في الجواب بقوله: ﴿أَلَّنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ﴾^(٤)، صار كالمفوظ به؛ فلذلك جاز حذفه.

وتاسعها: أن يحذف الفعل في باب الشرط، ويقتصر على الجزاء، إذا كان المحذوف هو الجزاء بعينه، كقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ﴾^(٥)، أي: لو شاء ربك أن يؤمن من في الأرض لآمنوا، ومن ذلك قولهم: «ما شاء الله كان»، أي: ما شاء أن يكون كان، ووجه حذف الفعل كثيرة، ذكرنا من ذلك ما حضرنا في الوقت.

وأما حذف الحرف فعلى قسمين: منه ما يجوز حذفه، حيث لا يصح المعنى دونه، وذلك نحو: لا في قول الخنساء^(٦):

فأليْتُ آسى على هالك وأسأل نائحة^(٧) ما لها

(١) يونس: ٧١.

(٢) البيت من الوافر، وينسب للراعي النميري في ديوانه، ص ١٥٦. ووجه على نصب «العيونا» على أنه مفعول معه، أو على أن الواو لعطف الجمل، و«العيونا» مفعول به لفعل محذوف تقديره: «وكحلن العيونا»، أو على أن الواو لعطف المفردات، وتضمن الفعل (كحل) معنى الفعل (زین أو حسن)، ليصح المعنى، ويحسن العطف.

(٣) القيامة: ٤.

(٤) القيامة: ٣.

(٥) يونس: ٩٩.

(٦) البيت من الوافر للخنساء في ديوانها، ص ١٠٠.

(٧) في ديوانها: «باكية».

يعني: لا أسأل ولا آسى، إذ لو جرى على الظاهر لم يكن للبيت معنى صحيح، وكذلك قول الآخر^(١):

لقد آليت أغدر في جداع وإن مُنيت أمات الرباع
أي: لا أغدر؛ لأنه لا يفتخر بالغدر، ألا ترى أن البيت الذي يليه:
لأن الغدر في الأقوام عار وأن الحرَّ يُجْزَى بالكراع
ومن ذلك «أن» المخففة^(٢) في قول طرفة^(٣):

ألا أيهذا^(٤) الزاجري أحضر الوغى وأن أشهد اللذات هل أنت مُخلدي
يعني: «أن أحضر الوغى»؛ لأنَّ المعنى لا يستقيم دونه، ويدل عليه ذكره أن
في المعطوف عليه بقوله: «وأن أشهد اللذات»، فهذا سبيل الحذف الذي يتعلق
به المعنى.

وأما القسم الآخر من الجائز حذفه فهو ما لا يتعلق فيه^(٥) المعنى بالمحذوف،
وذلك نحو الحروف التي تدخل للتأكيد وما يجري مجراه، نحو: إنَّ زيدًا كريم،
فلو حذف «إنَّ» صح المعنى دونه، إلا أنَّ المحذوف لا يكون عاملاً، وكذلك
كان وأخواتها، فيصح المعنى عند حذفه، إلا أن المحذوف غير عامل عند
الحذف على أنَّ كان وأخواتها مجراها مجرى الفعل في باب الحذف، يجري على ما
بيناه عند ذكر حذف الفعل.

وأما الذي لا يجوز حذفه فكل ما يغير المعنى عند سقوطه^(٦) ولا دلالة عليه

(١) البيت من الوافر لأبي حنبل الطائي، وهو في المحبر/ ص ٣٥٣، اللسان (ج.د.ع)..

(٢) يقصد المخففة النون لا المشددة النون، وهي التي تنصب المضارع، وقد حُذفت هنا شذوذاً، أو من أجل استقامة الوزن.

(٣) البيت من الطويل لطرفة في ديوانه، ص ٢٥، وهو من قصيدة بعنوان: «أطلال خولة».

(٤) «أيهذا» سقط من: ج.

(٥) «فيه» سقط من: م.

(٦) ج: «شرطه»، وهو تحريف.

في الباقي، وذلك نحو حروف الخفض، ألا ترى أنه لا يجوز: «مررت زيدًا»، وأنت تريد بزيد^(١).

وقد تحذف الكناية^(٢) في بعض المواضع إذا كانت الكناية متصلة بالفعل، فإن الفعل يضمرفيه ذلك، نحو قوله: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهٖ جَسَدًا﴾^(٣)، يَعْنِي: وَأَلْقَيْنَاهُ عَلَى كُرْسِيِّهٖ جَسَدًا.

والذي لا يحسن إظهاره ويحسن إضماره فعلى قسمين:

أحدهما: الأمر وما جرى مجراه، وهو المستولي عليه، فمن ذلك ما جرى عليه على الأمر والتحذير، نحو قولهم: إياك، إذا حذَرْتَه، والمعنى: باعِذْه إياك. ولا يجوز إظهاره، وإياك والأسد، وإياك والشر، فكأنه قال: إياك فأتَّقِ، فصار «إياك» بدلًا من اللفظ بالفعل^(٤). ومن ذلك: رأسك والحائط، وشأنك والحج، وأمرك^(٥) ونفسه، فجميع هذا المعطوف إنما يكون بمنزلة «إياك»، لا يظهر فيه الفعل^(٦) ما دام معطوفًا، فإن أفردت^(٧) جاز الإظهار^(٨)، والواو هنا بمعنى «مع».

وثانيهما: ما جُعِلَ بدلًا من الفعل، كقولهم: الحذرَ الحذرَ، النجاءَ النجاءَ، وضربًا ضربًا، النصب^(٩) على الذم، ولكنهم حذفوا لأنه صار بمعنى «افعل»، ودخول الذم على «افعل» محال، ومن ذلك: سَقِيًا وَرَغِيًا، وكفَرًا وجدعًا، وتَغَسًا

(١) «الكناية» سقط من: ج.

(٢) يقصد بالكناية هنا الضمير، وهو اصطلاح كوفي.

(٣) ص: ٣٤.

(٤) الذي حذف هنا وجوبًا.

(٥) جميع النسخ: «وأمرًا»، وهو تحريف، وليس بشيء.

(٦) لا يظهر الفعل وجوبًا، إذ إن تلك الجملة يحذف فيها عامل النصب في أسلوب التحذير.

(٧) أي: جئت بالمحذر منه دون عطف، فقلت: الكذبَ أو الرياءَ، ونحوه، يجوز فيه إظهار العامل ويجوز حذفه.

(٨) أو يصح توجيهها على أنها عاطفة عطف مفردات أو عطف جمل.

(٩) ج: «لنصب»، أي: أذم الضرب، وتنصب كذلك على التحذير.

وَتَبَّأَ، وَغَفَرًا، وَبُؤْسًا، وَأَفَقَّةً، وَبُعْدًا، وَسُخْقًا، فَجَمِيعُ هَذَا بَدَلَ مِنَ الْفَعْلِ؛ كَأَنَّهُ قَالَ: سَقَاكَ اللَّهُ وَرَعَاكَ، وَمِنْهُ: نَوْبًا^(١) وَجَذَلًا، وَمِنْهُ قَالُوا: فَاهَا لَفِيكَ يَرِيدُونَ فَاهَا بِفِيكَ، وَأَصَابَ فَمُ الدَّاهِيَةِ فَمَكَ، وَمِنْهُ: هَنِيئًا مَرِيئًا، وَمِنْهُ: «وَيَحْكُ، وَوَيْلَكَ، وَوَيْسَكَ^(٢) وَوَيْبَكَ^(٣)»، لَا يُتَكَلَّمُ بِهِ مَفْرَدًا، وَلَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ «وَيْلِكَ».

وَمِنْ ذَلِكَ: سَبَحَانَ اللَّهَ وَمَعَادَ اللَّهَ، وَرِيحَانَهُ، وَعَمَرَكَ إِلَّا فَعَلْتَ، بِمَنْزِلَةِ: نَشَدْتَكَ اللَّهَ إِلَّا فَعَلْتَ^(٤). وَمِنْهَا: لَبِيكَ وَسَعْدِيكَ وَحَنَانِيكَ، وَهَذَا مِثْنَى، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: كَلَاهُمَا وَتَمَرًا^(٥)، وَقَوْلُهُمْ: أَحْشَفَا وَسَوْءَ كَيْلَةٍ^(٦)، وَقَوْلُهُمْ: أَغْدَةُ كَغْدَةِ الْبَعِيرِ، وَمَوْتًا فِي بَيْتِ شُلُولِيَّةٍ^(٧)، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ.

وَجَمِيعُ هَذَا الْبَابِ يَعْرِفُ بِالسَّمَاعِ، وَلَا يُقَاسُ عَلَى ذَلِكَ، وَأَمَّا وَضْعُ الْكَلَامِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ فَعَلَى أَوْجِهٍ ثَلَاثَةٍ^(٨): قَلْبٌ، وَنَقْلٌ، وَتَغْيِيرٌ.

فَالْقَلْبُ عَلَى وَجْهِهِ: مِنْهَا تَقْدِيمُ الْمُؤَخَّرِ وَتَأْخِيرُ الْمَقْدَّمِ، نَحْوُ تَقْدِيمِ الْجُزْءِ عَلَى الشَّرْطِ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَهُمْ يَآ لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾^(٩)، وَنَحْوُ تَقْدِيمِ الْخَبَرِ عَلَى الْاسْمِ،

(١) م، ج: «توبًا»، وَلَعَلَّ مَا أَثْبَتْنَاهُ أَوَّلَى لِلْسِّيَاقِ.

(٢) جَمِيعُ النُّسخِ: «وَلَشَكَ» بِاللَّامِ، وَالصَّوَابُ بِالْيَاءِ.

(٣) ج: «وَيْلَكَ»، وَهُوَ تَكَرَّرَ، وَفِي م: «عَوْلَكَ»، وَهُوَ تَحْرِيفٌ، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتْنَاهُ، وَ«الْوَيْبُ»: كَلِمَةٌ مِثْلُ وَيْلٍ، تَقُولُ: وَبَيْكَ وَوَيْبَ لَكَ، وَوَيْبًا لَكَ، وَيُقَالُ: وَبَيْبَ فُلَانٍ، وَيُقَالُ: وَبَيْبًا لِهَذَا: عَجَبًا، وَ«الْوَيْجُ» كَلِمَةٌ تَرْحَمُ وَتَوَجُّعٌ، وَقِيلَ: هِيَ بِمَعْنَى «وَيْلٍ»، وَيُقَالُ: وَيْجُ لَهُ، وَوَيْجًا لَهُ وَوَيْجَهُ، وَ«الْوَيْسُ» الْفَقْرُ، وَهِيَ كَلِمَةٌ تَسْتَعْمَلُ فِي مَوْضِعِ الرَّأْفَةِ وَالِاسْتِمْلَاحِ، يُقَالُ: وَبَيْسَهُ مَا أَمْلَحَهُ، وَوَيْسًا لَهُ، وَوَيْسٌ لَهُ، وَ«الْوَيْلُ» وَ«وَيْلُهُ»: كَلِمَةٌ عَذَابٌ، وَيُقَالُ: وَيْلٌ لَهُ: أَكْثَرُ لَهُ مِنْ ذِكْرِ الْوَيْلِ، وَوَيْلٌ لَهُ. انْظُرْ: الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ: (و.ي.ب.)، (و.ي.ح.)، (و.ي.س.)، (و.ي.ل.).

(٤) ج: زِيَادَةٌ: «وَقَعِيدَكَ اللَّهُ».

(٥) ب: «وَقَرَأَ». وَانْظُرِ الْكِتَابَ ٢٨١/١، مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ ١٥١/٢.

(٦) الْحَشْفُ مِنَ التَّمْرِ: أَرْدُوهُ، وَهُوَ الَّذِي يَجِفُّ وَيَصْلُبُ وَيَتَقَبَّضُ قَبْلَ نَضْجِهِ، فَلَا يَكُونُ لَهُ نَوَى وَلَا لَحَاءٌ وَلَا حَلَاوَةٌ وَلَا لَحْمٌ، وَيُقَالُ: أَحْشَفَا وَسَوْءَ كَيْلَةٍ لَمَنْ يَجْمَعُ خَصْلَتَيْنِ مَكْرُوهُتَيْنِ، وَالْمَعْنَى هُنَا: أَتَّبِعْنِي حَشْفًا وَتَزِيدْنِي سَوْءَ كَيْلَةٍ؟

(٧) م: «شُلُولِيَّةٌ».

(٨) م: «ثَلَاثَةٌ».

(٩) يَوْسُفُ: ٢٤.

كقوله: ﴿وَكَاَنَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(١)، وتقديم الاسم على كان كقولك: «زيد كان كريماً»^(٢)، وتقديم الاسم والخبر على كان كقولك: «زيداً كريماً كان»، ونحو تقديم المفعول على الفاعل، كقولك: «زيداً ضرب عمرو»، ومنه قوله: ﴿وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ﴾^(٣)، إِنَّمَا يجوز ذلك إذا كان الفعل متصرفاً، نحو أن يقال: وإن لم يفعل، فإذا لم يتصرف لم يجرز تقديمه عليه، والذي لا يجوز تقديمه عليه أحد عشر شيئاً:

أحدها: الصلة على الموصول، نحو: صلة «الذي وما ومن» وأشباهها.

وثانيها: المضمر على الظاهر، وذلك نحو الكناية على المكني.

وثالثها: الصفة على الموصوف، كقولك: «مررت برجلٍ ضاربٍ زيداً»، فلا يجوز: «مررت ضاربٍ برجلٍ زيداً»^(٤)؛ لأن الصفة مع الاسم بمنزلة الشيء الواحد، وكذلك البدل والعطف، وقد جاء في الشعر تقديم المعطوف على المعطوف عليه، قال^(٥):

ثُمَّ اشْتَكَيْتُ لِأَشْكَانِي وَسَاكِنُهُ قَبْرُ بَسِنجَارٍ أَوْ قَبْرٌ عَلَى قَهْدٍ

فقدم «ساكنة» على قوله: «قهر»، يريد: قهراً وساكنة، إلا أنه معلوم أنه مؤخر عنه في المعنى، وإن كان في اللفظ مقدماً، وإنما قدمه ليستقيم له البيت.

ورابعها: المضاف إليه قبل المضاف، لا يجوز تقديم «زيد» على «عبده»، كقولك: «عبدُ زيدٍ»، ولا أن يفصل بينهما؛ لأن المضاف إليه كبعض حروف المضاف.

(١) الروم: ٤٧.

(٢) ويحتمل هنا ألا يكون ثَمَّ تقديم، على توجيه الضمير المستتر اسماً لـ «كان» مستتراً.

(٣) يس: ٣٩.

(٤) ج: «زيد» من غير ألف بعد الدال، والصواب ذكرها؛ لأنها - زيداً - في موضع نصب معمول اسم الفاعل.

(٥) البيت من البسيط للمتلمس الضبعي في ديوانه.

وخامسها: الفاعل على الفعل، لا تقول: «زيد قام»، فترفع زيدًا بقام، وإنما ترفعه بالابتداء؛ لأنه لو جاز لجاز أن يقول: «الزيدان قام»، ولما احتجت إلى ذكر الفاعل، فقولك: «زيد قام» فيه ضمير الفاعل.

وسادسها: الأفعال التي لا تنصرف، لا يجوز تقديم ما عملت فيه عليها، وذلك نحو: نعم، وبئس، وأفعل في التعجب.

وسابعها: ما أعمل من الصفات مشبهاً بأسماء الفاعلين وعَمِلَ عَمَلُ الفعل، نحو: «حسن وشديد وكريم»، تقول: «هو كريم، حسيب»^(١) الأب، ويقول: «هو حسنٌ وجهًا» ولا يقال: «هو وجهًا حسن»^(٢).

وثامنها: تمييز الأشياء التي تنصب^(٣) أسباب التمييز، ولا يجوز أن تقدم على الفاعل فيها، كقولك: «عشرون درهما»، و«هذا رطل زيتًا».

وتاسعها: الحروف العوامل في الأسماء وما يدخل في الأفعال، نحو: «في الدار زيد»، و«على زيد»^(٤)، وكذلك جميع حروف الجوازم، والحروف التي لا تعمل، نحو: قد، وسوف، وأشباهها^(٥).

وعاشرها: الحروف التي تكون صدور الكلام، نحو: ألف الاستفهام^(٦)، وما التي للنفي، ولام الأمر، وأشباه ذلك، لا يقدّم عليها شيء.

والحادي عشر: أن نفرق بين العامل والمعمول فيه ما ليس للعامل فيه سبب، نحو: «كادت^(٧) الحمى تأخذ زيدًا»، لا يجوز: «كادت زيدًا الحمى تأخذ».

(١) ج: «حسيب»، بوزن فاعل.

(٢) ج: «وجه حسن».

(٣) م: «نقضت».

(٤) لعله يقصد «على زيد دين»، فاقصر على محل الشاهد، وهو عمل الحرف «على» في ما بعده.

(٥) م: «وأشباهها».

(٦) يقصد همزة الاستفهام، وهي لها صدارة الكلام.

(٧) جميع النسخ: «كانت» في الموضعين المتوالين، ولعل الأصوب ما أثبتناه.

ومنها: قلب الفعل، وذلك نحو قوله: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾^(١)، وقوله: ﴿ثُمَّ تَوَلَّى عَنْهُمْ فَانْظَرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ﴾^(٢)، أي: انظر ماذا يرجعون ثُمَّ تَوَلَّى عنهم. ومن ذلك قولهم: «عَرَضْتُ الدابة على الماء»، وإنما عرضت الماء على الدابة، ومنه قول القُطامي^(٣):

كما طَيَّنَتْ بِالْفَدَنِ السِّيَاعَا^(٤)

وإنما هو: كما طَيَّنَتْ^(٥) السِّيَاعَا^(٦) بالفدن، وإنما يجوز ذلك حيث لا يجوز الجري على الظاهر؛ لأنَّ الفدن لو جاز أن يُطَيَّنَ به السِّياع جاز أن يطين ما وجب قلب الكلام^(٧).

ومنها: قلب الموضوع، وهو أن يقلب الكلام عن أصل موضوعه، وذلك أن الكلام ثلاثة أجناس: خبر، واستخبار، وأمر، ولكل منها صيغة مقلوبة مخالفة لصيغة أخواته، فصيغة الخبر: كان كذا، ويكون كذا، وصيغة الأمر كقولك: افعل، ولتفعل، وأشباه ذلك، وصيغة الاستفهام كقولك: أتفعل كذا؟ ومتى ما تقلب صيغة هذا إلى هذا كان ذلك قلباً للكلام، ويجوز ذلك حيث لا يقع اشتباه، أو يكون عليه دلالة ظاهرة، فمن ذلك تحويل الخبر إلى الأمر، نحو قوله: ﴿يَتَأَرَضُ آبُلَيْ مَاءَكِ وَيَسْمَاءُ أَقْلَيْ وَغِيضَ أَلْمَاءِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَأَسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ﴾^(٨)،

(١) النجم: ٨.

(٢) النمل: ٢٨.

(٣) شطربيت، وأوله: «فلما أن جرى سِنَّ عليها». انظر: ديوانه ص ٤٠، وقد أثبت في المتن ما ورد في الديوان، وهو من الوافر، وقد فسر السكاكي في مفتاح العلوم (١٠١) بقوله: أراد كما طينت الفدن بالسبع، وهو من شواهد القلب، والfdن بفتح الدال القصر المشيد، والسِّياع أي: الطين، وقيل الطين بالتين الذي يطين به البناء، والزفت أو القار والشحم ونحوه. انظر: لسان العرب، مادة (س.ي.ع). ومعاهد التنصيص ج ١، ص ١٧٩.

(٤) م: «كما طينت بالفدن السباعا». ج: «كما طينت بالفدن السباعا»، وفيه تحريف وتصحيف في النسختين.

(٥) جميع النسخ: «طبيت» بالباء، وهو تحريف.

(٦) جميع النسخ: «السباعا» بالباء، وهو تحريف.

(٧) «الكلام» سقط من: ج.

(٨) هود: ٤٤.

فبعضه نقله إلى لفظ الأمر، وبعضه تركه على لفظ الخبر، ومن ذلك قوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَجِبَالُ أَوْبَىٰ مَعَهُ وَالطَّيْرُ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿آتَيْنَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾^(٢)، وأشبه ذلك، وإنما يجوز ذلك حيث يعلم أن الأمر لا يصح هناك، فلا يصح الأمر للمعدوم ومن لا يعقل لا يجوز ذلك، ومن ذلك تحويل الأمر إلى الخبر، كقوله: ﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾^(٣)، وقوله: ﴿وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا آلَ فَا﴾^(٤)، ومن ذلك تحويل لفظ الأمر إلى التهديد، كقوله: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾^(٥)، وقوله: ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ﴾^(٦)، ومن ذلك تحويل الدعاء إلى لفظ الخبر، كقوله: ﴿فَقَاتِلْهُمْ اللَّهُ أَنِّي يُؤَفِّكُوكَ﴾^(٧)، ومنه قول امرئ القيس^(٨):

هوت أُمُّهُ ما يبعث الصبحُ غاديا وماذا يؤدِّي الليلُ حين يثوب

من ذلك تحويل لفظ الاستفهام إلى معنى التبعية، كقوله: ﴿أَنْطَعِمَ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ ت﴾^(٩)، وقوله: ﴿أَنْتُمْ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا﴾^(١٠)، وأشبه ذلك.

ومن ذلك تحويل لفظ الماضي إلى معنى المستقبل، كقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾^(١١)، ولفظ المستقبل إلى معنى الماضي، كقوله:

(١) سبأ: ١٠.

(٢) فصلت: ١١.

(٣) الواقعة: ٧٩.

(٤) الأنفال: ٦٥.

(٥) فصلت: ٤٠.

(٦) الإسراء: ٦٤.

(٧) التوبة: ٣٠.

(٨) البيت من الطويل، ولم نجد من نسبه لامرئ القيس، وإنما ينسب لكعب بن سعد الغنوي، كما في الأصمعيات (ص ٩٥ مادة: أمم)، وفي التهذيب (هوا، ٣٧٣/١٥)، ولسان العرب، ٣٠/١٢، وتهذيب اللغة: ٦٠٢/١٥، ٦٤١، وجمهرة اللغة ص ٢٢٩، والمختصص: ١٨٢/١٢.

(٩) يس: ٤٧.

(١٠) المؤمنون: ٤٧.

(١١) المائدة: ١١٦.

﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ ۖ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾^(١)، ومن ذلك تحويل لفظ الفاعل إلى المفعول، كقولهم^(٢): ﴿عِيشَةَ رَاضِيَةٍ﴾^(٣)، و«امرأة طالقة»، وتحويل لفظ المفعول إلى الفاعل كقولهم: «أين ذاهب^(٤) بك»، وقوله: ﴿فَأَنِّي تُؤْفِكُونَ﴾^(٥)، و﴿فَأَنِّي تُصْرَفُونَ﴾^(٦)، ومن ذلك تحويل لفظ المصدر إلى الفاعل، كقولك: فلان عدل أي: عادل، وكقوله: ﴿وَلَيْكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾^(٧)، أي: لكن البر^(٨) برٌّ من آمن بالله، وأشبه ذلك.

وأما النقل فهو الاستعارة والإبدال، والاستعارة تعليق العبارة على غير ما وضعت له في^(٩) أصل اللغة على وجه النقل للأمانة، والفرق بين هذا وبين النقل أن القلب يغير الكلام عن سنّيه في نظمه، والاستعارة استعمال لفظ بدل لفظ، وإنّما يجوز ذلك من حيث تتضمن فائدة لا يتضمنه المنقول إليه، نحو قوله: ﴿فَاصْذَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾^(١٠)، فكان الصّدع أبلغ ولا بد في ذلك لأن الصّدع تأثير^(١١) ليس للتبليغ، من أن تكون عرفاً أو فإجراء الكلام على حقيقته لا يصح، والاستعارة تأتي على وجوه كثيرة يتعذر تحديدها، فمنها أن يُستعمل لفظ مكان لفظ من حيث يكون المستعار يفيد المستعار له زيادة حال كما ذكرناه في قوله: ﴿فَاصْذَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾، فكان أبلغ. ومنها: أن يُستعمل ويستعار وصف العاقبة

(١) آل عمران: ٥٩.

(٢) الأولى أن يقول: «كقوله».

(٣) الحاقة: ٢١. والقارعة: ٧.

(٤) جميع النسخ: «أين يذهب بك»، ولعل الأدق ما أثبتناه.

(٥) الأنعام: ٩٥.

(٦) يونس: ٣٢.

(٧) البقرة: ١٧٧.

(٨) جميع النسخ: «البار»، وهو خطأ.

(٩) «في» سقط من: م.

(١٠) الحجر: ٩٤.

(١١) ب: «تأثيراً». ونصب جزأي «إن» لغة جماعة من بني تميم؛ هم قوم رؤية بن العجاج، أو لغة بني تميم عامة.

انظر: شرح الكافية الشافية لابن مالك ٥١٨/١.

للابتداء، والابتداء للعاقبة من حيث كان كل واحد منهما متعلقًا بالآخر، نحو قوله: ﴿إِنِّي أَرْنِيَّ أَغْصِرُ خَمْرًا﴾^(١)، وإنَّما كان يعصر العنب، فسماه خمرًا من حيث كان عاقبته ذاك^(٢)، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾^(٣)، وإنَّما أكلوا ما التذوا به، فسماه باسم العاقبة^(٤)، ومن ذلك قوله: ﴿عِنْدَهَا جَنَّةُ النَّارِ﴾^(٥)، وقوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾^(٦)، وقول النبي - صلى الله عليه وآله -: «عائذ المريض على تخاريف الجنة»^(٧)، وقوله أيضًا: «ما بين منبري والقبر روضة من رياض الجنة»^(٨)، ومن ذلك قوله ﷺ: ﴿وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾^(٩).

وأما تسمية العاقبة باسم الابتداء فقوله: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾^(١٠)، والثاني ليس بسيئة، وقوله: ﴿فَمَنْ آعَتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا آعَتَدَى عَلَيْكُمْ﴾^(١١)، والثاني: ليس باعتداء، وقال:

فإنَّ الذي أَصْبَحْتُمْ تَحْلِبُونَهَا دَمٌ غَيْرَ أَنَّ اللّوْنَ لَيْسَ بِأَشَقَرًا^(١٢)

(١) يوسف: ٣٦.

(٢) هو من قبيل المجاز المرسل الذي علاقته «اعتبار ما سيكون».

(٣) النساء: ١٠.

(٤) ويكون عندئذ من قبيل المجاز المرسل الذي علاقته «اعتبار ما سيكون»؛ لأن الأكل سيكون نازًا، وهو هنا لا يقصد البيتاني.

(٥) النجم: ١٥.

(٦) آل عمران: ١٦٩.

(٧) رواه مسلم، عن ثوبان بمعناه، باب فضل عيادة المريض، رقم (٤٦٥٧). والإمام أحمد عن ثوبان بلفظ قريب، رقم (٢١٤٠٣).

(٨) رواه مسلم، عن عبد الله بن زيد الأنصاري بلفظ قريب، كتاب الحج، باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة، رقم (٢٥٤٣).

(٩) آل عمران: ١٠٣.

(١٠) الشورى: ٤٠.

(١١) البقرة: ١٩٤.

(١٢) البيت من الطويل، لخالد بن علقمة بن الطيفان. انظر: الجاحظ: الحيوان، ٥٣/٣. وفيه: «إن الذي أصبحتم تحلبونه»، «ليس بأحمر».

وَأَيْتَمًا كَانُوا يَحْلِبُونَ اللَّبَنَ غَيْرَ أَنَّهُمْ كَانُوا أَخَذُوا مَا حَلَبُوهَا عَنْ دِيَّةٍ صَاحِبِ
لَهُمْ، فَوَسَمَ اللَّبَنَ بِاسْمِ الْإِبْتِدَاءِ الَّذِي كَانَ هَذَا بَدَلًا عَنْهُ. وَمِنْهَا: أَنَّ يَوْسَمَ الشَّيْءِ
بِاسْمِ مَا يُؤَدِّي إِلَيْهِ، نَحْوُ قَوْلِهِ: ﴿فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(١)، فَسُمِّيَ الْجَنَّةُ
رَحْمَةً مِنْ حَيْثُ تَنَالَتْ بِرَحْمَتِهِ^(٢)، وَقَالَ: ﴿يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾^(٣)،
فَسُمِّيَ الْمَطَرُ رَحْمَةً مِنْ حَيْثُ كَانَ يَنَالُ ذَلِكَ بِرَحْمَتِهِ^(٤). وَمِنْهَا: أَنَّ يَوْسَمَ مَا يَتَوَلَّدُ
عَنْ شَيْءٍ بِاسْمِهِ، نَحْوُ تَسْمِيَتِهِمُ الْمَطَرَ سَمَاءً، إِذْ^(٥) كَانَ^(٦) مِنْ تِلْكَ الْجَهَةِ يَنْزِلُ،
وَقَالَ رُؤْبَةُ^(٧):

وَحَفَّ أَنْوَاءُ السَّحَابِ الْمُتَزَرِّقِ [وَاسْتَنَّ أَغْرَافَ السَّفَا عَلَى الْقَيْقُ]

أَي: حَبَّ الْبَقْلِ الَّذِي يَتَوَلَّدُ عَنِ الْأَنْوَاءِ. وَقَالَ أَيْضًا^(٨):

[وَعِدَّةٌ عَجَّتْ عَلَيْهَا صَخْبِي] كَالنَّحْلِ فِي الرُّضَابِ الْعَذْبِ

أَي: كَالْعَسَلِ، فَكُنِيَ عَنْهُ بِالنَّحْلِ^(٩) الَّذِي مِنْهُ الْعَسَلُ.

وَأَمَّا تَغْيِيرُ الْكَلَامِ، فَهُوَ: تَغْيِيرُ مَا يَقْتَضِيهِ ظَاهِرُهُ، وَذَلِكَ عَلَى وَجْهِ:

مِنْهَا تَعْيِيمُ الْخُصُوصِ، كَنَحْوِ قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ

فَسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ﴾^(١٠)، مَعْنَاهُ خُطَابُ الْجَمَاعَةِ.

(١) آل عمران: ١٠٧.

(٢) هُوَ مِنْ قَبِيلِ الْمَجَازِ الْمُرْسَلِ الَّذِي عِلَاقَتُهُ الْحَالِيَّةُ، السَّبَبِيَّةُ؛ فَالرَّحْمَةُ سَبَبٌ لِدُخُولِ الْجَنَّةِ.

(٣) الأعراف: ٥٧.

(٤) هُوَ مِنْ قَبِيلِ الْمَجَازِ الْمُرْسَلِ الَّذِي عِلَاقَتُهُ السَّبَبِيَّةُ.

(٥) جَمِيعُ النُّسخِ: «إِذَا»، وَلَيْسَ دَقِيقًا، وَالْأَوَّلَى مَا أَثْبَتْنَاهُ.

(٦) جَمِيعُ النُّسخِ: «كَانَتْ»، وَالْأَوَّلَى مَا أَثْبَتْنَاهُ.

(٧) الْبَيْتُ مِنَ الرِّجْزِ لِرُؤْبَةِ فِي دِيْوَانِهِ بِلَفْظِ: «أَنْوَاءُ الرَّبِيعِ»، وَلَفْظُ الْمُؤَلِّفِ ذَكَرَهُ الْعُسْكُرِيُّ فِي كِتَابِ الصَّنَاعَتَيْنِ، ١/

٨٥ (ش). وَالزَّبِيدِيُّ فِي تَاجِ الْعُرُوسِ، (ق. ي. ق.).

(٨) الْبَيْتُ مِنَ الرِّجْزِ لِرُؤْبَةِ فِي دِيْوَانِهِ (ص ١٧) بِلَفْظِ: «... كَالنَّحْلِ بِالْمَاءِ الرُّضَابِ الْعَذْبِ»، قَالَهُ فِي مَدْحِ بِلَالِ بْنِ أَبِي

بَرْدَةَ، وَهُوَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ.

(٩) هُوَ مِنْ قَبِيلِ الْمَجَازِ الْمُرْسَلِ الَّذِي عِلَاقَتُهُ السَّبَبِيَّةُ مِنْ حَيْثُ كَانَ الْعَسَلُ مُسَبَّبًا عَنِ النَّحْلِ، وَمِنْ حَيْثُ كَانَ

النَّحْلُ سَبَبًا فِي خُرُوجِهِ.

(١٠) يُونُسَ: ٩٤.

ومنها: تخصيص العموم، نحو قوله: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا﴾^(١)، ولا يجوز قطع كل سارق، نحو سارق الحبة، ونحو السارق من غير حرز، ونحو السارق تمرًا أو أكثر.

ومنها: تحويل خطاب الشاهد إلى الغائب نحو قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرَبَ بِكُمْ بَرِّيحٌ طَبِيبٌ﴾^(٢).

ومنها: تحويل خطاب الغائب إلى الشاهد، كقوله: ﴿وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَإِذَا مَا مِتُّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا﴾، إلى قوله: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾^(٣).

ومنها: حمل الكلام على اللفظ تارة، وعلى المعنى تارة، كقوله: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾^(٤).

ومنها: ذكر الشيئين وردَّ الوصف إلى أحدها، نحو قوله: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجْرَةً أَوْ لَهْوًا آنَفَضُوا إِلَيْهَا﴾^(٥)، وقوله: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾^(٦). وقال امرؤ القيس:

وَمَنْ يَكُ أَمْسَى بِالْمَدِينَةِ رَحْلُهُ فَإِنِّي وَقِيَّارًا بِهَا لَغَرِيبٌ^(٧)

ومنها: أن يجعل وصف أحد الشيئين لهما، نحو قوله: ﴿تَخْرُجُ مِنْهُمَا اللَّوْلُؤُ

(١) المائدة: ٣٨.

(٢) يونس: ٢٢.

(٣) مريم: ٦٦-٧٠، وتامهما: ﴿أَوَلَا يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ أَنَا خَلَقْتُهُ مِنْ قَبْلُ وَلَسَ بِكَ شَيْئًا ۖ فَوَيْلٌكَ لِنَخْصِرْنَهُمْ وَالشَّيَاطِينَ ثُمَّ لِنُخْصِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثَا ۖ ثُمَّ لَنَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَهْبًا أَشَدَّ عَلَى الْآرْحَمِينَ عِيبًا ۖ ثُمَّ لَنَنْحَنِّيَنَّ أَغْلَمَ بِالَّذِينَ هُمْ أَوْلَىٰ بِهَا صِلًا ۖ﴾.

(٤) الجن: ٢٣.

(٥) الجمعة: ١١.

(٦) التوبة: ٦٢.

(٧) البيت من الطويل، ولم نجد من نسبه لامرئ القيس، وإنما ينسب لضايي بن الحارث الرُّحَيمِي. انظر: الأصمعيات، ص ١٨٤. والإنصاف، ص ٩٤. وخزانة الأدب، ٣٢٦/٩، ٣١٢/١٠، ٣٢٠. وأوضح المسالك، ٣٥٨/١. وجمع الهوامع، ١٤٤/٢.

وَالْمَرْجَاتُ^(١)، وإثما يخرج من المالح، ولا يخرج من العذب.

ومنها: عطف شيء على آخر بلفظ لا يصح من الثاني، نحو قوله: ﴿وَحُورٌ عَيْنٌ﴾^(٢)، بالخفض عطفاً على قوله: ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ﴾^(٣) بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ^(٤)، والخور لا يطاف بهن. ومن ذلك قول الشاعر:

ورأيت زوجك في الوغى متقلداً سيفاً ورُحماً^(٥)
والرمح لا يُتقلد.

ومنها: حمل الكلام على المعنى دون اللفظ في التذكير والتأنيث أو غيره، والواجب أن يُحمَلَ على اللفظ، نحو قوله: ﴿الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(٦)، فأنث، والفردوس مذكر.

ومنها: الكناية عن الشيء من غير ذكر المكني^(٧)، نحو قوله: ﴿مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَابَّةٍ﴾^(٨)، وقوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾^(٩).

ومنها: أن يُجعل الوصف لغير المذكور بل ظاهر من سببه، نحو قول الشاعر^(١٠):

(١) الرحمن: ٢٢.

(٢) الواقعة: ٢٢.

(٣) الواقعة: ١٧-١٨.

(٤) جميع النسخ: «رأيت»، بغير الواو، وهو خطأ. البيت من مجزوء الكامل لعبد الله بن الزبعرى في ديوانه بلفظ: «يا ليت زوجك قد غدا...» أي: متقلداً سيفاً وحاملاً رُحماً، أو حاملاً سيفاً ورُحماً.

(٥) المؤمنون: ١١.

(٦) ج: «الشيء».

(٧) النحل: ٦١.

(٨) القدر: ١.

(٩) البيت من الكامل لجريز بن عطية في ديوانه، ص ٣٤٥. وانظر: خزانة الأدب، ١٦٦/٢، والكتاب لسيبويه، ٥٢/١. وخبر الزبير: مقتله، حين انصرف يوم الجمل وقتل في طريقه غيلة. وتواضعت: تضاءلت وخشعت، والخشع تسمية لها بما صارت إليه كما في ﴿إِنِّي أَرْبَى أَعْبِرُ خُفْرًا﴾، وألاً فقد كانت شامخة، قال الأعلم الشنمري: «إن سور المدينة، وإن كان بعض المدينة لا يسمى مدينة كما يسمى بعض السنين سنة، ولكن الاتساع فيه ممكن؛ لأن معنى «تواضعت المدينة» و«تواضع» - واحد».

لَمَّا أَتَى خَبَرَ الزُّبَيْرِ تَوَاضَعَتْ سُورُ الْمَدِينَةِ وَالْجِبَالُ الْحُشُّعُ
فجعل الوصف للمدينة، إذ^(١) كان السُّور مِنْ المدينة، وقال:
وَتَشْرَقُ بِالْقَوْلِ الَّذِي قَدْ أَدْعَتْهُ كَمَا شَرِقَتْ صَدْرُ الْقَنَاةِ مِنْ الدَّمِ^(٢)
فجعل الوصف للقناة ؛ لأن صدر القناة من القناة.

*

(١) جميع النسخ: «إذا»، ولعل الصواب ما أثبتنا.
(٢) البيت من الطويل للأعشى في ديوانه، ص ٩٤. وانظر: شرح شواهد المغني، ٩٨/٢. واللسان (ش. ر. ق). وفي البيت يخاطب يزيد بن مسهر الشيباني، والتَّشْرَقُ: بالماء كالغصص بالطعام، أي: يعود عليك مكروه بما أذعت عني من القول، ومجاز شَرِقَ صدرُ القناة ناجم عن مواصلة الطعن.

الباب الثاني

في ذكر الوجوه التي يقع فيها^(١) الاختلاف في التأويل

الاختلاف في التأويل يقع من وجهين: من جهة اللفظ، ومن جهة المعنى؛ فأما الذي يقع من جهة اللفظ فيقع من وجهين: أحدهما من الحقيقة، والثاني من جهة المجاز، فالذي يقع من جهة الحقيقة يقع على ضربين: لفظ ونظم، فالذي يعرض من ذلك من جهة اللفظ يكون على ثلاثة أوجه: اشتراك، واشتقاق، وإجمال: فأما الاشتراك فأن يكون لفظ مشتركاً بين معنيين، يمكن صرفه إلى كل منهما، وهو على قسمين:

أحدهما: أن يختلف فيه بحسب إضافته إلى شيئين يمكن إضافته إلى كل واحد منهما، نحو قولهم: «أَبْصِرْ، وَاَنْظُرْ»، وأشبه ذلك؛ لأن الإبصار يضاف مرة إلى العين، فيكون المراد به الإحساس، ومرة إلى القلب فيكون المراد به الإحاطة بالشيء، وكذلك النظر؛ لأنه إذا أضيف إلى العين كان معناه التحديق نحو الشيء طلباً للرؤية، وإذا أضيف إلى القلب كان انتظاراً؛ ولذلك صار اللفظان موضعاً لاختلاف التأويل، فذهب إلى كل واحد^(٢) منهما فريق في قوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْآبْصَرُ﴾^(٣)، فذهب بعضهم: إلى أن المراد به العيون، أي: إنه لا يُحَسُّ. وذهب آخرون: إلى أن معناه إبصار القلوب، فعقول الخلق لا تدركه، وكذلك قوله: ﴿إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾^(٤)، فذهب فريق إلى أن المراد به الأعين، أي: إنها تنظر إليه نظر الرؤية. وقال آخرون: بل يعنى به نظر القلب الذي هو الانتظار، فصار موضعاً لاختلاف التأويل.

(١) «فيها» سقط من: ج، م.

(٢) «واحد» زيادة من: م.

(٣) الأنعام: ١٠٣.

(٤) القيامة: ٢٣.

وثانيها: أن يكون اللفظ محتملاً بنفسه لمعنيين من غير إضافة إلى غيره، فيصير موضعاً لاختلاف التأويل، نحو قوله: ﴿ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾^(١). وذهب قوم إلى أنه الحيض. وذهب آخرون إلى أنه الظهر، إلا أنه يجب أن يُعْلَمَ أن المَعْنَى فيه أحدهما دون الآخر، وإن كان واقعا على كل واحد منهما من جهة اللغة.

وأما الاشتقاق فهو لفظ يمكن رده إلى كل واحد منهما، فيصير موضعاً لاختلاف التأويل، وذهب إلى كل واحد منهما فريق، وذلك نحو اختلافهم في لفظ «مؤمن»، وذهب بعضهم إلى أنه من التصديق، وذهب آخرون إلى أنه من الأمن؛ لأنك تقول: آمن بكذا يؤمن إيماناً، فهو مؤمن به، وآمن نفسه - مؤكّد - يؤمن إيماناً، فهو مؤمن، فصار موضعاً لاختلاف التأويل.

وأما الإجمال فالواجب أن يُعْلَمَ أن الكلام على ضربين: مستقل بنفسه، ويعرف المراد منه بظاهره، وغير مستقل بنفسه، ولا يعرف المراد بظاهره من حيث يكون مجملاً، فهو مفتقر إلى بيان، وهذا يقع في جميع أنواع الكلام، ألا ترى أن السيد إذا أمر عبده أن يشتري اللحم كان ذلك أمراً مجملاً؛ لأنه يجوز أن يكون إرادته بعض اللحوم دون جميعها، فله أن يسأله عن أي: صنف يريد، وكم يشتري، ومن أين يشتري، فليس ذلك بمُعَيَّبٍ عند أحد.

والمجمل على وجوه^(٢) ثلاثة:

أحدها: ما يحتاج إلى بيان ما لم يرد به مِمَّا يقتضي ظاهره كونه مراداً به، ولا يحتاج إلى بيان ما أريد به، بل يعلم ذلك بظاهره، نحو: العلم يدخله التخصيص، نحو قوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾^(٣)، وقوله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾^(٤)، وأشبه ذلك، وإنما صار هذا موضعاً لاختلاف

(١) البقرة: ٢٢٨.

(٢) الأصوب أن يقول: «أوجه»؛ لأن الثلاثة جمع قلة ويناسبها وزن «أفعل».

(٣) التوبة: ٥.

(٤) النور: ٢.

التأويل لذهاب فريق إلى أن ألفاظ العموم محمولة^(١) على الخصوص، وذهاب فريق إلى أن الواجب الوقف فيه إلى أن تدل دلالة على تخصيصه أو تعميمه، وذهاب آخرين إلى أن جميعها محمول على العموم إلا^(٢) أن تدل^(٣) دلالة على تخصيصها، فيحكم بالدلالة.

وثانيها: المتعلقات بقصة، وهو انتفاء الوقوف على معنى تلك^(٤) المخاطبة إلا بمعنى تلك القصة، كقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾^(٥)، وقوله: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾^(٦)، فإن التالي إذا لم يقف على سنن العرب في الجاهلية وما كانوا يتدينون به لم يقف على معنى الآية، ومقيس هذا النوع جملة الآيات والكتب الموضوعة من التفاسير، وإنما صار هذا موضعاً لاختلاف التأويل؛ لاختلافهم في تلك القصص والأخبار.

وثالثها: المجملات من الشرعيات، وهو ما يحتاج إلى بيان ما أُريد به، وذلك على ضرب:

فمنها ما يحتاج إلى بيان ماهيته وكميته وكيفية، نحو قوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾^(٧). ومنها: ما يحتاج إلى بيان كميته، كقوله: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ﴾^(٨). ومنها: ما يحتاج إلى بيان كيفية وكميته، وإن كانت الماهية مقلوبة، كقوله: ﴿وَأَوْءَاتُوا الزَّكَاةَ﴾^(٩)، وقوله: ﴿وَأَوْءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾^(١٠)؛ لأن

(١) جميع النسخ: «محمول».

(٢) ج: «إلى».

(٣) م: «تدخل».

(٤) م: «ذلك».

(٥) البقرة: ١٨٩.

(٦) التوبة: ٣٧.

(٧) البقرة: ٤٣، ٨٣.

(٨) التوبة: ٢٩.

(٩) البقرة: ٤٣، ٨٣.

(١٠) الأنعام: ١٤١.

الماهية باللفظ تعلم، والمرجع في جميع ذلك إلى بيان الرسول بقول أو فعل.

وأما ما يقع في الكلام من اختلاف التأويل من جهة النظم على وجه التحقيق وجوه^(١) ثلاثة: عطف، ومجاورة، واستثناء.

فأما العطف فهو أن يعطف جملة على جملة أو آحاد على جملة بحرف من حروف العطف: يحتمل أن يكون معطوفاً عليه، ويحتمل أن يكون مستأنفاً مقطوعاً مما قبله، مثل اختلافهم في قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾^(٢)، وذهاب قوم إلى أن الواو فيه واو عطف^(٣)، وأن الراسخين يعلمون تأويله، وذهاب آخريين إلى أنه مستأنف، وأنهم لا يعلمون تأويله، وإنما جعلناه من باب التحقيق؛ لأن الواو تكون للعطف، وتكون للاستئناف على هذا التحقيق.

وأما المجاورة فأن يقع بسبب التجاور بين اللفظين، أو الآيتين اختلاف في التأويل، نحو قوله في الخمر: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾^(٤)، والآية التي يجاورها من قوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا

(١) الأولى أن يقول: «أوجه»، لأنها جمع قلة. وأسقط الفاء في جواب «أما» هنا، واسقاطها في جواب الشرط عموماً جائز وإن كان نادراً في سعة الكلام والضرورة. انظر: الأصول، لابن السراج ٤٦١/٣، اعتراض الشرط على الشرط، لابن مالك ٤٩.

(٢) آل عمران: ٧.

(٣) الواو في قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾ إما أن تكون استئنافية، وعليه فـ«الراسخون» مبتدأ، وجملة «يقولون» خبره، وجملة «كل من عند ربنا» مستأنفة في حيز القول، وكذا جملة ﴿وَمَا يَذْكُرُ إِلَّا أُولَؤُلَآءِ الْأَلْبَابُ﴾، فيكون (الراسخون) غير داخليين مع من يعلم تأويله، وإنما هم يسلمون بما ورد، ويقولون: كل من عند الله، وقد تكون الواو عاطفة، فيكون (الراسخون) معطوفاً على ما قبله داخلياً معه في المعنى والحكم، فيدخلون مع من يعلم تأويله، والوقف قد يكون تأمناً على تفسير أو إعراب - كما يقول أهل الأداء وعلماء الوقف والابتداء - ويكون غير تام على آخر، نحو: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ وقف تام على أن ما بعده مستأنف، وهو غير تام عند آخرين.

(٤) المائدة: ٩٠.

وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ»^(١)، فإنه ما دفعت هذه الآية الجناح عن الطاعم مع اتقاء الله مجاورة لآية الخمر، وذهب قوم إلى أنها حرمت بسبب ما يتولد بشأنها مِنَ المضار التي سببها، فمضى^(٢) يجتنب منها كان شربها حلالاً بالآية الأخرى.

وأما الاستثناء فهو استثناء واقع في آخر معطوفات بعضها على بعض، فيشتمل كل منها على حكم^(٣)، ويجوز أن يكون الاستثناء مقتصرًا على ما يليه، ويجوز أن يكون راجعًا إلى جميع المذكورات، نحو اختلافهم في قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾^(٤)، وذهب فريق إلى أن الاستثناء معطوف على قوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾، وأن التوبة لا تسقط ردَّ الشهادة. وذهب آخرون إلى أنه راجع إلى قوله: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً﴾. أيضًا: وأن شهادته تقبل متى ما تاب. وادَّعاء كل فريق أن حكم الاستثناء في ما يدعيه من رجوعه إلى ما يذهب إليه على جهة التحقيق دون المجاز؛ لأنه لا خلاف أن الاستثناء قد يجوز أن يقتصر على ما يليه، وقد يجوز أن يرجع إلى جميع المذكورات، ويجوز أن يرجع إلى أول الكلام دون ما يليه، إلا أن ذلك إنما يكون بدليل.

فأما الاختلاف في التأويل من جهة المجاز فقد بيَّنا أنها على ثلاثة أقسام: زيادة، ونقصان، ووضع في غير موضعه. وجميعها موضع لاختلاف التأويل من

(١) المائدة: ٩٣.

(٢) ج: «فهي».

(٣) هاتان الآيتان تبرز فيهما إشكالية تتمثل في: مجيء ثلاث جمل متعاطفة أعقبها استثناء، فإلى أي: منها يرجع الاستثناء؟ هذه الجمل الثلاث هي أحكام ثلاثة على القاذف: وهي الأول: أن يجلد ثمانين جلدًا، والثاني: ألا تقبل منه شهادة أبدًا، والثالث: وصفه بالفسق والخروج عن طاعة الله، ثم أعقبها الآية التالية بالاستثناء ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا﴾ [النور: ٥]. والذي اختلف الفقهاء فيه هل هو من الجملة الأخيرة فيرفع عنهم وصف الفسق، ويظلون مردودي الشهادة، أو أن شهادتهم تقبل بالتوبة، أو أنه من الجمل الثلاث؟ (٤) النور: ٥، ٤.

ذلك؛ لأنه يذهب بعضهم في موضع الزيادة أو النقصان أو وضعه في غير موضعه إلى الحكم بالظاهر، فيذهب إلى أنه لا زيادة فيه، وأنه لا حذف هناك، وأنه غير منقول عن الحقيقة، فيقع بذلك الاختلاف بين التأولين، ويقع اختلاف آخر في هذا الباب، وهو أنه لما كثر وجوه المجاز في الكلام، كل فريق يدعي - من حيث لا حذف فيه ولا زيادة - أن هناك حذفًا أو زيادة، وذلك يُعْجِزُهُ عن معرفة المعنى على ظاهره، أو لزومه أن يرده أو يفسره على ما يستقيم في مذهبه، ويقع الاختلاف في هذا الباب من وجوه أخرى، وهو أنه يخالف في المحذوف، فيذهب إلى غير ما ذهب إليه الفريق الآخر، فتكثر وجوه الاختلاف في التأويل من جهة المجاز، ونحن نذكر أمثلة لهذه الوجوه^(١) الثلاثة التي هي الزيادة، والنقصان، ووضع الشيء في غير موضعه، ونبين وجوه الاختلاف فيها.

أما أمثال الزيادة، فكقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(٢)، المثل زيادة، فصار موضعًا لاختلاف التأويل، فذهب فريق من الباطنية إلى أن الله تعالى ضرب مَثَلًا، ونفى التشبيه في الآية غير ذلك المثل. وهذا غلط ظاهر؛ إذ لو كان كذلك لكان الكلام متناقضًا؛ لأن الله تعالى حينئذ يكون مثله، فكأنه قال: لا مثل لمثله. وهذا ظاهر التناقض، وغلط محمد بن الحسن حيث قال: «إن الواجب على قاتل الصيد قيمته؛ ما يماثل الصيد من النعم»؛ لأنه ذهب في قوله: ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾^(٣)، مثل ذهاب هؤلاء في قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، ولو كان الأمر على ما ذهب إليه لوجب أن يعطي^(٤) جزاء النعم الذي يماثله، ولا يجوز له أن يُهْدِي النعم؛ لأنه أوجب عليه جزاء المثل من النعم، وليس الأمر كذلك، وإنما المراد به: ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ﴾،

(١) الأصح أن يقول: «الأوجه»؛ لأنه جمع قلة.

(٢) الشورى: ١١.

(٣) المائدة: ٩٥.

(٤) ب: دون نقط أوله.

وليفعل^(١) ذلك الجزاء من التَّعَمُّ؛ ولذلك قال: ﴿هَدْيًا بَلَغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَرَةً﴾^(٢)، من أمثال ذلك الحرف الذي هو النقصان، فقوله سبحانه: ﴿وَسَفَلَ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾^(٣)، وإشارة ذلك من قوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾^(٤)، فذهب فريق إلى أن الجزاء على الظاهر، وأنه أراد بالسؤال عن القرية ليكون مُعْجِزَةً من حيث النطق للجما، وأن الله بنفسه جاء.

وذهب آخرون: إلى أن «الأهل» محذوف، ولكنه لما كثر أقام القرية مقام «الأهل» في الاستعمال^(٥)، نحو قوله: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا﴾^(٦)، وقوله: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ بَطَرَتْ مَعِيشَتَهَا﴾^(٧)، وقوله: ﴿وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً﴾^(٨)، وأشباه ذلك، وعلم بالعقل استحالة سؤال القرية - جاز حذف «الأهل»، وكذلك قوله: وجاز ذلك لما كان المعلوم أن المجيء مستحيل عليه، فإذا استحال جاز إطلاقه عليه، فعلم منه أن المعنى فيه مجيء أمره، نحو قوله: ﴿فَأَنَّى اللَّهُ بُنِيَ لَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ﴾^(٩)، وأشباهه.

وأما مثال وضع «الذي» في غير موضعه فمن ذلك قوله: ﴿صُمُّ بِكُمْ عُمَى﴾^(١٠)، وذهب فريق إلى وصفهم بذلك على التحقيق، وذهب آخرون إلى أنه على التمثيل والتشبيه، دون التحقيق كما وصفهم بالموتى في قوله: ﴿فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ

(١) ب: دون نقط ثانية.

(٢) المائدة: ٩٥.

(٣) يوسف: ٨٢.

(٤) الفجر: ٢٢.

(٥) على سبيل المجاز المرسل الذي علاقته المحلية، حيث أطلق المحل «القرية» وأراد الحال «أهلها».

(٦) النحل: ١١٢.

(٧) القصص: ٥٨.

(٨) الأنبياء: ١١.

(٩) النحل: ٢٦.

(١٠) البقرة: ١٨.

آلَمَوْتِ^(١)، وكذلك المثال في سائر وجوهه.

وأما وقوع الاختلاف من جهة التزول فهو يقع لأجل النسخ، ويقع ذلك في باب الأمر والنهي دون الأخبار؛ لأن النسخ والخبر يجوز. وإنما قلنا: إنه يقع اختلاف في التأويل من جهة التزول؛ لأن الناسخ لا بد من أن يكون متأخرًا من^(٢) المنسوخ، وقد كثر الاختلاف في التأويل من هذه الجهة؛ فزعم بعضهم أنه لا منسوخ في القرآن، وزعم آخرون في كثير من الآيات التي هي على غير منسوخ أنها منسوخة، لقصور أفهامهم عن تأويلها، مثل زعمهم أن قوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾^(٣)، منسوخ بقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾^(٤)، ولو علموا أن قوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾، مشروط في العقل بالاستطاعة من حيث لا يجوز تكليف ما لا يستطيع لما صاروا إلى ما صاروا إليه، فكثرت الاختلافات في هذا الباب من هذه الجهات.

ذكر التأويلات المستكرهه:

الاستكرهه في التأويل يعرض من وجوه شتى، وإنما يعرض ذلك من جهة المجاز، فأما من جهة الحقيقة فلا يعرض، وإنما يعرض من جهة المجاز من جهات^(٥) ثلاث:

أحدها: من الوجوه^(٦) الثلاثة التي هي الزيادة، والتقصان، ووضع في غير موضعه.

(١) الروم: ٥٢.

(٢) كذا في جميع النسخ، ولعلها: «عن». ونياية حروف الجر عن بعضها، جائز على مذهب الكوفيين ومن وافقهم. انظر الجني الداني، للمرادي، ص ٤٦.

(٣) آل عمران: ١٠٢.

(٤) التغابن: ١٦.

(٥) ج: «جهة».

(٦) الأصوب أن يقول: «الأوجه» كما أشرنا سلفاً، وهكذا في كل ما يرد على ذلك.

وثانيها: من جهة تركيب الكلام.

وثالثها: من جهة إزالة التركيب.

فَأَمَّا من الجهة الأولى فأكثرها يَعْرِض من جهة نَقْل الكلام، وإِنَّمَا يَعْرِض ذلك، ويكون استكراهاً من حيث لا دليل في الباقي عليه، والجريُّ على ظاهر الكلام غير مستحيل، وإِنَّمَا يستعمل للاستكراه في التأويلات^(١) فِرْقُ ثلاث في الأغلب، وهم الحشوية، والرافضة، والباطنية، ونحن نذكر لذلك أمثلة:

فمنها: أن نَنُقِلَ الكلام جهة الاشتقاق، نحو احتجاج^(٢) من ذهب إلى القول بالرجعة بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَى مَعَادٍ﴾^(٣)، قال: فهو مشتقٌّ مِنَ الْعَوْدِ، فوجب أن يعاد إلى ما منه خرج، وذلك يوجب الرجعة. وثانيها: أن ننقل الكلام على جهة العبارة^(٤) والتأويل، نحو زعم الباطنية أن البحر الذي فلقه موسى هو العلم، وأن إحياء عيسى الموتى دعاؤه إياهم إلى ما به يَحْيَوْنَ مِنَ الْعِلْمِ، وإخراجهم من حدِّ^(٥) الجهال.

ومنها: أن نَنُقِلَ الكلام من الظاهر على غير ذلك بلا دليل ولا شبهة، نحو زعم الباطنية أن الغراب في قوله: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ﴾^(٦): اسم رجل. وزعم الرافضة أن الإنسان في قوله: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ﴾^(٧): أبو بكر، والشيطان: عمر^(٨). والذكر في قوله: ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ﴾^(٩): علي.

(١) م: «التأويل».

(٢) ج: «اشتقاق».

(٣) القصص: ٨٥.

(٤) م: «العبادة»، وهو تحريف.

(٥) ج: «حذا».

(٦) المائدة: ٣١.

(٧) الحشر: ١٦.

(٨) نعوذ بالله من ذلك القول، وهذا التوجه.

(٩) الفرقان: ٢٩.

وزعم الحشوية أن الزيادة في قوله: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾^(١): النظر إلى الله ﷻ. ونحو زعمهم أن التقي في قوله: ﴿إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا﴾^(٢): اسم رجل، وأن الكوثر نهر في الجنة، وأن الويل واٍ في جهنم، وأشباه ذلك.

ومنها: أن تؤخذ آية فتنقل إلى مذاهب شنيعة وأقاصيص مخترعة، مستشهدًا بها عليها بما إذا حَقَّق اللفظ وُجِدَ بعيدًا منه غير موافق له، ولا دالة عليه، نحو قول الحشوية: «إن الله تعالى أخرج ذرية آدم من صلبه كأمثال^(٣) الذرِّ، وأقرهم بربوبيته، ثُمَّ جعلهم صنفين»، وقال: «هؤلاء في النار ولا أبالي، وهؤلاء في الجنة ولا أبالي»، مستشهدين على ذلك بقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ﴾ الآية^(٤)، وإنما ذكر إخراجهم من ظهور بني آدم دون آدم؛ لأنه قال: ﴿مِن بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ﴾، وكذلك زعمهم في قصة داود أنه كان له تسع وتسعون امرأة، وأنه عَشِقَ امرأة أورِيَّا، فكانت كَيْتَ وكَيْتَ^(٥)، مستشهدين على ذلك بقوله: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَضِصِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ﴾^(٦) إلى آخر الآية، وليس شيء من ذلك موافقًا^(٧) للفظ، ولا دالًّا عليه، وسنبين ذلك في مواضعه.

وأما الاستكراه في التأويل من جهة تركيب الكلام: فهو أن يُلَقَّقَ بين آيتين

(١) يونس: ٢٦.

(٢) مريم: ١٨.

(٣) ج: «كالذر» بإسقاط كلمة: «أمثال».

(٤) الأعراف: ١٧٢، وتامها: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ.

(٥) «كيت وكيت» كناية عن قول مجهول، وهي من كنايات العدد، وترد مفردة ومركبة ومعطوفة، وتبني على الفتح مفردة، وتبني على فتح الجزأين إذا وردت مركبة، وكأفها مفتوحة وتكسر.

(٦) ص: ٢١.

(٧) م: «بموافق للفظ». ج: «موافق للفظ».

أو أكثر فينتج من بينهما معنى فاسداً بعيداً مما^(١) تقتضيه الآية، وإنما يروج^(٢) ذلك من حيث يكون المعنى في اللفظ في إحدى^(٣) الآيتين بخلاف المعنى في الأخرى^(٤)، فيحيل المتأول اللفظ في الآيتين على معنى واحد، مؤيداً به مذهبه، وذلك نحو ادعاء الحشوية أن لكل جنس من الحيوان نبياً ومنذراً^(٥) وشرية، وأنهم مكلفون، مستشهدين على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيْرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحِهِ إِلَّا أُمَّمٌ أُمَثِّلُكُمْ﴾^(٦)، وقال في موضع آخر: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾^(٧)، قالوا: فحكم من الآية الأولى أن كلًّا منهم أمة مثلنا، وفي الأخرى أنه بعث في كل أمة نذيراً^(٨) قالوا: «فيجب أن يكون في كل منهم نذير».

وأما إزالة التركيب ونقض التركيب فهو أن يوجد آية^(٩) من قصة أو بعض آية يُستشهد بها على صحة قوله، نحو ما استعمله عبد الملك بن مروان بالمدينة لما خطب، فقال: «أنتم أهل القرية التي قال الله تعالى: ﴿قَرْيَةٌ كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ﴾ الآية^(١٠)». فقام أبو محمد القارئ فقال: «اثُل الآية التي بعدها»، فقال: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمْ

(١) كذا في جميع النسخ. والأصح: «عَمَّا». ونيابة حروف الجر عن بعضها جَوَّزَهَا الكوفيون ومن وافقهم. انظر الجني الداني، ص ٤٦.

(٢) جميع النسخ: «تروح» بالخاء المهملة، وهو تصحيف.

(٣) ج: «أحد»، وهو خطأ.

(٤) م: «الأخرى».

(٥) جميع النسخ: «نبي ومنذر» بالرفع، وهو خطأ بين من النسخ؛ لأنه اسم إن مؤخر. وقد يوجه على أن اسم «إن» ضمير الشأن والقصة المحذوف.

(٦) الأنعام: ٣٨.

(٧) فاطر: ٢٤.

(٨) ج: «نذير»، والصواب ما أثبتناه.

(٩) ج: «أن يوجد آية شيء من». م: «أن يوجد آية من شيء»، وفي كل لبس.

(١٠) النحل: ١١٢، وتامها: ﴿فَكَفَرْتَ بِاتِّعَامِ اللَّهِ فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾.

الْعَذَابُ»^(١). فقال أبو مُحَمَّد: فأنتم أهل هذه الآية، فلَمَّا ضَمَّ إليه الآية الأخرى
 بَيَّنَّ^(٢) عَوَارَ قوله واستشهادَه. ويشبه بذلك استشهاد الحشوية على أن جميع
 الناس يدخلون النار بقوله: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا
 مَقْضِيًّا﴾^(٣)، وترك الرجوع إلى أول القصة في قوله: ﴿وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَإِذَا مَا مِتُّ
 لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا﴾^(٤)، وقوله: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَخْشُرَنَّهِنَّ وَالشَّيَاطِينَ ثَمَّ لَنُخْضِرَّنَّهُمْ
 حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا﴾^(٥) إلى آخر القصة، فهذه وجوه الاستكراه في التأويل.



(١) النحل: ١١٣.

(٢) ج، م، ل: «يبين».

(٣) مريم: ٧١.

(٤) مريم: ٦٦.

(٥) مريم: ٦٨.

الباب الثالث

باب الأصول التي يجب إحكامها ليتوصل بها^(١)

إلى معرفة خطاب الله تعالى

الأصل في ذلك إحكام أصول:

أحدها: أن يعلم أنه لا يجوز أن يخاطب إلا لنفع يرجع إلى المكلف.

وثانيها: أن يعلم أن الانتفاع بالكلام لا يقع إلا بإفادة المعنى دون سائر أوصافه.

وثالثها: أن يعلم أنه لا يجوز أن يخاطب على وجه لا يعلم.

ورابعها: أنه لا يجوز أن يخاطب على وجه يقبح أو يؤدي إليه، وإنما قلنا: «إنه لا يجوز أن يخاطب إلا لنفع يرجع إلى المكلف»؛ لأن الخطاب متى لم يفد نفعاً للمخاطب والمخاطب صار عبثاً ولغوًا؛ إذ وجوده كعدمه، والحكيم - يتعالى عن ذلك، فلما كان الله تعالى غنيًا، لا تلحقه المنافع، ولا تمسه المضار - وجب أن يكون النفع في خطابه يرجع إلى المكلف لا محالة، وإنما قلنا: إن الكلام غير منتفع بأوصافه إلا بمعناه، وذلك لأن الكلام متى ما خرج عن^(٢) أن يفيد معنى ما، خرج من أن يكون كلامًا، وإن كان سائر أوصافه به مقرونة، ولم يحصل به نفع لأحد، وإذا كان كذلك صح أن الانتفاع يقع بمعناه دون سائر أوصافه، وشيء آخر، وهو أن الكلام محسوس كحاسة السمع، دون سائر الحواس، والسمع، أما أن يسمع صوتًا أو حروفًا متتابعة تتابعًا مفهومة المعاني فحسب، وما تستفيده من الصوت فتستفيده بحسن الصوت، وحلاوة النغمة

(١) م: «إليها».

(٢) م: «من».

فيلتدُّ به دون نَفْسٍ^(١) الكلام، لا يستفاد به شيء دون المَعْنَى، وإنَّما قلنا: إنه لا يجوز أن يخاطب على وجه لا يعلم لأن ذلك يخرج من أن ينتفع به العبد، وخروجه من ذلك يوجب كون كلامه عبثًا لا مَعْنَى له^(٢)؛ إذ قد بَيَّنَّا أن الانتفاع من الكلام إنما يحصل بالإفادة للمَعْنَى، فإذا خاطب على وجه لا يعلم فلم يُفدْ شيئًا صار الكلام عبثًا، تعالى الحكيم عن ذلك، وإنَّما قلنا: «إنه لا يجوز أن يخاطب على وجه يَقْبُح؛ لأنه عالم بِقُبُحِ القبائح، غنيٌّ عن فِعْلِهَا، فلا يجوز أن يفعل القبائح، والكلام إنما يقبح لوجوه:

أحدها : أن يكون كذبًا أو يؤدي إلى كذب.

وثانيها : أن يَرِدَ بما يحكم العقل بخلافه.

وثالثها : أن يَرِدَ بما يكون مفسدة.

ورابعها : أن يكونَ على وجه لا يُعْلَم، لإلغاز وتلبيس وغيره.

وخامسها: أن يكون متناقضًا، يُبطل آخرُ كلامه أوله.

وسادسها : ألا يكون^(٣) معناه متلائمًا.

*

(١) «نفس» سقط من: ج.

(٢) «له» سقط من: ج.

(٣) م: «أن يكون» بحذف حرف النفي «لا». ج: «أن لا يكون» بفصل «أن» عن «لا»، والوصل أولى؛ للإدغام.

فصل

في القرآن وما أخذ تفسيره من اللغة

والإبانة عن فساد قول من أنكره أن أقوامًا من المدّعين أنهم ممّن أقرّ بالقرآن والنبي ﷺ ، أنكروا أن تفسير القرآن على طريقة اللغة، وأنه لا يعرف شيء منها من جهتها، وأنه لا مجال للعقول في ذلك، ولا سبيل لاستعمال الرأي والنظر في معرفة معانيه، وأن معناه إنما يجب أن يوجد من الغير، ويسمع، ويقلّد في ذلك فحسب، وهم فرّق ثلاث: الحشوية والرافضة والباطنية، وإنّما مقصدهم في ذلك تصحيح مذاهبهم^(١) الفاسدة، واعتقاداتهم الباطلة، وذلك لأن القرآن لما كان مصرّحًا بفساد مذاهب^(٢) هؤلاء الفرق الثلاث - حاولوا دفع الخصوم عن الاجتماع عليهم بظاهر القرآن، موهمين الأخذ^(٣) عنهم أن القرآن لا يدلّ على فساد مذاهبهم؛ لأن معناه ليس يجب أخذه من طريق اللغة، وأنه ليس على ما يدّعيه خصومهم، وليروّج لهم تفاسيرهم الفاسدة، وتأويلاتهم المضمحلة التي تُظهر فسادَه عند عرضه على اللغة.

فالحشوية تزعم أن القرآن لا يُعرف معناه باللغة، وأن من طلب تأويلها من هذه الجهة فهو مخطئ ضالّ، وأن القرآن على قسمين: متشابه: لا يُعرف أصلًا، والقسم الآخر: يجب أخذ معناه عن النبي ﷺ . ومراده في ذلك تغطية أقوالهم في الجبر والتشبيه، وقذف الملائكة^(٤) والرسل بالفواحش، وغير ذلك من الأقاويل الفاسدة، ليُقبلَ عنهم تأويلاتهم الظاهرة، وبقاؤها من جهة اللغة، نحو زعيمهم أن الزيادة في قوله: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾^(٥) - النظر إلى

(١) ج: «مذاهبها».

(٢) ج: «مذاهب»، مكرر.

(٣) م، ل: «الآخرين».

(٤) ج: «المليكة» على رسم المصحف.

(٥) يونس: ٢٦.

الله تعالى، وأن قوله: ﴿وَأَخْرَجَ﴾^(١)، معناه رفع الأيدي في الصلاة، وأن «الكوثر» نهر في الجنة، وأن «الويل» وإد في جهنم، وأن «الإبل» في قوله: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى آلِإِبْلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾^(٢): السحاب، وأن قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَقِيًا﴾^(٣): اسم رجل معروف بالزنى، وأن «النعجة» في قوله: ﴿تَسْعَ وَتَسْعُونَ نَعَجَةً﴾^(٤): النساء.

وأما الرافضة فتزعم أن تفسير القرآن يجب أن يؤخذ من الإمام الذي لم يَرَهُ أحد، ولا يراه أبدًا، وأنه لا يعرف من غير طريقه، وذلك على أصلهم في أن جميع الشرائع تؤخذ من الإمام، ومَقْصِدُهُمْ في ذلك إبطال الديانة، وألا يُتِمَكَّن من معرفة الشرائع من غير جهة الإمام، وليروِّج تأويلاتهم الفاسدة، نحو زعيمهم أن قوله: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَنِ اكْفُرْ﴾^(٥) أن الشيطان «عمر»، وأن الإنسان «أبو بكر»، وأنه كان أشار عليه بترك الأمر لعلّ، وهو «الذكر» في قوله: ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ﴾^(٦)، وأمره إيّاه بمنازعة الأمر، وأشبهه ذلك.

وأما الباطنية [فقد] حاولوا إبطال معرفته من جهة ظاهره من طريقة اللغة، متعلقين في ذلك بآيات تُوهِم في الظاهر فسادًا أو تناقضًا، نحو قوله: ﴿هَٰؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾^(٧)، قالوا: كيف يجوز أن يُعَرِّض نبيُّ بالزنى، وَيَبْعَث عليه، ويدعو إليه، وغرضهم في ذلك إبطال القرآن والدين، فيتعلّقون بمثل هذه الآيات التي يَعْجِز العوامُّ عن الجواب عنها؛ ليوهموهم أن ذلك

(١) الكوثر: ٢.

(٢) الغاشية: ١٧.

(٣) مريم: ١٨.

(٤) ص: ٢٣.

(٥) الحشر: ١٦.

(٦) الفرقان: ٢٩.

(٧) هود: ٧٨.

فاسد، وليروّجوا عليهم مذاهبهم الباطلة، وليحقّقوا أن ما يدّعه^(١) من أن للقرآن^(٢) ظاهراً وباطناً، وأن لكل حقّ حقيقةً، وأن علم التأويل الذي هو علم الباطن مأخذه من جهة إمام^(٣) الزمان، أو جهة المأذون الذي يدعونه لتفسير^(٤) أكثر القرآن على ما يوافق مذهبهم، وذلك أن زعمهم أن عيسى إنما قيل له: إنه لم يكن له أب، أي: إنه لم يكن له أبّ التعليم، وأن إحياءه^(٥) الموتى كان إرشاد الجهّال إلى الحق، فأحياهم بالعلم من موت الجهل. وأن البحر الذي فلقه موسى العلم^(٦). وأن بنات لوط يعني^(٧) به^(٨) مستجيبه. وأن الشجرة التي عصى آدم^(٩) أنها^(١٠) شجرة العلم. وأن تكلم عيسى في المهد نطقه في^(١١) العلم قبل أوانه. وأن القلم واللوح كناية عن الأول والثاني، وكذلك العرش والكرسي، وأشباه ذلك من خرافاتهم، وبليّة هؤلاء الفِرَقِ الثلاث على الإسلام وأهله أشد من بلية الدهرية، والزنادقة الطاعنين على القرآن المكذّبين به؛ لأن العامة عنهم نافرة، فقلّ ما يُقبَلُ عنهم، أو يُصغى^(١٢) إلى قولهم، لتصريحهم بالتكذيب به، وهؤلاء لما كانوا مخالطين لأهل الإسلام زاعمين أن القرآن حقّ، وأنهم من جملة مَنْ يدين بصدقه - كانت العامة إليهم أميل، وهم لأقوالهم

(١) كذا في جميع النسخ: «يدعوه» بطرح النون، والفعل هنا من الأفعال الخمسة في حالة رفع، وحقه أن تثبت فيه النون، لكن ورد حذفها في النثر والنظم، ومنه قوله ﷺ: «لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا». انظر معجم المصنفين ٢٠١/١.

(٢) ج: «القرآن».

(٣) م: «الإمام».

(٤) ج: «ليفسد»، وهو تحريف.

(٥) جميع النسخ: «إحياء» بإسقاط الهمزة.

(٦) أي: هو العلم.

(٧) ج: «لعمري».

(٨) «به» سقط من: ج.

(٩) ج: «عنها».

(١٠) م: «في العلم».

(١١) ج: «تصغى».

أقبل، وتفانيهم أسرع، وأعظم هؤلاء الفرق الثلاث آفة على الإسلام وحزبه الحشوية؛ لأن العامة عن الباطنية والرافضة نافرة، بالقياس إلى غيرهم، كما أنها نافرة عن المكذّبين بالقرآن بالقياس إلى المصدّقين^(١) به؛ وذلك لأن الباطنية والرافضة مذمومة عند العامة، مهجّنة^(٢) عند الأكثر، فقلّ ما يُقبل عنهم.

وأما الحشوية: فالعامة لهجت بهم لادعائهم أنهم من أهل السنة والجماعة، وإن كانوا لا يعرفون ما السنة وما الجماعة؟ ثمّ لادعائهم أن ما يذهبون إليه من مذاهبهم وأقوالهم ترويه الثّقات والعُدول عن العُدول عن النبي ﷺ والعامة تغتُر^(٣) بتلك الروايات، وتتوهم أن ما يدعونه من ذلك حقٌّ؛ لأنها لا تعرف ما يصحّ من تلك الروايات وما لا يصح، وما يجب قبوله وما لا يجب، وكيف يجب إذا صحّ لم يوجب العلم أم العمل أم كلاهما، وفي ماذا يجب أن يقبل، وما لا يجب أن يقبل فيه^(٤) من الأصول والشرائع، وهل يجب الرجوع في معرفة صحة الأخبار إلى غير الروايات فيغتُر العامة بتلك الروايات، ويقبلون ما يدعونهم إليه الحشوية من المذاهب الفاسدة ولو عرّفت العامة ما جاء عن النبي ﷺ عن^(٥) النهي عن الروايات، وأنها ستكون فتنة، وأنه يجب عرّض ما يُروى على كتاب الله تعالى فما وافقه قبل، وما خالفه ترك، وما جاء عن الصحابة من نهيمهم عن الروايات، وكراهيتهم له وزجرهم عن ذلك، ولحفظ أفاضل الصحابة أنفسهم عن الروايات^(٦)، وتركهم قبول الرواية إلّا بعد يمين أو حجة، كما قال

(١) ج: «المصدق».

(٢) الضبط المثبت من ب. وهو بوزن اسم المفعول، من الهجّنة في الكلام، وهي العيب والقبح. انظر: المصباح المنير (هـ.ج.ن).

(٣) م: «تعتد»، وهو تصحيف.

(٤) «فيه» سقط من: ج.

(٥) وضع فوقها ثلاث نقاط في ب. كأنه يستشكلها. والمعنى ينصرف إلى «مين»، لكن تجوز نيابة حروف الجر عن بعضها. انظر الجنى الداني، ص ٤٦.

(٦) «الروايات» سقط من: ج.

عمر عليه السلام : « لا ندع كتاب ربنا بقول امرأة لا ندرى أصدقت أم كذبت »^(١)،
 وقول علي عليه السلام : « كنت لا أقبل من أحد ما رواه عن النبي إلا بعد أن أستحلفه،
 وحدثني أبو بكر عليه السلام ، وصدق أبو بكر »^(٢). وحبسهم من كان يكثر من الروايات،
 نحو ما يروى من^(٣) أن عمر عليه السلام حبس أبا هريرة رضي الله عنه ؛ لشروعه في الرواية إلى أن
 مات عمر عليه السلام ، وما ردّ به بعضهم على بعض ما رواه، نحو ما روت عائشة أم
 المؤمنين - رضي الله عنها وعن أبيها - الخبر في تعذيب الميت ببكاء أهله عليه
 بقوله: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾^(٤)، ونحو ردّها خبر رؤية الله بقوله: ﴿لَا

(١) رواه أحمد في مسنده، رقم (٢٦٥١٧). والطبراني في الكبير، عن فاطمة بنت قيس الفهرية، رقم (٢٠٧٧٤) بسنده
 عن عامر الشعبي قال: حدثني فاطمة بنت قيس، وكانت تحت أبي حفص بن عمرو - أو عمرو بن حفص -
 فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم في النفقة والسكني، فقال لها: «اسمي يا ابنة قيس» وأشار بيده فمدها على بعض وجهه
 كأنه يستتر منها، وكأنه يقول: «اسكني، إنما النفقة للمرأة على زوجها ما كانت عليها رجعة، فلا نفقة لها ولا
 سكني، انت فلانة - أو قال: أم شريك - فاعتدي عندها»، ثم قال: «لا تلك امرأة يجتمع إليها - أو قال:
 يتحدث عندها - اعتدي في بيت ابن أم مكتوم».

(٢) حبس عمر بن الخطاب عدة من الصحابة بسبب روايتهم للحديث، كما وردت بذلك عدة نصوص، فقد روى
 شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبيه، أن عمر حبس ثلاثة: ابن مسعود، وأبا الدرداء، وأبا مسعود الأنصاري،
 فقال: قد أكثرتم الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد أخرج هذا الخبر عدة من الحفاظ منهم ابن عدي في مقدمة
 «الكامل في ضعفاء الرجال»، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث»، والحاكم في «المستدرک»، والقاضي
 عياض اليعصبي في «الإلماع»، وغيرهم، وهو من الأحاديث الصحيحة المعتبرة، قال فيه الحاكم: هذا حديث
 صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي في تلخيص المستدرک، وأخرج الحفاظ ابن شبة
 التميمي وابن عساكر الدمشقي بالإسناد عن السائب بن يزيد أن عمر بن الخطاب قال لأبي هريرة: «لتترك
 الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو لألحقنك بأرض الطفيح»، يعني أرض قومه. وقال لكعب: «لتترك الحديث أو
 لألحقنك بأرض القرية»، وقد وردت بذلك عدة روايات وفيها الروايات المعتبرة، منها ما أخرجه جملة من
 الحفاظ منهم أبو داود والترمذي وحسنه، والنسائي وابن الجارود في «المنتقى» والطبراني في «الكبير والأوسط»،
 والحاكم في «المستدرک» وصححه ووافقه الذهبي في «التلخيص» بإسناده عن يهز بن حكيم عن أبيه عن
 جده، أن النبي صلى الله عليه وسلم حبس رجلاً في تهمة.

راجع: سنن أبي داود، ٣/٣١٤، سنن الترمذي، ح ١٤١٧، ٤/٢٨، والسنن الكبرى للبيهقي، ٦/٥٣. المعجم
 الكبير للطبراني، ح ٩٩٨، ١٩/٤١٤. المعجم الأوسط للطبراني، ح ١٥٤، ١/١٣٤. المستدرک على الصحيحين، ح ٧٠٦٤،
 ٤/١١٤. والسنن الكبرى، ح ٧٣٦٢، ٤/٣٢٨.

(٣) «من» سقط من: ج.

(٤) فاطر: ١٨.

تُذَرِكُهُ الْآبَصَرُ»^(١)، ويدل على ما ذكرناه من تحرُّز أفاضل الصحابة كالأئمة الأربعة بل العشرة المحكوم أنهم من أهل الجنة، وكانت مجالستهم النبي، ومشاهدتهم أحواله، وسماعهم أقواله أكثر من غيرهم، بل ممن لم يُسَلِّمْ إِلَّا بعد الفتح كأبي هريرة وغيره، ثُمَّ الرِّوَايَةُ عنهم، قلت: بل منهم من لم يُرَوْ عنه إِلَّا الشيء النَّزْر، فلو عرفت العامة ذلك، أو لو عرفت تناقض تلك الروايات، ومعارضتها وخروجها من العقول، وإبطالها كثيرًا من القرآن، وخروجها من إجماع الأمة لَتَرَكْتَ الْقَبُولَ عنهم، والإصغاء إليهم، ولكنهم أنعامٌ أَتْبَاعٌ لكل ناعٍ، يَقْلُدُونَ كُلَّ مَنْ غَرَّهم بسب من إظهار^(٢) تَقَشُّفٍ أو ادعاء رياء، فيقبلون مِنْ كُلِّ مَنْ تَأَكَّدَتْ لَهُ عِدَّةٌ لرئاسته، كُلُّ مَا يُورَدُ عليهم من غُثٍّ وسمين، وصحيح وسقيم، حتَّى إن الواحد منهم ليروي في محفل واحد من الأخبار المتدافعة والآثار المتعارضة المتناقضة ما لا يخفى على الغبي غير الفطن تناقضها وفسادها، فيقبلون منه لا ينكر ذلك عليهم منهم منكرٌ، ولا يدفعه دافع، والذي يدلُّ على فساد أقوال هؤلاء الفرق الثلاث في أن القرآن يعرف معناه من طريقة اللغة ما نبينه من كتاب الله تعالى، ومن قول الرسول ﷺ، ومن قول الصحابة ما ينطق بفساد ذلك، ثُمَّ يتبعه من طريقة النظر بما يجب، فأما ما جاء في ذلك من جهة الكتاب، قوله: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَّهُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾^(٣)، فكيف يأمر بتدبر القرآن، والنظر فيه مختلف أو متناقض؛ ليعرف بِخِلَافِهِ من التناقض والاختلاف من عند الله، والمخاطب بذلك لا يعرف معناه، ولا سبيل له من جهة لفظه الذي به يعرف التناقض والاختلاف، ومن جهة تبين الفساد والتعارض، ومن ذلك قوله

(١) الأنعام: ١٠٣.

(٢) إظهار سقط من: ج.

(٣) النساء: ٨٢.

تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٠٠﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٠١﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ ﴿١٠٢﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١٠٣﴾﴾^(١)، فكيف يكون عربياً مبيناً ولا يُعرف باللغة العربية منه شيء؟! وهل هذا إلا ظاهر الفساد؟ ومن ذلك قوله: ﴿لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾^(٢)، فكيف يستنبطه من القرآن وهو لا سبيل إلى معرفته إلا بالقياس^(٣) من الغير^(٤)؟ ولا سبيل للاستنباط مع التقليد، ومن ذلك قوله: ﴿تَبَيَّنَا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾^(٥) وقوله: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾^(٦)، فكيف يكون تبياناً وهو لا يعرف منه قليلاً ولا كثيراً، وكيف يكون غير مفرط^(٧) فيه وهو غير مفهوم ولا معلوم، اللهم إلا أن يدَّعوا أنه مثل كتاب زرادشت^(٨) المسمَّى «أستا»^(٩)، وأنه لا يعرفه أحد سواه إن لم يفسِّره، ومن ذلك قوله: ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾^(١٠)، وكيف يكون مصدقاً لها وهو لا يعرف معناه، فيبين كونه مصدقاً له؟! ومن ذلك قوله: ﴿هُدًى لِلنَّاسِ﴾^(١١)، وقوله: ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾^(١٢)، وقوله: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا قُرْآنٌ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾^(١٣)، فكيف يكون هادياً وهو لا يعرف أصلاً؟! ومن ذلك قوله:

(١) الشعراء: ١٩٢-١٩٥.

(٢) النساء: ٨٣.

(٣) م: «بالقبول».

(٤) كذا بتعريف «غير»، وهي من الكلمات التي لا تعرف بـ«أل»؛ لكونها مضافة إضافة موهلة في الإيهام، فلا تعرف.

(٥) النحل: ٨٩.

(٦) الأنعام: ٣٨.

(٧) ج: «مفرط»، بإسقاط صدر الإضافة «غير».

(٨) هو الكتاب المقدس في الديانة الزرادشتية، وولد زرادشت في أذربيجان في بلاد فارس الشمالية، والزرادشتية

هي اسم الدين والفلسفة القائمة على تعاليم زرادشت، وهي أقدم الديانات في العالم.

(٩) ويقال: «الأفستا»، وهو مكتوب باللغة الأفستية.

(١٠) آل عمران: ٣.

(١١) البقرة: ١٨٥.

(١٢) البقرة: ٢.

(١٣) الإسراء: ٩.

﴿حِكْمَةٌ بَلِغَةٌ فَمَا تُغْنِ النُّذُرُ﴾^(١)، وقوله: ﴿شِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾^(٢)، وقوله: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾^(٣) يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ﴾^(٤)، فكيف يكون شفاء ونورًا يهدي به، وهو لا يعرف بداية، بل يحتاج إلى مبين يبينه، ومفسر يفسره؟! فالشفاء إذا والنور قول المفسر دونه، ومن ذلك قوله: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾^(٥)، فكيف يكون ذكرى عند تلاوته وسماعه وهو في الإفادة كترك سماعه؟! ومن ذلك قوله: ﴿هَٰذَا بَلَّغٌ لِّلنَّاسِ وَلِيُنذَرُوا بِهِمْ وَلِيَعْلَمُوا أَنَّمَا هُوَ إِلَهٌُ وَاحِدٌ وَلِيَذَّكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾^(٦)، فكيف يكون بلاغًا وكيف يقع الإنذار به والتذكير؟ وهو لا يُعَرَّفُ بنفسه، ومن جهة لفظه دون مفسر ومبين، ولم خُصَّ أولو الأبواب بالتذكر لأجله؟ وأولو الأبواب في معرفته كغيرهم؛ إذ كان معناه يجب أن يؤخذ من الغير^(٧) بأن يقلد دون أن يعرف ذلك بالعقل، ومن جهة اللغة، ومن ذلك قوله: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا﴾^(٨)، فكيف يكون برهانا؟ وكيف يكون مبينًا وهو لا يدل على شيء بنفسه، ولا يُعَرَّفُ به شيء بلفظه؟ والبرهان ما دل على غيره، والنور ما يبصر به سواه، فكيف يسميه^(٩) برهانا، وهو لا يدل على شيء ألبتة؟! وكيف

(١) القمر: ٥.

(٢) يونس: ٥٧.

(٣) المائدة: ١٥-١٦.

(٤) العنكبوت: ٥١.

(٥) إبراهيم: ٥٢.

(٦) كذا بتعريف «غير»، وهي من الكلمات التي لا تعرف بـ«أل»؛ لكونها مضافة إضافة موهلة في الإيهام، فلا تعرف.

(٧) النساء: ١٧٤.

(٨) ب: دون نقط أوله. ج: «سماه». والمثبت موافق لما يقتضيه السياق بعد، فجاء بالفعل «وسمه» مسندًا إلى ضمير الواحد الغائب.

وسمه بالنور^(١)، ولا يُبَصَّرُ به غيره، وإنَّما يُعَرَّفُ معناه بغيره، والبرهان إذاً والنور قولُ المفسر له دونه، ولو سماه الله بزعم القوم أنه من الإشكال بحيث^(٢) لا تعرفه ألبتة لكان أحقَّ من أن يصفه بأنه نور وبرهان، ومن ذلك قوله: ﴿فَمَنْ أَتَّبَعَ هَذَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا^(٣)، فكيف يتبع هداه وهو لا يعرف، إنَّما يجب أن يتبع قول المفسر له دونه، فإن قوله هو الذي يهدي به، والقرآن لا يهدي بزعم القوم. والذي يدلُّ على فساد مذاهبهم من وجه الأثر، فقوله عليه السلام: «ما أتاكم عني من حديث فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه فاقبلوه، وما خالفه فاثركوه»^(٤)، وقوله - في بعض الروايات -: «وكيف يخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الله، وبكتابه هدى الله رسوله؟» فكيف يمكن عرض أقواله عليه وهو لا يعرف؟ بل يجب معرفة كتابه بقوله. هذا قلب القضية، وروى أبو هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعربوا القرآن»^(٥)، ومن ذلك قوله: «تركتم فيكم ما إن تمسكتكم به لن تضلوا من بعده: كتاب الله وسنتي»^(٦)، فكيف يمكن التمسك به وهو لا

(١) ج: «بالنور».

(٢) م: «حيث»، بإسقاط الباء.

(٣) طه: ١٢٣-١٢٤.

(٤) ورد في البخاري، ٣٨/١، ومسنند أحمد بن حنبل، ٧٨/١، ومجمع الزوائد ١٤٢/١ بلفظ «... فإذا أتاكم الحديث عني فاعرضوه على كتاب الله صلى الله عليه وسلم وسنتي، فما وافق كتاب الله وسنتي فخذوا به، وما خالف كتاب الله وسنتي فلا تأخذوا به».

(٥) صلى الله عليه وسلم سقط من: ج.

(٦) أخرجه البيهقي في الشعب، والحاكم وغيرهما من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «أعربوا القرآن والتمسوا غرائبه»، وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط من حديث ابن مسعود، وأورده الألباني في السلسلة الضعيفة، وقال: ضعيف جداً (٥٢٢/٣).

(٧) رواه مسلم، من حديث طويل بلفظ: «وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به، كتاب الله، وأنتم تسألون عني»، كتاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم، رقم (٢٢١٢). ومالك في موطئه بلاغاً بلفظ: «تركتم فيكم أمرين، لن تضلوا ما تمسكتن بهما: كتاب الله وسنة نبيه»، كتاب القدر، باب النهي عن القول بالقدر، رقم (١٦١٤).

يعرف بنفسه؟ ومن ذلك قوله في ما رواه عنه علي بن أبي طالب عليه السلام حين ذكر أن رواية الحديث: «ستكون فتنة» ثلاثاً^(١)، قال علي عليه السلام: فقلت: فما المخرج يا رسول الله؟ قال: «كتاب الله، فيه نبأ ما قبلكم، وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، هو الفصل ليس بالهزل، من تركه من^(٢) جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله، هو حبل الله المتين والذكر الحكيم، والصراط المستقيم، هو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا يشبع من العلماء، ولا يخلق على كثرة الرد، ولا تنقضي عجائبه، هو الذي لم تنته الجن إذ سمعته أن قالت: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا﴾ يَهْدِي إِلَى الْرُّشْدِ^(٣)، من قال به صدق، ومن حكم به عدل، ومن خاصم به فُلج، ومن دعا إليه هُدي إلى صراط مستقيم». وأشباه ذلك من الأحاديث في تعظيم القرآن والأمر بالرجوع إليه كثيرة، ويدل على فساد ما ادَّعوه من أقوال الصحابة في حثهم على الرجوع وعملهم به، ورجوعهم في معناه إلى اللغة، يروي الحسن عن ابن عباس أنه كان يقول: «إذا قرأ^(٤) أحدكم شيئاً من القرآن لا يدري ما تفسيره فليلتزمه من الشعر؛ فإنه ديوان العرب»^(٥).

(١) روى الترمذي عن علي عن الحارث، قال: مررت في المسجد فإذا الناس يخوضون في الأحاديث فدخلت على علي، فقلت: يا أمير المؤمنين، ألا ترى أن الناس قد خاضوا في الأحاديث؟ قال: وقد فعلوها؟ قلت: نعم. قال: أما إني قد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ألا إنها ستكون فتنة». فقلت: ما المخرج منها يا رسول الله؟ قال: «كتاب الله، فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، وهو الفصل ليس بالهزل، من تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله، وهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، هو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به الألسنة، ولا يشبع منه العلماء، ولا يخلق على كثرة الرد، ولا تنقضي عجائبه، هو الذي لم تنته الجن إذ سمعته حتى قالوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا﴾ يَهْدِي إِلَى الْرُّشْدِ»، من قال به صدق، ومن عمل به أجر، ومن حكم به عدل، ومن دعا إليه هدي إلى صراط مستقيم». كتاب الذبائح، أبواب فضائل القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في فضل القرآن، ح ٢٩٠٨.

(٢) ج: «من».

(٣) الجن: ١-٢.

(٤) م: «اقرأ»، بهزة في أوله.

(٥) رواه البيهقي في سننه، عن عكرمة عن ابن عباس بلفظه، ٢٤١/١٠. وفي شعب الإيمان، رقم (١٦٣١)، ١٩٣/٤.

وروى ذلك أسامة بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس وعن ابن مسعود: «أعربوا القرآن فإنه عربي»^(١). وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «تعلّموا إعراب القرآن كما تعلّمون»^(٢) حفظه»^(٣). وعن الزهري قال: «إنما أخطأ الناس في كثير من تأويل القرآن؛ لجهلهم بلغة العرب». وقال عبد الله بن مسعود: «عليكم بكتاب الله فاتبعوه، وحلّلوا حلاله، وحرّموا حرامه، واقتدوا بهديه، فإنه نور المبين، والشفاء النافع، عصمة لمن تمسك به، ونجاة لمن تبعه، لا يعوجُّ فيقوم، ولا يزيع فيستعيب»^(٤). وروي عنه أنه قال: «من أراد ينابيع العلم فليثور القرآن؛ فإن فيه علم الأولين والآخرين»^(٥)، فكيف يثور^(٦) ولا يعرف؟! ومن ذلك قوله عمر رضي الله عنه في وصية^(٧) فاطمة بنت قيس قالت: «إن زوجي طلقني، فأتيت النبي ﷺ فلم يجعل لي سكّئ ولا نفقة»^(٨)، وقال عمر: «لا ندع كتاب ربنا لقول امرأة، لا ندري أصدق أم كذبت»، فلو كان لا يُعرف الكتاب إلا بقوله، كيف كان قول عمر رضي الله عنه: «لا ندع كتاب ربنا لقول امرأة؟ وكيف يجوز ألا^(٩) يدعّه ويعمل عليه، وهو لا يعرف معناه؟!

ومن ذلك ما روى عكرمة أن نافع بن الأزرق أتى ابن عباس فسأله: «ما

(١) رواه الطبراني في الكبير، عن ابن مسعود بلفظه، رقم (٨٦٠٥)، ٤٧/٨. والبيهقي في شعبه، رقم (٢٢١٥)، ٣١٠/٥.

(٢) أي: كما تتعلمون، فحذفت التاء، مثل: «تَارًا تَلْطُنُ» ومثل: «تَنْزَلُ الْمَلَكَةُ».

(٣) أخرجه القاسم بن سلام في فضائل القرآن، رقم (٦٢٢). وذكره في كنز العمال، عن أبي عبيد وابن الأنباري في الإيضاح، من طريق عمر بلفظه، رقم (٤١٦٤)، ٣٣٢/٢.

(٤) ج: «يستغيث»، وهو تحريف.

(٥) رواه البيهقي في الشعب، رقم (١٩٠٣)، ٤٧٠/٤، عن ابن مسعود بلفظ قريب. والطبراني في الكبير، مثله، رقم (٨٥٨٥)، ٤٣/٨.

(٦) «يثور» سقط من: ج.

(٧) م: «قصة».

(٨) رواه مسلم، عن أبي بكر بن أبي الجهم بن صخير العدوي عن فاطمة بنت قيس، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، رقم (٢٧٢٠).

(٩) جميع النسخ: «أن لا»، والصواب ما أثبتناه حسب قواعد الإملاء الحديث.

الشواظ؟ فقال: «اللَّهْبُ لَا دَخَانَ فِيهِ»^(١)، فقال: هل يعرف العرب ذلك؟ فقال: أما أُمِّيَّة بن أبي الصَّلْت فكان يعرفه حين هاجى حسان بن ثابت فقال^(٢):
أَلَا مَنْ مَبْلَغُ حَسَانَ عَنِّي

إلى قوله:

تشب وقوده كيرا عظيما وينفخ دائما لهب الشواظ^(٣)
وقال حسان في جوابه^(٤):

هَمَزْتُكَ فَاخْتَضَعْتَ بِذُلِّ نَفْسٍ بِقَافِيَةٍ تَأْجِجُ كَالشُّوَاطِ
قال فأخبرني عن قوله: «أَمْشَاجُ نَبْتَلِيهِ»^(٥). قال: «اختلاط الماء بالدم». قال: «هل تعرف ذلك العرب؟» قال: «أما أبو ذؤيب الهذلي فكان^(٦) يعرفه حيث يقول^(٧)»:

كَأَنَّ الرَّمَكِيَّ وَالْفُوقَيْنِ مِنْهُ خَلَالَ النِّصْلِ، سَيْطَ بِهِ مَشِيجُ
قال: «فأخبرني عن قوله: «بَيْنَيْنَ وَحَفْدَةً»^(٨). قال: «بنوك يحفدونك ويُعينونك». قال: «هل تعرفه العرب؟» قال: «أما جميل بن مَعْمَرٍ فيعرفه^(٩) حيث يقول:

-
- (١) الرواية ذكرها الطبراني في المعجم الكبير، من مناقب عبد الله بن عباس وأخباره، رقم (١٠٤٠٨).
(٢) البيت من الوافر، لأمية بن خلف الخزاعي، وروايته في الديوان: «ألا من مبلغ حسان عني مغلفة تدب إلى عكاظ». انظر: ديوان حسان ص ١٤٧. والمقاصد النحوية ٥٦٣/٤، وورد بلا نسبة في شرح الأشموني ٨٠٧/٣.
(٣) البيت من الوافر، لأمية بن خلف الخزاعي كما في لسان العرب، ٤٤٦/٧ مادة: (ش.وظ)، وروايته كما في اللسان: «يمانياً يظل يشد كيرا... وينفخ دائباً لهب الشواظ». انظر: اللسان، ٤٦٤/١٣. تاج العروس، ٢٠/٢٣٤.
(٤) جاء في الديوان رواية أخرى بلفظ: «مجللة تعمه شناراً... مضرمة تأجج كالشواظ». انظر: الديوان، ص ١٤٨.
(٥) الإنسان: ٢.
(٦) جميع النسخ: «كان» بغير فاء، والأصح ما أثبتناه لوجوب دخول الفاء في جواب «أما».
(٧) البيت من الوافر، وجاء بروايات مختلفة، ونسب صاحب «العين» إلى أبي ذؤيب، وينسب للداخل بن حرام الهذلي في شرح أشعار الهذليين، ص ٦١٩. ولسان العرب، ٣٦٨/٢. وتاج العروس، ٢١٥/٦. وأساس البلاغة، ص ٤٣٠. ومقاييس اللغة، (م.ش.ج)، ٣٢٦/٥.
(٨) النحل: ٧٢.
(٩) جميع النسخ: «يعرفه» بإسقاط الفاء من جواب «أما».

حَفَدَ الْوَلَايِدَ حَوْلَهُنَّ وَأُسْلِمَتَ بِأَكْفَهِنَّ أَرْمَةُ الْأَجْمَالِ^(١)

قال: «فأخبرني عن قوله: ﴿وَلَاتِ حِينَ مَنَاصٍ﴾»^(٢). قال: «ليس حين فرار».

قال: «فهل تعرف العرب ذلك؟». قال: أما الأعشى فكان يعرفه حيث يقول^(٣):

تذكرت ليلًا لَاتَ حِينَ تَذْكُرِ وعلقت منها حاجة لا تبرح

وروى عبد الرحمن عنه في قوله: ﴿عُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْمٌ﴾^(٤)، قال هو: الدَّعِيُّ

الملصق. ألم تر إلى قول الشاعر^(٥):

زَيْمٌ تَدَاعَاهُ الرِّجَالُ زِيَادَةً كَمَا زَيْدٌ فِي عَرْضِ الْأَدِيمِ الْأَكَارِغُ

وروى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس في قوله: ﴿الضَّمَدُ﴾. قال^(٦):

السيد الذي قد انتهى [سؤدده]، ثُمَّ تَمَثَّلَ بقول الشاعر^(٧):

أَلَا بَكْرَ النَّاعِي بِخَيْرِي بَنِي أُسَدٍ بِعَمْرٍو بْنِ مَسْعُودٍ وَبِالسَّيِّدِ الضَّمَدِ

وأشبه ذلك مما يكثر ذكره، وروي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قرأ: «وَأَبَا»

مُخَفَّفًا، فقال ابن عباس: «وَأَبَا» مَثَقَلًا، وهو قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «وما

الأبُّ؟» فقال: الكَلَأُ بلغة سعد بن بكر، فقال - وكان عندهم شيخ منهم^(٨) -

(١) البيت من الكامل لجميل بثينة في ملحق ديوانه، ص ٢٤٦. وينسب للفردق في زيادات الطبعة الأولى من جمهرة اللغة، ص ٥٠٤. وورد بلا نسبة في لسان العرب، ٣/٣٥١، وجمهرة اللغة ص ٥٠٤، وكتاب العين ٣/١٨٥.

(٢) ص: ٣.

(٣) البيت من الطويل للأعشى، وعجزه جاء بلفظ: «... وقد ثبت عنها والمناص بعيد». انظر: تفسير ابن كثير، ٥٢/٧. السيوطي: الدر المنثور، ٨/٣٧٣ (ش).

(٤) القلم: ١٣.

(٥) البيت من الطويل، ينسب للخطيم التميمي كما في لسان العرب، ١٢/٢٢٧، ولحسان بن ثابت في ديوانه، وتاج العروس، (زن.م)، وبلا نسبة في مقاييس اللغة، وأساس البلاغة، (زن.م).

(٦) انظر: تنوير المقباس، ٢/١٦٤ (ش). تفسير الطبري، ٢٤/٦٩٢.

(٧) البيت من الطويل، وينسب لهند بنت معبد في ديوانها بالموسوعة الشعرية. وقال التبريزي: قاله سيرة بن عمرو الأسدي يرثي عمرو بن مسعود وخالد بن نضلة، وقال: الرواية الجيدة: «بخير بني أسد» بغير تنثنية؛ لأن باب

أفعل لا يثنى ولا يجمع، وقيل: لنادية بني أسد. انظر: الأغاني، ٩/٨٨.

(٨) «منهم» سقط من: ج.

فسأله عمر، فقال: «ما الأب؟» قال: الكَلأُ، ثُمَّ أنشد^(١):

فظل يقدح نارًا في حوافرها يكاد منه فروغ الأب يحترق

وصف شدة جَرِي الخيل، فيقول: «كادت من شدة جريها أن تحرق الكلأ بنار حوافرها»، والذي يدلُّ على فساد ما ذهب إليه هؤلاء الفِرَقُ الثلاثُ أن قول المفسر للقرآن سواء كان من جهة الرسول أو من جهة الإمام، لا يخلو من أن يكون بلغة العرب، وإذا كان كذلك فإما أن يحتاج في معرفة مَعْنَى قوله إلى تفسير آخر حتى يؤدي ذلك، إلى ما لا نهاية له من التفاسير، أو يعرف مَعْنَى قوله من طريقة اللغة على حسب الوضع والاصطلاح، وجريان الاستعمال، وإذا كان كذلك وجب أن يعرف القرآن بتلك الطريقة، ومن تلك الجهة؛ إذ لا فرق بين الكلامين في ذلك، وجميع ما يتعلق به في ذلك من أن في القرآن متشابهًا أو مجازًا أو غير موجود في كلام النبي ﷺ، بل في جميع كلام كلٍّ من الحُطَّاب والكَتَّاب والشعراء أو جميع تفسير كلام غيره.

وبعد؛ فقد بَيَّنَّا أنه لا يجوز أن نخاطب على وجه لا يُعْلَم؛ لأنه لا يجوز أن يُغْدَلَ عن ظاهر اللغة إلَّا بقريضة ظاهرة غير خفية، وأنه لا يجوز أن يريد في اللغة شيئًا إلَّا مع البيان؛ لأن جميع ذلك يُخْرِج كلامه من أن يكون مفيدًا، وإخراجه من أن يكون مفيدًا إخراجٌ له من أن يكون كلامًا، ويؤدي إلى ما ذكرناه هناك.

وبعد، فلو عَرَفَتِ الملجدة التي كانت تكذب بالقرآن في عصر النبي ﷺ مقالة هؤلاء في أن^(٢) القرآن لا يُعْلَم ولا يُعْرَف لَقَبِلُوهُ عنهم^(٣) بالشكر، ولَجَعَلُوهُ من أعظم أداتهم في إبطاله والتكذيب به، ولقالوا: كيف يدعوننا إلى

(١) لم نجد من ذكره بهذا اللفظ.

(٢) «أن» سقط من: ج.

(٣) ج: «القبل».

معارضة كلام لا يعرف منه شيء بنفسه؟! فكيف يتحدّى بما لا يفهم؟ وأنّى يكون بلسان عربي مبين، وليس شيء منه معلومًا، وأشباه ذلك.

فإن قيل: أليس قد ذكرت أن المجملات لا تعرف، وأن المرجع فيه إلى الرسول [ﷺ]، وهذا بعينه مثل ما قد عيّنه، وهو تصحيح لمذهب القوم؟

الجواب هو أن ذلك ليس بنقض لما أصّلناه، ولا تسويغ لما ادّعوه؛ لأنّ المجمل يعرف على ظاهره، ولم يدّع أنه لا يعرف، وأن الذي يُحتاج في ذلك من رجوع إلى الغير^(١) غير مذكور من اللفظ؛ لأن الذي يُحتاج فيه إلى الرجوع إلى الغير تفصيلُ ذكر المجمل، والإجمال يقع من أنواع الكلام، ألا ترى أن السيد إذا قال لعبده: «اشترِ اللحم»، كان ذلك مجملًا، وهو مع ذلك يَعْرِفُ ما أمره به، إلّا أنه يحتاج إلى تفسير وبيان؛ لأنه يجب أن يعرف من أي: لحيم يشتري، ومن أي: موضع، وكم يشتري، وإذا كان كذلك سقط السؤال، ويدل على صحة ما ذكرناه من الإجماع أن الأمة من لدن الصحابة إلى يومنا هذا ما زالت يحتجّ بعضها على بعض بالقرآن، وبألفاظه من طريقة اللغة، ويتعلق بذلك في تصحيح قوله من متكلّم وفقهه ومفسّر، لا ينكر ذلك منكر، ولا يدفعه دافع؛ ولذلك لا تجد فقيهاً أو متكلمًا أو مدعيًا مذهبًا أو قولًا في باب الدين إلّا وتجدّه يحتجّ بألفاظ القرآن، وأنه من طريق اللغة، ويدفع خصمه، ويحاول إسقاط احتجاجه بالجواب عنه من طريقة اللغة، لا خلاف في ذلك بين الأمة، وكذلك لا تجد مفسرًا ألّف تفسيرًا، وإن كان معتمدًا على^(٢) الأكثر من^(٣) الروايات، إلّا وهو يحتجّ على^(٤) تصحيح مذهبه وتفسيره من طريق^(٥) اللغة وبأشعار العرب،

(١) كذا بتعريف «غير»، وهي من الكلمات التي لا تعرّف به أل؛ لكونها مضافة إضافة موهلة في الإبهام، فلا تعرّف.

(٢) م: «من».

(٣) م: «على».

(٤) ج: «إلى».

(٥) م: «جهة».

وأنه لا يُعَدَّل عن ذلك إلى غيره ما وجد سبيلاً إلى ذلك، فهذا يبين أن الأمة أجمعت على الرجوع إلى اللغة في معرفة معاني القرآن، وأن ذلك هو الطريق في معرفته، ولو كان الطريق في ذلك ما يذهب إليه القوم لادعائه الخصم المحاول - لدَفَعَ المحتجُّ عليه من طريقة اللغة، ويقال له: إن تفسيره يجب أن يؤخذ من غير طريقة اللغة، وأن الآية لا تقتضيه.

*

الباب الرابع في كيفية الوقوف على معاني الكلام

قد قلنا: إن الكلام على ضربين: حقيقة ومجاز.

فالحقيقة: تُحمَل على ظاهرها بلا دليل.

والمجاز لا يُحمَل على ظاهره، بل يُحمَل على ما يقتضيه الدليل، والمجاز لا يجوز أن يخلو من دليل يدلُّ على المراد، وإلا كان ذلك إلغازًا وتعمية حسب ما بيناه، والحكيم^(١) يتعالى عن ذلك، والدليل يجب أن يكون ظاهرًا غير خفيٍّ؛ لأن الكلام لا يحتمل الحذف والإيجاز والنقل لدلالة غامضة؛ لأنه متى كان دلالة المعنى أخفى من دلالة الكلمة حتى لا يخطر على بال المخاطب لبُعده من دلائل العقول - فلا يجوز أن يكتفى به من ذكر الكلمة؛ إذ لا يفهم المقصود في حال [تلك]^(٢) المخاطبة، فلا يحسن التكلم بمثله من حيث يكون ذلك إلغازًا وتعمية، وضدًا لما عليه الواجب في الحكمة من التبيين والإفهام، على ما بيناه.

وإذا صحَّ ذلك فالواجب أن يُحمَل الكلام على ظاهره وحقيقته في أصل اللغة؛ إذ لم تُقَم دلالة على نقله من الحقيقة إلى المجاز، فإن قامت دلالة ظاهرة على نقله يحمَل^(٣) على الدلالة، وعلى ما يوجب، وحُكِم على مقتضى الدلالة، وإذا كان كذلك فالتعلُّق للخصم إنما يصحُّ بالظاهر، فمتى ما دفع عن الظاهر، واستبان أن حقيقة اللفظ لا توجب ما يدَّعيه، سقط تعلُّقه به؛ لأن تعلُّقه به حينئذٍ يكون على تأويل^(٤) لا يدلُّ عليه ظاهر اللفظ، فلغيره أن يتأول الآية

(١) ي: «والحكيم».

(٢) طمس في الأصل ولعله ما أثبتناه.

(٣) ي: «حمل».

(٤) ي: «بتأويل».

على غير تأويله، إلا أن يكون هناك دلالة قاطعة على صحة تأويل الخصم،
فحينئذ يصح تعلُّقه به^(١).

مثاله أن الخصم يتعلَّق بقوله: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾^(٢) ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾^(٣)،
في آيات الرؤية، فمتى ما بيَّنَّا أن ظاهر اللفظ لا يقتضي الرؤية، ولا يوجبها،
سقط تعلُّقه، وذلك أن النظر ليس في حقيقة اللغة هو^(٤) الرؤية، إنما هو
التحديق نحو الشيء طلباً للرؤية، فربَّما يُرى، وربَّما لا يُرى، ألا ترى^(٥) أنك
تقول: نظرتُ إلى الهلال فلم^(٦) أَرَهُ. وقال تعالى: ﴿وَتَرْنَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا
يُبْصِرُونَ﴾^(٧)، ولا يجوز أن تقول: «رأيت كذا فلم أَرَهُ».

فإذا صحَّ ذلك وجب سقوط تعلُّقه بالآية في إثبات الرؤية. وشيء آخر، وهو
أن الخصم متى لم يمكنه الجزئي على الظاهر كان تعلُّقه ساقطاً. مثاله قوله:
﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾^(٨) ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾^(٩)، يقتضي أن تكون الوجوه هي
الناظرة، وأن يكون هذا النظر في يوم القيامة، والخصم لا يقول بهما؛ لأنه
يقول بالرؤية^(١٠) بعد يوم القيامة، فتعلُّقه بذلك باطل إذ ظاهره يقتضي خلاف
ما يقول به، ويذهب إليه. وشيء آخر، وهو أن الظاهر لا يخلو من^(١١) أن يكون
محملاً لوجه واحد، أو يكون محتملاً لأكثر من وجه واحد، فإن كان لا يحتمل

(١) «به» سقط من: ي.

(٢) جميع النسخ: «ناظرة» بالطاء المعجمة.

(٣) القيامة: ٢٢-٢٣.

(٤) ي: «هي».

(٥) «ترى» زيادة من: م.

(٦) ي: «ولم».

(٧) الأعراف: ١٩٨.

(٨) جميع النسخ: «ناظرة» بالطاء المعجمة.

(٩) القيامة: ٢٢-٣٤.

(١٠) ي: «لا يقول بالرؤية».

(١١) «من» سقط من: م.

إِلَّا وَجْهًا وَاحِدًا لَمْ يَكُنْ لَتَفْسِيرِهِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ^(١) إِلَّا أَنْ يُعَدَّلَ بِهَا عَنْ ظَاهِرِهَا؛
لِدَلَالَةِ ظَاهِرَةٍ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ، وَأَمَّا إِذَا كَانَتْ مُحْتَمَلَةً لِأَكْثَرِ مِنْ مَعْنَى وَاحِدٍ فَرَدُّهُ
إِلَى كُلِّ^(٢) وَاحِدٍ^(٣) مِنْهَا صَحِيحٌ جَائِزٌ، إِلَّا أَنْ يَمْنَعَ مِنْ ذَلِكَ مَانِعٌ، إِلَّا أَنْ الْوَاجِبَ
أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ اللَّفْظَ وَإِنْ صَلَحَ أَنْ يَقَعَ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ مَعْنَى، فَإِنَّمَا يَفِيدُ تِلْكَ^(٤)
الْمَعَانِيَ عَلَى الْبَدَلِ لَا عَلَى الْجَمْعِ، بِدَلِيلِ أَنْ أَحَدًا مِنَ الشُّعْرَاءِ وَالْخُطَبَاءِ لَمْ
يَقْصِدُوا إِلَى أَنْ يَحْمِدُوا عَنْ جَمِيعِ مَا تَضَمَّنَهُ اللَّفْظُ فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ؛ وَلِذَلِكَ لَا
تَجِدُ أَحَدًا مِنَ الْأَدْبَاءِ فَسَّرَ لَفْظًا فِي شَعْرٍ أَوْ مَثَلٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، عَلَى أَكْثَرِ مِنْ مَعْنَى
وَاحِدٍ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ تَنَازَعُوا فِي كَثِيرٍ مِنْ مَعَانِي الْأَلْفَاظِ الْوَاقِعَةِ عَلَى جَمِيعِهَا
مِنَازَعَةً^(٥) شَدِيدَةً، مِنْ حَيْثُ ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى^(٦) أَنْ^(٧) الْمُرَادَ بِهِ غَيْرُ مَا ذَهَبَ
إِلَيْهِ الْآخَرُ، وَرَجَعَ^(٨) اعْتِرَافُ الْمُخْتَلِفِينَ فِي أَنَّ اللَّفْظَ يَصْلُحُ^(٩) لِكُلِّ وَاحِدٍ^(١٠)
مِنْهُمَا، وَلَوْ كَانَتْ تَصَحُّحُ أَنْ يُرَادَ بِهَا فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ جَمِيعُ مَا تَقَعَ عَلَيْهَا^(١١) مِنْ
الْمَعَانِي - لَمَا وَجَبَ حَدُوثُ التَّنَازُعِ، وَلَوْجَبَ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهَا أَجْمَعُ.

وبعد، فلو كانت اللفظة الواحدة في حالة واحدة تفيد أكثر من معنى
واحد من حيث كانت تصح أن تكون عبارة عنها^(١٢) - لوجب أن تُجرى كل
لفظة في كل موضع على جميع ما يصلح أن يكون عبارة عنه، إلا أن يكون

(١) ي: «على وجهه».

(٢) «كل» سقط من: ي.

(٣) «واحد» سقط من: م.

(٤) م: «ذلك».

(٥) ي: «منازعها».

(٦) ي: «إذ يصح بها»، وهو تركيب غامض.

(٧) «أن» سقط من: م.

(٨) ي: «ووقع».

(٩) ي: «صلح».

(١٠) «واحد» سقط من: م.

(١١) «عليها» سقط من: ي.

(١٢) ج: «عنه».

هناك دليلٌ مانعٌ من بعضه، وهذا يؤدي إلى فسادِ الكلام، واختلالِ اللفظ. وإذا صحَّ ذلك فكلُّ لفظةٍ محتملةٍ لأكثرَ من مَعْنَى واحدٍ، فلا^(١) بدٌّ من أن يكونَ هناك دليلٌ على المرادِ به دون ما لم يُرْده، والدليلُ يكونُ مِنَ الأصولِ التي نبينُها في ما بعد، فلا بدَّ من أن يكونَ في ذلك ما ينبئُ عن المرادِ، وسنبين ذلك ووجوه دلالته على ذلك.

*

(١) جميع النسخ: «لا» بإسقاط الفاء الواقعة في جواب الشرط.

الباب الخامس^(١)

في ما يدلُّ عليه القرآن وما لا يدلُّ،

وما يُعلم من جهته وما لا يُعلم

المعارف الاكتسابية في هذا الباب على أضرب ثلاثة: فضرِبُ يُعلم بأدلة العقل ولا يُعلم من جهة الشرع. وضرِبُ يُعلم من جهة الشرع ولا يُعلم من جهة العقل^(٢). وضرِبُ يصحُّ أن يُعلم بكلِّ منهما^(٣).

فأما ما لا يُعلم إلَّا من جهة العقل: فهو كلُّ علمٍ لو لم يَحْصُلْ للمكَلَّفِ لما أمكنه معرفة الشرائع من جهة الرسول، وما لا يتمُّ هذا العلمُ إلَّا به، وذلك نحو العلم بمحدوث الأجسام، وأن لها محدثًا قادرًا عالمًا حيًّا قديمًا غير مشبه للأجسام والأعراض، غنيًّا لا يجوز عليه الحاجة، وأنه لا يحتاج في كونه، على هذه الصفات، إلى مَنْ فعله عليها ولا إلى معنى^(٤) سوى ذاته، وأنه لا يفعل إلَّا الحسن، ولا يجوز أن يفعل القبيح.

فمتى علم هذه الجملة صحَّ أن يعلم^(٥) أنه لم يُظهر المعجزة على مَنْ يدَّعي النبوة إلَّا قصدًا إلى تصديقه، وأنه بعثه ليعرِّف الناس مصالحهم في الدين، فحينئذٍ يمكن معرفة الشرائع.

ومتى لم يحصل عالمًا بما قلناه لم يأمن أنه أظهر المعجزة على كذاب، وأنه

(١) «الباب الخامس» سقط من: ج، م.

(٢) ي: «المعقول».

(٣) ي: «منها».

(٤) ي: «مغني».

(٥) ي: «العلم».

ما^(١) يأمر به من الشرائع استفساراً، وأن إخباره كذب، وأوامره أوامرٌ بباطل، فلا يوثق بشيء من أمر الدين.

وأما ما لا يُعلم إلا من جهة الشرع دون العقل: فعلى ضربين: أوامر وأخبار.

فالأوامر هي الأمور الشرعية من العبادات والأحكام والمزاجير التي لا مجال للعقل فيها، وهي على ضربٍ ثلاثة: [أولها]: حكم. وثانيها: ما يتعلق بالحكم من علةٍ وسبب. وثالثها: أدلة على الحكم.

وأما^(٢) الأخبار المتضمنة في القرآن عن الأمور الماضية والأمور المستقبلية التي لا تعرف عقلاً ولا تواتر هناك، والذي يصح أن يعلم بكل منهما، نحو قُبْح الظلم، وحسن ردّ الوديعة، وما جرى مجراها، وأن الله تعالى لا يجوز أن يُرى ويُدرك، وأشباه ذلك، فكل ما يُعلم بالعقل، ولا^(٣) يجوز أن يردّ الكتاب بخلافه^(٤)، وإن أوهم في الظاهر أنه خلافه، فلا بدّ من أن يكون له^(٥) تأويلٌ موافق للعقل؛ لأن العقل وأدلتَه لا يتداخلها الاحتمال، والكلام يتداخله ذلك، وما جاء في القرآن الكريم ممّا لا يُعلم إلا بالعقل إنما جاء مؤكّداً^(٦) له أو باعثاً على النظر فيه. فقد تحصّل من هذه الجملة^(٧) أن الكتاب^(٨) في هذا الباب^(٩) على ضربٍ أربعة:

(١) م، ي: «وأن ما».

(٢) ي: «فأما».

(٣) ي: «لا» بحذف حرف العطف الواو.

(٤) ي: «خلافه» بحذف حرف الجر الباء.

(٥) «له» سقط من: ي.

(٦) ي: «مما مؤكّداً»، وليس بشيء.

(٧) ي: «القلد»، وهو تحريف وسهو.

(٨) م: «الكلام».

(٩) ي: «تباهذا الباب»، وهو سهو.

[أولها]: الكلام في التوحيد وما يجري مجراه من العقليات، والقرآن مؤكّد له
وباعث عليه.

وثانيها: الكلام في نفى الرؤية عنه، وتقبيح الظلم، وما يجري مجراهما مما
يُعلم به وبالعقل.

وثالثها: الإخبار عن الماضي والمستقبل.

ورابعها: الشرعيّات، وهذان مما يُعلم بالكتاب دون العقل.



الباب السادس^(١)

باب ذكر الأصول التي بها يتبين الصحيح من السقيم من التأويلات

والمعاني التي يحتملها اللفظ للأصول التي يتبين بها ذلك ضربان: لفظ ومعنى.

فأما اللفظ فاللغة العربية، وذلك أن الله تعالى أنزل القرآن بلغة العرب كما قال: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾^(٢)، وقد بينّا أنه لا يجوز أن يخاطب على وجه لا يعلم، وأن يريد بالخطاب غير ما وضع له، إلا أن يدلّ عليه، وإذا كان ذلك كذلك فالواجب أولاً عرض التأويلات المختلفة على اللغة، واعتباره من جهة اللفظ غير متوجّه عليه، ولا محتمل^(٣) له من جهة اللغة إن كان من الألفاظ اللغوية، أو من جهة الشرع إن كان شرعيّاً، أو من العرفي إن كان عرفياً أسقط وألغى، ولم يجب البحث عنه، على ما بينناه من قبل. مثاله^(٤) أننا إذا نظرنا في قوله: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾^(٥)، وقوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنحَرْ﴾^(٦)، وزعم القوم أن الزيادة الرؤية، وأن النحر رفع اليدين في الصلاة، [وإذا] عرضنا ذلك على اللغة وجدنا ذلك غير جائز فيها؛ لأن أحداً من أرباب اللغة لا يعرف «الزيادة» بمعنى «الرؤية»، ولا الزيادة على الشيء إذا قلت: «أعطيك كَيْتَ وزيادة»، لا يكون إلا من جنس المذكور^(٧)، وكذلك لا يعرف أن النحر هو رفع اليدين في الصلاة، فوجب إلغاء ما تأولوا عليه الآيتين، وما أشبه ذلك.

(١) «الباب السادس» سقط من: ج، م.

(٢) الشعراء: ١٩٥.

(٣) ج: «محتمل».

(٤) ج: «مثله».

(٥) يونس: ٢٦.

(٦) الكوثر: ٢.

(٧) ج: «واحد كور»، وهو سهو.

وأما إذا كان اللفظ محتملاً له واقعاً عليه، رُجع حينئذٍ في معرفة صحته وفساده إلى الأصول التي هي من جهة المعنى، فما^(١) حكم^(٢) تلك الأصول بفساده أو بعضها أسقط، وما حكم بصحته أثبت.

وأما الأصول التي من جهة المعنى فأربع: عقل، وكتاب، وسنة، وإجماع. ونحن نبين كيفية الرجوع إلى كل من^(٣) هذه الأصول:

أما العقل فقد بينّا ما يُعلم به وما لا يُعلم به، فالواجب أن ننظر في التأويلات^(٤) المختلفة، والمعاني التي يحتملها اللفظ: أهي من العقليات أم من الشرعيات؟ فإن كانت من العقليات فما قضى العقل بفساده من تلك المعاني التي يحتملها اللفظ أسقط، وما قضى بصحته أثبت، مثاله: قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا﴾^(٥)، فالجد في اللغة: يكون أب الأب، ويكون بمعنى البخت، ويكون بمعنى العظمة^(٦)، فمتى ما عرَضنا هذه المعاني على العقل حكم بفساده كونه بمعنى أب الأب، من حيث ثبت أنه قديم، والقديم لا أب له ولا جد، وكذلك بمعنى البخت^(٧)؛ لأن ذلك من صفات المخلوقين، وأما العظمة فهي ثابتة لله تعالى عقلاً وشرعاً، ووجب تعظيمه، فصَحَّ ذلك، وإن كان من الشرعيات فالأوامر^(٨) الشرعية على أقسام ثلاثة في العقل؛ أحدها: ما قضى العقل بحسنه كالصدق والعدل^(٩). وثانيها: ما قضى بقبحه كالكذب والظلم. وثالثها: ما لا يقضي بحسنه ولا بقبحه، بل يجوز كونه حسناً في حال، وقبيحاً في حال، وحسناً

(١) ي: «مما».

(٢) جاز هنا تذكير الفعل؛ لأن الفاعل مؤنث مجازي، ويقصد: «فما حكمت به تلك الأصول».

(٣) «من» سقط من: م.

(٤) م: «التأويل» بالمفرد.

(٥) الجن: ٣.

(٦) انظر: العين، التهذيب، القاموس، اللسان؛ (ب. خ. ت).

(٧) ي: «البخت»، وهو تحريف.

(٨) ج، م: «والأوامر».

(٩) «والعدل» سقط من: ي، ج. وبجاشية م اليمنى: «وأظنه العدل».

من وجهه^(١) واحد، وقبيحاً من آخر، وحسنًا لعلّة، وقبيحًا لعلّة، وكذلك الأخبار فإن منها ما يقضي العقل بصدقه. ومنها: ما يقضي بكذبه. ومنها: ما يجوز كل فيه، فما كان من البابين الأولين - أعني أن يكون مما قضى العقل بصحته أو فسادِه -، فلا يجوز أن يردّ الكتاب بخلاف ذلك؛ لأنه لا يجوز الأمر بما^(٢) هو قبيح في العقل، والنّهْيُ عما هو حسن فيه، وإذا كان من الضرب الثالث فيجوز أن يردّ به الأمر^(٣) تارة، والنّهْيُ تارة، أمر به أحد^(٤)، ونهى عنه آخر^(٥)، والأمر به في وقت، والنهى عنه في وقت؛ لأن حسنه وقبحه موقوف على العِلَلِ والأسباب، وذلك كالصلاة، أمر بها في وقت، ونهى عنها في وقت، وأمر بها الطاهر، ونهى عنها الطامث، فإذا كان هذا من هذا الفن فالأمر في معرفة صحته وفساده إلى سائر الأصول التي هي الكتاب والسنة والإجماع، وأمّا رده إلى الكتاب فعلى ثلاثة أوجه:

أحدها أن يستدلّ بغير المختلف فيه على^(٦) أن المعنى المتنازع^(٧) فيه يحتمله اللفظ، فيكون هذا استدلالاً بالكتاب على جواز المعنى، نحو ما يستدلّ بالشعر والأمثال في ذلك، مثاله أن الروح في قوله: ﴿وَنَسْفُلْونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾^(٨) اختلف فيه؛ فذهب بعضهم إلى أن المراد به القرآن، وقيل: روح الإنسان الحي، وقيل: جبريل عليه السلام.

فإن نازع في أن القرآن لا يسمّى روحاً استدل على ذلك بقوله: ﴿وَكَذَلِكَ﴾^(٩)

(١) «وجه» سقط من: ج، م.

(٢) ي: «من ما».

(٣) م: «الأمر به» على التقديم والتأخير.

(٤) ي: «واحد».

(٥) م، ي: «آخر عنه» على التقديم والتأخير.

(٦) «على» سقط من: ي.

(٧) ي: «التنازع».

(٨) الإسراء: ٨٥.

(٩) م: «لقد».

أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ ^(١)، فذلك يُبين أن الروح تقع على القرآن، وتكون عبارة عنه.

وثانيها: أن يردَّ آيةً مجملةً إلى آيةٍ مفسرة، نحو قوله: ﴿يَغْفِرْ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبْ مَن يَشَاءُ﴾ ^(٢)، يردُّ إلى قوله: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ ^(٣) وَإِنَّ الْفَجَّارَ لَفِي حَجِيمٍ ^(٤).

وثالثها: أن يردَّ آيةً مجملةً ^(٥) لمعانٍ، فيستدلُّ على فساد بعضها أو وصحتها بآية ^(٦) أخرى من أن بعض تلك المعاني يؤدي إلى تناقض الأخرى، نحو قوله: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا﴾ ^(٧)، لما احتمل أن يكون ذلك خطابًا للجميع، واحتمل أن يكون ذلك خطابًا لمن أخبر عنه في أول القصة من قوله: ﴿وَيَقُولُ الْإِنْسَنُ أَإِذَا مَا مِثُّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا﴾ ^(٨)، فأما كونها خطابًا للجميع يؤدي إلى تناقض آيات، نحو قوله: ﴿أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ ^(٩) لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا ^(١٠)، وقوله: ﴿يَوْمَ نَخْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا﴾ ^(١١) وَنَسُوقُ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرِثًا ^(١٢)، فقد تبين بذلك فساد كونه خطابًا للجميع.

ورابعها: أن يعتبر ما يحتمله اللفظ بما قبل الآية وما بعدها، فما أوجب أول القصة وما قبل الآية وآخرها ^(١٣) صحته أو فسادَه - حُكِمَ به، وذلك نحو ما ذكرناه من قصة عبد الملك بن مروان وأبي محمد القارئ في قوله: ﴿قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً﴾ الآية ^(١٤).

(١) الشورى: ٥٢.

(٢) البقرة: ٢٨٣، المائدة: ١٨.

(٣) الانفطار: ١٣-١٤.

(٤) ي: «محملة».

(٥) ي: «ما به».

(٦) مريم: ٧١.

(٧) مريم: ٦٦.

(٨) الأنبياء: ١٠١-١٠٢.

(٩) مريم: ٨٥-٨٦.

(١٠) ي: «وأخراها».

(١١) النحل: ١١٢، وتامها: ﴿مُطَمِّئَةً بِأَنِّيهَا رَزَقُهَا رَعْدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمَ اللَّهُ فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾.

وأما عرض التأويلات على السنة فكلُّ سنةٍ وردت متواترةً، واتَّفَقَ على صحتها وجب الرجوعُ إليها، وعرض التأويلات عليها؛ فما حكم بفساده سقط، وما حكم بصحته أُثبت، وذلك نحو قوله: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَنُ دَاوُدَ﴾^(١)، لما احتَمَلَ أن يكون المرادُ به المال، واحتمَلَ أن يكونَ العلمَ والثبوتَ - عرضنا ذلك على السنة، فوجدنا النبي ﷺ أخبر أن الأنبياء لا تورث^(٢)، بقوله: «إِنَّا مَعْشَرَ^(٣) الأنبياء لا نورث، ما تركنا صدقةً»^(٤)، فقضينا بفساد كونه معنيًا به إرث المال، وأن المراد به العلمُ والنبوة.

فأما أحاديثُ الآحادِ فلا معتبر بها في باب العلم؛ لأنها لا تُوجب العلم، وإنما توجب العملَ عند القائلين بذلك، فما كان من باب العملِ جاز ردُّ معنى الآية إليه، وقبوله فيه إذا صحَّ من طريقه، وكذلك إن كان في بيان^(٥) المجمل، أو تخصيص العموم؛ لأن أخبارَ الآحادِ^(٦) تُقبل في جميع ذلك.

وأما عرضه على الإجماع فالواجب أن نعلم أنه لا يجوز أن يُفسر القرآن على وجهٍ مخالفٍ للإجماع، وأنَّ ما كان كذلك، وكلُّ^(٧) تأويلٍ مخالفٍ للإجماع - باطلٌ، وما يجب عرضه على الإجماع من التأويلات يقع على أوجهٍ أربعة: أحدها: ما يُوجب صحته الإجماعُ فهو صحيحٌ. مثاله: قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ

(١) النمل: ١٦.

(٢) ي: «لا يورث» بالياء المثناة التحتية.

(٣) ي: «معاشر».

(٤) رواه النسائي في سننه، كتاب الفرائض، باب ذكر موارث الأنبياء (٦١٢٩)، عن مالك بن أوس بن الحدثان بلفظ: قال: قال عمر لعبد الرحمن، وسعد، وعثمان، وطلحة، والزبير، أنشدكم بالله الذي قامت له السموات والأرض، سمعتم النبي ﷺ يقول: «إنا معشر الأنبياء لا نورث، ما تركنا فهو صدقة»؟ قالوا: اللهم نعم. وأحمد عن أبي هريرة (٩٧٨١).

(٥) ج: «باب».

(٦) م: «الأخبار».

(٧) م: «بكل».

شَفَّ^(١)؛ فُسِّرَ على أنه لا شبيهة له، وعُرض على الإجماع صحَّ من حيث عُلِمَ أن الإجماع واقع على أنه لا شبيهة له.

وثانيها: ما يَحْكُمُ الإجماعُ بفساده، فيجب إلغاؤه. مثاله: قوله تعالى^(٢): ﴿جَدُّ رَبِّي﴾^(٣)، لما احتَمَلَ الجَدُّ في اللغة أن يكونَ بِمَعْنَى أبِ الأبِّ، فإذا عُرضَ على الإجماع حكم بفساده، إذ لا خلاف بين الأمة أن ليس له أبٌ ولا أبُّ أبٍ. وثالثها: أن يُجَوِّزَ كُلُّ مِنَ المعنيين ولا يُقْضَى بفسادِ أحدهما ولا على صحته. مثاله: قوله: ﴿ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾^(٤)، ويَحْتَمِلُ الْقُرْءُ في اللغة أن يكونَ بِمَعْنَى الحيض، وأن يكونَ بِمَعْنَى الظَّهْرِ^(٥)، فالإجماعُ يَجُوزُ كُلًّا مِنْهُمَا، فلا يَثْبُتُ^(٦) أحدهما دون الآخر.

ورابعها: أن يُجَوِّزَ بعضُ تلك المعاني، ولا يُجَوِّزَ بعضها، فما يُجَوِّزُ أُولَى مِمَّا لا يجوز^(٧). مثاله: ﴿الصَّمَدُ﴾، احتَمَلَ في اللغة أن يكونَ بِمَعْنَى المصمَّتِ الذي لا جوفَ له، واحتَمَلَ أن يكونَ بِمَعْنَى السَّيِّدِ، المصمودِ^(٨) إليه في الحوائج، فلما جَوَّزَ الإجماعُ أن يكونَ اللهُ تعالى سيِّداً مصموداً^(٩) إليه، بل أَوْجَبَهُ، ولم يَحْصُلْ إجماعٌ على أنه مُصَمَّتٌ، ولا على إجازة كونه كذلك - كان ما أَوْجَبَهُ الإجماعُ أُولَى مِمَّا لم يُوجِبْهُ، ولا أجازَه.

*

(١) الشورى: ١١.

(٢) «تعالى» سقط من: ي.

(٣) الجن: ٣.

(٤) البقرة: ٢٢٨.

(٥) ي: «وأن الجواب يكون بمعنى الظهر».

(٦) ي: «فلا يجوز».

(٧) ي: «والجواز مثاله الصمد».

(٨) جميع النسخ: «المقصود».

(٩) جميع النسخ: «مقصود». قال الأنباري: «وقال أهل اللغة أجمعون - لا اختلاف بينهم في ذلك -: الصمد عند العرب السيد الذي ليس فوقه أحد، الذي يصمد إليه الناس في حوائجهم وأمورهم». الزاهر في معاني كلمات الناس ٨٣/١.

الباب السابع^(١)

في ذكر المتشابه وحقيقته

وهو أن يُعْلَمَ أو لا يُعْلَمَ، وإن عُلِمَ فكيف يُعْلَمُ، ولم أنزل بعض القرآن مُحْكَمًا وبعضه مُتَشَابِهًا ولم [لَمْ] يُنْزَلْ كُلُّهُ مُحْكَمًا؟

فأما المتشابه وحقيقته: فقد اختلف الناس^(٢) في ذلك اختلافًا شديدًا، وصاروا في ذلك على ثلاثِ فِرَقٍ:

ففرقة: زعمت أن المُحْكَمَ: كُلُّ لَفْظٍ لا يَحْتَمِلُ إِلَّا وَجْهًا واحدًا. والمتشابه: كُلُّ لَفْظٍ يَحْتَمِلُ^(٣) أَكْثَرَ مِنْ مَعْنَى واحدٍ. وهذا^(٤) قول أكثر المتكلمين، وإليه ذهب طائفة من الحشوية.

والفرقة الثانية: ذهب إلى أن كُلَّ ما يُعْلَمُ مَعْنَاهُ وكان إلى معرفته سبيلٌ، وإن اِحْتَمَلَ أَكْثَرَ مِنْ مَعْنَى واحدٍ فليس بمتشابهٍ، وإنما المتشابه كُلُّ ما لا سبيل إلى معرفته ولا طريق للعلم به، وهو كُلُّ^(٥) ما أَنبَهَ اللَّهُ ذِكْرَهُ ولم يُبَيِّنِ الغَرَضَ فيه، نحو: المُجْمَلَاتِ التي كَلَفْنَا معرفته^(٦) مُجْمَلًا، ولم يَكَلِّفْنَا معرفته مُفَصَّلًا ولا الوقوف على كُنْهه نحو: قيام الساعة ووقتها، ونحو كَيْفِيَّةِ^(٧) أحوال ما وَعَدَ، وما^(٨) أَخْفَى على العباد كُنْهَهُ، ونحو ما أَجْمَلَ^(٩) في قوله: ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾^(١٠)،

(١) جميع النسخ عدا ل: «باب».

(٢) ج: «اختلفت الأمة».

(٣) ل: «كلمته».

(٤) أ، ب، ي: «يحمل».

(٥) ل: «وهو».

(٦) «كل» سقط من: أ، ب، ج، ي.

(٧) ل: «كلفناه معرفته»، م: «كلفنا معرفتها».

(٨) ب: «كيفية».

(٩) جميع النسخ عدا ل: «وإنما».

(١٠) ب، ي: «ما احتمل».

(١١) المدثر: ٣٠.

فَلَا يُدْرَى أَتَسْعَةَ عَشَرَ أَحَادًا أَمْ عَشْرَاتٍ أَمْ مِئَتَيْنِ أَمْ أَلُوفًا^(١)؟ ونحو^(٢) قوله: ﴿وَتَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَّةٌ﴾^(٣)، فَلَمْ يُبَيِّنْ ثَمَانِيَّةً أَلَا فِ أَمْ ثَمَانِيَّةً أَعْدَادٍ أَمْ غَيْرَ ذَلِكَ، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ، وَقَدْ أَدْخَلَ بَعْضُهُمْ تَمْيِيزَ الصَّغَائِرِ وَالْكِبَائِرِ^(٤) بِأَعْيَانِهَا وَأَوْزَانِهَا فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ.

وَالْفِرْقَةُ الثَّالِثَةُ: ذَهَبَتْ إِلَى أَنَّهُ آيَاتٌ مَخْصُوصَةٌ، وَاخْتَلَفُوا: فَمِنْهُمْ^(٥) مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ الْحُرُوفُ الْمُعْجَمَةُ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ^(٦)، وَ^(٧) رَوَوْا فِي ذَلِكَ خَبْرًا^(٨). وَمِنْهُمْ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ فِي السَّعَادَةِ وَالشَّقَاوَةِ. وَمِنْهُمْ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْمُحْكَمَاتِ هِيَ مَا أَعْلَمَ اللَّهُ عِبَادَهُ عِقَابَهُ مِنَ الْكِبَائِرِ، وَالْمُتَشَابِهَاتِ مَا أَخْفَى عِقَابَهُ مِنَ الصَّغَائِرِ. وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ أَمْ الْكِتَابِ وَهِيَ الْمُحْكَمَاتِ، وَأَنَّهَا تَشْتَمِلُ^(٩) عَلَى جُمْلِ^(١٠) الشَّرَائِعِ.

وَرَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ الْمُحْكَمَاتِ الثَّلَاثُ الْآيَاتُ مِنَ الْأَنْعَامِ الَّتِي أَوَّلُهَا: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ﴾^(١١).

(١) ل: «الوقوف».

(٢) «ونحو» سقط من: ج، م.

(٣) الحاقة: ١٧، ويراجع: تفسير الطبري، ١٥٢/٤، وذكر أنه مروي عن الحسن.

(٤) ل: «بعضهم الصغائر من الكبائر».

(٥) انظر تفسير المحكم والمتشابه وأقوال أهل التفسير في ذلك، في: تفسير الفخر الرازي، ١٨١-١٨٩. والدر المنثور للسيوطي، ١/ ١٤٤-١٤٦.

(٦) «الكريم» سقط من: ل، م.

(٧) ل: «في».

(٨) أخرج الخبر ابن جرير وعبد بن حميد وابن الضريس وابن أبي حاتم عن إسحاق بن سويد: أن يحيى بن يعمر وأبا فاختة تراجعا هذه الآية «هَنْ أَمْ أَلِكْتَبْ»، فقال أبو فاختة: هذه فواتح السور، منها يستخرج القرآن، «أَلَمْ ذَلِكْ أَلِكْتَبْ»، منها استخرجت البقرة، «أَلَمْ أَلَلَّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَلْحَى الْقَيُّومُ» منها استخرجت آل عمران. قال يحيى: هن اللاتي فيهن الفرائض والأمر والنهي والحلال والحرام وعماد الدين. انظر: تفسير الطبري، ١٧٦-١٨١/٣.

(٩) ل: «مشتمل».

(١٠) ج: «جميع».

(١١) الأنعام: ١٥١-١٥٣.

ومنهم مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْمُحْكَمَ هو الفرائض والوعد والوعيد، والمتشابه هو القَصَصُ والأمثال.

ومنهم مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْمُحْكَمَ هو النَّاسِخُ، والمتشابه هو المنسوخ، وهذا ^(١) قَوْلُ قَتَادَةَ والضحاك.

ومنهم مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْمُحْكَمَ ^(٢) ما فيه من الحلال والحرام، وما سوى ذلك مُتَشَابِهٌ يُصَدَّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا.

وَمِنْهُمْ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْمُحْكَمَاتِ هي آيَاتُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ دُونَ مَا جَرَى فِي الْمَشِيئَةِ وَالْقَدَرِ؛ لِأَنَّهُ سِرُّ اللَّهِ.

ومنهم مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْمُحْكَمَاتِ هي الْحُجَجُ الْوَاضِحَةُ، وهي التي لَا يَحْتَاجُ مَعَهَا ^(٣) سَامِعُهَا إِلَى ^(٤) طَلَبِ مَعَانِيهَا، وهو ما لَا يُنْكِرُهُ أَحَدٌ مِنْ أَنَّهُ خُلِقَ مِنْ نُطْفَةٍ، وَأَنَّهُ أُخْرِجَ مِنَ الْمَاءِ. وَالْمُتَشَابِهَاتُ الْعِلْمُ بِأَنَّهُ يَنْبَعُ وَيَأْتِي بِالسَّاعَةِ ^(٥) وَيُجَازِي فِيهِ، وَهَذَا لَيْسَ فِي لَفْظِ الْقُرْآنِ، فَيَخْرُجُ عَمَّا نَحْنُ فِيهِ.

وَجَمِيعُ ذَلِكَ لَا يَصِحُّ إِلَّا بِأَحَدٍ شَيْئَيْنِ: إمَّا أَنْ يَكُونَ الْمُتَشَابِهُ مَا لَا يُعْلَمُ أَصْلًا وَيَكُونُ ^(٦) مُحْتَمَلًا لِأَكْثَرِ مِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ تَحْكُمُ ^(٧) وَدَعْوَى لَا ^(٨) دَلِيلَ عَلَيْهِ ^(٩)، وَإِنْ كَانَ كُلُّ مَنْ هُوَ لاءِ يَذْهَبُ إِلَى أَحَدٍ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ فَهَذَا مُحْتَمَلٌ وَمُوافِقٌ فِي الْجُمْلَةِ، وَإِنَّمَا يُخَالِفُ فِي التَّفْصِيلِ.

(١) ل، م: «هذا».

(٢) ل، م: «المحكّمات».

(٣) «معها» سقط من: ل، م.

(٤) «سامعها إلى» سقط من: أ، ل. و«إلى» سقط من: ج، م.

(٥) م: «وتأتي الساعة». ج: «الساعة».

(٦) ل: «أو يكون». م: «أو ما يكون». أ: «ما يجري».

(٧) ل: «حكم».

(٨) ج، م: «بلا».

(٩) «عليه» سقط من: م. وعنى بالدعوة الادعاء، فذكر الضمير في «عليه».

وبعد^(١)، فمتى ما حُكِمَ على شيءٍ بأنه مُتشابهٌ من حيثٍ لا يُعرفُ أصلاً ومن حيثٍ إنّ اللفظَ مُحتمِلٌ لأكثرَ من وجهٍ واحدٍ،^(٢) يلزمه أن يقولَ بِمثله^(٣) في كلّ ما لا يُعلم. و^(٤)يُحتملُ أكثرَ من وجهٍ واحدٍ؛ إذ الاقتصارُ بذلك على بعض ما يدخلُ في هذا الحُكْم من غيرِ دليلٍ، غيرُ صحيحٍ^(٥).

فأمّا قولُ من ادّعى أنّ المتشابهةَ هو ما يُحتملُ أكثرَ من معنًى واحدٍ فغيرُ صحيحٍ؛ لأنّه لو كان ما احتاجُ إلى النظرِ في استخراجِه، وكان^(٦) مُحتمِلاً لأكثرَ من معنًى واحدٍ متشابهاً لوجبَ أن يكونَ جميعُ القرآنِ متشابهاً إلّا ما يقلُّ عدده.

وبعدُ فلو كان كذلك وكان المحكّمُ ما لا يُحتملُ إلّا وجهاً واحداً، لكان هذانِ الحُكْمَانِ مُشتمِلينِ في جميعِ القرآنِ؛ لأنّه لا شيءٌ منه إلّا وجهاً^(٧). وإمّا أن يُحتملَ أكثرَ من معنًى واحدٍ أو لا يُحتملُ، واللهُ تعالى أخبرُ عن المحكّماتِ والمتشابهاتِ^(٨) ما يُنبئُ عن كونها شيئاً يسيراً من جملةِ القرآنِ، ألا ترى إلى قوله: ﴿مِنْهُ ءَايَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَبِهَاتٌ﴾^(٩)، فصيغةُ^(١٠) اللفظِ في ذلك ما يقلُّ عدده.

وبعدُ فالمتشابهةُ في اللّغةِ إذا أُريدَ به الإشكالُ بما يشبهُ الحالَ فلا يُمكنُ

(١) «وبعد» سقط من: ل.

(٢) ل: زيادة: «أن».

(٣) ب: «المثله».

(٤) م، ج: «أو».

(٥) «غير صحيح» سقط من: ج.

(٦) ج: «فكان».

(٧) «إلّا وجهاً» سقط من: أ، ب. و«وجهاً» سقط من: ج، ل، م.

(٨) أ، ب: زيادة: «إلّا».

(٩) آل عمران: ٧.

(١٠) ل: «وصيغة».

تَمييزُهُ مِنْ غَيْرِهِ نَحْوُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَلَيْنَا﴾^(١)؛ أَي: اشْتَبَهَ، فَلَيْسَ يُعْرَفُ الْمَقْصُودُ مِنْهَا مِنْ حَيْثُ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ دَلِيلٌ يُمَكِّنُ بِهِ فَصْلُ الْمَقْصُودِ مِنْ غَيْرِهِ. وَقَوْلُهُ فِي وَصْفِ ثِمَارِ الْجَنَّةِ: ﴿وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا﴾^(٢)، أَي: يُشَبِّهُ بَعْضُهَا بَعْضًا فَلَا تَمَيِّزَ بَيْنَهُمَا^(٣). فَإِذَا^(٤) كَانَ كَذَلِكَ صَحَّ أَنَّ كُلَّ مَا عَلَيْهِ دَلِيلٌ وَأَمْكَنُ فَصْلُ الْمَقْصُودِ وَإِخْرَاجُهُ فَغَيْرُ مُتَشَابِهٍ^(٥)، وَإِنَّمَا الْمُتَشَابِهُ مَا لَا سَبِيلَ إِلَى مَعْرِفَتِهِ وَتَمَيِّزِ الْمَقْصُودِ بِهِ مِنْ غَيْرِ الْمَقْصُودِ.

فَأَمَّا^(٦) مَعْرِفَةُ الْمُتَشَابِهِ فَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي ذَلِكَ بِحَسَبِ اخْتِلَافِهِمْ فِي الْمُتَشَابِهِ، فَقَائِلٌ يَقُولُ: يُعْلَمُ جَمِيعُهُ^(٧)، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُخَاطَبَ اللَّهُ تَعَالَى بِمَا لَا يُعْلَمُ لِمَا بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ. وَهَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ^(٨) مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْمُتَشَابِهَ هُوَ مَا يَحْتَمِلُ أَكْثَرُ مِنْ وَجْهَيْنِ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ. وَالْآخَرُونَ يَزْعُمُونَ^(٩) أَنَّهُ لَا يُعْلَمُ. وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهُ مَا يَحْتَمِلُ أَكْثَرُ مِنْ وَجْهَيْنِ. وَالْآخَرُونَ اخْتَلَفُوا حَسَبَ مَا بَيَّنَّاهُ فِي تَفْصِيلِ ذَلِكَ، وَبِحَسَبِ ذَلِكَ اخْتَلَفُوا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ﴾^(١٠). وَادَّعَى^(١١) الْآخَرُونَ أَنَّ الْوَقْفَ^(١٢) عَلَى قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾. وَادَّعَى كُلُّ مَنْ هَذَيْنِ

(١) البقرة: ٧٠.

(٢) البقرة: ٢٥.

(٣) أ، ب، ي: «بينهما».

(٤) ل، ج، م: «وإذا».

(٥) ل: «بغير». م: «يعين متشابهها».

(٦) ل، م، ج: «وأما».

(٧) الضبط المثبت من: ب.

(٨) «أكثر» سقط من: ل.

(٩) أ، ب، ج، ي: زيادة: «إلى».

(١٠) آل عمران: ٧، وانظر هذا الاختلاف حول تفسير الآية في: تفسير الفخر الرازي، ٤/ ١٩٢-١٩٣. والدر المنثور

للسيوطي، ٣/ ١٥١-١٥٢. وانظر: القاضي عبد الجبار: متشابه القرآن، ١٣-١٨.

(١١) ج: «فادعى».

(١٢) انظر في الدلالة التفسيرية لهذا الوقف: تفسير البيضاوي، ٦/ ٢. والبحر المحيط لأبي حيان، ٢/ ٣٨٤-٣٨٥.

الفريقين صحّة دَعَوَاهُ من جهة اللغة وغيرها. وادّعى مَنْ يَزْعُمُ^(١) أن المتشابه به^(٢) لا يُعلم، أنه لو كان قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾، معطوفاً على قوله: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾، لكان قوله: ﴿ءَامِنًا﴾ منقطعاً عنه، ولما أفادَ بانفراذه عنه إذا كان خبراً عن غير مذكور^(٣). وادّعى الأولون أن ذلك جائز^(٤) أن يُعطَفَ الشيءُ على ما قبله، وأن يتعقّبه خبرٌ يصيرُ مشغولاً به، وذلك نحو قوله: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى﴾، إلى قوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾^(٥)، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾، ثمّ قوله بعد ذلك: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾^(٦)، قالوا: فقوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ معطوفٌ على الأنصار والمهاجرين وقد تعقّبه خبرٌ آخر مثل ما في قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامِنًا بِهِ﴾^(٧)، ونحو قول الشاعر:

الرَّيْحُ تَبْكِي شَجْوَهُ والبرقُ يلمعُ في غَمَامِهِ^(٨)

قالوا معناه: والبرقُ أيضاً يبكيه؛ إذ لولا أن ذلك كذلك وأنه معطوفٌ على الريح ما كان يُفيد معنًى، قالوا: ويصير الخبر الآخر حالاً، كأنه قال: والبرقُ يبكيه^(٩)

(١) ب، م، ل: «زعم».

(٢) «به» سقط من: ي، م، ل.

(٣) انظر في التوجيه النحوي لهذه الآية: تفسير الرازي، ٤/ ١٩٢-١٩٣. والبحر المحيط، ٢/ ٣٨٤-٣٨٥. وحاشية الصاوي على الجلالين، ١/ ٢٤٨، وأعراب القرآن للكرياسي، ١/ ٤٣٢.

(٤) موضعه كلمة غير واضحة في: ي.

(٥) الحشر: ٧-٨.

(٦) الحشر: ٩-١٠.

(٧) آل عمران: ٧.

(٨) البيت من مجزوء الكامل المرقّل، لابن مقرّغ في ديوانه، ص ٢٠٨. ولسان العرب، (د.رك)، ٤/ ٣٣٤. وجاء بلفظ:

«تبكي شجوها... في الغمامة». ويقال: إنّ البيت واحد من اثنين في رثاء مسيلمة الكذاب. راجع: أساس

البلاغة، للزحشري، ١/ ١٤٠.

(٩) ب: «تبكيه».

لَا مَعَا فِي غَمَامِهِ، قَالُوا: فَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ﴾،
 أَي: إِنَّهُمْ يَعْلَمُونَ قَائِلِينَ ءَامَنَّا بِهِ، وَإِنَّمَا غَلِطَ الْفَرِيقَانِ فِي ذَلِكَ مِنْ حَيْثُ لَمْ
 يَتَبَيَّنُوا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿تَأْوِيلُهُ﴾، وَلَوْ أَحْكَمُوا ذَلِكَ لَارْتَفَعَ الْخِلَافُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ مَنْ
 ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْمُتَشَابِهَ يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ الرَّاسِخُونَ إِنَّمَا بَنَى كَلَامَهُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ
 يُخَاطَبَ اللَّهُ تَعَالَى بِمَا لَا يُفْهَمُ كَمَا ذَكَرْنَاهُ، فَقَضَى بِأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ تَأْوِيلَهُ؛ إِذَا^(١)
 كَانَ عِنْدَهُ أَنَّ «تَأْوِيلَهُ» يَعْنِي بِهِ مَعْنَاهُ.

وَالْفِرْقَةُ الْأُخْرَى ذَهَبَتْ^(٢) إِلَى ظَاهِرِ الْإِسْتِثْنَاءِ^(٣)، وَأَنَّهُ تَعَالَى اسْتَأْثَرَ بِعِلْمِهِ،
 وَأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ﴾، لَمَّا اسْتَقَلَّ بَخْبَرِهِ^(٤) لَمْ يَجْزُ أَنْ يَرْجِعَ
 إِلَى الْأَوَّلِ، وَلَمْ يَلْتَفِتُوا^(٥) إِلَى أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُخَاطَبَ بِمَا لَا يُفْهَمُ أَوْ لَا يَجُوزُ^(٦)،
 فَجَزَمُوا^(٧) الْقَوْلَ بِأَنَّهُ لَا يُفْهَمُ مَعْنَى الْمُتَشَابِهِ أَحَدٌ^(٨). وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ ادَّعَى أَنَّهُ لَا
 يَجُوزُ أَنْ يُخَاطَبَ اللَّهُ تَعَالَى بِمَا لَا يُفْهَمُ أَحَدٌ فَصَحِيحٌ؛ لِمَا بَيَّنَّاهُ فِي بَابِهِ.

وَقَوْلُ^(٩) مَنْ ادَّعَى أَنَّ^(١٠) الرَّاْسِخِينَ فِي الْعِلْمِ^(١١) لَا يَعْلَمُونَ تَأْوِيلَ الْمُتَشَابِهِ -
 صَحِيحٌ، عَلَى^(١٢) مَا بَيَّنَّاهُ^(١٣) مِنْ قَبْلُ. وَمَتَى مَا عَرَفْتَ مَعْنَى التَّأْوِيلِ^(١٤) صَحَّ مَا

(١) ج، ل: «إذا».

(٢) «ذهبت» سقط من: م.

(٣) وفي ذلك ما أخرجه ابن جرير من طريق أشهب عن مالك في قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ قال: ثُمَّ ابْتَدَأَ
 فَقَالَ: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ﴾، وَلَيْسَ يَعْلَمُونَ تَأْوِيلَهُ. الدر المنثور، ١/٥١١.

(٤) ب: «بخبيره».

(٥) ي: «يكتف»، وفي أ، ب: «يلتفت».

(٦) ي: «أن يخاطب ما يفهم ولا يجوز».

(٧) ل، م: «فجزموا».

(٨) «أحد» زيادة من: ج، م، ل.

(٩) أ، ب، ي: «وقوله».

(١٠) ل: «أو».

(١١) «في العلم» سقط من: ل.

(١٢) «على» سقط من: ب.

(١٣) ل: «بيئناه».

(١٤) انظر: لسان العرب، (أ.و.ل)، ١/٢٦٤. والمصباح المنير، (أ.و.ل)، ص ١٢.

قُلْنَاهُ^(١) من قبل^(٢)، وذلك أَنَّ التَّأْوِيلَ: هو ما يؤوَّلُ إليه الأمرُ، وهو الغرضُ المقصودُ بالكلام^(٣)، فليسَ كُلُّ مَعْنَى يُسَمَّى تَأْوِيلًا، إِنَّمَا يُسَمَّى بِمَا كَانَ تَضْمِينًا لَا تَصْرِيحًا، وَيُسَمَّى بِذَلِكَ تَحْجَازًا وَتَشْبِيهًا بِمَا قُلْنَاهُ. ويدلُّ على ما قلناه في مَعْنَى التَّأْوِيلِ قَوْلُهُ تَعَالَى حَاكِيًا عَنْ يَوْسُفَ ~~الطَّيْلِ~~: ﴿هَذَا تَأْوِيلُ رُءْيَايَ مِنْ قَبْلُ﴾^(٤)، فَسَمَّى سُجُودَ إِخْوَتِهِ وَأَبَوِيهِ لَهُ تَأْوِيلًا لِرُؤْيَاةٍ؛ إِذْ كَانَ ذَلِكَ الْغَرَضُ فِيهِ، وَلِذَلِكَ تُسَمَّى عِبَارَةُ^(٥) الرُّؤْيَا تَأْوِيلًا؛ لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَيْهِ وَيُثْنِي عَلَيْهِ^(٦) بِغَيْرِ الصَّرِيحِ، وَقَالَ: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ﴾^(٧)؛ يَعْنِي بِهِ الْمَوْعُودَ بِهِ. وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ غَيْرُ دَاخِلِينَ فِي الْإِسْتِثْنَاءِ أَنَّ الْوَاجِبَ فِي طَرِيقَةِ اللَّغَةِ أَنْ يَكُونَ حُكْمُ كُلِّ جُمْلَةٍ مَتَى مَا تَعَقَّبَتْ جُمْلَةً أُخْرَى، وَإِنْ تَخَلَّلَهَا «الْوَاوُ» الْأَوَّلُ^(٨) فَكُلٌّ مِنْهَا^(٩) مَفْرُودٌ مِنَ الْآخِرِ، لِاسْتِقْلَالِهِ بِخَبَرِهِ. وَبِذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ «الْوَاوُ» إِنَّمَا أُوجِبَ^(١٠) عَطْفَ الْآخِرِ عَلَى الْأَوَّلِ فِي قَوْلِكَ: خَرَجَ زَيْدٌ وَعَمْرُو، مِنْ

(١) ل: «قلناه».

(٢) «من قبل» سقط من أ، ب، ج، م، ل: .

(٣) ل: «في الكلام».

(٤) يوسف: ١٠٠، وانظر: متشابه القرآن، ص ٣٩٧، والكشاف للزمخشري، ٣/٣٤٤.

(٥) عبر الرؤيا غَيْرًا وَعِبَارَةً: فسرهما، وفي التنزيل: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾.

(٦) ج، م، ل: «عنه».

(٧) الأعراف: ٥٣.

(٨) «الأول» سقط من: ل، م. وعنى بـ«الأول» اللفظ أو الحرف فذكره.

(٩) كذا في: أ. ولعل الصواب: «منهما».

(١٠) ل: «وبذلك أن الواو إما في». قال ابن هشام: «أما الواو فلمطلق الجمع فتعطف متأخرًا في الحكم نحو: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ﴾، ومتقدمًا نحو: ﴿كَذَلِكَ يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ﴾، ومصاحبًا نحو: ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَصْحَبَ السَّفِينَةَ﴾. قال المحشي: «ومعنى مطلق الجمع الاجتماع والاشتراك بين المتعاطفين في المعنى والحكم من غير دلالة على مصاحبة أو ترتيب زمني أو مهلة أو نحو ذلك، وقد خالف في ذلك بعض الكوفيين وقطرب وثعلب والرَّبْعِي والفراء والكسائي وابن درستويه، فذهبوا جميعًا إلى أنها تفيد الترتيب، والتعبير بمطلق الجمع مساوٍ للتعبير بالجمع المطلق من حيث المعنى. انظر: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، لابن هشام، ومعه مصباح السالك إلى أوضح المسالك: بركات يوسف هبود، ٣/٣١٩-٣٢٠. وشرح التصريح على التوضيح، لخالد الأزهرى على ألفية ابن مالك، ٢/١٣٥.

حيثُ إِنَّ «عمرًا» لو أُفِرِدَ مِنَ الْأَوَّلِ لم يُفِذْ، ولو أَفَادَ دُونَ تعليقه بالأوَّلِ لَمْ يَجِبْ عطْفُه عليه، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: «خَرَجَ زَيْدٌ، وعَمَرُو قَامَ»، لَمَا كَانَ قَوْلُكَ: «وعَمَرُو قَامَ» مَفِيدًا دُونَ تعليقه بالأوَّلِ، وَبَطَلَ^(١) حَكْمُ العَطْفِ^(٢). فَكَذَلِكَ كُلُّ جُمْلَةٍ تَعْقِبُ جُمْلَةً مُنْقَطِعَةً عَنْهُ غَيْرُهُ^(٣) مَعْطُوفٌ عَلَيْهِ.

وَلَيْسَ يَقْدَحُ فِي مَا ذَكَرْنَا مَا احْتَجُّوا بِهِ مِنَ الْآيَةِ؛ لِأَنَّ الَّذِي أَوْرَدَهُ إِنَّمَا هُوَ عَطْفُ مَخْفُوضٍ عَلَى مَخْفُوضٍ^(٤)، وَالْخَفْضُ أَقْوَى الْحَرَكَاتِ^(٥) فَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَى الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ وَعَلَى الْابْتِدَاءِ^(٦) وَيَخْفُضُ^(٧) جَمِيعَ ذَلِكَ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَمْنَعُ ذَلِكَ مِنْ إِعْمَالِهَا، وَأَمَّا الْبَيْتُ فَإِنَّمَا وَجَبَ^(٨) عَطْفُ «الْبَرْقِ» عَلَى «الرَّيْحِ» فِي الْمَعْنَى؛ لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يُعْطَفْ عَلَيْهِ لَمْ يَسْتَقِمِ الْمَعْنَى وَلِصَارَ مَا أَوْرَدَهُ^(٩) لَعَوًّا لَا فَائِدَةَ فِيهِ، فِي بَابِ الْمَرْثِيَّةِ^(١٠).

وَبَعْدُ، فَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ﴾، وَقَوْلُهُ: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾،

(١) ب: «بطل» دون الواو.

(٢) ج: «الأوَّل».

(٣) أ، ج، ل، م، ي: «غير».

(٤) أ، ب، ي: «مخصوص على مخصوص». م: «محفوظ والحفظ».

(٥) الَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ عُلَمَاءُ الْعَرَبِيَّةِ وَعُلَمَاءُ التَّجْوِيدِ - أَنَّ الضَّمَّ هُوَ أَقْوَى الْحَرَكَاتِ. انْظُرْ عِلَّلَ النُّحُو، ص ١٨٤، ٢٢٩،

١٦٩، ٤١٩، الْخَصَائِصُ ١/١٧٤، أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ ٢٦٥، ٢٧٣، الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ ٢/٥٨٦، اللَّبَابُ فِي عِلَلِ

الْبِنَاءِ وَالْإِعْرَابِ ١/١٥٢، شَرْحُ شَذُورِ الذَّهَبِ، ص ٢٦٦، إِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ ٤/٢٢٨، مُشْكَلُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ

٧٩/١، ٢٨٧، ٥٥٩/٢، التَّمْهِيدُ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ لِابْنِ الْجَزَرِيِّ، ص ٧١.

(٦) وَذَلِكَ كَمَا فِي نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾، وَنَحْوُ: ﴿هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ﴾، وَنَحْوُ: ﴿قَهْلًا إِلَى

خُرُوجٍ مِنْ سَبِيلٍ﴾، وَنَحْوُ: ﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ﴾، فَيَدْخُلُ حَرْفُ الْجَرِّ الزَّائِدُ عَلَى الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ وَالْمَبْتَدَأِ

وَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ مِنْ أَنْ يَظَلَّ فِي مَوْضِعِ الْفَاعِلِ أَوِ الْمَفْعُولِ بِهِ أَوِ الْمَبْتَدَأِ. وَلِذَلِكَ دَلَالَاتُ مَعْنَوِيَّةٌ وَبَلَاغِيَّةٌ تَنْظُرُ فِي

مَحَلِّهَا مِنَ الْآيِ.

(٧) م: «يحفظ».

(٨) ل: «يوجب».

(٩) ل، م: «أوردوه».

(١٠) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخ. وَلَعَلَّهَا «الرَّثِيَّةُ»؛ أَيِ الضَّعْفِ. الْمَحْكَمُ (ر.ث.ي، ر.ث.و)، تَاجُ الْعُرُوسِ (ر.ث.ي).

ليس بجملة فليس يصح عطف جملة على ما ليس بجملة. وبعد فلو كان ذلك معطوفاً عليه لوجب أن يُعادَ «إلا»؛ لأنَّه الواجب في باب الاستثناء [أن] تقول: خرج القوم إلا زيداً وإلا عمراً، هذا على الأكثر الأعم، وإنما يجوز إسقاط «إلا» من^(١) الثاني متى ما خلا عن خبر مستقلٍّ وتمَّ، فلا يكون به من تعليقه بالمستثنى، ومتى تعقَّبه خبرٌ وجب عطفه على المستثنى، فلا بدَّ من إعادة «إلا»^(٢).

وبعد، فليس يخلو قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ من أحد ثلاثة أوجه^(٣): إمَّا أن يكون معطوفاً على قوله: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾، أو يكون منقطعاً مستأنفاً، أو يكون مردوداً^(٤) إلى قوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾^(٥)، على ما سنُبينه في ما^(٦) بعد إن شاء الله تعالى^(٧).

ولا يجوز أن يكون معطوفاً على قوله: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾؛ لما ذكرناه، وما احتجوا به عطف جملة على جملة.

وبعد؛ فكيف يصح الوقف على قوله: ﴿إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾؟ وإنما يصح الوقف^(٨) حيث يمكن الابتداء بما قطع عنه الأول ويفيد^(٩) دونه، فلو^(١٠) قطع قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ عن^(١١) قوله: ﴿ءَامَنَّا﴾ لَبقي قوله:

(١) أ، ب، ي: «الأمر».

(٢) أ، ب، ي: «إعادة الأول».

(٣) انظر: في توجيه الوقف نحوياً: الدر المصون، ٢/ ١٥. وحاشية الصاوي على الجلالين، ١/ ٢٤٨. وتفسير البحر المحيط، ٢/ ٣٨٤-٣٨٥.

(٤) أي معطوفاً على.

(٥) آل عمران: ٧.

(٦) ج، م، ل: «من».

(٧) «إن شاء الله تعالى» سقط من: ج، م، ل.

(٨) «في العلم»؟ وإنما يصح الوقف سقط من: ل.

(٩) ج: «والأول يفيد».

(١٠) «فلو» سقط من: أ، ب، ج، م، ي.

(١١) ج: «على».

﴿يَقُولُونَ﴾ مُبْتَدَأٌ لَا يُفِيدُ، فَصَحَّ أَنْ قَطَعَهُ عَنْهُ وَالْوَقْفَ عَلَيْهِ غَيْرُ جَائِزٍ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مَقْطُوعًا عَنِ الْأَوَّلِ مُسْتَأْنَفًا؛ لِأَنَّهُ لَا يُفِيدُ إِنْ لَمْ يُعْلَقِ الْكَلَامُ بِمَا قَبْلَهُ، وَكَذَلِكَ ^(١) كُلُّ جُمْلَةٍ تَعَطَّفُ عَلَى جُمْلَةٍ فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهَا رَجُوعٌ إِلَيْهَا بِوَجْهِ لِيَسْتَقِيمَ مَوْضِعُ الْعَطْفِ وَيَظْهَرَ حَقُّ الْوَاوِ. وَإِذَا فَسَدَ الْوَجْهَانِ صَحَّ الثَّالِثُ، وَهُوَ أَنَّهُ مُرَدُّودٌ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ﴾، فَيَكُونُ مَعْنَى الْآيَةِ: أَنَّهُ أَنْزَلَ الْكِتَابَ فِيهِ مُحْكَمٌ وَمِنْهُ مُتَشَابَهُ الْحَالِ فِي الْغَرَضِ الْمَقْصُودِ بِهِ، فَالزَّائِعُ يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ وَيَتَّبِعُهُ وَيَقْصِدُ لِتَأْوِيلِهِ، وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يُؤْمِنُونَ بِهِ عَلَى ظَاهِرِهِ، مُعْتَرِفِينَ بِأَنَّ الْجَمِيعَ مُجْمَلُهُ وَمُفَسَّرُهُ، مُحْكَمُهُ وَمُتَشَابَهُهُ ^(٢)، مِنْهُمْ وَمُوضَّحُهُ مِنْهُ، فَهُوَ صَادِقٌ فِي جَمِيعِهِ، وَجَمِيعُهُ مُحْكَمٌ ^(٣).

وقوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ اعْتِرَاضٌ بَيْنَ غَيْرِ ^(٤) الْكَلَامِ أُبَيِّنُ ^(٥) بِهَا ^(٦) عَنْ مَعْرِفَةِ تَأْوِيلِهِ، وَقَدْ فَسَّرَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا فِي مَوْضَعَيْنِ: فَقَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا﴾ ^(٧)، فَبَيَّنَ أَنَّ اللَّهَ يَضْرِبُ مِنَ الْأَمْثَالِ مَا دَقَّ، [و] لَا يُوقِفُ عَلَى وَجْهِ الْحِكْمَةِ ^(٨) فِيهِ، وَلَا يُعَرِّفُ الْغَرَضَ ^(٩) الْمَقْصُودَ بِهِ، فَالْمُؤْمِنُ يُؤْمِنُ بِهِ وَيَعْتَرِفُ بِأَنَّهُ حَكْمَةٌ، وَأَنَّهُ حَقٌّ؛ لَكُونِهِ مِنَ اللَّهِ،

(١) ل، ج: «كذا».

(٢) «ومتشابهه» سقط من: ل.

(٣) م: «محكمه».

(٤) «عبر» سقط من أ، ب، ج، ل، ي.

(٥) أ، ب، ج، ل، ي: «البيان».

(٦) لعله يقصد بالجملة الاعتراضية، أو «بالآية».

(٧) البقرة: ٢٦.

(٨) م: «الحكم».

(٩) «يعرف الغرض» سقط من: أ، ب، ل، ي.

والكافرون يَتَعَلَّقُونَ بِذَلِكَ فيقولون لِمَ ضَرَبَهُ مَثَلًا^(١)؟ وَلِمَ^(٢) لَمْ يَقُلْ كَذَا؟!
وأي^(٣) فائدة فيه؟

والآخر قوله: ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ
وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا﴾^(٤)، فَبَيَّنَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَسْتَيْقِنُ ذَلِكَ^(٥) وَيُؤْمِنُ
بِهِ، وَ﴿الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ هُوَ شَبِيهٌ، وَقَوْلُهُ: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ يَتَعَلَّقُونَ بِهِ^(٦)
وَيُنْكِرُونَهُ، وَيَطَالِبُونَ وَجْهَ الْحِكْمَةِ فِيهِ.

والذي يدلُّ عَلَى أَنَّ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ لَا يَعْلَمُونَ تَأْوِيلَ الْمُتَشَابِهِ أَنَّ اللَّهَ
تَعَالَى مَدَحَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ لِإِيمَانِهِمْ بِهِ، وَلَوْ^(٧) كَانَ إِيْمَانُهُمْ بِذَلِكَ مَعَ
عِلْمِهِمْ بِتَأْوِيلِهِ، لَمْ يَكُنْ لِتَخْصِيصِهِم بِالْإِيْمَانِ بِهِ وَجْهٌ، وَإِنَّمَا مَدَحَهُمْ مِنْ
حَيْثُ سَلَّمُوا لَهُ وَآمَنُوا بِهِ عَلَى ظَاهِرِ الْأَمْرِ.

وَشَيْءٌ آخَرُ، وَهُوَ أَنَّهُ لَوْ كَانَ تَأْوِيلُهَا مَعْلُومًا لَهُمْ، وَكَانَ تَأْوِيلُهَا مِمَّا يَجِبُ أَنْ
يُعْلَمَ، لَمْ يَكُنِ اللَّهُ تَعَالَى لِيَذُمَّ مُتَّبِعِي الْمُتَشَابِهِ لابتغاءِ تَأْوِيلِهِ، فَلَمَّا ذَمَّهُمْ عَلَى
ابْتِغَاءِ تَأْوِيلِهِ دَلَّ عَلَى أَنَّ تَأْوِيلَهُ مِمَّا لَا يُعْلَمُ، إِذْ كَانَ مَعْلُومًا أَنَّ تَأْوِيلَ الْمُتَشَابِهِ
لَوْ عِلْمُهُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ لَعِلْمُوهُ نَظَرًا وَبَعْدَ قَصْدٍ لِتَأْوِيلِهِ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمَا
ذَمَّهُمْ عَلَى طَلَبِ تَأْوِيلِهِ؛ لِأَنَّ طَلَبَ تَأْوِيلِهِ وَاجِبٌ أَنْ لَوْ كَانَ مِمَّا يُعْلَمُ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّمَا ذَمَّهُمْ لِأَنَّهُمْ طَلَبُوا تَأْوِيلَهُ لابتغاءِ الْفِتْنَةِ.

قِيلَ لَهُ: هَذَا مُحْكَمٌ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ أَنَّهُمْ طَلَبُوا تَأْوِيلَهُ لِلْفِتْنَةِ، بَلْ

(١) ج، م: «لَمَن ضَرَبَهُ اللَّهُ مَثَلًا».

(٢) «وَلِمَ» سقط من: ل.

(٣) ج، م، ل: «وَأَيَّة».

(٤) المدثر: ٣٠-٣١، وانظر: متشابه القرآن، ص ٥٩-٧٢، والكشاف للزحاشي، ١٨٥/٤.

(٥) ج: «بِذَلِكَ».

(٦) «بِهِ» سقط من: ل.

(٧) ج، م، ل: «فَلَوْ».

قيل^(١): إِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ الْمُتَشَابِهَ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ لِتَأْوِيلِهِ، فَذَمُّهُمْ عَلَى كِلَا الْأَمْرَيْنِ، وَلَوْ كَانَ مِمَّا يَعْلَمُ لَمَّا جَازَ أَنْ يَذُمَّهُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَهَذَا ظَاهِرٌ.

فإن قيل: إِذَا اعْتَرَفْتَ أَنَّ فِي الْقُرْآنِ مُتَشَابِهًا لَا يُعْلَمُ تَأْوِيلُهُ فَقَدْ دَخَلْتَ فِي مَا مَنَعَتْ عَيْنُهُ^(٢) عَلَى غَيْرِكَ، فَكَانَ ذَلِكَ تَطَرُّقًا لِلْقَوْمِ إِلَى مَا ادَّعَوْهُ مِنْ ذَلِكَ.

قيل له: هَذَا غَلْطٌ، وَذَلِكَ أَنَّ مُعَانِي^(٣) الْقُرْآنِ جَمِيعَهَا^(٤) مَعْلُومَةٌ لَا يَخْفَى مِنْهَا شَيْءٌ عَنِ الْمُخَاطَبِينَ بِهَا مَتَى اجْتَهِدُوا فِي طَلَبِ مُعَانِيهَا، وَإِنَّمَا نَقُولُ: اللَّهُ تَعَالَى ذَكَرَ أَشْيَاءَ أَبْهَمَ الْغَرَضَ فِيهَا، وَمِنْهَا: مَا لَمْ يُبَيَّنْ كَيْفِيَّتُهَا أَوْ وَقْتُهَا، وَلَمْ يُكَلِّفْنَا مَعْرِفَةَ ذَلِكَ، فَمَقْدَارُ مَا ذَكَرَ وَأَخْبَرَ عَنْهَا مَعْلُومٌ، الَّذِي هُوَ غَيْرُ مَعْلُومٍ هُوَ مَا لَمْ يُخْبِرْ عَنْهَا وَلَا يُبَيِّنْ حَقِيقَتَهَا^(٥)، وَذَلِكَ التَّأْوِيلُ الَّذِي ذَمَّ اللَّهُ تَعَالَى، يَنْبَغِي ذَلِكَ^(٦)، وَذَلِكَ نَحْوُ السَّاعَةِ وَقِيَامِهَا، فَاللَّهُ تَعَالَى كَوَّنَ ذَلِكَ وَحَدَّرَ مِنْهَا وَوَصَفَهَا بِصِفَاتٍ شَتَّى وَأَخْفَى كَوْنَهَا، وَالَّذِي أَخْبَرَ عَنْ كَوْنِهَا وَصِفَاتِهَا مَعْلُومٌ^(٧)، وَالْمَخْفَى مَا لَمْ يُخْبِرْ بِهِ مِنْ وَقْتِ كَوْنِهَا، وَالْمَخْفَى هُوَ التَّأْوِيلُ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ^(٨) مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَنَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَّةً﴾^(٩)، فَمُعَانِي جَمِيعِ هَذِهِ الْأَلْفَافِ مَعْلُومَةٌ، وَإِنَّمَا الْمَخْفَى مِنْهَا مِنْ ذَلِكَ مَا لَمْ يَذْكُرْهُ مِنَ الْأَعْدَادِ وَلَمْ يُبَيِّنْهُ مِنَ الْغَرَضِ فِي ذَلِكَ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ.

(١) «قيل» سقط من: أ، ب، ج، ل، م.

(٢) ج، ل: «عتبه». م: «عيبته».

(٣) أ، ي: «آيات زائدة». ج، ل، م: «معاني زائدة».

(٤) «القرآن جميعها» سقط من: أ، ب، ج، م، ي.

(٥) أ، ب: «منها».

(٦) أي: يتعين فهم ذلك والذهاب إليه.

(٧) ي: «مذموم».

(٨) زيادة من: ي.

(٩) الحاقة: ١٧.

فإن قيل: فلم أنزل بعض كتابه مُتشابهاً يَحْتَمِلُ مَعْنِيَيْنِ وَأَكْثَرُ، وهَلَّا أنزله على وجه لا يَقَعُ فِيهِ التَّبَاسُّ واشْتِبَاهُ لِيُزَوَلَ الْخِلَافُ؟ وَلِمَ أنزل بَعْضُهُ مُتَشَابِهاً لا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ على ما أَشْرَتْ إِلَيْهِ إِذْ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى الْفِتْنَةِ؟ وَأَيُّهُ فَائِدَةٌ فِي إِنْزَالِ بَعْضِهِ مُتَشَابِهاً لا يُعْلَمُ الْغَرَضُ فِيهِ، وما وَجَهُ الْحِكْمَةِ فِي ذَلِكَ؟

قِيلَ لَهُ: أَمَّا إِنْزَالُ بَعْضِ الْقُرْآنِ مُتَشَابِهاً لا يُعْلَمُ تَأْوِيلُهُ، فَلَامْتَحَانَ عِبَادُهُ كِي يَفْصَلَ بَيْنَ مَنْ فِي قَلْبِهِ زَيْغٌ وَبَيْنَ مَنْ قَلْبُهُ خَالِصٌ، مَنْ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ، يَدُلُّكَ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿الْم أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾^(١)، إِذْ لَا يَكْتَفِي مِنْهُمْ بِالْإِقْرَارِ وَحْدَهُ بَلْ يَمْتَحَنُ وَيَبْتَلَى بِوُجُوهِ فِي بَابِ الْإِعْتِقَادِ، وَفِي بَابِ التَّكْلِيفِ حَتَّى يَتَمَيَّزَ الْمَخْلَصُ مِنَ الْمُرْتَابِ وَالْمُحَقَّقُ مِنَ الْمَخْرَقِ^(٢)، إِذْ لَيْسَ الْإِقْرَارُ^(٣) وَحْدَهُ كَثِيرُ شُغْلٍ، وَلَا يَنَالُ الْمَكْلَفُ فِيهِ مَشَقَّةٌ، وَهَذَا الْحُكْمُ يَجْرِي عِنْدَ الْمُلُوكِ وَالْعُقَلَاءِ فِي امْتِحَانِهِمْ أَصْحَابَهُمْ، وَمَنْ يُظْهِرُ لَهُمُ الطَّاعَةَ^(٤) وَالْمَوَالَاةَ وَالصَّدَاقَةَ، وَابْتِلَاءَهُمْ^(٥) إِيَّاهُ بِمَا بِهِ يَظْهَرُ صِدْقُهُ مِنْ كَذِبِهِ وَخُلُوصَ عَقِيدَتِهِ مِنْ شَوْبِهِ^(٦)، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي مِثْلِ ذَلِكَ: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾^(٧)، وَاللَّهُ تَعَالَى جَعَلَ بَعْضَ الْقُرْآنِ مُحْكَمًا لَا إِشْكَالَ فِيهِ وَلَا شُبْهَةَ، وَبَعْضُهُ مُحْتَمِلًا لِأَكْثَرٍ مِنْ مَعْنَى وَاحِدٍ لِيَنَالَ الْمَكْلَفُ مَشَقَّةً فِي مَعْرِفَةِ مَعْنَاهُ وَتَمْيِيزِ الْأَصَحِّ مِمَّا يَحْتَمِلُهُ اللَّفْظُ، ثُمَّ جَعَلَ بَعْضُهُ مُتَشَابِهاً لا يُعْلَمُ تَأْوِيلُهُ، مُمَيِّزًا بِذَلِكَ الْمَخْلَصَ^(٨) مِنَ الْمُرْتَابِ،

(١) العنكبوت: ١-٢.

(٢) ل: «المنخرق». والمنخرق هو: الأحمق الذي يجهل الشيء ولا يحسن النظر فيه. راجع: القاموس المحيط، (خ.رق)، ٢١٩/٣-٢٢٠.

(٣) ج: «الإقرار».

(٤) ي: «الطاعات». ل: «طاعة».

(٥) جميع النسخ عدا ج: «وابتلاء».

(٦) أ، ب، ج، ي: «سوئه».

(٧) آل عمران: ١٧٩، وانظر: متشابه القرآن، ص ١٧٥. وجامع البيان للطبري، ١٧٧/٣-١٧٨.

(٨) ل: «المحاض».

داعياً^(١) لهم^(٢) إلى الإيمان بذلك على ظاهر الأمر من غير تعنت ولا تطلب علة^(٣) وابتغاء حكمة.

فعلى العبد المعترف بحكمة سيده المذعن له بأن يلزم^(٤) طاعته من جميع ما يأمره به، عَرَفَ وجه الحكمة في ذلك أم جهل، وكذلك^(٥) في باب تكليف الأفعال.

وأما إنزاله بعض القرآن مُحْتَمِلاً^(٦) لأكثر من معنى واحد ففيه أوجه^(٧) من الحكمة:

أحدها: أن في ذلك حثاً على النظر، ودعاءً إلى الاستنباط، واستعمالاً للروية والقياس، وتمييزاً للعقول وتشجيعاً للأذهان، ونهيًا عن الإغفال والتقليد. ومنها: أنه لو جعل الجميع مُحْكَمًا لكان في ذلك دعاءً إلى التقليد في ترك النظر، والركون إلى قول الغير، وإن لم يعرف صحته وصدقته، فكان ذلك مؤدياً إلى تقليد غيره والقبول من كل من يدعوهم^(٨) إلى كل^(٩) ملّة^(١٠)، وترك التكبير لمن^(١١) يورد عليهم ما أراد حقاً أو باطلاً، وإجازة قبول قول المخالفين من الكفرة والمشركين. ومنها: أنه لو جعل جميعه مُحْكَمًا لكان ذلك مؤدياً إلى الخروج من الدين والانسلاخ^(١٢) من التوحيد، وذلك لأنه كان حينئذٍ باعثاً على

(١) ل: «واعياً».

(٢) م: زيادة: «به».

(٣) ج: «لعله».

(٤) ج، م، ل: «بأنه يلزمه».

(٥) ل: «فكذلك».

(٦) «محتملاً» سقط من: م، ل.

(٧) ج: «وجوه».

(٨) ب: «ندعوهم».

(٩) «كل» سقط من: ج، م، ل.

(١٠) ي: «كاملة».

(١١) ل: «السكران من».

(١٢) م، ل: «والإسلام».

قبول^(١) ظاهره وترك النظر في صحته وسقمه، والتقليد له من غير رجوع إلى النظر والاستدلال، فكان ذلك باعثًا على الاختصار في معرفة الصانع وصدقه ومعرفة رُسله وكتبه من جهة الكتاب والتقليد دون غيره، وليس يُعرف شيء من ذلك - كما بيَّناه قبل - من هذه الجهة^(٢)، وإنما يُعرف من طريق العقل.

والذي يُصحح ما قلناه أن من عَرَفَ صدق الله في أخباره بقوله: «إني صادق في إخباري»، لم يَعْرِفْ كونه صادقًا؛ إذ لا يَأْمَنُ أن يكون نفس قوله: «إني صادق» كَذِبًا^(٣)، وإذا لم يَعْرِفْ صدقه لم يَعْرِفْ بخبره^(٤) شيئًا، فلا يُعرف صدق رُسوله وصحة كتابه وسائر ما يجب أن يُعرف من طريقة العقل إذا لم يُعرف شيء من ذلك من طريقه المؤدي إليه. وشيء آخر، وهو أن المعرفة بالشيء إنما تحصل وتصح^(٥) إذا عُرِفَ من وجهه وطريقه، ومتى ما لم يُعرف من وجهه^(٦) وطريقه لم يكن ذلك معرفة بل يكون توهمًا وحسبًا، ألا ترى أن الأسود متى ما عُرِفَ من طريق اللبس لم يكن معرفة به، ومتى ما رام أحد الوقوف على الكلام من جهة البصر تعذر عليه، وإذا كان كذلك صحَّ أن المعرفة بالشيء إنما تحصل متى عُرِفَ من جهته المؤدية إلى المعرفة، فلمَّا كانت المعارف العقلية التي ذكرناها من جهة العقل والنظر تحصل دون الكتاب والشرع، فلو جعل جميع القرآن مُحْكَمًا لا يحتمل إلا وجهًا واحدًا لمال الناس إلى التقليد وقبوله على ظاهره^(٧) وترك اعتقاد توحيده من وجهه وطريقه، فيؤدي ذلك إلى

(١) ل: «قول».

(٢) أ، ب، ي: «من جهة الحكمة».

(٣) ل: «تكذب».

(٤) ل: «خبر».

(٥) ب: «يحصل ويصح»، بالياء المشناة التحتية.

(٦) ل: «جهة».

(٧) ج: «على الظاهر».

كونهم غير عارفين بكون الصانع و[صدق]^(١) وحدانيته وبين^(٢) سائر المعارف العقلية، فأنزل بعضه مُحْكَمًا لِيُجْعَلَ أَصْلًا يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ، وَبَعْضُهُ مُتَشَابِهًا مُحْتِمَلًا لِأَكْثَرِ مِنْ مَعْنَى وَاحِدٍ، لِيَبْعَثَ الْمَكْلَفَ عَلَى الرَّجُوعِ إِلَى أَدَلَّةِ الْعَقْلِ فِي تَمْيِيزِ الْمُرَادِ بَيْنَ تِلْكَ الْمَعَانِي^(٣) الَّتِي يَحْتَمِلُهَا اللَّفْظُ مِنْ غَيْرِ الْمُرَادِ، فَيَعْرِفُ مَا يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ تِلْكَ الْمَعَانِي وَعَلَى رُسُلِهِ، وَمَا لَا يَجُوزُ، فَيَحْصُلُ لَهُ الْمَعْرِفَةُ بِالصَّانِعِ وَتَوْحِيدِهِ وَسَائِرِ مَا يَلْزِمُهُ مَعْرِفَتُهُ مِنْ طَرِيقِهِ^(٤) الْمُؤَدِّي إِلَيْهِ، وَيَصِيرُ ذَلِكَ عَارِفًا بِاللَّهِ وَتَوْحِيدِهِ عَلَى الْحَقِيقَةِ، مُؤْمِنًا مُخْلِصًا وَيُفَارِقُ مَرْتَبَةَ التَّقْلِيدِ الَّذِي هُوَ غَيْرُ مُوجِبٍ لَشَيْءٍ مِنْ تِلْكَ الْمَعَارِفِ، وَلَا يَصِيرُ مُؤْمِنًا بِالْإِعْتِقَادِ عَلَى تِلْكَ الْجِهَةِ، وَيَجِبُ لَهُ دَرَجَةٌ عَالِيَةٌ بِاحْتِمَالِهِ الْمَشَقَّةَ فِي الْمَقَايِسَةِ بَيْنَ الْمَعْنِيَيْنِ وَالْمَوَازَنَةِ بَيْنَهُمَا، وَالْإِسْتِظْهَارِ^(٥) فِي ذَلِكَ بِالْأَدَلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ وَالْبَرَاهِينِ النَّظَرِيَّةِ. مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا قَالَ تَعَالَى: ﴿جَدُّ رَبِّنَا﴾؛ وَكَانَ الْجَدُّ [فِي اللُّغَةِ]^(٦) يَقَعُ عَلَى أَبِ الْأَبِ وَعَلَى الْبَخْتِ^(٧) وَعَلَى الْعِظْمَةِ، وَجَبَ الرَّجُوعُ إِلَى أَدَلَّةِ الْعَقْلِ، أَيْ هَذِهِ الْوُجُوهُ تَجُوزُ عَلَيْهِ، وَأَيُّهَا لَا تَجُوزُ عَلَيْهِ^(٨)؛ فَإِذَا عَرَفْتَ بِأَدَلَّةِ الْعَقْلِ أَنَّهُ قَدِيمٌ، لَمْ يَجْزُ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَبٌ وَلَا أَبُ أَبٍ؛ لِأَنَّ الْأَبَ هُوَ الَّذِي حَدَثَ لَهُ^(٩) الْإِبْنُ، وَالْقَدِيمُ لَا يَكُونُ حَدِيثًا. فَإِذَا^(١٠) عُرِفَ مِنْ جِهَةِ الْعَقْلِ.

(١) «صدق» سقط من: أ، ب، ج.

(٢) «وبين» سقط من: ي، ج، م، ل.

(٣) جميع النسخ عدا ج، م: «المعارف».

(٤) ج: «طريق».

(٥) ج: «الإظهار والاستظهار».

(٦) زيادة من: ي.

(٧) أي الحظ، جمعه بُخُوت. يقال: فلان بخيت، أي مخطوط. انظر: القاموس المحيط، (ب. خ. ت)، ١/١٤٢.

(٨) «عليه» سقط من: م، ل.

(٩) ج، م، ل: «منه».

(١٠) ج، م، ل: «وإذا».

والدليل أنه لا يجوز أن يكون له بخت؛ لأن ذلك من صفات المحدثين، فَعُرِفَ^(١) أن المراد في قوله تعالى: ﴿جَدُّ رَبِّنَا﴾^(٢)؛ ليس هو أب الأب^(٣) ولا بمعنى البخت؛ فلم يبق إلا العظمة، ووضفه بالعظمة جائز عقلاً وإجماعاً، عُرِفَ^(٤) أن المراد بقوله: ﴿جَدُّ رَبِّنَا﴾؛ العظمة دون أب الأب و^(٥) دون البخت^(٦).

فإن قيل: أليس لو جعل القرآن كله مُحْكَمًا لكان لا يهلك هذه الجماعة الكثيرة التي تهلك من جهة التأويل؟

قيل له: لم تهلك^(٧) من قبل المتشابهات، وإنما هلكوا لتفريطهم في^(٨) الاستدلال وتقصيرهم^(٩) في النظر، فلو^(١٠) جعل القرآن كله مُحْكَمًا لكان الهلاك من تلك الجهة أكثر وأعم؛ لترك الجمهور النظر والاعتماد على التقليد^(١١) المؤدي إلى الانسلاخ من التوحيد.

* * *

(١) ج، م، ل: «عرف».

(٢) الجن: ٣.

(٣) أ: «أب». وهو سهو.

(٤) كذا في جميع النسخ، وتقدير الكلام: «وعرف عطفًا على «فعرِفَ». وحذف العاطف مسموع عن العرب، وإليه أشار ابن مالك في الكافية الشافية بقوله: «وحذف عاطف قد يُلْفَى». وهو جائز في النثر والنظم. انظر: شرح الكافية الشافية، لابن مالك ١٢٦٠/٢، شرح الأشموني ٣٩٩/٢، حاشية الصبان ١٣١/٣.

(٥) ل: «في».

(٦) هذا ما ذهب إليه الزمخشري في الكشاف، ١٦٧/٤.

(٧) ج، م: «لم يهلك هؤلاء».

(٨) ج، م: «من».

(٩) ل: «وتقصير».

(١٠) ج، م، ل: «ولو».

(١١) ي: «والاعتماد والتقليد».

الفصل الثاني من كتاب ركن الدين

وهو ^(١) الكلام في التوحيد

هذا الفصل يشتمل على أبواب خمسة ومقدمة ^(٢):

الباب الأول : في ما يتعلّق به في كونه جسمًا.

الباب الثاني : الكلام في ما يتعلّق به في الجوارح.

الباب الثالث : في ما يتعلّق به في الصفات.

الباب الرابع : في ما يتعلّق به في الرؤية.

الباب الخامس: ^(٣) في ما يتعلّق به في المكان والانتقال.

*

(١) ل: «فهو».

(٢) «ومقدمة» سقط من: ج. وفي ل: «على مقدمة وأبواب خمسة».

(٣) ج، م، ل: زيادة: «الكلام».

المقدمة

كُنَّا^(١) وَعَدْنَا أَنْ نَذْكُرَ فِي كُلِّ فَصْلٍ مَا يُلْزَمُ الْقَائِلِينَ بِذَلِكَ مِنَ الْمَخَالَفِينَ،
وَالَّذِي يُوَدِّي إِلَيْهِ الْقَوْلُ بِالْجِسْمِ، وَالْجَوَارِحِ، وَالصِّفَاتِ، وَالرُّؤْيَةِ، وَالْمَكَانِ وَالْإِنْتِقَالَ،
عَلَى مَا يَقُولُهُ الْخَصْمُ - أُمُورٌ مِنَ الْفَسَادِ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ إِذَا^(٢) كَانَ جِسْمًا وَجِبَ أَحَدُ أَمْرَيْنِ، كِلَاهُمَا فَاسِدَانِ: إِمَّا
حَدُوثُهُ^(٣) أَوْ قِدَمُ الْأَجْسَامِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَدَلَّةَ الْعَقْلِيَّةَ قَدْ قَامَتْ عَلَى حَدُوثِ
الْأَجْسَامِ كُلِّهَا لَا تَخْصُ^(٤) مِنْ ذَلِكَ جِسْمًا دُونَ جِسْمٍ، وَلَوْ كَانَ الْبَارِئُ تَعَالَى
جِسْمًا لَوَجِبَ حَدُوثُهُ^(٥) أَيْضًا؛ لِأَنَّ دَلَائِلَ الْعَقْلِ لَا خُصُوصَ فِيهَا، أَوْ تَكُونُ
الْأَجْسَامُ قَدِيمَةً؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ جِسْمًا يَعْتَوِرُهُ^(٦) مَا يَعْتَوِرُ سَائِرَ الْأَجْسَامِ مِنْ
دَلَائِلِ^(٧) الْحَدُوثِ، وَهُوَ^(٨) مَعَ ذَلِكَ قَدِيمٌ، فَغَيْرُهُ أَيْضًا مِنَ الْأَجْسَامِ قَدِيمٌ، وَإِنْ
كَانَتْ دَلَائِلُ الْحَدُوثِ تَعْتَوِرُهَا.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ إِذَا كَانَ جِسْمًا كَانَ ذَا أَجْزَاءٍ كَثِيرَةٍ وَتَرْكِيبٍ وَصُورَةٍ وَهَيْئَةٍ مُحَدُودًا
مُتَنَاهِيًا مُمَاسًّا لْغَيْرِهِ، وَهَذَا كُلُّهُ يَنْفِي الْوَحْدَةَ فَيُوجِبُ الْحَدُوثَ^(٩) وَالْفَاقَةَ، وَيُلْزَمُ فِيهِ
التَّشْبِيهُ، إِذْ لَا جِسْمَ إِلَّا لَهُ شَبَهُ^(١٠) مُحْسُوسٌ أَوْ مُوْهُومٌ، فَأَمَّا مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ جِسْمٌ
بِمَعْنَى أَنَّهُ مُوجُودٌ أَوْ قَائِمٌ بِذَاتِهِ، فَخِلَافٌ يَرْجِعُ إِلَى الْعِبَارَةِ. وَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ

(١) ج: «كما».

(٢) ج: «لو».

(٣) جميع النسخ عدا ج: «حدثه».

(٤) ب: «يخص».

(٥) جميع النسخ عدا ي: «حدثه».

(٦) يعتوره: يلبسه؛ ويعتريه مأخوذ من الاعتراء وهو الملابس والمداخلة.

(٧) «من دلائل» سقط من: أ، ب، ي.

(٨) جميع النسخ عدا ل: «فهو».

(٩) ي، م: «الحدث».

(١٠) ج، م: «شبيه».

جسمًا ذا جوارح يعمل بها ويدرك بها، يُوجبُ أنّه مفتقرٌ إلى جوارح مستعملًا
لآلاتٍ^(١)، فيفضي ذلك^(٢) كونه^(٣) محتاجًا غير غنيٍّ، وذلك يقتضي حدوثه،
وكونه مُحدثًا محتاجًا يُوجبُ كونه غير صانع، فيؤدّي ذلك إلى نفي الصانع.

وبعد، فإنّ الذي يفعل بالآلات والجوارح يجبُ أنّه إذا^(٤) اشتغل بشيءٍ
يَمتنعُ عليه فعل غيره من المفعولات لاستعمالِ جوارحه بما ماسّه، ويتعذّرُ
عليه فعل ما لا يجوزُ استعمالُ الجوارح هناك، كإرضاع الحيوان في ظلماتٍ
ثلاثٍ وما جرى مجراها من بطون الأرضين والجبالِ وصُم^(٥) الأشجارِ والشمارِ
والنبات، وهذا^(٦) إبطالُ الصانع، فما أدّى إلى إبطاله فهو فاسدٌ.

ومنها: أن كونه في مكانٍ^(٧) ينتقلُ ويزولُ يُوجبُ حدوثه وكونه جسمًا
ومتغيرًا، وذلك يوجبُ كونه جوهرًا مفتقرًا إلى المكانِ متحيزًا شاغلًا، وهذا
يوجبُ كونه قائمًا بالمكان، وذلك يقتضي كونه مُحدثًا بغيره وقيامه بالمكان.

ومنها: أن كونه مرئيًا يوجبُ كونه جَوهرًا وقائمًا^(٨) بجوهرٍ، وذلك يوجبُ
كونه مُحدثًا.

ومنها: أن يكونَ ذا جوارحَ وذا صفاتٍ يقومُ^(٩) به تنفي^(١٠) الوحدةَ وتوجبُ
التكثيرَ الذي هو نقيضُ التوحيدِ.

(١) م، ل: «مستعمل الآلات».

(٢) م: «بذلك».

(٣) أي: إلى كونه. وهو منصوب على نزع الخافض.

(٤) ل: «إذا».

(٥) م، ل: «ضمن».

(٦) م: «فهذا».

(٧) ل: «كون».

(٨) ج، م، ل: «أو قائمًا».

(٩) كذا في جميع النسخ «يقوم» بالثناء التحتية أوله. وقد وقفت عند غير المصنف على تذكير الصفات الإلهية،
مثل: الرحمة والقدرة... وغيرهما.

(١٠) دون نقط أوله في ي. وفي باقي النسخ عدا م: «نفي».

ومنها: أن كونه عالمًا بعلمٍ يوجبُ أن يحصلَ له من العلوم بقدرِ المعلوماتِ، إذ العلمُ بكلِّ^(١) واحدٍ منها غيرُ العلمِ بغيره، وذلك إيجابٌ ما لا نهايةَ له من العلوم والقُدَرِ، وهذا يُبطلُ توحيدَهُ أو يوجبُ تجويزَ أن يَعْلَمَ بعضُ الأشياءِ دونَ بعضٍ؛ لأنَّه ليس في إثباتهِ عالمًا بشيءٍ ما يوجبُ كونه عالمًا بجميعِ الأشياءِ إذا كان عالمًا بعلمٍ، وكذلك كونه قادرًا بقدره، وكذلك سائرُ الصفاتِ.

وإذا قدَّمنا ذلك فنذكرُ الخلافَ في الآياتِ المتشابهاتِ في بابِ التوحيدِ ليكونَ البناءُ على أصلٍ معلومٍ؛ لأنَّه متى لم يتبيَّنِ الخلافُ ولم يَعْلَمِ قولُ المخالفينَ لم يَعْلَمِ كيف تكلمَ كلُّ جيلٍ منهم.

فنقولُ وباللهِ التوفيقُ: إنَّ الأُمَّةَ اختلفت في هذه^(٢) على أقاويلَ أربعة:

أحدها: ما ذهبَ إليه جماعةٌ من أنَّ هذه الآياتِ من المتشابهاتِ التي^(٣) لا يعلمها إلا اللهُ، وأنَّ الواجبَ إطلاقُها على ما أطلقه اللهُ من غيرِ أن تُتَأَوَّلَ^(٤) على وجهٍ، أو يُعْتَقَدَ فيه اعتقادٌ سوى الإيمانِ بظاهريهِ والإحالةِ في معناه، وتأويلُهُ عليه سُبْحانَهُ دونَ خلقِهِ، وعلى هذا أكثرُ الحشويَّةِ من المنتسبين إلى الحديثِ، وإليه يذهبُ الأشعريةُ وطوائفٌ من غيرهم.

وثانيها: قولُ مَنْ ذهبَ في تفسيرِها إلى وجهٍ^(٥) لا يُعْقَلُ، نحو زعمِ بعضهم أنَّه تعالى مستقرٌّ على العرشِ الذي هو سريرٌ؛ لا بِمَعْنَى القيامِ عليه؛ ولا بِمَعْنَى الجلوسِ، ولا الاضطجاعِ، ولا الاتكاءِ، ولا على وجهٍ يُعْقَلُ، وهذا كلامٌ غيرُ معقولٍ، وإلى ذلك تذهبُ^(٦) طوائفٌ من الحشويَّةِ وغيرهم.

(١) ل: «فكل».

(٢) ل، م: زيادة «الآيات».

(٣) «التي» سقط من ج.

(٤) أ: «تتناول»، وانظر: تفسير الآية في: جامع البيان للطبري، ١/١٩١-١٩٤.

(٥) ل: «أوجه».

(٦) ج، م، ل: «ذهب».

وثالثها: قول مَنْ كَشَفَ القناعَ وصَرَّحَ بالتشبيهِ وزعمَ أنَّه جالسٌ على العرشِ جلوسَ الملكِ على سريرِهِ، وأنَّه أجمَعُ^(١) أمرَدُ في صورةِ آدمَ، وأنَّ له يَدَيْنِ وهما جارِحتانِ^(٢) وأشباهُهُ، وإلى هذا يذهبُ مقاتلُ بنُ سليمانَ وهشامُ بنُ الحكمَ وجماعةٌ من الحنابلةِ وغيرهم، حتَّى زَعَمُوا أنَّه حَضَرَ عِرْقَةَ على جَمَلٍ أحمرَ في كُلِّ عِرْقَةٍ، ورَوُوا في ذلك ما أَكْرَهُ ذَكَرُهُ.

ورابعها: قولُ الموحِّدين، وتفسيرُهُم لهذه الآياتِ على وجهٍ جائزٍ في اللغةِ، غيرُ مناقضٍ للتوحيدِ، جائزٌ على اللَّهِ تعالى إجماعًا وعقلًا، وإليه ذهبَ^(٣) جماعةُ المعتزلةِ والخوارجِ وأكثرُ الشيعةِ والمرجئةِ.

فأمَّا قولُ مَنْ ذهبَ إلى أنَّها من المتشابهِ الذي^(٤) لا يُعلمُ، وأنَّه لا يفسَّرُ على وجهٍ ما^(٥)، فقد بيَّنَّا^(٦) أنَّه لا يجوزُ أن يُخاطَبَ اللَّهُ تعالى بما لا يُعلمُ؛ لأنَّ ذلك يخرجُ من أن يكونَ كلامًا، إذ الكلامُ ما أفادَ، وشرَحْنَا القولَ هناك شرحًا شافيًا، على أنَّه يلزمُ القائلُ بذلك أشياء:

أحدها: أنَّه معترفٌ بأنَّه جاهلٌ بمَعْنَى هذه الآياتِ، ومن اعترفَ بالجهلِ بشيءٍ^(٧) فليسَ له أن يتكلَّمَ فيه وأن يحتجَّ به.

وثانيها: أنَّه متى ادَّعى أنَّ معناها لا يُعلمُ سقطَ احتجاجُهُ وارْتَفَعَ تَعَلُّقُهُ أصلًا؛ لأنَّ الاحتجاجَ بما لا يُعلمُ مُحالٌ، والتعلُّقُ بما لا سبيلَ إلى الوقوفِ على معناه باطلٌ.

(١) ج، م، ل: «أجمَعُ».

(٢) ل: «خارجتان».

(٣) م: «ذهب».

(٤) جميع النسخ: «التي»، والصواب ما أثبتناه.

(٥) جميع النسخ: «على وجه ما لله»، وهو سهو.

(٦) م: زيادة: «قبل».

(٧) «بشيء» سقط من: أ، ب، ي.

وثالثها: أَنَّ المناظرة تَرْتَفَعُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ خُصُومِهِمْ؛ لِأَنَّ الْمُنَازَرَةَ إِنَّمَا تَصَحُّ وَتَثْبُتُ إِذَا كَانَ الْمَذْهَبَانِ مَعْلُومَيْنِ، وَيَكُونُ^(١) أَحَدُهُمَا مُثَبِّتًا لشيءٍ وَالْآخَرُ سَالِبًا لَهُ، فَإِذَا لَمْ يَعْرِفِ الْخَصْمُ مَا يُوجِبُهُ أَوْ يَسْلُبُهُ فَكَيْفَ يَنَازَرُهُ أَوْ يَتَكَلَّمُ؟ أَوْ كَيْفَ^(٢) يَحْتَجُّ وَهُوَ لَا يَدْرِي عَلَى مَا^(٣) يَحْتَجُّ؟ وَمَا الَّذِي يُثَبِّتُ أَوْ يُنْفِي؟

وبعد، فلعلَّ الآية تُوجِبُ نفي ما يدَّعيه؛ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَعْلَمْ مَعْنَاهَا فَلَيْسَ هُوَ بِأَدْلَةٍ عَلَى إِثْبَاتِ شَيْءٍ مِنْ نَفْيِهِ. وَعَلَى أَنَّا إِنَّمَا نُنَازِرُ مَنْ يَدَّعي إِثْبَاتَ جَارِحَةٍ لَهُ، فَإِذَا اعْتَرَفَ الْخَصْمُ أَنَّهُ لَيْسَ بِذِي جَارِحَةٍ صَحَّ مَذْهَبُنَا^(٤)، وَصَحَّ أَنْ مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ لَيْسَتْ^(٥) هِيَ الْجَارِحَةُ، فَبَعْدَ ذَلِكَ مُطْلَقٌ لِلْخَصْمِ^(٦) أَنْ يَفْسِّرَهُ عَلَى أَيِّ وَجْهِ شَاءَ^(٧) بَعْدَ أَلَّا يُرِيدَ الْجَارِحَةَ. عَلَى أَنَّا إِنَّمَا نَتَكَلَّمُ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ عَلَى سَبِيلِ الدَّفْعِ، فَمَتَى مَا لَمْ يُرِدِ الْخَصْمُ إِثْبَاتَ مَا يَجِبُ دَفْعُهُ فَقَدْ كَفَانَا مُؤَنَّتُهُ فِي ذَلِكَ^(٨) وَفِي دَفْعِ تَعَلُّقِهِ بِهَا. عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ أَلَّا يَتَعَدَّى صِغَةَ النَّصِّ، وَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ لِلَّهِ يَدَيْنِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُطْلَقْ ذَلِكَ عَلَى هَذِهِ الصِّغَةِ، وَلَمْ يَقُلْ: «لَهُ يَدَانِ»^(٩)، وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾^(١٠)، فَمَتَى مَا لَمْ يَعْلَمْ مَعْنَاهُ لَمْ يَصَحَّ أَنْ يَقَالَ لَهُ: «يَدَانِ»، بَلْ قَالَ: إِنَّهُ كَذَا عَلَى نَحْوِ مَا قَالَ فِي مَعْنَاهُ غَيْرَ مَعْلُومٍ، فَلَا يَصَحُّ تَعَدِّي ذَلِكَ وَتَجَاوُزُهُ؛ لِأَنَّ وَجُوهَ الْإِضَافَاتِ تَخْتَلِفُ، فَمِنْهُ مَا يَكُونُ مِلْكَاءً،

(١) ج: «ولا يكون».

(٢) ج، م، ل: «وكيف».

(٣) كذا في جميع النسخ، والأصل في «ما» الاستفهامية الموصولة بغيرها حذف ألفها، لكن سُمِعَ إثباتها. انظر موصل الطلاب، للشيخ خالد الأزهرى ١٤٩.

(٤) ل: «مذهباً».

(٥) ج: «ليس». وعلى المثبت فإنه أثبت «ليست»؛ لأنه يعني «اليد».

(٦) أ، ب، ل، ي: «الخصم».

(٧) «شاء» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٨) «مؤنته في ذلك» سقط من: أ، ب، ي.

(٩) ل: «ولم يقل لعبد».

(١٠) ص: ٧٥، وانظر: حديث الزمخشري حول الآية في الكشف، ٣/٣٨٢-٣٨٣.

كقولك: قَرِسِي وعَبْدِي. ومنه ما يَكُونُ بعضًا للكل، كقولهم: أَسْكُفَةُ الباب، وساحَةُ الدَّارِ، ومنه ما يَكُونُ فعلًا له كقولك: منزلي^(١) وكلامي. ومنه ما يضاف للتشهير^(٢) والتعريف، كقولهم: سَرَجُ الدابة، ولِجَامُ الفرس، وقد ذكرنا ذلك في المقدمات مشروحًا فليس يجب لأجل قوله: ﴿خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ أن يثبت لله يدان، ما لم يُعلم وجه الإضافة في ذلك.

فإن قيل: إنما تركت تفسيره وعدلت عن تأويله؛ لقوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾^(٣).

قيل له: قد بينّا معنى ما في هذه الآية في موضعها، وبينّا أنه لا يوجب نفي العلم^(٤) بتفسير شيء من القرآن، وأنّ التأويل غير التفسير، وشرّحنا ذلك^(٥) هناك شرحًا شافيًا ليسقط تعلّقهم بذلك.

ويقال له: لما^(٦) حكمت على هذه الآية بأنها من المتشابهة؟ فإن قال: لأنها تحتمل^(٧) أكثر من معنى واحد.

قيل له^(٨): فأكثر القرآن يحتمل أكثر من معنى واحد، فإن وجب ألا يُعلم معناه؛ لأنه يحتمل أكثر من معنى واحد، وجب أن يُحكم على أكثر القرآن بأنه لا يعلم، فهذا يبطل الإفادة بأكثر القرآن، وأن^(٩) ما يُعلم من ذلك شيء نزر^(١٠)

(١) ي، ج، ل: «ضري».

(٢) ل: «إلى التشهير».

(٣) آل عمران: ٧.

(٤) ج: «للعلم».

(٥) «ذلك» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٦) كذا في جميع النسخ: «لما» يثبت ألف «ما»، وإثباتها ورد به السماع، في قراءة من قرأ ﴿عَمَّا يَتَسَاءَلُونَ﴾، وقال حسان: «على ما قام يشتمني لنيم». انظر: موصل الطلاب، للشيخ خالد الأزهرى، ص ١٤٩.

(٧) ب، ي، ل: «لأنه يحتمل».

(٨) ج، م، ل: «لهم».

(٩) ل: «فإن».

(١٠) ل: «نزر».

بالإضافة إلى ما لا يُعلم، وعلى خلاف ذلك جماعة المسلمين والفقهاء والمتكلمين.

وبعد، فلو كان الكلام^(١) المتشابه ما لا يعلم تأويله لوجب^(٢) ألا يُعلم^(٣) قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾؛ لأنها مُتشابهة فقد اختلف فيها، وإن^(٤) كانت من المتشابه، لم يدل على^(٥) قوله، ويسقط تعلُّقه به.

ويقال لهم: اتقولون^(٦): إن لله يدا؟

فإن قالوا: لا، ارتفع الخلاف.

وإن قالوا: نعم.

قيل لهم: من أين علمتم^(٧): «أَنَّ لِلَّهِ يَدًا»، والله تعالى لَمْ يَقُلْ: «لَهُ يَدٌ» على هذا اللفظ؟

فإن قيل: لَمَّا قال: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾^(٨)، وقال: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾^(٩)، عرفنا أن له يدا.

قيل لهم^(١٠): إنَّما يعرف^(١١) هذا إذا كان مَعْنَى اليَدِ معلوماً، فإذا لم يكن معلوماً لم يجب إثباته؛ لأنَّك لا تدري على أي وجه قاله، وما الذي أراد به، فكيف يثبت ذلك وأنت تدَّعي أنك لا تعرف^(١٢) معناه.

(١) «الكلام» سقط من: أ، ب، ج.

(٢) م، ل: «يوجب».

(٣) ج: زيادة: «معنى».

(٤) م، ل: «وإذا».

(٥) ي: «عليه».

(٦) ل: «أو يقولون».

(٧) جميع النسخ عدا ج: «قلتم».

(٨) ص: ٧٥. وانظر تفسيرها في: الكشاف، ٣/٣٨٢. ومتشابه القرآن، ص ٢٣٠.

(٩) المائة: ٦٤.

(١٠) م: «له».

(١١) م: «تعرف».

(١٢) م، ل: «أنه لا يعرف».

وبعد، فقد قال: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾^(١)، فنقول: إِنَّ للذَّلِّ جناحًا، وقال: ﴿يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾^(٢)، وقال: ﴿بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾^(٣)، وقال: ﴿فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوٰكُمْ صَدَقَّةً﴾^(٤)، أفنقول^(٥): إِنَّ للَّرَحْمَةِ يَدَيْنِ، وللعذابِ يَدَيْنِ، وللنجوى يَدَيْنِ؟

فإن قيل: لا^(٦)؛ لَأَنَّ^(٧) هَذَا تَجَازُّ^(٨)؛ لَأَنَّا عَرَفْنَا بِحُجَّةِ الْعَقْلِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ للذَّلِّ جَنَاحٌ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لَهُ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ يَدَانِ.

قِيلَ^(٩) لَهُ: وَقَدْ عَرَفْنَا بِحُجَّةِ الْعَقْلِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ يَدَانِ هُمَا جَارِحَتَانِ؛ لِأَنَّهُ يُوجِبُ التَّبْعِيضَ، وَأَنَّهُ ذُو آلَةٍ يَعْمَلُ بِهَا، وَيَقْتَضِي ذَلِكَ الْإِنْسِلَاحَ مِنَ التَّوْحِيدِ، فَاعْمَلْ فِي ذَلِكَ مِثْلَ مَا عَمِلْتَ^(١٠) فِي مَا ذَكَرْنَا مِمَّا^(١١) فِيهِ الْيَدُ^(١٢).

وبعد، فقد قال: ﴿وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ﴾^(١٣)، أفنقول^(١٤): إِنَّ لِلَّهِ^(١٥) رُوحًا، وَإِنْ رُوحَهُ صَارَ فِي «عَيْسَى»، عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَكْثَرُ النَّصَارَى مِنْ أَنَّهُ اجْتَمَعَ

(١) الإسراء: ٢٤.

(٢) الأعراف: ٥٧.

(٣) سبأ: ٤٦.

(٤) المجادلة: ١٢.

(٥) جميع النسخ عدا م: «فتقول».

(٦) «لا» سقط من: أ، ب، ج، ل، م.

(٧) ج، م: «إن».

(٨) جميع النسخ: «مجازًا» بالنصب، وهو خطأ.

(٩) أ، ب، ج، ل، ي: «ف قيل».

(١٠) ج، م، ل: «علمت».

(١١) أ، ب، ج، ل، م: «عمله في ما ذكرناه فما».

(١٢) ج، م، ل: «مما ذكروا فيه اليد».

(١٣) السجدة: ٩.

(١٤) ل: «أف يقولوا».

(١٥) ب: «اللفظ الجلالة».

فيه روحان روح اللاهوت^(١) وروح الناسوت^(٢).

فإن قال^(٣): لا - ولا بد منه - قيل له: فكذا لا تقول^(٤): إنَّ له يدين.

وإن^(٥) قال: لمَّا قال: ﴿خَلَقْتُ بِيَدِي﴾ بالباء، أوجب أن يكون له يدان. قيل له: إن الباء لا تقتضي ما ذكرت، فقد قال: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾^(٦)، وليس يُلقى الإنسان نفسه إلى التَّهْلُكَةِ بيديه في الحقيقة، وإنَّما يلقيها^(٧) بقول أو فعل ليس لليد فيه عمل.

وقال: ﴿أَوْ يَغْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾^(٨)، وعقد^(٩) النكاح لا يكون باليد إنَّما هو باللسان، فلا تعلق في ذلك.

وأما قول من ذهب في معناها^(١٠) إلى معنى غير معقول فهو أظهرُ فساداً؛ لأنَّ إثبات ما لا يُعقل لا يصحُّ، والبحث عما لا يعلم لا يجوز، فكيف يجوز الاستدلال على ما لا يعلم المستدل ما يدلُّ عليه وما لا^(١١) يُثبتُه أو ينفيه؟

وبعد، فالدليل إنَّما يتعلَّق بشيء معلوم معقول، ولو جاز أن يتعلَّق ويدلُّ على ما ليس بمعلوم^(١٢) لجاز أن يكون على نفي ما يقول به وإبطاله دليل لا

(١) اللاهوت: يطلق على الخالق، وعلى الروح، وعلى العالم العلوي. وعند الصوفية هي الحياة السارية في الأشياء، والناسوت تحملها. انظر: الكفوي: الكليات، ص ٧٩٨.

(٢) الناسوت: يطلق على المخلوق، وعلى البدن، ويطلق على العالم السفلي. انظر: الكفوي: الكليات، ص ٧٩٨.

(٣) ج: «قيل».

(٤) ج، م، ل: «تقل».

(٥) ج، م: «فإن».

(٦) البقرة: ١٩٥.

(٧) جميع النسخ: «يلقيها» بحذف الياء، وهو سهو.

(٨) البقرة: ٢٣٧.

(٩) ل: «وعقدة».

(١٠) ج، م، ل: «معانيها».

(١١) «لا» سقط من جميع النسخ عدا: ي.

(١٢) ي: «بمعقول». ل: «المعلوم».

يعقل؛ لأنَّ تعلقَ دليلٍ بما لا يُعقلُ كتعلقِ دليلٍ بما لا يُعلمُ به، هُما سيانٍ في الفسادِ والبُطلانِ.

وبعدُ، فإنَّ الواجبَ أن يَصَحَّ أوَّلاً، [أو] هل يَصَحُّ إثباتُ ما لا يعقلُ أو^(١) نفْيُ ما^(٢) لا سبيلَ إلى الوقوفِ عليه، ثُمَّ يدلُّ على ذلك أن ذلك يُسقطُ المناظرةَ بينه وبينَ خصمه؛ لأنَّا بَيَّنَّا أنَّ المناظرةَ إنَّما تجري بينَ اثنينِ قد اتفقا على شيءٍ معلومٍ، أحدهما ينفيه والآخرُ يثبتُه، فإذا لم يكن المتنازَعُ فيه معلوماً فيجوزُ أن يكونَ الذي ينفيه أحدهما غيرَ الذي يثبتُه الآخرُ. وإذا كان كذلك جاز أن يكون قولاهما صحيحين، وإذا جازَ أن يكونَ قولاهما صحيحين^(٣) لم تجبَ بينهما مناظرةٌ، ألا ترى أن أحدهما إذا قال: زيدٌ في الدارِ، وقال الآخرُ: ليسَ زيدٌ في الدارِ، وأحدهما يعني زيدًا الكوفيَّ، والآخرُ يعني زيدًا البصريَّ، جازَ أن يكونَ قولاهما صحيحًا^(٤) صدقًا معًا، فالمناظرةُ في ذلك لا تصحُّ.

وبعدُ، لا يجوزُ أن يُعدَلَ بالكلامِ عن^(٥) ظاهره إلا بقريضةٍ ظاهرةٍ أظهرَ من اللفظِ، ولا يجوزُ أن يُسمَّى بذلك^(٦) غيرُ ما في اللغةِ إلا مع البيانِ، ومتى ما صُرِفَ إلى معنًى غيرِ معقولٍ فقد صرَفَ عن اللغةِ إلى غيرِ شيءٍ، وإلى ما لا بيانَ خصه ولا دلالةَ عليه.

وبعدُ، فإنَّه ابتداءً في لغةٍ^(٧) لا تفيدُ، إذ ليسَ في اللغةِ لفظٌ مستعملٌ بمعنًى^(٨) غيرِ معقولٍ، فأما^(٩) المجازُ والاستعارةُ فإنَّهما^(١٠) يُستعملانِ في المَعْلُومِ المعقولِ،

(١) ي، ج: «و».

(٢) م: «بما».

(٣) «وإذا جازَ أن يكونَ قولاهما صحيحين» سقط من: ج.

(٤) «صحيحًا» سقط من: أ، ب، ج، ل، ي.

(٥) ج: «على».

(٦) ل: «ذلك».

(٧) ل: «اللغة».

(٨) ج: «المعنى».

(٩) ج: «وأما».

(١٠) جميع النسخ عدا م: «فإنَّما».

فيستفادُ بمعقولٍ عن^(١) معقولٍ، على أَنَّ الكلامَ إِنَّمَا كانَ كلامًا للإفادة^(٢) والاستفادة، فمتى ما حُمِلَ على وجهٍ غيرِ معقولٍ لم يُفْهَمُ أصلًا بل رُدَّ إلى ما لا يصحُّ أن يُفْهَمَ^(٣) بوجهٍ من الوجوه، وهذا أبعدُ من الإلغازِ والتعمية، [وإذا] كانَ مع الإلغازِ^(٤) والتعمية يصحُّ أن يُعْلَمَ، ومع رَدِّه إلى غيرِ المعقولِ لا يصحُّ أن يُفْهَمَ أصلًا.

فإن قيل: إِنَّه^(٥) في الجملةِ معقولٌ معلومٌ، وإنَّمَا لا يعلمُ كيفيته^(٦)، وذلك أن الله^(٧) تعالى أخبرَ أَنَّهُ خلقَ آدمَ بيديه، فاليَدُ معلومٌ ولكنَّا لا نعلمُ كيفيتها.

قيلَ له: ^(٨) اليَدُ إِنَّمَا تكونُ معلومة^(٩) إذا أريدَ بها الجارحةُ وإن لم تُعْلَمَ^(١٠) كيفيتها، فنقولُ له^(١١): إِنَّه خلقَ^(١٢) بيدينِ هُما^(١٣) جارحتانِ وإن لم يُعْلَمَ كيفيتهما^(١٤).

فإن قال: نعم، فقد أثبتَ الجارحةَ، وسنقولُ فيه ما يَجِبُ من بعدُ.

وإن قال: لا أقولُ إنهما^(١٥) جارحتانِ. قيلَ له: فقد عدلتَ من ظاهرِ اللفظِ وذهبتَ^(١٦) إلى إثباتِ^(١٧) ما لا تعلمُهُ ولا تعقلُهُ في جملةٍ ولا تفصيلٍ،

(١) ي: «غير».

(٢) م: «له إفادة».

(٣) «أن يفهم» سقط من: أ، ب.

(٤) ج، م، ل: «لأن مع الإلغاز».

(٥) ي: «إن».

(٦) ج: «بنفسه».

(٧) ج، م، ل: «وذلك أَنَّهُ».

(٨) أ، ب، ي: زيادة: «إنه».

(٩) ل: «يكون معلوما».

(١٠) م: «يعلم».

(١١) أ، ب، ي: «بقوله».

(١٢) م: «خلقه».

(١٣) ل: «فهما».

(١٤) م، ل: «كيفيتهما».

(١٥) أ، ب، ي: «هما».

(١٦) ل: «وذهب».

(١٧) أ، ب، ي: «أن إثبات».

فليست^(١) تدري ماذا أتيت، وإنما يصح إثبات الشيء إذا كان ما يثبتهُ معلومًا، فأما إذا لم^(٢) يصح العلمُ به لم يصح إثباته.

فإن قيل: إنَّ الخبر وردَ بذلك، فنحن نطلق ما أطلقهُ الله سبحانه وتعالى ولا نفسره على وجه.

قيل له: هذا راجع إلى قول من يزعمُ أنَّه لا يعلم، وقد قلنا في ذلك ما كفى. وبعد فلو جاز أن يخاطبنا بما لا نعلمه ويكلفنا أن نثبت ما لا نعقله ليجوز^(٣) أن يكلفنا الإيمان بشيء لم يثبتهُ ولا يعرفهُ أحدٌ من الخلق مُشاهدة ولا خبرًا، أو^(٤) ليس على ثبوته دلالة، وهذا غاية الفساد.

ويقال لهم: أتقولون إن هذه الآيات المتشابهة معني معلومًا على طريقة^(٥) اللغة، أو معني غير معلوم على غير طريقة اللغة، أو ليس لها معني أصلاً؟

فإن قالوا: ليس لها معني أصلاً. أخرجهُ من كونه كلامًا واعترف بأنه ليس من اللغة، إذ ليس في اللغة أن يأتي بلفظ لا يفهمُ أصلاً، ولئن جاز ذلك جاز أن يخاطبنا الله تعالى بلغة لا نفهم^(٦) منها^(٧) قليلاً ولا كثيراً.

وإن قال: إنَّ لها معني على^(٨) غير طريقة اللغة. فالقرآنُ بعضهُ ليس بلغة العرب^(٩)، ولا يجوز أن يزيد الله تعالى في اللغة شيئاً عند بعض الأمة، وعند الآخرين يجوز، ولكن بشرط البيان.

(١) م: «فليست».

(٢) م، ل: «إذا لم».

(٣) ب: «ليجوزن»، وفي م: «ليجوزون».

(٤) ج، م: «و».

(٥) ي: «طريق».

(٦) جميع النسخ: «لا يفهم» بالياء المثناة التحتية.

(٧) «منها» سقط من: ل. وفي م: «منه».

(٨) «على» سقط من: أ، ب، ج، ي.

(٩) «العرب» سقط من: ي.

فإن قال: إِنَّ لها مَعْنَى على طريقة اللغة إِلَّا أَنَّهَا^(١) غيرُ معلومة^(٢)؛ لاحتماها للوجوه، فليس بعض الوجوه أولى من بعض^(٣). فهذا يوجب أن يكون أكثر القرآن لا يفهم؛ لأن أكثره يحتمل وجهين وأكثر، وهذا فاسد إجماعاً؛ لأن جماعة المفسرين يفسرون الآيات المحتملة للمعاني الكثيرة.

وبعد، فلا بدّ للآيات المحتملة الوجوه^(٤) من أن يكون هناك دليل على المراد به؛ إذ لا بدّ للحكيم تعالى من أن يدلّ على مراده، وأن يخاطب على وجه يفهم، ويقال: أليس الجدُّ في اللغة يقع على أب الأب وعلى البخت وعلى العظمة، وقد قال تعالى: ﴿جَدُّ رَبِّنَا﴾، أفيجوز أن يعني به أب الأب أو^(٥) البخت^(٦).

فإن قال: لا ولا بدّ^(٧) منه؛ لأنّه ليس أحدٌ يجوز أن يكون لله أب الأب؛ لأنّ ذلك يقتضي كونه مولوداً من أبوين^(٨).

قيل له: ولم أثبت إطلاق ذلك فاللفظ^(٩) محتمل له؟

فإن قال: لأنّ الأمة أجمعت على أنّ ذلك لا يجوز على الله. أو قال: لأنّه يقتضي كونه محدثاً.

قيل له: فهلاً صنعت في سائر المتشابهات مثله؛ بأن تنظر إلى ما يقع^(١٠) عليه اللفظ في اللغة بأن تعرضه على الأصول من العقل والكتاب والسنة

(١) ج: «أنّه».

(٢) م، ل: «معلوم».

(٣) أ، ب، ل، ي: «بعض».

(٤) ل: «الوجوه».

(٥) ب، ل: «والبخت».

(٦) راجع هذه الأقوال كلها والرد عليها في جامع البيان للطبري، ١٠٥/١٤-١٠٦.

(٧) ج، م: «فلا بد».

(٨) ج، م: «كونه مولوداً مربوباً محدثاً».

(٩) ج، م، ل: «واللفظ».

(١٠) جميع النسخ عدا ج، م: «وقع».

والإجماع، فما أوجب أحد^(١) هذه الأصول اطرأحه أسقط، وما دل^(٢) على جوازه أجز، فإن أجاب إليه رجع إلى الحق، وإن أبى^(٣) سئل عن^(٤) الفرق، ولا فرق. وأما قول من ذهب إلى تحديد التشبيه وتحقيق اللفظ فيلزمهم في ذلك أشياء:

أحدها: أن يوجب حدوثه وعجزه، إذ حكم المشتبهين في العقول^(٥) في ما يشبههما حكم واحد، وإذا جاز عليه بعض ما يجوز على المحدثين من كونه ذا جوارح وآلات يعمل بها، والكون في الأماكن، وجب أن يكون حكمه حكم سائرهما^(٦) في احتمال التغيير والزوال وشغل الأماكن، وجميع ما تعتقده^(٧) الأجسام مما هي دلالة للحدوث، فيلزمهم في جميع ذلك ما ألزمهم^(٨) الموحدون في كتبهم، على أن الواجب في هذا الباب الرجوع إلى أدلة العقول وعرض ما يجوزونه عليه على طريقة^(٩) العقل، ويتعرف ذلك هل هو من باب الجواز أو^(١٠) الممتنع؟ فإن كان من الممتنع لم يجز تفسير الآية عليه كما لا يجوز أن يرد الشرع بخلاف ما تعلمه ضرورة، كما^(١١) لا يجوز أن يرد الشرع بإبطال ما أوجبه العقل، أو^(١٢) الأمر بما^(١٣) قبَّحه، ولو كان ذلك لجاز أن يرد الشرع

(١) «أحد» سقط من: أ، ب، ي.

(٢) جميع النسخ عدل ل: «دلت».

(٣) ج، م: «أباه».

(٤) «عن» سقط من: ج، ل.

(٥) أ، ب: «القول».

(٦) جميع النسخ عدل ل: «سائر».

(٧) ب: «تعتقد». ي: «يعتقد».

(٨) ي: «يلزمهم».

(٩) ي: «طريق».

(١٠) أ، ب، ج، ي: زيادة: «من».

(١١) أ، ب، ل، ي: «فكما».

(١٢) أ، ب، ل، ي: «و».

(١٣) م، ل: «ما».

بالنهي عن الصدق والعدل والإحسان والأمر بالكذب والظلم، وهو^(١) محال لا يقول به مسلم. وإذا تقرر ذلك وقد دلّ العقل على أن صانع العالم لا يجوز أن يكون على حالة تدلّ تلك الحالة على حدثه أو^(٢) عجزه؛ لأنّه يُوجب كونه محدثاً وكونه محدثاً ينفي أن يكون صانعاً، وفي ذلك إبطال الإلهية وارتفاع الوجدانية. والوجه في ذلك أن يُبين أنّه تعالى واحد بالحقيقة لا مثيل^(٣) له ولا شبيه بالأدلة العقلية والسمعية^(٤)، وإذا تقرر ذلك وصحّ، تبين من بعد أن تفسيرهم الآية^(٥) على إثبات الجارحة وما شاكل ذلك من الكون في الأمكن يؤدي إلى إبطال تلك الأصول؛ لأنّه معلوم أن اليد غير الرجل والوجه؛ لأن^(٦) له يدين^(٧) بزعمهم وليس ليد يده، وكذلك له وجه وليس لوجهه^(٨) وجه ويده، فما له وجه ويده ليس الذي لا يده له ولا وجهه، وقد تبين أنّه^(٩) أشياء كثيرة متغايرة، وأنّه ليس بشيء واحد، والكثير لا يكون واحداً بالحقيقة إلا أن يزعموا^(١٠) أنّه واحد على سبيل المجاز، كقولنا: إنسان واحد، وبلد واحد، وألف واحد. على أنّه إن جاز أن يكون ما هو^(١١) تأليف وصورة وهيئة من أجزاء وجوارح موصولة، وأعضاء متفاوتة، وتركيب مختلف صانعاً قديماً، وأن^(١٢) يقدر على

(١) ل: «فهو».

(٢) أ، ب، ل، ي: «و».

(٣) م، ل: «مثل».

(٤) «الوجدانية» والوجه في ذلك أن يُبين أنّه تعالى واحد بالحقيقة لا مثيل له ولا شبيه بالأدلة العقلية والسمعية سقط من: ج.

(٥) ج، م، ل: «للآية».

(٦) ج، م، ل: «ولأن».

(٧) جميع النسخ: «يدان»، وهو خطأ.

(٨) ل: «الوجه».

(٩) ج: «فقد تبين أنهم».

(١٠) أ، ب: «إلا أنّه يزعموا». ي: «إلا أن يزعم». ج، م، ل: «أن يزعموا». والصواب ما أثبتناه.

(١١) ج: «ما هو دونه». م، ل: «ما هو ذو».

(١٢) ل: «وأنه».

اختراع الأجسام وإنشاء ما أنشأ من ضروب النبات والحيوان لِيُجَوِّزُونَ^(١) ذلك من غيره^(٢) من أمثاله مِمَّا هو جسمٌ ذو أعضاء وأبعاد وأجزاء.

وبعد، فمن^(٣) كان بهذه الصِّفة فهو ذو أشباه وأمثالٍ وجودًا أو توهُّمًا^(٤)، ولا خلاف أنه لا مثل له من^(٥) موجودٍ ولا موهومٍ، وقد نصَّ عليه تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(٦).

وأما قولُ الموحِّدين وتفسيرُهم لهذه الآياتِ على ما يفسِّره فيها عليه، فهو أصحُّ الأقوالِ لوجوه:

أحدها: أنه لا يلزمُهم في ذلك من التشبيه والتناقض شيءٌ مِمَّا يلزمُ غيرهم. فإن قيل: إنه يؤدِّي إلى التعطيل.

قيل له: ولم قلتُ إنه يؤدِّي إلى التعطيل، أو كُلُّ ما^(٧) ليس له جارحةٌ فغيرُ موجودٍ ولا كائنٍ؟

فإن قال: لأنَّ الحَيَّ إذا لم يكن له وجهٌ ويدانِ كان منفيًا أو ناقصًا.

قيل له: هذه مكابرةٌ؛ لأنَّه لا ينفي كونه أصلًا ولا كونه جسمًا، فلا^(٨) يوجبُ كونه ناقصًا^(٩) إذا كان الحَيُّ جسمًا مفتقرًا في الإدراكاتِ إلى الحواسِّ وإلى جوارحه

(١) ي: «ليجوز».

(٢) ب: «غير». ج، م: «الغير».

(٣) أ، ب، ي: «فمئى».

(٤) ج: «وتوهما».

(٥) «من» زيادة من م.

(٦) الشورى: ١١، وانظر: متشابه القرآن، ص ٦٠٤. وجامع البيان للطبري، ١٣/١٣. والكشاف للزخشري، ٣/ ٤٦٢ - ٤٦٣. ورد ابن المنير عليه في الانتصاف من الكشاف.

(٧) ل: «وكما».

(٨) ج: ناقصًا «وانما». م: «وانما».

(٩) ي زيادة: «إلا».

في الاستعمال، وأمّا المستغني بذاته القادر لذاته فليس كذلك، ألا ترى أنَّ أحدنا يفتقر في رمي السهم إلى القوس، فلو قدر أحدٌ على رمي من غير^(١) قوس لم يحتج إليه، وإذا قدر عليه من غير قوس لم يخرج من أن يكون رامياً، فمضى ما دللنا على أنه واحدٌ بالحقبة، قادرٌ لذاته على جميع المقدورات^(٢) لم يحتج إلى ما به تتم ذاته في إدراك وفعل؛ لأنَّ أحدنا إنّما يحتاج إلى السمع في إدراك الأصوات^(٣)؛ لكونه غير مدركٍ لها بذاته دون السمع، فاحتاج إليه ليقدر على ذلك.

وبعد، فلو كان نفى معنى^(٤) الجوارح عنه يؤدّي إلى التعطيل لوجب أن يكون على صورة الإنسان جارحةً جارحة، وعضواً عضواً، لا يغادر شيئاً من ذلك، إذ ليس شيءٌ منه إلّا وفقده^(٥) يوجب نقصاً في الإنسان. وبعد، فإنّ الحيوانات تختلف^(٦) في ما بينها، فمنه^(٧) ما له قرن، ومنه ما لا قرن له، ومنه ما له ريش، ومنه ما لا ريش له، ومنه ما له مخالب وأنياب، ومنه ما ليس كذلك^(٨)، ومنه ما له خرطوم، ومنه ما لا خرطوم له، فيجب على قوّد هذا الكلام أن يحكم^(٩) له جميع ما لجميع الحيوانات حتى يكون تاماً غير ناقص، فإنّ نفى بعضه^(١٠) عنه لا يوجب نقصاً ولا^(١١) تعطيلاً من حيث إنّّه قادرٌ دونه، فكذلك سائر ما يدعى إثباته لا يوجب نقصاً ولا تعطيلاً.

(١) أ، ب، ي: «دون».

(٢) أ: «المقدورات».

(٣) أ، ب، ي: «الإدراك للأصوات».

(٤) «معنى» سقط من جميع النسخ عدا: م

(٥) ي: «وقد».

(٦) ي: «الحيوان يختلف».

(٧) م، ل: «في ما بيننا فيه».

(٨) م: «ليس له ذلك».

(٩) م، ل: زيادة: «أن».

(١٠) أ: «بعض».

(١١) «نقصاً ولا» سقط من جميع النسخ عدا: ج.

وثانيها: أَنَّا^(١) بَيَّنَّا أَنَّ كُلَّ تَفْسِيرِينَ يُجَوِّزُ الْعَقْلَ وَالْإِجْمَاعُ أَحَدَهُمَا وَلَا يُجَوِّزُ^(٢) الْآخَرَ مَعَ احْتِمَالِ اللَّفْظِ لهُمَا، فَالَّذِي يُجَوِّزُهُ^(٣) الْعَقْلُ وَالْإِجْمَاعُ أَوَّلِي مِمَّا لَا يُجَوِّزَانِهِ، فَالْمُوَحِّدُونَ يَفْسِّرُونَ الْآيَةَ بِمَا^(٤) لَا خِلَافَ بَيْنَ الْأُمَّةِ أَنَّهُ جَائِزٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى غَيْرَ مَمْتَنِعٍ، وَكَذَلِكَ دَلَالَةُ الْعَقْلِ تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، وَمُخَالَفَتُهُمْ يَفْسِّرُونَ الْآيَةَ عَلَى مَا اخْتَلَفَتِ الْأُمَّةُ فِيهِ وَأَكْثَرُهُمْ يَنْفُونَهُ، وَدَلَالَةُ الْعَقْلِ تُبْطِلُهُ فَتَفْسِيرُهُمْ أَوَّلِي مِنْ مُخَالَفَتِهِمْ^(٥).

وثالثها: أَنَّا بَيَّنَّا فِي الْمَقْدِمَاتِ أَنَّ السَّبِيلَ^(٦) إِلَى تَمْيِيزِ سَقِيمٍ^(٧) التَّأْوِيلَاتِ مِنْ صَحِيحِهَا^(٨)، أَنَّ تَنْظَرَ إِلَى مَا^(٩) تَحْتَمِلُهُ اللَّغَةُ مِنْ جِهَةٍ مِنْ^(١٠) الْوُجُوهِ، ثُمَّ تُعْرَضُ تِلْكَ الْوُجُوهُ عَلَى الْأَصُولِ الْأَرْبَعَةِ^(١١) مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ وَالْعَقْلِ، فَمَا قَضَى وَاحِدٌ مِنْهَا بِإِسْقَاطِهِ أُسْقِطَ، وَمَا لَمْ يُسْقِطْهُ^(١٢) كَانَ فِي بَابِ الْإِحْتِمَالِ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَتَفْسِيرُ الْمُوَحِّدِينَ لِهَذِهِ الْآيَاتِ مَتَى مَا عُرِضَ عَلَى هَذِهِ الْأَصُولِ لَمْ يُبْطَلْهَا وَاحِدٌ مِنْ هَذِهِ الْأَصُولِ، وَتَفْسِيرُهُمْ مَتَى مَا عُرِضَ عَلَى هَذِهِ الْأَصُولِ أَبْطَلَهُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا، فَتَفْسِيرُنَا أَوَّلِي بِالْقَبُولِ وَأَحَقُّ بِالصَّحَةِ.

*

(١) م: «قد». ل: «أن».

(٢) ج، م: زيادة: «أن».

(٣) ل: «جوزه».

(٤) م: «ما».

(٥) أ: «هو من مخالفتهم».

(٦) «السبيل» سقط من: ل.

(٧) أ، ب، ج، ي: «سقم».

(٨) أ، ب، ج، ي: «صحتها».

(٩) أ، ب، ل، ي: زيادة: «لا».

(١٠) «جهة من» سقط من: أ، ب.

(١١) جميع النسخ: «الأربع»، تغليبا لقاعدة الصفة على قاعدة العدد، فالصفة تتبع الموصوف عدداً ونوعاً فلما غلب قاعدة العدد قال: «الأربعة»؛ لأن الأعداد من (٣-٩) تخالف المعدود تذكيراً وتأنيثاً.

(١٢) أ، ب، ج، ي: «يسقط».

الباب الأول

في ما يتعلّق به من الآيات في كونه جسماً

الذي يتعلّق به في ذلك آيات، منها قوله تعالى: ﴿تَعْلَمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾^(١)، وقوله: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾^(٢)، وقوله: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾^(٣)، وقوله لموسى عليه السلام: ﴿وَأَصْطَفَيْنَاكَ لِنَفْسِي﴾^(٤)، قالوا^(٥): فأخبر أن له نفساً، والنفس إمّا أن يُرادَ به الجسد أو^(٦) الروح؛ لأنّ سائر ما يقع عليه النفس من الدم وغيره لا يجوز أن يكون مراداً به في الآية، إذ لم يقل بذلك أحد من الأمة، ولا يجوز أن يكون المراد به الروح؛ لأنّ ذلك يوجب أن يكون له روح^(٧) والأمة على خلافه.

الجواب^(٨): أنّ الظاهر لا تعلّق لهم فيه؛ لأنّهم إمّا أن يذهبوا إلى جسدٍ معلوم أو جسدٍ غير معلوم، فإن ذهبوا إلى جسدٍ معلوم صرّحوا بالتشبيه ولزمهم أن يقولوا ذا أوصالٍ وأعضاءٍ، ويلزم في ذلك ما ألزمناهم في ما تقدّم، وإن قالوا: جسدٌ غير معلوم لزم في ذلك جميع^(٩) ما ذكرناه^(١٠) قبل. على أنّه لا يصحّ أن يُفسّر النفس^(١١) في هذه الآيات بمعنى الجسد؛ لأنّ قوله: ﴿تَعْلَمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا

(١) المائدة: ١١٦. قال الزمخشري في الكشاف، ٣٤٦/١: «لأنّ نفسه وهو ذاته المميّزة من سائر الذوات، متصفة بعلم ذاتي لا يختص بمعلوم دون معلوم، فهي متعلقة بالمعلومات كلها وبقدرة ذاتية لا تختص بمقدور دون مقدور...».

(٢) آل عمران: ٢٨.

(٣) الأنعام: ٥٤.

(٤) طه: ٤١. وراجع: جامع البيان للطبري، ١٦٨/٩.

(٥) ل: «قال».

(٦) جميع النسخ: «و» بدل «أو».

(٧) جميع النسخ: «روحاً» بالنصب، وهو خطأ، وروّاهم أن يكون خبراً للناسخ، وهو اسم «يكون» مؤخر.

(٨) جميع النسخ عدا م: «والجواب».

(٩) «جميع» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(١٠) أ، ب، ي: «ذكرناه».

(١١) ج، م: «التفسير».

أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ»، لو كان المراد به الجسد لَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ^(١) مَعْنَى الْآيَةِ أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي دَاخِلِ جَسَدِهِ مِنَ الْقَلْبِ وَالْأَمْعَاءِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَأَلَّا يَعْلَمَ عَيْسَى مَا فِي جَسَدِ اللَّهِ وَفِي دَاخِلِهِ مِنْ أَمْثَالِ ذَلِكَ، وَمَا أَظَنَ أَحَدًا مِمَّنْ يَنْتَحِلُ مِلَّةَ الْإِسْلَامِ يَسْتَحِلُّ أَنْ يَقُولَ بِهِ.

وبعد، فلو كان المراد به ما ذكرنا^(٢) لم يكن قوله تعالى: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ جوابًا عمًّا سألَهُ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ لَا تَعْلُقُ لِعِلْمِهِ بِمَا ذَكَرْنَاهُ بِالَّذِي يَسْأَلُ عَنْهُ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾، لَا يَصِحُّ أَنْ يُفَسَّرَ بِمَعْنَى^(٣) الْجَسَدِ؛ لِأَنَّ التَّحْذِيرَ بِالْجَسَدِ لَا يَصِحُّ وَلَا يَقَعُ بِهِ، وَإِنَّمَا يَقَعُ بِفِعْلِ يُفَعْلُ بِهِ.

وبعد، فَلَيْسَ يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ الْمَحْذَرُ^(٤) وَالْمَحْذَرُ مِنْهُ وَاحِدًا أَوْ اثْنَيْنِ، فَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَتَكُونُ^(٥) النَّفْسُ تَأْكِيدًا عَلَى مَا سُبِّينُهُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ فَهُمَا نَفْسَانِ^(٦)، وَفِي ذَلِكَ إِبْطَالُ التَّوْحِيدِ، وَيَجِبُ أَنْ يُخَافَ مِنَ النَّفْسِ وَلَا يُخَافَ مِنْهُ.

وكذلك قَوْلُهُ: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾^(٧)، لَا يَخْلُو إِمَّا^(٨) أَنْ يَكُونَ الْكَاتِبُ هُوَ الْمَكْتُوبَ عَلَيْهِ، أَوْ لَا يَكُونَ الْكَاتِبُ هُوَ الرَّبُّ، وَالْمَكْتُوبَ عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ أَوْ غَيْرُهُ، فَيَكُونَا^(٩) اثْنَيْنِ، وَيُوجِبُ ذَلِكَ أَنْ تَكُونَ^(١٠) النَّفْسُ هِيَ الرَّحْمَةُ

(١) «يَكُونُ» سقط من: أ، ب، م، ي.

(٢) ج، م، ل: «ذَكَرْنَاهُ».

(٣) «بِمَعْنَى» سقط من: ل.

(٤) ج: «الْمَحْذُور».

(٥) أ: «فَيَكُونُ».

(٦) أ: «نَفْسَانِ».

(٧) الأنعام: ٥٤.

(٨) م: «مِنْ».

(٩) ل: «فَيَكُونُ».

(١٠) أ: «يَكُونُ».

دون الرَّبِّ، ويجبُ أن يقال: يا نفسَ الربِّ ارحميني، وذلك من فاحش الكلام والكفر^(١)، ولم نسمع^(٢) أحدًا ارتكبه وقال ذلك.

وكذلك قوله تعالى: ﴿وَأَصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾^(٣)، يجري على مثل ذلك؛ لأنَّه يوجبُ أن يكون المصطنع هو الربِّ، [و]المصطنع^(٤) له هو^(٥) النفس، فإن كانت غيره لزمه في ذلك ما ذكرنا.

وإذ قد بيَّنا فسادَ تعلُّقهم بالظاهر، وأنَّه لا يمكنهم أن يُجَبِّروا^(٦) على ما يوجبُه ظاهرُ هذه الآياتِ بطلَ تعلُّقهم؛ لأنَّ تعلُّقَ الخصمِ إنَّما يكونُ بالظاهر، فإذا عدلَ عن الظاهرِ سقطَ تعلُّقه وزالت شُبْهته، فأما معاني هذه الآياتِ:

فالنفسُ في اللغة: تقعُ على معاني^(٧) شتى:

منها: الدَّم، ولذلك^(٨) سُمِّيَتِ المرأةُ عند الولادة نُفْسًا، ونَفَسَتْ بخروج الدَّم عنها عَقِيبَ^(٩) الولادة.

وثانيها: بمعنى الروح، قال الله تعالى: ﴿أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ﴾^(١٠)؛ أي أرواحكم.

(١) ي، ج، م، ل: «من فاحش الكفر».

(٢) ب: «يسمع».

(٣) طه: ٤١.

(٤) أ، ب، ي: «ومصطنع».

(٥) «هو» سقط من: ج، م.

(٦) م: «يجزوا».

(٧) كذا في جميع النسخ: «معاني»، بإثبات الياء. وإثباتها في الاسم المنقوص المنكَّر في الرفع والجر جائز. انظر:

شرح عقيل ١٧٢/٤. وانظر في معنى النفس: لسان العرب، (ن.ف.س)، ٢٣٣/١٤. وتاج العروس، (ن.ف.س)،

٢٧-١٦/٩.

(٨) ل: «فلذلك».

(٩) م: «عقب».

(١٠) الأنعام: ٩٣.

وثالثها: الأنفة، يقال: لفلان نفس؛ أي أنفة.

ورابعها: بمعنى الإرادة، يقال: نفسه في كذا، أي: إرادته وشهوته.

وخامسها: بمعنى العين التي تصيب الإنسان، يقال: أصابت فلاناً نفس أي عين.

وسادسها: مقدار المدبغة^(١)، من الدباغ، يقال: أعطني^(٢) نفساً أو نفسين من الدباغ.

وسابعها: نفس الإنسان وغيره الذي يكون به الحياة، ومنه قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾^(٣).

وثامنها: أن تكون إخباراً عن ذات الشيء وعينه، فيكون ذلك تأكيداً وتحقيقاً للكلام وذكرًا عائداً على ما تقدم. وقال الخليل في كتابه^(٤): نفس كل شيء عينه وذاته، وقال الفراء^(٥): النفس تأتي على وجه^(٦) الذكر العائد لما تقدم؛ لأنك إذا قلت: أهلك زيد نفسه وأضر^(٧) نفسه^(٨)، فإنما هو ذكر عائداً على «زيد»، وليس للنفس شيء غير «زيد»، وإنما أردت الإخبار عن الفاعل والمفعول به شيء واحد^(٩) وأعدت^(١٠) ذكرها^(١١) بدلاً عنه^(١٢).

(١) يقال: دبغت الإهاب نفساً أو نفسين: وهو قدر دبغة من الدباغ. انظر: المحيط في اللغة (ن.ف.س).

(٢) ل: «يقال أعطيني».

(٣) الأنبياء: ٣٥.

(٤) انظر: كتاب العين، مادة: (ن.ف.س).

(٥) انظر: الفراء: معاني القرآن، ٢/٢٠٢.

(٦) أ، ب، ي: «وجه».

(٧) أ، ب: «وأضره».

(٨) ل: «نفسه».

(٩) يبعد توجيه «شيء واحد» بالرفع؛ لأنه يقتضي أن يكون الكلام قبله: «والفاعل والمفعول» مبتدأ ومعطوف عليه، وليس كذا إنما هما مجرور ومعطوف عليه. لكن يحتمل أن يكون «شيء واحد» مجروراً وصفته. وتكون «شيء» في هذه الحالة بدلاً من «الفاعل» مجروراً.

(١٠) م: زيادة: «و».

(١١) يعني النفس. والله أعلم.

(١٢) ج، م، ل: «منه». وتقدم نيابة حروف الجر عن بعضها.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا تَخْذَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾^(١)، وأخبر بأن^(٢) وبال خداعهم راجع إليهم دون غيرهم، وذكر «أنفسهم» ليُعلم أن^(٣) الخادع والمخدوع شيء واحد.

قال الفراء: العرب إذا أوقعت فعل شيء على نفسه يكتفى فيه عن الاسم، قالوا في الأفعال التامة^(٤) غير ما يقولون في الناقصة^(٥)، فيقال للرجل: قتلْتَ نفسك، وأحسنْتَ إلى نفسك، ولا يقال^(٦): قتلْتُكَ ولا أحسنْتَ إليك، ولذلك^(٧) قال الله تعالى: ﴿فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾^(٨)، وقال: ﴿وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾^(٩)، وإذا^(١٠) كان الفعل ناقصاً^(١١) مثل^(١٢): حسبتَ وظننتَ، قال: «أظنني خارجاً» و«أحسبني خارجاً» متى أكَّد^(١٣) خارجاً، ولم يقولوا: «متى ترى نفسك» ولا «متى تظن نفسك»، وذلك أنهم أرادوا أن يفرقوا بين الفعل الذي لا يجوز إلغاؤه. ألا^(١٤) ترى أنك تقول: «أنا - أظن - خارج»^(١٥)، فيبطل «أظن» ويعمل

(١) البقرة: ٩.

(٢) ج، م، ل: «أن».

(٣) ل: «لأن».

(٤) يقصد بها هنا الأفعال المتعدية.

(٥) يقصد بها هنا الأفعال اللازمة، أي القاصرة عن الوصول إلى المفعول به.

(٦) م: «نقول».

(٧) م: «كذلك».

(٨) البقرة: ٥٤.

(٩) هود: ١٠١.

(١٠) ج، م: «فإذا».

(١١) يقصد بالناقصة هنا الناسخة، وهي تنصب مفعولين أصلهما المبتدأ والخبر.

(١٢) م: «مثلي».

(١٣) ج، م: «ومتى أك»، وفي ل: «ومتى كذا».

(١٤) ج: «متى».

(١٥) القاعدة أنه إذا توسط الفعل أو تأخر أهمل ولم يعمل، غير أنه إذا توسط جاز إعماله وإهماله، وإعماله أولى، وإذا تأخر جاز إعماله وإهماله، وإهماله أولى. راجع: شرح ألفية ابن مالك، لابن الناطم، ص ٢٠٣-٢٠٤.

في الاسم فعله، وقد قال: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّا﴾ (١) «أَنْ رَّاهُ اسْتَغْنَى» (٢)؛ ولم يَقُلْ: رأى (٣) نفسه. وأقول: إِنَّ من عادة العرب أن تضع ألفاظاً مكان ذات الشيء اتساعاً في ألفاظها وتمكناً من الإخبار عنها، وليس لذلك معنى سوى التمكّن من الإخبار أو (٣) تحسين الكلام، فمن ذلك الوجه والنفس والعين فيقولون: فعلته لوجهك؛ أي لأجلِك، وابتغيته به وجهك، ويقال: رأيتُ زيداً نفسه، وفعله بنفسه، وهذا نفس الرأي (٤) وعين الصواب ووجه الأمر، وأشبه ذلك.

فأمّا معاني هذه الآيات فقد بيّنا ما يحتمله لفظ «النفس» في اللغة، ولا خلاف في أنه لا يصح أن يراد بها في الآية الدم أو العين أو الدبغة أو الأنفة (٥) أو الإرادة أو الروح، وقد أبطلنا أن يراد به الجسد فإذا بطل ذلك (٦) فهي إذا تأكيد وتخصيص وذكر عائد على ما تقدّم نحو ما بينّا، وقد فسّر جماعة من الصحابة والتابعين هذه الآية بما يوافق قولنا، فروى مسلمة عن عمرو بن عبّيد عن الحسن (٧) في قوله تعالى: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾، قال: تعلم ما في غيبي ولا أعلم ما في غيبك. وروى ابن مسلم المكي عن عبد الوهاب ابن مجاهد عن أبيه مثل ذلك، وفسره (٨) جماعة من الصحابة كابن عباس وغيره: تعلم سري ولا أعلم سرك (٩). وهذا أصح الوجوه، وإن لم يكن السرُّ

(١) العلق: ٦ و٧. وراجع: متشابه القرآن، ص ٦٩٦.

(٢) «رأى» سقط من: أ، ب.

(٣) ج: «و».

(٤) بعض من عنوا بذكر الأخطاء الشائعة لم يرتضوا ذلك، وقالوا: إِنَّ الصواب أن يقال: «هذا الرأي نفسه» على سبيل التوكيد اللفظي؛ لأن الرأي ليس له نفس، وفي القضية خلاف. راجع: معجم الأغلاط اللغوية المعاصرة، لمحمد العدناني، ص ٦٧٥-٦٧٦.

(٥) أ، ب، ج، ي: «الأنف».

(٦) ج، م: «وإذا قد بطل جميع ذلك».

(٧) ج: «الحسين».

(٨) ل: «وفسر». وابن مسلم هو سليم. تهذيب الكمال ٥١٦/١٨.

(٩) انظر هذه الروايات في تفسير القرطبي، ٣٧٦/٦.

يُسَمَّى نَفْسًا وَإِنَّمَا ذَهَبُوا إِلَى مَعْنَى «مَا» فِي قَوْلِهِ: ﴿مَا فِي نَفْسِي﴾؛ لِأَنَّ «مَا» يَقَعُ عَلَى غَيْرِ النَّفْسِ وَالَّذِي فِي النَّفْسِ شَيْئَانِ: أَحَدُهُمَا: الْأَعْضَاءُ الْبَاطِنَةُ، وَالْآخَرُ: مَا يَعْتَقِدُهُ الْإِنْسَانُ فِي قَلْبِهِ ^(١) وَهُوَ السِّرُّ، فَلَمَّا لَمْ ^(٢) يُرِدِ الْأَعْضَاءُ الْبَاطِنَةُ عُلْمَ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ السِّرُّ، وَالْعَرَفُ جَرَى عَلَيْهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمَّا كَثُرَ مِنْ قَوْلِهِمْ: «أَخْفَاهُ فِي نَفْسِهِ» وَ«هُوَ يُضْمَرُ فِي نَفْسِهِ شَيْئًا»، وَ«لَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِهِ» صَارَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ عِبَارَةً عَنِ السِّرِّ وَالْغَيْبِ لِكثَرَةِ الِاسْتِعْمَالِ، وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الَّذِي يَقْتَضِيهِ نَمَطُ الْآيَةِ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ بِذَلِكَ الْإِنْتِفَاءَ مِمَّا تَقُولُ عَلَيْهِ مِنْ اتِّخَاذِهِ إِلَهًا، فَبَيَّنَ أَنَّهُ لَوْ قَالَ ذَلِكَ لَعَلَّمَهُ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ سِرَّهُ فَكَيْفَ لَوْ جَهَرَ بِهِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ قَوْلَهُ: «لَا أَعْلَمُ مَا فِي كَذَا»، تَسْتَعْمَلُ عَلَى وَجْهِ:

أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ الْمَذْكُورُ ظَرْفًا، كَقَوْلِهِمْ: لَا أَعْلَمُ ^(٣) مَا فِي الْبَيْتِ فَ«الْبَيْتُ» ظَرْفٌ ^(٤) لِـ«مَا» فِيهِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يُرَادَ بِهِ حَقِيقَةُ الشَّيْءِ وَكُنْهَهُ، كَمَا يَقَالُ: لَا أَعْلَمُ مَا فِي هَذَا الْأَمْرِ؛ أَيِ لَا أَعْلَمُ حَقِيقَتَهُ ^(٥).

وَالثَّلَاثُ: أَنْ يُرَادَ بِهِ السِّرُّ، كَمَا يَقَالُ: لَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِ فُلَانٍ؛ أَيِ لَا أَعْلَمُ سِرَّهُ وَمَا يَرِيدُهُ، فَلَمَّا لَمْ يَجْزِ أَنْ تَكُونَ النَّفْسُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فِي نَفْسِكَ﴾ ظَرْفًا ^(٦) لِـ«مَا» فِيهِ، وَلَا أَنْ يُرَادَ ^(٧) بِهِ حَقِيقَةُ النَّفْسِ، إِذْ لَا مَعْنَى لَهُ فِي هَذَا الْجَوَابِ، وَجَبَ تَفْسِيرُهُ عَلَى السِّرِّ.

(١) م، ل: «قَبْل».

(٢) «لَمْ» سَقَطَ مِنْ: ي.

(٣) أ، ب، ج، ي: «يَعْلَم».

(٤) أَيِ شِبْهِ الْجُمْلَةِ (فِي الْبَيْتِ) صِلَةُ الْمَوْصُولِ «مَا».

(٥) ج: زِيَادَةٌ: «بِهِ حَقِيقَةُ الشَّيْءِ وَكُنْهَهُ».

(٦) «ظَرْفًا» سَقَطَ مِنْ: ج.

(٧) ي، م، ل: «يُرِيد».

وأما قوله: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾^(١)، فذكر عائداً على المحذر، وهذا كقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾، وقال: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾^(٢)، واليوم لا يُتَّقَى، وإنما يتَّقون^(٣) ما في اليوم، وذات الله تعالى لا تُتَّقَى وإنما يُتَّقَى فعله منه، والعرف في مثله قائم يدل على^(٤) أن المراد به العقاب الذي يفعله المحذر منه، وإن لم تكن العقوبة تُسمى نفساً في اللغة، وعلى ذلك فسر جماعة من الصحابة والتابعين؛ فروى محمد بن يعلى عن أبي صالح عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾^(٥)، قال: عقوبته. وعن عاصم بن عمر^(٦) عن الحسن قال: عقابه ونقمته^(٧).

وأما قوله: ﴿وَأَصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾^(٨)، وقوله: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾^(٩)، فذكر عائداً على الرب، وعلى التاء في الباقي^(١٠) قوله^(١١): ﴿وَأَصْطَنَعْتُكَ﴾^(١٢)، وهذا كقولهم^(١٣): اخترت كذا لنفسي وفعلته بنفسي ليس يخطر ببال أحد أن النفس في مثال^(١٤) ذلك شيء غير القائل، وإنما أرادوا بذلك التمكّن من

(١) آل عمران: ٢٨. وانظر تنوير المقياس من تفسير ابن عباس، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٤/٢٠٠٤-٢٠٠٥ م، ص ٥٩.

(٢) البقرة: ٢٨١.

(٣) ج، م: «يتقوا».

(٤) ج، م: «عليه».

(٥) آل عمران: ٢٨.

(٦) ج: «بن عمرو»، م: «عن عمرو»، ل: «عن عمر».

(٧) انظر هذه الروايات في تفسير القرطبي، ٤/ ٥٨.. وابن كثير، ٢٧٤.

(٨) طه: ٤١.

(٩) الأنعام: ٥٤.

(١٠) ي: «وعلى الباقي». و«الباقي» سقط من: ج، م.

(١١) أي: وهو قوله.

(١٢) ل: «اصطفيتك».

(١٣) ج، م: «قولهم».

(١٤) ج، م، ل: «أمثال».

الإخبار بأنَّ الفاعل والمفعول فيه واحدٌ، على ما بيَّناه.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿الصَّمَدُ﴾، قالوا كيف وصف نفسه بأنه صمدٌ، والصَّمَدُ: المصنّت^(١) الذي لا جوف له، وذلك يوجب كونه جسمًا.

الجواب: أنَّ^(٢) الذي ذهبوا إليه فاسدٌ من وجوه:

أحدها: من جهة اللغة^(٣): وذلك أنَّ الصَّمَدَ بتحريك الميم غير واقع على ما ذكروه، وإثما هو الصَّمَدُ بتسكين الميم^(٤)، قال أبو النجيم:

يغادرُ الصَّمَدَ كظهرِ الأجرل^(٥)

والصَّمَدُ أيضًا^(٦): ما صَلَبَ من الأرض^(٧)، قال عطاء: «وَعَصُّوا جَنْدَلَ الصَّاد»، والصَّادُ جمع صمدٍ.

وثانيها: أنَّ ذلك يدفعه الكتابُ والعقلُ، أمَّا^(٨) الكتابُ فقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(٩)، فلو كان جسمًا مُصَمَّدًا لا جوف له لكان له أمثالٌ كثيرة^(١٠)، نحو الحجرِ والجوهرِ والياقوتِ والفيروزِ وما أشبه ذلك^(١١)، وقوله

(١) «المصنّت» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٢) «أنَّ» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٣) راجع معني الصمد بتحريك الميم وتسكينها في: القاموس المحيط، صمد، ١٣٠٥-٣٠٦. لسان العرب، (ص.م.د)، ٤٠٤-٤٠٥/٧.

(٤) «الميم» سقط من: ج، م، ل.

(٥) انظر: اللسان، (ص.م.د)، ٤٠٥/٤. وراجع تفسير الصمد في: جامع البيان للطبري، ٣٤٦/١٥-٣٤٧.

(٦) الصمد: المكان الغليظ المرتفع من الأرض لا يبلغ جبلًا. انظر: اللسان، (ص.م.د)، ٤٠٤-٤٠٥/٤.

(٧) ج: «صلب الأرض».

(٨) أ، ب، ي: «فأما».

(٩) الشورى: ١١. وانظر: متشابه القرآن، ص ٦٠٤.

(١٠) م: «كثير».

(١١) ج، م: «والجواهر والياقوت والفيروز وأمثال ذلك».

تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ (٢)، يوجبُ أن يكونَ واحدًا، والجسمُ المصمتُ غيرُ واحدٍ (٣)، بل هو أجزاء كثيرةٌ، فلو كان المراد بقوله: ﴿الصَّمَدُ﴾ ما قالوا لكانَ مبطلًا (٤) لقوله: ﴿أَحَدٌ﴾، وأمَّا (٥) العقلُ فقد أفرَدَ الموحِّدون من الدلائلِ على أنَّه واحدٌ لا يجوزُ أن يكونَ جسمًا في كتبهم بما فيه كفايةً. وإذا بطلَ أن يكونَ بمعنى المصمتِ.

والصمدُ: في (٥) اللغةِ يحتملُ وجهين: أحدهما: بمعنى السيد. والآخرُ: بمعنى (٦) المصمودِ إليه في الحوائجِ، يقال: صمدتُ صمده؛ أي قصدتُ (٧) قصده، وكلاهما مما جاء به الشعرُ وفُسِّرَ (٨) عليه المفسِّرون من الصحابةِ وغيرهم، قال الشاعر:

ألا بكر الناعي بخيري (٩) بني أسدٍ بعمر بن مسعودٍ وبالسَّيِّدِ الصَّمَدِ (١٠)
وقال آخر:

علوته بحسامٍ ثم قلتُ له خذها حذيف فأنْتَ السيِّدُ الصَّمَدُ (١١)

(١) الإخلاص: ٢، ١.

(٢) جاء في لسان العرب، ط بيروت، (ص.م.د)، ٢/٥٨٨: «والصمد من صفاته - تعالى وتقدس - لأنه أصمدت إليه الأمور فلم يقض فيها غيره، وقيل: هو المصمت الذي لا جوف له» قال: وهذا لا يجوز على الله ﷻ. انظر: كذلك النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، ٣/٥٢٠، ومتشابه القرآن، ص ٧٠٦.

(٣) ل: «متصلاً».

(٤) أ، ب، ي: «فأما».

(٥) جميع النسخ عدل: «من».

(٦) «بمعنى» سقط من: م، ل.

(٧) «قصدت» سقط من: ل.

(٨) م: «وفسر».

(٩) م: «بخير».

(١٠) البيت من الطويل، وهو لسيرة بن عمرو الأسدي، انظر: جمهرة اللغة، ص: ٦٥٧، أمالي القاضي، ٢/٢٨٨. ويروى كذلك: بخير بني أسد. لسان العرب، (ص.م.د)، ٤/٤٠٤.

(١١) البيت ورد عند أبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣هـ). انظر: تاج اللغة وصحاح العربية، وهو فيه غير منسوب، ٢/٩٤. وفي بضائر ذوي التمييز، ٣/٤٤٠ نسب لعمر بن الأسلع العبسي. راجع: لسان العرب، (ص.م.د)، ٧/٤٠٤. ومتشابه القرآن، ص ٧٠٦. والطبري، ١٥/٣٤٧.

وفيه أشعار كثيرة، وروى أبو معاوية عن الأعمش عن سفيان قال^(١): كان يُقال: الصمد: الذي انتهى في سُودده. وروى عبد الله بن موسى عن عبد الرحمن ابن إبراهيم عن سليمان بن عبد الرحمن عن ابن مسعود أنه سُئل عن الصمد فقال: هو السيد المقصود إليه في الحوائج. وروى إسماعيل بن إبراهيم عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنه، أن رجلاً من صناديد العرب أتى النبي - صلى الله عليه وآله - فقال: يا مُحَمَّد، أَتُصِفُ لنا رَبَّنَا؟ قال^(٢): «رَبِّي أَعْظَمُ من [أَنْ] أَصِفَهُ»^(٣). فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ ﷺ: قُلْ لِهَذَا السَّائِلِ الَّذِي سَأَلَكَ عَنْ صِفَةِ^(٤) اللهِ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ وليس^(٥) معه شريك، ﴿اللهُ الْصَّمَدُ﴾ المقصودُ إليه في الحوائج، ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾: ليس بمولود ولا والد، ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾، أي شبيهاً^(٦) فينسب إليه^(٧). وروى هشام عن أبي^(٨) إسحاق عن عكرمة في قوله: ﴿الْصَّمَدُ﴾ قال: السيد الذي انتهى في سُودده فليس فوقه أحد. وروى سفيان عن مَعْمَرٍ عن الحسن قال: الصمد: الدائم. وروى إسماعيل بن إبراهيم عن ابن جرير عن سعيد ابن المسيب قال: ما وَحَدَ اللهُ عَبْدٌ يَقُولُ: إِنَّ اللهَ مُصَمَّتٌ، و^(٩) هو أعظم من أن تقع^(١٠) عليه

(١) هناك سبعة عشر قولاً في معنى الصمد. انظر: تفسير الفخر الرازي، ١٦/ ١٨٢-١٨٣. وتفسير الطبري، ١٥/ ٣٤٦-٣٤٧.

(٢) قال: سقط من: ج، م، ل.

(٣) الحديث رواه الترمذي، تفسير سورة الإخلاص، باب ١. وأورده السيوطي في الدر المنثور، ٨/ ٦٦٩. وعزاه إلى البخاري في تاريخه، وابن خزيمة وابن أبي حاتم في السنة، والحاكم، والبيهقي في الأسماء والصفات.

(٤) ي: «صفات».

(٥) ل: «ليس».

(٦) ج: «شبهها».

(٧) انظر هذه الروايات في جامع البيان للطبري، ١٥/ ٤٤٦.

(٨) ج: «ابن».

(٩) «و» سقط من: أ، ب، ج، م، ل.

(١٠) أ: «يقع».

الأوهام، أو تدرك كُنْهَ عَظَمِيَةِ العقول، ولكن الصمد السيد^(١).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلتَقُونَ رَبَّهُمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾^(٢)، قالوا: فالملاقاة تدلُّ على أنَّه جسمٌ يَجُوزُ عليه المكانُ واللقاء.

الجواب^(٣): أنَّ الظاهر لا يقتضي ما قالوه إلاَّ أنَّه^(٤) ذكر أنَّهم يَظُنُّونَ ذلك^(٥)، ولا يجبُ في الظنِّ أن يكون على ما يتأوله فلا يصحُّ التعلُّقُ بظاهره، ونحن نبيِّن من بُعد في باب الرؤية أن المراد بالملاقاة في الآية ليس بمَعْنَى الرؤية، فيبطل بذلك التعلُّق في كونه جسمًا^(٦)، فكيف يصحُّ التعلُّقُ به في كونه جسمًا، على أنَّ الرؤية والملاقاة قد تقع وتصحُّ عند كثيرٍ من المتكلِّمين على غير الجسم ويُجوزونه على الأعراض، فالتعلُّق^(٧) بذلك في كونه جسمًا فاسدٌ من جميع الوجوه.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾^(٨)، قالوا: فذكر ما يدلُّ على أنَّه جسمٌ يصحُّ أن يُبرَزَ^(٩) إليه؛ لأنَّ البروزَ إنما يصحُّ إلى من يكون جسمًا في مكانٍ مخصوصٍ.

الجواب: الظاهر لا يدلُّ على ما ذهبوا إليه؛ وذلك لأنَّه تعالى لم يَقُلْ: «وبرزوا إلى الله» وإنما قال: ﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ﴾، وهذا كقولك: صليتُ لله وحججتُ^(١٠) لله،

(١) انظر هذه الروايات في تفسير الطبري، ١٥/٤٥٠-٤٥١. ومتشابه القرآن، ص ٧٠٦.

(٢) البقرة: ٤٦.

(٣) راجع ذلك بنصه في: متشابه القرآن، ص ٨٧-٨٩. والزحشري: الكشف، ١/١٣٧.

(٤) ج، م، ل: «ما قالوا لأنَّه».

(٥) ل: «ذكر لهم تعليق ذلك».

(٦) في م، ل زيادة: «على أن أكثر من يثبت الرؤية ينفي كونه جسمًا».

(٧) ل: «بالتعليق».

(٨) إبراهيم: ٤٨. وراجع: متشابه القرآن، ص ٤٢١-٤٢٢.

(٩) ب: «برزوا». وهو سهو.

(١٠) أ: «حجيت». وهي لهجة دارجة.

ويعني: أَتَكَ فعلت ذلك لأجله على جهة التقرب إليه بذلك. وإذا كان كذلك سقط تعلقهم بظاهر الآية، والمعنى^(١) أَنَّهُمْ بَرَزُوا لأمر الله؛ أي إلى حيث يحاسبون فيه ويجازون.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^(٢)، قالوا: والنور جسم لا خلاف فيه، فلما صرح أَنَّهُ^(٣) نورٌ صح أَنَّهُ جسمٌ.

الجواب: أَنَّهُ لا تعلق لهم بالظاهر^(٤)؛ لوجوه:

أحدها: أَنَّهُ لم يقل نورٌ على الإطلاق، وإنما قال: ﴿اللَّهُ﴾^(٥) نورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، فلو كان نورًا في الحقيقة لم يكن للإضافة معنى؛ لأنَّ ما كان نورًا في الحقيقة فهو نورٌ لأي شيء كان.

وثانيها: أَنَّهُ لو أراد به^(٦) نورهما على معنى الضياء لوجب ألا^(٧) يكون في شيء من السماوات والأرض^(٨) ظلمةٌ بحال؛ لأنَّه دائم لا يزول، ولم يقل: إِنَّهُ نورٌ لهما^(٩) في وقت، وإن جَوَّزُوا عليه التغيير لزمهم^(١٠) أن يكون نورًا لهما في بعض الأحوال والأوقات دون بعض.

(١) «والمعنى» سقط من: ج، م.

(٢) النور: ٣٥. وانظر: في تفسير هذه الآية تفسير الطبري، ١٠/١٣٥-١٣٨.

(٣) م، ل: «بأنه».

(٤) ج، م: «في الظاهر».

(٥) م، ل: «بأنه».

(٦) م: «أَنَّهُ».

(٧) جميع النسخ: «أن لا» بفصل «أن» عن «لا». والصواب رسمها متصلة؛ لأنها ناصبة للمضارع وليست مخففة من الثقلية.

(٨) «والأرض» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٩) ب، ج، ل، م: «نورهما».

(١٠) ج: «لزم».

وثالثها: أنه لو كان المراد به الضياء لوجب أن يقع الاستضاء^(١) به^(٢) دون الشمس، والمشاهدة بخلافه.

ورابعها: أنه بين أنه خلق النور فقال: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾^(٣)، فكيف يكون نورًا مع كون النور مخلوقًا؛ لأن النور في قوله: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾^(٤) للجنس^(٥) لا لمعهود، وإذا كان للجنس دخل فيه «كل ما»^(٦) كان نورًا.

وخامسها: أن^(٧) قولهم: النور جسم فغلط، وذلك لأن النور عرض؛ لأنه الضياء، وإنما^(٨) الجسم الذي يقوم النور به^(٩) دون ذات النور.

وسادسها: أنه قال في آخره: ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾^(١٠)، فلو كان^(١١) المراد بذلك^(١٢) الضياء لما كان لقوله^(١٣): ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾ معنى، وقد جعل نفسه نورًا للسموات^(١٤) والأرض، فلو كان نورًا لهما على معنى

(١) أي: الاستنارة، ولعله يقصد الاستضاءة واستمرار النور، والأصوب أن يقول: الاستضاء؛ لأنه من مصدر السداسي استضاء، كنحو استقام استقامة.

(٢) «به» سقط من: ج، ل.

(٣) الأنعام: ١.

(٤) «فكيف يكون نورًا مع كون النور مخلوقًا؛ لأن النور في قوله: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾» سقط من: أ، ب، ي.

(٥) أي: إنَّ «أل» في الظلمات والنور للجنس، أي لاستغراقه وليست عهدية معرفة، ومن ثمَّ فيدخل في النور كل ما كان نورًا فيستغرق جنسه.

(٦) جميع النسخ: «كلما» متصلة.

(٧) «إن» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٨) ل: «فإنما».

(٩) م، ل: «به النور».

(١٠) النور: ٣٥. وانظر: متشابه القرآن، ص ٥٢٥-٥٢٦، وتفسير الطبري، ١٠/١٤٣.

(١١) «كان» سقط من: ب.

(١٢) ج، م، ل: «فلو أراد بذلك».

(١٣) ب: «كان المراد بقوله». ل: «الكان المراد بقوله».

(١٤) جميع النسخ عدا م: «نور السموات».

الضياء لوجب^(١) أن يستضيء به الجميع^(٢)، ولا مَعْنَى للتخصيص.

وسابعها: أنه جعل^(٣) لنوره مثلاً وهو المصباح، وما كان حاله حال^(٤) المصباح فكيف يكون^(٥) نور السماوات والأرض فإنه نورٌ ضعيفٌ في جنبِ نورِ الشمس^(٦)، وهذا يوجبُ كونه نورًا يخفى عند ضوءِ الشمس؟

وثامنها: أنه لو كان نورًا لوجب أن يكون ذا أجزاء كثيرة؛ لأنَّ النورَ هو المضيء، والمضيء^(٧) لا يكون إلا بأن تنفصل منه أجزاء تضيء غيره بتلك الأجزاء، فهو إذا ذو أجزاء كثيرة، وهذا يبطل القول بالتوحيد.

وتاسعها: أنه لو كان نورًا لم يخل من أن تحجبه الظلمة والحجاب أو^(٨) لا تحجبه شيء، فلو لم يحجبه شيء وجب أن تكون السماوات والأرض في جميع الأوقات مضيئة، وإن كان يحجب نوره حجاب أو ثمانية^(٩) الظلمة فهو كسائر الأنوار التي يضادها ما يضاد^(١٠) الظلمة، ويدفع ضوءها الظلمة والحجب^(١١).

وعاشرها: أن ذلك تحقيق قول الثنوية في زعمهم بالأصلين: النور الظلمة، وإذا تقرّر ذلك بطل كونه نورًا بمَعْنَى الضياء، وفي ذلك سقوط تعلّق القوم.

(١) «الوجب» زيادة من: م، ل.

(٢) أ، ب، ي: «للجميع».

(٣) «نورًا لها على معنى الضياء أن يستضاء به للجميع، ولا معنى للتخصيص. وسابعها: أنه جعل سقط من: أ، ب.

(٤) أ، ب، ي: «حالة».

(٥) ل: «كم يكن».

(٦) ي: «في نور جنب الشمس».

(٧) ل: «المعنى والمعنى».

(٨) ج، م: «إذا».

(٩) أ: «ثمانية». م: «تضاده».

(١٠) «ما يضاد سقط من: ج، م، ل.

(١١) ي: «والحجاب».

فأما معناه فقد اختلف فيه، فروي عن أبي طلحة عن ابن عباس قال: يعني به آمن^(١) أهل السماوات والأرض، وهو قول الكلبي، وقرأ أبي بن كعب ومجاهد^(٢): «كَمَثَلِ نُورِ الْمُؤْمِنِ»، وعن أنيس: «مَثَلُ نُورٍ مِنْ آمَنَ بِهِ»، وقرأ علي وابن مسعود: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾؛ أي^(٣): هادي أهل السماوات والأرض. أبو العالية عن أبي بن كعب قال: «هو المؤمن الذي دخل الإيمان في قلبه فضرَبَ مثله»، فقال: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾؛ فبدأ بنور نفسه ثم ذكر نور المؤمنين فقال: ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾؛ أي: مثل نور من آمن به، وكان أبي يقرأ: «مَثَلُ نُورٍ مِنْ آمَنَ بِهِ»^(٤). واعلم أن أصل النور ما أبان لك الشيء، ولذلك سَمِيَ^(٥) الضياء نورا؛ لأنه يبين الأشياء فتدرك. ووصف^(٦) القرآن بأنه نور فقال: ﴿فَنَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا﴾^(٧)؛ من حيث يبين الحق من^(٨) الباطل^(٩)، وسَمِيَ نبيّه نورا فقال: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ﴾^(١٠) إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَيَرَاَجًا مُبِينًا﴾^(١١)، ووصف الهداية في الإسلام بأنها^(١٢) نور، فقال: ﴿وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾^(١٣)، وقال: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ

(١) ي: «من».

(٢) ومجاهد سقط من: أ. وانظر هذه القراءة في تفسير البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، ٤٥٥/٦.

(٣) ج، م، ل: «يعني».

(٤) انظر هذه الروايات في تفسير الطبري، ١٨٠/١٠-١٨٢. وتفسير البحر المحيط، ٤٥٥/٦. وابن كثير، ص ١١١٨.

(٥) ل: «يسمى».

(٦) ج، م، ل: «ويصف». أ: «يصف».

(٧) التغابن: ٨.

(٨) م: «و».

(٩) ي: «والباطل».

(١٠) «يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ» سقط من: ج، م، ل.

(١١) الأحزاب: ٤٥-٤٦.

(١٢) جميع النسخ: «بأنه».

(١٣) المائدة: ١٦.

لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ»^(١). إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ﴾^(٢). وَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ جَعَلَ تَعَالَى كَلِمَاتِهِ^(٣) يَقَعُ بِهَا الْإِهْتِدَاءُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالنَّبِيِّ ﷺ، وَالْإِسْلَامُ نُورٌ لِأَنَّ بِذَلِكَ يَبِينُ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ، وَوَصَفَ نَفْسَهُ بِأَنَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ؛ لِأَنَّهُ بِهِ يُدْرَكُ الْحَقُّ وَيُتَوَصَّلُ إِلَى مَعْرِفَةِ الْأَشْيَاءِ، وَكُلُّ مَنْ فِيهَا يَهْتَدِي بِهِ^(٤) وَبِكَلَامِهِ^(٥) وَهَدَايَتِهِ وَدَلَالَتِهِ، فَهُوَ نُورُ الْقَلْبِ لَا نُورُ الْعَيْنِ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ^(٦) يَعْنِي^(٧) أَنَّهُ مَنِيرُهُمَا^(٨) فَوَصَفَ نَفْسَهُ بِالْمَصْدَرِ؛ لِأَنَّ الْمَصْدَرَ يُعْتَبَرُ بِهِ عَنِ الْفَاعِلِ^(٩) تَارَةً، وَعَنِ الْمَفْعُولِ^(١٠) تَارَةً.

*

(١) الزمر: ٢٢.

(٢) النور: ٤٠.

(٣) ي، ج، م: «كلمات». ل: «كلمات».

(٤) «به» سقط من: أ، ب.

(٥) ي: «ولكلامه».

(٦) «إنه» سقط من: م.

(٧) جميع النسخ عدا ج: زيادة: «بهما».

(٨) يؤيده قراءة علي بن أبي طالب وأبي جعفر وعبد العزيز المكي وزيد بن علي وثابت بن أبي حفصة وأبي عبد الرحمن السلمي: «نور» فعلاً ماضياً، والأرض بالنصب. انظر: تفسير البحر المحيط، ٤٥٥/٦.

(٩) كما في قولك: «سرني احترامك والديك»، و«أعجبني تلاوتك القرآن»، ونحو: «يَقُومُ إِنْ كَانَ كَبِيرَ عَلَيْنَا مَقَامِي وَتَذَكَّرِي بِمَا يَتَبَرَّكُ اللَّهُ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ». فقولنا: الله نور السموات والأرض، أي: منيرهما، فالمصدر هنا قام مقام اسم الفاعل.

(١٠) كما في قولك: «أيقنت التقى تجارة رابحة»، ورأيت غض البصر عن المحرمات نفعا كبيرا.

الباب الثاني

في ما يتعلّق به في الجوارح وإثباتها

تعلّقوا في ذلك بآيات:

أَحَدُهَا: ^(١) الوجه، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ ^(٢)، وقوله: ﴿إِنَّمَا نَطْعُمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ﴾ ^(٣)، وأشباه ذلك ممّا فيه ذكرُ الوجه من نحو قوله: ﴿فَأَيُّنَمَا تُولُوا فَشَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ ^(٤)، وقوله: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ﴾ ^(٥)، وقال: ﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ ^(٦)، وقال ^(٧): ﴿إِلَّا آتِنَا وَجْهَ رَبِّهِ الْأَعْلَى﴾ ^(٨)، فأثبتت لنفسه وجهًا.

الجواب: أمّا قد ^(٩) بيّنا الخلاف فيه على الأقوال الأربعة ^(١٠)، وبيّنا أنّ الكلام مع مَنْ يُجَرِّد التشبيه ويدّعي جارحة معلومة، والدليل على فساد قولهم أن هذه الآيات لا تقتضي على ما في القرآن جارحة مخصوصة، ومتى ما علّق بجارحة ^(١١) مخصوصة فسد معنى الآية؛ لأنّ قوله: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾؛ متى ما حُمِلَ على جارحة مخصوصة تقتضي أن يهلك سائرُه وَيَبْقَى وَجْهُهُ فيهلك ^(١٢) ما سوى الوجه من يدٍ ورجلٍ وغيرهما، وهذا كفرٌ بلا خلاف.

(١) ج، ل، م، ي: زيادة: «في».

(٢) القصص: ٨٨.

(٣) الإنسان: ٩.

(٤) البقرة: ١١٥.

(٥) الرحمن: ٢٧. وانظر: جامع البيان للطبري، ١٣/ ١٣٤.

(٦) الأنعام: ٥٢. والكهف: ٢٨.

(٧) ج، م: «قالوا».

(٨) الليل: ٢٠.

(٩) «قد» سقط من: أ، ج، ل.

(١٠) م: «الجواب أن الخلاف فيه على الأقوال الأربعة».

(١١) ل: «جارحة».

(١٢) ل: «ويبقى فهلك».

وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تُطْعَمُونَ لَوَجْهِ اللَّهِ﴾^(١)، وقوله: ﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾،
 وقوله: ﴿إِلَّا آتِبَغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى﴾^(٢)، يُوجبُ أن يكونَ مقصِدُ القومِ في
 طاعته إلى وجهه دون سائر أبعاضه، وأنه لا يقبلُ عملَ عاملٍ إلا أن يبتغي
 وجهه دون سائره وهذا لا يقوله^(٣) أحدٌ، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُونَ فَتَمَّ
 وَجْهُ اللَّهِ﴾^(٤)، يُوجبُ أن يَكُونَ وجهه حيث يتوجّه الإنسان إليه، ويوجب أن
 يكونَ في جميع^(٥) النواحي في الحالة الواحدة لتوجّه الناس إليه إلى كلِّ جهة^(٦)،
 وهذا لا يطلقه مسلم، والإجماعُ يردّه والكفرُ لا يفارقُ قائله. فإذا^(٧) تقررَ
 ذلك بطلَ تعلُّقهم بالظاهر على أن ذلك يؤدّي إلى مناقضة القرآن وإيجابِ
 البينة، والعقلُ يفسده، على ما بيّنا^(٨)؛ لأنّه ينفي الوحدة^(٩) ويوجب التكثيرَ.

فأمّا معانيها فالوجهُ في اللّغة يستعملُ على وجوه:

أحدها: الجارحةُ المركَّبُ فيها العينان^(١٠) في كلِّ حيوانٍ وسُمّيَ بذلك؛ لأنّه
 أوّل ما يظهرُ منه.

وثانيها: بمعنى أوّل الشّيء، قال الله تعالى: ﴿ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى
 الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَآكْفُرُوا ءَاخِرَهُ﴾^(١١)؛ أي: في النَّهَارِ. وقال الشاعر^(١٢):

(١) الإنسان: ٩.

(٢) الليل: ٢٠.

(٣) ي: لا يقول به.

(٤) البقرة: ١١٥. وانظر: متشابه القرآن، ص ١٠٥-١٠٦.

(٥) ج، م، ل: بجميع.

(٦) م: وجهه.

(٧) ج، م، ل: وإذا.

(٨) ج، م، ل: بيناه.

(٩) أ، ب، ي: الوجه.

(١٠) ل: أبصار.

(١١) آل عمران: ٧٢.

(١٢) الشاعر سقط من: م، ل.

مَنْ كَانَ مَسْرُورًا بِمَقْتَلِ مَالِكٍ فَلَيَاتِ نِسْوَتَنَا^(١) بِوَجْهِ نَهَارٍ^(٢)
 وَثَالِثُهَا: بِمَعْنَى الْمَقْصِدِ^(٣) وَالْإِرَادَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ
 وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾^(٤)، يَعْنِي مَنْ قَصَدَ فِي فَعْلِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ الْفَرَزْدَقُ:
 وَأَسْلَمْتُ وَجْهِي حِينَ شَدَّتْ رَكَائِي إِلَى آلِ مَرْوَانَ بُنَاةَ الْمَكَارِمِ^(٥)
 أَي: جَعَلْتُ قَصْدِي إِلَيْهِمْ، وَأَنْشَدَ الْفَرَاءُ:
 أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ذَنْبًا لَسْتُ مُحْصِيَهُ^(٦) رَبَّ الْعِبَادِ إِلَيْهِ الْوَجْهُ وَالْعَمَلُ^(٧)
 أَي: الْقَصْدُ^(٨)، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾^(٩)؛ أَي
 قَصْدَكَ.

وَرَابِعُهَا: بِمَعْنَى الْقَدْرِ وَالْمَنْزِلَةِ، يُقَالُ: لِفُلَانٍ وَجْهُ عَرِيضٌ، وَفُلَانٌ أَوْجَهُ
 مِنْ فُلَانٍ، أَي: أَعْظَمُ قَدْرًا مِنْهُ^(١٠).

وَخَامِسُهَا: بِمَعْنَى الْمَقْدَمِ فِي الْقَوْمِ، يُقَالُ: هُوَ وَجْهُ الْقَوْمِ^(١١).

(١) ل: «مسرورًا».

(٢) البيت من الكامل، ولم ينسب لأحد في لسان العرب، (و.ج.ه)، ١٥/٢٢٥، ولا في تهذيب اللغة، ٦/٣٥٣. وانظر: المعجم
 المفصل لشواهد اللغة، ٣/٤٣٢. وهو في رثاء مالك بن زهير بن جذيمة، من أبيات تنسب لأكثر من شاعر:
 «يجد النساء حواسرا يندبنه يضربن عرض ذوائب الأستار
 قد كن يخبئن الوجوه تسترا فالآن حين بدؤن للنظار».

(٣) م، ل: «المقصد».

(٤) لقمان: ٢٢.

(٥) البيت من الطويل، ولم نجده في ما بين أيدينا من المصادر.

(٦) ل: «أحصيه».

(٧) البيت من البسيط للفراء، ولم ينسب في أدب الكاتب، ص ٥٢٤. وخزانة الأدب، ٣/١١١. ولسان العرب، ٥/٢٦.
 وغيرها. انظر: المعجم المفصل لشواهد اللغة، ٦/٢٧٩.

(٨) ي: «المقصد».

(٩) الروم: ٣٠.

(١٠) ل: «معنى».

(١١) ج: «أعظم منه قدرًا».

(١٢) ج، م: «قومه».

وسادسها: بِمَعْنَى ذَاتِ الشَّيْءِ، فَيَكُونُ ذِكْرًا عَائِدًا عَلَى مَا تَقَدَّمَ أَوْ تَأْكِيدًا،
يَقَالُ: هَذَا وَجْهُ الْأَمْرِ، وَوَجْهُ الصَّوَابِ، وَكَيْفَ فِي كَذَا، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْدَلٍ
السَّعْدِيُّ:

وَنَحْنُ حَقَرْنَا الْخَوْفَ زَانَ بَطْعَنَةً فَأَفْلَتَ مِنْهَا وَجْهَهُ^(١)

ومنه يقال: فعلته^(٢) لوجهك؛ أي لأجلك، فمعنى قوله: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا
وَجْهَهُ﴾؛ أي: هو، ألا ترى إلى قوله: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ﴾^(٣)؛ أي:
يبقى هو. وقيل معناه^(٤): كُلُّ عَمَلٍ يَبْطُلُ إِلَّا مَا أُرِيدَ بِهِ وَجْهَهُ؛ ومعناه^(٥) يريدون
وجهه. وقوله: ﴿إِنَّمَا نَطْعِمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ﴾^(٦)؛ فيحتمل وجهين: أحدهما: أن يعني به
ذاته؛ أي هو. والآخر: أن يعني به رضاه والتقرب إليه، كما يقال: فعلته لوجهك
أي لرضاك، وروى في التفسير^(٧) مثل ما ذكرناه، وروى السدّي^(٨) عن أبي مالك
عن ابن عباس، وجويز^(٩) عن الضحاك عن ابن عباس في قوله: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ
رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ﴾^(١٠)؛ قال: يفنى كل شيء ويبقى الله وحده^(١١)، وروى

(١) البيت من الطويل. والشرط الثاني على ما أثبت مكسور. ولم نقف على رواية هذا الشرط بهذا اللفظ، ونسبه
ابن الأثير في الكامل ٥٤٦/١ لسوار بن حيان المنقري برواية: «كسّته نجيعاً من دم الجوف أشكلاً»، ونسبه
الزبيدي في تاج العروس (ح.ف.ز) لجرير برواية «سكّته نجيعاً من دم الجوف أشكلاً»، ونسبه في العقد الفريد
٥٩١/٦ لسوار بن حيان المنقري برواية: «تمج نجيعاً من دم الجوف أشكلاً»، ونسبه في اللسان، (ح.ف.ز)
للأهمل بن سمي المنقري برواية: «سكّته نجيعاً من دم الجوف أنياً».

(٢) أ، ب، ل: «قوله فعلت». ي: «قوله يقال فعلت».

(٣) الرحمن: ٢٧. وانظر: متشابه القرآن، ص ٦٣٧-٦٣٨.

(٤) ج، م: «ومعنى قوله».

(٥) ج، م: «معنى».

(٦) الإنسان: ٩.

(٧) انظر: تفسير الفخر الرازي، ٢١٧/١٥-٢١٨.

(٨) «السدّي» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٩) أ، ي: «جبر».

(١٠) ل: زيادة: «قال والإكرام».

(١١) م، ل: «ويبقى وجه الله تعالى». انظر: تفسير الطبري، ١١/١٥٥. وتفسير ابن كثير، ص ١٢٠٢. وفي تنوير المقباس،
ص ٥٣٢: «ويبقى الله وحده، أي: حي لا يموت».

السَّيِّئُ عَنْ أَبِي مَالِكٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(١) فِي قَوْلِهِ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾؛
 قَالَ: يَعْنِي: «هُوَ»، كَقَوْلِهِ: ﴿فَأَيُّنَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾^(٢)، وَرَوَى عَمْرُو عَنْ الْحَسَنِ
 مِثْلَهُ، وَرَوَى مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾؛
 قَالَ: كُلُّ عَمَلٍ يَرَادُ بِهِ غَيْرُ اللَّهِ فَهُوَ هَالِكٌ، وَرَوَى مَنْصُورٌ عَنْ الْحَسَنِ^(٣) أَنَّهُ سُئِلَ
 [عَنْ] قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَيُّنَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾؛ قَالَ: وَجْهُ اللَّهِ^(٤) الَّذِي وَجَّهَكُمْ
 إِلَيْهِ. وَعَلَى هَذَا تَجْرِي مَعَانِي سَائِرِ الْآيَاتِ الَّتِي فِيهَا ذَكَرُ الْوَجْهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ الْكَلَامُ فِي الْيَدِ، وَمِمَّا تَعَلَّقُوا بِهِ فِي ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ
 تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيَّ﴾^(٥)، وَقَوْلُهُ: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾^(٦)، وَقَوْلُهُ: ﴿مِمَّا
 عَمِلْتَ أَيْدِينَا أَنْعَمًا﴾^(٧)؛ قَالُوا: فَاتَّبَعْنَا لِنَفْسِهِ يَدَيْنِ.

الْجَوَابُ: أَنَّهُ لَا تَعَلَّقَ لَهُمْ فِي ظَوَاهِرِ هَذِهِ الْآيَاتِ؛ لِأَنَّهَا تَوْجِبُ مَا لَا يَقُولُ
 الْخَصْمُ بِهِ، وَمَتَى مَا عَدَلَ الْخَصْمُ عَمَّا يَوْجِبُهُ ظَاهِرٌ مَا يَتَعَلَّقُ^(٨) بِهِ مِنَ النَّظَرِ،
 سَقَطَ تَعَلُّقُهُ.

وَالَّذِي يَوْجِبُهُ ظَوَاهِرُهَا^(٩) أُمُورٌ مِنْهَا: أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿خَلَقْتَ بِيَدَيَّ﴾؛ يَوْجِبُ أَنَّ
 لَهُ يَدَيْنِ هُمَا جَارِحَتَانِ، وَأَنَّهُ خَلَقَ آدَمَ بِهِمَا^(١٠)، فَهُوَ مُحْتَاجٌ إِلَيْهِمَا مُسْتَعْمِلٌ لِهُمَا،

(١) فِي تَنْوِيرِ الْمُقْبَاسِ، ص ٣٩٦: «إِلَّا وَجْهَهُ: إِلَّا مَا ابْتَغَى بِهِ وَجْهَهُ، وَيُقَالُ: كُلُّ وَجْهِ مُتَغَيِّرٌ إِلَّا وَجْهَهُ، وَكُلُّ مَلِكٍ زَائِلٌ إِلَّا مَلِكُهُ».

(٢) الْبَقَرَةُ: ١١٥.

(٣) انْظُرْ فِي هَذِهِ التَّأْوِيلَاتِ فِي تَفْسِيرِ الْبَغْوِيِّ، ١/ ١٠٨.

(٤) «قَالَ وَجْهُ اللَّهِ» سَقَطَ مِنْ: م.

(٥) ص: ٧٥.

(٦) الْمَائِدَةُ: ٦٤. وَانْظُرْ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ عَلَى وَجْهِهَا الْمُخْتَلَفَةِ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ لِلطَّبْرِيِّ، ٤/ ٣٠١.

(٧) يَس: ٧١.

(٨) م، ل: «تَعَلَّقَ».

(٩) ج، ل، م، ي: «ظَاهِرُهَا».

(١٠) ل: «مِنْهُمَا».

وأنَّه يفعل بالآلات والجوارح، وأنَّه يتجزأ ويتبعَّض؛ لأنَّ اليدين اثنتان^(١)،
والاثنان ليس بواحد.

وكذلك قوله: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾؛ يقتضي ما^(٢) ذكرناه أجمع، ويوجب أن
يكونا مبسوطتين^(٣) لا ينقبضان؛ لأنَّه إن جازَ فيهما القبض والبسط لم
يكن لهما في هذا الوصف^(٤) تخصيص، ويوجب كونها مركَّبة ذات الأصابع
ليصحَّ^(٥) معنَى البسط، والخصم لا يقول بذلك، على أنَّه تعالى يُمدِّح بكونيهما
مبسوطتين^(٦) ولا يُمدِّح بكون يدين مبسوطتين له؛ لأنَّ أيدي المخلوقين
يكونان كذلك، فأئى تخصيص^(٧) له في ذلك؟

وقوله: ﴿مِمَّا عَمِلْتَ أَيَّدِينَا أَنْعَمًا﴾؛ يوجب أن يكون خالق الأنعام أيديه
دونه، ويوجب^(٨) أن يكون له أكثر من يدين، ولا يقول بذلك مسلم، ويقتضي
سائر ما تقدَّم، فإمَّا أن يلتزم الخصم جميع ما ذكرناه، فيؤدِّي إلى مفارقة الإجماع
والخروج من مذهبهم، أو يرجعوا إلى قول أهل الحق. على أنَّ الأصول الأربعة
من العقل والكتاب والسنة والإجماع^(٩) تنفي أن يكون لله تعالى جارحة، على
ما بيَّناه؛ لأنَّه يوجب الكثير وينفي الوحدة ويوجب التشبيه ويوجب كونه

(١) جميع النسخ: «اليدان اثنتين» وهو خطأ.

(٢) م: «بما».

(٣) ج: «ويقتضي أنهما مبسوطتان».

(٤) ي: «القبض».

(٥) ب: «الإصابة له صح».

(٦) أ، ج، م، ل: «مبسوطتان». قال الزمخشري في الكشاف، ٦٤٣/١: «فإن قلت: لم ثبت في قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ
مَبْسُوطَتَانِ﴾؟ قلت: ليكون رد قولهم وانكاره أبلغ وأدل على إثبات غاية السخاء له، ونفي البخل عنه». وفي
هامش الصفحة كلام مفيد في نفي الجسمية عنه تعالى.

(٧) ل: «تخصيص».

(٨) ج، م، ل: «لوجب».

(٩) ج، م، ل: «والإجماع والسنة».

عاجزًا محتاجًا إلى الجوارح والآلات، وهو يوجبُ حدوده وينفي قِدَمَهُ تعالى عن ذلك علوًّا كبيرًا.

فأما معاني هذه الآياتِ فاليدُ في اللغة^(١) تستعملُ على معانٍ شتى:
أحدها: الجارحةُ المعروفةُ.

وثانيها: بمعنى النعمة والإحسان، يقال: لفلان عندي يدٌ بيضاء، وقال الأعشى يخاطبُ ناقته:

متى ما تُناخي عندَ بابِ ابنِ هاشمٍ تُريحي وتُلقي من قواضلهِ يدًا^(٢)
وأنشد الفراء:

فيدان^(٣) بيضاوانِ عندَ مُحَلِّمٍ^(٤) قد يمتعانك^(٥) بينَهُم أن تُهَضِّمًا^(٦)

وثالثها: بمعنى القوَّة والطاقة، يقال^(٧): ما لي^(٨) بكذا يدٌ، أي: طاقةٌ، ومنه قولُ عُرْوَةَ بنِ حِزام^(٩):

(١) راجع: لسان العرب، (ي.د.ي)، ١٥/٤٣٨-٤٤٣.

(٢) البيت للأعشى: ديوان الأعشى (المكتبة الثقافية، بيروت، لبنان، دون تاريخ)، ص ٤٦.

(٣) في لسان العرب (ي.د.ي)، ١٥/٤٣٨: «فيدان...»، قال: وبيروني: «عند محرق»، قال ابن بري: صوابه كما أنشده السيرافي وغيره: «قد يمتعانك أن تضام وتضهدا».

(٤) ي، م: «محكم».

(٥) م، ل: «يضعا لك».

(٦) ي: «بما حصنت منك». والبيت من الكامل، وورد بلا نسبة في لسان العرب، مادة: (ي.د.ي). وتاج العروس، مادة: (ي.د.ي).

(٧) م، ل: يقول.

(٨) م، ل: إلى.

(٩) م، ل: «حراح»، وهو خطأ. وهو: عروة بن حزام بن مهاجر الضبي، من بني عذرة (ت: ٣٠هـ / ٦٥٠م: شاعر، من متبني العرب، كان يحب ابنة عم له اسمها (عفراء) نشأ معها في بيت واحد؛ لأن أباه خلفه صغيرًا، فكفله عمه. ولما كبر خطبها عروة، فطلبت أمها مهرًا لا قدرة له عليه، فرحل إلى عم له في اليمن، وعاد فإذا هي قد تزوجت بأموي من أهل البلقاء (بالشام) فلاحق بها، فأكرمه زوجها. فأقام أيامًا وودعها وانصرف، فضني حبًا، فمات قبل بلوغ حبه ودُفن في وادي القرى (قرب المدينة). له: ديوان شعر (ط).

فَقَالَا هَذَاكَ اللَّهُ وَاللَّهُ مَا لَنَا بِمَا ضُمِّنَتْ^(١) مِنْكَ الصُّلُوعُ يَدَانِ^(٢)
 وَرَابِعُهَا: بِمَعْنَى السُّلْطَانِ، تَقُولُ^(٣): لَيْسَ لَكَ عَلَيَّ يَدٌ؛ أَي: سُلْطَانٌ^(٤).
 وَخَامِسُهَا: بِمَعْنَى الْمَلِكِ، يُقَالُ^(٥): هَذَا فِي يَدِهِ؛ أَي فِي مِلْكِهِ، قَالَ: ﴿أَوْ
 يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾^(٦).
 وَسَادِسُهَا^(٧): بِمَعْنَى الْمَظَاهِرَةِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ الرَّبِّيُّ: «وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ»^(٨)؛
 أَي مَتَظَاهِرُونَ.
 وَسَابِعُهَا: بِمَعْنَى النَّقْدِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ الرَّبِّيُّ فِي بَابِ الرَّبَا: «يَدًا بِيَدٍ»^(٩)؛ أَي نَقْدًا،
 وَعَلَى ذَلِكَ يُفَسَّرُ^(١٠) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾^(١١).
 وَثَامِنُهَا: مَا^(١٢) يُقَامُ مُقَامَ الشَّيْءِ فِي الْإِخْبَارِ عَنْهُ، فَيَكُونُ تَأْكِيدًا كَمَا قَالَ:
 ﴿يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾^(١٣)؛ أَي قَدَّمَهُ هُوَ، وَقَالَ لَبِيدٌ:
 حَتَّى إِذَا أَلْقَتْ يَدًا فِي كَافِرٍ وَأَجَنَّ عَوْرَاتِ الشُّغُورِ ظِلَامُهَا^(١٤)

(١) م، ل: «حصنت».

(٢) البيت من الطويل، وهو لعروة بن حزام. انظر: ديوان عروة بن حزام، ١٤/١. بلفظ: «فقالا شفالكم».

(٣) كذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: «يقال».

(٤) ي: «ليس على يداي سلطان». ل: «بقولك على بيان سلطان».

(٥) م، ل: «يقول».

(٦) البقرة: ٢٣٧.

(٧) أ، ب، ج، ي: «سادسها».

(٨) الحديث أخرجه أحمد في مسنده عن علي بن أبي طالب، ١/١٢٢.

(٩) أخرجه مسلم من حديث طويل عن أبي سعيد الخدري، في كتاب المساقاة، باب الرياء، رقم: ١٥٨٤، ٢/١٢٠٨-١٢٠٩.

(١٠) ل: «تفسير».

(١١) التوبة: ٢٩.

(١٢) «ما» سقط من: أ، ب، ي، ج.

(١٣) النبأ: ٤٠.

(١٤) البيت للبيد بن ربيعة. انظر: شرح المعلقات العشر، ص ١٨٥. وانظر كذلك لسان العرب (٤١٠/١٥)، ويعني أنَّ الشمس بدأت في المغيب؛ فجعل الشمس يدًا على المغيب لما أراد أن يصفها بالغروب، وأصل هذه الاستعارة -

فَالْيَدُ: تَسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى أَمَامَ^(١) إِذَا كَانَ مَقْرُونًا بِهَاتَيْنِ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَيْنَ يَدَيَّ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾^(٢)، وَ﴿بَيْنَ يَدَيَّ رَحْمَةٍ﴾^(٣)، وَ﴿بَيْنَ يَدَيَّ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ﴾^(٤)، وَقَوْلُهُ: ﴿بَيْنَ يَدَيَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(٥)، فَالْيَدُ تَسْتَعْمَلُ تَأْكِيدًا لِلإِضَافَةِ وَتَخْصِيصًا لَهَا، فَيُقَالُ: فَعَلَهُ بِيَدَيْهِ كَمَا يُقَالُ: فَعَلَهُ بِنَفْسِهِ، كَقَوْلِهِمْ: يَدَاكَ أَوْكَتَا^(٦) وَفُوكَ نَفَخَ؛ أَيِ أَنْتَ فَعَلْتَهُ بِنَفْسِكَ دُونَ غَيْرِكَ، وَقَوْلُهُ: ﴿خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾؛ لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا أَحَدَ شَيْئَيْنِ:

إِمَّا: أَنْ يَكُونَ^(٧) جَارِحَتَيْنِ خَلَقَهُ بِهِمَا، فَيَكُونُ الْيَدَانِ فِي ذَلِكَ كَالْأَلَةِ، وَهَذَا فَاسِدٌ؛ لِمَا بَيَّنَّا.

وِثَانِيهِمَا^(٨): أَنْ يَكُونَ تَخْصِيصًا لِلإِضَافَةِ وَتَأْكِيدًا لَهَا وَهُوَ أَصَحُّ الْوُجُوهِ، فَأَمَّا^(٩) سِوَى ذَلِكَ فَلَا وَجْهَ لَهُ فِي الْآيَةِ لِأَجْلِ الْيَاءِ فَإِنَّهَا^(١٠) لَا تَدْخُلُ إِلَّا فِي هَذَيْنِ

- ثعلبة بن صعيّر المازني يصف الظّليم والنعام في قوله: «فتذكرا ثقلًا رثيدًا بعدما... ألفت ذكاء يمينها في كافر». وكذلك أراد لبيد أن يصرح به كمين فلم يمكنه. والكافر في البيت هو الليل؛ سبي به لكفره الأشياء أي لستره، والكفر الستر... انظر: شرح المعلقات العشر، ٢١٢-٢١٣. وذكر ابن السكيت أن لبيدًا سرق هذا المعنى (يعني من بيت ثعلبة). انظر: شرح المعلقات للتبريزي، (دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط٢، ١٤٠٧/١٩٨٧)، ص ١٩٦.

(١) أ: «أَيَّام».

(٢) سبأ: ٤٦.

(٣) الأعراف: ٥٧.

(٤) المجادلة: ١٢.

(٥) الحجرات: ١.

(٦) معنى يداك أوكتا، أي: ربطتا. وفوك نفخ: أي فمك نفخ. وهو مثل عربي مشهور بلفظ: «يداك أوكتا وفوك نفخ»، يضرب لمن يجني على نفسه الحين. راجع مجمع الأمثال للميداني، مثل رقم: ٤٦٥٥ (٥١٩/٣)، وانظر لسان العرب، (ي. د. ي.)، ١٥/٤٤٢.

(٧) م، ل: «يكون».

(٨) م، ل: «وثنانيها».

(٩) ج، ل: زيادة: «أما».

(١٠) م: «فإنما».

الموضعين، وتدلُّ على المُراد به، وهذا الموضع غيرُ الجارحة وغيرُ ما يجري مجراه مما يعمل به.

وقوله: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾^(١)، فاختلقت الأمة في ذلك على قولين^(٢):

أحدهما: أَنَّهُ يَخْلُقُ^(٣) جميع ما يَخْلُقُ، ويفعلُ جميع ما يريدُ بقوله^(٤): ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾.

والآخر: أَنَّهُ إخبارٌ عن تَكْوِينِهِ^(٥) الأشياء من غيرِ تعذُّرٍ عليه ولا امتناع، وَأَنَّهُ مستغنٍ في الخلق من غير^(٦) شيءٍ يَخْلُقُ له من آلهٍ وقولٍ يقولُ به، فكيف يَجُوزُ أن يكونَ خلقُ آدمَ بجارحتين أو ما يجري مجراهما مع هذا، وهل ذلك إلا مؤدٌّ^(٧) إلى التناقض الظاهر. وأما قوله: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾؛ فمعناه^(٨) يرجع إلى النعمة أي: نعمته دينًا ودنيا مبسوطتان على خلقه؛ لأنَّ أوَّلَ الآية يوجبُ هذا^(٩)، وذلك^(١٠) أَنَّهُمْ قالوا: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾، وَلَمْ يرد أَنَّهُمْ قالوا: إِنَّ لِلَّهِ يَدًا هي

(١) النحل: ٤٠. قال في الكشف، ٥٨٢/١: «كن من كان التامة التي بمعنى الحدوث والوجود، أي: إذا أردنا وجود شيء فليس إلا أن نقول له: احدث فهو يحدث عقيب ذلك لا يتوقف، وهذا مثل لأنَّ مرادًا لا يمتنع عليه وأنَّ وجودًا عند إرادته تعالى غير متوقف كوجود المأمور به عند أمر الأمر المطاع إذا ورد على المأمور المطيع الممثل ولا قول ثم.»

(٢) راجع هذه الأقوال في: متشابه القرآن، ص ٤٤٢-٤٤٣. وتفسير الطبري، ١٠٦/٨-١٠٧.

(٣) ج، م، ل: «أَنَّهُ تعالى خلق.»

(٤) ج، م: «ما يريد فعله.» ل: «فعله.» ج: زيادة: «بقوله له.»

(٥) ج، م، ل: «بتكوينه.»

(٦) «غير» سقط من: ج، م، ل.

(٧) ل: «يؤدي.»

(٨) ل: «فعلته.»

(٩) ج، م: «هذه.»

(١٠) أ: «يوجب هذا أو ذلك.»

جَارِحَةٌ وَهِيَ مَغْلُولَةٌ، فَلَا يُجِزُ ذَلِكَ مُعْتَرَفٌ بِاللَّهِ وَإِنَّمَا شَكُّوا انْسِدَادَ نِعْمِهِ عَنْهُمْ^(١)، فَأَجَابَ بِإِبْطَالِ ذَلِكَ، إِذْ كَانَتْ نِعْمَتَاهُ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ عَلَى جَمِيعِ عِبَادِهِ مَبْسُوطَتَيْنِ لَا يَدْخُرُ عَنْهُمَا مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، وَهَذَا نَظِيرُ^(٢) قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾^(٣)؛ يَعْنِي: لَا تُبْذِرْ وَلَا تُقَسِّرْ، فإِقَامُ^(٤) الْيَدِ وَبَسْطُهَا^(٥) عِبَارَةٌ عَنِ التَّقْتِيرِ وَالتَّبْذِيرِ، عَلَى سَبِيلِ الْفَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي اللَّغَةِ، يَقَالُ: فَلَانِ جَعْدُ^(٦) الْيَدَيْنِ وَكَزُّ الْيَدَيْنِ، إِذَا كَانَ بَخِيلًا، وَقُلَانِ بَسْطُ الْأَنَامِلِ وَوَاسِعُ الْكَفِّ طَوِيلُ الْبَاعِ، إِذَا كَانَ جَوَادًّا، وَقَالَ:

بَسْطُ الْيَدَيْنِ بِمَا فِي رِجْلِ صَاحِبِهِ جَعْدُ الْيَدَيْنِ بِمَا فِي رِجْلِهِ قَطْطُ^(٧)

فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ قَالَ: ﴿يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾^(٨)؟ قِيلَ^(٩): هَذَا عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ، وَذَلِكَ أَنََّّهُمْ مَتَى مَا أَقَامُوا شَيْئًا^(١٠) مُقَامَ غَيْرِهِ^(١١) اسْتَعَارَةً وَتَجَازًا أَجَرُوا الْوَصْفَ عَلَيْهِ^(١٢)، نَحْوُ قَوْلِهِ: ﴿فَأَتْنَهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾^(١٣)؛ أَي: أَتَاهُمْ أَمْرُ اللَّهِ، فَأَقَامَ نَفْسَهُ مُقَامَ الْمَحْذُوفِ فِي إِجْرَاءِ الْوَصْفِ عَلَيْهِ وَعَلَّقَهُ بِهِ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ.

(١) ل: «عليهم».

(٢) ج، م: «نظيره».

(٣) الإسراء: ٢٩.

(٤) ل: زيادة: «أغل».

(٥) م: «وبسطه».

(٦) أ: «جعل».

(٧) البيت من البسيط، ولم ينسب إلى أحد، كما ذكره الأصفهاني برواية: «سبط البنان... حمد البنان...». انظر: محاضرات الأدباء للراغب الأصفهاني، ١/ ١٩٨٩.

(٨) المائدة: ٦٤.

(٩) ج، م: «قيل له».

(١٠) أ، ب، ي: «متى أقاموا أشياء».

(١١) أ، ب، ي: «غيرها».

(١٢) «عليه» سقط من: أ، ب، ي.

(١٣) الحشر: ٢.

وأما^(١) قوله: ﴿مِمَّا عَمِلْتَ أَيْدِينَا أَنْعَمًا﴾^(٢)؛ معناه: مِمَّا خَلَقْنَا أَنْعَامًا^(٣)؛
لأنَّه لا خلاف بين الأمة أنَّ خالق الأنعام هو الله، سواء أثبت لله يدا أم^(٤) لم
يُثبِت.

وأما قوله تعالى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾^(٥)؛ يعني أنَّ نعمته في ما امتنَّ عليهم
به^(٦) من الإسلام فوق نعمتهم [عليهم]^(٧) في الانقياد له والإيمان به؛ لأنَّه
عقيب قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾^(٨)، ولو كان أراد بذلك
أن له يدا هي فوق أيديهم من جهة المكان لم يكن في ذلك تشريقاً وتخصيصاً؛
لأنَّ يده حينئذٍ فوق جميع الأيدي وفوق أيدي مَنْ بايع ومَنْ لم يُبايع، ولا معنى
للتخصيص، وقد روي عن الصحابة والتابعين في تفسير هذه الآيات نحو ما
ذكرنا، فروى السُّدي عن أبي مالك عن ابن عباس قال: قال رجل من^(٩) اليهود:
إِنَّ اللَّهَ كَانَ يُوسِّعُ عَلَيْنَا وَيُعْطِينَا فَقَدْ أَمْسَكَ يَدَهُ عَنَّا؛ يعنى المطر، فأجابهم^(١٠):
وقال^(١١): ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا﴾^(١٢)؛ ومعنى^(١٣) غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ: أَي مُنِعُوا
عن الإنفاق وضربوا بالبخل، وهذه كلمة تقولها العرب.

(١) م: «وأنما».

(٢) يس: ٧١. وانظر: متشابه القرآن، ص ٢٣٠-٢٣٢، وجامع البيان للطبري، ٢٨/٢٣.

(٣) «أنعام» سقط من: ج، م، ل.

(٤) ج، م: «أو».

(٥) الفتح: ١٠. وراجع: متشابه القرآن، ص ٦٢٠-٦٢١، وجامع البيان للطبري، ٧٦-٧٥/٢٦.

(٦) ج، م: «به عليهم».

(٧) «عليهم» سقط من جميع النسخ عدا: ج.

(٨) الفتح: ١٠. ذكر الطبري تأويلين دون إسهاب: الأول: يد الله فوق أيديهم عند البيعة؛ لأنهم كانوا يبائعون الله
ببيعتهم نبيه ﷺ. والآخر: قوة الله فوق قوتهم في نصرته رسوله ﷺ، راجع: جامع البيان للطبري، ٧٦/٢٦.

(٩) م: زيادة: «أهل».

(١٠) أ، ب، ي: «فأجابه».

(١١) م: «وقوله».

(١٢) المائدة: ٦٤. وانظر: تفسير الطبري: ٤/٤٠٤-٤٠٦. وابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ص ٥١٣.

(١٣) أ، ب، ي: «معنى».

وَرَوَى الْكَلْبِيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾^(١)؛
 أَيْ لِمَا خَلَقْتُ أَنَا بِأَمْرِي، وَهَذَا تَأْوِيلُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾^(٢). وَرَوَى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ: ﴿مِمَّا عَمِلْتُ
 أَيْدِينَا أَنْعَمًا﴾؛ أَيْ أَيَادِيَّ عِنْدَهُمْ، وَنَعْمَتِي^(٣) عَلَيْهِمْ خَلَقْتُ لَهُمْ أَنْعَامًا. وَرَوَى
 مَسْلَمَةُ عَنْ^(٤) عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ أَبِيهِ مُجَاهِدٍ^(٥) فِي قَوْلِهِ: ﴿مِمَّا عَمِلْتُ أَيْدِينَا أَنْعَمًا
 فَهُمْ لَهَا مَلَائِكُونَ﴾^(٦)؛ يَقُولُ: مِمَّا عَمَلْنَاهُ^(٧) وَلِيلِنَاهُ. وَرَوَى سُلَيْمَانُ عَنْ عَمْرِو^(٨)
 عَنِ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾^(٩)، قَالَ: يَدُ اللَّهِ بِالنِّعْمَةِ عَلَيْهِمْ؛ لِأَن
 هَدَاهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ أَفْضَلُ مِنْ إِيْمَانِهِمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي ذِكْرِ الْأَصْنَامِ: ﴿الَّذِينَ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ
 يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾^(١٠)، قَالُوا:
 فَأَعْلَمْنَا رَبَّنَا أَنَّ مَنْ لَا رِجْلَ لَهُ وَلَا يَدَ وَلَا أُذُنَ^(١١) وَلَا عَيْنَ^(١٢) أَصْنَامٌ لَا الْخَالِقُ

(١) ص: ٧٥. وراجع تفسير الفخر الرازي، ١٣/١٩٩-٢٠٢.

(٢) يس: ٨٢.

(٣) أ، ب، ي: «وَبِعْتِي».

(٤) جميع النسخ عدا ي: «بن». وعبد الوهاب بن مجاهد يروي عنه سليم بن مسلم الخشاب المكي. ويحيى بن سليم.
 انظر: تهذيب الكمال ١٨/٥١٦، تاريخ دمشق ٥٧/٣٩، سير أعلام النبلاء ٤/٤٥٥.

(٥) بعده في ب: «عن أبيه»، ولعلها تكررت بسبب انتقال نظر الناسخ، ومجاهد لا يروي عن أبيه. انظر: تهذيب
 الكمال ٢٧/٢٣٠، ٢٣١.

(٦) يس: ٧١. وراجع: متشابه القرآن، ص ٢٣٠-٢٣٢، وجامع البيان للطبري، ٢٣/٢٨.

(٧) م: «مما عملنا». ل: «ما عملنا».

(٨) ج: «سلمان عن عمرو». أ، ب، ج، ي: «سليمان عن عمرو». وسليمان الأعمش يروي عن عمرو بن عبدة، وهو
 من أقرانه. انظر: تهذيب الكمال ١٠١/١٠١، ٢٢/١٢٣.

(٩) الفتح: ١٠. وانظر تفسير الفخر الرازي، ١٤/٨٨. والطبري، ٢٦/٧٦.

(١٠) الأعراف: ١٩٥.

(١١) ب: «آذان».

(١٢) ج: «أعين».

البارئ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ بِخِلَافِ^(١) ذَلِكَ فَيَكُونَ لَهُ رِجْلٌ وَيَدٌ وَأُذُنٌ^(٢) وَعَيْنٌ^(٣) وَإِلَّا كَانَ كَالْأَصْنَامِ.

الْجَوَابُ: أَنَّ ظَاهِرَ الْآيَةِ لَوْ اقْتَضَى مَا ذَكَرُوهُ لَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَنْ يَجْعَلُ لَهُ ذَلِكَ مُسْتَحِقًّا لِلْأُلُوْهِيَّةِ^(٤)؛ إِذْ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ^(٥) لَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْإِلَهُ مُخْصِوْصًا بِذَلِكَ أَجْمَعٍ، وَوَجَبَ^(٦) أَنْ يَكُونَ مَنْ^(٧) يَجْتَمِعُ لَهُ ذَلِكَ إِلَهًا، وَقَدْ قَالَتْ قُرَيْشٌ عِنْدَ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ: فَقَدْ كَانَ لِفِرْعَوْنَ جَمِيعُ مَا ذَكَرْتَ، فَمَنْ^(٨) عَبَدَهُ كَانَ مُصِيبًا فِي عِبَادَتِهِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ إِنْ اقْتَضَى حَصُولُ ذَلِكَ لِلزِّمِ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَرْجُلٌ يَمْشِي بِهَا، وَأَيْدٍ يَبْطِشُ بِهَا، وَأَعْيُنٌ يَبْصُرُ بِهَا، وَأَذَانٌ^(٩) يَسْمَعُ بِهَا^(١٠)؛ وَذَلِكَ يَوْجِبُ كَوْنَهُ ذَا جَوَارِحَ وَأَعْضَاءَ وَأَجْزَاءٍ مُخْتَلِفَةٍ، مُحْتَاجًا فِي إِدْرَاكِ الْمَدْرَكَاتِ إِلَى الْأَعْيُنِ وَالْأَذَانِ، وَفِي الْبَطْشِ إِلَى الْيَدِ، وَفِي الْمَشْيِ إِلَى الرَّجْلِ، فَهَذِهِ^(١١) صِفَةُ الْمُحَدَّثِ الْعَاجِزِ الْمَفْتَقِرِ إِلَى حَوَاسِّهِ وَجَوَارِحِهِ الْمُنْتَقِلِ مِنْ مَكَانٍ إِلَى غَيْرِهِ بِالْمَشْيِ.

فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَإِنَّهُ تَعَالَى احْتَجَّ عَلَى عِبَادِ^(١٢) الْأَصْنَامِ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ

(١) ل: «خلاف».

(٢) ب: «أذان».

(٣) م: «وأعين».

(٤) ب، ج، ل، م، ي: «للإلهية». وانظر تفسير الفخر الرازي، ٩٧/٨-٩٨.

(٥) م، ل: زيادة: «ذلك».

(٦) ج، م: «لوجب».

(٧) ج، م: «لمن».

(٨) م، ل: «من».

(٩) ل: «وأذن».

(١٠) ي: «يمشي بها أو... أو... أو...».

(١١) م: «فهذا».

(١٢) أ، ل، ي: «عبادة».

تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادُ أَمْثَالِكُمْ^(١)؛ يعني أَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ كَمَا أَنْتُمْ مَخْلُوقُونَ فَلِمَ اتَّخَذْتُمُوهُمْ^(٢) آلِهَةً، وَبَيَّنَّ أَنَّهُمْ^(٣) إِنْ^(٤) سَأَلُوهُمْ شَيْئًا لَمْ يُجِيبُوهُمْ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ فِي كَوْنِهَا^(٥) آلِهَةً، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ احْتَجَّ عَلَيْهِمْ بِضَرْبِ آخَرَ وَبِمَا لَا يُشْتَبَهُ فِيهِ فَقَالَ: ﴿أَلَهُمْ أَزْجُلُ يَمْشُونَ بِهَا﴾^(٦)؛ أَيِ إِنَّهَا مَعَ عَجْزِهَا^(٧) عَنْ جَوَابِكُمْ مَوَاتٌ لَا تُحْسُّ وَلَا تَتَحَرَّكُ وَأَنْتُمْ أَفْضَلُ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّكُمْ تُحْسُّونَ وَتَعْلَمُونَ وَتُجِيبُونَ وَتَتَحَرَّكُونَ حَرَكَةَ اخْتِيَارٍ، وَلَكُمْ السَّمْعُ وَالْأَبْصَارُ وَالْأَيْدِي وَالْأَرْجُلُ، وَأَنْتُمْ أَفْضَلُ مِنْهُمْ، فَكَيْفَ اتَّخَذْتُمُوهُمْ آلِهَةً مَعَ فَضْلِكُمْ عَلَيْهَا^(٨) وَعَجْزِهَا عَمَّا أَنْتُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهِ مَخْصُوصُونَ^(٩) بِهَا؟ وَلَوْ كَانَ الْمُرَادُ بِذَلِكَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْخَصْمُ لَوْجَبَ أَنْ يُسَاوِيَهُ الْفَرْدُ فِي الْإِسْتِحْقَاقِ لِلْإِلَهِيَّةِ^(١٠)، إِذْ جَمِيعُهُ حَاصِلٌ لَهُ^(١١)، وَلَوْ أَرَادَ أَنَّهُ مَتَى^(١٢) لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ تَعَالَى مَعَ مَا ذَكَرَهُ فَلَيْسَ بِإِلَهِ، لَوْجَبَ أَنْ يَكُونُ لَهُ جَمِيعُ مَا فِي الْإِنْسَانِ مِنَ الْجَوَارِحِ وَالْأَحْشَاءِ، بَلْ جَمِيعُ مَا لِكُلِّ جَمِيعِ^(١٣) الْحَيَوَانَاتِ مِنْهَا، وَفِيهِ مَا فِيهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ الْيَمِينُ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾^(١٤)،

(١) الأعراف: ١٩٤.

(٢) ل: «اتَّخَذْتُمُوهُمْ».

(٣) م: «لَهُمْ».

(٤) «إِنْ» سقط من: ل.

(٥) م: «كُونَهُ».

(٦) الأعراف: ١٩٥. وفي ج، م، ل: زيادة: «الآية».

(٧) ج، م، ل: «عَجْزُهُمْ».

(٨) ي: «عَلَيْهِمْ».

(٩) أ، ب، ل، ي: «مَخْصُوصًا».

(١٠) م: «إِسْتِحْقَاقِ الْإِلَهِيَّةِ».

(١١) أ، ب، ي: «إِذْ جَمَعَتْهُ خِصَالُ لَهُ».

(١٢) م: زيادة: «مَا».

(١٣) أ، ب، ل، ي: «يَجْمَعُ».

(١٤) الزمر: ٦٧. وانظر: متشابه القرآن، ص ٥٩٨.

وقوله: ﴿لَا خَذَنًا مِنْهُ بِالْيَمِينِ﴾^(١)، قالوا: فقد أثبت لنفسه يمينًا.

الجواب: أَنَّ الظاهر يقتضي متى ما حُمِلَ على الجارحة أمورًا، منها التشبيه المؤدّي إلى مناقضة الأصول الأربع؛ لأنَّ ظاهرها يقتضي أن تكون السماوات مطويات^(٢)، وله جارحتان: أحدهما: يمينٌ والأخرى: يسارٌ، فتكون السماوات مطويات^(٣) بجارحته التي هي اليمين، وأنَّه يستعمل ذلك استعمالنا جوارحنا، فيطوي^(٤) السماوات بيمينه، وما أَرَى أحدًا أثبت القول به.

ومنها: أَنَّهُ يُؤدّي^(٥) إلى مناقضة القرآن من حيثُ أخبر عن حال السماء في ذلك اليوم في غير موضع، فقال: ﴿يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْهَلِ﴾^(٦)، وقال: ﴿فَإِذَا أَنْشَقَّتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ﴾^(٧)، وقال: ﴿وَأَنْشَقَّتِ السَّمَاءُ فَهِيَ يَوْمَئِذٍ وَاهِيَةٌ﴾^(٨)، وقال: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾^(٩)، وقال: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَطَرَتْ﴾^(١٠)، وقال: ﴿وَإِذَا السَّمَاءُ كُشِطَتْ﴾^(١١)، فكيف تكون السماء مع هذه الأحوال من انشقاق وانفطار وكونها مهلاً ووردة - مطوية^(١٢)؟!

(١) الحاقة: ٤٥. وراجع: متشابه القرآن، ص ٦٦، ٢٣٠-٢٣٢، وبخلاف ذلك فسر الطبري في جامع البيان، ٦٦/١٤، قال: «لَا خَذَنًا مِنْهُ بِالْيَمِينِ» من يديه. قالوا: وإنما ذلك مثل، ومعناه: إنا كنا نذله ونهينه، ثُمَّ نَقَطَعَ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ الْوَتِينَ...».

(٢) م: «مطوية».

(٣) ج، م: «مطوية». وله جارحتان: أحدهما: يمينٌ والأخرى: يسارٌ، فَيَكُونُ السَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٍ سَقَطَ مِنْ: ب.

(٤) أ، ب: «فطوى».

(٥) م: «أَنَّهُ تَوَدَّى».

(٦) المعارج: ٨.

(٧) الرحمن: ٣٧.

(٨) الحاقة: ١٦.

(٩) الانشقاق: ١.

(١٠) الانفطار: ١.

(١١) التكويز: ١١.

(١٢) ج: «مطويا». م: «مطويات».

ومنها: أَنَّهُمْ رَوَوْا^(١) «أَنَّ كِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ»^(٢)، وَأَنَّ «الحَجَرَ الْأَسْوَدَ يَمِينُ اللَّهِ»^(٣)، فَلَيْتَ شِعْرِي بِأَيِّ يَمِينِهِ تَكُونُ مَطْوِيَةً وَهُوَ لَمْ يُبَيِّنْهُ، وَلَمْ^(٤) يَذْكُرِ الْيَمِينَ بِأَمْثَلَةٍ إِذَا أُريدَ بِهِ الْجَارِحَةُ لِمَيِّزِ الْيَمِينِ مِنَ الْيَسَارِ؟ فَأَمَّا إِذَا كَانَتْ كِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ فَلَا مَعْنَى لِلْقَوْلِ بِأَنَّهُ فَعَلَ كَذَا بِيَمِينِهِ مَعْنِيًا بِهَا الْجَارِحَةُ، إِذْ لَيْسَ يَقَعُ بِهِ التَّمْيِيزُ، وَلَعَلَّ السَّمَاوَاتِ تَكُونُ مَطْوِيَةً بِالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ عَلَى رَوَايَتِهِمْ، فَلَيْتَ شِعْرِي بِأَيِّ أَقْوَالِهِمْ يُعْتَمَدُ، وَبِأَيِّ رَوَايَاتِهِمْ يُؤْخَذُ؟

ومنها: أَنَّ ظَاهِرَ الْآيَةِ يَقْتَضِي الْقَوْلَ بِاسْتِعْمَالِهِ الْيَمِينَ فِي طَيِّ السَّمَاءِ، وَهَذَا يُوجِبُ أَنَّهُ يَفْعَلُ بِالْجَارِحَةِ وَالْآلَةِ، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ.

فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَالْوَاجِبُ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الْيَمِينَ فِي اللَّغَةِ تَحْتَمِلُ وَجُوهًا: أَحَدُهَا: إِحْدَى الْجَارِحَتَيْنِ الْمُسَمَّاتَانِ^(٥) الْيَمِينَ وَالشَّمَالَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ﴾^(٦).

وِثَانِيهَا: الْقَسَمُ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾^(٧)، وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

فَقَالَتْ^(٨) يَمِينُ اللَّهِ مَا لَكَ حِيلَةٌ وَمَا إِنْ أَرَى عَنْكَ الْغَوَايَةَ تَنْجَلِي^(٩)

(١) أ، ب، ي: «ردوا».

(٢) ذكره ابن حنبل في كتاب العقيدة، ١٠٤/١. وذكر العكبري هذا التفسير عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضَ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾، وقال: أثر مجاهد إسناده فيه ضعف.

(٣) الحديث رواه الديلمي عن أنس، كتاب الفضائل، باب فضائل الأمكنة والأزمنة، برقم: ٣٤٧٣٩. انظر: كنز العمال، ٩٨/٦. وكشف الخفا ومزيل الإلباس للعجلوني، ٤١٧/١.

(٤) جميع النسخ عدا م: «وانما».

(٥) أ، ب، ي: «المسميتان». ج، م، ل: «المسمين» وهو خطأ، فإن الاسم المقصور تنقلب فيه الياء ألفًا لتحركها وانفتاح ما قبلها.

(٦) الانشقاق: ٧.

(٧) البقرة: ٢٢٤.

(٨) ج: «وقالت».

(٩) البيت من الطويل لامرئ القيس. انظر: شرح ديوان امرئ القيس، ص ١٧٠.

واليمين: الجُدُّ والصَّرامَةُ ومنه قولُ الشَّمَاخ:

رَأَيْتُ عَرَابَةَ الْأَوْسِيِّ يَسْمُو إِلَى الْعِلْيَاءِ^(١) مُنْقَطِعَ الْقَرِينِ

إِذَا مَا رَايَةً رُفِعَتْ لِمَجْدٍ تَلَقَّاهَا عَرَابَةُ بِالْيَمِينِ^(٢)

أَي: بِجَدٍّ وَصَرَامَةٍ.

واليمين: الْمَنْزِلَةُ الْحَسَنَةُ، يُقَالُ: فَلَانٌ عِنْدَهُمْ^(٣) بِالْيَمِينِ^(٤)، وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

أَبِينِي أَفِي يُعْنَى يَدِيكَ جَعَلْتَنِي لَكَ الْخَيْرَ أُمَ صَيَّرْتَنِي فِي شِمَالِكَ^(٥)

واليمين: عِبَارَةٌ عَنِ الْمَلِكِ، يُقَالُ: هَذَا مِلْكُ يَمِينِي، وَقَالَ: ﴿مَا مَلَكَتْ

أَيْمَنُكُمْ﴾^(٦)، وَهَذَا يَرْجِعُ إِلَى أَنَّ الْيَمِينَ يُرَادُ بِهِ الْجُمْلَةُ، وَ^(٧)كَأَنَّهُ قَالَ: مَا مَلَكَتُمْ،

فَيَكُونُ تَجْرَاهُ تَجَرُّى مَا يُقَامُ مُقَامَ الذَّاتِ، فَقَوْلُهُ: ﴿وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّتٌ

بِیَمِينِهِ﴾^(٨)، لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ الْجَارِحَةُ؛ لِمَا بَيَّنَّا^(٩)، وَلَا بِمَعْنَى الْمَنْزِلَةِ

الْحَسَنَةِ؛ لِأَنَّهُ لَا مَعْنَى لَهُ فِي الْآيَةِ، وَلَا بِمَعْنَى الْمَلِكِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ: كَانَ كَذَا

(١) م: «الخيرات».

(٢) البيت من الوافر، وهو للشماخ في ديوانه، ص ٣٣٥-٣٣٦. وجاء فيه: «يسمو إلى الخيرات منقطع القرين». انظر: لسان العرب، مادة (ق.ط.ع) ١١٨/٩. والمعجم المفصل لشواهد اللغة، ٨/ ٢٥٨، ٢٦٨. وذكر البيت الأول في لسان العرب هكذا: «رأيت عرابة الأوسي يسمو... إلى الخيرات منقطع القرين». وهذه الأبيات ليست للحطينة كما زعم الجوهري، وإنما هي للشماخ أفاده الصاغاني. وانظر: لسان العرب (ع.رب)، ١١٨/٩، (ي.م.ن)، ٤٥٩/١٥. وتفسير الفخر الرازي، ١١٩/١٥.

(٣) ج، م: «عنده».

(٤) «واليمين: المنزلة الحسنة، يقال: فلان عندهم باليمين» سقط من: ل.

(٥) البيت نسبته أبو هلال العسكري في الصناعتين ٦٩١/١ إلى طرفة برواية: «أبيني أفي عيني... فأفرح أم صيرتني...».

(٦) النساء: ٣.

(٧) «و» سقط من: ج، م، ل.

(٨) الزمر: ٦٧. وراجع: متشابه القرآن، ص ٥٩٨، وجامع البيان للطبري، ٢٤/٢٤-٢٨.

(٩) م: «بيناه».

بملك يميني، ولا يجوز أن يكون بمعنى الجد والصرامة؛ لأن ذلك لا يفيد، ولأنه إنما^(١) يستعمل إذا كان معناه الإلف والأمر. فلم^(٢) يبق إلا أن يعني به قوته وقدرته أو القسم، وعلى هذين^(٣) الوجهين يصح إجراؤه؛ وذلك لأن معناه^(٤) أن السماوات مطوية تطوى؛ أي تُرفع عماؤها^(٥) بقدرته التامة وقوته الكافية.

وأما^(٦) القسم فيكون معناه أن السماوات تطوى أي تُرفع أعمادها فتبطل لأجل يمينه؛ أي قسمه على ذلك، نحو قوله: ﴿فَوَزِيلَكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ﴾^(٧)، وقوله: ﴿قَالَ فَالْحَقُّ وَالْحَقُّ أَقُولُ﴾^(٨)، وغير ذلك، ويقال: «فعلته بيمينني»؛ أي لأجل يميني، وإنما صار ما ذكرناه من القسم واقعاً عليه؛ لأن رفع السماوات وإبطائها بقيام الساعة، ويحصل سائر ما يقع عليه الحلف، فكأنه أراد به: يرفعها لأجل ما حلف عليه من الحشر الذي يكون برفع السماوات.

وأما قوله: ﴿لَأَخْذَنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ﴾^(٩) يجوز أن يكون بجد وصرامة؛ أي: لعائبناه بعنف وجد، ويجوز أن يعني به: لأخذنا منه بقدرتنا^(١٠) التامة. ويجوز:

(١) ي: «لا».

(٢) ج، م، ل: «الإلف واللام ولم».

(٣) ل: «هذا».

(٤) جميع النسخ عدا م: «معنى».

(٥) ج، ل، م، ي: «أعمادها».

(٦) ج، م: «فأما».

(٧) ج: «أجمعين». م: زيادة: «ثم لنحشرنهم».

(٨) مريم: ٦٨.

(٩) م، ل: «قال لأملأن جهنم».

(١٠) ص: ٨٤.

(١١) الحاقة: ٤٥.

(١٢) ج، م: «بقدرته».

«لَأَخَذْنَا مِنْهُ أُعَزَّ جَوَارِحَهُ» وهو اليمينُ الذي هو نظيرُ الشَّمالِ^(١)، وقد رَوَى الكلبيُّ عن أبي صالح عن ابن عباس في قوله: «لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ»؛ مَعْنَى الْقُدْرَةِ، وَرَوَى ابْنُ^(٢) عُقْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ^(٣) فِي قَوْلِهِ: «لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ»؛ قَالَ: يَعْني بِالْحَقِّ^(٤).

ومن ذلك قوله تعالى: «وَالْأَرْضَ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ»^(٥)، قالوا: فَأَوْجَبَ^(٦) لِنَفْسِهِ قَبْضَةً^(٧).

الْجَوَابُ: أَنَّهُ لَوْ فُسِّرَ عَلَيْهِ لَأَوْجَبَ عَلَيْهِ الظَّاهِرُ أَنَّ الْأَرْضَ فِي جَارِحَتِهِ الَّتِي هِيَ قَبْضَتُهُ وَلَيْسَ يَقْتَضِي أَنَّ لَهُ قَبْضَةً سِوَى الْأَرْضِ، وَلَيْسَ يَقُولُ أَحَدٌ إِنَّ الْأَرْضَ بِجَارِحَةٍ^(٨) مِنْ جَوَارِحِهِ^(٩). وَبَعْدَ، فَإِنَّ هَذَا اللَّفْظَ أَعْنِي أَنْ يُقَالَ: «إِنَّ كَذَا كَذَا» فَلَأَنَّهُ يَسْتَعْمَلُ عَلَى أَوْجِهٍ ثَلَاثَةٍ:

أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ إِخْبَارًا أَنَّ الثَّانِي هُوَ الْأَوَّلُ، كَمَا يُقَالَ: زَيْدٌ أَخُوكَ. وَهَذَا الْوَجْهُ لَا يَجُوزُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ يَقْتَضِي أَنَّ الْأَرْضَ كَفَّةُ الْمَجْتَمَعِ. وَثَانِيهَا: أَنْ يُقَالَ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ التَّشْبِيهِ الْأَوَّلُ بِالثَّانِي تَفْصِيلًا، كَمَا يُقَالَ: فُلَانٌ عَيْنِي، وَكَذَا فُلَاوَدِي، وَكَمَا يُقَالَ: فُلَانٌ بَحْرٌ وَأَسَدٌ، تَشْبِيهًا لَهُ بِهِمَا فِي الْجُودِ وَالشَّجَاعَةِ.

(١) هذه الأقوال كلها رواها الطبري في التفسير، راجع ٦٦/١٤-٦٧.

(٢) ج: «وروى أبي م: «وروى عن ابن».

(٣) وهو كذلك قول الفراء والمبرد والزجاج. انظر هذه الأقوال وغيرها في تفسير الفخر الرازي، ١١٩/١٥. والدر المنثور للسيوطي، ٢٧٦/٨.

(٤) انظر تفسير الطبري، ٨٢/١٤. وتفسير القرطبي، ٢٧٨/١٥. والدر المنثور، ٢٧٦/٨. ومتشابه القرآن، ص ٦٦٤.

(٥) الزمر: ٦٧. وراجع: متشابه القرآن، ص ٥٩٨، ٢٣٠-٢٣٢.

(٦) ل: «قال ما وجب».

(٧) راجع تلك الأقوال كلها في: تفسير الطبري، ٢٥/١٢-٢٧.

(٨) م، ل: «جارحة».

(٩) ج: «الأحوال».

وثالثها: أن يُرادَ أَنَّهُ مِلْكُهُ أو فِعْلُهُ^(١) أو ما جَرَى^(٢) مَجْرَاهُمَا، كما^(٣) يُقال: هذه دارُهُ وعَبْدُهُ وَكَسْبُهُ وفِعْلُهُ، وهذه عادَتُهُ. فعلى هذا الوجهِ يَصِحُّ ما سَنُبَيِّنُهُ من بعدُ، ولا يَصِحُّ على الوجهِ الثاني؛ لأنَّه لا يَجُوزُ أن يكونَ أرادَ أَنَّ الأرضَ قَبْضَتُهُ في بابِ تشبيهها بها^(٤). وإذا قَسِدَ ذلكَ فنقول: القَبْضَةُ في اللُّغَةِ على وُجُوهِ^(٥):

القبضة: مُجْتَمَعُ الكَفِّ على شيءٍ، والتَّقْبِضُ والتَّشْنُجُ^(٦)، وَمَقْبِضُ السَّيْفِ قائِمُهُ الذي يَقْبِضُ عليه، والقَبْضُ ما جُمِعَ من الغنائِمِ والْفَيِّءِ، وهذا قبضتُهُ أي مُجْتَمَعُهُ، ويقال: هذا في قبضتي؛ أي في مِلْكي، وما خَرَجَ من قبضتي أي من قُدْرتي ومِلْكي، فالقَبْضَةُ: أَخْذُ الشَّيْءِ، يُقال: قَبَضَ قَبْضَتَهُ أي أَخَذَ، فَمَعْنَى قولِهِ: ﴿وَالْأَرْضَ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ﴾؛ أي مِلْكُهُ وَأَخَذَتُهُ وَمَجْموعُهُ، فكأنَّه أرادَ أَنَّهُ^(٧) يَأْخُذُ الأرضَ وَيَجْمَعُهَا، وَيَطْوِي السَّمَاءَ وَيَرْفَعُهَا، وقد رَوَى مَسْلَمَةُ عن الكلبيِّ عن^(٨) أبي صالحٍ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنه في قولِهِ: ﴿وَالْأَرْضَ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ﴾، قال: في مِلْكِهِ وقُدْرَتِهِ. ورَوَى مَسْلَمَةُ عن عبد الوهَّابِ^(٩) بن^(١٠) مُجاهِدٍ عن أبيهِ مثْلَهُ^(١١). ورَوَى مُحَمَّدُ بنُ يَعْلَى عن جُوَيْرٍ عن الصَّحَّاحِ عن ابنِ عَبَّاسٍ: يَعْنِي مِلْكُهُ^(١٢).

(١) ل: «تعلقه».

(٢) ج: «يجري».

(٣) «كما» سقط من: أ، ب.

(٤) «بها» سقط من: أ، ب.

(٥) انظر في معنى القبضة لغة: لسان العرب، (ق.ب.ض)، ١١/١٣-١٤.

(٦) أ، ب، ج، ي: «والنفس».

(٧) أ، ب، ج، ي: «به».

(٨) أ، ب، ي: زيادة: «ابن».

(٩) ي: «عبد الرحمن».

(١٠) م: «عن».

(١١) ل: مسleme.

(١٢) انظر: تفسير الطبري ١٢/٣٢-٣٧. وتفسير القرطبي، ١٥/٢٧٧. وتفسير الفخر الرازي، ١٤/١٨-١٩. تنوير المقباس، ص ٤٩٢.

وَمِنْ ذَلِكَ الْعَيْنُ، فَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَتُضَنِّعَ عَلَىٰ عَيْنِي﴾^(١)، وَقَوْلُهُ: ﴿فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾^(٢)، وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَصْنَعُ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا﴾^(٣)، فَأَثْبَتَ لِنَفْسِهِ عَيْنًا.
وَالْجَوَابُ أَنَّ التَّعَلُّقَ فِي ذَلِكَ بِالظَّاهِرِ لَا يَصَحُّ؛ لَوْجُوه:

أَحَدُهَا: أَنَّ الظَّاهِرَ يَقْتَضِي مَا لَا يُجِيزُهُ أَحَدٌ مِنَ الْأُمَّةِ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَلَتُضَنِّعَ عَلَىٰ عَيْنِي﴾؛ يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ صَنَعَ الْمُخَاطَبِ وَهُوَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى عَيْنِهِ وَذَلِكَ مُحَالٌ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾^(٤)، يَقْتَضِي الظَّاهِرُ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَعْيُنِهِ، فَتَكُونُ أَعْيُنُهُ مَكَانًا لَهُ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَأَصْنَعُ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا﴾. وَمِنْهَا: أَنَّهُ يَقْتَضِي أَنَّ لَهُ أَكْثَرَ مِنْ عَيْنَيْنِ بِقَوْلِهِ: ﴿بِأَعْيُنِنَا﴾؛ وَذَلِكَ مَا^(٥) لَا يَصَحُّ الْقَوْلُ بِهِ. وَمِنْهَا: أَنَّهُ يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ بِجَارِحَتَيْنِ^(٦)، وَذَلِكَ وَمِمَّا لَا يَطْلُقُونَهُ.

فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَالْعَيْنُ وَقَعَ عَلَى أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ:

أَحَدُهَا: الْجَارِحَةُ الْمَرْكَبَةُ فِي الْوَجْهِ، الَّتِي^(٧) بِهَا يُبْصَرُ الْمَدْرَكَاتِ. وَمِنْهَا: النَّقْدُ، يُقَالُ: بَعَثْتُ عَيْنًا أَيْ نَقْدًا، وَكَذَلِكَ يُقَالُ: مَسَائِلُ الْعَيْنِ وَالِدَيْنِ^(٨) فِي بَابِ الْفَقْهِ؛ يُرَادُ بِهِ^(٩) أَنَّ بَعْضَهُ حَاضِرٌ وَبَعْضُهُ نَسِيئَةٌ. وَالْعَيْنُ: مَا يَصِيبُ الشَّيْءَ مِنَ الْفَسَادِ، يُقَالُ: أَصَابَتْهُ^(١٠) عَيْنٌ؛ أَيْ فَسَادٌ. وَالْعَيْنُ: الَّذِي يَكُونُ فِي الْمِيزَانِ.

(١) طه: ٣٩.

(٢) الطور: ٤٨. وراجع: متشابه القرآن، ص ٦٣١، وجامع البيان للطبري، ٣٧/٢٧-٣٩.

(٣) هود: ٣٧. وانظر معنى الآية في: جامع البيان للطبري، ٣٣/٧.

(٤) «و» سقط من: ج، م، ل.

(٥) الطور: ٤٨. وراجع: متشابه القرآن، ص ٦٣١.

(٦) أ، ب: «مما».

(٧) م، ل: «جارتين».

(٨) جميع النسخ: «الذي»، ظناً أنها صفة للوجه، وليس كذلك، إنما هي صفة للجارحة المركبة في الوجه وهي العين.

(٩) أ: «ولا دين». ج: «الدين».

(١٠) «به» سقط من: ج، ل.

(١١) ل: «أصله».

وَالْعَيْنُ: عَيْنُ الشَّمْسِ، يُقَالُ: طَلَعَتِ الْعَيْنُ. و^(١) الْعَيْنُ: الدِّينَارُ، وَلِذَلِكَ يُكْتَبُ فِي الصُّكُوكِ عَيْنًا مِثْقَالُ. وَالْعَيْنُ: عَيْنُ الْمَاءِ، ﴿فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾. وَالْعَيْنُ: الْمَطَرُ الَّذِي ^(٢) لَا يُقْلِعُ، يُقَالُ: أَصَابَتْنَا عَيْنٌ مِنْ مَطَرٍ ^(٣). وَالْعَيْنُ: مَاءٌ عَنْ يَمِينٍ قَبْلَهُ أَهْلُ الْعِرَاقِ وَهُوَ ^(٤) مَهَبُ الْجَنُوبِ، يُقَالُ: نَشَأَتْ ^(٥) سَحَابَةٌ مِنْ قِبَلِ الْعَيْنِ. وَعَيْنُ الْقَوْمِ: رَأْسُهُمْ وَالْمَنْظُورُ إِلَيْهِ مِنْهُمْ، يُقَالُ ^(٦): هُمْ أَعْيَانُ بَنِي فُلَانٍ؛ أَيِ أَشْرَافِهِمْ، وَالْعَيْنُ: الرَّقِيبُ الْمُسَمَّى جَاسُوسًا، وَقَالَ الْمُسَيَّبُ:

فَإِنَّ الَّذِي كُنْتُمْ تَحْذَرُونَ أَتُنْثَا عِيُونَُ بِهِ تَضْرِبُ ^(٧)

وَالْعَيْنُ: الْمَرَاعَةُ لِلشَّيْءِ وَالْعِنَايَةُ بِهِ، وَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ:

وَبِعَيْنَيْكَ أَوْقَدْتَ هَنْدُ النَّارِ رَعَسِي تُلَوِّي بِهَا الْعِلْيَاءَ

فَتَنَوَّرَتْ نَارُهَا مِنْ بَعِيدٍ بَخَزَائِي ^(٨) هِيَهَاتَ مِنْكَ الصَّلَاءُ ^(٩)

وَقَوْلُهُ ^(١٠): فَتَنَوَّرَتْ نَارُهَا؛ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا لَمْ يَرَهَا وَلَكِنَّهُ عَرَفَ بَعْنَايَتَهُ، وَالْعَيْنُ تَوْضَعُ مَكَانَ الدَّاتِ عَلَى مَا أَخْبَرْنَا عَنْهُ فِي أَوَّلِ الْبَابِ، فَيُقَالُ ^(١١): هَذَا عَيْنُ

(١) ل: «في».

(٢) «الذي» سقط من: ج، أ، ب، ي.

(٣) ج: «المطر».

(٤) ج، م: «وهي».

(٥) ل: «نشأت».

(٦) ل: «فقال».

(٧) البيت من المتقارب، وهو للمسيب بن علس كما في ديوانه، ص ٦٠١. انظر: لسان العرب، مادة (ض.ر.ب)، ٣٦/٨. ويقال: جاء فلان يضرب ويذّيب أي يسرع. انظر كذلك: المعجم المفصل لشواهد اللغة، ٢٠٣/١.

(٨) ل: «بحوار».

(٩) البيتان للحارث بن حلزة: شرح المعلقات العشر، ص ٢٦٤. وخزائي: جبل بين منعج وحافل. لسان العرب، (ن.و.ر)، ٣٢٤/١٤. وفيه قال أبو العباس: يقال: انتور الرجل وانتار من النورة، ولا يقال: تنور إلا عند إبصار النار.

(١٠) ل: «فقوله».

(١١) ج: «في الباب الأول فيقال». أ، ب، ل، ي: «يقال».

الصَّوَابِ، ورَأَيْتُ كَذَا بعينه، فيكون تأكيداً أو^(١) تخصيصاً، على ما بيننا^(٢) قبل، فالعينُ في هذه الآيات لا يجوزُ أن تكونَ بمعنى الجارحة؛ لما بيننا، ولأنَّ في ذلك التشبيه والخروج من الإجماع، فإنَّ ذلك يُؤدِّي إلى تناقض القرآن وإبطال أدلَّة العقول^(٣)، ولا يجوزُ أن يُفسَّرَ على سائر الوجوه التي يحتملها لفظ العين سوى ما ذكرناه أخيراً من العناية بشيءٍ والمراعاة له ولمحافظته، فأما سوى ذلك فلا يُفِيدُ أن لو فُسِّرَ على شيءٍ منه. وبعد، فلم يقل به أحدٌ من الأمة، فمعنى هذه الآيات يرجعُ إلى العناية بشيءٍ والمراعاة له^(٤)، وهذا نظراً فيها، ويكون^(٥) معنى قوله: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي﴾^(٦)؛ أي بحفظي ومُراعاتي لك ومُحافظتي عليك، يُقال: أنت مِنِّي بمرأى ومسمع^(٧) إذا كان يُراعيه ويُحافظُ عليه، ويقال: سِرَّ في عين الله وكلاءه، وهذا ظاهرٌ، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾؛ أي: إني أراعيك وأحفظُك، وهو مُشاكلٌ لِنَمِطِ الآية، فقد^(٨) قال^(٩): ﴿وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾^(١٠)؛ لأنَّك مُحافظٌ عليك ومُراعٍ أَمْرِكَ ولا معنى للجارحة في ذلك، وكذلك قوله: ﴿وَأَصْنَعُ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا﴾؛ أي على ما نُقدِّره لك ونأمرُك به، ويحفظنا لذلك^(١١)، ألا ترى إلى قوله: ﴿وَوَحِينَا﴾؟ وقد روى السُّدِّي عن أبي مالك عن ابن عباس في قوله: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي﴾^(١٢)؛ أي لترى بأمرى. وروى

(١) ج، م، ل: «و».

(٢) ج، م: «بيناه».

(٣) ي: «العقل».

(٤) ج، م: «المراعاة للشيء والعناية به».

(٥) «ويكون» سقط من: أ، ب، ج، م، ي.

(٦) طه: ٣٩.

(٧) أ: «وبسمع».

(٨) أ، ب، ل، م: «بعد».

(٩) ل: «فقال».

(١٠) الطور: ٤٨.

(١١) ب: «ما يقدره لك ويأمرُك به ويحفظنا».

(١٢) طه: ٣٩.

مَسْلَمَةُ بْنُ^(١) عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَمْرٍو^(٢) عَنْ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلْتَضَعْ عَلَىٰ عَيْنِي﴾؛ قَالَ: وَلْتَعْدِي عَلَىٰ عِلْمِي^(٣). وَرَوَى مَسْلَمَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ جُوَيْرٍ عَنْ الصَّحَّاحِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾^(٤)؛ يَقُولُ: فَإِنَّكَ فِي كَلَاءَتِنَا وَحِفْظِنَا. وَقَدْ رَوَى ابْنُ^(٥) مُسْلِمٍ الْمَكِّيُّ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِيهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿بِأَعْيُنِنَا﴾؛ قَالَ: بَعَلْمِنَا يَتَقَلَّبُ، وَهُوَ قَوْلُهُ^(٦): ﴿الَّذِي يَرَبُّكَ حِينَ تَقُومُ﴾^(٧) وَتَقْلُبُكَ فِي السَّجْدَيْنِ^(٨)، وَقَوْلُهُ^(٩): ﴿وَأَصْنَعُ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا﴾؛ أَيُّ بِتَعْلِيمِنَا إِيَّاكَ ذَلِكَ وَحِفْظِنَا وَرِعَايَتِنَا أَمْرَكَ. وَرَوَى مَسْلَمَةُ عَنْ جُوَيْرٍ عَنْ الصَّحَّاحِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَصْنَعُ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا﴾؛ قَالَ: بِتَعْلِيمِنَا، قَالَ: فَهَبَطَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ^(١٠) عَلَيْهِ السَّلَامُ فَعَلَّمَهُ كَيْفَ يَعْمَلُ طَوَّلَهَا وَعَرَضَهَا وَسَمَكَهَا وَدَبَّيْهَا^(١١). وَرَوَى مَسْلَمَةُ عَنْ عَمْرٍو^(١٢) عَنْ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ: ﴿تَجَرَّى بِأَعْيُنِنَا﴾^(١٣)؛ قَالَ: بِأَمْرِنَا^(١٤).

(١) أ: «عن».

(٢) «عن عمرو» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٣) جميع النسخ: «ولتعدى علي بعلمي»، والذي أثبتته هو ما ورد في الدر المنثور للسيوطي ٥٦٨/١٦، وعزاه إلى عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة، وأخرجه البخاري في صحيحه ١٣٦/١١، كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿وَلْتَضَعْ عَلَىٰ عَيْنِي﴾ قال: تُعْدَى. وانظر: تفسير الفخر الرازي، ٥٤/١١-٥٥. وتفسير الطبري، ١٦٢/٩-١٦٣.

(٤) الطور: ٤٨.

(٥) ج، م، ل: «أبو». وهو سليم بن مسلم المكي. تهذيب الكمال ٥١٦/١٨.

(٦) «وهو قوله» سقط من: أ، ب، ي.

(٧) الشعراء: ٢١٨-٢١٩.

(٨) محمد: ١٩.

(٩) هود: ٣٧.

(١٠) ب: «جبرائيل».

(١١) جميع النسخ عدات: «ودبيها».

(١٢) أ، ب، ي: «عمر».

(١٣) القمر: ١٤.

(١٤) انظر: تفسير الطبري، ٩٤/١٣. والقرطبي، ١٣٣/١٧. والدر المنثور، ٤١٧٤-٤١٨٠. وتفسير النسفي، ٥٨/٢. وزاد السير في علم التفسير لابن الجوزي، ٧٩-٧٨/٤.

ومن ذلك السَّاقُ، قال ^(١) تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ﴾ ^(٢)؛ وَرَوَتْ الْحَشَوِيَّةُ الْمُشَبَّهَةُ فِي ذَلِكَ حَدِيثًا: «أَنَّ رَبَّهُمْ يَأْتِيهِمْ فِي غَيْرِ صُورَتِهِ» ^(٣) التي يَعْرِفُونَ، فيقول: إني رَبُّكُمْ، فيَهُمُّونَ أَنْ يَبْطِشُوا بِهِ، فَيُكْشَفُ لَهُمْ عَنْ سَاقِهِ فَيَخِرُّونَ لَهُ سُجَّدًا» ^(٤)، تعالى الله ^(٥) عن قول الكفِّرةِ المِفتريَّةِ على الله ورُسُلِهِ ^(٦).

الجواب: أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ عَنْ سَاقِهِ، وَلَمْ يَقُلْ مَنْ يَكْشَفُ، وَإِنَّمَا ^(٧) أَخْبَرَ عَنْ لَفْظِ الْمَجْهُولِ وَنَكَّرَ السَّاقَ وَلَمْ يُعَرِّفْهُ، فَلَا دَلَالَةَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا قَالُوهُ فِي ظَاهِرِهِ، عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مَعَ كُفْرِهِ شَنِيعٌ لَا مَعْنَى لَهُ، وَمُحَالٌ لَا فَائِدَةَ فِيهِ، وَلَيْتَ شِعْرِي وَمَا فِي كَشْفِ سَاقِهِ مِمَّا يُوجِبُ مَعْرِفَتَهُمْ بِأَنَّهُ رَبُّهُمْ وَلَا يَعْرِفُونَ ذَلِكَ بغيرِهِ ^(٨)، وَهَلَّا أَشَارُوا إِلَى سَبَبٍ فِيهِ، فَأَمَّا مَا رَوَوْهُ فَبَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ وَهُوَ مِنْ أَخْبَارِ الْآحَادِ، وَلَيْسَ ^(٩) أَيْضًا مِنَ الصَّحَاحِ عِنْدَ الْقَوْمِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ يُوجِبُ كَوْنَهُ ذَا صُورَةٍ، وَمُرْكَبًا ذَا جَوَارِحَ مِنْ سَاقٍ وَغَيْرِهِ، وَيَلْزَمُ فِي ذَلِكَ مِنَ التَّشْبِيهِ وَتَنَاقُضِ الْقُرْآنِ وَإِبْطَالِ أُدْلَةِ الْعُقُولِ وَدَفْعِ الْإِجْمَاعِ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، إِذْ لَا خِلَافَ أَنَّهُ خَالِقُ الصُّورَةِ وَالْأَجْسَامِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ يُوجِبُ أَنْ يَتَغَيَّرَ مِنْ صُورَتِهِ ^(١٠) إِلَى صُورَةٍ غَيْرِهِ، وَأَنَّهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ

(١) ل: «قوله».

(٢) القلم: ٤٢. وانظر: متشابه القرآن، ص ٦٦٣، وجامع البيان للطبري، ٣٨/٢٩-٤٤.

(٣) ج، م، ل: «صورته».

(٤) رواه البخاري عن أبي سعيد بمعناه، في التوحيد، ر ٧٤٣٩.

(٥) «لفظ الجلالة» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٦) كما روي عن ابن مسعود أَنَّهُ قَالَ: يَكْشِفُ الرَّحْمَنُ - جَل ثَنَاؤُهُ - عَنْ سَاقِهِ، فَيَخِرُّ الْمُؤْمِنُونَ سَجْدًا، وَتَكُونُ

ظُهُورُ الْمُنَافِقِينَ طَبَقًا طَبَقًا كَأَنَّ فِيهَا السِّفَافِيدَ. انظر: لسان العرب، (س.وق)، ٤٣٦/٦.

(٧) ل: «فإنما».

(٨) ل: «لغيره».

(٩) جميع النسخ عدا ل: «وليست».

(١٠) جميع النسخ عدا ي: «عن صورة».

بهم فَعَلَ المخادِع^(١) لهم. وَأَمَّا مَعْنَى الآيَةِ؛ فَالسَّاقُ يَحْتَمِلُ وُجُوهًا:

أَحَدُهَا: ذَاتُ الْقَدَمِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَشَفْتَ عَنْ سَاقَيْهَا﴾^(٢)، وَقَالَ: ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾^(٣). وَالسَّاقُ سَاقُ الشَّجَرَةِ الَّتِي تَرْتَفِعُ عَلَيْهَا. وَتَسَمَّى الْقُمْرِيَّةُ أَيْضًا سَاقًا، وَلِذَلِكَ قَالَ بَعْضُهُمْ: سَاقٌ عَلَى سَاقٍ. وَالسَّاقُ: الشَّدَّةُ، وَمِنْهُ سَاقُ الْحَرْبِ، يُقَالُ^(٤): قَامَتِ الْحَرْبُ عَلَى سَاقٍ، وَكَشَفَتِ الْحَرْبُ عَنْ سَاقِهَا؛ إِذَا أَظْهَرَتْ شِدَّتَهَا^(٥). وَمِنْهُ قَوْلُ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ جَدِّ طَرْفَةَ يَصِفُ الْحَرْبَ:

كَشَفْتَ لَهُمْ عَنْ سَاقِهَا وَبَدَا مِنَ الشَّرِّ الصُّرَاحُ^(٦)

وَقَالَ آخَرُ^(٧)، وَهُوَ قَدِيمٌ:

أَصْبِرْ عِفَاقُ فَإِنَّهُ شَرٌّ بَاقٍ

وَشَرٌّ مَا فَوْقَكَ ضَرْبُ الْأَعْنَاقِ

قَدْ قَامَتِ الْحَرْبُ بِنَا عَلَى سَاقٍ^(٨)

فَمَعْنَى الْآيَةِ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْجَارِحَةِ. لِمَا بَيَّنَّاهُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى سَاقِ الشَّجَرَةِ، وَلَا بِمَعْنَى الْقُمْرِيِّ؛ لِأَنَّهُ غَيْرُ مُفِيدٍ مَا فُسِّرَ^(٩)

(١) ي: «المخاطب».

(٢) النسل: ٤٤.

(٣) ص: ٣٣.

(٤) م: «يقول».

(٥) انظر هذه الروايات في تفسير الطبري، وتفسير القرطبي، ١٨ / ٤٤٨.

(٦) البيت من الكامل المجزوء، وهو لجد طرفة (سعد بن مالك) في ديوانه، ص ٥٤١. انظر: تهذيب اللغة، ٩ / ٢٣٣،

(«البراح» مكان «الصراح»). والمعجم المفصل لشواهد اللغة، ٢ / ٧٩. وراجع تفسير الطبري، ٢٣ / ٥٦٠.

(٧) ج، م: «الآخر».

(٨) الأبيات من الرجز المشطور، ولم نجد من نسبها. انظر: المعاني بن زكريا: الجليس الصالح الكافي والأنيس

الناصح الشافي، ص ٤٤٩، وتفسير الطبري ١٢ / ١٩٧، والبحر المحيط ٨ / ٣١٠، والدر المصون ١٠ / ٤١٨. ويروى

«صبرًا عناق»، و«صبرًا أمام».

(٩) ج: «مما فسر». م: «مقن ما». ل: «مما مر».

عليه في الآية، فلم يَبْقَ إِلَّا أن يكونَ بِمَعْنَى الشَّدَّةِ وهذا جائزٌ لُغَةً^(١) كما بَيَّنَّاهُ، والعقلُ يُجِيزُهُ والإجماعُ يُطْلِقُهُ، وعليه جاءَ تفسِيرُ الصحابةِ والتابعينَ، وإنَّما قلنا: إِنَّ العقولَ تُجِيزُهُ؛ لأنَّ حالَ القيامةِ والأخبارَ عن شدَّتها كما أخبرَ عنه في غيرِ موضعٍ.

وبعدُ، فإنَّه إخبارٌ عن حالِ الكُفَّارِ في ذلكَ اليومِ دونَ غيرِهِم، ألا تَرى إلى قولِهِ: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾^(٢)، خَشِيعَةً أَبْصَرُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَلِيمُونَ﴾^(٣)،^(٤) وبعدُ فإنَّه خلافُ ما رَوَوْا^(٥)؛ لأنَّهم رَوَوْا^(٦) أَنَّهُمْ يسجدونَ لَهُ، والآيةُ تَنْفِي ذلكَ، أمَّا^(٧) تفسِيرُ المتقدِّمينَ فَرَوَى ابنُ جريجٍ عن مجاهدٍ في قولِهِ: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾، قال: عن شِدَّةِ الأمرِ وجَدَّهُ. وقال ابنُ عباسٍ: هو أشدُّ ساعةٍ في القيامةِ. وَرَوَى أسامةُ بنُ زيدٍ عن عِكْرِمَةَ عن ابنِ عباسٍ ؓ: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾، قال: عن أمرٍ شديدٍ، ومنها^(٨) قال الشاعرُ:

قد قامتِ الحربُ بنا على ساقٍ^(٩)

وَرَوَى عامرُ بنُ المسيَّبِ قال: سمعتُ سعيدَ بنَ جبْرِ قال: هو أشدُّ ساعةٍ في القيامةِ، وَرَوَى مَعْمَرٌ عن قتادة قال: يُكْشَفُ عن ساقِ الأمرِ. وَرَوَى عبادةُ بنُ العوامِ عن عاصمِ بنِ كليبٍ قال: رأيتُ سعيدَ بنَ المسيَّبِ غَضِبَ غَضَبًا شديدًا

(١) راجع: لسان العرب، (س. و. ق.)، ٤٣٦/٦-٤٣٧.

(٢) القلم: ٤٢-٤٣. وانظر: متشابه القرآن، ص ٦٦٣.

(٣) ج: «رووه».

(٤) «لأنهم رَوَوْا» سقط من: ب.

(٥) ج، م، ل: «وأما».

(٦) جميع النسخ عدال: «وفيها».

(٧) البيت سبق تخريجُه، قبل قليل. وراجع تفسير الطبري، ٣٨/٢٩-٣٩.

لم أره غَضِبَ مثله قط، وقد^(١) سُئِلَ «يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ»، أَيْ كُشِفَ عَنْ سَاقِهِ؟ فقال^(٢): إِنَّكُمْ تَقُولُونَ قَوْلًا عَظِيمًا، إِنَّمَا يَعْنِي شِدَّةَ الْأَمْرِ^(٣).
ومن ذلك «الْجَنْبُ»، فمنه قوله: «يَحْصِرُنِي عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ»^(٤)، قالوا: فَقَدْ أَثَبْتَ^(٥) لِنَفْسِهِ جَنْبًا.

و^(٦)الْجَوَابُ: هُوَ أَنَّ الْآيَةَ غَيْرُ مُحْتَمِلَةٍ لِمَا يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ أُريدَ بِهِ الْعُضْوُ الْمَعْلُومُ لَمْ يَكُنْ لِلْآيَةِ فَائِدَةٌ، وَلَمْ يَسْتَقِرَّ تَفْسِيرُ الْآيَةِ عَلَى ذَلِكَ، إِذِ التَّفْرِيطُ فِي الْجَنْبِ الَّذِي هُوَ الْعُضْوُ غَيْرُ مَعْقُولٍ وَكَلَامٌ غَيْرُ مَفْهُومٍ، وَعَلَيْهِمْ أَنْ يُفَسِّرُوا الْآيَةَ عَلَى ظَاهِرِهَا^(٧) وَيُبَيِّنُوا وَجْهَ الْفَائِدَةِ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا يُبَيِّنُ لَكَ فَسَادَ تَعْلِقِهِمْ بِالظَّاهِرِ، وَأَنَّهُ لَا بَدَّ لَهُمْ مِنْ تَرْكِ الظَّاهِرِ.
وَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَالْجَنْبُ فِي اللُّغَةِ عَلَى وَجْهِ^(٨):

أَحَدُهَا: الْعُضْوُ وَالْأَضْلَاعُ مِنَ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ، وَالْجَنْبُ: النَّاحِيَةُ وَالْطَّرْفُ مِنَ الْأَطْرَافِ، وَقَالَ الْمَهْلَهُلُ^(٩):

كَأَنَّا غُدُوَّةٌ وَبَنِي أَبِيْنَا بِجَنْبِ عُنَيْزَةٍ رَحِيَا مُدِيرٍ^(١٠)

(١) أ، ب، ي: «قد».

(٢) أ، ب، ي: «قال».

(٣) انظر هذه الروايات في: تفسير الطبري ٥٥٥/٢٣، وتفسير القرطبي، ٢٤٨/١٨.

(٤) الزمر: ٥٦. وراجع: متشابه القرآن، ص ٥٩٧.

(٥) ل: «قال أثبت».

(٦) «و» زيادة من: أ، ب، ي.

(٧) ج، م، ل: «ظاهرة».

(٨) «على وجوه» سقط من: ل.

(٩) ج، م، ل: «قال مهلهل».

(١٠) البيت من الوافر، وهو للمهلهل بن ربيعة التغلبي، انظر: ديوانه، ص ٤٣. وانظر: لسان العرب، (رج.و)،

١٧٦/٥. ورواية الديوان بشرح حمد علي أسعد، ١١٦: «كَأَنَّا غُدُوَّةٌ وَبَنِي أَبِيْنَا... بِجَوْفِ عُنَيْزَةٍ رَحِيَا مُدِيرٍ».

و«عنيزة»: قارة سوداء في بطن وادي فلج. والرحى: حجر الطحن. رحيا مديرا: متساويان إذا أدارهما أمير أو

مدير أثرت إحداهما في الأخرى وهما من معدن واحد. والمعنى: كان الطرفان في يوم عنيزة أول أيامهم

متكافئين لا لبكر ولا لتغلب، يقتتلون، ولهذا قال المهلهل صادقاً: «رحيا أمير».

والجنب: لضيق الشيء. ومنه قوله تعالى: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ﴾^(١)؛ والجنب: السَّبَبُ، ويقام مقام أجل^(٢)، يقال: فعلته في جنبه، وفي سببه، ومن أجله. ومنه قول كثير:

فَمَا ظَنُّهُ فِي جَنْبِكَ الْيَوْمَ مِنْهُمْ أَذَانُ^(٣) بِهَا إِلَّا أَطْلَعْتَ احْتِمَالَهَا^(٤)
أَي مَا تُهَمُّهُ^(٥) تَلَحُّقُنِي لِأَجْلِكَ، وَأَنْشَدَ الْأَحْمِرُ:

خَلِيلِي كُفَّا وَاذْكُرَا اللَّهَ فِي جَنْبِي فَقَدْ نَلِثُمَا فِي غَيْرِ إِثْمٍ وَلَا ذَنْبٍ^(٦)
أَي: فِي أَمْرِي، وَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فِي جَنْبِ اللَّهِ﴾، لَا يَحْتَمِلُ الْجَارِحَةُ؛ إِذِ التَّفْرِيطُ فِي الْجَنْبِ الَّذِي هُوَ الْجَارِحَةُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، فَمَعْنَاهُ: عَلَى مَا فَرَطْتُ فِي أَمْرِ اللَّهِ. لَا يَدْفَعُ ذَلِكَ دَافِعٌ مِنْ عَقْلِ وَلَغَةٍ وَإِجْمَاعٍ.

وَرَوَى عَاصِمٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَحْضَرَتْنِي عَلَى مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ﴾، قَالَ: فِي ذَاتِ اللَّهِ. وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ عَنْ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِي جَنْبِ اللَّهِ﴾، قَالَ: فِي ذَاتِ اللَّهِ وَأَمْرِهِ وَحَقِّهِ^(٧)، وَرَوَى سَالِمٌ عَنْ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ﴾، قَالَ: فِي أَمْرِ اللَّهِ^(٨).

✱

(١) النساء: ٣٦.

(٢) «ويقام مقام أجل» سقط من: أ، ب، ي.

(٣) م، ل: «أذن».

(٤) البيت من الطويل، وهو لكثير عزة، انظر: ديوان كثير عزة، شرح عدنان زكي درويش، ص ٢١١. وفسر الجنب ههنا بالوقعة والشتم، ففي جنبي، أي: في الوقعة في، والرواية الصحيحة للبيت في ديوانه: «وما ظنة في جنبك اليوم منهم أذن بها إلا اضطلعت احتمالها»

(٥) ل: «تهمتي».

(٦) البيت من الطويل، ونسبه في اللسان لابن الأعرابي. انظر: لسان العرب، (ج. ن. ب)، ٣٧٢/٢.

(٧) في تفسير الكلبي، ١٩٨/٣: «في حق الله، وقيل: في أمر الله، وأصله من الجنب بمعنى الجانب ثم استعير لهذا المعنى».

(٨) انظر: تفسير القرطبي، ٢٧١/١٥.

الباب الثالث

في الصفات

تَعَلَّقُوا فِي إِثْبَاتِهِ بآيَاتٍ، فَمَنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ﴾^(١)، وقوله: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾^(٢)، وقوله: ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾^(٣)، قالوا: فَقَدْ أَثْبَتَ الْعِلْمَ لِنَفْسِهِ.

الْجَوَابُ: أَنَّ الظَّاهِرَ لَا يَصِحُّ لَهُمُ التَّعَلُّقُ بِهِ؛ لِأَنَّ ظَاهِرَ اللَّفْظِ يَقْتَضِي أَنَّ الْوَضْعَ^(٤) كَانَ بِعِلْمِهِ وَالْإِنْزَالَ بِعِلْمِهِ^(٥)، فَيَكُونُ الْعِلْمُ آلَةً لِلْوَضْعِ وَالْحَمْلِ وَالْإِنْزَالِ^(٦)؛ لِأَنَّ ذَلِكَ قَضِيَّةُ اللَّفْظِ، وَهَذَا مَا لَا يَخْفَى بِفَسَادِهِ وَلَا يَحْتَاجُ^(٧) الْحُصْمُ بِهِ^(٨)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾، يَقْتَضِي أَنَّ عِلْمَهُ يَتَّبِعُ؛ لِدُخُولِ «مِنْ» الَّتِي لِلتَّبَعِيضِ^(٩) عَلَيْهِ، وَمَتَى عَدَلَ الْحُصْمُ عَنِ الظَّاهِرِ سَقَطَ تَعَلُّقُهُ وَيَقْتَضِي أَنَّ عِلْمَهُ يَتَغَيَّرُ؛ وَأَنَّ مِنْهُ^(١٠) مَا يَعْلَمُهُ الْعِبَادُ، وَمِنْهُ مَا لَا يَعْلَمُهُ الْعِبَادُ، وَأَنَّهُ لَا يُعْلَمُ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا الشَّيْءُ الَّذِي يَشَاءُ، فَلَعَلَّهُ تَعَالَى لَمْ^(١١) يَشَأْ أَنْ يُعْلَمَ عِلْمَهُ، أَعْنَى كَوْنَهُ عَالِمًا، وَلَا يَجِبُ الْقَوْمُ إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ وَلَا يَسْمَحُونَ بِهِ. فَأَمَّا مَعَانِي تِلْكَ الْآيَاتِ فَإِنَّ الْوَاجِبَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ

(١) فاطر: ١١.

(٢) البقرة: ٢٥٥. وانظر: متشابه القرآن، ص ١٣١، وتفسير الطبري، ٩/٣-٨.

(٣) النساء: ١٦٦. وراجع: الزمخشري: الكشاف، ٥٧٩/١.

(٤) ل: «الواضع».

(٥) «والإنزال بعلمه» سقط من: ي.

(٦) ج: «للحمل والوضع والإنزال». ل: «فالإنزال».

(٧) ج: «ينصح». م: «يستنصح».

(٨) ل: «به الخصم».

(٩) مثله قوله تعالى: ﴿مِنْهُمْ مَّنْ كَلَّمَ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، وعلامة «مِنْ» التبعية جواز الاستغناء عنها بـ «بعض».

ومجيئها للتبعيض كثير. انظر: الجني الداني في حروف المعاني للحسن بن قاسم المرادي، ص ٣٠٩.

(١٠) ج، م: «منها».

(١١) ل: «لما».

«الباء» تدخل في الكلام لأوجه:

أحدها: أن يكون آلة كما يقال^(١): ضربه بالسيف، أو يكون سبباً للمسبب، كما يقال: أوجعته^(٢) بالضرب، أو يكون علّة للمعلول كما يقال: اسودّ بالسواد، أو يكون مع ما دخل عليها مجازاً فيكون عبارة عن الفاعل، كما تقول: كان ذلك مني^(٣) برأى ومسمع؛ أي كنت أسمع وأراه، ولا يجوز أن يكون العلم لله كهذه^(٤) المدرّكات في الوضع والحمل والإنزال ولا علّة؛ لأنّ العلم إنّما يكون علّة للعالم لا لما علّقه به، ولا يجوز أن يكون سبباً؛ لأنّ^(٥) العلم لا يوجب هذه الأشياء، وإنّما يوجب إرادته وفعله^(٦)، فلم يبق إلّا أن المراد به أنّه أنزله وهو^(٧) عالم به.

وبعد، فلفظة العلم المصدر^(٨)، والمصدر يتردد بين الفاعل والمفعول به، فتارة يراد به الفاعل، وتارة يراد به المفعول، يقال: فعلت كذا بعلمي؛ أي فعلته وأنا عالم به^(٩)، ويقال: ليكن جميع ما يفعله فلان بعلمك؛ أي لتكن عالماً بجميع ما يفعله، ويقال: هذا علم أبي حنيفة أي معلومه. وإذا كثر استعمال ذلك تارة عن الإخبار عن العالم، وتارة عن المعلوم، وجب صرفه في كلّ موضع إلى ما يليق به من المعنى دون إثبات المعنى الذي هو الغرض.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً﴾^(١٠)،

(١) ج: «تقول». م: «يقول».

(٢) ي: «أوجعه».

(٣) «مني» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٤) ج، م: «لهذه».

(٥) ل: «شيئاً لأننا».

(٦) ي: «يوجب إرادته وفعله». م، ل: «توجيه إرادته وفعله».

(٧) ب: «وأنّه هو».

(٨) ل: «المصدر».

(٩) «به» سقط من: أ، ب.

(١٠) فصلت: ١٥. انظر: تفسير الطبري، ١٠١/١٢.

قالوا^(١): فَقَدْ أَثْبَتَ الْقُوَّةَ لِنَفْسِهِ، وَذَلِكَ يُوجِبُ صَحَّةَ الْقَوْلِ بِالصِّفَاتِ.

الْجَوَابُ أَنَّ ظَاهِرَ الْآيَةِ يَقْتَضِي أَنْ تَكُونَ لَهُ قُوَّةٌ وَأَنَّ^(٢) قُوَّتَهُ أَشَدُّ مِنْ قُوَّتِهِمْ، وَيَقْتَضِي أَنَّ قُوَّتَهُ شَدِيدَةٌ، وَالشَّدَّةُ إِنَّمَا هِيَ^(٣) الصَّلَابَةُ، وَلَا يَجُوزُ وَصْفُ الْقُوَى وَالْأَعْرَاضِ بِالشَّدَّةِ وَالصَّلَابَةِ عَلَى الْحَقِيقَةِ. وَبَعْدُ، فَالْقُوَّةُ^(٤) إِنَّمَا يَسْتَعْمَلُ فِي الْأَجْسَامِ دُونَ^(٥) الْجَوَارِحِ الْمُحْتَمَلَةِ^(٦) لِلْأَعْرَاضِ فَيُقَالُ: «فُلَانٌ ذُو قُوَّةٍ»، «وَإِنَّهُ لَذُو قُوَّةٍ شَدِيدَةٍ»: إِذَا كَانَتْ جَوَارِحُهُ مَكْبَدَةً^(٧) مَتِينَةً^(٨) صَلْبَةً الْأَعْصَابِ غَيْرَ رَخْوَةٍ. عَلَى أَنَّ ظَاهِرَ الْآيَةِ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً مِنْ حَيْثُ عََلِمُوا أَنَّهُ خَلَقَهُمْ، فَالْوَاجِبُ أَنْ يَنْظُرُوا^(٩)؛ فَإِنْ كَانَ خَلْقُهُ إِيَّاهُمْ يَقْتَضِي أَنَّ لَهُ قُوَّةً وَبَدَلٌ عَلَيْهِ، قَضَى بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَدَلَّ عَلَيْهِ وَدَلَّ عَلَى غَيْرِ^(١٠) ذَلِكَ مِمَّا يُمَكِّنُ صَرْفَ الْآيَةِ إِلَيْهِ عَلَى أَنَّهُ مُجَازٌ، وَجَبَ رَدُّهُ إِلَيْهِ، وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُ أَقْوَى مِنْهُمْ وَأَقْدَرُ وَهُوَ جَارٍ تَجَرَّى قَوْلِ الْقَائِلِ: فُلَانٌ^(١١) أَشَدُّ بَأْسًا مِنَّا وَقُوَّةً فَلَا يَخْطُرُ بِيَالِهِ أَنَّ هُنَاكَ مَعَانِيَّ بِهَا صَارَ أَقْوَى، وَإِنَّمَا يَقْصُدُ بِهِ إِلَى أَنَّهُ أَقْدَرُ مِنَّا عَلَى الْأُمُورِ وَأَقْوَى، وَالْأَصْلُ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ إِنَّمَا يَسْتَعْمَلُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ إِخْبَارًا عَنْ اثْنَيْنِ يَفْضُلُ أَحَدُهُمَا^(١٢) الْآخَرَ فِي مَا^(١٣) يَسْتَحِقُّهُ مِنَ الْأَوْصَافِ، كَمَا يُقَالُ: فُلَانٌ أَكْثَرُ عِلْمًا

(١) م: «فقالوا».

(٢) م: «ولأن».

(٣) م: «هو».

(٤) أ، ج، م، ل: «فالقوى».

(٥) ج، م: «ذوات».

(٦) م: «والمحتملة».

(٧) «مكبدة» سقط من: ب.

(٨) أ، ب، ي: «متينة».

(٩) جميع النسخ عدا ي: «ينظر».

(١٠) «غير» سقط من: أ، ب، ي.

(١١) ل: «وأن».

(١٢) ل: «اثنين أحدهما».

(١٣) ل: «مما».

مِنْكَ، وسواء ذلك، وقولك: «فلان أعلم منك»، فلمَّا كان قولهم: «فلان»^(١) أعلم منك» لا يقتضي إثبات علم، كذلك قولهم: «فلان أكثر علمًا»^(٢) منك» لا يقتضيه ولا يوجبه. إذا يعرف بأحد اللفظين ما يعرف بالآخر.

فصل: ومِمَّا تعلقوا^(٣) به في حدوث العلم وأنه لا يعلم الشيء قبل كونه، تعلق من ذهب إلى ذلك بآيات، منها قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾^(٤)، وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ﴾^(٥)، وقوله: ﴿وَمَا كَانَ لَهُمْ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُوْمِنُ بِآخِرَةِ﴾^(٦)، وقوله تعالى: ﴿وَلِتَبْلُغُنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ﴾^(٧)، قالوا: فلو كان عالمًا بذلك لم يجز^(٨) أن يقول: «فعلت كذا لأعلم»^(٩) كذا» وهو به عالم.

ومن ذلك قوله تعالى^(١٠): ﴿الَّذِينَ خَفَفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾^(١١)، قالوا: فكما أن التخفيف حدث الآن فكذلك^(١٢) العلم، وكذلك قوله: ﴿لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾^(١٣)، وقوله: ﴿لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾^(١٤) قالوا: ولا يجوز أن تقول

(١) ج، م: «هو».

(٢) أ: «فلان أعلم».

(٣) ج: «يتعلق».

(٤) آل عمران: ١٤٢.

(٥) البقرة: ١٤٣.

(٦) سبأ: ٢١.

(٧) محمد: ٣١.

(٨) ل: «لكن يجوز».

(٩) أ، ب، ي: «إلا أعلم» ل: «الأجل».

(١٠) «تعالى» سقط من: أ، ب، ج، م، ي.

(١١) الأنفال: ٦٦.

(١٢) ج، م، ل: «كذلك».

(١٣) يونس: ١٤. وانظر: تفسير الطبري، ٩٤/٧.

(١٤) طه: ٤٤.

مثل ذا وهو به عالم^(١).

الجواب أن ما ذهبوا إليه لا يصح؛ لأن العلم بحالهم وما كلفهم لو لم يتقدم لقبح التكليف أصلاً؛ لأنه إنما يحسن من المكلف أن يأمر^(٢) بما يعلم حسنه، وأن المكلف يتمكن من فعله على الوجه الذي كلف، فكيف يصح مع هذا أن يكون علمه بحالهم حادثاً بعد التكليف عند فعلهم ما كلفوا؟ على أنه ليس في ظواهر هذه الآيات ما يبين عن كونه غير عالم^(٣) بما سيكون منهم وإنما فيه أنهم لا يدخلون^(٤) الجنة حتى يعلم المجاهدين منهم، وحتى يعلم من يؤمن، فالعالم بالشيء إنما يكون^(٥) عالماً به إذا علمه على ما هو به، والله^(٦) تعالى إنما يعلم المجاهد مجاهداً إذا جاهد، ويعلمه مؤمناً إذا آمن، وليس في ذلك نفي كونه عالماً بمن سيؤمن وسيجاهد، وهذا مع موضع الخلاف. ومعنى هذه الآيات هو أنهم لفصاحتهم من عاداتهم أن يُخبروا عما يريدون الإخبار عنه بأن يعلقوا الخبر^(٧) والوصف بما يوجد عند وجوده وذلك يختلف، فمن ذلك تسميتهم الشيء بما يفعل لأجله نحو تسميتهم النبوة رحمة في قوله^(٨): ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ﴾^(٩)؛ فسَمَّى النبوة رحمة لما كان إيتاؤه إيّاها وذلك لأجل رحمته على العباد، ومن ذلك الإخبار عن الشيء بما لا يحصل إلا معه وبه، كما

(١) «وقوله: ﴿لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ قالوا: ولا يجوز أن تقول مثل ذا وهو به عالم سقط من: أ، ب، ي.

(٢) أ، ب، ي: «يأمر».

(٣) أ، ب، ي: زيادة: «قالوا: ولا يجوز أن يقول مثل ذلك وهو عالم لا داعي لها».

(٤) ل: «يدخل».

(٥) أ، ب، ل، ي: «إذا كان».

(٦) ج، ل: «فالله».

(٧) ج: «الأخبار».

(٨) ج: «وقوله».

(٩) الزخرف: ٣٢.

أخبر عن الوطء بالملامسة تارة وبالمباشرة تارة. ومن ذلك الإخبار عن الشيء بما يُنبئ عنه ويدلُّ^(١) عليه أو يقوم مقامه نحو: تسمية^(٢) الإشارة الدالة على صوم^(٣) مريم قولاً لَمَّا كانت تلك الإشارة في الإخبار عن صومها تقوم مقام القول. ومن ذلك أن يُقام الإخبار عما معه يحصل الثاني^(٤)، أو يتعلّق^(٥) به مقامه نحو قوله: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى﴾^(٦)؛ أخبر بذلك عن حفظهما ونصرهما؛ إذ كان الحفظ والنصر^(٧) قد يقعان عند العلم لحاجة الغير إليهما. ومن ذلك الإخبار عن الشيء بما به يحصل^(٨) عند حصوله لا تحالة، وذلك نحو تعليق^(٩) حصول الشيء بعلم الله تعالى الذي لا بدّ من أن يعلمه كائنًا عند كونه، وذلك نحو قولهم: «ما علم الله منّي كذا»، أي لم^(١٠) أفعله؛ لأنّ المعلوم أنّه لو فعله لعلمه الله، ويقول: ما يعلم الله ذلك منّي، فهذا نحو قولهم: لم يخلق الله من ذلك قليلاً ولا كثيراً قصد^(١١) لنفي كونه، فلمّا كان جميع ما يحصل ويكون يعلمه^(١٢) الله، علّق^(١٣) حصوله على ما بيّناه، وإذا كان كذلك فقولُه: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾^(١٤)، معناه: ولَمَّا

(١) ج: «وينزل».

(٢) ج: «تسميتهم».

(٣) ج: «صوت».

(٤) ج: «الشيء».

(٥) ل: «ينطق».

(٦) طه: ٤٦. وانظر: تفسير الطبري، ١٦/١٧٠.

(٧) م، ل: «النصر والحفظ».

(٨) أ، ب، ج، ي: «به يحصل». ل: «ما يحصل».

(٩) ل: «تعلق».

(١٠) ي: «لا».

(١١) ب: «أقصد».

(١٢) ج، ل: «يعلم».

(١٣) ل: «على».

(١٤) آل عمران: ١٤٢.

يجاهدوا ويصبروا^(١)؛ وذلك لأنَّ قولك^(٢): ولما يجاهد ويصبر^(٣)، ولما يعلم الله منك الجهاد والصبر سواء؛ لأنَّ عِلْمَ الله بالجهادِ ها هنا عبارة عن حدوث الجهاد^(٤)، وعِلْمَ الله بالصبرِ عبارة عن الصبرِ نفسه وعن حدوثه، فمعنى حصولِ علمه بهما حصولُهُما؛ لأنَّهُما لا يحصلان إذا حصل إلا بعلم الله، فسواء قولك: «يكونُ كذا إن^(٥) علم الله منكم الجهاد والصبر»، وقوله: «إن جاهدت وصبرت»، وكذلك قوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ﴾^(٦)، معناه: لتمييز المتبع من المنقلب^(٧)؛ لأنَّه إذا اتبع هذا وانقلب هذا، علمه الله كائنًا، وإن كان قبل ذلك عالمًا بما يكونُ منهما إلا أنَّه تعالى لا يعلمهم، كذلك معنى كون هذا متبعًا وكون هذا منقلبًا إلا بعد وجود^(٨) الاتباع والانقلابِ منهما، ويدلُّ على ذلك أنَّ ظاهر اللَّفْظِ يقتضي أنَّه جعل^(٩) القبلة التي كان عليها ليَعْلَمَ المتبع من المنقلب في جعلِ القبلة لا يوجب^(١٠) لا في كونه^(١١) عالمًا بهما؛ لأنَّ ذلك ليس بسببِ للعلم، ولا بعلية موجبة له؛ وذلك لأنَّ جعله للقبلة التي كان عليها لا يقتضي أن يصيرَ عالمًا به بعد أن لم يكنَ عالمًا، وإذا لم يقتضِ ذلك وهو ما يوجب^(١٢)

(١) أ، ب، ي: «يجاهد ويصبر».

(٢) ج، ل، م، ي: «أنَّ قولك». أ: «كقولك».

(٣) ي: «ولما يجاهدوا ويصبروا للجهاد».

(٤) «ولما يعلم الله منك الجهاد والصبر سواء؛ لأنَّ عِلْمَ الله بالجهادِ ها هنا عبارة عن حدوثِ الجهاد» سقط من: ي.

(٥) ب: «إلى».

(٦) البقرة: ١٤٣.

(٧) أ، ب: «المنقلب من المتبع».

(٨) ج: «رجوع».

(٩) م: «جعله».

(١٠) ب: «توجب».

(١١) جميع النسخ عدا ج: «كونه».

(١٢) ي: زيادة: «كون».

قضية اللفظ، فإذا كان ظاهره يقتضي ما ذكرناه، وذلك لا يوجب حصول علمه، سقط التعلُّق به في حدوث علمه، إذ ما علَّقه لا يقتضي حصوله وحدوثه، فصَحَّ أَنَّهُ إِنَّمَا علَّقه به إخباراً عن حدوث الفعل المعلق به العلم، إذ لا ثالث سواهما يحتمله اللفظ، وكذلك قوله: ﴿وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُوْثِقُ بِالْآخِرَةِ﴾^(١)، قضية اللفظ ما ذكرناه وكونُ سلطانه عليهم لا يقتضي علمه بالمؤمن والكافر، إذ ليس هو سبب^(٢) له ولا بعلة^(٣) موجبة، وإنما يقتضي ذلك من حيث ذكرناه وهو أنَّه [بدعوته] إياهم يتميَّز المؤمن من الكافر، والمخلص من المرتاب، فيعلم الله المؤمن حاصلًا منه الإيمان، والكافر حاصلًا منه الكفر، وإن كان عالمًا قبل ذلك^(٤) بما يكون منهما إلا أَنَّهُ لا يجوزُ أن يعلمه مؤمنًا، وهو لم يؤمن بعد، كما لا يجوزُ أن يعلمه أسودَ إلا بعد كونه أسودَ، هذا التفسيرُ مستمرٌّ على ما أصْلَنَاهُ وَبَيَّنَّاهُ، وقوله: ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾^(٥)، وقوله: إِنَّ حدوث العلم كان مع حدوث التخفيف، فكما أَنَّ التخفيف حدث الآن فكذلك القول الأول، فظاهر اللفظ لا يقتضي ما ادَّعَوْه؛ لأنَّ الواو قد تكون عطفاً^(٦) وقد تكون لغير العطف، وليست الواو بعطفٍ ها هنا؛ لأنَّه لو كان عطفاً لوجب أن يكونَ العلم وَجَدَ بعد

(١) سبأ: ٢١.

(٢) كذا في جميع النسخ بالرفع. وهو محمول على أن «كان» ترفع الجزأين. انظر: الجمل في النحو، المنسوب للخليل، ص ١٤٥.

(٣) أ، ب، ي: «العلقة».

(٤) ل: «وإن علماً بذلك».

(٥) الأنفال: ٦٦.

(٦) الواو العاطفة هذا أصل أقسامها وأكثرها، وهي أمُّ حروف العطف لكثرة مجالها فيه، وهي مشتركة في الإعراب والحكم، ويمكن أن تقع جارة أي للقسم، أو ناصبة للمضارع، أو ناصبة للمفعول معه، أو داخلية على «رُبَّ» الجارة لمبتدأ منكر بعدها، أما العاطفة فأكثرها، ولها أمور تختص بها لكونها أم الباب. راجع في ذلك كله: الجنى الداني في حروف المعاني للحسن بن قاسم المرادي، ص ١٥٣-١٧٤.

التخفيف عند من يقول إنها تقتضي الترتيب^(١)، أو توجب الجمع عند الآخرين، وليس ذلك بقول لأحد؛ إذ^(٢) المعلوم أنه أراد أن التخفيف حدث بعد العلم بأن فيهم ضعفاء، وإذا صح هذا فإنه لا يوجب^(٣) أن التخفيف حادث، وليس يوجب حدوث العلم، ويجوز أن يكون إنما وجب^(٤) التخفيف لأجل حدوث الضعف لا لأجل حدوث العلم؛ لأن الضعف لو كان قبل ذلك حادثاً لوجب أن يكون العلم به حاصلًا، ولو جب أن يخفف قبل ذلك، فلما فسد ذلك صح أن الضعف حدث الآن: وأن التخفيف إنما وجد عقيب حدوث الضعف، وإن صح^(٥) أن العلم بذلك غير حادث وإنما علقه على ما بيناه من حيث لا يجوز أن يعلم الضعف ولما يحصل، وإنما يعلم الضعف موجوداً عند وجوده على ما بيناه^(٦). وأما قوله: ﴿لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾^(٧)؛ فإنه لا يقتضي أنه لم يكن عالمًا بذلك بل يوجب الإهمال^(٨) والإنظار، وقد تضمن

(١) مذهب جمهور النحاة أن الواو للجمع المطلق؛ فإذا قلت: قام زيد وعمر، احتمل ثلاثة أوجه: الأول: أن يكونا قاما معاً في وقت واحد. والثاني: أن يكون المتقدم قام أولاً. والثالث: العكس. قال سيبويه (الكتاب: ٢١٨/١): وليس في هذا دليل على أنه بدأ بشيء قبل شيء، وذهب قوم إلى أنها للترتيب، وهو قول منقول عن قطرب وثعلب وأبي عمرو الزاهد غلام ثعلب والرعي وهشام وأبي جعفر الدينوري. وذهب الشافعي - كما قال ابن الحجاز - إلى أنها للترتيب، ويقال: نقله عن الفراء... وعند بعض الحنفية: للمعية... وقال ابن مالك في التسهيل (١٧٤): «تنفرد الواو بكون متبوعها في الحكم محتملاً للمعية برجحان، وللتأخر بكثرة، وللتقدم بقلّة. قيل: وهو مخالف في ذلك بكلام سيبويه وغيره. وقال ابن كيسان: لما احتملت هذه الوجوه ولم يكن فيها أكثر من جمع الأشياء كان أغلب أحوالها أن يكون الكلام على الجمع في كل حال حتى يكون في الكلام ما يدل على التفرقة». راجع: الجني الداني للمرازي، ص ١٨٠.

(٢) م: «إن».

(٣) أ، ب، ج، م: «وإذا صح هذا فالآية توجب».

(٤) ج: «أوجب».

(٥) م: زيادة: «العلم».

(٦) «من حيث لا يجوز أن يعلم الضعف ولما يحصل وإنما يعلم الضعف موجوداً عند وجوده على ما بيناه» زيادة من: ج، ل، م.

(٧) يونس: ١٤.

(٨) أ، ب، ي: «الإهمال».

ذلك التهديد، ومعناه: لينظر إلى عملكم موجودًا فينبئكم ويُعذِّبكم^(١) على ما يحصل من أعمالكم إذ كان غير جائز أن يعذبهم على علمه فيهم.

وأما قوله تعالى: ﴿لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾^(٢)؛ فلعلَّ في مثل هذا إنما يُوضع موضع لام «كي»^(٣). وبعدُ فإنه توجبه^(٤) للمخاطب^(٥) دون تشكيك المخاطب^(٦).

*

(١) ب: «يعيدكم».

(٢) طه: ٤٤.

(٣) أي تأتي للتعليل، وهو المعنى الذي أثبتته الكسائي والأخفش وحملوا على ذلك ما في القرآن من نحو ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾، ﴿لَعَلَّكُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾، أي لتشكروا، نحو قول الرجل لصاحبه: «افرج لعلنا نتغذى». وهو مذهب سيبويه والمحققين أنها في ذلك كله للترجي، وهو ترجع للعباد، وقوله تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ معناه: «اذهبا على رجائكما من فرعون». انظر: الجني الداني للمرادي، ص ٥٨٠.

(٤) أ، ب، ي: «توفيه».

(٥) ل: «المخاطب».

(٦) ج: «للمخاطب».

الباب الرابع

في ما يتعلّق به في إثبات^(١) رؤية الله تعالى

تعلّقوا في ذلك بآيات، فمنها قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾^(٢)، قالوا: فـ«ناظرة» لا يتخلو من أنّ معناها مُعتبرة، أو مُنعطفة راحمة، أو مُنتظرة أو رائية، ولا يجوز أن يكون معناها معتبرة كقوله^(٣): ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَىٰ آلِ إِبْلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾^(٤)؛ لأنّ الآخرة ليست بدار اعتبار وتكليف، ولا يجوز أن يكون بمعنى منعطفة راحمة، قال الله تعالى: ﴿لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ﴾^(٥)؛ أي لا ينعطف عليهم؛ إذ لا يجوز أن يكون «الوجه» منعطفة عليه^(٦)، ولا يجوز أن يكون «مُنتظرة»؛ لأنّ النظر إذا قرّن بالقلب لم يكن معناه إلاّ نظر^(٧) القلب الذي هو الانتظار، كما إذا قرّن بالوجه لم يكن معناه إلاّ نظر الوجه، ونظر الوجه هو الرؤية التي تكون بالعين التي في الوجه، فصحّ أن معناها^(٨) رائية.

الجواب: هو أنّ ما استدلّ به هذا^(٩) المستدلّ فاسدٌ من وجوه^(١٠):

(١) أ، ب، ي: «آيات».

(٢) القيامة: ٢٢-٢٣.

(٣) ل: «لقوله».

(٤) الغاشية: ١٧.

(٥) آل عمران: ٧٧.

(٦) جميع النسخ عدا ب: «إليه».

(٧) ي: زيادة: «الوجه».

(٨) أ، ب، ج، ي: «معناه».

(٩) «هذا» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(١٠) انظر هذه الوجوه جميعها في: متشابه القرآن، ص ٦٧٣-٦٧٤.

أَحَدُهَا: أَنْ مَا ذُكِرَ مِنْ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿نَاطِرَةً﴾؛ مَعْتَبَرَةٌ^(١) أَوْ مَنَعُفَةٌ أَوْ
مَنْتَظَرَةٌ أَوْ رَائِيَةٌ - بَاطِلٌ^(٢)؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ لَفْظَةَ «نَاطِرَةً» قَدْ يُعْتَبَرُ بِهَا عَنْ غَيْرِ هَذِهِ
الْوُجُوهِ، فَتَكُونُ بِمَعْنَى مُمَهَّلَةٍ^(٣)، وَسَنَدُّهُ عَلَيْهِ مِنْ بَعْدُ.

عَلَى أَنَّهُ قَدْ فَسَّرَهَا بَعْضُ الصَّحَابَةِ عَلَى غَيْرِ هَذِهِ^(٤) الْوُجُوهِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا^(٥)،
فَفَسَّرَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِمَعْنَى: نَاطِرَةٌ إِلَى ثَوَابِ رَبِّهَا^(٦)، وَسَنَدُّهُ عَلَى صِحَّتِهِ مِنْ بَعْدُ،
وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَاقْتَصَارُهُ فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى هَذِهِ الْوُجُوهِ الْأَرْبَعَةِ فَاسَدٌ.

وِثَانِيهَا: أَنَّ النَّظَرَ لَا يَكُونُ فِي حَقِيقَةِ اللَّغَةِ^(٧) بِمَعْنَى الرُّؤْيَةِ^(٨)؛ وَذَلِكَ
لِأَنَّ النَّظَرَ فِي اللَّغَةِ^(٩) إِنَّمَا هُوَ التَّحْدِيقُ نَحْوَ الشَّيْءِ طَلَبًا لِلرُّؤْيَةِ، أَلَا تَرَى إِلَى
صِحَّةِ قَوْلِهِمْ: نَظَرْنَا إِلَى الْهَلَالِ فَلَمْ نَرَهُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: رَأَيْتُ^(١٠) عَمْرًا^(١١)
فَلَمْ أَرَهُ، وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا قُلْنَا^(١٢) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَرْنَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا
يُبْصِرُونَ﴾^(١٣)، فَلَمَّا أُثْبِتَ^(١٤) النَّظَرُ وَنَفَى الرُّؤْيَةُ صَحَّ أَنَّ النَّظَرَ لَيْسَ بِرُّؤْيَةٍ،

(١) ل: «مميزة».

(٢) «باطل» سقط من: ج، م.

(٣) ج: «مهملة».

(٤) «هذه» سقط من: ج، م.

(٥) م، ل: «ذكرها».

(٦) ج: «الله». وهذا القول نسبته القرطبي إلى مجاهد في تفسيره. انظر: القرطبي، ١٩/ ١٠٩. ونسبه الربيع في مسنده

إلى صحابة وتابعين آخرين، رقم ٨٥٥. والطبري عن أبي صالح ومجاهد، راجع: تفسير الطبري، ٢٨/ ١٩٣.

(٧) ي: «حقيقته». م: «في حقيقة اللغة لا يكون».

(٨) ج: «لا يكون بمعنى الرؤية». وانظر هذه القول في تفسير الطبري، ٢٨/ ١٩٣، قال: «وهو أولى القولين عندنا

بالصواب...» جاء الأثر عن رسول الله ﷺ.

(٩) معاني النظر: «الغة»، انظر: لسان العرب، نظر، ١٤/ ١٩٢-١٩٣.

(١٠) ج: «نظرت».

(١١) جميع النسخ عدا ل: «عبدا».

(١٢) م: «قلنا».

(١٣) الأعراف: ١٩٨.

(١٤) م: «فأثبت».

ويدلُّ على ذلك قولهم: انظر إلى فلان هل تراه؟ ولا يجوز أن يقال: رأى^(١) فلاناً هل تراه؟ وإذا صحَّ ذلك فسَدَ رَدُّه إليه، وتفسيره عليه.

فإن قيل: إنَّ النظر وإن لم تكن رؤية فإنه لا يُطلق إلا عند الرؤية؛ لأنَّه لا يقتضيها التعلُّق^(٢) بهما، ومتى ما نظروا الرؤية^(٣) لم يحصل قيد بما يبين غنه، ومتى ما خلا عن التقييد كانت الرؤية حاصلة لا محالة.

قيل له: هذا تعلُّق بغير اللَّفْظ الذي هو الظاهر، والتعلُّق بغير الظاهر لا يصحُّ، وإنما ينبى عن الرؤية ما يقترن بلفظ النظر^(٤) دون النظر، وذلك نحو قولهم: نظرتُ إلى فلان فوجدته يفعل كذا، و^(٥) نظرتُ إليه فإذا هو مشغول، ونظرتُ إليه فرأيتُه يفعل كيت وكيت، وأشبه ذلك ممَّا يُعرف به أنَّ تلك القرينة لا يصحُّ حصولها دون الرؤية، وإذا كان^(٦) كذلك تدلُّ القرينة^(٧) على الرؤية دون لفظ النظر، وهذا يُسقط سؤال هذا السائل ويدلُّ على أنَّ^(٨) النظر لا يُوجب الرؤية ولا ينبى عنها صحَّة قولهم: نظرتُ فلاناً^(٩) فرأيتُه يفعل كذا، ولا يصح أن يقال: رأيتُ فلاناً فرأيتُه^(١٠). وأمَّا قول هذا السائل: «إنَّه متى خلا عن قرينة تنفي^(١١) الرؤية» كان محمولاً على الرؤية، فغير مُسلم له^(١٢)؛ وذلك لأنَّه

(١) ل: «يقول رأيت».

(٢) ل: «التعلُّق».

(٣) م، ل: «الرؤية».

(٤) ج: «الرؤية».

(٥) أ، ب، ج، ي: «أو».

(٦) ج، م، ل: «كانت».

(٧) م: «القرينة تدل».

(٨) م: زيادة: «هذا».

(٩) ب، ي: «إلى فلان».

(١٠) «يفعل كذا، ولا يصح أن يقال رأيت فلاناً فرأيتُه» سقط من: أ، ب، ي.

(١١) ج: «بمعنى».

(١٢) «له» سقط من: أ، ب، ي.

إنَّما يَجِبُ ما قاله أن لو لم يمكن^(١) حمل النظر على غير الرؤية ولا معبراً عما سواها، فإذا^(٢) احتمل غير الرؤية وأفاد دون ردها إليه فلا يَجِبُ ما ذكره. وبعد، فإنه إنَّما يَجِبُ ذلك حيث يَتَعَلَّقُ النظر بالرؤية حسب^(٣) دون غيرها، كقولك: نظرنا إلى الهلال، وأشباهه. على أنه لا بُدَّ من أن يقرن بلفظ النظر ما يدل على الرؤية من أشباه ما ذكرناه.

وثالثها: أن قوله: إنَّ النظر إذا قُرِنَ بالوجه لم يَجُزُّ أن يكون بمعنى الانتظار الذي هو نظر القلب ففاسدٌ من وجوه، منها:

أنا نبيُّ من بعد أن ذلك مطرٌ شائع^(٤) في اللغة، وأنَّ الشعراء الفصحاء مثل: حسانَ والبيحيث وغيرهما استعملوا النظر مقروناً بذكر الوجه بمعنى الانتظار ولم يكثرثوا بتحكُّم هذا المتحكِّم عليهم، وعلينا أن نتَّبِعَهُم في ألفاظهم ولغتهم وعادتهم، ونستعمل ما استعملوه، ونقول ما قالوه، وليس لنا^(٥) أن نتحكِّم عليهم فنقول: يَجِبُ أن تقولوا: كَيْتَ وكَيْتَ^(٦)، وألاً تقولوا: كذا وكذا، ولم^(٧) لم تقولوا: كذا وكذا، ولم استعملوا هذا دون هذا؟ وهلاً قالوا: كذا وكذا وأشباه ذلك؟ فكلأهم موضوعٌ على ما جرت عليه عادتهم^(٨) في الاستعمال ولم يضعوها على قياس المتكلمين وموازن المتفلسفة^(٩).

(١) ي: «يكن».

(٢) ي: «إذا». ج: «فأما».

(٣) ل: «حيث». والكلام هنا متصل لا انقطاع فيه؛ لأنَّ كلمة - حسب - بهذا الضبط معناها: فقط، فيكون تركيب الكلام في المعنى هكذا: حيث يتعلق النظر بالرؤية فقط دون غيرها... إلخ، فالعبرة صحيحة، والكلام متصل ولا إشكال فيه.

(٤) م: «سائغ».

(٥) ل: «إلى».

(٦) في لسان العرب (ك.ي.ت)، ١٩٨/١٢: «وكان من الأمر كَيْتَ كَيْتَ، وهي كناية عن القصة... قال ابن الأثير: هي كناية عن الأمر نحو: كذا كذا».

(٧) م: «ولو».

(٨) م: «عاداتهم».

(٩) ل: «المقايسة».

وبعد، فإن^(١) جازَ تعليقُ النَّظَرِ الذي هو الرؤيةُ بالوجهِ وهو لا يرى، وأريدُ به العينُ، ويدلُّ على ذلك تعليقُ النظرِ الذي هو من عملِ القلبِ بالوجهِ، فمن أين أنَّه لا يجوزُ تعليقُ الانتظارِ^(٢) به؟

وبعدُ فالوجهُ ها هنا إنما أُريدَ به بالجملة، على ما بيَّناه من قبل، إقامتهم الوجهَ والنفْسَ وغيرَهُما معانيَ في الجملةِ ومُقامَ^(٣) الذاتِ، ويدلُّ على ذلك أنَّ الرؤيةَ والانتظارَ والنَّظَرَ لا يَجُوزُ تعليقُهُما بالوجهِ في الحقيقةِ ولا إضافةُ الرؤيةِ إلى العينِ؛ لأنَّ العينَ لا تكونُ رائيَّةً وإنَّما هي آلةٌ يُدركُ بها وإنَّما يصحُّ تعليقُ ذلك أجمعَ بالجملةِ.

ونحنُ نُبَيِّنُ من بعدُ أنَّ المُرادَ بالوجهِ في الآيةِ الجملةُ دونَ حقيقةِ الوجهِ^(٤) ودونَ العينِ. على أنَّنا نُبَيِّنُ من بعدُ أنَّ النَّظَرَ لا يَجُوزُ أن يكونَ بِمعنى الرؤيةِ في الآيةِ، ليسقطَ تعلقُ هذا المستدَلِّ، ونحنُ نُبَيِّنُ الآنَ فسادَ تعلقِ مَنْ يَتَعَلَّقُ بهذه الآيةِ في إثباتِ الرؤيةِ، ثُمَّ نُبيِّنُ المعانيَ التي يَحْتَمِلُهَا النَّظَرُ في اللُّغة، ثُمَّ نُبيِّنُ ما يصحُّ من ذلك في الآيةِ وما لا يصحُّ، ثُمَّ نذكرُ ما رُوي في تأويلها من الصَّحابة وغيرهم، فنقولُ: أمَّا فسادُ تعلقِهِم بهذه الآيةِ في إثباتِ الرؤيةِ فمن وجوه:

أَحَدُهَا: أَنَّا بَيَّنَّا في «الفصلِ الأوَّلِ» أنَّ التعلُّقَ للخصمِ إنَّما يصحُّ ويَجُوزُ متى كان متعلِّقًا^(٥) بالظاهر، فأما إذا عُدِلَ عن الظاهرِ فتعلُّقُهُ ساقطٌ، وإذا^(٦) كان كذلك فالخصمُ يتركُ ظاهرَ الآيةِ من ثلاثةِ أوجهٍ: فالتعلُّقُ غيرُ صحيحٍ.

(١) ل: «فلو».

(٢) «الذي هو ليس من عمل الوجه به، وإن كان ذلك المراد به غيره، ويدلُّ على ذلك تعليق النظر الذي هو من عمل القلب بالوجه، فمن أين أنَّه لا يجوز تعليق الانتظار» سقط من: أ، ب، ي.

(٣) ي: «ومقدمات».

(٤) ل: «حقيقا لوجه».

(٥) م، ل: «ما».

(٦) م: «فإذا».

الأَوَّل: رُدُّهُ النَّظَرَ إِلَى الرَّؤْيَةِ وَهُوَ تَرْكُ الظَّاهِرِ، إِذِ النَّظَرُ لَيْسَ بِرُؤْيَةٍ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ قَالَ: وَجْوهٌ وَالْوَجْهُ لَا يَرَى، فَرُدُّهُ إِلَى غَيْرِ الْوَجْهِ تَرْكُ الظَّاهِرِ، وَالثَّلَاثُ: قَوْلُهُ: ﴿يَوْمَئِذٍ﴾، وَالْخَصْمُ لَا يَقُولُ بِالرُّؤْيَةِ^(١) يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِي يَوْمَئِذٍ عِبَارَةٌ عَنْهُ، إِنَّمَا يَقُولُ بِالرُّؤْيَةِ بَعْدَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فِي الْحِجَّةِ، فَالتَّعْلُقُ سَاقِطٌ.

وَالثَّلَاثُ^(٢): أَنَّا وَعَدْنَا الْإِبَانَةَ عَنْ أَنَّ النَّظَرَ فِي الْآيَةِ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الرَّؤْيَةِ. وَإِذَا ثَبَتَ ذَلِكَ صَحَّ^(٣) فَسَادُ تَعْلُقِهِمْ بِالْآيَةِ. وَأَمَّا الْمَعَانِي الَّتِي يَحْتَمِلُهَا النَّظَرُ فِي اللُّغَةِ^(٤) فَخَمْسَةٌ أَوْجِه:

أَحَدُهَا: بِمَعْنَى التَّحْدِيقِ نَحْوِ الشَّيْءِ طَلَبًا لِلرُّؤْيَةِ.

وِثَانِيهَا: بِمَعْنَى الْإِنْتَظَارِ، فَيَكُونُ مَعْنَاهَا الرَّجَاءُ وَالْأَمَلُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: إِنَّمَا نَظَرُوا إِلَيْكَ وَإِلَى إِحْسَانِكَ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ﴾^(٥)؛ أَيِ يَنْتَظِرُونَ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا يَنْظُرُ هَتُّوْلَاءٍ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾^(٦)؛ أَيِ مَا^(٧) يَنْتَظِرُونَ، وَقَالَ الْحَطِيبَةُ:

وَقَدْ نَظَرْتَكُمْ أَبْنَاءَ صَادِرَةٍ لِلْخَوْضِ طَالَ بِهَا حُوزِي وَتَنَسَّاسِي^(٨)

(١) ل: «الرؤْيَةِ».

(٢) م: «وِثَالِهَا».

(٣) م: «وَصَحَّ».

(٤) راجع هذه المعاني في: لسان العرب، (ن.ظ.ر)، ١٤/١٩٢-١٩٣.

(٥) الزخرف: ٦٦.

(٦) ص: ١٥.

(٧) «ما» سقط من: ل.

(٨) البيت من البسيط، وهو للحطيب في ديوانه، ص ١٠٦. وانظر: المعجم المفصل لشواهد اللغة، ٧١/٤. ولسان العرب، مادة (ن.ظ.ر). والبيت برواية: «وقد نظرتكم إبناء صادرة... للورد طال بها حوزي وتنسائي». وله في الديوان رواية أخرى هي: «وقد نظرتكم إبناء صادرة... للخمس طال بها حبسي وتنسائي». بمعنى: انتظرتكم مثل عشاء هذه الإبل. والحوز: السَّوقُ قليلاً قليلاً. والتنسائي: من النس وهو السَّوقُ أيضاً. وقيل: العطش أو الجهد من العطش.

أي انتظرتكم، وقال البعيث:

وجوهٌ بها ليلُ الحجازِ على التَّوى^(١) إلى ملكٍ^(٢) ركنُ المعارفِ ناظرةٌ
فدو البأس^(٣) حبلى والمؤملُ عامره^(٤) فهذا أوأنْ قد قطعَتْ أباهره^(٥)

أي منتظرةٌ لمعروفه، وقال حسان بن ثابت:

وجوهٌ يومَ بدرٍ ناظراتُ^(٦) إلى الرحمنِ يأتي بالفلاحِ^(٧)

أي منتظرة، وهذا البيتُ والذي قبله يُبطلُ زعمَ من زعمَ أنَّ التَّنْظَرَ إذا
عُلِّقَ بالوجهِ لا يَكُونُ بِمَعْنَى الانتظارِ. وقال الكُمَيْتُ:

وسُغِبَ^(٨) ينظرونَ إلى هلالٍ كما نظرَ الطَّباءُ حَيَا الغمامِ^(٩)
أي يَنْتَظِرُونَ.

وثالثُها: بِمَعْنَى الإمهال؛ ومنه قوله: ﴿فَتَنْظِرُهُ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾^(١٠)؛ وناظرةٌ أيضًا،
وقال^(١١): أَنْظَرْتُهُ فِي كَذَا؛ أي أمهلته، ومنه قوله: ﴿أَنْظُرُونَا نَقْتَسِسْ مِنْ نُورِكُمْ﴾^(١٢)؛

(١) أ، ب، ل، ي: «الهُوى».

(٢) م: «مالك».

(٣) ل: «الناس».

(٤) ج، م، ل: «عاقرة».

(٥) البيتان لم نجد مَنْ ذكرهما.

(٦) م، ل: «ناظرات يوم بدر».

(٧) ب، ي: «بالخلاص». والبيت من الوافر، ولم نجد في الديوان. وهو بلا نسبة في مفاتيح الغيب ٧٣٠/٣٠ برواية:

«وجوهٌ ناظرات يوم بدر * إلى الرحمنِ تنتظر الخلاص»، و ٧٣٢/٣٠، و صوب صحّة رواية: «وجوهٌ ناظرات يوم

بدر»، وفي اللباب، في تفسير الكتاب ٥٦٦/١٩، برواية: «وجوهٌ ناظرات يوم بدر».

(٨) ب، ج: «وسعت». م، ل: «وشعت». وسُغِبَ (بالسين المهملة): معناه جوعى ينظرون إلى هلال، وهو اسم
لشخص، فهم ينتظرون كرمه وطعامه لكونهم جوعى.

(٩) البيت من الوافر، وهو للكُمَيْت بن زيد في ديوانه.

(١٠) البقرة: ٢٨٠.

(١١) ج، م: «ويقال».

(١٢) الحديد: ١٣.

أي أمهلونا، وقوله: ﴿فَنَاطِرُهُ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ﴾^(١)؛ أي: مُمهله متوقعة.

ورابعها: بِمَعْنَى الإحسان، يُقال: فلان ينظر لفلان، أي يحسن إليه. وهو حسن النظر له، ومنه قوله: ﴿وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ﴾^(٢).

وخامسها: بِمَعْنَى البحث عن الأمر والتفكير^(٣) فيه، ومن ذلك سُمِّيَ^(٤) البحث عن المذاهب وتمييز صحيحها من سقيمها نظرًا؛ ومنه قوله: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^(٥)، وأمّا ما يصحّ من ذلك في تأويل الآية وما لا يصحّ، فالذي لا يصحّ من ذلك في تأويلها: الإمهال والإحسان والاعتبار والرؤية، فأما الإمهال والإحسان والاعتبار فلأنّ أحدًا من الأمة لم يقل بواحد منها، ولأنّه محال أن تكون الوجوه ممهلة لله تعالى أو محسنة أو معتبرة. وأمّا الرؤية فلا تجوز لوجوه:

أحدها: أنّ النظر لا يقع عليه ولا يقتضيه في قضية اللغة، على ما بيّناه.

وثانيها: أنّ النظر^(٦) متى ما استعمل بِمَعْنَى الرؤية فأقيم مقامها مجازًا فلا يؤدّي عنها، ولا يعتبر إلّا وأن يقرن بما يدلّ عليها وينبئ^(٧) عنها، فأما أن يُنبئ عنه بمجرد لفظ النظر فغير جائز، وذلك نحو قولك: نظرتُ إلى زيد فرأيتُه يفعل كذا، ونظرتُ إليه فوجدته جالسًا، ولا يُقال: نظرتُ إلى زيد متعريًا عمّا ينبئ عن الرؤية بِمَعْنَى الرؤية كما يقال: رأيتُ زيدًا، ولا يقال: فلان إلى فلان ناظرًا؛ أي: راء له، ولا^(٨) يستعمل ذلك في شعرٍ ولا كلامٍ.

(١) النمل: ٣٥.

(٢) آل عمران: ٧٧. وانظر: تفسير الطبري، ٣/٣٢٠-٣١٤.

(٣) أ، ب، ي: «والتفكير. ل: والكفر».

(٤) أ، ب، ي: «يسمى».

(٥) الأعراف: ١٨٥.

(٦) «أنّ النظر» سقط من: أ، ب.

(٧) ب: «وينبئ».

(٨) ج، م، ل: «فلا».

وثالثها: أَنَّ الوجهَ لا يرى ولا يكون رائيًا في الحقيقة.

ورابعها: أَنَّ ظاهر الآية يقتضي التَّظَرُّيَّومَ القيامة، والحُصْم لا يقول به.

وخامسها: أَنَّ القولَ بذلك يؤدي إلى تناقض القرآن، فيؤدي إلى مناقضة القرآن^(١) فيؤدي إلى مناقضة^(٢) قوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾^(٣)؛ إذ ذلك عمومٌ لا تخصيص^(٤) فيه، ولأنَّه تمدَّح بقوله: ﴿وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ﴾، فهو إذاً جارٍ في عموم الأوقات مجراه؛ لأنَّ زوال ما يوجب المدح نقص يتعالى الله ﷻ عن ذلك، ولقوله لموسى عليه السلام: ﴿لَنْ تَرَنِى﴾^(٥)، وقوله: ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾^(٦)، وقوله: ﴿لَوْ لَا أَنْزَلْ عَلَيْنَا الْمَلٰٓئِكَةَ أَوْ نَرَى رَبَّنَا لَقَدْ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْ عُتُوًّا كَبِيرًا﴾^(٧)، وقوله: ﴿لَنْ تَرَنِى﴾^(٨)، وقوله: ﴿لَنْ تَرَنِى﴾^(٩).

فإن قيل: ما أنكرت من أن يكون قوله: ﴿إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾^(١٠)، مُخَصَّصَةً لهذه الآيات! قيل له: لا يجوز؛ لأنَّ التخصيص لا يجوز أن يقع إلا بما لا يشتبه الأمر فيه، فكيف بما لا يقتضيه؟

وبعدُ فإنَّ التَّخْصِصَ في الأخبار لا يجوز أن ينفصل منه إلا أن يكون

(١) م: «القول».

(٢) ل: «تناقضه».

(٣) الأنعام: ١٠٣. وانظر: متشابه القرآن، ص ٢٥٥، وتفسير الطبري، ٢٩٨/٧-٣٠٤.

(٤) ل: «تخصيص».

(٥) الأعراف: ١٤٣. وراجع: متشابه القرآن، ص ٢١١-٢٩٧، وتفسير الطبري، ١٩/٩-٥٥. وتفسير الزمخشري،

١٤٦/٢-١٤٩.

(٦) النساء: ١٥٣.

(٧) «ولقوله لموسى عليه السلام: ﴿لَنْ تَرَنِى﴾»، وقوله: ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾». سقط

من: ج.

(٨) م: زيادة: ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلٰٓئِكَةَ﴾.

(٩) الفرقان: ٢١.

(١٠) القيامة: ٢٣. وانظر: متشابه القرآن، ص ٦٧٣، وتفسير الطبري، ٢٩/١٩٤-١٩٦.

التخصيص من جهة العقل؛ لأنّ دلائل العقل تُقدّم^(١) قبل الكلام فيكون كالمقترن به وذلك؛ لأنّ الخبر يجب أن يكون في حال^(٢) الخبر صدقاً، فمضى ما أريد به الخصوص أدّى إلى الكذب.

وسادسها: أنّ ذلك ممّا يبطله العقل؛ لأنّه يُوجب كونه جوهرًا محدودًا في محاذاة ما، إذ الرؤية لا تصحّ إلا على جوهر أو قائم بجوهر^(٣).

وسابعها: أنّ نمط الآية وما يتعقّبهُ لا يُنبئ^(٤) عنه بل يُبطله؛ لأنّه قال في نقيضه: ﴿وَوُجُوهُ يَوْمَئِذٍ بِآسِرَةٍ﴾ ﴿تَظُنُّ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ﴾^(٥)، فلما أوجب للكفار خوف العقاب دون المنع من الرؤية، وجب أن يكون ما وعد المؤمنين انتظار الشواب دون^(٦) الرؤية ليتشاكل المعنيان، ألا ترى أنّه لو قال: إن المؤمنين يرون والكفار^(٧) أعذبُهم، لم يكن ذلك متشاكلًا في المعنى، وذلك معيبٌ عند أهل اللغة، ولذلك عابوا امرأ القيس في قوله:

كأنّي^(٨) لم أركب جوادًا للذّة ولم أتبطن كاعبًا ذات خلد خال
ولم أشرب الزّق^(٩) الرّويّ ولم أقلّ لخليّ كُريّ كَرَّةً بعد إجفال^(١٠)

(١) م: «متقدم».

(٢) ج: «حالة».

(٣) ج: «بجوهر».

(٤) ب: «ينبئ».

(٥) القيامة: ٢٤-٢٥. وانظر: متشابه القرآن، ص ٦٧٤، وتفسير الطبري، ١٩٢/٢٩-١٩٤.

(٦) ج: «انتظارًا دون».

(٧) ج: «والكافرون».

(٨) ل: «كأن».

(٩) الزّق من الأُهب: كل وعاء اتخذ لشراب ونحوه. وقيل: لا يسمى زقًا حتّى يسلم من قبل.. وتزقيقه سلخه. انظر: لسان العرب، (زق.ق)، ٦/٦٠. وتبطن الرجل جاريته: إذا باشرها ولمسها. وقيل: تبطنها إذا أولج ذكره فيها. وقيل: إذا باشر بطنه بطنها. انظر: لسان العرب، (ب.طن.ن)، ١/٤٣٦.

(١٠) البيتان من الطويل، وهما لامرئ القيس، في شرح ديوانه، ص ١٨٥. وللبيتين حكاية يسكن مراجعتها في ديوان امرئ القيس (ط المكتبة الثقافية، بيروت، ط ١٤٠٢/٧هـ-١٩٨٢م)، ص ١٦٤.

فقيل: لو أنه ألحق المصراع من البيت الأخير^(١) بالمصراع الأول من البيت الأول فقال:

كأنِّي لم أركب جوادًا ولم أقل لِحَيْلِي كُرِّي كَرَّةً بَعْدَ إِجْفَالِ
ورَدَّ المصراع الأخير من البيت الأول إلى أول البيت الأخير فقال:

ولم أشرب الرِّقَّ الرَّوِّيَّ لِلدَّة ولم أتبطن كاعبًا ذات حَلْخَالِ
كَانَ أَفْصَحَ وَأَحْسَنَ نَظْمًا وَتَشَاكُلًا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، وَأُنْكِرُوا عَلَى النَّابِغَةِ
وَالْفَرَزْدَقِ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ، قَالُوا:

فإِنِّي^(٢) وَتَرَكِي نَدَى الْأَكْرَمِينَ وَقَدْجِي بِكَفِي زَنْدًا شَحَا حَا
كَتَارِكَةٍ بَيَضُهَا بِالْعَرَاءِ وَمُلْبِسَةٍ بَيَضُ أُخْرَى جَنَاحَا^(٣)
وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ يَهْجُو جَرِيرًا^(٤):

فإِنَّكَ إِنْ تَهْجُو تَمِيمًا وَتَرْتَشِي بَتَّابِينَ قَيْسٍ أَوْ سُحُوقِ الْعَمَائِمِ^(٥)
كَمْهُرِيْقٍ مَاءٍ فِي الْفَلَاةِ وَغَرَّة سَرَابٍ أَيْادِيهِ رِيَا حُ السَّمَايِمِ^(٦)

فَقَالُوا: لَوْ رُدَّ الْبَيْتُ الْآخِرُ^(٧) مِنْ بَيْتِي الْفَرَزْدَقِ إِلَى الْبَيْتِ الْأَوَّلِ مِنْ بَيْتِي

(١) ج: «الآخر».

(٢) ج، م، ل: «كأنِّي».

(٣) البيتان من المتقارب، وهما لإبراهيم بن هرمة في ديوانه، ص ٨٧. وهو خلاف ما ذكر في المتن أنه للنابغة الذبياني. انظر: شرح ديوان الحماسة للمرزوقي، ص ٧٣٧. والمعجم المفصل لشواهد اللغة، ٦٠/٢. وذكر صاحب اللسان (ش.ح.ج) ٤٣/٧، أن البيت الثاني لابن هرمة. ويضرب مثلا لمن ترك ما يجب عليه الاهتمام به، والجد فيه، واشتغل بما لا يلزمه ولا منفعة له فيه.

(٤) البيتان من الطويل، وهما للفرزدق، انظر: ديوانه، ٣٨٤/٢، برواية أخرى انظرها.

(٥) جميع النسخ: «..... ساسي فليس أو سحوق العمائم». وفيه تحريف وتصحيف، والرواية المثبتة عن لسان العرب، (س.ح.ق)، ١٩٤/٦. وفي ديوانه، ٣٨٤/٢: «أثارته رياح السماسم».

(٦) ج، ل: «تمايم».

(٧) ج، م، ل: «الآخر».

التَّابِعَةُ^(١)، وَرَدَّ الْأَخِيرُ مِنْ بَيْتِي التَّابِعَةِ إِلَى الْبَيْتِ الْأَوَّلِ مِنْ بَيْتِي الْفَرَزْدَقِ لَكَانَ أَشَدَّ انتظامًا وتشاكلًا في معناه وأحسنَ في نظم الكلام، وأمَّا ما يَصْحُحُ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّ^(٢) الانتظارَ صحيحٌ في مَعْنَى الْآيَةِ فَيَكُونُ معناها: وجوهٌ يومئذٍ مشرقةٌ مضيئةٌ منتظرةٌ لثوابِ رَبِّهَا راجيةٌ لإحسانه وفضله، وهذا المَعْنَى ظاهرٌ جائزٌ في اللُّغَةِ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ، لَا يَدْفَعُهُ الْعَقْلُ، وَالْإِجْمَاعُ لَا يَرُدُّهُ وَلَا يُوَدِّي إِلَى مَنَاقِضِهِ الْقُرْآنِ؛ إِذْ لَا خِلَافَ أَنَّ انتظارَ الثَّوَابِ وَالْفَضْلِ مِنَ اللَّهِ جَائِزٌ حَسَنٌ، وَنَمَطُ الْآيَةِ وَتَشَاكُلُ الْمَعْنَى يَقْتَضِيهِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ فِي تَقْيِيضِهِ: ﴿تَنْظُرْنَ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ﴾^(٣)، فَالْمُسْلِمُ يَنْتَظِرُ ثَوَابَ اللَّهِ كَمَا أَنَّ الْكَافِرَ يَخَافُ عِقَابَهُ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَمَّا وَصَفَ الْمُسْلِمَ بِأَنَّهُ مُشْرِقُ الْوَجْهِ وَصَفَ الْكَافِرَ بِأَنَّهُ بَاسِرُ الْوَجْهِ؟

فَإِنْ قِيلَ: إِنْ النِّظَرَ إِذَا عُلِّقَ بِالْوَجْهِ^(٤) لَمْ يَجُزْ أَنْ يَكُونَ^(٥) بِمَعْنَى الْإِنْتَظَارِ. قِيلَ لَهُ: قَدْ أَجَبْنَا عَنْ السُّؤَالِ إِذَا وَبَّيْنَا أَنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ، وَأَوْرَدْنَا مِنَ الْأَشْعَارِ مَا يَدْفَعُ^(٦) هَذَا السُّؤَالَ، إِذْ قَوْلُ حَسَّانَ وَالْبَعِيثِ بِمَعْنَى الْإِنْتَظَارِ، وَقَدْ عُلِّقَا ذَلِكَ بِالْوَجْهِ.

وَبَعْدُ، فَلَا يَخْلُو الْوَجْهُ فِي قَوْلِهِ ﴿وُجُوهٌ﴾: مِنْ أَنْ يَكُونَ مرادًا به حَقِيقَةُ الْوَجْهِ أَوْ يَكُونَ مرادًا به الْعَيْنُ أَوْ مرادًا به الْجَمْلَةُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَرَادَ بِهِ حَقِيقَةُ الْوَجْهِ؛ لِأَنَّ الْوَجْهَ لَا يَرَى وَلَا يَنْظُرُ، وَلَا يَصْحَحُ حَمْلُهُ عَلَيْهِ إِلَى أَيِّ الْوَجْهَيْنِ صُرِفَتِ الْآيَةُ، وَبَدَلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَقَالَ^(٧): رَأَاهُ وَجْهِي، وَلَا يَجُوزُ أَنْ

(١) الصحيح أن يقال: من بيت إبراهيم بن هرمة. وقد سبق تخريجه.

(٢) «فإن سقط من: ج. وفي م: «من».

(٣) القيامة: ٢٥. وراجع: تفسير الطبري، ١٩١/٢٩-١٩٢.

(٤) «النظر إذا عُلِّقَ بِالْوَجْهِ» سقط من: ب.

(٥) ي: «لم يكن».

(٦) ل: «رفع».

(٧) م: «يقول».

يَكُونُ ذَلِكَ عِبَارَةً عَنِ الْعَيْنِ؛ لِأَنَّ الْعَيْنَ لَا تُوصَفُ بِالْبَصَارَةِ الَّتِي هِيَ الْإِشْرَاقُ،
وَلِأَنَّ^(١) الْعَيْنَ فِي الْحَقِيقَةِ لَيْسَتْ بِنَظَرَةٍ؛ لِأَنَّ النَّازِلَ وَالرَّائِيَ إِنَّمَا هُوَ الْجُمْلَةُ، إِذِ
الْعَيْنُ آلَةٌ يُرَى بِهَا. فَإِذَا فَسَدَ الْوَجْهَانِ صَحَّ أَنْ الْمُرَادَ بِالْوَجْهِ الْجُمْلَةُ^(٢) دُونَ
حَقِيقَةِ الْوَجْهِ. وَيُصَحِّحُ ذَلِكَ قَوْلُهُ فِي نَقِيضِهِ: ﴿وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ﴾ تَنْظُرُ أَنْ
يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ^(٣)، وَالظَّنُّ لَا يَرْجِعُ إِلَّا إِلَى الْجُمْلَةِ. وَإِذَا صَحَّ ذَلِكَ فَسَدَ تَعَلُّقُهُ
وَلَا يَصِحُّ التَّعَلُّقُ فِي ذَلِكَ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ حَقِيقَةُ الْوَجْهِ مِنْ حَيْثُ وَصِفَ بِالنُّضَارَةِ
وَالْبُسُورِ، إِذْ ذَلِكَ^(٤) صِفَةُ الْوَجْهِ؛ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ تُوصَفُ بِذَلِكَ فَيُقَالُ: فَلَانٌ عَبُوسٌ
طَالِحٌ، وَفَلَانٌ بَشَرٌ وَبَشِيرٌ^(٥) وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ النَّظَرَ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى الْإِنْتِظَارِ لَمْ يُعَدَّ بـ «إِلَى»؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ
يُقَالُ: انتظرْتُ إِلَى فَلَانٍ.

قِيلَ لَهُ: هَذَا فَاسِدٌ وَذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْأَشْعَارَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا كُلُّهَا مُعَدَّاةٌ بـ «إِلَى» مَعَ
كُونِهَا بِمَعْنَى الْإِنْتِظَارِ.

وَبَعْدُ، فَلَيْسَ كُلُّ لَفْظَيْنِ يَرْجِعَانِ إِلَى مَعْنَى وَاحِدٍ يَتَسَاوَيَانِ فِي مَا تَعَدَّى بِهِ
عَنْ حَرْفٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ، أَلَا تَرَى أَنَّ النَّظَرَ عِنْدَ الْخَصْمِ بِمَعْنَى الرُّؤْيَا، فَلَا يُقَالُ:
رَأَيْتُ إِلَى فَلَانٍ، بَلْ يُقَالُ: رَأَيْتُ فَلَانًا، وَيُقَالُ: نَظَرْتُ إِلَى فَلَانٍ. فَهَذَا يُسْقِطُ
اسْتِدْلَالَهْمَ.

وَقَدْ يَجِيءُ مِثْلُ ذَلِكَ كَثِيرًا، أَلَا تَرَى أَنَّهُ يُقَالُ: آمَنَ^(٦) لَهُ فِي التَّصَدِيقِ، وَلَا

(١) ج: «وليس».

(٢) ج: «الجملة الوجه».

(٣) القيامة: ٢٤. وراجع: متشابه القرآن، ص ٦٧٤، وتفسير الطبري، ١٩١/٢٩.

(٤) ج، م، ل: «ذاك».

(٥) ب: «بسير». والبسر: هو عبوس الوجه، ومنه في التنزيل: ﴿ثُمَّ عَبَسَ وَكَسَرَ﴾ [المدثر: ٢٢].

(٦) أ، ب، ج، ي: «من».

يقال: صدَّق له، ولكن صدَّقه، وقد تَجِيء حروف تستعمل^(١) تارة بـ«إلى»، وتارة بـ«اللام»، وتارة بغير ذلك، نحو الهدى، كقوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾^(٢)، وقوله تعالى: ﴿فَأَهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾^(٣)، وقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا﴾^(٤)، وهذا^(٥) يُسْقِطُ اعتلال^(٦) القوم.

فإن قيل: إنَّ المنتظر يكون في غم وحسرة^(٧)، ولا غم على المؤمنين في الآخرة.

قيل له: إنَّ المنتظر^(٨) إنما يكون في غم متى كان شاكًا في ما ينتظره، فأما إذا كان متيقنًا فهو في سرور ولذة، ولذلك قيل: المأمول خير من المأكول، وإن كان كثير من الناس يختارون لذة الأمل على لذة الثيل، وقد قال: ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾^(٩)، ولا يقول أحد: إنَّ هؤلاء الذين يرجون رحمته في غم، أو لا^(١٠) ترى أنه جعل ظنَّ الكفار أن يفعل بهم الفاقرة عقابًا لهم وجاريًا مجراء، كذلك جعل انتظار المؤمنين ثوابه جاريًا مجري ثوابه وأحد ما ذكرنا من الفضائل التي يختص^(١١) بها المؤمنين، كما جعل نضرة^(١٢) وجوه هؤلاء ثوابًا، وسور وجوه أولئك عقابًا؟

(١) المقصود هنا: «أفعال متعدية» لتستقيم العبارة ويصح المعنى، وكانوا يسمون الكلمة حرفًا.

(٢) الفاتحة: ٦.

(٣) الصافات: ٢٣.

(٤) الأعراف: ٤٣.

(٥) ل: «وهو».

(٦) أي: ما تعللوا به وارتكنوا إليه واحتجوا به.

(٧) «وحسرة» سقط من: ج، م.

(٨) ل: «النظر».

(٩) الإسراء: ٥٧.

(١٠) ل: «ألا».

(١١) ج، م: «يختص».

(١٢) ج: «نضرة».

وتحتمل الآية وجهًا آخر من التفسير، وهو أن يكون معناها: ناظرة إلى ثواب ربّها، على ما جاء من الصحابة والتابعين، وهذا ظاهرٌ جائزٌ؛ لأنّ الله تعالى أقام نفسه في غير موضع مقام غيره، قال: ﴿فَأَتْنَهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾^(١)؛ أي أتاهاهم أمره، وقال: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(٢)، وقال: ﴿إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي﴾^(٣)، وقال: ﴿فَأَتَى اللَّهُ بُيُوتَهُمْ مِنَ الْغَوَاصِدِ﴾^(٤)، وقد بيّنا في الفصل الأول أنّ الحذف^(٥) في الكلام جائزٌ إذا كان من الكلام دليلٌ عليه أو يستحيل آخر الكلام على الظاهر، فمتى ما تبين أن الرؤية لا تجوزُ عليه بحجج العقل^(٦) والكتاب، وجب أن يكونَ ها هنا محذوفٌ إليه يردُّ النظر، ألا ترى أنّا لمّا^(٧) عَرَفْنَا بالعقل أن السؤال عن^(٨) القرية مستحيل في قوله: ﴿وَسَقِلِ الْقَرْيَةَ﴾^(٩)؛ عَرَفْنَا أنّ هناك محذوفًا إليه يتوجّه السؤال^(١٠)، وأمّا ما روي في ذلك من تفسير الصحابة والتابعين، فروى الأعمش عن أبي إسحاق السبيعي^(١١) عن سعيد بن جبير أنّ نافع بن الأزرق أتى ابن

(١) الحشر: ٢.

(٢) النساء: ١٠٠.

(٣) العنكبوت: ٢٦.

(٤) النحل: ٢٦.

(٥) ل: «الحرف».

(٦) ٣ ل: «العقول».

(٧) أ، ب: «إنما».

(٨) ل: «على».

(٩) يوسف: ٨٢.

(١٠) أ: «واسأل أهل القرية»، فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه، وهو عند أهل البلاغة مجاز مرسل علاقته المحلية، حيث أطلق المحل وأريد الحال، ولعل النكتة البلاغية هنا أنه يقول: أسأل القرية: إنسانها وحيوانها وجمادها وسائر من فيها؛ فالجميع يشهد لصدقي ويلهج بسلامة قولي.

(١١) أ: «السعي».

عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾^(١)، فَقَالَ: هُوَ^(٢) كَقَوْلِهِ^(٣): وَلَا يَنْظُرُ إِلَىٰ أَهْلِ النَّارِ بِرَحْمَتِهِ، وَأَهْلُ الْجَنَّةِ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ مُنْتَظِرِينَ لِشَوَابِهِ^(٤) وَكَرَامَتِهِ لَهُمْ لَا يَرُونَهُ بِأَبْصَارِهِمْ، ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾^(٥). وَرَوَى جُوَيْرُّ عَنْ الضَّحَّاكِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ يَدْعُو رَبَّهُ شَاخِصًا إِلَى السَّمَاءِ رَافِعًا يَدَهُ فَوْقَ رَأْسِهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ادْعُ بِإِصْبَعِكَ الْيُمْنَى وَشَدَّ^(٦) يَدَكَ^(٧) الْيُسْرَى وَاخْفُضْ بَصْرَكَ وَاكْفُفْ يَدَكَ، فَإِنَّكَ^(٨) لَنْ تَرَاهُ وَلَنْ تَنَالَهُ. فَقَالَ الرَّجُلُ: وَلَا فِي الْآخِرَةِ. قَالَ: نَعَمْ. وَلَا فِي الْآخِرَةِ. قَالَ: فَمَا قَوْلُ اللَّهِ تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾^(٩)؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَيْسَ يَقُولُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾؟ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ تُنْظَرُ وَجُوهُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ الْإِشْرَاقُ ثُمَّ يَنْظُرُونَ إِلَى رَبِّهِمْ، مَعْنَاهُ: يَنْتَظِرُونَ مَتَى يَأْذَنُ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْحِسَابِ. ثُمَّ قَالَ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ﴾^(١٠)؛ يَعْنِي: كَالْحِلَّةِ، ﴿تَظُنُّ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ﴾^(١١)؛ قَالَ: يَتَوَقَّعُونَ الْعَذَابَ بَعْدَ الْعَذَابِ، كَذَلِكَ ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾: يَنْتَظِرُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الشَّوَابَ بَعْدَ الشَّوَابِ وَالْكَرَامَةَ بَعْدَ الْكَرَامَةِ.

(١) القيامة: ٢٢، ٢٣.

(٢) انظر هذه الأقوال في الدر المنثور للسيوطي ٣٤٩/٨-٣٦٠، في تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾.

(٣) م: «كفر».

(٤) ج: «منتظرون ثوابه».

(٥) الأنعام: ١٠٣.

(٦) ب: «وسد».

(٧) ج، م، ل: «بيدك».

(٨) «فإنك» سقط من: ج، م، ل.

(٩) القيامة: ٢٢ و ٢٣.

(١٠) القيامة: ٢٤.

(١١) القيامة: ٢٥.

وَرَوَى الْكَلْبِيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾^(١)، فَقَالَ: تَنْتَظِرُ مَا يَأْتِي مِنَ الثَّوَابِ وَلَا يَرَى اللَّهُ أَحَدٌ. وَرَوَى عَمْرُو عَنْ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَرَاهُ أَحَدٌ فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ^(٢). وَرَوَى يَحْيَى عَنْ^(٣) سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾، قَالَ: نَاظِرَةٌ مِنَ النَّعِيمِ^(٤) يَعْنِي تَنْتَظِرُ ثَوَابَ رَبِّهَا^(٥)، وَلَا يَرَى اللَّهُ أَحَدٌ. وَرَوَى عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَنَّهُ قَالَ: مَعْنَاهُ: إِلَىٰ ثَوَابِ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ^(٦).

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾، قَالَ: ﴿لَنْ تَرِنِي وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنَّ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾، إِلَى آخِرِ الْقِصَّةِ^(٧)، قَالُوا: فَفِي هَذِهِ الْقِصَّةِ دَلَالَتَانِ ظَاهِرَتَانِ عَلَى جَوَازِ الرُّؤْيَةِ:

إِحْدَاهُمَا^(٨): سَوَالُ^(٩) الرُّؤْيَةِ، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ جَائِزًا عَلَيْهِ، مَا جَازَ أَنْ يَسْأَلَهُ^(١٠) مَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَنْ لَا يَعْرِفُ تَوْحِيدَهُ وَمَا لَا^(١١) يَجُوزُ عَلَيْهِ وَمَنْ^(١٢) ذَلِكَ^(١٣) شَاءَ^(١٤).

(١) الْقِيَامَةُ: ٢٢، ٢٣.

(٢) ج: «وَالْآخِرَةُ».

(٣) ل: «بْن».

(٤) م: زِيَادَةُ: «أُظِنَ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ».

(٥) انظر الروايات في: تفسير الطبري، ١٩١/٢٨-١٩٣. تفسير ابن كثير، ص ٥٧٨-٥٧٩، ١٦٦٦. والدر المنثور للسيوطي، ٣٥٠/٨-٣٦٠.

(٦) «وَلَا يَرَى اللَّهُ أَحَدًا، وَرَوَى عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَنَّهُ قَالَ: مَعْنَاهُ إِلَى ثَوَابِ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ» سقط من: أ، ب.

(٧) الأعراف: ١٤٣-١٤٤. وراجع: تفسير الطبري، ٤٩/٩-٥٥.

(٨) ب: «أَحْدَهُمَا».

(٩) ج، م: «سَوَالُهُ».

(١٠) أ، ب، ي: «يَسْأَلُ لَهُ».

(١١) «لَا» سقط من: ج، م. وفي ل: «وَمَنْ يَجُوزُ».

(١٢) ب: «وَعَنْ».

(١٣) ج، م: زِيَادَةُ: «وَمَا لَا يَجُوزُ».

(١٤) ي: «شَاءَهُ».

وثانيتها^(١): قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾؛ والتَّجَلَّى: هو الظهور والتكشُّف، وإذا جازَ أن يظهر للجبل جاز أن يظهر لغيره.

الجواب^(٢): هو أنَّا^(٣) نبين أولاً: أنَّ ظاهر الآية لا يدلُّ على مذهبهم ويسقط تعلُّقهم، ثُمَّ نبينُ تفسيرَ الآية على وجهٍ لا تدفعه اللُّغة والعقل، فنقول وبالله التوفيق: إنَّ تعلُّقهم بهذه الآية ساقط^(٤) من وجوه:

أحدها: أنَّ الله تعالى أجابَ في هذه الآية بأنَّه لا يراه، بلفظٍ مُحْكِم ظاهرٍ، جليٍّ لا يَحْتَمِلُ التأويلَ، عامٌّ لا تخصيص^(٥) فيه، ومعلومٌ أنَّ موسى عليه السلام متى خَرَجَ عَنْ أن يَكُونَ يراه فلا مَطْمَعَ لغيره في ذلك، فالآية على نفي الرؤية أدلُّ منها^(٦) على إثباتها.

وثانيها: أنَّه علَّقَ رؤيته بما يستحيل^(٧) كونه، والشَّيْءُ إذا علَّقَ كونه بما يستحيلُ حصوله استحالةً، ألا تَرَى أنَّه لَمَّا علَّقَ دخولَ الكفرةِ الجنَّةَ بدخولِ الجملِ في سَمِّ الخياطِ فقال: ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾^(٨)؛ استحالة دخولهم فيها من حيثُ علَّقه^(٩) بما يستحيلُ حصوله، فكذلك^(١٠) لَمَّا علَّقَ اللهُ تعالى رؤيته بما يستحيلُ كونه، وهو استقرارُ الجبلِ في حالِ اندكائه^(١١)؛

(١) جميع النسخ: «وثانيتها»..

(٢) انظر هذا الجواب في تفسير الزمخشري، ١٤٦/٢-١٤٩.

(٣) ج، م: «إذا».

(٤) أ، ب، ل، ي: «يتناقض».

(٥) ل: «علم لا تخصص».

(٦) ج، م: «منه».

(٧) م: «يستحق».

(٨) الأعراف: ٤٠. وراجع: تفسير الطبري، ١٧٥/٨-١٨١.

(٩) أ، ب، ي: «علَّق».

(١٠) م، ل: «فلذلك».

(١١) م: «الندك».

إذ مُحَالٌ سكون الشيء في حال تحرُّكه، وذلك يوجب استحالة رؤيته.

فأما تعلُّقهم بسؤال موسى عليه السلام إتياء ذلك فغير صحيح؛ لوجوه:

أحدها: أنه سأل ذلك في دار الدنيا، ولا خلاف أن رؤيته في دار الدنيا غير جائزة، فسقط تعلُّقهم به، ويلزمهم في ذلك ما أرادوا أن يلزمونا. وبعد، فإن ذلك إنما كان يلزم إن لم يكن لسؤاله وجه سوى ما ذهب إليه وهُم القوم، فأما إذا كان له وجه آخر يتوجَّه إليه^(١) السؤال فتعلُّقهم ساقط، فأحد ما يجوز توجيه سؤاله إليه فهو أنه يجوز أن يكون سؤاله ذلك سؤالاً عن القوم^(٢) لا عن نفسه، وإنما أراد أن يردَّ الجواب عنه فردَّ، فتحقَّق^(٣) القوم أنه لا يرى، ألا ترى إلى قوله: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَمْوِسُ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّيْقَةُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾^(٤)، فموسى عليه السلام لما طالَّبه برؤيته^(٥) ولم يُقنعهم في ذلك زَجَرَ^(٦) موسى لهم وإخباره إتياءهم أنه لا يكون، سأله موسى ذلك^(٧) عالمًا بأنه يردُّ^(٨) من الجواب ما عنده تقع الغنية^(٩)، ويُقلِّع القوم عن المطالبة به، ولذلك وردَّ الجواب مُصرِّحاً غير مضمر، وجليلاً غير خفي بقوله: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾، وأظهر من الآيات ما يظهر عند مثله في شدة الإنكار وبلغ^(١٠) الزجر، ألا ترى إلى قوله: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا﴾^(١١) لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِذَا^(١٢) تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ

(١) ج، م، ل: «وجه آخر يتوجه إليها».

(٢) ج: «قومه».

(٣) م: «التحقق».

(٤) البقرة: ٥٥. وانظر: تفسير الطبري، ٢٨٩/١-٢٩٠.

(٥) ج: «في رؤيته».

(٦) ل: «وخر».

(٧) أ، ب: «عنهم».

(٨) جميع النسخ عداي: زيادة: «منه».

(٩) ب: «الغيبة». والغنية: الكفاية والقناء، وهي اسم من الاستغناء عن الشيء. انظر: لسان العرب، ١٣٥/١٠.

(١٠) أ: «بين».

وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخْرِجُ الْجِبَالُ هَذَا ﴿٤﴾ أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا ﴿٥﴾ وَمَا يُنَبِّئُ لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴿٦﴾ ﴿١﴾، فلَمَّا اندَكَ الجبلُ عندَ سؤالِهِ ذلكَ كانَ فيه غايَةُ الإنكارِ لَهُ، إذْ كانَ ذلكَ مِمَّا أوعَدنا بِهِ، تَكَادُ أَنْ تَحْدَثَ ﴿٢﴾ عندَ زعيمِهِمْ أَنَّ لِلَّهِ سُبْحانَهُ وَلَدًا مِثْلًا أَنْ القَوْلَ بالرؤيةِ يضاهي القَوْلَ باتِّخاِذِ الولدِ أَوْ يَزِيدُ ﴿٣﴾ عَلَيْهِ، إذْ قالَ في اتِّخاِذِ الولدِ: ﴿تَكَادُ﴾، وفي الرؤيةِ حصلَ ذلكَ، فكمَ بينَ الأمرينِ؟

وثانِيها ﴿٤﴾: أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُوسَى إِنَّمَا سَأَلَ رَبَّهُ - جَلَّ جلالُهُ - ذلكَ عندَ خُطُورِ ذلكَ ببالِهِ، فَكَانَتْ تِلْكَ حَالُ نَظَرِهِ فِي جِوازِهِ وامْتِناعِهِ، وَأَرَادَ ﴿٥﴾ أَنْ يَعْرِفَ ذلكَ مِنْ جِهَةِ السَّمْعِ، فَقَدْ بَيَّنَّا فِي «الفصلِ الأوَّلِ» أَنَّ المَعارِفَ ﴿٦﴾ على ثَلَاثَةِ أَوجِهٍ: أَحَدُها: أَنْ يُعْرِفَ بالعَقْلِ ما لا يُعْرِفُ بغيرِهِ. وثانِيها: أَنْ يُعْرِفَ بِالسَّمْعِ ولا يُعْرِفَ بِسِوَاهُ. وثالثُها: يُعْرِفُ بِكُلِّ واحِدٍ مِنْهُما ﴿٧﴾، وَبَيَّنَّا أَنَّ الرؤيةَ مِمَّا يُعْرِفُ بِكُلِّ واحِدٍ مِنْهُما، وَحَالَةُ النَّظَرِ تَفارِقُ سائِرَ الأَحْوالِ، إذْ يَجُوزُ فِيهِ ما لا يَجُوزُ فِي غَيْرِهِ، وَعَلَى ما بَيَّنَّاهُ فِي «فصلِ العَصْمَةِ» ﴿٨﴾.

وثالثُها ﴿٩﴾: أَنَّا بَيَّنَّا فِي «فصلِ العَصْمَةِ» ﴿١٠﴾ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى ﴿١١﴾ سِوَالِهِ رؤْيَتُهُ سِوَالًا أَنْ ﴿١٢﴾ يَرِيدَ مِنَ الآيَاتِ الباهِرَةِ ما يَضْطَرُّهُ إِلَى العِلْمِ بِهِ، لِأَنَّهُ

(١) مريم: ٨٨-٩٢. وراجع: تفسير الطبري، ١٦/١٢٩-١٣١.

(٢) ب: «يحدث».

(٣) ي: «يزاد».

(٤) ل: «وثالثها».

(٥) ج، م: «فأراد».

(٦) ل: «المعارف».

(٧) أ، ب، ل، ي: «منها».

(٨) ل: «العظمة».

(٩) م: «ورابعها».

(١٠) ل: «العظمة».

(١١) م: «بمعنى».

(١٢) «أَنْ» سقطَ مِنْ: أ، ب.

لَمْ يَقُلْ: أَرِنِي نَفْسَكَ، فَاَلْمَسُوْلُ رُؤْيَتُهُ مَحْذُوْفٌ، وَبَيَّنَّاهُ فِي ذَلِكَ هُنَاكَ بَيَانًا شَافِيًا وَذَلِكَ يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُمْ بِهِ.

وَبَعْدُ، فَلَوْ كَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَ رُؤْيَتَهُ بِالْحَقِيقَةِ بِنَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ حَالِ نَظَرٍ يَرِيدُ مَعْرِفَةً جَوَازِهِ أَوْ فُسَادِهِ، أَوْ يَكُونَ ذَلِكَ سُؤَالَ الْغَيْرِ^(١) أَوْ سُؤَالَ لَغَيْرِ الرُّؤْيَةِ لَذَمَّهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ وَلَوَجَّحَهُ عَلَيْهِ، وَلَحَكَّى ذَلِكَ عَنْهُ عَلَى وَجْهِ الذَّمِّ لَهُ كَمَا حَكَى عَنْ قَوْمِهِ فَقَالَ: ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾^(٢)، فَلَوْ كَانَ مُوسَى سَأَلَ رُؤْيَتَهُ جَهْرَةً لَاسْتَحَقَّ مِنَ الْمَذْمَةِ وَالْمَلَامَةِ اسْتِحْقَاقُ قَوْمِهِ ذَلِكَ.

وَأَمَّا تَعَلُّقُهُمْ بِالتَّجَلِّيِّ فَظَاهِرُ السَّقُوطِ^(٣)؛ لِأَنَّ التَّجَلِّيَّ فِي اللُّغَةِ أَحَدُ شَيْئَيْنِ: إِظْهَارُ الشَّيْءِ، وَمِنْهُ يُقَالُ: «جَلَا» لَمَّا شَغَلَهُ^(٤) الْعُرُوسُ جَلُوءًا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: ﴿لَا تُجَلِّبُنَا يَوْفَتَنَا إِلَّا هَوًى﴾^(٥)، وَالْآخِرُ النَّظَرُ إِلَى الشَّيْءِ، يُقَالُ: تَجَلَّى فَلَانٌ لِفَلَانٍ؛ أَيِ نَظَرَ إِلَيْهِ، وَمِنْهُ يُقَالُ: تَجَلَّى الْبَازِي^(٦) لِلصَّيْدِ: إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ نَازِرًا إِلَيْهِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَعَلَى أَيِ الْوَجْهَيْنِ حُمِلَ^(٧) التَّجَلِّيُّ سَقَطَ مُتَعَلِّقُهُمْ^(٨) فِي ذَلِكَ. فَأَمَّا التَّجَلِّيُّ بِمَعْنَى التَّكْشِيفِ فَغَيْرُ جَائِزٍ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ؛ لِأَنَّ الظُّهُورَ وَالْكُمُونَ مِنْ صِفَاتِ الْأَجْسَامِ وَهُوَ مِنْ بَابِ التَّغْيِيرِ الدَّالُّ عَلَى حَدُوثٍ مِنْ جَارٍ عَلَيْهِ.

(١) ج، م، ل: «سؤالا لغيره».

(٢) النساء: ١٥٣. وانظر كلام القاضي عبد الجبار في: متشابه القرآن، ص ٢١٠-٢١١.

(٣) م: «ظاهر سقوط». وبليه في أ: بياض بقدر كلمتين.

(٤) كذا في جميع النسخ، وهو تحريف، ولعل الصواب: «تَجَلَّى الماشطة العروس جلوة». قال في اللسان (ج. ل. و)،

٣٤٤/٢: «وجلأها واجتلاها وجلأها أي نظر إليها وجلبت الشيء نظرت إليه».

(٥) الأعراف: ١٨٧.

(٦) البازي: جمعه أبواز وبزاة، وهو: جنس من الصقور الصغيرة أو المتوسطة الحجم، تميل أجنحتها إلى القصر،

وتميل أرجلها وأذناها إلى الطول، ومن أنواعه الباشق والبيدق. انظر: القاموس المحيط، (ب. و. ز)، ١٦٥/٢.

(٧) م: «حملت».

(٨) ج، م: «تعلقهم».

وبعد، فالظهور بما لا يحسن^(١) ولا يدرك محال؛ فلما استحال ذلك فالموصوف به من التجلي والمتجلي^(٢) له، وجب صرف الآية إلى غيره، كما أنه لما استحال السؤال عن القرية وجب صرفه إلى الأهل، ولما استحال.

وبعد، فلو أراد تجلي ذاته لم يكن لذلك معنى، إذ لا يخلو التجلي في ذلك من أن يكون مرادًا به المقابلة أو^(٣) الظهور، فلو أريد به المقابلة فصار الجبل دكًا لما تجلي بمعنى المقابلة، يوجب ألا يستقر له مكان في العرش وغيره لم يصِر دكًا، وإن أراد «ظهر» لكان لا يصح أن يعلّق نفي الرؤية بألا يستقر الجبل، والمعلوم أنه لا يستقر بأن ينكشف ويرى؛ لأن ذلك في حكم أن يجعل^(٤) الشرط في أن لا ترى ما يوجب أن ترى، وذلك متناقض.

وأما تفسير الآية فقد بينّا^(٥) أنه يحتمل وجوها ثلاثة:

أحدها: أن يكون ذلك لقومه^(٦) من حيث لم يقنعهم زجره إياهم عن ذلك من^(٧) حيث عزموا القول بترك الإيمان به دون رؤيته جهرًا، فأحب^(٨) أن يرد الجواب في ذلك من عنده بما فيه مَقْنَعٌ للقوم.

وثانيها: أن يكون ذلك لأجل أنه^(٩) كان عند أول خاطر يخطر بباله في باب الرؤية والنظر في جوازها واستحالتها، فأحب أن يقف على ذلك من جهة السمع.

(١) كذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: «يحسن».

(٢) ج، م، ل: «من المتجلي». ل: «من المتجلي والتجلي».

(٣) ل: «إذ».

(٤) أ: «تجعل».

(٥) ل: «زيادة: له».

(٦) م، ل: «لقوله».

(٧) ج، م، ل: «ومن».

(٨) أ، ب، ل، ي: «واجب».

(٩) ل: «أن».

وثالثها: أن يكون إنما^(١) سأل ربّه^(٢) أن يُريّه من آياته وأعلامه ما يُوجب له العلم الضروريّ، فتزول عنه الخواطر والوساوس كما سأل إبراهيم عليه السلام أن يُريّه إحياء الموتى ليظمنّ قلبه مع أنّه كان مؤمناً به. وتزول الشكوك والشبهة العارضة في باب الاكتسابيات^(٣)، ويدلّ على ذلك أنّ الإحالة^(٤) لها^(٥) وقع على ما لا حظّ له في باب الرؤية، ومحال^(٦) أن يسأل السائل عن شيء فيجب المجيب في تبعيد^(٧) ذلك منه وإنكاره بما لا يتعلّق به، ألا ترى أنّ السائل إذا سأل غيره أن يُريّه الحقّ فلا يجوز أن يُجيبهم^(٨) في نفي رؤيتهم أنّ الإبل تطير ولا تستقرّ بل يجب أن يكون المشار إليه في إظهار استحالة^(٩) السؤال ما يوافقه، ولما كان السؤال عمّا يوجب المعرفة الضرورية^(١٠) له علّق^(١١) نفى ذلك بما يدلّ عليه من حيث إنّ الدنيا لا تحتلّ تلك الآيات الموجبة للعلم الضروري بالله، إذ تلك الحالة لا تستقرّ لها شيء من الجمادات، فضلاً عن الحيوان، فيكون معنى الآية: ربّ أرني ما به أُعرفك معرفة ضرورية، والرؤية قد يُعبّر^(١٢) به^(١٣) عن العلم كما قال الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله

(١) ل: «إما».

(٢) م: زيادة: «من».

(٣) ل: «الاكتسابات».

(٤) جميع النسخ عدا ج: «الإجابة».

(٥) أ، ب، ل، م، ي: «له».

(٦) أ، ب، ل، ي: «ومحاول».

(٧) كذا في (أ)، ولعل الصواب: «إبعاد».

(٨) م، ل: «يجيبه».

(٩) «استحالة» سقط من: أ، ب، ي.

(١٠) ج، م، ل: «الضروري».

(١١) م: «تعلق».

(١٢) دون نقط في م. وذكر الفعل هنا إرادة بالرؤية لفظ الرؤية.

(١٣) ل: «يعني بها».

عنهما: ولكن رَأَتْهُ الْقُلُوبُ بِحَقَائِقِ الْإِيمَانِ^(١)، وكما^(٢) قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾^(٣)، و﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾^(٤).

وَقَدْ بَيَّنَّا صِحَّةَ هَذَا التَّأْوِيلِ فِي فَصْلِ الْعَصْمَةِ وَشَرْحِنَاهُ هُنَاكَ^(٥). وَقَوْلُهُ: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾^(٦) يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ^(٧):

أَحَدُهُمَا: فَلَمَّا أَظْهَرَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْجَبَلِ فِي آيَاتِ^(٨) الْآخِرَةِ صَارَ الْجَبَلُ دَكًّا، وَقَدْ^(٩) بَيَّنَّا أَنَّ ظَهْرَهُ إِنَّمَا هُوَ ظُهُورُ آيَاتِهِ، وَمِمَّا يُصَحِّحُ^(١٠) هَذَا الْمَعْنَى مَا رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ^(١١) - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^(١٢): ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾^(١٣)، قَالَ: بَدَا لَهُ نَوْرُ الْعَرْشِ. وَرَوَى^(١٤) عَلِيُّ بْنُ عَامِرٍ عَنِ الْفَضْلِ الرَّقَاشِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عَاصِمَ^(١٥) بْنَ سُلَيْمَانَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾ قَالَ: إِنِّي^(١٦) لَا أَقُولُ كَمَا قَالَ^(١٧) الْجُهَّالُ، قَالَ: كَيْفَ تَقُولُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: أَجْرَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَمًا مِنْ أَعْلَامِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَاقْتَلَعَ الْجَبَلَ.

(١) ج: «الأعيان».

(٢) ل: «وكذا».

(٣) الفرقان: ٤٥.

(٤) الفيل: ١.

(٥) أ، ب، ج، ي: «هنالك».

(٦) الأعراف: ١٤٣.

(٧) انظر هذه الأوجه في: متشابه القرآن، ص ٢٩٨.

(٨) ل: «باب».

(٩) م: «إذ قد».

(١٠) ل: «يصح».

(١١) انظر هذه الأقوال في تفسير الفخر الرازي، ٣٥٣/١٤-٣٥٨. ولسان العرب، (ج.ل.و)، ٣٤٤/٢.

(١٢) في قوله تعالى «سقط من: أ، ب».

(١٣) الأعراف: ١٤٣. وانظر: تفسير الطبري، ٤٩/٩-٥٥.

(١٤) أ: «وأرى». ل: «فروي».

(١٥) ج: «عامر».

(١٦) ج: «أنا».

(١٧) ج: «تقول».

والوجه الثاني: وهو أن يكون فيه تقديم وتأخير فيكون معناه: فلما تجلّى موسى للجبل؛ أي لما^(١) رفع موسى رأسه ناظرًا إلى الجبل جعله ربّه دكًّا؛ وذلك لأنّ الله تعالى قال له: ﴿أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنَّ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي﴾^(٢)، فتقدير الكلام يقتضي أن يقال عند ذلك: «فلما نظر موسى إليه جعله الله دكًّا»، وهذا مُطَرِّدٌ في اللغة كما بيّناه في المقدمات. ونظيره قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾^(٣)؛ ومعناه: أَلَمْ تَرَ إِلَى الظلّ كيف مدّه ربّك، وقد بيّنا نظائره في ما^(٤) تقدّم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوُهُ﴾^(٥)، وقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الْإِنْسُنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلْقِيهِ﴾^(٦)، وقال: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾^(٧)، وأشباه ذلك من الآيات التي فيها ذكر اللقاء.

الجواب أنّ التعلّق بظواهرها لا يجوز من وجوه:

أحدها: أنّ لقاءه عند القوم من أفضل ما يُعطى المشاب، والله تعالى قد توعد^(٨) بلاقائه به من هذه الآيات، ألا ترى إلى قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوُهُ وَشَرِّ الْمُؤْمِنِينَ﴾، فحذّر الكفار والعصاة من لقائه بعد الأمر باتقائه، وكذلك في قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الْإِنْسُنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلْقِيهِ﴾^(٩). على أنّه

(١) جميع النسخ عدا ج: «كما».

(٢) الأعراف: ١٤٣.

(٣) الفرقان: ٤٥.

(٤) ل: «لما».

(٥) البقرة: ٢٢٣.

(٦) الانشقاق: ٦.

(٧) الكهف: ١١٠.

(٨) ل: «يوعدنا».

(٩) «يَتَأْتِيهَا الْإِنْسُنُ» سقط من: ج، م، ل.

(١٠) الانشقاق: ٦.

قد توعدَ بها في أكثرها أعداءه من الكفار والعصاة، ألا ترى إلى قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوُهُ﴾؟ فكيف يجوز أن يأمرهم باتقائه ويحذّرهم من لقائه، وهم^(١) متى اتقوه لقوه بزعمهم، ومتى لم يتقوه لم يلقوه. ويصحح^(٢) ما قلناه قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الْإِنْسُنُ^(٣)﴾ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَذْحًا فَمُلْقِيهِ﴾. ثُمَّ قَالَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ۖ فَسَوْفَ نَحَسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا ۖ وَيَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ مَسْرُورًا ۖ﴾ وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ ۖ فَسَوْفَ يَدْعُوا ثُبُورًا ۖ﴾^(٤)، فجعل الفريقين من جملة من توعدهم بلقائه، وقد بيّنا أن التوعد بذلك لا يصح على مذهب القوم؛ لأنّ لقاءه من أفضل الثواب.

وثانيها: أنّ اللقاء لو كان المراد به رؤيته لوجب أن يراه الجميع؛ لقوله: ﴿إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَذْحًا فَمُلْقِيهِ﴾. ثُمَّ فَسَّرَ^(٥) ذلك بقوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ۖ﴾، ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ ۖ﴾، فجعل الفريقين من جملة من توعدهم بلقائه، فهذا يوجب ملاقة^(٦) جميعهم له، وهذا ما لا يسمع القوم به، ووجب أن يلقاه المنافقون؛ لقوله: ﴿فَأَعْقِبْهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ﴾^(٧)، فأخبر أنّ المنافقين يلقونه يوم القيامة.

وثالثها: أنّه أخبر أنّهم الذين يعلمون ويعتقدون بأنّهم ملاقوا الله، وعند القوم إنّما يراه المستحقون لرؤيته دون من لا يستحقّه، ولا خلاف^(٨) بين الأمة أنّه ليس أحدٌ يعلم يقيناً أنّه مستحق الثواب. وإذا كان كذلك لم يجوز أن

(١) أ، ب، ي: «وهو».

(٢) أ، ب، ي: «يصحح».

(٣) «يَتَأْتِيهَا الْإِنْسُنُ» سقط من: ج، م، ل.

(٤) الانشقاق: ٧-١١.

(٥) أ، ب: «فسرنا».

(٦) أ، ب: «ملاقاتهم».

(٧) التوبة: ٧٧.

(٨) ل: «من».

يعلم أحد أنه يراه، فَصَحَّ أَنْ مَلَاقَاتِهِ^(١) التي^(٢) أَخْبَرَ أَنَّهُمْ يَلْقَوْنَهُ وَيَعْتَقِدُونَ^(٣)،
غَيْرُ الرُّؤْيَةِ.

ورابعها: أَنَّ المَلَاقَاةَ «مفاعلة»؛ من اللقاء، وسنبيِّنُ بعدُ أَنَّ أصلَ اللقاءِ
هو^(٤) استقبالُ الشَّيْثِينَ^(٥) أحدهما الآخر، وإنَّما يُستعملُ في الرؤيةِ مجازًا، فظاهرُ
اللفظِ يقتضي: أَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ^(٦) أَنَّهُمْ يَسْتَقْبِلُونَ اللهَ، واللهُ يستقبلهم، وهذا ما
لا يسمَحُ القومُ به، فإذا تَرَكُوا الظاهرَ سقطَ تعلُّقُهُم.

وخامسها: أَنَّ مَعْنَى المَلَاقَاةِ إذا كان هو استقبالُ الشيءِ للآخرِ فلا مَعْنَى
للتوَعَّدِ به؛ لأنَّ مَلَاقَاتِهِ واستقبالُهُ مِمَّا لا يُوجِبُ تحذيرًا^(٧) أو ليس فيه ما
يُوجِبُ مَعْنَى التخويفِ.

وسادسها: أَنَّا نَبَيِّنُ أَنَّ استعمالَ لفظِ^(٨) اللقاءِ في بابِ الرؤيةِ مجازٌ^(٩) لم يَجْزُ
لهم رَدُّهُ إليها إلا بدليل.

وسابعها: أَنَّ ظاهرَ اللفظِ يوجبُ أَنَّهُمْ يَلْقَوْنَهُ في الوقتِ؛ لأنَّه لَمْ يَقُلْ:
إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَهُ في الآخرةِ، وإنَّما أَخْبَرَ أَنَّهُمْ^(١٠) يَعْلَمُونَ أَنَّهُمْ مُلَاقَوْهُ، يَدُلُّكُ
عليه^(١١) أَنَّكَ متى ما قلتَ: فلانُ ملاقي فلانٍ فإنَّما يجبُ^(١٢) أَنْ يَكُونَ في

(١) ج: «ملاقيه».

(٢) جميع النسخ عدل: «الذي».

(٣) ل: «ويعتقدونه».

(٤) «هو» سقط من: أ، ب، ج، ل، ي.

(٥) ل: «الشيء».

(٦) أ: «يعملون».

(٧) أ، ب: «تحديدا».

(٨) أ، ب، ي: «لفظ استعمال».

(٩) ل: «إذا كان مجازا».

(١٠) أ، ب، ج، ي: «أنه».

(١١) ل: «وبذلك على».

(١٢) ل: «يوجب».

الوقت كذلك، فإذا لم يَكُنْ في الوقت كذلك سقط تعلُّقهم^(١) به، ومتى ما رام الحَصْمُ رَدَّهُ إلى الاستقبال وفي الآخرة، كان ذلك عُدُولًا عن الظاهر.

وثامنها: أَنَا بَيَّنَّا في المقدمات أَنَّهُ متى ما منع من الجري على الظاهر مانعٌ، وَجَبَ رَدُّ الْمَعْنَى إلى ما يصحُّ الجري^(٢) عليه، كقوله: ﴿وَسَأَلَ الْقُرَيْةَ﴾^(٣)، لَمَّا لَمْ يُمكن الجري على الظاهر وَجَبَ توجيه السؤال إلى غير القرية، ولَمَّا استحال عليه الإتيان في قوله: ﴿فَأَتَى اللَّهَ بُيُوتَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوَقِهِمْ﴾^(٤)، وَجَبَ صرف الإتيان^(٥) إلى غيره من أمره وعذابه، ولَمَّا استحال المهاجرة إليه في قوله: ﴿وَمَنْ تَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(٦)، وقوله: ﴿إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي﴾^(٧)، وَجَبَ صرفه إلى ما يصحُّ دون ما لا يصحُّ، فلمَّا استحالت الرؤية؛ لكونها موجبة لكون المرئي جسمًا كثيفًا أَكثَفَ من شعاع العين في محاذاة مخصوصة، متوسطًا^(٨) في القرب والبعد من الرائي، فلمَّا استحال عليه سبحانه ما به تصحُّ الرؤية استحالت الرؤية عليه، وإذا استحالت الرؤية عليه وَجَبَ صَرْفُ ما يُنبئ^(٩) عنه من الألفاظ إلى غيره، وذلك يُسْقِطُ جميع تعلُّقهم في هذا الباب.

فَأَمَّا مَعْنَى الآية فاللقاء أصله^(١٠) الاستقبال، وكلُّ شيءٍ استقبل شيئًا فقد

(١) ج، م، ل: «التعليق».

(٢) أ، ب: «إلى ما بعد الجري».

(٣) يوسف: ٨٢.

(٤) النحل: ٢٦.

(٥) أ، ب، ج، ي: «الآيتين».

(٦) النساء: ١٠٠.

(٧) العنكبوت: ٢٦.

(٨) ل: «مبسوط».

(٩) ب: «ينبئ».

(١٠) ل: «أصلها».

تلاقياً، ولذلك^(١) يُقال: داري لقاء داره، ولذلك عبَّروا عن الرؤية بلفظ اللقاء لاستقبال الرأي^(٢) المرئي، ويُستعمل اللقاء بمعنى ممارسة الشيء ومعاناته، وإن لم تصحَّ الرؤية عليه، قال الله تعالى حاكياً عن موسى عليه السلام: ﴿لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾^(٣)، وقال: ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ أَلَمَوتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾^(٤)، والموت ممَّا لا يُلْقَى ولا يُرَى، وقال: ﴿فَذُوقُوا بِمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾^(٥)، وقال:

ومن يلقَ خيراً يَحْمَدِ الناسُ أمره ومن يَغْوِ لا يَعدَمُ على الغي لائماً^(٦)
وقال:

ومن يفعل^(٧) المعروف في غير أهله يلاقي الذي لاقي مُجِيرُ أُمِّ عامر^(٨)
ويقال: لقيتُ منه^(٩) عرق القرية وعلقَ القرية^(١٠)، ولقيتُ من فلان الأمرين^(١١)، ويقال: يَجِبُ أن يَلْقَى الأمير ويلقى الحاكم، على سبيل التوعُّد،

(١) م: «وكذلك».

(٢) جميع النسخ: «لاستقبال الرأي الرائي»، وهو سهو.

(٣) الكهف: ٦٢.

(٤) آل عمران: ١٤٣.

(٥) السجدة: ١٤.

(٦) البيت من الطويل، وهو للمرقش الأصغر بن سفيان كما في الحماسة البصرية، برقم: ٩٢٦، ص ٧٠٦. وفي العقد الفريد لابن عبد ربه، برقم: ٥٥٠٣، ص ٨٣٣، وفي جمهرة الأمثال لأبي هلال العسكري، برقم: ١٥٩٣، ص ٢٩٢. انظر: المفضليات، ص ٢٤٧، ومتشابه القرآن، ص ٢٧٥.

(٧) ي، ج، م، ل: «يجعل».

(٨) البيت من الطويل، ولم ينسب لأحد، وقد ذكر بلفظ آخر، وهو:

«ومن يفعل المعروف مع غير أهله يُجَازِي الذي جوزي قديماً سنمار»

انظر: تاج العروس، مادة: (س.ن.م.ر). والمزهر، ١/ ٤٩٤. والمعجم المفصل لشواهد اللغة، ٣/ ٢٠٨.

(٩) جميع النسخ عدا ج: «من».

(١٠) ب: «القيت منه القرية وعلو القرية». ومنه المثل: «القيت من عرق الجبين، أي تعبت في أمره حتَّى عرق جبیني من الشدة»، وعلقَ القرية لغة في عرق القرية أي عراقها الذي يُخْرَز حولها. انظر: الصحاح (ع.ل.ق)، المحكم (ع.ر.ق)، مجمع الأمثال ١٠٩/٣.

(١١) ي: «الأنورين». م: «الأقورين».

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا﴾^(١)، إنما يريد لقاء البعث؛ لأنه لم يقع الخلاف في ذلك الوقت في رؤيته وإنما كانوا ينكرون البعث، فجعل ذلك ملاقاء له، وكذلك قوله: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلتَقُونَ رَبَّهُمْ﴾، وكذلك قوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَكُمْ مُّلتَقَوْنَ﴾، ومنه ملاقيه^(٢)، جميع ذلك يعني به البعث^(٣) والرجوع إلى الآخرة ومقاساة الوعد والوعيد. والذي يدل على ذلك^(٤) ويصححه أنه تعالى فسّر كيفية لقائه بما لا إشكال فيه فقال: ﴿يَتَأْتِيهَا الْإِنْسَنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَذًّا فَمُلَاقِيهِ﴾^(٥)، فبين أن جميع من هو إنسان يلقونه، عاصيًا^(٦) كان أو مطيعًا، ثم بين كيفية لقاء^(٧) الفريقين إيّاه بما ذكرنا^(٨) من بعد، ففعل ذلك كالتفسير للقاء ولم يقل في شيء منه: إنهم يرونه بل بين أن المؤثى كتابه يمينه يحاسب محاسبة سهلة وينقلب إلى أهله مسرورًا، وأن المؤثى كتابه وراء ظهره يدعوا ثبورًا ويضلى سعيًا؛ فهذا لفظ^(٩) معنى اللقاء قد فسره الله تعالى تفسيرًا واضحًا^(١٠) وبينه تبيانًا^(١١) شافيًا.

ومن ذلك قوله: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾^(١٢)؛ قالوا^(١٣): الحسنى الجنة،

(١) يونس: ٧.

(٢) ج، م: «ملاقية».

(٣) أ: «البعث».

(٤) أ، ب، ي: «عليه».

(٥) الانشقاق: ٦.

(٦) ل: «غاضبًا».

(٧) ل: «وانما».

(٨) م: «ذكرناه».

(٩) ل: «اللفظ».

(١٠) ل: زيادة: «به».

(١١) ج، م: «بيانًا».

(١٢) يونس: ٢٦.

(١٣) راجع هذه الأقوال ومن قال بها في تفسير الطبري، ١٠٤/١١-١٠٨. وانظر: التأويل المقابل لما في الطبري ورد على لسان الزمخشري في الكشاف، ٣٣٠/٢.

والزيادة النظر إلى الله، قالوا: لأنه إذا أعطى المثاب الجنة فلا معنى للزيادة إلا ما تقوله من^(١) رؤيته، وزوا في ذلك حديثاً عن أبي بكر^(٢) رضي الله عنه غير قوي الإسناد.

الجواب: هو أن الظاهر لا تعلق فيه ولا دلالة على ما قالوا^(٣)، وذلك؛ لأن الزيادة في اللغة لا تعقل بمعنى الرؤية، وقد بينا من «الفصل الأول» أنه تعالى لا يجوز أن يخاطب الله تعالى^(٤) عباده بما ليس في لغتهم إلا أن يزيد في لغتهم شيئاً مع البيان لذلك، وإنما يصح ذلك^(٥) في الشرع من حيث لم يكن لما أمر به في أصل اللغة اسم موضوع، وليس كذلك الرؤية، ولا بيانها هنا.

فإن قيل: لسنا نعي به أن الزيادة هي الرؤية من حيث اللغة، ولكنه لفظ مبهم يحتمل أن تكون تلك الزيادة عطاءً أو حالاً أو ما شاء، فإذا فسر^(٦) مفسراً بأن المراد بالزيادة كذا، وجب رده إليه إذا لم يكن هناك ما يبطله، فنحن^(٧) فسرنا الزيادة على الرؤية من جهة البيان دون اللغة اتباعاً للخبر الوارد في ذلك.

قيل له: إن رد ذلك إلى مخصوص جائز ما يرد^(٨) الأصول واللغة التي ذكرنا، والله لا يجوز ردها إلى ما ذكرناه؛ لشيئين:

أحدهما: أن الزيادة على الشيء لا تكون إلا من جنس ذلك الشيء، ألا ترى أنه لا يجوز أن يقول^(٩) له: علي عشرة دراهم وزيادة، ثم تكون الزيادة

(١) ج: «في».

(٢) أ: «أبي بكر».

(٣) م: «قالوا».

(٤) «الله تعالى» زيادة من: ل، م.

(٥) «ذلك» سقط من: جميع النسخ عدا م.

(٦) م: «فسره».

(٧) ج، ل، م، ي: زيادة: «إذا». وليس فيه معنى الشرطين، ولا جواب في الكلام بعد ظاهراً أو مقدراً.

(٨) أ: «يرو».

(٩) ج: «يقال».

ثوبًا؟ ولا يَجُوزُ أن تكون الزيادة إلا من جنس الدراهم المذكورة.

والآخر: وهو أن الزيادة على الشيء لا تكون أفضل من المذكور بل تكون دونه، فلما كان^(١) رؤيته تعالى ليس من جنس الحسنى وأفضل بزعم القوم من جميع الثواب ومن الجنة لم يَجُز أن يكون مرادًا به لفظ الزيادة، فأما معنى الآية فظاهر مفسر في القرآن في غير موضع وهو أنه يعني أن للمحسن جزاء إحسانه وزيادة يحصل له^(٢) لا يستحقها بفعله كما قال: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾^(٣)؛ وقد فسر هذه الزيادة فقال: ﴿لِيُؤْفِقَهُمْ أَجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(٤)؛ فلم يقل: من رؤيته^(٥)، وبين^(٦) ذلك في غير موضع، فلا معدّل عمّا بينه الله تعالى. فأما الخبر المروي في هذا الباب فخير ضعيف الإسناد لا يوجب العمل، فضلًا عن العلم، وأخبار الأحاد لا تُقبل في باب العلم، فكيف بما يضعف إسناده ولا يصح عند العارفين بالحديث، وقد فسر الآية غير واحد من الصحابة والتابعين على غير ما ذهبوا إليه، فروى جرير بن عبد الحميد عن منصور عن الحكم عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام في قوله: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾^(٧)؛ الزيادة: غرفة من لؤلؤ لها أربعة أبواب، والغرفة هي^(٨) زيادة الله. وروى يزيد بن زريع عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: الحسنة بالحسنة والزيادة التسع، فإن^(٩) الله تعالى يقول: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ

(١) «كان» سقط من: ج، م، ل.

(٢) «له» سقط من: أ، ب.

(٣) الأنعام: ١٦٠.

(٤) فاطر: ٣٠.

(٥) ج: «رؤيتهم».

(٦) م: «فبين».

(٧) يونس: ٢٦.

(٨) جميع النسخ: «هو».

(٩) جميع النسخ عدال: «أن».

قَلَّ عَشْرُ امْثَالِهَا^(١). وروى جَرِيرٌ عَنْ قَابُوسِ بْنِ أَبِي ظَبْيَانَ^(٢) عَنْ أَبِيهِ^(٣) عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: الزِّيَادَةُ: الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ امْثَالِهَا. وَرَوَى مَسْلَمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: الزِّيَادَةُ: انْتِظَارُهُمْ لِمَا يَزِيدُهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيُتَحَفَّهُمْ بِهِ^(٤). وَمِمَّا ذَكَرْنَا كِفَايَةً بِحَمْدِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ﴾^(٥)، قَالُوا: وَقَدْ نَصَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ رَبَّهُ^(٦)، وَاحْتَجُّوا بِخَبَرِ الْمَعْرَاجِ وَرَدُّهُ^(٧) إِلَى هَذِهِ الْقِصَّةِ.

الْجَوَابُ أَنَّ مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ فَاسِدٌ مِنْ وَجْهِ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ قَالَ: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾؛ وَالتَدَلَّى^(٨) إِنَّمَا هُوَ النَّزُولُ لَا الصُّعُودُ، يُقَالُ: أَدْلَيْتُ الدَّلْوَ فِي الْبَيْرِ وَتَدَلَّى الدَّلْوُ فِيهِ، فَالتَدَلَّى فِي اللُّغَةِ لَا يَعْرِفُ عَلَى غَيْرِ مَا^(٩) ذَكَرْنَاهُ.

وِثَانِيهَا^(١٠): أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾^(١١)؛ يُوجِبُ أَنَّهُ رَأَاهُ مَرَّتَيْنِ وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ مَذْهَبِ الْقَوْمِ.

(١) الْأَنْعَامُ: ١٦٠.

(٢) أ: «كَتَاب». وَبَاقِي النُّسخ: «ظَبْيَان»، بِتَقْدِيمِ الْيَاءِ عَلَى الْبَاءِ.

(٣) ب: بِزِيَادَةِ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ».

(٤) انْظُرْ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ فِي: تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ، ١١/١٠٧.

(٥) النُّجُوم: ٨ - ١٨. وَانْظُرْ: مُتَشَابِهَ الْقُرْآنِ، ص ٦٢٢، وَجَامِعَ الْبَيَانِ لِلطَّبْرِيِّ، ٢٧/٥٧ - ٥٨.

(٦) «قَالُوا: وَقَدْ نَصَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ رَبَّهُ» سَقَطَ مِنْ: أ، ب.

(٧) جَمِيعُ النُّسخِ عَدَا ج: «وَرَدَهُ».

(٨) «وَالْتَدَلَّى» سَقَطَ مِنْ: أ، ب.

(٩) ي: زِيَادَةُ: «قُلْنَا وَ».

(١٠) ج، ل، م زِيَادَةُ: «وِثَانِيهَا: أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾، فَسَمَاءُ نَزْلَةٍ أُخْرَى، أَيْ نَزُولًا لِيَعْلَمَ أَنَّ تَدَلَّى بِمَعْنَى: نَزَلَ، وَلَوْ لَمْ يَكُنِ التَّدَلَّى بِمَعْنَى النُّزُولِ لَمْ يَصِحَّ أَنْ يَقُولَ: نَزْلَةً أُخْرَى، وَالْأَوَّلَى لَيْسَ بِنَزْلَةٍ.

(١١) النُّجُوم: ١٣.

وثالثها^(١): أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ تَمَامِ الْقِصَّةِ: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ ءَايَتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾^(٢)؛ فَلَوْ^(٣) كَانَ كَمَا زَعَمُوا لَوَجَبَ أَنْ يَقُولَ: لَقَدْ رَأَى رَبَّهُ، فَهَذَا يُدْمِرُ عَلَى الْقَوْمِ جَمِيعَ مَا قَالُوهُ فِي مَعْنَى هَذِهِ الْقِصَّةِ، وَيُبْطِلُ تَعَلُّقَهُمْ بِذَلِكَ أَصْلًا.

ورابعها^(٤): أَنْ قَوْلَهُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْآبْصَارُ﴾ قَدْ فَسَّرَهُ^(٥) الْقَوْمُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَنَا^(٦) عَلَى أَنَّهُ فِي الدُّنْيَا، وَعِنْدَنَا أَنَّهُ فِي الْآخِرَةِ، فَعَلَى قَوْلِ^(٧) الْجَمِيعِ لَا يَجُوزُ أَنْ يَرَاهُ أَحَدٌ فِي دَارِ الدُّنْيَا فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ^(٨) يَفْسَّرَ أَنَّهُ بِمَا يُبْطِلُ هَذِهِ الْآيَةَ وَيَنْقُضُهَا؟

وخامسها^(٩): أَنَّ الْآيَةَ تُبْطِلُ قَوْلَهُمْ عَلَى مَا سَنَبِّينُهُ بَعْدُ، إِذْ لَا يَجُوزُ أَنْ تَجْرِيَ تِلْكَ الْأَوْصَافُ الَّتِي تَتَضَمَّنُ هَذِهِ الْقِصَّةَ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وسادسها^(١٠): أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَآيِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ﴾^(١١)؛ فَبَيَّنَ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكَلِّمَ أَحَدًا مِنَ الْبَشَرِ إِلَّا^(١٢) عَلَى أَحَدِ هَذِهِ الْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُكَلِّمَهُمْ مُخَاطَبَةً وَمُشَافَهَةً، وَهَذَا يُبْطِلُ رَوَايَتَهُمْ فِي الْمَعْرَاجِ، فَأَمَّا تَفْسِيرُهَا فَوَاضِحٌ جَلِيٌّ لَا

(١) ج، م، ل: «ورابعها».

(٢) النجم: ١٨.

(٣) أ، ب، ل، ي: «ولو».

(٤) ج، م، ل: «وخامسها».

(٥) ج، م، ل: «فسر».

(٦) جميع النسخ: «يخالفونا»، بإسقاط نون الرفع. وحذف نون الرفع في الأفعال الخمسة دون ناصب أو جازم جائز.

انظر الجمع ٢٠٠/١.

(٧) ج، م، ل: «القول».

(٨) ل: «أنَّه».

(٩) ج، م، ل: «وسادسها».

(١٠) ج، م، ل: «وسابعها».

(١١) الشورى: ٥١.

(١٢) ل: «إلى».

شُبْهَةً فِيهِ، وَهُوَ أَنَّهُ تَعَالَى قَالَ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۖ﴾ (١) عِلْمُهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ﴿ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ﴾ (٢)، وهذه صفة جبريل عليه السلام لا يُنْكِرُهَا (٣) أَحَدٌ؛ لِأَنَّهَا صِفَاتٌ لَا تَطْلُقُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ: ﴿إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾، وَلَا خِلَافَ أَنَّ الْوَحْيَ إِلَى (٤) النَّبِيِّ ﷺ كَانَ عَلَى يَدَي جَبْرِيلَ عليه السلام، فَبَيَّنَ أَنَّ الَّذِي يَقْرَأُ النَّبِيُّ لَيْسَ هُوَ بِهِوًى إِنَّمَا هُوَ وَحْيٌ (٥) أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيْهِ، ثُمَّ بَيَّنَّ مِنَ الْمَوْحِي إِلَيْهِ، فَوَصَفَ جَبْرِيلَ وَأَنَّهُ (٦) الَّذِي (٧) عِلْمُهُ، وَأَنَّ جَبْرِيلَ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ﴿ذُو مِرَّةٍ﴾، أَيُّ عَقْلٍ، وَالْمِرَّةُ (٨) هَا هُنَا الْعَقْلُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿فَاسْتَوَىٰ﴾؛ أَيُّ قَصْدًا، ﴿وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى﴾، يَعْنِي بِالسَّمَاءِ الْأَعْلَى، ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾ نَزَلَ، وَيُقَالُ (٩): تَدَلَّيْتُ مِنَ السَّطْحِ أَيُّ نَزَلْتُ. عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ «تَدَلَّى» خَبَرٌ مِنْ وَصْفِهِ بِأَنَّهُ ﴿ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ﴾ (١٠) وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى (١١)، فَلَوْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ صِفَةِ اللَّهِ لَكَانَ «تَدَلَّى» خَبَرًا عَنْهُ، فَوَجَبَ أَنْ يُوصَفَ بِالتَّدَلَّى وَالنَّزُولِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾؛ أَيُّ كَانَ جَبْرِيلُ وَمُحَمَّدٌ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - عَلَى هَذَا الْمَقْدَارِ، ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾، يَعْنِي: جَبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾: لَمْ يَكُنْ فِي مَا رَأَاهُ شُبْهَةٌ يَكْذِبُهُ الْفُؤَادُ وَيَرْتَابُ بِهِ، بَلْ كَانَتْ رُؤْيَا صَحِيحَةً مَنَعَ بِهِ مِنَ الشُّبْهَةِ. ثُمَّ قَالَ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۖ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ﴾ (١٢)؛

(١) النجم: ٣-٦. وانظر: تفسير الطبري، ٤٢/٢٧-٤٦.

(٢) أ: «ينكرها».

(٣) ي: «على».

(٤) أ، ب، ي: «إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ».

(٥) كذا في أ. ولعل الصواب: «أَنَّهُ هُوَ الَّذِي».

(٦) أ، ب، ج، ي: «الذي».

(٧) جاء في القاموس المحيط، (م.ر.ر)، ١٣١/٢، المرة: العقل والأصالة والإحكام والقوة وطاقة الحبل. وجاء في المعجم

الوسيط (م.ر.ر)، ٨٦٢/٢، المرة: العقل أو شدته والأصالة والإحكام، يقال: إنه لذو مرة: عقل وأصالة وإحكام وقوة».

(٨) م، ل: «يقال».

(٩) النجم: ٧. وانظر: تفسير الطبري، ٤٤/٢٧.

تخصيصاً لها وتعريفًا وإبانة^(١) من بين جنسها إذا كان ذلك معلومًا للمخاطبين. ثم قال: ﴿عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى﴾^(٢)؛ زعم هؤلاء أنَّ هذه الشجرة في الجنة، فيجب أن يكونَ رآه في الجنة، فتارة يقولون: إنه على العرش رأى ربّه، وتارة يقولون: رآه في الجنة. على أنّه تعالى لم يقل: إنها في الجنة ولكن قال: ﴿عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى﴾، وهذا يُبينُ فسادَ قولهم^(٣)، ومعنى ذلك قوله ﷺ: «منبري هذا على ترعة من ترع^(٤) الجنة^(٥)»، وقوله: «بين منبري وقبري روضة من رياض الجنة^(٦)»، وقوله: «عائذ المريض في مخارف الجنة^(٧)»، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾^(٨)، كل ذلك يعني به: في الحکم دون التحقيق، والعرب تسمي الابتداء باسم العاقبة، والعاقبة باسم الابتداء^(٩) فيقولون: الجزاء بالجزاء. والأوّل ليس بجزاء في تسمية العاقبة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِهَتِهِمْ ظُلْمًا إِنَّهُمْ يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾^(١٠)؛ فوسمه باسم النار، وإنما أكلوا ما التذوّه^(١١)، وكذلك ما ذكرنا من الأحاديث، وقال: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾^(١٢)، والثاني ليس سيئة، فوسمه باسم الابتداء وقال: ﴿فَمَنْ

(١) ل: «واياه».

(٢) النجم: ١٥. وانظر: تفسير الطبري، ٢٧/٥٤-٥٦.

(٣) ي: «تعلقهم».

(٤) ل: «نوع».

(٥) الحديث أخرجه أحمد في مسنده عن أبي هريرة، ٢/٤٠١-٤٠٢.

(٦) رواه البخاري عن عبد الله بن زيد المازني، باب فضل ما بين القبر والمنبر، رقم ١١٢٠. ومسلم، باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة، رقم ٢٤٦٣.

(٧) رواه مسلم عن ثوبان، في كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل عيادة المريض، رقم ٢٥٦٨، ٣/١٩٨٩.

(٨) النساء: ١٠.

(٩) ج: «تسمي العرب العاقبة باسم الابتداء والابتداء باسم العاقبة».

(١٠) النساء: ١٠.

(١١) م: زيادة: «من اللذة».

(١٢) الشورى: ٤٠.

أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ^(١)، واللَّهُ تعالى لا يأمرُ بالاعتداء في الحقيقة ولو كان ذلك أمرًا بالظلم على الحقيقة لَمَا أمرَ به بالمماثلة^(٢)، فسَمَّى ذلك باسمِ الابتداء، وقال الشاعر:

فإنَّ الذي أَصْبَحْتُمْ تَحْلِبُونَهَا دَمٌ غَيْرَ أَنَّ اللونَ ليسَ بأحمرًا^(٣)

يقوله في قوم أخذوا ديةً صاحبهم القتلِ إيلًا فهم يَحْلِبُونَهَا، فوصفَ أنَّ اللبنَ الذي يحلبون منها دمٌ من حيثُ كان بدلًا من^(٤) الدم، فوسَّمه^(٥) باسمِ الابتداء، وهذا كثيرٌ^(٦) ظاهرٌ في اللغة. ويدلُّ على أنَّ المراد به الحكمُ لا العينُ، قوله: ﴿إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾^(٧)؛ يَعْنِي أَنَّ عِنْدَهَا جَنَّةَ المَأْوَى في هذه الحالة التي تَغْشَاهَا ما كان يَغْشَاهَا مِنْ حضورِ جبريلَ عليه السلام هنالك وتبليغه رسالةَ رَبِّهِ إِلَيْهِ، فَحَكَمَ لِأَجْلِ هذه الحالة^(٨) كَوْنُ^(٩) الجَنَّةِ عِنْدَهَا تَشْرِيفًا لتلك الحالة، واستحقاقَ النَّبِيِّ عليه السلام الجَنَّةَ بذلك، كما قال: «عائِدُ المَرِيضِ في^(١٠) مخارِفِ الجَنَّةِ»^(١١)، فَحَكَمَ أَنَّ هُنَاكَ الجَنَّةَ مِنْ حَيْثُ كَانَتْ تِلْكَ الحَالَةُ مُوجِبَةً لِلجَنَّةِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى﴾^(١٢)؛ أَي لَمْ يَزِغْ فِي رُؤْيَيْهِ مَا رَأَى، مَبِينًا أَنَّهُ لَمْ

(١) البقرة: ١٩٤.

(٢) ل: «بالمماثلة».

(٣) البيت من الطويل، وهو لخالد بن علقمة بن الطيفان. انظر: الحيوان للجاحظ، ١/ ١١٣٥.

(٤) م، ل: «عن».

(٥) ج: «فوسم».

(٦) ل: «أكثر».

(٧) النجم: ١٦.

(٨) ل: زيادة: «في».

(٩) منصوب على نزع الخافض، أي: فَحَكَمَ بِكَوْنِ الجَنَّةِ... إلخ.

(١٠) م، ل: «على».

(١١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بلفظ: «عائِدُ المَرِيضِ في مخْرِفَةِ الجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ»، كتاب البر والصلة والآداب. وأحمد في مسنده، ٥/ ٢٧٦، ٢٧٩.

(١٢) النجم: ١٧.

يَكُنْ مُخْطِئًا^(١) في ذلك ولا شبهة عليه^(٢) والرؤية^(٣) قد تقع فيها الشبهة^(٤)، ثُمَّ قال: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ ءَايَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾^(٥)؛ فَبَيَّنَ أَنَّهُ رَأَى الْكُبْرَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ وهو رؤية^(٦) جبريل عليه السلام في صورته، ولو كان الأمر على ما قالوه لَوَجَبَ أَنْ يَقُولَ: لَقَدْ رَأَى رَبَّهُ، وَمِمَّا يَصَحُّ هَذَا الْمَعْنَى مَا رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿شَدِيدُ الْقُوَى﴾ ﴿ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى﴾^(٧)، قال: هو جبريل، قال: ﴿وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى﴾، قال: أَفُقُ الْمَشْرِقِ الْأَعْلَى بَيْنَهُمَا، وَكَذَلِكَ رَوَى مُعَمَّرٌ عَنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾^(٨)؛ قَدَّرَ قَوْسَيْنِ. وَمَا رَوَاهُ الشَّعْبِيُّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ: «مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ»، فَقُلْتُ لَهَا: أَلَمْ يَقُلْ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾، وَقَالَ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ بِالْأُفُقِ الْأَلْبِينِ﴾^(٩)؟ فَقَالَتْ: «أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ^(١٠) سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ: «ذَلِكَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ»، لَمْ أَرَهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا إِلَّا هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ، رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ شَيْئًا أَكْثَرَ مِنْ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»^(١١). قَالَتْ: أَوْ^(١٢) لَمْ تَسْمَعْ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ

(١) ي: «مخاطبا».

(٢) ج، م، ل: زيادة: «في ذلك».

(٣) ج، م، ل: «الرؤية».

(٤) ب: «شبهة».

(٥) النجم: ١٨. وراجع: تفسير الطبري، ٥٦/٢٧-٥٧.

(٦) أ، ج: «رؤيته».

(٧) النجم: ٥-٦. وانظر: تفسير الطبري، ٤٢/٢٧-٤٤.

(٨) النجم: ٩.

(٩) التكويد: ٢٣.

(١٠) م: «أنا أول هذه الآية».

(١١) أخرجه أبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح مسلم، من طريق عائشة رقم ٤٤٢، ٢٤١/١. وأبو عوانة في

مسنده، رقم ٤٠٥، ١٣٤/١. وكتاب الإيمان، ٧٦٣/٢-٧٦٤.

(١٢) ج، م، ل: «أو».

رَسُولًا فَيُوحِي بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ»^(١)؟ وما رواه معاوية عن أبي إسحاق الشيباني عن ابن حبيش عن عبد الله^(٢) بن مسعود في قوله: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾، قال: رأى جبريل عليه السلام، له ستمائة جناح. وروى إسماعيل المكي عن عمرو بن دينار عن ابن عباس في قوله: ﴿إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾^(٣)؛ من سلطان الله وقدرته، على ما بيناه. وروى عاصم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رضي الله عنها وعن أبيها - قالت: جبريل هو الذي يغشى السدرة^(٤).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾^(٥)، قالوا: فإذا كانوا محجوبين^(٦) فلا بد أن مخالفيهم^(٧) من المؤمنين غير محجوبين منه، وذلك يوجب رؤيتهم له^(٨).

الجواب^(٩): هو أن القوم لجهلهم لا يتفكرون في ما يحتجون^(١٠) به، فلا ينالون حيث حلوا من التناقض؛ فتارة يحتجون على إثبات الرؤية بقوله: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾، وتارة يحتجون^(١١) باللقاء الذي أشرك الله تعالى فيه المنافقين وتوعدهم به، على أنه ليس في ذكر كون^(١٢) هؤلاء محجوبين إثبات؛ لكون غيرهم غير محجوبين؛ لأن اللفظ لا يدل عليه ولا ينبئ عنه، والمتروك

(١) الشورى: ٥١.

(٢) ل: «أبي حميش عن عبد الرحمن».

(٣) النجم: ١٦.

(٤) انظر: الدر المنثور للسيوطي، ٦٤٩/٧-٦٥٠.

(٥) المطففين: ١٥.

(٦) «قالوا: فإذا كانوا محجوبين» سقط من: ب.

(٧) ج: «مخالفيهم».

(٨) أ، ب، ل، ي: «رؤيته».

(٩) انظر: هذا الجواب في متشابه القرآن، ص ٦٨٢، وراجع رأي الطبري في تفسير الآية، ١٠١-١٠٠/٣٠.

(١٠) «يحتجون» سقط من: م، ل.

(١١) م: «يجتمعون».

(١٢) «كون» سقط من: أ، ب، ي.

ذِكْرُهُ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ ^(١) بخلاف المذكور بل يكون موقوفاً على الدليل.

فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَهُوَ أَنَّهُ إِنَّمَا جَرَتْ الْعَادَةُ مِنَ الْإِخْبَارِ عَنْ سُوءِ حَالِ الْغَيْرِ عِنْدَ السُّلْطَانِ أَوْ مَنْ يَجْرِي مَجْرَاهُ؛ بِأَنَّهُ غَضِبَ عَلَيْهِ ^(٢)، وَأَنَّهُ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَلَا يَكَلِّمُهُ، وَأَنَّهُ بَعْدَهُ مِنْ عِنْدِهِ ^(٣) وَحَجَبَهُ عَنْهُ، وَلَيْسَ يَأْذُنُ لَهُ فِي الدَّخُولِ عَلَيْهِ، أَجْرَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْإِخْبَارِ عَنْ حَالِ مَنْ يَسُوءُ حَالَهُ فِي الْآخِرَةِ بِبَعْضِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ جَائِزًا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ: ﴿فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ ^(٤)﴾ ^(٥)، وَقَالَ: ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ ^(٦)، وَقَالَ: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِندَ اللَّهِ مَنْ لَّعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾ ^(٧)، وَالْغَضَبُ فِي الْحَقِيقَةِ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ وَقَالَ: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ ^(٨)؛ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى غَيْرَ رَآءٍ لَهُمْ، وَقَالَ: ﴿أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ ^(٩)؛ وَالسَّخَطُ عَلَيْهِ لَا يَجُوزُ. وَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ فَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّحَجُوبُونَ﴾ ^(١٠)؛ إِخْبَارٌ عَنْ سُوءِ حَالِهِمْ، وَأَنََّّهُمْ مُبْعَدُونَ عَنْ رَحْمَتِهِ وَثَوَابِهِ. عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا ذَكَرَ أَنََّّهُمْ لَحَجُوبُونَ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَعِنْدَ الْقَوْمِ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ بَلِ الْكُلُّ لَحَجُوبُونَ عَنْهُ. عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ لَوْ كَانَ مِنْعًا ^(١١) عَنِ الرَّؤْيَةِ لَكَانَ ذَلِكَ مُنَاقِضًا

(١) ج: «أنهم».

(٢) ج، م، ل: زيادة: «وأخذ عليه».

(٣) ج: «عنده».

(٤) ج، م: «ربهم».

(٥) النحل: ١٠٦.

(٦) الفاتحة: ٧.

(٧) المائدة: ٦٠.

(٨) آل عمران: ٧٧.

(٩) المائدة: ٨٠.

(١٠) المطففين: ١٥.

(١١) ل: «مبنيًا».

لِقَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ قَالَ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا﴾^(١)؛
فهذه الآيةُ تخبرُ عن وقوفِ المجرمين على الله، وهذه تخبرُ^(٢) عن كونهم
محبوبين عنه.^(٣) فإن حُمِلَ الحجابُ على ما يقولون كان مناقضًا، وقد يأتي لفظُ
الحُجُبِ على غيرِ منعٍ^(٤) من الرؤية، فيقال: فلانٌ محبوبٌ عن^(٥) الإرث، إذا كان
هناك مَنْ لأجلِهِ لا يَسْتَحِقُّ الإرث، وفلانٌ محبوبٌ عن ماله، إذا كان ممنوعًا عن
التوصُّلِ إليه. فإذا كان كذلك سقطَ تعلُّقُهُم بها^(٦) في إثباتِ الرؤية.

*

(١) الأنعام: ٣٠.

(٢) ج، م، ل: «وذلك يخبر».

(٣) أ، ب: زيادة: «قال».

(٤) م: «المنع».

(٥) ل: «من».

(٦) ل: «يسقط تعلُّقهم بذلك».

الباب الخامس

باب ما يتعلّق به في إثبات المكان له تعالى

تعلّقوا في ذلك بآيات، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾^(١)، وقوله: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾^(٢)، قالوا: لا خلاف أن لله تعالى في السماء عرشاً يدل عليه قوله: ﴿الَّذِينَ تَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ﴾^(٣)، وقوله: ﴿وَتَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَّةٌ﴾^(٤)، قالوا: ولا يجوز أن يراد بالعرش؛ المُلْك؛ لأنّه كان مستولياً^(٥) عليه، ثمّ قوله: ﴿اسْتَوَى﴾ ينبئ عن حالٍ لم يكن قبل، وذلك بين أنّه عني غير^(٦) المُلْك فليس هو إلا السرير.

الجواب: هو أنّا نبين معنّى العرش والاستواء في اللغة، ثمّ نبين الخلاف في معنّى الآية بعد^(٧) تبين الأصحّ من ذلك، وأن ما يذهب إليه المخالف لا يصحّ فيه، فنقول - وبالله التوفيق - : العرش في اللغة يتصرف على معانٍ شتى^(٨) : أحدها: السرير، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾^(٩)، وقوله: ﴿الَّذِينَ تَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ﴾^(١٠).

وثانيها: أوّل البناء، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا﴾^(١١).

(١) طه: ٥.

(٢) الأعراف: ٥٤.

(٣) غافر: ٧.

(٤) الحاقة: ١٧.

(٥) ب: «متولياً».

(٦) ب: «غني عن».

(٧) ج: «ثم».

(٨) انظر في معاني العرش: لسان العرب، (ع. رش)، ١٣٣/٩، ومتشابه القرآن، ص ٧٢-٧٧، وتفسير الطبري، (طبع الباني الحلبي، ١٣٧٣هـ) ١/١٩١-١٩٢.

(٩) النمل: ٢٣.

(١٠) غافر: ٧.

(١١) الحج: ٤٥.

وثالثها: كُلُّ مَا يُسْتَظَلُّ بِهِ، يقال: خِيَّم^(١) القَوْمُ وَعَرَّشُوا، ومنه العَرِيْشُ عَرِيْشُ الكَرَمِ، ومنه قَوْلُهُ^(٢): ﴿جَنَّتْ مَعْرُوشَتِي وَعَتَمَ مَعْرُوشَتِي﴾^(٣)، ومنه يقال: للبناء المَبْنِيُّ: عَرِيْشُ^(٤)، قال الله تعالى: ﴿وَدَمَّرْنَا مَا كَانَتْ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ، وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾^(٥).

ورابعها: السلطان والمُلْكُ، قال زهير:

تَدَارَكْتُمَا الْأَحْلَافَ قَدْ ثُلَّ عَرْشُهَا وَذُبْيَانٌ قَدْ^(٦) زَلَّتْ بِأَقْدَامِهَا النُّعْلُ^(٧)
وفي «كتاب العين»^(٨): إِذَا زَالَ قَوَامُ أَمْرٍ^(٩) الرَّجُلِ قِيلَ: قَدْ ثُلَّ عَرْشُهُ، وقال عَدِيُّ^(١٠) بن زيد في النعمان بن المنذر عند مرضه:
وَلَوْ هَلَكْتَ تَرَكْتُ^(١١) النَّاسَ فِي وَهْلِ
عند^(١٢) الجميع وصارَ العرشُ إكساراً^(١٣)

(١) ي: «خيّموا».

(٢) «قوله» سقط من: ج، م.

(٣) الأنعام: ١٤١.

(٤) ج، م، ل: «عرشا».

(٥) الأعراف: ١٣٧.

(٦) ج، م، ل: «إذ».

(٧) البيت لزهير بن أبي سلمى: شرح ديوانه، ص ١٠٩. وفي أساس البلاغة للزمخشري (ث.ل.ل): «ومن المجاز: ثل عرشه: إذا ذهب قوام أمره». وانظر البيت في الصحاح (ث.ل.ل) وفيه: «وقد ثل عرشها كأنه هدم وأهلك» ٢/٢. وفي اللسان (ع.ر.ش)، ١٣٣/٩: «وذبيان إذ زلت...»، ولفظ المتن هو لفظ الديوان. والأحلاف: عبس وفزارة، ثل عرشها: حل بها الحرب. وزلت النعل: كناية عن الضياع والاضطراب. والمعنى: لقد وصلتكم بأصحاب الحرب إلى حارة السلام بعد أن تعرضوا للأخطار وأوشكوا أن يصيروا فريسة للانهياب والدمار. راجع: شرح ديوان زهير بن أبي سلمى لسيف الدين الكاتب، وأحمد الكاتب (منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٨٦) ص ٨٣-٨٤.

(٨) انظر: الفراهيدي، معجم العين، ٢١٦/٨.

(٩) ي، ج: «إذا زال أقوام».

(١٠) ج، م: «عمرو».

(١١) ل: «فكنت».

(١٢) ج، م، ل: «فبعد».

(١٣) البيت من البسيط، لعدي بن زيد، كما نص المؤلف، ولم نجد من ذكره.

وَأَمَّا مَعْنَى الاستواء^(١): فعلى وجوه:

أَحَدُهَا: الانتصاب^(٢) بعد الاضطجاع، يقال: استوى فلانٌ جالسًا، واستوى قائمًا، أي انتصب.

و^(٣)ثَانِيهَا: الرُّكُوبُ على دابةٍ أو سفينةٍ، قال: ﴿لِتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ﴾^(٤)، وقال: ﴿فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلِّ﴾^(٥)؛ أي رَكِبْتُمُ الْفُلَّ.

وثَالِثُهَا: الاعتدالُ في الأمرِ والتساوي. يقال: استوى^(٦) كذا وكذا، أي اعتدلا، وقال:

فاستوى^(٧) ظالمُ العشيرةِ والمظلومُ في حفظهِ بدعوى ابتلائي^(٨)
ورابعُها: الاستواء تمامُ الشبابِ وانتهاءهُ، قال: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى
ءَاتَيْنَاهُ﴾^(٩).

وخامِسُهَا: القصدُ إلى الشيء، قال: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾^(١٠).
وسادِسُهَا: اتّساقُ الأمرِ وانتظامُهُ، يقال: اتّسق^(١١) لفلانٍ أمرٌ كذا واستوى.
وسابعُها: مَعْنَى تساوي الأجزاء المؤلفة؛ استوى الحائطُ واستوتِ الخشبةُ،
وهذا من الاعتدالِ إذا تأكدت^(١٢) على وجهٍ مخصوصٍ.

(١) انظر معنى الاستواء لغة في: لسان العرب، سوي، ٤٤٧/٦.

(٢) ج: «الاصطحاب».

(٣) ل: «في».

(٤) الزخرف: ١٣.

(٥) المؤمنون: ٢٨.

(٦) ي: زيادة: «فلان».

(٧) أ، ب، م، ي: «فاستروا».

(٨) البيت من الحفيف، ولم أجد من نسبه في ما بين يدي من مصادر.

(٩) القصص: ١٤.

(١٠) البقرة: ٢٩. وانظر: تفسير الزمخشري، ١٢٧/١.

(١١) ل، أ، ب، ي: «استوى».

(١٢) ب: «تواكدت».

وثامنها: بمعني الاستيلاء على الأمر والتفرد به، قال:

قد استوى بشر^(١) على العراق من غير سيف ودم مهراق^(٢)
وقال:

إذا ما غزا قومًا أباح حريمهم وأضحى على ما ملكوه^(٣) قد استوى^(٤)
وقال:

فلما علونا واستوينا عليهم تركناهم صرعى لنسر وكاسر^(٥)
وأما^(٦) اختلافهم في^(٧) معنى الآية؛ فذهب بعضهم إلى أنه على العرش لا
في مكان، وهذا قول ابن كلاب. وقال بعضهم: إنه متكون^(٨) على العرش الذي
هو السرير كتكون^(٩) الملك على سرير. وقال بعضهم: إنه على العرش أي هو
فوقه، ولا يثبتة ثمًا للعرش. ومنهم من يثبتة ثمًا للعرش^(١٠). وقال بعضهم:
إنه على العرش الذي هو السرير، من غير أن يكون مضطجعًا عليه أو جالسًا
أو متكئًا أو قائمًا أو على حال تعقل. وقال الموحدون: معناه: مالك^(١١) الملك

(١) أ: «عرو».

(٢) البيت للأخطل يمدح بشر بن مروان أخا الخليفة الأموي عبد الملك، ولي لأخيه إمرة العراقين، توفي بالبصرة ٧٤ هـ. ذكره في مختار الصحاح ولم ينسبه، مادة: (س.و.ي). وكذلك لم ينسبه في اللسان (س.و.ي)، ٤٤٧/٦. واستوى هنا بمعنى استولى وظهر. وانظر تفسير الفخر الرازي، ١٧١/١٣، والحلل في إصلاح الخلل من كتاب الجمل للبطليني، ٣٤٢/١، وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي، ٢٥٨/١. ومتشابه القرآن، ص ٧٣، والبداية والنهاية لابن كثير، ٧/٩.

(٣) ج، م: «ألكوه». ل: «ألفوه».

(٤) لم نجد من نسب البيت، وقد استدل به ابن الجوزي في: دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه، ١٢١/١.

(٥) البيت من الطويل، وقد استدل به كثير من المفسرين، ولم نجد من نسبه. تفسير البحر المحيط، ٢٨٠/١.

(٦) ج، م، ل: «فأما».

(٧) ل: «على».

(٨) ج: «سكون». م: «سيكون». ل: «يكون».

(٩) م، ل: «كتكوين».

(١٠) م: «ثمًا له».

(١١) ل: «من معناه أنه مالك».

مستولي^(١) عليه منفرداً بالقهر له، لا دافع له ولا مانع. وأمّا قول مَنْ يُثَبِّتُهُ عَلَى العرش على وجهٍ غير معقولٍ فقد بَيَّنَّا فسادَهُ في «الفصل الأول». وأمّا قول مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ مَتَمَكِّنٌ عَلَى العرش مماسٌّ له ففاسدٌ؛ لوجوه^(٢):

أَحَدُهَا: أَنَّ ظَاهِرَهَا يُوْجِبُ انْتِقَالَ^(٣) إِلَى العرش بعد أن لم يكن عليه؛ لقوله: «ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ»^(٤)، وَلَأنَّ^(٥) يَكُونُ عَلَى السَّرِيرِ بعد أن لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ، يُوجِبُ انْتِقَالَ وزوالاً، والزوال والانتقال يوجبان حدوثاً من جازا عليه. وثانيها: أَنَّهُ^(٦) يَقْتَضِي كَوْنَهُ جَسَماً؛ إِذْ مَا لَيْسَ بِجَسَمٍ يَسْتَحِيلُ مِنْهُ التَّكُونُ^(٧) فِي الْمَكَانِ، فَكَوْنُهُ جَسَماً يُوْجِبُ حَدُوثَهُ.

وثالثها: أَنَّهُ^(٨) لَا خِلَافَ أَنَّ العرش مُحْدَثٌ، وَأَنَّهُ^(٩) تَعَالَى كَانَ وَلَا مَكَانَ، وَكَوْنُهُ فِي مَكَانٍ بعد أن لم يكن تغَيُّراً، وَكُلُّ مَا تَغَيَّرَ فَلَيْسَ بِقَدِيمٍ.

ورابعها: أَنَّهُ يُوْجِبُ كَوْنَهُ مُحْدُوْداً؛ إِذْ العرش مُحْدُوْدٌ، وَمَحَالٌّ أَنْ يَتَكَوَّنَ عَلَى الْمَحْدُوْدِ وَيَمَاسَّهُ مَا لَيْسَ بِمَحْدُوْدٍ، وَجَمِيعُ ذَلِكَ مَنْفِيٌّ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى.

وخامسها: أَنَّ سَائِرَ الْآيَاتِ تَنْفِي ذَلِكَ نَحْوَ قَوْلِهِ: «وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ»^(١٠)، وَقَوْلِهِ: «مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ

(١) كذا في جميع النسخ: «مستولي»، بياء بعد اللام. وإثبات ياء الاسم المنقوص المنكر في الرفع والجر جائز. انظر: شرح الكافية الشافية ١٩٨٥/٤، شرح ابن عقيل ١٧٢/٤.

(٢) م: «فهو فاسد لوجوه». ل: «ففساد من وجوه».

(٣) ج، م: «انتقالها».

(٤) الأعراف: ٥٤.

(٥) أ، ل، ي: «ولأنه». والمعنى: ولكونه على السرير... يوجب ذلك انتقالاً وزوالاً... والمصدر الموزول: «ولأن يكون» معطوف على صدر الكلام: «أن ظاهرها».

(٦) «أنه» سقط من: أ، ب، ي.

(٧) ج، م: «الكون». ل: «التكوين».

(٨) «أنه» سقط من: أ، ب، ي.

(٩) ل: «وله».

(١٠) ق: ١٦.

سَادِسُهُمْ^(١)، وقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ﴾^(٢)، فإن^(٣) تأوّل الحُضْمُ أَنَّ^(٤) هذه الآيات على غير ما يقضيه ظواهرها^(٥) لم يكن بأسعد منّا في تأويل قوله: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾^(٦). على أن دلائل العقل التي ذكرناها تُوجِبُ صَرْفَهَا إلى غير السرير فنحن أحقّ بذلك منه، فإن ادّعى الإجماع في تأويل تلك الآيات، وأنها بمعنى العلم كان مُبْطِلًا^(٧)؛ لأنّ كثيرًا من الأمة يُثَبِّتُونَ القول بأنّه بجميع الأماكن على التحقيق ويتعلّقون^(٨) بهذه الآيات، ومنها: أنا نبين أن نمط ما قبل هذه الآية وما بعدها لا يُشَاكِلُ تفسيرها على السرير، فإذا فسدت هذه الوجوه لم يبق لها تأويل إلا ما ذكرناه من أن معناه أنّه مستولٍ على الملك قاهرٌ له منفردٌ به، لا يتعذرُ عليه مُعْتَاصُ^(٩) ولا يمتنعُ عليه مُتَمَنِّعٌ. وهذا التأويل لا يردّه الكتاب ولا الإجماع ولا العقل، فهو أولى ممّا تدفعه الأصول الأربعة. وأمّا^(١٠) نفْيُ نَمِطِ الآية وما قبلها وما بعدها تأويلهم، ومشاكلته لما فسّرناه عليه، فهو أنّه تعالى قال: ﴿تَنْزِيلًا مِّمَّنْ خَلَقَ الْأَرْضَ وَالسَّمَوَاتِ الْاَعْلَى﴾^(١١)، ثُمَّ قال: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾، فقوله: ﴿الرَّحْمَنُ﴾ تَفْسِيرٌ لقوله^(١٢): ﴿مِمَّنْ خَلَقَ الْأَرْضَ﴾، ثُمَّ قال: ﴿اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾؛ وليس الجلوس على السرير بلاحق ذلك ولا متعلّق به.

(١) المجادلة: ٧.

(٢) الزخرف: ٨٤.

(٣) أ، ب، ل، م، ي: «وإن».

(٤) «أن» سقط من: أ، ب، ي.

(٥) ل: «ظواهر».

(٦) طه: ٥.

(٧) ل: «متصلاً».

(٨) م: «معلقون».

(٩) ل: «مصاص». والمعتاص: كل متشدد عليك في ما تريده منه، واعتاص عليه الأمر التوى. انظر: اللسان،

(ع.و.ص)، ٤٧٣/٩.

(١٠) ج: «فأما».

(١١) طه: ٣. وانظر: تفسير الطبري، ١٦/١٣٨.

(١٢) ي: «له».

ومتى ما فُسِّرَ على الملك تشاكلت^(١) معاني هذه الآيات؛ لأنه بين بقوله: ﴿تَزِيلًا مِمَّنْ خَلَقَ الْأَرْضَ وَالسَّمَوَاتِ الْعُلَى﴾؛ أنه خلق جميع ذلك ثم قال: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾؛ أي إنه مستولٍ على الملك قاهر، له مالك، ثم قال: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى﴾^(٢)؛ أي إنه مالك جميع ذلك ملكًا صحيحًا، فتفسير الآية على أنه قاهر للملك أولى وأشكل لما قبله^(٣) وما بعده، والجلوس على السرير ليس بمشاكل له؛ لأنه غير موجب تعظيمه بل هو تصغير له، على ما بيناه^(٤)، وأولى المعاني في ذلك ما ذكرناه.

فإن قيل: إنما يجوز أن يقال: استولى^(٥) على الملك لمن لم يكن مستوليًا عليه^(٦) ثم استولى^(٧).

قيل له: هذا غلط؛ لأنه لا يجوز أن يقال: إنه مستولٍ على الملك قبل وجود الملك؛ لأن الملك معدوم، فلمَّا حصل في الوجود صار عليه مستوليًا، وهذا نحو قوله: ﴿حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ﴾^(٨)، والله تعالى لم يزل عالمًا بالأشياء قبل كونها؛ إلا أنه^(٩) قبل أن يجاهد المجاهد^(١٠) لا يعلمه مجاهدًا، فكذا قبل حصول الملك لا يكون^(١١) مالكًا مستوليًا عليه، ولذلك قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى

(١) جميع النسخ عدم: «شاكلت».

(٢) طه: ٦. وانظر: تفسير القرطبي ١٦/١٣٨-١٣٩.

(٣) ل: «وأشكل مما».

(٤) ج: «بيننا معناه».

(٥) ي: «استوى».

(٦) «عليه» سقط من: أ، ب.

(٧) ب، ي، ج: «يستولي».

(٨) محمد: ٣١.

(٩) أ: «لأنه». ب، ج، ل، م: «لا أنه».

(١٠) «المجاهد» سقط من: أ، ب.

(١١) ج: «يكون».

الْعَرْشِ^(١)؛ فَأَوْجَبَ^(٢) أَنَّ اسْتِوَاءَهُ عَلَيْهِ بَعْدَ خَلْقِ^(٣) مَا ذَكَرَهُ.

على أَنَّ^(٤) العرش ليس من السماوات والأرض ولا مِمَّا بَيْنَهُمَا^(٥)؛ لَأَنَّهُ
فَوْقَ السَّمَاوَاتِ، فَلَوْ أَرَادَ بِذَلِكَ الْعَرْشَ الَّذِي هُوَ السَّرِيرُ لَوَجَبَ أَنْ يَقُولَ: وَخَلَقَ
الْعَرْشَ ثُمَّ اسْتَوَى^(٦) عَلَيْهِ، إِلَّا أَنْ يَقُولُوا: إِنَّ الْعَرْشَ لَمْ يَزَلْ^(٧). وَذَلِكَ بَاطِلٌ
إِجْمَاعًا، وَلَأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿اسْتَوَى﴾ يُوجِبُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إِلَّا بَعْدَ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا. فَإِنْ قَالَ: أَلَيْسَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ﴾^(٨)؟
قُلْنَا: لَسْنَا نُنْكِرُ كَوْنَهُ وَإِنَّمَا نُنْكِرُ كَوْنَ^(٩) الْمُتَعَالِي عَنِ^(١٠) الْأَمَاكِنِ عَلَيْهِ،
فَيَكُونُ مَحْمُولًا بِزَعْمِ الْقَوْمِ.

فَإِنْ قِيلَ: وَلِمَ إِذَا^(١١) خَلَقَ الْعَرْشَ؟

قِيلَ لَهُ: جَازَ أَنْ يَكُونَ خَلْقُهُ مُتَعَبِّدًا لِلْمَلَائِكَةِ يَطُوفُونَ حَوْلَهُ وَيَحْمِلُونَهُ.
فَتَعَبَّدَهُمْ بِذَلِكَ كَمَا تَعَبَّدْنَا بِالطَّوَافِ بِالْبَيْتِ وَاسْتِقْبَالِهِ وَزِيَارَتِهِ، وَسَمَاءَ بَيْتِهِ
وَأِنْ لَمْ يَسْكُنْهُ، وَقَدْ نَطَقَ^(١٢) الْكِتَابُ بِذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ
حَوْلَهُ﴾ الْآيَةُ. وَصَحَّحَ مَا ذَكَرْنَاهُ فِي تَأْوِيلِ الْآيَةِ مَا رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي
قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾، قَالَ: اسْتَوَى أَمْرُهُ وَقُدْرَتُهُ فِي بَرِّيَّتِهِ أَوْ

(١) السجدة: ٤. وانظر: تفسير الطبري، ٩٠/٢١.

(٢) ب: «فأخبر». ج: «فالواجب».

(٣) ج، م، ل: «خلقه».

(٤) «أن» سقط من: ج، م، ل.

(٥) أ: «بيننا». ج: «وما بينهما». ل: «ولا بينهما».

(٦) أ، ب: «استولى».

(٧) ج: «يدل».

(٨) غافر: ٧.

(٩) «كون» سقط من: أ، ب، ي.

(١٠) أ: «وإنما المتعالي من».

(١١) ب، ل: «ولم ذا». ج، م: «فلماذا».

(١٢) ل: «تعلق».

قال: خَلَقَهُ^(١). وَرَوَى مجاهدٌ عن ابن عمر^(٢) في قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾^(٣)، قال: استوى أمره وقدرته فوق بريته. وعن ابن عباس أيضًا أنه قال في ذكر العرش أن معناه: ارتفع^(٤) ذكره^(٥) وبهاؤه ومجده عما قال المفترون من أن له أمثالًا وأندادًا. وروى عمرو عن الحسن^(٦) في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾^(٧)، قال: بنى السماء فاستوى أمره وقدرته، قال: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾؛ وهو استواؤه^(٨) على أمره وقدرته ولطفه فوق^(٩) خلقه، ولا يوصف ربنا تعالى بشيء من صفات المخلوقين^(١٠)، ولا يجوز عليه ما يجوز على المحدودين^(١١).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾^(١٢)، قالوا: فهذا يدل على أنه جسمٌ ينتقل من مكانٍ إلى مكانٍ.

الجواب^(١٣): الظاهر لا تعلق فيه؛ لأنَّ الاستواء إذا كان بمعنى الجلوس أو الركوب لا يعدى بـ«إلى»، وفيها أنه يُوجب كونها موجودةً أن لو كان^(١٤) أراد بها

(١) انظر تفسير الفخر الرازي، ١/ ١٦٩-١٧٢.

(٢) أ، ب، ي: «عمرو».

(٣) طه: ٥.

(٤) ل: «أن يقع».

(٥) ج: «في ذكر العرش».

(٦) انظر أقوال المفسرين في معنى الاستواء: تفسير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ١/ ٢٧٥-٢٨٠.

(٧) البقرة: ٢٩. وانظر: متشابه القرآن، ص ٧٢-٧٧.

(٨) أ، ب، ي: «استواء».

(٩) ل: «فوجب».

(١٠) أ: «المحكومين».

(١١) ل: «المحدود».

(١٢) فصلت: ١١.

(١٣) انظر هذه الأقوال ومناقشتها في تفسير الطبري، ١/ ١٩٢-١٩٥.

(١٤) ي: «إذ لو كان». أ: زيادة: «لا».

الانتقال، وما بعدها يُبطل ذلك؛ لأنه قال تعالى: ﴿فَسَوَّيْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾^(١)، فكيف يصح جلوسه عليها، وإنما سواها^(٢) بعد أن استوى إلى السماء، وأما معنى الآية فهو ما ذكرناه من أنه القصدُ بخلقها، وقد دللنا عليه من قبل.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾^(٣)، قالوا: وذلك يوجب كونه في مكان؛ لأن الصعود إليه إنما يصح متى كان^(٤) في مكان.

الجواب: أن ظاهر الآية لا يوجب ما ادَّعوه؛ لأن صعود الكلام غير معقول ولا يجوز في الحقيقة، ومعناه: أنني أقبل التوحيد وعليه أجازي وبجعله العمل الصالح رفيعاً مقبولاً؛ لأن^(٥) التوحيد إنما يكون مقبولاً إذا كان مع صاحبه التقوى والزهد والورع؛ لأن رفع العمل الصالح إياه على ما يقتضيه ظاهره غير معقول، وهذا نحو قولهم: أتاني كلامك، وورد عليّ قولك، وإنما يعني وقوفه عليه وإحاطته، وهذا في العرف والاستعمال ظاهر معلوم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾^(٦)، قالوا: وذلك ينبئ أنه في مكان حتى يصح عروج^(٧) الملائكة إليه.

الجواب أنه ليس في ظاهرها أكثر من أن الملائكة والروح يعرجون إليه في اليوم الموصوف وهو يوم القيامة، فالواجب أن ينظر هل هو في مكان مخصوص

(١) البقرة: ٢٩.

(٢) «سواها» سقط من: ل.

(٣) فاطر: ١٠. وانظر: متشابه القرآن، ص ٥٧٢، وتفسير الطبري، ١٢٠/٢٢-١٢١.

(٤) ي: «من مكان».

(٥) ل: «لا أن».

(٦) المعارج: ٤. وانظر: متشابه القرآن، ص ٦٦٥، تفسير الطبري، ٧٠/٢٩-٧٢.

(٧) ي: «حتى تعرج». أ، ب، ج، ل، ي: «عرج».

أو هو في جميع الأماكن، أو ليس هو في مكان، فإن كان في مكانٍ مخصوصٍ صحَّ الوصفُ بالعروج إليه على الحقيقة وإن لم يكن في مكانٍ أو كان^(١) في جميع الأماكن لم يصحَّ الوصفُ بالعروج إليه، ولَمَّا دَلَّ الدليلُ على أنه ليس في مكانٍ فلا يجوزُ ذلك عليه، ويدلُّ عليه ظاهرُ الآيةِ فإنَّها تقتضي أنَّهم يرجعون إليه في يوم القيامة، ولو كان على العرش متكئاً^(٢) وكان الملائكةُ حوله لكانوا عنده في جميع الأوقات، فلم^(٣) خصَّ يومَ القيامةِ برجعهم إليه؟ فلَمَّا بطل أن يكون الرجوعُ إليه من جهة المكان وجبَ أن يكونَ المرادُ به رجوعهم إلى حيث يتولى الحكمَ فيه دونَ غيره. وأمَّا معناه فإنَّ أصلَ «المعارج» الدرجاتُ الرفيعةُ، واللَّهُ تعالى مالكُ لذلك وخالقُ له، فصَحَّ أن يُضيفَهُما إلى نفسه بقوله: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ﴾؛ يعني إلى موضع هذه الدرجات الرفيعة. و«إلى» تُستعملُ على وجوه^(٤):

منها: أن تكونَ بمعنى المكان، كقوله: خرَجَ إلى^(٥) الكوفة.

وثانيها: بمعنى عَوْدِ الأمرِ^(٦) إليه في وقوفه عليه، نحو قوله تعالى^(٧): ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾^(٨)؛ والكَلِمُ في الحقيقة لا يَصْعَدُ.

وثالثها: أن تكونَ بمعنى التعديَةِ يقول: لجأ إليه وعادَ إليه، ويقول: رجع أمرنا إلى الأمير.

(١) «أو كان» سقط من: ج، ل.

(٢) م: «متمكناً».

(٣) أ، ب، ي: «فلما».

(٤) انظر في معاني «إلى»: الجنى الداني في حروف المعاني للمرادي، ص ٣٨٥، مغني اللبيب لابن هشام، ص ١٠٤.

(٥) «إلى» هنا تعني انتهاء الغاية المكانية، ومثله قوله سبحانه: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أُنْزِلَ بِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾، ونحو: خرجت إلى المسجد. انظر: الجنى الداني للمرادي، ص ٣٨٥.

(٦) ج: «الأمن».

(٧) أ، ب، ج، ي: «نحو القول». ل: «قوله».

(٨) فاطر: ١٠.

ورابعها: أن^(١) يكون فيه إضمار، كقوله تعالى حاكياً عن إبراهيم عليه السلام: ﴿وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيِّدِينَ﴾^(٢)، وكقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(٣)؛ عني به^(٤): إلى حيث أمر بالخروج إليه^(٥). وإذا كان كذلك سقط تعلقهم لما انقسم هذا الانقسام^(٦).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾^(٧). قالوا: فذلك ينبئ أنه في السماء^(٨).

الجواب أن الظاهر لا تعلق فيه؛ لأنه ليس فيه أنه في السماء.

وبعد فكيف يكون في السماء وهو في زعمهم على العرش؟ وإنما معناه أنه يدبر الأمر ما بين السماء والأرض^(٩)، على ما توجبته حكمته، وهذا كقولهم: فلان يدبر الأمر من الشام إلى خراسان، أي: ما بين الشام إلى خراسان يجري الأمر بتدبيره وأمره، وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ﴾؛ أي^(١٠) عاقبة^(١١) تلك الأمور: مَرَجِعُهَا إِلَيْهِ لا يفوته شيء، كما يقال: رجع أمرنا إلى القاضي وعاد إليه؛ أي عاد إلى حيث يتولى الحكم فيه هو.

وبعد فإن عروج الأمر وصعوده في الحقيقة لا يصح، فالتعلق بالظاهر غير

صحيح.

(١) «أن» سقط من: أ، ب، ل، م، ي.

(٢) الصافات: ٩٩.

(٣) النساء: ١٠٠.

(٤) ب: «أنه».

(٥) ج: «أمره إليه».

(٦) ب، م، ل: «الأقسام».

(٧) السجدة: ٥. وانظر: تفسير الطبري، ٩١/٢١-٩٣. وتفسير الزمخشري، ٤٩٢/٣-٤٩٣.

(٨) «قالوا: فذلك ينبئ أنه في السماء» سقط من: أ، ب.

(٩) ب، ج: «إلى الأرض».

(١٠) ي: «في».

(١١) ل: «أي على فيه».

ومن ذلك قوله: ﴿ءَأْمِنْتُمْ مِّنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ تَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضُ﴾ الآيتين، إلى قوله: ﴿فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرٍ﴾^(١)، قالوا: فأخبر أنه في السماء.

الجواب أن ظاهر الآية لا يقتضي ذلك؛ لأنه لم يبين من المعنى بأنه في السماء ومن المخوف منه، ولأنه^(٢) يجوز أن يكون عني به الملائكة الذين أهلك الله تعالى من أهلك على أيديهم، وأنهم نزلوا^(٣) بعذاب أولئك القرون واستأصلوهم، فالتعلق به ساقط.

وبعد، فلو اقتضى هذه الآية ما ادَّعوه لوجب أن يكون مع^(٤) صاحب كل نجوى؛ لقوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَاسِعُهُمْ﴾ الآية^(٥)، وعند كل نفس؛ لقوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾^(٦).

والذي^(٧) يدل على تناقض مذهبهم أنهم يقولون تارة: إنه على العرش، ومكانه فوق السماوات، وتارة يقولون: إنه في السماء، وإنما وحد ذكر الملائكة وإن كانوا جملة وكانوا المعنيين بقوله: ﴿ءَأْمِنْتُمْ مِّنْ فِي السَّمَاءِ﴾؛ لأن لفظة «مَنْ» تقع على الواحد والجمع، فمتى ما^(٨) حُمِلَتْ على اللفظ وحدث، ومتى ما^(٩) حُمِلَتْ على المعنى جمعت، وقد ورد بكل من ذلك الكتاب^(١٠) والشعر، قال الله تعالى:

(١) الملك: ١٦-١٧.

(٢) م: «ولا».

(٣) جميع النسخ عدا م: «تولوا».

(٤) ج، م: زيادة: «كل».

(٥) المجادلة: ٧.

(٦) ق: ١٦.

(٧) أ، ب، ي: «فالذي».

(٨) «ما» سقط من: أ، ب.

(٩) «ما» سقط من: أ، ب، ل.

(١٠) قال تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ﴾ [الأنعام: ٢٥]، وقال: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِندِكَ﴾ [محمد: ١٦]، وقال: ﴿فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ سِهَابًا رَّصَدًا﴾ [الجن: ٩]، وقال: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ﴾ [يونس: ٤٢].

﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾^(١).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾^(٢)؛ قالوا: فهذا يوجب كونه في مكان.

الجواب أنه يريد الرفعة والمنزلة السنية كما يقال: فلان عندي بالمنزلة الخطيرة، ولفلان عندي جاه عريض، وهو عنده بالمنزل^(٣) الأعلى. ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا رُءُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾^(٤)، ولا خلاف أن المجرمين لا يكونون^(٥) عنده على جهة المكان وإنما هو^(٦) وصف أحوالهم، وسنبين انقسام لفظه عند [ذلك] في ما بعد ما يُسْقِطُ تعلقهم بظاهره. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾^(٧)، وكذلك قوله تعالى: ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾^(٨)، وأمثالها من الآيات التي فيها لفظة «عند»، قالوا: وذلك يقتضي مكانًا.

الجواب أن لفظة «عند» لا تقتضي المكان؛ وذلك لأن هذه اللفظة تتصرف باللغة على وجوه، ومهما تصرف اللفظ على وجوه من المعاني فليس لأحد أن يقتصر به على وجه دون سائر ما يحتمله إلا بدليل، فنقول^(٩): إن «عند» تستعمل على وجوه^(١٠): فمن ذلك قوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾^(١١) ليس

(١) الجن: ٢٣.

(٢) القمر: ٥٥.

(٣) م: «بالمنزلة».

(٤) السجدة: ١٢.

(٥) ي: «يكون».

(٦) «هو» سقط من: أ، ب، ي.

(٧) البقرة: ٧٦.

(٨) النحل: ٩٦.

(٩) م، ل: «فيقول».

(١٠) راجع في ذلك: لسان العرب، (ع.ن.د)، ٤/٩١، وانظر هذه الاستعمالات لـ «عند» مفصلة في القاموس المحيط،

(ع.ن.د)، ١/٣١٥.

(١١) الزخرف: ٨٥.

يريدُ أَنْ عَلَّمَ السَّاعَةَ فِي مَكَانٍ يَقْرُبُ مِنْهُ، إِنَّمَا يَرِيدُ أَنَّهُ بِهِ عَالِمٌ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾^(١)؛ لَيْسَ يَرِيدُ بِهِ إِلَّا أَنَّهُ الْقَادِرُ عَلَيْهِ الْمَالِكُ لَهُ، وَيُقَالُ^(٢): هَذَا عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ كَذَا^(٣) وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ كَذَا؛ أَيْ فِي مَذْهَبِهِمَا^(٤)، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

نَحْنُ بِمَا عِنْدَنَا وَأَنْتَ بِمَا عِنْدَكَ رَاضٍ وَالرَّأْيُ مُخْتَلِفٌ^(٥)
وَلَيْسَ يَذْهَبُ فِي ذَلِكَ إِلَى مَكَانٍ، فَسَقَطَ^(٦) تَعَلُّقُهُمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٌ﴾^(٧)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِمَنْ خَافَ مَقَامِي﴾^(٨)، قَالُوا: فَأَوْجَبَ لَهُ مَقَامًا وَالْمَقَامُ حَيْثُ يَقُومُ^(٩) الْمُوصُوفُ بِهِ.

الْجَوَابُ أَنَّ ظَاهِرَهُ^(١٠) لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ فِي مَكَانٍ وَهُوَ قَائِمٌ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ خَوْفُ مَقَامِهِ، وَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ الْخَوْفَ لَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَكَانِ حَتَّى يَكُونَ ذَلِكَ مَرَعَبًا^(١١) فِي الطَّاعَةِ^(١٢) صَارِقًا عَنِ الْمَعْصِيَةِ، وَمَتَى تَعَذَّرَ أَنَّ الْخَوْفَ لَا يَكُونُ عَنِ الْمَقَامِ فَلَا بَدَّ

(١) النساء: ١٣٤.

(٢) أ: «وقال».

(٣) أ: «كذلك».

(٤) كذا في جميع النسخ. والصواب أن يقول: «مذهبيهما».

(٥) البيت من المنسرح، وهو لقيس بن الخطيم في ملحق ديوانه، ص ٢٣٩. ومغني اللبيب، ٢/ ٦٢٢. والمعجم المفصل لشواهد اللغة، ٥/ ٥٦.

(٦) م: «فيسقط».

(٧) الرحمن: ٤٦. وانظر: تفسير الطبري، ٢٧/ ١٤٥-١٤٨.

(٨) إبراهيم: ١٤.

(٩) ج: زيادة: «فيه».

(١٠) ل: «الظاهر».

(١١) أ: «مرعيا».

(١٢) أ، ب، ي: «بالطاعة».

فيه من حذف^(١)، وقد بيَّنا أنَّ الإضافات في مثل ذلك تختلف، فتارةً يضاف الفعل إلى الفاعل، وتارةً إلى المفعول، وتارةً إلى الآلة^(٢)، وتارةً إلى غير ذلك. ومعناه: أنَّ مَنْ خَافَ مَقَامَهُ لَدَى وَقُوفِهِ عَلَى الْمَحَاسِبِ^(٣) والمساءلة كما نطق به الكتاب فأضاف المقام إلى نفسه، وإن كان أراد به مقام العبد، وحذف إضافته إلى العبد، وهذا كقوله تعالى: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعَجْتِكَ إِلَىٰ نَعَاجِهِ﴾^(٤)؛ أراد بسؤاله إياك نَعَجَتَكَ، فأضاف^(٥) السؤال إلى المظلوم، وهذا كقول الشاعر:

فلسْتُ مُسَلِّمًا مَا دُمْتُ حَيًّا على زيدٍ بتسليم الأمير^(٦)

أراد: بمثل تسليمي على الأمير، فحذف إضافته إلى نفسه وأضاف إلى المفعول به، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾^(٧)؛ أراد مقامه عند رَبِّهِ، ونحو ذلك قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَتَّبِعُونَ الدَّاعِيَ لَا عِوَجَ لَهُ وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا﴾^(٨)؛ أي: لا عِوَجَ لهم عنه، فجعل العِوَجَ له، إذ كان العِوَجُ لهم عنه.

وبعدُ فإنَّ المقامَ هاهنا ليس هو المكان الذي يقام فيه إنما هو مصدرُ «قام»؛ يقول: قام فلانٌ قيامًا ومقامًا؛ معناه: خاف قيامًا بين يدي الله تعالى.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾^(٩)، قالوا:

(١) بعده في ي: كلمة غير واضحة.

(٢) أ: «الإله»، وهو سهو.

(٣) ج: «المجانسة».

(٤) ص: ٢٤.

(٥) ل: «وأضاف». م: «أقام».

(٦) البيت من الوافر، وقد ورد في البيان والتبيين، ٥٨٣/١.

(٧) الرحمن: ٤٦. وانظر: تفسير الطبري، ١٤٥/٢٧-١٤٨.

(٨) طه: ١٠٨.

(٩) الإسراء: ٧٩. وراجع: تفسير الطبري، ١٤١/١٥-١٤٨.

معناه^(١) أنه يقوم معه^(٢) على العرش.

الجواب هو أنه ليس في ظاهره شيء من ذلك ولا دلالة عليه بصريح اللفظ ولا بفحواه؛ لأننا بينّا أن المقام كما يكون عبارة عن المكان يكون عبارة عن المصدر. على أنه تعالى لم يبين أين هذا المكان، وكيف هو فهو كلام مجمل^(٣) مفتقر إلى البيان. وإذا كان كذلك سقط تعلّقهم بالظاهر. وأمّا معناه فقد روي عن مجاهد أنه قال: أراد به شفاعة محمد - صلى الله عليه وآله - يوم القيامة، ويروى عن زيد بن أرقم عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾؛ أنه تعالى أراد به الشفاعة. ويروى أيضاً عن سعيد بن هلال عن النبي ﷺ وآله مثله، ويروى عن حذيفة أنه قال في قوله: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾، قال: يجمع الناس في صعيد واحد ينفذهم البصر ويسمعهم الداعي، حفاة عراة، ثم ينادي محمّداً - صلى الله عليه وآله وسلم - على رؤوس الأولين والآخرين فيقول: «لبيك وسعديك والخير في يديك والشر ليس إليك، عبدك بين يديك، وبك وإليك، لا منجى ولا ملجأ منك إلا إليك، تباركت ربنا وتعاليت، سبحانك رب البيت»^(٤)، فذلك المقام المحمود.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّا لِلّٰهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾^(٥)، وكذلك قوله: ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ تَرْجِعُونَ﴾^(٦)، و﴿أَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾^(٧)، قالوا: فهذا^(٨) يوجب كونه في مكان يرجع إليه.

(١) ج، م، ل: «ومعناه».

(٢) ي: «مقامه».

(٣) أ، ب، ل، ي: «محمل».

(٤) انظر هذه الروايات في تفسير الطبري، ١٤٣/١٥ - ١٤٥.

(٥) البقرة: ١٥٦.

(٦) البقرة: ٢٨.

(٧) البقرة: ٤٦.

(٨) م: «وهذا».

الجواب^(١) أَنَّ ظاهر الرجوع يوجب الإخبار عن العود إلى حيث خرج منه، ولا خلاف أَنَّهُمْ لم يَكُونُوا عنده.

وبعد فَإِنَّ الآية تقتضي رجوع^(٢) الجميع إليه؛ لَأَنَّهُ تعالى قال: ﴿وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾^(٣)، فالكل داخل في هذا الحكم، والخصم لا يقول به. وَأَمَّا الْمَعْنَى فَإِنَّهُ أَرَادَ بِهِ الرجوع إلى القيامة إلى حيث لا يتولى الحكم بين العباد سواء، وكما يُقال: رَجَعَ^(٤) أَمْرُنَا^(٥) إلى الأمير وإلى الحاكم.

وبعد، فَإِنَّ هذه الآيات وردت مَوْرَدَ التهديد، والرجوع الذي يقول الخصم به من أفضل المنازل وأعلى المراتب، فكيف^(٦) يَجُوزُ التهديد بما هو منية الممتني. ويدل على ذلك قوله تعالى حكاية عن أهل الإيمان أَنَّهُمْ يقولون: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾؛ في أحوال المصائب على طريقة التسليم لأمره والانقياد والاستسلام والرضا بقضائه وقدره وأحكامه، وإِنَّمَا اختصوا به إذا أُريد^(٧) الْمَعْنَى الذي قلناه^(٨) بَأَنَّهُ يتصور كل واحد منهم أَنَّهُ ينزل به، وَأَنَّهُ يرجع في آخر أمره إلى حيث لا يتولى الحكم بين الخلق إلا هو.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿تَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾^(٩)، قالوا: فقد بين أَنَّهُ تعالى^(١٠) قَوْفَهُمْ.

(١) انظر هذا الجواب في: متشابه القرآن، ص ٨٧-٨٨. وتفسير الطبري، ١/٢٦٢-٢٦٤.

(٢) م: «برجوع».

(٣) البقرة: ٢٨.

(٤) أ، ي: «أرجع».

(٥) ل: «أمر».

(٦) ل: «وكيف».

(٧) ي: «أراد».

(٨) ل: «قلنا».

(٩) النحل: ٥٠.

(١٠) ج، ل، ي: زيادة: «من».

الجواب^(١) أنه ليس في ظاهرها ما ادَّعَوْهُ وَإِنَّمَا فِيهِ أَنَّهُمْ يَخَافُونَهُ^(٢) مَن فَوْقَهُمْ؛ أي^(٣) يَخَافُونَهُ مَن تِلْكَ الْجِهَةِ؛ لِأَنَّ^(٤) ﴿مِن فَوْقِهِمْ﴾ يَتَعَلَّقُ بِالْخَوْفِ، وَلَوْ كَانَ صِفَةً لِلَّهِ تَعَالَى لَمْ يَحْضُلْ بِهِ^(٥) التَّخْوِيفُ.

وبعدُ، فَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ يَسْتَعْمَلُ عَلَى سَبِيلِ الْقَهْرِ وَالسُّلْطَانِ، فَيُقَالُ^(٦): «هُوَ فَوْقَكَ»، أَيْ عَالٍ عَلَيْكَ مُقْتَدِرٌ عَلَى مَا يَرِيدُهُ فِيكَ، وَبَيَّنَّا ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾^(٧).

وَمِن ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾^(٨)، قَالُوا: «فَوْقَ» تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى الْمَكَانِ إِذَا عَلَا عَلَى مَكَانٍ آخَرَ.

الجوابُ أَنَّا قَدْ بَيَّنَّا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ أَنَّ «فَوْقَ» تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى الْمُبَالَغَةِ فَيُقَالُ: زَيْدٌ فَوْقَ عَمْرٍو فِي الْعِلْمِ، وَيَدُ الْأَمِيرِ فَوْقَ أَيْدِينَا. فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ^(٩) لَمْ يَكُنْ مَقْصُورًا عَلَى رَدِّهِ إِلَى الْمَكَانِ، وَاللَّهُ تَعَالَى قَدْ نَبَّهَ عَلَى مَا أَرَادَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾، ثُمَّ ذَكَرَ مَا يَقْتَضِي زِيَادَةَ حَالِهِ فِي ذَلِكَ وَ^(١٠) هُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾.

وَمِن ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾^(١١)، قَالُوا: وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ عَلَى الْكَرْسِيِّ وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ لِإِضَافَتِهِ إِلَيْهِ مَعْنَى وَفَائِدَةٌ.

(١) انظر في هذا الجواب: متشابه القرآن، ص ٢٢٧-٢٢٨. وتفسير الطبري، ١١٧/١٤-١١٨. وتفسير الكشاف، ٥٨٦/٢.

(٢) أ، ب، ي: «يَخَافُونَ».

(٣) ج، م: «أَم».

(٤) ج: «لَا».

(٥) «بِهِ» سقط من: أ، ب.

(٦) ل: «يُقَالُ».

(٧) الفتح: ١٠.

(٨) الأنعام: ١٨. وراجع الكشاف، ١٠/٢-١١.

(٩) أ: «ذَلِكَ».

(١٠) «و» سقط من: أ، ب، ج، ل، ي.

(١١) البقرة: ٢٥٥.

الجواب^(١) لا تَعَلَّقْ لَهُم بِالظَاهِرِ، إِنَّمَا أَخْبَرَ عَنْ صِفَةِ الْكَرْسِيِّ وَأَنَّهُ بِهِذِهِ الصِّفَةِ وَلَمْ يُخْبِرْ عَنْ كَوْنِهِ عَلَيْهِ، وَكَمَا لَا يُوجِبُ إِضَافَةُ الْكَعْبَةِ إِلَيْهِ فَيَقَالُ: «بَيْتُ اللَّهِ» كَوْنُهُ فِيهَا، فَكَذَلِكَ هَذَا.

عَلَى أَنَّ عِنْدَ الْقَوْمِ عَلَى أَنَّهُ عَلَى الْعَرْشِ دُونَ الْكَرْسِيِّ، إِلَّا أَنْ يَزْعُمُوا أَنَّهُ تَعَالَى تَارَةً يَكُونُ عَلَى الْعَرْشِ وَتَارَةً عَلَى^(٢) الْكَرْسِيِّ^(٣) فَيُوجِبُوا عَلَيْهِ الْإِنْتِقَالَ وَالتَّغْيِيرَ، وَذَلِكَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى مُنْفِيٌّ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَوَلَيْكَ يُعْرَضُونَ عَلَى رَبِّهِمْ﴾^(٤)، وَالْعَرَضُ يَقْتَضِي مَكَانًا يُعْرَضُ فِيهِ فَهُوَ يُوجِبُ كَوْنَهُ فِيهِ وَإِلَّا لَمْ يَصِحَّ الْعَرَضُ.

الجواب^(٥) أَنَّ حَقِيقَةَ الْعَرَضِ عَلَيْهِ تَسْتَحِيلُ؛ لِأَنَّ الْعَرَضَ فِي الشَّاهِدِ إِنَّمَا يَصِحُّ عَلَى مَنْ لَمْ يَكُنْ شَاهِدًا لِلشَّيْءِ عَالِمًا بِهِ، وَمَنْ كَانَ رَائِيًا لَهُ عَالِمًا بِهِ فِي كُلِّ حَالٍ، فَالْعَرَضُ عَلَيْهِ مُحَالٌ، وَالْمُرَادُ بِهِ أَنَّهُمْ يَعْرَضُونَ لِلْمَحَاسِبَةِ فِي الْمَوْضِعِ الْمَعْدِّ لِذَلِكَ، فَجَعَلَ الْعَرَضَ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ عَرْضًا عَلَيْهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى حِكَايَةً^(٦) عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيِّدِينَ﴾^(٧)؛ وَعَنَى بِهِ: إِلَى حَيْثُ أَمَرَنِي^(٨).

※

(١) راجع: متشابه القرآن، ص ١٣٢-١٣٣. وتفسير الطبري، ٩/٣-١١.

(٢) «على» سقط من: ج، م، ل.

(٣) ب: «أَنَّهُ تَعَالَى تَارَةً يَكُونُ عَلَى الْكَرْسِيِّ وَتَارَةً عَلَى الْعَرْشِ» بِتَقْدِيمِ وَتَأْخِيرِ.

(٤) هود: ١٨.

(٥) انظر: متشابه القرآن، ص ٢٧٦-٢٧٧، وهو نصُّ كلام القاضي عبد الجبار.

(٦) ب: «حَاكِيًا».

(٧) الصافات: ٩٩.

(٨) انظر هذه القضية مفصلة في تفسير الفخر الرازي، ١٣/١٥١-١٥٢.

بَابُ فِي مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ فِي إِجَازَةِ الْمَجِيءِ وَالْإِتْيَانِ

فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾^(١)، وكذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾^(٢)، قالوا: فَأَوْجَبَ قَوْلُهُ إِجَازَةَ الْمَجِيءِ وَالْإِتْيَانِ عَلَيْهِ.

الْجَوَابُ^(٣) أَنَّ الظَّاهِرَ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِإِجَابٍ وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ﴾؛ أَي: هَلْ يَنْتَظِرُونَ شَيْئًا سِوَى ذَلِكَ، وَانْتَظَارُ الْكُفَّارِ لَهُ لَا يُوجِبُ كَوْنَهُ.

وَبَعْدَ، فَالظَّاهِرُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَقُولَ بِهِ أَحَدٌ؛ لِأَنَّهُ يُوجِبُ أَنْ يَأْتِيَهُمْ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ بِمَعْنَى أَنَّهُ مَكَانٌ لَهُ وَظَرْفٌ^(٤) وَالْمَلَائِكَةُ مَعَهُ، فَيَجِبُ^(٥) أَنْ يَكُونَ أَصْغَرَ مِنَ الظُّلَلِ فَيَكُونَ^(٦) مُحْدُودًا، أَوْ يُوجِبُ^(٧) اجْتِمَاعَهُ وَالْمَلَائِكَةُ فِي الظُّلَلِ^(٨) وَهُمْ لَا يَقُولُونَ بِهِ، وَمَتَى تَأَوَّلُوهُ عَلَى وَجْهِ فَقْدِ سَوْغُوا لِلْخُصْمِ مِثْلَهُ.

وَبَعْدَ، فَإِنَّهُ يُوجِبُ كَوْنَهُ جِسْمًا وَجَوْهَرًا يَجِيءُ وَيَذْهَبُ، وَيَقْرُبُ وَيَبْعُدُ، وَيُظْهِرُ وَيُخْتَفِي^(٩)، وَهَذِهِ^(١٠) صِفَةُ الْمُخْدَثَاتِ، وَالْعَقْلُ وَالْكِتَابُ وَالسَّنَةُ وَالْإِجْمَاعُ يُبْطِلُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ مِنْ دَلَالَاتِ^(١١) الْحَدِيثِ.

(١) ﴿وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ الآية. سقط من: م، ل.

(٢) البقرة: ٢١٠. وانظر توجيه الزمخشري للآية، في الكشف ٢٥٠/١.

(٣) الفجر: ٢٢.

(٤) راجع: متشابه القرآن، ص ١٢٠-١٢١، وتفسير الطبري، ١٨٥/٣-١٨٧.

(٥) ي: «وظروف». ل: «وبظرف».

(٦) ل: زيادة: «معه».

(٧) جميع النسخ عدا ل: «فكان».

(٨) ج، م، ل: «ويوجب».

(٩) ج: «الظل».

(١٠) ج، ل: «ويخفي».

(١١) ي: «ويخفي وهذا».

(١٢) أ، ب، ي: «دلالة». ل: «دلة».

وأما معاني هذه الآيات فالله تعالى أقام نفسه مقام غيره في كثير من المواضع وحذف المعنى، نحو قوله: ﴿فَأَنىَ اللَّهُ بُنْيَنَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ الآية^(١)، وقوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ﴾^(٢)؛ يعني^(٣): هل ينظرون إلا أن يأتيهم عذابه، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾^(٤)؛ أي: وجاء أمر ربك^(٥)، وقد بينّا أنّ الحذف في مثل ذلك جائز إذا كان هناك مانع عن الجري على الظاهر، أو استحيل الجري على الظاهر نحو قوله تعالى: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾^(٦)؛ لما استحال سؤال نفس القرية، علّم^(٧) أنّ المراد به سؤال غير القرية وهو أهلها^(٨)، كذلك لما استحال المجيء والإتيان^(٩) والانتقال عليه بدلالة العقل، ويكون من جاز عليه ذلك محدثاً وجب تعليق المجيء والإتيان بغيره، وهو أمره وعذابه.

وروي عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ﴾، قال: أراد به إتيانهم إليه لوعد^(١٠) ووعيد^(١١)، وأنّ^(١٢) الله تعالى يكشف لهم عن أمر^(١٣) كان مستوراً عليهم، والله تعالى معهم في كل حال وفي

(١) النحل: ٢٦.

(٢) البقرة: ٢١٠.

(٣) أ، ب، ل، ي: «يقتضي».

(٤) الفجر: ٢٢.

(٥) انظر هذا الجواب بتّنه في: متشابه القرآن، ص ٦٨٩. وتفسير الطبري، ٣٠/١٨٥-١٨٨.

(٦) يوسف: ٨٢.

(٧) أ، ب: «يعلم».

(٨) هو مسوق على سبيل المجاز الذي علاقته المحلية، حيث أطلق المحلّ وأراد الحال، وله دلالة البلاغية. راجع ذلك في كتب البلاغة القرآنية: المجاز المرسل.

(٩) ي: زيادة: «عليه».

(١٠) ج، د: «إتيانه إليهم بوعد».

(١١) ل: «فإن».

(١٢) ج، م: «من أمره».

كُلِّ مَكَانٍ، فَهُمْ يَرُونَ مِنْ أَهْوَالِ الْغَمَامِ فِي غَيْرِهِ وَمِنْ الْمَلَائِكَةِ وَمَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ.

وَرُويَ عَنْ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾^(١)، قَالَ: عَنِيَ بِهِ: جَاءَ وَعَدُ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ بِالشَّوَابِ وَالْعِقَابِ.

وَكذلك رُويَ عَنِ الضَّحَّاكِ مِثْلَهُ، وَأَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾: إِذَا نَزَلَ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ إِلَى الْأَرْضِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَانُوا تِسْعَةَ صُفُوفٍ مُحِيطِينَ بِالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهَا^(٢).

* * *

(١) الفجر: ٢٢.

(٢) انظر: تفسير الطبري، ٣٠/١٨٥. والقرطبي، ١٩/١٨٧.

الفصل الثالث

وهو الكلام في الجبر وتفصيل أبوابه

باب^(١) في أنه عدل لا يفعل ما هو ظلم.

باب في ما يتعلّق به في الأخذ بجُرم الغير.

باب في ما يتعلّق به في تكليف ما لا يطاق.

باب في ما يتعلّق به في باب المخلوق.

باب في ما يتعلّق به في باب القضاء والقدر.

باب في ما يتعلّق به في المشيئة والإرادة.

باب في ما يتعلّق به في الهداية والإضلال.

باب في ما يتعلّق به في الحمل على ما نُهي عنه.

باب في ما يتعلّق به في^(٢) المنع ممّا أمر به.

باب في ما يتعلّق به في تعذيب الأطفال.

باب في ما يتعلّق به في أن الاستطاعة مع الفعل.

ونحنُ نقدّم قبل الكلام في الأبواب مقدّمةً، وذلك أنّنا وعدنا في أوّل الكتاب

أن نذكر في كلّ فصلٍ ما يلزم فيه وما يؤدّي إليه ذلك القول، فالذي يؤدّي إليه

القول بالجبر^(٣) أمور:

(١) ل: «الباب الأول... الباب الثاني... الباب الثالث...» وهكذا إلى الباب الحادي عشر.

(٢) «يتعلّق به في» سقط من: أ، ب.

(٣) «ويوجبه». زيادة من: ج، م.

أَحَدُهَا^(١): فسادُ معرفةٍ شيءٍ من طريقِ الاكتسابِ^(٢).

وثانيها: ارتفاعُ معرفةِ الصانعِ.

وثالثها: بطلانُ معرفةِ الثبوتِ.

ورابعها: ارتفاعُ الأمرِ والنهي وبُطلانُ التكليفِ.

وخامسها: زوالُ الحمدِ والذمِّ وسقوطُ الثوابِ والعقابِ.

فأمَّا فسادُ معرفةٍ شيءٍ من طريقِ الاكتسابِ^(٣) على مذهبِهِمْ، فلأنَّه إذا كان مذهبُ الجُبْرِ صحيحًا لم يَقَعْ لأحدٍ عِلْمٌ ولا معرفةٌ إلا بالجُبْرِ؛ لأنَّه إن أمكن معرفةَ شيءٍ من طريقِ الاكتسابِ زالَ^(٤) الجُبْرُ في ذلك، وإذا كان كذلك لم يَقَعْ لأحدٍ معرفةٌ من طريقِ الاكتسابِ والاستدلالِ، وإذا لم يَقَعْ شيءٌ من طريقِ^(٥) الاكتسابِ فالأدلةُ باطلةٌ والمعجزاتُ عبثٌ، والهدايةُ والإرشادُ فاسدةٌ لا فائدةٌ في ذلك ولا حاصلٌ له؛ لأنَّ مَنْ جُبِرَ على معرفةِ الحقِّ يعرفه ضرورةً، وكذلك^(٦) لو جُبِرَ على معرفةِ الباطلِ لَعَرَفَ^(٧) بطلانه ضرورةً ولم يَعْرِفْ بالاستدلالِ شيئًا، ولا يَقَعْ^(٨) له العِلْمُ بشيءٍ من طريقِ الاكتسابِ. وإنَّما قلنا: إنَّه إن صحَّ طريقُ الجُبْرِ يَفْسُدُ طريقُ معرفةِ الصانعِ؛ لأنَّه إذا فسدَ طريقُ الاستدلالِ ولم يحصلَ بالاستدلالِ شيءٌ فسدَ طريقُ معرفةِ الصانعِ ولم يكنْ إلى معرفته سبيلٌ من حيثُ إنَّ معرفته تحصلُ بالاستدلالِ، وطريقه دونَ الضرورةِ.

(١) ل: «أحدهما».

(٢) أ، ب: «الاكتسابيات». ل: «الاكتسابات».

(٣) أ، ب، ي: «الاكتسابيات». ج: «من الاكتساب». ل: «من طرق الاكتساب».

(٤) أ، ب، ي: «طريقة الاكتسابيات وزال».

(٥) أ، ب، ي: «طريقة».

(٦) أ، ب، ي: «فكذلك».

(٧) أ، ب، ل، ي: «يعرف».

(٨) أ: «ينفع».

وبعد، فإنَّ معرفة الصانع مبنيٌّ^(١) على أن الفعل في الشاهد متعلّق بالفاعل ومفتقرٌ إليه، فمتى ما فسَدَ أن يكونَ الفعلُ في الشاهد محدّثاً من جهةِ الفاعلِ، والبناء من جهةِ الباني^(٢) موجوداً به، أنّه^(٣) فسَدَ الأصلُ الذي عليه بُني إثباتُ الصانع، وإذا فسَدَ الأصلُ لم يكنْ إلى إثباتِ ما هو مبنيٌّ عليه سبيلٌ، وما أرى أنَّ واضعَ مذهبِ الجبرِ إلّا^(٤) من شياطينِ الجنِّ والإنس؛ لأنَّه^(٥) لم يكنْ قَصْدُه في وضعِ هذا المذهبِ إلّا إبطالَ الصانع والنبوّاتِ أصلاً، وإلى إبطالِ ما يستفادُ علمُه من طريقِ الاكتسابِ؛ وإنّما قلنا: إنَّه إن صحَّ هذا المذهبُ بطلتِ الثبوتاتُ أصلاً؛ لوجوه:

أحدها: أنَّ الثبوتاتِ يقعُ العلمُ بها من طريقِ الاكتسابِ، وإذا فسَدَ حصولُ العلمِ من جهةِ الاكتسابِ فسَدَ ما به تعرفُ الثبوتة.

وثانيها: أنا نبيُّن من بعدُ أنَّ مذهبَ الجبرِ متى ما صحَّ بطلَ^(٦) التكليفُ والأمرُ والنهيُّ والحمدُ والذمُّ والمدحُ والثوابُ والعقابُ، ومتى ما بطلَ^(٧) ذلك بطلتِ الثبوتاتُ رأساً؛ لأنَّ الثبوتةَ إثباتها مبنيٌّ^(٨) على هذه الأصولِ.

وثالثها: أنَّ الله تعالى إذا خلقَ بعضَ خلقه كفّاراً، وخلقَ بعضهم مؤمنينَ فلا الكافرُ يقْدِرُ [أن] يَرْجِعَ عن كُفْرِهِ فيؤمنَ ولا المؤمنُ يستطيعُ أن يتحوَّلَ

(١) كذا في جميع النسخ مذكراً. وهو إخبار عن «معرفة» وهي مؤنث، لكن لما حمل لفظ المبتدئ الذي هو مؤنث على معنى المذكر «العلم»؛ إذ المعرفة هي العلم، ذكر الخبر، فقال «مبني». والحمل على المعنى كثير في كلام العرب. انظر: الخصائص ٤١١/٢.

(٢) ج: «الغاني».

(٣) ي: «موجود أنه».

(٤) «إلّا» سقط من: أ، ج، ل، م.

(٥) ج، م، ل: «إنه».

(٦) ل: «الجبر تطلب».

(٧) ج، م، ل: «بطلت».

(٨) جميع النسخ: «مبنية».

عن إيمانه، فلماذا يبعث النبي؟ وأي فائدة في بعثه؟ وهل وجوده وعدمه إلا بمثابة واحدة؟

ورابعها: أنه إذا جاز أن يضل الله الخلق عن الدين جاز أن يبعث من يضلهم عنه فلا يؤمن أن يكون النبي مبعوثاً ليدعو إلى الضلال دون الحق، وإنما قلنا: إن الأمر والنهي يرتفعان والتكليف يبطل؛ لأنه إذا كان جميع الأفعال فعلاً له ولم يكن للعبد فعل فبأي شيء يؤمر، وبماذا يكلف، وكيف يُنهى، وبما^(١) يُحثُّ ويُرغب ويُرهَّب، وهو لا يقدِّر على تقديم ولا^(٢) تأخير، ولا نقض ولا إبرام^(٣)، ولا فعل ولا ترك؟ ولئن جاز أن يُكلف^(٤) من هذا حاله ليجوز تكليف الأشجار والنبات والجماد فتؤمر وتنهى، وترغب وترهب، ومن بلغ هذا المبلغ عدَّ من المجانين، فضلاً عن أن يُناظر^(٥).

وبعد، فليس يخلو التكليف من أن يختص بشرائط فلا^(٦) يجوز عليه عدمها، أو لا^(٧) يختص بشرائط بل يكون جائزاً على جميع الوجوه، فإن لم يختص بشرائط وجاز على جميع الوجوه جاز تكليف الأشجار والجماد وسائر ما ذكرنا^(٨)، وإن اختص بشرائط وجب أن يحصل لبيّن أن تكليف المجنون مستحيل.

(١) كذا في جميع النسخ، وإثبات الألف في «ما» الاستفهامية ورد به السماع. انظر: موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب، للشيخ خالد الأزهرى، ص ١٤٩.

(٢) أ، ب، ج، ي: «لا».

(٣) أ، ب، ي: «الزام».

(٤) ل: «يكون».

(٥) ج: «نناظره».

(٦) م، ل: «ولا».

(٧) «لا» سقط من: أ، ب.

(٨) أ، ب، ي: «ذكرناه».

وبعد، فإن التكليف إنَّما يصحُّ متى ما^(١) كان للمكلف أو^(٢) المكلف فيه نفعٌ أو لغيرهما، ولا خلاف أن يكونَ المكلف لا ينتفع^(٣) بشيء ولا يجوزُ عليه ذلك^(٤)، فلا بدَّ من أن يرجع نفع^(٥) التكليف إلى المكلف أو إلى مَنْ هو في مثل حاله، وإذا كان المكلف مجبوراً لم ينتفع بالتكليف^(٦)؛ لأنَّه إنَّما استحقَّ الثواب برغمهم والانتفاع به بالفعل الذي جبرَ عليه، سواء كُلف أو لم يكلف فلا ينتفع بالتكليف بحال. فإن قيل: إنَّما يُكلف ليكون حجةً عليه.

قيل له: وأيَّة حجةٍ على مَنْ هو مجبورٌ لا يقدرُ على تركِ فعلٍ ولا إحدائه بالتكليف؟

وبعد، فأني معني في^(٧) هذه الحجة، ومن مذهبك أن الله تعالى عدلٌ على أي وجه فعل الفعل، وأنَّه لا يجوزُ أن تقع أفعاله ظلماً، وكلُّ ما^(٨) فعله فهو عدلٌ، وأنَّه لا يقدرُ على الظلم بحال، فكيف يحتاجُ مَنْ هذا حاله إلى الاحتجاج بالتكليف^(٩)؟ وما^(١٠) الفائدة في ذلك؟ وإنَّما قلنا: إنَّ المدح والذم يزولان، والثواب والعقاب يسقطان مع الجبر؛ لأنَّه متى^(١١) كان العبد مجبوراً لم يكن الفعل من جهته ولا التَّرك من صنعته، وإنَّما هو محلٌّ للفعل كما أنَّه محلٌّ لسائر الحوادث التي^(١٢)

(١) «ما» سقط من: أ، ب، ج، ل، ي.

(٢) ج: «أم». ل: «أو».

(٣) ل: «يقع».

(٤) م، ل: «ذلك عليه».

(٥) «نفع» سقط من: ي.

(٦) أ، ي: «بالتكليف».

(٧) أ، ب: «فيه».

(٨) جميع النسخ: «وكلما» متصلة غير منفصلة.

(٩) ج: «والتكليف». ل: «التكليف».

(١٠) ب: «أمّا».

(١١) أ، ب، ي: زيادة: «ما».

(١٢) ل: «الذي».

يُحْدِثُ اللهُ تَعَالَى فِيهِ، فَإِنْ جَازَ أَنْ يَسْتَحِقَّ الثَّوَابَ وَالْعِقَابَ وَالْمَدْحَ وَالذَّمَّ عَلَى بَعْضِ مَا يُحْدِثُهُ فِيهِ لَجَازَ أَنْ يَسْتَحِقَّ ذَلِكَ لِسَائِرِ مَا يُحْدِثُهُ فِيهِ^(١)، فَلَيْسَ بَعْضُ أَفْعَالِ اللهِ تَعَالَى فِي ذَلِكَ أَوْلَى مِنْ بَعْضٍ، وَذَلِكَ يُوجِبُ جَوَازَ اسْتِحْقَاقِ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ وَالْمَدْحَ وَالذَّمَّ عَلَى لَوْنِهِ وَعَلَى أَعْضَائِهِ وَعَلَى جَمِيعِ مَا يُحْدِثُهُ اللهُ تَعَالَى، فَهَذَا يُوَدِّي أَيْضًا إِلَى جَوَازِ اسْتِحْقَاقِهِ ذَلِكَ عَلَى سَائِرِ مَا خَلَقَ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا، بَلْ حَتَّى يَسْتَحِقَّ قَوْمُ الثَّوَابِ لَخَلْقِهِ الْأَنْعَامَ وَالطَّيُورَ، وَيَسْتَحِقَّ آخَرُونَ الْعِقَابَ^(٢) لَخَلْقِهِ السَّبَاعَ وَالْحَشْرَاتِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا ظُلْمًا وَلَا سَفَهًا، فَإِذَنْ لَا ظُلْمَ وَلَا سَفَهَ فِي الدُّنْيَا. فَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ مَذْهَبَ الْجَبْرِ^(٣) يُوَدِّي إِلَى إِبْطَالِ مَا عَلَيْهِ بِنَاءُ الْأَدْيَانِ مِنَ الْأَصُولِ، وَذَلِكَ يُوجِبُ بَطْلَانَ مَذْهَبِ الْجَبْرِ.

*

(١) «فيه» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٢) «العقاب» سقط من: ب، ي.

(٣) «الجبر» سقط من: ل.

الباب الأول

في أَنَّ الله تعالى عدلٌ لا يفعل الظلم^(١)

مقدمة: وهو أن القبيح قبيحٌ لعينه، والظلم والكدب قبيحٌ لعينه بدليل استقباح العقل إياهما وترك الرجوع في معرفة قبحهما إلى معنى سواهما، ولأنَّ الدهريَّ وغير الدهريَّ والملحد^(٢) يستقبحون ذلك، فلولا أنَّهما قبيحان لعينهما ما استقبحهما مَنْ لا يعترف بمعنى يوجب قبح شيء؛ أمر ونهي وعقاب وثواب وغير ذلك، وإذا^(٣) صحَّ ذلك أنَّهما قبيحان لعينهما بدلالة لولا ذلك لما^(٤) استقبحهما^(٥) مَنْ لا يعترف بمعنى، وإذا كان كذلك لم يتغير بالفاعل حتى يصير غير قبيح، إذ عين الشيء لا تتغير بالفاعل. وشيء آخر، وهو أنه لا يخلو^(٦) ما ليس لنا فعله من الظلم من وجوه: إمَّا أن تكون الخشية^(٧)، أو لوجود^(٨) علّة^(٩)، أو لارتفاع علّة، أو لوقوعه على وجه سوى كونه ظلمًا، أو لكونه^(١٠) ظلمًا، ولا يجوز أن يكون ليس لنا فعله لحسنه؛ لأنَّه قد يماثله ما لنا فعله، وكذلك لو كان ليس لنا فعله لوجود علّة، أو لعدم علّة؛ لصحّة أن يقع الظلم منّا، ويكون لنا فعله بأن لا توجد تلك العلّة أو لا تُعَدَم^(١١)، أو لا تقع على ذلك الوجه، فلمَّا فسَدَ ذلك صحَّ أنه ليس لنا فعل الظلم لكونه ظلمًا وكونه

(١) ج: «لا يقع الظلم منه».

(٢) ي، ج، م: زيادة: «والموجد».

(٣) ج، م، ل: «إذا».

(٤) ي: «بدلالة ذلك ما». وباقي النسخ: «من»، وهو سهو.

(٥) م، ل: «ما استحقهما».

(٦) أ، ب، ل، ي: «يخلق».

(٧) ج: «الجنسه».

(٨) أ، ب، ي: «للوجود».

(٩) «علّة» سقط من: أ، ب.

(١٠) أ، ب، م، ل: زيادة «عدوانا».

(١١) ج: «العدم».

قبيحًا فحسب، وإذا^(١) تقرر ذلك لم يختلف حال الفاعلين فيه.

فإن قيل: إنما قبح الظلم منا لكوننا محدثين، أو لأنه ليس لنا فعله، أو لأننا منهيون، أو لأننا نُسأل ونُعاقب، والله تعالى لما^(٢) لم يكن محدثًا ولا منهيًا ولا معاقبًا ولا مسؤولًا، وكان له فعل كل شيء، كان الظلم منه غير قبيح.

قيل [له]: إنه لو قبح منا شيء من أحوالنا لوجب أن يستحيل وقوع الحسن منا وتلك حالتنا، وفي أنه لا حال معها أن يفعل الحسن كما يصح أن يفعل القبيح دليل على أنه إنما قبح الظلم والكذب منا لحال يرجع إليهما^(٣) لا لحال^(٤) من أحوالنا. وأما قولهم: إنه ليس لنا فعله وله فعل كل شيء فهو غلط؛ لأنه^(٥) إنما لم يكن لنا فعله لكونه قبيحًا بدلالة أنه لو كان حسنًا أو حصل فيه نفع أو كان ضررًا مستحقًا لخرج بذلك من أن يكون ظلمًا وكان لنا فعله، فحالنا في أن لنا فعله أو ليس لنا فعله، مختلف^(٦) بحسب اختلاف حال الفعل؛ فإذا وقع على وجه يحسن كان لنا فعله، وإن وقع على وجه يقبح لم يكن لنا فعله، والصحيح من الترتيب أن يقال: إن الظلم يقبح لكونه ظلمًا، ولقبحه^(٧) ليس لفاعله أن يفعله، وكونه ظلمًا يوجب^(٨) كونه قبيحًا، وكونه قبيحًا^(٩) يوجب أنه ليس لفاعله أن يفعله، والخصم عكس ذلك فقال^(١٠): إنه يقبح؛ لأنه ليس لنا فعله وهذا غلط؛ لأنه إنما يعلم أنه ليس له فعله متى علم

(١) ج، م، ل: «فإذا».

(٢) «لما» سقط من: أ، ب.

(٣) ج: «بحال يرجع إليهما».

(٤) ج، م: «بحال».

(٥) ج: «لأننا».

(٦) ج: «يختلف».

(٧) جميع النسخ عدا ي: «أو لقبحه».

(٨) ل: «وجب».

(٩) «وكونه قبيحًا» سقط من: أ، ب.

(١٠) أ، ب: «وقال».

قُبْحَهُ، فَأَمَّا ^(١) تَعَلُّقُهُمْ بِأَنَّهُ يَقْبُحُ مِنَّا؛ لِأَنَّنَا ^(٢) مِنْهُيُونَ أَوْ مُحَدِّثُونَ أَوْ مُعَاقِبُونَ أَوْ
مَسْؤُولُونَ فَغَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ الْحَسَنُ إِنَّمَا
يَحْسُنُ مِنَّا لَكُونِنَا مَأْمُورِينَ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَوَجِبَ إِلَّا يَحْسُنَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى
الْفِعْلُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَأْمُورٍ كَمَا لَا يَقْبُحُ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَنْهِيٍّ، وَإِذَا حَسَنَ مِنْهُ
الْفِعْلُ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَأْمُورٍ جَازًا أَنْ يَقْبُحَ مِنْهُ الْفِعْلُ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَنْهِيٍّ.

وَكَذَلِكَ سَبِيلُ قَوْلِهِمْ: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ ^(٣). وَشَيْءٌ آخَرُ،
وَهُوَ أَنَّ الْأَفْعَالَ لَوْ كَانَتْ تَقْبُحُ أَوْ تَحْسُنُ ^(٤) لِلأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالسُّؤَالِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ^(٥)،
لَكَانَ يَجِبُ إِلَّا يَعْرِفَ قُبْحَ الْأَفْعَالِ وَحُسْنَهَا مَنْ لَا يَعْتَرِفُ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَلَا يَعْتَقِدُهُ
كَالْدَهْرِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ، فَلَمَّا وَجَدْنَاهُمْ يَعْرِفُونَ قُبْحَ الْأَفْعَالِ وَحُسْنَهَا وَإِنْ لَمْ يَعْرِفُوا
الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ وَالسُّؤَالَ وَمَا يَجْرِي مَجْرَى ذَلِكَ، صَحَّ أَنْ الْفِعْلُ لَمْ يَكُنْ قَبِيحًا
لَأَجْلِ النَّهْيِ وَالسُّؤَالِ. وَشَيْءٌ آخَرُ، وَهُوَ أَنَّ الْمَعْرِفَةَ بِقُبْحِ الظُّلْمِ مِنْ أَوَائِلِ الْعُلُومِ
الْبَدْهِيَّةِ الَّتِي بِهَا يَكْمُلُ الْعَقْلُ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَتِ الْمَعْرِفَةُ بِقُبْحِ الظُّلْمِ
يَجِبُ حَصُولُهَا قَبْلَ الْمَعْرِفَةِ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالشَّوَابِ وَالْعِقَابِ وَسَائِرِ مَا يَتَعَلَّقُ
بَذَلِكَ؛ لِأَنَّ جَمِيعَهُ إِنَّمَا يَعْرِفُ بَعْدَ التَّكْلِيفِ، وَالتَّكْلِيفُ لَا يَلْزِمُ الْعَبْدَ إِلَّا بَعْدَ
اسْتِكْمَالِ مَا بِهِ يَتِمُّ الْعَقْلُ ^(٦). وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ صَحَّ أَنَّ قُبْحَ الظُّلْمِ لَمْ يَكُنْ
لِلْأَمْرِ بِتَرْكِهِ وَالنَّهْيِ عَنْ فَعْلِهِ وَأَنَّ قُبْحَهُ لِعَيْنِهِ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَتَغَيَّرْ
بِالْفَاعِلِ ^(٧). وَشَيْءٌ آخَرُ، وَ^(٨) هُوَ أَنَّهُ تَعَالَى يُمَدِّحُ بِنَفْيِ الظُّلْمِ عَنْ نَفْسِهِ بِقَوْلِهِ:

(١) ج: «أَمَّا».

(٢) م: «لَكُونِنَا».

(٣) (الأنبياء: ٢٣).

(٤) ج: «تَحْسُنُ أَوْ تَقْبُحُ».

(٥) انظر هذا الكلام بِنَصِّهِ فِي: مُتَشَابِهَ الْقُرْآنِ، ص ١٩٧-١٩٩. وَتَفْسِيرَ الطَّبْرِيِّ، ١٦/١٧.

(٦) ج: «مَا يَتِمُّ بِهِ الْعَقْلُ».

(٧) أ، ب، ي: «الْفَاعِلُ».

(٨) «و» سَقَطَ مِنْ: أ، ب، ي.

﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾^(١)، وقوله: ﴿وَمَا رَأَيْتُكَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾^(٢)، وأشباه ذلك من آيات القرآن، فلو كان الظلم إذا فعله لم يقبَح منه، لم^(٣) يكن للتمدح بنفيه عن نفسه وجه؛ لأن كونه منه إذا لم يوجب القبح ولا نقضاً^(٤) كان كالعدل، سواءً وهو عند القوم عدلٌ منه على طريقتهما، ألا ترى أنه محال أن يتمدح بنفي العدل عن نفسه من حيث إن العدل غير قاذٍ فيه. والذي يدل على أنه إذا فعل ما يكون من غيره ظلمًا كان منه ظلمًا: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ﴾^(٥). فإذا صح ما قلناه فنقول: الدليل على أنه تعالى عدلٌ لا يفعل القبائح والظلم، أن القبائح والظلم لا يوجدان إلا من جاهلٍ بقبحهما، أو مفتقرٍ إلى فعلهما لاجتلابٍ نفعٍ^(٦) أو دفعٍ ضررٍ، أو من يحملٍ عليه أو من متماكنٍ يلهو أو يلهي به في ما يأتيه ويفعله. هذه أقسام فعل القبيح لا يخرج عنها فعل قبيحٍ بعقلٍ، ويمكن^(٧) العبارة عنه. وإذا كان كذلك وكان^(٨) الله تعالى عالمًا^(٩) لا يخفى عليه شيء^(١٠)، غنيًا لا يحتاج إلى شيءٍ، ولا يجوزُ عليه اجتلابُ^(١١) المنافع ودفعُ المضار، ولا أن يحملَ على الأمر؛ لأنه يوجب كونه مقهورًا عاجزًا، ولا^(١٢) أن يكون

(١) النحل: ١١٨.

(٢) فصلت: ٤٦.

(٣) أ، ب، ي: «ولم».

(٤) أ، ب، ي: «لأنها نقض».

(٥) البقرة: ١٤٠.

(٦) ل: «لاختلاف يقع».

(٧) ب: «بعقل وتمكن». ج، ل: «بفعل ولكن».

(٨) أ، ب، ي: «وإذا كان».

(٩) أ، ب، ي: زيادة: «بما».

(١٠) «شيء» سقط من: أ، ب، ج، ي.

(١١) ل: «اختلاف».

(١٢) ل: «إلا».

متماجنًا^(١)، صَحَّ أَنَّهُ عَدْلٌ لَمْ يَجْزُ أَنْ يَفْعَلَ الظْلَمَ وَلَا شَيْئًا مِنَ الْقَبَائِحِ وَلَا مَا يُؤَدِّي إِلَيْهِ هُوَ؛ لِأَنَّهُ لَوْ جَازَ أَنْ يَفْعَلَ الظْلَمَ وَيُعَذِّبَ الْعَبْدَ عَلَيْهِ لَجَازَ أَنْ يُعَذِّبَهُ أَبَدًا؛ لِأَنَّهُ لَا يَقْبَحُ مِنْهُ فِي الْحَالِ فِي زَعْمِهِمْ.

وَأَمَّا دَلَالَةُ الْكِتَابِ عَلَى صَحَّةِ قَوْلِنَا وَبَطْلَانِ قَوْلِهِمْ فَهُوَ^(٢) أَنَّهُ تَعَالَى نَقَى الظْلَمَ عَنْ نَفْسِهِ فِي الدَّارَيْنِ وَيُمدِّحُ بِهِ، أَمَّا فِي الدُّنْيَا فَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ﴾^(٣)، ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ﴾^(٤)، وَقَالَ - أَيْضًا - سُبْحَانَهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾^(٥)، وَقَالَ - أَيْضًا - سُبْحَانَهُ فِي عَقِيبِ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَنْ إِهْلَاكِ الْقُرُونِ الْمَاضِيَةِ بِضُرُوبِ الْعِبَرِ مِنَ الْحَسَفِ وَالْغَرَقِ وَالصَّيْحَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾^(٦)؛ فَبَيَّنَ أَنَّهُ لَمْ يَظْلِمَهُمْ مِنْ حَيْثُ أَحَلَّ بِهِمْ مَا حَلَّ^(٧) مِنْ ضُرُوبِ النَّقْمَاتِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْفَرَى نَقْصُهُ عَلَيْكَ مِنْهَا قَابَهُمْ وَحَصِيدٌ﴾^(٨) وَمَا ظَلَمْتَهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ^(٩)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾^(١٠)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾^(١١)، ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى

(١) أ: ي: «متغاضبا». ب: «متناصبا». ج: «متماحيا». م، ل: «متماجنا».

(٢) ج، م، ل: «وهو».

(٣) غافر: ٣١.

(٤) آل عمران: ١٠٨.

(٥) يونس: ٤٤.

(٦) العنكبوت: ٤٠. وانظر: متشابه القرآن، ص ٥٤٩. وتفسير الطبري، ١٥١/٢٠ - ١٥٢.

(٧) أ: «حل». ي: «ما أحل».

(٨) هود: ١٠٠ - ١٠١.

(٩) التوبة: ٧٠.

(١٠) القصص: ٥٩.

يُظْلَمُ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ»^(١)؛ فَقَدْ تَبَيَّنَ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ كُلُّهَا أَنَّهُ لَا يَظْلِمُ، وَلَا يُظْلَمُ فِي مَا فَعَلَ^(٢) وَأَحَلَّ بِالْقُرُونِ السَّالِفَةِ وَأَنَّ الظُّلْمَ كَانَ مِنْهُمْ، فَلَيْسَ شِعْرِي إِنْ كَانَ جَمِيعُ ذَلِكَ مَا فَعَلُوهُ فَعَلًا لِلَّهِ وَلَيْسَ بِفَعْلٍ لَهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ، فَمَا الَّذِي صَارُوا بِهِ ظَالِمِينَ لَأَنْفُسِهِمْ، وَإِنْ كَانَ اللَّهُ تَعَالَى لَا يَصِيرُ ظَالِمًا بِفَعْلِهِ^(٣)، وَإِنْ فَعَلَ^(٤) مَا هُوَ ظَلَمٌ مِنَّا فَكَيْفَ نَقَى عَنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ لَا يَهْلِكُ الْقُرَى بِظُلْمٍ إِذَا كَانَ أَهْلُهَا مُصْلِحِينَ^(٥)، وَعَلَى مَذْهَبِهِمْ أَنَّهُ أَهْلَكَهُمْ وَهُمْ مُصْلِحُونَ فَلَيْسَ ذَلِكَ بِظُلْمٍ مِنْهُ، فَمَا هَذَا الْإِنْتِقَاءُ مِنْ أَنْ يُهْلِكَهُمْ إِذَا كَانُوا مُصْلِحِينَ، عَلَى أَنَّهُ إِنْ كَانَ جَمِيعُ^(٦) الْأَفْعَالِ مِنْهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَلَمْ يَكُنْ لِلْعَبْدِ فَعْلٌ وَكَانَ فِي جَمِيعِ مَا يَفْعَلُهُ عَدْلًا لَا يَجُوزُ أَنْ يَقَعَ مِنْهُ الظُّلْمُ، فَلَا ظُلْمٌ إِذَا فِي الدُّنْيَا بِحَالٍ، وَقَدْ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى^(٧) أَنَّهُ قَدْ جَرَى فِي الدُّنْيَا ظُلْمٌ كَثِيرٌ وَبِجَرَى، فَدَلَّ هَذَا كُلُّهُ عَلَى^(٨) بَطْلَانِ مَذْهَبِهِمْ. وَأَمَّا نَفْيُهُ عَنْ نَفْسِهِ الظُّلْمَ فِي الْآخِرَةِ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾^(٩)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ تَوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾^(١٠)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾^(١١)، [وقوله:] ﴿وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجِئَءَ بِالنَّبِيِّنَ وَالشَّهَدَاءِ وَقُضِيَ

(١) هود: ١١٧.

(٢) ج: «يفعل».

(٣) «بفعله» سقط من: أ، ب، ل، م، ي.

(٤) ي: «يفعل».

(٥) جميع النسخ: «مصلحون» بالرفع، وجائز رفع «كان» للجزأين.

(٦) «جميع» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٧) ب: «إلا».

(٨) جميع النسخ: «في».

(٩) ق: ٢٩. وانظر: متشابه القرآن، ص ٦٢٦. وتفسير الطبري، ١٦٨/٢٦-١٧١.

(١٠) البقرة: ٢٨١.

(١١) الكهف: ٤٩.

بَيَّنَهُم بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ^(١)، وكذلك قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ﴾^(٢)، وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾^(٣) فكيف يَصْحُحُ ذلك وهو تعالى، على زعمهم، فاعل لجميع أنواع الظلم، فتارة يعذب^(٤) على فعل الغير، وتارة على فعل نفسه، وتارة من غير فعل، وتارة تَكْلِيفًا لما لا يُطَاقُ، وأخذًا بما لا يُجْتَرَمُ وغير ذلك؟ وكيف يَجُوزُ ذلك وقد وَعَدَ المطيعين بالحسنة عَشْرَ أمثالها^(٥) والفضل^(٦) بالزيادة بعد توفير أجورهم، وأنه لا يُجَازِي السيئة^(٧) إِلَّا بِمِثْلِهَا^(٨) ويعفو عن الكثير، وَيُسْقِطُ الْعِقَابَ بالتوبة وإن عَظُمَتِ الذنوبُ وكَثُرَتْ، وَيَقْضِي بِالْحَقِّ وَيَحْكُمُ بِالْعَدْلِ، ولا يَجُوزُ في أقواله الكذب وما لا يَكُونُ صَوَابًا، بل صدقُ كُلِّهَا، وكما أخبر عن نفسه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ الآية^(٩).

*

(١) الزمر: ٦٩.

(٢) غافر: ١٧.

(٣) النساء: ٤٠. وانظر: متشابه القرآن، ص ١٨٥-١٨٧. وتفسير الطبري، ٨٨/٥-٩٢.

(٤) أ، ب: «عذب».

(٥) كما سبق في قوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ امِّثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، وأمثال جمع مثل، فإن قيل: إنه مذكر فكان مقتضى ذلك أن يؤنث العدد، أجيب بأنه جرد من التاء مراعاة للإضافة مثل لضمير الحسنة، فكانه اكتسب التأنيث من المضاف إليه، أو يقال: إن «أمثال» صفة لموصوف محذوف تقديره: «عشر حسنات أمثالها»، فجرد العدد من التاء مراعاة للموصوف المحذوف، وإلى هذا أشار السيوطي عند تفسيرها بقوله: «أي جزاء عشر حسنات». راجع حاشية الصاوي على تفسير الجلالين، ٦٥١/٢.

(٦) ج: «والفضل».

(٧) م: «السيئات».

(٨) ج، م: «مثلها».

(٩) النحل: ٩٠.

الباب الثاني

في ما يتعلق به من قال بأن^(١) في القرآن آيات
تدل على أنه جائز أخذ الغير بجريمة الغير

فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِيُحْمَلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ الْآيَةُ^(٢)، قَالُوا: فَأَخْبَرَ أَنَّهُ تَعَالَى يُحْمَلُهُمْ أَوْزَارَ غَيْرِهِمْ وَيُعَذِّبُهُمْ لِأَجْلِ^(٣) فَعَلٍ مَنْ سِوَاهُمْ.

الْجَوَابُ^(٤): الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقٌ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْحِمْلَ الْمَعْقُولَ^(٥) فِي الشَّاهِدِ إِنَّمَا هُوَ حَمْلُ شَيْءٍ^(٦) لَهُ ثَقُلٌ، وَالْوِزْرُ فِي اللُّغَةِ أَصْلُهُ الثَّقَلُ، وَمَتَى مَا بَيَّنَّا^(٧) أَنَّ الْحِمْلَ وَالْوِزْرَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ كَانَ ذَلِكَ تَرْكًا لِلظَّاهِرِ بِإِجْمَاعٍ^(٨).

وَبَعْدُ، فَالْمَعْرُوفُ وَالْمَتَعَارَفُ أَنَّ مَنْ حَمَلَكَ مِنْ^(٩) ثَقَلٍ غَيْرِهِ يَكُونُ ذَلِكَ تَخْفِيفًا عَنْهُ، وَلَا خِلَافَ أَنَّهُ لَا يَخْفَفُ عَنِ الْمَحْمُولِ مِنْ أَوْزَارِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ يَحْمِلُونَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ مَنْ غَيْرِ أَنْ يَخْفَفَ عَنْهُمْ، وَهَذَا خِلَافُ الظَّاهِرِ. فَالظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِيهِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ مَعْنَى الْآيَةِ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يُرِيدَ أَنَّهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ مِنْ حَيْثُ دَعَوْهُمْ وَأَضَلُّوهُمْ، أَوْ أَرَادَ أَنَّهُمْ يَحْمِلُونَ غَيْرَ أَوْزَارِهِمْ، وَهَذَا فَاسِدٌ مِنْ وَجْهِ:

(١) «بأن» سقط من: أ، ب.

(٢) النحل: ٢٥.

(٣) ل: زيادة: «من».

(٤) ج، م، ل: «المعقول». وراجع هذا الجواب بهذا التفصيل في: متشابه القرآن، ص ٤٣٦-٤٣٨. وقول الزمخشري في سبب تحميلهم أوزارهم وأوزار من ضل بضلالهم، ٥٧٨/٢.

(٥) جميع النسخ عدا ي: «المقبول».

(٦) أ، ب، ل، ي: «الشيء».

(٧) ج، م، ل: زيادة: «على».

(٨) م: «بالإجماع».

(٩) «من» سقط من: أ، ب.

أَحَدُهَا: أَنَا بَيِّنًا أَنَّ مَنْ حَمَلَ عَنِ الْغَيْرِ عَيْنَ^(١) وَزَّرَهُ سَقَطَ عَنْهُ، وَالْإِجْمَاعُ عَلَى خِلَافِهِ. وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ إِذَا عُرِضَ عَلَى الْكِتَابِ وَالْعَقْلِ وَالْإِجْمَاعِ أَبْطَلُوا ذَلِكَ. فَأَمَّا الْكِتَابُ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا هُمْ بِمَحْمِلِينَ مِنْ خَطِيئَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾^(٢)؛ فَأَوْجَبَ أَنََّّهُمْ لَا يَحْمِلُونَ مِنْ خَطَايَا الْغَيْرِ شَيْئًا، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾^(٣)، وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا﴾^(٤)، وَقَالَ: ﴿قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي﴾^(٥)، وَقَالَ: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾^(٦)، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾^(٧)، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ مِمَّا صَرَّحَ فِيهِ بِأَنَّهُ لَا يُوَاجِهُ الْغَيْرَ بِجُرْمِ الْغَيْرِ؛ فَتَفْسِيرُهُمْ يُوَدِّي إِلَى مَنَاقِضَةِ هَذِهِ الْآيَاتِ. وَأَمَّا الْعَقْلُ فَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَى أَنَّهُ سَبْحَانَهُ لَا يُجُوزُ أَنْ يَفْعَلَ مَا هُوَ ظَلَمٌ، وَالْأَخْذُ بِجُرْمِ الْغَيْرِ ظُلْمٌ، فَهُوَ غَيْرُ^(٨) فَاعِلٍ لَهُ، وَبَيِّنًا أَنَّ الْإِجْمَاعَ لَا يُجُوزُ ذَلِكَ مِنْ حَيْثُ إِنَّ ذَلِكَ يُوْجِبُ التَّخْفِيفَ عَنْهُ. وَإِذَا تَقَرَّرَ فَسَادُ تَأْوِيلِهِمْ صَحَّ أَنْ الْمُرَادَ أَنََّّهُمْ^(٩) يَحْمِلُونَ مِثْلَ أَوْزَارِهِمْ لِإِغْوَائِهِمْ إِيَّاهُمْ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ فَعَلُوا فِعْلَيْنِ: أَحَدُهُمَا: ضَلَالُهُمْ^(١٠) فِي أَنْفُسِهِمْ. وَالْآخَرُ: إِغْوَاؤُهُمُ الْآتِبَاعَ؛ فَاسْتَحَقُّوا قِسْطِينَ مِنَ الْعَذَابِ وَتَحَمَّلُوا حِمْلَيْنِ مِنَ الْوِزْرِ. وَأَمَّا إِضَافَةُ ذَلِكَ إِلَى الْآتِبَاعِ فَلِلتَّمْيِيزِ بَيْنَ مَا يَحْمِلُونَهُ مِنَ الْوِزْرِ لِضَلَالِهِمْ فِي أَنْفُسِهِمْ وَبَيْنَ مَا يَحْمِلُونَ لِإِضْلَالِهِمْ إِيَّاهُمْ، وَلَوْ أَضَافَ إِلَيْهِمْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ فَرْقٌ وَذَلِكَ تَشْبِيهُ^(١١) بِقَوْلِهِ: ﴿أَنْ

(١) أ، ب: «غير». ل: «العين غير».

(٢) العنكبوت: ١٢. وانظر: متشابه القرآن، ص ٥٤٨، ١٣٦-١٣٨. وتفسير الطبري، ١٣/٢٠-١٣٥.

(٣) الأنعام: ١٦٤.

(٤) الأنعام: ١٦٤.

(٥) سبأ: ٥٠.

(٦) فصلت: ٤٦.

(٧) البقرة: ٢٨٦.

(٨) «غير» سقط من: أ، ب.

(٩) م، ل: زيادة: «به».

(١٠) ج: «إضلالهم».

(١١) ي، ج، م: «شبيه». ل: «شبه».

تَبَوَّأَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ»^(١)؛ يعني: بإثمي في قتلي. فلو قال: بإثمك، لم يكن تمييزاً، ثُمَّ الذي لأجله^(٢) لَمْ يَقْبَلْ قُرْبَانَهُ عَنْ إِثْمِهِ فِي قَتْلِهِ إِيَّاهُ، فبإضافة^(٣) ذلك إلى نفسه وقع الفرقُ بينَ الأمرين، والإضافةُ في مثل ذلك مُستحسنٌ معلومٌ، يقال: استحققتَ كذا لِظُلْمِكَ لزيد^(٤)، ولظلمِ زيدٍ؛ فيُضافُ الفعلُ^(٥) إلى المفعولِ به^(٦)، وهذا جائزٌ مستعملٌ في اللغة، أعني إضافةَ الفعلِ إلى المفعولِ؛ وذلك أَنَّ الإضافةَ تأتي في^(٧) الأصلِ للتعريفِ، فإن الشيءَ إِنَّمَا يُضافُ لِمَا يَقَعُ به التعريفُ فيُضافُ الشيءُ على وجوه:

أَحَدُهَا: إِلَى الْمِلْكِ، كَقَوْلِكَ: عَبْدُ زَيْدٍ، وَدَارُ عَمْرٍو^(٨).

وثَانِيهَا: إِضَافَةُ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ، كَقَوْلِهِمْ: عَيْنُ الْيَقِينِ^(٩)، وَنَفْسُ زَيْدٍ.

وثَالِثُهَا: إِضَافَةُ الْجُزْءِ إِلَى الْكُلِّ، كَقَوْلِهِمْ: يَدُ الْإِنْسَانِ، وَسَاحَةُ الدَّارِ.

وَرَابِعُهَا: إِضَافَةُ تَشْهِيرٍ وَتَمْيِيزٍ، كَقَوْلِهِمْ: سَرَجُ الدَّابَّةِ، وَعِلَاقَةُ السَّوْطِ.

وَخَامِسُهَا: إِضَافَةُ الشَّيْءِ إِلَى نَعْتِهِ، كَقَوْلِكَ^(١٠): ﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ﴾^(١١)، وَقَالَ:

﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ﴾^(١٢)، وَيُقَالُ: مَسْجِدُ الْجَامِعِ.

(١) المائدة: ٢٩.

(٢) ج: «لأجل».

(٣) ج، م: «فإضافته».

(٤) ج: «زيد».

(٥) ج: «الظلم».

(٦) كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، وقوله: ﴿رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ﴾ [إبراهيم: ٤٠]، أي دعائي إليك. انظر في ذلك: أوضح المسالك ١٧٨/٣.

(٧) أ، ب، ل، ي: «على».

(٨) أ، ب، ج، ي: «عمر».

(٩) ج: «النفس».

(١٠) أ، ب، ج، ي: «كقولهم» ل: «كقوله».

(١١) يوسف: ١٠٩.

(١٢) الأنعام: ٣٢.

وسادسها: إضافة الفعل^(١) إلى الفاعل، كقولهم: أَكُلَ زَيْدٌ، وقيامُ^(٢) عمرو.

وسابعها: إضافة الفعل إلى المفعول به، كقولهم: ظَلَمَ زَيْدٌ؛ يعني: ظلمك زيدًا. وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعَجَتِكَ إِلَى تِعَاجِهِ﴾^(٣)؛ فأضاف السؤال إلى التَّعْجَةِ المظلومة، وإِنَّمَا هُوَ: بِسُؤَالِهِ^(٤) نَعَجَتَكَ.

وثامنها: إضافة الفعل إلى الآلة^(٥)، كقولك^(٦): قَطَعَ السَّكِينُ، وَضَرَبَ السَّيْفُ.

وتاسعها: إضافة الفعل [إلى] الظَّرْفِ الذي يُوجَدُ فيه، كقوله تعالى: ﴿بَلْ مَكْرٌ آلِيلٍ وَالنَّهَارِ﴾^(٧)؛ يعني: بَلْ مَكْرُكُمْ^(٨) في الليل والنهار^(٩).

وعاشرها: إضافة الوقت إلى ما يُوجَدُ فيه من الفعل، كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا﴾^(١٠)؛ وَلَمَّا كَانَتْ الْإِضَافَاتُ تَخْتَلِفُ أَضَافَ^(١١) وَزَرَهُمُ الَّذِي اسْتَحَقُّهُ بِإِغْوَائِهِمْ إِيَّاهُمْ^(١٢) إِلَيْهِمْ لِيَمَيِّزَ ذَلِكَ بَيْنَ الْوَزَرَيْنِ؛ وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَلَهُ وَزَرُهَا وَوَزَرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا»^(١٣)،

(١) يقصد بالفعل هنا المصدر؛ لأنه يعمل عمل الفعل.

(٢) ب: «صام». أ: «وصوم». ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾ [البقرة: ٢٥١]، ونحو: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ﴾ [المائدة: ١٣].

(٣) ص: ٢٤.

(٤) ي: «وإنما سؤاله».

(٥) ل: «إلى له».

(٦) أ، ب، ج، ل، ي: «كقوله».

(٧) سبأ: ٣٣.

(٨) ج، م: «يعني بمكركم».

(٩) أي إِنَّ الْإِضَافَةَ هُنَا عَلَى مَعْنَى «فِي»، وَإِنَّمَا كَانَتْ كَذَلِكَ فَإِنَّهَا تَفِيدُ زَمَانَ الْمُضَافِ أَوْ مَكَانَهُ، وَضَابِطُهَا أَنْ يَكُونَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ ظَرْفًا لِلْمُضَافِ، نَحْوُ: «سَهْرُ اللَّيْلِ مَضْنٌ، وَقَعُودُ الدَّارِ مَحْمَلٌ»، وَمِنْ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ: ﴿يَتَصَنِّجُنِي آلِيسَجْنِ﴾ [يوسف: ٣٩]. وراجع: شرح الكافية الشافية ٩٠٧/٢، شرح التصريح ٦٧٥/١.

(١٠) مريم: ٨٥.

(١١) ج: «الإضافة تختلف إضافة».

(١٢) ب: «إيَّاهُ».

(١٣) الحديث رواه مسلم في كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة. رقم: ١٠١٧، ٣/٢٠٥٩ - ٢٠٦٠.

وفي بعض الأخبار: «مثل وزرٍ من عمل بها»؛ لأنَّه معلومٌ أنَّه لا يكون له عينُ وزيرٍ العاملِ، إذ لو كان له عينُ وزيرٍ العاملِ^(١) لسقط عن العاملِ، والشَّيءُ قد يُسمَّى باسمِ الشَّيءِ إذا كان مثله، كقولك^(٢): صيغَ هذا الخاتمِ صياغةُ^(٣) فلانٍ، أي مثلَ صياغةِ فلانٍ، أي مثلَ صياغتهِ^(٤)، وابنُ هذه الدارِ بناءُ بغدادَ؛ يعني مثلَ بنائهم، وقال اللهُ^(٥) تعالى: ﴿فَشَرِبُونَ شُرْبَ أَهْلِهِمْ﴾^(٦)؛ يعني مثلَ شربهم، وقال الشاعرُ:

فلستُ مُسلِّماً ما دُمْتُ حيًّا على زید بتسليم الأمير^(٧)

أي مثلَ تسليم الأمير. وفي ذلك سُقوطُ تعلُّقهم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾^(٨)، قالوا: فأخبر تعالى أنَّه^(٩) يضيفُ إلى أثقالهم التي استحَقُّوها بأفعالهم أثقالاً سِواها، وأنَّه يزيدُهم على ما اكتسبوه ثِقلاً آخرَ، وذلك يُوجبُ تجويزَ أحدهم بما لم يفعلوا^(١٠)، وأن يؤاخذهم بمجرِّمٍ غيرهم.

الجوابُ أنَّ ظاهرَ الآية لا تعلُّقَ فيه؛ وذلك لأنَّه تعالى ابتداءً فقال: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلَ خَطِيئَتَكُمْ وَمَا هُمْ بِحَامِلِينَ مِنْ خَطِيئَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾^(١١)، ثُمَّ قال: ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾^(١٢)؛

(١) «إذ لو كان له وزير عين العامل» سقط من: أ. و«عين وزر» في أ، ب، ج، ي: «وزر عين».

(٢) ج: «كقوله».

(٣) ي: «صنع هذا الخاتم صناعة».

(٤) ي: «صناعته».

(٥) «لفظ الجلالة» سقط من: أ، ب.

(٦) الواقعة: ٥٥.

(٧) البيت بلا نسية في معاني القرآن للفراء ١٠٠/١، البيان والتبيين ٥١/٤.

(٨) العنكبوت: ١٣.

(٩) م: «أنهم».

(١٠) م: «يفعلوه».

(١١) العنكبوت: ١٢.

(١٢) العنكبوت: ١٣. وانظر: متشابه القرآن، ص ٣٩٩، ٤٣٦-٤٣٨، وتفسير الطبري، ١٣٤/٢٠-١٣٥.

فَقَدْ صَرَّحَ تَعَالَى بِأَنَّهُمْ لَا يَحْمِلُونَ مِنْ أَثْقَالِ غَيْرِهِمْ^(١) شَيْئًا، وَقَوْلُهُ: ﴿أَثْقَالًا﴾؛ كَلَامٌ مُبْهَمٌ^(٢) لَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ مِنْ أَثْقَالِهِمْ؛ إِذْ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَكَانَ يُوجِبُ إِثْبَاتًا بِكَلَامِهِ فِي الثَّانِي^(٣) مَا نَفَاهُ بِالْأَوَّلِ. وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَقُلْ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحْمِلُهُمْ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَخْبَرَ أَنَّهُمْ يَحْمِلُونَ ذَلِكَ. عَلَى أَنَّ الْحَمْلَ وَالشَّقْلَ فِي الْإِثْمِ^(٤) بِالْحَقِيقَةِ غَيْرُ مَعْقُولٍ. فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِظَاهِرِ الْآيَةِ.

وَأَمَّا مَعْنَاهَا فَإِنَّهُ تَعَالَى لَمَّا قَدَّمَ أَنَّهُمْ اسْتَغْفَرُوا^(٥) الْمُؤْمِنِينَ وَضَمَّنُوا أَنَّهُمْ يَحْمِلُونَ عَنْهُمْ أَوْزَارَهُمْ، وَحَكَّمَ بِأَنَّهُمْ لَا يَحْمِلُونَ مِنْ خَطَايَاهُمْ شَيْئًا، أَتَبَعَ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ يَحْمِلُونَ أَثْقَالَهُمْ فِي مَا أَتَوُّهُ وَكَسَبُوهُ مِنَ الْكُفْرِ^(٦) وَالْعَصْيَانِ، وَأَنَّهُمْ يَحْمِلُونَ أَثْقَالًا سِوَى ذَلِكَ مُسْتَأْنَفَةً^(٧) بِاسْتِغْوَائِهِمْ^(٨) الْمُؤْمِنِينَ، وَدُعَائِهِمْ إِيَّاهُمْ إِلَى الْكُفْرِ وَضَمَانِهِمْ عَنْهُمْ حَمْلَ أَوْزَارِهِمْ، فَإِذَا فُسِّرَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، لَمْ يَتَنَاقَضْ أَوَّلُ الْآيَةِ وَآخِرُهَا. وَبَعْدُ، فَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ تَفْسِيرَهُمْ رَدُّ مُبْهَمٍ؛ لِدَلَالَةِ الْعَقْلِ وَالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ، فَقَدْ صَحَّ بِذَلِكَ صَحَّةُ مَا ذَكَرْنَاهُ بِحَمْدِ اللَّهِ وَمَنِّهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾^(٩)، قَالُوا: فَتْنَاهُمْ عَنِ الْفِتْنَةِ الَّتِي تُصِيبُ الظَّالِمَ وَغَيْرَ الظَّالِمِ، وَبَيَّنَّا أَنَّهَا لَا تَخُصُّ الظَّالِمِينَ مِنْهُمْ، بَلْ يَلْحَقُ غَيْرَهُمْ مِمَّنْ لَيْسَ بِظَالِمٍ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ يُوَاخِذُ غَيْرَ الْجَانِي وَيُعَاقِبُهُ بِمِثْلِ عُقُوبَةِ الظَّالِمِ.

(١) ي: «من أثقالهم».

(٢) ج: «منهم».

(٣) أ، ب، ل، ي: «بكلامه الثاني».

(٤) ج: «والإثم».

(٥) أ، م، ل: «اتبعوا».

(٦) ل: «الإثم».

(٧) جميع النسخ عدا ج: «مستأنفا».

(٨) أ، ب: زيادة: «أنهم».

(٩) الأنفال: ٢٥.

الجواب: لا تعلق فيه، على ما سنبينه وذلك؛ لأن تفسيرهم فاسدٌ من وجوه أربعة:

أحدها: من جهة لفظ الآية. وثانيها: من جهة معناها. وثالثها: من جهة سائر آيات القرآن. ورابعها: من جهة العقل.

فأما فسادها من جهة لفظ الآية، فإن قوله: ﴿لَا تُصَيِّنْ﴾؛ ليس بنعتٍ للفتنة^(١) ولا يخبر عنها، وعلى تفسيرهم جعلوه نعتاً لها؛ وذلك لأنَّ نون التأكيد لا تدخل في المنعوت ولا في ما كان خبراً، قال التحويون^(٢): نون التأكيد تدخل في ستة مواضع لا سابع لها: في الأمر «اضربن»، وفي التثني «لا تضربن»، وفي الفعل المستقبل^(٣) مع اللام، كقوله تعالى: ﴿لَتَرْكُنَ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾^(٤)، وفي الاستفهام، كقوله تعالى: ﴿هَلْ يُذْهِبْنَ كَيْدُهُ مَا يَغِيظُ﴾^(٥)، وفي جواب القسم: ﴿وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَمَكُمْ﴾^(٦)، وفي ما^(٧) يفرق بينها وبين التخيير كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا تَشَفَّفْتُمْ فِي الْحَرْبِ﴾^(٨)، ﴿فَإِذَا نَذَهَبَنَّ بِكَ﴾^(٩). فإذا كانت^(١٠) نون التأكيد لا تدخل في الخبر والنعت كان اللفظ مبطلاً لتأويلهم. فأما فسادها من جهة المعنى فهو أن التحذير إنما يقع من الشيء، لكن إذا احترز الإنسان منه ربما

(١) انظر في إعراب هذه الآية وتوجيهها: معاني القرآن وإعرابه للزجاج، ٤١٠/٢.

(٢) راجع قضية نون التوكيد ومواضع دخولها في: الجني الداني ١٤١-١٤٤، أوضح المسالك ١٠٧/٤، شرح ابن عقيل ٣١٤-٣١٩/٢.

(٣) أ، ب: «المستقبل».

(٤) الانشقاق: ١٩.

(٥) الحج: ١٥.

(٦) الأنبياء: ٥٧.

(٧) م: «وفي أما». ل: «وفي لما».

(٨) الأنفال: ٥٧.

(٩) الزخرف: ٤١.

(١٠) جميع النسخ: «كان» على تأويل «النون»، بمعنى حرف النون، وما أثبتناه أولاً.

يَنْجُو، والترهيبُ مِنَ الشيءِ إِنَّمَا يَكُونُ^(١) إِذَا نَفَى عَنْهُ نَجَا مِنْهُ، وَإِذَا كَانَتْ^(٢) هذه الفتنَةُ تُصِيبُ الظَّالِمَ وَغَيْرَ الظَّالِمِ، والمتَّقِي وَغَيْرَ المتَّقِي، كان الأمرُ باتِّقَائِهَا^(٣) باطلاً؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ بِمِثَابَةِ أَنْ لَوْ قَالَ: فتنَةٌ إِنْ اتَّقَيْتُمْ أَوْ لَمْ^(٤) تَتَّقُوا أَصَابَتْكُمْ، وهذا ظاهرُ الفسادِ.

وَأَمَّا فسادُهُ مِنْ جِهَةِ سَائِرِ الآيَاتِ فَأَدَاؤُهَا إِلَى تَنَاقُضِهَا، كَنَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَيْتُمْ عَذَابَ اللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً هَلْ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾^(٥)؛ فَبَيَّنَ أَنَّهُ لَا يَهْلِكُ عِنْدَ نَزُولِ عَذَابِهِ إِلَّا الظَّالِمِ، وَكَيْفَ يَقُولُ مَعَ ذَلِكَ إِنَّهَا تُصِيبُ الظَّالِمَ وَغَيْرَ الظَّالِمِ، وَهَلْ هَذَا إِلَّا التَّنَاقُضُ الْمُحْضُ؟ وَهُوَ أَيْضًا يَنْقُضُ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الآيَاتِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا مِنْ قَبْلُ فِي أَنَّهُ لَا يُوَاخِذُ أَحَدًا بِجُرْمٍ غَيْرِهِ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَّوَّهُمْ فِتْنَتُكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾^(٦)؛ فَبَيَّنَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَا يَعَذِّبُ أَهْلَ مَكَّةَ لِأَجْلِ مَنْ كَانَ فِيهَا بَيْنَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَبَيَّنَ أَنَّهُ لَوْ تَزَايَلِ^(٧) الْفَرِيقَانِ^(٨) لَعَذَّبَهُمْ فَكَيْفَ^(٩) يَقُولُ: إِنَّهُ يُوَاخِذُ الظَّالِمَ وَغَيْرَ الظَّالِمِ؟

وَأَمَّا فسادُهُ مِنْ جِهَةِ الْعَقْلِ فَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُوَاخِذَ أَحَدًا بِجُرْمٍ غَيْرِهِ فِي أَوَّلِ «بَابِ الْعَدْلِ». وَأَمَّا مَعْنَاهَا فَقَدْ قَالَ الْفَرَاءُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: هَذَا

(١) «إِنَّمَا يَكُونُ» سَقَطَ مِنْ: أ، ب، ل، ي.

(٢) ج: «إِذَا كَانَ». م: «وَأِنْ كَانَتْ».

(٣) ج، م: «بِاتِّقَائِهَا».

(٤) أ، ب، ج، ل: «وَلَمْ».

(٥) الْأَنْعَام: ٤٧.

(٦) الْفَتْح: ٢٥.

(٧) ي: «تَزَيَّلَ».

(٨) ج: «الْقُرَان».

(٩) ج: «وَكَيْفَ».

جزاء^(١) فيه طرفٌ من اليمين^(٢)، فإذا قلت: انزل من الدابة لا تطرحك، ولا تطرحتك، فهذا جواب الأمر بلفظ النهي، يعني: أن تنزل عنها^(٣) لا تطرحك، فإذا أثبت النون^(٤) الخفيفة والثقيلة كان أوكد للكلام، ومثله: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّمْلُ أَدْخُلُوا مَسَكِنَكُم لَا تَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَنُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾^(٥)، وتحتمل معنى^(٦) ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾^(٧)، وادخلوا مساكنكم كي لا يحطمنكم سليمان وجنوده، فإنما^(٨) تُوجِبُ الآيةُ أَنَّ تِلْكَ الْفِتْنَةُ تُصِيبُ^(٩) الظَّالِمِينَ خَاصَّةً^(١٠) دون غيرهم على قضيّة اللفظ وحكم البلغة، فبطل التعلُّق به إذ دلَّ^(١١) على ضدِّ ما^(١٢) ذهبوا إليه.

ومن ذلك تعلُّقهم بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا آتَوُكُمْ دَارُكُمْ﴾ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ^(١٣)، قالوا: فلا يخلو هذا السؤال من أن يكون عبارة عن العقوبة أو^(١٤) تعريفاً، [أ]و أيهما كان، وإذا جاز أن يُؤْتَبَ المظلومُ بظلم ظالمه جاز أن يُعَذَّبَ لأجله، وذلك يُصحِّح ما قلناه من جواز التعذيب مجزئ الغير.

الجواب: أنه لا تعلُّق لهم في الظاهر؛ لأنَّ السؤال لا يدلُّ^(١٥) على تأنيب

(١) ل: «جزاء».

(٢) ل: «اليمين».

(٣) جميع النسخ عدا ب: «عنه».

(٤) م: «أثبت بالنون». ل: «أثبت النون».

(٥) النمل: ١٨.

(٦) ج، م: «معنى». ل: «ومعنى».

(٧) الأنفال: ٢٥.

(٨) ل: «وإنما».

(٩) ل: «تصيب».

(١٠) «خاصة» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(١١) أ، ب، م، ي: «ذلك».

(١٢) أ: «إذ ذلك». ي: «إذ دل على ضدها».

(١٣) التكوين: ٨-٩.

(١٤) أ، ب، ي: «أو».

(١٥) ج: «يبخل».

المسؤول ولا ذمّه، وذلك أنّ أصل السؤال إنّما هو الاستخبار^(١) فحسب،
وأثّها^(٢) تصرف إلى غيره بدليل، فهذا يُسقط تعلّقهم؛ لأنّه متى وجب العدول
عن الظاهر سقط التعلّق به، ولا خلاف أنّ الاستخبار من الله تعالى لا يجوز.
وإذا بطل ذلك فالسؤال قد يكون تأنيباً للمسؤول نحو قولهم: لم فعلت كذا،
وقد^(٣) يكون تأنيباً للفاعل وإن كان السؤال متوجّهاً إلى المظلوم؛ لأنّ
التأنيب^(٤) إنّما يلحق الفاعل دون غيره، وإنّما سأل المظلوم من حيث لا يعرف
له جرمًا؛ قصدًا إلى المبالغة في تقرير الظالم، وإبانه أنّه لا جرم لهذا المظلوم.
والذي يدلّ على أنّه أراد به توبيخ الظالم دون المؤوودة أنّ التوبيخ إنّما توجه إلى
الظالم فقال: ﴿بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلْتَ﴾^(٥)، فقولهُ: ﴿بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلْتَ﴾، إنّما علل القتل
فقال: لِمَ قَتَلَ الْقَاتِلُ وَلَآئِيَّ^(٦) جُرْمٌ؟ فالتوبيخ يتوجّه^(٧) في ذلك إلى الوائد، وقد
يقول القائل للمظلوم: لِمَاذَا ضَرَبَكَ زَيْدٌ؟ وَلَآئِيَّ جُرْمٌ شَتَمَكَ؟ إذا كان لا يعرف
له ذنبًا، وهو شبهة قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ
اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ﴾^(٨)، إنّما هو تقرير للقائلين ذلك المتخذين إيّاه
إلهًا، ومن أعظم البهتان على الله تعالى من زعم أنّه يُعَذِّبُ الوائد^(٩) لأجل ما
فَعَلَ مِنْ قَتْلِ المؤوودة من غير جرم ثمّ يُعَذِّبُ^(١٠) المؤوودة لأجل الوائد، وقد قال
الشاعر:

(١) ل: «الاستحقاق».

(٢) ج، م: «وانما».

(٣) ل، م: «قد».

(٤) ل: «التأنيب».

(٥) التكوير: ٩.

(٦) ل: «ولاً».

(٧) أ، ي: «يرجع».

(٨) المائدة: ١١٦.

(٩) انظر: متشابه القرآن، ص ٦٨١، وتفسير الطبري، ١٣٧/٧-١٣٨.

(١٠) م: «يعذب».

تَحَاءُوا بِذِي الْأَطْفَالِ أَنْ وَأَدُوهُمْ وَقَالَ لَهُمْ إِنِّي لَذَلِكَ غَاضِبٌ
وَيُضْلِيهِمْ^(١) نِيرَانَهُ وَجَحِيمَهُ تَنُوشُهُمْ حَيَاتُهَا وَالْعُقَارِبُ^(٢)

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا﴾^(٣)، قَالُوا: فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى
أَنَّهُ يَأْخُذُ الْغَيْرَ بِجَرِيْمَةِ الْغَيْرِ سَوَاءً سَأَلُوهُ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ التَّيَقُّنِ أَمْ عَلَى وَجْهِ
الِاسْتِفْهَامِ، فَلَوْلَا جَوَازُ ذَلِكَ عِنْدَهُ مَا جَازَ أَنْ يَسْتَفْهَمَهُ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مُتَيَقِّنًا أَنَّهُ يَفْعَلُ [ذَلِكَ] لَمَا
كَانَ لِلِاسْتِخْبَارِ مَعْنَى.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ مَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يُهْلِكْهُمْ لَذَلِكَ، فَإِذَنْ^(٤) لَا تَيَقُّنُ هُنَاكَ، وَإِذَا فَسَدَ أَنْ
يَكُونَ عَلَى وَجْهِ التَّيَقُّنِ فَلَفِظَ الْاسْتِفْهَامَ يَكُونُ عَلَى سَبِيلِ الْاسْتِخْبَارِ وَيَكُونُ
عَلَى سَبِيلِ الْإِنْكَارِ وَالتَّبْعِيدِ، كَمَا قَالَ مُوسَى عليه السلام لِلْعَالِمِ: ﴿أَقْتَلْتُ نَفْسًا زَكِيَّةً
بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾^(٥)؛ تَبْعِيدًا^(٦) لَا أَنْ^(٧) يَكُونَ قَتْلُهُ عَلَى ذَلِكَ الْوَجْهِ، فَمُوسَى عليه السلام كَانَ
عَالِمًا بِأَنَّ اللَّهَ لَا يُهْلِكُهُمْ بِجُرْمِ غَيْرِهِمْ، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ النِّفْيِ وَالتَّبْعِيدِ،
وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْأَلْفَ الَّذِي هُوَ أَلْفُ الْاسْتِفْهَامِ قَدْ يَرِدُ عَلَى وَجْهِ الْاسْتِفْهَامِ^(٨)،
كَقَوْلِهِ^(٩) تَعَالَى حَاكِيًا عَنْ قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ: ﴿أَنْطَعِمْ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ رَبُّهُ﴾^(١٠)،

(١) ل: وتصلية.

(٢) البيتان من الطويل، ولم نقف على قائلهما في ما بين أيدينا من مصادر.

(٣) الأعراف: ١٥٥.

(٤) م، ل: «إِذَنْ».

(٥) الكهف: ٧٤.

(٦) جميع النسخ عدا ي: «تبعيد».

(٧) أ، ب، ج، ي: «ألا».

(٨) انظر: في خروج همزة الاستفهام من معناها الحقيقي إلى المعاني البلاغية: الإيضاح في علوم البلاغة لجلال

الدين القزويني، ص ١٣٢-١٤٠.

(٩) م: «لقوله».

(١٠) يس: ٤٧.

وكقوله تعالى أيضًا: ﴿أَنْتُمْ مِنْ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عِدُونَ﴾^(١)؛ وهذا كثيرٌ ظاهرٌ من^(٢) اللغة.

ومن ذلك أيضًا قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا نَضَجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾^(٣)، قالوا^(٤): فبيّن^(٥) أنه يُعَذَّبُ الجلود^(٦) المبدلة التي لم تكن في حال المعصية.

الجواب: لا تعلق لهم فيه؛ لأنه تعالى لم يذكر أنه يُعَذَّبُ الجلد، وهو موضع تعلق الخصم.

وبعد، فالجلد لا يلحقه عذاب^(٧)؛ لأنه لا حياة فيه، وإذا لم يلحقه العذاب^(٨) سقط تعلقهم. وذهب بعضهم إلى أنه يريد بالتبديل إعادة الجلد إلى ما كان عليه، وليس يريد أنه يُحدث لهم^(٩) جلدًا آخر. والتبديل قد يستعمل على ما قلناه، قال الله تعالى: ﴿وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ﴾^(١٠)، ولم يرد أنه بدل أصل الجنتين إلى غيرهما، وحولهما إلى هذه الحالة، فلمّا كان التبديل يكون على هذه الجهة سقط تعلقهم من جميع الوجوه.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يَنْبِئُكَ النَّبِيُّ مَنْ يَأْتِ مِنْكَ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ يُضَعِّفُ لَهَا الْعَذَابَ ضِعْفَيْنِ﴾^(١١)، قالوا: فأخبر أنه يُعَذَّبُ نساء النبي إن أتين بفاحشة ضعفي

(١) المؤمنون: ٤٧.

(٢) م: «في».

(٣) النساء: ٥٦.

(٤) راجع هذا الكلام بنصه في: متشابه القرآن، ص ١٩٠-١٩٢. وتفسير الزمخشري، ١/٥١٢. وتفسير الطبري، ٥/١٤٢-١٤٣.

(٥) ج: «فبان».

(٦) أ، ب: «بجلود».

(٧) ج، م: «العذاب».

(٨) أ، ب، ل، ي: «عذاب».

(٩) أ، ب، ج، ي: «له».

(١٠) سبأ: ١٦.

(١١) الأحزاب: ٣٠.

ما يَسْتَوْجِبْنَ، وَذَلِكَ يُوجِبُ^(١) تَعْذِيبُهُ بِمَا لَا يَسْتَحِقُّهُ الْمَفْعُولُ بِهِ.

الْجَوَابُ^(٢) أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ أَنَّهُنَّ^(٣) لَا يَسْتَحَقُّنَ؛ وَ^(٤) ذَلِكَ لِأَنَّ الْحُدُودَ وَالْعَذَابَ تَخْتَلِفُ بِمَجْسَبِ اخْتِلَافِ حَالِ الْمَحْدُودِ، أَلَا تَرَى أَنَّ حَدَّ الْعَبْدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ حَدِّ الْحُرِّ؛ لِاخْتِلَافِ حَالِهِمَا، فَكَذَلِكَ^(٥) لَا يُنْكَرُ^(٦) أَنَّ حَدَّ نِسَاءِ النَّبِيِّ عَلَى الضَّعِيفِ مِنْ حَدِّ غَيْرِهِنَّ، وَذَلِكَ لَوْجْهِينِ اثْنَيْنِ: أَحَدُهُمَا: لَمَّا كَانَتِ الْمَضَرَّةُ فِي إِتْيَانِهِنَّ الْفَاحِشَةَ أَعْظَمَ فَسَادًا مِنْ أَنْ تَأْتِيَ مِنْ غَيْرِهِنَّ، فَهِنَّ اسْتَحَقَّقْنَ مِنَ الْعَذَابِ ضِعْفَ حُدُودِ غَيْرِهِنَّ. وَالْآخَرُ^(٧) أَنَّهُ لَمَّا كَانَتْ أَحْوَالُهُنَّ فِي مَا يَشَاهِدْنَ مِنْ أَحْوَالِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَيَّامِهِ، وَمَا يَحْتَجُّ بِهِ عَلَيْهِنَّ وَمَا يُظْهِرُ لَهُنَّ مِنَ الْآيَاتِ آكَدَ، فَكَانَتِ الْحِجَّةُ عَلَيْهِنَّ أَكْبَرَ^(٨) فِي ذَلِكَ الْبَابِ فَاسْتَحَقَّقْنَ مِنَ الْعَذَابِ ضِعْفِي مَا يَسْتَحِقُّهُ غَيْرُهُنَّ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ﴾^(٩)؛ أَرَادَ: ضِعْفَ عَذَابِ^(١٠) الْحَيَاةِ وَضِعْفَ عَذَابِ الْمَمَاتِ، وَهَذَا يُبْطِلُ تَعَلُّقَهُم بِالْآيَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَحْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾^(١١) مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ^(١٢)، قَالُوا: فَذَكَرَ مَا يَدُلُّ^(١٣) عَلَى أَنَّهُ

(١) جميع النسخ عدا أ: زيادة: «تجويز».

(٢) راجع: متشابه القرآن، ص ٥٦٣-٥٦٤، وتفسير الطبري، ١٥٩/٢١.

(٣) ج، م، ل: «أنه».

(٤) ل: «لا يستحق من».

(٥) ب، ي: «فلذلك».

(٦) جميع النسخ عدا ي: زيادة: «أحد».

(٧) ل: «والآخرة».

(٨) «أكبر» سقط من: أ، ب. ج، م، ل: «أكد».

(٩) الإسراء: ٧٥.

(١٠) جميع النسخ عدا ي، ج: زيادة: «الآخرة».

(١١) الصافات: ٢٢-٢٣.

(١٢) م: زيادة: «ذكر».

يُعَاقِبُ مَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ.

الجواب أنه لا تَعَلَّقَ لهم في الظاهر؛ لأنه ليس في الآية أن أزواجهم غيرُ مُسْتَحَقِّينَ للعذاب^(١)، وإذا^(٢) كان كذلك بَطَلَ تَعَلُّقُهُمْ.

وبعد، ففي الآية دليلٌ على أن جميعهم مستحقُّ للعذاب^(٣)؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾ (٤) من دُونِ اللَّهِ؛ أن جميعهم عَبدوا الأصنام، وقد قيل في مَعْنَى^(٥) أزواجهم: أشكالهم وأمثالهم، ومتى فُسِّرَ على ذلك صَحَّ أَنَّهُمْ مُسْتَحَقُّونَ العذاب^(٦)، والذي يدلُّ على أن الزوج قد يُرادُ به المثل قوله تعالى: ﴿مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾^(٧)، وقوله أيضًا: ﴿فِيهِمَا مِنْ كُلِّ فِكْهَةٍ زَوْجَانِ﴾^(٨).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾^(٩)، قالوا: فقد^(١٠) بَيَّنَّ أَنَّهُ يُوَاخِذُ بِجُرْمِ الْغَيْرِ.

الجواب^(١١) أنه لا تَعَلَّقَ لهم^(١٢) في الظاهر؛ لأنَّ إِرَادَتَهُ أَنْ يُوَاخِذَ بِجُرْمِهِمَا ليسَ بموجبٍ أن الله تعالى يفعل ذلك، وقد^(١٣) يريدُ الإنسانُ أشياء كثيرةً ويتمنَّى ما لا يفعلُ الله شيئًا منه. على أنه جعل امتناعه من قبله كالسببِ

(١) ب: «العذاب».

(٢) م، ل: «فإذا».

(٣) انظر هذا الجواب بنصه في: متشابه القرآن، ص ٥٨٠، وتفسير الطبري، ٤٦/٢٣-٤٧.

(٤) ل: زيادة: «أن».

(٥) ل: «للعذاب».

(٦) الحج: ٥.

(٧) الرحمن: ٥٢.

(٨) المائدة: ٢٩. وراجع تفسير الآية والجواب عن هذا التساؤل: «كيف يحمل إثم مثله له، ولا تزر وازرة وزر أخرى» في الكشاف، ٦١٢/١.

(٩) «فقد» سقط من: أ، ب.

(١٠) انظر هذا في: متشابه القرآن، ص ٢٢١-٢٢٢، وتفسير الطبري، ١٩٢/٦-١٩٤.

(١١) «لهم» سقط من: م، ل.

(١٢) ي: «وكان».

لِوَأَخَذْتَهُ بِإِثْمِهِمَا، وَلَا يَكُونُ امْتِنَاعُهُ مِنْ قَبْلِهِ سَبَبًا لَذَلِكَ^(١)، وَإِنَّمَا يَكُونُ سَبَبًا لِوَأَخَذْتَهُ بِإِثْمِهِ فِي قَتْلِهِ. عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ ذِكْرُ إِثْمٍ لِهَذَا الْمَقْتُولِ، فَيُرَدُّ إِلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿بِإِثْمِي﴾. وَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَإِنَّهُ أَرَادَ أَنَّ ﴿تَبَوَّأَ بِإِثْمِي﴾؛ يَعْنِي: بِإِثْمِكَ فِي قَتْلِي، فَأُضِيفَ الْإِثْمُ إِلَى نَفْسِهِ لِيُمَيِّزَ بَيْنَ الْإِثْمَيْنِ، وَقَدْ بَيَّنَّا جَوَازَ إِضَافَةِ الْفِعْلِ إِلَى الْمَفْعُولِ بِهِ؛ فَلَمَّا كَانَ لِهَذَا الْقَاتِلِ إِثْمٌ لِأَجْلِهِ لَمْ يُقْبَلْ قُرْبَانُهُ وَإِثْمٌ^(٢) فِي قَتْلِهِ إِيَّاهُ، مَيِّزٌ بَيْنَهُمَا بِأَن أُضِيفَ أَحَدُهُمَا إِلَيْهِ وَالْآخَرُ إِلَى نَفْسِهِ، وَبَدُلَ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ جَعَلَ امْتِنَاعُهُ عَنْ^(٣) قَتْلِهِ سَبَبًا؛ لِأَن يَبُوءَ بِالْإِثْمَيْنِ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا امْتَنَعَ عَنْ مُقَاتَلَتِهِ^(٤) اسْتَحَقَّ الْقَاتِلُ الْعُقُوبَةَ عَلَى الْقَتْلِ، عَلَى مَا تَقَدَّمَ^(٥) مِنْ ذَلِكَ؛ إِثْمَانِ.

*

(١) ب: «كذلك».

(٢) م، ل: «إثما».

(٣) ي: «من».

(٤) ي: «مقابلتة».

(٥) أ، ب، ج، ي: «يقدر». م، ل: «يقدم».

الباب الثالث

في أنه لا يكلف عباده ما لا يطيقون

الأصل في ذلك أنه لا يصح التكليف من الحكيم إلا لنفع يحصل للمكلف^(١) بالتكليف؛ لأنه متعالٍ عن الانتفاع بتكليفهم، ولا يجوز أن يكلفهم من غير أن يقصد نفعهم بتكليفهم؛ لأنه إذا لم يكن لله تعالى نفع ولا للمكلف، صار التكليف عبثاً لا معنى له.

فإذا تقرر^(٢) ذلك، والتكليف إنما يكون للمكلف فيه نفع متى ما يتمكن من فعل ما كلف؛ لأنه إذا لم يتمكن من فعل ما كلف يخرج^(٣) من أن يكون للمكلف فيه نفع^(٤)؛ لأنه لا يمكنه أن ينتفع^(٥) بذلك التكليف، بل يكون مضرّة عليه، فضلاً من^(٦) أن يكون نفعاً؛ لأنه إذا لم يمكنه^(٧) أن يفعله لا يمكنه^(٨) التوصل إلى الشواب ويلزمه - بزعم القوم - العقاب، وإذا كان كذلك صار التكليف غير حكمة.

وشيء آخر، وهو أننا بينّا أنه تعالى عدل لا يفعل ما هو ظلم، وأعظم الظلم تكليف ما لا يطاق، والأمر^(٩) بما لا سبيل إليه، وأكثرهم يحيلون تكليف العاجز وينفون ذلك، ويجعلون بين القادر والعاجز ثالثاً ليس بقادر ولا عاجز،

(١) أ: «للتكليف».

(٢) ج، م، ل: «أيقن».

(٣) ج: «الخروج».

(٤) ل: «المكلف وينفع».

(٥) ل: «ينفع».

(٦) يجوز نيابة حروف الجر عن بعضها، ف«فضلاً من» في معنى «فضلاً عن»، هذا على مذهب الكوفيين ومن وافقهم. انظر في ذلك: الجنى الداني في حروف المعاني، للحسن بن قاسم المرادي، ص ٤٦.

(٧) ي: «لأنه لا يمكنه».

(٨) «أن يفعله لا يمكنه» سقط من: ل.

(٩) أ، ل، ي: «والآخر».

وهذا غير معقول، و^(١) منهم مَنْ يَأْتِي تَكْلِيفَ مَنْ هُوَ^(٢) غير قادرٍ ولا يُجِيز تكليفَ ما لا يُطاق، والذي يدلُّ عليه من الكتابِ قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾^(٣)، ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً أَتَنَهَا﴾^(٤)، والوسعُ^(٥) دونَ الطاقة، ألا ترى إلى قول الشاعر:

كَلَّفَتْهَا الْوُسْعَ فِي سَيْرِي لَهَا أَصْلًا وَالْوُسْعُ مِنْهَا دَوِثُنَ الْجَهْدِ وَالْوُخْدِ^(٦)

قال الله^(٧) تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾^(٨)، وقال أيضًا: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾^(٩)، وقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾^(١٠)؛ أي مِنْ ضَيْقٍ، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾^(١١)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾^(١٢).

ذَهَبَ بَعْضُ مَنْ لَمْ يَتَبَحَّرْ فِي عِلْمِ اللُّغَةِ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿إِلَّا وُسْعَهَا﴾؛ أي: مَا يَحِلُّ لَهَا، وهذا تأويلٌ لا يَسُوعُ مِنْ وَجْهَيْنِ^(١٣):
أَحَدُهُمَا: مِنْ جِهَةِ اللُّغَةِ، وَهُوَ أَنَّ الْاسْمَ الَّذِي يَتَصَرَّفُ^(١٤) مِنْهُ قَوْلُهُمْ: فَلَانُ

(١) ل: «في».

(٢) أ، ب، ي: «التكليف». ج، ل: «تكليف».

(٣) البقرة: ٢٨٦.

(٤) الطلاق: ٧.

(٥) ج، م: «فالواسع». ل: «والواسع».

(٦) ج: «والأخذ». ب: «الوجد». والوجد: ضرب من سير الإبل سريع. والبيت من البسيط، ولم نجد من ذكره في ما بين أيدينا من مصادر. انظر: لسان العرب (و.خ.د).

(٧) لفظ الجلالة سقط من: أ، ب.

(٨) التغابن: ١٦.

(٩) آل عمران: ٩٧.

(١٠) الحج: ٧٨.

(١١) البقرة: ١٨٥.

(١٢) النساء: ٢٨.

(١٣) أ، ل: «جهتين».

(١٤) ب: «ينصرف».

في حِلٍّ وَسَعَةٍ، غيرُ الذي يَتَصَرَّفُ منه^(١) قولهم^(٢): وَسِعَ؛ لَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَقَالَ: فلانٌ^(٣) في حِلٍّ وَوُسْعٍ.

والآخر: أَنَّهُ لَا يَقَالَ فِي مَا كَلَّفَ اللَّهُ: إِنَّهُ وَسِعَ؛ لِأَنَّ الْمَبَاحَ غَيْرُ الْمَفْرُوضِ الْمَأْمُورِ بِهِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ خَطَأٌ أَنْ يَقَالَ: إِنَّ الْإِنْسَانَ مَوْسَعٌ عَلَيْهِ أَنْ^(٤) يُصَلِّيَ الْخُمْسَ^(٥) وَيُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَإِنَّمَا يَقَالَ: مَوْسَعٌ عَلَيْهِ^(٦) أَنْ يَتَزَوَّجَ أَرْبَعًا، وَأَنْ يَمْتَلِكَ مَا شَاءَ مِنَ الْإِمَاءِ، وَأَنْ يُطَلِّقَ، وَسَائِرَ الْمَبَاحَاتِ.

وبعدُ، فَإِنَّهُ مُحَالٌ أَنْ يُفَسِّرَ قَوْلَهُ: ﴿إِلَّا وَسَعَهَا﴾، عَلَى مَعْنَى: «إِلَّا مَا يَحِلُّ لَهَا»؛ لِأَنَّ التَّحْلِيلَ لَيْسَ يَقَعُ بِالتَّكْلِيفِ عِنْدَ أَكْثَرِهِمْ؛ لِأَنَّ الْأَشْيَاءَ عِنْدَهُمْ مُحَلَّلَةٌ بِالْعَقْلِ وَإِنَّمَا التَّحْرِيمُ^(٧) يَقَعُ بِالتَّكْلِيفِ، فَأَمَّا التَّحْلِيلُ فَحَاصِلٌ، وَعِنْدَ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهُ يَقَعُ بِالتَّكْلِيفِ فَذَلِكَ غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لَأَنَّهُ إِنْ وَقَعَ^(٨) بِالتَّكْلِيفِ كَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي لَا أَكَلَّفُ إِلَّا مَا يَحِلُّ؟ وَإِنَّمَا يَحِلُّ عَلَى مَذْهَبِهِ أَنْ يُكَلَّفَ ذَلِكَ، فَكَأَنَّهُ^(٩) قَالَ: إِنِّي [لَا] أَمُرُ إِلَّا بِمَا يَجِبُ، وَالْوَجُوبُ يَقَعُ بِالْأَمْرِ وَهَذَا مُحَالٌ.

وبعدُ، فَلَوْ جَازَ أَنْ يُكَلَّفَ اللَّهُ تَعَالَى مَا لَا يُطَاقُ لَجَازَ أَنْ يُكَلَّفَ الْأَعْمَى النَّظَرَ، وَالْمُقْعَدَ الْمَشْيَ، وَلَجَازَ أَنْ يُكَلَّفَ الطَّيْرَانَ وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ، وَلَوْ جَازَ ذَلِكَ لَجَازَ أَنْ يُكَلَّفَ الْأَشْجَارَ وَالنَّبَاتَاتِ^(١٠) وَالْجَمَادَ؛ إِذْ لَا فَرْقَ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَ هَذَا الْحَدَّ عُذَّ مِنَ الْمَجَانِينِ.

(١) م: «فيه».

(٢) «فلانٌ في حِلٍّ وَسَعَةٍ، غيرُ الذي يَتَصَرَّفُ منه قولهم» سقط من: ج.

(٣) «فلانٌ» سقط من: أ، ب.

(٤) ل: «أي».

(٥) أ: «بِخُمْسٍ».

(٦) «عليه» سقط من: أ، ب.

(٧) ل: «التَّحْلِيلُ».

(٨) ل: «أَنْ يَقَعُ».

(٩) ج: «فَكَأَنَّهُ قَالَ عَلَى مَذْهَبِهِ» أ، ب، ي: «كَأَنَّهُ» ل: «لأنه».

(١٠) ل: «النَّبَاتِ».

وَقَدْ تَعَلَّقُوا فِي إِجَازَةِ ذَلِكَ بِآيَاتٍ، فَمِنْ ذَلِكَ ^(١) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُحْمِلُنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ ^(٢)، قَالُوا: فَرِغْبَةُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي أَلَّا يُكَلِّفَهُمْ مَا لَا طَاقَةَ لَهُمْ ^(٣) بِهِ، دَلٌّ ^(٤) عَلَى جَوَازِ تَكْلِيفِهِ ذَلِكَ، وَلَوْلَا ^(٥) جَوَازُ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لِلرَّغْبَةِ فِي ذَلِكَ مَعْنَى وَلَا فَائِدَةٌ.

وَالْجَوَابُ ^(٦) أَنَّهُ لَيْسَ فِي ظَاهِرِهِ شَيْءٌ مِمَّا قَالُوا بِهِ ^(٧)، وَلَا يَدُلُّ سَوَالُهُمْ ذَلِكَ عَلَى جَوَازِ تَكْلِيفِهِ إِيَّاهُمْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ السَّوَالَ عَلَى أَوْجِهٍ ثَلَاثَةٍ:

أَحَدُهَا: تَعَبُّدُ تَعَبَّدَ اللَّهُ عِبَادَهُ بِهِ، وَإِنْ كَانَ فَاعِلًا ذَلِكَ لَا مُحَالَةً وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَفْعَلَ خِلَافَهُ، وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِهِ: ﴿قُلْ رَبِّ أَحْكُم بِالْحَقِّ﴾ ^(٨)؛ وَلَا ^(٩) خِلَافَ أَنَّهُ لَا يَحْكُمُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ ^(١٠)، فَقَدْ سَأَلُوهُ أَنْ يُعْطِيَهُمْ مَا وَعَدَهُمْ مَعَ اعْتِرَافِهِمْ بِأَنَّهُ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ، وَقَالَ - أَيْضًا - سَبْحَانَهُ: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾، وَلَا خِلَافَ أَنَّهُ لَا يَهْدِي لغير الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ ^(١١)، فَأَمَرْنَا ^(١٢) أَنْ نَسْأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ مَعَ

(١) جميع النسخ عداي: زيادة: «في تكليف ما لا يطاق».

(٢) البقرة: ٢٨٦.

(٣) ب: «لنا».

(٤) ج، م، ل: «يدل». والرغبة مؤنث لكن أخبر عنها بالفعل مذكرًا؛ حملًا لها على معنى: «طلبهم» أو «تمنيهم». والحمل على المعنى في العربية كثير.

(٥) ل: «والأ».

(٦) راجع ذلك بنصّه وتفصيله في: متشابه القرآن، ص ١٣٨-١٣٩، وتفسير الطبري، ١٥٤/٣-١٦١، والكشاف للزمخشري، ٣٢٨/١.

(٧) ج: «تعلقوا به». ل: «قالوا به أنه».

(٨) الأنبياء: ١١٢.

(٩) أ، ب، ل، ي: «لا».

(١٠) آل عمران: ١٩٤.

(١١) الأحزاب: ٥٦.

(١٢) ج، م، ل: «فأمر».

قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾^(١)، فهذا الباب وما يجري مجراه
تعبدٌ تعبدنا الله تعالى به يجري مجرى سائر التعبدات^(٢)، وعلينا أن ندعوه به^(٣)،
فلا دليل في ذلك على جواز خلافه عليه.

وثانيها: أن يسأل ما يجوز أن يفعل، وما يجوز ألا يفعل، فيطلق للإنسان
أن يسأل من ذلك ما شاء، شرط أن يقرن به عقداً أو قولاً إن كان ذلك أصلح
ولم يكن مفسدة؛ لأنه تعالى لا يفعل ما^(٤) يكون مفسدة للعبد.

وثالثها: ما يستحيل من الله فعله في الوقت نحو: أن يسأل أن ينزل الآن
ملائكة^(٥)، أو يبعث نبياً، أو يرفع الجبل فوقاً، وما يجري^(٦) هذا المجزئ فغير جائز
أن يسأل ما كان طريقه هذا السبيل، فقوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾؛
سبيله سبيل التعبد^(٧)، وإذا كان ذلك تعبدًا لم يدل على جواز كونه فاعلاً بخلافه.

وبعد، فقد بينّا استحالة ذلك من طريق^(٨) العقل^(٩) والكتاب. وشيء آخر،
وهو أن يكون المراد به: لا نحملنا ما يثقل علينا ويشتد كلفته. وهو ظاهر في
اللغة، يقال: والله ما أستطيع النظر^(١٠) إليك، ولا أطيق الاكتحال برويتك وهو
نصب عينيه ينظر إليه، فمعناه: أنه يثقل عليه ذلك. ويدل على صحة هذا
المعنى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾^(١١)؛

(١) الأحزاب: ٥٦.

(٢) ج، ل: «العبادات».

(٣) جميع النسخ عدا ج، م: «ندعوه».

(٤) جميع النسخ عدا م، ل: زيادة: «هو».

(٥) جميع النسخ عدا م، ل: «ملائكته».

(٦) أ: «يرج».

(٧) ج: زيادة: «به».

(٨) أ، ب، ي: «طرق».

(٩) ل: «الفعل».

(١٠) أ، ب: «أنظر».

(١١) البقرة: ٢٨٦.

أي العبادات الصعبة التي كُلف^(١) بنو إسرائيل وغلّظ عليهم المحنة في ذلك، كأمره إياهم بقتل أنفسهم. وعلى ذلك فسروا قوله^(٢): ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾^(٣)؛ لأنّهم لو أرادوا^(٤) الاستخبار عن قدرته لكفّروا^(٥)، وإنّما المراد هل يسمح بذلك ويجيب إليه؟ وعلى ذلك قوله: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾^(٦)، لم يردّ به نفى القدرة وإنّما أراد ثقله عليه، ولذلك جعل القدرة فيه قوله: ﴿وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا﴾^(٧)، ولو أراد نفى الاستطاعة بالحقيقة^(٨) لم يكن لهذا الاعتلال معنى.

ووجه آخر: وهو أنّه يجوز أن يعنى به: لا تحمّلنا من العذاب ما لا طاقة لنا به؛ لأنّ قوله ﴿وَلَا تُحْمِلُنَا﴾ كلامٌ مبهم ليس فيه دلالة ما الذي أراد به: التكليف^(٩) أو غيره. وإذا^(١٠) كان كذلك سقط التعلّق به.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَضْطَرُّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(١١)، قالوا: فدلّ قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، على جواز ضده^(١٢) من المواخذه في حال الضرورة.

الجواب أنّ الواجب أن يُعلّم الفرق بين حال الضرورة ونفي الاستطاعة؛

(١) ج: «كلفت».

(٢) ج، م: «قوله».

(٣) المائدة: ١١٤.

(٤) «لو» سقط من: أ، م.

(٥) أ، ب، ي: «فكفروا».

(٦) الكهف: ٦٧.

(٧) الكهف: ٦٨.

(٨) ج: «في الحقيقة»، أ، ب، ي، م: «الحقيقة». ل: زيادة: «لو».

(٩) أ، ب، ج، ي: «أراد أنّه تكليف».

(١٠) ل: «فإذا».

(١١) المائدة: ٣.

(١٢) ب: «صدقه».

لأنَّ حالَ الضَّرورةِ يصحُّ معها وجودُ الاستطاعة؛ لأنَّ الإنسانَ وإنِ اشتدَّ جوعُه فاضطرَّ إلى أكلِ الميتةِ فهو يستطيعُ أن يصبرَ فلا يأكلَ، ألا ترى أن النبي ﷺ لما سُئِلَ عن حالِ الضَّرورةِ ومتى يجوزُ أكلُ الميتةِ؟ قال^(١): «ما لم يضطَّبحوا أو يَغْتَبِقُوا»^(٢)، فأباح إذا لم يجد ما يتعشَّى به أو يتغذى، و^(٣) يُمكنُ الإنسانُ أن يصبرَ من الطعامِ أيَّامًا^(٤) ويُمكنه ألا يأكلَ أصلًا وإن مات من الجوع.

وبعد، فإنَّ القومَ لمذهبيهم الفاسدِ لا يزالون يخرقون الإجماعَ ويفارقون قولَ كافَّةِ المسلمين، وذلك أنَّه لا خلاف أنَّه تعالى لا^(٥) يوصفُ أنَّه لا يغفرُ المباح؛ إذ المباحُ ليس بذنبٍ فيُغفرُ؛ لأنَّ كلَّ ما أُبيحَ خرجَ من أن يكونَ ذنبًا؛ إذ الذنبُ هو ارتكابُ المنهيِّ أو تركُ المأمورِ، ولا مُنازعةَ في أنَّ أكلَ الميتةِ في حالِ الضَّرورةِ مثلُ أكلِ المذكيِّ في غير حالِ الضَّرورةِ.

فأما تعلُّقهم بقوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ فغيرُ صحيح؛ لأنَّه ليس كلُّ مغفرةٍ تكونُ عن ذنبٍ بل قد يُستعملُ على غيرِ ذلك، ومعناه تركُ المؤاخذه. قال الله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ﴾^(٦)، أمرهم بتركِ مقابلتهم^(٧)، وسَمَّى تركَ المقابلةِ غُفرانًا، وذلك يُبطلُ تعلُّقهم.

فأما معناه فيحتملُ وجوها:

(١) ج، ل: زيادة: «متى».

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک عن أبي واقد الليثي، رقم ٧١٥٦، ١٣٩/٤، بلفظ: «إذا ما لم تصطبِحوا ولم تغتَبِقُوا ولم تحتفوا بها فشأنكم» (والغبوق: شرب آخر النهار). وأخرجه البيهقي، في باب ما يحل من الميتة بالضرورة، ٣٥٦/٩. وأخرجه أحمد، رقم ٢١٨٩٨، ٢٢٧/٣٦.

(٣) جميع النسخ عدا م، ل: «أو».

(٤) «أيامًا» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٥) «لا» سقط من جميع النسخ عدا: ج، م.

(٦) الجائية: ١٤.

(٧) م: «مقاتلتهم».

أَحَدُهَا: مَا ذَكَرْنَا^(١) مِنْ أَنَّهُ وَصَفَ^(٢) تَرَكَ الْمُؤَاخَذَةَ غَفِرَانًا مِنْ حَيْثُ لَا يُؤَاخِذُ بِمَا غَفَرَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ أَحَلَّهُ لَهُمْ، وَهُوَ لَا يُؤَاخِذُ^(٣) عَلَى مَا أَحَلَّ.

وثَانِيهَا: أَنَّهُ إِنَّمَا عَقَّبَ ذَلِكَ بِمَا أَبَاخَهُ مِنْ أَكْلِ الْمَيْتَةِ وَضَفًا لِنَفْسِهِ بِمَغْفِرَةِ الذَّنُوبِ، فَأَوَّلَى أَلَّا يُؤَاخِذَ بِفَعْلِ الْمَبَاحَاتِ الَّتِي لَيْسَتْ بِذَنْبٍ.

وثَالِثُهَا: أَنْ يَعْني أَنَّهُ تَعَالَى غَفُورٌ رَحِيمٌ، فَلَا يُضَيِّقُ عَلَى الْعَبْدِ الْحَالِ حَقَّ يَمْنَعَهُ مِنْ أَكْلِ الْمَيْتَةِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ بَلْ يُحِلُّ ذَلِكَ لَهُ.

ورَابِعُهَا: أَنْ يَكُونَ تَعَالَى أَقَامَ قَوْلَهُ: ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، مُقَامَ قَوْلِهِ: «أَحَلَّلْتُ لَكُمْ^(٤) ذَلِكَ» مِنْ حَيْثُ كَانَ الْمَعْلُومُ أَنَّهُ تَعَالَى لَا يُؤَاخِذُ بِمَا قَدْ أَحَلَّ^(٥)، كَمَا لَا يُؤَاخِذُ بِمَا قَدْ غَفَرَ، فَأَقَامَ أَحَدَ الْقَوْلَيْنِ مُقَامَ الْآخَرِ، وَهَذَا مِنْ بَابِ الْفَصَاحَةِ. وَنَظِيرُهُ^(٦) قَوْلُهُ تَعَالَى فِي أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾؛ يُرِيدُ حَرَمْتَهُنَّ عَلَيْكُمْ لَمَّا كَانَتِ الْأُمَّهَاتُ مُحَرَّمَةً، فَأَقَامَ^(٧) قَوْلَهُ: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾، مُقَامَ قَوْلِهِ: حَرَمْتَهُنَّ عَلَيْكُمْ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُرِدْ أَنَّهُنَّ فِي الْحَقِيقَةِ أَوْ الشَّرْعِ أُمَّهَاتُهُمْ، إِذْ لَوْ كُنَّ كَذَلِكَ لَحَلَّ لِلأُمَّةِ مَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِنْ أُمِّهِ، وَلَمَّا^(٨) جَازَ لَنَا^(٩) أَنْ نَتَزَوَّجَ بِوَاحِدَةٍ مِنْ بَنَاتِهِنَّ؛ لِأَنَّ التَّزَوُّجَ بِالْأَخْتِ لَا يَجُوزُ، فَصَحَّ أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ تَحْرِيمَهُنَّ عَلَى الْأُمَّةِ بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ فَقَطْ.

(١) ل: «ذكرناه».

(٢) أ، ب، ي: «يوصف».

(٣) ل: «يؤاخذهم».

(٤) ج، ل: «أحللت». أ، ب، ي: «أحلت».

(٥) أ: «في ما قد حل».

(٦) ل: «نظيره».

(٧) ب: «أقام».

(٨) ل: «لم».

(٩) م: «للأمة».

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾^(١)؛
فَأَخْبَرَ بَأْتًا^(٢) لَا نَسْتَطِيعُ الْعَدْلَ بَيْنَهُنَّ مَعَ الْحَرِصِ عَلَى ذَلِكَ، وَنَحْنُ مَأْمُورُونَ
بِالْعَدْلِ بَيْنَهُنَّ بِلَا خِلَافٍ، فَهُوَ يُوجِبُ تَكْلِيفَ مَا لَا يُطَاقُ.

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقٌ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى نَفَى اسْتَطَاعَةَ الْعَدْلِ بَيْنَهُنَّ، وَذَلِكَ
يَرْجِعُ فِي الظَّاهِرِ إِلَى أَشْخَاصِهِنَّ، وَنَحْنُ غَيْرُ مَأْمُورِينَ بِالْعَدْلِ بَيْنَ الْأَشْخَاصِ؛
لَأَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مَعْقُولٍ، فَالْمَعْنَى الَّذِي نَفَى عَنْهُ قُدْرَتُنَا وَاسْتَطَاعَتُنَا غَيْرُ مَذْكُورٍ
فِي الْآيَةِ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ ذَلِكَ اسْتِدْلَالًا فَيَسْقُطُ التَّعَلُّقُ بِالظَّاهِرِ. فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ
فَنَقُولُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ -: لَيْسَ يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ^(٣) فِي^(٤) الْإِنْفَاقِ عَلَيْهِنَّ أَوْ
فِي مُجَامَعَتِهِنَّ أَوْ فِي مَحَبَّتِهِنَّ أَوْ الْمِيلِ إِلَيْهِنَّ، أَوْ يَكُونَ أَرَادَ بِذَلِكَ الْإِخْبَارَ عَنْ
ثِقَلِ ذَلِكَ عَلَى الزَّوْجِ وَشِدَّتِهِ فِي أَنْ يُسَوِّيَ بَيْنَهُنَّ فِي جَمِيعِ الْأَسْبَابِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ
الْعَدْلَ بَيْنَهُنَّ فِي الْحُكْمِ وَالنَّفَقَةِ وَالْمُجَامَعَةِ مَقْدُورُ الْعِبَادِ^(٥)، لَا يَدْفَعُ ذَلِكَ إِلَّا
مَنْ يُنْكِرُ الْعِيَانَ وَيَجْحَدُ^(٦) الضَّرُورَةَ، وَهَذِهِ الْوُجُوهُ هِيَ الَّتِي^(٧) أَمَرَ بِالْعَدْلِ فِيهَا.
فَأَمَّا مَحَبَّتُهُنَّ وَالْمِيلَ إِلَيْهِنَّ فَلَا قُدْرَةَ لِلْعِبَادِ عَلَى ذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِفَعْلٍ
لِلْعِبَادِ^(٨) بَلْ هِيَ^(٩) فَعْلُ اللَّهِ تَرْكِيبًا^(١٠) وَخِلْقَةً عَلَى حَسَبِ اخْتِلَافِ الطَّبَائِعِ
وَتَفَاوُتِ الشَّهَوَاتِ، كَمَا يَخْتَلِفُ فِي بَابِ التَّشَهُّيِّ لِلْمَطَاعِمِ وَالْمَشَارِبِ وَالْمَلَابِيسِ،

(١) النساء: ١٢٩.

(٢) أ، ب، ي: «أنا».

(٣) ل: «ليس يخلو من الإنفاق من».

(٤) «في» سقط من: ج، م، ل.

(٥) جميع النسخ عدا م: «للعباد».

(٦) أ، ب، ي: «وحد».

(٧) ج، م: «هو الذي».

(٨) ج، م: «العباد».

(٩) جميع النسخ: «هو».

(١٠) ل: «مركبا».

وهذا الوجه غير مكلف أحد التسوية بينهما [فيه]، فيَجُوزُ أن يكونَ أرادَ به هذا الوجه، ولذلك قال: ﴿فَلَا تَعْمِلُوا كُلَّ الْعَمَلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾^(١). فأما استثقال^(٢) التسوية بينهما فجائز أن يكونَ المرادُ به في الآية؛ وذلك^(٣) لأنَّه شديدٌ صعبٌ، وقد بيَّنا أن شدة ما يُكلف الإنسانُ قد يوصفُ ويخبرُ عنه بنفي الاستطاعةِ مبالغةً في الوصفِ، على ما ذكرناه^(٤) من قبلُ ودللنا عليه، فيكونُ معناه^(٥): أنَّ العدلَ بينهما يثقلُ عليكم ويشتدُّ، فيسقطُ تعلُّقُهم.

ومن ذلك قوله تعالى للملائكة: ﴿أُنَبِّئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٦)، قالوا: فقد كلفهم الإخبارَ عما كانوا له^(٧) غيرَ مستطيعين، وذلك يُوجبُ تجويزَ^(٨) ما لا يطاقُ.

الجواب^(٩): أنَّه لا تعلُّقَ لهم في الظاهرِ من غير وجهٍ:

أحدها: أنَّه لم يَقُلْ لهم: ﴿أُنَبِّئُونِي﴾ مطلقاً، بل علَّقَ قوله: ﴿أُنَبِّئُونِي﴾؛ بشرطٍ أن يكونوا صادقين، فإذا لم يُحْصَلِ الشرطُ لم يلزم الأمرُ، ألا تَرى أنَّه إذا قال: قُمْ إِنْ كُنْتَ قَادِرًا عَلَى الْقِيَامِ، فَإِنَّمَا^(١٠) يلزمُ ذلك بعد قُدْرَتِهِ عَلَى ذَلِكَ، وذلك يُسْقِطُ التَّعْلُقَ^(١١) به رأسًا. وقد قيلَ في مَعْنَى قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾؛ أنَّه يَعْنِي: إِنْ كُنْتُمْ عَالِمِينَ؛ لَأَنَّهُمْ إِنَّمَا يَصَدِّقُونَ فِي ذَلِكَ إِذَا كَانُوا عَالِمِينَ بِهِ، فَلَمَّا

(١) النساء: ١٢٩. وراجع كلام الزمخشري في: الكشاف، ٥٦٠/١.

(٢) ل: «استقبال».

(٣) م، ل: «ذلك».

(٤) ب: «ذكرناه».

(٥) «معناه» سقط من: أ، ب.

(٦) البقرة: ٣١.

(٧) «له» سقط من: أ، ب. ي: «إليه».

(٨) أ: «تجويز».

(٩) انظر في هذا الجواب: متشابه القرآن، ص ٨٠-٨٤، وتفسير الطبري، ٢١٦/١-٢٢٠.

(١٠) ل: «فإنما».

(١١) أ، ب: «التعليق».

لم يكونوا عالمين به لم يلزمهم ذلك^(١) الأمر. وقيل^(٢): ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾؛ في أنكم أصلح للأرض منهم، فلمّا لم يمكنهم الإخبار بذلك صحّ أنّهم لم يكونوا أصلح لذلك، فعلى^(٣) التفسيرين لا يصلح أن يكون ذلك أمراً.

وثانيها: هو أنّ القوم لجهلهم وفساد مذهبهم يتعلّقون بكُلِّ غثّ وسمين ولا يميّزون بين الصحيح والفساد، فلا يفرّقون بين ما يكون أمراً وبين ما لا يكون أمراً، وذلك أنّ قوله تعالى: «افعل كذا»، ليس يردّ على وجه واحد بل يردّ على وجهين: أحدها: على معنى التحدي^(٤)، كقوله تعالى: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾^(٥)؛ ولا خلاف بين أهل العلم أن كلّ ما كان تحدياً فليس بأمر ولا تكليف، وهو من ذلك الباب بلا نزاع فسقط^(٦) التعلّق به.

وثانيها: على معنى الإباحة والإطلاق، كقوله: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا﴾^(٧)؛ ولا خلاف أنّ هذا ليس بتكليف.

وثالثها: أن يردّ على لفظ الندب، كقوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(٨). ورابعها: أن يردّ بمعنى الإيجاب، كقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾^(٩)، وهذا الوجه هو التكليف، ولذلك^(١٠) اختلفوا في لفظ الأمر هل يدلّ بمجرد على الوجوب أم يكون واجباً بقرينة؟ وإذا كانت^(١١) هذه اللفظة منقسمة على هذه

(١) «ذلك» سقط من: أ، ب.

(٢) ج: «وقد قيل».

(٣) م: «فقال».

(٤) م: «التحذير».

(٥) البقرة: ٢٤.

(٦) ج، م: «فيسقط».

(٧) البقرة: ١٨٧.

(٨) البقرة: ١٩٥.

(٩) البقرة: ١٠٩.

(١٠) ب، ي: «وكذلك».

(١١) م: «كان».

المعاني لم يكن للخصم تعلق بظاهر قوله: ﴿أُنْذِرُونِي﴾؛ ما لم يدل على أنه من باب الواجبات، فكيف^(١) وقد بينّا أنه من باب التحدي، فيسقط التعلق به. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَسَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٢)، قالوا: فنفي الإيمان عنهم في كلا^(٣) الحالين وبين أنّهم لا يقدرّون عليه مع تكليفه إياهم الإيمان.

الجواب^(٤): الظاهر لا تعلق فيه، وذلك؛ لأنّ نفي الفعل لا يدل على نفي القدرة، ولو دلّ على ذلك لدلّ كل ما أخبر الله تعالى أنه لا يفعل على نفي قدرته عليه، نحو قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(٥)، وقوله: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾^(٦)، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا﴾^(٧)، وقوله أيضًا: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ﴾^(٨)، وهذا كثير، فلمّا لم يدل ذلك على نفي قدرته على ما أخبر أنه لا يفعله، صحّ أن نفي الفعل لا يوجب نفي القدرة^(٩)، وذلك يوجب سقوط تعلّقهم. والذي يدل على^(١٠) ذلك أيضًا أنّه^(١١) لا خلاف أنّ الله تعالى قادرٌ على ما لا^(١٢) يتناهى، ووجود ما لا يتناهى محال، والقادر قد يكون قادرًا على أشياء كثيرة وإن لم يفعلها.

وبعد، فإنّ الظاهر يوجب أن جميع الكفار لا يؤمنون؛ أنذروا أم لم يُنذروا،

(١) أ، ب: «فكيف».

(٢) يس: ١٠.

(٣) م: «كل».

(٤) راجع تلك الردود والأجوبة التي بعدها في: متشابه القرآن، ص ٥١-٥١.

(٥) النساء: ٤٨.

(٦) التوبة: ٨٠.

(٧) يونس: ٤٤.

(٨) هود: ١١٧.

(٩) أ، ب، ي: زيادة: «وذلك لا داعي له».

(١٠) ي: «عليه».

(١١) «أيضًا» سقط من: أ، ب. ي: «ذلك أنّه أيضًا».

(١٢) «لا» سقط من: أ، ب، ج، ي.

والمعلومُ خلافه، على أنَّه [ع] عند القوم لا يؤمنون بالإنذار ولا بتركه، وإنَّما يؤمنون بخلق الإيمان فيهم وبما لا يوجب الإيمان، ولو كان كذلك لكان ذلك معلوماً للنبي - صلى الله عليه وآله - ولو كان معلوماً له ذلك لم يكن لإخبار النبي ﷺ معنى وفائدة، ولكان الواجب^(١) أن يقول: سواءً عندي^(٢) أنذرتهُم أم لم أنذرهم^(٣)، لا أخلق الإيمان فيهم.

وبعد، فإن قوله: ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾؛ يقتضي أن ترك الإيمان من فعلهم؛ ولأنه لا يجوز أن يضاف إليهم فعل غيرهم، ولا أن يذموا لأجله، فالآية دالة على خلاف مذهبهم، وجميع ما ذكرنا يدل على أن^(٤) ذلك في قوم مخصوصين وأنَّهم لا يؤمنون بالإنذار وبتركه، فأخبر عنهم وليس ذلك ينفي قدرتهُم على الإيمان. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ اقْتُلُوا دِيَرَكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾^(٥)، قالوا: قتل^(٦) النفس لا يُستطاع^(٧).

الجواب: الظاهر^(٨) لا تعلق لهم فيه؛ لأنَّه ليس في الآية أنَّهم لا يقدرُونَ عليه، بل فيه ما يدل على قدرتهُم على ذلك؛ لقوله: ﴿إِلَّا قَلِيلٌ﴾؛ فبين أن القليل يفعلون ذلك، فلو كانوا غير قادرين ما جاز أن يُخبر بأن بعضهم يفعلون ذلك، على أنَّنا بينَّا أن نفي الفعل لا يدل على نفي القدرة.

وبعد، فإنَّا قد سمعنا وشاهدنا من قتل نفسه، فمن أين أن الإنسان لا يقدر على ذلك، فلذلك شدَّ النبي - صلى الله عليه وآله - الأمر على من قتل

(١) ج، م، ل: «يجب».

(٢) ج: «عندك».

(٣) ي: «تذرهم».

(٤) أ، ب، ي: زيادة: «جميع».

(٥) النساء: ٦٦.

(٦) ج، م: «وقتل».

(٧) انظر هذا بنصه في: متشابه القرآن، ص ١٩٢-١٩٤، وتفسير الطبري، ٥/١٦٠-١٦١.

(٨) ج، م: زيادة: «أنه».

نَفْسُهُ^(١)، فلو^(٢) كان ذلك غير مُستطاع^(٣) ما كان لتشيده مَعْنَى ولا فائدة.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ﴾^(٤)، فوصفهم بأنهم صُمٌّ لَا يَعْقِلُونَ^(٥)، وَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ غَيْرُ قَادِرٍ، وَقَدْ كَلَّفَهُمُ الاسْتِمَاعَ وَذَلِكَ يُوْجِبُ تَكْلِيفَ مَا لَا يَطَاقُ.

الْجَوَابُ^(٦) أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ^(٧) لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ أَنََّّهُمْ صُمٌّ وَأَنََّّهُمْ لَا يَعْقِلُونَ^(٨)، وَإِنَّمَا فِيهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا يَسْمَعُ^(٩) إِذَا كَانَ لَا يَعْقِلُ، وَهَذَا مِمَّا^(١٠) لَا خِلَافَ فِيهِ فَمِنْ أَيْنَ أَنََّّهُمْ كَذَلِكَ، فَلَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ بِحَالٍ، فَإِنْ قِيلَ: أَلَيْسَ قَدْ وَصَفَهُمْ بِذَلِكَ، فَقَالَ: ﴿صُمٌّ بِكُمْ عُمَى﴾، قِيلَ لَهُ: قَدْ أَجَبْنَا عَنْ^(١١) ذَلِكَ فِي بَابِ الْمَنْعِ مِمَّا أَمْرُهُ بِمَا فِيهِ كِفَايَةٌ وَغُنْيَةٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ لَمْ يَكُونُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كَانَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ يُضْعِفُ لَهُمْ الْعَذَابُ مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ﴾^(١٢)، قَالُوا: فَأَخْبَرَ أَنََّّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَكَانُوا مَعَ ذَلِكَ مُكَلَّفِينَ.

(١) إشارة إلى حديث البخاري في كتاب الجنائز، باب ما جاء في قاتل النفس، رقم: ١٢٩٧... ١٥٩ / ١. ولفظه: «مَنْ حَلَفَ بِمَلَةِ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ عَذَّبَ بِهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ». ورواه مسلم بلفظ نحو هذا، في باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، رقم: ١٠٩، ١٠٣.

(٢) أ، ب، ي: «ولو».

(٣) ج، م: زيادة: «لم يكن».

(٤) يونس: ٤٢.

(٥) «صم» سقط من: أ، ب، ي.

(٦) راجع ذلك في: متشابه القرآن، ص ٣٦٢-٣٦٤، وتفسير الطبري، ١١/ ١١٩.

(٧) أ: «تعليق».

(٨) ج، م، ل: «يعلمون».

(٩) جميع النسخ عدا ي: «يستمع».

(١٠) ج، م: «ما».

(١١) ل: «في».

(١٢) هود: ٢٠.

الجواب: لا تَعْلُقْ لهم في الظاهر؛ لأنَّ الظاهرَ يقتضي نفي استطاعتهم السمع، والسمعُ ليس بفعلٍ للعبدِ في الحقيقة، ولا يَصِحُّ أن يكونَ له قدرةٌ عليه فتعلّقهم بالظاهر لا يَصِحُّ، وإنّما كان يَصِحُّ ذلك لو بقيتِ الاستطاعةُ عمّا يَصِحُّ أن ^(١) يقدّرَ عليه. على أنّه تعالى قد ذمّهم من حيثُ وصفهم بأنّهم لا يستطيعون السمع، ولو أريدَ به نفي الاستطاعة لم يَسْتَحِقُّوا الذمَّ كالأعمى والأصمَّ فإنّهما لا يَسْتَحِقُّانِ الذمَّ على كونهما أعمى وأصمَّ. على أنّهم كانوا يسمعون ما يُقال لهم ويرون ما يشاهدون ^(٢) لا خلاف في ذلك، فالمرادُ به استثقالهم للاستماع، على ما بيّناه، والإخبار عن ذلك بنفي الاستطاعة مبالغة في الوصف.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي غِطَاءٍ عَنْ ذِكْرِي وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾ ^(٣)، قالوا: فبيّن أنّهم لم يكونوا يستطيعون السمع وكانوا مكلفين بذلك، فقد صحَّ أنّه يَجُوزُ تكليفُ ما لا يطاق.

الجواب ^(٤): أنّ الظاهرَ يدلُّ على أنّ أولئك لم ^(٥) يستطيعوا السمع الذي هو إدراكُ الصوابِ وهذا قولنا؛ لأنَّ مشايخنا اختلفوا في ذلك؛ فمنهم ^(٦) من يثبت الصوت ^(٧) إدراكًا ويجعله ^(٨) مقدورًا لله تعالى فقط. ومنهم من يقول إنّهُ ليس بمعجز ^(٩)، وإنّما يُدركُ الصوتُ ويسمعُ بصحة الحاسة وارتفاع الموانع فلا يثبت

(١) ج: «يكون».

(٢) م: «ويشاهدون ما يرون».

(٣) الكهف: ١٠١.

(٤) راجع ذلك الجواب بلفظه في: متشابه القرآن، ص ٤٧٨، وانظر هذه الأقوال في: تفسير الطبري، ٣١/١٦.

(٥) أ: «يَدُلُّ علماً أنّ أولئك ليم»، وهو تحريف وسهو.

(٦) ي: «ففيهم».

(٧) ل: «الصواب».

(٨) ج: «ويجعل».

(٩) أ، ب، ي: «بمعنى».

ما يصحُّ إثباتُ القدرة عليه أو نفيها، فكيف يصحُّ تعلُّقُهم بالظاهر^(١)؟ ويجب أن يُحمَلَ الكلامُ على أنَّهم كانوا يَستثِقِلون ما يَسمَعون^(٢) والتفكَّر فيه فيُعْرِضُونَ عنه، وقد بيَّنا ذلك في ما تقدَّم.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُونَ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ [لَا يَعْلَمُونَ]﴾^(٣)، قالوا: فدلَّ على أن العبد لا يَقْدِرُ على شيءٍ.

الجواب: الظاهر لا تَعَلَّقَ فيه من وجوه:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ جَعَلَ ذَلِكَ مَثَلًا وَلَمْ يُخَيِّرْ أَنَّ جَمِيعَ النَّاسِ كَذَلِكَ فَقَالَ: إِذَا كَانَ عَبْدًا لَا يَقْدِرُ عَلَى^(٤) الْإِنْفَاقِ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَقْدِرُ عَلَى الْإِنْفَاقِ وَأَنْفَقَ؟ وَثَانِيهَا^(٥): أَنَّهُ فِي الظَّاهِرِ نَفَى الْقُدْرَةَ عَنْهُ أَصْلًا، وَلَا يَقُولُ الْقَوْمُ بِذَلِكَ.

وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ إِنَّمَا^(٦) وَصَفَ الْعَبْدَ الْمَمْلُوكَ بِذَلِكَ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْعَبْدَ الْمَمْلُوكَ^(٧) لَا يَمْلِكُ وَهَذَا تَخْصِصٌ بِمَا لَا يَقُولُ بِهِ أَحَدٌ، وَإِنَّمَا يَعْنِي أَنَّهُ لَا يَمْلِكُ وَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْإِنْفَاقِ كَقُدْرَةِ الْأَحْرَارِ.

وَرَابِعُهَا: أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ الْآخَرَ لَا^(٨) يَقْدِرُ عَلَى الْإِنْفَاقِ كَقُدْرَةِ الْأَحْرَارِ، فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا، وَهَذَا خِلَافُ قَوْلِهِمْ؛ فَقَدْ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِذَلِكَ.

*

(١) ب: «في الظاهر».

(٢) ل: «يستمعون».

(٣) النحل: ٧٥.

(٤) ج: زيادة: «شيء».

(٥) انظر هذا الجواب بتضاه في: متشابه القرآن، ص ٤٤٩، وتفسير الطبري، ١٤/١٤٨-١٤٩.

(٦) ل: «لما».

(٧) «المملوك» سقط من: ج، م.

(٨) «لا» سقط من: أ، ب، ي.

الباب الرابع

في ما يتعلّق به من القول بالخلق

الذي يتعلّق به من ذلك آيات، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنْتُمْ تُؤْفَكُونَ﴾^(١)؛ فنفي أن يكون غيره خالقًا، قالوا: وهذا مُبطل لقولكم: إنّ العباد يخلّقون أفعال أنفسهم.

الجواب أنّه لا تعلّق لهم في الظاهر؛ لأنّه لم يُطلق قوله تعالى: ﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرُ اللَّهِ﴾، بل قيّده بقوله: ﴿يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾^(٢)، فلو أطلق لكان للتبويه فيه مجال، فلمّا قيّده بقوله: ﴿يَرْزُقُكُمْ﴾، وقع النفي عن خالقٍ سواه يرزق من السماء والأرض، ولا خلاف أنّه لا خالق سواه يرزقنا من السماء والأرض، فسقط التعلّق بظاهره؛ لأنّه لم ينفِ خالقًا سواه لا يرزقنا. وبعد فلو حُمِلَت الآية على العموم لأدّى إلى تناقض القرآن؛ لقوله تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾^(٣)، فكيف يكون أحسن الخالقين ولا خالق سواه؟ وكيف يكون أحسنهم خلقًا وجميع الموجودات - بزعمهم - خلقه وصنّعه لا صنع في ذلك لغيره ولا إحداث؟ ألا ترى أنّه لا يصحّ أن يُقال: إنّهُ أفضل الآلهة ولا إله سواه، وقد قال لعيسى عليه السلام: ﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ﴾^(٤)، وقال أيضًا حكاية عن إبراهيم عليه السلام: ﴿وَتَخْلُقُونَ أَفْكَاءَ﴾، فأخبر أنّ غيره يخلق. فهذا يُوجب ضدّ ما ذهب القوم^(٥) إليه. على أنّنا بيّنا في أوّل الفصل أنّ القول بالجبر المحض ولا فاعل سواه يؤدّي إلى إبطال الصانع من حيث إنّ إثبات الصانع وطريق معرفته^(٦)

(١) فاطر: ٣. وانظر: متشابه القرآن، ص ٥٧١، ٥١٥-٥١٦، ٤٠٨-٤٠٩، وتفسير الطبري، ١١٥/٢٢-١١٦.

(٢) فاطر: ٣.

(٣) المؤمنون: ١٤.

(٤) المائدة: ١١٠.

(٥) أ، ب، ل، ي: «ذهبوا».

(٦) ج، م: «والطريق إلى معرفته».

مبنيٌّ على القول بأنَّ البناء لا بدَّ له من باني، والكتابة لا بُدَّ لها^(١) من كاتب، وأنَّ البناء صنعٌ للباني وفعله أحدثه، وكذلك الكتابة فعلُ الكاتب^(٢) أحدثها، فلمَّا كانت السماوات والأرض وما بينهما مُحَدَّثَةً وجبَ أن يكونَ ذلك مُحَدَّثًا، قياسًا على الكاتب والباني^(٣)، فمتى ما امتنعنا أن يكونَ الباني^(٤) مُحَدِّثًا لبنائه والكاتب مُحَدِّثًا لكتابه^(٥)، أبطلنا الأصلَ الذي عليه بُني^(٦) معرفة الصانع وإثباته فأدَّى إلى إبطال القول بالصانع، [و]تفسير الآية يدلُّ على وهن تعلُّقهم على ما قدَّمناه، وكذلك سائر الآيات لأدَّى إلى تناقضها، والعقل يُبطل ذلك، وجبَ أن يكونَ تعلُّقهم بذلك باطلاً^(٧) بحمد الله ومنه، على أنا لا نطلق القول بأنَّ العبادَ يَخْلُقون ولا تصِفُهم بأنَّهم خالقون دونَ التقييد بحالين^(٨):

أحدهما: أنَّ أصلَ الخلقِ التقدير، ولذلك قيل: أخلُقُ ثمَّ أفري^(٩)، قال الشاعر:

ولأنتَ تَفري ما خَلقتَ وبعـ ضُ القومِ يَخْلُقُ ثمَّ لا يَفري^(١٠)
فأثبتته خالقاً^(١١) من حيث قدر ودبر وإن لم يفر الأديم، وإذا كان كذلك لم

(١) جميع النسخ: «له»، وهو سهو.

(٢) ل: «المكاتب».

(٣) ل: «الثاني».

(٤) ل: «الثاني».

(٥) م، ل: «لكتابه».

(٦) ي: «الذي بني عليه».

(٧) «باطلاً» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٨) ج: «التفسير بحالين».

(٩) يقال: فري الشيء والقربة: قدرها وصنعها، وفلان يَفري القري إذا أجاد عمله وأتى فيه بالعجيب. والمعنى: يقرر الأمر ثمَّ يعضيه.

(١٠) البيت من الكامل، وهو لزهير بن أبي سلمى في ديوانه، ص ٩٤. انظر: مقاييس اللغة، ٢/ ٢١٤. تاج العروس، مادة

(ف. را). والمعجم المفصل لشواهد اللغة، ٣/ ٥٢٠، وسيرد له ذكر كذلك، ص ٦٩٦.

(١١) أ، ب، ي: «خالقاً».

يَجُزُّ إطلاق القول^(١) بأنَّ غيره خالقٌ إلَّا بأن يُقَيَّدَ، فيقول^(٢): خالقٌ كذا؛ لأنَّ أفعال غيره لا تكون مُقدَّرة^(٣) حتى يجوز الوصف له بأنَّه خالقٌ على الإطلاق.

والآخر: أنَّ وصف الله تعالى بأنَّه الخالقُ كثر^(٤) استعماله حتى صار كأخصِّ صفاته فيجب الامتناع من إطلاقه لغيره، وكقولنا: «الرَّبُّ»؛ لأنَّ معناه المالك، ولذلك يُقال: رَبُّ الدَّارِ.

قال الله تعالى: ﴿أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ﴾، ولكنه لما كثر استعماله في أوصاف الله تعالى لم يجز أن يُطلق لغيره فيقول: «هو الربُّ» بل يُقَيَّد^(٥) بما يرفع الإشكال كي لا يتوهم أنَّنا نَصِفُ المحدث ببعض صفات القديم تعالى، وقيل: إنَّ الشرع منع من إطلاقه لغيره وهذا جائز.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَبَّهُ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ﴾ قل الله خالق كل شيء وهو الواحد القاهر^(٦)، قالوا: فأخبر أنَّه لا يجوز أن يوصف غيره بالخلق والإبداع، وأوجب أنَّه خالق كل شيء، وأنَّه^(٧) لا يجوز أن يُساويه أحد من خلقه في إحداث شيء واختراعه، فصَحَّ^(٨) أنَّه خالق جميع الأشياء وأنَّ العباد لا يوصفون بخلق أعمالهم؛ إذ لو وصِفُوا بذلك وكانوا خالقين لكان ذلك مُبطلًا لقوله: ﴿خَلَقُوا كَخَلْقِهِ﴾، وبَيَّنَّ أنَّه خالق^(٩) أعمال العباد؛ لقوله: ﴿خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾، ولقوله: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا

(١) ل: «القوم».

(٢) أ: «فقول».

(٣) ج: «مقدورة».

(٤) ل: «يكثر».

(٥) أ: «يتعبد».

(٦) الرعد: ١٦.

(٧) ل: «أو».

(٨) ل: «فيصح».

(٩) ج، م، ل: «خلق».

إِلَّاهَ إِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ^(١)، فدلَّ^(٢) على^(٣) مثل ذلك.

الجواب أنه لا تعلق لهم في ذلك؛ لوجوه^(٤):

أحدها: أن الظاهر نفى أن يكون له شريك يخلق مثل خلقه ولا خلاف أنه ليس له شريك يخلق مثل خلقه، ولذلك قال: ﴿فَتَشَبَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ﴾؛ أي اشتبه فلم يعرفوا من خلق هذا أو من^(٥) خلق ذاك، وإنما يقال هذا في من تساوى أفعالهما، فأما^(٦) من لا شبهة بين فعليهما بوجه فلا يلزم ذلك.

وثانيها: أن الظاهر يقتضي أن من يخلق مثل خلقه يكون^(٧) شريكاً له وليس يدل على أن^(٨) إثبات خالق^(٩) سواءً يوجب^(١٠) إثبات شريك معه، بل لو قيل: إن الظاهر يدل على خلافه لصح؛ لأنه تعالى نفى أن يكون له شريك إلا بأن يخلق مثل خلقه^(١١)، فوجب إذا كان لا يخلق كخلقه ألا يكون له شريك.

وبعد: فلو وجب إثبات خالق سواءً كونه شريكاً لكان تعالى^(١٢) مثبتاً^(١٣) لنفسه شريكاً؛ لقوله: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾^(١٤)، وبقوله: ﴿وَتَخْلُقُونَ أَفْكَاءَ﴾^(١٥)،

(١) الأنعام: ١٠١-١٠٢.

(٢) أ، ب، ج، ل، ي: «يدل».

(٣) ي: زيادة: «ما يدل على».

(٤) انظر هذه الوجوه في: متشابه القرآن، ص ٤٠٨-٤١٠. وتفسير الطبري، ٢٩٩/٧.

(٥) أ، ب، ل، ي: «ومن».

(٦) أ، ب، ي: «وأما».

(٧) أ، ب، ج، ي: «كان».

(٨) «أن» سقط من: ي.

(٩) أ، ب، ج، م، ل: زيادة: «كل شيء».

(١٠) ل: «فوجب».

(١١) ج، م، ل: «كخلقه».

(١٢) «لكن تعالى» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(١٣) ل: «مبيناً».

(١٤) المؤمنون: ١٤.

(١٥) العنكبوت: ١٧.

وبقوله تعالى لعيسى عليه السلام: ﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ﴾^(١)؛ فهو يُوجبُ كَوْنَ^(٢) عيسى عليه السلام شريكًا له تعالى عن ذلك.

وثالثها: أَنَّ الظَّاهِرَ^(٣) يُوجبُ أَنَّهُ قَدَّرَ ودَبَّرَ ولا يُوجبُ أَنَّهُ فَعَلَ ذلك وأحدثه؛ لأنَّ أَضْلَ الخلقِ التقديرُ، على ما بيَّناه قبلَ هذا، ومتى حُمِلَ قوله على هذا الوجه كان حقيقةً؛ لأنَّه وإن لم يُحدثها فقد قَدَّرَها وبيَّن أحوالها.

وبعدُ، فمتى ما جَمَعْنَا بينَ قوله: ﴿قُلِ اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾، وبينَ قوله: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ﴾^(٤)، اقتضى قوله: ﴿اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ أَنَّهُ خَالِقُ القَبَائِحِ أَجْمَعِ^(٥)، واقتضى قوله: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ﴾ أَنَّ جَمِيعَ ما خَلَقَهُ حَسَنٌ، فإِذَا أن يَقْضِيَ بِحُسْنِ جميعِ الأشياءِ إن كان خَالِقًا لجميعِها حتى يَقْضِيَ بِحُسْنِ الكُفْرِ والظلمِ وسائرِ القَبَائِحِ، أو يَحْكَمَ بأن أحدهما يَخْصُ الآخرَ.

على أَنَّا إن حَكَمْنَا بعمومِ قوله: ﴿اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾، لوجِبَ^(٦) أن يَحْكَمَ بأنَّه خَالِقٌ لِنَفْسِهِ؛ لأنَّه شَيْءٌ، وأنَّه خَالِقٌ للمعدومات؛ لأنَّها أشياء، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾^(٧)، فيوجبُ أن يكونَ جميعُها مَخْلُوقَةً، ويجبُ أن يكونَ الكذبُ أيضًا من خَلْقِهِ؛ لأنَّه شَيْءٌ، ولا يقولُ الحُضْمُ بعمومِ ذلك، ولأدنى ذلك إلى إبطالِ كثيرٍ من الآياتِ التي أَخْبَرَ فيها بأنَّ الإنسانَ فاعِلٌ وأنَّهم فَعَلُوا كَيْتَ وَكَيْتَ. ومن ذلك قوله تعالى: إِنَّهُمْ كَفَرُوا وما آمَنُوا^(٨) وعَصَوْا رُسُلَهُ وَفَسَقُوا وَجَاهَدُوا، وأنَّهم كَفَرُوا وَفَسَّاقٌ، وأنَّهم ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَشْبَاهُ ذلك

(١) المائدة: ١١٠.

(٢) ل: «أن يكون».

(٣) ل: زيادة: «أنَّه».

(٤) السجدة: ٧.

(٥) كذا في النسخ، ولعل الأنسب أن يقول: «مُجْمَع» لأنَّ القَبَائِحَ جمع تكسير لـ «قبيحة»، ولا بد أن تطابق الصفة الموصوف، أو أن يقول: «جمعاء» لأنَّ ما لا يعقل ينزل منزلة المفردة الغائبة المؤنثة.

(٦) ل: «أوجب».

(٧) الحج: ١.

(٨) ب، ج، م، ل: «وآمنوا».

مِمَّا لَا يُحْصَى كَثْرَةً، فَمَتَى حَكَمْنَا بَعْمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلِ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾،
و﴿خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾، يَبْطُلُ جَمِيعُ الْآيَاتِ الَّتِي ذَكَّرْنَا^(١) فِيهَا أَفْعَالُ عِبَادِهِ
وَوَصَفَهُمْ بِهَا، فَيُؤَدِّي ذَلِكَ إِلَى إِبْطَالِ جَمَلَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ.

وَبَعْدُ، فَلَوْ وَجَبَ الْمَسَاوَاةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعِبَادِ؛ لِأَنَّهُ خَالِقٌ وَلَا تُنْهَمُ بِخَلْقِهِ
أَفْعَالُهُمْ، لَوَجَبَ ذَلِكَ مِنْ حَيْثُ أَخْبَرَ أَنَّهُ رَازِقٌ بِقَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾^(٢)،
فَأَخْبَرَ أَنَّ غَيْرَهُ يَرْزُقُ، وَبِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾^(٣).

فَإِنْ قِيلَ: فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَتَشَبَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ﴾^(٤) يَجِبُ أَنْ يَدُلَّ عَلَى أَنَّ غَيْرَهُ لَا^(٥)
يَفْعَلُ مَا يُشَبِّهُ فِعْلَهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُوْجِبُ تَشَابَهَ خَلْقِهِ بِخَلْقِ غَيْرِهِ، وَقَدْ نَفَى ذَلِكَ.

قِيلَ لَهُ^(٦): إِنَّمَا نَفَى هَذَا التَّشَابُهَ مِنْ قَبْلِ أَنْ غَيْرَهُ لَوْ خَلَقَ الْإِنْسَانَ وَأَحْيَاهُ
وَأَنْعَمَ عَلَيْهِ بِالْقُدْرَةِ وَالْحَوَاسِّ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَخْتَصُّ الْقَدِيمُ تَعَالَى بِالْقُدْرَةِ
عَلَيْهِ، فَتَشَابَهَ مَا يَفْعَلُهُ تَعَالَى بِمَا يَفْعَلُهُ غَيْرُهُ، فَلَا يَعْلَمُ الْإِنْسَانُ مِنَ الْمُسْتَحَقِّ
لِلْعِبَادَةِ، فَأَمَّا إِذَا قِيلَ: إِنَّ جَمِيعَ ذَلِكَ يَخْتَصُّ الْقَدِيمُ تَعَالَى^(٧) بِالْقُدْرَةِ عَلَيْهِ
وَالْإِنْسَانُ إِنَّمَا يَفْعَلُ الْحَرَكَاتِ وَالتَّأَلِيفَاتِ وَمَا يَشَاكِلُهَا مِمَّا لَا يَلْتَبَسُ حَالُهُ بِحَالِ
مَنْ يَسْتَوْجِبُ الْعِبَادَةَ وَلَا يَشَبَّهُ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ هَذَا الْكَلَامَ لِلْمُجْبِرَةِ الْقَائِلِينَ بِالْكَسْبِ بِالذِّمِّ؛ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ
عَيْنَ مَا يَفْعَلُهُ اللَّهُ تَعَالَى يَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ، وَأَنَّهُ^(٨) لَا يَصِحُّ أَنْ يَسْتَدِلَّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ
تَعَالَى يَفْعَلُ ذَلِكَ دُونَ الْإِنْسَانِ، وَهَذَا هُوَ الشَّرْكُ الْمَحْضُ.

(١) ج: «جميع ذلك بأن الذي ذكرنا».

(٢) الْمُؤْمِنُونَ: ٧٢.

(٣) النِّسَاء: ٨.

(٤) الرِّعْد: ١٦.

(٥) جميع النسخ: «ألا»، وهو سهو.

(٦) انظر: متشابه القرآن، ص ٤٠٨-٤٠٩، وتفسير الطبري، ١٣/١٣٣-١٣٤.

(٧) «بما يفعله غيره فلا يعلم الإنسان من المستحق للعبادة، فأما إذا قيل: إن جميع ذلك يختص القديم تعالى»

سقط من: ج، م، ل.

(٨) أ، ب: «لأنه».

فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾^(١)؛ فَإِنَّمَا الْقَصْدُ بِهِ الْمَعْنَى الَّذِي نَفَى عَنْ
الْأَصْنَامِ الْقُدْرَةَ عَنْ مَسَاوَاةٍ^(٢) اللَّهِ فِيهِ مِنْ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا.
عَلَى أَنَّنَا بَيَّنَّا أَنَّ هَذَا مُخْصِصٌ^(٣) مِنْ حَيْثُ لَا يُمَكِّنُ لِأَحَدٍ الْجُرْيَ عَلَى عَمُومِهِ
مِنْ حَيْثُ إِنَّ هَاهُنَا أَشْيَاءَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ خَلَقَهَا.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ رَاجِعًا إِلَى مَا لِلْعِبَادِ بِهِ تَعَلُّقٌ لِيَكُونَ^(٤) لَهُ
مَدْخَلٌ فِي مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ وَهُوَ «خَلَقَ خَلْقَهُ» مِمَّا يَخْتَصُّ بِهِ مِمَّا يَسْتَحِقُّ لِأَجْلِهِ
الْعِبَادَةُ مِمَّا لَيْسَ لِلْعِبَادِ عَلَيْهِ وَعَلَى أَمْثَالِهِ قُدْرَةٌ.

عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ﴾ يُسْتَعْمَلُ لِلْمَبَالِغَةِ وَ^(٥) لَا يَكُونُ الْقَصْدُ بِهِ اسْتِغْرَاقُ
الْجَنْسِ جَمِيعَ مَا يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الشَّيْءِ، وَهُوَ عُرْفٌ قَائِمٌ فِي مَا بَيْنَهُمْ، وَعَلَى ذَلِكَ
قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَوْتَيْتُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾^(٦)، وَقَوْلُهُ أَيْضًا: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّي﴾^(٧).
وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ عُرْفًا قَائِمًا^(٨) لَمْ يَجِبِ الْحُكْمُ بِعَمُومِهِ، خُصُوصًا إِذَا كَانَ الْمُخْتَصُّ
لَا يُمَكِّنُ أَنْ^(٩) يَجْرِيَ عَلَى عَمُومِهِ كَمَا بَيَّنَّا، وَذَلِكَ يُبْطِلُ تَعَلُّقَهُمْ بِالْآيَةِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ ظَاهِرُهُ^(١٠) يَقْتَضِي أَنَّهُ مُقَدَّرٌ لِجَمِيعِ
الْأَشْيَاءِ؛ لِأَنَّنَا بَيَّنَّا أَنَّ حَقِيقَةَ مَعْنَى الْخَالِقِ الْمَقْدَرِ دُونَ الْإِحْدَاثِ، وَنَحْنُ نُطْلِقُ
ذَلِكَ فَلَا تَعَلُّقَ فِيهِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِجْمَاعَ لَمَّا دَلَّ عَلَى أَنَّهُ شَيْءٌ وَأَنَّهُ غَيْرُ خَالِقٍ لَهُ،
وَجَبَّ تَخْصِصُهُ لِلْإِجْمَاعِ، وَكَذَلِكَ لَمَّا دَلَّ الْعَقْلُ وَمَا فِي الْكِتَابِ مِنَ الْآيَاتِ

(١) الرعد: ١٦.

(٢) ج: «مساواته».

(٣) ج، م، ل: «المخصوص».

(٤) ل: «لكون».

(٥) «و» سقط من: أ، ب، ي.

(٦) النمل: ٢٣.

(٧) الأحقاف: ٢٥.

(٨) ل: «فإنما».

(٩) ل: «لا يجب أن».

(١٠) أ: «ظاهر».

الكبيرة، على أَنَّ^(١) الإنسانَ فاعِلٌ لِفِعْلِهِ أَنْ يَخْتَصَّ^(٢) ذلكَ حَدُّو القُدَّةِ بالقُدَّةِ^(٣).

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾^(٤)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٥﴾ أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾^(٥)، قَالُوا: وَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يَخْلُقُ سِوَاهُ؛ لِأَنَّهُ بَيِّنٌ أَنَّ مَنْ يَخْلُقُ يَكُونُ مِثْلَهُ، فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ لَهُ مِثْلٌ صَحَّ أَنَّ أَحَدًا لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ خَالِقًا؛ لِأَنَّهُ خِلَافُ الْخَالِقِ.

الْجَوَابُ^(٦) أَنَّ الظَّاهَرَ لَا يَدُلُّ عَلَى مَا قَالُوهُ وَلَا تَعَلَّقَ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّ ظَاهِرَهُ لَا يُفِيدُ أَكْثَرَ مِنْ أَنَّ مَنْ يَخْلُقُ لَيْسَ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ، وَأَنَّ مَا يَعْبُدُونَهُ مِنْ^(٧) الْأَصْنَامِ لَا يَخْلُقُ شَيْئًا، وَأَنَّهَا أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ، وَهَذَا مِمَّا لَا خِلَافَ فِيهِ. وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ نَفْيُ كَوْنِ غَيْرِ اللَّهِ فَاعِلًا إِذَا كَانَ حَيًّا قَادِرًا. عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ بَيَانٌ أَنَّ مَنْ يَخْلُقُ هُوَ اللَّهُ؛ لِأَنَّ لَفْظَ «مَنْ» يَتَنَاوَلُ الْجَمِيعَ كَمَا يَتَنَاوَلُ الْوَاحِدَ، فَسَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِالظَّاهِرِ. وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ إِطْلَاقَ لَفْظَةِ الْخَلْقِ إِنَّمَا يَصَحُّ فِي اللَّهِ مِنْ حَيْثُ^(٨) كَانَ مُقَدَّرًا لِجَمِيعِ^(٩) أَفْعَالِهِ^(١٠) وَلَا يَخْرُجُ شَيْءٌ مِنْ أَفْعَالِهِ مِنْ كَوْنِهِ مُقَدَّرًا^(١١)، وَأَفْعَالُ غَيْرِهِ مِمَّا يَخْتَلِفُ، فَلَا يَصَحُّ أَنْ يَوْصَفَ^(١٢) بِذَلِكَ وَإِنْ كَانَ فَاعِلًا لِلْأَفْعَالِ.

(١) أ، ب، ي: «وَأَنَّ».

(٢) م: «يُخْتَصَّ».

(٣) «بِالْقُدَّةِ» سَقَطَ مِنْ: ب. وَتَعْنِي: الرِّيشَةُ.

(٤) النحل: ١٧.

(٥) النحل: ٢٠-٢١.

(٦) انظر: متشابه القرآن، ص ٤٣٥-٤٣٦.

(٧) «مَنْ» سَقَطَ مِنْ: أ، ب، ي.

(٨) ل: زيادة: «لَفْظُ الْجَلَالَةِ».

(٩) أ، ب، ج، ل، ي: «مُقَدَّرُ جَمِيعِ».

(١٠) ل: «أَقْوَالِهِ».

(١١) ج: «مُقَدَّرًا».

(١٢) ل: «مُوصُوفٌ».

وبعد، فقد بيّنا أنّ القول بنفي فعل العباد يؤدي إلى نفي الصانع وإلى نفي ما في القرآن من ذكر الأفعال للإنسان ذمًا ومدحًا، ويوجب بطلان^(١) جملة من القرآن، بل لو قلنا: إنه يؤدي إلى إبطال جميع القرآن لكان قريبًا من الصواب؛ لأنّ جميع القرآن إمّا أن يكون خبرًا عن فعل الإنسان وما يتبع ذلك من مدح وذم على أفعالهم، وذكر ثواب أو عقاب لأجل صنّيعهم، أو أمرًا لهم بشيء أو نهيًا عن فعل شيء، أو حثًا أو ترغيبًا في ذاء، أو زجرًا أو ترهيبًا عن ذاء^(٢)، فلو كان لا فعل للإنسان البتّة، لكان^(٣) جميع ذلك باطلاً كذبًا ومحالاً عبثًا وسفهاً^(٤)، ولوجب على حكمهم أن يأمر نفسه وينهاها ويدّمها ويمدحها ويوعدها ويرغبها ويضعف الأفعال كلّها إليها^(٥) دون عبادته، فلمّا لم يكن ذلك كذلك وجب تفسير الآية على وجه لا يؤدي إلى ما ذكرناه.

فأمّا معنى الآية فإنّه تعالى بيّن بذلك جهل القوم في عبادتهم للأصنام^(٦) الموات التي لا صنّع لها ولا فعل، وبين أنّه محال بيّن أن يُسوّى بين من يخلق وبين من لا يخلق، ألا ترى إلى قوله عقبيه: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾^(٧)؛ فبيّن سفة رأيهم في تسويتهم بين الجماد والحي، وبين^(٨) الفاعل وبين من لا فعل له، واستوائهما^(٩) في استحقاق العبادة والرّبوبيّة، وهذا نظير قولهم له^(١٠): ﴿أَلَمْ يَمْشَوْا بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ

(١) ج: «البطلان».

(٢) أ: «كذا».

(٣) أ، ب، ي: «كان».

(٤) ل: «وصفها».

(٥) ج، م: «ويوعدها ويوعدها ويرغبها ويرهبها ويضيف إليها كلها».

(٦) ج، ل: «الأصنام».

(٧) النحل: ٢٠. وانظر: تفسير الطبري، ٩٣/١٤.

(٨) «وبين» سقط من: ج، م.

(٩) أي: «وبين استوائهما».

(١٠) ج، م، ل: «قوله».

أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ ﴿١﴾؛ مُبَيَّنًا بطلانَ اتِّخَاذِهِمُ المَوَاتِ التي ^(٢) لا تضرُّ ولا تنفعُ ولا تسمعُ آلهة؛ لأنَّ ذلك يوجبُ أن يكونَ ذلك أحدًا سوى الله سميعًا بصيرًا، وذا يدٍ ^(٣) يبطشُ بها، ورجلٍ يمشي عليها؛ [و] لأنَّ ^(٤) مَنْ كان كذلك كان مثلًا ^(٥) له، كذلك ليس في الآية إلا فاعلٌ سوى الله، ولأنَّ مَنْ فعلَ فعلًا أو يخلقُ شيئًا يكونُ مثله.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ ^(٦)؛ فَأَخْبَرَ أَنَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَقَدَرَهُ ^(٧)، والكفرُ وسائرُ أفعالِ العبادِ أشياءٌ فيجبُ أن يكونَ مِمَّا خَلَقَهُ اللهُ تَعَالَى وَقَدَرَهُ؛ إِذْ لَا اسْتِثْنَاءَ فِيهِ.

الْجَوَابُ ^(٨) أَنَّ الظَّاهَرَ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِيهِ لَوْجُوهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ الظَّاهَرَ يَقْتَضِي أَنَّهُ قَدَّرَ كُلَّ شَيْءٍ، وَذَلِكَ مِمَّا لَا يَتَأَتَّى ^(٩) إِطْلَاقُهُ فِي أَفْعَالِ الْعِبَادِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى قَدَّرَ جَمِيعَهَا وَبَيْنَهَا، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ أَصْلَ الْخَلْقِ فِي اللُّغَةِ التَّقْدِيرُ، وَلَفْظُ التَّقْدِيرِ لَا يُوجِبُ كَوْنَ الْمُقَدَّرِ ^(١٠) مِنْ فَعْلِ الْمُقَدِّرِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾؛ يَصَحُّ ^(١١) أَنَّ الْمُرَادَ فِي الْآيَةِ التَّقْدِيرُ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ التَّقْدِيرَ إِنَّمَا يَصَحُّ ^(١٢) فِي الْأَجْسَامِ؛ لِأَنَّهَا الَّتِي يَظْهَرُ فِيهَا اخْتِلَافُ

(١) الأعراف: ١٩٥.

(٢) ج، م: «الذي».

(٣) أ، ب، ي: «وأيد».

(٤) ج، م، ل: «ولا أن».

(٥) بعده في: أ، ب، ي كلمة غير واضحة.

(٦) الفرقان: ٢. وانظر: تفسير الزمخشري، ٢٥٦/٣.

(٧) أ، ب، ل: «فقدرة».

(٨) انظر في ذلك: متشابه القرآن، ص ٥٢٨-٥٢٩.

(٩) م: «يأتي».

(١٠) ج: «المقدور».

(١١) جميع النسخ عدال: «يصحح».

(١٢) أ، ب، ي: «يصح».

الأشكال، ولذلك استعملوا في الأكثر لفظ الخلق للأديم^(١) دون غيره. وإذا^(٢) صحَّ ذلك وجب حمل الآية على أنه خالق الأجسام فقدرها على ما أراد.

وثانيها: أننا بيّنا أنه لا يمكن الخصم^(٣) الجري على عموم الآية؛ من حيث يوجب ذلك^(٤) القول بخلقه لنفسه وخلق الكذب، ولأن في ذلك إبطال ما ذكرناه من سائر الآيات، وإلى إبطال أدلة العقول، على ما لحطنا من قبل.

وثالثها: أن لو وجب^(٥) القول بخلقه أفعال عباده وخلق كل شيء لوجب^(٦) أن جميع أفعالهم مقدرة بقوله: ﴿فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾؛ ولا خلاف أن الكفر والمعاصي غير مقدرة^(٧)؛ لأنه بمقدار، وقد بيّنا وجوب تخصيص الآية وأن قوله: ﴿كُلَّ شَيْءٍ﴾ لا يوجب التعميم من حيث يذكر ذلك مبالغة في الخبر والوصف، فسقط^(٨) التعلق بذلك. وأما معنى قوله: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾؛ فهو يريد: من الموجودات التي الباري يختص بفعالها، ولذلك قال: ﴿فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾؛ لأن جميع ذلك مقدر مخلوق له دون غيره.

وبعد، فإنهم يقولون: خلق المخلوق يخلق، وذلك الخلق غير مخلوق، وذلك يُبطل تعلقهم بعموم^(٩) الآية.

ومن ذلك قوله تعالى حكاية عن إبراهيم عليه السلام: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾^(١٠)،

(١) أ، ب، ي: «في الأديم».

(٢) ج، م، ل: «فإذا».

(٣) أ، ب، ي: «للخصم».

(٤) م: «ذاك».

(٥) ج، م، ل: «أنه يوجب».

(٦) ج: «يوجب».

(٧) م، ل: «مقدر».

(٨) جميع النسخ عدا ج، م: «فيسقط».

(٩) «بعموم» سقط من: أ، ب، ي.

(١٠) الصافات: ٩٦.

قالوا: فأخبر الله تعالى أنه خلقهم وخلق أعمالهم مع^(١) كونها كفرًا ومعصيةً، قالوا: فليس يجب أن يكون معنيًا به الأصنام؛ لأنها أجسام وليس ذلك من أفعال العباد.

الجواب أن الظاهر يُبطل تعلقهم بالآية من وجوه^(٢):

أحدها: أن قوله: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾، عقيب قوله: ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ﴾^(٣)، يقتضي أنه علة في الأول؛ لأنه لو لم يكن على طريق التعليل لكان الكلام سفهاً^(٤)؛ لأنه يصير كأنه قال: «أتعبدون ما تَنْحِتُونَ واللَّهُ خَلَقَكُمْ؛ وخلق في أيديكم الحركة؟». فمعلوم أن أحدهما^(٥) لا يتعلق بالآخر؛ لأنه لا يوجب كون الكلام على عمل لا تعلق له بالأصنام البتة اقتضى كون الكلام لغواً وخروج الكلام من التعليل، كما^(٦) كان يؤدي إلى^(٧) كون الكلام سفهاً، وجب كونه على وجه التعليل، ويدل^(٨) عليه أنهم لم يعبدوا^(٩) النحت الذي هو فعلهم في المنحوت، وإلا [لما] استحقوا التبكيت في اللائمة على شيء منه، وإذا كان كذلك^(١٠) على وجه التعليل، فلو أراد^(١١) نفس الفعل لسقطت اللائمة^(١٢) عنهم؛ إذ في ذلك بيان أنهم لم يفعلوا شيئاً^(١٣) وإنما فعل

(١) أ، ب: «معنى».

(٢) راجع تلك الوجوه في: متشابه القرآن، ص ٥٨٠-٥٨٧، وتفسير الطبري، ٧٣/٢٣-٧٥.

(٣) الصافات: ٩٤-٩٦.

(٤) أ، ب، ج، ل، ي: «وسخفاً».

(٥) ل: «أحدها».

(٦) كذا في النسخ، ولعل الصواب: «فلما».

(٧) أ، ب، ي: «على».

(٨) ي: «ودليل».

(٩) أ، ب، ي: «أنهم يعبدون».

(١٠) ي: «ذلك».

(١١) أ، ب: «فأوراد».

(١٢) أ، ي: زيادة: «على شيء».

(١٣) جميع النسخ عدا ب: «أشياء».

ذلك غيرهم، ولأنه لو لم يكن المراد به فعلهم^(١) لم يكن لقوله: ﴿أَتَعْبُدُونَ﴾ على وجه الإنكار عليهم والتعبير لصنعهم معنى، [و]إذا كان الله تعالى فاعلاً لذلك فكيف يمكنهم الامتناع منه وتركه؟ وإنما قال ذلك ليمنعوا منه.

وثانيها: أنه لو أراد إبراهيم عليه السلام بذلك نفس الفعل لكان ثمناً لهم العذر في عبادتهم^(٢) الأصنام غير موبّخ لهم؛ لأنّ قائلاً لو قال لبعض^(٣) من يفعل فعلاً غير جميل: «أنت لم تفعله وإنما فعله غيرك»، لكان^(٤) بذلك ثمناً عذراً غير موبّخ له، ومعلوم أنّ إبراهيم عليه السلام أراد بذلك توبيخهم دون أن يكون أراد تمهيد عذرهم، وإذا سقط^(٥) تعلّقهم بالظاهر، فقوله: ﴿وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ تأتي في اللغة^(٦) على وجوه ثلاثة:

أحدها^(٧): أن يكون^(٨) حالاً للمخاطب كما يقال: «أنت حبيب وما تعمل»، يعني: لعملك أنت حبيب، فيجعل حالاً للموصوف.

وثانيها: عبارة عن المفعول، كقوله تعالى: ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ﴾؛ يعني: المنحوت لا النحت؛ لأنهم عبدوا الأصنام المنحوتة لا النحت^(٩).

وثالثها: أن تأتي «ما» مع الفعل بمنزلة المصدر^(١٠)، كقوله: ﴿ذَلِكَ جَزَاءُهُمْ جَهَنَّمُ بِمَا كَفَرُوا﴾^(١١) يعني: بكفرهم.

(١) جميع النسخ عدا م: «فعلهم».

(٢) ل: «عبادة».

(٣) أ: «البعض».

(٤) أ، ب، ي: «كان».

(٥) ب: «يسقط».

(٦) يقصد المؤلف في التوجيه النحوي والإعراب والمعنى، وانظر في إعراب الآية: تفسير الفخر الرازي، ١٣/١٥٠-١٥٢. والبحر المحيط، ٣٦٧/٧.

(٧) راجع هذه الوجوه في: متشابه القرآن، ص ٥٨٠-٥٨٧.

(٨) أ، ب، ج، م، ل: زيادة: «المخاطب».

(٩) «لا النحت» سقط من: أ، ب، ي.

(١٠) تكون «ما» حرفاً يؤول مع ما بعده بمصدر، نحو: أعجبتني ما صنعت، أي: صنعك.

(١١) الكهف: ١٠٦.

ولا يَجُوزُ في الآية أن يكونَ بِمَعْنَى الحال؛ لأنَّه لم يُرَدَّ أنَّه ^(١) خَلَقَهُمْ في حالِ عَمَلِهِمْ أو لأجلِ عَمَلِهِمْ؛ لأنَّ فَعَلَهُمْ متأخِّرٌ = لا تحالة - من ^(٢) وقتِ خَلَقَهُمْ، ولا يَجُوزُ بِمَعْنَى المصدرِ فيكونُ المرادُ بذلك: واللهُ خَلَقَكُمْ ^(٣) وأعمالكم؛ لوجوه:

أَحَدُهَا: لما بَيَّنَّا مِنْ أَنَّ إبراهيمَ عليه السلام لو أرادَ به ذلك لكانَ غيرَ مُوَبِّخٍ لهم، بل يكونُ مُمَهِّدًا لِعُذْرِهِمْ.

وثانيها: أَنَّ إبراهيمَ أرادَ بقوله: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ ^(٤) بيانَ خطابِهِمْ لما كانوا يأتونَ من عبادتِهِم الأصنامَ ^(٥)، [ليس] في أن يكونَ خالقًا لأفعالِهِم ما يُنبئُ عن فسادِ عبادتِهِم، بل إنَّما يكونُ بيانًا لفسادِ عبادتِهِم لها، إذا أرادَ أَنَّ اللهَ تعالى خَلَقَهُمْ وخلقَ تلكَ الأصنامَ، فيكونُ خالقًا للجميع، فيكونُ ذلكَ حجةً على فسادِ عبادتِهِم لها؛ لأنَّ اللهَ خَالِقُهُمْ وخالِقُهَا ^(٦)، كما بيَّنَ فسادَ عبادتِهِم لها من حيثَ بيَّنَ أَنَّهُم هُمُ الَّذِينَ نَحْتَوُهَا ^(٧)، فكيف يَجُوزُ أن يَنْحَتَ الإنسانُ شيئًا بيده ثُمَّ يَتَّخِذَهُ إلهَهُ وهو مفعولُهُ.

وثالثها: أَنَّهُ لو حِيلَ على ذلك لَأَدَّى إلى تناقضِ القرآنِ ^(٨)؛ لأنَّه بيَّنَ أَنَّهُم نَحْتَوُهَا.

فإن قال بعد ذلك: إن الله تعالى خَلَقَ نَحْتَهُمْ كانَ بذلك مُتَنَاقِضًا ^(٩)؛ إذ ^(١٠)

(١) لم يرد أَنَّهُ سقط من: ج، م، ل.

(٢) كذا في جميع النسخ. ونيابة حروف الجر عن بعضها جَوَزَهَا الكوفيون وَمَنْ وافقهم، فـ«من» نابت هنا عن «عن».

انظر: الجني الداني، ص ٤٦.

(٣) ج: «خلقهم». أ، ب، ي: «خالقكم».

(٤) الصافات: ٩٦. وانظر: تفسير الطبري، ٧٣/٢٣-٧٥.

(٥) أ، ب، ل، ي: «الأصنام».

(٦) ج، م، ل: «خالقها».

(٧) ج: «ينحتونها».

(٨) ج، م: زيادة: «والآية».

(٩) جميع النسخ عدا ل: «متناقضا».

(١٠) ب: «إذا».

جعل في أول كلامه التَّحْتَ لهم^(١) ثُمَّ جَعَلَهُ خَلْقًا لِلَّهِ^(٢) تعالى، ولعلَّ مَنْ يَقُولُ بالكسبِ يزعمُ أَنَّهُ فَعَلُ لَهُمْ وَخَلَقُ لِلَّهِ تعالى، وقد بَيَّنَّ المتكلمونَ فسادَ مذهبهم في ذلك، وأَنَّهُ لَا يَصَحُّ كَوْنُ مقدورٍ لقادرين، وبيَّنوا أَنَّهُ لَا مَعْنَى يَجِبُ قَوْلُهُمْ: كَسَبُ؛ إِذْ لَيْسَ لِلْمَخْلُوقِ فِي الْفِعْلِ عَلَى قَوْلِهِمْ حُظٌّ^(٣) إِلَّا حُلُولُهُ فِيهِ، وَلَيْسَ يُمَكِّنُهُمْ أَنْ يَفَرِّقُوا بَيْنَ الْحَرَكَةِ الْحَادِثَةِ فِي الشَّجَرَةِ، وَبَيْنَ الْحَرَكَةِ الْحَادِثَةِ فِي يَدِ الْإِنْسَانِ فَرَقًا معقولًا به يَسْتَحِقُّ كَوْنَ الْإِنْسَانِ مَكْتَسِبًا، ولولا^(٤) خروجُ الكتابِ من شرطه لأوردتُ من ذلك ما يَبِينُ به فسادُ قَوْلِهِمْ، وهذا واضحٌ في كتبهم، فلمَّا فسَدَ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: «وَمَا تَعْمَلُونَ» المرادُ به العملُ، وفسَدَ^(٥) أَنْ يَكُونَ حالًا، لَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ به المعمولُ، وهو^(٦) الصحيحُ لغةً واللائقُ بنمطِ الكلامِ، والموافقُ لما قصدَ به إبراهيمُ عليه السلام مِنَ الاحتجاجِ.

فأَمَّا اللُّغَةُ فَقَوْلُهُ: «أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ»، يُرِيدُ الْمُنْحُوتَ لَا التَّحْتَ؛ لِأَنَّهُمْ عَبَدُوا الْأَصْنَامَ لَا التَّحْتَ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ»^(٧)؛ يَعْنِي الْعَصَا وَالْحَبَالِ الْمَأْفُوكَةَ^(٨) دُونَ نَفْسِ الْإِفْكِ، وَنَمَطُ الْآيَةِ هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ»؛ يَعْنِي: الْمُنْحُوتَ، كَذَلِكَ قَوْلُهُ: «وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ»^(٩)؛ يُرِيدُ الْمَعْمُولَ، وَأَمَّا طَرِيقُ الْاِحْتِجَاجِ فَلِمَا^(١٠) بَيَّنَّاهُ مِنْ أَنَّهُ إِذَا

(١) «لهم» سقط من: ج، م، ل.

(٢) أ، ب، ي: «لها».

(٣) أ: «حظ».

(٤) ج، م، ل: «فلولا».

(٥) أ: «فساد».

(٦) أ، ب، ي: «هو».

(٧) الأعراف: ١١٧.

(٨) جميع النسخ: «والمأفوكة» بواو العطف.

(٩) الصافات: ٩٦.

(١٠) أ، ج، ي: «فيما».

مُحْمَلٌ عَلَى مَعْنَى الْعَمَلِ بَطَلُ الاحتِجَاجِ، وَإِذَا^(١) مُحْمَلٌ عَلَى الْمَعْمُولِ صَحَّ الاحتِجَاجُ، فَصَحَّ بِذَلِكَ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْمَعْمُولُ دُونَ الْعَمَلِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾^(٢) أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ^(٣)؟ قَالُوا: فَذَكَرَ عِلْمَهُ بِذَاتِ الصُّدُورِ مِمَّا هُوَ فَعَلُ الْعِبَادِ^(٤) مِنَ النِّيَّاتِ وَالْعَقَائِدِ، ثُمَّ احْتِجَّ بِعِلْمِهِ بِذَلِكَ مِنْ حَيْثُ خَلَقَ جَمِيعَهُ، إِذْ مُحَالٌ أَنْ يَجْهَلَ مَا قَدْ خَلَقَهُ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ خَالِقًا لَذَاتِ الصُّدُورِ إِذَا كَانَ عَالِمًا بِهَا.

الْجَوَابُ^(٥) أَنَّهُ لَا تَعَلَّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّ «ذَاتَ الصُّدُورِ» لَا^(٦) تَكُونُ النِّيَّةَ وَالْعَقَائِدَ^(٧)، وَ«ذَاتُ الصُّدُورِ» تَأْتِي فِي اللُّغَةِ عَلَى وَجْهَيْنِ^(٨):

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَعْنِيَ بِهِ مَنْ كَانَ لَهُ صَدْرٌ كَمَا يَقَالُ: «ذُو الْمَالِ وَذَاتُ الْحَالِ». وَالْآخَرُ: أَنْ^(٩) يُرَادَ بِهِ عَيْنُ الشَّيْءِ، كَمَا يَقَالُ: ذَاتُ حَالِهِ^(١٠)، أَيْ: عَيْنُ حَالِهِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ قَالَ: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾^(١١)؛ يَرِيدُ بـ«مَنْ»^(١٢): اللَّهُ تَفْسَهُ، وَلَمْ يُرِدِ الْمَعْلُومَ^(١٣)؛ إِذْ لَوْ أَرَادَ ذَلِكَ لَقَالَ: أَلَا يَعْلَمُ^(١٤) مَنْ خَلَقَ^(١٥).

(١) م، ل: «فإذا».

(٢) الملك: ١٣، ١٤.

(٣) م: «العباد».

(٤) انظر هذا الجواب في: متشابه القرآن، ص ٦٦١-٦٦٢. وتفسير الطبري، ٢/٢٩.

(٥) «لا» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٦) أ، ب، ي: بالعقائد.

(٧) انظر: القاموس المحيط، (ص. در)، ٦٧/٢.

(٨) «أن» سقط من: م، ل.

(٩) ج: «والآخر: أن يراد به حاله».

(١٠) الملك: ١٤. وانظر: تفسير الطبري، ٧-٦/٢٩.

(١١) ج: «فمن».

(١٢) ل: «العلوم».

(١٣) أ، ب، ي: «يتم».

(١٤) م: «من ما خلق».

على أن قوله: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾؛ كلامٌ مُجْمَلٌ لَيْسَ فِيهِ بَيَانٌ مَا خَلَقَهُ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ ذَلِكَ^(١) بِدَلِيلٍ وَاعْتِبَارٍ، وَلَا يَعْرِفُ بِظَاهِرِ اللَّفْظِ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعْلُقُ^(٢) بِالظَّاهِرِ. وَأَمَّا مَعْنَاهَا فَإِنَّهُ تَعَالَى بَيَّنَّ أَنَّهُ سَوَاءٌ أَسْرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَهَرُوا بِهِ^(٣) فَإِنَّهُ يَعْلَمُهُ؛ فَبَيَّنَّ أَنَّ الَّذِي خَلَقَكُمْ يَعْلَمُ مَا فِي صُدُورِ^(٤) خَلْقِهِ، لَا مِنْ حَيْثُ خَلَقَ مَا فِي صُدُورِهِمْ؛ لِأَنَّ الْفَاعِلَ قَدْ يَفْعَلُ الْأَفْعَالَ الْكَثِيرَةَ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ عَالِمٍ بِهَا كَأَفْعَالِ السَّاهِي وَالتَّائِمِ وَغَيْرِهِمَا، وَلَوْ كَانَ الْفِعْلُ لَا يَصَحُّ إِلَّا مِنَ الْعَالِمِ لَمَّا احْتَجْنَا^(٥) فِي الْاِسْتِدْلَالِ إِلَى كَوْنِهِ عَالِمًا أَكْثَرَ مِنْ كَوْنِهِ فَاعِلًا، فَلَمَّا أَجْمَعُوا أَنَّ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى كَوْنِهِ عَالِمًا هُوَ انْتِظَامُ فِعْلِهِ دُونَ كَوْنِهِ فَاعِلًا، صَحَّ أَنَّ كَوْنَهُ فَاعِلًا لَا يَدُلُّ عَلَى كَوْنِهِ عَالِمًا؛ وَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا دَلَّ عَلَى كَوْنِهِ عَالِمًا مِنْ حَيْثُ خَلَقَ الْعَالَمَ وَالْإِنْسَانَ بِمَا^(٦) فِيهِ مِنْ عَجَائِبِ التَّرَكِيبِ مُنْتَظِمًا، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى كَوْنِهِ عَالِمًا لِدَايَتِهِ، فَوَجَبَ كَوْنُهُ عَالِمًا بِجَمِيعِ الْمَعْلُومَاتِ، فَصَحَّ سُقُوطُ تَعْلُقِهِمْ بِظَاهِرِ الْآيَةِ وَمَعْنَاهَا.

وَمِنْ ذَلِكَ تَعْلُقُهُمْ بِظَاهِرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ﴾^(٧)، قَالُوا: وَالْعَجَلَةُ هِيَ فِعْلُ الْعَجَلَانِ، وَلَيْسَ يَجُوزُ^(٨) أَنْ يُخْلَقَ الْإِنْسَانُ مِنْ فِعْلِهِ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ عَلَى الْقَلْبِ؛ وَمَعْنَاهُ: خَلَقَ الْعَجَلُ مِنَ الْإِنْسَانِ، وَإِذَا كَانَ الْعَجَلُ مَخْلُوقًا مِنَ الْإِنْسَانِ وَكَانَ الْعَجَلُ فِعْلُهُ، وَجَبَ أَنْ يَكُونَ فِعْلُهُ مَخْلُوقًا، سَوَاءً^(٩) كَانَ عَجَلَةً^(١٠) فِي طَاعَةٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ.

(١) م: «بذلك».

(٢) ل: «التعليق».

(٣) «به» سقط من: م، ل.

(٤) ج: «صدورهم».

(٥) ج، م: «احتاجها».

(٦) م: «لما». ل: «لما».

(٧) الأنبياء: ٣٧.

(٨) ل: «يجوز».

(٩) ج، م، ل: «وسواء».

(١٠) ج: «عمله».

الجواب أنه لا تعلق لهم بالظاهر؛ لأن الظاهر يقتضي أن الإنسان خلق^(١) من عَجَلٍ، وليس يقول الخصم به، ومتى ما ترك الخصم القول بالظاهر سقط تعلقه به. فأمّا ما ادّعوه من القلب فالقلب إنّما يصحّ حيث لا يصحّ تفسير اللفظ دون القلب، وأمّا إذا أمكن تفسيره من غير قلب فلا وجه للقلب، على ما بيّناه في المقدمات.

وبعد، فإنّ العَجَلَ غير مخلوق من الإنسان؛ لأنّ عندنا هو فعله دون أن يكون مخلوقاً فيه، وعندهم العَجَلَةُ يخلقها الله تعالى في الإنسان اختراعاً، أو بأن يخلق فيهم قدرة العَجَلَةِ، فأمّا أن يقول أحد: إنّ الله تعالى خلق العَجَلَةَ من الإنسان فمُحال؛ لأنّ خلق الشيء من الشيء يكون بأن يخلق من عين^(٢) ذلك الشيء شيء^(٣) آخر، كخلق آدم من تراب.

وبعد، فإنّ الإنسان جسم، والعَجَلَةُ عَرَضٌ، ولا يُخلَقُ^(٤) العَرَضُ من الجسم، فقد صحّ^(٥) سقوط تعلقهم بظاهر الآية، سواء قالوا بالقلب أو بغير القلب، وإذا بطل ذلك فنحنُ نبيّن تفسير الآية فنقول: للآية تأويلان:

أحدهما: أن العَجَلَ هو الطين الرطب، واحتجوا بقول الشاعر:

والتَّخْلُ يَنْبُتُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالْعَجَلِ^(٦)

وهذا معنى قوله تعالى: ﴿مِنْ حَمَلٍ مَّسْتُونٍ﴾^(٧)، وهذا جرّي على الظاهر من غير قلب ولا استعارة.

(١) ل: «خلق الإنسان».

(٢) ب، ج، م، ل: «غير».

(٣) ج، م، ل: «شيئاً».

(٤) ج: «يخلق».

(٥) ب، ج، م، ل: «وضح».

(٦) البيت من البسيط، ولم ينسب لأحد، صدره: «والنبع في الصخرة الصماء منبته». انظر: لسان العرب، مادة:

(ع.ج.ل). وتاج العروس، مادة: (ع.ج.ل). والمعجم المفصل لشواهد اللغة، ٦/ ٤٧٤.

(٧) الحجر: ٢٦.

والمعنى الآخر: أَنَّ مِنْ عَادَتِهِمْ إِذَا أَرَادُوا الْمُبَالَغَةَ فِي وَصْفِ الْإِنْسَانِ بِوصفٍ ما، مَدْحًا كَانَ أَوْ ذَمًّا، قَالُوا: «خُلِقَ^(١) فُلَانٌ مِنْ كَذَا»، يَشِيرُونَ إِلَى أَنَّهُ مِنْ كَثَرَةِ حَيَاتِهِ بِحَيْثُ خُلِقَ مِنْ ذَلِكَ لَا يَعْرِفُ شَيْئًا سِوَاهُ، فَيَقُولُونَ: خُلِقَ مِنْ حَيَاءٍ، وَيَقُولُونَ^(٢): «خُلِقَ فُلَانٌ مِنْ كَرَمٍ»؛ مُبَالَغَةً فِي وَصْفِهِ [بِـ]الْكَرَمِ أَيْضًا، فَأَرَادَ تَعَالَى الْمُبَالَغَةَ فِي وَصْفِ الْإِنْسَانِ بِالْعَجَلَةِ فَقَالَ: ﴿خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ﴾، عَلَى لَفْظِ الْمَجْهُولِ، وَصَحَّ^(٣) بِهَذَا^(٤) الْمَعْنَى قَوْلُهُ تَعَالَى عَقِيبَ ذَلِكَ: ﴿سَأُورِيكُمْ آيَاتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ﴾^(٥)، وَبِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا﴾^(٦).

وَبَعْدُ فَإِنْ تَعَلَّقَهُمْ يَبْطُلُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ عَلَى لَفْظِ الْمَجْهُولِ^(٧)، وَلَمْ يُبَيَّنْ مِنَ الْخَالِقِ لَذَلِكَ.

وِثَانِيهَا: أَنَّ قَلْبَ الْكَلَامِ يَكُونُ: «خُلِقَ عَجَلٌ مِنَ الْإِنْسَانِ»، فَيُوجِبُ أَنْ يَكُونَ عَجَلَةً وَاحِدَةً مَخْلُوقَةً مِنْهُ^(٨) دُونَ الْجَنَنِسِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَذُوبُونَ بِأَمْرِنَا﴾^(٩)، وَقَوْلُهُ: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَذُوبُونَ إِلَى النَّارِ﴾^(١٠)، قَالُوا: فَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّهُ جَعَلَ أَيْمَةً الْهُدَى وَأَيْمَةً الضَّلَالِ^(١١)، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ خَالِقُ الْهُدَايَةِ وَالضَّلَالَةِ^(١٢).

(١) أ: «أُخْلِقَ».

(٢) م، ل: «فَيَقُولُونَ».

(٣) أي: «وَصَحَّ هَذَا الْمَعْنَى...».

(٤) أ، ب، ي: «هَذَا».

(٥) الأنبياء: ٣٧. وانظر: تفسير الطبري، ٢٥/١٧.

(٦) الإسراء: ١١.

(٧) أي بناء الفعل لما لم يسم فاعله.

(٨) أ، ي: «مِنْ».

(٩) الأنبياء: ٧٣. وانظر: متشابه القرآن، ص ٥٠١-٥٠٢، وتفسير الطبري، ٤٨/١٧-٤٩.

(١٠) القصص: ١١. وانظر: متشابه القرآن، ص ٥١٥-٥١٦، وتفسير الطبري، ٧٩/٢٠. وانظر: تأويل الزمخشري للآية

في: الكشف، ١٠٢/٣.

(١١) ل: «الضلالة».

(١٢) أ، ب، ي: «الضلال».

الجواب أَنَّهُ^(١) لَا تَعَلَّقُ لَهُمُ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا قَالُوهُ مِنْ خَلْقِهِ الْكُفْرَ فِي الْكَافِرِ، وَالْإِيمَانَ فِي الْمُؤْمِنِ، لَمْ يَكُنْ لَجَعْلِ^(٢) الْإِمَامَيْنِ، وَدَعَاءِ هَذَا إِلَى الْهُدَى وَدَعَاءِ هَذَا إِلَى النَّارِ - مَعْنَى وَلَا فَائِدَةٌ، فَعَلَى مَذْهَبِ الْقَوْمِ لَا يَصِحُّ التَّعَلُّقُ بِهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَخْلُو إِمَامًا^(٣) أَنْ يَدْعُوَ أَحَدَهُمَا^(٤) إِلَى الْهُدَى مَنْ قَدْ هَدَاهُ اللَّهُ، فَلَا مَعْنَى لِهَدَايَتِهِ أَوْ يَدْعُوَ - مَنْ خَلَقَهُ كَافِرًا فَهُوَ لَا يُؤْمِنُ لِأَجْلِ دُعَائِهِ، وَكَذَلِكَ الْآخَرُ وَهُوَ^(٥) الْإِمَامُ الدَّاعِي إِلَى النَّارِ لَا يَخْلُو مِنْ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ، فَكَيْفَ جَعَلْتُمْ^(٦) إِمَامَيْنِ وَلَا فَائِدَةَ فِي دُعَائِهِمَا، إِذْ^(٧) لَا يَهْتَدِي بِدُعَاءِ هَذَا أَحَدٌ، وَلَا يَضِلُّ بِدُعَاءِ هَذَا أَحَدٌ؛ فَقَدْ تَبَيَّنَ عَلَى مَذْهَبِهِمْ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ اتِّخَاذُ الْإِمَامِ أَصْلًا، وَسَقَطَ بِذَلِكَ تَعَلُّقُهُمْ بِالْآيَةِ. وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ لَا خِلَافَ أَنَّ نَصَبَ^(٨) أئِمَّةِ^(٩) الْهُدَى مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَلِذَلِكَ قَالَ^(١٠): ﴿يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾؛ وَالْهُدَى إِنَّمَا يَكُونُ هُدًى إِذَا كَانَ بِأَمْرِهِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾^(١١)؛ يُرِيدُ أَنَّهُ نَصَبُهُمْ لِذَلِكَ؛ إِذْ لَوْ كَانُوا مَنْصُوبِينَ مِنْ جِهَتِهِ لَكَانُوا مُطِيعِينَ فِي مَا يَأْتُونَهُ مِنَ الدَّعَاءِ إِلَيْهَا، وَلَكِنْ مَنْ أَجَابَهُمْ مُطِيعًا، كَمَا أَنَّ مَنْ أَجَابَ أئِمَّةَ الْهُدَى كَانَ مُطِيعًا. فَإِذَا، بَطَلَ أَنْ يَكُونَ الْجَعْلُ هَذَا بِمَعْنَى النَّصَبِ وَالْأَمْرِ. وَبَعْدُ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يَدْعُوا أَحَدًا إِلَى النَّارِ، وَإِنَّمَا يَدْعُونَ إِلَى مَا بِهِ يَصِيرُ إِلَى

(١) «أَنَّهُ» سقط من: أ، ب، ج، ل، ي.

(٢) أ: «يجعل».

(٣) أ، ب، ج، ل، ي: «من».

(٤) أ، ب، ي: «أحد ما».

(٥) أ، ب، ي: «وهذا».

(٦) ج، م: «جعلهم».

(٧) جميع النسخ عدا م، ل: «إذا».

(٨) أي: «خلق وجعل».

(٩) ج: «الأئمة».

(١٠) ج: «قالوا».

(١١) ج، م، ل: «يدعون إلى النار ليس».

النَّارِ؛ إِذْ لَوْ دَعَوْا إِلَى النَّارِ لَمَا قِيلَ ^(١) ذَلِكَ مِنْهُمْ ^(٢)، وَذَلِكَ يُوجِبُ الْعُدُولَ عَنِ الظَّاهِرِ، فَإِذَا وَجِبَ ^(٣) الْعُدُولُ عَنِ الظَّاهِرِ سَقَطَ التَّعَلُّقُ. وَأَمَّا ^(٤) مَعْنَى الْآيَةِ فَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى الْجَعْلِ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ فِي الْآيَةِ بِمَعْنَى الْخَلْقِ؛ إِذْ لَوْ خَلَقَهُمْ كَذَلِكَ لَوَجِبَ أَنْ يَكُونُوا فِي جَمِيعِ حَالَاتِهِمْ دَاعِينَ إِلَى النَّارِ أَطْفَالًا كَانُوا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، وَلَمَّا جَازَ أَنْ يَتُوبَ أَحَدٌ مِنْهُمْ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى النَّصْبِ وَالْأَمْرِ لِمَا ذَكَرْنَاهُ. فَالْجَعْلُ فِي الْآيَةِ يَحْتَمِلُ أَحَدَ وَجْهَيْنِ: إِمَّا أَنْ يُرِيدَ الْوَصْفَ لَهُمْ بِذَلِكَ وَالْحُكْمَ عَلَيْهِمْ. وَالْآخَرُ: أَنْ ^(٥) يَعْنيَ بِهِ فِي الْآخِرَةِ، أَيِ إِنَّهُمْ يَدْعُونَ أَصْحَابَهُمْ إِلَى النَّارِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ فِرْعَوْنَ: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ﴾ ^(٦)، وَهَذِهِ الْآيَةُ أَيْضًا فِي ذِكْرِ فِرْعَوْنَ؛ لِأَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ عَقِيبَ خَبَرِهِمْ وَوَصَفِ حَالِهِمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى﴾ ^(٧)، قَالُوا: فَقَدْ أَخْبَرَ ^(٨) أَنَّهُ الَّذِي جَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى، وَأَنَّهُ خَلَقَهَا. الْجَوَابُ ^(٩): الظَّاهِرُ لَا يَقْتَضِي أَنَّهُ ^(١٠) خَلَقَ نَفْسَ كَلِمَتِهِمْ، وَإِنَّمَا ^(١١) يَقْتَضِي أَنَّهُ جَعَلَهَا سُفْلَى، وَذَلِكَ كَقَوْلِهِ: «جَعَلْتُ زَيْدًا قَائِمًا»، وَإِنَّمَا يُرِيدُ قِيَامَهُ لَا نَفْسَ زَيْدٍ. وَبَعْدُ، فَإِنَّ وَصْفَ الْكَلِمَةِ بِذَلِكَ مَجَازٌ؛ لِأَنَّ السُّفْلَى وَالْعُلُوَّ ^(١٢) مِنْ صِفَاتِ

(١) ب: «قبل».

(٢) أ، ب، ل، ي: «عنهم».

(٣) أ، ب، ي: «إذا أوجب».

(٤) ج، م، ل: «فأما».

(٥) «أن» سقط من: جميع النسخ عدا: ج.

(٦) هود: ٩٨.

(٧) التوبة: ٤٠.

(٨) أ، ب، ي: «فأخير».

(٩) انظر الجواب بنصه في: متشابه القرآن، ص ٣٣٠، وتفسير الطبري، ١٠/١٣٧.

(١٠) أ، ب، ي: زيادة: «الذي».

(١١) أ: «وما».

(١٢) ب: «والعلق». أ: «والعلو». ل، ي: «السفلي والعلوي».

الأجسام ولا يصح ذلك في الكلام. وإذا تقرر ذلك فالجعل في الآية بمعنى الحكيم والوصف والبيان؛ أي حكم^(١) بذلك وبين أن كلمتهم سُفلى، كما يُقال: «جعلت كلام زيد باطلا»، بمعنى البيان. ووجه آخر، وهو أن^(٢) يعني بالكلمة الوعد^(٣)؛ فإن أكثر ما في القرآن من لفظ الكلمة إنما أتى للوعد^(٤) والوعيد، فيريد أنه تعالى جعل وعدهم، يعني ما كانوا يعدون أصحابهم من الغلبة على المؤمنين، السفلى بما أتى المؤمنين من نصره، فأبطل وعدهم وكذبهم، وحقق ما وعد نبيه والمؤمنين، وكانت كلمة الله تعالى التي هي وعده العليا، ووعد الكفار السفلى.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ﴾^(٥) «أنتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ»^(٦)؛ قالوا: قَبِئَ اللَّهُ تعالى أنه خالق ذلك الفعل، ثم قال: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ﴾^(٧) «أنتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ»^(٨)، قالوا: قَبِئَ اللَّهُ أنه الزارع، وإذا كان هو الزارع فقد صرح بأنه^(٩) خالق لفعل الإنسان الذي هو الزراعة.

الجواب: الظاهر لا يدل على مذهبهم ولا تعلق لهم فيه، بل فيه تقوية مذهبنا^(١٠)، وذلك أنه تعالى فرق في الآيتين بين^(١١) فعل الإنسان وبين فعله بما لا شبهة فيه^(١٢)؛ لأنه تعالى قال: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ﴾؛ فجعل الفعل في الإمناء^(١٣) وهو إخراج المني بالحركة المخرجة لذلك، ثم قال: ﴿أنتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ

(١) ج: «حكمه».

(٢) ب: «أنه».

(٣) ج: «التوعد».

(٤) جميع النسخ: «وانما أتى الوعد».

(٥) الواقعة: ٥٨-٥٩.

(٦) الواقعة: ٦٣-٦٤.

(٧) ج، ل: «أنه».

(٨) ل: «مذهب».

(٩) ل: «من».

(١٠) «فيه» سقط من: جميع النسخ عدا: ل.

(١١) ل: زيادة: «معنى».

أَخْلِقُونَ»؛ يَعْنِي خَلَقَ الْوَلَدَ مِنَ الْمَنِيِّ، وَفَرَّقَ^(١) بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، فَقَوْلُهُ^(٢) تَعَالَى: ﴿وَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ﴾؛ يَرْجِعُ إِلَى الْوَلَدِ الْمَخْلُوقِ مِنَ الْمَنِيِّ، فَإِذَا أَرَادَ الْمَنِيُّ فَهُوَ خَالِقُهُ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ فِعْلِ الْإِنْسَانِ؛ لِأَنَّهُ جِسْمٌ، وَإِنَّمَا فَعَلَ الْإِنْسَانُ إِخْرَاجَهُ تَحْرِيكًا، وَكَذَلِكَ قَالَ: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ﴾^(٣) أَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ»، فَفَرَّقَ بَيْنَ الْحِرَاثَةِ الَّتِي هِيَ^(٤) فَعْلُ الْإِنْسَانِ، وَهُوَ إلقاء البذر في الْأَرْضِ وَتَكْرِيبُهَا^(٥)، وَبَيْنَ فَعْلِهِ الَّذِي هُوَ الْإِنْبَاتُ؛ لِأَنَّ الزَّرَاعَةَ^(٦) هُوَ الْإِنْبَاتُ^(٧)، وَلِذَلِكَ يُقَالُ لِلصَّبِيِّ: «زَرَعَهُ اللَّهُ»، أَيْ أَنْبَتَهُ، وَلَا خِلَافَ أَنَّ الْإِنْبَاتَ هُوَ فَعْلُ اللَّهِ تَعَالَى دُونَ فِعْلِ الْإِنْسَانِ، فَفَرَّقَ بَيْنَ الْفِعْلَيْنِ كَمَا تَرَى، فَلَوْ كَانَ لَا فِعْلَ لِلْإِنْسَانِ، وَكَانَ جَمِيعُ ذَلِكَ فِعْلًا لِلَّهِ تَعَالَى لَمْ يَكُنْ لِلتَّفْرِيقِ^(٨) بَيْنَ الْفِعْلَيْنِ وَجْهٌ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ^(٩) الْحِرَاثَةُ زِرَاعَةً، وَالْحَارِثُ زَارِعًا؛ لِلْمَجَاوَرَةِ، وَأَصْلُهُ فِي اللَّغَةِ^(١٠): الْإِنْبَاتُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ﴾^(١١)، قَالُوا: قَدْ لَ عَلَى أَنَّهُ الْفَاعِلُ لِلْحَقِّ وَالْبَاطِلِ.

الْجَوَابُ أَنَّ الظَّاهِرَ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِيهِ بِوَجْهِ؛ لِأَنَّ الضَّرْبَ لَا يُعْقَلُ^(١٢) فِي

(١) ج، ل: «ففرق».

(٢) ج: «بقوله».

(٣) ج: «الذي هو».

(٤) ب: «تكرى بها». يُقَالُ: كَرَبَ الْأَرْضَ كَرَبًا وَكَرَابًا: قَلَبَهَا لِلْحَرْثِ وَأَثَارَهَا لِلزَّرْعِ. انظر: القاموس المحيط، (ك.ر.ب)، ١٢٢/١.

(٥) «الزَّرَاعَةُ» هُنَا بِمَعْنَى «الزَّرْع»، مُصَدَّرٌ: زَرَعَ يَزْرَعُ زَرْعًا. وَالزَّرْعُ مَذْكَرٌ، فَأُخْبِرَ عَنْهُ بِضَمِيرِ الْمَذْكَرِ «هُوَ». وَهَذَا مِنَ الْحَمَلِ عَلَى اللَّفْظِ؛ إِذْ حَمَلَ الزَّرَاعَةَ عَلَى لَفْظِ «الزَّرْع» مُصَدَّرٌ، فَجَازَ بِذَلِكَ تَذْكِيرَ الْخَبَرِ «هُوَ». وَالْحَمَلُ عَلَى الْمَعْنَى وَاللَّفْظِ فِي الْعَرَبِيَّةِ بَابُ نَازِحٍ وَغُورٍ فَسِيحٍ. انظر: الخصائص ٤١١/٢.

(٦) جميع النسخ عدا ج: «النبات».

(٧) ل: «للفرق».

(٨) ج، ل: «سمي».

(٩) انظر: القاموس المحيط، (ح.ر.ث)، ١٦٢/١.

(١٠) الرعد: ١٧. وانظر: متشابه القرآن، ص ٤١٠، وتفسير الطبري، ١٣٥/١٣-١٣٨.

(١١) أ: «يفعل».

أَصْلُ^(١) اللُّغَةِ بِمَعْنَى الْخَلْقِ^(٢) والفعل؛ لِأَنَّ مَعْلُومَ الضَّرْبِ هُوَ مَا يَحْدُثُ مِنْ الْأَلَمِ لِلْمَضْرُوبِ^(٣)، وَالْآخِرُ ضَرْبُ الْمَثَلِ فَقَالَ: ﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ﴾^(٤)، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ﴾^(٥)، وَلَمَّا لَمْ يَصَحَّ مَعْنَى الضَّرْبِ الْمَحْدِثِ لِلْأَلَمِ فِي قَوْلِهِ: ﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ﴾^(٦) رَجَعَ مَعْنَاهُ إِلَى ضَرْبِ الْمَثَلِ لِلْحَقِّ وَالْبَاطِلِ؛ لِأَنَّهُ لَا بُدَّ فِيهِ مِنْ حَذْفٍ، وَالْحَذْفُ مَا^(٧) يُصَحِّحُ مَعْنَى الْكَلَامِ فِيهِ. وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِهِ قَبْلَ ذَلِكَ: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ﴾، ثُمَّ قَالَ: ﴿فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُتُ﴾^(٨)، وَلَا^(٩) خِلَافَ أَنَّهُ يُرِيدُ بِهِ ضَرْبَ الْمَثَلِ؛ إِذْ لَا يُمَكِّنُ تَفْسِيرُ الْآيَةِ عَلَى ذَلِكَ بَوَاحٍ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾^(١٠)؛ [قَالُوا]: فَالْفِطْرَةُ الْإِبْتِدَاعُ وَالْإِخْتِرَاعُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^(١١)، وَالَّذِينَ هُوَ الْإِسْلَامُ، فَبَانَ أَنَّ أَفْعَالَ الْعِبَادِ مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى، إِذْ كَانَ الْإِسْلَامُ هُوَ فِعْلُهُمْ وَكَسْبُهُمْ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَقُلْ: إِنَّ الدِّينَ فِطْرَتُهُ، إِذْ

(١) «أصل» سقط من: أ، ب، ي.

(٢) ب: «خلق».

(٣) «للمضروب» سقط من: ل.

(٤) إبراهيم: ٢٥.

(٥) يس: ٧٨.

(٦) الرعد: ١٧.

(٧) ل: «ما».

(٨) «وأما ما ينفع الناس فيمكث» سقط من: أ، ب.

(٩) الرعد: ١٧. وانظر: تفسير الطبري، ١٣/١٣٦-١٣٨.

(١٠) م: «فلا».

(١١) الروم: ٣٠.

(١٢) الأنعام: ١٤.

لو كان كذلك لما كان أحدٌ غير مُتديّن؛ لقوله^(١) تعالى: ﴿فَظَرَّتْ أَلَلَهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾، وأكثرهم على غير الدين، ولأنّه قال: ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ أَلَلَهُ﴾، فلو أرادَ بذلك «الدين» لما وُجدَ مُبدِّلٌ للدين^(٢)، والمبدِّلون للدين كثيرٌ ظاهرٌ^(٣)، والموجود^(٤) والمُشاهدة تُبطل ما فسَّروا^(٥) الآية عليه، ولأنَّ المراد لو كان بذلك الدين لم يَجْزُ أن يقول: ﴿فَأَقَمَ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾^(٦)؛ مع أنّه فطرَ الخلق على ذلك أجمع، كما لا يجوزُ أن يقول: «كُنْ طويلاً وقد خلقتك طويلاً»، فالظاهرُ يُوجبُ خلاف ما ذهبوا إليه، وسَقَطَ^(٧) تعلُّقهم وزعمهم أنّه أرادَ الدين وفطرَ الخلق عليه.

وللآية تأويلان صحيحان غير ما ذهبوا إليه:

أحدهما: أنّه أمرَ بإقامة الوجه للدين حنيفاً، أي: مائلاً عن سائر الأديان، ثُمَّ بيّن أنّه تعالى خَلَقَ الخلق على ذلك؛ يعنى: أنّه خَلَقَهُم لعبادته وَحْدَهُ كما قال: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(٨)، فالله تعالى خَلَقَهُم له، وعليه ولا^(٩) تبديل عنه.

وثانيهما^(١٠): أن يعنى بقوله: ﴿فَظَرَّتْ أَلَلَهُ﴾؛ أي: ما أمرهم به مِن عبادته وَحْدَهُ، وترك عبادته ما سواه، هو الذي يُوجبُ فطرته التي فطرَ الناس عليها؛ لأنّه تعالى خَلَقَهُم خَلْقَةً دَالَّةً على صانع واحد ليس كَمِثْلِهِ شيء، فعبادته

(١) أ، ب، ي: «كقوله».

(٢) أ: «بلا دين».

(٣) «ظاهر» هنا مفرد عنى به جنسه، أي الظاهرين وهم جمع.

(٤) جميع النسخ عدل: «والوجود».

(٥) ل: «قسم».

(٦) الروم: ٣٠. وانظر: متشابه القرآن، ص ٥٥٥-٥٥٦، وتفسير الطبري، ٤١/٤٠-٤٢.

(٧) م: «وسقط».

(٨) الذاريات: ٥٦.

(٩) كذا في جميع النسخ.

(١٠) جميع النسخ عدل: «ثانيها».

واجبة، واتباع أمره دون ما سواه لازم^(١)، ولم يكن لغيره في خلقهم شركة، ثم بين بذلك أنه لا تبدل لخلق الله فيوجب غير ما أوجب من وحدانيته وعبادته دون ما سواه، وهذا ظاهر. وفيه وجه آخر، وهو أن تكون الفطرة راجعة إلى الدين ومعنيته^(٢) به؛ لأن معنى الفطرة^(٣) هو الاختراع والإحداث كما قال الأعرابي^(٤): «أنا فطرته»^(٥)، أي: أبدأتها وأحدثتها. والله تعالى بين أن الدين المأمور به مما أحدثه الله تعالى وابتدأه، وأنه فطرته، وأنه خلق الخلق على ما أنشأه من الدين القيم، يعني: أنشأهم على ذلك^(٦) بأن يعملوا به ويدينوا به، فلا تبدل لذلك الدين الذي هو عبادته وحده، فالفطرة وارتفاع التبديل يرجع إلى كلامه وأمره ونهيه، وليس يريد أن أحدا لا يبدله بتركه واعتقاد غيره، إنما يريد أن الله تعالى لا يبدله وليس لأحد أن يبدله، وعلى هذا قال النبي ﷺ: «كُلُّ مولود يولد على الفطرة، حتى يكون أبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه»^(٧)،^(٨) يعني: على الدين القيم الذي توجبه الخلقة من وحدانيته لله تعالى، ويروى [عن] النبي ﷺ أنه قال: «قال الله تعالى: إني خلقت عبادي حنفاء فاغتا لهم الشيطان عن دينهم»^(٩).

(١) أ، ب، ي: «لا ندم».

(٢) ج، م: «ومعني».

(٣) ي: «الدين».

(٤) يعني: عندما تخاصم مع أعرابي آخر على بئر حفرها وشقها قبله قال: «أنا فطرته أولا»، ومنه قوله تعالى على

لسان إبراهيم ﷺ: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [الأنعام: ٧٩].

(٥) ج: «أفطرته».

(٦) م: زيادة: «الدين».

(٧) ل: «وينصرانه أو يمجسانه».

(٨) الحديث أخرجه البخاري عن أبي هريرة، في كتاب الجنائز، باب اللحد والشق في القبر، ١/ ٤٥٦-٤٥٧. وفي

كتاب القدر، باب الله أعلم بما كانوا عاملين، ٦/ ٢٤٣٤، ٢٤٣٥. ورواه مسلم في كتاب القدر، باب معنى كل

مولود... رقم: ٢٦٥٨، ٣/ ٢٠٤٧-٢٠٤٨. وفتح الباري، ٨/ ٤١٦، ٣/ ١٧٢.

(٩) الحديث أخرجه مسلم عن عياض بن حمار المجاشعي، في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الصفات التي

يعرف بها في الدنيا... ٢٨٦٥، ٣/ ٢١٩٧. واغتاله الشيطان: أخذه من حيث لا يدري، والمراد صده عن السبيل

وجنح به إلى طريق الغواية. انظر: القاموس المحيط، (غ.ول)، ٣/ ٢٦.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَالْوَبَائِكُمْ﴾^(١)، قالوا^(٢): فَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّهُ لَمْ يُرَدْ بِاخْتِلَافِ الْأَلْسِنَةِ نَفْسَ اللِّسَانِ، وَتَفَاوَتِ هَيْئَاتِهَا وَمَقَادِيرِ أَجْزَائِهَا؛ لِأَنَّ^(٣) ذَلِكَ غَيْرُ مُشَاهِدٍ، وَإِنَّمَا أَرَادَ بِهِ اخْتِلَافَ الْأَصْوَاتِ وَالنُّطْقِ وَالْعِبَارَاتِ الْمَسْمُوعَةِ، وَذَلِكَ مِنْ أَفْعَالِ الْحَيَوَانِ وَكَسْبِهِمْ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَبْتِغَاؤُكُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(٤)؛ وَهُوَ التَّصَرُّفُ وَالْكَسْبُ وَهُوَ فِعْلُ الْعِبَادِ أَيْضًا، وَقَدْ عَدَّهُ^(٥) تَعَالَى مِنْ آيَاتِهِ، وَآيَاتُهُ^(٦) خَلْقُهُ وَفِعْلُهُ، وَكَسْبُ الْعِبَادِ وَأَفْعَالُهُمْ خَلْقُهُ وَفِعْلُهُ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ مِنْ وَجْهِ:

أَحَدُهَا^(٧): أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ اخْتِلَافَ الْأَلْسِنَةِ وَالْأَلْوَانِ مِنْ فِعْلِهِ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ أَنَّهُ مِنْ آيَاتِهِ فَلَا تَعَلُّقَ بِهِ، وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: إِنَّ آيَاتِهِ هِيَ خَلْقُهُ فَفَاسِدٌ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ أَفْعَالَ الْعِبَادِ تَدُلُّ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانُوا لَا يَقُولُونَ بِأَنَّ أَفْعَالَهُمْ خَلْقُهُ وَفِعْلُهُ.

وِثَانِيهَا: أَنَّهُ ذَكَرَ اخْتِلَافَ الْأَلْسِنَةِ، وَاللِّسَانُ فِي حَقِيقَةِ اللَّغَةِ: إِنَّمَا يُعْنَى بِهِ اللَّحْمُ الَّذِي فِي الْقَيْمِ، وَإِنَّمَا تُسَمَّى اللَّغَةُ لِسَانًا^(٨) تَجَازًا وَاسْتِعَارَةً، وَلَا خِلَافَ أَنَّ اخْتِلَافَ نَفْسِ الْأَلْسِنَةِ فِي هَيْئَاتِهَا وَكَيْفِيَّتِهَا وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْهُ وَمِنْ خَلْقِهِ، وَذَلِكَ يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُمْ بِالظَّاهِرِ. وَأَمَّا^(٩) تَأْوِيلُ الْآيَةِ فَلَيْسَ يَخْلُو مِنْ أَنْ يَرِيدَ بِهِ نَفْسَ اللِّسَانِ الَّذِي هُوَ اللَّحْمُ الْمَعْرُوفُ أَوْ يَرِيدَ بِهِ الْأَصْوَاتَ وَالنُّطْقَ، أَوْ يَرِيدَ بِهِ

(١) الروم: ٢٢.

(٢) راجع ذلك في: متشابه القرآن، ص ٥٥٣-٥٥٤، وتفسير الطبري، ٣١/٢١-٣٢.

(٣) ب: «فإن».

(٤) الروم: ٢٣.

(٥) ج، م: «عد».

(٦) ج، ي: «آياته».

(٧) انظر: متشابه القرآن، ص ٥٥٥، وتفسير الطبري، ٣١/٢١-٣٢.

(٨) ل: «بلسان».

(٩) ج، م: «فأما».

اللغات كما قال: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾، وكذلك قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾^(١)؛ يَعْنِي: بِلُغَتِهِمْ، فَإِنْ أَرَادَ بِهِ نَفْسَ اللِّسَانِ فَاخْتِلَافُهَا^(٢) فِي جَمِيعِ الْوُجُوهِ مِنْهُ لَا تَحَالَةٌ، وَإِنْ أَرَادَ بِهِ الْأَصْوَاتَ وَالنُّطْقَ فَاخْتِلَافُهَا^(٣) مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى خَالَفَ بَيْنَ أَصْوَاتِ الْحَيَوَانَاتِ فَجَعَلَ لِكُلِّ مِنْهُمْ^(٤) صَوْتًا يُخَالَفُ^(٥) صَوْتَ مَا سِوَاهُ بِمَا أَعْطَاهُ مِنْ ضُرُوبِ^(٦) الْأَلَاتِ وَفَنُونٍ مَا بِهِ يُصَوِّتُ^(٧) أَوْ يَتَكَلَّمُ، وَإِنْ أَرَادَ بِهِ اخْتِلَافَ اللُّغَاتِ فَاخْتِلَافُ اللُّغَاتِ مِنْهُ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ مَعْلَمٌ جَمِيعَ ذَلِكَ عِبَادَةً وَوَاضِعُهُ فِيهِمْ كَمَا قَالَ اللَّهُ^(٨) تَعَالَى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾^(٩)، قَالُوا: إِنَّهَا^(١٠) اللُّغَاتُ، فَلَمَّا كَانَ وَاضِعَ اللُّغَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ عَلَى كَثَرَتِهَا بِمَا فِيهَا مِنْ فَنُونِ الْحِكْمَةِ وَضُرُوبِ الْمَنْفَعَةِ؛ إِذْ لَوْلَا اللُّغَاتُ لَمَا فَهِمُ^(١١) أَحَدٌ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا وَلَا عَلِمَ أَحَدٌ عِلْمًا وَلَا صِنَاعَةً، وَفِي^(١٢) ذَلِكَ دَلَالَةٌ عَلَى حِكْمَةِ وَاضِعِهِ، كَمَا جَعَلَ فِي الْأَلْوَانِ مِنْ ارْتِفَاعِ الْاِشْتِبَاهِ بَيْنَ النَّاسِ مِنَ الْفَوَائِدِ الْكَثِيرَةِ^(١٣) وَالْحِكْمَةِ الْعَظِيمَةِ مَا دَلَّ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ.

وَبَعْدُ فَإِنَّهُ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاخْتَلَفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ﴾^(١٤)، يَعْنِي فِيهِ: اخْتِلَافُ

(١) إبراهيم: ٤. وانظر: متشابه القرآن، ص ٤١٣، وتفسير الطبري، ١٣/١٨١.

(٢) ب: «واختلافها».

(٣) ل: «باختلافهما».

(٤) كذا في جميع النسخ، ولعل الأوفق للسياق أن يقول: «منها».

(٥) ب: «بجلاف».

(٦) ل: «صروف».

(٧) ل: «صوت».

(٨) «لفظ الجلالة» سقط من: أ، ب.

(٩) البقرة: ٣١.

(١٠) م: «إنه».

(١١) أ: «ميز».

(١٢) كذا في النسخ، ولعل الأنسب أن يقول: «ففي»؛ لأنها جواب شرط «لما» المتقدمة قبل. وحذف الفاء من جواب الشرط

جائز. وإن وقع نادرًا في سعة الكلام وفي الضرورة. انظر: الأصول ٣/٤٦١، اعتراض الشرط على الشرط، ص ٤٩.

(١٣) ج: «الكبيرة».

(١٤) الروم: ٢٢. راجع: متشابه القرآن، ص ٥٥٢-٥٥٤، وتفسير الطبري، ٢١/٣١-٣٢.

أَلَسَنَتِكُمْ وَلَمْ يَقُلْ: فِي تَكْلِمِكُمْ، وَاخْتِلَافُ الْأَلْسِنَةِ مِنْهُ ^(١) تَعَالَى، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ وَلَيْسَ فِيهِ أَنَّ نَفْسَ الْكَلَامِ مِنْهُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنْكُمْ مَّنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَّنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾ ^(٢)، قَالُوا: فَأَعْلَمَنَا اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ هُوَ الَّذِي صَرَفَ الْمُؤْمِنِينَ عَنِ الْكُفَّارِ وَأَوْقَعَ بِهِمْ ^(٣) الْهَزِيمَةَ، وَذَلِكَ مَعْصِيَةُ عَابِهِمْ ^(٤) اللَّهُ بِهَا، فَصَحَّ أَنَّهُ يَفْعَلُ الْمَعَاصِيَ وَيَخْلُقُهَا.

وَالْجَوَابُ ^(٥) أَنَّهُ تَعَالَى لَوْ تَوَلَّى ^(٦) صَرَفَهُمْ عَنْهُمْ جَبْرًا، عَلَى مَا يَقُولُهُ الْخَصْمُ، لَمْ يَكُنْ لِيَذُمَّهُمْ، وَلَكَانَ قَوْلُهُ إِبَانَةً لِّعُذْرِهِمْ، وَإِنَّهُمْ ^(٧) كَانُوا غَيْرَ مَلُومِينَ فِي مَا أَتَوْهُ، وَقَدْ قَالَ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِّنْ بَعْدِ مَا أَرْسَلْنَاكُمْ مَّا تُحِبُّونَ﴾ ^(٨)؛ فَأُضَافَ أَفْعَالُهُمْ إِلَيْهِمْ وَذَمُّهُمْ بِهَا، وَيَبَيِّنُ أَنَّ التَّنَازُعَ كَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَأَنَّهُمْ عَصَوْا ^(٩) بِذَلِكَ حَيْثُ لَمْ يَتَّبِعُوا عَلَى مَا رَسَمَهُمُ ^(١٠) النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا ^(١١) ذَكَرَ ذَلِكَ أَجْمَعَ ^(١٢)، ذَكَرَ اللَّهُ صَرَفَهُمْ عَنْهُمْ، فَاللَّهُ ^(١٣) تَعَالَى لَمْ يُوَاخِذْهُ ^(١٤) عَلَى الصَّرْفِ الَّذِي ذَكَرَ أَنَّهُ ^(١٥) فَعَلَهُ بِهِمْ؛ لِأَنَّهُ لَا عَيْبَ عَلَيْهِمْ فِي مَا يَتَوَلَّى اللَّهُ

(١) أَي تَخْلُقُ مِنْهُ، فَهُوَ خَالِقُهُ وَالْمُتَنَبِّهُ بِهِ عَلَى عِبَادَةِ.

(٢) آل عمران: ١٥٢.

(٣) ي: زِيَادَةٌ: «عَنْ».

(٤) ل: «عَلَيْهِمْ».

(٥) انظر هذا الجواب بلفظه في: متشابه القرآن، ص ١٦٧-١٦٨، وتفسير الطبري، ١٢٤/٤-١٣١.

(٦) «تَوَلَّى». سَقَطَ مِنْ: أ.

(٧) أ، ب، ي: «إِنَّمَا». ل: «وَأِنَّمَا».

(٨) آل عمران: ١٥٢.

(٩) ل: «وَبِهِمْ عَضَضَا».

(١٠) أَي مَا رَسَمَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، بِمَعْنَى: مَا خَطَّهُ لَهُمْ وَطَلَبَهُ مِنْهُمْ.

(١١) ب: «فَإِذَا».

(١٢) أَي: «كُلَّهُ أَجْمَعَ».

(١٣) ج: «عَنْهُ فَاللَّهُ». أ، ب، ي: «عَنْهُمْ وَاللَّهُ».

(١٤) ب: «يُوَاخِذْ».

(١٥) أ: «ذَكَرْنَاهُ».

تعالى فِعْلُهُ بِهِمْ، وَلَيْسَ هَذَا الصَّرْفُ هُوَ الْهَزِيمَةُ الَّتِي عَابَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا، وَإِنَّمَا هُوَ انْصِرَافٌ عُذِرُوا فِيهِ بَعْدَ الْهَزِيمَةِ الَّتِي مِمَّنْ ^(١) انْهَزَمَ مِنْهُمْ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَذُمَّهُمْ عَلَى الصَّرْفِ الَّذِي هُوَ فِعْلُهُ، أَنَّهُ قَالَ: ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾ ^(٢)، وَالْإِبْتِلَاءُ لَا يَقَعُ بِالْمَعَاصِي، وَإِنَّمَا يَقَعُ بِالتَّكْلِيفِ، وَ ^(٣) الصَّرْفُ يَكُونُ عَلَى أَوْجِهٍ ثَلَاثَةٍ:

أَحَدُهَا: بِالتَّهْيِ عَنْ قِتَالِهِمْ.

وِثَانِيهَا: بِالْمَنْعِ عَنْ قِتَالِهِمْ جَبْرًا.

وِثَالِثُهَا: بِالْأَسْبَابِ الْمُقْتَضِيَةِ الْبَاعِثَةِ عَلَيْهِ مِنْ نَحْوِ الْخَوَاطِرِ وَالتَّرْهِيْبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَعَلَى أَيِّ وَجْهِ صَرَفَهُمْ عَنْهُمْ فَلَا لَوْمَ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّهُ فِعْلُهُ، وَإِنَّمَا ذَمُّهُمْ عَلَى فِعْلِ مَا لِأَجْلِهِ صَرَفَهُمُ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ إِمَّا جَبْرًا وَإِمَّا نَهْيًا أَوْ بِالْأَسْبَابِ، وَكُلُّ ذَلِكَ جَائِزٌ، فَاللَّهُ تَعَالَى فَصَلَ بَيْنَ فِعْلِهِمْ وَبَيْنَ فِعْلِهِ، فَذَمُّهُمْ لِتَنَازُعِهِمْ وَفَشْلِهِمْ وَعِضْيَانِهِمْ أَمْرَ رَسُولِهِ ^(٤)، وَذَلِكَ فِعْلُهُمْ، وَلَمْ يَذُمَّهُمْ عَلَى مَا هُوَ فِعْلُهُ وَهُوَ الصَّرْفُ، وَفِي ذَلِكَ صَحَّةٌ مَذْهَبِنَا لِفَضْلِهِ بَيْنَ الْفِعْلَيْنِ، وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ لَكَانَ جَمِيعُ مَا أَضَافَهُ إِلَيْهِمْ وَذَمُّهُمْ لِأَجْلِهَا مِنْهُ ^(٥)، وَوَجَبَ أَنْ تَرْجَعَ الْمَذْمَةُ إِلَيْهِ دُونَهُمْ، فَكَيْفَ يَقُولُ - أَنْ لَوْ كَانَ ذَلِكَ أَجْمَعَ مِنْهُ -: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِمَّنْ بَعْدَ مَا أَرْسَلَكُمْ مَا تُحِبُّونَ﴾، وَهُمْ بَزَعِمِ الْقَوْمِ لَمْ يَفْعَلُوا أَشْيَاءَ مِنْ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا فَعَلَ جَمِيعَهُ خَالِقُهُمْ؟

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ ^(٦)، [قَالُوا]: وَفِي الْأَرْضِ فُسَادٌ وَظَلَمٌ؛ فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنْ فِعْلِهِ.

(١) ل: «فمن».

(٢) آل عمران: ١٥٢. وانظر كذلك: متشابه القرآن، ص ١٦٧-١٦٨، وتفسير الطبري، ١/١٣١.

(٣) ل: «في».

(٤) أ، ب، ج، ي: «رسول الله».

(٥) ج: «منهم».

(٦) البقرة: ٢٩. انظر هذا الجواب في: متشابه القرآن، ص ٧٢-٧٧، وتفسير الطبري، ١/١٩٠.

الجواب أَنَّ الظَّاهِرَ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ جَمِيعُ مَا خَلَقَهُ فِي الْأَرْضِ، فَلَا أَرْضَ^(١) ظَرَفٌ لَهُ، وَهَذَا إِنَّمَا يَصِحُّ فِي الْأَجْسَامِ دُونَ أَفْعَالِ الْعِبَادِ، وَبَعْدُ فَإِنَّهُ تَعَالَى قَالَ^(٢) لَكُمْ: وَالظُّلْمُ وَالْفُسَادُ لَيْسَ هُوَ لَنَا، وَإِنَّمَا هُوَ عَلَيْنَا، فَلَا تَعَلَّقْ فِي ظَاهِرِهِ، وَإِنَّمَا عَنَى بِهِ مَا يَنْفَعُ الْإِنْسَانَ دُونَ غَيْرِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِي أُعْطِيَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ، ثُمَّ هَدَى﴾^(٣)، قَالُوا: فَذَكَرَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَفْعَالَ الْعِبَادِ مِنْ جِهَتِهِ، وَأَنَّهُ دَخَلَ تَحْتَ قَوْلِهِ^(٤): ﴿أُعْطِيَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ﴾ أَفْعَالَ الْعِبَادِ، وَإِذَا^(٥) كَانَتْ مِنْ عَطِيَّتِهِ فَهُوَ مِنْ فِعْلِهِ^(٦).

الجواب: [أَنَّ] الظَّاهِرَ لَا تَعَلَّقُ فِيهِ مِنْ وَجوه:

أَحَدُهَا: أَنَّ فِي الْآيَةِ قَرَاءَتَيْنِ^(٧) إِحْدَاهُمَا بِسُكُونِ اللَّامِ مِنْ «خَلَقَهُ»، وَالْأُخْرَى بِتَحْرِيكِهَا؛ فَأَمَّا بِسُكُونِ اللَّامِ فَيَقْتَضِي أَنَّهُ أُعْطِيَ بَرِيَّتَهُ^(٨) وَخَلَقَهُ جَمِيعَ الْأَشْيَاءِ وَوَهَبَهُ مِنْهُمْ ثُمَّ هَدَاهُمْ، وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ مَا يُوجِبُ كَوْنَ أَفْعَالِهِمْ مِنْ فِعْلِهِ، بَلْ يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ أُعْطَاهُمْ الْقُدْرَةَ وَالِاسْتِطَاعَةَ وَالِاخْتِيَارَ كَمَا أُعْطَاهُمُ الْجَوَارِحَ وَالْحَوَاسَّ وَالْآلَاتِ وَالْأَمْوَالَ وَسَائِرَ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ أَفْعَالَ الْعِبَادِ غَيْرُ دَاخِلَةٍ^(٩) فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَقَعُ لَفْظُ الْعَطَاءِ عَلَيْهَا، وَإِنَّمَا يَقَعُ لَفْظُ الْعَطَاءِ^(١٠) عَلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ

(١) «فَلَا أَرْضَ» سَقَطَ مِنْ: أ، ب.

(٢) م: «قَالَ تَعَالَى».

(٣) طه: ٥٠.

(٤) أ: «لَوَائِهِ».

(٥) م: «فَإِذَا». ل: «وَإِنْ».

(٦) ل: «خَلَقَهُ». وَانْظُرْ: مُتَشَابِهَ الْقُرْآنِ، ص ٤٩١-٤٩٢، وَتَفْسِيرَ الطَّبْرِيِّ، ١٧١/١٦-١٧٣.

(٧) قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَأَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَغَيْرُهُمْ «خَلَقَهُ»، بِفَتْحِ اللَّامِ فِعْلًا مَاضِيًا، وَقَرَأَ غَيْرُهُمْ خَلَقَهُ بِتَسْكِينِ اللَّامِ. انْظُرْ: تَفْسِيرَ الْبَحْرِ الْمَحِيطِ لِأَبِي حَيَّانَ، ٣٤٧/٦.

(٨) أ: «بِرَبُوبِيَّتِهِ».

(٩) أ، ب، ي: «غَيْرُ دَاخِلٍ».

(١٠) «عَلَيْهَا وَإِنَّمَا يَقَعُ لَفْظُ الْعَطَاءِ» سَقَطَ مِنْ: أ، ب، ي.

يُقال: أعطاه الصلاة، أو فَعَلَ الزكاة؟ على أَنَّ لفظَ العطاء إنما يُستعملُ في ما يَنْتفعُ به المُعطى ولا يُستعملُ^(١) في ما يضرُّه^(٢)، فلا يَصِحُّ تَعَلُّقُهُمْ بِذلك في المَعاصي؛ لأنَّ مَعْنَى أعطاه: أَمَكَّنَهُ مِنْ أَنْ يَتَنَاوَلَهُ، وَعَطَوْتُ الشَّيْءَ إِذَا تَنَاوَلْتَهُ وَأَعْطَيْتُهُ غَيْرِي؛ أَيِ أَمَكَّنْتُهُ مِنْ تَنَاوُلِهِ^(٣)، فهذا يُسْقِطُ اسْتِعْمَالَهُ فِي بَابِ الْأَفْعَالِ؛ لأنَّ^(٤) ذلك غَيْرُ مُمَكِّنٍ التَّناوُلِ. فَأَمَّا مَنْ قرأ بفتح اللَّام^(٥)، فمعناه أَنَّهُ وَهَبَ جَمِيعَ ما خَلَقَهُ وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ المَوْهوبِ ولا بَيَانٌ لِمَا خَلَقَهُ، فَيَجِبُ أَنْ يُبَيَّنَ أَوَّلًا ما الَّذِي خَلَقَهُ حَتَّى يَصِحَّ أَنْ يَكُونَ مِنْ عَطَائِهِ. على أَنَّهُ قد قال: ﴿ثُمَّ هَدَى﴾، فَبَيَّنَ أَنَّهُ أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ: هَدَاهُمْ، فلو كان تعالى فاعلاً لأَفْعَالِهِمْ لَمَا كان لِقَوْلِهِ تعالى: ﴿ثُمَّ هَدَى﴾ فائدة؛ لأنَّ الْهِدَايَةَ إِنَّمَا تَصِحُّ فِي مَنْ يَتِمَكَّنُ مِنْ فِعْلِ ما هُوَ^(٦) هُدًى لَهُ، فَأَمَّا الْمَجْبُورُ فَلَا مَعْنَى لِهَدَايَتِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تعالى: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾^(٧)؛ قالوا: فَرَغِبْنَا^(٨) إِلَيْهِ فِي أَنْ يَجْعَلَهُمَا مُسْلِمَيْنِ، وَإِذَا جَعَلَهُمَا مُسْلِمَيْنِ فَقَدْ جَعَلَ إِسْلَامَهُمَا خَلْقَهُ، وَهَذَا يُوجِبُ أَنْ الْإِسْلَامَ فِعْلُهُ وَخَلْقُهُ. قالوا: ولا يَجُوزُ تَأْوِيلُهَا عَلَى التَّسْمِيَةِ؛ لَأَنَّهُ مُحَالٌ رَغِبْتُهُمَا فِي أَنْ يُسَمِّيَهُمَا^(٩) مُسْلِمَيْنِ؛ لَأَنَّهُ إِذَا حَصَلَ الْإِسْلَامُ اسْتَحَقَّ التَّسْمِيَةَ لذلك^(١٠)، ولَأَنَّهُ لو كان الْمُرَادُ بِهِ^(١١)

(١) ل: «يصح».

(٢) أ، ب، ج، ي: «يضر».

(٣) أ: «يتناول».

(٤) أ، ب: «لكن».

(٥) هي قراءة عبد الله وأبي نعيم وابن أبي إسحاق والأعمش وغيرهم. انظر: البحر المحيط، ٣٤٧/٦.

(٦) «هو» سقط من: ج، م، ل.

(٧) البقرة: ١٢٨.

(٨) م: «فرغبنا».

(٩) جميع النسخ: «يسميها»، بالإنفراد، وهو سهو.

(١٠) ج، م: «بذلك».

(١١) ل: «بذلك».

التَّسْمِيَةَ لَوْجَبَ أَنْ يَكُونَ كُلُّ مَنْ سُمِّيَ إِبْرَاهِيمَ مُسْلِمًا، [و] جَازَ أَنْ يُقَالَ^(١):
جَعَلَهُ مُسْلِمًا. وَإِذَا فَسَدَ ذَلِكَ صَحَّ أَنَّ الْمَعْنَى فِيهِ: خَلَقَهُ إِسْلَامَهُمَا.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّ الظَّاهَرَ لَا يَخْلُو مِنْ وَجْهِهِ: إِمَّا أَنْ
يُرِيدَ أَنْ يَجْعَلَهُمَا مُسْلِمَيْنِ، وَهَذَا يُوجِبُ كَوْنَهُمَا فِي وَقْتِ السُّؤَالِ غَيْرَ مُسْلِمَيْنِ،
أَلَا تَرَى أَنَّهُ مُحَالٌ أَنْ يَسْأَلَ الْإِنْسَانُ رَبَّهُ أَنْ يَجْعَلَهُ إِنْسَانًا، وَهُوَ فِي حَالِ السُّؤَالِ
إِنْسَانٌ؟ فَلَا يُجِزُ الْخَصْمُ كَوْنَهُمَا فِي وَقْتِ السُّؤَالِ غَيْرَ مُسْلِمَيْنِ، فَسَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ
بِذَلِكَ. فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَالْجَعْلُ فِي اللُّغَةِ يَأْتِي عَلَى وَجْهِهِ^(٢):

أَحَدُهَا: بِمَعْنَى الْخَلْقِ وَالْإِحْدَاثِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾^(٣).
وِثَانِيهَا: بِمَعْنَى التَّبْدِيلِ وَالْقَلْبِ.

وِثَالِثُهَا: بِمَعْنَى الْوَصْفِ لِلشَّيْءِ وَالْحُكْمِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلُوا آلَمَلَكَةَ
الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمَنِ إِنثًا﴾^(٤)، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ﴾^(٥).

وِرَابِعُهَا: بِمَعْنَى^(٦) النُّوعِ وَالضَّرْبِ يَقُولُ: جَعَلْتُ كَلَامِي لَهُ شَعْرًا لَا نَثْرًا؛
يَعْنِي بِهِ: جَعَلْتُهُ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ دُونَ غَيْرِهِ.

وَخَامِسُهَا: بِمَعْنَى^(٧) الْأَمْرِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ
بِأَمْرِنَا﴾؛ يَعْنِي: أَمَرْنَاهُمْ بِالْإِقْتِدَاءِ بِهِمْ، وَقَالَ أَيْضًا تَعَالَى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ
إِمَامًا﴾^(٨)؛ فَهُوَ بِالْأَمْرِ.

(١) ي: «يكون».

(٢) انظر معاني الجعل في: القاموس المحيط، (ج.ع.ل)، ٣/٣٣٧-٣٣٨.

(٣) الأنعام: ١.

(٤) الزخرف: ١٩.

(٥) الأنعام: ١٠٠.

(٦) ل: «يعني».

(٧) ب: «يعني».

(٨) البقرة: ١٢٤.

وسادسها: أن يُجْعَلَ^(١) ذلك بالتعليم^(٢)، كقولك^(٣): جعلته كاتبًا أو شاعرًا، إذا علَّمَهُ ذلك.

وسابعها: أن يُحِلَّهُ^(٤) ذلك المحلَّ، كقولك: جعلتني عدوًّا، إذا أحلَّهُ محلَّ الأعداء.

وثامنها: البيان والدلالة، يقال: جعلتُ كلامَ فلانٍ باطلاً، إذا أوردتُ من الحجَّةِ ما يُبَيِّنُ بذلك^(٥) بطلانه.

ولا يجوزُ أن يكونَ^(٦) الجعلُ في الآيةِ بمعنى الخلق؛ لأنَّهما كانا^(٧) قبل ذلك مخلوقين، ولا بمعنى القلب والتبديل. على أنَّه يقتضي أن يكونا في حال السؤال غير مسلمين، ولا بمعنى الضرب والنوع؛ لأنَّ ذلك إحداثُ شيءٍ على أحد الوجهين الذي يجوزُ حدوثه عقيبَهُ، وكانا قبل ذلك مُحَدَّثين، ولا بمعنى التعليم ولا بمعنى الأمر؛ لأنَّه كانَ^(٨) علَّمَهُما الإسلامَ قبل ذلك وأمرَهُما به، فإمَّا أن يُريدَ الحكمَ لهما^(٩) والوصفَ للإسلام أو إحلالهما^(١٠) محلَّ^(١١) المُسلمين في الدنيا والآخرة، والظاهرُ يُوجبُ أن يكونَ المرادُ بهذا الإسلام الاستسلام والانقياد من حيثُ حكى عنهما أنَّهما قالَا: ﴿مُسْلِمِينَ لَكَ﴾؛ لأنَّه لا يُقال في الإسلام الشرعي: «هو مسلمٌ لله»، وقد قال تعالى: ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾^(١٢)؛

(١) م: «يجعله».

(٢) ل: «بالتعليم».

(٣) أ، ب، ي: «كقوله».

(٤) ي، ل: «يجعله».

(٥) ج: «ذلك».

(٦) ل: «يجعل».

(٧) «كانا» سقط من: جميع النسخ عدا: ي.

(٨) ج، م: «إلا من كان».

(٩) ي: «بهما».

(١٠) أ، ب، ي: «أحلَّهما».

(١١) م: «بمحل».

(١٢) البقرة: ١١٢.

يعني: استسلم وانقاد، فنقول مَعْنَاهُ: اجْعَلْنَا^(١) مُنْقَادَيْنِ لَأَمْرِكَ، مُسْتَسْلِمَيْنِ لِبَطَاعَتِكَ بِضُرُوبِ الطَّائِفِكَ، وَفُنُونِ تَوْفِيقِكَ وَعِصْمَتِكَ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ﴾^(٢)، قَالُوا: أَخْبِرْ^(٣) أَنَّهُ جَعَلَ لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ، قَالُوا: فَبَانَ أَنَّهُ جَاعِلٌ لِعَدَاوَتِهِمْ وَفَاعِلٌ لَهَا.

الْجَوَابُ^(٤) أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُم بِالظَّاهِرِ؛ لِأَنَّ الْجُعْلَ إِذَا كَانَ وَاقِعًا عَلَى مَعَانٍ شَتَّى لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ الْخَصْمِينَ صَرْفُهُ إِلَى بَعْضٍ مَا يَحْتَمِلُهُ دُونَ بَعْضٍ إِلَّا بِدَلِيلٍ، وَقَدْ بَيَّنَّا وَجُوهَ الْجُعْلِ وَلَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يُرِيدَ بِهِ أَنَّهُ خَلَقَ مَنْ عَادَاهُمْ، وَهَذَا لَا خِلَافَ فِيهِ فِي أَنَّهُ خَالِقُهُمْ، وَلَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ خَلَقَ عَدَاوَتَهُمْ، وَهُوَ مَوْضِعُ الْخِلَافِ، وَمَهْمَا قُلْنَا: إِنَّهُ خَلَقَ مَنْ عَادَى النَّبِيَّ، فَقَدْ جَرَيْنَا عَلَى الظَّاهِرِ، إِلَّا أَنَّهُ^(٥) لَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ خَلَقَ عَدَاوَتَهُمْ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْقَائِلَ يَقُولُ: وَأَنْتَ^(٦) فَعَلْتَ عَدَاوَتِي لَيْسَ يُرِيدُ أَنَّهُ فَعَلَ عَدَاوَتَهُ وَإِنَّمَا يُرِيدُ أَنَّهُ وَلَدَ لَهُ مَنْ يَعَادِيهِ؟ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ بِظَاهِرِ الْآيَةِ.

وَالْجُعْلُ فِي الْآيَةِ لَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى^(٧): أَمْرُهُمْ بِمَعَادَاتِهِمْ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُوجِبُ كَوْنَهُمْ مُطِيعِينَ فِي الْعَدَاوَةِ^(٨)، وَلَا أَنْ^(٩) يَكُونَ خَلَقَهُمْ كَذَلِكَ أَوْ^(١٠) خَلَقَ عَدَاوَتَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ يَصِيرُونَ مَعْذُورِينَ فِي الْمَعَادَاةِ، فَإِمَّا أَنْ

(١) م: «اجْعَلْنَاهُ». ل: «اجْعَلْنَا».

(٢) الْأَنْعَامُ: ١١٢.

(٣) ج، م، ل: «فَأخْبِرْ».

(٤) انظر: متشابه القرآن، ص ٢٥٩-٢٦٠، وتفسير الطبري، ٦-٣/٨.

(٥) ج: «لأنه».

(٦) ل: «فأنت».

(٧) «أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى» سقط من: جميع النسخ عدا ج، م.

(٨) م: «المعاداة».

(٩) ل: «أَنْ لَا».

(١٠) ل: «إِذَا».

يُرِيدَ أَنَّهُ خَلَقَ مِنْ عَادَاهُمْ، أَوْ يَكُونُ^(١) اللَّهُ لَمَّا أَمَرَ أَنْبِيَاءُهُ بِمَعَادَاةِ الشَّيَاطِينِ مِنَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ جَاعِلًا لَهُمْ أَعْدَاءً، أَوْ يُرِيدُ أَنَّهُ لَمَّا اصْطَفَاهُمْ لِلرِّسَالَةِ وَعَادَاهُمْ الشَّيَاطِينُ لِأَجْلِ ذَلِكَ وَلِأَجْلِ اخْتِيَارِهِ^(٢) إِيَّاهُمْ، كَانَ كَالْجَاعِلِ^(٣) لَهُمْ أَعْدَاءً؛ لِأَنَّ^(٤) مَا يَتَوَلَّدُ مِنَ السَّبَبِ يُنْسَبُ إِلَى الْمُسَبَّبِ، يُقَالُ: قَدْ جَعَلَكَ فَلَانٌ لِي^(٥) جَارًا بِإِنْعَامِهِ عَلَيَّ وَاقْبَالِهِ إِلَيَّ^(٦)، وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ لَيْلَى الْأَخْيَلِيَّةَ دَخَلَتْ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ فَقَالَ لَهَا: كَيْفَ حَالُكَ؟ فَقَالَتْ: لَيْسَ فِي بَيْتِي جُرْذَانٌ^(٧).

فَقَالَ: لِأَمْلَأَنَّهَا جُرْذَانًا. وَإِنَّمَا أَرَادَ بِذَلِكَ امْتِلَاءً^(٨) بَيْتِهَا مِنَ النَّعَمِ الَّتِي يَكْثُرُ لِأَجْلِهَا الْجُرْدُ.

فَلَمَّا خَصَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنْبِيَاءَهُ بِمَا عَادَاهُمْ مِنَ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ، جَازَ أَنْ يَقُولَ: جَعَلْتُ لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا، إِذَا كَانَتْ تِلْكَ الْعَدَاوَةُ لِأَجْلِ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ^(٩) مِنْ إِنْعَامِهِ وَاخْتِصَاصِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ﴾^(١٠)، قَالُوا: فَبَيَّنَ^(١١) أَنَّهُ خَلَقَ عَدَاوَتَهُمْ وَجَعَلَهُمْ بِهَذِهِ الصِّفَةِ.

الْجَوَابُ^(١٢): قَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي ظَاهِرِهِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ خَلْقُ عَدَاوَتِهِمْ

(١) أ، ل، ي: «ويكون».

(٢) ل: «اختيار».

(٣) ل: «كان كلما لجاعل».

(٤) م: «إلا أن».

(٥) ل: «في».

(٦) ل: «علي».

(٧) الجرذان: جمع جرذ وهو الكبير من الفئران. انظر: القاموس المحيط، (ج. ر. ذ.)، ٣٤٨/١، وقد خرج ذلك منها على سبيل الكناية والتعريض، فنزل من عبد الملك منزلاً حسناً.

(٨) م، ل: إملاء.

(٩) «لفظ الجلالة» سقط من: أ، ب، ج، ي.

(١٠) الفرقان: ٣١.

(١١) م، ل: «قد بين».

(١٢) انظر: متشابه القرآن، ص ٥٣٠، وتفسير الطبري، ٢٢٩/١٣-٢٣٥.

وإنما معناه أنه^(١) يجعل بهم من الاختصاص والأثرة والمكانة والبسطة ما عاداهم لأجل ذلك المجرمون، فينسب ذلك إلى نفسه؛ لأنه فاعل السبب^(٢)، وقد تقدم بيانه بما فيه غنية وبلاغ.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَجَعَلَ أَفْعَدَةً مِنَ النَّاسِ يَهْوَى إِلَيْهِمْ وَارْتَقَاهُمْ﴾^(٣)، وكذلك قوله: ﴿رَبِّ اجْعَلْهُ مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾^(٤)، قالوا: فرغب إليه في أن يجعل هوى الناس إلى مكة، وأن يجعله مقيم الصلاة. وهذه أفعال العباد، فبان أن جميعها من خلقه وجعله، إذ^(٥) الرغبة^(٦) إلى الغير لا يكون إلا في فعله.

الجواب^(٧) أنه^(٨) لا تعلق بالظاهر؛ لما بيننا من احتمال الجعل لوجوه^(٩)، ولأنه غير محتمل في الآية أن يكون بمعنى الخلق والإحداث، ولأنهم كانوا قبل ذلك مخلوقين، وإنما الخلاف في ما بيننا وبينهم في ما به جعلهم، كذلك فقد بينا أنه قد يكون ذلك بالأمر، ويصح أن يكون بالترغيب والإلطاف^(١٠)، وقد عرفنا أنه لم يرد به: خلقهم؛ لكونهم مخلوقين قبل ذلك، ولا خلق ذلك فيهم؛ لأنه لو خلق هواهم^(١١) إلى مكة فيهم^(١٢) لما كانوا قادرين على مفارقة مكة ولا ترك الصلاة ساعة، فلما علمنا أنهم كانوا يسافرون عنها ويفارقونها

(١) أ، ب، ج، ي: «أن».

(٢) جميع النسخ عدا م، ل: «المسبب».

(٣) إبراهيم: ٣٧.

(٤) إبراهيم: ٤٠.

(٥) ج: «إذا».

(٦) ي: «الرعية».

(٧) انظر هذا الجواب في: متشابه القرآن، ص ٤١٩، وتفسير الطبري، ١٣/٢٣٥-٢٣٦.

(٨) م: «أن».

(٩) ج: «الوجوه».

(١٠) ل: «الترغيب والإطلاق».

(١١) ل: «هو فيهم».

(١٢) أ: «فهم».

في كثير من الأوقات، وأنَّ^(١) إبراهيمَ عليه السلام كان يفارق الصلاة في كثير من الأوقات، عَلِمْنَا أَنَّهُ لَمْ يُرَدْ أَنْ يَخْلُقَ ذَلِكَ فِيهِمْ، وَإِنَّمَا أَرَادَ تَرْغِيْبُهُمْ فِي ذَلِكَ بِضُرُوبِ الطَّائِفَةِ، وَفَنُونِ الدَّوَاعِي الْبَاعِثَةِ عَلَى ذَلِكَ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا﴾^(٢)، قَالُوا: فَلَوْ لَمْ يَكُنْ أَرَادَ أَنْ يَفْعَلَهُ رَضِيًّا لَمَّا صَحَّ هَذَا الدُّعَاءُ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ يَجْعَلُ الْمُؤْمِنَ^(٣) مُؤْمِنًا وَيَخْلُقُ الطَّاعَةَ فِيهِ.

الْجَوَابُ^(٤): الظَّاهِرُ إِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ^(٥) يَصِحُّ أَنْ يَجْعَلَهُ اللَّهُ رَضِيًّا وَيُقَدِّرَ عَلَيْهِ، وَهَذَا مِمَّا لَا خِلَافَ فِيهِ. وَبَعْدُ فَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ السُّؤَالَ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَسْئُولَ^(٦) يَفْعَلُ ذَلِكَ أَمْ لَا يَفْعَلُ، وَلَا تَعَلُّقَ بِمِثْلِهِ فِي مَا كَانَ سَوْأَلًا، عَلَى أَنَّ الرَضِيَّ هُوَ الْمَرْضِيُّ^(٧)، وَالْمَرْضِيُّ قَدْ يَكُونُ فِي صِحَّةِ حَوَاسِهِ وَتَمَامِ جَوَارِحِهِ وَتَمَامِ خَلْقِهِ وَعَقْلِهِ وَسَائِرِ مَا هُوَ مُخْتَصَّ بِفِعْلِهِ، فَأَوَّلَى أَنْ يُصَرَّفَ إِلَى مَا هُوَ مُخْتَصَّ بِالْقُدْرَةِ عَلَيْهِ دُونَ مَا هُوَ مِنْ فِعْلِ الْعَبْدِ. عَلَى أَنَّا إِذَا^(٨) سَلَّمْنَا أَنَّهُ تَعَالَى فَعَلَ ذَلِكَ، فَإِنَّ الْمُرَادَ فِي بَابِ الدِّينِ^(٩) فَلَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ فِي أَيِّ وَجْهِ يَجْعَلُهُ كَذَلِكَ؛ بِالْجَبْرِ^(١٠) أَمْ بِغَيْرِهِ مِنَ الْأَسْبَابِ وَالْأَلطَافِ وَسَائِرِ مَا يَبْعَثُ الْعَبْدَ^(١١) عَلَى كَوْنِهِ رَضِيًّا. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِالْآيَةِ، مَتَى مَا

(١) جميع النسخ عدل: «فإن».

(٢) مريم: ٦.

(٣) جميع النسخ: «المؤمنين» بالجمع.

(٤) متشابه القرآن، ص ٤٨٠، وتفسير الطبري، ١٦/١٩.

(٥) «يدل على أنه» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٦) ل: «السؤال».

(٧) «هو المرضي» سقط من: أ.

(٨) م، ل: «إن».

(٩) أي: «هو في باب الدين» أو واقع فيه.

(١٠) ل: «إما الجبر».

(١١) ي: «المرء».

بَيَّنَّا لِلآيَةِ وَجْهًا يَصْرَفُ إِلَيْهِ خَرَجْنَا^(١) مِنَ الْعَهْدَةِ، وَسَقَطَ التَّعَلُّقُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيَجْعَلَ مَا يُلْقَى الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾^(٢)، [قَالُوا]: فَبَيَّنَ أَنَّهُ الْفَاعِلُ لِذَلِكَ الْكَلِّ الَّذِي هُوَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ مَا حَكَاهُ مِنَ الشَّيْطَانِ وَمِنْ الْكُفَّارِ وَمِنْ النَّبِيِّ، عِنْدَ الْقَوْمِ وَبَزَغَمِهِمْ، فَعَلَّ اللَّهُ تَعَالَى وَهُوَ الْقَارِئُ وَالْمُلْقِي، فَاللَّهُ تَعَالَى عِنْدَهُمْ إِنَّمَا أَلْقَى فِي قِرَاءَةِ نَفْسِهِ وَأُحْدَثَ فِي ذَلِكَ الْفِتْنَةَ.

وَبَعْدُ، فَعَلَى قَوْلِهِمْ لَا يُفْتَنُ الْكُفَّارُ بِإِلْقَاءِ الشَّيَاطِينِ ذَلِكَ فِي أَمْنِيَةِ النَّبِيِّ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ فِتْنَةً لَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا يَفْتَنُونَ بِخَلْقِ الْفِتْنَةِ فِي قُلُوبِهِمْ أَوْ بِخَلْقِ مَا يُوجِبُهَا مِنْ قَدْرَةٍ وَغَيْرِهَا. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِالْآيَةِ أَصْلًا؛ لِأَنَّ الْخُصَمَ إِنْ لَمْ يَقُلْ مَا تُوجِبُهُ الْآيَةُ سَقَطَ تَعَلُّقُهُ، عَلَى أَنَّ الْآيَةَ تَدُلُّ عَلَى مَذْهَبِنَا دُونَ مَذْهَبِهِمْ، وَذَلِكَ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِنَّمَا يَفْتَنُ^(٣) بِكَلَامٍ غَيْرِهِ وَدَسْبِ يَحْدُثُ^(٤) مِنْ سِوَاهُ؛ إِذَا كَانَ مُخْتَارًا فَاعِلًا لِمَا يُرِيدُ فِعْلَهُ، مُخَلِّيًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا يَقْصِدُهُ، فَأَمَّا الْمَجْبُورُ فَلَا سَبِيلَ إِلَى أَنْ يُفْتَنَ، وَلَا يُوَثَّرَ فِيهِ قَوْلٌ قَائِلٍ، وَلَا سَبَبٌ يَحْدُثُ مِنْ غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ عَلَى مَا جُبِرَ عَلَيْهِ لَا يَتَعَدَّاهُ وَلَا سَبِيلَ لَهُ إِلَى^(٥) مَا سِوَاهُ. وَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ فَقَدْ بَانَ سَقُوطُ تَعَلُّقِهِمْ بِالْآيَةِ، وَأَنَّهُ لَا حُجَّةَ فِيهَا عَلَى مَذْهَبِهِمْ.

فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَقَدْ^(٦) بَيَّنَّا أَنَّ الْجَعْلَ يُطْلَقُ عَلَى مَعَانٍ شَتَّى: أَحَدُهَا الْبَيَانُ وَالِدَلَالَةُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

(١) أ: «حرصاً».

(٢) الحج: ٥٣. وانظر: متشابه القرآن، ص ٥١٠-٥١٣، وتفسير الطبري، ١٦/١٩١، والكشاف، ٣/١٦١-١٦٢.

(٣) أ: «يفتن».

(٤) ل: «حدث».

(٥) ل: «إلا».

(٦) «فقد» سقط من: أ، ب.

جَعَلْنَا لَهُمْ نَهْجَ السَّبِيلِ فَأَصْبَحُوا^(١) عَلَى ثَبَتٍ^(٢) مِنْ أَمْرِهِمْ حَيْثُ يَمُمُّوا^(٣)
ويقول القائل: جعلتُ قولَ فلانٍ باطلاً وكلامه فاسداً إذا ثبتَ فسادهُ
وبطلانه، لا أَنَّهُ المخترعُ لذلك، فيحتملُ في الآية أن يكونَ معناه أَنَّهُ نَسَخَ ما
أَلْقَى^(٤) الشَّيْطَانُ، فَجَعَلَ نَسَخَ ما أَلْقَى الشَّيْطَانُ امتحاناً للكفار، وإن كان ذكرَ
ما أَلْقَى الشَّيْطَانُ: ﴿مَا يُلْقَى الشَّيْطَانُ﴾ ليس بفعلِ الله فيضاف^(٥) إلى الله وإنما
يضافُ إليه بيانُ فسادهِ وأقامَ المنسوخَ مقامه، وهو كثيرٌ في القرآن والشعر، قال
لبيدٌ:

رَقَمِيَّاتٌ^(٦) عَلَيْهَا نَاهِضٌ^(٧) تُكَلِّحُ الْأَرْوَقَ مِنْهُمْ وَالْأَيْلَ^(٨)

وصفَ سهاماً^(٩) فقال: عليها ناهضٌ^(١٠) يريدُ: «ريشٌ ناهضٌ»، وهي: فَرْخُ
النَّسْرِ، وقال: كان خرائجه أوفرَّ أو فُرْشاً مَحْشُوءَةً^(١١) إوزاً أرادَ «ريشَ إوزٍ»، والدليلُ
على صحةِ هذا التأويلِ أَنَّ قولَه: ﴿لَيَجْعَلَنَّ﴾ لا يَخْلُو إمَّا أن يُريدَ الاختراعَ أو
التقليبَ بها، أو الضربَ، أو^(١٢) النوعَ أو الوصفَ أو الحكمَ^(١٣)، أو الأمرَ، ولا

(١) ب: «فأصبحوا».

(٢) أ: «بين». وفي معجم الأدباء لياقوت والكلبيات: «على ثبت».

(٣) البيت من الطويل، وقد نسب في بعض الكتب للعريض العنسي، وسيأتي ذكر له. ولم ينسب في الكفوي: الكلبيات، ٣٤٨/١.

(٤) ي: «ألقاه».

(٥) أ: «مضاف».

(٦) جميع النسخ: «ومقيمات». تحريف. والمثبت من الديوان.

(٧) جميع النسخ عدا م: «نواهض». والمثبت من الديوان.

(٨) تحرف هذا الشطر في النسخ. ففي ب: «فكلح». وفي ج، م، ل: «مكلح». وفي جميع النسخ: «إلا فرق منها والإبل». موضع: «الأروق منها والأيل»، والبيت للبيد كما في ديوانه، ص ١٤٧، برواية: -

«رَقَمِيَّاتٌ عَلَيْهَا نَاهِضٌ تُكَلِّحُ الْأَرْوَقَ مِنْهُمْ وَالْأَيْلَ»

وينسب في المعاني الكبير لابن قتيبة ١٠٤٧/٢ إلى لبيد برواية:

«رَقَمِيَّاتٌ عَلَيْهَا نَاهِضٌ تُكَلِّحُ الْأَرْوَقَ مِنْهُمْ وَالْأَيْلَ»

(٩) أ، ب، ج، ي: «سهامنا».

(١٠) جميع النسخ: «ناهط» بالطاء، وهو تحريف.

(١١) أ: «فرساً بحسبوه» تحريف.

(١٢) ب: «و».

(١٣) أ، ب، ل، ي: «والوصف والحكم».

يَجُوزُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فِي الْآيَةِ، فَلَمْ يَبْقَ ^(١) إِلَّا أَنْ يَعْنيَ بِهِ الْبَيَانُ عَلَى ^(٢) أَنْ أَصَلَ
الْفِتْنَةَ فِي اللُّغَةِ الْامْتِحَانِ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ فِي مَوْضِعِهِ، فَاللَّهُ ^(٣) تَعَالَى جَعَلَ ذَلِكَ
امْتِحَانًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ، وَتَمييزًا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ،
وَهَذَا جَرِيُّ عَلَى ظَاهِرِ الْآيَةِ، وَإِنَّمَا يَقَعُ التَّمييزُ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ بِفَعْلِ الشَّيْطَانِ مَتَى
كَانُوا مَخْتَارِينَ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ، فَسَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِذَلِكَ أَصْلًا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ^(٤) وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا

﴿٥﴾ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ ^(٦)، قَالُوا: فَأُضَافَ جَمِيعُ مَا يُصِيبُهُمْ إِلَى نَفْسِهِ، وَأُنْكِرَ ^(٧) عَلَى الْكُفَّارِ التَّفْرِيقَ بَيْنَ الْحَسَنَةِ وَالسَّيِّئَةِ فِي بَابِ الْإِضَافَةِ، وَذَلِكَ يَوْجِبُ كَوْنَ الطَّاعَاتِ وَالْمَعَاصِي كُلِّهَا مِنْهُ وَمِنْ خَلْقِهِ.

الْجَوَابُ ^(٧) أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لَوْجُوه:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ قَالَ: ﴿مَا أَصَابَكَ﴾، وَالْإِصَابَةُ ^(٨) لَا يُقَالُ ^(٩) فِي فَعْلِ الْإِنْسَانِ،
إِنَّمَا يُقَالُ فِي مَا تَنَالَهُ مِنْ فَعْلِ الْغَيْرِ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ: أَصَابَهُ خَيْرٌ وَأَصَابَتْهُ نِعْمَةٌ،
وَلَا يُقَالُ: أَصَابَهُ زَيْ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا مَدْخَلَ لِلطَّاعَاتِ وَالْمَعَاصِي فِي ذَلِكَ.

(١) ل: «بطريق».

(٢) الكلام يحتمل إذا وُصِلَ أَنْ يَكُونَ: «الْبَيَانُ عَلَى أَنْ أَصَلَ...»، وَتَكُونُ «عَلَى» هُنَا بِمَعْنَى «عَنْ»، وَتَقْدُمُ أَنْ نِيَابَةَ حُرُوفِ الْجَرِّ عَنْ بَعْضِهَا جَائِزٌ عَلَى مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ وَمَنْ وَافَقَهُمْ. وَإِذَا كَانَ قَوْلُهُ: «عَلَى أَنْ أَصَلَ الْفِتْنَةَ فِي اللُّغَةِ الْامْتِحَانِ» مُسْتَأْنَفًا، فَلَا إِشْكَالَ فِيهِ، وَاللَّهُ وَأَعْلَمُ. انْظُرْ: الْجَنِّي الدَّانِي، ص ١٦.

(٣) أ، ب، ج، ي: «والله».

(٤) «وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ». سَقَطَ مِنْ: أ، ب، ج، ي.

(٥) النِّسَاء: ٧٨، ٧٩.

(٦) م: «فأنكر».

(٧) انْظُرْ هَذَا الْجَوَابَ وَمَا بَعْدَهُ فِي: مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، ص ١٩٧-١٩٨، وَتَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ، ١٧٥-١٧٢/٥.

(٨) ل: «والإضافة».

(٩) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخ: «يُقَالُ بِالْيَاءِ لَا بِالْتَّاءِ، رَغْمَ أَنْ «الْإِصَابَةُ» مُؤَنَّثٌ، إِلَّا أَنَّهُ عَنِيَ بِ«الْإِصَابَةِ» اللَّفْظَ، فَذَكَرَ لَهُ الْفَعْلَ.

وثانيها: أَنَّ الحسنة والسيئة في الآية ليس^(١) بِمَعْنَى الطاعة والمعصية، وذلك لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا حَكَّى ذَلِكَ عَنِ الْكُفَّارِ، وَالْكَفَّارُ لَمْ يَكُونُوا يُضِيفُونَ طَاعَتِهِمْ^(٢) إِلَى اللَّهِ وَمَعَاصِيهِمْ إِلَى النَّبِيِّ، فَلَمْ يَكُنْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ إِذَا زَنَا أَوْ شَرِبَ الْخَمْرَ أَوْ^(٣) عَبْدَ الصَّنَمِ: «هَذَا مِنْ مُحَمَّدٍ»، فَذَلِكَ يُبَيِّنُ أَنَّهُمْ لَمْ يُرِيدُوا بِالْحَسَنَةِ الطَّاعَةَ وَبِالسَّيِّئَةِ الْمَعْصِيَةَ، وَإِنَّمَا أَرَادَ مَا^(٤) سُبَّيْنُهُ فِي الْآيَةِ.

وثالثها: أَنَّهُ تَعَالَى قَالَ فِي أَوَّلِهِ: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾، ثُمَّ فَصَلَ بَيْنَهُمَا آخِرًا فَقَالَ: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ﴾^(٥)، فَأُضَافَ السَّيِّئَةُ إِلَيْنَا دُونَهُ، فَهَذَا الْوَجْهُ يُسْقِطُ التَّعَلُّقَ بِالْآيَةِ رَأْسًا.

فَأَمَّا^(٦) مَعْنَى الْآيَةِ فَالْحَسَنَةُ تَقَعُ عَلَى كُلِّ نِعْمَةٍ، وَالسَّيِّئَةُ تَقَعُ عَلَى كُلِّ مُحْنَةٍ وَشِدَّةٍ^(٧)، يَذْكُرُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَوْ تَهَمُّ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهِنَّ يَرْجِعُونَ﴾^(٨)، وَلَا^(٩) يَقَعُ الْإِبْتِلَاءُ بِالْمَعَاصِي، وَقَالَ: ﴿إِنْ تَمَسَّكْتُمْ حَسَنَةً تَسْؤُهُمْ وَإِنْ تُصِيبَكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا﴾^(١٠)، وَلَيْسَ يُرِيدُ أَنَّهُ إِنْ أَصَابَكُمْ زَنَى أَوْ مَعْصِيَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا، وَإِنَّمَا سَمَّى الطَّاعَةَ حَسَنَةً وَالْمَعْصِيَةَ سَيِّئَةً مَّجَازًا، عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِعَارَةِ وَالْمَجَازِ، وَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ فَالْقَوْمُ كَانُوا يَتَشَاءَمُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ كَمَا فَعَلَ أَشْبَاهُهُمْ مِنْ

(١) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخ «لَيْسَ» بِالْأَفْرَادِ، رَغْمَ أَنَّ «الْحَسَنَةَ» وَ«السَّيِّئَةَ» مثنى، لَكِنَّهُ أَخْبَرَ عَنْهُمَا بِالْأَفْرَادِ. وَالتَّعْبِيرُ عَنِ الْمُثْنِيِّ بِالْمُفْرَدِ جَائِزٌ؛ إِذْ إِنَّ الْوَاحِدَ أَصْلٌ لِلثَّانِي، وَالثَّانِي فَرْعٌ عَنِ الْوَاحِدِ. انْظُرْ: الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ ١/١٩٣، أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ، ص ٥٨.

(٢) جَمِيعُ النُّسخ عَدَا ل: «طَاعَاتِهِمْ».

(٣) أ، ب، م، ي: «و».

(٤) ل: «مَا».

(٥) النِّسَاء: ٧٩.

(٦) أ، ب، ل، ي: «وَأَمَّا».

(٧) ج، ل: «شِدَّةٌ وَ مُحْنَةٌ».

(٨) الْأَعْرَاف: ١٦٨.

(٩) ل: «وَكَمَا».

(١٠) آلِ عِمْرَانَ: ١٢٠.

الْكُفْرَةَ لِمَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالُوا^(١) لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿أَطَيَّرْنَا بِكَ وَبِمَنْ مَعَكَ﴾، فَكَانَ الْكُفَّارُ يَزْعُمُونَ أَنَّهَا يُصِيبُهُمْ مِنَ الرَّخَاءِ وَالنَّعْمَةِ فَمِنْ اللَّهِ، وَمَا يُصِيبُهُمْ مِنَ الْحَدَثِ وَالْحُتَّى وَالْأَمْرَاضِ فَبِشُؤْمِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَبَيَّنَ تَعَالَى أَنَّ جَمِيعَ ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ إِحْدَانًا وَخَلْقًا؛ وَلِذَلِكَ^(٢) قَالَ: ﴿فَمَا لِي هَتُولَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾^(٣)، فَأَنْكَرَ^(٤) عَلَيْهِمْ تَفْرِيقَهُمْ^(٥) بَيْنَ الْمِحْنَةِ وَالنَّعْمَةِ فِي الْإِضَافَةِ، وَبَيَّنَّ أَنَّ ذَلِكَ كُلُّهُ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنْ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ^(٦) سَوْءٍ وَبَلِيَّةٍ فَبِجَنَائِكَ وَذُنُوبِكَ، وَبَدَّلَ عَلَى ذَلِكَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾^(٧)، وَلَوْ كَانَتْ هَذِهِ فِي الطَّاعَاتِ وَالْمَعَاصِي لَكَانَ تَعَالَى قَدْ نَقَضَ بِآخِرِ كَلَامِهِ أَوَّلَهُ مِنْ حَيْثُ ذَكَرَ أَنَّ الْجَمِيعَ مِنْهُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ السَّيِّئَةَ مِنْ أَنْفُسِنَا، وَلَا خُرُوجَ مِنَ التَّنَاقُضِ إِلَّا عَلَى مَا قُلْنَاهُ^(٨) وَبَيَّنَّاهُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِي أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾^(٩)، قَالُوا^(١٠): فَذَكَرَ تَعَالَى أَنَّهُ أَوْقَعَ الْإِغْرَاءَ بَيْنَهُمْ حَتَّى يُقَاتِلُوا، وَهَذَا يُوجِبُ أَنَّهُ هُوَ الْبَاعِثُ لَهُمْ عَلَى التَّبَاغُضِ وَالْقِتَالِ، وَلَيْسَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْفَرِيقَانِ جَمِيعًا مَطِيعِينَ لِلَّهِ تَعَالَى، وَأَحَدُهُمَا عَاصٍ لَا مَحَالَةَ، فَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ يَفْعَلُ الْمَعْصِيَةَ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ تِلْكَ الْمُعَادَاةَ

(١) ج: «فقال».

(٢) ل: «فلذلك».

(٣) النساء: ٧٨.

(٤) ج، م، ل: «وأنكر».

(٥) ج: «تفرقهم».

(٦) ج، ل، م، ي: زيادة: «فمن نفسك».

(٧) الشورى: ٣٠.

(٨) أ، ب، ج، م، ي: «قلنا».

(٩) المائدة: ١٤.

(١٠) انظر: متشابه القرآن، ص ٢١٨-٢١٩، وتفسير الطبري، ١٥٨/٦-١٦٠.

معصية^(١)، وإذا لم يذكُر كونها معصية سقط تعلُّقهم. ونحن نُبيِّن من بعدُ صحَّة ذلك؛ فأما^(٢) قوله: ولا يجوزُ أن يكونا مُطيعين فغلَط؛ وذلك لأنَّه^(٣) إذا عَادَى كُلُّ واحدٍ منهما^(٤) الآخرَ لأجلِ معصية^(٥) كان كُلُّ واحدٍ منهما مطيعًا في تلك المعاداة، ونحنُ نُبيِّن صحَّته من بعدُ، فسقط تعلُّقهم. وبعدُ، فإنَّه تعالى لم يَقُلْ: إنَّه جعلَ كُلَّ فريقٍ منهم عدوًّا لغيره بل ذكرَ أنَّه أغرَى بينهم العداوةَ إغراء^(٦) العُدوان، وقد يكونُ بأن يأمرَ بعضُهم بمعاداة الآخرين، فتكونُ^(٧) المعاداةُ حاصلةً^(٨) بينهم، وإذا كان كذلك سقط تعلُّقهم. فأما مَعْنَى الآيةِ فقوله تعالى: ﴿بَيْنَهُمْ﴾ راجعٌ إلى النَّصارى وإلى من تقدَّم ذكرُهم من اليهود، فاللهُ تعالى أغرَى بينَ اليهودِ والنَّصارى في ما كان يَفْعَلُهُ كُلُّ فريقٍ منهم من ضُروبِ الكُفْرِ بالله، فأمرَ النَّصارى بمعاداة اليهودِ لما كانوا يَفْعَلُونَهُ مِنَ القَبَائِحِ والتكذيبِ بالمسيحِ وقتلِ الأنبياءِ وتحريفِ التوراةِ^(٩) وغيرِ ذلك، وأمرَ اليهودَ بمعاداة النَّصارى في اتِّخَاذِهِم المَسيحَ إلهًا، والقولِ بالتثليثِ وغيرِ ذلك من معاصيهم، وكلُّ فريقٍ منهم مطيعٌ في معاداة الآخرين وقوله تعالى: ﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ﴾^(١٠)، جوابٌ لقوله: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ﴾^(١١)؛ لأنَّه تعالى إنَّما بعَثَهُم على عداوتهم عندَ تَرْكِهِم أوامره وطاعته من القولِ بالتوحيدِ، وتعاطيتهم

(١) ب: «المعصية». ل: «متعصية».

(٢) ج، م، ل: «وأما».

(٣) أ، ب، ج، ي: «أنَّه».

(٤) أ، ب، ي: «منهم».

(٥) ل، م: «معصيته».

(٦) ي: «أغرى».

(٧) ج: «وكون».

(٨) ب: «خالصة».

(٩) ل: «الموت».

(١٠) المائدة: ١٤.

(١١) الأنعام: ٤٤.

القول بالتثليث، فَبَعَثَ لِأَجْلِ ذَلِكَ كُلًّا^(١) مِنْهُمْ عَلَى مُعَادَاةِ الْآخَرِينَ.

وإن جعلت قوله تعالى: ﴿بَيْنَهُمْ﴾ مقصورًا على النَّصَارَى، فَيَصِحُّ ذَلِكَ^(٢)؛
لأنَّه لَمَّا ادَّعَى بَعْضُهُمْ كَوْنَ الْمَسِيحِ إِلَهاً وَقَالُوا بِالتَّثْلِيثِ، أَمَرَ الْمُؤَحِّدِينَ مِنْهُمْ
بِمُعَادَاةِ الْقَائِلِينَ بِالتَّثْلِيثِ، فَإِذَا أَمَرَهُمْ بِذَلِكَ فَقَدْ أُغْرِي بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةُ؛ لِأَنَّهُ
مَتَى عَادَاهُمُ الْمُؤَحِّدُونَ عَادَى الْآخَرُونَ الْمُشَبَّهُونَ الْمُشْرِكُونَ الْمُؤَحِّدِينَ، فَتَكُونُ^(٣)
الْعَدَاوَةُ حَاصِلَةً بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ لِأَجْلِ أَمْرِ الْمُؤَحِّدِينَ بِمُعَادَاةِ الْمُشْرِكِينَ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا
وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾^(٤)، قَالُوا: فَأَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّهُ
زَادَ الْكُفَّارَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا بِمَا أُنْزِلَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّهُ أَلْقَى بَيْنَهُمُ
الْعَدَاوَةَ وَالْمَحَارَبَةَ، فَبَيَّنَ أَنَّ مَا بَيْنَهُمْ مِنَ الْعَدَاوَةِ وَالْمَحَارَبَةِ كَانَ بِإِلْقَاءِ اللَّهِ
تَعَالَى بَيْنَهُمْ.

الْجَوَابُ^(٥) أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ، وَذَلِكَ أَنَّ الظَّاهَرَ هُوَ أَنَّ مَا أُنْزِلَ
اللَّهُ^(٦) تَعَالَى مِنَ الْقُرْآنِ يَزِيدُهُمْ طُغْيَانًا، وَلَمْ يَقُلْ: إِنِّي زِدْتُهُمْ طُغْيَانًا، بَلْ قَالَ:
﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾، فَالظَّاهِرُ يُوجِبُ أَنَّ الْفَاعِلَ لِلزِّيَادَةِ هُوَ
الْقُرْآنُ وَلَيْسَ كَذَلِكَ مَذْهَبُ الْقَوْمِ الْخَصِمِ؛ لِأَنَّ مِنْ مَذْهَبِهِمْ أَنَّ أَحَدًا لَا
يَهْتَدِي بِالْقُرْآنِ وَلَا يَضِلُّ بِهِ وَإِنَّمَا يُهْتَدَى وَيُضِلُّ بِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى الْهَدَى
وَالضَّلَالِ^(٧) فِيهِمْ، أَوْ يَخْلُقُ مَا يُوجِبُهُمَا فِيهِمْ^(٨) مِنَ الْقُدْرَةِ الْمُوجِبَةِ لَذَلِكَ، وَغَيْرِ

(١) ج: «كل».

(٢) م، ل: «وذلك».

(٣) أ، ب، ل، ي: «فتلك».

(٤) المائدة: ٦٤.

(٥) انظر في ذلك: متشابه القرآن، ص ٢٣٠-٢٣٢، وتفسير الطبري، ٦/٢٩٩-٣٠٤.

(٦) لفظ الجلالة: سقط من: أ، ب.

(٧) ج، م، ل: «والضلالة».

(٨) أ، ب: «فيهما».

ذلك. وإذا كان^(١) كذلك حَصَلَ الإجماعُ على أنَّ القرآنَ لم يَزِدْ أَحَدًا طُغْيَانًا. وَمِنَ المَعْلُومِ المُتَّفَقِ عليه أنَّ القرآنَ كلامُ اللَّهِ تعالى^(٢) هو عَرَضٌ، وهو المسموعُ، وعندهم عَرَضٌ صِفَةٌ من صفاتِ اللَّهِ تعالى، والعَرَضُ^(٣) لا يَصَحُّ أن يكونَ حيًّا فاعلاً بوجهٍ، خصوصًا إذا كان صِفَةً لِلَّهِ^(٤) فلا يُوَثِّرُ في الغيرِ، فَسَقَطَ تَعَلُّقُهُم بِالآيَةِ رَأْسًا.

وَأَمَّا مَعْنَاهَا فَإِنَّهُ لَمَّا كَانَ معلومًا^(٥) بينَ الناسِ أنَ الكلامَ غيرُ فاعِلٍ في الحقيقةِ، وإِنَّمَا يَفْعَلُ ما يَفْعَلُهُ المخاطَبُ لأجلِ وَعْظٍ وَاِعْظِ^(٦) أو أمرٍ غَاوٍ^(٧)، فيضافُ ذلك إلى الكلامِ مجازًا أو اعتمادًا على مَعْرِفَةِ المخاطَبِ، فَإِنَّ الكلامَ غيرُ فاعِلٍ له، وإِنَّمَا^(٨) الفاعلُ مَنْ خُوطِبَ بذلكَ الكلامِ، وإِنَّمَا يُضافُ إلى الكلامِ لِيُعْلَمَ أَنَّ ذلكَ الفاعلَ إِنَّمَا فَعَلَ ذلكَ لأجلِ ذلكَ الكلامِ، وهذا عُرِفَ^(٩) ظاهرٌ في ما بَيَّنَّاهُمْ، فيقولون: ما زَادَتْكَ^(١٠) مَوْعِظَتِي إِلَّا شَرًّا، وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ أَنسَوَكُم ذِكْرِي وَكُنْتُمْ مِنهُمْ﴾ الآية^(١١)، وقوله: ﴿فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا﴾^(١٢)، وقوله أيضًا: ﴿رَبِّ إِنِّهِنَّ أَضَلَّلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾^(١٣)؛ يعني: الأصنامَ، وهي غيرُ فاعِلَةٍ أيضًا^(١٤)، فقد تَبَيَّنَ أَنَّهُمْ يُضَيِّفُونَ أمثالَ ذلك إلى ما عنده

(١) أ، ب، ل، ي: «فإذا لم يكن».

(٢) م: زيادة: «تعبدا».

(٣) «هو عَرَضٌ، وهو المسموعُ، وعندهم عَرَضٌ صِفَةٌ من صفاتِ اللَّهِ تعالى، والعَرَضُ» سقط من: ي.

(٤) جميع النسخ: «صفة الله».

(٥) أ، ب، ل، ي: «المعلوم».

(٦) «واعظ» سقط من: أ، ب، ي.

(٧) أ، ب، ج، ل، ي: «أو أمر غواية غاو».

(٨) «لأنَّه وإنَّ» بدل «وإنَّ».

(٩) «عُرِفَ» بدل «عُرِفَ».

(١٠) «م» بدل «زاد».

(١١) المؤمنون: ١١٠.

(١٢) نوح: ٦.

(١٣) إبراهيم: ٣٦.

(١٤) أ، ب، ل، ي: «تقدَّم».

يَحْصُلُ الْفَعْلُ وَالْأَجْلِهِ، وَالْغَرَضُ فِيهِ مَا قَدَّمْنَاهُ، وَقَدْ تَقَرَّرَ^(١) الْجَوَابُ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَالْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ﴾^(٢) بِمَا فِيهِ غُنْيَةٌ وَبَلَاغٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ نُؤَيِّ بِبَعْضِ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾^(٣)، قَالُوا: فَأَعْلَمْنَا أَنَّ الْوَلَايَةَ^(٤) الَّتِي بَيْنَهُمُ وَالْمُودَّةَ فِيهِمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يُؤَيِّ^(٥) ذَلِكَ، وَهَذَا يُوجِبُ أَنَّ مَعَاصِيَهُمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَفِعْلُ^(٦) مِنْ أَفْعَالِهِ.

الْجَوَابُ: أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي ظَاهِرِ الْآيَةِ؛ لِأَنَّ^(٧) تَوَلِيَّةَ بَعْضِ الظَّالِمِينَ بَعْضًا يَكُونُ بِجَعْلِهِ وَالْيَا عَلَيْهِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ يُقَالُ: «وَلَيْتُ فَلَانًا كَذَا وَكَذَا أَوْ أَمَرَ كَذَا» إِذَا جَعَلْتُ إِلَيْهِ وَلَا يَتُّهُ، أَوْ يَكُونُ بِأَنْ يَجْعَلَهُ^(٨) وَالْيَا لَهُ حَكَمًا^(٩) وَوَصَفًا، وَعَلَى الْمَعْنَيْنِ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ^(١٠) يَجُوزُ أَنْ يُؤَيِّ اللَّهُ بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا^(١١) عَلَى سَبِيلِ الْعُقُوبَةِ لَهُمْ، كَمَا قَالَ فِي قِصَّةِ الْيَهُودِ: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولُنَّهُمَا بِعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾^(١٢)، فَبَعَثَ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ عَلَى سَبِيلِ الْعُقُوبَةِ لَهُمْ^(١٣)، وَكَذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءَ^(١٤) لِلْآخَرِينَ مِنْ حَيْثُ تَسَاوَوْا فِي الْمَعَاصِي كَمَا قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِبَعْضِهِمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾^(١٥)؛ فَسَقَطَ التَّعَلُّقُ بِظَاهِرِهِ.

(١) أ، ب، م، ل، ي: «أصلاً».

(٢) المائدة: ٦٤.

(٣) الأنعام: ١٢٩. وانظر: متشابه القرآن، ص ٢٦٥-٢٦٦، وتفسير الطبري، ٣٥-٣٤/٨. والكشاف، ٦٣/٢.

(٤) أ، ب، ج، ي: «الآية».

(٥) م: «يتولى».

(٦) ب: «فعلاً»، وهو خطأ.

(٧) ي: «بأن».

(٨) أ، ب، ي: «ويكون بجعله».

(٩) ل: «وليا له حكمان».

(١٠) ل: زيادة: «الا».

(١١) «بعضاً» سقط من: أ، ب، ي.

(١٢) الإسراء: ٥.

(١٣) «لهم» سقط من: م، ل.

(١٤) أ، ب، ي: زيادة: «بعض».

(١٥) الأنفال: ٧٣.

فَأَمَّا مَعْنَاهَا فَاللَّهُ تَعَالَى حَكَمَى عَنِ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ إِذَا دَعَاهُمْ فِي الْآخِرَةِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِّنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَلْتَ لَنَا قَالَ النَّارُ مَثْوٍ لَّكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ الآية^(١)، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَكَذَلِكَ نُؤَلِّى بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾؛ أي: كَمَا فَعَلْنَا بِهِؤُلَاءِ^(٢) مَنِ الْجَمْعُ بَيْنَهُمْ فِي النَّارِ وَتَوَلَّى بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَجَعَلْنَاهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ^(٣)، كَذَلِكَ يُفَعَّلُ مِثْلُهُ بِسَائِرِ الظَّالِمَةِ^(٤) جَزَاءً عَلَىٰ أَفْعَالِهِمْ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَجْمَعُ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ، وَتَوَلَّى بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَجَعَلْنَاهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ^(٥)، فَيَجْعَلُ كَذَلِكَ^(٦) بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءَ بَعْضٍ فِي مَقَاسَةِ الْعَذَابِ وَالْمِشَارَكَةِ فِي الْعِقَابِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَحْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾؛ يَعْنِي: أَشْكَاهُمْ، وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ قَرِينُهُ رَبَّنَا مَا أَطْغَيْتُهُ وَلَكِنْ كَانَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾^(٧) قَالَ لَا تَحْتَصِمُوا لَدَيَّْ^(٨)؛ وَهُوَ مُحْتَمِلٌ لِمَا فَسَّرْنَاهُ أَوَّلًا مِنْ تَسْلِيْطِ بَعْضِهِمْ عَلَىٰ بَعْضٍ عَلَىٰ سَبِيلِ الْإِنْتِقَامِ مِنْهُمْ وَالْعُقُوبَةِ لَهُمْ، فَسَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِهَا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا ءَاتَتْهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ يَخْلُؤْا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾^(٩) فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ^(١٠)، قَالُوا: فَأَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّهُ^(١١) أَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا بَاقِيًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَقَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ يَفْعَلُ النِّفَاقَ وَيَخْلُقُهُ فِي قُلُوبِ الْمُنَافِقِينَ، فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُ خَالِقٌ لِأَفْعَالِ عِبَادِهِ.

(١) الأنعام: ١٢٨.

(٢) أ، ب، ي: «جعلنا هؤلاء».

(٣) أ، ب، ي: زيادة: «وتولى بعضهم بعضًا وجعلهم أولى ببعض».

(٤) ل: «المظلمة».

(٥) «وتولى بعضهم بعضًا وجعلهم أولى ببعض» سقط من ج. ولفظة «تولى» في ل: «وتولى».

(٦) «كذلك» سقط من: ج، م، ل.

(٧) ق: ٢٧ - ٢٨.

(٨) التوبة: ٧٦، ٧٧.

(٩) ل: «أنه تعالى».

الجواب^(١) أنه ليس لهم في الظاهر تعلق؛ لأنه تعالى لم يقل: إِنَّ اللَّهَ أَعَقَبَهُم
النفاق في قلوبهم، وإنما ذكر بخلهم وتوليهم^(٢)، ثُمَّ أَرَدَفَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿فَأَعَقَبَهُمُ﴾
والفاء يرجع إلى أقرب مذكور^(٣)، وإنما يعني أن البخل أعقبهم النفاق، وهذا
أشبه بنظم الكلام وأولى بالمراد؛ لوجوه:

أحدها: أن العقول دالة على أنه لا يجوز أن يفعل المعاصي ابتداءً ومعقبًا.

وثانيها: أنه لو فعل في قلوبهم النفاق لوجب على حكم الآية أنه فعل ذلك
في قلوبهم إلى يوم يلقونه، وهذا لا يصح؛ لأنه جعله كالجزء^(٤) على فعلهم،
وظاهره يوجب أن يوم اللقاء كالغاية^(٥) في انقطاع ما يستحقون على توليهم،
وهذا بالضد ما يثبت^(٦) أن التعذيب والجزاء يكون في ذلك الوقت.

وثالثها: أننا بيننا أنه لا يجوز أن يجعل العقاب على المعاصي من جنس
المعاصي؛ لأن ذلك لا يصح أن يكون ذلك^(٧) عقابًا بحال.

ورابعها: ما ذكرناه^(٨) أن الكناية^(٩) ترجع إلى أقرب المذكورات دون أبعدها.

وخامسها: أنه تعالى سَمَّى إعطاءهم^(١٠) فضلًا، والفضل لا يكون سببًا
لنفاقهم وما فيه هلاكهم. ومعنى الآية أن بخلهم بما عاهدوا الله عليه اقتضى
بغثهم على النفاق، فلما صار بخلهم كالداعي لهم إلى ذلك أضاف نفاقهم إلى

(١) انظر: متشابه القرآن، ص ٢١٨-٢١٩، وتفسير الطبري، ١٥٨/٦-١٦٠.

(٢) ل: «قولهم».

(٣) ج، ل: «الذکور».

(٤) أ، ب، ج، ي: «كالجزاء جعله». ل: «جعل كالجزاء».

(٥) ل: «كما لغاية».

(٦) أ، ب، ج، ي: «كما يثبت». ل: «كما ثبت».

(٧) أ، ب، ج، ي: «ذكرناه».

(٨) كذا في جميع النسخ، ولعلها مكررة.

(٩) جميع النسخ: «الكتابة»، بالتاء المثناة الفوقية، وهو تحريف. والمقصود بالكناية هنا الضمير، وهو اصطلاح عند

أهل الكوفة من النحويين.

(١٠) ل: «ما أعطاهم».

البخل؛ إذ كان ذلك سببَ نفاقهم ولأجله نافقوا، وقد بيَّنَّا أنَّ ما يحدث عند شيءٍ ولأجله يُضاف إليه.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِيْحَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ﴾^(١)، فأخبر^(٢) أنه تعالى هو الذي جعل الصلاح في زوجته، والصلاح كسبُ الزوجة، وهذا يُوجبُ خلقَ أفعالِ العباد.

الجواب: لا تعلق لهم في ظاهره؛ لأنَّ هذا الإصلاح ليس من بابِ الطاعات؛ لأنَّ^(٣) امرأته لم تكن فاسقة؛ وإنما أرادَ بذلك إصلاحها في بابِ الولادة؛ لأنها كانت عقيمة^(٤) قد قعدت عن الحيض والولادة، فلما وهبَ لذكرها منها الولد الذي سأله من عنده بعد أن كانت عقيمةً قد^(٥) قعدت عن الحيض والولادة، أخبر أنه أصلحَ زوجته له بأن صيَّرها ولودًا، ولذلك^(٦) قال: ﴿وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ﴾، ولو كان ذلك إصلاحًا^(٧) في بابِ الدين لما قال له ذلك، ويدلُّ على صحَّةِ ذلك أنه ذكره^(٨) عقيبَ ذكرِ إعطائه الولدَ منها، وهذا صحيحٌ في اللغة^(٩)، يقولون: صلحت الشجرة إذا أثمرت، وفسدت إذا لم تثمر، وكل شيء فسَدَ لأمرٍ فمَتى ما زال عنه ذلك الفسادُ فقد أُصلِحَ، أي: رُدَّ إلى حالِ الصَّلاح، فسقطَ تعلقُهم بالآية.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الْمُتَبَيَّنُ﴾^(١٠)، وأنه هوَ أَصْحَكَ وَأَبْكَى^(١١)،

(١) الأنبياء: ٩٠. وانظر: متشابه القرآن، ص ٥٠٣-٥٠٤، وتفسير الطبري، ٨٣/١٧.

(٢) أ، ب، ي: «وأخبر».

(٣) ل: «لا أن».

(٤) أ، ب، ل، ي: «عقيمة».

(٥) م: «عقيمة فقد».

(٦) م: «كذلك».

(٧) ل: «إصلاح».

(٨) ج، م: «ذكر».

(٩) انظر في هذا المعنى اللغوي للفعل «صلح»: القاموس المحيط، ٢٣٣/١.

(١٠) النجم: ٤٣-٤٤.

قالوا^(١): فَقَرَنَ الإِضْحَاكَ وَالْإِبْكَاءَ بِالْإِمَاتَةِ وَالْإِحْيَاءِ، فَلَمَّا كَانَ هُوَ الْفَاعِلُ لِلْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿أَمَاتَ وَأَحْيَا﴾، كَانَ هُوَ الْفَاعِلُ لِلضَّحْكِ وَالْبُكَاءِ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿أَضْحَكَ وَأَبْكَى﴾، وَهُمَا مِنْ كَسْبِ الْعِبَادِ، وَهُمَا فِعْلَانِ يَقَعَانِ مَعْصِيَةً تَارَةً كَمَا يَقَعَانِ طَاعَةً تَارَةً، وَذَلِكَ يُوجِبُ خَلْقَهُ لِأَفْعَالِ عِبَادِهِ.

الْجَوَابُ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿أَضْحَكَ وَأَبْكَى﴾؛ لَوْ كَانَ^(٢) يَجْرِيَانِ مَجْرَى قَوْلِهِ: ﴿أَمَاتَ وَأَحْيَا﴾؛ لَوَجَبَ أَلَّا يَكُونَا مِنْ كَسْبِ الْعِبَادِ، كَمَا لَمْ تَكُنِ الْحَيَاةُ وَالْمَوْتُ مِنْ كَسْبِهِمْ، وَلَوَجَبَ أَنْ لَا^(٣) يَدْخُلَا تَحْتَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَكُونَهُمَا مَعْصِيَةً تَارَةً وَطَاعَةً تَارَةً كَالْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّا لَمْ^(٤) نَعْرِفْ كَوْنَهُمَا مِنْ فِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى لِأَجْلِ الْإِضَافَةِ، وَإِنَّمَا يُعْرِفُ ذَلِكَ بِدَلَالِثٍ عَقْلِيَّةٍ. عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مَعْرِفَةُ مَعَانِي الْكَلَامِ وَأَجْزَائِهَا عَلَى حَسَبِ^(٥) مَجَارِي أُمَثَالِهَا؛ لِأَنَّ قَوْلَكَ: «قَامَ زَيْدٌ» كَقَوْلِكَ: «مَاتَ زَيْدٌ»، وَلَوْ كَانَ قِيَاسُ أَحَدِهِمَا قِيَاسَ الْآخَرِ لِأَجْلِ مِثَالِهِ لَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ «زَيْدٌ» فَاعِلًا لِمَوْتِهِ كَمَا كَانَ فَاعِلًا لِقِيَامِهِ، أَوْ يَكُونَ الْقِيَامُ لَيْسَ مِنْ كَسْبِهِ كَمَا لَمْ يَكُنِ الْمَوْتُ مِنْ كَسْبِهِ.

وَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ فَالْوَاجِبُ أَنْ يُرْجَعَ إِلَى أَغْرَاضِ^(٦) كَلَامِهِمْ وَمَقَاصِدِهِمْ مِنْ اسْتِعْمَالِ أَلْفَافٍ وَتَرْكِ قِيَاسِ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا خِلَافَ أَنَّ اللُّغَةَ لَا تَقَاسُ، وَالْمَعْقُولُ مِنْ قَوْلِهِمْ: أَمَاتَ اللَّهُ فَلَانًا؛ أَنَّهُ فَعَلَ مَوْتَهُ، وَأَحْيَاهُ أَنَّهُ فَعَلَ حَيَاتَهُ، وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: ﴿أَضْحَكَ﴾، لَيْسَ يَرِيدُونَ أَنَّهُ فَعَلَ^(٧) ضَحِكَهُ، وَإِنَّمَا يَرِيدُونَ أَنَّهُ فَعَلَ مَا

(١) راجع ذلك في: متشابه القرآن، ص ٦٣٣-٦٣٤.

(٢) م: «كان».

(٣) «لا» سقط من: أ، ب، ي.

(٤) «لم» سقط من: أ، ب، ج، ي.

(٥) أ، ب، ي: «جنس».

(٦) ج: «اعتراض».

(٧) ل: «جعل».

عندهُ أو لأجلِهِ ضحكك، ولذلك^(١) يُقال لِمَنْ يُسخرُ به: المُضحِكُ^(٢)؛ لأنَّه يفعلُ ويقولُ ما يُضحِكُ لأجلِهِ الغيرَ، وكذلك^(٣) إذا قلتَ: «أبكاهُ فلانٌ» إنَّما يريدُ أنَّه فعلَ ما لأجلِهِ بكى، ولذلك يُقال: أضحَكَنِي^(٤) كلامُكَ وأبكاني^(٥) مَوْعِظَتُكَ، وهذا ظاهرٌ في اللغة^(٦) لا^(٧) يُنكرُهُ إلا جاهلٌ باللغة أو معاندٌ.

ووجهُ آخرُ، وهو أنَّ قوله: ﴿أَضْحَكَ وَأَبْكَى﴾؛ يَجُوزُ أن يَعبُرَ به أنَّه خلقَ الإنسانَ خَلْقَةً^(٨) يتمكَّنُ من الضَّحِكِ والبكاءِ، ولذلك لا يُقال: إنَّه لشيءٌ من الحيوانِ أنَّ الضَّحِكَ [لا يكون] إلا للإنسانِ^(٩) والقِرْدِ، فسَقَطَ تعلقُهم بذلك.

ومِن ذلك قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾^(١٠)، قالوا: فقد بَيَّنَّ أنَّه تعالى أَخْرَجَهُمْ، فيجبُ أن يكونَ خروجُهم الذي هو كَسْبُهُمْ^(١١) خَلْقَهُ وَفِعْلَهُ^(١٢).

الجواب: الظَّاهِرُ أنَّ لا تَعَلُّقَ لهم فيه؛ لأنَّ الإخراجَ يستعملُ في ما بينَ النَّاسِ على غيرِ ما ذَهَبُوا إليه، وذلك؛ لأنَّهم يقولونَ: «أَخْرَجَ الأميرُ فلانًا من بلده»، إذا كَلَّفَهُ الخروجَ من بلده، ويقولونَ: «أَخْرَجَ فلانٌ فلانًا من السجن»، إذا أَدِنَ له في الخروجِ منه، ويقولونَ: أَخْرَجَهُ، إذا ألجأهُ إلى ذلك وأكرههُ عليه.

(١) أ، ب، ي: «ولهذا».

(٢) م، ل: «الضحك».

(٣) أ، ب، ي: «ولذلك».

(٤) ل: «أضحكته».

(٥) كذا بتذكير الفعل؛ لأن الفاعل مؤنث مجازي، والأكثر أن يقول: «أبكنتي» بناءً التانيث.

(٦) ب: «باللغة».

(٧) م: «ولا».

(٨) ل: «خلق».

(٩) ل: «الإنسان».

(١٠) الحشر: ٢.

(١١) جميع النسخ عدا ل: «أكسبهم».

(١٢) انظر: متشابه القرآن، ص ٦٤٩، وتفسير الطبري، ٢٨/٢٧-٢٨.

فالإخراج يكون على وجوه مختلفة وليس شيء منها يعني^(١) أَنَّ المُخْرِجَ فعل^(٢) خُرُوجَ المُخْرِجِ، وإنما يعنون بذلك^(٣) أَنَّهُ فَعَلَ ما به^(٤) لأجله خَرَجَ، سواء كان ذلك^(٥) إكراهاً أو أمراً أو إذناً أو ترغيباً في ذلك، أو حثاً عليه أو غير ذلك، وإذا كان كذلك سقط التعلُّق بظاهر قوله تعالى: ﴿أَخْرَجَ﴾.

وبعد، فإنه لا خلاف أَنَّ الله تعالى أخرجهم بمعنى^(٦) أَنَّهُ فَعَلَ خُرُوجَهُمْ، ولكن ليس فيه على أي وجه أخرجهم^(٧) وهو موضع الخلاف. وبعد، فإنه لا يُعْقَل في اللغة أَنَّهُ أخرجهم بمعنى أَنَّهُ فَعَلَ خروجهم^(٨)؛ لأنَّ هذا غير معروف عند أهل اللغة^(٩)، وإنما كانوا يستعملون ذلك على وجهين: أحدهما إذا فعل بالغير ما لأجله خرج، سواء كان ذلك إكراهاً بالضرب أو تهديداً أو أمراً أو إذناً أو ترغيباً أو كيفما كان، والآخر أن يَحْمِلَهُ^(١٠) بنفسه كما يحمل الحامل شيئاً فيقال: أخرجته من داره، وليس في شيء من كلامهم أَنَّهُ أخرجته؛ أي فَعَلَ خُرُوجَهُ.

على أَنَّ الله تعالى جعل إخراجهم عقوبة لهم، وقد بيَّنا أن كسبهم لا يكون عقوبة لهم، وإنما فعل بهم من التخويف والإلجاء ما لأجله خرجوا، فأضاف ذلك إلى نفسه. وبعد، فلو جاز أن يوصف الله تعالى بأَنَّهُ أخرجهم من حيث خلق الخروج الذي هو فعلهم وكسبهم، لجاز أن يوصف بأَنَّهُ ظلمهم من حيث خلق ظلمهم بزعم القوم، ولا يقول بذلك أحد.

(١) أ، ب، ج، ل، ي: «بمعنى».

(٢) أ، ب، ج، ي: «فعل».

(٣) «بذلك» سقط من: أ، ب، ج، ل، ي.

(٤) أ، ب، ل، ي: «به ما».

(٥) «ذلك» سقط من: أ، ب، ج، ي.

(٦) ي: «ولكن ليس على أي وجه أخرجهم».

(٧) «ولكن ليس فيه على أي وجه أخرجهم» سقط من: أ، ب، ي.

(٨) «بمعنى أَنَّهُ فعل خروجهم» سقط من: أ، ب.

(٩) ل: «غير معروف في».

(١٠) انظر في المعنى اللغوي لـ «خرج»: القاموس المحيط، (خ. ر. ج)، ١/١٨٣-١٨٤.

(١١) أ، ب، ج، ي: «يحمل».

وَمِنْ^(١) ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾^(٢)، قَالُوا: فَإِنَّمَا
يَعْنِي بِهِ الْمُرَاجَعَةَ، فَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ الْمُرَاجَعَةُ مِنْ جِهَتِهِ.

الْجَوَابُ^(٣): الظَّاهِرُ^(٤) لَا^(٥) تَعَلَّقَ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ كَلَامٌ مِنْهُمْ لَمْ يُبَيِّنْ مَا الْأَمْرُ،
وَإِنَّمَا يُعَرَّفُ ذَلِكَ اسْتِدْلَالًا فَلَا تَعَلَّقَ لَهُمْ بِذَلِكَ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَعْنِيَ بِهِ الْمُرَاجَعَةَ؛
لِأَنَّهُ^(٦) لَوْ كَانَ الْمُرَادُ بِهِ الْمُرَاجَعَةَ جَازًا أَنْ يَمْنَعَ مِنَ التَّطْلِيْقِ الثَّلَاثِ لِأَجْلِ
جَوَازِ إِحْدَاثِ اللَّهِ تَعَالَى^(٧) بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُحْدِثُ بَعْدَ التَّطْلِيْقِ
الثَّلَاثِ الْمُرَاجَعَةَ، وَإِنَّمَا أَرَادَ مَا يَحْدُثُ فِي الْإِنْسَانِ مِنَ الرِّغْبَةِ فِيهَا وَالشَّهْوَةِ لَهَا؛
لِأَنَّ ذَلِكَ فِعْلُهُ كَيْ يَتِمَّ كُنَّ مِنَ الْمُرَاجَعَةِ عِنْدَ حَدُوثِ هَذِهِ الْأَسْبَابِ الْبَاعِثَةِ
عَلَى الْمُرَاجَعَةِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ، فَسَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِالْآيَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾^(٨)، فَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّهُ أَلْهَمَ
الْكَافِرَ الْفُجُورَ كَمَا أَلْهَمَ الْمُؤْمِنَ التَّقْوَى، وَذَلِكَ يُوجِبُ كَوْنَهُ فَاعِلًا لِهَمَا^(٩).

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلَّقَ فِيهِ؛ لَوْجُوه:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ إِنَّهُ أَلْهَمَ أَحَدًا الْفُجُورَ وَالْآخَرَ التَّقْوَى، إِنَّمَا أَخْبَرَ أَنَّهُ
أَلْهَمَ النَّفْسَ الْوَاحِدَةَ كِلَا الْأَمْرَيْنِ، وَذَلِكَ يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُمْ بِهِ.

وِثَانِيهَا: أَنَّ الْإِلْهَامَ هُوَ التَّعْرِيفُ وَالتَّيْبِيْنُ، وَلَا خِلَافَ فِي أَنَّهُ عَرَّفَ لِكُلِّ
الْفُجُورِ وَالتَّقْوَى، إِذْ لَا يَصِحُّ التَّكْلِيفُ إِلَّا مَعَ بَيَانِ الْأَمْرَيْنِ وَتَعْرِيفِ الْحَالَيْنِ،

(١) أ، ب، ي: «مِنْ».

(٢) الطَّلَاق: ١.

(٣) انظر قول القاضي عبد الجبار في: متشابه القرآن، ص ٦٥٧.

(٤) ل: «أَنَّ الظَّاهِر».

(٥) أ، ب، ج، ي: «أَلَا».

(٦) ل: «لَا يَكُون».

(٧) ل: زيادة: «أَمْرًا».

(٨) الشمس: ٨.

(٩) راجع: متشابه القرآن، ص ٦٩١، وتفسير الطبري، ٣٠/٢١١-٢١١.

والآية دالة على مذهبننا دون مذهبيهم؛ لأن التعريف والتبيين يصح للمختار، فأما المجهول فلا معنى لتعليقه ما لا يتمكن من فعله، وأي فائدة للمجهول في تعريفه ما لا يمكنه^(١) تركه أو فعله؟ وقد بين ودل على أنه مخير بين الأمرين بقوله^(٢): ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا^(٣)، فكيف يقال ذلك وليس إليه - بزعمهم - من الأمرين^(٤) شيء.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ فَصَّلَنَاهُ تَفْصِيلًا﴾^(٥)، قالوا: فدل بذلك على أنه الفاعل لكل شيء.

الجواب: الظاهر لا تعلق لهم^(٦) فيه؛ لأن التفصيل تمييز الأشياء بعضها من بعض، وليس هو إحداث الأشياء، والتفصيل قد يكون عيناً^(٧) وذلك لا يصح في الأجسام؛ لأن تمييز الشيء بعضه من بعض إنما يتأتى في الأجسام، وقد يكون حكماً بأن يفصل بين الأمور، أي يحكم فيه ويميز بعضه من بعض في الحكم والوصف والخبر دون المعنى. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿الرَّ كُتِبَ أَحْكَمَتْ أَيْتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾^(٨)، فأخبر أنه فصلت آياته، وهو تمييز حكم وبيان دون غيره، ويقال في تفصيل المعين: فصلت أعضاء الشاة بعضها من بعض، فهذا تفصيل عين، ويقول المجادل لخصمه: ما الفصل بين كذا وكذا؟ ولم ينفصل^(٩) من كذا؟ فهذا تفصيل حكم، وهذا الفرق بين

(١) أ، ب، م، ي: «عليه».

(٢) ج: «لقوله».

(٣) الشمس: ٩، ١٠.

(٤) أ: «الأمر من».

(٥) الإسراء: ١٢.

(٦) «لهم» سقط من: جميع النسخ عدا: ل.

(٧) ي: «عنى»، أ، ب: «قد عنى».

(٨) هود: ١.

(٩) ج: «وبم يفصل»، م: «وبم ينفصل».

الأمريين المشتبهين، فأمّا التفصيلُ بمعنَى الإحداث^(١)، فلا وَجْهَ له في اللغة، وذلك يُبْطِلُ تَعَلُّقَهُم بِالآيَةِ.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾^(٢)، قالوا: فبيّن أن المؤمنين هم الذين أنعم عليهم، وعنى بذلك الإيمانَ دونَ غيره؛ لأنّ المؤمنين إنّما يُتميَّزون من الكُفَّار بالإيمان^(٣) ولم يؤتِ الكُفَّار ذلك، وإنّما يكونُ مُنعَماً عليهم بما هو فعلُهُ، والإيمانُ فعلُهُ وخَلْقُهُ، ولولا ذلك لما كانوا مخصوصينَ به.

الجوابُ: أنّه لا تَعَلُّقَ لهم في ظاهره؛ لأنّه ليس في الآية تفصيلٌ ما أنعم به عليهم، وإذا لم يَكُنْ في الظاهر تفصيلٌ^(٤) سَقَطَ تَعَلُّقُهُم بِالظَّاهِرِ، فأمّا ادّعاؤُهُم أنّ ذلك الإيمانَ من حيث لا يتميَّز^(٥) المؤمنُ من^(٦) الكافر^(٧) فغلط، وذلك لأنّ المؤمنينَ يتميَّزون منهم في أشياء كثيرة سوى الإيمان:

أحدها: الطّافَةُ التي آتاهم مِمّا آمنوا لأجلِها.

وثانيها: ما أتبعَ ذلك من الخواطرِ والأسبابِ المؤكِّدة لهم الثّقة بما وعدَّهم، والنصرَ الذي آتاهم، وحُسنَ الشّناءِ عليهم بإبقاءِ الذِّكرِ الجميلِ لهم، وموالاتهم وإعلاء كلمتهم، وتصديقَهُ بما وعدَّهم، وإهلاك أعدائهم، وغير ذلك، فقد تبيّن أنّهم تميَّزوا عنهم في أشياء كثيرة من عظيمِ إنعامِ الله تعالى عليهم سوى الإيمان، وذلك يُسْقِطُ قولَهُم أنّهم لا يتميَّزون من الكُفَّار إلّا بالإيمان، وفي ذلك بطلانٌ تَعَلُّقُهُم بِالآيَةِ. على أنّه يَجُوزُ رُدُّهُ إلى الإيمانِ من غيرِ أن يكونَ في ذلك

(١) ج: «الاختلاف».

(٢) الفاتحة: ٧. وانظر: متشابه القرآن، ص ٤٦-٤٧، وانظر: تفسير الطبري، ١/٧٦-٨٤.

(٣) ج: «الإيمان».

(٤) ج، ل: «تفصيله».

(٥) ل: زيادة: «من».

(٦) ل: «في».

(٧) ب، م: بزيادة «الآية».

تخصيص، وذلك أننا بينّا في غير موضع أن من أفعال العباد ما يكون مشتركاً بين الفاعل والمفعول به، فلا^(١) يتم الفعل إلا بقبول المفعول به ذلك أو^(٢) ما يجري مجرى القبول، وذلك مثل: العطاء والبيع والشراء^(٣) والنكاح والهدية وما^(٤) يجري مجراها، فكل لفظ كان من هذا فلا يصح^(٥) إطلاقه إلا بعد أن يكون من المفعول به القبول وغيره ما يتم به ذلك الفعل فلا يقال: بعث من زيد كذا، ما لم يكن منه ابتياغ، ولا يقال: أنكحته امرأة مطلقاً ولم يكن منه القبول، فإذا لم يكن منه القبول يُقيدُ فيقال: بعث من كذا فلم يشتري، ووهبت^(٦) منه كذا فلم يقبل، كقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا آلَ عَمَىٰ عَلَىٰ أَهْدَىٰ﴾^(٧)، وقال في الذين قبلوا: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَىٰ اللَّهُ فَبِهَدَنِهِمْ أَقْتَدِ﴾^(٨)، ولم يقل: بهدائي اقتده؛ لأنه لما أطلق قوله: ﴿هَدَىٰ اللَّهُ﴾؛ دلّ بذلك على أنهم قبلوا هدايته وعملوا به، ولذلك^(٩) قال: ﴿فَبِهَدَنِهِمْ أَقْتَدِ﴾، فإذا تقرر ذلك فقوله: ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾؛ متى ما ردّ إلى^(١٠) الإيمان كان المعنى بذلك قبولهم لأنعامه لإطلاق اللفظ، وإنما خصّهم بقوله: ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾؛ لا من حيث إنّ الله تعالى لا^(١١) يُنعم على سائر المُكَلَّفِينَ بمثل ما أنعم به عليهم؛ لأنه تعالى ساوى^(١٢) بين الكل في الهداية والإرشاد والتمكين لفعل ما كلّفهم، وأزاح^(١٣)

(١) ل: «ولا».

(٢) ب: «أو». ج، م، ل: «أم».

(٣) ج، م، ل: «والشراء والبيع».

(٤) أ، ب، ي: «أو ما».

(٥) ل: «هذا الصحيح».

(٦) ب: «اشترى ووهبت». ل: «وهب».

(٧) فصلت: ١٧.

(٨) الأنعام: ٩٠.

(٩) ج، ل: «فلذلك».

(١٠) أ، ب، ي: «ما أراد».

(١١) «لا» سقط من: جميع النسخ عدا: ل.

(١٢) ج، ل: «سوى».

(١٣) ج، م: «وأزاحة».

الْعِلَلُ فِي فَعَلٍ مَا أَمَرَهُمْ^(١) وَإِيتَاءِ الْإِسْطَاعَةِ لِمَا دَعَاهُمْ إِلَيْهِ وَحَثَّهُمْ عَلَيْهِ، لَكِنْ مِنْ حَيْثُ قِيلُوا ذَلِكَ وَاهْتَدَوْا بِهَدَايَتِهِ خَصَّصَهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿أَنْتَعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾. فَإِنْ قِيلَ: فَهَلْ يَجِبُ عَلَى مَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْإِيمَانَ أَنْ يَشْكُرَهُ عَلَى الْإِيمَانِ.

فَإِنْ قُلْتَ: «لَا»، خَالَفَتِ الْأُمَّةُ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ الْأُمَّةِ يَرُونَ شُكْرَهُ عَلَى ذَلِكَ، وَإِنْ قُلْتَ: «نَعَمْ»، وَجِبَ أَنْ يَكُونَ الْإِيمَانُ مِنْ فِعْلِهِ؛ لِأَنَّهُ مُحَالٌ أَنْ يَشْكُرَ الْغَيْرَ عَلَى مَا^(٢) لَيْسَ مِنْ فِعْلِهِ^(٣).

فَالْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ: مَا رُوِيَ عَنْ أَبِي مَعْنٍ ثُمَامَةَ بْنِ أَشْرَسَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَذَلِكَ أَنَّهُ دَخَلَ إِلَى شَيْخِنَا أَبِي الْفَضْلِ جَعْفَرِ بْنِ حَرْبٍ الْهَمْدَانِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَرَجُلٌ مِنَ الْمَخَالِفِينَ يُكَلِّمُ بَعْضَ أَصْحَابِ جَعْفَرٍ، يَقُولُ^(٤) لَهُ: إِذَا كُنْتَ تَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى إِيْمَانِكَ فَمَا أَنْكَرْتَ أَنْ يَكُونَ إِيْمَانُكَ فِعْلَهُ؛ لِأَنَّكَ إِذَا حَمَدْتَهُ^(٥) عَلَى غَيْرِ فِعْلِهِ كُنْتَ كَاذِبًا فِي حَمْدِكَ إِيَّاهُ وَشُكْرِكَ عَنْهُ^(٦).

فَقَالَ الْمَجِيبُ: أَنَا إِنَّمَا أَحْمَدُهُ^(٧) عَلَى إِيْمَانِي عَلَى مَا رَزَقَنِيهِ مِنَ الْطَافَةِ وَ^(٨) مَعُونَتِهِ بِمَا لَوْلَاهُ لَمَّا وَصَلْتُ إِلَى الْإِيمَانِ.

فَقَالَ السَّائِلُ: فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ حَمْدُكَ إِيَّاهُ عَلَى تِلْكَ الْأَسْبَابِ لَا عَلَى الْإِيمَانِ. فَقَالَ ثُمَامَةُ: أَمَا تَعْرِفُ جَوَابِي فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَغَيْرِهَا مِنْ أَمْثَالِهَا؟ فَقَالَ: لَا. فَقَالَ ثُمَامَةُ: فَإِنِّي أَقُولُ: إِنَّمَا أَشْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى مَا وَصَلْتُ بِهِ إِلَى الْإِيمَانِ؛

(١) ل: «فعل في أمرهم».

(٢) ل: «من».

(٣) ل: «فعلها». وانظر هذه القضية بتفصيلها في: متشابه القرآن، ص ٤٤٤-٤٤٨، وتفسير الطبري، ٢٦٥/٧-٢٦٦.

(٤) ج، م، ل: «ويقول».

(٥) ل: «حدثه».

(٦) ب، ج: «عنه». أ، ي: «وشركك عنده».

(٧) م: «نحمده».

(٨) ل: زيادة: «هو».

فَأَمَّا نَفْسُ الْإِيمَانِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَشْكُرُنِي عَلَيْهِ وَيَحْمَدُنِي مِنْ أَجْلِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأُولَٰئِكَ كَانَتْ سَعَتُهُمْ مَشْكُورًا﴾^(١)، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ﴾^(٢)، فَأَنَا عَلَى الْحَقِيقَةِ أَحْمَدُهُ عَلَى تَمْكِينِي مِنْهُ وَإِعَانَتِي عَلَيْهِ وَاتِّصَالِي بِالْقُدْرَةِ وَالتَّأْيِيدِ.

قَالَ: فَتَبَسَّم أَبُو الْفَضْلِ وَقَالَ: لَمَّا شَنَعْتَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ سَهَّلْتَ.

وَأَقُولُ: إِنَّ قَوْلَ الْخَصِمِ مُحَالٌ أَنْ يَشْكَرَ الْغَيْرَ عَلَى مَا لَيْسَ مِنْ فِعْلِهِ إِنْ كَانَ ذَلِكَ مُحَالًا، فَالْمُحَالُ إِنَّمَا يَفْعَلُهُ اللَّهُ؛ لِأَنَّهُ فَاعِلُ الشُّكْرِ - بَزْعِمِهِمْ - كَمَا أَنَّهُ فَاعِلُ الْإِيمَانِ. وَبَعْدُ، فَعَلَى مَذْهَبِهِمْ مَا يَفْعَلُهُ اللَّهُ تَعَالَى أَتَحُلُّ^(٣) مِنْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يَشْكُرُ^(٤) نَفْسَهُ عَلَى مَا يُنْعِمُ بِهِ عَلَى الْعَبْدِ، ثُمَّ يُثِيبُ الْعَبْدَ وَيُعَاقِبُهُ عَلَى فَعْلِ نَفْسِهِ وَيُثِيبُهُ عَلَى ذَلِكَ الشُّكْرِ الَّذِي هُوَ يَفْعَلُهُ، وَعَلَى^(٥) الْإِيمَانِ الَّذِي هُوَ يُجَدِّدُهُ، فَجَمِيعُ ذَلِكَ - بَزْعِمِهِمْ - فِعْلُهُ وَخَلْقُهُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾^(٦)، فَقَدْ بَيَّنَّ أَنْ جَمِيعَ مَا بِالْإِنْسَانِ مِنَ النِّعَمِ فَمِنَ عِنْدِ^(٧) اللَّهِ تَعَالَى، وَلَمَّا كَانَ الْإِيمَانُ مِنْ أَفْضَلِ النِّعَمِ وَجِبَ أَنْ يَكُونَ مِنْهُ، فَإِذَا كَانَ مِنْهُ فَهُوَ خَلَقَهُ وَخَلَقَ^(٨) فِعْلَهُ دُونَ غَيْرِهِ.

الْجَوَابُ^(٩) أَنَّهُ لَا خِلَافَ فِي جَوَازِ الْقَوْلِ بِأَنَّ الْإِيمَانَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ طَاعَةٌ، وَجَمِيعُ الطَّاعَةِ تَضَافُ إِلَيْهِ، وَيُقَالُ: إِنَّهَا مِنْهُ لَا عَلَى أَنَّهُ أَحَدُثُهَا وَاخْتَرَعَهَا؛

(١) الْإِسْرَاءُ: ١٩.

(٢) آلْ عِمْرَانَ: ١١٥.

(٣) أَيُّ أَكْثَرِ مُحَالَةٍ وَأَشَدِّ اسْتِحَالَةٍ، مِنَ الْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ «حُلَّ».

(٤) أ، ب، ل، ي: «شَكَرَ».

(٥) ج: «وَهُوَ».

(٦) النُّحْلُ: ٥٣.

(٧) «عِنْدَ» سَقَطَ مِنْ: ب، ج.

(٨) ج، ٢، ل: «فَهُوَ مِنْ خَلْقِهِ وَخَلَقَهُ».

(٩) رَاجِعُ ذَلِكَ كُلِّهِ فِي: مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، ص ٤٤٤-٤٤٨، وَتَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ، ١٢٠/١٤-١٢١.

إذ لو كان كذلك لما جازَ أن يُؤمَرَ الإنسانُ بما هو من فعله واختراعه. كما لا يجوزُ أن يأمرهم بشيءٍ من أفعاله التي يُحدثها ولكن من حيثُ أقدَرهم عليه ومكَنهم منه وأمرهم به ورغَّبهم فيه [أن] يُضاف إليه؛ وذلك لأنَّ^(١) الفعلُ يُضافُ إلى الأمرِ تارةً وإلى المعينِ تارةً، فلَمَّا كان اللهُ تعالى أَمَرَ بالطاعاتِ مُعِينًا عليها مؤتياً للمكَلَّفِ ما لولاهُ لَمَّا^(٢) أَمَكَنهُ فَعَلُ الطاعاتِ، فصَحَّ إضافةُ الطاعاتِ إليه تعالى، فيقال: إِنَّها منه، وبه كانتُ وحصلتُ، وعلى هذا القولِ، [ف]إِنَّ^(٣) الإيمانَ مِنَ اللهِ تعالى، وأَنَّهُ نعمةٌ مِنْ نِعَمِهِ مِنْ حيثُ كانَ وحصلَ بهدأيتِهِ وأمرِهِ وتقويته ومعاونته وألطافِهِ وإرادتِهِ وإزاحته العلةَ فيه، فأضيفَ ذلكُ إليه تعالى على العرفِ الجاري في ذلك في هذا البابِ. على أَنَّ الظَّاهِرَ لا تَعَلُّقُ لهم فيه؛ لأنَّهُ تعالى قال: ﴿فَمِنْ أَلَلَّهِ﴾؛ ولم يَقُلْ: ﴿فَمِنْ فَعَلِهِ أَوْ خَلَقِهِ﴾، وبينَ أن يقولَ: فَمِنْهُ، وبينَ أن يقولَ: فَمِنْ فَعَلِهِ، فرقٌ ظاهرٌ وبيِّنٌ في العرفِ واللغة. ألا ترى أَنَّ الأبَّ إذا عَلَّمَ ابنه الأدبَ أو ما أَعَانَ غَيْرُهُ في أمرِهِ وأمرِهِ به^(٤) ورَغَّبَهُ فيه، فيقال: إِنَّهُ من جَهِتِهِ ومنه، ولم يَقُلْ: إِنَّهُ مِنْ فَعَلِهِ، وإن قُبِلَ^(٥) ذلك واستُعْمِلَ فعلى سبيلِ الاتساعِ والمجازِ، وإنَّما يَعْنِي به ما ذَكَرناهُ. وهذا^(٦) كَمَا قال موسى عليه السلامُ: ﴿هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾^(٧)؛ ولم يُرَدَّ أَنَّ الشَّيْطَانَ قَتَلَهُ، ولكنه أرادَ أَنَّهُ احتالَ ووَسَّوسَ به حتى حَدَثَ ذلك، فنسَبَ الفعلَ إليه لَمَّا^(٨) كان سببًا من أسبابِهِ.

(١) أ، ب، ل، ي: «أن».

(٢) ل: «لما».

(٣) ج، م، ل: «وعلى هذا يقول إن».

(٤) أ، ب، ي: زيادة: «ولم لا داعي لها».

(٥) ل: «أمر فيه».

(٦) ب: «قيل».

(٧) أ، ب، ل، ي: «وهكذا».

(٨) القصص: ١٥.

(٩) ل: «كما».

فإن قيل: أَوْ يَسْتَحِقُّ^(١) الله تعالى الشكر على الإيمان؟ فإن قلتم: نعم، فقد أوجبتم شكره على فعل غيره، وإن قلتم: لا، فقد أبطلتم كونه من نعمه.

قيل له: قد أجبتنا على ذلك، على أن أصحابنا في ذلك على قولين: منهم من امتنع من إطلاق القول باستحقاقه الشكر^(٢) على نفس الإيمان، على ما شرحناه، قيل: وهو الصحيح. وقال آخرون: إنه يستحق الشكر على^(٣) ذلك من^(٤) حيث كانت الأسباب التي لولاها ما كان يوجد الإيمان منه، فلما كانت الأسباب الموصلة إليه الباعثة عليه منه، فصار كأنه فعله، فاستحق الشكر عليه من هذه الجهة.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَقِهِمُ السَّيِّئَاتِ وَمَنْ تَقِ السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَجِمْتَهُ﴾ الآية^(٥)، قالوا: فذكر ما يدل على أنه يفعل المعاصي ويزيلها بالأفعال^(٦).

الجواب: الظاهر لا تعلق لهم فيه؛ لأنها وردت في الآخرة وليسوا هناك مكلفين يعملون المعاصي، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ تَقِ السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَجِمْتَهُ﴾؛ وذلك محمول على العقاب؟

وبعد، فالسيئة في أصل اللغة يُعْنَى بها المكاره؛ كما أن^(٧) الحسنات واقعة على المحاب، قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِيبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا﴾^(٨)؛

(١) ج، م: «أف يستحق».

(٢) جميع النسخ عدا أ: زيادة: «على نفس الإيمان على ما شرحناه قبل، وهو الصحيح. وقال آخرون: إنه يستحق الشكر».

(٣) «على» سقط من: أ، ب.

(٤) «من» سقط من: ب.

(٥) غافر: ٩.

(٦) راجع ذلك بقصه في: متشابه القرآن، ص ٥٩٩، وتفسير الطبري، ٤٥/٢٤-٤٦.

(٧) أ، ب، ج، ي: «لأن».

(٨) آل عمران: ١٢٠.

يَعْنِي: إِنْ تُصِيبُكُمْ مِحْنَةٌ تَسْؤُكُمْ يَفْرَحُوا بِذَلِكَ^(١)؛ لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا^(٢) كَانُوا يَفْرَحُونَ
بِمَا يُصِيبُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمَكَارِهِ وَالشَّدَائِدِ دُونَ الْمَعَاصِي.

وَأَصْلُ السَّيِّئَةِ مَأْخُودَةٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: سَاءَ نِي أَمْرٌ كَذَا، أَيِ أَحْزَنِي وَشَقَّ عَلَيَّ.
وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ بِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ يُرِيدَ إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾^(٣)، فَبَيَّنَ أَنَّهُ مُوَفِّقٌ
وَأَنَّهُ فَاعِلُ التَّوْفِيقِ وَالْإِصْلَاحِ.

الْجَوَابُ^(٤) أَنَّهُ لَا خِلَافَ أَنَّ التَّوْفِيقَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى^(٥) إِنَّمَا
يَخْلُقُ التَّوْفِيقَ بَيْنَهُمَا بِإِرَادَتِهِمَا الْإِصْلَاحَ، وَذَلِكَ خِلَافُ مَذْهَبِهِمْ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْقَوْمِ:
إِنَّ الْآيَةَ بِكَمَالِهَا تَوْدِي إِلَى بَطْلَانِ قَوْلِكُمْ^(٦)؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ يَفْعَلُ الشَّقَاقَ
بَيْنَهُمَا فَتَنْصُبُ الْحَكَمِينَ فِي ذَلِكَ عِبْتُ وَإِرَادَتُهُمَا الْإِصْلَاحَ عِبْتُ، وَإِنْ أَرَادَ اللَّهُ
تَعَالَى التَّوْفِيقَ بَيْنَهُمَا فَتَنْصُبُهُمَا أَيْضًا عِبْتُ عَلَى قَوْلِهِمْ لَا فَائِدَةَ فِيهِ عَلَى الْوَجْهَيْنِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا﴾^(٧)، قَالُوا: فَقَدْ
بَيَّنَّ أَنَّ الصَّبْرَ وَتَثْبِيتَ الْأَقْدَامِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

الْجَوَابُ^(٨) أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّهُ سَوَالٌ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ السَّوَالَ لَا
يَدُلُّ عَلَى أَنَّ^(٩) الْمَسْئُولَ يَفْعَلُهُ.

(١) ج: «بهالك». ل: «بها بذلك».

(٢) «إنما» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٣) النساء: ٣٥.

(٤) انظر: متشابه القرآن، ص ١٨٢-١٨٥، وتفسير الطبري، ١٧/٥-٧٦.

(٥) «ولكن الله تعالى» سقط من: أ.

(٦) أ، ب، ي: «قولهم».

(٧) البقرة: ٢٥٠.

(٨) راجع: متشابه القرآن، ص ١٢٨-١٢٩، وتفسير الطبري، ٦٢٥/٢.

(٩) «أن» سقط من: أ، ب، ج، ي.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ الصَّبْرَ لَيْسَ بِشَيْءٍ يَصْحُ إِفْرَاغُهُ عَلَى^(١) الْإِنْسَانَ عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ الظَّاهِرُ، فَالتَّعَلُّقُ بِالظَّاهِرِ^(٢) لَا يَصْحُ، وَمَعْنَى الْآيَةِ أَنَّهُ يُؤْتِيهِمْ^(٣) مِنْ مَعُونَتِهِ وَالطَّافَةِ وَمَوَادَّةِ مَا يَضُرُّونَ لِأَجْلِ ذَلِكَ، فَاخْتَرْنَا إِفْرَاغَ الصَّبْرِ عَلَيْهِمْ، وَسَوَّالِ أَمْثَالِ هَذَا إِنَّمَا يَكُونُ سَوَّالًا لِمَا بِهِ يَتَمُّ وَيَحْصُلُ ذَلِكَ الْأَمْرُ^(٤).

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾^(٥)، قَالُوا: فَبَيَّنَ أَنَّهُ لَا فِعْلَ لِلْعَبِيدِ، وَأَنْ جَمِيعَ ذَلِكَ لَهُ.

الْجَوَابُ^(٦): الظَّاهِرُ يَوْجِبُ^(٧) أَنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ فِي مَا يُسَمَّى أَمْرًا صَنْعٌ، وَالْأَفْعَالُ لَا تُسَمَّى أَمْرًا إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الْمَجَازِ، وَالظَّاهِرُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ التَّكْلِيفَ وَالْأَمْرَ يَخْتَصُّ بِهِ. فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَإِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَعْني بِهِ لَوْ كَانَ الْأَمْرُ إِلَيْنَا لَمَّا خَرَجْنَا إِلَى الْمَحَارِبَةِ فَلَمْ نُقْتَلْ^(٨)، وَيَجُوزُ أَنْ يَعْني بِهِ: الْأَمْرَ وَالْغَلْبَةَ، أَيْ: لَوْ كَانَ النَّصْرُ وَالْغَلْبَةُ^(٩) لَنَا لَمْ نُقْتَلْ هَا هُنَا^(١٠)، فَبَيَّنَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ النَّصْرَ وَالْغَلْبَةَ كُلَّهَا لِلَّهِ، فَلَيْسَ هَذَا مِنْ أَفْعَالِ الْإِنْسَانِ فِي شَيْءٍ، فَلَيْسَ لَهُمُ التَّعَلُّقُ بِذَلِكَ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَعَبْدَ الطَّاغُوتِ﴾^(١١)، قَالُوا: فَقَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ خَلَقَ مَنْ^(١٢) عَبْدَ الطَّاغُوتِ.

(١) ل: زيادة: «أن».

(٢) ل: «بالتعلق الظاهر».

(٣) ل: «أن قلوبهم».

(٤) أ: بزيادة «ومن ذلك الأمر».

(٥) آل عمران: ١٥٤.

(٦) انظر: متشابه القرآن، ص ١٦٩، وتفسير الطبري، ١٣٩/٤-١٤٤.

(٧) أ، ب، ي: «وجب».

(٨) ب: «نقتل».

(٩) ب: «النصر والغلبة».

(١٠) «ها هنا» سقط من: ج، م، ل.

(١١) المائدة: ٦٠.

(١٢) «من» سقط من: ج، م، ل.

الجواب^(١): الظاهر يحتمل وجهين لا تعلق لهم^(٢) في واحد منهما:
أحدهما أن يكون معناه أنه خلق من عبد الطاغوت، ولا خلاف أنه
خلق الكافر، وليس في الآية أنه خلق عبادة الطاغوت، وهو موضع الخلاف.
والآخر أن يكون معناه من عبد الطاغوت، مبيناً أن أولئك شرٌّ مكاناً،
فلا تعلق لهم^(٣) في ذلك بوجه، وفي ذلك سقوط تعلّقهم.
ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَحَتَانَا مِّنْ لَّدُنَّا وَزَكَاةٌ وَكَانَ تَقِيًّا﴾^(٤)، قالوا: فبيّن
أن ما يصير به الإنسان مرضياً طاهراً فمن قبله^(٥).
الجواب^(٦): أنا^(٧) لا نمنع^(٨) من إضافة الطاعات إلى الله تعالى فنقول: إنَّها
منه ومن لدنّه، ويكون ذلك على سبيل الألفاظ والمعونة والتسهيل؛ لأنّه إنّما
صار كذلك بهذه الأسباب من قبله. ولو قيل: إنّ المراد بذلك أنه كان رحمة من
الله تعالى على أمّته وتطهيراً لهم من الذنوب في صفة الله تعالى بأنّه زكّاه، من
حيث أعطاه الله إياه فسماه زكّاه؛ لأنّ العطية قد تسمّى^(٩) زكاةً وصدقةً وهبةً
ونحلةً وأشياء ذلك. وقال الحسن: كان زكاةً فمن قبل عنه حتّى صار زكياً.
وقال شيخنا أبو علي: إنّما زكّيناه^(١٠) بحسّن الشئ عليه. وقال الضحاك وقتادة
وابن جريج: عملاً صالحاً زكياً^(١١).

(١) هذا الجواب بنصّه في: متشابه القرآن، ص ٢٢٩-٢٣٠، وتفسير الطبري، ٢٩٢/٦-٢٩٦.

(٢) ج، م: «له».

(٣) «لهم» سقط من: م، ل.

(٤) مريم: ١٣.

(٥) المفهوم أنما يعني التركيبة من قبله تعالى. وانظر: الكشف والبيان عن تفسير القرآن للثعلبي ٢٠٨/٦، معالم التفسير للبغوي ٢٢٣/٥.

(٦) راجع ذلك الجواب بتمامه في: متشابه القرآن، ص ٤٨١-٤٨٢.

(٧) ل: «إنما».

(٨) م، ل: «يمنع».

(٩) ج: «تكون».

(١٠) ج: «زكاة».

(١١) انظر أقوال هؤلاء في الدر المنثور للسيوطي، ٤٨٥/٥-٤٨٦. وتفسير ابن كثير، ص ١١٨٠-١١٨١. والمحرم الوجيز لابن عطية، ص ١٢٢١.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾^(١)،
قَالُوا: فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ أَنَّهُ يُغَيِّرُ أَحْوَالَ النَّاسِ مِنْ طَاعَةٍ إِلَى مَعْصِيَةٍ، وَمِنْ مَعْصِيَةٍ إِلَى
طَاعَةٍ، وَأَنَّهُ يُرِيدُ مِنْهُمْ^(٢) السَّوْءَ، وَأَنَّ مَا يُرِيدُهُ بِهِمْ لَا مَرَدَّ لَهُ وَلَا بَدَّ مِنْ وَقْعِهِ.

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ يَقْتَضِي أَنَّ الْعَبْدَ هُوَ الَّذِي يُغَيِّرُ مَا بِنَفْسِهِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى
يُغَيِّرُ عِنْدَ ذَلِكَ بَعْضَ أَحْوَالِهِ، وَلَيْسَ فِيهِ بَيَانٌ مَا يُغَيِّرُهُ. فَالظَّاهِرُ لَا يَدُلُّ عَلَى مَا
قَالُوهُ^(٣)، بَلِ الظَّاهِرُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ لِلْعَبْدِ فِعْلًا. وَمَعْنَى الْآيَةِ أَنَّهُ تَعَالَى لَا يُغَيِّرُ مَا
بِالْعَبْدِ مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يُغَيِّرَ الْعَبْدُ مَا بِنَفْسِهِ^(٤) مِنْ الصَّلَاحِ وَالطَّاعَةِ.
فَتَغْيِيرُ الْعَبْدِ مَا بِهِ هُوَ مَا يَقَعُ تَحْتَ مَقْدُورِهِ فَلَا^(٥) يَرْجِعُ إِلَّا إِلَى فِعْلِهِ^(٦) مِنْ
الطَّاعَةِ وَالْمَعْصِيَةِ، وَتَغْيِيرُ اللَّهِ مَا بِهِ هُوَ تَغْيِيرُ مَا يَخْتَصُّ بِهِ مِنْ إِنْعَامِهِ عَلَيْهِ إِلَى
مَا هُوَ عَقُوبَةٌ. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَفْعَلُ الْعِقَابَ إِلَّا عَلَى جِهَةٍ^(٧)
الْجَزَاءِ عَلَى مَا يَكُونُ مِنَ الْعَبْدِ، وَهَذَا يُبْطَلُ^(٨) قَوْلَ الْمُجْبِرَةِ: فِي أَنَّهُ يَعَذِّبُ
أَطْفَالَ الْمُشْرِكِينَ فِي النَّارِ مِنْ غَيْرِ جُزْمٍ، وَيُبْطَلُ أَيْضًا قَوْلُ مَنْ قَالَ مِنْهُمْ: لَوْ
عَذَّبَ الْأَنْبِيَاءَ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - لِحَسَنٍ مِنْهُمْ ذَلِكَ. وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا أَرَادَ
اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ﴾^(٩)، عَقِيبَ ذَلِكَ يَوْجِبُ أَنَّ التَّغْيِيرَ يَرْجِعُ إِلَى السَّوْءِ،
وَأَنَّهُ لَا يَرُدُّ^(١٠) هَذَا السَّوْءَ إِلَّا بَعْدَ تَغْيِيرِ الْعَبْدِ مَا بِهِ، وَلَا خِلَافَ فِي أَنَّهُ مَتَى
مَا^(١١) قَضَى أَمْرًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ.

(١) الرعد: ١١.

(٢) جميع النسخ عدا م: «منه».

(٣) أ، ب، ي: «قَالُوا».

(٤) جميع النسخ: «مَا بِالْعَبْدِ مَا بِنَفْسِهِ»، وَلَعَلَّ سَهْوًا مِنَ النَّسَاجِ.

(٥) أ، ب، ل، ي: «وَلَا».

(٦) أ، ب، ل، ي: «إِلَى أَفْعَالِهِ». م: «فَعَالِهِ».

(٧) أ، ب: «حُجَّة».

(٨) ل: «سَبِيل».

(٩) الرعد: ١١.

(١٠) ل: «يُرِيدُ».

(١١) «مَا» سَقَطَ مِنْ: جميع النسخ عدا م.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾^(١)،
قَالُوا: فَذَكَرَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ الْمَصْرُفُ لِلْعِبَادِ فِي مَا يَفْعَلُونَهُ^(٢) مِنْ الطَّاعَاتِ
وَالْمَعَاصِي مِنْ حَيْثُ بَيَّنَّ أَنَّهُ يَفْعَلُ لَهُ السَّجُودَ كَرْهًا كَمَا يَفْعَلُ طَوْعًا.

الْجَوَابُ: أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لِلْقَوْمِ فِيهِ مِنْ وَجْهِ^(٣):

أَحَدُهَا: أَنَّ السَّجُودَ أَضَافَهُ اللَّهُ^(٤) إِلَى الْعِبَادِ وَجَعَلَ ذَلِكَ فِعْلَهُمْ، ثُمَّ قَالَ
طَوْعًا فَهَذَا يَنْبِئُ عَنْ اخْتِيَارِهِمْ ذَلِكَ، وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا يَقُولُهُ الْقَوْمُ لَمْ يَكُنْ
حَالُ جَمِيعِهِمْ إِلَّا عَلَى وَجْهِ وَاحِدٍ؛ لِأَنَّ عِنْدَ^(٥) بَعْضِهِمْ إِنَّمَا يَسْجُدُونَ مِنْ حَيْثُ
يُجْبَرُهُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ مِنْ حَيْثُ خَلَقَ فِيهِمُ الْقُدْرَةَ الْمُوجِبَةَ فَالطَّائِعُ
وَالكَارِهُ، عَلَى قَوْلِهِ، سَوَاءٌ.

وثَانِيهَا: أَنَّا مَتَى تَحَمَّلْنَا الْكَلَامَ عَلَى الظَّاهِرِ مِنَ السَّجُودِ الْمَعْلُومِ^(٦) كَانَ
الْمَشَاهِدُ بِخِلَافِهِ؛ لِأَنَّهُ مَعْلُومٌ أَنَّ مِنَ النَّاسِ وَالشَّيَاطِينِ^(٧) مَنْ لَمْ يَسْجُدْ لِلَّهِ قَطُّ
وَلَا سَجْدَةً^(٨)، وَإِذَا كَانَ الْمَشَاهِدُ^(٩) بِخِلَافِهِ وَجَبَ صَرْفُهُ عَنِ الظَّاهِرِ. وَمَعْنَى
الْآيَةِ الْإِنْقِيَادُ لِمَا يُحْدِثُهُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِمْ مِنْ أَفْعَالِهِ الَّتِي يَخْتَصُّ بِهَا، وَإِنَّمَا عَبَّرَ عَنْ
قَبُولِهِمْ لِأَمْرِهِ وَأَفْعَالِهِ بِلَفْظِ السَّجُودِ، وَهَذَا كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

تَرَى الْأَكْمَ فِيهَا سَجْدًا لِلْحَوَافِرِ^(١٠)

أَيَّ خَاضِعَةً لَا تَمْتَنِعُ عَلَيْهَا حَتَّى يَتِمَّ كُنُوزُهَا مِنْ سُلُوكِهَا.

(١) الرعد: ١٥.

(٢) م، ل: «يفعلون».

(٣) انظر: متشابه القرآن، ص ٤٠٥-٤٠٦، وتفسير الطبري، ١٣/١٣١-١٣٢.

(٤) اللفظ الجلالة سقط من: جميع النسخ عدا ج.

(٥) ج، م، ل: «عندهم».

(٦) ب: «والمعلوم».

(٧) أ: «الشيطان».

(٨) ج: «يسجد»، م، ل: «سجد».

(٩) ل: «المشاهدة».

(١٠) البيت من الطويل لابن مشرف في ديوانه، ١٤٩/١، وصدرة: «فأقبل من نجد بنجيل سوابق».

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي﴾ (١) وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي (٢) قَالُوا: فَذَكَرَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَخْلُقُ فِي الْعَبْدِ الْإِيمَانَ وَسَائِرَ مَا يَشْرَحُ بِهِ الصَّدْرَ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ لِلْإِيمَانِ ذِكْرٌ، وَإِنَّمَا سَأَلَهُ أَنْ يَشْرَحَ الصَّدْرَ، وَشَرَحَ الصَّدْرَ هُوَ اتِّسَاعُهُ فِي الْحَقِيقَةِ، وَالْمُرَادُ بِهِ فِي الْعَرَفِ وَالِاسْتِعْمَالِ أَنْ تَسْكُنَ النَّفْسُ إِلَى الشَّيْءِ وَتَهْتَشُّ لَهُ، فَيُقَالُ: إِنَّهُ مُنْشَرِّحُ الصَّدْرِ بِهَذَا الْأَمْرِ، وَيُقَالُ: فِي صَدْرِهِ ضَيْقُ الْقَلْبِ بِكَذَا وَكَذَا (٣)؛ إِذَا اسْتَوْحَشَ مِنْهُ وَاعْتَمَّ لِأَجْلِهِ. فَمَوْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يَشْرَحَ صَدْرَهُ فِي مَا يَرْسِلُهُ كَيْ يَهْتَشَّ لَهُ وَلَا يَضِيقَ بِذَلِكَ قَلْبُهُ، وَلَا خِلَافَ فِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى شَرَحَ صُدُورَ الْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْخِلَافَ فِي مَا بِهِ يَشْرَحُ صُدُورَهُمْ؛ فَعِنْدَنَا أَنَّهُ إِنَّمَا يَشْرَحُ صُدُورَهُمْ (٤) بِالثَّوَابِ الْجَمِيلِ وَبِالْمَعُونَةِ وَالتَّأْيِيدِ وَالْأَلْطَافِ وَالْأَسْبَابِ الْمُؤَدِيَةِ إِلَى ذَلِكَ، وَذَلِكَ يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا قَبْلَهُمْ قَوْمَ فِرْعَوْنَ وَجَاءَهُمْ رَسُولٌ كَرِيمٌ﴾ (٥)، قَالُوا: فَقَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ الَّذِي فَتَنَ قَوْمَ فِرْعَوْنَ.

الْجَوَابُ أَنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْفِتْنَةَ الْمُسْتَعْمَلَةَ فِي بَابِ الدِّينِ إِنَّمَا تَرْجِعُ إِلَى التَّكْلِيفِ وَمَا (٦) يَتَضَمَّنُ الْإِبْتِلَاءَ وَالْإِمْتِحَانَ، وَبَيَّنَّا أَصْلَ ذَلِكَ وَاشْتِقَاقَهَا فَلَا تَعَلُّقَ بِذَلِكَ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ (٧)، قَالُوا: فَقَدْ أَخْبَرَ (٨) أَنَّهُ يَخْلُقُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ.

(١) طه: ٢٥، ٢٦.

(٢) ل: «فَكَذَا ذَكَرْنَا».

(٣) «إِنَّمَا يَشْرَحُ صُدُورَهُمْ» سَقَطَ مِنْ: جَمِيعِ النُّسخِ عِدا ج، م.

(٤) الدخان: ١٧.

(٥) ل: «وَأَنَّمَا».

(٦) الفتح: ٤.

(٧) ل: «أَخْبَرْنَا».

الجواب^(١) أَنَّ التَّعَلُّقَ بِذَلِكَ بَعِيدٌ، وَذَلِكَ أَنَّ^(٢) الظَّاهِرَ إِنَّمَا يَقْتَضِي إِنْزَالَ^(٣) السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِهِمْ، وَلَفْظُ الْإِنْزَالِ لَا يَقْتَضِي الْخَلْقَ، فَكَيْفَ يَصِحُّ تَعَلُّقُهُمْ بِالظَّاهِرِ؟ عَلَى أَنَّ السَّكِينَةَ عَلَى أَصْلِهِمْ لَا تَوْجِبُ زِيَادَةَ الْإِيمَانِ، وَإِنَّمَا يَصِحُّ ذَلِكَ عَلَى أَصْلِنَا أَهْلَ الْعَدْلِ^(٤)؛ لِأَنَّ عَلَى أَصْلِهِمْ إِنَّمَا يُوجِبُ زِيَادَةَ الْإِيمَانِ بِمَخْلُقِ تِلْكَ الزِّيَادَةِ فِي قُلُوبِهِمْ، أَوْ بِمَا يَوْجِبُهَا مِنْ^(٥) الْقُدْرَةِ الْمُوجِبَةِ لَهَا. فَمَعْنَى الْآيَةِ أَنَّهُ يَسْكُنُ^(٦) قُلُوبَهُمْ وَيَمْنَعُهُمْ مِنَ الْعَدْوِ، فَمِنْ^(٧) حَيْثُ فَعَلَ ذَلِكَ^(٨) كَانَ مُنْزِلًا السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِهِمْ لِيَزِدَادُوا إِيْمَانًا مَعَ إِيْمَانِهِمْ، وَيَجِدُّوا فِي أَمْرِ الْجِهَادِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ السَّكِينَةَ عَرَضٌ لَا يَصِحُّ عَلَيْهَا الْإِنْزَالُ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ بِذَلِكَ إِحْدَاثَ السَّكِينَةِ فِي قُلُوبِهِمْ بِمَا آتَاهُمْ مِنَ الْأَلْطَافِ وَالْأَسْبَابِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَيْهَا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاجْتَنِبِي وَبَيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ الْآيَةُ^(٩)، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿رَبِّ اجْعَلِي مُقِيمَةَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾^(١٠)، قَالُوا: فَذَكَرَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى يَفْعَلُ مُجَانِبَةَ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ، وَأَنْ يَجْعَلَ الْعَبْدَ مُقِيمًا لِلصَّلَاةِ، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ خَالِقُ أَفْعَالِ الْعِبَادِ.

الجواب^(١١): الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ^(١٢) فِيهِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاجْتَنِبِي وَبَيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾، ﴿اجْعَلِي مُقِيمَةَ الصَّلَاةِ﴾ وَلَمْ يَقُلْ: اخْلُقِي إِقَامَتِي لِلصَّلَاةِ وَجَنَابَتِي

(١) انظر: متشابه القرآن، ص ٦٢٠.

(٢) م: «لأن».

(٣) ل: «أنزل».

(٤) أي أَحْصَى أَهْلَ الْعَدْلِ. فـ«أهل» منصوب على الاختصاص.

(٥) أ، ب، ج، ي: «في».

(٦) م، ل: زيادة: «في».

(٧) أ: «ممن».

(٨) «ذلك» سقط من: أ، ب.

(٩) إبراهيم: ٣٥. وراجع: تفسير الطبري، ٢٢٨/١٣-٢٢٩.

(١٠) إبراهيم: ٤٠.

(١١) انظر: متشابه القرآن، ص ٤١٩-٤٢٠، وتفسير الطبري، ٢٣٥/١٣-٢٣٦.

(١٢) «لهم» سقط من: أ، ب، ل، م، ي.

لعبادة الأصنام، والله تعالى يصحُّ أن يُوصَفَ بأنه جَنَّبَ عبادة الأصنام العبد وجعله مقيم الصلاة من غير جَبْرٍ ولا خَلْقٍ لأفعالهم، بل يأمرهم بذلك ويَبْعَثُهُم بوجوه الطافه وضروب معاونته وترغيبه ووعدِهِ ووَعِيدِهِ.

وبعد، فإننا قد بيَّنا أنه لا خلاف في ذلك، وإنما الخلاف في كيفية ذلك الفعل دون الوجه الذي يفعله الفعل، وقد علمنا^(١) بدلائل العقل^(٢) والكتاب والسنة والإجماع أنه لا يصحُّ أن يفعل ذلك على سبيل الجبر وإحداث عَيْن^(٣) الفعل؛ لأنَّ ذلك يُبطل الأمر والنهي والثواب والعقاب، وبَعَثَ الأنبياء - عليهم السلام - والاحتجاج بالآيات والرسول على ما بيَّناه في أوَّل الفصل. وإذا صحَّ ذلك وتقرَّر صحَّ ما ذهبنا إليه في ذلك، وبطل ما ذهبوا إليه.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَمْرٌ أَمِنْتُمْ أَنْ يُعِيدَكُمْ فِيهِ تَارَةً أُخْرَى﴾ إلى قوله: ﴿وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾^(٤)، قالوا: فدلَّ على أنه فاعل لتصرف العبد ومسيرة في البر والبحر.

الجواب^(٥): أمَّا قوله تعالى: ﴿أَمْرٌ أَمِنْتُمْ﴾^(٦) فليس هذا خبرًا ولا حُكْمًا وإنما هو تهديد؛ لأنه قال: أفأمنوا أن أفعل بكم كذا وكذا؛ فهذا ما لا تعلق في ظاهره. وبعد، فإنه لم يُبيَّن على أيِّ وجه يعيدهم فيه، وهو موضع الخلاف؛ وذلك لأنه^(٧) يصحُّ أن يأمرهم الأمر^(٨)، وقد يكون بالترغيب^(٩) والأسباب الباعثة على ذلك، وقد يكون بالجبر، فلا يصحُّ التعلُّق بظاهره.

(١) ج: «عرفنا».

(٢) ل: «الفعل».

(٣) أ، ب، ل، ي: «غير».

(٤) الإسراء: ٦٩-٧٠.

(٥) انظر: متشابه القرآن، ص ٦٧.

(٦) ج، م، ل: «أفأمنتم».

(٧) ج، م، ل: زيادة: «لا».

(٨) ج، م، ل: «لأنَّه لا يصح أن يأمرهم بالأمر».

(٩) أ، ب، ج، ي: «الترغيب».

وأما قوله تعالى: ﴿وَحَمَلْنَهُمْ فِي الْوَبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ فلا تَعَلَّقَ في ظاهره؛ لأنَّ الحمل يكون على أوجه ثلاثة:

أحدها: أن يَحْمِلَهُ بنفسه كالحمار يحمل شيئاً، وهذا لا يصح في الله تعالى.
وثانيها: أن يَحْمِلَهُ على إبله ودوابه؛ ولذلك^(١) يكتب التجار: حملت إليك كذا حملاً؛ إذا بعث به على دوابه.

وثالثها: أن يُعْطِيَهُ ما يَرْكَبُهُ، والله تعالى لما أعطى الخلق ما يَرْكَبُونَهُ في البرِّ والبحرِ جاز أن يقول: ﴿وَحَمَلْنَهُمْ فِي الْوَبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوِّ السَّمَاءِ مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ﴾^(٢)، قالوا: فدلَّ على أن وقوف الطير في الجوِّ من قبيله، قالوا: فإذا وجب ذلك في الطير وجب مثله في العبد.

الجواب^(٣): الظاهر يقتضي أنها مُسَخَّرَاتٌ إذا كانت في جوِّ السماء، وأنه^(٤) تعالى مُمَسِّكُهَا، وهذا يدلُّ على أنَّ وقوفها وطيرانها من فعله؛ لأنَّ المسخَّر أمره يُوصَفُ بذلك إذا فعل الأسباب والأمر^(٥) التي لولاها لما صحَّ^(٦) من غير ذلك التصرف. فمن حيث يقتصر على هذه الأمور ذلك الغيْر من قبيله يصحَّ^(٧) أن يُوصَفَ بأنَّه مسخَّر له، هذا هو الظاهر في التعارف، فأما الإمساك فقد يوجب بذلك متى ما فعل ما عنده يصير ذلك الغيْر مُمسَكاً بحيث هو، فلا يَنَحْدِرُ ولا يَسْقُطُ. فلمَّا كان الله تعالى خالق السماء والهواء الذي عليه يعتمد الطائر في طيرانه، وجعل الطير على الهيئته التي يتمكن من الإمساك، جاز أن يوصَفَ نفسه

(١) ل: «فلذلك».

(٢) النحل: ٧٩.

(٣) راجع: متشابه القرآن، ص ٤٤٩-٤٥٠، وتفسير الطبري، ١٤/١٥٢-١٥٣.

(٤) أ، ب: «والله».

(٥) ل: «والأمر».

(٦) ل: «لم يصح».

(٧) أ، ب، ل، ي: «لصح».

بأنَّه هو الْمُتَمَسِّكُ لها.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾^(١)، قالوا: فقد بَيَّنَّ أن ظَفَرَهُمْ بِهِمْ مِنْ قَبْلِهِ.

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا يَقْتَضِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: «نَصَرْتُ فُلَانًا عَلَى فُلَانٍ» لَا يَقْتَضِي إِلَّا^(٢) مَعُونَتَهُ عَلَيْهِ وَإِمْدَادَهُ إِيَّاهُ بِمَا يَتَقَوَّى بِهِ عَلَى خَصْمِهِ فَحَسَبُ، فَأَمَّا أَنْ يُوجِبَ كَوْنَهُ فَعْلُهُ فَلَا تَوَجُّهُ هَذِهِ اللَّفْظَةُ. وَالنَّصْرُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى يَكُونُ عَلَى وَجْهِ^(٣):

أَحَدُهَا: بِالْفَلَجِ^(٤) بِالْحُجَّةِ.

وِثَانِيهَا: بِالْإِمْدَادِ بِالْمَلَائِكَةِ.

وِثَالِثُهَا: بِالْقَاءِ الرَّعْبِ فِي قُلُوبِ الْأَعْدَاءِ أَوْ بِتَقْوِيَةِ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْأُلُطَافِ وَالْأَسْبَابِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ جَازَ أَنْ يُضَيَّفَ النَّصْرَ إِلَى نَفْسِهِ فِي يَوْمِ بَدْرٍ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى أَمَدَّهُمْ بِالْمَلَائِكَةِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَقَوَّى قُلُوبَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا يَقُولُونَهُ مِنْ فِعْلِهِ الْهَزِيمَةَ فِي الْقَوْمِ؛ لَمْ يَكُنْ بِالْإِمْدَادِ بِالْمَلَائِكَةِ يُغَيِّرُ ذَلِكَ مَعْنَاهُ^(٥).

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾^(٦)، قالوا: فقد بَيَّنَّ أَنَّهُ مُطَهِّرُهُ مِنَ الْكُفْرِ، وَذَلِكَ يُوجِبُ أَنَّ أَفْعَالَ الْعِبَادِ خَلْقُهُ.

(١) آل عمران: ١٢٣.

(٢) أ، ب، ي: زيادة: «على».

(٣) راجع هذه القضية مفصلة في متشابه القرآن للقاضي عبد الجبار، ص ١٥٧-١٥٨. واللفظ الذي ذكره المؤلف هو لفظ صاحب المتشابه. وانظر: تفسير الطبري، ٧٦/٤-٧٦.

(٤) فَلَجٌ قُلُوجًا: ظَفَرٌ، وَفَلَجٌ بِحِجَّتِهِ: أَحْسَنُ الْإِدْلَاءِ بِهَا فَغَلَبَ خَصْمَهُ، وَكَذَا يُقَالُ: فَلَجْتَ حِجَّتَهُ. انظر: القاموس المحيط، (ف.ل.ج)، ٢٠٢/١.

(٥) ي: «معنى ذلك».

(٦) آل عمران: ٥٥.

الْجَوَابُ أَنَّ^(١) الظَّاهِرَ لَا تَعَلَّقُ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: وَمُطَهَّرُكَ مِنَ الْكُفْرِ؛ وَإِنَّمَا ذَكَرَ^(٢) تَطْهِيرَهُ مِنَ الْكُفَّارِ، وَذَلِكَ يُوْجِبُ تَخْلِيصَهُ مِنْهُمْ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَنَى بِهِ: وَمُطَهَّرُكَ مِنْ أَعْمَالِهِمْ وَأَحْكَامِ كُفْرِهِمْ بِأَنْ أَعَزَّكَ وَأَذْلَمَ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا ذَكَرَ تَطْهِيرَهُ^(٣) مَقْرُونًا بِتَوْفِيهِ وَرَفْعِهِ إِلَيْهِ، وَمَتَى مَا رَفَعَهُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَقَدْ طَهَّرَهُ مِنْهُمْ وَمِنْ أَعْمَالِهِمْ.

وَبَعْدُ، فَلَوْ كَانَ قَالَ تَعَالَى^(٤): وَمُطَهَّرُكَ مِنَ الْكُفْرِ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مُتَعَلِّقٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ وَجْهُ تَطْهِيرِهِ وَالْخِلَافُ فِي مَا بِهِ يَطْهَرُ^(٥)، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾^(٦)، وَإِنَّمَا كَانَ تَزْكِيَّتُهُ إِيَّاهُمْ بِالْأَمْرِ وَالِدَعَاءِ وَالتَّرْغِيبِ وَالْحَثِّ وَالْبَعْثِ وَالتَّرْهِيْبِ دُونَ الْجَبْرِ، فَكَذَلِكَ^(٧) هَا هُنَا تَطْهِيرُ اللَّهِ ﷻ إِيَّاهُ، إِنَّمَا يَكُونُ بِمِثْلِ ذَلِكَ دُونَ الْجَبْرِ؛ لِأَنَّ الْجَبْرَ يَزِيلُ الْاخْتِيَارَ وَيُبْطِلُ التَّكْلِيفَ وَاسْتِحْقَاقَ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ وَالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَلْنَصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾^(٨).

الْجَوَابُ عَنْهُ مَا تَقَدَّمَ؛ أَنَّ النَّصْرَ عَلَى وَجْهِ^(٩):

الْغَلْبَةُ بِالْحِجَّةِ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ، وَبِالْغَلْبَةِ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ، وَبِالْقَاءِ الرُّعْبِ فِي قُلُوبِ الْأَعْدَاءِ، وَتَثْبِيتِ أَقْدَامِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَرْبِ، وَالرَّبْطُ عَلَى قُلُوبِهِمْ^(١٠) وَتَقْوِيَّتُهَا مِنْ جِهَةِ الْخَوَاطِرِ، وَقَدْ يَكُونُ بِإِمْدَادِ الْمَلَائِكَةِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ -

(١) «أَنَّ» سقط من: ج، م، ل.

(٢) «ذَكَرَ» سقط من: أ، ب.

(٣) ل: «تَطْهِيرَهُمْ».

(٤) «تَعَالَى» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٥) ب: «تَطْهِيرُهُ».

(٦) البقرة: ١٢٩.

(٧) م، ل: «فَكَذَلِكَ».

(٨) آل عمران: ١٢٦.

(٩) انظر متشابه القرآن للقاضي عبد الجبار، ص ١٥٧-١٥٨. وتفسير الطبري، ٨٤/٤-٨٥.

(١٠) م: «قُلُوبِهِا».

وبأسبابٍ أُخَرَ كاعتقادِ الأعداءِ كثرةَ المؤمنين، واعتقادِ المؤمنين قِلَّةَ أعدائهم. ويُقال: إِنَّهُ تَعَالَى أَعَانَهُمْ أَيْضًا يَوْمَ بَدْرٍ بَأَن جَعَلَ الْأَرْضَ الرَّخْوَةَ صُلْبَةً تَحْتَ أَقْدَامِهِمْ^(١) بكثرةِ المطرِ والوحلِ من جانبِ الأعداءِ، وأَوْجَبَ ذَلِكَ صَدَّهُمْ مِنْهُمْ.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَيْكَ اللَّهُ رَمِي﴾^(٢)، قالوا: فَأُضَافَ قَتْلُهُمْ وَرَمِيَهُ إِلَى نَفْسِهِ، وَبَيَّنَّ أَنَّهُمْ لَمْ يَقْتُلُوهُمْ وَلَمْ يَزِمِ النَّبِيُّ ﷺ وَإِنَّمَا رَمَى اللَّهُ ﷻ.

الجواب: الظاهرُ يَقْتَضِي أَنَّهُ قَتَلَ الْكُفَّارَ دُونَ الْمُؤْمِنِينَ، وَذَلِكَ يُوجِبُ فِي كُلِّ قَتِيلٍ أَنْ يَكُونَ قَتْلُهُ دُونَ الْقَاتِلِ، وَذَلِكَ يُوجِبُ وَضْعُهُ بِأَنَّهُ قَتَلَ الْأَنْبِيَاءَ دُونَ الْكُفَّارِ، وَأَلَّا يَصَحَّ إِضَافَةُ قَتِيلٍ^(٣) إِلَى أَحَدٍ مِمَّنْ قَتَلَهُ، وَهَذَا يُبْطِلُ^(٤) كَثْرَةَ مَا عَابَ اللَّهُ تَعَالَى الْكُفَّارَ بِقَتْلِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُؤْمِنِينَ. وَيُوجِبُ أَنْ يُطْلَقَ الْقَوْلُ بِأَنَّهُ أَحَدًا لَمْ يَقْتُلْ أَحَدًا، وَهَذَا خَرُجٌ مِنَ الدِّينِ وَالْإِجْمَاعِ، وَإِبْطَالُ كَثِيرٍ مِنَ الْآيَاتِ. وَيُوجِبُ الظَّاهِرُ أَنَّهُ مُتَنَاقِضٌ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾؛ فَنفَى بِالْأَوَّلِ الرَّمِيَّ عَنْهُ وَأَثْبَتَهُ لَهُ بِالرَّمِي الثَّانِي، وَإِذَا كَانَ الْجُرْيُ عَلَى الظَّاهِرِ يُؤَدِّي إِلَى مَا قُلْنَاهُ فَلَمْ يَكُنْ لِلْخَصِمِ الْجُرْيُ عَلَى الظَّاهِرِ، فَقَدْ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِهَا. فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَإِنَّمَا عَنِيَ أَنَّهُ قَتَلَ الْكُفَّارَ حَيْثُ بَعَثَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَقَاتِلَتِهِمْ وَأَمَدَّهُمْ بِالْأَسْبَابِ وَالْأَحْوَالِ الَّتِي بِهَا حَصَلَ الْقَتْلُ مِمَّا لَوْلَاهَا لَمْ يَحْصُلْ، فَأُضَافَ لَذَلِكَ الْقَتْلُ إِلَى نَفْسِهِ وَنَفَاهُ عَنْهُمْ؛ إِذْ لَمْ تَكُنْ تِلْكَ^(٥) الْأَسْبَابُ مِنْ جِهَتِهِمْ.

فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾^(٦)؛ أَرَادَ بِهِ الْإِصَابَةَ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ

(١) أ، ي: زيادة: «ويقال».

(٢) الأنفال: ١٧. راجع ذلك مفصلاً في متشابه القرآن، ص ٣١٧-٣٢٠. وتفسير الطبري، ٢٠٤/٩-٢٠٦. والكشاف للزحاشي، ٢٠٠/٢.

(٣) ج: «قتل».

(٤) ج: «يوجب».

(٥) «تلك» سقط من: أ.

(٦) ل: زيادة: «ولكن الله رمى».

يصفون^(١) الإصابة بالرَّمي ولذلك قالوا في المثل: «رُبَّ رمية من غير رام»^(٢)، ومعلوم أنَّ الرَّمي لا يكون إلَّا من رام، وإنَّما^(٣) أرادوا^(٤): إصابة من غير حاذق بالرَّمي، فعنى بذلك: إنَّك لم تُصِبْهُمْ حيثُ رميتَ ولكنَّ اللهَ أصابَهُمْ، فالإصابة كانت من الله تعالى، والرَّمي من النَّبي ﷺ. وقيل: إنَّ تفرُّقَهُمْ وهزيمَتَهُمْ في رمي النَّبي - صلى الله عليه وآله - إيَّاهُمْ بالحصى حيثُ رمى أو وقال^(٥): «شاهت الوجوه»، والإصابة كانت من الله تعالى، فلذلك أضاف الله تعالى إلى نفسه دونه. وعلى هذا التأويل يسلم الكلام من التناقض، وفي ذلك سقوط تعلُّقهم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٦)، قالوا: فعمَّ به الجميع بأنَّه قادرٌ عليه، وأفعال العباد داخلَةٌ فيه.

الجواب: الظَّاهر يقتضي أنَّه قادرٌ على كل شيء، فينَّ أين أنَّ العبد إذا فعل فعلاً يكون ذلك من خلقه، ولا يجبُ عند كثير من العلماء أن يكون المقدور إذا صحَّ كونه مقدوراً لله، أن يكون عند الوجود مفعولاً له، ويقولون: يصحُّ^(٧) من الله فعله لو أرادَهُ، لكنه إذا قدرَ العبدُ عليه لم يَجْزُ أن يُريدَ فعله، وإنَّما يَفْعَلُهُ العبدُ؟ وفي ذلك سقوط تعلُّقهم بالظَّاهر. فأما على قولنا في أنَّ ما لا يكون فعلاً لله تعالى لا يصحُّ أن يكون مقدوراً لله، فإنَّ الجواب^(٨) عنه ظاهر؛ لأنَّ

(١) ج: «لأنهم لا يضيفون».

(٢) أي: رُبَّ رمية مصيبة حصلت من رام مخطئ، لا أن تكون رمية من غير رام، فإن هذا لا يكون قط، وأول من قال ذلك هو الحَكَم بن عبد يغوث المنقري، وكان أُرْتِى أهل زمانه، وآلَى يمينًا لِيَذْجَحَنَّ عَلَى الْغَيْبِ (الصنم) مهابة... انظر قصته في: مجمع الأمثال للميداني، ١٤١/٢-١٥.

(٣) «وإنَّما» سقط من: ب.

(٤) أ، ب، ل، ي: «أراد».

(٥) أ، ب، ي: «قال».

(٦) المائة: ١٢٠.

(٧) أ، ب، ج، ي: «صح».

(٨) أ: «الواجب».

وَصَفَهُ بِأَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى الشَّيْءِ يَتَضَمَّنُ صِحَّةَ كَوْنِ ذَلِكَ الشَّيْءِ مَقْدُورًا لَهُ^(١)،
فَالوَاجِبُ أَنْ يُثَبِّتَ الْفِعْلَ مَقْدُورًا لَهُ أَوَّلًا، حَتَّى يَصَحَّ كَوْنُهُ قَادِرًا عَلَيْهِ، كَمَا إِذَا
وَصَفْنَاهُ بِأَنَّهُ عَالِمٌ بِالأَشْيَاءِ لَمْ يَدْخُلْ فِي ذَلِكَ مَا لَا يَصَحُّ أَنْ يَكُونَ مَعْلُومًا،
وَقَدْ^(٢) ثَبِتَ أَنَّ فِعْلَ الْعَبْدِ لَا يَصَحُّ كَوْنُهُ مَقْدُورًا لِلَّهِ، فَالظَّاهِرُ لَا يَتَنَاوَلُهُ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ لَيْسَ بِعَامٍّ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى شَيْءٌ،
وَأَوْصَافُهُ عِنْدَ الْقَوْمِ شَيْءٌ، فَلَا تَصَحُّ الْقَدْرَةُ عَلَى ذَلِكَ. وَبَعْدُ، فَإِنَّ الشَّيْءَ عِنْدَهُمْ
إِنَّمَا يَقَعُ عَلَى الْمَوْجُودِ دُونَ الْمَعْدُومِ، فَعَلَى قَوْلِهِمْ، يَجِبُ أَنْ يَكُونَ قَادِرًا عَلَى
الْمَوْجُودِ دُونَ الْمَعْدُومِ^(٣) وَالْقَدْرَةُ عَلَى الْمَوْجُودِ مُحَالٌ^(٤)؛ لِأَنَّ إِيجَادَ^(٥) الْمَوْجُودِ مُحَالٌ،
عَلَى أَنْ تَكُونَ^(٦) هَذِهِ الْقَضِيَّةُ تُوجِبُ أَنَّ قُدْرَتَهُ عَلَى أَفْعَالِهِمُ الْمَوْجُودَةِ، فَتَجِبُ
أَوَّلًا أَنْ يُوجَدَ الْعِبَادُ أَفْعَالَهُمْ حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى قَادِرًا عَلَيْهَا فَيَكُونَ الْمَوْجُودُ
مِنْهُمْ دُونَهُ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِهَِا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِنَصْرِهِ وَيَا الْمُؤْمِنِينَ﴾ ۝ وَالْفَ
بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتْ بِينَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ
أَلْفَ بَيْنَهُمْ^(٧)، قَالُوا: فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُ فَاعِلٌ لِتَأْلِيفِ الْقُلُوبِ.

الْجَوَابُ^(٨): الظَّاهِرُ لَا تَعَلَّقَ فِيهِ؛ لِأَنَّ التَّأْلِيفَ هُوَ ضَمُّ الشَّيْءِ إِلَى الشَّيْءِ،
وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يَضْمِ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ.

وَبَعْدُ، فَلَوْ حَمَلَ بِالتَّعَارُفِ عَلَى الأَلْفَةِ وَالْمُؤَدَّةِ يَقْتَضِي أَنَّهُ فَعَلَ الأَلْفَةَ فَلَا
يَقْتَضِي أَنَّهُ فَعَلَ الْإِيمَانَ. وَبَعْدُ، فَإِنَّا لَا نُنْكِرُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ

(١) «له» سقط من: أ، ب. ج: «مقدورا لله».

(٢) ل: «فقد».

(٣) ل: «المعلوم».

(٤) ل: «لا يصح».

(٥) أ: «اتحاد» ي: «لا يصح إيجاد».

(٦) «تكون» سقط من: أ، ب، ي.

(٧) الأنفال: ٦٢، ٦٣.

(٨) انظر: متشابه القرآن، ص ٣٢٤-٣٢٥. وتفسير الطبري، ١٠/٣٥-٣٧.

ولكن ليس فيه الوجه الذي عليه أَلَفٌ قلوبهم، وهو موضعُ الخلاف؛ لأنَّ تأليفَ القلوب قد يكونُ بالأمرِ ويكونُ بالترغيبِ ويكونُ بغير ذلك، فلا تَعَلُّقٌ لهم بظاهره. ومَعْنَاهَا أَنَّهُ تعالى أَلَفٌ بَيْنَ^(١) الأوسِ والخزرجِ بالإسلام^(٢)، ورفع ما كان بينهم من المعاداة، فأضاف ذلك إلى نفسه.

وبَعْدُ، فإنَّ ذلك في الطاعاتِ دونَ المعاصي، فلا تَعَلُّقٌ فيه بحالٍ. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي تَحْتِى وَيُمِيتُ﴾^(٣)، قالوا: فدلَّ على أنَّ الإِمَاتَةَ في جميعِ الموتى من فِعْلِهِ، وفيهمِ المقتولُ الذي ماتَ بقتلِ القتيلِ^(٤)، فدلَّ على أنَّ القتلَ منه.

الجوابُ أنَّ الموتَ لا يكونُ إِلَّا مِنْ فِعْلِهِ كالحياةِ، والقتلُ غيرُ الموتِ، فلا يجبُ أن تتناقضَ إضافةُ القتلِ إلى القتيلِ مع القولِ بأنَّ الموتَ لا يكونُ إِلَّا مِنْ فِعْلِهِ؛ لأنَّهُما غَيْرَانِ^(٥) لا يَمْتَنِعُ اخْتِلَافُ حُكْمِهِمَا، فلذلك أضافَ الموتَ إلى نفسه فعلاً، وأضافَ القتلَ إلى القتيلِ وتوعَّده عليه فلا يَصِحُّ تَعَلُّقُهُمَا بما ذَكَرُوهُ. وإن حَصَلَ في المقتولِ مع القتلِ كان الموتُ من فعلِ الله، ولكنه غيرُ القتلِ الذي هو فِعْلُ القتيلِ. وقد اختلف أصحابنا في ذلك؛ فقال بعضهم في المقتولِ والمذبوحِ: موتٌ، وقال آخرون: لا موتٌ فيه، قالوا: لأنَّه لا^(٦) يُوصَفُ بأنَّه ميتٌ؛ إذ لو كان يُوصَفُ بذلك لَحَرَّمَ المذبوحُ؛ لأنَّه مَيِّتَةٌ وقد حَرَّمَ المَيِّتَةَ، وعلى مَذْهَبِ^(٧) الآخِرِينَ يَقُولُونَ^(٨) فيه: موتٌ. وقد بَيَّنَّا أَنَّهُ لا تَعَلُّقٌ لهم فيه؛ لأنَّ القتلَ غيرُ الموتِ.

(١) ج: «قلوب المؤمنين».

(٢) «بالإسلام» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٣) المؤمنون: ٨٠.

(٤) أ، ب، ي: «المقاتل».

(٥) أ: «غير».

(٦) «لا» سقط من: أ، ب.

(٧) ل: «مذهبهم».

(٨) م: «فيقولون»، ل: «يقول».

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾^(١).

الجواب^(٢): قُلْنَا: الظَّاهِرُ يَقْتَضِي أَنَّهُ يَبْتَلِي بِهِمَا وَلَيْسَ فِيهِ أَنَّهُمَا مِنْ خَلْقِهِ وَفِعْلُهُ فَلَا ظَاهَرَ لَهُمْ^(٣) يَتَعَلَّقُونَ^(٤) بِهِ. وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ يَمْتَحِنُهُم بِالْأَمْرَيْنِ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَعَنَى بِهِ السَّرَّاءَ وَالضَّرَّاءَ، وَلَيْسَ يَعْنِي بِهِمَا الطَّاعَاتِ وَالْمَعَاصِي؛ لِأَنَّ الْإِبْتِلَاءَ بِهِمَا لَا يَصْحُحُ، وَلَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنَّ الْخَيْرَ يَقَعُ عَلَى الْمَسَارِّ وَالنَّعِيمِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾^(٥)، يَعْنِي بِهِ: مَالًا، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾^(٦)؛ يَعْنِي: الْمَالُ، وَكَذَلِكَ الشَّرُّ يَقَعُ عَلَى الْمَضَارِّ، قَالَ^(٧) اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا أُنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَغْرَضَ وَتَنَا بِجَانِبِهِ وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ فَذُو دُعَاءٍ عَرِيضٍ﴾^(٨)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿لَا يَسْتَعْمُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ وَإِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَتُوسُّ قَنُوطٌ﴾^(٩)، وَالْخَيْرُ فِي الْآيَةِ يُرِيدُ بِهِ الْمَحَابَّ، وَالشَّرُّ يُرِيدُ بِهِ الْمَضَارَّ دُونَ الْمَعَاصِي.

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَقَضَى إِلَيْهِمْ أَجْلَهُمْ﴾^(١٠)؛ لَيْسَ يُرِيدُ بِهِ الْمَعَاصِي، وَإِنَّمَا يُرِيدُ بِهِ الْعَذَابَ وَمَا يَجْرِي مَجْرَاهُ^(١١)، وَإِنَّمَا سُمِّيَتِ الْمَعْصِيَةُ شَرًّا مِنْ حَيْثُ تَوْدِي إِلَى الْمَضَارِّ الدَّائِمَةِ.

(١) الأنبياء: ٣٥.

(٢) انظر: متشابه القرآن، ص ٤٩٩-٥٠٠. وانظر هذه الأقوال في: تفسير الطبري، ١٧/٢٤-٢٥.

(٣) «لهم» سقط من: أ، ب، ج، ي.

(٤) ي: «فلا ظاهر لهم فيعلقون».

(٥) البقرة: ١٨٠.

(٦) العاديات: ٨.

(٧) أ، ب، ي: «وقال».

(٨) فصلت: ٥١.

(٩) م: «لا يستأمن الإنسان من دعاء الخير وإذا مسه الشر فذو دعاء عريض»، وقال أيضًا: «لا يستأمن الإنسان من دعاء الخير وإن مسه الشر فيتوس قنوط».

(١٠) فصلت: ٤٩.

(١١) يونس: ١١.

(١٢) أ، ب، ل، ي: «مجراها».

ومن ذلك ^(١) قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرْنَكُمْ بِمِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا﴾ ^(٢)، قالوا: فَبَيَّنَ أَنَّهُ الْمُسَيِّرُ لَهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، وَأَنَّهُ فَاعِلُ ذَلِكَ.

الْجَوَابُ ^(٤) أَنَّ مَا يَحْصُلُ مِنْ سَيْرِ رَاكِبِ الْبَحْرِ هُوَ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى فِي ^(٥) الْحَقِيقَةِ؛ لِأَنَّهُ الْمُجْرِي لَهُ مُجْرَى ^(٦) الْمَاءِ وَالْاعْتِمَادِ الَّذِي فِيهِ، وَإِنْ كَانَ مِنَ الْمَلَّاحِ فَلَيْسَ يَخْرُجُ مِنْ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْمُسَيِّرُ مِنْ حَيْثُ جَعَلَ الْمَاءَ بِالْصِفَةِ الَّتِي يَصْحُ السَّيْرُ عَلَيْهَا ^(٧) وَجَعَلَهَا مِنَ الْاعْتِمَادِ، بِحَيْثُ يَعِينُ الْمَلَّاحَ فَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ يُضَافَ إِلَيْهِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمَّا كَانَ سَيْرُهُمْ ^(٨) فِي الْبَحْرِ بِالرَّيْحِ الَّتِي تُجْرِي السُّفُنَ، وَكَانَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُرْسَلُ لِلرَّيْحِ، كَانَ مَا يَتَوَلَّدُ مِنْهُ مِنْ فِعْلِهِ فَلِذَلِكَ أُضِيفَ سَيْرُهُمْ فِي الْبَحْرِ إِلَى نَفْسِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ﴿فَسَنِّيئِرُهُ لِلْسَّيْرِ﴾ ^(٩)، قَالُوا: فَبَيَّنَ أَنَّهُ يَسِّرُ هَؤُلَاءِ لِلْحُسْنَىٰ ^(١٠) الَّذِي هُوَ ^(١١) الْإِيمَانُ، وَالْآخَرِينَ

(١) «قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَقَضَىٰ إِلَيْهِمْ أَجْلَهُمْ﴾. لَيْسَ يَرِيدُ بِهِ الْمَعَاصِي، وَإِنَّمَا يَرِيدُ بِهِ الْعَذَابَ وَمَا يَجْرِي مَجْرَاهَا، وَإِنَّمَا سَمِيَتِ الْمَعْصِيَةُ شَرًّا مِنْ حَيْثُ تَوْدِي إِلَى الْمَضَارِّ الدَّائِمَةِ. وَمِنْ ذَلِكَ «سَقَطَ مِنْ: أ.»

(٢) «وَفَرِحُوا بِهَا» سَقَطَ مِنْ: أ، ب.

(٣) يُونُس: ٢٢.

(٤) انْظُرِ الْجَوَابَ بِنَصِّهِ فِي: مُتَشَابِهَ الْقُرْآنِ، ص ٣٥٨، وَتَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ، ٩٩/١١-١٠٠.

(٥) ل: «عَلَى».

(٦) ج، ل: «يَجْرِي».

(٧) ل: «عَلَيْهِ».

(٨) «سَيْرُهُمْ» سَقَطَ مِنْ: أ، ب، ج، ي. ل: «مَسِيرُهُمْ».

(٩) اللَّيْلِ: ٥-٧.

(١٠) أَيْ: «خَلَقَ الْحُسْنَى» لِيَصِحَّ وَصْفُهُ بِالْمَوْصُولِ الْمَذْكُورِ، وَالْأَنْسِيَاقُ الْعِبَارَةُ يَقْتَضِي أَنْ يَقُولَ: «لِلْحُسْنَى الَّتِي هِيَ الْإِيمَانُ».

(١١) ل: «الَّتِي فِي».

للعُسْرَى التي هي ^(١) الكُفْرُ.

الجواب ^(٢): الظاهر لا تعلق لهم فيه؛ لأنَّ اليُسْرَى والعُسْرَى غير واقعتين على الإيمان والكفر، ولا يعبرُ بهما عنهما لا لغة ولا شرعاً، على أنَّ الظاهر يوجبُ أنَّه ^(٣) يفعل ذلك على طريق الجزاء على نظم الآية؛ لأنَّه قال: «فأما مَنْ فَعَلَ كَذَا فَأَفْعَلَ بِهِ كَذَا»، فهذا جزاؤه، والكافر يُجَازَى ^(٤) بالكفر والمؤمن بالإيمان. على أنَّه مُحَالُ خَلْقِ الكفر في مَنْ هو كافرٌ، وَخَلْقِ الإيمانِ في مَنْ هو مؤمنٌ، كما أنَّ تسويدَ الأسودِ مُحَالٌ، فالمرادُ بهما ^(٥) أداءُ الثوابِ والعقابِ، فوصفَ هذا باليُسْرَى وهذا بالعُسْرَى، وذلك لأنَّه يوصفُ ^(٦) كلَّ خيرٍ باليُسْرَى وكلَّ شرٍّ بالعُسْرَى، والآية تدلُّ على فسادِ مذهبِهِمْ وصِحَّةِ مذهبِنَا؛ وذلك لأنَّه تعالى بيَّن أنَّ كلَّ مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَإِنَّهُ سَيِّسَرُهُ لِلْيُسْرَى، وكلَّ مَنْ بَخَلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَإِنَّهُ سَيِّسَرُهُ لِلْعُسْرَى، والقومُ يُخَالِفُونَ ^(٧) الآية؛ لأنَّهم يزعمون أنَّ مَنْ يَسِّرَهُ اللَّهُ لِلْيُسْرَى أُعْطِيَ وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى على ضدِّ ما في الآية، والآية ^(٨) دالَّةٌ على فسادِ مذهبِهِمْ من حيثُ ذكْرُنَا، ويدلُّ على صِحَّةِ مذهبِنَا من حيثُ أَضَافَ هذه الأفعالَ إلى الإنسانِ.

وبعد، فإنَّه يجبُ على قولِهِمْ أن يقولَ تعالى: إِنَّ مَنْ خَلَقْتُ فِيهِ الْإِعْطَاءَ وَالِاتِّقَاءَ وَالِإِيمَانَ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى. على أنَّ هذه الأفعالَ توجدُ من العبدِ يَسِّرُهَا اللَّهُ تعالى له، فكيف يَجُوزُ تَعْلِيْقُ تَيْسِيرِهِ بِمَا حَدَثَ مِنْ تَيْسِيرِهِ؟ وهل هذا إِلَّا يَنَاقِضُ الآيةَ؟

(١) جميع النسخ عدال: «الذي هو».

(٢) انظر: متشابه القرآن، ص ٦٩٢، وتفسير الطبري، ٣٠/٢١٩-٢٢٤.

(٣) أ، ب، ي: «أن».

(٤) ج: «يجزي».

(٥) جميع النسخ عدال: «بها».

(٦) ج: «وصف».

(٧) جميع النسخ عدال: «مخالِفُونَ».

(٨) «والآية» سقط من: جميع النسخ عدال م.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ نَسْلُكُهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ﴾ (١) لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ. وَقَدْ خَلَتْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ (٢)، قَالُوا: فَذَكَرَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْكُفْرَ مِنْ قَبْلِهِ.

الْجَوَابُ (٣): الظَّاهِرُ لَا يَدُلُّ عَلَى مَا قَالُوهُ مِنْ وَجْهِ (٤): أَحَدُهَا: أَنَّهُ لَمْ يَتَقَدَّمَ لِلْكَفْرِ ذِكْرٌ فَتَرْجِعُ الْكِنَايَةُ (٥) إِلَيْهِ، وَالَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ هُوَ الْقُرْآنُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ﴾ (٦)، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْمُرَادُ، وَمِنْهَا أَنَّ سَلُوكَ الشَّيْءِ فِي الْمَكَانِ مِنْ صِفَاتِ الْأَجْسَامِ دُونَ الْأَعْرَاضِ، وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْوُرُودِ وَالْوُصُولِ وَالْمُرُورِ فِي أَنَّهُ لَا يَصِحُّ إِلَّا فِي الْجِسْمِ، فَظَاهِرُهُ لَا يَدُلُّ عَلَى مَا قَالُوهُ.

عَلَى أَنَّ الْكِنَايَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿نَسْلُكُهُ﴾ تَرْجِعُ (٧) إِلَى الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَجْرِ فِي مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُ الْكَفْرِ وَإِنَّمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُ الْقُرْآنِ، وَالْكِنَايَةُ فِي ﴿نَسْلُكُهُ﴾ تَرْجِعُ إِلَى مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ دُونَ مَا لَمْ يَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ (٨)، أَرَادَ بِهِ أَنَّا نَسْلُكُهُ فِي قُلُوبِهِمْ وَنَجْرِيهِ فِي مَسَامِعِهِمْ (٩) وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿نَسْلُكُهُ﴾، فَجَازَ أَنَّمَا يُرِيدُ إِسْمَاعَهُمْ ذَلِكَ تَأْكِيدًا لِلْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ﴾ (١٠)، قَالُوا: فَذَكَرَ أَنَّ خَزَائِنَ جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ عِنْدَهُ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمَعَاصِي مِنْ عِنْدِهِ.

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلَّقَ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَقَعُ عَلَى مَا يَصِحُّ كَوْنُهُ فِي

(١) الحجر: ١٢-١٣.

(٢) انظر هذه المسائل في متشابه القرآن، ص ٤٢٥ وما بعدها.

(٣) انظر: متشابه القرآن، ص ٤٢٥-٤٢٦. وانظر أكثر الأجوبة التي بعدها في متشابه القرآن. وانظر كذلك: تفسير الطبري، ٩/١٤-١٠.

(٤) أ: «الكتابة».

(٥) الحجر: ٩.

(٦) كذا في جميع النسخ «يرجع» بالياء أوله. وعنى بالكناية الضمير على اصطلاح الكوفيين.

(٧) «ذكره» سقط من: جميع النسخ عدا م.

(٨) ج، م: «بمسامعهم».

(٩) الحجر: ٢١.

الخزائن، وذلك يَقَعُ على الأجسام وعلى ما يَصْحُ أن يَقَعَ عليه الإنزال؛ لقوله: ﴿وَمَا نُنْزِلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾، فأما الكفرُ وأفعالُ العبادِ وما يَجْرِي تَجَرُّى ذلك فليس يَصْحُ أن يَكُونَ له خزائن ولا يَقَعُ^(١) عليه الإنزال، فَالتَّعَلُّقُ بذلك ساقِطٌ.

وَمِنْ ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾^(٢)، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ يَفْعَلُ كُلَّ مَا يُرِيدُهُ، وَلَمَّا صَحَّ كَوْنُهُ يُرِيدُ الطَّاعَاتِ^(٣) وَجَبَ أن يَكُونَ فاعِلاً لها.

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لا يَدُلُّ على ما قالوه؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ مَحْذُوفٌ، وَإِنَّمَا يَعْنِي أَنَّهُ يَفْعَلُ كُلَّ مَا يُرِيدُ فِعْلُهُ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْقَائِلَ إِذَا قَالَ: آكَلَ كُلَّ مَا أُرِيدُ، فَإِنَّمَا يَعْنِي بِهِ: مَا أُرِيدُ أَكْلَهُ؟ وَلَا خِلَافَ فِي ذَلِكَ، وَأَمَّا أَفْعَالُ عِبَادِهِ فَلَيْسَ مَا يُرِيدُ فِعْلَهُ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ يَفْعَلَهُ عِبَادُهُ. هَذَا عَلَى قَوْلٍ مِنْ يُثْبِتُ^(٤) حَقِيقَةَ الْإِرَادَةِ، وَسَائِرُ أَصْحَابِنَا يَقُولُونَ: إِنَّمَا يَعْنِي أَنَّهُ يَفْعَلُ مَا شَاءَ إِحْدَائِهِ؛ يَعْنِي أَنَّهُ لَا يَتَعَذَّرُ عَلَيْهِ فِعْلُ شَيْءٍ، فَأَخْبَرَ عَنْهُ بِلَفْظِ الْإِرَادَةِ، وَمَتَى مَا لَمْ يُحْمَلْ قَوْلُهُ: ﴿يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ عَلَى مَا قُلْنَا^(٥): إِنَّهُ يَعْنِي بِذَلِكَ: يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ فِعْلَهُ - تَنَاقُضُ الْكَلَامُ وَفَسَدٌ، وَلَمْ يَكُنْ لآخِرِهِ تَعَلُّقٌ بِأَوَّلِهِ.

وَمِنْ ذلك قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَن يَشَاءُ﴾^(٦)، قَالُوا: فَبَيَّنَ أَنَّ النَّصَرَ مِنْ فِعْلِهِ.

الْجَوَابُ^(٧) أَنَّهُ لَا خِلَافَ أَنَّ النَّصَرَ مِنْ قِبَلِهِ^(٨)، وَلَكِنْ لَيْسَ فِي الْآيَةِ بَيَانٌ

(١) م: يصح.

(٢) الحج: ١٤.

(٣) ج، م: «الطاعة».

(٤) أ، ل، ي: «أثبت».

(٥) ل: «قلناه».

(٦) آل عمران: ١٣.

(٧) راجع هذا الجواب بتمامه في: متشابه القرآن، ص ١٤١-١٤٢، وتفسير الطبري، ١٩٣/٣-١٩٨.

(٨) ج: «فعله».

كيفية فعله للتصير، وقد بيّنا أنّ التصير إنّما^(١) هو المعونة على ما يتقوى به على العدو، وذلك يكون على وجوه^(٢) شتى، وبيان تلك الوجوه في ما تقدّم. ولا تعلق بشيء من ذلك في أنّ أفعال الإنسان من خلقه وفعله^(٣).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٤)، قالوا: فذكر ما يدل على أنّه الخالق لانصراف المؤمنين عن اتباع الشيطان.

الجواب أنّ الظاهر لا تعلق فيه من وجوه:

أحدها: أنّه ليس فيه أكثر من أنّه لولا فضله^(٥) لاتبع الأكثر منهم^(٦) الشيطان، ولم يبيّن ما ذلك الفضل، وهو كلام مجمل يحتمل كلّ ما يمتنع^(٧) العبد لأجله من اتباع الشيطان؛ لطفًا كان أو أمرًا، أو بعثًا أو خاطرًا، أو ترغيبًا، أو ترهيبًا، أو غير ذلك.

وثانيها: أنّه بين أنّه لولا ذلك الفضل لكانوا يتبعون الشيطان فجعل الأتباع منهم، وعند القوم لا يتبعون لأجل عدم الفضل، وإنّما يتبعون بأن يحدث فيهم الاتباع أو ما يوجب من القدرة، فالظاهر خلاف مذهبيهم.

وثالثها: أنّه لم يخبر أنّ الكل كانوا يتبعون الشيطان، بل استثنى البعض منهم فقال^(٨): ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾، فبيّن أنّه لولا فضله لاتبع أكثرهم الشيطان، ولو لم يتفضل بذلك الفضل لكان يتبع الأكثر ولا يتبع الأقل، فقد تبين فساد

(١) «إنما» سقط من: م، ل.

(٢) ج، م: «الوجوه». ل: «بوجوه».

(٣) ج، م: «فعله وخلق». م.

(٤) النساء: ٨٣.

(٥) جميع النسخ عدل: «فعله».

(٦) القاعدة أن أفعال التفضيل المعرف بـ «أل» لا يقترن بمن الجارة، فالصواب أن يقول: «الأكثر» أو «أكثرهم».

(٧) أ، ب، ي: «يتمنع».

(٨) أ، ب، ي: «قال».

مَذْهَبِهِمْ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ.

فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَإِنَّمَا يَعْني: لولا فضله في إرساله الرسول، وإنزاله الكتاب، ودعائه إياهم إلى الإيمان لا تَبَع أَكْثَرُهُم الشَّيْطَانُ، وهذا يدلُّ على ضِدِّ مَذْهَبِهِمْ وَتُبَيَّنَ فسادَ قولِهِم.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَبْنَى إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾^(١)، قالوا: فَبَيَّنَ أَنَّهُ أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ بِأَنِّ فَضَّلَهُمْ عَلَى غَيْرِهِمْ، وَذَلِكَ التَّفْضِيلُ لَيْسَ إِلَّا مَا اخْتَصُّوا بِهِ مِنَ الطَّاعَاتِ.

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا يَدُلُّ عَلَى مَا قَالُوا؛ لِأَنَّ إِنْعَامَهُ عَلَيْهِمْ وَتَفْضِيلَهُ إِيَّاهُمْ، كَلَامٌ مُجْمَلٌ وَيَقَعُ عَلَى كُلِّ مَا يُنْعِمُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْعَبْدِ، فَالتَّعَلُّقُ بِذَلِكَ سَاقِطٌ، وَقَدْ فَسَّرَ مُوسَى عليه السلام ذَلِكَ الْفَضْلَ وَالْإِنْعَامَ فَقَالَ: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَنْقُومِ أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُوْت أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾^(٢)، فَهَذَا تَفْصِيلٌ مَا أَجْمَلَ هُنَاكَ، وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنْهَا مُتَعَلِّقًا بِأَفْعَالِهِمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى مُخْبِرًا عَنْ حَالِ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ: ﴿إِن يَمَسُّكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ﴾ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ^(٣)، قالوا: فَبَيَّنَ أَنَّ مَا أَصَابَ الْمُسْلِمِينَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ كَانَ مِنْ قَبْلِهِ، وَأَضَافَ ذَلِكَ إِلَى نَفْسِهِ.

الْجَوَابُ^(٤): الظَّاهِرُ يَقْتَضِي أَنَّهُ يُدَاوِلُ الْأَيَّامَ بَيْنَ النَّاسِ، فَلَيْسَ فِيهِ مِنْ ذِكْرِ الْأَفْعَالِ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ، فَالتَّعَلُّقُ بِالظَّاهِرِ غَيْرُ صَحِيحٍ، وَإِذَا كَانَ الْمُرَادُ بِالْأَيَّامِ مَا يَحْدُثُ فِيهَا، فَالْحَوَادِثُ فِي الْأَيَّامِ تَخْتَلِفُ، فَلَا بَدَّ مِنْ دَلِيلٍ يُعْلَمُ بِهِ الْمُرَادُ، وَإِنَّمَا أَرَادَ بِذَلِكَ أَنْ يُبَيَّنَ لِأَصْحَابِ الرَّسُولِ عليهم السلام أَنَّ الْحُرُوبَ لَا تَسْتَمِرُّ عَلَى

(١) البقرة: ٤٧.

(٢) المائدة: ٢٠.

(٣) آل عمران: ١٤٠.

(٤) انظر هذا الجواب بنصه في متشابه القرآن، ص ١٦٣-١٦٤. وتفسير الطبري، ١/١٠٣-١٠٥.

طريقة واحدة؛ فربّما تكون لهم، وربّما تكون عليهم، وإن كانت النّصرة في جميع الأحوال للمؤمنين؛ لأنّه لا يجوز أن يخذلهم وإن غلبوا من حيث أعدّ لهم الثواب العظيم لصبرهم، وأعدّ العقاب للكفار لغلبيتهم، فلا^(١) بدّ من اعتبار العاقبة في النّصرة والخذلان، فظنّ المؤمنون لما نصرهم الله ببدر أنّ ذلك واجب في كلّ حرب، فلما لحقهم يوم أحد ما لحقهم عزّاهم الله تعالى بهذا القول، وبين أنّ أحوال الدنيا تختلف، ولأنّه لو نصرهم بالغلبة في جميع الأحوال لم يكن عليهم كلفة في الحروب، إذ كانوا يتيقنون^(٢) أنّهم يغلبون لا محالة، فلما كانت حروبهم سجالاً، يلحقهم ما يلحق غيرهم في باب الحرب كي يستحقّوا الثواب على^(٣) المصابرة في القتال.

*

(١) ج، م: «ولا».

(٢) أ، ب، ل، ي: «يبتغون».

(٣) أ، ب: «عند».

الباب الخامس

في ما يتعلّق به في القضاء والقدر

الواجب أوّلاً أن نذكر وجوه القضاء والقدر في معانيها^(١) إذ كانا يتصرّفان على غير واحد من المعاني، ليكونَ الجواب عمّا تعلّق به على أصل معلوم. فنقول - وبالله التوفيق - : القضاء يُستعمل على وجوه^(٢) :

أحدها: أن يأتي بمعنى الخلق، قال الله تعالى: ﴿فَقَضَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾^(٣)؛ معناه: خلقهنّ.

وثانيها: بمعنى الأمر، قال الله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾^(٤).

وثالثها: بمعنى الحكم بالشيء؛ ولذلك يُقال للحاكم: القاضي، وقد قضى الحاكم بكذا، أي حكم به.

ورابعها: بمعنى الإخبار، قال الله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ فِي الْكِتَابِ﴾^(٥)؛ أي أخبرناهم، وهذا يأتي مقروناً بـ «إلى».

وخامسها: أن يأتي بمعنى الفراغ من الشيء، قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا قُضِيَ وَلَوُا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ﴾^(٦)؛ يعني: لما فرغ من ذلك، وقال - أيضاً - تعالى: ﴿وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَأَسْتَوَتْ عَلَىٰ الْجُودِيِّ﴾^(٧)؛ يعني: لما فرغ من إهلاك الكفار، وقال - أيضاً - تعالى: ﴿لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾^(٨)؛ يعني: ليفرغوا منه، وقيل: ليحلقوا رؤوسهم.

(١) ج: «ومعانيها».

(٢) انظر معاني القضاء في اللغة: القاموس المحيط، (ق.ض.ي)، ٣٧١/٤.

(٣) فصلت: ١٢.

(٤) الإسراء: ٢٣.

(٥) الإسراء: ٤.

(٦) الأحقاف: ٢٩.

(٧) هود: ٤٤.

(٨) الحج: ٢٩.

فما^(١) تَعَلَّقُوا بِهِ مِنْ ذَلِكَ بِآيَاتٍ، فَمِنْ^(٢) ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾، قالوا: فذكر أنَّه يَقْضِي أفعال العباد، قالوا: وإذا صحَّ أنَّه يَقْضِي الطاعات من فعلهم، فكذلك^(٣) المعاصي.

الجواب^(٤): الظاهر لا تعلق فيه من وجوه:

أحدها: أنَّنا قد بينَّا أنَّ القضاء يشتمل على معاني شتى وإنَّما يُعرف المراد به دليل ولا يُعرف بالظاهر؛ لأنَّ اللفظ الواقع على غير واحدٍ من المعاني ليس هو أن يُردَّ إلى بعض ما يحتمله^(٥) أولى من رده إلى سائر ما يقع عليه، وإنَّما يفيد البعض من ذلك دليل، أو لأنَّه يستمرُّ ذلك المعنى في ذلك الموضع، فإذا^(٦) كان كذلك فالقضاء في الآية لا يجوز أن يكون بمعنى الإحداث والخلق، إذ لو عني به ذلك لجاز^(٧) أن يوجد في الناس من يعبد سواه.

وبعد، فإنَّه لم يقل أنَّه قضى عبادتهم، وإنَّما قال: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾، ولا يصحُّ أن يقال: خلق ألا يفعلوا كذا، وإنَّما يصحُّ إذا أراد به الأمر والحكم، فيقال: أمر ألا تعبدوا إلا إياه أو حكم به، فالمراد^(٨) به أمرهم والزمهم، وعلى ذلك فسرهُ المفسِّرون.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِذِ اتَّفَقْتُمْ فِي آعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِي آعْيُنِهِمْ لِيَقْضَىٰ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾^(٩)، فأخبر الله تعالى أنَّه بعث المؤمنين على

(١) م: «فما».

(٢) جميع النسخ عدا م: «من».

(٣) أ، ب: «فكذا».

(٤) انظر هذا الجواب بنصه في متشابه القرآن، ص ٤٦٤.

(٥) أ، ب، ي: «يحتمل».

(٦) ج، م، ل: «وإذا».

(٧) أ، ب، ل، م، ي: «ما جاز».

(٨) أ: «بالمراد».

(٩) الأنفال: ٤٤.

محاربة الكفار وجزاهم على ذلك بما يفعله من تقليله في أعينهم وفعل بالكفار مثل ذلك، ثم بين أنه فعله ليقضي بذلك.

الجواب^(١): الظاهر لا تعلق لهم فيه؛ لأنه لو أراد القضاء المتنازع فيه لم يكن يحتاج إلى تقليل كل واحد من الفريقين في أعين الآخرين كي يقضي ذلك الأمر، إذ هو قادر على ما يشاء من غير حاجة إلى استعانة بشيء من الأشياء، ولأنه قال: ﴿لَيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَتْ مَفْعُولًا﴾^(٢)؛ فكيف يقضي ما هو مفعول؛ لأن المفعول ما قد^(٣) خرج إلى الوجود فلا يصح فعله ثانيًا، فالظاهر لا تعلق فيه.

فأما معنى الآية: فالله تعالى لما أراد إهلاك^(٤) القوم قلل الكفار في أعين المسلمين ليجتريثوا على قتالهم، وقلل المسلمين في أعين الكافرين كي يدعوا الاحتراس والتحذير منهم، ويتهاونوا بهم فيتركوا الاستعداد لهم والتحفظ منهم كي يقضي الله تعالى ما قضى من هزيمتهم، وهذا خلاف ما يظنون من بعثه إليهم على الكفر؛ لأن ترك التحفظ والاستعداد لمحاربة المسلمين غير معضية.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾^(٥)، قالوا: فذكر ما ينبئ أنه يقضي بالفساد.

الجواب: لا تعلق لهم في الظاهر من وجوه:

أحدها: أنه لم يقل: قضينا عليهم، وإنما قال: قضينا إليهم^(٦).

(١) انظر: متشابه القرآن، ص ٣٢٢-٣٢٣، وتفسير الطبري، ١٠/١٢-١٣.

(٢) الأنفال: ٤٢.

(٣) «قد» سقط من: أ، ب، ج، ي.

(٤) ج، م: «هلاك».

(٥) الإسراء: ٤.

(٦) قال القاضي عبد الجبار: «لفظ القضاء إذا غُذي بـ» إلى «فظاهر الخبر، ومتى أريد به الفعل عدي بغير ذلك، أو لم يعد مجرف، فإذا صح ذلك دل الظاهر على أنه تعالى أخبر بفسادهم الذي يكون...». راجع: متشابه القرآن، ص ٤٥٦، وتفسير الطبري، ١٥/٢٠-٣٠.

وثانيها: أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ قَضَيْنَا^(١) فَسَادَهُمْ وَإِنَّمَا قَالَ: قَضَيْنَا إِلَيْهِمْ^(٢) فِي الْكِتَابِ؛
فَهَذَا الْقَضَاءُ مِمَّا حَصَلَ فِي الْكِتَابِ يَعْنِي «التَّوْرَةَ»، وَالْقَضَاءُ^(٣) الَّذِي هُوَ الْخَلْقُ
وَالْإِخْدَاتُ لَا يَصَحُّ حَصُولُهُ فِي الْكِتَابِ.

وثالثُها: أَنَّهُ قَالَ: ﴿لَتَفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ﴾، فَأُضَافَ الْفَسَادُ إِلَيْهِمْ وَأُخْبِرَ أَنََّّهُمْ
يَفْعَلُونَ ذَلِكَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ. وَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِالْآيَةِ، وَقَدْ بَيَّنَّا مَعَانِي
الْقَضَاءِ، وَلَيْسَ يَحْصُلُ فِي الْآيَةِ بِمَعْنَى الْأَمْرِ؛ لِأَنَّهُ لَا خِلَافَ أَنَّهُ لَا يَأْمُرُ بِالْفَسَادِ،
وَلَا بِمَعْنَى الْخَلْقِ لِمَا بَيَّنَّاهُ، وَأَوَّلَى^(٤) الْوُجُوهُ بِذَلِكَ الْإِخْبَارُ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿فِي الْكِتَابِ﴾،
وَاللَّهُ تَعَالَى أَخْبَرَهُمْ فِي التَّوْرَةِ أَنََّّهُمْ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ لَا يَحْتَمِلُ وَجْهًا^(٥)
سِوَاهُ. وَبَدُلَ عَلَى صَحَّةِ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ
هَؤُلَاءِ مَقْطُوعٌ مُصْبِحِينَ﴾^(٦)؛ يُرِيدُ: أَخْبَرْنَاهُ بِذَلِكَ الْأَمْرِ؛ لِأَنَّهُ أَخْبَرَ لَوْطًا عَلَيْهِ السَّلَامُ
بَأَنَّهُ يُهْلِكُ الْقَوْمَ فِي وَقْتِ الصَّبَاحِ، فَسَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِذَلِكَ رَأْسًا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾^(٧)، قَالُوا: فَأَخْبَرَ أَنَّهُ
قَضَى ذَلِكَ.

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَفْظٌ مَجْهُولٌ، وَلَا حُكْمٌ لِلْمَجْهُولِ.
وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ قَالَ^(٨): قُضِيَ؛ فَإِنْ أَرَادَ بِهِ: خَلَقَ وَأَحْدَثَ، فَمَعْلُومٌ أَنَّ ذَلِكَ الْأَمْرَ لَمْ
يَكُنْ مَخْلُوقًا مُحْدَثًا فِي حَالٍ مَا قَالَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا حَصَلَ فِي الْوُجُودِ بَعْدَ ذَلِكَ
بِمُدَّةٍ، وَذَلِكَ يَوْجِبُ كَوْنَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُضِيَ﴾ عَلَى غَيْرِ مَعْنَى الْخَلْقِ

(١) م: «قضى».

(٢) ي: «قضينا».

(٣) م، ل: «القضاء».

(٤) ج: «بيئنا وأولوا».

(٥) ج: «وجوها».

(٦) الحجر: ٦٦.

(٧) يوسف: ٤١.

(٨) أ، ب: «قالوا».

والإحداث، فالمراد به الحكم؛ أي حكم بذلك فلا مرد له ولا دفع^(١).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾^(٢)، قالوا: فقد أخبر أنه خلق جميع الأشياء بقضاء وقدر^(٣).

الجواب: الظاهر يوجب أن كل ما خلقه بقدر فهو بقدر، ولا خلاف في ذلك، فالواجب أن يُنظر ما الذي خلقه فإذا عرف أنه من خلقه بقدر^(٤)؛ وإنما يعني أن جميع ما خلقه خلقه^(٥) بمقدار معلوم لا تفاوت في شيء^(٦) من مخلوقاته، وعلى مقدار ما يجب؛ لا زيادة فيه ولا نقصان، وقد قال أكثر المفسرين: يعني أنه خلق جميع ما يجازي به العصاة من العذاب ومن الثواب للمؤمنين بمقدار ما يستحقونه؛ لأنه قال قبل ذلك: ﴿ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾^(٧)، ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾^(٨)، وإذا كان كذلك سقط تعلّقهم بذلك.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ﴾^(٩)، قالوا: فذكر^(١٠) ما يدل على أنه ما من شيء^(١١) إلا وهو المُقدّر له؛ كان من فعله أو من فعل العبد^(١٢).

الجواب: الظاهر يوجب أن كل شيء عنده بمقدار وليس فيه أنه قدر عليه^(١٣).

(١) ل: «دافع».

(٢) القمر: ٤٩.

(٣) ل: «جميع الأشياء بقدر».

(٤) انظر هذه القضية بتمامها في: متشابه القرآن، ص ٦٣٥-٦٣٦، وتفسير الطبري، ١٠٩/٢٧-١١١.

(٥) «خلقته» سقط من: جميع النسخ عدا: م.

(٦) ج: «لا تفارق في ذلك شيء».

(٧) القمر: ٤٨-٤٩.

(٨) الرعد: ٨.

(٩) ل: زيادة: «على أنه».

(١٠) ي، ج، م: «ما لا شيء»، ل: «ما شيء».

(١١) انظر هذه الأقوال والرد عليها في متشابه القرآن للقاضي عبد الجبار، ص ٤٠٤-٤٠٥، وتفسير الطبري، ١٠٩/١٣-١١٢.

(١٢) «عليه» سقط من جميع النسخ عدا: ج.

ذلك، وإنما يُريد أنه بمقدارٍ ما يجب، وبين المقدارِ والقدرِ الذي يختلف فيه
بأن بعيد، وقد بينّا أن ﴿عنده﴾ تستعمل على وجوه:

فإذا قال القائل: أمر كذا عند فلان من كذا إنما يُريد في قوله وحُكمه،
كما يقال: مسألة بكذا عند أبي حنيفة كذا، وعند الشافعي كذا؛ أي: من
مذهبهما^(١) وقولهما^(٢)، وليس يُريد به المكان؛ إذ لو أراد به ذلك لوجب أحد
شيئين: إما أن يُريد أن جميع ما عنده وفي ذلك المكان بمقدار ما ليس عنده،
وليس^(٣) في ذلك المكان خارج عن هذا الحكم. أو يُريد أن جميع الأشياء في
ذلك المكان^(٤) حاصل بمقدار. ومعلوم أن الأمر بخلافه؛ لأن جميع الأشياء
ليس في ذلك^(٥) المكان وكذلك المعاصي، وكثير^(٦) من الأشياء بعيد عن المقدار
الذي يجب. فإذا تقرّر أن المراد فيه غير المكان، فإنما يُريد به: في حكمه
وعِلْمه، وأنه^(٧) يعلم جميعه. ويدل على ذلك ما قبله؛ لقوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا
تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ﴾^(٨)،
فبين أنه يعلم جميع ذلك، وأنَّ عِلْمه^(٩) لا يختص بمعلوم دون معلوم.

وبعد، فمتى ما حملنا الكلام على ما قلناه وفينا العموم حقّه؛ لأنّا نجعله
متناولاً للمعدوم والموجود، والماضي والغابر، والموجود والحاصل، ومتى^(١٠) حمل
على ما قالوه وجب تخصيصه، وألا يتناول إلا الموجود، فالذي قلناه أولى وأحرى.

(١) أ: «مذهبنا».

(٢) ج: «وقوله». ل: «وقولها».

(٣) م: «بمقدار ما ليس عنده ليس». ج: «بمقدار بما ليس عنده ليس».

(٤) «المكان» سقط من: أ، ب.

(٥) «ذلك» سقط من: أ، ب.

(٦) ل: «وكذلك».

(٧) أ، ب، ي: «وأن».

(٨) الرعد: ٨.

(٩) أ، ب، ي: «عمله».

(١٠) ي: زيادة: «ما».

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ: إِنَّهُ قَدَّرَ جَمِيعَهُ، وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ﴾؛
يَعْنِي أَنَّ جَمِيعَ الْأَشْيَاءِ فِي حُكْمِهِ وَعِلْمِهِ بِمِقْدَارٍ لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ وَلَا نَقْصَانٌ عَمَّا
يَجِبُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى
مَضَاجِعِهِمْ﴾^(١)، قَالُوا: فَأَعْلَمَنَا اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ كَتَبَ الْقَتْلَ عَلَى مَنْ قُتِلَ فِي تِلْكَ
الْمَعْرَكَةِ، وَأَنَّهُ لَا بَدَّ مَلَاقِيهِ^(٢)، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ جَمِيعَ أَفْعَالِ الْعِبَادِ بِقَضَائِهِ لَا
تَحِيدُ عَنْهُ.

الْجَوَابُ^(٣): الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقٌ فِيهِ؛ لِأَنَّ كُتْبَ الْقَتْلِ عَلَى الْإِنْسَانِ لَيْسَ مِنْ
الْقَضَاءِ سَبِيلٌ؛ فَالْكُتْبُ قَدْ يَأْتِي عَلَى وَجْهِ كَثِيرَةٍ لَيْسَ شَيْءٌ مِنْهَا بِمَعْنَى
الْقَضَاءِ، وَلَمْ يَأْتِ^(٤) الْكُتْبُ بِمَعْنَى^(٥) الْقَضَاءِ فِي اللُّغَةِ وَلَا فِي الْقُرْآنِ، فَلَا تَعَلُّقٌ
بِظَاهِرِهِ عَلَى وَجْهِهِ. وَأَمَّا مَعْنَاهَا فَإِنْ لَفْظَةً: «كُتِبَ» تَأْتِي عَلَى وَجْهِ^(٦):

أَحَدُهَا: بِمَعْنَى الْفَرَضِ^(٧) وَالْإِجَابِ، كَقَوْلِهِ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا
كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(٨)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكُتِبْنَا
عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾^(٩)؛ أَيْ فَرَضْنَاهُ.

وِثَانِيهَا: الْحُكْمُ بِالشَّيْءِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُ
يُضِلُّهُ﴾^(١٠)؛ أَيْ: حَكَمَ عَلَيْهِ بِهِ.

(١) آل عمران: ١٥٤.

(٢) أ، ب: «ملاقاته».

(٣) انظر هذا الجواب في: متشابه القرآن، ص ١٦٩-١٧١.

(٤) أ: «تأت».

(٥) جميع النسخ عدا ي: «لمعنى».

(٦) انظر: القاموس المحيط، (ك.ت.ب)، ١/١٢٠-١٢١.

(٧) ج: «العرض».

(٨) البقرة: ١٨٣.

(٩) المائدة: ٤٥.

(١٠) الحج: ٤.

وثالثها: الإخبار، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾^(١)؛ أي: أخبرنا بذلك وحكّمنا.

ورابعها: بمعنى العلم، كقوله تعالى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَا غَلِبَ أَنا وَرُسُلِي﴾^(٢).

وإذا كان كذلك لم يخلُ قوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ﴾^(٣) من أحد هذه الوجوه، ولا يجوز أن يكون بمعنى الفرض^(٤)؛ لأنَّ القتل لا يفرض على المقتول، ولا يجوز أن يكون بمعنى الحكم؛ لأنَّ ذلك إنما يكون على سبيل الوجوب ولم يكن هؤلاء مستحقين القتل ولا^(٥) كان قتلهم واجباً فيحكم عليهم بذلك، وإنما هو^(٦) بمعنى الخبر، وبمعنى العلم فيصح ويكون معناه أن من أخبر الله تعالى أنه يقتل، أو من علم أنه سيقتل، فإنه يكون مخبره على ما أخبر وعلم، إلا أن خبره وعلمه لا يكون قضاء ولا جبراً ولا يوجبان من^(٧) الأفعال، والفعل لا يتعلّق بواحد منهما، ولو كان خبره وعلمه موجباً للأفعال وجب^(٨) ما أخبر به عن أفعال نفسه، وكذلك ما يعلمه من أفعال نفسه، وذلك^(٩) يوجب أنَّه مجبور في أفعاله من حيث إنّه عالمٌ بجميعه.

وبعد، فإنَّ الخبر والدلالة والعلم^(١٠) سواء، في أنَّها لا يؤثر في ما يتعلّق به^(١١)، وإنما يتناولهُ على ما هو به، ولو أثر شيء من ذلك فيه لوجب إذا أخبرنا

(١) الأنبياء: ١٠٥.

(٢) المجادلة: ٢١.

(٣) آل عمران: ١٥٤. وراجع متشابه القرآن، ص ١٦٩، وتفسير الطبري، ١٣٩/٤ - ١٤٣.

(٤) ج: «العرض».

(٥) أ، ب، ج: «والأ»: ل: «ولو».

(٦) «هو» سقط من: أ، ب.

(٧) «من» سقط من: ب، ي.

(٨) أ، ج، ل، ي: «أوجب». م: «الأوجب».

(٩) م: زيادة: «أنّه».

(١٠) ل: زيادة: «في ما يتعلّق به».

(١١) ل: «في أنهما الأمور».

أو دَلَّلْنَا أو عَلَّمْنَا أوصاف القديم تعالى^(١) أن يكونَ قد جَعَلْنَاهُ على ما هو عليه بالخبر أو بالدلالة أو بالعلم. على أنه يَجِبُ أَلَّا يكونَ العلمُ بأن يوجبَ كونَ المَعْلُومِ بأوَّلَى من أن يكونَ المَعْلُومُ مُوجِبًا للعلم؛ لأنَّه كما يَجِبُ أن يكونَ المَعْلُومُ على ما يتناولُهُ العلمُ، فكذلك العلمُ إنَّما يكونُ علمًا لوقوع^(٢) المَعْلُومِ على الحدِّ الذي تناوَلَهُ، وهذا ظاهرُ الفسادِ.

وبعدُ، فإنَّ العلمَ يتبعُ المَعْلُومَ، والمَعْلُومَ لا يتبعُ العلمَ؛ لأنَّ علمَ زيدٍ بطولِ عمرو^(٣) يتبعُ طولَه في أنَّه يَجِبُ أن يَعْلَمَهُ طويلًا حتى يَكُونَ عالمًا^(٤)، وكونه طويلًا لم يَكُنْ من حيثُ علمُه زيدًا طويلًا، فَعِلْمُهُ بأنَّه طويلٌ لم يوجبَ كونه طويلًا، وكونه طويلًا أوجبَ أن يَعْلَمَهُ طويلًا حتى يَكُونَ عالمًا به أن يَعْلَمَهُ، وعِلْمُهُ^(٥) صحيحٌ.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا﴾^(٦).

الجوابُ^(٧) أنَّ ظاهرَهُ يوجبُ أَلَّا يُصِيبَهُمْ إِلَّا مَا كَتَبَ لَهُمْ، فلم يَقُلْ: إِلَّا مَا كَتَبَ عَلَيْهِمْ، فليس هو من القضاء في شيء وإنَّما هو في الشوايِبِ، وذلك أنَّه قال: ﴿قُلْ هَلْ تَرْتَضُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ وَتَخُنْ تَرْتَضُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا﴾^(٨). فالله تعالى أمرهم أن يُخبروهم أنَّه لا يُصِيبُهُمْ إِلَّا مَا كَتَبَ لَهُمْ من الشوايِبِ؛ لأنَّ كلَّ ما كان ثوابًا أو جبرًا فإنَّه يقولُ: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾، وما كان عقابًا أو ما يجري مجرى ذلك فإنَّه يقولُ: ﴿وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾.

(١) ل: «يقال».

(٢) أ، ب، ي: «على الوقوع».

(٣) ل: «عرف».

(٤) ج، م، ل: «علمًا».

(٥) جميع النسخ: «وعمله»، وهو سهو.

(٦) التوبة: ٥١.

(٧) انظر: متشابه القرآن، ص ٣٣٥-٣٣٦، وتفسير الطبري، ١٠/١٥١-١٥١.

(٨) التوبة: ٥٢.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُذَيِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَٰلِكُمْ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾^(١)، قالوا: فَأَعْلَمْنَا أَنَّ مَا أَصَابَهُمْ مِنْ جَهَةِ فِرْعَوْنَ وَآلِهِ مِنْ ذَبْحِ أَبْنَائِهِمْ، وَاسْتَحْيَاءِ نِسَائِهِمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَعَاصِيهِمْ - بَلَاءٌ مِّنَ اللَّهِ عَظِيمٌ، وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ مِنْهُ بَلَاءٌ إِلَّا لِأَنَّهُ^(٢) قَضَاهُ وَقَدَرَهُ^(٣).

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْبَلَاءَ غَيْرُ مَقْصُورٍ^(٤) عَلَى الْمَحْنَةِ، بَلْ هُوَ وَاقِعٌ عَلَى الْإِنْعَامِ كَوُقُوعِهِ^(٥) عَلَى الْمَحْنَةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلْيُبَلِّغِ الْيَوْمِينَ مِنَ الْبَلَاءِ حَسَنًا﴾^(٦)، فَإِذَا كَانَ وَاقِعًا^(٧) عَلَى الْأَمْرَيْنِ لَمْ يَكُنِ الْخِصْمُ فِي رَدِّهِ إِلَى الْمَحْنَةِ بِأَسْعَدَ مَنَّا فِي رَدِّهِ إِلَى الْإِنْعَامِ، وَنَحْنُ نَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ فِي الْإِنْعَامِ دُونَ الْمَحْنَةِ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ ابْتَدَأَ بِإِنْعَامِهِ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُذَيِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ﴾^(٨)، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْجَاكُمْ مِمَّا كَانُوا مُتَحَنِّينَ بِهِ مِنْ جَهَتِهِمْ مِنْ قَتْلِهِمُ الْأَبْنَاءَ وَاسْتَحْيَائِهِمُ لِلنِّسَاءِ، قَالَ: ﴿وَفِي ذَٰلِكُمْ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾^(٩)؛ أَي: نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ، وَمِنَّةٌ ظَاهِرَةٌ فِي إِنْجَائِكُمْ^(١٠) مِنْهُمْ، وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى^(١١) مَا قَالُوهُ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ امْتِنَانًا عَلَيْهِمْ، وَلَكَانَ ذَلِكَ مُوجِبًا لِإِسْقَاطِ اللَّائِمَةِ عَنْ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ^(١٢) فِي مَا كَانُوا يَفْعَلُونَهُ بِهِمْ، إِذَا كَانَ ذَلِكَ بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدَرِهِ دُونَهُمْ.

(١) البقرة: ٤٩.

(٢) جميع النسخ عدا م: «أنه».

(٣) راجع هذه الأقوال والتي بعدها والرد عليها، في متشابه القرآن، ص ٩١-٩٢.

(٤) أ، ب، ل، م، ي: «مقصود».

(٥) أ، ب، ج، ي: «كوقعه».

(٦) الأنفال: ١٧.

(٧) ل: «دافعا».

(٨) البقرة: ٤٩.

(٩) البقرة: ٤٩.

(١٠) ل: «انقذاكم».

(١١) ل: «اعمل».

(١٢) «وقومه» سقط من: ج، م، ل.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾^(١)، قالوا: فذكر
أنَّه عاقبهم على كُفْرِهِمْ بأن أُشْرِبُوا^(٢) في قُلُوبِهِمْ مَحَبَّةَ الْعِجْلِ وعبادته، فبيَّن
أنَّه يفعل ما هو مَعْصِيَةٌ ويقضي ما هو فسادٌ.

الجواب: الظاهر لا تعلق فيه؛ لوجوه^(٣):

أحدها: أنَّ الظاهر يقتضي أنَّهم أُشْرِبُوا الْعِجْلَ، فليس للمحبة^(٤) في الآية
ذكر، والعجل لا يُشْرَبُ، فكذلك^(٥) المحبة^(٦).

وثانيها: أنَّه لم يقل: إِنَّ اللَّهَ أَشْرَبَ قُلُوبَهُمْ ذلك، فادَّعاهُهم^(٧) باطلٌ وخروجٌ
عن^(٨) الظاهر بغير دليل.

وثالثها: أنَّه ذكر أنَّهم أُشْرِبُوا ذلك بكُفْرِهِمْ فيوجب أنَّ بكُفْرِهِمْ حصل
إشراهم ذلك، على ما يقتضيه اللفظ، ولا يقول بذلك الخصم وغيرهم. وإن
قالوا: إنما يعني أنَّهم أُشْرِبُوا ذلك لأجل كُفْرِهِمْ، فقد بيَّنَّا أنَّ العقوبة لا تصحُّ
أن تكون^(٩) بشيءٍ مِنَ الْمَعَاصِي، فكان ذلك باطلاً.

فأمَّا مَعْنَاهَا فَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمْ﴾^(١٠)؛ لفظٌ مجهولٌ، وقد بيَّنَّا أنَّ ما
وردَ على لفظِ الْمَجْهُولِ^(١١)، إمَّا أن يكونَ فاعِلُهُ معلوماً، وإمَّا أن يكونَ لا

(١) البقرة: ٩٣.

(٢) جميع النسخ عدل: «أشرب».

(٣) انظر هذه الوجوه بتمامها في متشابه القرآن، ص ٩٨-٩٩، وفي تفسير الطبري، ١/٤٢٢-٤٢٤.

(٤) ي: «المحنة».

(٥) ج، م: «وكذلك».

(٦) ي: «المحنة».

(٧) ج، م، ل: «من ادعاه». ي: زيادة: «مرادها».

(٨) أ، ب، ج: «على».

(٩) «أن تكون» سقط من: أ، ب، ج، ي.

(١٠) البقرة: ٩٣. راجع: تفسير الطبري، ١/٢٦٩-٢٧٥.

(١١) ج: «مجهول».

فاعل له سوى المفعول به، كقوله تعالى: ﴿وَلَا سُقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ﴾^(١)، وكقوله تعالى: ﴿وَأَلْقَى السَّحَرَةُ سَجْدِينَ﴾^(٢)، وأمّا أن يأتي اللفظ على هذه الصيغة^(٣) ولا يأتي على غير ذلك، كقولهم^(٤): أعجب بكذا وشربه، وهذا من هذا الباب، يُقال: أشرب قلب فلان مودته^(٥)، ولا يرد على غير هذه الصيغة، فلا يقال: أشربت قلبه حبة زيد، فإذا لم يرد مع الفاعل قط صار من هذا الباب، فبطل أن يكون الله سبحانه فاعلاً لذلك، وسقط تعلّقهم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ﴾^(٦)، فأخبر أنه يبعث على بني إسرائيل من يجوس خلال ديارهم ويفهرهم، ومعلوم أن ما فعلوه كان ظلماً، وكان ذلك يبعث الله إياهم وقضائه وقدره.

الجواب^(٧): لا تعلّق لهم في الظاهر؛ لأنه لم يقل: إن ذلك بقضائي وقدري، وأمّا البعث فيجوز أن يكون أرسلهم عليهم بأن أمرهم بذلك على لسان بعض الأنبياء، نحو ما روي في بعض الأخبار أن ذلك بأمره على لسان نبي، وذلك لأن بني إسرائيل لما ارتكبوا أمر^(٨) المعاصي استحقوا بذلك العقاب، أرسل عليهم من^(٩) عاقبهم على أفعالهم الذميمة، والله تعالى لم يذكر أن ذلك كان معصية من فاعلها ولا ذمهم عليها^(١٠)، وهو شبيه ما أمرنا^(١١) من جهاد الكفار

(١) الأعراف: ١٤٩.

(٢) الأعراف: ١٢٠.

(٣) جميع النسخ عدا م: «الصفة».

(٤) أ، ب، ل: «كقوله».

(٥) ي: «مودته».

(٦) الإسراء: ٥.

(٧) انظر: متشابه القرآن، ص ٤٥٦-٤٥٧.

(٨) ج، م: «من».

(٩) ج: «أرسل الله من».

(١٠) م، ل: «عليه».

(١١) أ، ب: «ذكرنا أمره» ل: «بما أمرنا».

وَقَتْلِهِمْ وَسَبْيَ ذُرَارِيهِمْ وَنِسَائِهِمْ، والاحتواء عليهم^(١) وعلى أموالهم وإحراق
أَمْلاكِهِمْ^(٢) وَهَذِمَ حُصُونَهُمْ، فَكُلُّ مَا كَانَ مِنْ هَذَا الْبَابِ فَهُوَ جَارٍ مَجْرَى
الْعُقُوبَاتِ، وَفَاعِلُهَا مُطِيعٌ، فَسَقَطَ التَّعَلُّقُ بِالْآيَةِ رَأْسًا.

وَوَجْهٌ آخَرٌ، وَهُوَ أَنَّ الْبُعْثَ يَكُونُ بِمَعْنَى الْإِرْسَالِ وَالتَّخْلِيَةِ^(٣) وَالتَّمْكِينِ،
يُقَالُ: إِنَّهُ بُعِثَ فُلَانٌ أُعِدِّي عَلَى مَكَارِهِهِ، وَالبُعْثُ يَأْتِي فِي اللُّغَةِ عَلَى وَجْهَيْنِ^(٤):
الْإِرْسَالُ بِالْأَمْرِ. وَالْآخَرُ بِالتَّخْلِيَةِ^(٥) وَالتَّمْكِينِ، فَأَمَّا أَنْ يَأْتِيَ بِمَعْنَى الْخَبَرِ،
وَالْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ [ف] لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ فِي اللُّغَةِ، وَأَمَّا^(٦) تَعَلُّقُهُمْ بِأَنَّهُ رَدَّ لَهُمُ الْكَرَّةُ
عَلَيْهِمْ ففاسدٌ؛ لِأَنَّهُ رَدَّ لَهُمُ الْكَرَّةُ^(٧) لَمَّا كَفَرُوا وَعَصَوْا، وَيَجُوزُ أَنَّهُ انْتَقَمَ
بِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ كَمَا قَالَ: ﴿وَكَذَلِكَ نُؤَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا﴾ الْآيَةُ^(٨). وَفِي
ذَلِكَ سُقُوطُ تَعَلُّقِهِمْ.

*

(١) أ، ب، ج، ل، م: «عليه».

(٢) ي: «أموالهم».

(٣) أ، ب، ج، ل، ي: «والغلبة». م: دون نقط. والبُعْثُ فِي أَحَدِ تَعْرِيفَاتِهِ: هُوَ التَّخْلِيَةُ وَعَدَمُ الْمَنْعِ. وَالْإِرْسَالُ يَكُونُ
بِالتَّخْلِيَةِ وَتَرْكِ الْمَنْعِ. انْظُرْ: الْبَابُ فِي عِلْمِ الْكِتَابِ لِابْنِ عَادِلٍ ٢١٣/١٢، الْوَقُوفُ عَلَى مَهْمَاتِ التَّعَارِيفِ،
لِلْمَنَاوِيِّ، ص ٤٥.

(٤) ج، ل، م، ي: زيادة: «من».

(٥) م: دون نقط.

(٦) أ، ب، ي: «فأما».

(٧) «الكرّة» سقط من: أ، ب.

(٨) الأنعام: ١٢٩.

الباب السادس

في ما يتعلّق به في إثباتهم المشيئة والإرادة

اعلم أنّ أصحابنا - رحمه الله عليهم - في باب المشيئة والإرادة على قولين: منهم من لا يثبت لله تعالى إرادة على الحقيقة، ولا يثبتُهُ مُريدًا^(١) بالحقيقة، ويقول^(٢): إنّما نُطلقُ شرعًا لا عقلاً، وإنّما أخبر بذلك من أفعاله إبانة^(٣) لكونه غير مجبور ولا مطبوع في أفعاله، فإن سبيل أفعاله سبيل الاختيار دون الجبر والطبع، قالوا: والإرادة التي وصف الله^(٤) بها نفسه تكون^(٥) على أوجه ثلاثة:

أحدها: أن تكون بمعنى الأمر.

وثانيها: أن تكون بمعنى الإطلاق والإباحة.

وثالثها: أن تأتي إخبارًا عن الفعل، كقوله تعالى: ﴿فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَاقَامَهُ﴾^(٦)؛ فسَمِيَ مِيلَهُ للانقضاء^(٧) إرادةً وهم البغداديون من أصحابنا، والفرقة^(٨) الأخرى البصريون ومن قال بقولهم يُثَبِّتُونَهُ مُريدًا على الحقيقة بإرادة غير حالة فيه ولا في غيره، قائمة بذاتها، وإنّما ذكّرت ذلك ليُعرف الأصل فيه^(٩).

فالجواب عن جميع ما يتعلّق به على مذهب من نفاه سهلٌ، وإنّما يجبُ

(١) م: «مويّد».

(٢) ي: «نقول».

(٣) ي: «إبانة».

(٤) «لفظ الجلالة» سقط من جميع النسخ عدا: ي.

(٥) «تكون» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٦) الكهف: ٧٧. وراجع قول الزمخشري في: الكشاف، ٧٠٨/٢-٧١١.

(٧) جميع النسخ عدا ل: «ميله للانقضاء».

(٨) أ، ب، ي: «والفرق».

(٩) «فيه» سقط من جميع النسخ عدا: ج، م.

الجواب على مذهب مَنْ أثبتّها دون مَنْ نفاهها، والذي يدلُّ على أنّه لا يشاء المعاصي مِنَ العقل^(١) أنّ إرادة القبيح والمعصية قبيحٌ، كما أنّ الأمر به قبيحٌ، وكما أن فعله قبيحٌ، فإن جاز أن يفعل بعضه جاز أن يفعل جميعه، إذ لا فرق بين شيءٍ من ذلك. والذي يدلُّ على ذلك مِنَ الكتابِ قوله تعالى حاكياً عن المشركين: ﴿وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ مَّا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾^(٢)؛ فقد صرّح بأنهم يخترعون من حيث ذكروا أنّ الله تعالى لو شاء ما عبدوا الأصنام، وقال أيضاً في سورة أخرى: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ دُونِهِ﴾^(٣) من شيءٍ كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنَ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَاسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾^(٤)، فبيّن أنّهم كذبوا حيث أضافوا معاصيهم إلى مشيئته^(٥) وقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(٦)، فإذا كان خلق جميعهم للعبادة فقد شاء من جميعهم العبادة^(٧)؛ لأنّ هذه اللام لامُ غرض الفعل^(٨)، يقال: فعلتُ كذا لكذا، يعني: أردتُ بذلك كذا، وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ آعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(٩)، يعني: للتعقّب^(١٠)؛ لأنّ «لعلّ» بمعنى لام «كي»^(١١)، وعند المفسرين «لعلّ» مِنَ الله: واجبٌ،

(١) أ، ب، ل، ي: «الفعل».

(٢) الزخرف: ٢٠.

(٣) «من دونه» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٤) الأنعام: ١٤٨.

(٥) انظر ذلك في متشابه القرآن، ص ٢٦٧-٢٦٨، وتفسير الطبري، ٧٩-٧٧/٨.

(٦) الذاريات: ٥٦.

(٧) انظر: متشابه القرآن، ص ٦٢٨-٦٢٩.

(٨) أي: هي لام التعليل التي تعلل حدوث الفعل، وتبين الغرض من القيام به.

(٩) البقرة: ٢١.

(١٠) جميع النسخ عدا م: «ليتقوا».

(١١) تأتي «لعلّ» بمعنى لام كي، أي لإفادة التعليل، وهو قول جماعة، منهم الأخفش والكسائي، وحملوا عليه قوله تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْسَ لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤]، ومن لم يثبت ذلك يحمله على الرجاء ويصرفه إلى المخاطبين، أي اذهبا على رجائكما. انظر: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، (دار الكتب العلمية، بيروت لبنان) تحقيق وإشراف: إميل يعقوب، وتقديم وعناية: حسن حمد، ٥٥١/١.

فإذا كان خَلَقَ جميعهم للتَّقْوَى فقد أَرَادَ من جميعهم التَّقْوَى، ومن أمثال ذلك في القرآن كثير، كقوله تعالى: ﴿لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾^(١)، و﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾^(٢)، ﴿لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ﴾^(٣)، ﴿لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُوتَ﴾^(٤)، وكذلك قوله: ﴿وَلِتَتَّقُوا وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾^(٥)، وكل ذلك بيان على أنه تعالى مريدٌ لِيَتَّقُواهُمْ وَرُجُوعَهُمْ مِنَ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي.

وَنَحْنُ نَذْكُرُ الْآنَ مَا تَعَلَّقَ بِهِ الْخَصْمُ^(٦) مِنَ الْآيَاتِ، وَنُجِيبُ عَنْ وَاحِدٍ وَاحِدٍ مِنْهَا بِتَوْفِيقِ اللَّهِ وَمَشِئَتِهِ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾^(٧)، قَالُوا: فَقَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُمْ لَا يَشَاءُونَ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَشَاءَ^(٨) اللَّهُ، وَذَلِكَ يُوْجِبُ أَنَّ جَمِيعَ مَا يَشَاءُونَهُ وَيُرِيدُونَهُ مِنَ الْمَعَاصِي وَغَيْرِهَا لَا تَكُونُ إِلَّا بِمَشِئَةِ اللَّهِ.

الْجَوَابُ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ﴾، بِتَعَلُّقِ شَيْءٍ يَشَاءُونَهُ، فَلَيْسَ يَخْلُو مِنْ أَنْ يُرِيدَ بِهِ أَنْ كُلَّ مَا يَشَاءُونَهُ وَيُرِيدُونَهُ فَلَا يَشَاءُونَهُ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ذَلِكَ أَوْ يُرِيدَ شَيْئًا مَخْصُوصًا فَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ﴾، كَلَامٌ مُجْمَلٌ غَيْرُ مَفْسَّرٍ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ جَمِيعَ مَا يَشَاءُونَهُ؛ لَوْجُوه:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى مُنَاقَظَةِ الْقُرْآنِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ قَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يُرِيدُ شَيْئًا وَيُرِيدُ الْخَلْقَ شَيْئًا آخَرَ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ﴾^(٩)، وَلَوْ كَانَ مَرِيدًا لِمَا يُرِيدُونَ مِنْ إِطْفَاءِ نُورِ اللَّهِ لَوَجَبَ أَنْ

(١) إبراهيم: ٣٧.

(٢) آل عمران: ٧٢.

(٣) الأعراف: ٢٦.

(٤) الأنعام: ٦٥، وانظر: تفسير الطبري، ٢٢٦/٧-٢٢٧.

(٥) الأعراف: ٦٣، وانظر: تفسير الطبري، ٢١٤/٨.

(٦) ل: زيادة: «به».

(٧) الإنسان: ٣٠.

(٨) ج، م: «شاء».

(٩) الصف: ٨.

يُطْفِئُ^(١) نوره؛ لَأَنَّ كُلَّ مَا أَرَادَ كَوْنَهُ كَانَ، وَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُ مَتَمُّ نَوْرِهِ، فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُ غَيْرُ مُرِيدٍ لِإِطْفَاءِ نَوْرِهِ، وَقَالَ^(٢) تَعَالَى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا﴾^(٣)، وَلَوْ كَانَ مُرِيدًا لِمَا يُرِيدُونَ مِنَ الْخُرُوجِ لَخَرَجُوا، وَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُمْ لَا يُخْرِجُونَ مِنْهَا، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا﴾^(٤)، فَقَدْ^(٥) بَيَّنَّ أَنَّ إِرَادَتَهُ خِلَافَ إِرَادَةِ^(٦) الْمَخْلُوقِ.

وَبَعْدُ، فَلَوْ كَانَ الْمَخْلُوقُ لَا يَشَاءُ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ذَلِكَ، لَكَانَ جَمِيعُ مَا يَشَاءُونَهُ^(٧) قَدْ شَاءَهُ اللَّهُ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ^(٨) جَمِيعُهُ، إِذْ لَا يَجُوزُ^(٩) أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ شَيْئًا ثُمَّ لَا يَكُونَ ذَلِكَ الشَّيْءُ، فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يُرَدْ^(١٠) أَنَّهُ قَدْ يَشَاءُ جَمِيعُ مَا يَشَاءُونَهُ^(١١) الْعِبَادَ^(١٢)، فَإِذَا نِ الْآيَةُ وَارِدَةٌ فِي شَيْءٍ مُخْصُوصٍ. وَبَدَلُ عَلَيْهِ أَنَّهُ عَلَّقَهُ بِمَا تَقَدَّمَ^(١٣)، فَقَالَ: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ﴾؛ وَهُوَ مَعْلُوقٌ بِمَا تَقَدَّمَ، وَهَذَا الْقَوْلُ - أَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ﴾ - يَأْتِي فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ مِنَ الْقُرْآنِ، وَجَمِيعُهُ فِي الطَّاعَاتِ، فَذَكَرَ مِثْلَ مَشِيئَةِ الْعَبْدِ مَقْرُونَةً بِمَا يَشَاءُونَهُ، ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّهُمْ لَا

(١) م: «يطفئوا».

(٢) أ، ب: «وقوله».

(٣) المائدة: ٣٧. وانظر: تفسير الطبري، ٢٢٧/٦-٢٢٨.

(٤) النساء: ٢٧.

(٥) أ، ب، ي: «قد».

(٦) ج، ل، م: «ما أراد».

(٧) أ، ب، ي: «يساويه». ج: «يشاونه».

(٨) «اللَّهُ ذَلِكَ لَكَانَ جَمِيعُ مَا يَسَاوِيهِ قَدْ شَاءَهُ اللَّهُ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ» سقط من: أ، ب.

(٩) ل: زيادة: «إلا».

(١٠) م، ل: زيادة: «به».

(١١) ج، م: «شاءه».

(١٢) كذا في جميع النسخ، وهي واردة على لغة: «يتعاقبون فيكم ملائكة» أو: «أكلوني البراغيث»، وهي تلك اللغة

التي تشي الفعل وتجمعه إذا كان فاعله مثنى أو مجموعًا، لكن رأى الجمهور أنه إذا كان الفاعل اسمًا ظاهرًا

ظلت صورة الفعل معه مفردة لا تثني ولا تجمع.

(١٣) ل: «تقدم».

يشاءون ذلك إلا بمشيئته^(١)، فقال في سورة المدثر: ﴿كَلَّا إِنَّهُ تَذَكُّرٌ ۝ فَمَنْ شَاءَ ذَكَرَهُ ۝ وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْغَفِرَةِ﴾^(٢)، وقال في سورة الإنسان: ﴿إِنَّ هَذِهِ تَذَكُّرٌ ۝ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا ۝ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾^(٣)، فبيّن في سورة المدثر: ﴿وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾^(٤)، وقال في^(٥) سورة الإنسان: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ﴾، يعني: اتّخاذ السبيل، وفي سورة التكويد: ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾^(٦)، وما تشاءون الاستقامة إلا أن يشاء الله، فمشيئتهم معلقة بما تقدّم وجميعها في الطاعة، ولا خلاف أنّ الطاعات كلّها بمشيئة الله، وأنّ العبد لا يشاء شيئاً من ذلك ما لم يشأ الله ذلك؛ لأنّه ما لم يؤتّه الاستطاعة لذلك، ولم يُمكنه منه، ولم يشأه^(٧) منه، ولم يَهْدِهِ إليه، ولم يُرِدهُ منه، ولم يأمره به، لا يُمكنه أن يأتي بذلك، ولا يكون ذلك طاعةً إلا بأمره ومشيئته وترغيبه، فالآية حجةٌ لنا عليهم؛ لأنّه جعل للعبد مشيئةً وعلّقها بمشيئته، وعند القوم أنّ مشيئة الله خلقه وفعله، وقد فرّق الله تعالى بين المشيئتين كما ترى، فالآية في ذلك بالحجة عليهم لازمةٌ بحمد الله ومنه^(٨).

وفي وجه آخر: وهو أنّه تعالى إنّما أخبر بذلك عن علمه فيهم، فأخبر أنّ ذلك يعني^(٩) ما قدّم من وجوه الثلاث لمن شاء أن يستقيم، ثمّ قال: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ﴾؛ يعني أنّكم لا تشاءون الاستقامة ولا تفعلونها إلا أن يشاء الله^(١٠).

(١) أ، ب، ل، ي: «بمشيئة الله».

(٢) المدثر: ٥٤-٥٦.

(٣) الإنسان: ٢٩-٣٠.

(٤) المدثر: ٥٦.

(٥) م، ل: «وفي».

(٦) التكويد: ٢٨.

(٧) أ: «نشأه».

(٨) راجع: متشابه القرآن، ص ١٢٢-١٢٣، ٦٨١.

(٩) أ، ب، ي: «المعنى». ج، م: «بمعنى».

(١٠) ج: «أن يشأه».

لا^(١) أَنْ يُخْبِرَكُمْ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى ذَلِكَ، وَلَمْ يَقُلْ: إِنَّكُمْ لَا تَقْدِرُونَ عَلَى مَشِيئَةِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَخْبَرَ أَنََّّهُمْ لَا يَشَاءُونَ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ: ﴿وَسَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٢)، فَأَخْبَرَ عَنْ عِلْمِهِ فِيهِمْ وَلَمْ يُخْبِرْ أَنََّّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى الْإِيمَانِ كَذَلِكَ هَذَا. فَأَمَّا دَلَالَةُ الْآيَةِ عَلَى فسادِ قَوْلِ الْخَصِمِ فَهُوَ أَنَّ تَعَالَى ذَكَرَ: ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾، فَالْمَشِيئَةُ تُطْلَقُ لِلْمَخْتَارِ^(٣) غَيْرِ الْمَجْبُورِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُقَالُ شَاءَ كَذَا لِلْمَخْتَارِ، فَأَمَّا^(٤) الْمَجْبُورُ فَلَا يُقَالُ لَهُ: شَاءَ كَذَا وَلَا يَشَاءُ كَذَا؛ لِأَنَّهُ مُحَالٌ، كَالْأَلْوَانِ وَمَا يَجْرِي مَجْرَاهَا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَتَلُوا وَلَكِنْ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾^(٥) قَالُوا: فَأَعْلَمْنَا أَنَّهُ لَوْ شَاءَ أَلَّا تَكُونَ هَذِهِ الْمَعَاصِي لَمَا كَانَتْ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ قَدْ شَاءَ ذَلِكَ.

الْجَوَابُ^(٦) أَنَّهُ لَا تَعَلَّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْأَكْثَرِ^(٧) مِنْ أَنَّهُ لَوْ شَاءَ أَلَّا يَفْعَلُوا ذَلِكَ مَا فَعَلُوهُ^(٨)، وَهَذَا مَا لَا خِلَافَ فِيهِ، وَلَكِنْ مِنْ أَيْنَ يَدُلُّ أَنَّهُ قَدْ شَاءَ مَا فَعَلُوهُ وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ مِنْهُ ذِكْرٌ، وَهُوَ مَوْضِعُ الْخِلَافِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَإِذَا نَفَى أَنَّهُ لَمْ يَشَأْ مِنْهُمْ فَقَدْ صَارَ شَيْئًا بَيْنًا^(٩) لِفِعْلِهِمْ.

قِيلَ لَهُ: فِي هَذَا نَارِغُنَاكَ فَلَيْسَ كُلُّ مَنْ لَا يَشَاءُ أَنْ يَشَاءَ أَنْ يَكُونَ مُرِيدًا لَضِدِّهِ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْمُسْلِمِينَ لَوْ شَاءُوا لَمَنَعُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى الَّذِينَ هُمْ فِي دَارِ

(١) جميع النسخ عدا م: «إلا».

(٢) يس: ١٠.

(٣) ل: «بالمشيئة للمختار».

(٤) ج، ل: «فكذلك».

(٥) البقرة: ٢٥٣. وانظر تفسيرها في: تفسير الطبري، ٢/٣.

(٦) انظر: متشابه القرآن، ص ٤٦٩.

(٧) جميع النسخ عدا م: «فيه أكثر».

(٨) أ، ب، ج، ي: «فعلوا».

(٩) أ: «ساسا».

الإسلام من الدين الذي يتعاطونه من غير دين المسلمين^(١)، وليسوا بمنعوتهم من ذلك وهم غير راضين بما يفعلونه ولا مُريدين له بلا شك، فمن حيث لم يمنعوهم ولم يُريدوا منعهم مما يفعلونه^(٢) مع قُدْرَتِهِمْ لم يجب أن يكونوا مُريدين^(٣) لذلك، فقوله: لو شئت لم يفعلوا ما قد فعلوا يتضمن نفى العجز عن قائله^(٤) فحسب، ولا يتضمن كونه مُريدًا له، ألا ترى أنك إذا قلت لغيرك: لو شئت لمَنَعْتُكَ مما فعلت، ولو أردتُ لم تفعل ما أتيت؛ فهذه الألفاظ لا تفيد إرادته لما يفعله الغير ولا يستعمل في ذلك، وإنما يفيد نفى العجز عن قائله في منعه منه، وهذا ظاهر.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾^(٥)، قالوا: وهذا يدل على بطلان مذهبكم في شيئين: أحدهما^(٦): نفْيُكم اللطف، وقولكم^(٧): ليس عند الله في الكافر^(٨) الذي يموت على كفره^(٩) لطف، إن^(١٠) فعله به لآمن واهتدى، وقولكم: لو كان عنده لما منعه إِيَّاهُ ولا أعطاه ما يؤمن به عنده. المذهب الآخر أنه قد شاء هداهم، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ﴾، يدل على أنه لم يشأ^(١١) من جميعهم الهدى ولم يُرد ذلك.

(١) ج، م: «الإسلام».

(٢) أ، ب، ج، ي: «يفعلون».

(٣) «له بلا شك، فمن حيث لم يمنعوهم ولم يريدوا منعهم مما يفعلون مع قدرتهم لم يجب أن يكونوا مُريدين» سقط من: أ، ب.

(٤) ج: «قائله».

(٥) الأنعام: ٣٥.

(٦) ج، م: «أحدها».

(٧) ل: «وقوله».

(٨) ج: «للكافر».

(٩) أ، ب، ج، ي: «كفر».

(١٠) أ، ب، ج: «إنه».

(١١) ل: «أنه يشاء».

الجواب^(١) أنه ليس في الظاهر ما به يجمعهم على الهدى فيسقط التعلق به في باب اللطف، فأما تعلقهم بالآية بأنه لم يشأ من جميعهم الهدى؛ إذ لو شاء ذلك لاهتدى جميعهم - ففاسد؛ لأنه لم يقل: إني لو شئت من جميعهم الهدى لآمنوا، ولم يقل: لو شاء لاجتمعوا على الهدى، وإنما قال: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى﴾. وهذا ما لا خلاف فيه، فسقط^(٢) التعلق بالظاهر^(٣) في المشيئتين. وإنما الخلاف في ما به يجمعهم^(٤) على الهدى فقالت المجبرة: لو شاء الله لجمعهم على الهدى جبراً. وقالت^(٥) التجارية: أن يجمعهم على ذلك بأن^(٦) يوجد فيهم القدرة^(٧) الموجبة^(٨) للهدى. وقال آخرون: يجمعهم على ذلك بأن يفعل بالكل منهم اللطف.

وقلنا نحن: يجمعهم على الهدى جبراً، أو بما يضاهاى الجبر، كما قال تعالى: ﴿إِنْ تَشَاءُ نُزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْيُنُهُمْ هَا خَاضِعِينَ﴾^(٩)، مع^(١٠) قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا﴾، إلى قوله: ﴿مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾^(١١). ومعلوم أن الإيمان الذي نفاه عنهم عند إنزاله هذه الآيات ليس هو الإيمان الذي أوجبه بقوله: ﴿فَظَلَّتْ أَعْيُنُهُمْ هَا خَاضِعِينَ﴾^(١٢)، إذ لو

(١) راجع: متشابه القرآن، ص ٢٤٢-٢٤٥، وتفسير الطبري، ١٨٤/٧-١٨٥.

(٢) ب، م، ل: «فيسقط».

(٣) أ، ب، ج، ي: «التعلق في الظاهر».

(٤) ل: زيادة: «به».

(٥) ل: «فقال».

(٦) أ، ب، ي: «أن».

(٧) أ، ب، ي: «المقدرة».

(٨) أ: «المجبرة».

(٩) الشعراء: ٤.

(١٠) ل: «معنى».

(١١) الأنعام: ١١١.

(١٢) الشعراء: ٤.

كانا واحداً لتناقض الكلام والقولان؛ لأنَّ أحدهما يوجبُ أنهم لا يؤمنون^(١) أبداً عند شيءٍ من الآيات، والآخر يقتضي إيمانهم عند نزول الآية من السماء، فلا^(٢) بدَّ من أن يكونَ بين^(٣) الإيمانين فرقٌ وإلاَّ تناقضَ الكلام. فالذي نفاة: الإيمان الاختياري، والذي ذكرَ أنَّهم يؤمنون عند نزول الآية هو الإيمان الضروري، فقلوه: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى﴾^(٤)، يُريد: على سبيل الجبر^(٥) والإكراه دون سبيل الاختيار.

وبعد، فإننا سنبيِّن في باب الهدى^(٦) أنَّ الْهُدَى أضلُّه ثلاثة أشياء؛ قيل: أضله الطريق، وقيل: أضله البيان والدلالة، وقيل: أضله الفوز والنجاة، ومعلومٌ أنَّه لم يُرد في الآية البيان والدلالة؛ لأنَّه لا خلاف أنَّه بيَّن لجميعهم وهداهم من هذا الوجه، وكذلك لا يجوزُ أن يعنِّي به الفوز والنجاة؛ لأنَّه قال: ﴿لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى﴾، ولم يقل: «لهداهم»، والجمع^(٧) على الفوز والنجاة لا يصح. وأصحُّ المعاني في ذلك أن يعنِّي به الطريق أو ما يُشبهه^(٨) مِنَ الدِّين وغير ذلك، وإنَّما أراد تعالى بذلك تسليَّة النَّبِيِّ - صلى الله عليه وآله وسلم - لما كان به من الغمِّ الشديد لأجل تركهم الإيمان حتى قال^(٩): ﴿فَإِنْ أَسْتَطَعْتُ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ بِغَايَةٍ﴾^(١٠)، إلى قوله تعالى: ﴿لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى﴾، ولذلك قال: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾؛ يُريد: لو جازَ أن يُحملوا على

(١) أ، ب، ي: «ألا يؤمن». ل: «أنَّه لا يؤمن».

(٢) أ، ب، ل، ي: «ولا».

(٣) ل: «من».

(٤) الأنعام: ٣٥.

(٥) أ، ب، ل، ي: زيادة: «وسبيل».

(٦) «الهدى» سقط من: أ، ب، ي.

(٧) أ: «والجميع».

(٨) أ، ب، ج، ي: «يشبه».

(٩) أ، ب، ي: «قالوا».

(١٠) الأنعام: ٣٥. وانظر: تفسير الطبري، ١٨٤/٧-١٨٥.

الإيمان كرهاً لكنت عليه قادراً فلا يَكُنْ جاهلاً حتى لا يعرف أنه لا يصح
منهم الإيمان^(١) كرهاً، وإنما يطلب منهم الإيمان الاختياري^(٢).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَأْتِسِ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَهْدَى
النَّاسَ جَمِيعًا﴾^(٣)، قالوا: فذكر ما يدل على أنه لم يهد الناس^(٤) جميعهم.

الجواب^(٥): ظاهره يدل على أنه لو شاء لهداهم جميعاً ولا خلاف فيه،
ولكن لم يُبين على أي وجه يهديهم، وقد استقصينا الكلام في الآية قبل هذه،
وبيّنّا أنه قال: ﴿لَهْدَى النَّاسَ جَمِيعًا﴾، ولم يقل: لا هتدوا، وبيّنّا أن المراد به
حملهم على الهدى كرهاً، وإنما يحتاج أن يهتدوا دون أن يحملوا^(٦) عليه كرهاً،
وفي ذلك سقوط تعلّقهم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى﴾، إلى
قوله: ﴿مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾^(٧)، فأخبر أنهم لا يؤمنون إلا بمشيئته.

الجواب: أمّا قولهم: إنهم لا يؤمنون، إلا بمشيئته فهذا ممّا^(٨) لا خلاف
فيه؛ لأنّا بيّنّا أنه لا يصح من أحد الإيمان إلا بعد أن يأمره بذلك ويريده منه،
ومتى ما لم يأمره بذلك ولم يرده منه فليس بإيمان، وإذا كان كذلك زال
الخلاف، وسقط التعلّق.

وبعد، فإنّ قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾؛ لا يخلو من وجهين:

أحدهما: أن يريد إلا أن يلجئهم إلى ذلك ويضطرهم إليه، أو يريد أنهم لا

(١) أ، ب، ي: زيادة: «إلا».

(٢) راجع ذلك في: متشابه القرآن، ص ٢٤٣-٢٤٤.

(٣) الرعد: ٣٦. وانظر: تفسير الزمخشري، ٥١/٢.

(٤) «الناس» سقط من: أ، ب، م، ي. ل: «يهديهم».

(٥) الجواب بلفظه وارد في: متشابه القرآن، ص ٤١٠-٤١١.

(٦) ل: «يحملهم».

(٧) الأنعام: ١١١. وانظر: متشابه القرآن، ص ٢٥٨-٢٥٩، ١٢٩-١٣٠، ٢٢٨-٢٢٩، وتفسير الطبري، ١/٨-٣.

(٨) جميع النسخ عدل: «ما».

يُؤْمِنُونَ مَا لَمْ يَشَأِ اللَّهُ مِنْهُمْ أَنْ يُؤْمِنُوا. والذي يدلُّ على أنَّه يُريدُ الوجهَ الأوَّلَ دونَ الثاني غيرُ واحدٍ من الأدلَّة: أَحَدُهَا: أَنَّا بَيَّنَّا فِي الْفَصْلِ الأوَّلِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ الْمَعَاصِي، وَأَنَّهُ قَدْ أَرَادَ مِنَ الْجَمِيعِ الْإِيمَانَ.

وثانيها: أَنَّهُ قَدْ^(١) ذَكَرَ مَا^(٢) ذَكَرَ مِنْ ذَلِكَ ذَمًّا لَهُمْ وَتَقْرِيبًا وَإِخْبَارًا عَنْ شِدَّةِ عِنَادِهِمْ^(٣)، فَلَوْ أَرَادَ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ لِأَجْلِ أَنِّي لَسْتُ أُرِيدُ مِنْهُمْ الْإِيمَانَ، وَمَتَى مَا شِئْتُ مِنْهُمْ الْإِيمَانَ آمَنُوا لَكَانَ حَسَنًا عَذَرَهُمْ فِي تَرْكِهِمُ الْإِيمَانَ، وَيَصِحُّ احْتِجَاجُ الْكَفَّارِ بِأَنَّهُ لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ.

وثالثها: أَنَّهُ مَتَى مَا^(٤) حُمِلَتِ الْآيَةُ عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي أَدَّى إِلَى تَنَاقُضِ الْقُرْآنِ مِنْ نَحْوِ قَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾^(٥)، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾^(٦)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾^(٧)، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ، وَإِذَا فَسَدَ أَنَّهُ^(٨) يُرِيدُ بِهِ الْوَجْهَ الثَّانِي صَحَّ أَنَّهُ يُرِيدُ بِهِ الْوَجْهَ الأوَّلَ الَّذِي هُوَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ أَنْ يُلْجِئَهُمْ إِلَى الْإِيمَانَ، وَلَا خِلَافَ فِي ذَلِكَ.

وَأَمَّا مَعْنَاهَا فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقْتَرِحُونَ الْآيَاتِ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - وَيَتَحَكَّمُونَ عَلَيْهِ فِي طَلِبِ الْمَعْجَزَاتِ كَمَا قَالَ تَعَالَى حَاكِيًا عَنْهُمْ: ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾^(٩)، فَبَيَّنَ تَعَالَى عِنَادَهُمْ^(١٠) وَتَمَرُّدَهُمْ، وَأَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ عِنْدَ شَيْءٍ

(١) «قَدْ» سقط من: ج، م، ل.

(٢) أ، ب، ي: «بما».

(٣) أ، ب، م، ل: «عنودهم». ج: «عتوهم».

(٤) «ما» سقط من جميع النسخ عدا: ل.

(٥) الكهف: ٢٩.

(٦) الإنسان: ٣.

(٧) البلد: ١٠.

(٨) أ، ب، ل، م، ي: «أَنْ».

(٩) الإسراء: ٩٠-٩٣.

(١٠) أ، م، ل: «عنودهم». ج: «عتوهم».

من الآيات طوعًا إِلَّا أَنْ يُلْجِئَهُمْ إِلَى ذَلِكَ كَرهًا، وهو مِمَّا لَا إِشْكَالَ^(١) فيه.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَّيْنَكُمْ أَجْمَعِينَ﴾^(٢)، فأخبر أَنَّ لِلَّهِ الْحُجَّةَ الْبَالِغَةَ عَلَى عِبَادِهِ، وليسَ لَهُمْ حُجَّةٌ عَلَيْهِ فِي اخْتِصَاصِهِ بِالْهُدَايَةِ فَرِيقًا دُونَ فَرِيقٍ.

الجواب: أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ أَكْثَرُ مِنْ أَنَّهُ لَوْ شَاءَ لَهَدَاهُمْ^(٣) أَجْمَعِينَ، وَلَا خِلَافَ فِي ذَلِكَ وَإِنَّمَا^(٤) الْخِلَافُ فِي مَا بِهِ^(٥) يَهْدِيهِمْ أَجْمَعِينَ مِنْ جَبَرٍ وَاخْتِيَارٍ، وَقَدْ بَيَّنَّا فِي الْآيَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَقَدَّمَتَا أَنَّهُ يُرِيدُ بِهِ عَلَى سَبِيلِ الْجَبَرِ فَأَثْبَتْنَا فِي ذَلِكَ مَا فِيهِ كِفَايَةً، وَأَكْثَرُ مُخَالِفِينَ مُعْتَرِفُونَ بِأَنَّهُ لَوْ هَدَاهُمْ أَجْمَعِينَ لَهَدَاهُمْ عَلَى سَبِيلِ الْجَبَرِ، وَبَدَلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ: ﴿لَهَدَّيْنَكُمْ﴾، وَلَمْ يَقُلْ: اهْتَدَيْتُمْ، وَهَذَا يُوجِبُ أَنَّ الْفِعْلَ فِي ذَلِكَ لَهُ فَهُوَ عَلَى سَبِيلِ الْجَبَرِ دُونَ الْاخْتِيَارِ.

وبعد، فَإِنَّ الْهُدَايَةَ فِي الْآيَةِ^(٦): إِمَّا أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْبَيَانَ وَالِدَّلَالَهَ، أَوْ يُرِيدَ بِهِ الْفَوْزَ وَالنَّجَاةَ، أَوْ يُرِيدَ بِهِ الدِّينَ وَالْإِيمَانَ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ^(٧) الْبَيَانَ وَالِدَّلَالَهَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ^(٨) هَدَى الْجَمِيعَ بِمَعْنَى الْبَيَانِ وَالِدَّلَالَهَ بِلَا خِلَافٍ، وَلَا يَجُوزُ أَيْضًا أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْفَوْزَ وَالنَّجَاةَ؛ لِأَنَّهُ لَا خِلَافَ فِي أَنَّهُ لَوْ شَاءَ لَنَجَّى^(٩) جَمِيعَهُمْ وَلَأَثَابَهُمْ، وَإِنْ أَرَادَ بِهِ الْإِيمَانَ وَالِدِّينَ^(١٠) فَلَا يَصَحُّ؛ لِأَنَّهُ لَا يَقَالُ فِي مَنْ جَبَرَ

(١) ل: «خلاف».

(٢) الأنعام: ١٤٩. وانظر: متشابه القرآن، ص ٢٦٩، وتفسير الطبري، ٨/ ٧٩-٨٠.

(٣) أ: «لهداكم».

(٤) أ، ب، ي: «فإنما».

(٥) «به» سقط من: ج، م، ل.

(٦) «الآية» سقط من: ي. وانظر معنى الهداية في: تفسير ابن كثير، ط دار ابن حزم، ص ٧٣١.

(٧) «به» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٨) «قد» سقط من: أ، ب، ج، ي.

(٩) ل: «النجاة».

(١٠) «والدين» سقط من: أ، ب، ج، ي.

غيره على أمر: أنه قد هُده، وإنما يقال ذلك إذا أرشده إليه ودلّه عليه.

ومعنى الآية أنه تعالى حكى قول الكفار، فقال: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾^(١)، ثُمَّ كَذَّبَهُمْ فِي مَا ادَّعَوْا فقال: ﴿كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾، فجعلهم في قولهم: إنه لو شاء الله ما أشركوا ولا حرّموا شيئاً دونه - كاذبين، فوجب أن يكون الله تعالى بتكذيبهم إيّاه^(٢) في ما ادَّعَوْه، مريداً لإيمانهم وكارهاً لما هم عليه من الشرك، ثُمَّ قال: ﴿فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ﴾^(٣)، بعد ما كَذَّبَهُمْ فِي ادِّعَائِهِمْ أَنَّهُمْ أَشْرَكُوا بِمَشِيئَةِ اللَّهِ، ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا ذَلِكَ عَنْ عِلْمٍ وَدَلِيلٍ مُوجِبٍ لِلْعِلْمِ، فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ عَلَيْهِمْ^(٤) إِذْ كَانُوا أَشْرَكُوا مِنْ جِهَةِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ مِنْهُمْ الشَّرْكَ وَأَمَرَهُمْ بِهِ وَ^(٥)حَمَلَهُمْ عَلَيْهِ، إِذْ لَوْ قَعَلَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ لَكَانَ لَهُمُ الْحُجَّةُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قال: ﴿وَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْنَاكُمْ أَمْجَعِينَ﴾^(٦)، وَلَوْ أَرَادَ بِذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْاِخْتِيَارِ دُونَ الْجَبْرِ لَكَانَ ذَلِكَ تَصَدِيقاً لِمَا كَذَّبَهُمْ فِيهِ أَوَّلًا، وَلِتَنَاقِضَ الْكَلَامُ؛ لِأَنَّهُ^(٧) كَذَّبَهُمْ فِي مَقَالَتِهِمْ ثُمَّ أَثْبَتَ مَا كَذَّبَهُمْ فِيهَا، وَهَذَا مُحَالٌ فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُ أَرَادَ بِذَلِكَ أَنَّهُ: لَوْ شَاءَ لَحَمَلَهُمْ عَلَى الْهِدَايَةِ جَبْرًا، وَفِي ذَلِكَ سَقُوطُ تَعَلُّقِهِمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ

(١) الأنعام: ١٤٨.

(٢) جميع النسخ عدا: ب، ي: «إِيَّاهُمْ».

(٣) الأنعام: ١٤٩. وانظر: تفسير الطبري، ٧٩/٨-٨٠.

(٤) أ، ب، ج، ي: «عليه».

(٥) م: «إِذْ».

(٦) النحل: ٩.

(٧) أ، ب، ل، ي: «ولأنه».

مِنِّي»^(١)، قالوا: فَبَيَّنْ أَنَّهُ لَوْ شَاءَ أَنْ يُؤْتِيَ كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا؛ إِذْ لَوْ شَاءَ ذَلِكَ^(٢) لَاهْتَدَى الْجَمِيعُ.

الجواب: قد بَيَّنَّا أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ فِي ظَاهِرِ هَذِهِ الْآيَاتِ، وَأَنَّهُ لَا خِلَافَ فِي أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى هِدَايَةِ الْجَمِيعِ، وَأَنَّهُ لَوْ شَاءَ أَنْ يَفْعَلَهُ فَعَلَهُ^(٣)، وَإِنَّمَا النِّزَاعُ فِي كَيْفِيَةِ مَا بِهِ^(٤) يَهْدِيهِمْ مِنْ جَبْرٍ وَاخْتِيَارٍ، وَبَيَّنَّا بِالْأَلَلَاتِ الْوَاضِحَةِ أَنَّهُ يَعْنِي بِهِ عَلَى طَرِيقِ الْجَبْرِ دُونَ الْإِخْتِيَارِ، وَفِي ذَلِكَ بُطْلَانُ تَعَلُّقِهِمْ. فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَيَحْتَمِلُ وَجُوهًا^(٥): أَحَدُهَا: أَنْ تَكُونَ الْهُدَايَةُ بِمَعْنَى الثَّوَابِ - فِي الْآيَةِ - وَالنَّجَاةِ. الَّذِي^(٦) يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ عَقِيبَ ذَلِكَ: ﴿وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ﴾ الْآيَةَ، فَبَيَّنْ أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ، وَلَوْ شَاءَ سَيُنَجِّيهِمْ جَمِيعًا، وَلَكِنْ سَبَقَ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الثَّقَلَيْنِ؛ لَاسْتَحْقَاقِهِمْ ذَلِكَ بِسُوءِ^(٧) أَعْمَالِهِمْ.

وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ النِّجَاةَ، أَيْ: آتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ مَا يَوْصُلُ بِهِ إِلَى نَجَاتِهَا، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ قَالَ قَبْلَ ذَلِكَ حِكَايَةً عَنْهُمْ: ﴿رَبَّنَا أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَارْجِعْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ﴾^(٨)، فَبَيَّنْ أَنَّهُمْ سَأَلُوا: رَدِّهِمْ إِلَى الدُّنْيَا بَعْدَ مَا عَايَنُوا مَا كَانُوا يُوْعَدُونَ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى﴾^(٩)؛ يَعْنِي بِهِ: طَلِبَتَهَا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿قَدْ أَفْتَرْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ

(١) السجدة: ١٣.

(٢) م: «ربك».

(٣) «فعله» سقط من: ي.

(٤) «به» سقط من: أ، ب، ي.

(٥) انظر هذه الوجوه في: متشابه القرآن، ص ٥٦٠-٥٦١.

(٦) هذا بداية كلام مستأنف تفسيرًا لكون الهداية بمعنى الثواب والنجاة، في أحد الأوجه. ثم انفصل عن هذا الوجه بعد فقال: ويحتمل أنه أراد به النجاة، يعني النجاة فقط دون الثواب والنجاة معًا، كما في الوجه الذي ذكره قبل هذا الاحتمال.

(٧) جميع النسخ عدا ج: «السوء».

(٨) السجدة: ١٢.

(٩) السجدة: ١٣.

نَجَنَّا اللَّهَ مِنْهَا^(١)، قالوا^(٢): فَأَخْبَرَ عَنْ شُعَيْبٍ أَنَّهُ لَا يَعُودُ فِي الشَّرِكِ، وَأَنَّهُ^(٣) لَا يَعُودُ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا بِمَشِئَتِهِ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقٌ لِلْخَصِمِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بَلْ هُوَ عَلَى صَحَّةِ مَذْهَبِنَا أَدُلُّ مِنْهُ عَلَى صَحَّةِ^(٤) مَذْهَبِهِمْ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ، وَأَنَّهُ مَتَى مَا يَشَاءُ ذَلِكَ كَانَ لَهُ أَنْ يَعُودَ فِيهَا، وَلَا يَقُولُ الْخَصِمُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجِيزُ لِلْمَكْلُفِ^(٥) أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ قَوْلَهُ: يُرِيدُ أَنْ يَعُودَ^(٦) فِي كَذَا، يَقْتَضِي الْإِبَاحَةَ وَالْإِطْلَاقَ وَرَفَعَ الْجُنَاحَ، فَبَانَ أَنَّ الْمَشِئَةَ فِي الْآيَةِ بِمَعْنَى الْأَمْرِ، وَأَنَّ الْأَمْرَ وَالْمَشِئَةَ وَاحِدَةٌ، وَأَنَّهُ مَتَى أَمَرَ فِيهِ شَاءَ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَأْمُرَهُ بِمَا لَا يُرِيدُ. وَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ فَنَقُولُ: مَعْنَى الْآيَةِ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِمَا ذَكَرَ أَنَّهُ لَا يَعُودُ فِيهَا إِلَّا بِمَشِئَةِ اللَّهِ الشَّرَائِعَ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ فِيهَا كِنَايَةً عَنِ الْمِلَّةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾^(٧)،^(٨) وَالْمِلَّةُ فِي الْأَكْثَرِ تَقَعُ عَلَى الشَّرَائِعِ، وَلِذَلِكَ قَالَ: ﴿مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾، وَالشَّرَائِعُ يَجُوزُ نَسْخُهَا وَتَبْدِيلُهَا^(٩)، فَيَكُونُ مَعْنَى الْآيَةِ: لَيْسَ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِي شَيْءٍ مِنْ شَرَائِعِكُمْ بَعْدَ مَا نُهِنَا عَنْهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ بَأَنَّ^(١٠) يَأْمُرُنَا بِالْعُودِ فِيهَا أَوْ فِي بَعْضِهَا، وَلَيْسَ لِلْكَفْرِ فِي الْآيَةِ ذِكْرٌ فَتَرْجِعُ الْكِنَايَةُ^(١١) إِلَيْهِ، وَالْكِنَايَةُ كِنَايَةُ التَّائِيثِ؛ لِقَوْلِهِ:

(١) الأعراف: ٨٩.

(٢) انظر: متشابه القرآن، ص ٢٨٦-٢٨٨، وتفسير الطبري، ١/٩-٣.

(٣) ل: «فأنه».

(٤) «صحة» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٥) ي: «لا يجبر المكلف».

(٦) «فيها» ولا يقول الخصم بذلك؛ لأنه لا يجبر للمكلف أن يعود في الكفر، وذلك لأنَّ قَوْلَهُ يُرِيدُ أَنْ يَعُودَ سقط من: أ.

(٧) «إِنْ عَدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ» سقط من: أ، ي.

(٨) الحج: ٧٨.

(٩) ج، م: «نسخه وتبديله».

(١٠) أ، ب، ي: «أَنْ».

(١١) أي: الضمير، وهو اصطلاح أهل الكوفة من النحويين.

﴿فِيهَا﴾؛ يَعْنِي فِي الْمَلَّةِ. وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ شُعَيْبٌ كَانَ مُشْرِكًا قَطُّ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ بِذَلِكَ عَنِ الْمَلَّةِ الَّتِي هِيَ الشَّرَائِعُ دُونَ الْكُفْرِ.

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ التَّعَبُّدُ وَالتَّقْيُّ^(١)، وَذَلِكَ أَنَّ^(٢) مِنْ عَادَةِ الْعَرَبِ أَنْ تَعْلَقَ مَا تُرِيدُ تَبْعِيْدَهُ بِمَا يَسْتَحِيلُ كَوْنُهُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾^(٣)، وَكَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

إِذَا شَابَ الْغَرَابُ أَتَيْتُ أَهْلِي وَعَادَ^(٤) الْقَارُ كَاللِّبَنِ الْحَلِيبِ^(٥)

فَيَكُونُ مَعْنَى الْآيَةِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ أَنَّ شُعَيْبًا تَقَى عَوْدَهُمْ^(٦) إِلَى مِلَّتِهِمْ وَعَلَّقَهُ بِمَا عَلِمَ أَنَّهُ لَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْ مَشِيئَتِهِ؛ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّهُ لَا يَشَاءُ ذَلِكَ وَلَا يَأْمُرُهُمْ بِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾^(٧)، قَالُوا: فَأَمَرَ نَبِيُّهُ ﷺ بِأَنْ يُبْرِئَ نَفْسَهُ مِنَ الْمَلِكِ لِمَنْفَعَتِهِ وَمَضَرَّتِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ^(٨) اللَّهُ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ كُلَّ ضَرَرٍ يَصُلُّ إِلَيْهِ فَبِمَشِيئَتِهِ دُونَ نَفْسِهِ وَدُونَ غَيْرِهِ، وَإِذَا كَانَ نَبِيُّهُ ﷺ مَعَ مُحَلِّهِ لَا يَقْدِرُ لِنَفْسِهِ عَلَى نَفْعٍ وَلَا ضَرٍّ إِلَّا بِمَشِيئَتِهِ، كَانَ غَيْرُهُ أَجْدَرَ، فَإِذَا: مُضَارُّ الْعِبَادِ وَمَنَافِعُهُمْ بِمَشِيئَتِهِ، وَمَتَى وَمَا^(٩) وَصَلَ إِلَى النَّبِيِّ وَالْمُؤْمِنِينَ مِنْ مُضَارِّ الْكُفَّارِ وَتَعْذِيبِهِمْ إِيَّاهُ^(١٠) بِمَشِيئَتِهِ وَتِلْكَ مَعْصِيَةٌ، فَالْمَعْصِيَةُ بِمَشِيئَتِهِ وَإِرَادَتِهِ.

(١) ج: «والنفي».

(٢) ل: «لأن».

(٣) الأعراف: ٤٠. وانظر: تفسير الطبري، ١٧٥/٨-١٨٤.

(٤) ج، م: «وصار».

(٥) البيت من الوافر، ولم نجد من نسبه. انظر: ابن حبان: روضة العقلاء، ١٥٨.

(٦) أ، ي: «عودتهم».

(٧) الأعراف: ١٨٨. وانظر: تفسير الطبري، ١٤٢/٩-١٤٣. والكشاف للزمخشري، ١٧٩/٢.

(٨) جميع النسخ عدا م: «ما شاء». ل: زيادة: «من الملك».

(٩) أ، ب، م، ي: «ما».

(١٠) ج: «إنه».

الجواب أنه لا تعلق لهم في الظاهر؛ لأنه تعالى أمر نبيه أن يعترف بأنه لا يملك من مضاره ومنافعه إلا ما شاء الله أن يملكه إياه، فوجب أن ما يملكه من ذلك بمشيئته^(١)، وهذا قولنا ومذهبنا؛ لأنه لا يقدر أحد على منفعة ولا على مضرّة؛ ولا سكون ولا حركة، ولا قليل ولا كثير، إلا بإقدار الله^(٢) تعالى إياه وتمكينه منه، وتمليكه إياه، وليس في الآية: «قُلْ لَا أَضُرُّ نَفْسِي وَلَا أَنْفَعُهَا، وَلَا أَنَّهُ يُلْحَقُهَا نَفْعٌ وَلَا ضَرٌّ إِلَّا بِمَشِيئَتِهِ»، فيكون لهم في ذلك تعلق، بل نفى الملك للضرر والمنفعة، فوقع الاستثناء بالملك، فوجب أن تكون المشيئة مشيئة الملك^(٣) لا الضرر الذي يملكونه، وذلك لأن هذا حكم الاستثناء في الحقيقة، فيجب أن يقع بعض ما وقع النفي له إذا^(٤) ورد على حجة^(٥). ومما يؤكد ذلك أن الله تعالى قد جعل نبيه مالكا بقوله: ﴿وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾^(٦)؛ فعلم أنه أراد أنه^(٧) لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعاً إلا بتمليك الله تعالى إياه ذلك^(٨) وهذا قولنا. فأمّا ما أصابهم من جهة الكفار من الضرر والتعذيب، فليس مما كانوا يملكونه، فذلك خارج في حكم الآية، فسقط التعلق بذلك.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَايٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا﴾^(٩) إلا أن يشاء الله^(١٠)، قالوا: فقد بين أن أفعالنا بمشيئته من حيث أمر بتعليقه بها.

الجواب أنه لا تعلق لهم في الظاهر؛ لأنه تعالى أمر نبيه ﷺ ألا يعدّ وعداً في أن يفعل شيئاً إلا أن يشاء الله ذلك، وليس فيه أن أفعالنا متعلقة بمشيئة

(١) أي: يحدث ويتم بمشيئته.

(٢) ل: «ولا كثير بإقدار الله».

(٣) م: «مشيئته للملك».

(٤) ي: «إذا».

(٥) ل: «إذا ورد على حجة».

(٦) الأحزاب: ٥٠.

(٧) «أنه» سقط من: ي.

(٨) «ذلك» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٩) الكهف: ٢٣، ٢٤. وانظر: متشابه القرآن، ص ٤٧٢-٤٧٣. والكشاف للزحشري، ٦٨٧/٢.

الله تعالى، ولو كانت أفعالنا متعلقة بمشيئة الله تعالى حتى لا نحصل إلا بها لما كان في أمره إيّاه بما أمره من تعليقه بها^(١) فائدة؛ لأنه على قولهم لا نحصل إلا بمشيئته، سواء علقه بها أو لم يعلقه^(٢)، فالأمر متعلق بها غير مفيد^(٣) فائدة.

وبعد، فإن الظاهر يقتضي على غير ما قالوا إلا لأنه^(٤) لم يقل: حتى يقول: إن شاء الله، أو ما لم يقل: إن شاء الله، أو إلا أن يقول: إن شاء الله، فإن^(٥) ادعى الخصم أنه محذوف فهو عدول عن الظاهر، وفي ذلك سقوط التعلّق.

وبعد، فإنه لا يمكن أن يؤتى بمحذوف من غير تغيير لفظ القرآن؛ لأنّ الحذف إنّما يصحّ بأن يزداد فيه^(٦) المحذوف ولا يُغيّر^(٧) اللفظ، كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٌ﴾ الآية^(٨)، فحذف ﴿فَحَلَقَ﴾، فإذا زيد فيه: ﴿فَحَلَقَ﴾ لم يتغير اللفظ، وليس يمكن الخصم أن يزيد في قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ لفظًا لا يوجب التغيير للفظ^(٩)، على أنّا بينّا أنّ الحذف إنّما يصحّ حيث لا يمكن الجزئي على الظاهر، ونحن نفسر الآية من غير حذف [تفسيرًا] موافقًا لما ورد^(١٠) في الخبر في سبب نزول الآية، وفي ذلك سقوط تعلّقهم بالآية أصلاً.

فأمّا معناها فإنه على ما ورد في الخبر في سبب نزوله^(١١)، وذلك أنّه روي أنّ

(١) ل: «تعليقاً».

(٢) ج، م: «يعلق».

(٣) م: «مفيدة».

(٤) أ، ب، ي: «أنه».

(٥) ج، ل، م: «وإن».

(٦) ل: «به».

(٧) ل: «يصير».

(٨) البقرة: ١٩٦. وانظر: تفسير الطبري، ٢/٢٠٦-٢٠٧، ٢٣٥-٢٣٦.

(٩) أ، ب، ل، ي: «تغيير اللفظ».

(١٠) ل: «مخالفاً ورد».

(١١) انظر هذه الروايات في: الدر المنثور للسيوطي، ٥/٤٣٥-٤٤٩.

أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: عَنْ قِصَّةِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ
وَعَنْ قِصَّةِ ذِي الْقَرْنَيْنِ ^(١) وَغَيْرَ ذَلِكَ فَوَعَدَهُمْ أَنْ يُجِيبَهُمْ عَنْ ذَلِكَ غَدًا وَلَمْ
يَسْتَنْ، فَحُبِسَ عَنْهُ الْوَحْيُ مَدَّةً، ثُمَّ أَتَاهُ جَبْرِيلُ بِالْجَوَابِ عَمَّا سُئِلَ، وَكَانَ النَّبِيُّ -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ = فِي غَايَةِ الْحُزْنِ؛ لَانْقِطَاعِ الْوَحْيِ عَنْهُ وَتَأَخُّرُ ^(٢) الْجَوَابِ
عَمَّا سَأَلُوهُ، وَعَنْ الْوَعْدِ الَّذِي وَعَدَهُمْ، فَأَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ أَلَّا يَعِدَ غَيْرَهُ وَعَدًا مِنْ
إِتْيَانٍ بِمَعْجِزَةٍ أَوْ ^(٣) جَوَابٍ عَنْ مَسْأَلَةٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ذَلِكَ، بِأَنْ
يَأْذَنَ لَهُ فِيهِ أَوْ يَأْمُرَهُ بِهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ أُجْبَابُ إِلَى ذَلِكَ الْأَمْرِ أَمْ لَا، فَرَبَّمَا
يَكُونُ فِي الْإِجَابَةِ إِلَى مَا وَعَدَهُ مِنْ غَيْرِ إِذْنِ اللَّهِ فَسَادًا، فَيَقَعُ فِي مَا يَعِدُ خُلُقًا ^(٤)،
وَذَلِكَ يَبْعَثُ عَلَى التَّنْفِيرِ عَنْهُ وَيَجِدُ خُصُومَهُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ مَطْعَنًا، وَلِذَلِكَ قَالَ
الْمُتَكَلِّمُونَ: إِنَّهُ لَيْسَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُسْأَلَ عَنْ حَاجَةٍ بِمَشْهَدِ الْجَمَاعَةِ إِلَّا بَعْدَ أَنْ
يَأْذَنَ اللَّهُ لَهُ فِيهَا، فَإِنَّهُ لَا يَذَرِي أُجِيبُهُ إِلَى ذَلِكَ أَمْ لَا، فَإِنَّهُ إِنْ لَمْ يُجِبْ يَقْتَضِي
التَّنْفِيرَ عَنْهُ؛ فَهَذَا تَفْسِيرُ الْآيَةِ عَلَى ظَاهِرِهَا مِنْ غَيْرِ حَذْفٍ. وَقَوْلُهُ: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ
اللَّهُ﴾، يَعْنِي ^(٥): إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لَكَ فِيهِ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْمَشِيشَةَ مِنَ اللَّهِ تَكُونُ
تَارَةً أَمْرًا وَتَارَةً فِعْلًا. عَلَى أَنَّا لَسْنَا نُنْكِرُ وَجُوبَ الْإِسْتِثْنَاءِ فِي مَا يَعِدُ الْإِنْسَانُ
فِعْلَهُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَإِنَّمَا بَيَّنَّا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ لَا تَدُلُّ عَلَى وَجُوبِهِ ^(٦) وَلَا تَتَضَمَّنُ
الْأَمْرَ بِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ ^(٧) لَغَيْرِهَا مِنَ الْآيَاتِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا
مُضْجِحِينَ ﴿٧٧﴾ وَلَا يَسْتَنْتُونَ﴾ ^(٨)، وَنَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى حَاكِيًا عَنْ شُعَيْبٍ: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ

(١) ل: زيادة: «وفي ذلك سقوط تعلقهم بالآية أصلاً، فأما معناها فإنه على ما ورد في الخبر في سبب نزوله».

(٢) أ، ب، ل، ي: «وتأخير». ل: «وأخر».

(٣) «أو» سقط من: أ، ب، ي.

(٤) جميع النسخ «خُلُقٌ» بالرفع.

(٥) جميع النسخ عدال: «تعالى».

(٦) ل: «وجوب».

(٧) أ، ب، ي: زيادة: «جبر». م: «وجبت». ل: «وجوب».

(٨) القلم: ١٧، ١٨.

شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ»^(١)، وكذلك قوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ﴾^(٢)، وإِنَّمَا أَمَرْنَا بالاستثناء لئلا يكون كلام المخلوق كلاماً مشيئة بالأمر مفوضاً إليه، بل يكون كلامه كلام العبد المسخر به، المعترف بأن له خالقاً لا يدري ما هو فاعلٌ به^(٣) في المستقبل، من تأخير أجله أو تعجيله أو إحداث سببٍ يحول^(٤) بينه وبين ما يعدُّ بفعله، فلمَّا لم يكن آمناً من مثل ذلك وجب الاستثناء [كي يؤكَّد ما سبق أن قلنا]^(٥)، وكي لا يلحق وعده خلُف. على أن وجوه الاستثناء مصحَّح^(٦) لِمَذْهَبِنَا مؤيَّدٌ لقولنا، وذلك لأنَّه ليس لأحد أن يعدَّ غيره شيئاً من المعاصي وأن يقرن به بمشيئة الله، فلا يجوز أن يقول: إِنِّي أَزْنِي غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وإِنَّمَا يصحُّ ويحبُّ الاستثناء^(٧) في ما كان طاعةً أو مباحاً، وإذا كان كذلك دلَّ على أَنَّهُ يصحُّ تعليق الطاعات بمشيئته، ولا يجوز^(٨) تعليق المعاصي بمشيئته، فهذا يُوجب أَنَّ الطاعات بمشيئة الله، وأنَّ المعاصي ليست^(٩) بمشيئته^(١٠)، وعلى الوجوه يسقط تعلق القوم بالآية.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى حَاكِيًا عَنْ شَعِيبٍ: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي

(١) القصص: ٢٧.

(٢) الفصح: ٢٧.

(٣) ل: زيادة: «و».

(٤) ل: «تحويل».

(٥) أ، ب، ي: «كي سبق ما قلنا». ج: «كي سوس ما قلناه». م: «سيومن ما قلنا». ل: «العبارة غير مفهومة». والصواب ما أثبتناه لتصحيح العبارة.

(٦) جميع النسخ «مصحَّح» مذكراً، و«مؤيَّد» كما يأتي بعد. و«الوجوه» مؤنث، فكان حقُّه أن يقول: «مصحَّحة»، «مؤيَّدة»، لكنه عبَّر عن المؤنث بالمذكَّر لأنَّ المذكَّر أضلُّ للمؤنث، والمؤنث فرع عنه. انظر: الباب في علل البناء والإعراب ١١٧/١.

(٧) «الاستثناء» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٨) جميع النسخ عدا ل: «ولم يجوز».

(٩) «ليست» سقط من: أ، ب، ي.

(١٠) «ولم يجوز تعليق المعاصي بمشيئته، فهذا يوجب أَنَّ الطاعات بمشيئة الله، وأنَّ المعاصي بمشيئته» سقط من: أ. وفي ي: «بمشيئة غيره».

إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ الصَّالِحِينَ^(١)، قالوا: فَأَخْبَرَ أَنَّهُ يَجِدُهُ صَالِحًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ كَوْنُهُ صَالِحًا بِمَشِيئَتِهِ، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى خِلَافِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْهُ خِلَافَ الصَّلَاحِ^(٢)، وَلَوْلَا أَنَّ الْأَمْرَ عَلَى مَا قُلْنَاهُ لَمْ يَكُنْ لِلْإِسْتِثْنَاءِ مَعْنًى.

الْجَوَابُ: أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا عَلِقَ كَوْنَهُ صَالِحًا بِمَشِيئَتِهِ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَذْهَبِنَا، وَأَنَّ كُلَّ مَا كَانَ صَالِحًا يَصِحُّ وَيَجُوزُ تَعْلِيْقُهُ بِمَشِيئَتِهِ، وَإِنَّمَا النِّزَاعُ فِي تَعْلِيْقِ مَا لَيْسَ بِصَلَاحٍ بِمَشِيئَتِهِ فِي الْآيَةِ، وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ مِنْهُ ذِكْرٌ، فَسَقَطَ التَّعَلُّقُ.

فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَقَدْ بَيَّنَّا وَجْهَ الْإِسْتِثْنَاءِ فِي الْآيَةِ قَبْلُهَا، أَنَّهُ وَاجِبٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ تَعْلِيْقُ كُلِّ مَا يَسْتَقْبَلُ مِمَّا^(٣) يَعْدُ فِعْلُهُ بِمَشِيئَتِهِ بِالْإِسْتِثْنَاءِ، وَبَيَّنَّا أَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَصِحُّ فِي الطَّاعَاتِ دُونَ الْمَعَاصِي.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾^(٤)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا﴾^(٥)، قَالُوا^(٦): فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ مِنَ الشِّرْكِ وَالْمَعْصِيَةِ، فَبَانَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ بِمَشِيئَتِهِ.

الْجَوَابُ^(٧): أَنَّ الظَّاهِرَ يَوْجِبُ أَنَّ اللَّهَ لَوْ شَاءَ أَلَّا يَفْعَلُوا مَا فَعَلُوا مِنَ الشِّرْكِ وَالْقَتْلِ، وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ قَدْ شَاءَ أَنْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ، وَأَنَّ هَذَا الْكَلَامَ يَنْفِي الْعَجْزَ عَنْ قَائِلِهِ فَحَسْبُ، وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي مَا تَقَدَّمَ بَيَانًا شَافِيًا، وَلَا خِلَافَ فِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ ظَاهِرُ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي مَا لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ

(١) القصص: ٢٧.

(٢) ب: «الصالح».

(٣) م: «بما».

(٤) الأنعام: ١١٢.

(٥) الأنعام: ١٠٧. راجع: متشابه القرآن، ص ٢٥٦، وتفسير الطبري، ٣٠٨/٧-٣٠٩.

(٦) ب: «قال».

(٧) انظر هذا الجواب في: متشابه القرآن، ص ٢٥٦، ٢٥٨.

ظَاهِرُهَا وَلَا تَعْلُقُ^(١) لَهُمْ بِمَا لَا تَدُلُّ عَلَيْهِ الْآيَةُ وَلَا يَتَضَمَّنُهُ اللَّفْظُ.

وَمَعْنَى الْآيَةِ أَنْ لَوْ شَاءَ إِلَّا يَفْعَلُوا ذَلِكَ مَا فَعَلُوهُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ قَادِرًا عَلَى مَنْعِهِمْ وَتَعْجِيزِهِمْ^(٢)، فَهَذَا الْقَوْلُ بَيِّنٌ عَنِ الْقُدْرَةِ عَلَى الْمَنْعِ فَحَسْبُ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْقَائِلَ يَقُولُ لغيره: لَوْ شِئْتُ مَا فَعَلْتُ، لَيْسَ يُرِيدُ أَنِّي شِئْتُ مَا فَعَلْتُ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ أَنِّي قَادِرٌ عَلَى مَنْعِكَ. وَلَا خِلَافَ أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى مَنْعِ كُلِّ فَاعِلٍ سِوَاهُ مِنْ فِعْلِهِ^(٣).

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾^(٤)، قَالُوا: فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ مِنْ جَمِيعِهِمُ الْإِيمَانَ.

الْجَوَابُ^(٥): الظَّاهِرُ يَقْتَضِي بَأَنَّهُ^(٦) لَمْ يَشَأْ أَنْ يَجْعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً، وَإِرَادَتُهُ أَنْ يُؤْمِنُوا لَيْسَ بِإِرَادَةٍ أَنْ يَجْعَلَهُمْ مُؤْمِنِينَ. وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ: إِنَّهُ لَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً فِي أَمْرٍ مُخْصِصٍ، وَظَاهِرُهُ يَقْتَضِي أَنَّهُ يَجْعَلُهُمْ جَمَاعَةً وَاحِدَةً وَمَتَسَاوِيَةً فِي بَابِ مَا، فَمِنْ أَيْنَ أَنْ الْمُرَادَ بِهِ مَا قَالُوهُ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يُبَيِّنْ عَلَى أَيِّ وَجْهِ يَجْعَلُهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً، وَهُوَ مَوْضِعُ الْخِلَافِ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعْلُقُهُمْ بِالْآيَةِ.

فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَيَحْتَمِلُ أَحَدَ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ لَوْ شَاءَ^(٧) أَنْ يَجْعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً بَأَنْ يُلْجِئَهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ جَبْرًا لَفَعَلَ، وَكَذَلِكَ^(٨) إِنَّمَا لَمْ يَشَأْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَا يُوجِبُ زَوَالَ التَّكْلِيفِ وَارْتِفَاعَ

(١) أ، ب، ي: «والتعلق».

(٢) ج: «وعجزهم».

(٣) ل: «فعل».

(٤) النحل: ٩٣. وانظر: تفسير الزمخشري، وتعليق المحشي: الكشاف، ٦٠٧/٢.

(٥) انظر هذا الجواب في: متشابه القرآن، ص ٤٥٠-٤٥١.

(٦) أ، ب، ي: «أنه».

(٧) ج: «أن لو شاء». أ، ب، ي: «أنه إن لم يشأ».

(٨) ب: «وذلك».

الأمر والتَّهي، وسُنْبَيْن مَعْنَى قَوْلِهِ، ﴿وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ في «باب الهداية والإضلال» بما فيه كفاية بمشيئة الله.

والوجه الآخر: أن مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ﴾؛ يَعْنِي: مِلَّةٌ واحدة. قال: ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾^(١)، يَعْنِي: مِلَّةٌ واحدة، فَبَيَّنَ أَنَّهُ تَعَالَى لَوْ شَاءَ لَجَعَلَ^(٢) الجميع على مِلَّةٍ واحدة^(٣)، ودين^(٤) واحد، فَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ الْمِلَلِ وَالشَّرَائِعِ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ بِاخْتِلَافِ الْمِلَلِ وَالشَّرَائِعِ عَلَى حَسَبِ مَا يَعْلَمُهُ أَصْلَحَ لَهُمْ فِي كُلِّ زَمَانٍ، فَتَبَيَّنَ الْمُخْلِصَ مِنَ الْمَرْتَابِ، وَالْمُؤْمِنُ مِنَ الْمُشْرِكِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾^(٥)، قَالُوا: فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَشَأْ مِنْ جَمِيعِهِم الْإِيمَانَ؛ إِذْ لَوْ شَاءَ ذَلِكَ لَأَمَنُوا.

الْجَوَابُ: أَنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ﴾ لَكَانَ كَذَا^(٦)، إِنَّمَا يَقْتَضِي إِثْبَاتَ الْقُدْرَةِ عَلَى تَكْوِينِ ذَلِكَ الشَّيْءِ، وَلَا يَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ قَدْ شَاءَ مَا يَفْعَلُونَ^(٧)، وَإِنَّمَا يَنْفِي بِذَلِكَ الْعَجْزَ^(٨)، وَلَا خِلَافَ أَنَّهُ لَوْ شَاءَ أَنْ يُؤْمِنَ الْكُلُّ عَلَى سَبِيلِ الْإِلْجَاءِ وَالْجُبْرِ لَأَمَنُوا، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ عَلَى سَبِيلِ الْإِكْرَاهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾^(٩). وَإِنَّمَا^(١٠) نَهَى النَّبِيَّ ﷺ وَآلَهُ

(١) المؤمنون: ٥٢.

(٢) أ، ب، ي: «جعل».

(٣) «قال: ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ يعني: ملة واحدة، فبين أنه تعالى لو شاء جعل الجميع على ملة واحدة» سقط من: أ.

(٤) أ، ب، ي: «وفي دين».

(٥) يونس: ٩٩.

(٦) أ، ي: «كذلك».

(٧) في كل من: أ، ب: «يفعلوا»، وهو خطأ؛ لأنَّ الفعل في حالة رفع.

(٨) انظر: متشابه القرآن، ص ٣٧١.

(٩) يونس: ٩٩.

(١٠) ج، م، ل: «فإنما».

عن إكراه الغير على الإيمان، وبَيَّنَّ أَنَّهُ لو شاءَ لَقَدَّرَ أَنْ يُكْرِهَهُمْ عَلَى ذَلِكَ أَجْمَعٍ، إِلَّا أَنَّهُ يُزِيلُ التَّكْلِيفَ وَيُبْطِلُهُ، وَقَدْ بَسَطْنَا^(١) الْكَلَامَ فِيهِ فِي مَا تَقَدَّمَ.

عَلَى أَنَّ الْحُضْمَ لَا يَقُولُ بِمَا يُوْجِبُهُ ظَاهِرُ الْآيَةِ؛ لِأَنَّ عِنْدَهُمْ: أَنَّهُ لو شاءَ أَنْ يُؤْمِنُوا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَخْلُقَ فِيهِمُ الْإِيمَانَ أَوْ مَا يُوْجِبُهُ^(٢) مِنْ قُدْرَةٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ لَمَّا آمَنُوا، وَإِنَّمَا يُؤْمِنُوا عِنْدَ خَلْقِ الْإِيمَانِ فِيهِمْ أَوْ مَا يُوْجِبُهُ مِنْ قُدْرَةِ الْإِيمَانِ، وَإِنْ جَعَلُوا قَوْلَهُ: ﴿وَلَوْ شَاءَ﴾؛ عِبَارَةً عَنْ خَلْقِهِ الْإِيمَانَ فَذَلِكَ عَدْوْلٌ عَنِ الظَّاهِرِ، وَقَوْلُ^(٣) مَا لَا يَصِحُّ فِي اللُّغَةِ؛ لِأَنَّ الْمَشِئَةَ لَا تَكُونُ عِبَارَةً عَنِ الْخَلْقِ وَالْإِخْدَاتِ فِي اللُّغَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾^(٤)، قَالُوا: فِي هَذَا وَجْهَانِ مِنَ الدَّلَالَةِ عَلَى صِحَّةِ مَذْهَبِنَا وَبُطْلَانِ مَذْهَبِكُمْ:

أَحَدُهُمَا: أَرَادَ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِهِ وَقَتْلِهِ فَيَسْتَحِقَّ النَّارَ، فَصَحَّ بِهِ جَوَازُ إِرَادَةِ الْمُؤْمِنِينَ لِمَعْصِيَةِ الْكَفَّارِ^(٥)، وَإِذَا جَازَ أَنْ يُرِيدَ ذَلِكَ^(٦) الْمُؤْمِنُ جَازَ أَنْ يُرِيدَ اللَّهُ.

وَالْآخَرُ: أَنَّهُ قَالَ: ﴿بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾، وَأَرَادَ أَنْ يَكُونَ لِلْعِقَابِ الَّذِي يَسْتَحِقُّ الْمَقْتُولُ لَوْ قُتِلَ مُضَافًا إِلَى عِقَابِ^(٧) الْقَاتِلِ، فَيَجْتَمِعُ عَلَيْهِ إِثْمَانِ وَعَقُوبَتَانِ.

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلَّقَ لَهُمْ فِيهِ مِنْ وَجْهِ:

أَحَدُهَا: أَنَّ هَذَا حِكَايَةٌ عَمَّنْ قُبِلَ قُرْبَانُهُ وَلَمْ يُخْبِرْ أَنَّهُ كَانَ نَبِيًّا، وَلَمْ يُخْبِرْ^(٨) تَعَالَى أَنَّ الْأَمْرَ عَلَى مَا قَالَ.

(١) أ: «بسط».

(٢) «ظاهر الآية لأنَّ عندهم أَنَّهُ لو شاءَ أَنْ يُؤْمِنُوا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَخْلُقَ فِيهِمُ الْإِيمَانَ أَوْ مَا يُوْجِبُهُ» سقط من: أ.

(٣) أ، ب، ي: «وقوله».

(٤) المائدة: ٢٩.

(٥) ي: «المعصية». أ، ب: «بمعصية الكافرين».

(٦) أ، ب، ل، ي: «بذلك».

(٧) ج، م، ل: «عذاب».

(٨) ب: «يقول».

وثانيها: أنه لم يقل: إني أريد^(١) أن تقتلني، وإنما قال: ﴿تَبَوَّأَ لِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾؛ أي: تُعاقِبُ وتؤاخِذُ به؛ لأنَّ هذه حقيقة قولهم: بَاءَ بِكَذَا، ألا ترى إلى قولهم في المثل: «باءت عرار بكحل»^(٢)؛ أي: قُتِلَ به.

وبعد، فلا خلاف أن الإرادة لمعصية^(٣) الغير منّا معصية لا تجوز، ومن أراد ذلك مذموم، فكيف يجعل ذلك أصلاً يُبنى عليه جواز إرادة الله تعالى للمعاصي؟ ومن أين^(٤) أنه إذا جاز للمؤمن أن يفعلَه جازَ الله فعلَه؟ [و] هل يجوزُ لله تعالى أن يفعلَ كلَّ ما يجوز للعبد أن يفعلَه، فقد بينَّ أن جميع ما قالوه باطلٌ وما تعلَّقوا به ساقط، فأما قوله: ﴿بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾؛ فقد بينَّا^(٥) معناه في كونه عدلاً.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئاً أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ﴾^(٦)، قالوا: فأخبر الله تعالى أنه أرادَ فتنَهم بما هم فيه من فعلِ القبيح، ولو كان أرادَ بها الإيمانَ لكانَ قد أرادَ تطهيرَها.

الجواب: أنه لا تعلُّقَ لهم في الظاهر؛ لأنَّه لا خلاف أن من أرادَ الله فتنَته فلا يملكُ أحدٌ له شيئاً، على أيِّ وجهٍ فسَّرَ «الفتنة»، وإنما الخلافُ في أنه هل تجوزُ فتنَته للعبدِ على ما يدَّعيه الخصمُ، أم؛ لأنَّه لا خلاف أنه يُريدُ فتنَ العبدِ بمعنَى الامتحانِ والتكليفِ، وإذا كان كذلك سقطَ تعلُّقُهم.

وأما معنَى الآيةِ فالفتنةُ تحتَمِلُ وجوهاً ثلاثةً^(٧):

(١) ل: «في أن يريد».

(٢) جميع النسخ: «باعرار مكحل»، وهو تحريف. والمثل يضرب لكل مستويين يقع أحدهما بإزاء الآخر. وجاء في بقرتين انتطحتا فماتتا جميعاً، وعرار مبني على الكسر مثل قَاطِم. انظر: مجمع الأمثال للميداني، ١/١٥٩.

(٣) ل: «مما يقتضيه».

(٤) «أين» سقط من: م، ل.

(٥) ج: «بين».

(٦) المائدة: ٤١.

(٧) راجع هذه المعاني للفتنة، في: متشابه القرآن، ص ٢٢٥-٢٢٦، وتفسير الطبري، ٦/٢٣١-٢٣٨.

أَحَدُهَا: بِمَعْنَى الْعَذَابِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾^(١)؛ أَي: يُعَذَّبُونَ.

وِثَانِيهَا: بِمَعْنَى^(٢) الْامْتِحَانِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾^(٣).

وِثَالِثُهَا: الْكُفْرُ وَالْغَوَايَةُ.

وَأَوَّلَى الْوُجُوهِ بِالْآيَةِ الْعَذَابُ؛ لَوْجُوهُ:

أَحَدُهَا: أَنَا قَدْ بَيَّنَّا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ اللَّهُ تَعَالَى غَوَايَةَ الْعَبْدِ وَلَا كُفْرَهُ.

وِثَانِيهَا: أَنْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ آلِهِ شَيْئًا﴾^(٤)، إِنَّمَا يَأْتِي فِي الْعَذَابِ أَوْ فِي مَا^(٥) يَجْرِي مَجْرَاهُ، كَمَا^(٦) قَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا﴾^(٧). وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْامْتِحَانُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْامْتِحَانِ سَبَبٌ يَوْجِبُ إِلَّا يَمْلِكُ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا بَلْ يَمْلِكُ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذَلِكَ الْبَابِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِنْ هِدَايَتِهِ وَإِرْشَادِهِ وَبَعْثِهِ وَتَرْغِيهِ فِي ذَلِكَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٨)، وَإِذَا بَطَلَ^(٩) أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى بِهِ الْامْتِحَانُ وَالْكَفْرَ صَحَّ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْعَذَابُ. فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ﴾^(١٠)؛ فَلَا تَعَلَّقْ لَهُمْ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَا يُرِيدُ

(١) الذاريات: ١٣.

(٢) «بمعنى» سقط من: ج، م.

(٣) الأنبياء: ٣٥.

(٤) المائدة: ٤١.

(٥) ل: «ما».

(٦) م: «الما».

(٧) الانفطار: ١٩.

(٨) الشورى: ٥٢.

(٩) أ، ب، ل، ي: «فإذا أبطل».

(١٠) المائدة: ٤١.

تطهير^(١) قلب من كفر وعاند واستحق العذاب؛ لأنَّ تطهيره إما أن يُريد به أن يطهر جبراً فهذا يبطل التكليف، أو يُريد به الحُكْم بطهارته فغير جائز أن يحكم الله تعالى بطهارة قلب من هو كافر، أو يُريد إثابته وهو تعالى لا يُريد إثابة الكافر المستحق العذاب، وفي^(٢) ذلك بطلان تعلقهم بحمد الله^(٣) ومنه.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ الآية^(٤)، قالوا: فأخبر الله^(٥) تعالى أنه يُريد بما آتاهم من الأموال والأولاد أن تزهق أنفسهم، وأن يعذبهم بها دون ما يذهبون إليه من أنه أراد صلاحهم^(٦) وإيمانهم.

الجواب^(٧): الظاهر لا تعلق لهم فيه؛ لأنه ليس فيه أكثر من أنه يُريد تعالى تعذيبهم بالأموال والأولاد التي ذكرها، وليس فيه أنه يُريد كفرهم، وإنما ذكر أنهم في حال ما أراد منهم ذلك كافرون؛ لأنَّ أحدنا قد يُريد من الطبيب^(٨) معالجة ولده في حال مرضه ولا يُريد مرضه، وإن كان لو زال لم يرد المعالجة وإنما يُريد تعذيبهم بالأموال والأولاد من أجل إحلال الغموم والأحزان التي تنالهم بسبب الأموال والأولاد.

وبعد، فإنه قال: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ بِهَا﴾^(٩)، ولم يقل: أراد، وبينهما فرق ظاهر وبون بين؛ لأنَّ قوله: ﴿يُرِيدُ﴾ إخبار عن المستقبل وأنه سيعذبهم بها، وإذا قال: «أراد» فإنما أخبر عن الماضي، وإذا كان كذلك فليس هو إخباراً عن

(١) أ، ب، ج، ي: «لا يريد أن يطهر».

(٢) م: «ومن».

(٣) م: «بحمده».

(٤) التوبة: ٥٥. وانظر: الكشف للزمخشري، ٢/٢٧٢. والتعليق في هامش الصفحة ذاتها.

(٥) اللفظ الجلالة سقط من: ج، م، ل.

(٦) أ، ب، م، ي: «إصلاحهم».

(٧) انظر: متشابه القرآن، ص ٥٦٠-٥٦١. وتفسير الطبري، ١٠/١٥٣.

(٨) ل: «الطاهر».

(٩) التوبة: ٨٥. راجع: تفسير الطبري، ١٠/٢٠٧.

حال ابتداء إعطائهم، وذلك إنما هو خبرٌ عن المستقبل أنه يُريد أن يعذبهم بها. وقوله تعالى: ﴿أَنْ يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ﴾ في اللغة ينصرف على وجهين: أحدهما: أن يكون المعلق به الباء عذاباً، كقولك^(١): عذبه بالنار، وقتله بالسيف.

والثاني: أن تكون الباء بمعنى: «لأجل»، كقولك: عذبه بكفره؛ يُريد لأجل كفره؛ لأنَّ الكفر لا يكون عذاباً، فكل ما^(٢) كان غير عذابٍ فالباء فيه بمعنى «لأجل»؛ لأنه محال أن يعذبه بما ليس بعذاب.

فأمّا قوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعَذِّبَهُمُ﴾ يحتمل وجهين: أحدهما: أن يعني أنه يعذبهم في ما ينالهم في أموالهم وأولادهم من فنون المصائب وغير ذلك. والآخر: و^(٣) هو أولى القولين أن يعني أنه يُريد أن يعذبهم لأجل ما آتاهم من الأموال والأولاد، وتركهم شكر ما آتاهم، وإعراضهم عن حقه في الأمرين.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ﴾^(٤)، قالوا^(٥): فأخبر أنه تعالى إذا أراد^(٦) أغواهم فإنه غير نافع نصيحته، وأنه أملك بهم وبما^(٧) يفعل معهم.

الجواب أنه لا تعلق لهم في الظاهر؛ لأنه تعالى قال: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾، فهذا على سبيل الشرط ولا خلاف أن نصيحة النبي ﷺ لا تنفع من أراد الله إغواءه، ولكن ليس في الآية أنه يُريد إغواءهم أم لا يُريد، وهو موضع الخلاف. والذي يدل على أن النبي ﷺ أراد بذلك نفى إغواء الله إياهم، أنه لو كان مثبتاً بذلك إغواءه لهم

(١) أ، ب، ي: «كقوله».

(٢) أ، ب، م، ي: «وكلماً».

(٣) «و» سقط من: أ، ب، ج، ي.

(٤) هود: ٣٤.

(٥) راجع هذا القول بنصّه والرد عليه في: متشابه القرآن، ص ٣٧٨-٣٨٠.

(٦) «أراد» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٧) أ، ب، ل، ي: «بما».

لَوْجَبَ إِلَّا يَنْصَحُهُمْ فِي أَنْ يُعْرِضَ^(١) عَنْهُمْ مَعَ اعْتِرَافِهِ بِأَنْ نَصِيحَتَهُ لَهُمْ مَعَ إِرَادَةِ اللَّهِ لِإِغْوَائِهِمْ غَيْرُ نَافِعٍ لَهُمْ، وَلَكَانَ^(٢) بِقَوْلِهِمْ^(٣) أَنْ يَقُولُوا لَهُ: فَمَا الَّذِي تَرِيدُ مِنَّا؟ وَلِمَ تَنْصَحُنَا؟ وَهَلَّا أَعْرَضْتَ عَنَّا بَعْدَ إِلَّا يَنْفَعَنَا نَصِيحَةُ مَعَ إِرَادَتِهِ لِإِغْوَائِنَا، فَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّ نَوْحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يُرِدْ مَا أَضَافُوهُ^(٤) إِلَيْهِ؛ لَا أَنَّهُ يُرِيدُ اللَّهُ إِغْوَاءَكُمْ؛ لِأَنَّهُ اسْتَفْرَغَ مَجْهُودَهُ فِي نَصَحِهِمْ بَعْدَ تَقْيِ هَذَا الْقَوْلِ وَدَعَائِهِمْ وَإِرْشَادِهِمْ، هَذَا خَبَرُ اللَّهِ تَعَالَى بِهِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ. وَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَالْغِي فِي الْحَقِيقَةِ الْخَبِيَّةُ^(٥) مِنَ الْخَيْرِ، وَسُمِّيَ صَاحِبُهُ غَاوِيًا^(٦)، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

فَمَنْ يَلْقَ خَيْرًا يَحْمَدِ النَّاسُ أَمْرَهُ وَمَنْ يَغْوِ لَا يَعْدِمُ عَلَى الْغَيِّ لَأَمَّا^(٧)

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾^(٨)؛ يَعْنِي خَبِيَّةً^(٩) وَحِزْمَانًا^(١٠)، وَإِنَّمَا يُسَمَّى الْكُفْرُ وَالْمَعَاصِي غِوَايَةً مِنْ حَيْثُ إِنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى الْحِرْمَانِ، فَأَرَادَ^(١١) نَوْحُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا يَنْفَعُهُمْ^(١٢) نُصْحِي إِنْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُخَيِّبَهُمْ^(١٣) عَنْ رَحْمَتِهِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَا يُرِيدُ ذَلِكَ إِلَّا لَاسْتِحْقَاقِهِمْ ذَلِكَ^(١٤).

(١) أ، ب، ل، ي: «ألا يعرض».

(٢) ب: «وكان».

(٣) ج، م، ل: «بقوله».

(٤) أ، ب، ي: «أضافوا».

(٥) أ، ب، ل، ي: «الحسد».

(٦) أ، ب، ي: «غيبيا» ل: «غاو».

(٧) البيت من الطويل، للمرقش الأصغر في ديوانه، ص ٥٦٥. انظر: مقاييس اللغة، ١٩٢/٤، ٣٩٩. والمخصص، ١٧٠/٦.

والمعجم المفصل لشواهد اللغة، ٣٥/٧.

(٨) مريم: ٥٩.

(٩) أ، ب، ل، ي: «حبسه».

(١٠) جميع النسخ عدل: «وحرمانه».

(١١) ج، م: «وأراد».

(١٢) ج، م: «لم ينفعهم».

(١٣) أ، ب، ي: «أن يحبسهم».

(١٤) «ذلك» سقط من: أ، ب، ي.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾^(١)، قالوا: فَأُخْبِرَ أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ إِهْلَاكَهُمْ^(٢) اسْتَدْرَجَهُمْ بِالْفَسْقِ [وهو] ضَرْبٌ مِنَ الِاسْتَدْرَاجِ حَتَّى يَحْضُلَ مِنْهُمْ الْكُفْرُ الَّذِي يَسْتَحِقُّونَ لِأَجْلِهِ الْعَذَابَ، وَهَذَا يُوْجِبُ أَنَّهُ يُرِيدُ الْفَسْقَ وَيَدْعُو إِلَيْهِ وَيَبْعَثُ عَلَيْهِ.

الْجَوَابُ^(٣): الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقٌ فِيهِ مِنْ وَجْهِ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ لَوْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا قَالُوهُ لَمْ يَكُنْ لِأَمْرِهِمْ وَدَعَائِهِمْ مَعْنَى، إِذْ لَوْ جَازَ أَنْ يَسْتَدْرِجَهُمْ إِلَى الْكُفْرِ ثُمَّ يَعَذِّبَهُمْ عَلَيْهِ لَجَازَ أَنْ يَعَذِّبَهُمْ ابْتِدَاءً؛ لِأَنَّهَا عِنْدَ مَنْ يَجْعَلُ تَعْذِيبَهُمْ ابْتِدَاءً قَبِيحًا سَبِيحًا فِي الْقُبْحِ^(٤)، وَعِنْدَ مَنْ يُجَوِّزُ أَحَدَهُمَا سَبِيحًا فِي الْجَوَازِ وَالْحَسَنِ.

وِثَانِيهَا: أَنَّهُ قَالَ: ﴿مُتْرَفِيهَا﴾، وَلَا خِلَافَ فِي أَنَّهُ لَا يُجَوِّزُ أَنْ يَأْمُرَ أَحَدٌ أَحَدًا إِلَّا بِمَا هُوَ طَاعَةٌ وَحَسَنٌ، إِذْ لَوْ جَازَ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِالْفَسْقِ كَانُوا بِفِعْلِهِمْ مَطِيعِينَ.

وِثَالِثُهَا: أَنْ قَوْلَهُ: ﴿فَفَسَقُوا﴾ دَلِيلٌ^(٥) عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا أَمَرَهُمْ بِالطَّاعَةِ فَصَارُوا لِمِفَارِقَةِ أَمْرِهِ فَاسِقِينَ، وَلَوْ كَانَ أَمْرَهُمْ بِالْفَسْقِ فَفَعَلُوا ذَلِكَ لَكَانُوا مَطِيعِينَ بِذَلِكَ، فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾، فَالْإِرَادَةُ^(٦) لِإِهْلَاكِ قَوْمٍ قَدْ يَكُونُ حَسَنًا إِذَا كَانَ مُسْتَحَقًّا، فَلَا تَعَلُّقَ بِذَلِكَ، وَقَدْ بَيَّنَّ تَعَالَى أَنَّهُ لَا يُهْلِكُ أَحَدًا إِلَّا بِاسْتِحْقَاقٍ^(٧)، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ﴾^(٨)؟ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي

(١) الإسراء: ١٦.

(٢) ل: «هلاكم».

(٣) انظر هذا الجواب بوجهه في: متشابه القرآن، ص ٤٦٠-٤٦٢، وراجع تعليق محققه في هامش ص ٤٦١.

(٤) ل: «القبیح».

(٥) ج، ل، م، ي: زيادة: «دال».

(٦) أ، ب، ج، ي: «والإرادة».

(٧) أ، ب، ج، ي: «بالاستحقاق».

(٨) هود: ١١٧.

أَلْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَلِمُونَ»^(١)، فَلَمَّا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَا يُهْلِكُ أَحَدًا إِلَّا بِالْإِسْتِحْقَاقِ، فَكَذَلِكَ لَا يُرِيدُ إِهْلَاكَهُمْ إِلَّا بِالْإِسْتِحْقَاقِ؛ لِأَنَّهُمَا سَبَبَانِ فِي الْجَوَازِ وَالْفَسَادِ وَالْقُبْحِ وَالْحُسْنِ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ﴾^(٢)، وَمَهُمَا^(٣) أَرَادَ إِهْلَاكَهُمْ مِنْ غَيْرِ إِسْتِحْقَاقٍ فَقَدْ أَرَادَ ظُلْمًا لَهُمْ.

وَبَعْدُ، فَالْآيَةُ دَالَّةٌ عَلَى صَحَّةِ مَذْهَبِنَا مِنْ وَجْهِ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ بَيَّنَّ أَنَّهُ لَا يُهْلِكُهُمْ إِلَّا بَعْدَ أَنْ أَمَرَهُمْ فَيَفْسُقُونَ فَيَسْتَحِقُّونَ الْإِهْلَاكَ، فَقَدْ بَيَّنَّ تَعَالَى أَنَّهُ لَا يُوَازِئُ أَحَدًا إِلَّا بِإِسْتِحْقَاقٍ، وَكَذَا فِي الْأَصْلِ.

وِثَانِيهَا^(٤): أَنَّهُ بَيَّنَّ أَنَّهُمْ فَسَقُوا، وَأَنَّ الْفِسْقَ كَانَ مِنْهُمْ عَلَى خِلَافِ قَوْلِهِمْ، ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّهُمْ اسْتَحَقُّوا الْعَذَابَ لِأَجْلِ فِسْقِهِمْ، وَذَلِكَ دَالٌّ عَلَى صَحَّةِ مَذْهَبِنَا دُونَ مَذْهَبِهِمْ.

وَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَفِيهَا ثَلَاثُ قِرَاءَاتٍ^(٥)؛ ﴿أَمَرْنَا﴾ بِالتَّخْفِيفِ وَالْقَصْرِ، وَ﴿أَمَرْنَا﴾ بِالتَّخْفِيفِ وَالْمَدِّ، وَ﴿أَمَرْنَا﴾ بِالتَّشْدِيدِ وَالْقَصْرِ، فَمَعْنَاهُ عَلَى قِرَاءَةِ^(٦) التَّخْفِيفِ وَالْقَصْرِ: فَهُوَ أَنَّهُ تَلَطُّيْفُ صُنْعِهِ وَعَذْلُهُ وَسَعَةٌ^(٧) رَحْمَتِهِ وَتَمَامُ حِكْمَتِهِ، يُقَدِّمُ^(٨) أَمَامَ كُلِّ مِثْلَابٍ أَوْ يَعْقُبُهُ مَا يَكُونُ دَالًّا عَلَى الْغَرَضِ فِيهِ؛ لِكَيْ لَا يَزِيغَ عَنِ الْحَقِّ فِي مَعْنَاهُ زَائِعٌ، وَلِيَبَيِّنَ فُسَادَ مَذْهَبِ الْمُحَرِّفِينَ لِكِتَابِهِ، فَقَدَّمَ أَمَامَ هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلَهُ: ﴿مَنْ أَهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِىٰ لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ

(١) القصص: ٥٩.

(٢) غافر: ٣١.

(٣) ل: «ومهما».

(٤) جميع النسخ عدا ج، م: «وثالثها»، وهو سهو.

(٥) انظر هذه القراءات وتوجيهها ومعانيها في: متشابه القرآن، ص ٤٦١-٤٦٣، وانظر تعليقات المحقق الدكتور عدنان محمد زرزور بهامش الصفحات المذكورة. والكشاف للزمخشري، ٦٢٨/٢-٦٢٩.

(٦) أ، ب، ي: «قوله».

(٧) ل: «وجه».

(٨) جميع النسخ عدا ب: «تقدم».

وَأَزْرَهُ وَزَرَ أُخْرَىٰ ۖ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ۗ^(١)؛ فَبَيَّنَ بِذَلِكَ أَنَّهُ لَا يُوَاخِذُ أَحَدًا بِجُرْمٍ غَيْرِهِ وَأَنَّهُ لَا يُعَذَّبُ إِلَّا بَعْدَ الاحتجاج بالرسول، فلو كان يُعَذَّبُ عَلَىٰ فِعْلٍ نَفْسِهِ وَمَا خَلَقَهُ فِيهِ لَكَانَ الْحُكْمُ لَهُ بِذَلِكَ مُوَاخِذَةً بِجُرْمٍ غَيْرِهِ، ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّهُ لَا يُعَذَّبُ إِلَّا بَعْدَ بَعْثِهِ رَسُولًا^(٢)، فلو كان لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ الْإِيمَانِ وَالْإِهْتِدَاءِ مَعَ مَجِيءِ الرَّسُولِ كَمَا أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ قَبْلَ مَجِيئِهِ، وَلَا وَجْهَ لِبَعْثِهِ رَسُولًا وَالاحتجاج عَلَيْهِ فِي جَوَازِ تَعْذِيبِهِ بَعْدَ الرَّسُولِ وَإِحَالَةِ تَعْذِيبِهِ قَبْلَهُ، إِذْ هُوَ بَعْدَ مَجِيءِ الرَّسُولِ وَقَبْلَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ وَاحِدٍ؛ عَدَمُ الْقُدْرَةِ عَلَىٰ الْإِهْتِدَاءِ بِزَعْمِ الْقَوْمِ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَتَنَاقَضَتْ^(٣) أَحْوَالُهُ وَتَدَافَعَتْ آيَاتُهُ، وَفَسَادُ ذَلِكَ يُنْبِئُ عَنْ تَقْوَاهُمْ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ - وَنَحْنُ نَفْهَمُ كَلَامَهُ - وَتَغْيِيرِهِمْ كِتَابَهُ، فَاللَّهُ تَعَالَىٰ بَيِّنٌ أَلَّا يَهْتَدِي أَحَدٌ إِلَّا لِنَفْسِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَضِلُّ إِلَّا عَلَيْهَا، وَأَنَّهُ لَا يُوَاخِذُ أَحَدًا بِجُرْمٍ غَيْرِهِ، وَأَنَّهُ لَا يُعَذَّبُ إِلَّا بَعْدَ إِرْسَالِ الرَّسُولِ^(٤)، وَأَنَّهُ إِذَا أَرَادَ هَلَاكَ قَوْمٍ عِنْدَ اسْتِحْقَاقِهِمْ لَذَلِكَ، عَلَىٰ مَا بَيَّنَّا فِي أَنَّهُ لَا يُرِيدُ إِهْلَاكَهُمْ إِلَّا بَعْدَ اسْتِحْقَاقِهِمْ، لَمْ يَعَاجِلْهُمْ بِالْعُقُوبَةِ، بَلْ يَنْهَاهُمْ وَيُحَذِّرُهُمْ وَيُنْعِثُ إِلَيْهِمْ رَسُولًا فَيَفْسُقُونَ وَيُفَارِقُونَ طَاعَتَهُ وَيَخْرُجُونَ عَنْ أَمْرِهِ، ﴿فَحَقَّ عَلَيْنَا الْقَوْلُ﴾، يَعْنِي: وَجِبَ عَلَيْهَا الْعَذَابُ ﴿فَدَمَرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾، فَهَذَا تَحْقِيقُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾^(٥).

وَأَمَّا مَعْنَىٰ ﴿أَمَرْنَا﴾ بِالتَّشْدِيدِ يَعْنِي^(٦): وَلَيْنَا مِنَ الْإِمَارَةِ. وَ﴿أَمَرْنَا﴾ فَمَعْنَاهُ: كَثَرْنَا^(٧)، فَذَلِكَ كُلُّهُ قَرِيبٌ؛ لِأَنَّهُ^(٨) تَعَالَىٰ بَيِّنٌ عِنْدَ اسْتِحْقَاقِهِمْ لِلْعَذَابِ بِكَثْرَةِ مُتْرَفِهِمْ بَأَن يُنْعَمَ عَلَيْهِمْ وَيُنْظَرُ لَهُمْ وَيُمْهَلُ لَهُمْ، فَإِذَا قَابَلُوا إِنْْعَامَهُ بِالْفُسْقِ

(١) الإسراء: ١٥.

(٢) انظر في معنى الآية: متشابه القرآن، ص ٤٥٩.

(٣) ج، ل: «لتناقض».

(٤) ل: «رسولاً».

(٥) الإسراء: ١٥.

(٦) ل: «بمعنى».

(٧) أ، ب، ج، ي: «كثَرْنَا».

(٨) ل: «لأن».

دون ما يجب عليه من الشكرِ أهلَكهم عند ذلك.

وأما معنى قوله: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً﴾^(١)؛ فقد بيَّنا أنه لا يجوزُ أن يُريدَ إهلاكَ قومٍ من غيرِ استحقاقٍ، وكيف وقد بيَّن أنه لا يعذبُ إلا بعدَ إرسالِ رسولٍ، وأنه لا يُعاجِلُ بالانتقامِ^(٢) ما لم يأمرهم ولم يُنظرهم، فإذا لم يُطيعوا وفَسَقوا أهلَكهم عند ذلك، ومع هذا الوصف لا يجوزُ أن يُريدَ إهلاكَهم من غيرِ استحقاقهم للهلاكِ؟ فأما معنى قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً﴾، فهو مُحتمِلٌ^(٣) وجوهاً:

أحدها: أن يكونَ ذلك إخباراً عن الإهلاكِ فقط، فكأنَّه^(٤) قال: إنّما أهلِكُ قريةً إذا أمرناهم فعصوا، فتكونُ^(٥) الإرادةُ خبراً عن الفعلِ كما ذكرناه في أوّلِ البابِ.

وثانيها: أن يعنِيَ أنّي إنّما أريدُ إهلاكَ قريةٍ عندما أمرهم وأنهاهم فيعصوني^(٦) ويفسقون، وذلك لأنَّنا بيَّنا أنه لا يجوزُ أن يُريدَ إهلاكَ قريةٍ من غيرِ استحقاقٍ، وإذا كان كذلك^(٧) سقطَ تعلُّقهم في ذلك.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْزَنْكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئاً يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِظًّا فِي الْآخِرَةِ﴾^(٨)، قالوا: فبيَّن أنه لا يُريدُ من الكُفَّارِ الإيمانَ، بل يُريدُ الكفرَ، وبيَّن أنه لا يُريدُ أن يكونَ لهم حظٌّ في الآخرة، وذلك أنه يُريدُ منهم الكفرَ^(٩).

(١) الإسراء: ١٦. وانظر: الكشف للزمخشري، ٦٢٨/٢-٦٢٩.

(٢) أ، ب، ي: «الانتقام».

(٣) ل: «يحتمل».

(٤) م: «وكانه».

(٥) ج، م: «وتكون».

(٦) ج، م، ل: «فيعصوني».

(٧) ب: «ذلك».

(٨) آل عمران: ١٧٦.

(٩) راجع القضية بتفصيلها في: متشابه القرآن، ص ٤٦٠-٤٦٢.

الجواب: الظاهر يقتضي أنه يريد^(١) ألا يجعل لهم حظًا في الآخرة، وليس فيه دلالة على أنه يريد منهم الكفر بل يتناقض ظاهره إذا^(٢) لم يحصل^(٣) على ما يقوله؛ لأن المرید لا يريد في الحقيقة ألا يكون الشيء، وإنما يريد حدوث الشيء، وكونه، فلا بد من إثبات حذف في الكلام، وإذا لم يعلم المحذوف لم يكن له ظاهر يمكن التعلُّق به، والمراد أنه بين أنهم كفروا وسارعوا إلى الكفر، وبين أنهم لم يضرُّوا بذلك إلا أنفسهم، ثم بين أنه يريد - وقد تقدَّم منهم^(٤) الكفر - أن يعاقبهم في الآخرة، ولولا أن الأمر على ما قلناه لم يكن ليعزِّي النبي صلى الله عليه وآله، ولا كان له فيه سلوة، ولو كان الأمر على ما قالوه لم يصحَّ أن تُنسب المسارعة إلى الكفر إليهم مع كونه خلقه فيهم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾^(٥)، قالوا: فلو كان الإيمان مما أَرَادَهُ مِنْ جَمِيعِ خَلْقِهِ لَكَانَ لَا تَحَالَةَ كَائِنًا مِنَ الْجَمِيعِ، فدلَّ ذلك على أنه لم يرد من الكافر الإيمان؛ فإنه لو أَرَادَهُ لَكَانَ^(٦).

الجواب: الظاهر لا تعلُّق فيه؛ لأنه لم يوجب كون المراد بمجرد الإرادة، بل ذكر أنه متى ما^(٧) أَرَادَ شَيْئًا يَحْصُلُ بَأَن يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ، فعلى هذا الشرط يحصل المراد لا بنفس الإرادة، وإذا كان كذلك وجب على حكم اللفظ أن يقول للكفار لو أَرَادَ مِنْهُمْ الْكُفْرَ: كُونُوا كُفَرَاءً. وهذا غير جائز من غير وجه؛ لأنه لا يُطْلَقُ وَلَا يُجَازُ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ لِلْكَافِرِ: كُنْ كَافِرًا؛ لأنه أمر بالكفر ولو أمر بالكفر، لصار مطيعًا بالكفر مستحقًا للشواب، ولأنه

(١) ل: زيادة: «ألا يريد».

(٢) أ، ب، ي: «إذا».

(٣) م: «يحتمل».

(٤) م: «منكم».

(٥) النحل: ٤٠.

(٦) أ، ب، ج، ل، ي: «لأنه لو أَرَادَ لَكَانَ». انظر هذه المسألة والجواب عليها في: متشابه القرآن، ص ٤٤٢-٤٤٣.

(٧) «ما» سقط من جميع النسخ عدا: م.

يُوجِبُ أَنْ يَجْعَلَ الْكَافِرَ نَفْسَهُ كَافِرًا، يَقْتَضِيهِ قَوْلُهُ: كُنْ كَافِرًا. وعلى مذهب الخصم لا يَقْدِرُ الْكَافِرُ أَنْ يُصَيَّرَ نَفْسَهُ كَافِرًا^(١). وإذا كان كذلك سقط التعلُّقُ بِالْآيَةِ فِي إثبات كونه مريدًا للكفر.

وَبَعْدُ، فَقَدْ قَالَ تَعَالَى لِلْجَمِيعِ: ﴿كُونُوا قَوْمِينَ بِالْأَقْصَى شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾^(٢)، وَلَمْ يَصِرْ جَمِيعُهُمْ كَذَلِكَ، مَعَ قَوْلِهِ: ﴿كُونُوا﴾ فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿كُونُوا﴾ لَيْسَ يُوجِبُ كَوْنَ الْمَفْعُولِ عَلَى مَا قَالَ، إِذْ لَوْ وَجَبَ ذَلِكَ لَمَا جَازَ أَنْ يَخْتَلِفَ الْحَالُ فِيهِ، وَذَلِكَ يَوْجِبُ بَطْلَانَ تَعَلُّقِهِمْ بِالْآيَةِ.

فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَقَدْ بَيَّنَّاهَا^(٣) فِي الْفَصْلِ الْتَاسِعِ بِمَا فِيهِ كِفَايَةٌ. عَلَى أَنَّ الْإِرَادَةَ فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى قَسْمَيْنِ: إِرَادَةُ تَكْوِينِ كَقَوْلِهِ: ﴿كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾^(٤)؛ فَكَانُوا كَذَلِكَ لَمَّا كَانَ هَذَا إِرَادَةُ تَكْوِينٍ، وَالْآخَرُ: إِرَادَةُ بَعْثٍ وَأَمْرٍ، هُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿كُونُوا قَوْمِينَ بِالْأَقْصَى شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾، فَلِذَلِكَ لَمْ يَصِرْ^(٥) جَمِيعُهُمْ كَذَلِكَ^(٦).

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾^(٧)، قَالُوا: فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ يُرِيدُ مِنَ الْعِبَادِ^(٨) تَعْجِيلَ الشَّهَوَاتِ الَّتِي تَكُونُ هِيَ حَسَنَةً وَقَبِيحَةً.

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا قَالَ وَأَخْبَرَ أَنَّهُ يُعَجِّلُ مَا يَشَاءُ لِمَنْ أَرَادَ، وَلَمْ يَقُلْ: إِنِّي أُعَجِّلُ لَهُمْ مَا أَرَادُوا، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا

(١) «يقتضيه قوله: كن كافرا، وعلى مذهب الخصم لا يقدر الكافر أن يصير نفسه كافرا» سقط من جميع النسخ
عدا: م، ل.

(٢) النساء: ١٣٥.

(٣) أ، ب، ي: «بيننا».

(٤) البقرة: ٦٥.

(٥) أ: «يصير».

(٦) «كذلك» سقط من: أ، ب، ي.

(٧) الإسراء: ١٨.

(٨) م: زيادة: «من».

نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ^(١)، كَلَامٌ مُبْتَهَمٌ لَا يَعْلَمُ مَا الَّذِي يَشَاءُ مِنَ الَّذِي يُرِيدُ لَهُ ذَلِكَ^(٢)، فَلَا تَعْلُقُ فِي ظَاهِرِهِ^(٣)، وَقَدْ دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى لَا يَعْطِي أَحَدًا مِنْ بَابِ الدُّنْيَا وَغَيْرِهِ إِلَّا أَصْلَحَ^(٤) الْأَشْيَاءَ لَهُ وَأَدْعَاهَا إِلَى الطَّاعَةِ، وَذَلِكَ يُسْقِطُ تَعْلُقَهُمْ بِالْآيَةِ.

وَبَعْدُ، فَالْتَّمَكُّنُ مِنْ فِعْلِ الْقَبِيحِ وَإِعْطَاءُ الْأَمْوَالِ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا بِهِ يَتِمَكَّنُ الْمَكْلُفُ مِنْ إِثْبَاتِ إِتْيَانِ الْقَبَائِحِ وَتَعَاطِي الشَّهَوَاتِ - غَيْرِ قَبِيحٍ؛ لِأَنَّهُ مِنْ بَابِ التَّمَكُّنِ، وَالتَّمَكُّنُ لِلْمَخْتَارِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ تَمَكُّنًا مِنْ فِعْلِ الْحَسَنِ وَالْقَبِيحِ حَتَّى يَسْتَحِقَّ الْحَمْدَ بِفِعْلِ الْحَسَنِ^(٥) وَتَرْكِ الْقَبِيحِ، وَالَّذِي هُوَ غَيْرُ مَتَمَكِّنٍ مِنْ فِعْلِ الْقَبِيحِ^(٥) لَمْ يَسْتَحِقَّ الْحَمْدَ عَلَى تَرْكِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾^(٦)، قَالُوا: وَالْإِذْنَ فِي الْآيَةِ هِيَ^(٧) الْإِرَادَةُ وَالْمَشِئَةُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْأَمْرِ فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُمْ لَا يَضُرُّونَ أَحَدًا إِلَّا بِمَشِئَتِهِ^(٨) وَإِرَادَتِهِ.

الْجَوَابُ: لَا تَعْلُقُ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّ الْإِذْنَ فِي اللُّغَةِ^(٩) لَا يَكُونُ بِمَعْنَى الْمَشِئَةِ وَالْإِرَادَةِ، وَلَمْ يَأْتِ ذَلِكَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَشْعَارِهِمْ، فَسَقَطَ التَّعْلُقُ بِالْآيَةِ. فَأَمَّا مَعْنَاهَا، فَالْإِذْنَ فِي اللُّغَةِ يَأْتِي عَلَى وَجْهِ ثَلَاثَةِ:

(١) أ، ب، ي: «لذلك».

(٢) أ، ب، ل، ي: «الظاهر».

(٣) ل: «صح». أ، ب، ث: «إصلاح».

(٤) أ، ب: «الحسن» بإسقاط النون من آخره، وهو سهو.

(٥) أ، ب، ي: «الحسن».

(٦) البقرة: ١٠٢. وانظر: تفسير الطبري، ١/٤٦٣-٤٦٤.

(٧) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، وَهُوَ خَيْرٌ لِلْمَبْتَدَأِ «الْإِذْنَ»، وَالْخَيْرُ هُوَ نَفْسُ الْمَبْتَدَأِ فِي الْمَعْنَى، فَحَقُّهُ أَنْ يَكُونَ مَذْكُورًا وَالتَّعْبِيرُ عَنِ الْمُؤَنَّثِ بِالْمَذْكُورِ جَائِزٌ؛ لِأَنَّ الْمَذْكُورَ أَصْلُ الْمُؤَنَّثِ، أَمَا الْعَكْسُ، أَيْ التَّعْبِيرُ عَنِ الْمَذْكُورِ بِالْمُؤَنَّثِ فَقَبِيحٌ فِي الضَّرُورَةِ، وَهُوَ فِي سَعَةِ الْكَلَامِ أَقْبَحُ. انظر: سر صناعة الإعراب ٢٣٠، الخصائص ٤١٨/٢.

(٨) أ، ب، ج، ي: «بمشيئة».

(٩) انظر في معنى الإذن لغة: القاموس المحيط، (أ.ذ.ن)، ١/١٩٢.

أَحَدُهَا: بِمَعْنَى الْأَمْرِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى ^(١): ﴿فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ ^(٢)؛
يَعْنِي: بِأَمْرِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى - أَيْضًا - ^(٣): ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ
أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ﴾ ^(٤).

وِثَانِيهَا: بِمَعْنَى الْإِبَاحَةِ وَالْإِطْلَاقِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ
أَهْلِهِنَّ﴾ ^(٥)؛ يَعْنِي: بِإِطْلَاقِهِمْ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَتَقْدِرُكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ ^(٦)،
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَذِّنْ لِمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ ^(٧).

وِثَالِثُهَا: بِمَعْنَى الْعِلْمِ، كَقَوْلِ الْحَارِثِ بْنِ حِلْزَةَ:

أَذَنْتُنَا بِبَيِّنِهَا أَسْمَاءُ رَبِّ ثَاوِي مَلِّ مِنْهُ الشَّوَاءُ ^(٨)

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ءَاذَنْتُكُمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾ ^(٩)، فَأَمَّا كَوْنُ الْإِذْنِ بِمَعْنَى الْإِرَادَةِ
وَالْمَشِيقَةِ ^(١٠) فَلَا وَجْهَ لَهُ فِي اللُّغَةِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يُقَالُ: أَذَنْتُ فِي كَذَا؛ وَأَذَنْتُ
كَذَا: أَيَّ أَرَدْتُهُ، وَلَا يُقَالُ: كَانَ ذَلِكَ بِإِذْنِي [أَي] بِإِرَادَتِي. فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَلَا
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْإِذْنُ فِيهَا بِمَعْنَى الْأَمْرِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُوجِبُ أَنْ يَكُونُوا مُطِيعِينَ
فِي مَا يَتَعَاطَوْنَهُ ^(١١) مِنَ السَّحَرِ، وَلَا يَقُولُ بِذَلِكَ مُسْلِمٌ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
بِمَعْنَى الْإِبَاحَةِ وَالْإِطْلَاقِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُوجِبُ رَفْعَ الْجُنَاحِ عَنْهُمْ، وَهَذَا خِلَافُ

(١) ج، م: «كقوله تعالى».

(٢) البقرة: ٩٧. وانظر: تفسير الطبري، ١/٤٣١-٤٣٩.

(٣) «أيضا» سقط من: أ، ب، ج، ي.

(٤) مريم: ٦٤.

(٥) النساء: ٢٥.

(٦) النور: ٥٨.

(٧) النور: ٦٢.

(٨) البيت من الخفيف للحارث بن حلزة. انظر: شرح المعلقات العشر، (دار الكتب العلمية) ص ٢٦٣.

(٩) الأنبياء: ١٠٩.

(١٠) أ، ب، ي: «المشيقة والإرادة».

(١١) أ، ب: «يتعاطونه»، بإسقاط نون الرفع، وهو خطأ.

الإجماع، فلم يَبْقَ إِلَّا أن يكون مَعْنَاهُ العلم، يَعْنِي: أن أحداً منهم لا يَضُرُّ
بأحدٍ إِلَّا بعلمِ الله.

فإن قيل: فائدة في قوله: ﴿بِعِلْمِهِ﴾، وهذا معلومٌ أنَّ جميعَ ما يَحْدُثُ
ويكونُ^(١) فهو عالمٌ به؟

قيل له: إنَّ تَعْلِيْقَ مِثْلِ ذلك بالعلمِ يكون تَهْدِيدًا لِفَاعِلِهِ، وهذا عَرَفُ
قَائِمٍ، يَقُولُ الرَّجُلُ لِمَنْ أَرَادَ تَهْدِيدَهُ: أنا عالمٌ بما تقولُهُ، وَكُلُّ ما تَصْنَعُهُ بِعِلْمِي^(٢).
وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾^(٣)، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا
تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾^(٤)، وَأَشْبَاهُ ذلك جَاءَ فِي
الْقُرْآنِ كَثِيرًا، وَلَيْسَ الْغَرَضُ فِي ذلك أَجْمَعُ إِلَّا التَّهْدِيدَ^(٥) لَا الْإِخْبَارَ عَنْ كَوْنِهِ
عَالِمًا؛ لِأَنَّ الْجَهْلَ بِمَا يَفْعَلُهُ الْمَكْلُفُ أَحَدُ ما يَدْفَعُ الْعِقَابَ عَنْهُ، فَمتى ما كان
المُعَاقِبُ غَيْرُ عَالِمٍ بِمَا يَفْعَلُهُ لَمْ يُعَاقِبْهُ، وَإِذَا كَانَ عَالِمًا بِهِ عَاقَبَهُ عَلَيْهِ.

وَمِنْ ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ
الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٦)، وَهِيَ الْهَزِيمَةُ الَّتِي ذَمَّهُمْ بِهَا، قَالُوا: فَبَيَّنَ أَن ذلك كَانَ بِإِذْنِهِ^(٧)
وَمَشِيتِهِ.

الْجَوَابُ: أَنَّا قَدْ^(٨) بَيَّنَّا وَجْهَ الْإِذْنِ، وَلَا يَحْتَمِلُ فِي الْآيَةِ أَن يكونَ بِمَعْنَى
الْأَمْرِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَأْمُرْهُمْ بِذلك، وَلَا بِمَعْنَى الْإِبَاحَةِ؛ لِأَنَّ ذلك يُوجِبُ رَفْعَ الْجُنَاحِ
عَنْ فَاعِلِهِ، فَهُوَ بِمَعْنَى الْعِلْمِ، يَعْنِي: أَن ذلك كَانَ بِعِلْمِي، وَلَمْ يَخَفْ عَلَيَّ شَيْءٌ

(١) «ويكون» سقط من: أ، ب، ي.

(٢) أ، ب، ي: «بعلم». ل: «فعلمي».

(٣) البقرة: ٢٣٤.

(٤) يونس: ٧١.

(٥) جميع النسخ عدا م، ل: «التهديد» بلام واحدة.

(٦) آل عمران: ١٦٦. وراجع ذلك في: تفسير الطبري، ١٦٧/٤.

(٧) ج، م: «بإرادته».

(٨) «قد» سقط من: ج، م، ل.

منه، وإنَّما لم أُمْنَع منه كي يَبَيِّنَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ^(١) والمخلصُ مِنَ الْمَرْتَابِ.
ومن ذلك قوله تعالى: ﴿الرَّ كِتَبُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ﴾^(٢)، قالوا: فدلَّ على أَنَّ^(٣) ما يَقَعُ مِنَ الْعَبْدِ^(٤) يَكُونُ بِإِذْنِهِ، يَعْنِي بِإِرَادَتِهِ؛ لِأَنَّ الْإِذْنَ فِي الْآيَةِ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْأَمْرِ وَالْعِلْمِ؛ لِأَنَّهُمَا لَا يُوَثِّرَانِ فِي هَذَا الْبَابِ.

الْجَوَابُ^(٥): الظَّاهِرُ لَا تَعْلُقُ لَهُمْ^(٦) فِيهِ؛ لِأَنَّا قَدْ^(٧) بَيَّنَّا أَنَّ الْإِذْنَ لَا يَكُونُ بِمَعْنَى الْإِرَادَةِ فِي اللَّغَةِ. وَأَمَّا^(٨) قَوْلُهُمْ: إِنَّهُ^(٩) لَا يَكُونُ بِمَعْنَى الْأَمْرِ وَالْعِلْمِ فَبَاطِلٌ؛ لِأَنَّهُ لَا خِلَافَ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - إِنَّمَا كَانَ يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِأَمْرِ اللَّهِ وَبِعِلْمِهِ، وَإِنْ كَانَ مَأْمُورًا بِهِ، فَمِنْ أَيْنَ ذَلِكَ لَا يَصِحُّ بِمَعْنَاهَا^(١٠)؟ وَإِذَا فَسَدَ تَعْلُقُهُمْ بِالظَّاهِرِ^(١١)، وَفَسَّرْنَا الْآيَةَ عَلَى الظَّاهِرِ، يَقْتَضِي^(١٢) [أَنَّ^(١٣)] النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَعِنْدَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - كَانَ غَيْرَ^(١٤) قَادِرٍ عَلَى إِخْرَاجِهِمْ مِنْهَا، فَإِنَّ أَحَدًا لَا يُخْرِجُ مِنَ الْكُفْرِ إِلَى الْإِيمَانِ بِقَوْلِهِ^(١٥)، وَلَا بِشَيْءٍ مِنْ جِهَتِهِ، وَإِنَّمَا يُخْرِجُونَ مِنْ ذَلِكَ

(١) م: «الكافر».

(٢) إبراهيم: ١.

(٣) أ، ب، ل، ي: «أنه».

(٤) أ، ب، ل: «البدء».

(٥) انظر هذا الرد في: متشابه القرآن، ص ٤١٣.

(٦) «لهم» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٧) «قد» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٨) ج، م، ل: «فأما».

(٩) «أنه» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(١٠) أ، ب، ل، ي: «لمعناهما».

(١١) ي، ج، م: «بظاهره».

(١٢) ج: «تقتضي». والأولى أن تكون الفاء في جواب الشرط، لكن سقوطها فيه جائز.

(١٣) ي، ج، م: «بظاهره».

(١٤) «أن» سقط من جميع النسخ.

(١٥) م، ل: «بقوله».

بإخراج الله إياهم، على اختلافهم في وجه إخراجهم إياهم منه.

وثانيها: أنه متى فُسِّرَ الإِذْنُ في الآية بِمَعْنَى الإرادة كان ظاهره أن النَّبِيَّ ﷺ كان يُخْرِجُهُمْ بإرادة الله تعالى، على ما يقتضيه الظاهر، والنبي غير قادر أن يحدث فعله بإرادة الله تعالى.

وبعد، فإنَّ قوله: ﴿لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾؛ لا يَخْلُو مِنْ أَنْ يُرِيدَ أَنَّهُ ^(١) يُخْرِجُهُمْ كَرَهًا، أَوْ يُرِيدُ أَنَّهُمْ يَخْرُجُونَ مِنْهَا لِأَجْلِ دَعَائِهِ وَأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ وَبَعْثِهِ، فَأُضَافَ الإِخْرَاجُ إِلَيْهِ لِمَا كَانَ بِسَبَبِ ^(٢) دَعَائِهِ وَأَمْرِهِ وَبَعْثِهِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - كَانَ غَيْرَ قَادِرٍ عَلَى إِخْرَاجِهِمْ مِنَ الْكُفْرِ كَرَهًا، فَالْمُرَادُ بِهِ خُرُوجُهُمْ مِنْهُ ^(٣) عِنْدَ دَعَائِهِ وَأَمْرِهِ وَبَعْثِهِ، وَهَذَا يُوجِبُ صَحَّةَ مَا قُلْنَا، وَبُطْلَانَ مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَتْ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَجَعَلَ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ ^(٤)، قَالُوا: فَقَدْ بَيَّنَّ ^(٥) أَنَّ أَحَدًا لَا يُؤْمِنُ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ^(٦)، ﴿وَجَعَلَ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾، وَهَذَا يَبَيِّنُ أَنَّ فَعْلَهَا بِإِذْنِهِ وَإِرَادَتِهِ ^(٧).

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: إِنَّهُ لَا تُؤْمِنُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿وَمَا كَانَتْ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ﴾؛ يَعْنِي ^(٨) أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِنَفْسٍ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «مَا ^(٩) كَانَ لِفُلَانٍ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا»؛ أَيُّ لَا يَحِلُّ لَهُ وَلَا يَجُوزُ. وَلَا خِلَافَ

(١) جميع النسخ عدا م: «أن».

(٢) أ، ب، ل، ي: «السبب».

(٣) «منه» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٤) يونس: ١٠٠.

(٥) أ، ب، ي: «وهذا بين».

(٦) ج، ل: «بإذنه». أ، ب، ي: «بإذن ربه».

(٧) انظر: متشابه القرآن، ص ٣٧٢.

(٨) أ، ب، ج، ي: «بمعنى».

(٩) أ، ب، ي: «لوما».

أَنَّهُ لَا يَجُوزُ، وَلَا خِلَافٌ فِي أَنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُؤْمِنَ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لَهُ فِي ذَلِكَ وَيَأْمُرَهُ، وَأَنَّهُ مَتَى مَا آمَنَ مِنْ غَيْرِ إِذْنِهِ وَأَمْرِهِ كَانَ غَيْرَ مُؤْمِنٍ، فَقَدْ جَرَيْنَا عَلَى ظَاهِرِ اللَّفْظِ، وَفِي ذَلِكَ سَقُوطُ تَعَلُّقِهِمْ.

وبعد، فقد بَيَّنَّا أَنَّ الْإِذْنَ يَتَصَرَّفُ عَلَى وَجْهِ ثَلَاثَةٍ^(١):

أَحَدُهَا: الْأَمْرُ. وَثَانِيهَا: الْإِبَاحَةُ. وَثَالِثُهَا: الْعِلْمُ. فَعَلَى أَيِّ وَجْهِ حَمَلْتُ^(٢) مَعْنَى الْإِذْنِ فِي الْآيَةِ فَهُوَ جَائِزٌ وَنَحْنُ نَقُولُ بِهِ؛ لِأَنَّا نَقُولُ: إِنَّ أَحَدًا لَا يُؤْمِنُ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَإِطْلَاقِهِ وَعِلْمِهِ، وَفِي ذَلِكَ سَقُوطُ تَعَلُّقِهِمْ أَصْلًا. وَقَدْ رَوَى عَنْ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَنَّهُ قَالَ: وَجَّهَ إِلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ الْهَاشِمِيُّ وَأَنَا بِالْبَصْرَةِ بِرَسُولٍ، فَقَالَ الرَّسُولُ: أَجِبِ الْأَمِيرَ. فَقُلْتُ لِلرَّسُولِ: دَعْنِي أَدْخُلُ مَنْزِلِي وَأُصْلِحَ نَفْسِي. فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيَّ، وَقَالَ: قَدْ تَقَدَّمَ إِلَيَّ بِإِعْجَالِكَ وَتَرَكْتَ إِمَهَالِكَ، فَصِرْتُ إِلَيْهِ. فإِذَا بَيْنَ يَدَيْهِ مَصْحَفٌ مَنْشُورٌ وَسَيْفٌ مَسْلُورٌ. قَالَ: فَلَمَّا^(٣) مَثَلْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: اخْرُجْ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ وَإِلَّا ضَرَبْتُ رَقَبَتَكَ. فَقُلْتُ^(٤): وَمَا هِيَ؟ قَالَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَتْ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾.

قَالَ: فَقُلْتُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، ﴿يَتَأَيُّمُ النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَتَأْمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾^(٥)، فَقَدْ أَذِنَ لَكَ فِي الْإِيمَانِ كَمَا تَرَى. فَقَالَ^(٦): فَمَا أَسْرَعَ جَوَابَكَ، كَأَنَّهُ كَانَ^(٧) فِي كُفْرِكَ! فَقُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ تَعَالَى.

مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ

(١) انظر: متشابه القرآن، ص ٣٧٤.

(٢) م: «الآية».

(٣) أ، ب، ي: «ولمّا».

(٤) ج، م، ل: «قلت».

(٥) النساء: ١٧٠.

(٦) أ، ب، ج، ي: «قال».

(٧) «كان» سقط من: أ، ب.

الصَّابِرِينَ^(١)، قالوا: وذلك يُوجب أن غلبة بعضهم لبعض من قبيله وإرادته.

الجواب أنه تعالى لم يذكر أن جميع من يغلب البعض بإذنه، وإنما ذكر أنه قد يغلب الفئة القليلة على^(٢) الفئة الكثيرة، ولا خلاف في أن ذلك قد يكون ضربين^(٣) لنصر المؤمنين وإن كانوا قليلاً، على الكفار وإن كانوا كثيراً. والاذن في الآية يجوز حمله على أي وجه حملت عليه، فلا تعلق لهم فيه.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَتَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِنْ مَّالٍ وَبَنِينَ ﴿٥٦﴾ نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾^(٤)، قالوا: فأخبر عن الكفار أنهم ظنوا أن الذي يمدُّهم الله به من المال والبنين هو لخير يُريده بهم، ثم أبطل ظنهم وكذبهم في ذلك، وبين لهم أنهم لا يشعرون أنه^(٥) إنما أعطاهم ذلك لا لخير^(٦) بل ليهلكوا، قالوا: وهذا خلاف قولكم: إن الله خلقهم وأعطاهم ما أعطاهم إرادة للخير بهم^(٧).

الجواب: لا تعلق لهم في ظاهرها؛ لأنه تعالى لم يقل: «إني أعطيتهم ذلك ليكفروا» حسب ما ادَّعوا، وإنما كذبهم في ظنهم أنما يُعطيهم الله من المال والبنين مسارعة لهم في الخيرات، وقد بين تعالى معناها في موضع آخر، وهو قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ ﴿٥٧﴾ وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهْنَنِ ﴿٥٨﴾ ثُمَّ قَالَ: «كَلَّا» إبطالاً للمقولين، ونظيره ما قد قال الله^(٨) تعالى في موضع آخر: ﴿فَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ

(١) البقرة: ٢٤٩.

(٢) يعني تظهر عليهم وتنتصر. وهو تضمين.

(٣) م، ل: «ضربان».

(٤) المؤمنون: ٥٥ و ٥٦.

(٥) ج، ل: «أنهم».

(٦) ج، م، ل: «للجبر».

(٧) راجع: متشابه القرآن، ص ٥١٦.

(٨) جميع النسخ عدا م: «فقال».

(٩) الفجر: ١٥ و ١٦.

(١٠) «لفظ الجلالة» سقط من: أ، ب، ل، ي.

دَعَانَا ثُمَّ إِذَا حَوَّلْنَاهُ نِعْمَةً مِنَّا قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ ﴿١﴾، فَأَبْطَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ مَا ادَّعَوْهُ ﴿٢﴾ مِنْ إِكْرَامِ اللَّهِ تَعَالَىٰ إِيَّاهُمْ بِمَا أَعْطَاهُمْ، وَيَقُولُ: ﴿بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ﴾ ﴿٣﴾، كَذَلِكَ بَيَّنَّ أَنْ مَا يَمُدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَنِينَ كَمَا يَتَوَهَّمُونَهُ أَنَّهُ ﴿٤﴾ مِنْ مَسَارَعَةٍ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ الَّتِي هِيَ الثَّوَابُ، وَالْإِصْطِفَاءُ ﴿٥﴾ عَلَىٰ مَنْ لَمْ يُعْطِهِ مِثْلَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾؛ أَي: لَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمْ لَيْسُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ ذَلِكَ ﴿٦﴾ ابْتِلَاءٌ وَبِحِجَّةٍ فَحَسَبُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾ ﴿١١﴾ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعَىٰ قَالَ يَبْنَئِي إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْنَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَىٰ قَالَ يَتَأَبَّتْ أَفْعَلُ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴿١٢﴾ فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ ﴿١٣﴾ وَنَدَيْنَاهُ أَنْ يَبْرَأْهِمُ ﴿١٤﴾ قَدْ صَدَّقَتِ الرُّيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿١٥﴾ إِنَّ هَذَا هُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ ﴿١٦﴾ وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ ﴿٧﴾، قَالُوا: فَقَدْ أَمَرَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِذَبْحِ ابْنِهِ وَلَمْ يُرِدْ مِنْهُ، إِلَّا لِأَنَّهُ ﴿٨﴾ لَوْ أَرَادَ مِنْهُ لَكَانَ يُلْزَمُهُ فِي نَهْيِهِ عَنْهُ الْبَدَاءُ، وَهَذَا خِلَافُ قَوْلِكُمْ؛ لِأَنَّهُ لَا يَأْمُرُ بِمَا لَا يُرِيدُ.

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ، مِنْ وَجْهِ ﴿٩﴾:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ لَيْسَ فِي الظَّاهِرِ أَنَّهُ أَمَرَ إِبْرَاهِيمَ بِذَبْحِ ابْنِهِ، وَإِنَّمَا أَخْبَرَ أَنَّهُ رَأَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنَّهُ يَذْبَحُ ابْنَهُ، وَلَيْسَ هَذَا بِأَمْرٍ ﴿١٠﴾، فَمِنْ أَيْنَ أَمَرَ بِذَبْحِ ابْنِهِ وَلَا دَلِيلَ

(١) الزمر: ٤٩.

(٢) أ، ب، ج، ي: «ادعوا».

(٣) أ: «يقول بل على فتنة». والآية هي الآية ٤٩ من سورة الزمر.

(٤) «أَنَّهُ» سقط من: م، ل.

(٥) أ: «إِلَّا اصطفى».

(٦) ج: «أَنَّهُ».

(٧) الصافات: ١٠١-١٠٧.

(٨) أ، ب، ي: «أَنَّهُ».

(٩) انظر هذه القضية بالتفصيل في: متشابه القرآن، ص ٥٨٧-٥٨٨.

(١٠) ل: «أمر».

عليه البتة. وبعْدُ، فلو كان أمراً من حيث إنّه رأى في منامه لوجب أن يكون كل من رأى في منامه شيئاً يفعلهُ مِنَ المنكراتِ مثل^(١) قتل المسلم والزنا واللواطِ والسرقة وغير ذلك يلزمه فعله، ويكون مأموراً به، وهذا لا يقول به مسلم، وإذا كان كذلك سقط تعلّقهم بالظاهر.

فإن قيل: فإن لم يكن ذلك أمراً، فلم قال: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾؟

قيل له: لأنّه كان جائزاً^(٢) عندهما أن يؤمّر بفعله، ألا ترى أنّه قال: ﴿أَفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ﴾، ولم يقل: افعل ما أمرت؟ فعلى هذا بُني^(٣) قوله: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾.

وثانيها: أن البداء إنّما يلزم متى ما نُهي عن غير ما أمر به، أو أمر^(٤) بغير ما نُهي عنه في الوقت الذي نُهي عنه، على الوجه الذي نُهي عنه، وهو لازم عليهم في ما ذكروه^(٥)؛ لأنّهم يزعمون أنّه أمر نبيّه إبراهيم عليه السلام، ثمّ نهاه عن ذبحه، وإذا كان كذلك فالبداء لازم على قولهم، سواء أَرادَهُ أم لم يُرِده، وهذا ما أرادوا أن يلزمونا.

فإن قيل: إنّما لم يكن بداء؛ لأنّه لم يلزمه ذلك من حيث لم يُرِده، أو^(٦) لأنّه ليس بأمر من حيث لم يُرِده.

قيل له: فواجب إذا أن يكون كل ما لا يُرِده^(٧) مِنَ الأوامرِ حكمه

(١) أ، ب، ي: «المنكر كمثل». ل: «في المكرمات مثل».

(٢) أ، ب، ي: «جاز».

(٣) أي: «ورد أو جاء».

(٤) أ، ب، ل، م، ي: «يؤمر».

(٥) أ، ب، ي: «عليه في ما ذكروا».

(٦) ج: «و».

(٧) أ: «يرده».

حُكْمُ هَذَا فِي أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ وَلَا يَكُونُ أَمْرًا، فَإِنْ أَجَابُوا إِلَيْهِ كَانَ جَمِيعُ مَا أَمَرَ بِهِ الْكُفَّارَ وَالْفَسَّاقَ مِنْ ضُرُوبِ أَوَامِرِهِ غَيْرَ أَمْرٍ وَلَا لَازِمٍ^(١) عَلَيْهِمْ إِنْ لَمْ يُرِدْهُ مِنْهُمْ^(٢)، وَفِي ذَلِكَ إِسْقَاطُ التَّكْلِيفِ عَنْ أَكْثَرِ الْخَلْقِ.

وَنَالِثُهَا: أَنَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا نَهَاَهُ عَنْ ذَبْحِهِ وَلَمْ يَكُنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ أَنَّهُ^(٣) ذَبَحَهُ إِنَّمَا رَأَى أَنْ يَفْعَلَ بِهِ أَسْبَابَ الذَّبْحِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ﴾، وَلَمْ يَقُلْ: إِنِّي ذَبَحْتُكَ^(٤). وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ مَأْمُورًا بِالذَّبْحِ أَصْلًا، وَإِنَّمَا نَهَاَهُ عَمَّا لَمْ^(٥) يَأْمُرْ بِهِ مِمَّا عَزَمَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَفْعَلَهُ.

وَأَمَّا مَعْنَاهَا^(٦) فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَرَ فِي الْمَنَامِ أَنَّهُ ذَبَحَ ابْنَهُ، وَإِنَّمَا أَخْبَرَ أَنَّهُ رَأَى أَنَّهُ يَذْبَحُ ابْنَهُ، قَالَ^(٧): ﴿أَنِّي أَذْبَحُكَ﴾، وَلَمْ يَقُلْ: «أَنِّي ذَبَحْتُكَ»، فَمَعْنَى أَذْبَحُكَ: أَفْعَلُ بِكَ أَسْبَابَ الذَّبْحِ مِنْ شِدِّ الْيَدِ وَالِإِضْجَاعِ^(٨)، وَوَضْعِ السَّكِينِ عَلَى الْخَلْقِ، وَيَدُلُّ عَلَى صَحَّةِ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا فَعَلَ بِهِ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَسْبَابِ الذَّبْحِ نَادَاهُ: ﴿أَنْ يَتَابَرَهَيْمُ﴾^(٩) قَدْ صَدَقْتَ الرُّؤْيَا؛ أَي: فَعَلْتَ مَا رَأَيْتَ فِي الْمَنَامِ وَلَا تَتَجَاوَزْ ذَلِكَ. فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ قَالَ: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾، إِنْ لَمْ يَكُنْ مَأْمُورًا بِالذَّبْحِ؟

قِيلَ لَهُ: لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ جَائِزًا عِنْدَهُمَا أَنْ يُؤْمَرَ بِإِتِمَامِ الذَّبْحِ، وَلِذَلِكَ عَلَّقَ قَوْلَهُ: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾، بِقَوْلِهِ: ﴿أَفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ﴾، وَلَمْ يَقُلْ: أَفْعَلْ مَا أُمِرْتُ؛ يَعْنِي: إِنْ أُمِرْتُ بِإِتِمَامِ الذَّبْحِ فَا فَعَلَهُ فَإِنِّي سَأُصْبِرُ، وَإِذَا^(١٠) كَانَ

(١) أ، ب، ي: «ذم».

(٢) ج: «منه».

(٣) «أَنَّهُ» سقط من: أ، ب، ي.

(٤) «وَلَمْ يَقُلْ: إِنِّي ذَبَحْتُكَ» سقط من: أ، ب، ي.

(٥) «لَمْ» سقط من: ب.

(٦) أ، ب، ي: «معناه».

(٧) م، ل: «فقال».

(٨) ل: «الاضطجاع».

(٩) أ، ب، ل، ي: «فإني صابر فإذا».

كذلك صحَّ أَنَّهُ فَعَلَ مَا رَأَى بِعَيْنِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ مِنْهَا عَمَّا ^(١) أَمَرَ بِهِ،
وَأَرِيدَ مِنْهُ خِلَافُ مَا أَمَرَهُ، وَفِي ذَلِكَ بُطْلَانُ تَعَلُّقِهِمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا ۖ رُسُلًا يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِ
اللَّهِ مُمَيَّنَاتٍ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ ^(٢)؛ قَالُوا ^(٣):
فَخَصَّ ^(٤) الْمُؤْمِنِينَ بِإِرْسَالِ مَنْ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ لِإِخْرَاجِهِمْ مِنَ الظُّلْمَةِ الَّتِي هِيَ
الْكُفْرُ إِلَى النُّورِ الَّذِي هُوَ الْإِيمَانُ، دُونَ الْكُفَّارِ ^(٥)، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ إِخْرَاجَ
الْكَافِرِينَ ^(٦) مِنَ الْكُفْرِ الَّذِي هُوَ الظُّلْمَةُ.

الْجَوَابُ: أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ، وَذَلِكَ لَوْجُوهٌ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ بَيَّنَّ أَنَّهُ يُخْرِجُ مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا - وَذَلِكَ فِعْلُهُمْ - مِنَ
الظُّلْمَةِ إِلَى النُّورِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا أَخْرَجْتُهُ مِنَ الظُّلْمَةِ إِلَى
النُّورِ ^(٧)، فَلَوْ آمَنَ ^(٨) الْجَمِيعُ لِأَخْرَجْتُهُمْ جَمِيعًا كَمَا أُخْرِجَ جَمِيعَ مَنْ آمَنَ، وَلَيْسَ
ذَلِكَ مَذْهَبَهُمْ؛ لِأَنَّ مَذْهَبَهُمْ أَنَّ مَنْ أَخْرَجَهُ مِنَ الظُّلْمَةِ آمَنَ.

وِثَانِيهَا: أَنَّهُ بَيَّنَّ أَنَّ الطَّاغُوتَ يُخْرِجُ الْكُفَّارَ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلْمَةِ ^(٩)، وَلَا
يَصَحُّ ذَلِكَ عَلَى مَذْهَبِهِمْ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الْفَاعِلُ لَذَلِكَ دُونَ الطَّاغُوتِ.

وِثَالِثُهَا: أَنَّ النُّورَ وَالظُّلْمَةَ فِي الْآيَةِ لَيْسَ هُوَ الْكُفْرَ وَالْإِيمَانَ، وَلَا يَقَعُ
عَلَيْهِمَا فِي الظَّاهِرِ، وَبَدَلُ الظَّاهِرِ عَلَى أَنَّهُ غَيْرُهُمَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْبَرَ عَنْ

(١) ج: «عن غير ما».

(٢) الطلاق: ١٠-١١.

(٣) ج: «قال».

(٤) أ، ي: «خص».

(٥) ل: «الكافر».

(٦) أ، ب، ل، ي: «الكافرين».

(٧) «إلى النور» سقط من: ج، م، ل.

(٨) أ: بزيادة «من»، وهو سهو.

(٩) ي: «الظلمات».

إِخْرَاجِهِ مَنْ آمَنَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، فَهَذَا الْإِخْرَاجُ بَعْدَ وَجُودِ الْإِيمَانِ
يَكُونُ عَلَى حَكْمِ اللَّفْظِ؛ لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: أُعْطِ مَنْ سَافَرَ دَرَهْمًا، فَالسَّفَرُ غَيْرُ
الدَّرَهْمِ، وَالدَّرَهْمُ غَيْرُ السَّفَرِ؛ لِأَنَّهُ يَجِبُ بَعْدَ حَصُولِ السَّفَرِ.

ورابعها: أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَيْهِمُ الرُّسُولَ لِيَتْلَوْا عَلَيْهِمُ آيَاتِ اللَّهِ مَبِينَاتٍ،
فِيخْرِجَ الرُّسُولَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، فَالظَّاهِرُ
يُوجِبُ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - يُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ
قَوْلِهِمْ، فَبَطْلُ تَعَلُّقِهِمْ بِالْآيَةِ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ.

ثُمَّ يَقَالُ لَهُمْ: أَلَيْسَ مِنَ الْكُفَّارِ مَنْ قَدْ آمَنَ بَعْدَ كُفْرِهِ، فَلَا بَدَّ مِنْ بَلَاءٍ؟
فَيَقَالُ: أَفَبِإِخْرَاجِ^(١) اللَّهِ إِيَّاهُ مِنَ الظُّلُمَاتِ^(٢) إِلَى النُّورِ آمَنَ، أَمْ لَا إِيْمَانَهُ
وَتَرْكِهِ الْكُفْرَ أَخْرَجَهُ اللَّهُ إِلَى النُّورِ؟

فَإِنْ قَالَ: لِإِخْرَاجِ اللَّهِ إِيَّاهُ مِنَ الظُّلُمَاتِ^(٣) إِلَى النُّورِ آمَنَ.

قِيلَ لَهُ: فَالْآيَةُ^(٤) تَنْطِقُ بِخِلَافِهِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَجِبُ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي أَخْرَجَ الْكُفَّارَ
مِنَ الظُّلُمَاتِ^(٥) إِلَى النُّورِ فَيُؤْمِنُوا^(٦)، وَإِنَّمَا ذَكَرَ أَنَّهُ يُخْرِجُ مَنْ آمَنَ مِنَ الظُّلُمَاتِ
إِلَى النُّورِ، فَعَلَّقَ إِخْرَاجَهُمْ مِنَ الظُّلْمَةِ بِإِيْمَانِهِمُ الَّذِي هُوَ فِعْلُهُمْ، وَجَعَلَهُ شَرْطَ
إِخْرَاجِهِ^(٧) إِيَّاهُمْ^(٨) جَزَاءً^(٩) لِلشَّرْطِ.

وَبَعْدُ، فَإِنْ إِخْرَاجُهُ إِيَّاهُمْ مِنَ الظُّلْمَةِ إِلَى النُّورِ كإِخْرَاجِ الطَّاغُوتِ الْكُفَّارِ

(١) أ، ب، ي: «بإخراج».

(٢) م: «الظلمة».

(٣) ج، م: «الظلمة».

(٤) ج، م: «والآية».

(٥) ج، م: «الظلمة».

(٦) ج: «فتؤمنوا». م، ل: «فيؤمنون».

(٧) ج، م، ل: «شرطا إخراجهم».

(٨) ج، م: «وجعل إخراجهم إياهم».

(٩) أ: «شرطا لإخراجهم إياهم خبر».

مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ^(١)، فكما أن الطاغوتَ إِنَّمَا يُخْرِجُهُم دَعَاءُ وَوَسوسة وما يَجْرِي تَجْرِي ذلك، فكذلك إِخْرَاجُ النَّبِيِّ ﷺ إِيَّاهُمْ وَإِخْرَاجُ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمْ، على مثال^(٢) ذلك.

فإن قيل: فكيف يَجُوزُ أن يقول: إِنِّي أَخْرِجُ مَنْ آمَنَ مِنَ الظُّلْمَةِ إِلَى النُّورِ، وَمَنْ هَذِهِ صِفَتُهُ لَيْسَ فِي الظُّلْمَةِ^(٣) فَيُخْرِجُ مِنْهَا؟

قيل له: فيها^(٤) جوابان: أحدهما: أن الله تعالى لَمَّا بَعَثَ الرُّسُلَ لدَعَاءِ الْخَلْقِ وإرشادهم وحثهم على الإيمانِ صَارَ مُخْرِجًا لِكُلِّ مَنْ أَجَابَ إِلَيْهِ وَآمَنَ مِنَ الْعِقَابِ^(٥) الذي هو الظُّلْمَةُ، إذ كان إيمانهم بدَعَاءِ الرُّسُلِ وحثهم عليه وَبَعَثَهُمْ إِيَّاهُمْ خَرَجُوا مِنَ الْكُفْرِ وَآمَنُوا.

وَالْآخَرُ أن يَكُونَ النُّورُ وَالظُّلْمَةُ عِبَارَتَيْنِ عَنِ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ. فقد فُسِّرَا عَلَيْهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى قَدْ أَرْسَلَ الرُّسُلَ لِيُخْرِجَ مَنْ آمَنَ بِهِمْ مِنْ ظُلْمَةِ الْعِقَابِ إِلَى نَوْرِ الثَّوَابِ^(٦)، كما قال تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾^(٧)، وَإِنَّمَا أُطْلِقَ إِخْرَاجُهُمْ مِنْهَا - وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا فِيهَا فِي الْوَقْتِ - استعارةً وَجَازًا^(٨)، كما قال تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾^(٩)، ولم يَكُونُوا كَذَلِكَ فِي الْوَقْتِ، وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلَتَيْتَمَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾^(١٠)، وعلى هذا قوله ﷺ: «عائِدُ

(١) ج، م، ل: «الظلمة».

(٢) ج: «مثل».

(٣) ل: «إخراجه».

(٤) ج، م، ل: «فيه».

(٥) «العقاب» سقط من: م، ل.

(٦) جميع النسخ عدا ج، م: «من الظلمة العقاب إلى النور الثواب».

(٧) آل عمران: ١٠٣. وانظر هذا التفسير في: تفسير الطبري، ٣٠/٤-٣١.

(٨) يقصد المؤلف هنا المجاز المرسل الذي علاقته اعتباره ما سيكون، وأمثله في القرآن كثيرة.

(٩) آل عمران: ١٠٣. وانظر: ٣٠/٤-٣١.

(١٠) النساء: ١٠.

المريض على تحاريف الجنة^(١).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ خَيْرًا لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا﴾^(٢)، قالوا: فذكر ما يدل على أنه يريد من الكفار الزيادة في الكفر؛ لأنه تعالى بين أنه أملى لهم ليزدادوا إثماً، وهذا لام «كي»^(٣) الذي ينبى عن غرض الفعل والإرادة فيه.

الجواب: الظاهر لا يدل على إرادته لزيادة الكفر^(٤)، وإنما يدل على أنه أراد العقوبة؛ لأن ظاهر الإثم ينبى عن الجزاء على نفس الفعل بالتعارف، ولا يمتنع أن يريد ذلك، وإنما تأتي إرادته للكفر.

وبعد، فإننا قد بيننا أن الكلام يحتمل وجوهاً، فليس له أن يردها إلى بعض ما يحتمله دون بعض؛ لأنه لا يخلو من أن يكون لام «كي» الذي ينبى عن غرض الفعل، أو يكون^(٥) لام العاقبة، ولو حملت على لام «كي» لأدّى إلى إبطال حجة العقل في أنه لا يجوز في أن يريد القبائح، وإلى مناقضة كثير من الآيات، مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(٦)، وقوله تعالى: ﴿يَتَأْتُوا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾؛ الآيتين إلى آخرهما^(٧) و^(٨) وغيرهما^(٩) من الآيات التي ذكرناها في أول الباب، الدالة على أنه يريد الطاعات من الجميع، فلمّا فسّد أن

(١) «تحاريف»: أي بساتين، والسكة بين صفتين من تخيل، وهذا مجاز مرسل علاقته اعتبار ما سيكون لهم في الجنة إن شاء الله. انظر: القاموس المحيط، (خ. ر. ف)، ١٢٧/٣ - ١٢٨.

(٢) آل عمران: ١٧٨. وانظر في تفسيرها: تفسير الطبري، ١٨٦/٤ - ١٨٧.

(٣) أي: لام التعليل التي يتبين بها سبب حصول الفعل.

(٤) أ: بزيادة «وإنما يدل على إرادته لزيادة الكفر». وانظر: تفسير الزمخشري، ٤٣٥/١. وكذا هامشها.

(٥) ل: «التي».

(٦) «يكون» سقط من: ج، م.

(٧) الذاريات: ٥٦.

(٨) البقرة: ٢١ - ٢٢.

(٩) ب، ي: «أو».

(١٠) أ: «إلى آخرها وغيرها».

يَكُونُ لَامٌ «كي» صَحَّ أَنَّهُ لَامٌ الْعَاقِبَةِ، وَلَامٌ الْعَاقِبَةِ مَعْرُوفٌ فِي الْأَشْعَارِ وَآيَاتِ الْكِتَابِ^(١)، وَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَيْهِ فِي مَوْضِعِهِ، وَهَذَا يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُم بِالْآيَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهْتُوا لَاءِ مَنْ أَلَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا﴾^(٢)، قَالُوا: فَبَيَّنَّ أَنَّهُ أَرَادَ مِنْهُمْ الْمَحَاسِدَةَ، وَطَعَنَ بَعْضٌ عَلَى بَعْضٍ^(٣).

الْجَوَابُ: لَا تَعَلَّقْ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ يُوجِبُ أَنَّهُ فَتَنَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا ذَلِكَ، وَعِنْدَهُمْ فَتْنَةٌ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ لَا تُوجِبُ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يُوجِبُهُ خَلْقُ اللَّهِ فِيهِمْ أَوْ خَلْقُ مَا يُوجِبُهُ مِنْ قُدْرَةٍ وَغَيْرِهَا، فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ امْتِحَانُهُ إِيَّاهُمْ يُوجِبُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَلَا يَصَحُّ عَلَى مَذْهَبِهِمْ، فَلَا تَعَلَّقْ لَهُمْ فِيهِ.

فَأَمَّا مَعْنَاهَا: فَإِنَّ اللَّامَ فِيهَا لَامٌ الْعَاقِبَةِ^(٤)؛ لِأَنَّهُ مَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يَمْتَحِنْ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ لِأَجْلِ أَنْ يَقُولُوا ذَلِكَ، وَإِنَّمَا امْتَحَنَهُمْ لِكَيْ يَنْفَعَهُمْ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَ يَقْدَرُ فِيهِ أَنْ هَذِهِ اللَّامُ لَامٌ الْعَاقِبَةِ، فَأَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَمَّا رَفَعَ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَآمَنَ مَنْ آمَنَ مِنَ الْفُقَرَاءِ، قَالَ الْأَغْنِيَاءُ مِنْهُمْ: ﴿أَهْتُوا لَاءِ مَنْ أَلَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا﴾. يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾، فَبَيَّنَّ أَنَّ أَكْرَمَهُمْ عِنْدَهُ أَتْقَاهُمْ، كَيْ يَبْعَثَهُمْ ذَلِكَ عَلَى الْاجْتِهَادِ وَبَذْلِ الْوُسْعِ فِي مَا يُنَالُ بِهِ رِضَا رَبِّ الْعَالَمِينَ، دُونَ الْاعْتِمَادِ عَلَى الثَّرْوَةِ وَغَيْرِهَا. وَعَلَى هَذَا قَدْ وَرَدَتْ الْأَخْبَارُ فِي سَبَبِ نَزُولِ هَذِهِ^(٥) الْآيَةِ.

(١) ل: «القرآن».

(٢) الأنعام: ٥٣. وانظر: تفسير الطبري، ٢/٢٠٦-٢٠٧.

(٣) ج، م، ل: «البعض على البعض».

(٤) هي اللام التي يكون ما بعدها مفاجئًا لما قبلها، وتعني الصيرورة والمآل، أي لم يجر على مقتضى الأسباب فاستحق العاقبة السوأى. على أَنَّ البصريين ينكرون لام العاقبة، ويذهب الزمخشري إلى أَنَّهَا لَامُ الْعِلَّةِ وَأَنَّ التعليل فيها وارد على طريق المجاز دون الحقيقة. انظر: مغني اللبيب، ١/٤٢٢.

(٥) «هذه» سقط من: ج، م، ل.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي
الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ﴾^(١)، قالوا: فإذا آتاهم الله المال فلا بد من
أن يكون مُريدًا لضلّالهم^(٢).

الجواب: الظاهر لا تعلق فيه؛ لأنّه استفهام، والاستفهام لا يدلّ على أنّه
فعل ذلك لما قال، وليس فيها أيضًا الخبر عن الحكم بأنّه فعله لذلك، إذ^(٣) لو
كان ذلك على الخبر عن الحكم به لكان لا فائدة في إخباره^(٤) بما هو عالم به؛
لأنّه محال أن يقول الله^(٥): إِنِّي خَلَقْتُ كَذَا وَكَذَا، وقد خُلِقَ^(٦) لذلك؛ لأنّه
يكون خبرًا وإفهامًا، ومحال أن يُخبر الله تعالى بما^(٧) هو عالم به، ولأنّه لو
حكّم به لكان مُهدّدًا عُذرهم بذلك؛ لأنّه صار مُبينًا أن الله تعالى أراد ذلك
منهم، وأنّه أعطى ما أعطاهم لكي يضلّوا^(٨).

وبعد، فكيف يجوز للخصم أن يتعلّق به ولا يصحّ ذلك على مذهبهم، على
ما يقولونه من أنّهم إنّما يضلّون لأجل خلق الله تعالى الضلال فيهم، أو ما^(٩) يُوجبه
من قدرة وغيرها، وأنّهم لا يضلّون لأجل ما آتاهم بحالٍ، فقد بطل تعلّقهم بها.
وأما معناها فنقول: ليس يخلو قوله تعالى: ﴿لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ﴾، من
وجوه^(١٠):

(١) يونس: ٨٨.

(٢) انظر: متشابه القرآن، ص ٣٦٦-٣٦٨.

(٣) أ، ب: «إذا».

(٤) ج، م، ل: «ربه».

(٥) م، ل: «يقال لله».

(٦) ج، م، ل: «خلقه».

(٧) أ: «في ما».

(٨) جميع النسخ: «يضلّوه»، بالهاء في آخره، وهو سهو.

(٩) ج: «وما».

(١٠) لم يذكر المصنّف غير الوجه الذي يأتي بعد.

أحدها: الْحُكْمُ بَأَنَّهُ آتَاهُمْ ذَلِكَ لِيُضِلُّوْا عَنْ سَبِيلِهِ، أَوْ أَرَادَ بِهِ الْإِسْتِفْهَامَ، أَوْ أَرَادَ بِهِ النِّفْيَ^(١) وَالتَّبْعِيَّةَ، وَلَا يَصَحُّ حَمْلُهُ عَلَى الْحُكْمِ مِنْ وَجْهِ: أحدها: لِمَا قَلْنَاهُ مِنْ قَبْلُ^(٢): إِنَّ ذَلِكَ يُوجِبُ إِخْبَارَ اللَّهِ بِمَا هُوَ عَالِمٌ بِهِ، وَهَذَا^(٣) مُحَالٌ.

وِثَانِيهَا^(٤): أَنَّهُ يَصِيرُ مُمَهَّدًا عُذْرَهُمْ فِي ذَلِكَ، وَمُثَبِّتًا^(٥) أَنَّهُمْ صَلُّوْا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى آتَاهُمْ مَا آتَاهُمْ لِكِي يَضِلُّوْا.

وِثَالِثُهَا: أَنَّهُ مَتَى مَا^(٦) حُمِلَتِ الْآيَةُ عَلَى وَجْهِ الْحُكْمِ أَدَّى ذَلِكَ إِلَى مُنَاقَضَةِ الْقُرْآنِ فِي^(٧) قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّينِ وَنَقَصْنَا مِنَ الشَّجَرِ لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ﴾^(٨)، فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: فَعَلْتُ بِهِمْ كَيْتٌ وَكَيْتٌ لِكِي يَرْجِعُوا عَنِ الْكُفْرِ، وَقَدْ آتَاهُمْ الْأَمْوَالَ لِكِي يَضِلُّوْا؟

وِرَابِعُهَا: أَنَّهُ لَوْ كَانَ عَلَى ذِمِّ الْحُكْمِ مَا جَازَ أَنْ يَقُولَ: ﴿رَبَّنَا أَطْمِسْ عَلَيَّ أَمْوَالَهُمْ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾^(٩)، أَلَا تَرَى أَنَّهُ مُحَالٌ أَنْ تَقُولَ لِغَيْرِكَ: إِنَّكَ أُعْطِيتَ فَلَانًا كَذَا لِيَفْعَلَ كَيْتٌ وَكَيْتٌ، وَقَدْ فَعَلَ مَا أَمَرْتُهُ بِهِ وَأَرَدْتُهُ مِنْهُ فَاسْلُبْ مَالَهُ وَعَاقِبْهُ؟ وَكَذَلِكَ إِنْ قُلْتَ: إِنَّكَ اتَّخَذْتَ فَلَانًا وَكَيْلًا^(١٠) لِيَحْفَظَ مَالَكَ وَقَدْ حَفِظَ فَاعْزِلْهُ وَعَاقِبْهُ، وَإِنَّمَا يَصَحُّ هَذَا مَتَى مَا قُلْتَ، وَقَدْ خَانَكَ وَضَيَّعَ أَمْرَكَ وَوَصِيَّتَكَ

(١) م: «النهي».

(٢) م، ل: «بعد».

(٣) أ، ب، ي: «وذا».

(٤) جميع النسخ عدا ل: «والثاني».

(٥) م، ج: «بذلك ومبيناً». ل: «بذلك وبيناً لهم».

(٦) «ما» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٧) «القرآن في» سقط من: ج، م، ل.

(٨) الأعراف: ١٣٠.

(٩) يونس: ٨٨. وانظر: متشابه القرآن، ص ٣٦٦-٣٦٩.

(١٠) «وكيلاً» سقط من: ل. م: «وكيلك».

فاعزله وعاقبه واضربه.

وإذا تقرر ذلك صحَّ أنه لم يُردَّ به الحكم ولا الإخبار، ولا يصحُّ أيضًا^(١) أن يقول: ﴿رَبَّنَا أَطْمِسْ عَلَيَّ أَمْوَالَهُمْ وَاشْدُدْ عَلَيَّ قُلُوبَهُمْ﴾، وهو ليس يذري أعطاهم ما أعطاهم لما ذكره أو لغير ذلك.

وبعد، فالمستفهم يكون متوقعًا بين الأمرين اللذين سأل عنهما أو عن أحدهما أو بين نقيضه، فإن كان أعطاهم ذلك لما ذكر فلا وجه لقوله^(٢): ﴿رَبَّنَا أَطْمِسْ عَلَيَّ أَمْوَالَهُمْ وَاشْدُدْ عَلَيَّ قُلُوبَهُمْ﴾، على ما بيناه. ولما فسد أن يكون قاله على وجه الحكم أو على وجه الاستفهام، صحَّ وثبت أنه^(٣) قال ذلك على معنى النفي والتبعيد، وهذا مشهور معروف في اللغة، والعرب تقول للرجل لمن أعطى غيره مالا أو قلده أمرًا ليُضْلِحَهُ وَيَنْفَعَهُ في سبيل الخير، فإن خالف أمره وإرادته تقول له: إِنَّكَ أعطيت فلانًا كذا، ووليته أمرًا ليعمل كَيْتَ وكَيْتَ، وليفسد وَيَعْبَثَ وَيُنْفِقَ ما أعطيته في الفجور فاسترجع عنه ما أعطيته واعزله عما وليته؛ يعني بذلك التبعيد، لا أن يكون أعطاه ذلك لما ذكره، وإنما يقصد بذلك توبيخ المعطى، فإنه خالف أمره وإرادته. وقوله: «واسترجع عنه ما أعطيته واعزله عما وليته» لا يُنبئ^(٤) أن قوله: «يَعْبَثُ في ذلك ويُفسد»، إنما يعني^(٥) النفي والتبعيد والتوبيخ للمعطى؛ إذ لا يصحُّ قوله: فاسترجع عنه ما أعطيته واعزله إلا على هذا الوجه.

وإذا تقرر ذلك فالآية دالة على صحة مذهبنا من جميع الوجوه دون مذهبهم، والحمد^(٦) لله حقَّ حمده.

(١) «أنه لم يرد به الحكم ولا الإخبار، ولا يصحُّ أيضًا» سقط من: أ، ب، ي.

(٢) أ، ب، ي: زيادة: «ذلك».

(٣) أ، ب، ي: «إن».

(٤) ج: «يبين».

(٥) ل، م: «هو».

(٦) أ، ب، ج، ي: «والمحمد».

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَءَابَاءَهُمْ حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا﴾^(١)، قالوا: وقد بين أنه متَّعهم وآباءهم حتى نسوا الذكر وكانوا قوماً بوراً^(٢)، وإذا متَّعهم لذلك فقد أراد منهم ذلك.

الجواب^(٣): ليس في الظاهر أنه متَّعهم لذلك، ألا ترى أن القائل إذا قال: أمهلْتُك في ما لي عليك حتى نسيت حقِّي، لا يدلُّ على أنه أمهلَهُ كي ينسى حقَّه، وإنما بين عظيم امتنانه عليه في إمهاله وتعريفه في نسيانه حقَّه مع إمهاله إيَّاه ومع إحسانه إليه.

وبعد، فالإمتاع غير مُوجبٍ للنسيانِ على مذهبِ القوم، فلا يصحُّ لهم^(٤) التعلُّق^(٥) بها مع مخالفتهم لها، وهذا يقتضي سقوط تعلُّقهم بالآية.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ دَرَّهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾^(٦)، قالوا: فأخبر نبيُّه أن يدعهم ليلعبوا في خَوْضِهِمْ وكفْرِهِمْ، وهذا يُوجبُ أنه أراد منهم الخوض واللَّعب، إذ قد أمر بما يكون عنده خوضهم ولعبهم، وهو تركه إيَّاهم والتَّخلية بينهم وبين ما يفعلونه من الخوض.

الجواب: الظاهر لا تعلُّق لهم فيه؛ لوجوه:

أحدها^(٧): أن ظاهرها لا يقتضي ما قالوه؛ لأنَّ قوله: ﴿يَلْعَبُونَ﴾؛ ليس بجوابٍ قوله: ﴿ثُمَّ دَرَّهُمْ﴾؛ لأنَّ جواب الأمر يكون مجزوماً فلو كان جواباً له لقال: «يلعبوا»؛ بحذف النون.

(١) الفرقان: ١٨.

(٢) «وكانوا قوماً بوراً» سقط من: ج، م، ل.

(٣) راجع: متشابه القرآن، ص ٥٢٩.

(٤) أ: «ما».

(٥) أ، ب، ي: «تعلق».

(٦) الأنعام: ٩١. وانظر: تفسير الطبري، ٢٧٠/٧-٢٧١.

(٧) أ، ب: «أحداها».

وثانيها: أن ما^(١) عند القوم لا يُوجب ترك النبي إياهم والتخليّة بينهم وبين الخوض في^(٢) ذلك، ولا يُؤدّي إليه؛ لأنّ عندهم إمّا أن^(٣) يجب ذلك جبراً من الله أو بقُدرة مُوجبة له، وذلك عندنا لا يُوجب ترك^(٤) ذلك، والإجماع حاصل على أنّ تركه إياهم غير مُوجب له، وإذا كان كذلك صحّ بإجماع^(٥) أن تركه إياهم غير مُوجب له ولا باعث عليه، فالترك في ذلك وترك الترك سواءً.

وثالثها: أن الإجماع من الأئمة حاصل على أن الله تعالى لا يُطلق الكفر به، لا^(٦) الشتم له والفرية^(٧) عليه، والمجوّز له خارج من الإجماع.

ورابعها: أن ظاهر الآية يقتضي أنّ النبي ﷺ كان قادراً على تركهم، وأن اللعب والخوض من فعلهم، ولو كان ذلك أجمع فعلاً لله لكان يجب أن يقول لنفسه ذلك، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

فأمّا معنى الآية فإنّها^(٨) مبالغة في التهديد والتوبيخ لهم على عادة العرب في مثله، فإنّهم متى ما راموا المبالغة في تهديد إنسان أخرجوا التهديد مُخرَج الأمر لغيره، بتركه وما يعمل، وهذا شبيه قوله تعالى: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا﴾^(٩)، أفيظن ظان^(١٠) أنّه أمر نبيّه أن يُخْلِ بينه وبين المذكور، وهل يُقدِر أحدٌ على منعه حتى يأمره بالتخليّة بينه وبينه، فصَحّ بما ذكرنا أنّه أراد بذلك تهديدهم والمبالغة في تقرّيعهم.

(١) «ما» سقط من: ج، م، ل.

(٢) «في» سقط من: ج، م، ل.

(٣) أ، ب، ي: «لا».

(٤) أ: «لا يوجب تركه من تركه».

(٥) ل: «يصح به الإجماع».

(٦) م، ل: «ولا».

(٧) ج: «والقرينة».

(٨) ج، م: «فإنّه».

(٩) المدثر: ١١.

(١٠) م: «ظن». أ، ب، ج، ي: «ظننا».

وبعد، فَإِنَّ مَعْنَاهُ^(١): الْأَمْرُ لِنَبِيِّهِ ﷺ بِالْخُرُوجِ مِمَّا^(٢) يَلْزَمُهُ مِنَ التَّبْلِيغِ وَتَرْكِ^(٣) مَا وَرَاءَ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِنَ التَّبْلِيغِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَاحُ الْمُبِينِ﴾^(٤)، وَبِتَضَمُّنِ ذَلِكَ أَنَّهُ تَعَالَى سَيَكْفِيهِ أَمْرُهُمْ، وَأَخْبَرَ عَنْ لَعِبِهِمْ وَخَوْضِهِمْ، وَأَنَّهُمْ لَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى وَعْظِهِ وَإِنْذَارِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾^(٥) وَلِتَصْغِيَ إِلَيْهِ أَفِيدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ^(٦)، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ جَعَلَ لِلْأَنْبِيَاءِ أَعْدَاءً كِي يُصْغِيَ إِلَى زُخْرَفَتِهِمْ^(٧) قُلُوبُ الْكُفَّارِ، وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْمَعْصِيَةِ، وَهَذَا يُوجِبُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ شَاءَ كُفْرَهُمْ وَمَعْصِيَتَهُمْ.

الْجَوَابُ: أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ أَنَّهُ جَعَلَ لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا لِأَجْلِ الْإِصْغَاءِ وَلِأَجْلِ كَذَا، فَسَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ^(٨) بِالظَّاهِرِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِتَصْغِيَ﴾ عَطْفٌ، وَلَيْسَ بِجَوَابٍ لِقَوْلِهِ: ﴿جَعَلْنَا﴾، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنَّهُ ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ كِي يُغْوِيَهُمْ^(٩) بِذَلِكَ ﴿وَلِتَصْغِيَ إِلَيْهِ أَفِيدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾، وَهُوَ فِي الْمَعْنَى جَوَابٌ لِقَوْلِهِ: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ﴾؛ عَلَى أَنَّهُ لَوْ جَعَلَ ذَلِكَ جَوَابًا لِقَوْلِهِ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا﴾، لَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَطْفًا عَلَى قَوْلِهِ: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾؛ لِأَجْلِ الْمُرَادِ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لَكَانَ إِخْبَارًا عَنِ الْعَاقِبَةِ، وَلَئِنَّهُ يَكُونُ بِمِثَابَةِ أَنْ لَوْ قَالَ: «لِيُوحِيَ وَلِتَصْغِيَ»؛ إِذْ عَطَفَهُ بِاللَّامِ عَلَيْهِ يَقْتَضِيهِ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ

(١) ج: «معنى».

(٢) أ، ب، ل، ي: «بما».

(٣) أ، ب، ي: «وتكرار».

(٤) العنكبوت: ١٨.

(٥) الأنعام: ١١٢، ١١٣.

(٦) م، ل: «زخرفهم».

(٧) م، ل: «التعلق».

(٨) ج، م، ل: «يغزوهم».

هذه اللام تأتي للعاقبة إذ قد عرّفنا بحجّة العقل والسمع أنّه تعالى لا يُريد الفساد، على أنّه لا تعلق لهم في ذلك؛ إذ ليس لشيء يحدث عما علّقه^(١) به على مذهبهم، وإنّما يصحّ ذلك على مذهب القائلين بالاختيار، فالآية موجبة لبطلان مذهبهم وصحة مذهبنا^(٢).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾^(٣)، قالوا: فأخبر أنّه كره خروجهم مع النّبيّ - صلى الله عليه وآله - وانبعاثهم طاعة^(٤)، فقد كره الطاعة^(٥).

الجواب: هو أن الظاهر لا تعلق لهم فيه من وجوه:

أحدها: أنّه تعالى أخبر أنّه منعه من الخروج فليس يخلو من أن يكونوا قادرين على الخروج أو غير قادرين، فإن كانوا غير قادرين فمنعهم محال، وإن كانوا قادرين وقد منعه الله فقد صحّ مذهبنا وبطل مذهب القوم.

وثانيها^(٦): أنّه أخبر أنّهم أمروا^(٧) بالقيود، وإذا كانوا مأمورين بالقيود فخرجهم ليس بطاعة، وإذا لم يكن خروجهم طاعة وجب أن يكره الله خروجهم؛ لأنّ خروجهم يكون معصية؛ لأنّ الله تعالى لا يأمر بالمعاصي ولا ينهى عن الطاعات، وكيف يأمر بالمعاصي، وإنّما يصير معصية بترك الأمر فكيف يكون خروجهم طاعة وقد نهوا عنه؟ ألا ترى إلى^(٨) قوله تعالى: ﴿فَقُلْ

(١) ل: «بشيء يحدث عما عقله».

(٢) انظر: متشابه القرآن، ص ٢٥٩-٢٦٠. وتفسير الطبري، ٦-٣/٨.

(٣) التوبة: ٤٦. وانظر: تأويل الزمخشري لها والرد عليه في الكشاف، ٢/٢٦٧. وانظر تعليق المحقق في هامش الصفحة المذكورة.

(٤) جميع النسخ عدل: «طاعتهم».

(٥) أ: «كرمه لطاعة».

(٦) هذا هو ثاني الوجوه التي ذكرها المصنّف، ولم يذكر غيرها!

(٧) ج: «منعوا».

(٨) م: «إلا إلى».

لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا ﴿١﴾، فقد صرَّح بنهيهم^(٢) عن الخروج، وإذا كان كذلك فإنما كره ما نهى عنه؟

وبعد، فإنه تعالى بيّن وجه كراهيته لذلك؛ لأنه ذكر أنهم لو خرجوا [فيهم] ما زادوهم إلا خيالاً ولأوضّعوا خلاهم^(٣) يَبْغُونَهُمِ الْفِتْنَةَ وفيهم^(٤) سَمَاعُونَ لهم، وإذا كان كذلك فخروجهم على هذا الوجه معصية؛ ولذلك نهوا عن الخروج، وإنما بيّن أن كراهيته لخروجهم ونهيّه إيّاهم عن ذلك لما في خروجهم من ضروب الفساد، فلو كان تعالى يجوز أن يريد الفساد لم يكن لبيان الوجه الذي لأجله كره خروجهم وهو ما كان فيه من الفساد معنى؛ إذ قد^(٥) يجوز أن يريد الفساد على مذهبيهم، فالآية دالة على أنه لا يريد الفساد دون أن يدل على أنه يريد^(٦).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾^(٧)، قالوا: وهذا يدل على أنه^(٨) يريد الفساد.

الجواب: الظاهر لا تعلق فيه، وذلك أنه لفظ^(٩) الاستفهام، وبلاستفهام لا يحصل العلم بأن المسؤول يفعل ما استفهم عنه فعله.

فإن قيل: لو لم يكن ذلك جائزاً عليه لما جاز أن يستفهموا ذلك منه^(١٠).

(١) التوبة: ٨٣. وانظر: تفسير الطبري، ١٠/٢٠٣-٢٠٤.

(٢) أ، ب، ي: «بنهيهم».

(٣) جميع النسخ بضمير الغيبة، ولعل الصواب أن يقول: «لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خيالاً ولأوضّعوا خلا لكم» بكاف الخطاب ليصح المعنى قبله وبعده.

(٤) ب، م: «خلالكم يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ فيكم»، وهو سهو.

(٥) ل: «إنه لا».

(٦) ل: «يريد به».

(٧) البقرة: ٣٠.

(٨) ي: «أن».

(٩) ج، ل: «الأن لفظ». م: «الأن لفظه لفظه».

(١٠) ج، م: «عنه».

قيل له: ليس في الظاهر أَنَّهُم استَفْهَمُوا: «أُرِيدُ»^(١) الفساد أم لا، وإِنَّمَا استَفْهَمُوا عنه: «هل تَجْعَل في الأرض مَن يُفْسِد فيها؟» وَبَيْنَهُمَا بَوْنٌ بَيِّنٌ، وذلك أَنَّهُ^(٢) يَجُوزُ أَنْ يَخْلُقَ مَن يُفْسِد، ولا يَجُوزُ أَنْ يُفْسِدَ بِنَفْسِهِ، كما أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَخْلُقَ مَن يَكْذِبُ^(٣)، ولا يَجُوزُ أَنْ يَكْذِبَ هو، وإذا كان كذلك سَقَطَ التَّعَلُّقُ بِالظَّاهِرِ^(٤)؛ لَأَنَّهُمْ سَأَلُوهُ: هل يَجْعَل في الأرض مَن يُفْسِد فيها أم لا؟، وذلك جائزٌ وليس ذلك يُوجِبُ أَنَّهُ يُرِيدُ الفساد^(٥).

فإن قيل: لو لَمْ يُرِدِ الفساد^(٦) ما خَلَقَ مَن يُفْسِد مع عِلْمِهِ بذلك.
قيل له: هذا تَعَلُّقٌ بغير الظاهر بل بغير القرآن.

وبعد، فَإِنَّهُ فاسِدٌ؛ لَأَنَّهُ لا يَجُوزُ لِلإِنْسَانِ أَنْ يُكَلِّفَ^(٧) مَن يَغْلِبُ في ظَنِّهِ أَنَّهُ يَسْتَعْمَلُ الفسادَ، ولا يوجِبُ ذلك كَوْنُ فاعِلِهِ مُرِيدًا له، وَغَلَبَةُ الظَّنِّ في هذا^(٨) البابِ تَجْرِي تَجْرِي العِلْمِ، وهذا خُرُوجٌ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ مِنْ دَفْعِ تَعَلُّقِهِمْ بِالْمُتَشَابِهَاتِ، وَالْكَلَامُ فِيهِ يَطُولُ وَهُوَ مَشْرُوحٌ فِي كِتَابِ الْمُتَكَلِّمِينَ.
وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾^(٩)، قَالُوا: فَعَلَّقَ اهْتِدَاءَهُمْ^(١٠) بِمَشِيئَتِهِ.

الْجَوَابُ: أَنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْأَفْعَالَ الْمُسْتَقْبَلِيَّةَ^(١١)، لَا يَصَحُّ إِطْلَاقُهَا دُونَ تَعْلِيلِهَا

(١) جميع النسخ عدال: «أريد».

(٢) ج: «لأنه». أ، ب، ل، ي: «أنه».

(٣) م: «هو».

(٤) ج، م، ل: «بظاهره».

(٥) انظر في هذه القضية: متشابه القرآن، ص ٧٨-٧٩.

(٦) م: زيادة: «لفظ الجلالة».

(٧) م: «بكل».

(٨) ج: «وهذا».

(٩) البقرة: ٧٠.

(١٠) ج: «هداهم».

(١١) ج: «المستقبل».

بالمشيئة، وأن ذلك إنما يصح في الطاعات دون المعاصي، ولا خلاف أن جميع الطاعات تكون بمشيئته وأمره، على ما بيناه.

وبعد، فإنما^(١) أمر بتعليق الأفعال المستقبلية^(٢) بمشيئته ليخرج من أن يكون قطعاً وحكماً بناءً؛ لأن المخلوق لا يعلم يقيناً أنه يحصل^(٣) في المستقبل ويتمكن من فعله فيعتد بذلك.

وبعد، فإنه إنما يصح ذلك في الطاعات دون المعاصي.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ﴾^(٤)، قالوا: فقد بين أنه تعالى ذرأهم لجهنم، فإذا كان ذرأهم لذلك فقد أراد منهم ما يصيرون به إليها من الكفر والمعاصي^(٥).

الجواب: الظاهر لا يقتضي أنه خلقهم لجهنم، ولا يدل ذلك على أنه أراد منهم الكفر والمعاصي وعندنا يريد العقاب، وإن لم يرذ ما يستحق به ذلك كما يريد من الفاسق التوبة، وإن لم يرذ ما لأجله تجب التوبة، وقد يريد الإمام إقامة الحد على السارق^(٦)، وإن كان لا يريد السرقة التي لأجلها وجب القطع، وإذا كان كذلك سقط التعلق بالظاهر في ما راموا^(٧)، ويخالف ذلك ما قلناه في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾؛ لأن هذه اللام هنا دخلت على نفس ما ادعينا من إرادته العبادة من جميعهم وفي تلك الآية دخلت على سوى ما ادعوه. وبعد فليس يخلو اللام من قوله: ﴿لِجَهَنَّمَ﴾، من أن يكون^(٨) لغرض الفعل، أو

(١) ج: «فإنه».

(٢) ج: «المستقبل».

(٣) ج: «يفعل».

(٤) الأعراف: ١٧٩.

(٥) ل: «المغايرة». انظر هذه المسائل في: متشابه القرآن، ص ٩٦.

(٦) ل: «الفاسق».

(٧) ج، م، ل: «التعلق بظاهرة في ما راموه».

(٨) جميع النسخ: «يكون» بالياء، وحمل اللام على معنى الحرف، فذكر «يكون».

تَكُونُ لَامَ الْعَاقِبَةِ، وَلَا يَصَحُّ أَنْ تَكُونَ لَغَرَضِ الْفَعْلِ لَوْجُوهُ^(١).

أَحَدُهَا: أَنَّهُ^(٢) لَوْ خَلَقَهُمْ لِلْجَهَنَّمَ وَالْكَفَرِ لَمَا جَازَ أَنْ يَقُولَ فِي آخِرِهِ: ﴿أُولَئِكَ كَالْأَنْعَمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾^(٣)، وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: بَلْ هُمْ أَضَلُّ، وَإِنَّمَا فَعَلُوا مَا لَهُ خُلُقُوا؟^(٤) وَكَيْفَ^(٥) يَجُوزُ أَنْ يَذُمَّهُمْ بِمَا خَلَقَهُمْ لَهُ وَأَرَادَهُ مِنْهُمْ؟
وِثَانِيهَا: أَنَّ لَامَ «كَي» الَّتِي تَكُونُ لَغَرَضِ الْفَعْلِ لَا تَدْخُلُ عَلَى الْأَسْمَاءِ وَإِنَّمَا تَدْخُلُ عَلَى الْأَفْعَالِ.

وِثَالِثُهَا: أَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى تَنَاقُضٍ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾، فَهَذَا بَيْنَ أَنَّهُ خَلَقَهُمْ لِعِبَادَتِهِ، فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَخْلُقَهُمْ لِلْجَهَنَّمَ مَعَ ذَلِكَ^(٦)؟

وَرَابِعُهَا: أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ﴾ لَا بُدَّ فِيهِ مِنْ حَذْفٍ؛ لِأَنَّ الْقَائِلَ إِذَا قَالَ: نَسَجْتُ هَذَا الثَّوبَ لَزِيدٍ؛ يَعْنِي: لِيَلْبَسَهُ.
فَإِنْ قِيلَ: فَمَا حُجَّتُكُمْ عَلَى جَوَازِ لَامِ الْعَاقِبَةِ.

قِيلَ لَهُ: هَذَا ظَاهِرٌ فِي الْقُرْآنِ وَالشَّعْرِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَالْتَقِطُوا لَكُمْ ذِكْرًا﴾^(٧)، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُمْ^(٨) لَمْ يَلْتَقِطُوهُ لَذَلِكَ، وَإِنَّمَا التَّقِطُوهُ لِمَا حَكِيَ عَنْ امْرَأَتِهِ حَيْثُ قَالَتْ: ﴿قُرْتُ عَيْنِي لِي وَلَكَ لَا تَقْتُلُوهُ عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا﴾^(٩)، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

(١) تابع هذه الوجود وغيرها في: متشابه القرآن، ص ٣٠٥-٣٠٦.

(٢) «أَنَّهُ» سقط من: أ، ب.

(٣) الأعراف: ١٧٩.

(٤) «وكيف يجوز أن يقول بل هم أضل وإنما فعلوا ما له خلقوا» سقط من: أ، ب، ي.

(٥) ل: «وكذلك».

(٦) انظر حل هذا التناقض في: متشابه القرآن، ص ٣٠٥-٣٠٦.

(٧) القصص: ٨.

(٨) في جميع النسخ: «أَنَّهُ».

(٩) القصص: ٩.

وللموت تغذو الوالدات سخاها كما لخراب الدهر تُبنى المساكن^(١)
ومعلوم أنَّ الوالدات لا تغذو سخاها للموت، والمساكن لا تُبنى للخراب،
ولكنه أخبر عن عاقبة الأمرين، وقال آخر:

أموالنا لذوي الميراث نجمعها ودورنا لخراب الدهر نبنيها^(٢)
وقال آخر:

فيللموت^(٣) ما تليد الوالد^(٤)

وقال آخر:

وقد سمّونا كلباً ليأكل لحمتهم وما فعلوا بالحزم إذ سمّونا الكلباً^(٥)

*

(١) البيت من الطويل، وينسب للإمام علي بن أبي طالب في ديوانه، ١٧٦/١.

(٢) البيت من البسيط، لسابق البربري في اللامات، ص ١٢٠. ولم ينسب في لسان العرب، مادة: (ل.و.م). والمعجم
المفصل لشواهد اللغة، ٢٨٩/٨.

(٣) ج، ل، م: «للموت».

(٤) البيت من المتقارب، لنهيكه بن الحارث المازني، أو لشتيم بن خويلد في خزانة الأدب، ٥٣٠/٩، ٥٣٣. ولشتيم أو
لسماك بن عمرو في لسان العرب، مادة: (ل.و.م). وصدره: «وإن يكن الموت أفناهم». انظر: المعجم المفصل
لشواهد اللغة، ٢٠٠/٢. ومتشابه القرآن، ص ٢٦١.

(٥) البيت من الطويل، وقد نسبته الشعالبي لمالك بن أسماء في: ثمار القلوب في المضاف والمنسوب (٣٩٣/١) بلفظ:
«هم سمّونا كلباً ليأكل بعضهم ولو ظفروا بالحزم لم يسمن الكلب»

الباب السابع

في ما يتعلّق به في^(١) الهداية والإضلال

الواجب فيه أن نذكر أولاً^(٢) وجوه الهداية والإضلال في اللغة، ثمّ نذكر الخلاف بين الأمة فيهما وفي ما^(٣) يجوز أن يجري على الله تعالى من ذلك، ثمّ نذكر الأصحّ من ذلك، وما يجوز على الله تعالى وما لا يجوز، ثمّ نذكر الآيات التي يتعلّق بها فيهما ونجيب عن واحدة واحدة، منها الكلام في وجوه الهداية والإضلال في اللغة.

أمّا الهداية فقد اختلفوا في أصلها^(٤) على ثلاثة أقوال^(٥):

أحدها^(٦): قول من قال^(٧): إنّ معناه^(٨) في الأصل: الطريق.

وثانيها: قول من قال: إنّ معناه في الأصل: الدلالة والإرشاد.

وثالثها: قول من قال: إنّ معناه في الأصل: الفوز والنّجاة.

فأمّا الذين قالوا: إنّ أصله الطريق احتجّوا بقوله تعالى: ﴿أَجِدْ عَلَى النَّارِ

هُدًى﴾^(٩)؛ يعني طريقاً، وقال أيضاً: ﴿إِنْ عَلَيْنَا لَلْهُدَى﴾^(١٠)؛ أي: طريق يحقّ^(١١)

(١) ج: زيادة: «باب».

(٢) أ، ب، ي: «أَوَّلًا أَنْ نَذْكُرَ».

(٣) أ، ب، ي: «فِيهَا فِي مَا».

(٤) ج، م: «أَصْلُهُ».

(٥) راجع هذه الأقوال والقضية كاملة في: متشابه القرآن، صص ٥٩-٧٢.

(٦) جميع النسخ عدا ج: «إِحْدَاهَا».

(٧) «قَوْلٌ مَنْ قَالَ» سقط من: أ، ب.

(٨) أ، ب، ي: «مَعْنَاهَا».

(٩) طه: ١٠.

(١٠) الليل: ١٢.

(١١) ج، م، ل: «الْحَقُّ».

عليّ، وقال تعالى أيضًا^(١): ﴿كَأَلَيْدِي أَشْتَهَوْتُهُ الشَّيْطَانُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانًا لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى انْتَظِرْنَا قُلْ إِنِّي هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى﴾^(٢)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدْنُهُمْ أَقْتَدِ﴾^(٣)؛ أي سُنَّتِهِمْ وطَرِيقَتِهِمْ^(٤) اقْتَدِ. وقال الشاعر:

مَا لَمْ أَجِدْكَ عَلَى هُدًى أَثَرٍ يَقْرُو مِقْصَدَكَ قَائِفٌ قَبْلِي^(٥)

يَعْنِي: عَلَى طَرِيقِ أَثَرِهِ^(٦). وقال آخر:

قَدْ وَكَلْتُ بِالْهُدَى إِنْسَانًا^(٧) سَاهِمَةً كَأَنَّهُ مِنْ تَمَامِ الظُّمِّ مَسْمُولٌ^(٨)

قالوا: ثُمَّ سَمَّى الدَّلَالََةَ إِلَى الطَّرِيقِ هُدًى وَهَدَايَةً، ثُمَّ سَمَّى الْفُوزَ وَالنَّجَاةَ هُدًى لِمَا كَانَ يَنَالُ ذَلِكَ بِسُلُوكِ الطَّرِيقِ حَتَّى سَمَّى كُلَّ خَيْرٍ وَنَجَاةٍ هُدًى وَهَدَايَةً، كَمَا سَمَّى ضِدَّهُ خَبِيئَةً وَغَوَايَةً وَضَلَالَةً.

وَأَمَّا الَّذِينَ قَالُوا أَصْلُهُ الْبَيَانُ وَالِدَّلَالَةُ، احْتَجَّجُوا بِآيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ نَحْوَ قَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٩)، وَقَوْلِهِ أَيْضًا: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى﴾^(١٠)، قَالُوا: وَأَصْلُ ذَلِكَ مِنَ التَّقَدُّمِ، وَالْهَادِي مَنْ كُلِّ شَيْءٍ أَوَّلُهُ وَمَتَقَدَّمُهُ، يَقُولُونَ^(١١): هَدَيْتُهُ فَقَدَّمْتُهُ، وَيُقَالُ: هَوَادِي الْوَحْشِ؛ أَيِ

(١) أ، ب، ي: زيادة: «تعالى».

(٢) الأنعام: ٧١. وانظر: تفسير الطبري، ٢٣٥/٧-٢٣٨.

(٣) الأنعام: ٩٠.

(٤) أ، ب، ل، ي: «وطريقهم».

(٥) ب: «أثر يقفو المقصد قائف قبلي». والبيت لامرئ القيس في ديوانه، ص ٦٦٩.

(٦) أ، ب، ي: «أمره».

(٧) ج: «السان».

(٨) البيت من البسيط، للشماخ بن ضرار في ديوانه، ص ٢٨١. وانظر: أساس البلاغة، (و.ك.ل). وتاج العروس،

مادة: (هدي). والمعجم المفصل لشواهد اللغة، ٣١٧/٦.

(٩) الشورى: ٥٢.

(١٠) فصلت: ١٧.

(١١) ج، م: «يقول».

الْمَتَقَدِّمَاتِ لِلدَّلَالَةِ، قَالَ لَيْدٌ:

خَذَلْتُ^(١) وَهَادِيَةَ الصَّوَارِ قِوَامُهَا^(٢)

ويقال للمتقدم من الغنم: هادية الغنم، ولما كان الدليل يتقدم القوم سموه هادياً، ثُمَّ سَمَوْا فِعْلَهُ هِدَايَةً، فَلَمَّا كَثُرَ ذَلِكَ وَشَاعَ، وَصَفَوْا كُلَّ مَنْ أَرَشَدَ غَيْرَهُ لِمِرَاشِدٍ^(٣) أَمْرِهِ بِأَنَّهُ قَدْ هَدَاهُ، حَتَّى سَمَوْا حُصُولَ الْمُسْعَى^(٤) وَالنَّجَاةَ هِدَايَةً. وَالَّذِي يَذُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾^(٥)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾^(٦)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾^(٧)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَهْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾^(٨)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِن قَوْمٍ مُّوسَى أُمَةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْذِلُونَ﴾^(٩)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾^(١٠)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ﴾^(١١)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ۖ يَهْدِي إِلَى الْرُّشْدِ﴾^(١٢)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾^(١٣).

فَأَمَّا الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّ أَضْلَهُ الْفُوزُ وَالنَّجَاةُ احْتَجُّوا أَيْضًا بِآيَاتٍ مِنْ كِتَابِ

(١) «خذلت» سقط من جميع النسخ عدا: ي.

(٢) البيت من الكامل، للبيد في ديوانه، ص ٣٠٧. وصدرة: «أفتلك أم وحشية مسبوقة». انظر: تاج العروس، (خ.ن.س). وديوان الأدب، ٣/ ٣٧٤. والمعجم المفصل لشواهد اللغة، ٧/ ١٤٩.

(٣) أ، ب، ل، ي: «بمراشد».

(٤) أ، ب، ي: «المنعم».

(٥) الإنسان: ٣.

(٦) البلد: ١٠.

(٧) الرعد: ٧.

(٨) الأنبياء: ٧٣.

(٩) الأعراف: ١٥٩.

(١٠) الإسراء: ٩.

(١١) الأحقاف: ٣٠.

(١٢) الجن: ١-٢.

(١٣) النحل: ١٦.

الله تعالى، فمن ذلك قوله: ﴿وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَى﴾^(١)؛ يعني: أهلكهم ولم يُنجِهم؛ لأنه ذكره عَقِيبَ إهلاكِ الله إِيَّاهم في البحر، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾^(٢)، ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾^(٣)، وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَابٌ﴾^(٤)، وكذلك قوله حكايةً عن أهل النار: ﴿لَوْ هَدَيْنَا اللَّهَ هَدَيْنَاكُمْ﴾^(٥)؛ أي أُنَجِّنَاكُمْ، ومعلوم أنه لم يُرَدَّ به في هذه الآيات أنه لا يَهْدِيهم ولا يُبَيِّن لهم؛ لأنه لا خلاف أنه قد هَدَى الكل بِمَعْنَى البيان والدلالة، وأنه لا يصحُّ التَّكْلِيفُ إِلَّا مع البيان، ولذلك قال: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى﴾، ولا يجوز أن يكون ذلك بِمَعْنَى الإسلام والإيمان؛ لأنه قد يؤمن الكافر ويتوب الفاسق، فَمَعْنَى هذه الآيات أنه لا يُنَجِّيهم ولا يُبَيِّنهم، قالوا: وقد سَمَّى الله الشَّوَابَ هُدًى، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَلُهُمْ﴾^(٦) سَيِّئِهِمْ^(٧).

وبعد، فالقتل لا يكون هُدًى إِلَّا بِمَعْنَى النجاة والشَّوَاب، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي﴾^(٧) الآية. فقوله تعالى: ﴿يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ﴾ إلى الجنة، قالوا: وإنما سَمَّى البيان والطريق والدلالة هُدًى من حيث إنه يُؤَدِّي إلى النجاة والفوز، قالوا: وإنما يكون الهُدًى بِمَعْنَى الدلالة والبيان إذا كان مَقِيدًا^(٨) مقرونًا بما إليه هُدًى، كقوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾^(٩)، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى

(١) طه: ٧٩.

(٢) البقرة: ٢٦٤.

(٣) الصف: ٥.

(٤) غافر: ٢٨.

(٥) إبراهيم: ٢١.

(٦) محمد: ٤-٥.

(٧) يونس: ٩.

(٨) ج: «مفيد».

(٩) الفاتحة: ٦.

صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ^(١). فَأَمَّا^(٢) إِذَا أُظْلِقَ فَمَعْنَاهُ الْفُوزُ وَالنَّجَاةُ وَمَا يَجْرِي تَحْرَاهُ مِنَ الْخَيْرِ وَالثَّوَابِ^(٣)، فَجَمِيعُ ذَلِكَ يُسَمَّى هُدًى، بَلْ يُسَمَّى جَمِيعُ مَا كَانَ خَيْرًا هُدًى، وَمَا كَانَ يُوْدِي إِلَيْهِ مِنْ إِرْشَادٍ وَبَيَانٍ وَدَلَالَةٍ^(٤) وَمَعُونَةٍ، وَتَرْغِيبٍ^(٥) هُدًى وَهَدَايَةً. وَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ فَالْهُدَى يَكُونُ عَلَى وَجْهِ:

أَحَدُهَا: بِمَعْنَى الطَّرِيقِ. وَثَانِيهَا: بِمَعْنَى الدَّلَالَةِ وَالْإِرْشَادِ وَالِدُعَاءِ. وَثَالِثُهَا: بِمَعْنَى الْفُوزِ وَالنَّجَاةِ. وَرَابِعُهَا: بِمَعْنَى الثَّوَابِ. وَخَامِسُهَا: بِمَعْنَى الْوَصْفِ بِذَلِكَ وَالْحُكْمِ عَلَيْهِ. فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي آلِ النَّفِثِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾^(٦)؛ يَعْنِي: يُسَمُّونَ مُهْتَدِينَ^(٧) مَنْ قَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ ضَالًّا، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ فِي بَعْضِ الْخَوَارِجِ:

مَا زَالَ يَهْدِي قَوْمَهُ وَيُضِلُّنَا جَهْلًا وَيَنْسِبُنَا إِلَى الْكُفَّارِ^(٨)
يَعْنِي: سَمَّاهُمْ^(٩) هَادِينَ، وَسَمَّى أَعْدَاءَهُ ضَالِّينَ.

وَأَمَّا الضَّلَالُ فَإِنَّهُ يَجِيءُ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: لَازِمٌ وَمَتَعَدٍّ؛ فَأَمَّا اللَّازِمُ فَمَا جَاءَ مُطْلَقًا غَيْرَ مَقْرُونٍ بِالْمَفْعُولِ، مِثْلُ قَوْلِهِمْ: ضَلَّ الشَّيْءُ، وَمَعْنَاهُ: «ضَاعَ وَهَلَكَ»، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾^(١٠)؛ أَي: بَطَلُ وَهَلَكَ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَيُّ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ﴾^(١١) مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا^(١٢)؛ أَي:

(١) الشورى: ٥٢.

(٢) أ، ي: «وَأَمَّا».

(٣) ي، ج، م، ل: «مِنَ الثَّوَابِ وَالْخَيْرِ».

(٤) «بَلْ تَسْمَى جَمِيعُ مَا كَانَ خَيْرًا هُدًى، وَمَا كَانَ يُوْدِي إِلَيْهِ مِنْ إِرْشَادٍ وَبَيَانٍ وَدَلَالَةٍ» سَقَطَ مِنْ: أ، ب، ي.

(٥) أ، ب، ي: «وَالْتَرْغِيبِ».

(٦) النساء: ٨٨.

(٧) ج: «يَعْنُو يُسَمُّونَ مُهْتَدِينَ». م، ل: «يَعْنِي يُسَمُّونَ مُهْتَدِيًا».

(٨) هَذَا الْبَيْتُ مِنَ الْكَامِلِ، وَلَمْ نَجِدْهُ فِي مَا وَقَفْنَا عَلَيْهِ مِنْ مَصَادِرِ.

(٩) ج، ل، م، ي: «يَعْنِي أَنَّهُ يُسَمِّيهِمْ».

(١٠) الكهف: ١٠٤.

(١١) غافر: ٧٣-٧٤.

ضاعوا، وقال تعالى أيضًا^(١): ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ﴾^(٢)، وقال تعالى أيضًا^(٣): ﴿وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَ مِنْ قَبْلُ﴾^(٤).

وأما المتعدي^(٥) فما جاء مقيّدًا مقرونًا بالمفعول فنحو قولهم: «ضَلَّ فلانُ الطريقَ والدارَ»، إذا اشتبه عليه فجهله وإن لم يهتدِ إليه. فمن ذلك قوله تعالى: ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾^(٦)، وكذلك قوله تعالى: ﴿أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ﴾^(٧). وقد يدخل فيه «عن» فيقال: ضلَّ عن الطريق، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ﴾^(٨)، وقال عَقِيْبَه: «لِيَضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» بفتح الياء^(٩)، وكذلك قوله: ﴿لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ﴾^(١٠)، وكذلك قوله: ﴿وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾^(١١). فأما لفظ «أضَلَّ» فيجيء على وجهين: أحدهما^(١٢): يتعدى إلى مفعول واحد كقوله: الرَّجُلُ أضَلَّ دَابَّتَهُ، وفي «نوادِر أبي زَيْدٍ»: يقال لِكُلِّ ما لا يُفَارِقُ مَكَانَهُ مثل الطريق والدار: ضَلَّ فلان الطريق والدارَ، وإذا كان مِمَّا يُفَارِقُ مَكَانَهُ كالدَّابَّةِ: أضَلَّ الرَّجُلُ دَابَّتَهُ، ومنه قول الشاعر:

هَبُونِي امْرَأً مِنْكُمْ أَضَلَّ بَعِيرَهُ^(١٣) لَهُ ذِمَّةٌ، إِنَّ الدَّمَامَ كَبِيرُ^(١٤)

(١) ج، م، ل: «أيضا تعالى».

(٢) الإسراء: ٦٧.

(٣) ج، م، ل: «أيضا تعالى».

(٤) فصلت: ٤٨.

(٥) ل: «التعدي».

(٦) البقرة: ١٠٨.

(٧) الفرقان: ١٧.

(٨) النحل: ١٢٥.

(٩) أ، ب، ي: «بالفتح».

(١٠) إبراهيم: ٣٠.

(١١) المائدة: ٧٧.

(١٢) جميع النسخ عدا ج، م: «إحداهما».

(١٣) ج: «طريقه»، وهو سهو.

(١٤) البيت من الطويل، لعروة بن أذينة في تلخيص الشواهد، ص ٤٤٢. ولأبي ذَهَبِلَ الجَمَحِي في ديوانه، ص ٧٧.

الأغاني: ١٤٦/٧.

وقال: إذا كانت^(١) الدابة أيضا مما لم يفارق مكانها، وإنما جهل صاحبها بمكانها، يقال فيه أيضا: ضل فلان دابته، ولا يقال: أضل فلان دابته، فهذا المتعدي^(٢) بالألف إلى مفعول واحد يأتي على وجوه:

أحدها: أن يكون الألف ألف تغذية مبنيا على قولهم: ضل الشيء، أي^(٣): هلك وبطل، فيقال من ذلك: أضل بعيره، أي: أهلكه وأبطله، قال الله تعالى: ﴿أَضَلَّ أَعْمَلَهُمْ﴾^(٤)، وقال أيضا: ﴿وَالَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالُهُمْ﴾^(٥) سَيِّئِينَ، أي: لا يبطلها.

وثانيها: أن تأتي على معنى قولهم: أضل الرجل دابته: أي ضل عنه، فيكون الألف فرقا بين ما يفارق مكانه وبين ما لا يفارق^(٦) مكانه.

وثالثها: أن تأتي بمعنى الحضم عليه بالضلال والتسمية، فيقال: أضله فلان، أي: سماه ضالاً، ومنه قوله تعالى: ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾^(٨)؛ بمعنى: تريدون أن تسموا مهتدياً من سماه الله ضالاً؟ وقد احتججنا على ذلك بالشعر في باب الهداية، ونحو ذلك قول الكميت:

فطائفة قد أكفروني بحبكم وطائفة قالوا مُسيءٌ ومُذنبٌ^(٩)

ورابعها: أن تأتي بمعنى الوجدان والمصادفة، فيقال: أضللت فلاناً، أي:

(١) ج، م، ل: «كان».

(٢) م: «المتعدي».

(٣) «أي» سقط من: أ، ب، ي.

(٤) محمد: ١.

(٥) محمد: ٤-٥.

(٦) أ، ب، ج، ل، ي: «يفارقه».

(٧) «أن» سقط من: أ، ب، ي.

(٨) النساء: ٨٨.

(٩) البيت من الطويل، للكميت في شرح هاشميات الكميت، ص ٥٣. انظر: تاج العروس، (خ.ب.ث) ولسان العرب، مادة: (خ.ب.ث). والمعجم المفصل لشواهد اللغة، ٢٦٧/١.

وَجَدُّهُ ضَالًّا كَمَا قَالُوا: أَجَبَنْتُهُ، أَي: وَجَدْتُهُ جَبَانًا، وَأُبْخَلْتُهُ أَي: وَجَدْتُهُ بَخِيلًا، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ آتَخَذَ إِلَهَهُ هَوْنَهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ﴾^(١)؛ أَي وَجَدَهُ ضَالًّا.

وْخَامِسُهَا: أَنْ يَفْعَلَ مَا عِنْدَهُ يَضِلُّ الْعَبْدُ أَوْ لِأَجْلِهِ فَيَنْسِبُ ضَلَالَهُ^(٢) إِلَى نَفْسِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَاءِي إِلَّا فِرَارًا﴾^(٣)، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّى أَنْسَوُكُمْ ذِكْرِي﴾^(٤)، وَمِنْهُ أَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَبِّ إِيَّانَ أَضَلَّلَنَّا كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾^(٥)، وَأَرَادَ بِهِ الْأَصْنَافَ، أَي إِنَّهُمْ ضَلُّوا عِنْدَ عِبَادَتِهَا الْكَثِيرَ مِنَ النَّاسِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْمَدْثَرِ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً﴾، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾^(٦)؛ فَبَيَّنَ تَعَالَى أَنَّ إِضْلَالَهُ لِلْعَبْدِ عَلَى هَذَا السَّبِيلِ مِنْ إِنْزَالِهِ مُتَشَابِهًا أَوْ تَكْلِيفِهِ إِيَّاهُ أَمْرًا لَا يَعْرِفُونَ الْغَرَضَ فِيهِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَضِلُّ الْعَبْدُ فَيَنْسِبُهُ إِلَى نَفْسِهِ، وَعَلَى ذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾^(٧)، وَقَالَ تَعَالَى أَيْضًا^(٨): ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾^(٩)، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾^(١٠)؛ فَصَرَّحَ أَنَّهُ لَا يُضِلُّ بِضَرْبٍ مِنَ الْمَثَلِ إِلَّا الْفَاسِقَ، وَلَا خِلَافَ بَيْنَ الْأُمَّةِ أَنَّهُ تَعَالَى لَا يُضِلُّ بِضَرْبِ الْمَثَلِ أَحَدًا؛ وَإِنَّمَا يَضِلُّ بِهِ الْمَكْلُوفُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَأَضَافَ ضَلَالَهُمْ إِلَى نَفْسِهِ مِنْ حَيْثُ حَدَّثَ^(١١) وَظَهَرَ عِنْدَ ضَرْبِهِ الْمَثَلِ، فَصَارَ كَأَنَّهُ هُوَ الْفَاعِلُ

(١) الجاثية: ٢٣.

(٢) جميع النسخ عدا ج: «العبد ولأجله، فينسب ضلالاته».

(٣) نوح: ٦.

(٤) المؤمنون: ١١٠.

(٥) إبراهيم: ٣٦.

(٦) المدثر: ٣١. وانظر: متشابه القرآن، ص ٦٧٠.

(٧) آل عمران: ٧.

(٨) ج، م، ل: «أيضا تعالى».

(٩) البقرة: ٢٦.

(١٠) أ، ب، ل، ي: «حذف».

لذلك بضرب المثل. على أن عندهم^(١) لا يجوز أن يُضِلَّ أحداً إلا بأن يخلق فيه الضلال، أو بأن يخلق فيه ما يوجبُه من قدرة وغيرها.

والآخر: أن تتعدى لفظة «أضل» إلى مفعولين، وهو يأتي مع حذف^(٢) وأداة وبغير أداة، فيقال^(٣): أضله الطريق، وأضل عن الطريق، كما قال تعالى: ﴿فَأَضَلُّنَا السَّبِيلَ﴾^(٤)، وقال تعالى أيضاً^(٥): ﴿وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَادًا لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ﴾^(٦)، وكذلك قوله تعالى في سورة إبراهيم: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ﴾^(٧)؛ بضم الياء، وكذلك قوله تعالى في سورة الفرقان: ﴿لَقَدْ أَضَلَّيْ عَنْ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾^(٨)، وكذلك قوله تعالى فيها: ﴿إِنْ كَادَ لَيُضِلَّنَا عَنْ هَٰئِهِتِنَا﴾^(٩)؛ فهذا هو الإضلال بمعنى^(١٠) الإغواء عن الحق، وكل ما في القرآن من هذا الباب فهو منسوب إلى غيره و^(١١) موصوف به سواء، وليس في القرآن شيء من هذا الجنس مضافاً إلى الله تعالى، أغني ليس فيه^(١٢) أنه أضل عن الدين؛ أي عن الحق وما يجري مجرى ذلك، وإنما^(١٣) يجيء مطلقاً غير مقرون بشيء أضل عنه، كقوله: ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾^(١٤)، وكقوله تعالى: ﴿وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾^(١٥).

*

(١) أ، ب: «عنده».

(٢) ل: «منع حرف».

(٣) أ، ب، ي: «فقال».

(٤) الأحزاب: ٦٧.

(٥) ج، م، ل: «أيضاً تعالى».

(٦) الزمر: ٨.

(٧) إبراهيم: ٣٠.

(٨) الفرقان: ٢٩.

(٩) الفرقان: ٤٢.

(١٠) ل: «يعني».

(١١) «و» سقط من: ج، م.

(١٢) «ليس فيه» سقط من: أ، ب، ج، ي.

(١٣) أ، ب، ي: «فإنما».

(١٤) الرعد: ٢٧.

(١٥) الجاثية: ٢٣.

فَصْلٌ فِي الْخِلَافِ

اختلفت^(١) الأُمَّةُ في مَعْنَى^(٢) قوله تعالى: «هَدَاهُ اللَّهُ ، وَأَصْلَهُ اللَّهُ» في أَوْجِهٍ،
وَاتَّفَقُوا في أَوْجِهٍ؛ فَأَمَّا قَوْلُهُ: «هَدَاهُ اللَّهُ^(٣)» فَاتَّفَقُوا أَنَّهُ يَجُوزُ بِمَعْنَى الْبَيَانِ وَالِدَلَالَةِ
وَالدُّعَاءِ وَالْأَمْرِ وَالْإِنْجَاءِ وَالْإِثَابَةِ. وَبِمَعْنَى الْحُكْمِ بِهَا^(٤) عَلَيْهِ وَتَسْمِيَتِهِ وَوُضْفِهِ.
وَاخْتَلَفُوا في مَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ الْمَجْبِرَةُ في أَنَّ مَعْنَى «هَدَاهُ^(٥) اللَّهُ»: خَلَقَ فِيهِ
الْهُدَى وَالْإِيمَانَ وَالْإِسْلَامَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: خَلَقَ فِيهِ مَا يُوْجِبُ ذَلِكَ مِنْ قُدْرَةٍ
وغيرها. وَقَالَ أَهْلُ الْعَدْلِ: ذَلِكَ لَا يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ يَزِيلُ التَّكْلِيفَ،
وَأَمَّا يَجُوزُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى مَا يَجْرِي تَجَرُّى التَّمَكِينِ أَوْ تَجَرُّى التَّكْلِيفِ أَوْ تَجَرُّى
اللُّطْفِ أَوْ تَجَرُّى الْوُضْفِ، وَالْحُكْمِ عَلَيْهِ بِهِ أَوْ تَجَرُّى الثَّوَابِ وَالنَّجَاةِ.
وكَذَلِكَ اتَّفَقُوا في مَعْنَى أَنَّهُ «أَصْلَهُ» أَنَّهُ بِمَعْنَى الْعَذَابِ وَالْإِهْلَاكِ، وَبِمَعْنَى
التَّسْمِيَةِ وَالْحُكْمِ، وَبِمَعْنَى الْوُجْدَانِ وَالْمُصَادَفَةِ، وَبِمَعْنَى أَنَّهُ^(٦) يَفْعَلُ مَا يَضِلُّ
الْعَبْدُ عِنْدَهُ فَيُضِيفُهُ إِلَى نَفْسِهِ.

وَاخْتَلَفُوا في مَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ الْمَجْبِرَةُ بِأَنَّهُ يَضِلُّ عَنِ الدِّينِ بِمَعْنَى: خَلَقَ
الضَّلَالَةَ^(٧) فِيهِ، أَوْ خَلَقَ مَا يُوجِبُهُ مِنْ قُدْرَةٍ وَغيرها، وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ يَجُوزُ أَنَّ
«يَضِلُّ» بِمَعْنَى التَّلْبِيسِ وَالتَّمْوِيهِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَجُوزُ أَنْ يَضِلَّ عَنِ الدِّينِ
ابْتِدَاءً. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَجُوزُ ابْتِدَاءً. وَقَالَ أَهْلُ الْعَدْلِ: لَا يَجُوزُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ،
وَأَمَّا^(٨) يَجُوزُ مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِمَّا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ.

*

(١) ل: «اختلف».

(٢) انظر هذا المعنى في: متشابه القرآن، ص ١٩٦-١٩٧.

(٣) أ، ب، ي: «هدى الله». ل: «هدى له».

(٤) ج، ل، م: «بها».

(٥) ج، م، ل: «هدى».

(٦) ج، م: «أن».

(٧) أ، ب، ج، ي: «الضلال». ل: «الإضلال».

(٨) ج: «فإنما».

فَصْلٌ فِي بَيَانِ الْأَصَحِّ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ

قَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ لَا خِلَافَ فِي جَوَازِ وَصْفِ اللَّهِ تَعَالَى بِالْهُدَايَةِ عَلَى الْوُجُوهِ الَّتِي يُجَوِّزُهَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْعَدْلِ، وَهِيَ عَلَى وَجْهِ:

أَحَدُهَا: بِمَعْنَى التَّمَكُّينِ أَوْ مَا يَجْرِي تَجَرُّى التَّمَكُّينِ^(١)، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا خِلَافَ أَنَّهُ لَا يَصَحُّ التَّكْلِيفُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا مَعَ بَيَانٍ مَا كَلَّفَ وَالِدَالَةَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يُبَيَّنْ لَهُ ذَلِكَ فَلَا سَبِيلَ إِلَى مَعْرِفَةِ التَّكْلِيفِ لَهُ، وَمَا لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ فَمُحَالٌ تَكْلِيفُهُ، وَيَدْخُلُ فِي هَذَا الْبَابِ: الْبَيَانُ، وَإِقَامَةُ الدَّلَالَةِ، وَإِزَاحَةُ الْعَلَّةِ، وَمَا يَجْرِي تَجَرُّاهُ.

وِثَانِيهَا: أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى التَّكْلِيفِ أَوْ مَا يَجْرِي تَجَرُّى ذَلِكَ، وَيَتَعَلَّقُ بِهِ نَحْوُ الْأَمْرِ وَالِدَعَاءِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ نَحْوُ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ.

وِثَالِثُهَا: مَا يَجْرِي تَجَرُّى اللَّطْفِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ^(٢) تَعَالَى يَلْطُفُ بِمَنْ^(٣) عَْلِمَ أَنَّهُ يُؤْمِنُ فِيؤْتِيهِ مِنَ الْأَسْبَابِ مَا يَعْلَمُ أَنَّهُ يُؤْمِنُ لِأَجْلِهِ وَلِسَبَبِهِ، فَسَمَّى اللَّطْفَ أَوْ مَا يَجْرِي تَجَرُّى ذَلِكَ هَدًى وَهُدَايَةً.

وِرَابِعُهَا: الْحُكْمُ بِذَلِكَ وَالْوَصْفُ بِهِ، وَقَدْ بَيَّنَّا جَوَازَ ذَلِكَ لُغَةً وَاجْمَاعًا.

وَخَامِسُهَا: بِمَعْنَى الثَّوَابِ وَالْإِنْجَاءِ، وَقَدْ بَيَّنَّا^(٤) جَوَازَهُ لُغَةً وَاجْمَاعًا.

فَهَذِهِ الْوُجُوهُ الْخَمْسَةُ تَجُوزُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، فَأَمَّا الْوَجْهُ الْأَوَّلُ مِنْ ذَلِكَ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾^(٥)، فَبَيَّنَ تَعَالَى أَنَّهُ هَدًى الْفَرِيقَيْنِ الطَّرِيقَ الْمُسْتَقِيمَ، فَهُوَ^(٦) بِمَعْنَى الْبَيَانِ وَالتَّعْرِيفِ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَهَدَيْنَاهُ

(١) ل: «التمكين».

(٢) ج، م: «لأنه».

(٣) أ، ب، ل، ي: «لمن».

(٤) ج، م: «وبيينا».

(٥) الإنسان: ٣.

(٦) أ، ب: «فهو».

النَّجْدَيْنِ»^(١)؛ أي: عرّفناه طريق الخير وطريق الشرّ. والذي يدلّ عليه قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ﴾^(٢)، وكذلك سمّى كتابه هدىً، فقال تعالى في وصف القرآن: ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾^(٣) و﴿هُدًى لِلنَّاسِ﴾^(٤)، وقال أيضًا جلّ وعلا: ﴿وَأَتَيْنَا مُوسَىٰ الْكِتَابَ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَءِيلَ﴾^(٥).

وأما الوجه الثاني: في الذي هو الأمر والدعاء والترغيب والترهيب، وما يجري مجراه، فإنه قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٦)، ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٧)؛ أي: يذعوه^(٨) إليه ويأمره به^(٩).

وأما الوجه الثالث: الذي هو اللطف فنحو قوله تعالى: ﴿وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن أَنَابَ﴾^(١٠)، وكقوله تعالى: ﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾^(١١)، ونحو قوله: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾^(١٢)، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾^(١٣).

وأما الوجه الرابع الذي هو الوصف بذلك والحكم به فنحو قوله تعالى في المنافقين: ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا مَن أَضَلَّ اللَّهُ﴾^(١٤)؛ يعني: تُسموهم^(١٥) مهتدين.

(١) البلد: ١٠.

(٢) فصلت: ١٧.

(٣) البقرة: ٢. وانظر: تفسير الطبري، ٩٨/١-١٠٠.

(٤) البقرة: ١٨٥.

(٥) الإسراء: ٢.

(٦) الشورى: ٥٤.

(٧) البقرة: ٢١٣.

(٨) ج: «تدعوه».

(٩) م: «ويأمر به».

(١٠) الرعد: ٢٧.

(١١) التغابن: ١١.

(١٢) محمد: ١٧.

(١٣) العنكبوت: ٦٩.

(١٤) النساء: ٨٨.

(١٥) م، ل: «سموهم».

وَأَمَّا الْوَجْهُ الْخَامِسُ الَّذِي هُوَ الثَّوَابُ وَالنَّجَاةُ، فَنَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَلُهُمْ﴾ (١) سَيِّدِيهِمْ وَيُصْلِحْ بَاهُمْ (٢)، وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَتَذَكَّرُ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ﴾ (٣) الآية (٤). فَأَمَّا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْقَوْمُ فِي مَعْنَى الْهِدَايَةِ مِنْ (٥) أَنَّهُ بِمَعْنَى خَلْقِ الْهِدَايَةِ وَالْإِسْلَامِ فِيهِمْ، أَوْ يَخْلُقُ مَا يُوجِبُ ذَلِكَ مِنْ قُدْرَةٍ وَغَيْرِهَا أَوْ يَحْمِلُهُمْ (٦) عَلَى ذَلِكَ جَبْرًا أَوْ مَا يَجْرِي مَجْرَاهُ، فَلَا يَصِحُّ مِنْ وَجْهِ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ لَا يَصِحُّ مِنْ طَرِيقِ اللَّغَةِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ لِمَنْ حَمَلَ غَيْرَهُ عَلَى سُلُوكِ الطَّرِيقِ كَرُّهَا أَوْ جَبْرًا: إِنَّهُ هَدَاهُ (٧) إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا يُقَالُ فِي ذَلِكَ: رَدَّهُ إِلَى الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ، وَحَمَلَهُ عَلَيْهِ وَأَكْرَهُهُ وَجَبَرَهُ عَلَيْهِ وَأَمَثَالَ ذَلِكَ، فَأَمَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ هَدَاهُ إِلَيْهِ؛ فَغَيْرُ مَعْقُولٍ فِي اللَّغَةِ، وَإِذَا فَسَدَ ذَلِكَ فِي اللَّغَةِ وَجَبَ طَرْحُهُ.

وِثَانِيهَا: أَنَّا بَيَّنَّا فِي أَوَّلِ الْفَصْلِ أَنَّ الْقَوْلَ بِالْجَبْرِ يُوجِبُ وَيُؤَدِّي إِلَى بُطْلَانِ الرِّسَالَةِ وَالْكِتَابِ وَبَعْثَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَسَائِرِ مَا ذَكَرْنَاهُ هُنَاكَ، وَأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى بُطْلَانِ التَّكْلِيفِ أَصْلًا؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ يَحْمِلُهُمْ عَلَى الْهُدَى جَبْرًا أَوْ (٨) يَفْعَلُ بِهِمْ مَا يُوجِبُهُ فَلَا مَعْنَى لِدَعَائِهِ (٩) وَأَمْرِهِ بِهِ، وَإِقَامَةِ الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ؛ إِذْ لَيْسَ يَحْصُلُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ اهْتِدَاءً (١٠)، فَأَمَّا مَا زَعَمَ التَّجَارِيَةُ أَنَّهُ كَسَبٌ لِلْعَبْدِ، وَخُلِقَ لِلَّهِ فَهُوَ احْتِيَالٌ لَا حَاصِلَ تَحْتَ قَوْلِهِمْ: كَسَبٌ (١١)، وَمَتَى مَا فَتَّشَ عَنْ ذَلِكَ تَبَيَّنَ عَوَارُ قَوْلِهِمْ،

(١) محمد: ٤، ٥.

(٢) يونس: ٩.

(٣) أ، ب: «في».

(٤) أ، ب، ي: «أو غيرها، ويحملهم». ل: «أو يحملهم».

(٥) ل: «هداية».

(٦) أ، ب، ل، ي: «أو».

(٧) أ، ب، ل، ي: «فلا معنى له عليه».

(٨) ج، م، ل: «اهتداهم».

(٩) «كسب» سقط من: أ، ب، ج، ي.

وذلك لأنَّ أفعال العبادِ أعراضٌ، وإنَّما يَحْضُلُ شيْئان^(١): أحدهما: أن يُحْدِثَهُ مُحْدِثُهُ^(٢). والآخَرُ: بحلُولِهِ في محلٍّ، فمتى ما كان المَحْدِثُ له هو البارئُ تعالى ليس للعبدِ في ذلك فَعْلٌ ولا كَسْبٌ سوى حَلُولِهِ فيه، فلو كان فاعلاً له من حيث حلَّ^(٣) فيه لَوَجَبَ أن تكونَ الشجرةُ فاعلةً للحركة التي يُحْدِثُها اللهُ فيها من حيث حلَّتْ فيها، وإن حاولوا أن يَجْعَلُوا المَكْلَفَ كاسِباً من وجهٍ آخرَ فليبيِّنُوا ذلك، فلا سبيلَ إليه بوجهٍ.

وبعدُ، فلو كان خَلْقاً لله تعالى وكَسَباً للعبدِ^(٤) لم يَحُلْ مِنْ أَحَدٍ وجوهُ ثلاثة:

أحدها^(٥): أن يكونَ العبدُ يَكْتَسِبُهُ متى ما خَلَقَهُ اللهُ أو يَخْلُقُهُ اللهُ متى ما اكتسبه العبدُ، ولا يَحْضُلُ بِخَلْقِ اللهِ ما لَمْ يَكْتَسِبْهُ العبدُ، ولا باكتساب العبدِ ما لَمْ يَخْلُقْهُ اللهُ، فإن كان العبدُ يَكْتَسِبُهُ متى ما خَلَقَهُ اللهُ فالعبدُ مَجْبُورٌ في اكتسابِهِ لا اختيارَ له، ولا يُمكنُهُ الامتناعُ مِنْهُ، وإن كان اللهُ تعالى يَخْلُقُهُ متى ما اكتسبه العبدُ، فاللهُ تعالى مَجْبُورٌ في كَسْبِ العبادِ؛ لأنَّه لا يُمكنُهُ إلَّا بِخَلْقِ ما كَسَبَهُ^(٦) العبدُ وهذا كُفْرٌ بالإجماع، وإن لَمْ يَحْضُلْ بِكَسْبِ العبدِ دون أن يَخْلُقَهُ اللهُ، ولا يَخْلُقَهُ دون أن يَكْتَسِبَهُ العبدُ، وَجَبَ إلَّا يَحْضُلَ الفَعْلُ إلَّا بعد اتِّفَاقِهِما، على أن يَخْلُقَ^(٧) هذا وَيَكْسِبَ هذا، وهذا الاتِّفَاقُ غيرُ مَعْلُومٍ وَقُوعُهُ بَيْنَهُما من غيرِ ملاقاةٍ ولا سببٍ يُوجِبُ الاتِّفَاقَ.

(١) جميع النسخ «شيئين» بالنصب، ومقتضى القاعدة النحوية ما أثبتنا، فموقعية الكلمة فاعل للفعل «يَحْضُلُ»، والفاعل مرفوع.

(٢) ب: «مُحْدِثُهُ مُحْدِثٌ».

(٣) جميع النسخ عدا م: «حلَّتْ».

(٤) م، ل: «للعباد».

(٥) لم يذكر المصنّف في ما بعد الوجهين الثاني والثالث من الوجوه الثلاثة!

(٦) م، ل: «أن لا يَخْلُقَ بما كَسَبَهُ». ب: «إلَّا ما اكتسبه».

(٧) ل: «خلق».

وبعد، فإن نفس الاتفاق من العبد يجب ألا يحصل إلا باتفاق آخر؛ لأنه أيضًا من كسبه وفعله^(١)، وهذا يؤدي إلى ما لا نهاية له من الاتفاق، وهذا محال. وبعد، فإنه يوجب المشاركة لله تعالى^(٢) في أفعاله، وذلك لأنه لا يخلو من أن يقدر على خلق أفعالهم وإحداثها دون أن تكتسبه العباد أو لا يقدر، فإن قدر على ذلك فالكسب لا معنى له ولا فائدة فيه؛ لأن الفعل يحصل بخلق الله دون كسب العباد، وإن لم يقدر على خلقها دون أن يكتسبها العباد كان عاجزًا محتاجًا إلى شريك في إحداث الفعل، وهذا يوجب الشركة بينهما في الحقيقة، ومن قال بذلك دخل في حكم من جعل لله شريكًا في أفعاله التي يخلقها. وإذا تقرر ذلك بطل قولهم في خلق الهداية والإسلام.

وأما قولهم في الإضلال ففساد من وجوه:

أحدها: من جهة اللغة، وذلك لأنه لا يقال في اللغة «أضله» بمعنى خلق فيه الضلال، والذي يصحح^(٣) ما قلناه: إنهم يقولون: أضله فلان عن الطريق إذا لبس^(٤) عليه، وما ورد من^(٥) الشبهة ما يلتبس عليه الطريق فلا يهتدي إليه، ولا يقال لمن ردّ غيره من الطريق، وصرفه منه وحال بينه وبين سلوكه، وما يجري مجراه، وإذا كان كذلك صحّ فساد قولهم من جهة اللغة.

وثانيها: أن الإضلال عن الدين وعن الحق لا يجوز منه بحال؛ لأنه لا خلاف أنه لا يصح التكليف إلا مع البيان، والإضلال - هو التلبيس - والتلبيس في البيان متضادان لا يصح اجتماعهما في الشيء الواحد في^(٦) الحال الواحدة حتى يكون ملتبسًا مبينًا ظاهرًا باطنًا، خفيًا جليًا، معلومًا مجهولًا.

(١) م: «فعله وكسبه».

(٢) «تعالى» سقط من: أ، ب، ل، م، ي.

(٣) أ: «يصح».

(٤) أ: «أدلس»، ج، م: «إذ لبس».

(٥) أ، ب، م، ي: «في».

(٦) «في» سقط من: أ، ب، ي.

وثالثها: أنه لو كان الله عن الحق أضلهم، ومن الهدى صرفهم لم يكن للاحتجاج عليهم بالرسل وإنزال^(١) الكتب وإقامة الأدلة والترغيب والترهيب والوعيد والوعيد - معنى ولا فائدة، وذلك لأنه محال أن يحتج على الممنوع أو يبعث أو يدعوا إلى فعل ما منع، خصوصاً إذا كان هو المانع.

ورابعها: أن قولهم هذا يؤدي إلى إبطال كثير من الآيات نحو قوله تعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٢)، ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ﴾^(٣)، ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾^(٤)، فبين أنه لا مانع لهم من الإيمان، وإنما امتنعوا لأجل إنكارهم^(٥) بعثه رسولاً من البشر، وقال: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ وَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ﴾^(٦)، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَأَنِّي تُؤْفِكُونَ﴾^(٧)، فلو كان الله تعالى قد أضلهم وصرفهم عن الهدى لكانت هذه الآيات باطلة غير صحيحة.

وخامسها: أنه تعالى ذم إبليس وحزبه ومن سلك سبيله من حيث أضلوا عن الدين، وصرفوا^(٨) عن الحق، وأمر عباده ونبية ﷺ بالاستعاذة منهم نحو قوله: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، إلى آخر السورة^(٩)، وكذلك في قوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾^(١٠)، وأعوذ بك رب أن يحضرون^(١١)، وكذلك

(١) ل: «وانزاله».

(٢) الانشقاق: ٢٠.

(٣) المدثر: ٤٩.

(٤) الإسراء: ٩٤.

(٥) ل: «إنكاره».

(٦) الكهف: ٥٥.

(٧) الأنعام: ٩٥. يونس: ٣٤. فاطر: ٣. غافر: ٦٢.

(٨) ل: «فصرفوا».

(٩) ل: «إلى آخرها». والآيات من سورة الناس من ١-٦.

(١٠) المؤمنون: ٩٧-٩٨.

قوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾^(١)، فدل ذلك كُله على أنه مُنزَّه عما قالوا، وأنهم افترؤا على الله الكذب.

وسادسها: أنه تعالى أضاف الإضلال عن الدين إلى غيره، وذمهم لأجل ذلك فقال تعالى: ﴿وَأَضَلَّ فِرْعَوْنَ قَوْمَهُ وَمَا هَدَى﴾^(٢)، وقال - أيضًا - تعالى^(٣): ﴿وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ﴾^(٤)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوا أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(٥)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾^(٦)، وكذلك قوله تعالى حاكيا عن إبليس: ﴿وَلَا ضَلَّتْهُمْ وَلَا مَنِيَّتْهُمْ وَلَا مَرْنَتْهُمْ﴾^(٧)، فليس يخلو من أن يكون قول الذين ذمهم الله تعالى من حيث أضلوا عن الدين من أن يكونوا قد أضلوا غيرهم عن الدين في الحقيقة دون الله، أو يكون الله هو أضلهم دون هؤلاء، أو يكون الله مشاركا لهم في إضلالهم عن الدين، فإن كان^(٨) الله تعالى قد أضلهم دون هؤلاء، فهو سبحانه مُتَقَوِّلٌ^(٩) عليهم وقد رماهم بدايةً وعابهم بما فيه دونهم، حيث ذمهم بما لم يفعلوا، الله يتعالى عن ذلك علواً كبيراً.

وبهذا الوجه نقول للمجبرة: إنهم^(١٠) يزعمون أن إبليس وجنوده جميع من وصفه الله في كتابه بالإضلال عن الدين لم يضلوا أحداً عن الدين بالحقيقة، وإنما أضلهم الله - بزعم القوم - دون هؤلاء؛ لأن هؤلاء لا يقدرُونَ على

(١) النحل: ٩٨.

(٢) طه: ٧٩.

(٣) ل: «تعالى أيضا».

(٤) طه: ٨٥.

(٥) الأنعام: ١١٦.

(٦) ص: ٢٦. وانظر: متشابه القرآن، ص ٥٨٩.

(٧) النساء: ١١٩.

(٨) «كان» سقط من: أ، ب، ي.

(٩) أ: «فهو سمح من قول».

(١٠) ب، ج، م، ل: «يقول للمجبرة لأنهم».

الإضلال بحالٍ على مذهبهم، وإن كان الله تعالى مُشاركًا لهم في ذلك فكيف
يَجُوزُ أَنْ يَذُمَّم بِفَعْلٍ هُوَ شَرِيكُهُمْ عَلَى مَذْهَبِهِمْ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

اثنان يَبْدُو مِنْهُمَا الْفَعْلُ وَاحِدًا يُلَامُ عَلَيْهِ ذَا وَذَلِكَ يُخَمِّدُ^(١)

وَإِذَا فَسَدَ الْوَجْهَانِ صَحَّ أَنْ الْإِضْلَالَ عَنِ الدِّينِ مِنْ هَوْلَاءِ الْمُصَوِّفِينَ دُونَ
اللَّهِ تَعَالَى.

وَسَابِعُهَا: أَنَّهُ تَعَالَى بَيَّنَّ أَنَّهُ يُضِلُّ^(٢) الظَّالِمِينَ، وَأَنَّهُ لَا يُضِلُّ إِلَّا الْفَاسِقِينَ،
وَأَنَّهُ لَا يَهْدِي الْكَافِرِينَ وَالْفَاسِقِينَ وَالظَّالِمِينَ، وَأَنَّهُ يُضِلُّ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُرْتَابٌ،
وَأَنَّهُ يَهْدِي قَلْبَ مَنْ هُوَ مُؤْمِنٌ، وَأَنْ مَنْ يُجَاهِدُ فِيهِ يَهْدِيهِ^(٣) سَبِيلَهُ. فَلَوْ كَانَ
اللَّهُ تَعَالَى يُضِلُّ عِبَادَهُ عَنِ الدِّينِ ابْتِدَاءً لَكَانَتْ جَمِيعُ هَذِهِ الْآيَاتِ بَاطِلَةً؛ لِأَنَّهُ لَا
خِلَافَ أَنَّهُ قَدْ يَرْتَدُّ الْمُؤْمِنُ وَيَكْفُرُ، وَيُؤْمِنُ الْكَافِرُ وَيَتُوبُ^(٤)، وَالضَّالُّ يَهْتَدِي
وَالْمُهْتَدِي يُضِلُّ. وَعَلَى قَضِيَّةِ^(٥) قَوْلِهِمْ يَجِبُ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي لَا أُضِلُّ إِلَّا الْمُؤْمِنَ،
وَلَا أَهْدِي إِلَّا الْكَافِرَ، وَذَلِكَ يُنْبِئُ^(٦) أَنْ مَا أَضَافَهُ إِلَى نَفْسِهِ مِنَ الْإِضْلَالِ لَيْسَ
يَعْنِي بِهِ الْإِضْلَالَ^(٧) عَنِ الدِّينِ.

وثَامِنُهَا: نَفَى الْإِلَهِيَّةَ عَمَّا سِوَاهُ مِمَّا كَانُوا يَعْبُدُونَهُ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُمْ لَا يَهْتَدُونَ
لِلْحَقِّ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدَى﴾^(٨)،
وَنَفَى رُبُوبِيَّتَهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَهْدُونَ لِلْحَقِّ، وَأَوْجَبَ رُبُوبِيَّتَهُ وَعِبَادَتَهُ وَاتِّبَاعَهُ مِنْ

(١) البيت من الطويل، ولم نجد من نسبه في ما بين أيدينا من المصادر.

(٢) ل: «أَنَّهُ تَعَالَى أُضِلُّ».

(٣) ل: «يَهْدِي».

(٤) ل: «وَيُؤْمِنُ مِنْ يَتُوبُ».

(٥) ل: «بَقِيَّةُ».

(٦) ل: «مَتَى».

(٧) «لَيْسَ يَعْنِي بِهِ الْإِضْلَالَ» سَقَطَ مِنْ: أ، ب، ي.

(٨) يُونُسَ: ٣٥.

حيث يهدي للحق، فلو^(١) كان تعالى يُضِلُّ عن الحقِّ لكان قد ساوَاهم في الإضلال، وفي ما لأجله نفى من اتَّباعهم بل قد أُرْبِي عليهم، ولئن وجب اتِّباعه من حيث يهدي للحقِّ لوجب سقوط اتِّباعه من حيث يضلُّ عن الدِّين.

وتاسعها: أنَّ الإضلالَ عن الدِّين على سبيل التَّمويه والتلبيس، إنَّما يَفْعَلُهُ^(٢) العاجزُ عن الصّدِّ والمنع كالشَّيْطان، فإنَّه لو قَدَّر على المنع لما اجتهد بالحيلة والوسوسة وإيراد الشُّبْهِ^(٣) والتغريب، والله تعالى غيرُ عاجزٍ، وإذا لم يَكُنْ عاجزًا لهم لم يَجْزُ أن يضلُّ عن الدِّين على طريق التلبيس والتَّمويه، ولا يَجُوز أن يضلُّ أحدًا عنه على طريق الجبر؛ لما بَيَّنَّا أن ذلك ليس بإضلالٍ^(٤).

وعاشرها: أن الله تعالى إنَّما أضاف ما أضاف إلى نفسه من الإضلالِ مطلقًا، غيرَ مقرونٍ بما أضلَّهُ عنه، فلم يَقُلْ في شيءٍ من الآياتِ إنَّه أضلَّ أو^(٥) يضلُّ عن الدِّين، وإنَّما قال: ﴿أَضَلَّهُ﴾ أو ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾، وبَيَّنَّا أن هذه اللفظة متى وردت مُطْلَقَةً كان مَعْنَاهَا الإهلاك والإبطال دونَ غيره، كما بَيَّنَّا أنَّ لفظة «أَضَلَّ»^(٦) إذا وردت مطلقاً كان مَعْنَاهَا الهلاك والبُطْلان دون الضلالِ عن الدِّين. والذي يُصَحِّحُ ذلك أنَّنا بَيَّنَّا في المقدمات أنَّه لا سبيلَ إلى إثباتِ حذفٍ حيث يُمكن الجُرْيُ على الظَّاهر، وأنَّه^(٧) متى أمكَّن تفسيرُ الآية من غير حذفٍ فلا مَعْنَى لإثباتِ حذفٍ، ونحنُ نُبَيِّنُ أن الجُرْيَ على ظاهرٍ^(٨) هذه الآياتِ مُمكنٌ من غيرِ حذفٍ، وإذا كان كذلك فلا مَعْنَى لإثباتِ حذفٍ.

(١) أ، ب، ي: «ولو».

(٢) أ، ب، ج، ي: «يفعل».

(٣) أ، ب: «الشبيه»، بياء بعد الباء.

(٤) م: «بضلال».

(٥) أ، ب، ي: «أو».

(٦) أ، ب، ل، م، ي: «ضل».

(٧) أ، ب، ل، ي: «فإن».

(٨) «ظاهر» سقط من جميع النسخ عدا: م.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الْمُرَادَ بِهِ أَنَّهُ أَضَلَّهُمْ عَنِ الدِّينِ، وَنَحْنُ نَقُولُ: مَتَى مَا قُلْنَا بِالْحَذَفِ إِنَّهُ يُضِلُّهُمْ عَنِ طَرِيقِ الْجَنَّةِ فِي الْآخِرَةِ، وَسَنَبِّينُ صِحَّةَ ذَلِكَ مِنْ بَعْدِ.

وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِالْآيَةِ عَلَى أَنَّ مَا يَفْسِّرُ عَلَيْهِ تِلْكَ الْآيَاتُ جَائِزٌ فِي الْعَقْلِ وَالِدِّينِ وَالْإِجْمَاعِ، وَمَا يُفَسِّرُونَهُ عَلَيْهِ غَيْرُ جَائِزٍ فِي ذَلِكَ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَ تَفْسِيرُنَا أَوَّلَى وَأَصَحَّ^(١).

وَإِذَا بَطَلَ ذَلِكَ فَتَذَكَّرُ الْوُجُوهَ الَّتِي يَصِحُّ أَنْ يُفَسَّرَ عَلَيْهِ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ لَفْظَةِ الْإِضْلَالِ الْمُضَافِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِمَّا هُوَ جَائِزٌ فِي الْعَقْلِ وَالْإِجْمَاعِ، وَهِيَ خَمْسَةٌ:

أَحَدُهَا: أَنْ تَأْتِيَ بِمَعْنَى الْإِبْطَالِ وَالْإِهْلَاكِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَضَلَّ أَعْمَلَهُمْ﴾^(٢)، يَعْنِي: أَبْطَلَهَا، وَهَذَا هُوَ الْحَقِيقَةُ فِي اللُّغَةِ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ^(٣).

وِثَانِيهَا: بِمَعْنَى الْعَذَابِ، وَهَذَا أَيْضًا يَجْرِي مَجْرَى الْحَقِيقَةِ؛ لِأَنَّ الْعَذَابَ فِي حُكْمِ الْإِضْلَالِ^(٤) وَالْإِهْلَاكِ، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي اللُّغَةِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ﴾^(٥)، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ﴾^(٦)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿إِذِ الْأَغْلُلُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلْسِلُ يُسْحَبُونَ﴾^(٧) فِي الْحَمِيمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ الْكَافِرِينَ﴾^(٨)، فَقَدَّمَ الْإِخْبَارَ عَنْ تَعْذِيبِهِ إِيَّاهُمْ، ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّهُ كَمَا وَصَفَ يُضِلُّ اللَّهُ الْكَافِرِينَ؛ أَيَّ يَعْذِّبُهُمْ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿كَذَلِكَ﴾ يَرْجِعُ إِلَى مَا تَقَدَّمَ، وَلَيْسَ قَبْلَ ذَلِكَ

(١) ج: «وأوضح».

(٢) محمد: ١.

(٣) ل: «بيننا».

(٤) ج، م: «الإبطال».

(٥) القمر: ٤٧.

(٦) سبأ: ٨.

(٧) غافر: ٧١-٧٤.

شيء يصح أن يُسمّى إضلالاً إلا ما ذكره من تعذيبه إياهم^(١).

وثالثها: هو الحكم عليهم بذلك^(٢) وتسميته إياهم ضالين ووضفه لهم به، وقد بينّا صحّة ذلك من اللغة والكتاب، وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ الآية^(٣)، يعني به: لم^(٤) صرّتم فريقين؛ فبعضكم يسمّونهم مؤمنين وبعضكم يسمّونهم كافرين، عنى به: أتريدون أن تسمّوا هادياً من سمّاه الله ضالاً، وهذا واضح كما ترى.

ورابعها: أن يفعل تعالى ما يضل العبد عنده ويظهر عند ذلك ضلاله، وذلك نحو إنزاله آية متشابهة، أو يكلف تكليفاً لا يبيّن الغرض، أو يضرب مثلاً لا يُعلم المراد فيه^(٥)، وعند ذلك يعترض الشاك في الدين عليه فيقول: فما معنى هذا الأمر وهذا المثل، ولم قال كذا، ولم يقل كذا، فيظهر نفاقه وضلاله.

وقد بين الله تعالى في آيتين وذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيَقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾، إلى قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾^(٦)، فلما قدّم أن على النار تسعة عشر، وقال: ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾^(٧)، ثم قال: ﴿وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾، يعني: اختباراً لهم وامتحاناً، فيقول المنافق والكافر: لم قال: «تسعة عشر»، ولم يقل: «عشرون»^(٨)؟ وهلاً جعل عقداً تاماً؟ وما المعنى في تسعة عشر؟ ثم لما أخبر عن يعترض عليه وإيمان من يصدق ذلك ويسلمه

(١) ج، م: «إياهم».

(٢) «بذلك» سقط من جميع النسخ عدا: ج، م.

(٣) النساء: ٨٨.

(٤) ج: «لو».

(٥) كذا في جميع النسخ، ويحتمل أن يكون «في» في «فيه» هنا بمعنى «من»، وتقدم أن نيابة حروف الجر بعضها عن بعض عند الكوفيين ومن وافقهم - جائزة. انظر: الجني الداني، ص ٤٦.

(٦) المدثر: ٣١.

(٧) «وقال: ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾» سقط من جميع النسخ عدا: م، ل. وهي الآية ٣٠ من سورة المدثر.

(٨) ج، م: «عشرين».

قال: ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ﴾؛ يَعْنِي: أَنَّ إِضْلَالِي الْعَبْدَ عَلَى هَذِهِ السَّبِيلِ يَكُونُ دُونَ الْإِجْبَارِ^(١)، وَعَلَى وَجْهِ التَّلْبِيسِ^(٢) مِنَ الدِّينِ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾^(٣)؛ يَعْنِي: أَنَّهُ لَا يَضِلُّ بِذَلِكَ إِلَّا مَنْ كَانَ كَافِرًا أَوْ مُنَافِقًا، وَهَذَا تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾^(٤) هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ ءَايَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَبِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ^(٥) وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ^(٦)، فَبَيَّنَ أَنَّ زَائِغَ^(٧) الْقَلْبِ يَتَّبِعُ الْمُتَشَابِهَ مِنْهُ عَلَى سَبِيلِ الظَّنِّ عَلَيْهِ وَالْقَدْحِ فِيهِ.

وْخَامِسُهَا: الْوَجْدَانُ وَالْمُصَادَفَةُ، يُقَالُ: أَضْلَلْتُهُ: أَيِ وَجَدْتُهُ ضَالًّا، وَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَى صَحَّتِهِ فِي اللُّغَةِ وَالْكِتَابِ مَا يُغْنِي عَنِ الْمَعَاوِدَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿فَلَيْهِمْ لَا يَكْذِبُونَكَ﴾^(٨)، بِالتَّخْفِيفِ^(٩) وَضَمَّ الْيَاءِ: لَا يَجِدُونَكَ كَاذِبًا.

(١) لَا يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَكُونَ إِضْلَالُهُ لِهَؤُلَاءِ فِي الْآيَةِ عَلَى سَبِيلِ الْإِجْبَارِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ رَدُّ الْمَصْنُفِ عَلَى الْقَائِلِينَ بِأَنَّ الْإِضْلَالَ كَسْبٌ لِلْعَبْدِ مَتَى مَا خَلَقَهُ اللَّهُ. وَمِمَّا يُضَافُ إِلَى الْوَجْهِ الَّتِي يَحْمِلُ عَلَيْهَا مَعْنَى «الْإِضْلَالِ» أَنَّهُ بِمَعْنَى الْخُذْلَانِ. وَذَكَرَ الرَّازِيُّ فِي مِفْتَاحِ الْغَيْبِ أَرْبَعَةَ أَوْجُهٍ مِنْ اسْتِدْلالاتِ الْمُعْتَزِلَةِ. انْظُرْ: مِفْتَاحِ الْغَيْبِ ٣٦٨/٢ فَمَا بَعْدَهَا، ٧١٢/٣، وَبَحْرِ الْعُلُومِ لِلْسَّرْقَنْدِيِّ ٥١٧/٣.

(٢) ج، م: «طَرِيقُ التَّلْبِيسِ». ل: «طَرِيقُ اللَّيْسِ».

(٣) الْبَقَرَةُ: ٢٦.

(٤) آلِ عِمْرَانَ: ٦، ٧.

(٥) ج، م، ل: «الزَّائِغُ».

(٦) الْأَنْعَامُ: ٣٣. وَهَذِهِ الْقِرَاءَةُ لِنَافِعِ الْكَسَايَ، وَفِي مَعْنَاهَا قَوْلَانِ: أَحَدُهُمَا: لَا يَلْفُونَكَ كَاذِبًا، قَالَهُ ابْنُ قَتَيْبَةَ. وَالثَّانِي: لَا يَكْذِبُونَكَ الشَّيْءَ الَّذِي جَنَّتَ بِهِ، إِنَّمَا يَجْحَدُونَ آيَاتِ اللَّهِ وَيَتَعَرَّضُونَ لِعُقُوبَاتِهِ، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَكَانَ الْكَسَايَ يَحْتَاجُ لِهَذِهِ الْقِرَاءَةِ بِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: كَذَّبْتُ الرَّجُلَ إِذَا نَسَبْتَهُ إِلَى الْكَذْبِ وَصَنَعَةِ الْبَاطِلِ مِنَ الْقَوْلِ. وَأَكْذَبْتُهُ: إِذَا أَخْبَرْتُ أَنَّ الَّذِي يَحْدُثُ بِهِ كَذِبٌ، لَيْسَ هُوَ الصَّانِعُ لَهُ... وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَعَاصِمٌ وَحُمَزَةُ وَابْنُ عَامِرٍ: «يَكْذِبُونَكَ» بِالتَّشْدِيدِ وَفَتْحِ الْكَافِ، وَفِيهِ خَمْسَةُ أَقْوَالٍ... انْظُرْ: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ، ١٨٠/٧-١٨٢. وَزَادَ الْمَسِيرُ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ، ص ٤٣٣-٤٣٤.

(٧) أَيِ: فِي الذَّالِ حَيْثُ قُرِئَتْ مَكْسُورَةً مِنْ غَيْرِ تَشْدِيدٍ.

وسادسها: بِمَعْنَى ^(١) ضلال العبد عن الله وعن دينه وعمّا دعا إليه، وذلك قولهم: أضلَّ الرَّجُلُ بَعِيرَهُ ^(٢)؛ أي ضلَّ عنه، وهو أحدُ وجوه قولهم: أضلَّ فلانٌ كذا؛ فقد أُجْري على الحقيقة.

فهذه الوجوه التي يصحُّ أن يُفسَّرَ عليها ^(٣) قوله تعالى: ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ ^(٤)، وما يَجْري مجرى ذلك.

فإذا تقرر ذلك فلنرجع ^(٥) إلى تفسير الآيات التي قد ذُكر ^(٦) فيها الإضلال ممّا يتعلّق به الخصم.

*

(١) ل: «يعني».

(٢) م: «بغيره».

(٣) أ، ج، م، ل: «عليه».

(٤) النحل: ٩٣. وفاطر: ٨.

(٥) أ، ج، ل: «نرجع».

(٦) ل: «التي يذكر».

فصل في ذكر الآيات التي يتعلّق بها الخصم في باب الإضلال والهداية

فمن ذلك قوله تعالى: ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾^(١)، قالوا: فقد صرح بأنّه يضلُّ كما أنّه يهدي، فلمّا كان قوله: ﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [أي: إلى الدّين، وكذلك معنّى قوله: ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾، أي: عن الدّين، وأنّه يجوز أن ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾، أي: يَخْصُصُ به البعض^(٢)؛ لقوله: ﴿مَنْ يَشَاءُ﴾، وعلى أي وجه شاء.

الجواب: أنّا بيّنّا أنّ^(٣) قوله تعالى: ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾؛ يَكُونُ مَعْنَاهُ عند الإطلاق: الإهلاك والإبطال، فيكون مَعْنَاهُ: يَهْلِكُ مَنْ يَشَاءُ وَيُنْجِي مَنْ يَشَاءُ. وبيّنّا أن ذلك حقيقة في اللغة. وإذا كان كذلك سقط تعلّق الخصم؛ لأنّنا إذا أَجْرَيْنَاهُ على الظّاهر، وفسّرناه^(٤) على حقيقة اللغة، زال عنا شُغْبُ الخصم، وسقط تعلّقه.

وقد بيّنّا أنّه لا يجوز أن يُردّد ذلك إلى معنّى الإضلال عن الدّين؛ لأنّه محال القول بالحذف مع إمكان تفسيره من غير حذف؛ لأنّ قول الخصم: إنّهُ عنى به: «عن الدّين»، هو موضع الخلاف، فموضع الخلاف^(٥) غير مذكور في الظّاهر، وإذا لم يكن مذكوراً في الآية وجب سقوطه. على أنّهم متى قالوا: يعنّي به^(٦) أنّه يضلُّ عن الدّين، فنحن نقول: إنّما يعنّي به أنّه يضلُّ عن طريق الجنّة في الآخرة، وليس هو بأسعد حالاً في قوله منّا في قولنا. على أن ما قلناه ونقول به متفق على

(١) فاطر: ٨. والنحل: ٩٣.

(٢) أ، ب، ي: «به بعض». ل: «بذلك البعض».

(٣) «أن سقط من: أ، ي. ب: «أنّه».

(٤) أ، ب، م، ي: «وفسّرنا».

(٥) «موضع الخلاف» سقط من: أ، ب، ي.

(٦) ب: زيادة: «أنّه يضل به».

جوازه إجماعاً، وأنَّ الله تعالى فاعلٌ ذلك يومَ القيامةِ، والعقل لا يدفع^(١) ذلك، وتفسيرُهم غيرُ جائزٍ إجماعاً، والعقل يُنكره. على أن الله تعالى قد قال في آخر سورة النساء: ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿٢٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾^(٢)، وقال تعالى في صفة الشَّيْطَانِ: ﴿كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ﴾^(٣). على أننا بيننا أنَّه لا يجوز أن يضلَّ الله تعالى عن الدِّين بوجهٍ مِنَ الوجوه. وإذا كان كذلك لم يجز تفسيرُ الآية على ما يدفعه العقل ويوجب بطلانه وسقوطه. على أن هذه الآية^(٤) وردت في القرآن في مواضع خمسة:

أحدها: في سورة إبراهيم، وهو قوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾^(٥).

وثانيها: في سورة النحل، وهو قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾^(٦).

وثالثها: في سورة المدثر: ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾^(٧).

ورابعها: في سورة الرعد: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ أُنَابَ﴾^(٨).

وخامسها: في سورة الملائكة، قال تعالى: ﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنْ أَلَّهُ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾^(٩).

(١) ج: «والعقل لا تدفع».

(٢) النساء: ١٦٨، ١٦٩.

(٣) الحج: ٤.

(٤) ل: «الآيات».

(٥) إبراهيم: ٤.

(٦) النحل: ٩٣.

(٧) المدثر: ٣١.

(٨) الرعد: ٢٧.

(٩) فاطر: ٨.

فلا يصح في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلَّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِيَ مَنْ يَشَاءُ﴾؛ أنه يُضِلُّ عن الدين مَنْ يَشَاءُ؛ لأنه مُحَالٌ أن يقول: إني لم أُرسل رسولاً إلا لِيُبَيِّنَ لهم ولكي يبيِّن لهم. ثُمَّ يقول: إني أضللتهم عن الدين. إذ^(١) لا يَنْتَظِمُ ذلك بما تَقَدَّمَ؛ لأنه لو جاز أن يُضِلَّ عن الدين ابتداءً، لَمَا كان في إرساله الرسول كي يبيِّن لهم - مَعْنَى^(٢) ولا فائدة، وَلَكِنْ الكَلَامُ مُتَنَاقِضًا. وكذلك قوله في سورة النحل: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِيَ مَنْ يَشَاءُ﴾؛ لا يصح أن يُريدَ به أنه يُضِلُّ عن الدين؛ لأنه لا يَخْلُو قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً﴾؛ [من أحد] وجهين: إمَّا أن يُريدَ: جَمَعَكُمْ على دين جَبْرًا، أو يُريدَ به: لو شاء لَمْ يُخَالِفْ بين المِلَلِ، فَكَأَن يَأْمُرُ الجَمِيعَ بِمِلَّةٍ وَاحِدَةٍ كما قال تعالى في سورة المائدة: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ﴾^(٣)، فلو أراد بذلك: «لَجَمَعَكُمْ»^(٤) عليه جَبْرًا، لَمْ يَكُنْ لقوله: ﴿وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾ مَعْنَى؛ إذ لو جاز أن يُضِلَّ عن الدين جَبْرًا، لَكَانَ جَمْعُهُمْ على الهدى جَبْرًا أَوَّلَى وَأَحْرَى؛ لأنه إذا لَمْ يَكُنْ له في ذلك نَفْعٌ ولا لغيره، بل كان يَلْحَقُ غَيْرُهُ ضَرَرٌ مِنْ غَيْرِ سَبَبٍ يَوْجِبُهُ، لَمْ يَكُنْ فِعْلُهُ حَكْمَةً، كَيْفَ وَقَدْ خَلَقَ خَلْقَهُ لِيَنْفَعَهُمْ لَا لِيَنْتَفِعَ بِهِمْ، وَلأنَّه لو كان كذلك لَوَجَبَ أَلَّا يَقُولَ: ﴿ءَأَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ﴾^(٥)، بل كان يَجِبُ أن يَقُولَ: أَمْ أَنَا أَضَلَلْتُهُمْ. ولو كان يَعْنِي به: لو شاء لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً بِالْأَمْرِ بَالًا يُخَالِفُ بين الأُممِ والمِلَلِ، لَمْ يَكُنْ قوله^(٦): ﴿وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾ مُنْتَظِمًا لذلك، ولا كان مَعْنَاهُ مَفِيدًا على مَذْهَبِ القَوْمِ، بل يَقَعُ

(١) أ، ب، ي: «أو».

(٢) أ، ب، ج، ي: «المعنى».

(٣) المائدة: ٤٨.

(٤) أ، ب، ل، ي: «ولو أراد بذلك لجمعهم».

(٥) الفرقان: ١٧.

(٦) ج، م: «لقوله».

إِضْلَالُهُ^(١) من حيث خالف بين اللَّيْلِ^(٢)، وليس ذلك يُوجب الضلالَ على مَذْهَبِهِمْ، إِذْ لَا فَرْقَ^(٣) بَيْنَ قَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾، وَبَيْنَ قَوْلِهِ: ﴿وَلَيْكِن يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾، عَلَى مَذْهَبِهِمْ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ فِي سُورَةِ الْمُدْثِرِ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ عَلَى مَعْنَى: «يُضِلُّ عَنِ الدِّينِ»؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى قَدَّمَ مَا قَدَّمَ مِنْ جَعْلِهِ عِدَّةَ أَصْحَابِ النَّارِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ - عَلَى مَا ذَكَرَ - امْتِحَانًا لِلْفَرِيقَيْنِ، عَلَى مَا سَنَبِّئُهُ. ثُمَّ قَالَ: ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ﴾؛ يَعْنِي: مِثْلَ مَا قَدَّمَ. وَبِمِثْلِ مَا قَدَّمَ لَا يَقَعُ الْإِضْلَالُ عَلَى مَذْهَبِهِمْ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ فِي سُورَةِ الْمَلَائِكَةِ: ﴿أَفَمَنْ زَيْنَ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾؛ لَا يَصِحُّ أَنْ مَعْنَاهُ: أَنَّ اللَّهَ يُضِلُّ عَنِ الدِّينِ مَنْ^(٤) يَشَاءُ؛ إِذْ لَوْ أَرَادَ ذَلِكَ لَمَا كَانَ لِلتَّزْيِينِ مَعْنَى؛ لِأَنَّهُ إِذَا أَضَلَّهُ عَنِ الدِّينِ جَبْرًا لَمْ يَكُنْ لِلتَّزْيِينِ مَعْنَى، فَسَوَاءُ زَيْنَ ذَلِكَ أَمْ لَمْ يُزَيْنَ.

وَإِذَا قَدْ تَبَيَّنَ فَسَادُ قَوْلٍ مَنِ ذَهَبَ إِلَى^(٥) أَنَّهُ يُضِلُّ عَنِ الدِّينِ، فَسَنَفْسِرُ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنَ الْآيَاتِ بِعَوْنِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ، فَنَقُولُ: أَمَّا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾، فَيَحْتَمِلُ وَجُوهًا:

أَحَدُهَا: الْعَذَابُ، فَيَكُونُ مَعْنَاهُ: أَنَّهُ لَمْ يُرْسِلْ رَسُولًا إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ كَي يَبَيِّنَ وَيُزَيِّحَ^(٦) عَلَيْهِمْ^(٧) فِي التَّكْلِيفِ بِالْبَيَانِ وَالْحُجَّةِ، فَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ مِنَ الْكَافِرِ^(٨)

(١) ج، م، ل: «إِضْلَالُهُمْ».

(٢) أ: «الْمَلَك».

(٣) «إِذْ لَا فَرْقَ» سَقَطَ مِنْ: ج، م، ل.

(٤) أ، ب: «مَا».

(٥) ج، م: «عَلَى».

(٦) أ، ب، ي: «لِيُبَيِّنَ لَهُمْ وَيُزَيِّحَ».

(٧) ج: «عَلَيْهِمْ». م: «عَلَتُهُمْ».

(٨) ج، م: «الْكَافِرِينَ».

بعد إقامة الحجّة، وإزاحة^(١) العلّة، ويثبت من يشاء من المؤمنين^(٢) المهتدين القابلين لهداه.

وثانيها: أنّه يعني به الحكم عليهم بالضلّال والهداية، وإنّما المراد^(٣) بذلك الإخبار عن ضلالتهم^(٤) وهدايتهم؛ لأنّه تعالى إنّما يحكم بالضلّال على من كفر والهداية على من آمن، فكأنّه قال: ليبين لهم فيكفر بذلك فريق فأسمّهم ضالّين، ويؤمن بذلك فريق فأسمّهم مهتدين. فأخبر عن كفرهم وهدايتهم بما يتعلّق به، على ما بيّناه في غير موضع من أنّهم يُخبرون عن^(٥) الشّيء بذكر ما يتعلّق به.

وثالثها: أن يعني به: فيضّل عند ذلك فريق ويهتدي فريق، وأضاف إلى نفسه من حيث وجه الإضلال^(٦) عقيب بيان الشّيء، وعقيب تكليفه إيّاهم على دعائهم في مثل ذلك.

ورابعها: أن يعني بالإضلال^(٧) في الآية: الإهلاك^(٨)، وبالهداية: الإنجاء، وذلك أنّه تعالى أخبر أنّه لا يُعذّب أحداً إلّا بعد أن يرسل إليهم رسولاً، فقال: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى تَبْعَثَ رَسُولاً﴾^(٩)، فبيّن أنّه تعالى لم يرسل رسولاً إلّا بلسان قومه كي يبين لهم، فيهلك بعد ذلك ويعذّب من يشاء من الكافرين الرادّين على الرسول. وأمّا قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾، فقد

(١) ب: «إزالة».

(٢) «المؤمنين» سقط من: ب، ج، م.

(٣) ل: «أراد».

(٤) جميع النسخ عدا م: «ضلالهم».

(٥) أ، ب، ج، ي: «على».

(٦) جميع النسخ عدا ج: «الضلّال».

(٧) م: «الإضلال».

(٨) أ، ب، ي: «في الهداية الهلاك». ل: «في الآية الهلاك».

(٩) الإسراء: ١٥.

بَيَّنَّا أَنَّهُ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ: فَإِذَا عَنَيْتَ بِهِ أَنَّهُ لَوْ شَاءَ لَجَمَعَهُمْ^(١) جَبْرًا عَلَى مِلَّةٍ وَاحِدَةٍ، فَإِنْ قَوْلُهُ: ﴿وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾؛ يَعْنِي: أَنَّهُ لَوْ حَكَمَ عَلَى ذَلِكَ جَبْرًا لَزَالَ التَّكْلِيفُ^(٢)، ﴿وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾، يَعْنِي: وَلَكِنْ يَكْلِفُهُمْ مَا بِهِ يَتَبَيَّنُ ضَلَالُهُمْ وَهُدَاهُمْ. وَأَضَافَهُ^(٣) إِلَى نَفْسِهِ عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ. وَيَجُوزُ أَنْ يَعْنِيَ بِهِ الْعَذَابَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾^(٤)؛ لَزَالَ التَّكْلِيفُ وَلَمْ يَسْتَحِقُّوا عِقَابًا وَلَا ثَوَابًا، وَلَكِنْ أَعَذَّبَ مَنْ شِئْتُ وَأُثِيبَ مَنْ شِئْتُ بِأَنْ أَكْلَفَهُمْ وَلَا أُجِبَرَهُمْ^(٥) كِي يَسْتَحِقُّوا الثَّوَابَ إِذَا أَطَاعُوا، وَالْعِقَابَ^(٦) إِذَا عَصَوْا، فَأَمَّا إِذَا حَمَلْتُهُ عَلَى الْمَعْنَى الْآخِرِ - أَعْنِي: لَوْ شَاءَ لَجَعَلَ الْجَمِيعَ أُمَّةً^(٧) وَاحِدَةً بِالْأَمْرِ، وَلَكِنَّهُ خَالَفَ بَيْنَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ الْمَخْلَصُ مِنَ الْمَرْتَابِ - فَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ مِنْهُمْ، يَعْنِي^(٨): مَنْ كَفَرَ، وَيُثِيبُ مَنْ يَشَاءُ، يَعْنِي: مَنْ آمَنَ.

وَيَجُوزُ أَنْ يَعْنِيَ بِهِ أَنَّهُ خَالَفَ بَيْنَ الْمَلَلِ كِي يَضِلَّ فَرِيقٌ وَيَهْتَدِيَ فَرِيقٌ، فَيَحْكَمَ عَلَى هَؤُلَاءِ بِالْإِضْلَالِ وَعَلَى الْآخَرِينَ بِالْهُدَايَةِ، وَأَضَافَ إِضْلَالَهُمْ^(٩) وَهُدَايَتَهُمْ إِلَى نَفْسِهِ مِنْ حَيْثُ كَانَ مَكْتَفِيًا^(١٠) بِهِ عِنْدَ أَمْرِهِ وَجَارِيًا عِنْدَ تَكْلِيفِهِ إِيَّاهُمْ ذَلِكَ، عَلَى مَا بِهِ بَيَّنَّاهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ. وَلَا تَعْلُقْ فِي ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿مَنْ يَشَاءُ﴾، فَقَدْ قَالَ: ﴿يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(١١)، ثُمَّ^(١٢) لَمْ يَجْزُ أَنْ يُعَذِّبَ إِلَّا

(١) أ، ي: «لجعلهم».

(٢) ج: زيادة: «يعني».

(٣) أ، ب، ج، ي: «وأضاف».

(٤) م: «ولو جعلهم أمة واحدة». والمثبت هو الآية ٨ من سورة الشورى.

(٥) ج: «أجزهم». م: «أخبرهم».

(٦) ج: «أو الثواب».

(٧) أ، ب، ي: «بجميع أمته».

(٨) «يعني» سقط من: ج، م، ل.

(٩) ل: «إضلالهم».

(١٠) م: «مكتفي» بالرفع، وهو خبر «كان». وتقدم بيان جواز رفع اسم كان وخبرها، انظر: الجمل في النحو المنسوب للخليل، ص ١٤٥، همع الهوامع ٤٠٩/١.

(١١) المائة: ٤٠. وانظر: تفسير الطبري، ٢٣٠/٦-٢٣١.

(١٢) «ثم» سقط من: ب.

المستحقَّ العذاب، ولا يُثيبَ إلاَّ المستحقَّ الثوابِ كذلك هذا. وأمَّا قوله تعالى في سورة المدثر: ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾، فقد بيَّنا معناه في ما تقدَّم، وأنَّه يعنى به أنَّه يُنزل آيةً متشابهةً^(١) فيقبله المؤمن ويؤمن به على ظاهره، والذي في قلبه مرض يدفعه، ويقول: لِمَ قال كذا؟ ولماذا لم يقل كذا؟ وأي معنى فيه؟ وما الغرض؟ فيضلُّ بذلك عن الدِّين، وإنَّما أضاف إلى نفسه من حيث ظهر ضلاله عند إنزاله ذلك أو عند تكليفه ما كلفه، فصار كأنَّه الموجبُ لضلاله.

وأمَّا معنى قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ﴾ الآية^(٢)، فيحتمل وجوها:

أحدها: أن يعنى به آيةٌ مُوجِبَةٌ^(٣) للعلم الضروري، سألوا إنزال آيةٍ من تلك الآيات، فأمر نبيّه - صلى الله عليه وآله - أن يجيبهم بأنَّ الله يضلُّ مَن يشاء، يعنى: لو أنزل ما سألوا لزال التكليف، وفي زوال ذلك زوال الثواب والعقاب، ولكنَّه يُكلِّف على سبيل الاختيار، فيعذب الكافر^(٤) لاختياره الكفر، ﴿وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن أَنَابَ﴾.

والثاني: أنَّه تعالى إنَّما يُكلِّف العباد ما هو أَصْلَحُ لهم وأدعى لهم إلى الإيمان، فلو أنَّه أناب الكلُّ لهدى الكلُّ، ولو أنَّه كان يضلُّ على سبيل الابتداء لما كان لقوله تعالى: ﴿وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن أَنَابَ﴾ معنى ولا فائدة، وإنَّما أضاف ضلالهم إلى نفسه، على ما بيَّناه وشرَّحناه.

وأمَّا قوله تعالى: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾، فإنَّ في الآية حذفًا؛ لأنَّه ليس لقوله تعالى: ﴿أَفَمَن﴾ جواب،

(١) ج: «مشابه».

(٢) الرعد: ٢٧.

(٣) ل: «أنَّه يوجب».

(٤) أ، ب، ي: «الكافرين».

فَكَأَنَّهُ^(١) قَالَ: أَفَأَنْتَ^(٢) تُنْقِذَ مَنْ زَيْنَ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ، ثُمَّ قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيُثِيبُ مَنْ يَشَاءُ^(٣)، وَيَجُوزُ أَنْ يَعْنِيَ بِهِ أَنَّهَ الْمَكْلُوفُ لَهُمْ مَا يَتَبَيَّنُ ضَلَالَهُمْ^(٤) مِنْ هُدَاهُمْ، فَأُضَافَ ذَلِكَ إِلَى نَفْسِهِ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾^(٥)، قَالُوا: فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُ يُضِلُّ بِضَرْبِ الْمَثَلِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا.

الْجَوَابُ: أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ؛ لِأَنَّهُ لَا يُضِلُّ عَنْهُمْ بِضَرْبِ الْمَثَلِ أَحَدًا، وَإِنَّمَا يُضِلُّهُمْ بِخَلْقِ الضَّلَالِ فِيهِمْ وَبِمَا يُوجِبُهُ وَقْتَ ذَلِكَ.

وَبَعْدُ، فَضَرْبُ الْمَثَلِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ مِنَ الْأُمَّةِ^(٦) أَنْ يَقُولَ: إِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ بِالْقُرْآنِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ لَوْ جَوَّزَ ذَلِكَ فَقَدْ جَوَّزَ أَنْ يَكُونَ الْقُرْآنُ ضَلَالَةً، وَمَنْ جَوَّزَ ذَلِكَ كَانَ كَافِرًا بِالْإِجْمَاعِ. وَقَدْ سَمِيَ الْقُرْآنَ هَدًى وَإِنْ كَانَ إِنَّمَا اهْتَدَى بِهِ قَوْمٌ دُونَ قَوْمٍ، وَلَئِنْ لَمْ يَقُلْ إِنَّهُ يُضِلُّ عَنِ الدِّينِ بِهِ قَوْمًا، وَهُوَ مَوْضِعُ الْخِلَافِ، وَهُوَ غَيْرُ مَذْكُورٍ فِي الْآيَةِ.

وَإِذَا بَطَلَ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ الْإِضْلَالُ عَنِ الدِّينِ، فَالْمُرَادُ بِالْإِضْلَالِ فِي الْآيَةِ التَّعْذِيبُ وَبِالْهُدَايَةِ الثَّوَابُ؛ يَعْنِي أَنَّهُ يُعَذِّبُ بِهِ، أَيْ لِأَجْلِ الْكُفْرِ بِهِ، وَيُثِيبُ^(٧) مَنْ يَشَاءُ، أَيْ: لِأَجْلِ الْإِيمَانِ بِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ جَزَيْنَهُمْ بِمَا كَفَرُوا﴾^(٨)؛ يَعْنِي^(٩): لِأَجْلِ كُفْرِهِمْ. وَيَجُوزُ أَنْ يَعْنِيَ بِهِ التَّسْمِيَةُ وَالْحُكْمُ؛ لِأَنَّ

(١) ج، م: «مكانه».

(٢) ل: «إذ أنت».

(٣) «من يشاء» سقط من جميع النسخ عدا: ل.

(٤) في الكلام محذوف مفهوم، أي: «وما به يتبين ضلالهم»، أو: «ما يتبين به ضلالهم»، أو: «ما يتبين ضلالهم به».

ولفظه «ضلالهم» جائز فيها الرفع والنصب.

(٥) البقرة: ٢٦.

(٦) ج: «أحدا من الأمم».

(٧) أ: «يثبت».

(٨) سبأ: ١٧.

(٩) ل: «أي».

تَجْرَاهَا مَجْرَى الْعَذَابِ. وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ الْإِخْبَارُ عَنْ ضَلَالِ الْعَبْدِ عِنْدَ إِنْزَالِهِ، فَأُضَافَ ذَلِكَ إِلَى نَفْسِهِ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ. وَيدُلُّ عَلَى صَحَّةِ هَذِهِ ^(١) الْمَعَانِي قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾؛ فَبَيَّنَ أَنَّهُ جَزَاءُ وَجَارٍ مَجْرَى الْجَزَاءِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يُضِلَّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ دَلَّ ذَلِكَ أَنَّهُ لِأَجْلِ فَسْقِهِ، وَمَا كَانَ لِأَجْلِ فَسْقِهِ فَهُوَ عِقَابٌ أَوْ جَارٍ مَجْرَى الْعِقَابِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي النَّفِيقِينَ فِتْنَيْنِ﴾ الْآيَةَ إِلَى آخِرِهَا ^(٢)، قَالُوا: فَقَدْ نَفَى قُدْرَةَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - عَلَى هِدَايَتِهِمْ، وَأَعَدَمَ ^(٣) السَّبِيلَ إِلَيْهِ، وَأَخْبَرَ عَنْ إِضْلَالِهِ إِيَّاهُمْ ^(٤).

الْجَوَابُ: أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَضَلَّهُمْ، إِذْ لَيْسَ فِيهِ أَكْثَرُ مِنَ الْإِنْكَارِ عَلَى مَنْ يُرِيدُ هِدَايَةَ مَنْ أَضَلَّهُ ^(٥) اللَّهُ، وَأَنَّ مَنْ أَضَلَّهُ اللَّهُ فَإِنَّهُ لَا يُوجَدُ لَهُ سَبِيلٌ، وَهَذَا مَا لَا خِلَافَ فِيهِ؛ لِأَنَّ مَنْ أَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى أَيِّ وَجْهِ أَضَلَّهُ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَهْدِيَهُ فِي ذَلِكَ الْوَجْهِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ: ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾ عَنْ دِينِهِ، وَهُوَ مَوْضِعُ الْخِلَافِ، وَإِذَا كَانَ مَوْضِعُ الْخِلَافِ غَيْرَ مَذْكُورٍ ^(٦) فِي الْآيَةِ سَقَطَ التَّعَلُّقُ.

وَبَعْدُ، فَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ قَوْلَهُمْ: «أَضَلَّ» إِذَا جَاءَ مَطْلَقًا غَيْرَ مَقْرُونٍ بِمَا أَضَلَّ عَنْهُ فَإِنَّمَا يَكُونُ فِي اللُّغَةِ بِمَعْنَى الْإِهْلَاكِ وَالْإِبْطَالِ، وَدَلَّلْنَا عَلَى ذَلِكَ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِالْآيَةِ. وَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَيَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ الْإِضْلَالُ فِي الْآيَةِ بِمَعْنَى الْعُقُوبَةِ، وَيدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ

(١) أ، ب، ي: «في».

(٢) النساء: ٨٨.

(٣) أ، ب، ج، ي: «وأعدام».

(٤) أ: «إضلالهم».

(٥) أ، ب، ي: «أضل».

(٦) جميع النسخ عدا ج: «الخلاف مذكور».

تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾^(١)، فيكون مَعْنَاهُ: أتريدون إنجاءَ مَنْ حَكَمَ الله عليه بالعقوبة؟ وَمَنْ عَاقَبَهُ اللهُ فلا يَجِدُ لِحَلاصِهِ سَبِيلًا.

والوجهُ الآخرُ: التسمية والحكم، وهو أَوَّلُ الوجوه بنمط الآية ونظمها؛ لأنَّه قال تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي النَّافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾^(٢)، وذلك لأنَّهم اختلفوا؛ فبعضُهم: ذَهَبَ إلى أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ، والآخرُونَ: يُسَمُّونَهُمْ كَافِرِينَ، فَأَنكَرَ اللهُ تعالى عليهم ذلك^(٣) فقال: لِمَ^(٤) صِرْتُمْ في أمرِهِم فَرِيقَيْنِ؛ فَرِيقًا^(٥) سَمَّوَهُمْ «مُؤْمِنِينَ»، وفَرِيقًا سَمَّوَهُمْ «كَافِرِينَ»، فَأَنكَرَ^(٦) على مَنْ سَمَّاهُمْ مُؤْمِنِينَ، فقال: ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ؟﴾ مَعْنَاهَا^(٧): أتريدون أن تُسَمُّوا مُؤْمِنًا مَنْ قد سَمَّاهُ اللهُ كَافِرًا؟! وذلك لأنَّ الله تعالى قد كان حَكَمَ بِكَفَرِهِمْ، فقال: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾^(٨)، وقد سَمَّى المنافق «كَافِرًا»^(٩) في كثير من الآيات، فأخبر تعالى أن مَنْ قد سَمَّاهُ اللهُ تعالى ضَالًّا كَافِرًا فلن تَجِدَ^(١٠) له سَبِيلًا إلى إزالة اسم الكفر عنه.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ إلى آخر الآية^(١١).

الجواب: أَنَّهُ لا تَعَلَّقَ للِقَوْمِ في الظَّاهِرِ من وجوه^(١٢):

أَحَدُهَا: أَنَّهُ ليس في الآية أَنَّهُ أَضَلَّ قَوْمًا؛ لأنَّه ليس فيه أَكْثَرُ من أَنَّهُ متى

(١) النساء: ٨٨.

(٢) النساء: ٨٨.

(٣) م، ل: «ذلك عليهم». ج: زيادة: «مؤمنون».

(٤) ل: «إن».

(٥) جميع النسخ: «فريق» بالرفع، والأول النصب لكونهما بدلين مِمَّا قبلهما؛ لأنَّ عدم الإضمار أول.

(٦) أ، ب، ل، ي: «وأنكر».

(٧) جميع النسخ عدا م: «معناه».

(٨) النساء: ١٥١.

(٩) ل: «الكافر منافق».

(١٠) أ، ب، ي: «كافرًا ضالًّا فلم يجد».

(١١) الأنعام: ١٢٥.

(١٢) راجع هذه الوجوه بتفصيلها في: متشابه القرآن، ص ٢٦٢-٢٦٥، وتفسير الطبري، ٢٦/٨-٣٢.

ما أراد هدايةَ إنسانٍ يَفْعَلُ به كَيْتٌ وَكَيْتٌ، ومتى أراد إضلاله فَعَلَ به كَيْتٌ وَكَيْتٌ^(١)، وليس في الآية أَنَّهُ يُرِيدُ ذلك أو لا يُرِيدُ، ألا تَرَى أَنَّهُ قَالَ: ﴿لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهَوًا لَا نَتَّخِذَنَّهُ مِنْ لَدُنَّا إِنْ كُنَّا فَاعِلِينَ﴾^(٢)، فَبَيَّنَ أَنَّهُ يَفْعَلُ^(٣) ذلك متى ما أَرَادَهُ، ولا خِلَافَ أَنَّهُ لا يُرِيدُ ذلك ولا يَفْعَلُهُ.

وثانيها: أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ^(٤) أَنْ يُضِلَّهُ عَنِ الدِّينِ، وهو مَوْضِعُ الخِلَافِ، وإذا كان كذلك لَمْ يَكُنْ لَهُمُ التَّعَلُّقُ بِالظَّاهِرِ^(٥).

وثالثها: أَنَّهُ بَيَّنَّ أَنَّهُ عَلَى جِهَةِ الْحِزَاءِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ عَلَى سَبِيلِ الْإِبْتِدَاءِ بِقَوْلِهِ: ﴿كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٦).

ورابعها: أَنَّا بَيَّنَّا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُضِلَّ عَنِ الدِّينِ، فهو مَحْمُولٌ عَلَى غَيْرِ مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ، وإذا كان كذلك سَقَطَ تَعَلُّقُهُم بِالْآيَةِ.

وبَعْدُ، فليس يَخْلُو قَوْلُهُ: ﴿يَجْعَلُ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾، مِنْ أَنْ يَكُونَ الضَّلَالُ نَفْسَهُ أَوْ يَقَعَ الضَّلَالُ، أَوْ يَفْعَلُ ذلك عِنْدَ إِضْلَالِهِ. ولا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَضْيِيقُ الْقَلْبِ هُوَ الضَّلَالُ بَعَيْنِهِ؛ لَوْجُوه:

أَحَدُهَا: أَنَّ ذلك لَا يُسَمَّى ضَلَالًا^(٧) فِي اللُّغَةِ، وَلِأَنَّ^(٨) الضَّلَالُ هُوَ الْكُفْرُ، وَالتَضْيِيقُ لَيْسَ بِكُفْرٍ وَلَا ضَلَالَةٍ، وَلِأَنَّهُ لَوْ كَانَ ذلك ضَلَالَةً لَكَانَ ذلك^(٩) بِمَنْزِلَةِ أَنْ لَوْ قَالَ: وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُضِلَّهُ يَضِلُّهُ، وَهَذَا فَاسِدٌ. وَلَا يَجُوزُ أَنْ

(١) «ومتى أراد إضلاله فعل به كيت وكيت» سقط من: أ، ب، ي.

(٢) الأنبياء: ١٧.

(٣) ب، ج، م، ل: «فبين كيف يفعل».

(٤) «لفظ الجلالة» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٥) ل: «بالطاعة».

(٦) الأنعام: ١٢٥.

(٧) ب: «إضلالا».

(٨) جميع النسخ عدا: م: «وأن». ل: «ولا أن».

(٩) «ذلك» سقط من: أ، ب.

يَكُونُ تَضْيِيقُ الْقَلْبِ مُوجِبًا لِلضَّلَالِ^(١)؛ لِأَنَّ الْخِصْمَ لَا يَقُولُ بِهِ، وَنَحْنُ أَيْضًا لَا نَقُولُ بِهِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ عِنْدَهُمْ أَنْ مَا يُوجِبُ الضَّلَالَ خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ فِي صُدُورِهِمْ^(٢). وَعِنْدَ بَعْضِهِمُ الْمُوجِبُ لَذَلِكَ الْقُدْرَةُ الْمُوجِبَةُ الضَّلَالَ. وَعِنْدَ الْآخَرِينَ هُوَ تَلْبِيسُ الْحَقِّ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ضَيْقُ الْقَلْبِ، وَلِأَنَّ ضَيْقَ الْقَلْبِ بِالشَّيْءِ لَا يُوجِبُهُ وَلَا يَصِيرُ سَبَبًا لَهُ، بَلْ يُوجِبُ تَرْكَهُ وَالْفِرَارَ مِنْهُ، وَلِأَنَّ السَّبَبَ يَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ الْمُسَبَّبُ، وَلَوْ^(٣) كَانَ ذَلِكَ سَبَبًا مُوجِبًا لِلضَّلَالِ لَوَجِبَ أَنْ يَتَقَدَّمَ فِيَحْصُلَ ضَيْقُ الْقَلْبِ بغيرِ الضَّلَالِ^(٤)، وَذَلِكَ خِلَافُ مَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾^(٥)، وَخِلَافُ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾، وَخِلَافُ قَوْلِهِ أَيْضًا: ﴿كَذَلِكَ نَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾. وَمَتَى مَا جَعَلْنَاهُ سَبَبًا مُوجِبًا لِلضَّلَالِ مُتَقَدِّمًا عَلَيْهِ وَجِبَ^(٦) أَنْ يَكُونَ جَاعِلًا لِلرِّجْسِ عَلَى الْمُؤْمِنِ غَيْرِ الضَّالِّ، وَهَذَا خِلَافُ الْآيَةِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ سَبَبًا بِفِعْلِهِ عِنْدَ إِضْلَالِهِ؛ لِأَنَّ قَضِيَّةَ قَوْلِهِ: مَنْ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يَفْعَلَ بِهِ كَيْتَ يَفْعَلُ كَذَا، يَوْجِبُ^(٧) أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الشَّيْءُ مُتَقَدِّمًا عَلَى الْمَذْكُورِ أَوَّلًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا﴾^(٨)، فَإِنَّ الْأَمْرَ مُتَقَدِّمٌ عَلَى الْإِهْلَاكِ.

وَبَعْدَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ عَلَى أَيِّ وَجْهِ: ﴿نَجْعَلُ صَدْرَهُ ضَيْقًا حَرَجًا﴾؛ لِأَنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْجَعْلَ فِي مِثْلِ ذَلِكَ يَحْتَمِلُ أُمُورًا:

أَحَدُهَا: أَنْ يَجْعَلَ بِالْأَمْرِ أَوْ بِالْعَلْبَةِ أَوْ بِالْأَسْبَابِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَيْهِ، وَيَقُولُ الْقَائِلُ

(١) أ، ب، ي: «للضلالة».

(٢) ج، م: زيادة: «عند بعضهم».

(٣) أ، ب، ج، ي: «والأ».

(٤) ج، م، ل: «الضال».

(٥) التغابن: ١١. وقوله «وذلك خلاف ما قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾» سقط من: ب.

(٦) ج، م، ل: «أوجب».

(٧) أ، ب، ي: «لوجب». وذكر الفعل «يوجب» مع أن «قضية» مؤنث؛ لأنه حملها على معنى «أمر»، أي: «لأن أمر قوله... يوجب».

(٨) الإسراء: ١٦.

لغيره: «ضَيَّقْتُ قَلْبِي بِكَلَامِكَ، وجعلت قَلْبِي ضَيِّقًا لِكثْرَةِ شِكَايَتِكَ»^(١)، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾^(٢)، فيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اللهُ تعالى يَجْعَلُ صَدْرَهُ ضَيِّقًا بِمَا يُكَلِّفُهُ مِنَ الْأُمُورِ الشَّاقَّةِ وَالْإِنْقِيَادِ^(٣) لِلْغَيْرِ، وَمَا يَجْرِي مَجْرَى ذَلِكَ، مِمَّا^(٤) يُوجِبُ ضَيِّقَ الْقَلْبِ. وَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ.

وَنَحْنُ نَفْسِرُ الْآيَةَ عَلَى وَجْهِ^(٥) يَتَبَيَّنُ فِيهَا وَهَاءُ قَوْلِهِمْ:

أَحَدُهَا: أَنْ تَكُونَ الْهِدَايَةُ فِي الْآيَةِ إِبْرَارًا عَنِ الثَّوَابِ، وَالضَّلَالُ وَصْفًا لِلْعُقُوبَةِ، وَقَدْ بَيَّنَّا صَحَّةَ وَقْعِهَا عَلَيْهَا فِي اللُّغَةِ وَالْكِتَابِ، فَبَيَّنَ تَعَالَى أَنَّ مَنْ^(٦) يُرِيدُ أَنْ يُثِيبَهُ فِي الْآخِرَةِ يَشْرَحُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ لِكَيْ يُثِيبَ^(٧) عَلَيْهِ^(٨) فِي ذَلِكَ، فَيَشْرَحُ الصَّدْرَ مَقِيمًا عَلَيْهِ لَا يَزُولُ، وَهَذَا الشَّرْحُ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْأَسْبَابِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَيْهِ، الْبَاعِثَةِ عَلَيْهِ دُونَ خَلْقِ الشَّرْحِ فِي الْقَلْبِ؛ لِأَنَّ حَقِيقَةَ الشَّرْحِ هُوَ^(٩) أَنْ يَفْصِلَ بَعْضَهُ عَنْ بَعْضٍ.

وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ صَحَّ أَنْ مَعْنَى شَرْحِهِ لِلصَّدْرِ إِنَّمَا هُوَ بِالْأَلْطَافِ وَالْأَسْبَابِ الْبَاعِثَةِ عَلَيْهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا يَشْرَحُ صَدْرَ الْمُؤْمِنِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾، وَقَالَ تَعَالَى أَيْضًا^(١٠): ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾^(١١)، فَإِذَا آمَنَ الْعَبْدُ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِأَجْلِ إِسْلَامِهِ، بِمَا وَرَدَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَلْطَافِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى انْشِرَاحِ الصَّدْرِ، فَهَذَا الَّذِي يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُثِيبَهُ وَيُنَجِّيَهُ. وَاللَّهُ تَعَالَى إِذَا

(١) م: «شكايتك».

(٢) الحجر: ٩٧.

(٣) أ: «والانقياء».

(٤) أ، ب، ي: «ومِمَّا».

(٥) ج، م، ل: «وجه».

(٦) «مَنْ» هُنَا أَخْلَصَ لِلْمُوصُولَةِ مِنْهَا لِلشَّرْطِ.

(٧) ل: «لكن يثبت».

(٨) ج، م: زيادة: «عنه».

(٩) التعبير بالذكر عن المؤنث من أبواب الحمل على المعنى. انظر: الخصائص ٤١١/٢.

(١٠) أ، ب، ي: «أيضًا تعالى».

(١١) العنكبوت: ٦٩.

آمن عبدٌ بين عبِيدِهِ وأراد إثابته شرح صدره لأجل إسلامه، كي يثبت^(١) عليه ولا يزول عنه، وإذا كفر وعاند أراد أن يضلّه أي يعاقبه على سوء فعله، ضيق صدره بما يُورد عليه من الأسباب والأحوال الموجبة لضيق صدره، بخلاف حال المؤمن، وذلك مُبين^(٢) في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾^(٣). وإذا كان كذلك سقط تعلّقهم به.

ووجه آخر: وهو أنه قد قيل: إنّ فيه تقديمًا وتأخيرًا، وإنّ الإرادتين للعبد كأنّه قال: مَنْ يُرَدُّ^(٤) أن يُثيبه يشرح صدره للإسلام، يعني: يُسلم، ومَنْ يُرَدُّ أن يضلّه^(٥) يعاقبه بكفره؛ يجعل صدره ضيقًا حرجًا بتركه للإسلام، وإذا كان كذلك كان جميع ذلك مُضافًا إلى العبد دون الله تعالى، وفي ذلك سقوط التعلّق.

وفيه وجه آخر: وهو أن^(٦) مَنْ يُرَدُّ الله إثابته في الآخرة يُعطيه^(٧) مِنَ الثواب ما يستبشر^(٨) بذلك وينشرح له صدره. وقوله تعالى: ﴿لِلْإِسْلَامِ﴾، معناه: لأجل إسلامه يُعطيه ذلك، ومَنْ يُرَدُّ أن يعاقبه، أي يُعذّبه بما يضيق له صدره حتى يصير ضيقه مُمتنعًا من الصبر كأنما يصعد في السماء. ويصحّح ذلك قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ تَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾؛ فبيّن أنّه يجعل الرّجس الذي هو العذاب على الكافر، فبيّن أن ضيق الصدر إنّما هو في ما كان عقابًا. ويدلّ على ذلك أن الكافر في الدنيا غير ضيق الصدر بالحالة الموصوفة، فصحّ أن المراد: في^(٩) الآخرة؛ لأنّه لو كان المراد به في الدنيا لوجب أن يكون كلّ كافر

(١) أ: «يثيب».

(٢) ج، م، ل: «يبين».

(٣) الصف: ٥.

(٤) ج، ل، م، ي: زيادة: «أن يهديه».

(٥) م، ل: زيادة: «يعني».

(٦) «أن» سقط من: أ، ب، ي.

(٧) ج، م، ل: «يعصيه».

(٨) أ، ج، م، ي: «ما ينشرح».

(٩) أ، ب: «به».

في الدنيا ضيق الصدر لا يصبر عليه، والأمر بخلافه؛ لأننا نجدهم منشرحي الصدر، وقد قال تعالى: ﴿وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا﴾^(١)؛ فبين أنه في حال الدنيا غير ضيق الصدر، وإذا كان كذلك وجب أن يكون ذلك في الآخرة. والذي يدل على ذلك أن قوله: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ﴾^(٢)، لا يخلو قوله: ﴿أَنْ يَهْدِيَهُ﴾، من أحد وجوه: إما أن يريد به أن يثبته، أو يبين له، أو يسميه هاديًا، أو ينجيّه، أو يريد به أنه يخلق الهدى فيه، أو ما يوجهه من قدرة وغيرها على قول الخصم، ولا يجوز أن يريد به البيان والدلالة؛ لأنه يعم بذلك جميع المكلفين، ولا يجوز أن يريد به التسمية والحكم؛ لأن ذلك يستحق ويحصل بحصول إرادته دون شرح القلب، ولا يجوز أن يريد خلق الهداية فيه أو ما يوجبها؛ لأن شرح القلب لا يوجب ذلك، وإنما يوجهه غيره، فإذا لم يبق في الآية إلا أن يعني به الثواب أو النجاة^(٣)، وكلاهما متقاربان.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾^(٤)، قالوا: قد بين أنه هدى بعضًا وخصهم من غيرهم بالهداية، والآخرين وجب عليهم الضلالة.

الجواب^(٥): أنه لا تعلق لهم في الظاهر؛ لأننا بيننا أن الهدى إذا أطلق يكون بمعنى الفوز والنجاة، وكذلك الضلال يكون بمعنى العقاب. والذي يدل على ذلك أنه قال: ﴿وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾، فليس يخلو قوله تعالى: ﴿حَقَّ عَلَيْهِمُ﴾، من وجهين:

إما أن يعني: وجب عليهم أن يضلوا، ولو وجب ذلك عليهم^(٦) لما كانوا

(١) النحل: ١٠٦.

(٢) الأنعام: ١٢٥.

(٣) ي: زيادة: «كلاهما».

(٤) الأعراف: ٣٠. وانظر: تفسير الزمخشري، ٩٦/٢.

(٥) انظر: متشابه القرآن، ص ٢٧٩-٢٨١، وتفسير الطبري، ١٥٥/٨-١٥٦.

(٦) ج: «عليه».

بِفِعْلِهِ^(١) عَاصِينَ مَذْمُومِينَ؛ لِأَنَّ كُلَّ مَنْ فَعَلَ مَا وَجَبَ عَلَيْهِ اسْتِحْقَاقُ الْمَذْحِ وَالشَّوَابِ، فَلَمَّا بَطَلَ ذَلِكَ صَحَّ أَنَّ الْمُرَادَ بِالضَّلَالِ فِي الْآيَةِ إِنَّمَا هُوَ الْعِقَابُ. وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْآيَةَ وَرَدَتْ فِي مَنْ أُعِيدَ بَعْدَ الْمَمَاتِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾^(٢) فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ^(٣)، فَبَيَّنَ حَالَهُمْ بَعْدَ الْإِعَادَةِ، وَأَنَّهُمْ فَرِيقَانِ: فَرِيقٌ أُنْجَاهُمْ^(٤) وَأَثَابَهُمْ، وَفَرِيقٌ^(٥) اسْتَوْجَبُوا الْعَذَابَ. وَيُؤَكِّدُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى عَقِيبَ^(٦) ذَلِكَ: ﴿إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ﴾ الْآيَةَ، وَلَمْ يَقُلْ: حَقَّ عَلَيَّ أَنْ^(٧) أُضِلَّهُمْ، وَإِنَّمَا قَالَ^(٨): حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ، فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْعَذَابُ، وَفِي ذَلِكَ سَقُوطُ تَعَلُّقِهِمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَّنْ هَدَىٰ اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾^(٩).

الْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ: أَنَّ الظَّاهِرَ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ مِنْ وَجْهِ^(١٠):

أَحَدُهَا: أَنَّا بَيَّنَّا أَنَّ الْهُدَىٰ وَالْإِضْلَالَ إِذَا أُطْلِقَتَا^(١١) فَلَا تَكُونَانِ إِلَّا بِمَعْنَى النِّجَاةِ أَوْ^(١٢) الْإِهْلَاكِ.

(١) أ: «يفعلوا».

(٢) الأعراف: ٢٩، ٣٠.

(٣) ج، م، ل: «فريقا نجاههم».

(٤) م، ل: «وفريقا».

(٥) أ: «يعقب».

(٦) جميع النسخ: «أنه».

(٧) «قال» سقط من: أ، ب.

(٨) النحل: ٣٦.

(٩) راجع في ذلك: متشابه القرآن، ص ٤٤٠-٤٤١.

(١٠) ج: «أطلقا». ل: «أطلقها». وأنت الفعل مثنى؛ لأنه عدَّ «الهدى» و«الإضلال» لفظتين، ولذا عطف عليه بعد

ذلك فقال: «تكونان». وسواء عبَّرَ عنهما بالموث أو بالذكَّر، على اعتبار أنهما لفظان، لو قال: «أطلقا» - كما

في ج - ... «يكونان» - فكلا الأمرين جائز.

(١١) ج، م، ل: «و».

وثانيها: أَنَّا بَيَّنَّا أَنَّ الضَّلَالَةَ لَا تَحِقُّ وَلَا تَجِبُ عَلَى أَحَدٍ؛ لِأَنَّهَا لَوْ وَجَبَتْ إِلَّا لَاسْتَحَقَّ^(١) فاعْلُمَا المدح والثواب، إذ هو حقيقة الواجبات؛ و^(٢) لِأَنَّهُ تَعَالَى لَوْ أَرَادَ أَنَّهُ هَدَى بَعْضَهُمْ بَعْدَ^(٣) بَعْثِهِ الرُّسُلَ وَأَضَلَّ الْآخَرِينَ، لَكَانَ ذَلِكَ مُبَيَّنًا عَذْرَهُمْ فِي الضَّلَالَةِ، فَلَمْ يَكُنْ لِلْإِحْتِجَاجِ عَلَيْهِمْ وَأَمْرِهِ إِيَّاهُمْ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَحْدَهُ وَيَجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ - مَعْنَى مَعَ تَخْصِيصِهِ بِالْهُدَايَةِ فَرِيقًا وَإِضْلَالِهِ الْآخَرِينَ، وَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى الْآيَةِ مِنْ قَبْلُ.

وَيَحْتَمِلُ وَجْهًا آخَرَ هُوَ أَنَّهُ تَعَالَى أَخْبَرَ عَنْ بَعْثِهِ الرُّسُلَ وَدَعَائِهِمْ^(٤) إِلَى عِبَادَتِهِ وَحْدَهُ وَاجْتِنَابِ الطَّاغُوتِ، ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّهُ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ قَبِلَ عَنِ الرُّسُولِ هِدَايَتَهُ، وَاتَّصَرَ لِأَمْرِ اللَّهِ، فَأَخْبَرَ تَعَالَى بِذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ﴾؛ لِأَنَّا بَيَّنَّا أَنَّ لَفْظَ «الْهُدَى» إِنَّمَا يُطْلَقُ إِذَا قَبِلَ الْمَأْمُورُ هِدَايَتَهُ، وَأَنَّهُ قَدْ يَعْبُرُ عَنْ هِدَايَتِهِ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هَدَاهُ، وَأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ اسْتَوْجَبَ الْحُكْمَ عَلَيْهِ بِالضَّلَالَةِ وَتَسْمِيَتِهِ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ لَفْظَ: «أَضَلَّ» يَأْتِي عَلَى ذَلِكَ، وَيَجُوزُ أَيْضًا أَنْ يَعْنيَ بِقَوْلِهِ: ﴿مَنْ هَدَى اللَّهُ﴾، يَعْنِي: مَنْ سَمَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى هَادِيًا بِقَبُولِهِ هِدَايَتَهُ. وَمِنْهُمْ مَنْ اسْتَحَقَّ الْحُكْمَ عَلَيْهِ بِالضَّلَالَةِ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ بِهِ. وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ﴾، قَالُوا: فَقَدْ أَخْبَرَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ مَا دُفِعُوا إِلَيْهِ كَانَ فِتْنَتَهُ الَّتِي يُضِلُّ بِهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ.

الْجَوَابُ: أَنَّ الظَّاهِرَ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ مِنْ وَجْهِ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: يُضِلُّ بِهَا مَنْ يَشَاءُ عَنِ الدِّينِ، وَهُوَ مَوْضِعُ الْخِلَافِ.

(١) أ، ب، ج، ي: «استحق».

(٢) «و» سقط من: أ، ب، ج، ي.

(٣) ب: «أَرَادَ أَنَّهُ هَدَى بَعْضَهُمْ» مكان: «لَوْ بَعْثَهُمْ بَعْدَ».

(٤) أ، ب، م، ل، ي: «ودعاهم».

وثانيها: أَنَّ قوله: ﴿إِنْ هِيَ﴾ تَرْجِعُ إِلَى مَذْكُورٍ مُتَقَدِّمٍ، وَلَا مَذْكُورَ مُتَقَدِّمٍ إِلَّا الرَّجْفَةُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ﴾، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾^(١)؛ يَغْنِي الرَّجْفَةُ، فَإِذَا^(٢) رَجَعَتِ الْكِنَايَةُ إِلَى الرَّجْفَةِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الرَّجْفَةَ لَا يُضِلُّ اللَّهُ بِهَا أَحَدًا؛ لِأَنَّ عِنْدَهُمْ إِنَّمَا يُضِلُّ بِغَيْرِهَا، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ.

وثالثها: أَنَّا بَيَّنَّا أَنَّ قَوْلَهُ^(٣): «يُضِلُّ» مَتَى مَا لَمْ يُقَرَّنْ بِمَا أَضَلَّ عَنْهُ كَانَ بِمَعْنَى الْإِهْلَاكِ أَوْ بِمَعْنَى الْعَذَابِ دُونَ الْإِغْوَاءِ، وَذَلِكَ يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُمْ. فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَهُوَ أَنَّ الْفِتْنَةَ^(٤) مَأْخُودٌ مِنْ: «فَتَنَتُ الدَّهَبَ» وَهُوَ طَبْخُهُ فِي الْكَانُونِ لِاسْتِخْرَاجِ خَبِيثِهِ وَتَخْلِيصِهِ^(٥) مِنْ شَوَائِبِهِ، ثُمَّ اسْتَعِيرَ الْعَذَابَ لِمَا كَانَ عَرْضًا عَلَى النَّارِ، كَمَا يَعْرُضُ الدَّهَبَ عَلَيْهَا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾^(٦)؛ يَغْنِي: عَذَّبُوهُمْ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾^(٧)؛ يَغْنِي: أَنَّ الْعَذَابَ أَشَدُّ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾^(٨)؛ أَيِ^(٩): يَعَذَّبُونَ وَيُعْرَضُونَ^(١٠).

وثانيها: أَنَّهُمْ سَمَّوْا امْتِحَانَ الْغَيْرِ بِمَا يَهْدِيهِ وَيُظْهِرُ مِنْهُ مَكَامَتَهُ فِتْنَةً، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾^(١١)؛ يَغْنِي: لَا يُمْتَحَنُونَ بِمَا يُظْهِرُ الْمُخْلِصَ مِنَ الْمَرْتَابِ.

(١) الأعراف: ١٥٥. وانظر: تفسير الطبري، ٧٢/٩-٧٧. وتفسير الزمخشري، ١٥٨/٢-١٥٩.

(٢) ج، م، ل: «وَإِذَا».

(٣) ج: زيادة: «لَهُمْ».

(٤) أ، ب، ل، م، ي: «فَهِيَ أَنَّ الْفِتْنَةَ فِي الْأَصْلِ».

(٥) ب: «وَتَخْلِيْقُهُ». أ، ي: «وَحَلْعُهُ».

(٦) البروج: ١٠.

(٧) البقرة: ١٩١. وانظر: تفسير الطبري، ١٩١/٢-١٩٢.

(٨) الذاريات: ١٣.

(٩) ج، م: «يَعْنِي». ل: «بِمَعْنَى».

(١٠) أ، ي: زيادة: «بَعْضُهُمْ».

(١١) العنكبوت: ٢١.

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾^(١)؛ أَيِ ابْتَلَيْنَاكَ لِمَحَنٍ هِدَايَتِكَ^(٢) وَخُرُوجِكَ^(٣)، حَتَّى تَبَيَّنَ خُلُوصُهُ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَ كُلُّ مَا كَانَ ابْتِلَاءً وَامْتِحَانًا^(٤) وَتَكْلِيفًا - فِتْنَةً، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ النَّحْلِ: ﴿بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ﴾^(٥)؛ أَيِ: امْتِحَانٌ وَابْتِحَارٌ.

وَتَالِشَهَا: أَنَّهُ^(٦) اسْتُعِيرَ ذَلِكَ لِلْغَوَايَةِ مِنْ حَيْثُ فَعَلَ بِهِ مَا ظَهَرَ مِنْهُ عِنْدَ دَعَائِهِ غَوَايَةً، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَآخِذْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ﴾^(٧) الْآيَةُ،^(٨) فَقَوْلُهُ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْإِضْلَالِ فِي الْآيَةِ؛ لِأَنَّا بَيَّنَّا أَنَّ الْكِنَايَةَ رَاجِعَةٌ إِلَى الرَّجْفَةِ، وَالرَّجْفَةُ لَا تَكُونُ ضَلَالَةً^(٩)، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَمَعْنَى الْآيَةِ أَنَّهُ عَلَى أَنَّ الرَّجْفَةَ لَمَّا أَخَذْتَهُمْ قَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا﴾، عَلَى وَجْهِ التَّبَعِيدِ لِذَلِكَ وَالتَّفْيِ، لَا أَنْ^(١٠) يُهْلِكَهُمْ بِفَعْلٍ غَيْرِهِمْ، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾؛ يَعْنِي عَذَابُكَ تُهْلِكُ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ، وَلَمْ يَقُلْ: تَهْدِي بِهَا مَنْ تَشَاءُ، وَلَكِنْ قَالَ: ﴿وَيَهْدِي مَنْ تَشَاءُ﴾؛ يَعْنِي: يُنْجِي مَنْ يَشَاءُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى حَاكِيًا عَنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ﴾ الْآيَةُ. قَالُوا: فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى آتَاهُمْ مِنَ الزَّيْنَةِ وَالْأَمْوَالِ لِكَيْ يَضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ.

(١) طه: ٤٠.

(٢) جميع النسخ: «هديتك»، بإسقاط الألف.

(٣) ج، ل: «وخرجتك».

(٤) ج: «ومحنة».

(٥) الزمر: ٤٩.

(٦) أ، ب، ي: «إن».

(٧) المائدة: ٤٩. وانظر: تفسير الطبري، ٦/٢٧٣-٢٧٤.

(٨) «وَآخِذْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ» الْآيَةُ سقط من: ب.

(٩) ج، م، ل: «ضلالا».

(١٠) ج: «لأن».

الجواب: أَنَّهُ لَا^(١) تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ مِنْ وَجْهِ^(٢):

أَحَدُهَا: أَنَّ عِنْدَ الْقَوْمِ لَا يَجِبُ الْإِضْلَالُ بِالزَّيْنَةِ^(٣) وَالْأَمْوَالِ، وَإِنَّمَا يَجِبُ خَلْقُ^(٤) الْإِضْلَالِ فِيهِمْ أَوْ مَا يُوجِبُهُ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ مِنْ قَوْلِهِمْ^(٥).

وِثَانِيهَا: أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: لِيُضِلَّهُمْ، وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ﴾^(٦)، فَأُضَافَ الْإِضْلَالُ إِلَيْهِمْ.

وِثَالِثُهَا: مَا قَدْ بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلِ أَنَّهُ إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ النَّفْيِ وَالتَّبْعِيْدِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ.

فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَلَيْسَ يَخْلُقُ قَوْلُهُ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْهُ: ﴿لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ﴾؛ مِنْ أَنْ يَكُونَ دَلَالَةً عَلَى^(٧) وَجْهِ^(٨) الْخَبَرِ، أَوْ^(٩) عَلَى وَجْهِ الْاسْتِفْهَامِ، أَوْ عَلَى وَجْهِ النَّفْيِ وَالتَّبْعِيْدِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَالَهُ عَلَى وَجْهِ الْخَبَرِ؛ لِأَنَّهُ مُحَالٌ أَنْ يُخْبِرَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَبَّهُ بِمَا فَعَلَهُ وَلَمْ فَعَلَهُ^(١٠)، وَلِأَنَّهُ لَوْ كَانَ عَلَى وَجْهِ الْخَبَرِ لِلْحَكْمِ لِمَا^(١١) جَاز أَنْ يَقُولَ: ﴿رَبَّنَا أَطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَشْدِّدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ الْآيَةَ؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا فَعَلُوا مَا لِأَجْلِهِ آتَاهُمُ الْمَالُ لَمْ يَسْتَحِقُّوا الطَّمْسَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ إِذَا أَعْطَاهُمْ لِيَشْكُرُوا، فَمَتَى مَا شَكَّرُوهُ اسْتَحَقُّوا^(١٢) الثَّوَابَ دُونَ سَلْبِ ذَلِكَ مِنْهُمْ،

(١) أ، ب، ي: «ألا».

(٢) راجع تلك الوجوه بالتفصيل في: متشابه القرآن، ص ٣٦٦-٣٦٨.

(٣) ج، م: زيادة: «لإيتاء الزينة».

(٤) ج، م: «الخلق». ل: «يخلق».

(٥) أ، ب، ل، ي: «بيناه من قوله».

(٦) إبراهيم: ٣٠.

(٧) أ، ب، ي: «قَالَ عَلَى».

(٨) أ، ب، ي: زيادة: «عَلَى».

(٩) ل: «لا».

(١٠) ج: «يَفْعَلُهُ».

(١١) ب: «كَذَا الْحَكْمُ بِمَا». أ، ي: «لِحَكْمِ بِمَا».

(١٢) أ، ب، ج، ي: «اسْتَحَبُّوا».

ولا يَجُوزُ أن يكونَ ذلك على وجهِ الاستفهام؛ لأنَّه ^(١) لو كان مستفهماً لم يَجْزُ أن يقول: ﴿رَبَّنَا أَطْمِسْ عَلَيَّ أَمْوَالِيهِمْ وَأَشْدُدْ عَلَيَّ قُلُوبَهُمْ﴾، وهو مستفهم عما لأجلِهِ آتاهم ما آتاهم. وإذا فسَدَ الوجهانِ صحَّ ^(٢) أنَّه قال ذلك على وجهِ التبعية؛ كأنَّ يكونَ اللهُ تعالى آتاهم ذلك لكي يضلُّوا عن دينه، وذلك يدلُّ على صحَّة ما ذَهَبْنَا إليه، لَمَّا قال ذلك على وجهِ التبعية دَلَّ على أنه أعطاهم لصدِّ ذلك، بل ليشْكروه وليعبدوه، وفي ذلك سقوطُ تعلُّقهم وصحَّةُ مَذْهَبِنَا.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ﴾ ^(٣)، قالوا: فبيِّن أنَّه أضله عن الدين ^(٤) وهو موضعُ النزاع.

وبعد، فقد بيَّنَّا أنَّ لفظة «أَضَلَّ» إذا لم يكن مقروناً بما أضلَّ عنه كان معنياً به؛ إمَّا الهلاك، وإمَّا العذاب، وإمَّا الحكمُ عليه بالضلال أو وُجِدَ أنَّه ضالٌّ، وإذا كان كذلك سقطَ تعلُّقهم بظاهرها. وجميعُ هذه الوجوه جائزٌ في الآية يُمكن تفسيرُها عليه، ويدلُّ على ذلك أنه قدَّم اتَّخَذَ ^(٥) إلهه هواه، وأضاف الفعل إليه، ثُمَّ بيَّن أنَّ الله أضله بمعنَى عاقبه على عِلْمٍ منه باتِّخاذه إلهه هواه أو حكمَ عليه بالضلال، وكذلك سائرُ الوجوه.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ ^(٦).

الجواب ^(٧): الظاهرُ لا تعلُّق فيه؛ لأنَّه لم يبيِّن الوجه الذي ثبتهم به؛ بالخير أو بغير ذلك، وهذا موضعُ الخلاف، على أن الظاهرَ يقتضي أن يثبتهم بالقول

(١) ج، م، ل: «لأن».

(٢) ل: «صحيح».

(٣) الجاثية: ٢٣.

(٤) ج، م، ل: زيادة: «ساقط لا تعلُّق لهم بالظاهر لأنه لم يقل أضله عن الدين».

(٥) أ، ب، ي: «اتَّخَذَهُمْ».

(٦) إبراهيم: ٢٧.

(٧) انظر هذا الجواب في: متشابه القرآن، ص ٤١٧-٤١٨.

الثابت، وعند الخصم لا يجوز ذلك، ومتى عدل الخصم^(١) عن الظاهر^(٢) سقط تعلُّقه.

فأما معناها، فإن قوله تعالى: ﴿بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾، لا يخلو من وجهين: أحدهما: أن يكون القول الثابت أنه ليثبتهم. والآخر: أن يكون تثبيته إياهم لأجل قولهم الثابت، كما قال تعالى: ﴿يَتَذَكَّرُ بِهِمْ بِآيَاتِهِمْ﴾^(٣)، يعني: لأجل إيمانهم^(٤)، وكما قال تعالى: ﴿ذَلِكَ جَزَيْنَهُمْ بِمَا كَفَرُوا﴾^(٥)؛ يعني: لأجل كفرهم.

وبعد، فإن تثبيته إياهم لا يخلو من أن يريد به في الدنيا أو في الآخرة، فإن كان أراد به في الدنيا فإنما يثبتهم على الدين باللطاف الباعثة على سبيل الاختيار دون الجبر، وإن كان إرادته في الآخرة إنما يثبتهم^(٦) بأن ينجيهم من العذاب ويثيبهم ثواب الجنة، فذلك تثبيته إياهم. وأما قوله تعالى: ﴿وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ﴾، فليس فيه أنه يضلهم^(٧) عن الدين.

وبعد، فإن الضال^(٨) لا يضل، فلما كان الظالم ضالاً لم يجوز أن يضل عن الدين، وإنما عني بذلك أنه يعدبهم، وقد بينا أن معنى «يضل» إذا كان مطلقاً: العذاب أو الإهلاك، وأنه لا يفيد^(٩) الإضلال عن الدين عند الإطلاق، فسقط تعلُّقهم.

ومن ذلك قوله تعالى في سورة المدثر: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً﴾، إلى قوله: ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾

(١) ل: «ومتى ما عدل الحكم».

(٢) يقتضي أن يثبتهم بالقول الثابت وعند الخصم لا يجوز ذلك، ومتى عدل الخصم عن الظاهر. سقط من: أ.

(٣) يونس: ٩.

(٤) ج، ل: زيادة: «كما قال تعالى: ﴿يَتَذَكَّرُ بِهِمْ بِآيَاتِهِمْ﴾»، يعني: لأجل إيمانهم.

(٥) سبأ: ١٧.

(٦) «إنما يثبتهم» سقط من: أ، ب، ي.

(٧) جميع النسخ عدل ل: «أضلهم».

(٨) أ، ب، ي: «الضلال». ل: «الإضلال».

(٩) أ: «يقبل».

وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْبَشَرِ^(١)، قالوا: فقد بين أنه جعل عِدَّةَ الْمَلَائِكَةِ فِتْنَةً لَكَ يَقُولُ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْكَافِرُونَ: ماذا أراد الله بهذا مثلاً؟ ثم بين أنه كما أضل هؤلاء يضل غيرهم.

الْجَوَابُ^(٢): أَنَّا بَيَّنَّا مَعْنَى الْإِضْلَالِ^(٣) فِي هَذِهِ الْآيَةِ فِي أَوَّلِ الْبَابِ بِمَا فِيهِ غُنْيَةٌ وَكِفَايَةٌ، فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً﴾، فَلَا تَعْلُقُ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْفِتْنَةَ أَضْلَاهَا الْامْتِحَانُ وَالْإِبْتِلَاءُ بِمَا بِهِ يَظْهَرُ مِنْهُمْ خُلُوصُهُمْ وَشَكُّهُمْ وَنِفَاقُهُمْ، وَكُلُّ مُكَلِّفٍ فَاللَّهُ تَعَالَى يَمْتَحِنُهُ وَيَبْتَلِيهِ وَيُعْرِضُهُ بِالتَّكْلِيفِ وَغَيْرِهِ بِمَا بِهِ يَتَمَيَّزُ الْمَخْلُصُ مِنَ الشَّاكِّ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعْلُقُهُمْ.

وَأَمَّا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْكَافِرُونَ﴾ الْآيَةَ، فَالْإِلَامُ لِأَمِّ الْعَاقِبَةِ، وَالَّذِي يَصَحُّ ذَلِكَ^(٤) أَنَّ الْخُصْمَ لَا يَعْتَرِفُ بِأَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ لِأَجْلِ الْعِدَّةِ، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ مِنْ حَيْثُ حَمَلَهُ عَلَيْهِ جَبْرًا أَوْ خَلَقَ فِيهِ قُدْرَةً مُوجِبَةً لِقَوْلِهِ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْآيَةَ دَالَّةٌ عَلَى مَذْهَبِنَا دُونَ مَذْهَبِهِمْ؛ لِأَنَّهُ بَيَّنَّ أَنَّهُ جَعَلَهُ فِتْنَةً لَهُمْ لَكَ يَقُولُ هَؤُلَاءِ: كَيْتَ وَكَيْتَ، وَيَسْتَقِينُوا أَوْلَئِكَ وَيَزِدَادُ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا، وَجَمِيعُ ذَلِكَ إِنَّمَا يَصِحُّ عَلَى مَذْهَبِنَا دُونَ مَذْهَبِهِمْ، وَكَانَ الْوَاجِبُ عَلَى مَذْهَبِهِمْ أَنْ يَقُولَ: لَا يَسْتَقِينُ وَلَا يَقُولُ كَذَا وَلَا^(٥) زَادَهُمْ إِيمَانًا؛ لِأَنَّهُ الْفَاعِلُ لْجَمِيعِ ذَلِكَ دُونَهُمْ فَكَيْفَ يُضَيَّفُ ذَلِكَ إِلَيْهِمْ وَهُوَ الْفَاعِلُ لْجَمِيعِهِ؟ أَوْ كَيْفَ قَالَ فَعَلْتَ كَيْتَ لَكَ تَفَعَّلُوا كَذَا وَهُوَ الْفَاعِلُ لَهُ وَلَمْ^(٦) يَفْعَلْ مَا فَعَلَهُ مِنْ ذَلِكَ لَمَّا قَالَه بَزَعِمِ الْقَوْمُ؟! فَالْآيَةُ نَاطِقَةٌ بِبُطْلَانِ مَذْهَبِهِمْ.

(١) المدثر: ٣١.

(٢) ل: زيادة: «الظاهر».

(٣) ج: «الإطلاق».

(٤) م، ل: زيادة: «قوله».

(٥) ب: «كذا وإلا». أ، ي: «كذلك وإلا».

(٦) أ، ب، ي: «فلم».

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾^(١)، قالوا: فأخبر أنه يمدُّهم في الضلالة، وذلك يُوجبُ ضدَّ مذهبكم^(٢).

الجواب: أنه لا تعلق لهم في الظاهر؛ لأنه لم يقل يمدُّهم في الضلالة جبرًا وهو موضع الخلاف، ولا بدَّ لهم في أكثر الآيات التي يتعلَّقون بها من استعمال زيادة أو نقصان أو عدول عن ظاهر، حتى يتم ما يرومون، وقد خصَّ الله كتابه من أن يجد فيه الطاعن مطلقًا أو يتمكَّن العادل عن توحيدِه وعدله من التعلُّق بما ينافيها^(٣). وأما قوله تعالى: ﴿فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾، فالمدُّ في الطغيان غير معقول، وإنَّما يقال: مدَّ الله في العمر، وأمدَّه بكذا، فالمدُّ إذا أُطلق يرجع إلى العمر دون غيره، وذلك يوجبُ سقوطَ تعلُّقهم بالآية. فأما معناها فيختلُّ وجهين:

أحدهما: أن يعني بذلك أنَّ من كان في الضلالة فلْيَمْدُدْ له الرحمن مدًّا، مبيِّنًا بذلك حِكْمَةً، ومُخْبِرًا أنه لا يعاجل^(٤) مَنْ ضَلَّ وَغَوَى بالعقوبة، بل يُمهِّلهم ويحتجُّ عليهم ليرتدَّع مَنْ يَرْتَدِّع^(٥)، وتتأكَّد عليه الحُجَّة إذا^(٦) كانت المؤاخِذة لا تقوِّيه والمعصية لا تضرُّه، ولذلك قال أصحابنا: إنَّ^(٧) كُلَّ مَنْ ارتكب كبيرة فلا بد من أن يُمهِّلَهُ اللهُ ليثبت بقدر ما يتمكَّن من التوبة، ولا يجوز أن يخترمه في الوقت والله يُمهِّل ويُحْسِن ويحتجُّ ويُنذِر، ولا يُبادِر ولا يُعجل، كما قال تعالى: ﴿وَبَلَّوْنَهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾^(٨)، فإن

(١) مريم: ٧٥. وانظر: تفسير الزمخشري، ٣/٣٥-٣٦.

(٢) أ، ي: «مذهبهم».

(٣) أ: «ينال فيها».

(٤) أ: «يعالج»، وهو سهو وتخريف.

(٥) ل: «يرتد».

(٦) ج، م: «إذ».

(٧) «إن» سقط من جميع النسخ عدا: ل.

(٨) الأعراف: ١٦٨.

رَجَعُوا وَتَابُوا قَبْلَ تَوْبَتِهِمْ بِأَوَّلِ آيَاتِهِ وَعِنْدَ غُنْفَوَانِ رَجُوعِهِمْ، وَلَيْسَ هَذَا فَعْلٌ مَن يُرِيدُ إِضْلَالَهُمْ، بَلْ جَمِيعُ ذَلِكَ دَالٌّ عَلَى أَنَّهُ مُرِيدٌ لِلْخَيْرِ لَهُمْ^(١)، وَمُرِيدٌ مِنْهُمْ الطَّاعَةَ وَالرَّجُوعَ.

وَالْوَجْهَ الْآخَرَ: أَن يَعْني: ﴿فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾؛ فِي الْعَذَابِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾ مُجْمَلٌ لَيْسَ فِيهِ الْإِخْبَارُ عَمَّا يَمْدُدُّهُمْ، وَقَدْ فَسَّرَهُ عَقِيبَ هَذِهِ الْآيَةِ فَقَالَ: ﴿أَفْرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِفَآيَتَيْنَا وَقَالَ لَا أُوتِيَتْ مَالًا وَوَلَدًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَنَمُدُّ لَهُ مِنْ الْعَذَابِ مَدًّا﴾ ﴿وَنَرِئُهُ مَا يَقُولُ﴾^(٢). وَهَذَا الْكَافِرُ هُوَ فِي الضَّلَالَةِ، فَإِذَا أَخْبَرَ أَنَّهُ فِي الضَّلَالَةِ، وَأَنَّهُ يَمْدُدُّ لَهُ فِي الْعَذَابِ مَدًّا، لَمْ يَحْتَجْ إِلَى تَفْسِيرٍ آخَرَ بَعْدَ بَيَانِهِ ذَلِكَ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾^(٣)، قَالُوا: فَجَعَلَ الصَّلَاةَ^(٤) شَاقَّةً إِلَّا عَلَى الْمُؤْمِنِ الَّذِي هَدَاهُ اللَّهُ، فَجَعَلَهُ مَخْصُوصًا بِهِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ هَدَاهُ، قَالُوا: وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى^(٥) أَنَّهُ لَمْ يَهْدِ غَيْرَهُمْ.

الْجَوَابُ^(٦): الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقٌ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا أَخْبَرَ أَنَّ الصَّلَاةَ^(٧) شَاقَّةٌ عَلَى النَّاسِ إِلَّا مَنْ هَدَاهُ اللَّهُ، وَلَيْسَ فِيهِ بَيَانٌ^(٨) أَنَّهُ هَدَى بَعْضَهُمْ أَوْ لَمْ يَهْدِ بَعْضًا^(٩).

عَلَى أَنَّهُ لَا خِلَافَ أَنَّهُ قَدْ هَدَى الْمُكَلَّفِينَ عَلَى وَجْهِ الْبَلَاغِ^(١٠) وَالْبَيَانِ

(١) ج، ل: «للخير بهم». أ، ب، ي: «الخير بهم».

(٢) مريم: ٧٧-٨٠.

(٣) البقرة: ١٤٣.

(٤) ل: «الضلالة».

(٥) «على» سقط من جميع النسخ عدا: ل.

(٦) انظر في ذلك: متشابه القرآن، ص ١١٣. وتفسير الطبري، ١٢/٢-١٤.

(٧) ل: «الضلالة».

(٨) «بيان» سقط من: أ، ب، ي.

(٩) جميع النسخ «بعض»، والفعل في الجملة مبني للفاعل بدلالة لفظ الآية التي ذكرها قبله. والتعبير بالبناء للفاعل أولي من التعبير بالبناء لما لم يسم فاعله، طالما أنه ليس هناك غرض لذلك.

(١٠) «البلاغ» سقط من: ب، ج، م، ل.

والإرشاد، ولذلك قال: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ﴾^(١)، وإذا كان كذلك سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بظاهرها. فَأَمَّا مَعْنَاهُ فَإِنَّا بَيَّنَّا أَنَّ الْهُدَىٰ مِنَ الْأَلْفَافِ الْمَشْتَرَكَةِ، وَأَنَّهَا مَتَى مَا أُظْلِقَتْ يَتَضَمَّنُ قَبُولَ الْمَفْعُولِ بِهِ ذَلِكَ، وَالْمُرَادُ بِالْأَلْفَافِ الْمَشْتَرَكَةِ نَحْوُ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَالْهَدَايَةِ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَإِنَّمَا عَنَىٰ بِهِ أَنَّهَا شَاقَّةٌ إِلَّا عَلَىٰ مَنْ هَدَاهُ اللَّهُ وَاهْتَدَىٰ بِهِدَاهُ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ. عَلَىٰ أَنَّ الْآيَةَ^(٢) دَالَّةٌ عَلَىٰ صِحَّةِ مَذْهَبِنَا دُونَ مَذْهَبِهِمْ، وَذَلِكَ لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ الصَّلَاةَ فِعْلُنَا^(٣)؛ إِذْ لَوْ لَمْ يَكُنْ فِعْلُ الْمَصْلِيِّ لَمَّا شَقَّ عَلَيْهِ، وَلَوْ كَانَ فِعْلًا لِلَّهِ لَمَّا جَازَ أَنْ يَقُولَ: إِنَّهَا شَاقَّةٌ عَلَىٰ بَعْضِ النَّاسِ، أَلَا تَرَىٰ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ اللَّوْنَ شَاقٌّ عَلَى السُّودَانِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ دَلَّتِ الْآيَةُ عَلَىٰ صِحَّةِ مَذْهَبِنَا دُونَ مَذْهَبِهِمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ ءَامَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾^(٤) وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ^(٥)، قَالُوا: فَذَكَرَ^(٥) مَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ الْخَالِقُ لِلْإِيمَانِ.

الْجَوَابُ^(٦): الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْهُدَىٰ إِذَا أُظْلِقَ إِنَّمَا يَكُونُ بِمَعْنَى الْبَيَانِ أَوْ بِمَعْنَى النِّجَاحِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَزِيدَهُمْ بَيَانًا وَأَنْ يُلْطَفَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ حَتَّىٰ يَزِدَادُوا يَقِينًا. وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾، فَالرِّبْطُ عَلَى الْقَلْبِ هُوَ الشَّدُّ فِي الْأَصْلِ، وَلَا تَعَلُّقَ بِذَلِكَ فِي بَابِ الْإِيمَانِ وَغَيْرِهِ، وَمَتَى مَا عَدَلُوا عَنِ الظَّاهِرِ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ. فَأَمَّا مَعْنَاهَا^(٧) فَلَيْسَ فِي الْآيَةِ مَا بِهِ رِبْطٌ عَلَى قُلُوبِهِمْ، وَإِنَّمَا فِيهَا^(٨) الْإِخْبَارُ عَنِ الرِّبْطِ فَحَسْبُ. وَقَدْ

(١) فصلت: ١٧.

(٢) ج: «الأدلة».

(٣) ل: «تعليقا».

(٤) الكهف: ١٣ و ١٤.

(٥) أ، ب، ي: «فذلك».

(٦) انظر: متشابه القرآن، ص ٤٧١.

(٧) ج، م، ل: «معناه».

(٨) جميع النسخ عدا ج: «فيه».

يقول القائل: سَكَنْتُ^(١) قَلْبَ فَلَانٍ، وَشَجَعْتُ قَلْبَهُ، وَرَبَطْتُ عَلَى قَلْبِهِ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ بِالْقَوْلِ دُونَ خَلْقِ ذَلِكَ فِي الْقَلْبِ^(٢).

وَبَعْدُ، فَالْآيَةُ دَالَّةٌ عَلَى مَذْهَبِنَا دُونَ مَذْهَبِهِمْ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ تَعَالَى أَخْبَرَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَأَنَّهُ زَادَهُمْ هُدًى، فَدَلَّ بِأَنَّ الْأَوَّلَ كَانَ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ الْأَوَّلُ مِنْهُ لَكَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يَقُولَ: خَلَقْتُ فِيهِمُ الْإِيمَانَ أَوْ جَعَلْتُهُمْ مُؤْمِنِينَ ثُمَّ زِدْتُهُمْ هُدًى.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ﴾^(٣)، فَأُضَافَ الْهُدَى إِلَى نَفْسِهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مِنْهُ.

الْجَوَابُ: أَنَّهُ لَا خِلَافَ أَنَّ الْهُدَى فِي الْآيَةِ بِمَعْنَى الْبَيَانِ وَالِدَلَالَةِ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِنْهُ، وَلِذَلِكَ^(٤) قَالَ: ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ﴾، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ بِهِ. عَلَى أَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى صَحَّةِ مَذْهَبِنَا دُونَ مَذْهَبِهِمْ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ﴾، فَجَعَلَ الْإِتِّبَاعَ إِلَى الْمَخْلُوقِ، وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا يَقُولُونَهُ لَوَجِبَ أَنْ يَقُولَ: فَمَنِ اتَّبَعْتُهُ هُدَايَ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِالْآيَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى مَخْبِرًا عَنِ الْكُفَّارِ: ﴿وَبَرِّزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا فَقَالَ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَوْ هَدَّيْنَا اللَّهُ لَهْدَيْنَاكُمْ﴾^(٥)، قَالُوا: فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَهْدِهِمْ.

الْجَوَابُ: أَنَّ الظَّاهِرَ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ مِنْ وَجْهِ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُمْ قَالُوا: لَوْ^(٦) أَنَّ اللَّهَ هَدَاهُمْ لَهَدَوْا الْإِتِّبَاعَ، وَالْخَصْمُ لَا يَقُولُ بِهِ، وَإِذَا لَمْ يَقُلْ الْخَصْمُ بَعْضُ قَوْلِهِمْ سَقَطَ بَاقِي قَوْلِهِمْ.

(١) أ: «تشكيت».

(٢) أ، ب، ل، ي: «بالقلب».

(٣) طه: ١٢٣.

(٤) ج، م: «وكذلك».

(٥) إبراهيم: ٢١.

(٦) أ، ب، ج، ي: زيادة: «صح».

وثانيها: أَنَّا بَيَّنَّا أَنَّ الْهُدَايَةَ إِذَا أُطْلِقَتْ تَكُونُ بِمَعْنَى الْبَيَانِ أَوْ بِمَعْنَى النِّجَاةِ، وَلَا خِلَافَ فِي أَنَّهُ تَعَالَى هَدَىٰ جَمِيعَهُمْ، بِمَعْنَى الْبَيَانِ.

وَالِئْهَا: أَنْ هَذَا^(١) حِكَايَةُ قَوْلِ رُؤَسَاءِ الْمُشْرِكِينَ فِي جَهَنَّمَ، فَلَا اعْتِبَارَ بِقَوْلِهِمْ^(٢)، أَلَا تَرَى أَنَّهُ حَكَّى عَنْهُمْ أَنَّهِمْ قَالُوا: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾^(٣)، فَإِذَا جَازَ أَنْ يَقُولُوا ذَلِكَ جَازَ أَنْ يَقُولُوا أَمْثَالَ ذَلِكَ مِنَ الْكَذْبِ. وَالَّذِي يُصَحِّحُ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ رَدَّ عَلَى قَائِلٍ^(٤) مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ: ﴿أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾^(٥)، فَرَدَّ عَلَيْهِ^(٦) بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلَىٰ قَدْ جَاءَكَ ءَايَاتِي فَكَذَّبْتَ بِهَا وَاسْتَكْبَرْتَ وَكُنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾^(٧)، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ.

وَمَعْنَى الْآيَةِ أَنَّهُمْ قَالُوا: لَوْ أَنجَانَا^(٨) اللَّهُ لَتَجَيَّنَّاكُمْ؛ لِأَنَّ الْمَتَّبِعَ مَتَى تَجَا
فَالْتَابِعُ يَنْجُو لَا مَحَالَةَ.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ

أَزْدَادُوا كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾^(٩)، قالوا: فأخبر أنه لا
يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا^(١٠).

الجواب: الظاهر لا تعلق فيه؛ لأنه لا خلاف أنه تعالى قد هداهم السبيل بمعنى البيان وهو حقيقة الهداية^(١١). فإذا^(١٢) كان كذلك فالمنفي^(١٣) غير ظاهر،

(١) ج: «هذه».

(۲) آی: فی قولهم.

(٣) الأنعام: ٢٣.

(٤) أ، ب، ي: «القاتل».

(٥) الزهر: ٥٧.

(٦) جميع النسخ عدا م: «عليهم».

(٧) الزمر: ٥٩.

(۸) ج: «نجانا». ل: «قالوا نجانا».

(٩) النساء: ١٣٧.

(١٠) ج، م، ل: «السبيل».

(۱۱) ل: «الهدی».

(۱۴) ج، م: «واذا».

(۱۳) ل: «فالتنفی».

على أنه جعل ترك هدايته جزاءً على كفرهم^(١) حيث كفروا وازدادوا من الكفر، ولذلك قال: ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ﴾، فليست الهداية ترك البيان ولا الإيمان؛ لأنه قد يؤمن من هذا حاله. وإذا كان كذلك صحَّ أن المراد به أنه لا يهديهم في الآخرة سبيل الجنة كما قال: ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾^(٢)، إلا طريق جهنم خالدين^(٣)، وذلك بين فساد تعلُّقهم بالآية.

على أن الآية تدلُّ على مذهبن؛ لأنه تعالى أخبر عنهم بأنهم ﴿ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آزَدُوا كُفْرًا﴾^(٤)، فجعل الفعل^(٥) في ذلك لهم ومضافاً إليهم، وأكد بذلك أنه لا يغفر لهم ولا يثيبهم ولا يُنجيهم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرُّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ الآية^(٦). قالوا: فقد بين^(٧) أنه يخصُّ المؤمنين^(٨) بالهدى دون الكافر والظالم.

الجواب^(٩): أنه لا تعلُّق لهم في الظاهر؛ لأنه معلوم أنه قد يؤمن من هذا حاله، ولا خلاف أنه قد هدى الجميع بمعنى البيان، فالمنفي^(١٠) عن هؤلاء الثواب؛ لأنه لا وجه لذلك بعد سقوط الوجهين من البيان والإيمان إلا هذا، وعلى هذا يُحمل قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾^(١١)، ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾^(١٢)، وأشبه ذلك، ومعلوم أن المراد بذلك الثواب أو ما يجري

(١) أ، ب، ج، ي: «كفره».

(٢) النساء: ١٦٨، ١٦٩.

(٣) النساء: ١٣٧.

(٤) ب: «اللفعل».

(٥) آل عمران: ٨٦. وانظر: تفسير الطبري، ٣/٣٤٠-٣٤٢.

(٦) ل: «قالوا فبين».

(٧) أ، ب، ي: «المؤمنين».

(٨) راجع: متشابه القرآن، ص ١٥٠-١٥١.

(٩) ل: «فالنفي».

(١٠) البقرة: ٢٦٤.

(١١) آل عمران: ٨٦.

مَجْرَى الشَوَابِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يُؤْمِنُ الْكَافِرُ وَيَتُوبُ الْفَاسِقُ وَيُنِيبُ الظَّالِمُ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ الْآيَةَ تَدُلُّ عَلَى صَحَّةِ مَذْهَبِنَا دُونَ مَذْهَبِهِمْ؛ لِأَنَّهُ أَضَافَ الْإِيمَانَ وَالْكَفَرَ^(١) بَعْدَ ذَلِكَ إِلَيْهِمْ وَنَفَى هِدَايَتَهُ فِي مَنْ^(٢) هَذَا حَالُهُ، فَلَوْ جَازَ أَنْ يَهْدِيَ الْبَعْضُ فِي الْإِبْتِدَاءِ وَيُضِلَّهُمْ عَنِ الدِّينِ لَمَا كَانَ لِهَذَا الْإِعْتِلَالِ مَعْنَى. وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾، قَالُوا: فَأَمَرَ الْمُكَلَّفِينَ أَنْ يَسْأَلُوهُ أَنْ يَهْدِيَهُمُ الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، فَلَوْ لَمْ يَجْزُ أَنْ يُضِلَّهُمْ مَا جَازَ وَلَا وَجَبَ سُؤَالُهُ هِدَايَتَهُمْ، إِذْ لَوْ كَانَ هِدَايَتُهُ لَهُمْ وَاجِبًا^(٣) غَيْرَ جَائِزٍ ضَدُّهُ مَا كَانَ لِلسُّؤَالِ مَعْنَى.

الْجَوَابُ: هُوَ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَا خِلَافَ فِي أَنَّهُ يَهْدِيهِمْ إِلَى الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ، وَاللَّفْظُ لَا يَنْبِئُ عَنْ أَنَّهُ^(٤) يَفْعَلُ خِلَافَهُ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا^(٥) سَأَلَهُ ذَلِكَ مَنْ هَدَاهُ اللَّهُ الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ مِنَ النَّبِيِّ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَلَوْ كَانَ الْمُرَادُ بِهِ الْإِيمَانَ لَمْ يَكُنْ لِسُؤَالِهِمْ مَا أُعْطُوا مَعْنَى، فَكَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ مَنْ لَمْ يُعْطَ ذَلِكَ. عَلَى أَنَّ الظَّاهِرَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَصَحُّ أَنْ يَفْعَلَ الْهِدَايَةَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ وَلَا يَدُلُّ عَلَى مَا يَتِمَّنَّاهُ تِلْكَ الْهِدَايَةَ، وَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ تَحْدِيدَ الْأَدَلَّةِ وَاللَّفْظِ وَزِيَادَةَ الْأَدَلَّةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ آهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾^(٦)، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ سُؤَالَهُمْ هِدَايَتَهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ فِي الْآخِرَةِ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالُهُمْ﴾^(٧) سَيِّدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ^(٨)؛ وَيُقَالُ لَهُمْ: إِذَا كَانَ هُوَ الَّذِي خَلَقَ الْإِيمَانَ وَالْهُدَى،

(١) أ، ب، م، ي: «الكفر والإيمان».

(٢) م: «ومن».

(٣) جميع النسخ عدال: «واجبة».

(٤) أ، ب، ي: «أن».

(٥) ج، م: «وبعد فإنما».

(٦) محمد: ١٧.

(٧) محمد: ٤ وه.

فلا يَخْلُو مِن أن يَكُونَ قد أَرَادَهُ^(١) منهم أو لَمْ يُرِدْهُ، فإن كَانَ أَرَادَهُ وَجَبَ حَصُولُهُ بِتِلْكَ الإِرَادَةِ كَانَ السُّؤَالُ أو لَمْ يَكُنْ، وَإِن لَمْ يُرِدْهُ لَمْ يَحْصُلْ، فَمَا فَائِدَةُ الْمَسْأَلَةِ؟ وَيَقَالُ لَهُمْ: كَيْفَ يَجُوزُ أن يَصْرِفَهُمْ فَيَجْعَلَ بَعْضَهُمْ مِمَّنْ أَنْعَمَ عَلَيْهِ، وَبَعْضَهُمْ مِمَّنْ غَضِبَ عَلَيْهِ، وَبَعْضَهُمْ مِمَّنْ ضَلَّ، إِنْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ خَلْقِهِ فِيهِمْ، وَهُوَ الَّذِي أَرَادَهُ مِنْ غَيْرِ سَبَبٍ كَانَ مِنْهُمْ وَلَا ابْتِلَاءَ؟ وَهَلْ هَذَا إِلَّا كَجَعْلِ بَعْضِهِمْ أَسْوَدَ وَبَعْضِهِمْ أَبْيَضَ؟ فَأَمَّا تَعَلُّقُهُمْ بِأَنَّهُ لَوْلا أَنَّهُ يَجُوزُ أن يُضِلَّهُمْ لَمَّا جَازَ أن يُسْأَلُوهُ أن يَهْدِيَهُمْ، إِذْ لَوْ كَانَتْ الْهَدَايَةُ وَاجِبَةً لَمَّا جَازَ أن يُسْأَلُوهُ^(٢) ذَلِكَ فَسَاقَطَ^(٣). وَذَلِكَ أَنِ الْوَاجِبَ أن يَعْلَمَ أن السُّؤَالَ عَلَى أَضْرَبِ ثَلَاثَةٍ:

أَحَدُهَا: يَفْعَلُهُ اللَّهُ لَا مُحَالَةً وَلَا يَجُوزُ أن يَفْعَلَ خِلَافَهُ، نَحْوُ قَوْلِهِ: ﴿رَبِّ أَحْكَمْ بِالْحَقِّ﴾^(٤)، وَهُوَ يَحْكُمُ^(٥) بِالْحَقِّ لَا مُحَالَةً، وَلَا يَجُوزُ أن يَحْكُمَ بِغَيْرِ الْحَقِّ، وَنَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾^(٦)، وَلَا يَجُوزُ إِلَّا يَفِي بِوَعْدِهِ وَلَا يُؤْتِيَهُمْ^(٧) مَا وَعَدَهُمْ، وَكَيْفَ وَقَدْ قَالَ: ﴿إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾؟ وَكَذَلِكَ^(٨) نَحْوُ قَوْلِهِ حَاكِيًا عَنِ الْمَلَائِكَةِ: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ﴾^(٩)، وَاللَّهُ يَفْعَلُهُ لَا مُحَالَةً^(١٠)، وَلَا يَفْعَلُ خِلَافَ ذَلِكَ، فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾^(١١)، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ أَمَرْنَا أن نَصِلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ

(١) ج، م، ل: «أراد».

(٢) «أن يهديهم إذ لو كانت الهداية واجبة لما جاز أن يسألوه» سقط من: أ، ب، ي.

(٣) م: «فيساقط» لكن دون نقط ثانية.

(٤) الأنبياء: ١١٢.

(٥) ل: «حكم».

(٦) آل عمران: ١٩٤. وانظر في ذلك: تفسير الطبري، ١٩٤/٤-١٩٥.

(٧) ج: «يتهم».

(٨) ج: «وذلك».

(٩) غافر: ٧.

(١٠) أ، ب، ي: «والله يغفر لا محالة».

(١١) طه: ٨٢.

نَبِيِّهِ ^(١) **الْعَلَّةُ**: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ ^(٢)، وأشباه ذلك كثير، فما كان من هذا الباب فهو تعبد من الله لعباده يلزمهم الانتهاء إليه حسب ما أمر وتعبد به، فإن الدعاء من العبادات الشرعية؛ وتكون في ذلك فوائد:

أحدها: المعرفة بأن الله تعالى فاعل ذلك.

وثانيها: إلزام العبد الرجوع إليه في جميع الأسباب والأحوال، وإظهار الفاقة في جميع الأوقات والأمور، فلا يجوز أن يستغني عنه تعالى أحد في أمر وشأن، أو يظهر الفاقة إليه في وقت دون وقت، ونبيّن بعد تفصيل الدعاء صحة ما قلناه.

الوجه الثاني ^(٣): أمور لا يجوز أن يفعلها الله تعالى نحو: أن يسأل الجمع بين الضدين، وسائر ما هو مستحيل كونه أو عرف عقلاً أو سمعاً أنه لا يفعله ^(٤) الله تعالى في هذا الوقت؛ نحو إحياء الموتى وإظهار المعجزات وما يجري مجرى ذلك، فما كان من هذا الباب فلا يجوز أن يسأل.

وثالثها: ما خلا عن هذين، وهو ما يجوز أن يفعله أو ما يجوز ألا ^(٥) يفعله على حسب ما يعلمه من صلاح المكلفين، وما يجري هذا المجرى، نحو أن يسأل على شرط الأصلح ^(٦) عقلاً أو قولاً. وإذا ^(٧) فصلنا وجوه الدعاء فنقول: لا يخلو قوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ من أوجه: إمّا ^(٨) أن يكون دعاء ^(٩)

(١) «نبيه» سقط من: أ، ب، ج، ي.

(٢) الأحزاب: ٥٦.

(٣) كذا في جميع النسخ، وهذا ثاني أضرب السؤال، على ما ذكر في ص ٥٥٣، وإن سألها ثلاثة «أضرب»، فقد سئ أحدّها هنا «وجهًا» لا «ضربًا». ويغلب على المصنّف - في الجملة - كثرة التقسيمات والتفريعات وتداخلها.

(٤) ج، ل: «أنّه يفعل». أ، ب، ي: «أنّه لا يفعل».

(٥) أ، ب، ي: «أو ما لا يجوز أن».

(٦) أ، ب، ي: «الإصلاح».

(٧) ج: «فإذا».

(٨) هذا أول الأوجه، ويستكمل المصنّف باقيها في ما يلي.

(٩) «دعاء» سقط من جميع النسخ عدا: م، ل.

تَعَبَّدْنَا اللَّهُ تَعَالَى بِهِ، وَإِنْ كَانَ يَفْعَلُهُ لَا مَحَالَةَ كَمَا تَعَبَّدْنَا بِمَسْأَلَتِهِ^(١) أَنْ نُصَلِّيَ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَإِنْ كَانَ يَفْعَلُهُ لَا مَحَالَةَ، وَهَذَا غَيْرُ مُتَمَتِّعٍ وَجُوبُهُ إِظْهَارُ الْفَاقَةِ إِلَيْهِ، وَإِبَانَةُ أَنَّهُ لَا يَسْتَغْنِي عَنْهُ أَحَدٌ.

وثنانيتها: أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ^(٢) مِنْ حَيْثُ يَجُوزُ أَنْ يُضِلَّ وَيَهْدِيَ، فَلَمَّا جَازَ الْأَمْرَانِ صَحَّ سَوَالُهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ وَلَا يُضِلَّهُمْ، وَهَذَا لَا يَصَحُّ عَنْدهُمْ لِأُمُورٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ إِذَا كَانَ جَمِيعُ الْإِضْلَالِ مِنْهُ، وَأَنَّهُ يُضِلُّ ابْتِدَاءً فَيُضِلُّ الْمُؤْمِنَ عَنْ ثَوَابِهِ وَيَهْدِي الْكَافِرَ^(٣) إِلَى ذَلِكَ، وَيُضِلُّ الرَّاغِبَ إِلَيْهِ عَنْ ذَلِكَ وَيَهْدِي الْمُتَوَلَّى عَنْهُ؛ فَإِنَّا نَنْتَفِعُ بِسَوَالِهِ أَنْ يَهْدِيَهُمْ، وَالْإِيمَانُ وَالطَّاعَاتُ وَالتَّقَرُّبُ إِلَيْهِ. وَالرَّغْبَةُ فِي ذَلِكَ وَتَرْكُهُ سَيِّئَانِ، بَلْ رُبَّمَا يَزِيدُ الْمُتَوَلَّى عَنْهُ عَلَى الرَّغْبَةِ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ^(٤) يُضِلُّ الرَّاغِبَ إِلَيْهِ بِزَغَمِ الْقَوْمِ، وَيَهْدِي الْمُتَوَلَّى عَنْهُ سَبْحَانَهُ، مَا أَعْجَبَ فِرْيَةَ^(٥) الْقَوْمِ عَلَيْهِ!

وثنانيتها^(٦): أَنَّهُ لَا يَخْلُو الْهِدَايَةُ الْمَسْئُولُ^(٧) عَنْهَا إِمَّا أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى الْإِرْشَادِ، وَقَدْ فَعَلَهُ لَجَمِيعِ^(٨) الْمُكَلَّفِينَ، وَلَا خِلَافَ فِيهِ^(٩) فَكَيْفَ يَسْأَلُ مَا قَدْ فَعَلَهُ، وَيَكُونُ الْإِيمَانُ وَالْقُدْرَةُ الْمُوجِبَةُ لِلْإِيمَانِ، فَلَا يَدْعُو بِذَلِكَ إِلَّا الْمُؤْمِنُ الَّذِي قَدْ أُوتِيَ تِلْكَ الْقُدْرَةَ بِزَعْمِهِمْ^(١٠)، فَكَيْفَ يَسْأَلُهُ شَيْئًا وَقَدْ فَعَلَهُ بِهِ؟ فَإِنْ

(١) أ، ب، ج، ي: «بمسألة».

(٢) جميع النسخ عدا ل: «كذلك».

(٣) «الكافر» سقط من جميع النسخ عدا: م، ل.

(٤) ل: زيادة: «لا».

(٥) أ: «ما أعجب ربه».

(٦) م، ل: «وثالثها».

(٧) ج: «الهداية المسؤولة». أ، ب، ج، ي: «الهداية المسؤولة».

(٨) ج، ل: «بجميع».

(٩) «فيه» سقط من جميع النسخ عدا: ل.

(١٠) ج، م، ل: «على زعمهم».

قالوا: أراد به في المُستقبل. فهو عدولٌ عن الظَّاهر، وفي ذلك سقوطُ التعلُّقِ.
على أن الواجب أن يقول: إِنِّي ما أعطيتني من الهداية.

وثالثها: أَنَّهُ يُؤَدِّي إلى ما قُلْنَاهُ في أوَّل الفصلِ مِن إبطال الثبوتِ والتكليفِ.

ورابعها: أن الهداية متى ما قُرنت بالطريق أو ما يَجْرِي تَجْرِي ذلك فلا
يَجُوزُ إِلَّا بِمَعْنَى^(١) الإرشادِ والدلالة، وإذا كان كذلك فَيَلْزَمُهُمْ في ذلك كُلُّهُ ما^(٢)
أرادوا إلزامنا، وهذا يُبْطِلُ تَعْلُقَهُمْ.

وَمِن ذلك قوله تعالى في وصفه^(٣) الكتاب: ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾^(٤)، قالوا: فَصَحَّ
أن الله تعالى خَصَّ بهدائيته بعضَ المُكَلَّفِينَ دونَ الجميع، وأن^(٥) جميع القرآنِ
يَهْدِي لفريقٍ دونَ فريقٍ، فبطلَ بذلك قولُكم: إِنَّهُ سَوَّى بينَ الجميعِ في إِزَاحَةِ
العَلَّةِ وإعطاءِ القُدْرَةِ وغير ذلك، كما سَوَّى بَيْنَهُمْ في البَيانِ والدلالة.

الجوابُ^(٦) أَنَّهُ لَا تَعْلُقُ لَهُم في الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّ القَوْمَ مُعْتَرِفُونَ بِأَنَّ اللهَ تعالى
قد هَدَى الجميعَ بِمَعْنَى البَيانِ والدلالة، ولأنَّهم^(٧) ما يَدَّعُونَ التَّخْصِصَ^(٨) في
الهِدَايَةِ إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى الإِيْمَانِ، وَهُمْ مُعْتَرِفُونَ بِأَنَّ القرآنَ لَيْسَ يَهْدِي مِنْ جِهَةٍ
كَوْنِهِ إِيْمَانًا. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعْلُقُهُمْ بِأَنَّهُ خَصَّهُ بِأَنَّهُ ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾.

وبعد، فَإِنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ الْكِتَابُ هَدًى عَلَى مَذْهَبِهِمْ مِنْ حَيْثُ إِنَّ
الْعَبْدَ عِنْدَهُمْ غَيْرُ مُخْتَارٍ لَا يُمَكِّنُهُ أَنْ يَهْتَدِيَ بِالْقُرْآنِ، وَإِنَّمَا يُخْلَقُ الْبَيَانُ فِيهِ

(١) جميع النسخ عدل: «لَمَعْنَى».

(٢) ج: «كلما».

(٣) أ، ب، ي: «وصف».

(٤) البقرة: ٢.

(٥) ج، م، ل: «وأنه».

(٦) انظر: متشابه القرآن، ص ٤٨-٤٩.

(٧) ج، م، ل: «وأنهم».

(٨) ج: «الاختصاص». م: «التخصص».

قَسْرًا، فكيف يكون ذلك هَدًى وليس بالمؤمن حاجةً إليه، إذ الإيمان مخلوق فيه، فهذا يدل على مَذْهَبِنَا، وأن المتقين يهتدون به وأنهم يختارون، وإلا كان قوله - في وصف القرآن بأنه هَدًى - باطلاً. على أن وصف المتقي بأنه مُتَّقٍ^(١) لا يَصَحُّ إلا بأن يختارَ التَّحَرُّزَ مِنَ المضارِّ، ومتى لم يَحْتَرِزْ منها لم يكن متَّقياً، فإن لم يكن للعبد اختياراً وفعلٌ فكيف يَصَحُّ وصفه بأنه متَّقٍ فإنَّ المدفوع عنه المضارُّ لا يَصَحُّ وصفه بأنه متَّقٍ^(٢).

وبعد، فإنَّه لو أراد به التخصيص لكان مناقضاً لقوله تعالى: ﴿هُدًى لِلنَّاسِ﴾^(٣)، على أنَّ^(٤) وصفه^(٥) بأنه هَدًى للمتقين^(٦) لا يدلُّ على أنه ليس بهَدًى لغيرهم، ألا ترى أنك لو قلت: في كذا منفعةٌ لزيد^(٧)، لا ينفي أن يكون لغير زيد فيه منفعةٌ. وإذا كان كذلك سقط التعلُّق بذلك.

وأما وجهُ تَخْصِيصِهِ^(٨) للمتقين بذلك فإنَّنا قد بيَّنا أن القرآن هَدًى من جهة البيان والإرشاد، وإذا كان كذلك فالقرآن غيرُ مخصوص بكونه هَدًى لفريق دون فريق، إذ لا خلاف في أنَّه قد سوَّى بين الجميع في الدلالة والبيان^(٩). وإذا كان كذلك لم يكن قوله^(١٠): ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ تخصيصاً لهم، وإنما فيه تعليقٌ كونه هدايةً بما يقع ويحصل^(١١) به من الاهتداء، ألا ترى أنك لو قلت:

(١) ج: «المنفي بأنه منفي». ولفظ «متق» سقط من ل.

(٢) ج، ل: «منفي».

(٣) البقرة: ١٨٥.

(٤) جميع النسخ عدا ل: «أنَّه».

(٥) أ، ب، ي: «وصف».

(٦) «للمتقين» سقط من جميع النسخ عدا: ل.

(٧) ل: «لزم».

(٨) أ، ب، ي: «تحقيقه».

(٩) ج، م، ل: «في البيان والدلالة».

(١٠) ج: «لقوله».

(١١) ل: «فما يقع ويحتمل».

«هذا الدواء نافعٌ لشاربه» لم يكن ذلك تخصيصًا لفريقٍ دونَ فريقٍ، بل هو تعليقٌ كونه نفعًا بما به يتحصّل النفعُ من شربه، وقد جرث عادةُ المؤلفين الكتبَ أن يقولوا في أوائلِ كتبهم: «هذا كتابٌ نافعٌ للمتعلّمين»، فليس في ذلك ^(١) تخصيصٌ كونه نافعًا لفريقٍ دونَ فريقٍ، وإنّما هو تعليقٌ الانتفاع به بما به يُمكن، ويتحصّل الانتفاع، وهو تعلمه ^(٢).

وإذا تقرّر ذلك فالإتقاء هو العملُ بما في الكتابِ من ائتمارٍ وأوامره والانتفاء عن نواهيه، فكأنّه قال: هذا هُدى لمن عمل بما فيه آياته؛ لأنّ الهداية بالكتاب إنّما تقع بالإتقاء، الذي هو العملُ بما فيه؛ لأنّه معلومٌ أن الانتفاع بالكتب يقع من هذه الجهة دونَ غيرها، وهذا يبيّن أنّه هُدى للجميع ولكن يُشترط أن يعملوا بما فيه. على أن قوله: «هُدى لِلْمُتَّقِينَ»، دالٌّ على بطلانِ مذهبهم، مصحّحٌ لمذهبنا، وذلك لأنّه لما علّق كونه «هُدى لِلْمُتَّقِينَ» باتِّقاء ^(٣) المتّقين صار ذلك هُدى بفعلِ العبد، وهو قوله والعملُ به، والقومُ يزعمون أنّه ليس للعبد في ذلك سبيلٌ، وإنّما ^(٤) هو عطاءٌ يخصُّ به فريقًا دونَ فريقٍ.

ومن ذلك قوله تعالى: «قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ» ^(٥) يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ ^(٦)، قالوا: فذكر ما ^(٧) ينبي عن أنّه يخصُّ بذلك المتّبع لرضوانه، وأن ذلك هو الإيمان.

الجواب ^(٧): الظاهر لا تعلّق فيه؛ لأنّه تعالى أخبر ^(٨) أنّه يخصُّ بذلك المتّبع

(١) ذلك سقط من: أ، ب، ج، ي.

(٢) أ، ب، ي: وهو ما يعلمه.

(٣) ل: «بأنها».

(٤) ل: «لها».

(٥) المائدة: ١٥-١٦.

(٦) م: «فذكر أنّه».

(٧) راجع: متشابه القرآن، ص ٢١٩-٢٢٠، وقارن ما ورد في تفسير الطبري، ١٦٠/٦-١٦٢.

(٨) ل: زيادة: «بذلك».

لرُضوانِهِ، والمتَّبِعُ لرُضوانِهِ قد حصل له البيانُ، والإيمانُ والهُدَى في الآية ليس هو الإيمان ولا البيان. وإذا كان كذلك سقط التعلُّقُ بها. وأمَّا معنَى الآية فإن الهدى جارٍ فيه تجرَى الثواب، فالمعنى فيه أَنَّهُ يَهْدِيهِمْ في الآخِرَةِ طريقَ الجنَّةِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾، فَإِنَّهُ يَجُوزُ أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ الْعُدُولَ عَنْ طَرِيقِ النَّارِ إِلَى طَرِيقِ الْجَنَّةِ، وَيَجُوزُ أَيْضًا أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ أَنَّ الْكِتَابَ يَدُلُّهُمْ وَيُبْعَثُهُمْ عَلَى الْإِيمَانِ وَالطَّاعَةِ فَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ. وَقَوْلُهُ: ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(١)؛ يَعْنِي الدِّينَ الْمُسْتَقِيمَ، أَوْ طَرِيقَ الْجَنَّةِ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ الآية^(٢)، وَكَذَلِكَ: ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٣)، قَالُوا: فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُ خَصَّ الْمُؤْمِنِينَ بِالْهُدَايَةِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْمُخْتَلِفِينَ، بَأَنَّهُ قَدْ جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٤)، وَهَذَا لَيْسَ عَلَى مَعْنَى التَّشْبِيهِ^(٥) وَلَا عَلَى مَعْنَى الْإِتِّصَالِ إِلَى الْجَنَّةِ؛ لِأَنَّهُ ذَكَرَ الشَّيْءَ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ هَدَى إِلَيْهِ فَرِيقًا مُخْصِصًا^(٦) مِنَ الْمُخْتَلِفِينَ فِيهِ دُونَ قَوْمٍ، فَلَا يَحْتَمِلُ ذَلِكَ إِلَّا الدَّلَالَهَ وَالْإِرْشَادَ فِي بَابِ الدِّينِ.

الْجَوَابُ^(٧): التَّعَلُّقُ بِالظَّاهِرِ لَا يَصَحُّ، وَذَلِكَ أَنَّ الْهُدَى أَصْلُهُ الدَّلَالَةُ وَالْبَيَانُ، وَهَذَا فَقَدْ فَعَلَهُ فِي تَعَالَى^(٨) وَلَا خِلَافَ، وَإِذَا هَدَى الْكُلَّ صَحَّ وَصْفُهُ بِأَنَّهُ

(١) المائدة: ١٦.

(٢) البقرة: ٢١٣. وانظر: تفسير الطبري، ٣٣٦/٢-٣٤٠، وتفسير الرخشي، ٣١٢/١.

(٣) البقرة: ١٤٢.

(٤) البقرة: ٢١٣. وانظر: متشابه القرآن، ص ١٢٢، وتفسير الطبري، ٣٣٦/٢-٣٤٠.

(٥) ب، ج، م، ل: «التسمية».

(٦) جميع النسخ عدال: «المخصوصين».

(٧) راجع: متشابه القرآن، ص ١٢٢.

(٨) أ: «تعالى». ب، ج، م، ل: «تعالى»، ولعل العبارة: «وهذا، فقد فعله - تعالى - ولا خلاف».

يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، كما لو هَدَى البعض صَحَّ ذلك فيه وليس لهم في الظاهر تعلق، ويدلُّ على أَنَّهُ قد هَدَى الجميع قوله تعالى: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾^(١)، وكذلك قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾^(٢).

وثانيها^(٣): أَن الحُصْمَ قد اعترف أَن^(٤) الهدى في الآية بمعنى البيان والدلالة، ويدلُّ على ذلك أَنَّهُ ذكر في أوَّل الآية أَنَّهُ بعث ﴿النَّبِيَّ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾، ثُمَّ قال: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾^(٥)، فذكر أَنَّهُ أتى الجميع بالبيِّنات^(٦)، وَأَنَّهُم اختلفوا بغيًا وعدوا لا جبرًا، إذ مُحَالٌ أن يقول: جاءتهم البيِّنات ولم يأتهم، أو يكونوا^(٧) غير متمكِّنين مِنَ التَّبَيُّنِ، كما أَنَّهُ مُحَالٌ أن يقول: أتيتُ زيدًا بكتاب فلم يقرأه بغيًا وعدوا وهو متمكِّنٌ من قراءته.

وثالثها: قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ﴾، فبيَّن أَنَّهُ لَمْ يَخْتَلِفْ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ، فكيف ادَّعَوْا أَنَّهُ خَصَّ بالبيان^(٨) فريقًا دون فريق، وقد بيَّن أَنَّهُ لَمْ يَخْتَلِفْ فِيهِ^(٩) إِلَّا مَنْ أُوتِيَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ؟ فهذا بالضدِّ ممَّا ادَّعَوْهُ فَسَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ. فَأَمَّا تَخْصِيصُهُ الْمُؤْمِنِينَ بِالهُدَايَةِ فَإِنَّ لَفْظَ الْمُؤْمِنِينَ لَيْسَ بِتَخْصِيصٍ لِفَرِيقٍ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ اسْمٌ جَنْسٍ، وَإِنَّمَا هُوَ إِخْبَارٌ عَمَّنْ آمَنَ بِاللَّهِ،

(١) الإنسان: ٣.

(٢) البقرة: ١٨٥.

(٣) يبدو أن المصنّف يعد مفتتحَ الجواب بمثابة الأمر الأول أو العنصر الأول من عناصر جوابه، دون أن ينصَّ على أن الجواب في مسأله من عدة أمور. والله أعلم!

(٤) م، ل: «بأن».

(٥) البقرة: ٢١٣. وانظر: تفسير الطبري، ٢/٣٣٦-٣٤٠.

(٦) أ: «بالبيِّنات». ج، م، ل: «البيِّنات».

(٧) ج: «أو يكون». أ، ب، ي: «ويكونوا».

(٨) جميع النسخ عدا م: «بالبيِّنات».

(٩) «فيه» سقط من: م، ل.

وقيل: ما أنزل عليهم عنه وصدّقه في ما أنزلّه، فإن صدّق بذلك الجميع فقد هداهم. وإنّما المعنى أن الاهتداء إنّما يقع بالإيمان دون الاختلاف، وقد بيّنا أن الهدى من الأسماء المشتركة نحو: أعطيت وبعث واشترت، والألفاظ المشتركة لا يجوز إطلاقها إلّا بعد أن يكون الفعل بين المشتركين حاصلًا، فيكون من الأمر^(١) الهداية، ومن المأمور القبول، ﴿فَهْدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ بعد أن بيّن الله تعالى أنّه أتى جميعهم البيّنات، وأنّه لم يختلف فيه إلّا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البيّنات، ثمّ قال: ﴿فَهْدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾؛ يعنى: الذين آمنوا به وصدّقوهم، الذين اهتدوا^(٢) به وقبلوه، وبالإيمان تقع الهداية ويحصل الغرض، وهذا نحو قوله: ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ﴾، الآية^(٣) من حيث كان هؤلاء الذين ينتفعون به، وباتّباع الذكر يحصل غرض الإنذار^(٤) ويتمّ.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾^(٥)، فقد بيّن أن هداهم ليس إليه، وإنّما هو إلى الله تعالى، يخصّ به من يشاء، فدلّ بذلك^(٦) أنّه تعالى يخصّ بالهداية^(٧) من يشاء ويمنع من يشاء.

الجواب: هو أن التعلّق بظاهر^(٨) الآية لا يصحّ؛ لأنّه تعالى لم يقل: «ليس إليك هداهم»، وإنّما قال: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾. فإذا كان كذلك سقط التعلّق؛ وذلك لأنّه إذا قال: «عليك كذا»؛ فإنّما معناه أنّه يجب عليك ذلك، كما قال الله^(٩)

(١) ب: «فتكون من الإرادة».

(٢) ج: «اقتدوا».

(٣) أ، ب، ي: «لأنّه». وهي الآية ١١ من سورة يس.

(٤) أ، ب، ج، ي: «الغرض والإنذار».

(٥) البقرة: ٢٧٢. وانظر: تفسير الطبري، ٩٤/٣-٩٥.

(٦) م، ل: «ذلك».

(٧) ل: «بالهدى».

(٨) أ، ب، ي: «بالظاهر».

(٩) «اللفظ الجلالة» سقط من جميع النسخ عدا: م.

تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾^(١)، وإذا كان كذلك فَمَعْنَى الْآيَةِ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ عَلَى النَّبِيِّ هِدَايَةُ أَوْلَاكَ، وَإِنَّمَا^(٢) عَلَيْهِ التَّبْلِيغُ فَحَسَبُ، أَلَّا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ أَقْتِدَةً﴾^(٣)، وَقَدْ قِيلَ فِي تَفْسِيرِ^(٤) الْآيَةِ ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾؛ أَي: لَيْسَ عَلَيْكَ نَفَقَتُهُمْ وَرِزْقُهُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ. وَقِيلَ فِي مَعْنَاهُ: لَيْسَ عَلَيْكَ ثَوَابُهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُثِيبُ مَنْ يَشَاءُ. عَلَى أَنَّا^(٥) قَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾، فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، فَسَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِهِ.

وَلَيْسَ يَخْلُو قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾، مِنْ أَنْ يَعْني بِهِدَاهُمْ هِدَايَتَكَ إِيَّاهُمْ، وَيَعْني بِهِ: اهْتِدَاؤُهُمْ بِمَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَعْني بِهِ: هِدَايَتَكَ إِيَّاهُمْ؛ لِأَنَّهُ لَا خِلَافَ أَنَّهُ كَانَ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ إِلَى الْحَقِّ، وَأَنْ يَدْعُوَهُمْ إِلَيْهِ وَيَأْمُرَهُمْ بِهِ وَيَنْعَثَهُمْ^(٦) عَلَيْهِ وَرُغَبَهُمْ فِيهِ، فَالْمُرَادُ بِهِدَاهُمْ: اهْتِدَاؤُهُمْ لِمَا يَهْدِيهِمُ النَّبِيُّ إِلَيْهِ^(٧).

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَرَزَدَتْهُمْ إِيْمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾^(٨) وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَرَزَدَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ^(٩)، قَالُوا: فَأَخْبَرَ أَنَّهُ يَزِيدُهُمْ بِالْآيَاتِ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَكَفَرًا إِلَى كُفْرِهِمْ؛ لِأَنَّ الزِّيَادَةَ - وَإِنْ كَانَتْ مُضَافَةً إِلَى الْآيَاتِ - مَعْلُوقَةٌ^(١٠) بِهَا، فَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ مِنْ فَاعِلٍ

(١) آل عمران: ٩٧.

(٢) م: «إنه». ل: «فإنما».

(٣) الأنعام: ٩٠.

(٤) ل: «فِي مَعْنَى تَفْسِيرِ هَذِهِ».

(٥) أ، ب، ي: «أَنْ». ل: «أَنَّهُ».

(٦) أ، ب، ي: «وَيَنْعَثُهُمْ».

(٧) «وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾... يَهْدِيهِمُ النَّبِيُّ إِلَيْهِ». سَقَطَ مِنْ: ب.

(٨) التوبة: ١٢٤-١٢٥. وانظر: متشابه القرآن، ص ٣٤٦-٣٤٧، وتفسير الطبري، ٧٣-٧٢/١١.

(٩) أ، ب، ي: «مَعْلُوقٌ».

المسبب دون السبب، وهذا كما يقال: سَيْفٌ قاطِعٌ، وإنَّما القَطْعُ مِنْ مُستعملِهِ.

الجواب: أَنَّ الظَّاهِرَ يقتضي أَحَدَ شيئين كلاهما يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُم:

فأحدهما: أن تكون الآيات زادتْهُمْ الرَّجْسَ في الحقيقة، وهذا غيرُ صحيح،
إذ لا خِلَافَ أَنَّ الآياتِ لا فَعَلَ لها في الحقيقة.

وثانيها: أن يَغْنَى أن الله تعالى زادهم رَجْسًا بالآياتِ نحو ما ادَّعَوْهُ، وهذا
أيضًا فاسدٌ على مَذْهَبِهِمْ؛ لأنَّ عندهم أن الآياتِ غيرُ مُوجِبَةٍ للرَّجْسِ، ولا يصحُّ
أن يزيدَهم الله تعالى الرَّجْسَ بالآياتِ، وإنَّما يزيدُهم ذلك بالقُدْرَةِ المُوجِبَةِ لذلك
على رَغْمِهِمْ، ولا يُجِيزُ أَحَدٌ منهم أن يزيدَهم بالآياتِ رَجْسًا^(١)، فلمَّا لَمْ يصحَّ على
مَذْهَبِهِمْ واحدٌ مِنَ الوجهينِ الذَّينِ يُوجِبُهُ ظاهِرُ الآيةِ، سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بها.

فأما مَعْنَاهَا فهو أَنَّا قد بَيَّنَّا أن مِنْ عَادَةِ العربِ أن تُضَيَّفَ ما تُقَابِلُ به أَمْرَ
الأمْرِ ووَغْظَ الواعِظِ مِنْ إِبَاءٍ وَقَبُولٍ، وبِلَاءٍ وَائْتِمَارٍ، إلى الأمرِ والواعِظِ^(٢)، نحو
قوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَاءِي إِلَّا فِرَارًا﴾^(٣)، وكقولهم: «ما زادتْكَ مَوْعِظَتِي إِلَّا
شَرًّا»، وأشباه ذلك، فَمَعْنَى الآيةِ أَنَّهُمْ ازدادوا^(٤) عند تلك الآياتِ رَجْسًا إلى
رَجْسِهِمْ، فأضاف إلى الآياتِ مِنْ حيث كان وجودُهُ عند تلك الآياتِ، على ما
بَيَّنَّا أن الآيةَ دَالَّةٌ على صَحَّةِ مَذْهَبِنَا دونَ مَذْهَبِهِمْ، وذلك أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّهَا زادت
مَنْ كان في قلبِهِ مَرَضٌ رَجْسًا، وَأَنَّهَا زادت مَنْ آمَنَ إيمانًا فهو جارٍ في الظَّاهِرِ
مَجْرَى الشَّوَابِ، والجزاء على أَعْمَالِهِمْ، فهو يوجبُ أن المَرَضَ والإيمانَ مِنْ فَعْلِهِمْ.
على أَنَّا^(٥) بَيَّنَّا أَنَّهُ لا يصحُّ تَفْسِيرُ الآيةِ على أن الآياتِ زادتْهُمْ رَجْسًا بِالْحَقِيقَةِ؛

(١) ج، ل: زيادة: «ولا أن يزيدهم الله تعالى بالآيات رجسا».

(٢) أ: «والوعظ».

(٣) نوح: ٦.

(٤) أ، ب، ج، ي: «أرادوا».

(٥) م: زيادة: «إنما». أ، ب، ج، ي: زيادة: «بما».

ولا أَنَّ اللَّهَ تعالى زادهم بالآيات رجسًا، فصَحَّ^(١) أَنَّ المرَادَ به أَنَّهُم ازدادوا عند ذلك رجسًا، فالفاعل^(٢) للرجس هو الذي في قلبه مرضٌ. وإذا كان هو الفاعل للرجس دون الآيات ودون الله تعالى، صحَّ مذهبنا وبطل مذهبهم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَأِنْ أَدْرَىٰ لَعَلَّهُ فِتْنَةً لِّكُمْ وَمَتَّعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾^(٣)، قالوا: ولا يجوز أن تكون الفتنة بمعنى العذاب؛ لأنَّ العذاب لا يكون متاعًا، فصَحَّ أَنَّهُ يُريد^(٤) الإغواء.

الجواب أَنَّهُ لا^(٥) تعلق لهم في الظاهر، وذلك أَنَّا بَيَّنَّا أن الفتنة أَصله^(٦) التعريض^(٧) لما به يَظْهَر الخالص من الشوائب^(٨). وإذا كان كذلك لَمْ يَكُنْ للخضم أن يصرفها عن الظاهر، ومتى ما صرفها سقط تعلقهم بها. على أَنَّا بَيَّنَّا أن الفتنة تنصرف على أوجه ثلاثة:

أحدها: الابتلاء والامتحان، نحو قوله تعالى: ﴿لَأَسْقَيْنَهُمْ مَّاءً غَدَقًا ۖ لَنَفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾^(٩)، ونحو قوله - تعالى - أيضًا: ﴿وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾^(١٠)، ونحو قوله تعالى لموسى عليه السلام: ﴿وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾^(١١)، وأيضًا قوله: ﴿فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ﴾^(١٢)، فإضافة الفتنة التي بمعنى الابتلاء

(١) ج، م: «صح».

(٢) ب: «الفاعل».

(٣) الأنبياء: ١١١.

(٤) م، ل: زيادة: «أراد به».

(٥) أ، ب، ج، ي: «ألا».

(٦) كذا في جميع النسخ. وإنما ذكر «أصله» في الإخبار؛ لأنه عني باسم «إن» اللفظ، أي: لفظ الفتنة أصله التعريض.

(٧) ل: «العريض».

(٨) ل: «الشوائب».

(٩) الجن: ١٦-١٧.

(١٠) الأنبياء: ٣٥.

(١١) طه: ٤٠.

(١٢) طه: ٨٥-٨٦. راجع: متشابه القرآن، ص ٤٩٣، ٢٤٧-٢٤٨.

إلى نفسه، والإضلال إلى السامري، فقد تبين أن الفتنة هو^(١) بمعنى الابتلاء إلى نفسه، وليس هو بمعنى الإغواء.
وثانيها: العذاب، كما بيناه.

وثالثها: بمعنى الصَّرف عن الدين، فليس للخَصْم أن يَصْرِفَهَا إلى بعض تلك^(٢) الوجوه دون بعض. على أننا بيننا أن الأصل فيه هو الابتلاء والامتحان. فإذا كان كذلك فالصارف عن الأصل الذي هو الامتحان^(٣) إلى المجاز من غير وجوب متحكّم ليس له ذلك. على أننا نبيّن من بعد أنه لا يجوز أن تكون الفتنة في الآية بمعنى الصَّرف عن الدين، وذلك يوجب بطلان تعلّقهم.

فأمّا معناها فقد بينّا أن الفتنة تكون على الوجوه الثلاثة، ولا يجوز أن يكون في الآية بمعنى العذاب؛ لأنّه لا يصح^(٤) قوله: ﴿وَمَتَّعْ إِلَىٰ حِينٍ﴾، لو^(٥) كان المراد بها العذاب؛ لأنّ المتاع لا يكون مع العذاب^(٦)، ولا يصح أن يكون بمعنى الإغواء؛ لأنّ الكناية في قوله: ﴿لَعَلَّهُ﴾^(٧)، راجعة إلى ما تقدّم وليس قبله شيء يمكن ردّ هذه الكناية إليه إلّا قوله: ﴿وَإِنْ أَدْرِي أَقْرِبُ أَمْ بَعِيدٌ مَّا تُوعَدُونَ﴾^(٨)، فكأنّه قال وأراد: أن ﴿مَّا تُوعَدُونَ﴾ امتحان لكم واختبار، فكأنه أراد لما قدّم أنّه لا يدري أقرب أم بعيد ما توعدون، أتبع ذلك أنّه لا يعاجلهم بما وعدهم ولم يأخذهم في الوقت؛ لأنّه تعالى أراد أن يمتحنهم فجعل^(٩) ﴿مَّا تُوعَدُونَ﴾ وعدًا متأخرًا غير حاضر امتحانًا لهم ومتاعًا إلى

(١) الأنسب أن يقول: «هي» لكنه حمله على لفظ المذكر؛ عنى بالفتنة اللفظ.

(٢) «تلك» سقط من: أ، ب، ي.

(٣) م: «امتحان».

(٤) ل: «يصح».

(٥) م: «لو».

(٦) «لأنّ المتاع لا يكون مع العذاب» سقط من: أ، ب، ي.

(٧) م، ل: «لعلهم».

(٨) الأنبياء: ١٠٩.

(٩) ل: «فيجعل».

حين؛ يَعْنِي إِلَى الْمَوْتِ أَوْ إِلَى الْوَقْتِ الَّذِي يَأْخُذُهُمْ فِيهِ، وَإِنَّمَا أُدْخِلَ فِيهِ «لَعَلَّ»^(١)؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَعْرِفْ أَقْرَبُ مَا يُوْعَدُونَ أَمْ بَعِيدٌ، وَلَمْ يَذَرِ أُيْعَاجِلُهُمْ بِالِاسْتِثْصَالِ أَمْ يُنْهَلُهُمْ، وَالْهَاءُ^(٢) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَذْرَى لَعَلَّهُ فِتْنَةً لَكُمْ وَمَتَّعَ إِلَى حِينٍ﴾؛ أَي: امْتِحَانُ لَكُمْ فِي الْإِمْهَالِ وَمَتَّاعٌ إِلَى حِينٍ. فَإِذَا^(٣) كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ.

وَفِي جَمَلَةِ الْأَمْرِ لَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْفِتْنَةُ فِي الْآيَةِ بِمَعْنَى الْإِضْلَالِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْكُنَايَةَ فِي الْآيَةِ رَاجِعَةٌ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَّا مَّا تُوعَدُونَ﴾، وَلَيْسَ ﴿مَّا تُوعَدُونَ﴾ بِإِضْلَالِهِمْ وَلَا مُوجِبَ لِلْإِضْلَالِ؛ لِأَنَّ الْإِضْلَالَ لَا يَقَعُ بِهِ وَإِنَّمَا^(٤) يَقَعُ بِهِ التَّحْذِيرُ، وَلِأَنَّ أَحَدًا مِنَ الْأُمَّةِ لَا يَقُولُ إِنَّهُ يُوْجِبُ الْإِضْلَالَ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ.

فَأَمَّا دَلَالَةُ الْآيَةِ عَلَى صِحَّةِ مَذْهَبِنَا، فَإِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَذْرَى لَعَلَّهُ فِتْنَةً لَكُمْ﴾، فَالْفِتْنَةُ إِذَا كَانَتْ فِي الْآيَةِ بِمَعْنَى الْامْتِحَانِ صَحَّ أَنْ الْإِنْسَانَ مُحْتَارًا؛ لِأَنَّ امْتِحَانًا^(٥) الْمَجْبُورُ مُحَالٌ؛ لِأَنَّ الْمُتَمَتِّحِينَ إِذَا كَانَ هُوَ الْفَاعِلَ لِأَفْعَالِ الْمُتَمَتِّحِينَ دَوْنَهُ فَهُوَ إِذَا مُتَمَتِّحٌ لِنَفْسِهِ؛ لِأَنَّ الْامْتِحَانَ هُوَ أَنْ يُجَرَّبَهُ لِيَبَيِّنَ مِنْهُ مَا يَكُونُ مِنْهُ مِنْ طَاعَةٍ وَمَعْصِيَةٍ وَمَوَالَاةٍ وَمَعَادَاةٍ، فَإِذَا كَانَ الْمُتَمَتِّحِينَ هُوَ الْفَاعِلَ لِجَمِيعِ ذَلِكَ بَظَلِ الْامْتِحَانُ وَزَالَ، وَذَلِكَ يُوْجِبُ ارْتِفَاعَ التَّكْلِيفِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٦)، قَالُوا: وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْفِتْنَةُ فِي الْآيَةِ بِمَعْنَى

(١) أ، ب، ل، ي: «تعالى».

(٢) ج، م، ل: «فالهاء».

(٣) ج، م، ل: «وإذا».

(٤) ل: «لما».

(٥) أ: «الامتحان».

(٦) النور: ٦٣.

الامتحان؛ لأنه توعد بها، والتوعد لا يصح ولا يقع^(١) بالامتحان، ولا يصح أن يكون بمعنى العذاب ليفرق به^(٢) بين العذاب و^(٣)الفتنة، فلم يبق إلا أن يكون بمعنى الإضلال^(٤).

الجواب: أنه لا تعلق لهم في الظاهر من وجوه:

أحدها: أنه لم يذكر الفاعل للفتنة، وإنما قال: ﴿أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾، فجعل الإصابة مضافة إلى الفتنة، ولم يبين من فاعلها، فسقط التعلق.

وثانيها: أنه لا يجوز أن تكون الفتنة هنا بمعنى الإضلال، من حيث إنه توعدهم بالفتنة، والتوعد لا يصح بالإضلال فكيف يصح التوعد بالإضلال من هو ضال. على أنه إنما توعد بذلك المخالف لأمره، فلو كان^(٥) عني به الإضلال لكان بمثابة أن لو قال: فليحذر من أضلكه بمخالفة أمري بأن أضله. وهذا فاسد. وإذا كان كذلك سقط تعلقهم بالآية.

فأما معناه، فقد بينا أن الفتنة في الآية لا تجوز بمعنى الإضلال، ولا يجوز أن تكون بمعنى العذاب،^(٦) فلم يبق إلا أن تكون بمعنى الابتلاء والامتحان^(٧). فإن قيل: كيف يجوز أن تكون بمعنى الامتحان، والتوعد بالامتحان لا يجوز ولا يصح؟

قيل له: إنَّ الامتحان يقع بالتكليف تارة، وتارة بالمحَنِ والشدائدِ والمصائبِ، فيصح أن يمتحن الله بجميع^(٨) ذلك، وكذلك قال الله تعالى: ﴿وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ

(١) «ولا يقع» سقط من: أ، ب، ي.

(٢) ب، ج، م، ل: «التفريق».

(٣) ج، ل، م: زيادة: «بين».

(٤) ب: «الأضل».

(٥) «كان» سقط من: أ، ب، ي.

(٦) ج، ل، م: زيادة: «التفريق» بينها وبين العذاب.

(٧) راجع: متشابه القرآن، ص ٦٧٠.

(٨) أ، ب، ي: «جميع».

وَالْحَمِيرِ فِتْنَةً^(١)، وكذلك قال الله تعالى: ﴿وَلَوْلَوْ أَنَّهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾^(٢)، والله تعالى يَمْتَحِنُ عِبَادَهُ بِمَحَنِ الدُّنْيَا وَشِدَائِدِهَا، وَسَمَّى ذَلِكَ فِتْنَةً مِنْ حَيْثُ كَانَ عِنْدَهَا يَتَمَيَّزُ الْمَخْلُصُ مِنَ الْمُرْتَابِ، وَإِنَّمَا تَوَعَّدُ بِهَا وَحَذَّرَهُمْ مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَتْ^(٣) ابْتِلَاءً مِنْ حَيْثُ حَلَّتْ مَحَلٌّ^(٤) الْعَذَابِ فِي الشَّدَّةِ وَالصَّعُوبَةِ، وَقَدْ سَمَّى مَا يَحَازِرُ^(٥) الشَّيْءَ بِاسْمِهِ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي قِصَّةِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾^(٦)، فَسَمَّى مَا صَارَ إِلَيْهِ بَعْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْجَنَّةِ وَمَا قَاسَاهُ مِنَ الْمَحَنِ وَالشَّدَائِدِ مِنْ دَارِ الدُّنْيَا شَقَاءً، لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ^(٧) عُقُوبَةً.

وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْفِتْنَةُ فِي الْآيَةِ بِمَعْنَى الْعَذَابِ، وَأَنْ يَفْصَلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعَذَابِ الْأَلِيمِ الْبَاقِي، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(٨)، فَفَصَلَ بَيْنَ عَذَابِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ بِأَنْ سَمَّى عَذَابَ الدُّنْيَا^(٩) خِزْيًا، كَذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ يَفْصَلَ بَيْنَ الْعَذَابَيْنِ بِقَوْلِهِ: «فتنة» مِنْ حَيْثُ كَانَ أَحَدُهُمَا فِي الدُّنْيَا، وَالْآخَرُ فِي الْآخِرَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾^(١٠)، قَالُوا: فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُ جَعَلَ عِدَّتَهُمْ لِكَيْ يَفْتَنَ بِذَلِكَ الْكُفَّارُ. الْجَوَابُ: لَا تَعَلَّقْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّا قَدْ^(١١) بَيَّنَّا أَنَّ الْفِتْنَةَ أَصْلُهَا الْابْتِلَاءُ

(١) الأنبياء: ٣٥.

(٢) الأعراف: ١٦٨.

(٣) ل: زيادة: «فتنة كانت».

(٤) ب: «فجعل».

(٥) أ، ب، ي: «يجاوز».

(٦) طه: ١١٧.

(٧) ج: «يكن ذلك». أ، ب، ي: «وإن المكان ذلك».

(٨) المائدة: ٣٣. وراجع في تفسيرها: تفسير الطبري، ٢٠٥/٦-٢١١.

(٩) م: «الآخرة».

(١٠) المدثر: ٣١.

(١١) «قد» سقط من جميع النسخ عدا: ل.

والامتحان، ونحن نَجْرِي على الظاهر، وما يذهب إليه الخصم من أنها الكفر، إذ الصَّرْف عن الدين، فليس بحقيقة ولا ظاهر. وقد بيَّنا أن ذلك استعارة، وإذا كان كذلك فإنما يُصَرَف^(١) إلى ذلك بدليل، ولا دليل هنا يُوجب^(٢) صَرَفَها إلى ذلك، فسقط التعلُّق به. على أنه لا يصحُّ أن يُرادَ بها الكفر في الآية لوجوه:

أحدها: أنَّ^(٣) عندهم لا يكون كفر الكفار في قول الخصم وقول غيره، وإذا^(٤) كان كذلك سقط تعلُّقهم.

وثانيها: أنه لا خلاف أنَّهم لا يكفرون لأجل عدَّتِهِم، وأنَّهم يكفرون لغير ذلك، فعند الخصم يكفرون لأجل خلق الكفر فيهم أو لأجل خلق القدرة الموجبة للكفر، وعِنْدَنَا يكفرون لأجل اختيارهم الكفر. [و]إذا كان كذلك وقع الإجماع على أن عدَّتَهُم لا تكون^(٥) كفرًا لهم، ولا موجبًا لكفرهم. وإذا كان كذلك سقط تعلُّقهم بالآية.

فأمَّا معناها فقد بيَّنا أن الفتنة في الآية بمعنى الامتحان، فامتحن بالإيمان بذلك عباده ليتبين بذلك^(٦) المخلص من المرتاب، والمؤمن من المنافق، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَصْبَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٧)، وقد فسَّرنا هذه الآية في ما تقدَّم.

على أن هذه الآية تدلُّ على صحَّة مذهبنا وبطلان مذهبهم، وذلك أنه تعالى أخبر أنه جعل عدَّتَهُم فتنة للمذكورين، وقد بيَّنا أنه لا يصحُّ أن يعنى

(١) أ، ب، ي: «صرف».

(٢) م، ل: «ها هنا يجب».

(٣) أ، ب، ي: «أنه».

(٤) ج، م: «فإذا».

(٥) م: «يكون».

(٦) «بذلك» زيادة من: ج، م، ل.

(٧) آل عمران: ١٦٦.

بالفتنة^(١) في الآية الكفر أو ما يوجب الكفر بحصول^(٢) الإجماع، على أن عدَّتْهم غيرُ مُوجِبَةٍ لِكُفْرِهِمْ ولا يصحُّ أن تكونَ عَذَابًا؛ لأنَّ عدَّتْهم ليست بعذابٍ لأحدٍ^(٣) بلا خلافٍ، فلم يَبْقَ إلَّا أن تكونَ الفتنةُ في الآية بِمَعْنَى الامتحانِ والابتلاءِ، وقد بَيَّنَّا أن الامتحانَ إِنَّمَا يصحُّ ويتأتَّى مِنَ المختارِ دونَ المجبورِ، وفي مَنْ يكون ما يظهر منه عند الاختيارِ بذلك المذكورِ فعلاً له دون أن يكون فعلاً لغيره، وذلك يُوجبُ صحَّةَ مذهبنا وبطلانَ مذهبهم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَقَمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقِينَهُمْ مَاءً غَدَقًا ۖ لَنَفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾^(٤)، قالوا: فأَعْلَمْنَا أَنَّهُمْ لو استقاموا على الطريقةِ لأعادَهم إلى الفتنةِ ورَدَّهم إلى الخيرةِ.

الجوابُ: لا تَعْلُقْ لهم فيه؛ لأنَّا بَيَّنَّا أن أصلَ الفتنةِ الامتحانُ، ومَنْ عدَلَ عنه إلى غيره بغيرِ دليلٍ سقطَ قوله بَلْ تَعْلُقْهُ. وعلى أَنَّا بَيَّنَّا أن الفتنةَ تَحْتَمِلُ وُجُوهًا ثلاثة: ولا يَجُوزُ أن تكونَ الفتنةُ في الآية بِمَعْنَى العذابِ؛ لأنَّه لا خِلَافَ في ذلك أَنَّهُ لا يصحُّ أن يعذَّبَ مَنْ استقام على الطريقةِ، ولأنَّه ذَكَرَ أَنَّهُ يَفْتِنُهُمْ في الماءِ الغَدَقِ^(٥)، وذلك لا يَكُونُ^(٦) عَذَابًا. ولا يصحُّ أن تكونَ بِمَعْنَى الصَّرْفِ عن الدِّينِ؛ لِوُجُوهٍ أَحَدُهَا: أن الفتنةَ إِنَّمَا تكونَ بِمَعْنَى الصَّرْفِ، إذا قال: فَتَنْتُكَ^(٧) عن كذا؛ وأمَّا إذا قال: فَتَنْتُكَ في كذا فَإِنَّه لا يَكُونُ بِمَعْنَى الصَّرْفِ أصلاً، ولأنَّ ذلك يُؤَدِّي إلى مناقضةِ القرآن؛ لأنَّه تعالى قال: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ

(١) أ، ب، ي: «به الفتنة».

(٢) ج: «الحصول».

(٣) أ: «لأجل».

(٤) الجن: ١٦ و ١٧.

(٥) ج، م: زيادة: «معناه العذاب».

(٦) ل: «ولا يكون ذلك».

(٧) أ، ب، ي: «فتنتكم».

قَلْبُهُ»^(١)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾^(٢).

فَمَعْنَى الْآيَةِ أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّهُمْ ﴿أَلَوْ اسْتَقَمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَاءً غَدَقًا﴾^(٣) لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ؛ أي: لكي نَمْتَحِنَهُمْ بذلك وَنُخْتَبِرَهُمْ فِي مَا نَعْطِيهِمْ مِنْهُ، عَلَى مَا بَيْنَاهُ، وَذَلِكَ يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُمْ، وَيُبَيِّنُ فسادَ مَذْهَبِهِمْ وَصِحَّةَ مَذْهَبِنَا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾^(٤)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَفْتِنِي﴾^(٥)، قَالُوا: فَتَرَعَّبُوا إِلَيْهِ فِي آلَا يَفْتِنَهُمْ.

الْجَوَابُ^(٦): الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقٌ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ سَوَّالٌ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ السَّوَّالَ^(٧) لَا يَصِحُّ التَّعَلُّقُ [بِهِ]، وَلَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَسْئُولَ يَفْعَلُ مَا يُسْأَلُ أَوْ يَفْعَلُ خِلَافَهُ. عَلَى أَنَّ الْفِتْنَةَ أَصْلُهَا الْامْتِحَانُ، وَإِذَا كَانَ أَصْلُهَا الْامْتِحَانُ^(٨) فَلَا مَعْدَلٌ عَنْهُ. فَأَمَّا مَعْنَاهُ فَإِنَّمَا أَرَادَ أَلَّا يَجْعَلَ^(٩) امْتِحَانًا لَهُمْ بِأَنْ يُعَرِّضَهُمْ لِلَامْتِحَانِ.

وَأَمَّا مَعْنَى الْكُفْرِ فَلَا يَصِحُّ تَفْسِيرُ الْآيَةِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا لَهُمْ، وَيَصِحُّ أَنْ تَفْسِيرَ الْآيَةِ بِمَعْنَى الْعَذَابِ كِي^(١٠) لَا يَجْعَلَنَا عَذَابًا لَهُمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا أَهْتُوا لِمَنْ أَلَّاهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا﴾^(١١)، قَالُوا: فَذَكَرَ أَنَّهُ فَتَنَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ مِنْ حَيْثُ أُغْنِيَ الْبَعْضُ وَأَفْقَرَ الْبَعْضُ، لِيَكْفَرَ فَرِيقٌ وَيَقُولُوا: ﴿أَهْتُوا لِمَنْ أَلَّاهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا﴾، فَيُؤَدِّي ذَلِكَ إِلَى إِضْلَالِهِمْ وَإِغْوَائِهِمْ.

(١) التغابن: ١١.

(٢) العنكبوت: ٦٩.

(٣) يونس: ٨٥. وانظر: الزمخشري: الكشاف، ٣٥١/٢.

(٤) التوبة: ٤٩. وانظر: تفسير الطبري، ١٠/١٤٨-١٤٩.

(٥) راجع: متشابه القرآن، ص ٢٦٦، ٣٣٤-٣٣٥.

(٦) م: «أَنَّهُ بِالسَّوَّالِ».

(٧) «الامتحان» سقط من: م، ب، ج، ي.

(٨) ج، م، ل: «لا تجعلني». والمثبت موافق لمعنى الآية ٨٥ من سورة يونس، ويرشحه السياق بعد.

(٩) ج: «أَي». م: «أَوْ».

(١٠) الأنعام: ٥٣.

الجوابُ أَنَّهُ ليسَ شيءٌ من أمثالِ هذه الآياتِ بدليلٍ على مذهبِهِم، ولا تَعَلَّقَ لهم فيها؛ وذلك لأنَّ مذهبَهُم أن الله تعالى إِنَّمَا يُضِلُّهُم بِخَلْقِ قُدْرَةٍ مُوجِبَةٍ للضلالِ، وَأَنَّهُ لا يَقَعُ إِضْلَالُهُم بِمِثْلِ ما تَعَلَّقُوا بِهِ، وَإِنَّمَا يَصَحُّ أن يَحْدُثَ مِنْهُم الضلالُ بِغَيْرِ القُدْرَةِ المُوجِبَةِ لذلك، مِمَّا يُشِيرُونَ إلى ذلك متى كان العبدُ مُحْتَيرًا بين الفعلِ والتَّركِ فَيُضِلُّ لأَجْلِ فِعْلٍ يَفْعَلُ بِهِ، وعند مَوْتِهِ عليه أو عند شُبْهَةٍ تُعْرِضُ لَهُ.

فَأَمَّا مَعْنَى الآيةِ فَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الفِتْنَةَ أَصْلُهَا الابتلاءُ، فَقَوْلُهُ تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾ ليس يَقْتَضِي أَكْثَرَ من أَنَّهُ امْتَحَنَ ^(١) بَعْضُهُم ببَعْضٍ من حيث أَغْنَى البَعْضُ وَأَفْقَرَ البَعْضُ وَغَيْرَ ذلك، ولا خِلَافَ أن الله يَمْتَحِنُ عِبَادَهُ بِضُرُوبٍ ^(٢) مَحْنِهِ. وإذا كان كذلك سَقَطَ تَعَلُّقُهُم.

فَأَمَّا قَوْلُهُ تعالى: ﴿لَيَقُولُوا أَهْتُولَا مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا﴾، فهو لَمْ العاقبة، إخبارًا ^(٣) عَمَّا يَقُولُونَهُ عند ذلك، فَسَقَطَ التَّعَلُّقُ بِهِ.

ومن ذلك قَوْلُهُ تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ ^(٤)، قالوا: فَأَوْجَبَ على المسلمين الرِّغْبَةَ إليه في أَلَّا يُزِيغَ ^(٥) قُلُوبَهُم، فَبَيَّنَ ^(٦) أن تعديلَ القلوبِ وإزاعتها إليه، وأنَّ ذلك من فِعْلِهِ؛ لِأَنَّهُ لو لَمْ يَكُنْ من فِعْلِهِ لَمْ يَكُنْ للرِّغْبَةِ إليه في ذلك مَعْنَى، فكيف يَسْأَلُ أن يُفْعَلَ ما هو فاعلُهُ لا مُحَالَةً، وأن يَرْغَبَ أَلَّا يُفْعَلَ ^(٧) ما لا يَفْعَلُهُ أَبَدًا؟

(١) م: «يَمْتَحِنُ».

(٢) أ، ب، ي: «بِضَرْبٍ».

(٣) أي: «يرد إخبارًا»، أو «جاء إخبارًا».

(٤) آل عمران: ٨. وانظر: متشابه القرآن، ص ١٤٠، ٤٣-٤٥، وتفسير الطبري، ١٨٦/٣-١٨٩.

(٥) أ، ب، ج، ي: «يَزِيغُ».

(٦) ج: «فَتَبَيَّنَ».

(٧) ل: «يرغبوا إليه في أن لا يفعل».

الجواب أن قوله^(١): ﴿رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾، لا يدل ذلك. على أن له أن يفعل بخلافه كما بيّننا في قوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾، وبيّننا جواز مسألته أن يفعل ما هو فاعله لا محالة، كقوله تعالى: ﴿قُلْ رَبِّ أَحْكُم بِالْحَقِّ﴾، فسقط التعلّق بذلك.

وأما معناه: فيجوز أن تكون هذه الإزاعة عبارة عن العذاب، كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾^(٢)، والزائع لا يزاع وإنما معناه أنه عاقبهم، وسنبتن ذلك. ويدل على ذلك أنه قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾^(٣)، فكيف يجوز مع هذا أن يزيع قلب من هداه؟

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾، قالوا: فأخبر أنه عند زيعهم أزاع قلوبهم، وسواء فعل ذلك ابتداء أو أخيراً؛ لأن من أجاز أحدهما أجاز الآخر، ومن أنكر أحدهما أنكر الآخر.

الجواب^(٤) أن الظاهر لا تعلّق فيه؛ لأن^(٥) الظاهر دلّ^(٦) على بطلان مذهبيهم، وذلك لأنه لا يخلو^(٧) الزيع في قوله: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا﴾ من أن يكون منهم أو من الله تعالى؛ فإن كان منهم دونه، على ما يوجب ظاهر اللفظ، فسد مذهبهم، وكان قوله تعالى: ﴿أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ مصروقاً إلى ما يذكره بعد. وإن كان - الأول - منه كان الواجب أن يقول: فَلَمَّا أَرَاغَتْهُمْ أَرَاغَتْ قُلُوبَهُمْ^(٨)، وهذا كلام فاسد لا يصح من الحكيم تعالى.

(١) م: «قولنا».

(٢) الصف: ٥.

(٣) التغابن: ١١.

(٤) انظر في ذلك: متشابه القرآن، ص ٦٥٣، وتفسير الطبري، ٨٧/٢٨-٨٧.

(٥) ل: «لا أن».

(٦) م: «دال».

(٧) ل: زيادة: «فإن».

(٨) أ: «قلوبكم».

وبعد، فإنَّ قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا﴾، فإنَّ أَصْلَ الزَّيْغِ الميلُ، والميلُ قد يكون عن الحقِّ وعن الباطلِ وعن كُلِّ شيءٍ، فلا بدَّ في الآية من حذفٍ، وإذا كان كذلك فلا تَعَلُّقَ بظاهرِ قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾؛ لأنَّه ليس فيه بيانٌ ما أزاغَ عنه قلوبَهُم، وإذا كان كذلك سَقَطَ تَعَلُّقُهُم بِالْآيَةِ أَصْلًا. فأَمَّا مَعْنَى الآية فأَصْلُ الزَّيْغِ الميلُ، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا﴾^(١)؛ أي: «يميل»^(٢)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى﴾^(٣). وقال لبيدٌ:

واحبُّ المجاميلَ بالجزيلِ وصَرْمُهُ باقٍ إذا ظَلَعَتْ وزَاغَ قِوَامُهَا^(٤)

فقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا﴾، ليس في ظاهرِ اللفظِ بيانٌ ما زاغوا عنه، وإنَّما عرف بالاجتماع أنَّه أراد زَيَّعَهُم عن الحقِّ دونَ اللفظِ، فقوله تعالى: ﴿أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾، ليس فيه بيانٌ ما أزاغَ عنه قلوبَهُم وكيفيةُ إزاغته لقلوبِهِم، وهما موضعُ الخلافِ، وهو^(٥) موقوفٌ على الدليلِ. وقد بيَّنا^(٦) بالدلائلِ العقليةِ والسمعيةِ أنَّه لا يَجُوزُ أن يُزِغَ عن الحقِّ، فيَحْتَمِلُ أنَّه أراد بذلك إزاغةَ قلوبِهِم^(٧) عن رحمته وثوابه، فإنَّ ذلك جائزٌ عقلاً وإجماعاً لا يُنْكَرُهُ أَحَدٌ.

(١) سبأ: ١٢.

(٢) كذا في جميع النسخ: «يميل». بإثبات الياء، رغم أن الفعل المفسَّر «يَزِغُ» مجزوم؛ لأنه فعل الشرط. لكن المثبت في جميع النسخ بالرفع، والرفع أول حالات الإعراب وأشرفها، أو هو من باب إجراء المعتلِّ مُجَرِّئُ الصحيح. انظر: الأصول لابن السراج ٤٤٣/٣، اللباب في علل البناء والإعراب للعكبري ١٠٩/٢.

(٣) النجم: ١٧.

(٤) البيت من الكامل للبيد بن أبي ربيعة العامري، وهو في ديوانه، ص ١٦٨، برواية «ضلعت». وانظر: شرح المعلقة العشر، ص ١٦٨، وشرح المعلقة السبع للزوزني، ص ١٨٠، وشرح المعلقة التسع المنسوب لأبي عمرو الشيباني، ص ٢٧٤، برواية «ضلعت». وقال الفراء: المجامل: «الذي لا يقدر على جوابك، فيتركه ويحقد عليك إلى وقت ما». راجع: تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي، مادة: (ج.م.ل).

(٥) م: «هو».

(٦) ب: «بيننا».

(٧) أ، ب، ي: «أزاغته قلوبَهُم». ج: «أزاغته لقلوبِهِم».

ووجه آخر، وهو أن قوله: ﴿أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ لا يخلو من أن يُريد به أنه أزاع قلوبهم عن الحق، أو يُريد أنه أزاع قلوبهم عن رحمته، أو يُريد أنه جازاهم^(١) على زيعهم وكفرهم، فسَمَّى الجزاء على الشيء باسمه^(٢)، كقوله^(٣) تعالى: ﴿وَجَزَّوْا سَيِّئَةً سَيِّئَةً مِّثْلَهَا﴾^(٤). وقد دَلَّلنا على أَنَّهُمْ يُسْمُونَ العاقبة باسم الابتداء، واسم الابتداء باسم العاقبة في ما تَقَدَّمَ^(٥) ذكره، ولا يجوز^(٦) أن يُحمل قوله: ﴿أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ على معنى الصَّرف عن الحق؛ لما بينناه في أوَّل الفصل، من أن ذلك لا يجوز على الله تعالى، ولأنَّه تعالى أجرى ذلك مجرى الجزاء؛ لقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾، وهو كقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا ءَاسَفُونَا انتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾^(٧)، ولا يجوز أن يُجازى على الشيء بجنس ذلك الفعل، إذ لو جاز ذلك لجاز أن يُجازى على الزنى بزنى آخر، وعلى شرب الخمر بشرب خمر آخر، وكذلك جميع الأفعال، ولأنَّه لو كان المراد به الصَّرف عن الدين لكان الكلام فاسداً؛ لأنَّ المصروف لا يُصرف، فلما أخبر أَنَّهُمْ زَاغُوا عَنِ الدِّينِ كيف يُزيغهم عن ذلك وقد زَاغُوا؛ لَأَنَّهُ^(٨) لو جاز ذلك لَمَا جاز أن يؤمِّنَ زَائِعٌ قَطُّ؛ لَأَنَّهُ^(٩) يقتضي أَنه [لَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ، وَكَلَّمَا أَزَاغَ اللَّهُ^(١٠) قُلُوبَهُمْ زَاغُوا، فهذا يوجب إِزَاغَةً لا نِهَايةَ لها، وذلك يُوجب أَلَّا يَصَحَّ^(١١). ولا يجوز أن يتوبوا مِنَ الزَّيْغِ أَبَدًا، وَلَأنَّ عند الخصم إِنَّمَا أَزَاغَ اللَّهُ في الابتداء، وعلى ذلك كان يجب أن

(١) أ: «جاز لهم».

(٢) أ: بزيادة «كقوله تعالى: ﴿وَجَزَّوْا﴾».

(٣) أ، ب، ي: «لقوله».

(٤) الشورى: ٤٠.

(٥) «تقدم» سقط من: أ، ب، ي.

(٦) أ، ب، ي: زيادة: «على».

(٧) الزخرف: ٥٥.

(٨) م، ل: «ولأنَّه».

(٩) أ: «الآية».

(١٠) «لفظ الجلالة» سقط من جميع النسخ عدا: ل.

(١١) ل: «أن الأصح».

يقول: فَلَمَّا أَرَاغَتْهُمْ أَرَاغَتْ قُلُوبَهُمْ، وهذا كلامٌ فاسدٌ غيرٌ^(١) سديد؛ لَأَنَّ إِرَاغَتْهُمْ إِنَّمَا تَكُونُ بِأَنْ يُزَيِّعَ قُلُوبَهُمْ، فكيف يصحُّ أَنْ يقولَ: فَلَمَّا أَرَاغَتْهُمْ^(٢) أَرَاغَتْ قُلُوبَهُمْ. فَلَمَّا فَسَدَ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ الصَّرْفُ عَنِ الْحَقِّ، صَحَّ أَنَّ^(٣) الْمُرَادَ بِهِ أَحَدُ شَيْئَيْنِ: أَحَدُهُمَا: صَرَفَ قُلُوبَهُمْ عَنْ رَحْمَتِهِ وَثَوَابِهِ. وَالْآخَرُ: مُعَاقَبَتُهُمْ عَلَى زَيْغِهِمْ. وَفِي ذَلِكَ سَقُوطُ تَعَلُّقِهِمْ بِهَا.

فَأَمَّا دَلَالَةُ الْآيَةِ عَلَى صَحَّةِ مَذْهَبِ الْعَدْلِ فَهُوَ أَنَّهُ تَعَالَى أَضَافَ الزَّيْغَ عَنِ الدِّينِ إِلَيْهِمْ، وَوَصَفَهُمْ بِذَلِكَ، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ عَاقَبَهُمْ عَلَى ذَلِكَ لِأَجْلِ زَيْغِهِمْ وَفَعْلِهِمْ، وَهَذَا يُبْطِلُ مَذْهَبَ الْخَصْمِ؛ لِأَنَّهُ ذَكَرَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الدَّمِّ لَهُمْ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَيْسَ مِنْ فَعْلِهِمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَمَكُرُونَ وَيَمَكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾^(٤)، قَالُوا: فَوَصَفَ نَفْسَهُ بِالْمَكْرِ بِالْكَفَّارِ وَالْخَدَاعِ لَهُمْ فِي قَوْلِهِ: ﴿تُخْدِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾^(٥)، وَإِذَا جَازَ أَنْ يَخْدَعَهُمْ وَيَمَكُرَ بِهِمْ جَازَ أَنْ يُضِلَّهُمْ.

الْجَوَابُ: أَنَّ التَّعَلُّقَ بِالظَّاهِرِ لَا يَصَحُّ؛ لِأَنَّ الْمَكْرَ لَيْسَ مِنَ الْإِضْلَالِ بِسَبِيلٍ؛ لِأَنَّ الْمَكْرَ يُسْتَعْمَلُ فِي الْحُرُوبِ، وَمَا يَجْرِي تَجَرُّاها مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ فِيهَا الْحِيلُ، فَسَمِيَ الْحِيلَةَ مَكْرًا، وَقَدْ يُسَمَّى قَصْدُ الْإِنْسَانِ لغيرِهِ بِتَدْبِيرِهِ مَكْرًا، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَمَكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾^(٦)، وَلَيْسَ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿يَمَكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ إِضْلَالُهُمْ عَنِ الْهُدَى^(٧)، بَلْ هُوَ مَا فَسَّرَهُ: لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ، وَلَا خِلَافَ أَنْ قَوْلَهُ: ﴿وَيَمَكُرُونَ﴾ لَيْسَ عَنَى بِهِ

(١) أ، ب، ي: «وغير».

(٢) «أَرَاغَتْهُمْ» سقط من: أ، ب، ي.

(٣) «أَنَّ» سقط من: أ، ب، ج، ي.

(٤) الأنفال: ٣٠.

(٥) النساء: ١٤٢.

(٦) ج: «الدين».

الإضلال، وإنما هو ما كانوا يَكِيدون به النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَصْحَابُهُ -
 مِنَ الْقَصْدِ لِإِهْلَاكِهِمْ، وَإِطْفَاءِ نُورِهِمْ، وَإِبْطَالِ مَا كَانُوا يَدْعُونَ إِلَيْهِ مِنَ الْإِيمَانِ،
 فَأَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّهُ يَمْكُرُ بِهِمْ؛ أَي: يَهْلِكُهُمْ^(١) مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ بِهِ^(٢)، وَلَمْ
 يَحْتَسِبُوا، وَأَبْطَلَ أَمْرَهُمْ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَتَوَقَّعُوهُ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ
 بَدْرٍ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ نَبِيَّهِ ﷺ بِالخُرُوجِ لِلإِيقَاعِ بِالْعِيرِ الَّتِي مَعَ أَبِي سَفْيَانَ،
 فَلَمَّا انْتَهَى الْخَبَرُ إِلَى كَفَّارِ قُرَيْشٍ خَرَجُوا بِجَمْعِهِمْ^(٣) إِلَى بَدْرٍ، فَأَوْقَعَ اللَّهُ بِهِمْ
 فَأَهْلَكَهُمْ وَأَعْلَى كَلِمَتَهُ بِاسْتِخْرَاجِهِ إِيَّاهُمْ مِنْ مَكَانِهِمْ^(٤) إِلَى حَيْثُ كَانَ فِيهِ
 هَلَكَتُهُمْ^(٥)، وَأَخْرَجَ الْمُسْلِمِينَ لِلإِيقَاعِ بِالْعِيرِ حَتَّى قَتَلُوهُمْ، كُلُّ ذَلِكَ جَرَى
 تَجَرَّى الْمَكْرِ فِي التَّعَارُفِ، وَإِنْ كَانَ حَقِيقَةُ الْمَكْرِ لَا تَجُوزُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى.

وَوَجْهُ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِذَلِكَ مُجَازَاتِهِمْ عَلَى مَكْرِهِمْ
 فَسَمَّى^(٦) الْجُزْءَ عَلَى الْمَكْرِ مَكْرًا، كَمَا سَمَّى الْجُزْءَ عَلَى الْإِعْتِدَاءِ إِعْتِدَاءً، وَهَذَا
 مِنَ الْبَابِ الَّذِي بَيَّنَّاهُ، يُسَمَّى الْإِبْتِدَاءُ بِاسْمِ الْعَاقِبَةِ، وَالْعَاقِبَةُ بِاسْمِ الْإِبْتِدَاءِ،
 وَهَذَا الْبَابُ شَائِعٌ مَعْرُوفٌ فِي اللُّغَةِ وَالْعَرَفِ وَالْإِسْتِعْمَالِ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ
 تَعَلُّقُهُمْ بِالْآيَةِ.

فَأَمَّا دَلَالَةُ الْآيَةِ عَلَى صَحَّةِ مَذْهَبِ أَهْلِ الْعَدْلِ وَبُطْلَانِ مَذْهَبِهِمْ، أَنَّ
 اللَّهَ^(٧) تَعَالَى فَضَّلَ بَيْنَ مَكْرِهِمْ وَبَيْنَ مَكْرِهِ، فَلَوْ كَانَ جَمِيعُ ذَلِكَ مِنْهُ كَانَ الْكَلَامُ
 مُسْتَحِيلًا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ اللَّهُ: ﴿وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾، وَكَيْفَ قَالَ: إِنَّهُ

(١) جميع النسخ عدا ج: «أهلكهم».

(٢) ل: «حيث يعلموا به».

(٣) ج، م، ل: «بأجمعهم».

(٤) أ: «مكانتهم».

(٥) أ: «هلكهم».

(٦) أ، ب، ي: «فيسمى».

(٧) ج، م، ل: «أنه».

﴿خَيْرُ الْمَكْرِينِ﴾، ولا ما كَرَّ سواه، بَزَعِمِ الْقَوْمِ. فالآية تدلُّ مِنَ الْوَجْهَيْنِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مِنْ أَفْعَالِهِمْ دُونَهُ، ويدلُّ عَلَى ذَلِكَ إِجْمَاعُ الْأُمَّةِ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى لَا يَجُوزُ أَنْ يُوَصَفَ فِي الْحَقِيقَةِ بِالْمَكْرِ وَالْحَدِيدَةِ، وقد وَصَفَ ^(١) بِذَلِكَ عِبَادَهُ، فَقَدْ صَحَّ أَنْ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْهُ وَأَنَّهُ مِنْ فِعْلِ عِبَادِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَكَّرُوا مَكْرًا﴾ ^(٢) الْآيَةُ ^(٣)، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ يَمَكُرُ بِالْكُفَّارِ ^(٤) وَيَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ، إِلَى مَا بِهِ اسْتَحَقُّوا دُخُولَ النَّارِ.

الْجَوَابُ ^(٥): أَنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ حَقِيقَةَ الْمَكْرِ لَا يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّ الْمَكْرَ فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا هُوَ إِدْخَالُ الْمَضَرَّةِ عَلَى الْغَيْرِ حِيلَةً كَانَ أَوْ تَسْلِيمًا مِنْ جِهَةِ الْحِيلَةِ وَالتَّوْرِيَةِ ^(٦)، وَاللَّهُ يَتَعَالَى عَنْ اسْتِعْمَالِ الْحِيلَةِ وَالتَّوْرِيَةِ وَالْحَدِيدَةِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ فِعْلِ الْعَاجِزِ عَنِ التَّوَصُّلِ إِلَى ذَلِكَ بِالْقَوْمِ جَهْرًا، وَاللَّهُ تَعَالَى قَادِرٌ غَيْرُ عَاجِزٍ، وَلَا يَجُوزُ وَضْفُهُ بِذَلِكَ. فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَكَّرْنَا مَكْرًا﴾ ^(٧) يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ صَحِيحَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا أَبَاحَ لِلْمُؤْمِنِينَ الْمَكْرَ بِالْكُفَّارِ وَالْإِضْرَارَ بِهِمْ مِنْ جِهَةِ الْحِيلَةِ كَمَا قَالَ ^(٨) «الْحَرْبُ خُدْعَةٌ» ^(٩)، وَكَمَا رَوَى أَنَّهُ ^(١٠) كَانَ إِذَا أَرَادَ بِهِمْ سَفَرًا وَرَأَى بَغْيَهُ، كَمَا فَعَلَهُ بِالْمَشْرِكِينَ عِنْدَ إِجْمَاعِهِمْ عَلَى الْإِيقَاعِ، فَأَمَرَ عَلِيًّا بِالْمَبِيتِ عَلَى فَرَّاشِهِ وَالْهَجْرَةِ، وَهَاجَرَ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ

(١) جَمِيعُ النُّسخِ عِدا م، ل: «يُوصَفُ».

(٢) النمل: ٥٠.

(٣) ل: «المكر».

(٤) أ: «بالكافر».

(٥) انظر في ذلك: متشابه القرآن، ص ٥٤١.

(٦) م: «التوراة».

(٧) النمل: ٥٠. وانظر: توجيه الزمخشري في الكشاف، ٣/٣٦١.

(٨) أخرجه البخاري عن أبي هريرة، في باب الحرب خدعة، رقم ٢٨٦٤... وأخرجه مسلم في باب جواز الخداع في الحرب، رقم ١٠٦٦...

(٩) رواه البخاري من حديث كعب بن مالك، كتاب الجهاد، باب من أراد غزوة فورتى...، رقم ٢٧٨٧، ٤١٥٦. ومسلم، باب حديث ثوبان كعب، رقم ٢٧٦٩.

(١٠) ل: «اجتماعهم».

الله، فأضاف ما فعله وفعله المؤمنون إلى نفسه من حيث كان بأمره وتعليمه وتيسيره، وهذا كما قال تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَيْكَرَ اللَّهُ رَمَى﴾^(١)، فكذاك ها هنا حمل تعالى مكر النبي ﷺ، فهو مكر منه بهم؛ لأنه كان بأمره ومعونته، وهذا ظاهر.

والوجه الآخر هو ما بيناه من العقوبة على الشيء سمي باسم المعاقب عليه، فقله تعالى: ﴿وَمَكْرَنَا﴾ أي: عاقبناهم على مكرهم، وقد بينا جواز ذلك في العرف واللغة والإجماع، وهو نحو ما وصف به نفسه من الاستهزاء والسخرية. ويدل على صحة هذا التأويل قوله تعالى عقيب ذلك: ﴿فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ مَكْرِهِمْ أَنَا دَمَرْنَهُمْ وَقَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾^(٢)، فجعل الدمار والهلاك للذين أنزل بهم مكرًا، ووصفه بذلك إذ كان عقوبة على مكرهم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ دَرَسَتْ وَلُئِيْنَهُ لِقَوْمٌ يَعْلَمُونَ﴾^(٣)، قالوا: فأخبر أنه يُصَرِّفُ الْآيَاتِ ليقولوا: إنها قد درست وأُحْتُتْ^(٤) وخلق^(٥)، ولُئِيْنَهُ لِبَعْضِهِمْ، فيخص بالتبيين بعضهم.

الجواب: الظاهر لا تعلق لهم فيه؛ وذلك لأن الآية تنطق بخلاف قولهم وتشير إلى ضده؛ وذلك لأن تصريح الآيات وتكريرها^(٦) لا يوجب أن تدرس وتُنمحي، بل يوجب تجديدها وترك دروسها^(٧)، والله تعالى يُصَرِّفُ الْآيَاتِ وَيُجَدِّدُهَا^(٨) كُلَّ وَقْتٍ؛ كي لا تدرس وتُنمحي نحو قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ

(١) الأنفال: ١٧.

(٢) النمل: ٥١.

(٣) الأنعام: ١٠٥. وانظر: تفسير الطبري، ٣٠٥/٧-٣٠٨.

(٤) م، ل: «وانمحت».

(٥) «وخلقت» سقط من: ج.

(٦) ل: «وتجديدها».

(٧) ل: «درسها».

(٨) ل: «تجديدها».

أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا^(١)، وهو لَمْ يَقُلْ: «ليقولوا دَرَسَتْ»؛ وإنما معناه: لئَلَّا يقولوا درست؛ لأنَّ ذلك يُوجب التصريف من حيث إنَّ تصریفه^(٢) وتكريره لا يُوجب الدُّروسَ، وإنما يُوجب التذكير والتحذير، وقد سقط «لا»^(٣) في مثل ذلك. وبيّنّا ذلك في المُقَدِّمات، وذلك نحو قوله: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضِلُّوا﴾^(٤)؛ يَعْنِي: «لئَلَّا تَضِلُّوا»، فلمّا كان التَّبَيُّينُ لا يُوجب الضلالةَ، وَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: «لئَلَّا تَضِلُّوا»، وكذلك تصریف الآياتِ لما كان غير مُوجبٍ للدروسِ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ لئَلَّا يقولوا، وحذُفَ «لا» في مثل ذلك كثيرٌ في الشعرِ والكلام، فَمِنْ ذَلِكَ قولُ الخنساء:

فآليت آسى على هالك وأسأل نائحة ما لها^(٥)
 أي: لا آسى، ولا أسأل. وقال أبو حنبلٍ^(٦) الطائي:
 لقد آليتُ أغديرُ في جداع وإن منيت أمّات الرباع
 لأنَّ الغَدَرَ في الأقوامِ عارٌ وأنَّ المرءَ يُجْزَى بالكُراع^(٧)
 فكيف يَقول: «لقد آليتُ أغدير»، ثُمَّ يَقول:

(١) طه: ١١٣.

(٢) ج: «التصريف لأن تصریفه». أ، ب، ي: «التصرّف من حيثُ تصریفه».

(٣) ل: «ألا».

(٤) النساء: ١٧٦.

(٥) البيت من المتقارب وهو للخنساء، انظر ديوانها، ص ٨٣، ورواية الديوان:

«وآليت آسى على مالك وأسأل باكية ما لها»

وذكر المحقق رواية ثالثة: «فأقسمت أبكي...» (ديوان الخنساء شرح وتحقيق عبد السلام الحوفي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١/ ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م) ص ٨٣.

(٦) ل: «أبو حميد».

(٧) البيتان من الوافر، لأبي حنبل بن مر الطائي في شرح شواهد الإيضاح، ٤١٢. لسان العرب، مادة: (ج.د.ع)، (ج.ز.أ). وتاج العروس، (ج.د.ع). ومقاييس اللغة، ١/ ٤٣٢. وجمهرة الأمثال، ٢/ ٣٥٦. والمعجم المفصل لشواهد اللغة، ٤/ ٣٧١.

لأنَّ الغَدَرَ في الأقوام عارٌ وأنَّ المرءَ يُجْزَى بالكُراعِ^(١)

بل مَعْنَاهُ: لا أَغْدِرُ^(٢)، ولذلك قال: «وإن مُنَّيت أُمَّاتِ الرِّباعِ».

والذي يَدُلُّ على أنَّ المراد به: لئلا يقولوا قوله تعالى: ﴿وَلْيُنَبِّئَهُمُ الْقَوْمُ يَعْلَمُونَ﴾، فكيف يَكُونُ التَّبْيِينُ مع الدروس، والدروسُ مع التَّبْيِينِ؟ فأحدُ وجوهها ما ذَكَرْنَاهُ. ويدلُّ على ذلك أن قائلًا لو قال: «ذَكَرْتُ فَلَانًا حاجتي فكَرَّرْتُ»^(٣) ذلك عليه لِينْسَاءُ، كان ذلك^(٤) فاسدًا مستحيلًا، فلو كان قوله: ﴿وَلْيَقُولُوا دَرَسْتَ﴾، على ظاهره من غير حذفٍ لكان مُتَنَاقِضًا^(٥) مستحيلًا. فأما مَعْنَاهُ فَيَحْتَمِلُ وَجُوهًا^(٦):

أَحَدُهَا: ما ذَكَرْنَا^(٧) من أن مَعْنَاهُ: لئلا يقولوا دَرَسْتَ.

وثانيها: أَنَّهُ قال: ﴿وَلْيَقُولُوا دَرَسْتَ﴾، قالوا: وَلَمْ يَقُلْ: ليقولوا دَرَسْتَ، فيكون جوابًا له، وإذا لَمْ يَكُنْ جوابًا له قالوا: ومع اللام يَجِيءُ كثيرًا بِمَعْنَى الأمرِ^(٨)، كما تقول^(٩): وَلِيَفْعَلْ زَيْدٌ كَذَا، وذلك نحو قوله: ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾^(١٠)، فجميعُ ذلك بِمَعْنَى الأمرِ، فيكون ذلك مَعْنَى الآية: أَنِّي أَصْرَفُ الآيَاتِ، وَأَعِدُّهَا^(١١)، وَأَكْرَرُهَا، وأذْكَرُهَا، وَلِيَقُولُوا: اضْمَحَلْتُ وَدَرَسْتُ، على وجه التهديد والتوبيخ، نحو قوله: ﴿اعْمَلُوا مَا

(١) الشطر الثاني سقط من: ب.

(٢) جميع النسخ: «أعذار» وهو تحريف.

(٣) أ: «حتى كررت».

(٤) «ذلك» سقط من: م.

(٥) ب: «مناقضا».

(٦) راجع تلك الوجوه في متشابه القرآن، ص ٢٥٥-٢٥٦.

(٧) ج، م: «ذكرناه».

(٨) ج: «للأمر».

(٩) أ، ب، ل، ي: «يفعل». ل: «يقول».

(١٠) الحج: ٢٩.

(١١) جميع النسخ عدا م: «وأجدها».

شِئْتُمْ^(١)، يَعْنِي: إِذَا صَرَفْتُ الْآيَاتِ وَكَرَّرْتُهَا لَمْ يَقْدَحْ فِي ذَلِكَ مَا قَالُوا؛ مِنْ أَنَّهَا مَدْرُوسَةٌ، إِذْ هُوَ عَلَى غَيْرِ مَا قَالُوا وَذَكَرُوا.

وَوَجْهُ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّ قُرْئَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ: «دَرَسْتَ» و«دَارَسْتَ»^(٢)، بِفَتْحِ التَّاءِ^(٣). وَالدَّرْسُ [مِنْ قَوْلِهِمْ]: دَرَسَ الْكِتَابَ لِيَحْفَظَهُ؛ فَيَكُونُ مَعْنَاهُ: إِنِّي صَرَفْتُ هَذِهِ الْآيَاتِ لِيَقُولُوا: دَارَسْتَ وَدَرَسْتَ؛ أَي: أَخَذْتَهُ مِنْ غَيْرِكَ. وَيَكُونُ اللَّامُ لِلْعَاقِبَةِ^(٤)، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ.

وَأَمَّا دَلَالَةُ الْآيَةِ عَلَى فُسَادِ مَذْهَبِهِمْ وَصَحَّةِ مَذْهَبِ أَهْلِ الْعَدْلِ فَهُوَ^(٥) أَنَّهُ بَيَّنَّ^(٦) أَنَّهُ صَرَفَ الْآيَاتِ، فَالصَّحِيحُ^(٧): لِيَقُولُوا، أَي: لئَلَّا يَقُولُوا دَرَسْتَ الْآيَاتِ فَأَجَدَّهَا كُلَّ وَقْتٍ؛ لئَلَّا يَحْتَجُّوا^(٨) بِدُرُوسِهَا، فَلَوْ كَانَ اللَّهُ تَعَالَى قَدْ أَضَلَّهُمْ عَنِ الْحَقِّ وَكَانُوا غَيْرَ قَادِرِينَ عَلَى اكْتِسَابِ الْمَعْرِفَةِ مُسْتَدْلِينَ بِتِلْكَ الْآيَاتِ، أَوْ كَانُوا مَمْنُوعِينَ عَنِ الْاِسْتِدْلَالِ وَعَنِ اكْتِسَابِ الْمَعْرِفَةِ، وَكَانَتِ الْمَعْرِفَةُ لَا تَحْدُثُ عَنِ الْاِسْتِدْلَالِ^(٩) بِتِلْكَ الْآيَاتِ، لَمْ يَكُنْ لِلْاِحْتِجَاجِ عَلَيْهِمْ بِتَصْرِيفِ^(١٠) الْآيَاتِ وَتَجْدِيدِهَا مَعْنًى وَلَا فَائِدَةً، فَهُوَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا مَتَمَكِّينَ^(١١) مِنَ الْاِسْتِدْلَالِ بِتِلْكَ الْآيَاتِ، وَأَنَّ تِلْكَ الْآيَاتِ وَالْاِسْتِدْلَالَ يُوجِبُ الْمَعْرِفَةَ دُونَ مَا يَذْهَبُ إِلَيْهِ الْخُصْمُ، وَأَنَّهُمْ غَيْرُ مَمْنُوعِينَ مِنْ إِحْدَاثِ الْمَعْرِفَةِ وَتَحْصِيلِهَا بِتِلْكَ الْأَدَلَّةِ.

(١) فصلت: ٤٠.

(٢) هي قراءة ابن كثير وأبي عمرو (دارست) أي: ذاكرت أهل الكتاب. وقرأ عاصم وحمة والكسائي (درست) على مَعْنَى: قرأت كتب أهل الكتاب. وفي الآية قراءات أخرى. انظر: زاد المسير، ص ٤٥٩-٤٦٠.

(٣) «بفتح التاء» سقط من: أ، ب.

(٤) انظر: زاد المسير لابن الجوزي، ص ٤٢٩.

(٥) حمل لفظ «دلالة» المؤنث، على معنى «دليل» المذكر، فذكر له الضمير في «فهو».

(٦) ل: «أبين».

(٧) ج: «والحجج». م، ل: «والحج».

(٨) أ، ب، ي: «يحتج».

(٩) «وعن اكتساب المعرفة، وكانت المعرفة لا تحدث عن الاستدلال» سقط من: أ، ب، ي.

(١٠) أ، ب، ي: «تصريف».

(١١) م: «ممكّنين».

ومن ذلك قوله تعالى حاكياً عن إبليس أنه قال: ﴿قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ﴾ الآيتين إلى آخرهما^(١)، قالوا: فوصف إبليس ربّه بأنّه أغواه.

الجواب: لا تعلق لهم في الظاهر؛ لوجوه:

أحدها: أنّه كلام إبليس وليس هو مِمَّنْ يُقْبَلُ قوله في باب الاعتقادات، ويُعتمد عليه في أصول الدين من التوحيد والعدل.

وبعد، فإنّ أبانا آدم عليه السلام وهو الصّدوق^(٢) المعتمد أوّل الأنبياء، ومن جعله الله تعالى قبلةً للملائكة وأمرهم بالسجود نحوه، قال^(٣) لما ارتكب الخطيئة: ﴿قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾^(٤)، فاعترف أنّه^(٥) الظالم لنفسه في ما تعاطى من الخطيئة دون خالقه، ولم يضيفها إلى ربّه، فقوله أصحُّ، وكلامه أثبت، وعليه الاعتماد دون إبليس اللعين المنهي عن اتّباعه وعن قبول كلامه وزخارفه.

وثانيها: أن الله تعالى حكى عنه^(٦) أنّه في الآخرة كيف يقول، وهو قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ﴾، إلى آخر الآية^(٧)، أخبر عنه تعالى أنّه يعترف^(٨) أنّهم استجابوا^(٩) طوعاً، ولا يقول: إنّ ربهم أغواهم، أو على المعصية حملهم.

وثالثها: أنّه لم يقل: إنّك أغويتني عن الحقّ وهو موضع الخلاف.

(١) الأعراف: ١٦-١٧. وانظر: متشابه القرآن، ص ٢٧٥-٢٧٩، وتفسير الطبري، ١٣٣/٨-١٣٨.

(٢) ل: «الصدق».

(٣) يعني: «قالا»؛ لأن الكلام في الآية كلامه عليه السلام هو وجواء، وإنما عبّر بالواحد عن الاثنين؛ لأن المفرد أصل للمثنى والجمع، وهما فرعان عنه. انظر: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/١٩٣.

(٤) الأعراف: ٢٣. وانظر: تفسير الطبري، ١٤٤/٨.

(٥) م: «بأنه».

(٦) «عنه» سقط من جميع النسخ عدا: م، ل.

(٧) إبراهيم: ٢٢.

(٨) ج: «يعرف».

(٩) ل: «استجابوا».

ورابعها: أنه قال: بما أغويتني لأفعلن كذا وكذا، فليس يخلو قوله تعالى: ﴿بِمَا أَغْوَيْتَنِي﴾، أن يعنى به: أنه بنفس ما أغواه بفعل ما قال، والأمة^(١) مجمعة على خلاف ذلك، ولا يجيزه الخصم، وأنه أراد به: لأجل إغواء الله تعالى إياه بفعل ما وعد؛ لأن الأمر بخلاف ذلك عندهم، وذلك بخلق الله تعالى ذلك فيه أو خلق قدرة موجبة لذلك^(٢). وإذا كان كذلك سقط تعلقهم من حيث لا يعترف الخصم بما يوجب ظاهر ما يتعلق به.

وخامسها: أن الغي والغواية أصلها الحبيبة، وإنما استعمل في الضلال عن الدين على سبيل المجاز والاستعارة. وإذا كان كذلك سقط تعلقهم^(٣)؛ لأنه لا يجوز العدول عن الحقيقة إلى المجاز من غير وجوب، وإذا كان كذلك سقط تعلقهم.

فأما معناها فإن^(٤) الغي والغواية في أصل اللغة: الحبيبة والحرمان، قال الله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾^(٥)، وقال الشاعر:

وَمَنْ يَلْقَ خَيْرًا يَحْمَدُ النَّاسُ أَمْرَهُ وَمَنْ يَغْوِ لَا يَعْدَمُ عَلَى الْغَيِّ لَأَمَّا^(٦)

فالله تعالى لما طرد إبليس عن جنّته وجوار ملائكته قال: ﴿رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي﴾^(٧)؛ أي: خيبتني عن رحمتك، لأفعلن كيئت وكيئت، وهذا جرى على الظاهر. وفي ذلك سقوط تعلقهم.

(١) جميع النسخ عدل: «فالأمة».

(٢) أ، ب، ي: «كذلك».

(٣) ج: «فلا تعلق ساقط». م، ل: «فالتعلق ساقط».

(٤) م، ل: زيادة: «أصل».

(٥) مريم: ٥٩ و٦٠.

(٦) البيت من الطويل، وهو للمرقش الأصغر من قصيدة مطلعها:

«ألا يا سلمى لا صرم لي اليوم فاطما ولا أبدا ما دام وصلك دائما»

انظر: الفضليات، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر وعبد السلام هارون (ط دار المعارف سنة ١٩٦٤) ص ٢٤٧،

ومتشابه القرآن، ص ٢٧٥.

(٧) الحجر: ٣٩.

فَأَمَّا دَلَالَةُ الْآيَةِ عَلَى بَطْلَانِ مَذْهَبِهِمْ فَإِنَّهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مُخْتَارٌ فِي أَفْعَالِهِ؛ لِأَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّهُ لِأَجْلِ تَخْيِيبِ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهُ يَفْعَلُ مَا ذَكَرَ^(١)، فَإِنَّمَا يُمَكِّنُهُ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ مِنْ حَيْثُ كَانَ قَادِرًا مُخْتَارًا، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الْفِعْلُ مِنْهُ، وَلَوْ كَانَ غَيْرَ قَادِرٍ، وَكَانَ جَمِيعُ ذَلِكَ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ، لَمَّا جَازَ أَنْ يَعِدَ فِعْلَ مَا لَا^(٢) يَعْلَمُ^(٣) أَنْ يَفْعَلَهُ اللَّهُ أَمْ لَا، وَلَمْ^(٤) يَكْذِبْهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ بَلْ أَخْبَرَ أَنَّهُ يَفْعَلُ جَمِيعَ ذَلِكَ، وَحَذَّرَ الْعِبَادَ مِنْ خِدْعِهِ وَوَسَاوِسِهِ وَتَغْيِيرِهِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَغُرَّنَّكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ﴾^(٥)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿يَبْنِيْءَ آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ﴾ الْآيَةَ إِلَى آخِرِهَا^(٦). فَإِذَا^(٧) كَانَ كَذَلِكَ صَحَّ أَنْ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ هُوَ فِعْلُهُ، وَهُوَ عَلَيْهِ قَادِرٌ مُخْتَارٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى حَاكِيًا عَنْ نُوْحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾^(٨)، قَالُوا: فَقَدْ أَجَازَ نُوْحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى رَبِّهِ الْإِغْوَاءَ، وَهَذَا خِلَافُ مَذْهَبِهِمْ.

الْجَوَابُ^(٩): أَنَّ الظَّاهِرَ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ^(١٠) لَمْ يُخْبِرْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُغْوِيهِمْ، وَإِنَّمَا أَخْبَرَ أَنَّ نَصِيحَتَهُ لَا تَنْفَعُهُمْ^(١١) إِنْ أَرَادَ اللَّهُ إِغْوَاءَهُمْ، وَلَا خِلَافَ فِي ذَلِكَ؛ وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي أَنَّهُ هَلْ يُرِيدُ إِغْوَاءَهُمْ أَوْ لَا يُرِيدُ؟ وَقَدْ بَيَّنَّا فِي أَوَّلِ الْفَصْلِ أَنَّهُ لَا^(١٢) يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ إِغْوَاءَهُمْ عَلَى الْإِضْلَالِ عَنِ الدِّينِ، وَالَّذِي

(١) ل: «ذكره».

(٢) م: «لم».

(٣) ج: زيادة: «لفظ الجلالة».

(٤) ل: «وإن لم».

(٥) لقمان: ٣٣.

(٦) الأعراف: ٢٧.

(٧) ج، م، ل: «وإذا».

(٨) هود: ٣٤.

(٩) انظر: متشابه القرآن، ص ٣٧٨-٣٧٩.

(١٠) أ، ب، ي: «أَنَّهُ».

(١١) أ، ب، ي: «بصحته لا تنفع».

(١٢) ل: «ألا».

يدلُّ على ذلك من نفس الآية أنَّه لو كان الله^(١) مريدًا لإغوائهم لوجب أن يترك نوحٌ نصيحتهم بعد ما اعترف بأن نصيحتَه لا تنفع مع إرادة الله تعالى لإغوائهم، فلمَّا كان نوحٌ عليه السلام مجتهدًا في النصيح لهم مجتهدًا في مجادلَتهم حتى ﴿قَالُوا يَنْتُوخُ قَدْ جَدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾^(٢)، فصَحَّ أن الله تعالى لم يكن مريدًا لإغوائهم عن الدين.

فأمَّا مَعْنَاهَا فقد بيَّنَّا أن الغيَّ أصلُه^(٣) الخيَّة، فإذا كان كذلك فمعنى الآية أنَّه عليه السلام عني به أن نصيحتَه لا تنفعهم متى ما لم يقبلوا نُصَحَه ولم يعملوا^(٤) عليه، وأراد الله تعالى تخييبهم^(٥) عن رحمته وعفوه، وذلك لأنَّ^(٦) الله تعالى إنما يريد بخيبتهم عن رحمته عند إصرارهم وتركهم التزوع عنها، وكان كلام نوح عليه السلام محمولًا عليه أنَّه لا^(٧) ينفعكم نصحي^(٨) إن أصررْتُم على المعصية، وتركْتُم التزوع، وأصررْتُم على الكفر والمعصية، فأخبر عن إصرارهم على الكفر والمعاصي^(٩)، وتركهم القبول منه^(١٠) ما يكون عقيبه من تخييب الله إياهم عن رحمته، وقد ذكرنا أنَّه من عاديتهم أن يُخبروا عما أرادوا الإخبار عنه بذكر ما يتعلق به، أو يكون بسبب من أسبابه، وأن ذلك من أعلى طبقة الفصاحة.

فأمَّا دلالتها على فساد مذهبهم وصحة مذهبنا فهو أن نوحًا عليه السلام فرَّق بين فعله وبين فعل الله تعالى؛ بأن أضاف النصيح إلى نفسه، وجعل نفسه مُريدًا

(١) «لفظ الجلالة» سقط من: أ، ب.

(٢) هود: ٣٢.

(٣) ج: «أصلها».

(٤) ل: «يعلموا».

(٥) أ، ب، ج، ي: «خبيهم».

(٦) أ، ب، ي: «أن».

(٧) أ، ب: «ولا».

(٨) ل: «نصح».

(٩) ج، م، ل: «والمعصية».

(١٠) ل: «عنه».

للتنصيح، وأضاف التخييب من الرحمة إلى الله تعالى، فصَحَّ بذلك^(١) أن الذي كان يَنْصَحُهُمْ به هو كان فعلُهُ دُونَ فِعْلِ اللَّهِ تعالى، إذ لو كان فعلاً لله لَوَجَبَ أن يقول: «ولا يَنْفَعُكُمْ نَصْحُ اللَّهِ إِيَّاكُمْ إن أَرَادَ اللَّهُ^(٢) أن يَنْصَحَكُمْ، إن كان الله يُرِيدُ أن يُغْوِيَكُمْ»، وهذا ظاهرُ الفسادِ.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾^(٣)، قالوا: فقد أخبر أنه كاد ليوسف، والكيدُ هو الاستدراجُ إلى الشرِّ.

الجوابُ: الظاهرُ لا تَعَلَّقَ فيه؛ لأنَّ الكيدَ في اللغةِ ليس هو مِنَ الاستدراجِ في شيءٍ، وإنَّما الكيدُ أضلُّهُ احتيَالٌ بغيرِ ما يظهر؛ ولذلك يُسَمَّى ما يفعل في الحروبِ مِنَ الحِيلِ مَكِيدَةً. وإذا كان كذلك سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ^(٤).

فأَمَّا مَعْنَاهُ^(٥): فَإِنَّهُ تعالى لَمَّا عَلَّمَ يوسُفَ وَجْهَ الحِيلَةِ في حَبْسِ أَخِيهِ عنه، إِذْ لَمْ يَكُنْ اسْتَرْقَاقُ السَّارِقِ مِنْ دِينِ الْمَلِكِ، وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي دِينِ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَلَّمَهُ^(٦) كَيْفَ يَفْعَلُ فِي ذَلِكَ، وَهُوَ أَنْ يَوْضَعَ فِي مَتَاعٍ، أَوْ شَيْءٍ فِي^(٧) جَهَازِ أَخِيهِ ثُمَّ يَنَادِيهِمْ مُنَادِيَهُ: أَيُّهُمْ سَرَقَ^(٨) الشَّيْءَ؟ فَإِذَا أَنْكَرُوهُ اسْتَخْبَرَهُمْ عَنْ حَكْمِ السَّارِقِ عِنْدَهُمْ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ حَكَمُوا بِاسْتَرْقَاقِ السَّارِقِ، فَحَكَمَ عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ، فَسَمَّى اللَّهُ تَعْلِيمَهُ وَجْهَ الكَيْدِ فِيهِ كَيْدًا، إِذَا كَانَ ذَلِكَ مِنْ جِهَةِ الحِيلَةِ دُونَ الظَّاهِرِ.

(١) ل: «فيصح ذلك».

(٢) «لفظ الجلالة» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٣) يوسف: ٧٦.

(٤) راجع: متشابه القرآن، ص ٣٩٥-٣٩٦.

(٥) ج، م، ل: «معناها».

(٦) أ، ب، ي: «علم».

(٧) أ، ب، ي: «وفي شيء من».

(٨) أ، ب، ي: «أنهم سرقوا».

فَأَمَّا دَلَالَتُهَا عَلَى فسادِ مَذْهَبِهِمْ فَهُوَ أَنَّهُ تَعَالَى لَوْ كَانَ الْفَاعِلُ لَذَلِكَ الْفِعْلُ
لَكَانَ إِنَّمَا كَادَ لِنَفْسِهِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ أَنَّهُ كَادَ لِيُوسَفَ، صَحَّ أَنَّ مَا فَعَلَهُ مِنْ ذَلِكَ فَعَلَ
يُوسَفَ دُونَ فَعْلِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالُوا رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ﴾^(١)،
قَالُوا: فَأَخْبَرَ عَنْهُمْ بِمَا ذَكَرُوهُ مِنْ غَلَبَةِ الشَّقْوَةِ عَلَيْهِمْ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكْذِبُوا فِي
الْآخِرَةِ.

الْجَوَابُ أَنَّ الظَّاهِرَ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ؛ لِأَنَّ غَلَبَةَ الشَّقْوَةِ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي الْحَقِيقَةِ
لَا تَصَحُّ؛ لِأَنَّ^(٢) الْغَلَبَةَ إِنَّمَا تَصَحُّ مِنَ الْقَادِرِ الْحَيِّ، فَأَمَّا الشَّقْوَةُ فَلَا وَجْهَ لِإِضَافَةِ
الْغَلَبَةِ إِلَيْهَا بِحَالٍ، وَذَلِكَ مِمَّا يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُمْ. عَلَى أَنَّ الشَّقَاوَةَ وَالسَّعَادَةَ إِنَّمَا
تُسْتَعْمَلُ فِي إِضَافَةٍ^(٣) الْخَيْرِ وَحَرَمَانِهِ، وَكُلُّ مَنْ كَانَ فَقِيرًا وَ^(٤) مَحْرُومًا يُسَمَّى^(٥)
شَقِيًّا، وَمَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَسَعَةٍ يُسَمَّى^(٦) سَعِيدًا. فَأَمَّا مَعْنَاهَا فَإِنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ:
«غَلَبَ عَلَى فُلَانٍ كَذَا» يُسْتَعْمَلُ عَلَى وَجْهِ^(٧):

أَحَدُهَا: أَنْ يُقَالَ: «غَلَبَ عَلَى فُلَانٍ الدِّينَ»، إِذَا كَثُرَ دَيْنُهُ، لَيْسَ أَنْ الدِّينَ
غَالِبُهُ فَعَلْبُهُ، وَأَنْ مَا اسْتَدَانَ طَائِعًا حَتَّى كَثُرَ دَيْنُهُ فَصَارَ بِحَيْثُ يَعْجِزُ عَنْ أَدَائِهِ.
وِثَانِيهَا: أَنْ يُقَالَ: غَلَبَ عَلَى فُلَانٍ حُبُّ الْمَالِ، وَغَلَبَ عَلَيْهِ جَمْعُ الدُّنْيَا، إِذَا
كَانَ فِي ذَلِكَ عَلَيْهِ أَكْثَرُ أَحْوَالِهِ وَأَشْغَالِهِ^(٨)، فَلَمَّا كَثُرَ مِنْ حَالِ^(٩) الْإِنْسَانِ، وَإِذَا

(١) الْمُؤْمِنُونَ: ١٠٦.

(٢) أ، ب: «إِذَا».

(٣) ج، م، ل: «إِصَابَةً».

(٤) «و» سَقَطَ مِنْ: ج، م، ل.

(٥) م، ل: «سَمِيَ».

(٦) ج، م، ل: «سَمِيَ».

(٧) انْظُرْ هَذِهِ الِاسْتِعْمَالَاتِ اللَّغَوِيَّةَ لِهَذَا الْقَوْلِ فِي: الْقَامُوسِ الْمُحِيطِ، (غ.ل.ب)، ١١٧/١.

(٨) ل: «اسْتِعْمَالَهُ».

(٩) أ، ب، ي: «خَلَلَ».

كان هو الفاعل لذلك يُقال: «غلب عليه كذا»؛ يَعْنِي: أن ذلك أكثر أحواله وأموره. والشقاوة هو نيل الشقاء الذي هو مُقاساة الكد^(١) ومعالجة المصائب، قال الله تعالى: ﴿فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾؛ يَعْنِي: تتعب وتكد بطلب القوت وممارسة ما يصيب الإنسان في الدنيا من المصائب وغير ذلك، فمعنى قولهم: ﴿غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا﴾؛ أي: صار أكثر أحوالنا التعب والمحن، يصفون بذلك ما هم فيه من ألوان^(٢) العذاب.

ووجه آخر: هو أنهم بفصاحتهم يستنون الابتداء باسم العاقبة، والعاقبة باسم الابتداء، على ما بيناه، فسموا^(٣) المعاصي شقاوة من حيث كان عاقبتها العذاب الذي هو الشقاوة، فيجوز أن يعنى: كانت^(٤) أمورنا وأحوالنا المعاصي، فأخبروا^(٥) عنها بلفظ الشقاوة، على ما بيناه.

فأما دلالتها على فساد مذهبيهم وصحة مذهب أهل العدل فهو أنه تعالى أخبر عنهم أنهم يقولون: إن شقاوتهم غلبت عليهم، فلو كان ذلك فعلاً لله لوجب أن يقولوا: إن الله غلب علينا بفعل الشقاوة، ولأنهم ربما يضيفون إلى أنفسهم ولا يضيفون إلى خالقهم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبَسُونَ﴾^(٦)، قالوا: فبين أنه يلبس عليهم كما يلبسون على أنفسهم، قالوا: وهذا ليس^(٧) من التلبس الذي هو بمعنى الإضلال والغواية؛ لأنه مكسور العين في المستقبل مفتوحه في الماضي، وإذا كان من اللباس فيكون من: «ليس

(١) ل: «الكذب».

(٢) ج: «أبواب».

(٣) ج: «ما بيننا فسموا الابتداء» م: «ما بيننا فسمى».

(٤) ج، م، ل: «أنه كان».

(٥) ج، م: «وأخبروا».

(٦) الأنعام: ٩. وانظر: تفسير الطبري، ١٥٢/٧-١٥٣.

(٧) «ليس» سقط من: ب.

يَلْبَسُ»، مفتوحٌ في المُستقبلِ مكسورٌ في الماضي^(١).

الجواب: الظاهر لا تعلق فيه، وذلك لأنه إذا قال: لو فعلت كذا لفعلت كذا، ليس يُوجب ذلك أنه يفعلُه، وقد قال في نظيره: ﴿لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهَوًا لَا نَتَّخِذُهُ مِنْ لَدُنَّا إِنْ كُنَّا فَعَالِينَ﴾^(٢)، وليس ذلك المجوز^(٣) أن يفعلَه، ولأنه لو قال: فعلت كذا لكنت^(٤) قد لبست عليهم ما يلبسون، فبينما أنه إنما لم يفعل ذلك من حيث كان يُؤدِّي إلى التلبس. فأما معنى الآية فهو أن الكفار استدعوا إنزال المَلَكِ عليهم، وقال حاكياً عن قلوبهم، وقالوا^(٥): ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ﴾^(٦)؛ فبين تعالى أن ذلك لا يجب ولا يجوز، فبين الوجه في كونه غير جائز؛ وذلك أنه بين^(٧) أن إنزال المَلَكِ يكون على وجهين:

أحدهما: أن ينزل المَلَكُ في صورته التي هو عليها. والآخر: أن ينزل في صورة غيره، فينزل في صورة رجل من الإنس، فلو أنزل في صورته التي هو عليها لارتفع الإنظار^(٨) والمُهلة^(٩)، إذا كان ذلك من الآيات المضطرة إلى معرفته، الموجبة لزوال التكليف وترك الإمهال والإنظار^(١٠)، فقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكَ لَقُضِيَ الْآمْرُ ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ﴾، يعني: أنه في صورته، فلم ينزله إرادة الخير بهم في إنظارهم وإمهالهم، وترك معاجلتهم^(١١) بالإهلاك. والآخر: أن ينزله

(١) يقال: لبس يلبس: خلط عليه حتى لا يعرف الحقيقة، ومنه ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾، ولبس يلبس الثوب: يستتر به. راجع: القاموس المحيط، (ل.ب.س)، ٢/٤٦٦.

(٢) الأنبياء: ١٧.

(٣) ج، م: «مجاز».

(٤) ي: «وكذا». ج، م: «كنت».

(٥) أ، ب، ي: «وقال».

(٦) الأنعام: ٨.

(٧) أ، ب، ي: «نبه».

(٨) ل: «لأن يقع الانتظار».

(٩) أ، ب، ي: «مهلة».

(١٠) ج، م، ل: «الإنظار والإمهال».

(١١) أ، ب، ج، ي: «معاجلتهم».

في صورة غير صورته، فبين له في صورة رجل، فبين أنه لو أنزله في صورة غيره لم تكن تدل نفس صورته على أنه ملك، وهو في صورة رجل، ولا على أنه رسول الله، فكان يقع التلبس في كونه ملكاً رسولاً مثل ما يلبسون في أمر النبي ﷺ، فلما كان إنزال الملك على الوجهين يؤدي إلى ما ذكره^(١)، ولم يكن وجه ثالث يمكن إنزاله عليه، وجب ترك إنزاله، وبيئنا^(٢) القدرة في ذلك بياناً شافياً.

فأما دلائلها على فساد مذهبيهم وصحة مذهبنا فمن وجوه: أحدها: أنه تعالى أخبر أنه لا يجوز إنزال الملك على صورته، من حيث إن ذلك يوجب العلم الضروري ويزيل التكليف، ولا يجوز الإبقاء معه، فقوله تعالى: ﴿لَقَضَى الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يَنْظُرُونَ﴾، يدل على أن إنزالهم يوجب العلم الضروري، فلو كان الأمر على ما قال القوم لم يكن إنزال الملك يوجب شيئاً من ذلك؛ لأن عند القوم إنزاله لا يوجب العلم الضروري^(٣)، وإنما يوجب ذلك خلق العلم فيهم والقدرة الموجبة لذلك.

وثانيها: أنه تعالى قال: ﴿لَقَضَى الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يَنْظُرُونَ﴾، فلو كان تعالى قال^(٤): جبر بعضهم على معرفة الحق، وجبر الآخرين على الكفر، لم يكن إنزال الملك يوجب الانتظار^(٥)، أو يوجب ألا ينظر^(٦) من جبره على معرفة الحق.

وثالثها: أنه أخبر أنه لو أنزل في صورة غيره لكان قد لبس عليهم مثل ما يلبسون على أنفسهم في كون الرسول رسولاً، فلو كان التلبس للحق على الله تعالى جائزاً لم يكن إلى ما ذكره^(٧) إلى التلبس باقياً لإنزاله الملك في صورة

(١) أ، ب، ي: «ذكر».

(٢) ج، م: «وبين».

(٣) «الضروري» سقط من: ج، م، ل.

(٤) «قال» سقط من: ج، م، ل.

(٥) ل: «الانتظار».

(٦) ل: «ينظر».

(٧) ي: «ما ذكره»، ج، م، ل: «إذا ما ذكره».

رَجُلٍ، فَمَتَى اعْتَلَّ فِي تَرْكِ إِنْزَالِهِ عَلَى صُورَةِ رَجُلٍ بِأَنَّهُ^(١) يُؤَدِّي إِلَى التَّلْبِيسِ، دَلٌّ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى لَا يَلْبَسُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ الْحَقَّ، وَلَا يَفْعَلُ مَا يُؤَدِّي إِلَى التَّلْبِيسِ.

ورابعها: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْبَرَ أَنَّهُ لَوْ أَنْزَلَهُ فِي صُورَةِ رَجُلٍ لَكَانَ قَدْ لَبَسَ عَلَيْهِمْ مِثْلَ تَلْبِيسِهِمْ^(٢)، فَلَوْ كَانَ تَلْبِيسُهُمْ مِنْهُ وَمِنْ خَلْقِهِ لَكَانَ لَهُ أَنْ يَقُولَ مِثْلَ تَلْبِيسِهِ عَلَيْهِمْ، وَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ التَّلْبِيسَيْنِ إِنْ كَانَ مِنْ قِبَلِهِ؟ وَهَلِ^(٣) إِنْ جَازَ أَحَدُهُمَا جَازَ الْآخَرُ؟ فَالْآيَةُ - بِحَمْدِ اللَّهِ وَمَنَّهُ - دَالَّةٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يَلْبَسُ عَلَى عِبَادِهِ وَلَا يَفْعَلُ مَا يُؤَدِّي إِلَى التَّلْبِيسِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ جَزَيْنَهُمْ بِبَغْيِهِمْ﴾^(٤)، قَالُوا: فَذَكَرَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مُجَازِي^(٥) عَلَى الْمَعَاصِي بِتَشْدِيدِ التَّكْلِيفِ، وَأَنَّهُ إِذَا جَازَ ذَلِكَ لَمْ يَمْتَنِعْ أَنْ يَضِلَّ مَنْ عَصَى عَلَى هَذَا الْحَدِّ.

الْجَوَابُ: أَنَّ التَّكْلِيفَ عَلَى جِهَةِ الْعُقُوبَةِ عَلَى ذَنْبٍ سَالِفٍ - لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ الْغَرَضَ بِالتَّكْلِيفِ، التَّعْرِيزُ^(٦) لِلثَّوَابِ وَالْمَنَافِعِ، وَالْغَرَضُ بِالْعُقُوبَةِ اسْتِيفَاءُ مَا يَسْتَحِقُّهُ مِنَ الضَّرِّ^(٧)، عَلَى مَا سَلَفَ، وَالصَّفَتَانِ مُتَنَافِيَتَانِ، فَلَا يَجُوزُ فِي التَّكْلِيفِ أَنْ يَكُونَ عُقُوبَةً.

فَإِنْ قِيلَ: لَيْسَ الْحُدُودُ تَكُونُ عُقُوبَاتٍ. قِيلَ لَهُ: لِأَنَّهُ مِنْ فِعْلِ الْغَيْرِ فِيهِمْ، وَلَا^(٨) يَمْتَنِعُ ذَلِكَ فِيهَا عَلَى بَعْضِ الْوُجُوهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ حَالُ التَّكْلِيفِ. فَإِنْ قِيلَ: وَأَنْتُمْ تَقُولُونَ فِي بَعْضِ الْكُفَّارَاتِ: «إِنَّهَا عَقُوبَةٌ»، وَذَلِكَ يَنْقُضُ مَا قُلْتُمْ.

(١) أ، ب، ي: «بأن».

(٢) أ، ب، ي: «تلبيس». ل: «ما يلبسهم».

(٣) ج، م، ل: «وهلا».

(٤) الأنعام: ١٤٦. راجع: متشابه القرآن، ص ٢٦٦-٢٦٧، وتفسير الطبري، ٧٤-٧٢/٨.

(٥) أ، ب، ي: «مجاز».

(٦) أ، ب، ي: «التعريض».

(٧) ل: «الضرر».

(٨) ل: «فلا».

قِيلَ لَهُ: لَا يَصَحُّ فِي الْكُفَّارَاتِ الَّتِي يَلْزَمُ الْمَرْءُ^(١) ثَوَابُهَا أَنْ تَكُونَ عَقُوبَةً لِمَا قَدَّمَاهُ، وَإِنَّمَا يُقَالُ فِي بَعْضِهَا: إِنَّهُ يَجْرِي^(٢) تَجَرُّى الْعَقُوبَةِ مِنْ حَيْثُ يَثْبُتُ^(٣) كُشُوبَتُهَا، فَأَمَّا أَنْ تَكُونَ عَقُوبَةً فَمَحَالٌ.

وَإِذَا صَحَّ ذَلِكَ وَجَبَ حَمْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ جَزَاءُ الَّذِينَ يَبْغِيهِمْ﴾ عَلَى أَنْ الصَّلَاحُ عِنْدَ بَغْيِهِمْ تَشْدِيدُ التَّكْلِيفِ عَلَيْهِمْ، فَصَارَ ذَلِكَ كَتَعَلُّقِ كَوْنِهِ صَلَاحًا بِهِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَحْصُلْ لَذَلِكَ جَزَاءٌ، وَلَا يُعْقَلُ فِي اللُّغَةِ أَنَّهُ جَزَاءُ مَا ذَكَرُوهُ فِي الْعَقُوبَةِ فَقَطْ؛ لِأَنَّهُمْ يَسْتَعْمِلُونَ ذَلِكَ فِي مَا لَا يُقَابِلُ غَيْرَهُ وَيَتَعَلَّقُ بِهِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ ظَاهِرَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَبْغِيهِمْ﴾ يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْجَزَاءُ وَمَا ذَكَرَهُ^(٤) وَاقِعًا بِالْبَغْيِ، وَأَنْ يَكُونَ الْبَغْيُ آلَةً فِي ذَلِكَ، وَلَا خِلَافَ أَنْ الْأَمْرَ بِخِلَافِهِ، وَإِذَا وَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْبَاءُ فِي^(٥) قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَبْغِيهِمْ﴾ لَا عَلَى أَنْ يَكُونَ^(٦) الْبَغْيُ آلَةً كَانَ بِمَعْنَى «لِلْأَجْلِ»، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، وَإِذَا كَانَ بِمَعْنَى «لِلْأَجْلِ» فَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ الْجَزَاءُ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ أَنَّهُ عِنْدَ ذَلِكَ وَجَبَ أَنْ يَحْصُلَ^(٧) الْفَصْلُ أَوْ^(٨) التَّحْرِيمُ، فَلَمَّا دَلَّ الْعَقْلُ عَلَى نَفْيِ كَوْنِ التَّكْلِيفِ عَقُوبَةً صَحَّ أَنَّهُ عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ؛ مِنْ كَوْنِهِ صَلَاحًا عِنْدَ ذَلِكَ. وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْمُكْلَفَ لَا يَسْتَحِقُّ عَلَى مَا حَلَّ بِهِ مِنَ الْعَقُوبَةِ جَزَاءً، وَالْمُكْلَفُ^(٩) لَا مُحَالَةً يَسْتَحِقُّ الْجَزَاءَ عَلَى فِعْلٍ مَا كُلفَ بِهِ^(١٠)، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنَ التَّكْلِيفِ أَوْ شَيْءٌ مِنَ الْعَقُوبَةِ تَكْلِيفًا. فَأَمَّا دَلَالَةُ الْآيَةِ عَلَى فُسَادِ مَذْهَبِهِمْ، فَهُوَ أَنَّهُ تَعَالَى أَخْبَرَ أَنَّهُ

(١) «المرء» سقط من: أ، ب، ي.

(٢) ل: «إنها تجري».

(٣) م، ل: «ثبت».

(٤) أ، ب، ل، ي: «ذكروه».

(٥) أ، ب، ل، ي: «الباغي». ل: «البائي في».

(٦) «يكون» سقط من: ج، م، ل.

(٧) ج: «تحصيل».

(٨) أ، ب، ج، ي: «أو».

(٩) ل: «والتكليف».

(١٠) ج: «فعل كل ما كلف به». أ، ب، ج، ي: «كل ما فعل».

حَرَّمَ ذَلِكَ جَزَاءً لِبَغْيِهِمْ، وَالْجَزَاءُ إِنَّمَا يَكُونُ جَزَاءً إِذَا كَانَ الْمُجَازِي فَاعِلًا لِمَا جُوزِي لِأَجْلِهِ، فَإِنْ ^(١) لَمْ يَكُنْ فَاعِلًا لَمْ يَسْتَحِقَّ الْجَزَاءَ، وَلَوْلَا أَنْ الْأَمْرَ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الظُّلْمِ وَغَيْرِ الظُّلْمِ فَرْقٌ؛ لِأَنَّ الظُّلْمَ يُبْلِغُ الْغَيْرَ مِنْ غَيْرِ اسْتِحْقَاقٍ، وَالْجَزَاءُ يُبْلِغُهُ عَلَى وَجْهِ الاسْتِحْقَاقِ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ دَلَّ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ جَزَاءُ الَّذِينَ يَبْغِيُونَ﴾، عَلَى أَنَّهُمْ فَاعِلُونَ لِمَا جَازَاهُمْ لِأَجْلِهِ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَبْغِيُونَ﴾، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ ^(٢). فَأَخْبَرَ أَنَّ الظُّلْمَ كَانَ مِنْهُمْ، فَلَوْ كَانَ اللَّهُ تَعَالَى فَاعِلًا لَهُ فِيهِمْ، لَمَا صَحَّ هَذَا الْكَلَامُ، وَلَوْ جَبَّ أَنْ يَقُولَ: «فَبِظُلْمٍ مِنِّي وَبِغْيٍ»، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَكَانَ قَدْ ظَلَمَهُمْ مِنْ وَجْهَيْنِ ^(٣).

أَحَدُهُمَا: وَصَفُهُمْ بِهِ وَذَمُّهُمْ عَلَيْهِ وَهُوَ الْفَاعِلُ لَهُ دُونَهُمْ.

وَالثَّانِي: عُقُوبَتُهُ ^(٤) لَهُمْ عَلَى فِعْلِ نَفْسِهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ مَا ذَكَرَهُ فِي الْآيَةِ وَعَدَّهُ مِنْ أَعْمَالِهِمْ فِعْلٌ لَهُمْ دُونَ اللَّهِ تَعَالَى، وَكَذَلِكَ يُبْطِلُ مَذْهَبَ الْقَوْمِ وَيُصَحِّحُ مَذْهَبَنَا بِحَمْدِ اللَّهِ وَمَنِّهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾ ^(٥)، قَالُوا: فَيُوجِبُ ^(٦) ظَاهِرُ الْآيَةِ أَنَّهُ زَيَّنَ لِلْكَفَّارِ أَعْمَالَهُمْ، وَلِلْيَهُودِ أَعْمَالَهُمْ، وَ ^(٧) لِكُلِّ صِنْفٍ أَعْمَالَهُمْ، وَكَذَلِكَ خِلَافُ مَذْهَبِكُمْ.

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ مِنْ وَجْهِ:

أَحَدُهَا: أَنَّ تِلْكَ الْأَعْمَالَ عِنْدَ الْقَوْمِ عَمَلٌ لِلَّهِ فِي الْحَقِيقَةِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى

(١) ج، م، ل: «فإذا».

(٢) النساء: ١٦٠.

(٣) راجع: متشابه القرآن، ص ٢١٢-٢١٣، وتفسير الطبري، ٣٠٩/٧.

(٤) ل: «عقوبة».

(٥) الأنعام: ١٠٨. وانظر: الزمخشري: الكشاف، ٤٥/٢. وانظر هامش الصفحة ذاتها.

(٦) ل: «أن يوجب».

(٧) «و» سقط من: أ، ب، ج، ي.

مُحَدِّثُهَا عَنْهَا^(١) وَمُخْتَرِعُهَا وَمُخْرِجُهَا مِنَ الْعَدَمِ إِلَى الْوُجُودِ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَكَيْفَ يُزَيَّنُ لِلغَيْرِ عَمَلَ نَفْسِهِ وَهُوَ عَمِلُهَا وَمَتَى مَا أَحَدَّثَهَا، فَسَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ مُزَيَّنًا أَوْ غَيْرَ مُزَيَّنٍ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ التَّزْيِينَ إِنَّمَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ لِفَعْلِ^(٢) الْمُزَيَّنِ لَهُ مَا زُيِّنَ لَهُ، فَإِذَا كَانَ الْمَحْدَثُ لَهُ غَيْرُهُ فَإِنَّمَا يَجِبُ أَنْ يُزَيَّنَ لِمَحْدِثِهِ وَمُخْتَرِعِهِ، فَكَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يَقُولَ: «زَيَّنْتُ لِنَفْسِي عَمَلَ كُلِّ أُمَّةٍ»، عَلَى رَغْمِهِمْ. وَبَعْدُ، فَإِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾، يَحْتَمِلُ وُجُوهًا ثَلَاثَةً:

أَحَدُهَا: أَعْمَالُهُمُ الَّتِي قَدْ عَمِلُوهَا وَهَذَا مُسْتَغْنٍ عَنْ تَزْيِينِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ مَا حَصَلَ فِي الْوُجُودِ اسْتَغْنَى عَمَّا بِهِ يَحْصُلُ مِنْ تَزْيِينٍ وَبَعِثَ وَدُعَاءٍ وَأَمْرٍ، وَغَيْرَ ذَلِكَ. وَثَانِيهَا: أَعْمَالُهُمُ الْمَأْمُورُ بِهَا.

وِثَالِثُهَا: أَعْمَالُهُمُ الَّتِي سَيَفْعَلُونَهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ مِنَ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي، وَإِذَا كَانَ لَفْظُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَعْمَلَهُمْ﴾ تَتَصَرَّفُ عَلَى الْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ، كَانَ الْكَلَامُ مُجْمَلًا لَا يَجُوزُ التَّعَلُّقُ بِظَاهِرِهِ، بَلْ يَجِبُ الرُّجُوعُ إِلَى الدَّلِيلِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ الْمُرَادُ بِهِ، فَحِينَئِذٍ يُحْكَمُ بِحَبْسِهِ، وَنَحْنُ نُبَيِّنُ مِنْ بَعْدُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ أَعْمَالُهُمُ الَّتِي عَمِلُوهَا وَلَا أَعْمَالُهُمُ الَّتِي سَيَفْعَلُونَهَا، وَإِنْ الْمُرَادُ: الْأَعْمَالُ^(٣) الْمَأْمُورُ بِهَا^(٤). وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِهَا.

فَأَمَّا مَعْنَاهَا فَإِنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْعَمَلَ يَتَصَرَّفُ عَلَى الْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ الْأَعْمَالُ الْمَفْعُولَةُ؛ لِاسْتِغْنَائِهِ بِمَا^(٥) يَحْصُلُ بِهِ وَلَا أَجْلِهِ مِنْ تَزْيِينٍ وَغَيْرِهِ. فَأَمَّا الْأَفْعَالُ الَّتِي سَيَفْعَلُونَهَا فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُرَادًا بِهَا؛

(١) «عنها» زيادة من: أ، ب، ج، ي.

(٢) ج، ل: «ليفعل».

(٣) جميع النسخ عدل: «الأفعال».

(٤) جميع النسخ عدل: «فيها».

(٥) ج، ل: «عما».

لأنَّه لا تُضافُ ^(١) إليهم إلا بعد فعلهم وحصولها منهم، وليس كذلك الأفعال المأمور بها؛ لأنَّ الأعمال المأمور بها تضاف إلى الإنسان، فيقال: «اعْمَلْ عَمَلَكَ»، لِمَنْ اشتغل بعمل لا يجب عليه، وترك ما يجب عليه ما ^(٢) يعمله، ويقال: «فلان ترك عمله»، إذا لم يعمل ما يجب عليه، والدليل على أنَّ الله تعالى لا يُزيّن المعاصي وما يجري مجراها، وإنما أراد به الأعمال المأمور بها من وجوه:

أحدها ^(٣): من جهة نظم الآية، وذلك أنه تعالى قال: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدَوًّا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾، فلما نهى عن سبِّ آلهتهم بيّن الغرض في التّهي عن ذلك؛ لكيلا يتوهّم متوهّم أنَّ المنهي عنه لأجل شرفهم أو بحال منهم، وأنه لما ^(٤) نهى عن ذلك كي لا يسبوا الله عند سبِّ المسلمين آلهتهم، فيكون سبهم لآلهتهم كالسبِّ لسبهم الله وباعثاً عليه وداعياً إليه، ثم قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾، عني به أنه كما زينت لكم، تبين الغرض في التّهي عن سبِّ آلهتهم، كذلك زينا لكل أمة ^(٥) ما أمرناهم به، وهو أعمالهم ^(٦).

وثانيها: أن الله تعالى أضاف تزيين المعاصي إلى الشيطان فقال: ﴿وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ﴾ ^(٧)، وقال - أيضاً - تعالى: ﴿فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ ^(٨)، وأضاف ^(٩) تزيين الحق إلى نفسه فقال تعالى: ﴿وَلْيَكُنْ لِلَّهِ حَبَبٌ إِلَيْكُمْ إِلَّا يَمُنْ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ ^(١٠).

(١) أ: «تضاف».

(٢) أ، ب، ل، م: زيادة «أن».

(٣) جميع النسخ: «إحداها» مؤنث «أحد»، وهو استعمال خاطئ هنا.

(٤) ج، ل: «إنما».

(٥) ل: زيادة: «عملهم».

(٦) انظر: متشابه القرآن، ص ٢٥٧.

(٧) النمل: ٢٤.

(٨) فصلت: ٢٥.

(٩) ل: «فأضاف».

(١٠) الحجرات: ٧.

فلو كان الله تعالى زَيْنَ الْمَعَاصِي لَكَانَ مُشَارِكًا لِلشَّيْطَانِ فِي مَا ذَمَّهُ اللَّهُ بِهِ،
وَلَأَجْلِهِ^(١) يوصَفُ فِي نَفْسِهِ بِمَا وَصَفَ بِهِ الشَّيْطَانُ، عَلَى سَبِيلِ الْمَذْمَةِ، قَالَ
الشَّاعِرُ:

لَا تَنَنَّ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلَهُ عَارٌ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمُ^(٢)

وَالِثَّهَا: أَنَّا بَيَّنَّا أَنَّهُ لَا يَصَحُّ عَلَى مَذْهَبِ الْقَوْمِ أَنْ يُزَيَّنَ الْعَمَلُ لغيره؛ لِأَنَّهُ
الْفَاعِلُ لَهُ^(٣) - عَلَى زَعْمِهِمْ - الْمَحْدِثُ لَهُ، وَمُحَالٌّ أَنْ يُزَيَّنَ لغيره مَا يُحْدِثُهُ هُوَ.

ورَابِعُهَا: أَنَّهُ لَوْ كَانَ مُزَيَّنًا لِلْكَفْرِ لَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْكَفْرُ مُزَيَّنًا، كَمَا
أَنَّهُ إِذَا حَسَنَهُ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ حَسَنًا، وَإِذَا قَبَّحَهُ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ قَبِيحًا، وَلَا
يَجُوزُ عِنْدَ أَحَدٍ أَنْ يَكُونَ كَوْنُ الْكَفْرِ مُزَيَّنًا، وَلَئِنْ تَزَيَّنَّ^(٤) قَبِيحٌ كَمَا أَنَّ
الْأَمْرَ بِهِ قَبِيحٌ، وَقَدْ بَيَّنَّا فسادَ ذَلِكَ وَنَفَى جَوَازَهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي أَوَّلِ الْفَصْلِ،
فَأَمَّا دَلَالَتُهَا عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ الْعَدْلِ فَهُوَ أَنَّا بَيَّنَّا أَنَّ تَزْيِينَ اللَّهِ تَعَالَى لِأَعْمَالِ
عِبَادِهِ كَيَّيْبَعْتَهُمْ تَزْيِينُهُ لَذَلِكَ عَلَى فِعْلِهِ، فَلَيْسَ يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ الْفَاعِلُ
لِتِلْكَ الْأَعْمَالِ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى أَوْ الْمَخْلُوقُ، فَلَوْ كَانَ هُوَ الْفَاعِلُ لَذَلِكَ كَانَ هُوَ
مُسْتَحِيلًا تَزْيِينُهُ لِمَا يَفْعَلُهُ وَهُوَ الْخَيْرُ^(٥).

فَلَمَّا أَخْبَرَ أَنَّهُ زَيْنٌ لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ، صَحَّ أَنْ تِلْكَ الْأَعْمَالُ مِنْ^(٦) عِبَادِهِ
دُونَهُ، وَلِأَنَّهُ أَضَافَ الْأَعْمَالَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ﴾، وَإِذَا كَانَ عَمَلُهُمْ
فَلَيْسَ بِعَمَلٍ لغيرِهِمْ، كَمَا أَنَّ عَمَلَ زَيْدٍ لَا يَكُونُ عَمَلًا لِعَمْرٍو.

(١) ل: «ولا خلاف أَنَّهُ».

(٢) البيت من الكامل، لأبي الأسود الدؤلي في ديوانه، ص ٤٠٤. والعقد الفريد، ٢/ ٣١١. والمعجم المفصل لشواهد
اللغة، ٤٤٧/٧.

(٣) «له» سقط من جميع النسخ عدا: ج، ل.

(٤) جميع النسخ عدا م: «تزيينها».

(٥) ل: «الغير».

(٦) جميع النسخ عدا ل: «بين».

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿رُزِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾^(١)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿أَفَمَنْ رُزِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ﴾^(٢) فلا مُزَيْنَ لذلك سوى الله.

الجواب: التعلُّق بالظاهر لا يصحُّ من وجوه:

أحدها: أنَّه تعالى لم يُضِفْ هذا التزيين إلى نفسه، وإنما ذكره على لفظ المجهول، وقد بيَّنا أن لفظ المجهول يأتي وإن كان لا فاعل هناك سوى^(٣) المذكور، كقولهم: «سُرَّ زيدٌ بكذا»، و«أعجبَ الرجلُ بنفسه»، وأمثال ذلك. وإذا كان كذلك لم تجب إضافة التزيين إلى الله تعالى. وبعد، فإنَّا بيَّنا أنَّ تزيين المعاصي لا يصحُّ أن يكون من الله تعالى، وإنما يكون من الشيطان؛ فيجوز أن يكون المُزِينُ لذلك هو الشيطان، وإذا كان كذلك سقط التعلُّق به.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ زَيْنًا هُمْ أَعْمَلُهُمْ﴾^(٤).

الجواب: قد بيَّنا أن العمل المذكور في الآية أراد به المأمور به^(٥) لا المعمول، وذلك أنَّه تعالى لا يجوز أن يكون المراد به العمل [والمعمول]. وإذا^(٦) كان كذلك سقط تعلُّقهم بها بحمد الله ومنه، وقد ذكرنا دلالة هذه الآيات على فساد مذهبهم بما فيه غنية^(٧).

✱

(١) البقرة: ٢١٢. وانظر: تفسير الطبري، ٣٣٣/٢-٣٣٤.

(٢) فاطر: ٨.

(٣) ج: «هنا كسوى».

(٤) النمل: ٤.

(٥) جميع النسخ عدا م، ل: «بها».

(٦) ل: «فإذا».

(٧) انظر كذلك: متشابه القرآن، ص ١٢١-١٢٢.

الباب الثامن

في ما يتعلّقون به في الحمل على^(١) نواهيهِ والإيقاع في معاصيه

الذي تعلّقوا به في ذلك آيات، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَؤْزُهُمْ أَزًّا﴾^(٢)، قالوا: فلولا أنّه يجوز أن يُحمل على معاصيه ما جاز أن يُرسل الشياطين فتؤزّهم أزّا.

الجواب^(٣): الظاهر لا تعلّق فيه؛ لأنّه تعالى جعله مُعلّقاً بكونهم كفّاراً، وذلك لأنّ قوله: ﴿الْكَافِرِينَ﴾ ليس باسم جنس، وإنّما هو اسم كفريهم فكأنّه قال: من كفّر أرسلت عليه الشياطين تؤزّه، وهو يجري مجرى العقوبة والجزاء على كفريهم، ولأنّه لا يصحّ على مذهب القوم أن تؤزّهم الشياطين؛ لأنّ الفاعل على ذلك هو الله تعالى دون الشيطان، وكيف يصحّ على مذهبهم أن يقول: «أرسلت الشياطين تؤزّهم»؟ وإذا كان كذلك سقط تعلّقهم به.

فأمّا معناها فالإرسال إذا عُدي بـ«إلى» هو أن يبعث إليه رسولا كما قال تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾^(٤)، وإذا أُطلق فيكون بمعنى: خلّيت عنه، تقول: أرسلت دابّتي في الرّعي، إذا خلّيت عنها، وأرسلت عليهم كذا، إذا بعثت عليهم على سبيل الحفظ لهم، كقوله تعالى: ﴿وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً﴾^(٥)، وعلى سبيل العقوبة، كقوله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالْأَلْدَمَ آيَاتٍ مُفَصَّلَاتٍ﴾^(٦)، وكقوله تعالى: ﴿أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ﴾^(٧).

(١) الحمل على سقط من: أ، ب.

(٢) مريم: ٨٣. وانظر: تفسير الزمخشري، ٤٠/٣. وراجع هامش ٢ الصفحة نفسها.

(٣) انظر هذه الردود في: متشابه القرآن، ص ٤٨٦-٤٨٧.

(٤) الصافات: ١٤٧.

(٥) الأنعام: ٦١. وانظر: تفسير الطبري، ٢١٦/٧-٢١٧.

(٦) الأعراف: ١٣٣.

(٧) الذاريات: ٤١.

والأزُّ في اللِّغَةِ ضربان: وهو أن يَجْمَعَ في البيت ما لا ينفع فيه، وأن يبعث الإنسان على أمرٍ برفقٍ واختيارٍ حتَّى يفعلَهُ، وإذا كان كذلك التخليُّ والجُدُّ؛ لأنَّه ^(١) إذا خَلَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَدُوِّهِ فَيَحْتَالُ في تضليلِهِ بِخُدَعِهِ وَحِيلِهِ وَمَكْرِهِ ووساوسِهِ وليس في ذلك ما يُمكنُ التَّعلُّقُ به؛ لأنَّ ذلك ليسَ يَحْمِلُ من الشَّيْطَانِ لهم على المعصية؛ لأنَّه لا يَتِمَكَّنُ من ذلك جبرًا.

وأما دلائلُها على فسادِ مذهبِهِمْ، فإنَّه تعالى قد أخبر أنَّ الشَّيَاطِينَ تُؤْزِرُهُمْ، وقد بَيَّنَّا أن ذلك دعا إلى فِعْلٍ على سبيلِ الخداع والاحتِيالِ ^(٢)، وهذا صفةُ المختارِ دونَ المَجْبُورِ، وليت شعري، أيدعو مَنْ جَبَرَهُ اللهُ على الكفرِ والمَعَاصِي، فلا يفعلُ سِوَاهُ ولا يَقْدِرُ على غيرِهِ، أم يدعُو إلى المعصية مَنْ جَبَرَهُ على الطاعة ولم يَقْدِرْ على المعصية وهو ^(٣) لا يتركُ الطاعةَ ولا يأتي المعصيةَ، ولا يَقْدِرُ عليها لأجلِ دعائِهِ ووساوسِهِ؟ وأيُّ مَعْنَى لدُعَاءِ الشَّيْطَانِ إلى المعصية وهو لا يُريدُ الكافرَ معصيةً ولم يُجَبِّرْ عليها، ولا يتركُ المطيعُ معصيةً بعد ذلك ^(٤) لأجلِ دعائِهِ، فقد تبَيَّنَ وهاءُ تَعَلَّقَهُمْ بِالْآيَةِ، وَالْآيَةُ دَالَّةٌ على فسادِ مذهبِهِمْ، وأن الإنسانَ مُخْتَارٌ قد يَخْدَعُهُ الشَّيْطَانُ وَيُزِلُّهُ بِخُدَعِهِ عن الحَقِّ دونَ أن يكونَ ذلك من فعلِ اللهِ تعالى، فالآيةُ ناطقةٌ بصحَّةِ مذهبِنَا دونَ مذهبِهِمْ.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ ^(٥)، قالوا: فَقَدْ صَرَّحَ أَنَّهُ يَمُدُّهُمْ فِي الطُّغْيَانِ وَالْعَمَةِ، قالوا: فهذا يدلُّ على أَنَّهُ أَرَادَ طُغْيَانَهُمْ فِي فِعْلِهِ ^(٦) بِهِمْ ^(٧).

(١) م: «لأن».

(٢) جميع النسخ عدا م: «والاختيار».

(٣) م: «فهو».

(٤) «بعد ذلك» سقط من: أ، ب.

(٥) البقرة: ١٥.

(٦) جميع النسخ عدا م: «وفعله».

(٧) راجع: متشابه القرآن، ص ٥٦-٥٨. وانظر: تفسير الطبري، ١/١٣٢-١٣٥.

الجواب: الظاهر لا تعلق فيه، وذلك لأن المد في الطغيان غير معقول في اللغة ولا مستعمل، وإنما المد هو الإنشاء في الأجل، ولذلك يقال: مد الله في عُمرِكَ، ولا يقال: مد في الطغيان.

وبعد، فإنه لم يقل: مد في طغيانهم، وإنما يمدُّهم، ثم قال: ﴿فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾، فقله تعالى: ﴿يَعْمَهُونَ﴾^(١) غير متعلق بقوله تعالى: ﴿وَيَمْدُهُمْ﴾؛ إذ لو تعلق بذلك لوجب أن يقول: «يعمها»؛ لأنه يكون جواباً له^(٢).

والجواب في مثله يكون مجزوماً وهو معروف في اللغة والتحو^(٣)، ومتى ما ارتفع الفعل المستقل^(٤) خرج من الجواب وصار مستأنفاً. على أن الطغيان لو كان من فعله لما جاز أن يضيف العمّة إليهم، ولما^(٥) جاز أن يقول: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾^(٦)، فكيف يشتري الشيء بالشيء من لم يتمكن منهما ولم يقدر على الشيء الذي يشتريه به. وإذا كان كذلك سقط التعلق به.

فأما معنى الآية فإنما أراد به يمدُّهم في العمر وهم يعمهون في طغيانهم؛ لا يزيدهم إنظار الله تعالى إياهم إلا فساداً، فلذلك قال: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾؛ لأنه تعالى لرحمته ورأفته وإرادته الخير لجميع عباده ينظرهم ويُمهلهم تأكيداً للحجة، وهم يحسبون أنه تعالى لا يعاقبهم من حيث أنظرهم، فيكون ذلك كالاستهزاء بهم.

وأما دلالتها على فساد مذهبهم فهو أنه تعالى أخبر أنهم يعمهون في طغيانهم، وجعل الفعل في ذلك لهم، ثم قال: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾،

(١) «فقله تعالى: ﴿يَعْمَهُونَ﴾» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٢) إذ إنه سيكون عندئذ مجزوماً لوقوعه جواباً للطلب قبله.

(٣) وهو المعروف بجزم المضارع في جواب الطلب نحو: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَنُلِ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١].

ونحو: ﴿وَإِذَا قِيلَ آنشُرُوا فَأَنشُرُوا يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ﴾ [المجادلة: ١١].

(٤) م: «المستقبل».

(٥) جميع النسخ عدا: م: «وما».

(٦) البقرة: ١٦.

فكيف^(١) اشْتَرَوْا الضلالة بالهدى وهم غير قادرين على الهدى، ولا متمكنين منه، على زعيم القوم؟ وكيف يشتري ما هو يُجبر عليه ويُخلق فيه جبراً، هذا غير معقول، ولو جاز ذلك لجاز أن يقول: اشتريت طولي وسبي وأشباه ذلك، ثم قال تعالى: ﴿فَمَا رَیَحْتَ تِجَارَتَهُمْ﴾^(٢)، وأي تجارة لهم في هذا إذا كان الأمر على ما يقولون؟ ولم يكن لهم سبيل إلى الهدى بوجهه وكانوا مجبورين على الكفر، فجميع ذلك يدل على فساد مذهبهم وصحة مذهبنا أهل العدل.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾^(٣)، قالوا: فذكر أنه يزيدهم مرضاً وهو الشك، قالوا: فقد صرح بأنه يفعل الشك في قلوبهم.

الجواب^(٤) أن الشك في اللغة لا يُسمّى مرضاً ولم ينطق به كتاب، ولا ورد بذلك نظم ولا نثر. والذي يدل على ذلك أنه لو كان الشك يُسمّى مرضاً في اللغة لوجب أن يُسمّى الشاك مريضاً، والموقن صحيحاً، فيجب أن يُسمّى كل كافر مريضاً، وكل مؤمن صحيحاً، وذلك خروج من اللغة والتعارف.

فأما معنى الآية فإن لفظ المريض قد يُستعمل في الغم على طريق الاستعارة والمجاز، فيقال: «أمرضني حُبك»، و«أنا مريض القلب من كذا»، أي مُغْتَمٌّ من ذلك، فالكفار بما كان في قلوبهم مرض، أي غم، بأمر النبي والمؤمنين، وما كان الله تعالى يزيدهم من النصر والعز والعلو^(٥) والظفر بالأعداء، أخبر أنه يزيدهم مرضاً، أي غمّاً بما تجدد له في المستقبل من علو كلمته وشانه والظفر بأعدائه. وإذا كان كذلك سقط تعلّقهم بالآية.

فأما دلالتها على فساد مذهبهم فإن صورة قوله تعالى: ﴿فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾،

(١) جميع النسخ عدا م: «وكيف».

(٢) البقرة: ١٦.

(٣) البقرة: ١٠.

(٤) انظر في هذا الجواب: متشابه القرآن، ص ٥٤-٥٦، وراجع هذه الأقوال وأصحابها في تفسير الطبري، ١/١٢٠-١٢٣.

(٥) جميع النسخ: «والعلوم» بزيادة الميم، وهو سهو.

يَقْتَضِي أَنَّ الْأَوَّلَ لَيْسَ مِنْهُ؛ لِأَنَّكَ إِذَا^(١) قُلْتَ: فَلَانُ شَرِيرٌ فَرِذْتَهُ شَرًّا كَانَ
الْأَوَّلَ لَيْسَ مِنْهُ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ دَلَّ عَلَى فُسَادِ مَذْهَبِهِمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ خَيْرًا لِّأَنفُسِهِمْ
إِنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا﴾^(٢)، قَالُوا: فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُ يَحْمَلُ عَلَى الْإِثْمِ وَيُوقَعُ فِيهِ^(٣)
وَيُرِيدُهُ مِنْ عِبَادِهِ.

الْجَوَابُ: أَنَّ الْآيَةَ غَيْرُ دَالَّةٍ عَلَى مَا ادَّعَوْهُ؛ لِأَنَّ اللَّامَ فِي مِثْلِهِ تَجِيءُ عَلَى وُجُوهِ،
فَمِنْهَا مَا يَكُونُ بِمَعْنَى «كَيْ»^(٤)، وَمِنْهَا مَا يَكُونُ بِمَعْنَى لَامِ الْعَاقِبَةِ^(٥)، وَذَلِكَ
نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا لِّيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ﴾^(٦)، وَهُمْ لَمْ يَتَّخِذُوهَا
لِذَلِكَ، وَإِنَّمَا اتَّخَذُوهَا لِتَقَرُّبِهِمْ إِلَى اللَّهِ زُلْفَى، وَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَى ذَلِكَ فِي مَا مَضَى.

وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ بِظَاهِرِهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَصْرِفُوا إِلَى وَجْهِ دُونَ
وَجْهِهِ، وَبَيَّنَّ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُفَسَّرَ عَلَى مَعْنَى لَامِ «كَيْ»، وَذَلِكَ يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُمْ بِهِ.

فَأَمَّا مَعْنَاهَا فَإِنَّ اللَّامَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِيَزْدَادُوا إِثْمًا﴾^(٧)، لَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ
بِمَعْنَى «كَيْ» لَوْجُوهِ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ عِبَادِهِ الْمَعَاصِي؛ لِأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى
كَوْنِ خَلْقِهِ إِيَّاهُمْ عِبَادًا، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ فِي أَوَّلِ الْفَصْلِ، وَلِأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى مَنَاقِضَةٍ

(١) ي، م: «لو».

(٢) آل عمران: ١٧٨، م: زيادة: «الآية».

(٣) م: «عليه».

(٤) ترد بِمَعْنَى «كَيْ» نَحْوَ قَوْلِهِمْ: جِئْتُ لَتَكْرَمَنِي، وَذَلِكَ إِذَا بَيَّنْتَ عِلَّةَ حَدُوثِ الْفِعْلِ، وَتَعَدَّ هَذِهِ اللَّامُ جَارَةً، وَالْفِعْلُ
بَعْدَهَا مَنْصُوبٌ بِأَنْ مَضْمُورَةٌ وَجُوبًا، وَالْمَصْدَرُ الْمُؤَوَّلُ مَجْرُورٌ بِاللَّامِ، وَهَذَا مَذْهَبُ الْبَصَرِيِّينَ وَهَذِهِ اللَّامُ هِيَ
الْمُسَمَّاةُ بِاللَّامِ التَّعْلِيلِ. انظر: الجِنِّي الدَّانِي، لِلْمُرَادِيِّ، ص ١٠٥.

(٥) وَتُسَمَّى كَذَلِكَ لَامُ الصِّيْرُورَةِ وَلَامُ الْمَالِ، ذَكَرَهَا الْكُوفِيُّونَ وَالْأَخْفَشُ وَابْنُ مَالِكٍ، وَمِنْهَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ:
﴿فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾، وَعِنْدَ أَكْثَرِ الْبَصَرِيِّينَ صَنْفٌ مِنْ أَصْنَافِ لَامِ «كَيْ»،
وَهِيَ عِنْدَ الْبَصَرِيِّينَ نَاصِبَةٌ لِلْمُضَارِعِ بِنَفْسِهَا. انظر: الجِنِّي الدَّانِي لِلْمُرَادِيِّ، ص ١٢١.

(٦) إبراهيم: ٣٠.

(٧) آل عمران: ١٧٨، وانظر: تفسير الطبري، ١٨٦/٤-١٨٧.

كثير من الآيات نحو قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(١)؛ فإذا كان خلقهم لعبادته، فكيف يُملي لهم ليزدادوا إثماً؟ ولأن الإملاء لهم ليس بموجب لازديادهم من الإثم، وليس ذلك بمتعلق به، وإذا لم يتعلق به ولم يكن موجبا له ولا مؤديا إليه، لم يكن اللام بلام «كي»، ألا ترى أن اللام في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(٢)، لما كانت اللام في قوله: ﴿لِيَعْبُدُونِ﴾، لام «كي» تعلق وجه عبادتهم إياه بخلق الله تعالى لهم؛ لأن خلق الله تعالى واجب أن يشكروه ويعبدوه شكرا على خلقه إياهم؛ لأنه^(٣) تعالى قال: ﴿لِيَزِدَادُوا إِثْمًا﴾، وليس من مذهب القوم أنهم يزدادون إثما عند الإمهال لهم، وإنما يزدادون إثما متى ما جبرهم الله تعالى على ذلك أو خلق فيهم قدرة موجبة للازدياد من الإثم، فإذا كان كذلك صح أن اللام في الآية ليس بلام «كي»، فأخبر الله تعالى عن عاقبة أمورهم، وأنه لا خير لهم في زيادة العمر إذا لم يتوبوا من شركهم وكفرهم؛ لأنهم يزدادون إثما.

فأما دلالتها على فساد مذهبهم؛ فهو أنه أضاف إليهم الازدياد من الإثم، وبين أنهم هم الذين يزدادون من الإثم عند الإمهال، وأن ذلك منهم، ودمهم على ذلك وأوعدهم على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾^(٤)، ولو كان الله تعالى أملي لهم لكي يزدادوا إثما لوجب أن يكونوا مطيعين بذلك مستحقين للمدح والثواب، فلما فسد ذلك دل على أنه إنما يملي لهم ليؤمنوا ويتوبوا. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ الآية^(٥)،

(١) الذاريات: ٥٦.

(٢) «فإذا كان خلقهم لعبادته فكيف يملي لهم ليزدادوا إثما، ولأن الإملاء لهم ليس بموجب لازديادهم من الإثم، وليس ذلك بمتعلق به، وإذا لم يتعلق به ولم يكن موجبا له ولا مؤديا إليه لم يكن اللام بلام «كي»، ألا ترى أن اللام في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ سقط من جميع النسخ عدا م.

(٣) جميع النسخ عدا م: «وأنه».

(٤) آل عمران: ١٧٨. وراجع: تفسير الطبري، ١٨٦/٤-١٨٧.

(٥) الأنعام: ٤٤. وانظر: تفسير الطبري، ١٩٣/٧-١٩٤.

قالوا: فَذَكَرَ أَنََّّهُمْ لَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحَ عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ مَا دَعَاهُمْ إِلَى الْخُرُوجِ مِمَّا أُوتُوا وَاسْتَوْجَبُوا أَنْ يُوجِدُوا بَعْثَهُ، وَهَذَا يَقْتَضِي اسْتِدْرَاجَهُمْ إِلَى الْكُفْرِ وَبَعْثَهُمْ عَلَيْهِ.

الجواب: الظاهر لا تعلق فيه، وذلك لأن الآية على خلاف مذهبهم أدل، وذلك أنه تعالى بين أنهم لما نسوا ما ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحَ عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ، وَلَمْ يُعَاجِلْهُمْ بِالْإِنْتِقَامِ، بَلْ أَمَهَّلَهُمْ وَأَنْظَرَهُمْ وَفَتَحَ عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ؛ لِكَيْ يَرْتَدِعُوا وَيَنْزَجِرُوا، فَلَمْ يَزِدْهُمْ إِنْظَارُ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهُمْ إِلَّا تَمَادِيًا فِي الْغَيِّ وَانْهَمَاكًا فِي الْغَيِّ^(١)، أَخَذَهُمْ بَغْتَةً فَاهْلَكَهُمْ فَجَاءَهُ، وَلَوْ كَانَ قَاصِدًا لِإِهْلَاكِهِمْ مُرِيدًا لَدَمَارِهِمْ لَوَجِبَ أَلَّا يُنْظَرَهُمْ بَلْ كَانَ يَجِبُ أَنْ يُهْلِكَهُمْ بِأَوَّلِ خَطِيئَةٍ.

فَأَمَّا دَلَالَتُهَا عَلَى فَسَادِ مَذْهَبِهِمْ فَهُوَ أَنَّهُ تَعَالَى ذَكَرَهُمْ وَاحْتَجَّ بِالْآيَاتِ وَالرُّسُلِ عَلَيْهِمْ وَرَغَّبَهُمْ فِي الْإِيمَانِ بِالْوَعْدِ^(٢)، وَأَنْذَرَهُمْ وَحَذَّرَهُمْ تَرْكُهُ بِالْوَعِيدِ، فَلَمَّا لَمْ يَتَّعِظُوا بِذَلِكَ وَنَسُوا جَمِيعَ مَا ذُكِّرُوا بِهِ لَمْ يُعَاجِلْهُمْ بِالْإِنْتِقَامِ، بَلْ أَمَهَّلَهُمْ وَأَنْذَرَهُمْ^(٣)، وَوَسَّعَ عَلَيْهِمْ نِعَمَهُ، وَأَسْبَغَ عَلَيْهِمْ إِحْسَانَهُ، فَلَمَّا لَمْ يَذْكُرُوا ذَلِكَ وَلَمْ يَرْتَدِعُوا عِنْدَ شَيْءٍ مِنَ الْآيَاتِ أَخَذَهُمْ بَغْتَةً فَاهْلَكَهُمْ، فَلَيْسَ هَذَا فِعْلٌ مِنْ يُرِيدُ بَعَادَةَ السُّوءِ، وَإِنَّمَا هُوَ فِعْلُ الرَّحِيمِ بِمَخْلَقِهِ الْمُرِيدِ لَهُمُ الْخَيْرَ، كَيْفَ وَهُوَ تَعَالَى يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ بِأَوَّلِ وَهْلَةٍ مَعَ طَوْلِ تَمَرُّدِهِ وَكَثْرَةِ عُنُودِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطْتَهُمْ عَلَيْكُمْ﴾^(٤)، قالوا: فَذَكَرَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ هُوَ الْمُسَلِّطُ الْكَافِرَ عَلَى الْمُؤْمِنِ.

الجواب^(٥) أَنَّهُ لَا تَعْلُقَ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ﴾

(١) م: «البغي».

(٢) جميع النسخ عدا م: «بالوعد».

(٣) م: «أنظرهم».

(٤) النساء: ٩٠. وانظر: الكشف، ٥٣٦/١.

(٥) انظر في ذلك: متشابه القرآن، ص ٢٠٠-٢٠١.

فَعَلُهُ^(١) كَذَا لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ بَيِّنًا ذَلِكَ أَن يَفْعَلَهُ، وَأَنَّ ذَلِكَ إِخْبَارٌ عَنْ قُدْرَتِهِ عَلَى ذَلِكَ فَحَسَبَ، وَالظَّاهِرُ^(٢) لَا يُفِيدُ أَكْثَرَ مِنْهُ.

وَبَعْدُ، فَالْتَسْلِيْطُ قَدْ يَكُونُ بِوَجْهِ: مِنْهَا الْقَهْرُ، وَمِنْهَا الْأَمْرُ^(٣) وَالتَّرْغِيبُ، وَمِنْهَا التَّخْلِيَةُ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ مَتَى بَعَثَ الرَّجُلُ غِلْمَانَهُ عَلَى الظُّلَمِ: أَنَّهُ قَدْ سَلَّطَهُمْ عَلَى الظُّلَمِ، وَيُقَالُ لِمَنْ خَلَى بَيْنَ كَلْبِهِ وَبَيْنَ النَّاسِ: «لِمَ سَلَّطْتَ كَلْبَكَ عَلَى النَّاسِ؟» مِنْ حَيْثُ لَمْ يَشُدَّهُ وَلَمْ يَمْنَعَهُ. وَإِذَا صَحَّ ذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِهِ. وَلَيْسَ فِي اللُّغَةِ أَنَّهُ «سَلَّطَ» بِمَعْنَى: خَلَقَ نَفْسَ الْفِعْلِ، وَإِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي مَا يَحْصُلُ^(٤) عَلَى الْفِعْلِ أَوْ يَجْرِي مَجْرَاهُ، فَلَا ظَاهِرَ لَهُمْ يَتَعَلَّقُونَ بِهِ.

فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَإِنَّهُ تَعَالَى نَهَى عَنْ قِتَالِ الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَقَالَ: لَوْ قَاتَلْتُمُوهُمْ وَقَدْ مَنَعْتُكُمْ عَنْ قِتَالِهِمْ لَسَلَّطْتُهُمْ عَلَيْكُمْ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَذَا التَّسْلِيْطُ بِأَنْ يَأْمُرَهُمْ بِقِتَالِهِمْ عَلَى سَبِيلِ الدَّفْعِ عَنْ أَنْفُسِهِمْ إِذَا لَمْ يَمْتَنِعُوا عَنْ قِتَالِهِمْ بَعْدَ مَا نَهَيْتُكُمْ.

وَبَعْدُ فَإِنَّ الْآيَةَ دَالَّةٌ عَلَى فَسَادِ مَذْهَبِهِمْ، وَذَلِكَ لِأَنَّ التَّسْلِيْطَ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ الْمَسْلُوطُ مُتِمَكِّنًا مِنْ فِعْلِ مَا يُرِيدُهُ الْمَسْلُوطُ عَلَيْهِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مُتِمَكِّنًا فَلَا مَعْنَى لِلتَّسْلِيْطِ، وَهَذَا لَا يَتَأَنَّى عَلَى مَذْهَبِ الْقَوْمِ وَلَا يَصِحُّ، وَإِنَّمَا يَجِبُ أَنْ يَقُولَ: «لَفَعَلْتُ بِكُمْ كَيْتَ وَكَيْتَ»، فَأَمَّا أَنْ يَقُولَ: لَسَلَّطْتُهُمْ عَلَيْكُمْ؛ لِأَنَّ أَفْعَلَ بِكُمْ كَيْتَ وَكَيْتَ، فَإِنَّ هَذَا لَا يُعْقَلُ تَسْلِيْطًا، فَأَمَّا أَنْ يَقُولَ: لَسَلَّطْتُهُمْ عَلَيْكُمْ، وَهَذَا^(٥) ظَاهِرٌ مُعْلُومٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ الْآيَةُ^(٦)، قَالُوا:

(١) م: «فعل».

(٢) م: «الظَّاهِر».

(٣) م: «الأمر».

(٤) م: «يستعمل».

(٥) كذا في جميع النسخ. والأولى أَنْ يَقُولَ «فهذا».

(٦) القصص: ٤١.

وَدُعَاؤُهُمْ إِلَى النَّارِ دُعَاؤُهُمْ إِلَى مَا بِهِ يَصِيرُونَ إِلَى النَّارِ وَهِيَ الْمَعْصِيَةُ، فَقَدْ صَرَّحَ تَعَالَى بِأَنَّهُ جَعَلَهُمْ أَثَمَةً يَدْعُونَ إِلَى الْمَعْصِيَةِ، وَذَلِكَ تَصْرِيحٌ بِأَنَّهُ مُرِيدٌ لِلْمَعْصِيَةِ بِنَصْبٍ مَن يَدْعُوهُمْ إِلَيْهَا.

الْجَوَابُ^(١): الظَّاهِرُ^(٢) لَا تَعْلُقُ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا أَخْبَرَ أَنَّهُمْ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ، وَالْعَادِلُ عَنِ الظَّاهِرِ يَسْقُطُ تَعْلُقُهُ بِالْآيَةِ؛ لِأَنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ كُلَّ مَنْ عَدَلَ عَنِ الظَّاهِرِ سَقَطَ تَعْلُقُهُ^(٣). عَلَى أَنَّا بَيَّنَّا أَنَّهُ لَا سَبِيلَ لِلْعَدُولِ عَنِ الظَّاهِرِ مَتَى مَا أُمَكَّنَ الْجُزْيَ عَلَى الظَّاهِرِ وَنَحْنُ نُبَيِّنُ صِحَّةَ دُعَائِهِمْ إِلَى النَّارِ بِالْحَقِيقَةِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعْلُقُهُمْ بِالْآيَةِ. فَأَمَّا مَعْنَاهَا فَإِنَّ الْجُعْلَ يَنْصَرِفُ عَلَى وَجْهِ كَثِيرَةٍ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ. قِيلَ: أَحَدُهَا: الْخَلْقُ وَالْإِحْدَاثُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾^(٤). وَمِنْهَا الْأَمْرُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ نَجْمَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾^(٥)، وَمِنْهَا الْحُكْمُ بِالشَّيْءِ وَالْوَصْفُ لَهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمَنِ إِنِ شَاءَ﴾^(٦)، وَمِنْهَا التَّنَصُّبُ وَالِاتِّخَاذُ، كَقَوْلِكَ: «جَعَلْتُ فَلَانًا خَلِيفَتِي»، أَيْ: نَصَبْتُهُ لَذَلِكَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾^(٧)، وَكَذَلِكَ^(٨) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾^(٩)، فَلَيْسَ يَخْلُو قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَهْمَةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾^(١٠) مِنْ أَنْ يُرِيدَ أَنَّهُ خَلَقَهُمْ لَذَلِكَ^(١١)، وَهُوَ يُوجِبُ

(١) راجع: متشابه القرآن، ص ٥٤٥-٥٤٦.

(٢) جميع النسخ عدا م: «بالظاهر».

(٣) «تعلقه» سقط من أ، ب.

(٤) الأنعام: ١. انظر: تفسير الطبري، ١٤٣/٧.

(٥) المائدة: ١٠٣. وانظر: تفسير الطبري، ٨٦/٧-٩٣.

(٦) الزخرف: ١٩.

(٧) البقرة: ٣٠.

(٨) «قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ وكذلك سقط من جميع النسخ عدا: ج، م.

(٩) البقرة: ١٢٤. وانظر: تفسير الطبري، ١/٥٢٣-٥٢٤.

(١٠) القصص: ٤١.

(١١) ج، م: «كذلك».

كَوْنَهُمْ^(١) فِي حَالِ خَلْقِهِمْ أَثَمَّةٌ دَاعِيْنَ إِلَى النَّارِ، وَذَلِكَ فَاسِدٌ، أَوْ يُرِيدُ أَنَّهُ نَصَبُهُمْ لَذَلِكَ وَأَمَرَهُمْ بِهِ، وَهَذَا مَا لَا يَقُولُ بِهِ مُسْلِمٌ. وَإِذَا فَسَدَ ذَلِكَ صَحَّ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ أَحَدُ شَيْئَيْنِ: إمَّا أَنْ يَكُونَ وَصْفُهُمْ بِذَلِكَ وَحَكْمٌ بِهِ^(٢) عَلَيْهِمْ، فَكَانَ مَعْنَاهُ: أَنَّا حَكَمْنَا عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ يَدْعُونَ الْخَلْقَ إِلَى مَا يَسْتَوْجِبُونَ بِهِ^(٣) النَّارَ مِنَ الْكُفْرِ وَكِبَائِرِ الْإِثْمِ. وَالْوَجْهُ الْأَخِيرُ أَنْ يَكُونَ عَنِّي بِهِ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَيْ: يَجْعَلُهُمْ أَثَمَّةً يَقُودُونَ أَتْبَاعَهُمْ إِلَى النَّارِ وَيَدْعُوْنَهُمْ إِلَيْهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي فِرْعَوْنَ: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ﴾ الْآيَةُ^(٤)، وَكَمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي أَمْرِ الْقَيْسِ: «يَبِيدُهُ لَوَاءُ الشُّعْرَاءِ يَقُودُهُمْ إِلَى النَّارِ»^(٥). وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ.

وَأَمَّا [مَا] ذَكَرَهُ تَعَالَى بِلَفْظِ الْمَاضِي فَإِنَّهُ بِمَعْنَى الْإِسْتِقْبَالِ^(٦)، وَإِنَّمَا عَنِّي بِهِ: إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْرَدَهُمْ إِلَيْهَا وَقَادَهُمْ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ﴾. وَنَظَائِرُ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرَةٌ، وَالْمَعْنَى^(٧) مَا ذَكَرْنَا عَلَى أَنَّ الْآيَةَ دَالَّةٌ عَلَى فُسَادِ مَذْهَبِهِمْ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ دُعَاؤُهُمْ إِلَى النَّارِ كَانَ دُعَاؤُهُمْ إِلَى مَا يَسْتَوْجِبُ بِهِ النَّارَ مِنَ الْمَعَاصِي، فَإِنَّمَا دَعَا لِيَفْعَلَ الْمَعَاصِيَ، فَلَيْتَ شِعْرِي، أَيْدَعُو مَنْ جَبَرَهُ عَلَى^(٨) الْمَعْصِيَةِ، أَوْ يَدَعُو مَنْ لَمْ يُجْبِرْهُ؟ فَإِنَّ الدَّعَاءَ مَعَ الْجَبْرِ وَجُودُهُ وَعَدَمُهُ سَوَاءٌ وَلَا فَائِدَةَ فِيهِ، فَهَذَا لَا يَصِحُّ عَلَى زَعْمِهِمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَبَضْنَا لَهُمْ قُرْءَاءَهُمْ فَرَيْنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾^(٩)،

(١) م: «أنهم».

(٢) جميع النسخ عدا ج، م: زيادة: «به».

(٣) ج: «به يستوجب».

(٤) هود: ٩٨.

(٥) الحديث رواه الطبراني في الكبير من طريق سعد بن فروة بن عفيف عن أبيه عن جده، ورواه أحمد والبخاري من طريق أبي هريرة، انظر: الهيثمي: مجمع الزوائد، ١/ ١١٩، ٨/ ١١٩.

(٦) جميع النسخ عدا م: «معني مع الاستقبال».

(٧) ج، م: «كثير والمعني به».

(٨) ي: كلمة غير واضحة.

(٩) فصلت: ٢٥.

وقد عَلِمْنَا أَنَّ الْقُرْنَاءَ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ الشَّيَاطِينُ فِي آيَةِ أُخْرَى وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾^(١)، قالوا: وَجِبَ^(٢) عَلَى هَذَا أَنْ يَكُونَ قَدِ قَيِّضَ الشَّيَاطِينِ وَأَرْسَلَهُمْ عَلَيْهِمْ^(٣) لِتَزْيِينِ الْبَاطِلِ وَإِغْوَائِهِمْ^(٤)، قالوا: وَسَوَاءٌ أَضَلَّهُمُ اللَّهُ أَوْ أَرْسَلَ عَلَيْهِمْ مَنْ أَضَلَّهُمْ^(٥).

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعَلَّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَقُلْ: «وَقَيِّضْنَا لَهُمْ قُرْنَاءَ لِيُزَيِّنُوا» وَإِنَّمَا^(٦) قَالَ: ﴿فَزَيِّنُوا﴾، فَاللَّهُ تَعَالَى قَدْ خَلَقَهُمْ وَأَنْعَمَ عَلَيْهِمْ فَكَفَرُوا، فَلَيْسَ يُوجِبُ خَلْقُهُ إِيَّاهُمْ وَإِنْعَامُهُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَكْفُرُوا وَإِنْ كَانُوا قَدْ فَعَلُوا ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ تَقْيِيزُ الْقَرِينِ لَهُمْ لَيْسَ بِمُوجِبِ التَّزْيِينِ لَهُمْ، وَلَا فِيهِ تَعَلُّقٌ، وَالْخَصْمُ مُعْتَرِفٌ بِأَنَّ التَّقْيِيزَ لَا يُوجِبُ أَنَّهُ زَيْنٌ^(٧) لَهُمْ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يُوجِبُ شَيْئًا آخَرَ مِنَ الْجَبْرِ وَالْقُدْرَةِ الْمُوجِبَةِ لَهُ، فَهَذَا لَا يَصِحُّ عَلَى مَذْهَبِهِمْ، وَإِنَّمَا يَصِحُّ تَزْيِينُ الْفِعْلِ لِلْغَيْرِ عَلَى مَذْهَبِنَا، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ.

فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَالْوَاجِبُ^(٨) أَنْ يُعْلَمَ أَوَّلًا أَنَّهُ لَا خِلَافَ فِي أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الشَّيْطَانَ وَمَكَّنَهُ مِنَ الْوَسْوَاسَةِ وَالْدُّعَاءِ إِلَى الضَّلَالِ، إِلَّا أَنَّهُ^(٩) لَيْسَ لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِ سَبِيلٌ سِوَى الْوَسْوَاسَةِ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي﴾ الْآيَةُ^(١٠).

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ تَعَالَى لَوْ عَلِمَ أَنَّ خَلْقَ الشَّيْطَانِ وَإِبْقَاءَهُ لَوْ كَانَ مَانِعًا أَحَدًا مِنْ

(١) الزخرف: ٣٦.

(٢) ج، م: «فوجب».

(٣) «عليهم» سقط من: أ، ب.

(٤) كذا في جميع النسخ، ولعلها: «ولإغوائهم»، ليتسق المعنى وتستقيم العبارة.

(٥) أ، ب، ل، ي: «يضلهم».

(٦) أ، ب، ل، م، ي: «إنما».

(٧) م: «بين».

(٨) ج، م: «فإن الواجب».

(٩) ج: «الإضلال لأنه».

(١٠) إبراهيم: ٢٢.

الإيمان، أو يَكُونُ مُوجِبًا لِلضَّلَالِ لِمَا خَلَقَهُ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا أُنْتَدَ عَلَيْهِ بِفَتْنَيْنِ﴾ (١) إِلَّا مَنْ هُوَ صَالٍ الْجَحِيمِ (٢)، وقد أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ خَلْقَ الشَّيْطَانِ وَإِبْقَاءَهُ غَيْرُ مُوجِبٍ لِضَلَالٍ أَحَدٍ، وكذلك وسوسته وخُذَعُهُ، وذلك أَنَّ عِنْدَ الْحُصْمِ إِنَّمَا يُوجِبُ الضَّلَالُ لَخَلْقِ (٣) اللَّهِ تَعَالَى ذَلِكَ فِيهِمْ، أو ما يُوجِبُهُ مِنْ قُدْرَةٍ، وغيرها، وَأَمَّا خَلْقُ الشَّيْطَانِ وَوَسْوَسَتُهُ فَغَيْرُ مُوجِبٍ لِضَلَالِهِمْ، وكذلك عِنْدَنَا: لَا يَكُونُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ مُوجِبًا لِضَلَالِهِمْ. وإذا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ. فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾، لَا تَعَلُّقُ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْفَاءَ تَجِيءُ عَلَى (٤) وَجْهَيْنِ (٥): أَحَدُهُمَا: أَنَّ يَقَعُ الْإِخْبَارُ عَنِ الْغَرَضِ (٦) الْمَقْصُودِ بِالْكَلَامِ الْمُبْتَدَأِ بِهِ نَحْوَ قَوْلِكَ: «شَرِبْتُ مَاءً قَرَوِيْتُ»، و«أَكَلْتُ طَعَامًا فَشَبِعْتُ»، الْمَعْنَى أَنَّ الشُّرْبَ كَانَ سَبَبًا لِلرِّيِّ، وَالْآخِرُ أَنَّ تَجِيءَ نَافِيًا (٧) لِلَّذِي مِنْ أَجْلِهِ وَقَعَ الْكَلَامُ الْمُبْتَدَأُ بِهِ نَحْوَ قَوْلِكَ: «أَنْعَمْتُ عَلَيْهِمْ فَكَفَرُونِي» (٨)، و«أَحْسَنْتُ إِلَيْهِ فَشَتَمَنِي»، وإذا كَانَ الْجَوَابُ مُسْتَقْبَلًا فَإِنَّهُ يَنْصَبُ الْمُسْتَقْبَلَ فِي الْمَعْنَى الْمَوَافِقِ، كَقَوْلِكَ: «أُرِيدُ أَنْ أُطْعِمَهُ سَمَكًا فَشَبِعَ»، وَيَرْفَعُ الْفِعْلَ الْمُسْتَقْبَلَ فِي الْمَخَالَفِ، كَقَوْلِهِ (٩): «أُرِيدُ أَنْ أَصُومَ فَأَكُلَ»، وَكَقَوْلِ الْقَائِلِ:

«يُرِيدُ أَنْ يُعْرِبَهُ فَيُعْجِمُهُ» (١٠)

(١) الصافات: ١٦٢-١٦٣.

(٢) ج، م: «بِخَلْقِ».

(٣) ج: «لأن الفاعل على».

(٤) راجع معاني الفاء واستعمالاتها في مغني اللبيب لابن هشام، (ط/ دار الكتب العلمية، بيروت لبنان)، ١/ ٣٢٤-٣٤٤.

(٥) ب: «العرض».

(٦) كَانَ حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ «نَافِيَةً»، لَكِنَّهُ حَمَلَ لَفْظَ اللَّامِ عَلَى مَعْنَى الْحَرْفِ فَذَكَرَ «نَافِيًا».

(٧) ج: «عليه فكفروني». م: «عليه فكفروني».

(٨) ي: «كقولك».

(٩) هذا البيت مشطور من مجموعة أبيات، في تهذيب اللغة، مادة: (ح.ض.ض)، ٣/ ٢٥٦، مطلعها:

«الشعر صعب وطويل سلمه إذا ارتقى فيه الذي لا يعلمه

دبت به إلى الخضيض قدمه يريد أن يعربه فيعجمه»

والمعنى فهو يعجمه، فالفاء ليست عاطفة وألا نصب الفعل.

ولا يَجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ الإِعْرَابُ سَبَبًا لِلإِعْجَامِ الَّذِي هُوَ ضَدُّهُ فَلَمْ ^(١) يُجْعَلْهُ
جَوَابًا لَهُ فَيَنْصِبُهُ لَكِنْ يَرْفَعُهُ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: «فَهُوَ يُعْجِمُهُ»، فَلَمَّا
كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا قُلْنَا بَطَلَ تَعَلُّقُهُمْ بِأَنَّهُ ^(٢) قَيَّضَ الْقُرْنَاءَ لِزَيِّنُوا: عَلَى أَنَّهُ لَا
تَعَلُّقَ لِلْقَوْمِ بِتَقْيِيزِ الْقُرْنَاءِ؛ لِأَنَّهُمْ إِمَّا أَنْ يُزَيِّنُوا لَهُمْ مَا أَرَادَهُ اللَّهُ ^(٣) مِنْهُمْ
وَقَضَاهُ عَلَيْهِمْ، أَوْ يُزَيِّنُوا مَا لَمْ يُرِدْهُ وَلَمْ يَقْضِهِ، فَإِنْ زَيَّنُوا مَا أَرَادَهُ اللَّهُ وَقَضَاهُ
فَهُوَ يَحْصُلُ ^(٤) لِأَجْلِ إِرَادَتِهِ وَقَضَائِهِ، لَا ^(٥) لِأَجْلِ تَزْيِينِهِمْ ذَلِكَ، وَإِنْ زَيَّنُوا مَا لَمْ
يُرِدْهُ وَلَمْ يَقْضِهِ لَمْ يَفْعَلْ لِأَجْلِ تَزْيِينِهِمْ ذَلِكَ، فَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ التَزْيِينَ لَا حَاصِلَ لَهُ
عَلَى مَذْهَبِ الْقَوْمِ ^(٦)، وَإِنَّمَا خَصَّ هَؤُلَاءِ بِتَقْيِيزِ الْقُرْنَاءِ لَهُمْ مِنْ حَيْثُ تَوَلَّوْا
عَنِ اللَّهِ، وَاتَّخَذُوا إِلَهُهُمْ هَوَاهُمْ، فَصَارَ الشَّيْطَانُ مُزَيِّنًا ^(٧) لَهُمْ.

فَأَمَّا دَلَالَتُهَا عَلَى فُسَادِ مَذْهَبِهِمْ فَإِنَّا بَيَّنَّا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَزَيِّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ
أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾، أَنَّ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى فُسَادِ مَذْهَبِهِمْ؛ لِأَنَّ التَزْيِينَ يَقْتَضِي تَحْسِينَ
الْفِعْلِ لَكِي يَفْعَلَ، وَهَذَا يَصِحُّ عَلَى مَذْهَبِ الْإِخْتِيَارِ وَلَا يَصِحُّ عَلَى مَذْهَبِ الْجَبْرِ.
وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً
يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ ^(٨)، قَالُوا: مَعْلُومٌ أَنَّ قَسَاوَةَ قُلُوبِهِمْ حَصَلَتْ
بِالْكُفْرِ، فَإِذَا جَعَلَهَا قَاسِيَةً فَقَدْ خَلَقَ الْكُفْرَ فِيهَا.
الْجَوَابُ ^(٩): الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْقَسَاوَةَ فِي اللُّغَةِ قَلَّةُ الرَّحْمَةِ، وَذَلِكَ

(١) ج: «فلما».

(٢) جميع النسخ عدا: م «بآية»، وهو تصحيف.

(٣) «لفظ الجلالة» سقط من: أ، ب.

(٤) م: «محصل».

(٥) «لا» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٦) ي، م: «على مذهبهم».

(٧) م: «فزينا».

(٨) المائة: ١٣.

(٩) انظر: متشابه القرآن، ص ٢١٧-٢١٨، وراجع: تفسير الطبري، ١٥٢/٦-١٥٨.

لأنَّ الوصفَ بـ«قاسي القلب» نقيضُ الوصفِ بـ«رقيق القلب»، وقد يوصَفُ^(١) بعضُ الكُفَّارِ بأنه رقيقُ القلبِ كما يوصَفُ بعضُ المؤمنينَ بأنه «قاسي القلب»، فلا تعلقٌ للقسوةِ بالكفرِ. وبعد، فإنَّ الكُفْرَ لا يُوجبُ القساوةَ على مذهبِهِمْ، وإنَّما يَجِبُ عنِ القُدْرَةِ المُوجِبَةِ لذلك، ولا يَجُوزُ أنْ يُجْعَلَ الجزءُ على الكفرِ كفرًا؛ لأنَّ ذلك يوجبُ كفرًا إلى ما لا نهايةَ له، ولأنَّه لا يصحُّ أن يكونَ الجزءُ على الذَّنْبِ من جنسِهِ؛ لما بيَّنَّا في غيرِ موضعٍ. وبيَّنَّا أن الجُعْلَ يأتي على وجوه: فيأتي على وجهِ الحُكْمِ به عليه والوصفِ له. وإذا كان كذلك سقط تعلقُهُمْ بذلك^(٢). فأما معناها فإنَّما قد بيَّنَّا أنَّ الجُعْلَ قد يكونُ بمعنى الحُكْمِ بذلك والوصفِ، فلا يَجُوزُ أن يكونَ^(٣) الجُعْلُ في الآيةِ بمعنى الخلقِ والإحداثِ؛ لأنَّ قلوبَهُمْ كانت قبلَ ذلك مخلوقةً. ولا يَجُوزُ أن يكونَ بمعنى التقليلِ؛ لأنَّه إنَّما يصحُّ أن يُتَّخَذَ شيءٌ من شيءٍ، كما يُقال: «جعلتُ الأديمَ إداوةً». وإذا كان كذلك صحَّ أنَّه بمعنى الوصفِ والحُكْمِ. ويدلُّ على ذلك أنَّه جعلُهُ كالجزءِ على كفرِهِمْ ونسيانِهِمْ ما ذكَّروا به وتركِهِمْ قبولَ ما أنذروا به مع بيانه وصحَّته، ألا تَرى إلى قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾ معطوفٌ على قوله: ﴿لَعَنَهُمْ﴾، فقوله: ﴿لَعَنَهُمْ﴾، أراد: لأجلِ ما آتوا لعنَاهُمْ، وإذا كان ذلك على سبيلِ الجزءِ صحَّ أنَّ المرادَ به الوصفُ، إذ قد بيَّنَّا أنَّ الجزءَ على الفعلِ لا يكونُ من جنسِهِ ولا ما يوجبُهُ، فأما الوصفُ بذلك والحُكْمُ به عليهم^(٤) فهو ذمُّ لهم وتوبيخٌ، وهو جارٍ مجرى العقوبةِ، فلذلك صحَّ أن تفسيرَ الآيةِ عليه دونَ ما ذهبوا إليه.

فأما دلالَتُها على فسادِ مذهبِهِمْ فهو أنَّه تعالى بيَّن أنَّه لأجلِ تحريفِهِم الكَلِمَ

(١) ج: «يصف».

(٢) «بذلك» سقط من: أ، ب.

(٣) «أن يكون» سقط من: أ، ب، ل، ي.

(٤) م: «عليه».

عن مواضعه^(١) ونسيانهم ما ذكروا به، جعل قلوبهم قاسية. على أن تحريف الكلم كان من فعلهم وكان النسيان منهم، ولو كان ذلك من فعل الله تعالى^(٢) لوجب أن يقول: أحرّف الكلم عن مواضعها^(٣)، وأنسيهم ما ذكروا.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿سَتَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ^(٤)، قالوا: أخبر^(٥) أنه استدرجهم^(٦) من حيث لا يعلمون.

الجواب^(٧): الظاهر لا تعلق لهم فيه؛ لأنه لا يقتضي أكثر من أنه يستدرج من كذب بآياته، ولم يذكر ما يستدرجه إليه، فلا يصح التعلق به في أمر مخصوص، ولأن أصل الاستدراج من الدروج: وهو الهلاك، على ما سنبينه. وإذا كان كذلك سقط التعلق. على أن لفظة الآية وردت مورد الوعيد، والوعيد لا يكون بالإضلال، إذ نفس ما يوعد عليه لا يكون وعيداً عليه، ألا ترى أنه لو قال: «من كفر بي جعلته كافراً»، و«من زنى حملته على الزنى» كان محالاً؛ لأن ذلك معاقبة على ما التذ به ولا يصح ذلك. على أن هذه الآية وردت في الكفار الذين ضلوا وغووا، فلو كان المراد به الإضلال لم يكن له معنى؛ إذ هم ضالون فكيف يتوعدهم أن يضلّهم. فأما معنى الآية فأصل الاستدراج من الدرج وهو الهلاك، وكذلك يقال: من دبّ ودرج، ويقال: «درج قرن بعد قرن»، فأدرجهم الله ولا تعلق في ذلك بـ«سين» استفعل، فإنه يجيء على غير معنى السؤال، فقال الله تعالى: ﴿أَسْتَحْذَرُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانَ﴾^(٨)، ويقال: استولى على الأمر، ولأن هذه

(١) أ، ب: «مواضعها»، على تأويل الكلم على معنى الكلمات، والأولى ما أثبتته، قال تعالى: ﴿تَحْرِفُونَ الْأَكْلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [النساء: ٤٦، والمائدة: ١٣].

(٢) «تعالى» سقط من: أ، ب.

(٣) ج: «مواضعه».

(٤) الأعراف: ١٨٢-١٨٣. وراجع: تأويل الآية في: تفسير الطبري، ١٣٥/٩-١٣٦.

(٥) ج، م: «فأخبر».

(٦) م: «استدرجهم».

(٧) انظر: متشابه القرآن، ص ٣٠٦-٣٠٧.

(٨) المجادلة: ١٩.

«السين» لا يُمكنُ إجراؤها على السؤالِ في أوصافه، فيكونُ معناه^(١): سيأخذهم ويُهْلِكهم من حيث لا يشعرون، وفي ذلك سقوطُ تعلُّقهم. ويجوزُ أنَّ معناه أنَّه سيأخذُ عليهم مدارجهم من حيث لا يشعرون، أي: طرفهم، وليس للدرج^(٢) معنى يُمكنُ ردهُ إلى الإضلال^(٣)، فالتعلُّقُ به ساقطٌ، يقال: استدرجته من جميع طرائقه، قال الأعشى:

لَيْسْتَ دَرَجَتُكَ الْقَوْلُ حِينَ تَهْزُ^(٤) وتعلمُ أنَّي عنكَ لستُ بمُلجِمٍ^(٥)

فأما دلالتها على فسادِ مذهبهم، فهو أنَّه تعالى أوعد من يُكذِّبُ بالقرآنِ بأن يُهْلِكهم، فدلَّ ذلك على أنَّ ذلك فعلُهم؛ لأنَّه لا يتوعدُّ العبدَ على فعلِ نفسه.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَزَادَنِي رَجْسًا إِلَى رَجْسِهِمْ﴾^(٦)، قالوا: فأخبر أنَّه تعالى زادهم رجسًا؛ لأنَّه تعالى وإن كان أضافَ الزيادةَ إلى الآياتِ فإنَّه لا فعلَ لها وإنَّما هو سببٌ^(٧)، والفعلُ متى ما^(٨) أضيفَ إلى السببِ كان ذلك مُضافًا في الحقيقة إلى فاعلي السببِ.

الجوابُ: هو أنَّ التعلُّقَ بهذه الآية ساقطٌ على مذهبهم أصلًا، وذلك أنَّ عند القومِ إنَّما يزيدُهم رجسًا بالقُدرةِ المُوجِبَةِ لذلك أو الجبر، ولا يجوزُ عندهم أن

(١) م: «معناها».

(٢) م: «الدرج».

(٣) ب، م: «الضلال».

(٤) في الصبح المنير: «تهزه» بالراء المهملة.

(٥) في الصبح المنير: «بمجرم». والبيت من الطويل، وهو للأعشى، انظر ديوانه ص ١٨٢، وروايته: «حقى تهزه» بالراء المعجمة (ديوان الأعشى، المكتبة الثقافية، بيروت لبنان، بدون تاريخ)، والصبح المنير في شعر أبي بصير، ص ٩٤.

(٦) التوبة: ١٢٥. وانظر: الكشاف، ٣/٣١٣.

(٧) م: «كسب».

(٨) «ما» سقط من: أ، ب.

يَزِيدَ أَحَدًا كُفْرًا بِالْآيَاتِ. وَبَعْدُ، فَإِنَّ الظَّاهِرَ يَقْتَضِي أَنَّ الْآيَاتِ زَادَتْهُمْ^(١)، وَفِي عُدُولِهِمْ عَنْهَا زَادَتْهُمْ تَرْكَ الظَّاهِرِ، وَذَلِكَ مِمَّا يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُمْ.

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ^(٢): إِنَّ مَا يُضَافُ إِلَى السَّبَبِ يَكُونُ فِعْلًا لِلْمُسَبَّبِ فَإِنَّهُ غَلَطَ مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنَّ يَكُونُ السَّبَبُ مُوجِبًا فَيَكُونُ دَفْعًا لِلْمُسَبَّبِ، وَالْآخَرُ لَا يَكُونُ مُوجِبًا وَلَكِنَّهُ يُوجَدُ عِنْدَ وَجُودِهِ لَا عَلَى سَبِيلِ الْمُسَبَّبِ، فَيُضَافُ إِلَيْهِ مِنْ حَيْثُ وُجِدَ عِنْدَ وَجُودِهِ، كَقَوْلِكَ: «مَا زِدْتُكَ بِمَوْعِظَتِي إِلَّا شَرًّا»، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا﴾^(٣)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿حَتَّى أَنْسَوُكُمْ ذِكْرِي﴾^(٤). وَلَا خِلَافَ أَنَّ الْقُرْآنَ لَيْسَ بِسَبَبٍ لِلرَّجْسِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَوَجَبَ أَنْ يَزِيدَ الْكُلَّ لِلرَّجْسِ^(٥) إِذَا ذَاكَ سَبِيلُ السَّبَبِ الْمُوجِبِ وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ ﴿هُدًى لِلنَّاسِ﴾^(٦)، وَأَنَّهُ ﴿شِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ﴾^(٧)، وَأَنَّهُ ﴿نُورٌ﴾^(٨)، وَأَنَّهُ ﴿يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ﴾^(٩)، وَمَنْ أَطْلَقَ الْقَوْلَ بِأَنَّهُ^(١٠) غَوَايَةٌ وَضَلَالَةٌ كَفَرَ، بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ. وَذَلِكَ يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُمْ بِالْآيَةِ.

فَأَمَّا مَعْنَاهَا فَإِنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُمْ لَمَّا أزدادوا عِنْدَ نُزُولِ الْآيَاتِ رَجْسًا، أَضَافَ ذَلِكَ إِلَى الْآيَاتِ، دُونَ أَنْ يَكُونَ^(١١) الْمُوجِبُ لَذَلِكَ هِيَ الْآيَاتِ.

(١) ج: «زادهم».

(٢) جميع النسخ عدا م: «قوله».

(٣) نوح: ٦.

(٤) المؤمنون: ١١٠.

(٥) م: «الرجس».

(٦) ي: «هدى للمتقين».

(٧) البقرة: ١٨٥.

(٨) يونس: ٥٧.

(٩) المائدة: ١٥.

(١٠) الجن: ٢.

(١١) أ، ب، ل، ي: «أنه».

(١٢) جميع النسخ عدا م: «الآيات كأن».

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾^(١).

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ مَجْهُولٌ، وَالْمَجْهُولُ قَدْ يَأْتِي بِلَا يَكُونُ لَهُ فَاعِلٌ سِوَى الْمُوصُوفِ، كَمَا بَيَّنَّاهُ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى قَالَ: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾، وَالْعِجْلُ يَسْتَحِيلُ شُرْبُهُ، فَلَا بُدَّ مِنَ الْعَدُولِ عَنِ الظَّاهِرِ، وَمَتَى مَا^(٢) عُذِلَ عَنِ الظَّاهِرِ سَقَطَ التَّعَلُّقُ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾، فَالْكُفْرُ فِي الظَّاهِرِ كَالْآلَةِ وَالسَّبَبِ فِي إِشْرَابِهِمْ مَحَبَّةً^(٣) الْعِجْلِ، وَنَحْنُ نَقُولُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ بِكُفْرِهِمْ وَلِكُفْرِهِمْ أَحْبَبُوا الْعِجْلَ، فَنَحْنُ نَجْرِي عَلَى الظَّاهِرِ وَالْخَصْمُ لَا يَجْرِي عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ عِنْدَهُمْ إِنَّمَا أُشْرَبُوا مَحَبَّتَهُ لِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى ذَلِكَ فِي قُلُوبِهِمْ، أَوْ بِخَلْقِ مَا يُوجِبُهُ مِنْ قُدْرَةٍ^(٤) وَغَيْرِهَا، وَذَلِكَ يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُم بِالْآيَةِ.



(١) البقرة: ٩٣. وانظر في: متشابه القرآن، ص ٩٨-٩٩، وتفسير الطبري، ١/٤٢٢-٤٢٤.

(٢) «ما» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٣) ج: «فيه».

(٤) جميع النسخ عدا: م، ي: «قدارة»، وهو تحريف. وسبق في تفسير المصنّف لمعنى إضلال الله لهم أن يخلق في قلوبهم الضلال، أو يخلق فيها ما يوجب من القدرة الموجبة له. وقد تقدم نظائر هذا كثيراً.

البَابُ التَّاسِعُ

فِي مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ فِي الْمَنْعِ مِمَّا أَمَرَ بِهِ^(١)

الذي يَتَعَلَّقُ بِهِ فِي هَذَا الْبَابِ آيَاتُ^(٢)، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿حَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَرِهِمْ غِشْوَةً﴾^(٣)، قَالُوا: فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَمْنَعُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ لِلْحَتْمِ مَعْنَى؛ لِأَنَّهُمْ لَوْ قَدَرُوا عَلَى الْإِيمَانِ مَعَ الْحَتْمِ لَبَطَلَ فَائِدَةُ الْحَتْمِ.

الْجَوَابُ: التَّعَلُّقُ بِظَاهِرِ الْآيَةِ فَاسِدٌ مِنْ وَجْهِ^(٤):

أَحَدُهَا: أَنَّ الْحَتْمَ فِي الشَّاهِدِ غَيْرُ مَانِعٍ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْحَتْمَ عَلَى الْكِتَابِ وَعَلَى الْكَيْسِ وَالصَّبْرِ غَيْرُ مَانِعٍ خَائِنًا^(٥)، وَغَيْرُ دَافِعٍ مَنْ يُرِيدُ فَكَّ الْكِتَابِ الْمُخْتَوِمِ أَوْ يُرِيدُ حَمْلَ شَيْءٍ مِنَ الْكَيْسِ الْمُخْتَوِمِ وَالصَّبْرِ الْمُخْتَوِمِ^(٦)، فَلَمَّا وَجَدْنَا ذَلِكَ غَيْرَ مَانِعٍ مِنْ حَمْلِ شَيْءٍ مِمَّنْ^(٧) يُرِيدُ حَمْلَهُ، صَحَّ أَنَّ الْحَتْمَ غَيْرُ مَانِعٍ، وَإِنَّمَا هُوَ عَلَامَةٌ يُعْرَفُ بِهَا تَنَاوُلُ الْمُخْتَوِمِ عَلَيْهِ. وَبَعْدُ، فَإِنَّ الْمَنْعَ إِنَّمَا يَصِحُّ فِي الْقَادِرِ؛ لِأَنَّ^(٨) مَنْعَ مَنْ لَيْسَ بِقَادِرٍ عَلَى الْفِعْلِ غَيْرُ مَعْقُولٍ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: مَنْعْتُ الْمُقْعَدَ مِنَ الْمَشْيِ، وَالْأَعْمَى مِنَ النَّظَرِ، وَالْإِنْسَانَ مِنَ الطَّيْرَانِ؟ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ اسْتِحَالَ مَنْعُ غَيْرِ الْقَادِرِ. فَالْمَنْعُ إِنَّمَا يَصِحُّ إِذَا كَانَ الْمَنْعُوعُ قَادِرًا عَلَى مَا مُنِعَ مِنْهُ، وَلَوْلَا التَّمَانَعُ لَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْمَنْعُوعُ فِي حَالِ الْمَنْعِ

(١) «فِي مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ فِي الْمَنْعِ مِمَّا أَمَرَ بِهِ» سَقَطَ مِنْ: أ، ب.

(٢) جَمِيعُ النُّسخِ عَدَا م: «فِي ذَلِكَ الْآيَاتِ».

(٣) الْبَقَرَةُ: ٧. وَانْظُرْ: تَفْسِيرُ الزَّخْخَشِيِّ، ١/٥٧-٦١.

(٤) انْظُرْ هَذِهِ الْوُجُوهُ فِي: مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، ص ٥١-٥٤. وَقَارِنْ بِمَا وَرَدَ فِي تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ، ١/١١٢-١١٥.

(٥) جَمِيعُ النُّسخِ عَدَا ب: «حَاسًا»، وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٦) «وَالصَّبْرُ الْمُخْتَوِمُ» سَقَطَ مِنْ: أ، ب.

(٧) جَمِيعُ النُّسخِ: «مَنْ».

(٨) جَمِيعُ النُّسخِ عَدَا م: «لَأَنَّهُ».

قادرًا، فليس يخلو هؤلاء الذين^(١) ذكرهم الله أنه ختم على قلوبهم من أن يكونوا قادرين على الإيمان من قبل الختم، فصاروا لأجل الختم ممنوعين أو يكونوا غير قادرين، والختم مانع لهم، فهم في حال الختم قادرون وهم لا يقولون به.

وبعد، فلو كان الختم مانعًا لوجب أن تكون الغشاوة أيضًا مانعة، والصمم والعَمَى آكد من الغشاوة، والختم والصمم والعَمَى غير مانعين عن الإيمان، فوجب أن يكون الختم على السمع، والغشاوة على البصر - أيضًا - غير مانعين.

ورابعها^(٢): أنا لو جعلناه ختمًا مانعًا من الإيمان لأدّى ذلك إلى مناقضة كثير من الآيات مثل قوله تعالى: ﴿أَمَرَ عَلَىٰ قُلُوبِ أَقْفَالِهَا﴾^(٣)، على معنى النفي والتبديد، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٤)، على طريق التوبيخ والذم، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ﴾^(٥)، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَأَنِّي تُصْرَفُونَ﴾^(٦)، ﴿فَأَنِّي تُؤْفَكُونَ﴾^(٧)، على سبيل التعجب من انصرافهم من الإيمان، فكيف يجوز أن يقول^(٨) مثل هذا، وقد منعهم عن الإيمان^(٩)، بالختم - على رغمهم - بالغشاوة على البصر، والوقر في الأذن، والرّين^(١٠) على القلب؟ فإذا فسد أن يكون ذلك مانعًا فقد سقط تعلّقهم بالآية. فأما معناها فإنه يحتمل وجوها:

(١) ما منع منه، ولولا التمانع لوجب أن يكون الممنوع في حال المنع قادرًا، فليس يخلو هؤلاء الذين سقط من: ب.

(٢) كذا في جميع النسخ، وحقه أن يكون: ثاني الوجوه، انظر ما تقدم في الصفحة السابقة.

(٣) محمد: ٢٤.

(٤) الانشقاق: ٢٠.

(٥) المدثر: ٤٩.

(٦) يونس: ٣٢.

(٧) الأنعام: ٩٥.

(٨) جميع النسخ عدا م: «يصير».

(٩) جميع النسخ عدا م: «بالإيمان».

(١٠) الرين: هو الران، وهو الغطاء والحجاب الكثيف وما غطى على القلب وركبه من قساوة للذنوب بعد الذنب.

انظر: لسان العرب، (ري.ن).

أَحَدُهَا^(١): أَنْ يَكُونَ الْخَتْمُ عَلَامَةً وَسِمَةً يَسِمُ بِهَا قَلْبَ مَنْ عَلِمَهُ أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ لِيَعْرِفَ الْمَلَائِكَةُ ذَلِكَ فَلَا يَشْتَغِلُونَ بِإِيرَادِ الْخَوَاطِرِ الْبَاعِثَةِ عَلَى الْإِيمَانِ عَلَيْهِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَالَ فِي خِلَافِ ذَلِكَ: ﴿أَوَلَيْكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾^(٢)، فَاللَّهُ تَعَالَى يُعَلِّمُ قَلْبَ الْمُؤْمِنِ بِمَا تَعَلَّمُ بِهِ الْمَلَائِكَةُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ، وَيَسِمُ قَلْبَ الْكَافِرِ بِسِمَةٍ يَعْلَمُ الْمَلَائِكَةُ بِهَا أَنَّهُ كَافِرٌ، وَهَذَا يَجْرِي عَلَى ظَاهِرِ الْآيَةِ^(٣). وَإِذَا كَانَ الْخَتْمُ فِي الشَّاهِدِ عَلَامَةً - وَبَيَّنَّا فَائِدَتَهُ - فَلَا مَعْدَلَ عَنْهُ.

وثَانِيهَا: أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ التَّشْبِيهِ، وَذَلِكَ مِنْ عَادَتِهِمْ أَنْ يُسَمُّوا^(٤) الْمُشَبَّهَ تَسْمِيَةً الْمُشَبَّهِ بِهِ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ الْمَشَبَّهِ بِهِ^(٥) وَلَا أَدَاةَ التَّشْبِيهِ^(٦)، كَقَوْلِهِمْ: فُلَانٌ بَحْرٌ، وَفُلَانٌ أَسَدٌ، وَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ:

أَصَمُّ عَمَّا سَاءَ^(٧) سَمِيعٌ^(٨)

فَذَكَرَ أَنَّهُ أَصَمُّ مَعَ وَصْفِهِ إِيَّاهُ بِأَنَّهُ سَمِيعٌ؛ تَشْبِيهًا لَهُ بِالْأَصَمِّ،^(٩) قَالَ الشَّاعِرُ:

كَيْفَ الرِّشَادُ وَقَدْ صِرْنَا إِلَى نَقَرٍ لَمْ عَنِ الرِّشْدِ أَغْلَالٌ وَأَقْيَادُ^(١٠)

وَلَمْ يُرِدِ الشَّاعِرُ أَنَّ هُنَاكَ قَيْدًا وَلَا غُلًّا^(١١)، وَإِنَّمَا أَرَادَ تَشْبِيهَهُمْ عَنْ حِلْيَةِ غُلٍّ وَقَيْدٍ.

(١) «أحدها» سقط من: ب.

(٢) المجادلة: ٢٢.

(٣) أ: «الظاهر».

(٤) جميع النسخ عدا م: «يسمى».

(٥) «من غير ذكر المشبه» سقط من: أ، ب، ج، ل، ي: «ذكر المشبه».

(٦) «وذلك من عادتهم أن يُسَمَّى الْمُشَبَّهَ تَسْمِيَةً الْمَشَبَّهِ بِهِ وَلَا أَدَاةَ التَّشْبِيهِ» سقط من: ب.

(٧) أ: «أساء».

(٨) البيت من مخلَع البسيط ولم نجد من نسبه. انظر: تهذيب اللغة، ٧٥/٢، و٨٩/١٢. الخطابي: غريب الحديث، ٣٤٢/١.

(٩) م: زيادة: «وقد».

(١٠) البيت من البسيط، للأفوه الأودي. وذكر بلفظ: «كيف الرشاد إذا ما كنت من نفر... لهم عن الرشاد أغلال وأقياد». انظر: علي بن الحسين البصري: الحماسة البصرية، ٦٩/٢.

(١١) أ: «غلال». م: «غلا ولا قيد».

وقال آخر:

لَقَدْ أَسْمَعْتَ لَوْ نَادَيْتَ حَيًّا وَلَكِنْ لَا حَيَاةَ لِمَنْ تُنَادِي^(١)

وَلَمْ يُرَدْ فِي الْحَقِيقَةِ أَنَّهُ مَيِّتٌ، وَلَكِنْ شَبَّهَهُ مِنْ حَيْثُ تَرَكَ اسْتِمَاعَ مَنْ يُنَادِيهِ بِالْمَيِّتِ الَّذِي هُوَ غَيْرُ حَيٍّ. وَعَلَى هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿صُمُّ بَنُكُمُ عُمَى﴾^(٢)، وَلَمْ يُرَدْ أَنَّهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ كَذَلِكَ، إِذْ لَوْ كَانُوا كَذَلِكَ مَا جَازَ أَنْ يَذُمَّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِمَا^(٣) هُوَ مِنْ فِعْلِهِ وَلَمَّا جَازَ أَنْ يَقُولَ فِي آخِرِ وَصْفِهِمْ: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ﴾^(٤)، فَكَيْفَ يُذْهِبُ بَعَيْنَ الْأَعْمَى وَيُسْمِعُ الْأَصَمَّ، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿فَإِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى﴾^(٥)، تَشْبِيهًا لَهُمْ بِالْمَوْتَى، وَإِنَّمَا هَذَا كُلُّهُ مُبَالَغَةٌ فِي وَصْفِهِمْ بِالْإِعْرَاضِ عَمَّا يُوعَظُونَ بِهِ.

وَنَالِثُهَا: أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الْحُكْمِ عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ، فَقَدْ يُقَالُ: خَتَمْتُ عَلَيْكَ أَنَّكَ لَا تُفْلِحُ وَحَكَمْتُ، وَهُمَا يَتَعَاقَبَانِ فِي ذَلِكَ، فَلَمَّا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٦)، أُنْذِرُوا أَمْ لَمْ يُنْذِرُوا، وَكَانَ ذَلِكَ حَكْمًا مِنْهُ عَلَيْهِمْ وَخَتْمًا عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمْعِهِمْ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ.

فَأَمَّا دَلَالَتُهَا عَلَى فُسَادِ مَذْهَبِهِمْ: فَإِنَّا قَدْ^(٧) بَيَّنَّا أَنَّ الْحُتْمَ غَيْرُ مَانِعٍ، وَأَنَّهُ لَوْ كَانَ مَانِعًا لَوَجَبَ أَنْ يَكُونُوا قَادِرِينَ، فَعَلَى الْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ يَصَحُّ مِنْهُمْ الْإِيمَانُ.

عَلَى أَنَّهُ لَا يَخْلُو الْحُتْمُ مِنْ أَنْ يَكُونَ عَلَى مَنْ آتَاهُ اللَّهُ قُدْرَةَ الْإِيمَانِ، أَوْ عَلَى قَلْبٍ مَنْ لَمْ يُوْتِهِ قُدْرَةَ الْإِيمَانِ، فَإِنْ كَانَ عَلَى قَلْبٍ مَنْ لَمْ يُوْتِهِ قُدْرَةَ الْإِيمَانِ فَمَا مَعْنَى الْحُتْمِ؟ وَلَوْ اجْتَهَدَ وَاحْتَالَ كُلُّ حِيلَةٍ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ، وَلَا يُمَكِّنُ مِنْهُ وَلَا

(١) البيت من الوافر، لبشار بن برد. انظر: ديوانه، ٦٩٢/١.

(٢) البقرة: ١٨. وانظر: تفسير الطبري، ١٤٥/١-١٤٧.

(٣) ج: «مما».

(٤) البقرة: ٢٠. وانظر: تفسير الطبري، ١٥٩/١-١٦٠.

(٥) الروم: ٥٢.

(٦) يونس: ٣٣.

(٧) «قد» سقط من جميع النسخ عدا: م.

وَصَلَ إِلَيْهِ. وَإِنْ كَانَ عَلَى قَلْبٍ مَنْ هُوَ عَلَى الْإِيمَانِ قَادِرٌ، بَطَلَ مَذْهَبُهُمْ وَصَحَّ مَذْهَبُنَا، فِي أَنَّ الْكَافِرَ قَادِرٌ عَلَى الْإِيمَانِ مُسْتَطِيعٌ لَهُ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا^(١)، وَذَلِكَ مُبْطِلٌ لِمَذْهَبِهِمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ﴾^(٢)، ﴿وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا﴾^(٣)، قَالُوا: فَأَخْبَرَ أَنَّهُ حَالٌ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اسْتِمَاعِ الْقُرْآنِ، وَذَلِكَ مَنَعٌ مِنَ الْإِيمَانِ وَمِنْ اسْتِمَاعِ الْقُرْآنِ.

الْجَوَابُ^(٤): الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿أَنْ يَفْقَهُوهُ﴾^(٥)، وَلَمْ يَقُلْ: «لَنَلَّا^(٦) يَفْقَهُوهُ»، وَهَذَا عُذُولٌ عَنِ الظَّاهِرِ، وَمَتَى مَا جَرَوْا عَلَى الظَّاهِرِ وَعَدَلَ الْحَصْمُ عَنِ الظَّاهِرِ سَقَطَ تَعَلُّقُهُ. فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يُوجِبُ الْكِنُّ الْفِقْهَ؟^(٧) قِيلَ لَهُ: جَازَ^(٨) أَنَّهُ تَعَالَى عَنَّا بِهِ أَنَّا بَيَّنَّا الْآيَاتِ وَصَرَّفْنَاهَا حَتَّى صَارَ لكَثَرَتِهَا وَتَكَرُّرِهَا عَلَيْهِمْ وَتَصْرِيفِهَا كَالْغَطَاءِ عَلَى قُلُوبِهِمْ لِيَفْقَهُوهُ، وَصَارَ ذَلِكَ كَالْوَقْرِ فِي أَسْمَاعِهِمْ؛ لِاسْتِثْقَالِهِمْ ذَلِكَ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُ الْقَوْمِ بِظَاهِرِهَا. عَلَى أَنَّا بَيَّنَّا أَنَّ الْكِنَّ عَلَى الْقَلْبِ وَالْوَقْرَ فِي الْأُذُنِ غَيْرُ مَانِعَيْنِ مِنَ الْإِيمَانِ؛ لِأَنَّهُمَا مَوْضِعُ الْخِلَافِ، وَإِذَا بَيَّنَّا ذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِالْآيَةِ. وَإِنَّمَا قُلْنَا: إِنَّهُمَا غَيْرُ مَانِعَيْنِ مِنَ الْإِيمَانِ؛ لِأَنَّ الْكِنَّ^(٩) هُوَ الْغَطَاءُ عَلَى الْقَلْبِ، وَالْغِطَاءُ الْمُسْتَمْنَى

(١) أ، ب، ج، ل: «كفرا».

(٢) الأنعام: ٢٥. وانظر: تفسير الطبري، ١٦٩/٧-١٧١. والكشاف، ١٣/٢.

(٣) الإسراء: ٤٦.

(٤) انظر: متشابه القرآن، ص ٢٤٠.

(٥) الأنعام: ٢٥.

(٦) جميع النسخ عدا م: «لا».

(٧) الْكِنُّ الَّذِي أَخْبَرَ اللَّهُ أَنَّهُ جَعَلَهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، إِنَّمَا هُوَ «لأن لا يفقهوا». إِذْ إِنْ تَقْدِيرُ الْكَلَامِ فِي «أَنْ يَفْقَهُوهُ»، هُوَ:

«لأن لا يفقهوه». فَ«لا» مُقَدَّرَةٌ فِي الْكَلَامِ، كَنَحْوِ قَوْلِهِ: ﴿تَاللَّهِ تَفْتَنُوا تَذَكَّرُ يُونُسُ﴾ [يوسف: ٨٥]. وَقَوْلِهِ:

﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضِلُّوا﴾ [النساء: ١٧٦]، فَالتقدير فيهما: «لا تفتنوا»، وَأَنْ لَا تَضِلُّوا. فَالْكِنُّ إِنَّمَا جُعِلَ

عَلَى الْقَلْبِ لَنَلَّا يَفْقَهُوهُ، لَا لِيَفْقَهُوهُ. انظر تفسير الطبري ٣٠٧/١١.

(٨) م: «جائز».

(٩) أ: «الكفر».

الحَلَبَ وهو في البَطْنِ وهو له غِطاء، وكذلك الوقْر؛ لأنَّ الصَّمَمَ آكَدُ مِنَ الوقْرِ وقد يُؤْمَنُ الأصَمُّ. وإذا كان كذلك صَحَّ أَنَّهما غيرُ مانِعَيْنِ مِنَ الإِيْمَانِ.

وبعد، فإنَّه قدَّم قبل ذلك قَوْلَهُ تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ وَكَسَتْغَفِرُوا رَبَّهُمْ﴾ الآية^(١)، فَبَيَّنَ أَنَّهُ لَا مانِعَ هُنَاكَ، وَلَكِنَّ الوقْر - بِزَعْمِ الْقَوْمِ - أَمْنَعُ مانِعٍ. والذي يدلُّ^(٢) على أَنَّهما غيرُ مانِعَيْنِ، أَنَّهُ تعالى كَذَّبَ مَنْ ادَّعَى ذلك، فقال تعالى حاكياً عنهم: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ﴾ الآية^(٣)، وقال تعالى أيضاً: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾^(٤)، فلو كان جَعَلَ على قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً مانِعَةً، وفي آذَانِهِمْ وَقْراً مانِعاً مِنَ الاستماع، كيفَ يَجُوزُ أَنْ يَحْكُمَ عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُ لَا أَظْلَمَ مِنْهُمْ فِي إِعْرَاضِهِمْ مِمَّا^(٥) ذُكِّرُوا بِهِ مِنَ الْآيَاتِ؟ وهل هذا إِلَّا^(٦) الْحُكْمُ بِالظُّلْمِ لِمَنْعِهِ مِنَ التَّذْكِيرِ؟ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: لِمَ أَعْرَضْتَ؟ وكيفَ لَمْ تُؤْمِنَ؟

وبعد، فإنَّه يُؤَدِّي إلى مُناقَضَةِ الْآيَاتِ التي ذَكَرْنَاهَا نَحْوَ قَوْلِهِ تعالى: ﴿فَمَا هُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٧)، ونَحْوَ قَوْلِهِ تعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكِيرَةِ مُعْرِضِينَ﴾^(٨). وإذا كان كذلك سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ.

فَأَمَّا مَعْنَاهَا فَإِنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الْجَعْلَ يَكُونُ على وَجْهِه، أَحَدُهَا: الْحُكْمُ بِالشَّيْءِ وَوَصْفُهُ بِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

(١) الكهف: ٥٥.

(٢) جميع النسخ عدا م: «يُريد».

(٣) فصلت: ٥.

(٤) الكهف: ٥٧.

(٥) كذا في جميع النسخ. و«مما» أصلها «من ما» قبل أن تدغم. وحروف الجر تنوب عن بعضها على مذهب الكوفيين ومن وافقهم، و«من» هنا قامت مقام «عن». انظر الجني الداني، للمرادي، ص ٤٦.

(٦) «إلا» سقط من م.

(٧) الانشقاق: ٢٠.

(٨) المدثر: ٤٩.

جَعَلْتَنِي بَاخِلًا كَلَّا وَرَبِّ مِئِي إِنِّي لِأَسْمَحُ كَفًّا مِنْكَ فِي الْكُرْبِ^(١)
وقال آخر:

جَعَلْتَ لَهُمْ نَهَجَ الطَّرِيقِ فَأَصْبَحُوا عَلَى ثَبَيتٍ مِنْ أَمْرِهِمْ حَيْثُ يَمَّمُوا^(٢)
فَأَرَادَ الْوَصْفَ بِذَلِكَ وَالْحُكْمَ بِهِ، وَيُقَالُ: جَعَلَ الْقَاضِي فَلَانًا عَدْلًا، إِذَا
سَمَّاهُ بِذَلِكَ وَحَكَمَ عَلَيْهِ. فَاللَّهُ تَعَالَى لَمَّا وَصَفَهُمْ بِتَرْكِ الْإِسْتِمَاعِ وَأَنَّ ذَلِكَ
يُثْقَلُ عَلَيْهِمْ، أَخْبَرَ عَنْ ذَلِكَ بِلَفْظِ الْجَعْلِ.

وَوَجْهُ آخَرُ: وَهُوَ أَنََّّهُمْ لَمَّا اعْتَادُوا الْكُفْرَ اعْتِيَادًا صَارَ ذَلِكَ كَالْكِنِّ فِي
قُلُوبِهِمْ وَالْوَقْرِ فِي آذَانِهِمْ، فَوَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى بِأَنَّ عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً وَفِي آذَانِهِمْ
وَقْرًا، إِنَّمَا أَضَافَ إِلَى نَفْسِهِ مِنْ حَيْثُ كَانَ حَادِثًا^(٣) عِنْدَ دُعَائِهِ إِيَّاهُمْ، عَلَى مَا
بَيَّنَّاهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ.

وَوَجْهُ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّهُ جَازَ أَنَّهُ تَعَالَى أَرَادَ بِهِ الْإِسْتِفْهَامَ فَحَذَفَ حَرْفَ
الْإِسْتِفْهَامِ، وَذَلِكَ جَائِزٌ فِي اللَّغَةِ، كَقَوْلِ عَمَرَ^(٤) بَنِ أَبِي رَبِيعَةَ الْمَخْزُومِيِّ:

ثُمَّ قَالُوا تُحِبُّهَا قُلْتُ حَضْرًا عَدَدَ النُّجْمِ^(٥) وَالْحَصَى وَالتُّرَابِ^(٦)
عَنِّي بِهِ قَوْلُهُ^(٧): «أَتُحِبُّهَا؟» فَقُلْتُ^(٨): فَحَذَفَ الْأَلْفَ^(٩). وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّ
الْمُرَادَ بِهِ التَّنْفِي وَالْتَّبْعِيْدُ لَا الْإِيجَابُ - مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي أَخْبَرَ فِيهَا أَنَّهُ
لَا مَانِعَ لَهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ، وَتَكْذِيبُهُ مَنِ ادَّعَى الْكِنْنَ عَلَى قَلْبِهِ.

(١) البيت من البسيط، ولم نجد من ذكره في ما بين أيدينا من مصادر.

(٢) البيت من الطويل، لم نجد من نسبه. انظر: الكفوي: الكليات، ٣٤٨/١. ونسبه ياقوت الحموي في معجم الأدباء
للعريض العنسي، (ص ٣١٣)، وروايته: «جعلنا لهم...»، وسبق برواية أخرى.

(٣) أ، ب، ج، ل، ي: «حاديا».

(٤) جميع النسخ: «عمرو» بواو بعد الراء، وهو خطأ.

(٥) ج: «الرحل».

(٦) البيت من الخفيف، وهو لعمر بن أبي ربيعة، انظر ديوانه، ج ١/ص ٦٧، وجاء فيه: «ثُمَّ قَالُوا تُحِبُّهَا قُلْتُ بَهْرًا».

(٧) جميع النسخ عدا م: «قالوا».

(٨) «فقلت» سقط من: ي.

(٩) يقصد همزة الاستفهام.

وبعد، فقد بَيَّنَّا أَنَّ الحُضْمَ لا بُدَّ لَهُ مِنَ العُدُولِ عَنِ الظَّاهِرِ، وإذا وَجَبَ ذلك وَجِبَ أَنْ يُصَرَّفَ إِلَى مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ، وقد^(١) دَلَّلْنَا عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُفسَّرَ عَلَى مَعْنَى^(٢) المَنعِ لَهُ وَمَا يُوجِبُ المَنعَ، ولذلك عَدَلْنَا عَنْ لَفْظِ الحَبْرِ إِلَى لَفْظِ الاستفهامِ المتضمنِ للنفي والتَّبعيدِ.

ووجهُ آخر: وهو ما ذَكَرْنَا مِنْ أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ جَعَلَ الْقُرْآنَ أَكْثَنَ وَغِطَاءً عَلَى قُلُوبِهِمْ مِنْ كَثْرَةِ تَكْرِيرِهِ عَلَيْهِمْ؛ كَيْ يَفْهَمُوهُ وَيَفْقَهُوهُ. ودَلَّلْنَا عَلَى ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الجَوَابِ. والذي يُصَحِّحُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾^(٣)، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ﴾، فلو كَانَ المُرَادُ بِهِ: لِئَلَّا يَفْقَهُوهُ، كَانَ ذَلِكَ مُوجِبًا لِعُذْرِهِ فِي الإِعْرَاضِ عَمَّا ذُكِّرَ^(٤) بِهِ مِنَ الْآيَاتِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا صُمُّ وَبُكْمٌ فِي الظُّلُمَاتِ مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلَّهُ وَمَنْ يَشَأْ يُجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٥) ^(٦)، قَالُوا: فَأَخْبَرَ بِصَمِّ الْكُفَّارِ وَكَوْنِهِمْ بُكْمًا، وَبَيَّنَّ أَنَّ ذَلِكَ فِعْلُهُ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلَّهُ﴾ الْآيَةُ.

الجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَصَفَهُمْ أَنَّهُمْ: ﴿صُمُّ وَبُكْمٌ﴾، فَلَيْسَ يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونُوا^(٧) كَذَلِكَ بِالْحَقِيقَةِ أَوْ كَانُوا عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، فَلَوْ كَانُوا كَذَلِكَ لَمْ يَكُونُوا مَلُومِينَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْأَصَمَّ لَا يُلَامُ عَلَى صَمِّهِ، وَكَذَلِكَ الْأَبْكَمُ لَا خِلَافَ فِي ذَلِكَ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِالظَّاهِرِ؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ لَا يُوجِبُ أَكْثَرَ مِنْ كَوْنِهِمْ، عَلَى مَا وَصَفَهُمْ بِهِ، وَلَا خِلَافَ أَنَّ مَنْ كَانَ

(١) «وقد» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٢) ي: «مضي».

(٣) الكهف: ٥٧.

(٤) م: «على ذكره».

(٥) الأنعام: ٣٩. وانظر: تفسير الطبري ٩/٢٣٧، ٢٣٨.

(٦) م: «يضلله الآية».

(٧) م: «أن يكون».

كذلك لا يُلام عليه. على أَنَّ الصَّمَّ والْحَرَسَ غَيْرُ^(١) مانِعِينَ مِنَ الْإِيمَانِ، وإذا كَانَا غَيْرَ مانِعِينَ مِنَ الْإِيمَانِ فَكَذَلِكَ كَوْنُهُمْ فِي الظُّلْمَةِ غَيْرُ مانِعٍ مِنَ الْإِيمَانِ، سَقَطَ^(٢) تَعَلُّقُهُمْ بِالظَّاهِرِ، وإذا كَانُوا عَلَى غَيْرِ مَا وَصَفَهُمْ بِهِ، صَحَّ أَنَّهُ تَعَالَى وَصَفُهُمْ بِذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ التَّشْبِيهِ لَهُمْ دُونَ التَّحْقِيقِ، وَفِي ذَلِكَ سُقُوطُ تَعَلُّقِهِمْ.

وَأَمَّا مَعْنَاهَا فَهُوَ أَنَّا بَيَّنَّا أَنَّ الْمُرَادَ التَّشْبِيهَ، وَالْخَصْمُ يَقُولُ: إِنَّهُ تَعَالَى شَبَّهَهُمْ بِالصَّمِّ الْبُكْمِ مِنْ حَيْثُ مَنَعَهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ، وَوَصَفَهُمْ بِكَوْنِهِمْ فِي الظُّلْمَةِ إِلَى الْكُفْرِ، وَنَحْنُ نَقُولُ: شَبَّهَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ حَيْثُ أَعْرَضُوا عَنِ التَّدَبُّرِ لآيَاتِهِ وَالتَّنْظَرِ فِي دَلَالَتِهِ، فَوَصَفَهُمْ بِذَلِكَ مُبَالَغَةً فِي وَصْفِهِمْ بِالْإِعْرَاضِ، كَمَا بَيَّنَّا مِنْ عَادَتِهِمْ فِي وَصْفِ الْمُعْرِضِ عَنْ أَيِّ شَيْءٍ تَارَةً بِالْأَصَمِّ الْأَبْكَمِ، وَتَارَةً بِالْمَيْتِ، عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ أَوْ تَهْدِي الْأَعْمَى﴾^(٣)، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنٍ فِي الْقُبُورِ﴾^(٤)، وَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

لَقَدْ أَسْمَعْتَ لَوْ نَادَيْتَ حَيًّا وَلَكِنْ لَا حَيَاةَ لِمَنْ تُنَادِي^(٥)

فَأَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُبَالَغَةَ فِي وَصْفِهِمْ بِأَنَّهُمْ أَعْرَضُوا عَنْهُ إِعْرَاضَ الْأَصَمِّ الَّذِي لَا يَسْمَعُهُ، وَالْمَيْتِ الَّذِي يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ سَمَاعُهُ. وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يُرِدْ تَشْبِيهَهُمْ بِالصَّمِّ الْبُكْمِ مِنْ حَيْثُ مَنَعَهُمْ عَنِ الْقَبُولِ، أَنَّهُ لَوْ أَرَادَ ذَلِكَ لَوَجِبَ سُقُوطُ اللَّائِمَةِ عَلَيْهِمْ، بَلْ زَوَالَ التَّكْلِيفِ عَنْهُمْ فِي ذَلِكَ الْبَابِ أَصْلًا؛ لِأَنَّهُ لَا خِلَافَ فِي زَوَالِ التَّكْلِيفِ عَنِ الْأَصَمِّ فِي السَّمَاعِ، وَعَنِ الْأَبْكَمِ فِي النُّطْقِ، وَعَنِ الْأَعْمَى فِي التَّنْظَرِ، فَلَوْ كَانَ مَنَعُهُمْ مَا يَسْتَحِيلُ مَعَهُ السَّمَاعُ وَالنُّطْقُ وَالتَّنْظَرُ لَوَجِبَ أَنْ يَزُولَ التَّكْلِيفُ عَنْهُمْ فِي ذَلِكَ، وَأَنْ يَسْقُطَ عَنْهُمْ الْعِقَابُ عَلَى تَرْكِ سُقُوطِ^(٦)

(١) «غير» سقط من: ب.

(٢) كذا في جميع النسخ، وسقوط الفاء في جواب الشرط جائز.

(٣) الزخرف: ٤٠.

(٤) فاطر: ٢٢.

(٥) البيت من الوافر، لبشار بن برد، وقد سبق تخريجه.

(٦) ي، م: «سقوطه».

ذلك عند فقد هذه الحواس؛ لأنه كما يستحيل عند فقد هذه الحواس وجود النظر والسماع والنطق، وكذلك يستحيل^(١) عند منع الله إياهم عن ذلك وجود شيء منه، فلما فسد ذلك صحَّ أنه أراد بذلك تشبيههم به من حيث أعرضوا عنه وبألغوا في الإعراض، ولذلك ذمهم على ترك ما أمروا به.

ووجه آخر: وهو أنه لم يذكر الوقت الذي هم فيه بهذه الصفة، ولا يصح ادعاء القوم عموم الأحوال فيه؛ لأن الظاهر لا يقتضيه، ولأنه علَّقه بأمر، فقال: ﴿فِي الظُّلُمَاتِ﴾^(٢)، ولا نعلم^(٣) ظاهر المراد به، فيجوز أن يكون ذلك إخباراً عن حالهم في الآخرة؛ لأنه تعالى ذكر عقيب ذلك حديث الحشر وقد أخبر الله تعالى عن أحوالهم في الآخرة فقال تعالى: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾ الآية^(٤)، وقال تعالى أيضاً: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى﴾^(٥)، وقال - أيضاً - تعالى: ﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ﴾^(٦)، فأخبر أنهم في الظلمات^(٧)، وقال تعالى - أيضاً - في قصة المنافقين: ﴿أَنظُرُونَا نَقْتِسِسْ مِنْ نُورِكُمْ﴾ الآية^(٨)، ثم قال تعالى: ﴿مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلَّهُ﴾، عني به: في ذلك اليوم عن طريق الجنة^(٩). ﴿وَمَنْ يَشَأِ يُجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(١٠): يسلك به إلى الجنة. وهذا جري على الظاهر من غير عدول، فهو أولى الوجوه بشهادة هذه الآيات بذلك.

(١) جميع النسخ عدا م: «ليستحيل».

(٢) الأنعام: ٣٩.

(٣) ب: «بعلم».

(٤) الإسراء: ٩٧.

(٥) طه: ١٢٤.

(٦) يس: ٦٥.

(٧) «وقال أيضاً تعالى: ﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ﴾ فأخبر أنهم في الظلمات» سقط من جميع

النسخ عدا: ج، م.

(٨) الحديد: ١٣.

(٩) «عني به في ذلك اليوم عن طريق الجنة» سقط من: م.

(١٠) الأنعام: ٣٩. وانظر: تفسير الطبري، ٧/١٨٩-١٩٠.

فَأَمَّا دَلَالَتُهَا عَلَى فسادِ مَذْهَبِهِمْ فَإِنَّهُ أَخْبَرَ تَعَالَى بِذَلِكَ عَمَّنْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ، فَأَضَافَ الْفِعْلَ فِي ذَلِكَ إِلَيْهِمْ، وَكَذَلِكَ وَصَفَهُمْ بِكُؤُنِهِمْ فِي الظُّلُمَاتِ فَصَحَّ بِذَلِكَ أَنََّّهُمُ الْمَكْذِبُونَ بِآيَاتِهِ، وَالْفَاعِلُونَ لِذَلِكَ دُونَ مَنْ سِوَاهُمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾^(١)، قَالُوا: فَأَخْبَرَ أَنَّهُ يُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ عُقُوبَةً عَلَى تَرْكِهِمُ الْإِيمَانَ بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ.

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِيهِ مِنْ وُجُوهِ^(٢):

أَحَدُهَا: أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ يُفَعَّلُ بِهِمْ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ تَوْقِيتٌ. وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ تَعَالَى أَخْبَرَ أَنَّهُ يَفَعَّلُ ذَلِكَ بِهِمْ مِنْ حَيْثُ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ عَلَى جِهَةٍ^(٣) الْعُقُوبَةِ إِلَّا فِي الْآخِرَةِ فَهُوَ تَعَالَى يَفَعَّلُ بِهِمْ فِي النَّارِ حَالًا بَعْدَ حَالٍ، وَهَذَا جَرِيُّ عَلَى الظَّاهِرِ.

وِثَانِيهَا: أَنَّهُ لَمْ يُرَدْ^(٤) بِهِ ثَقَلُبُ أَفْئِدَتِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ فِي الْحَالِ إِذَا كَانَتْ أَبْصَارُهُمْ فِي الْهَيْئَةِ وَالصُّورَةِ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُمْ بِالْآيَةِ.

وِثَالِثُهَا: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُعَاقِبَ عَلَى الشَّيْءِ بِهِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُعَاقِبَ عَلَى الْكُفْرِ بِكُفْرٍ آخَرَ؛ لِأَنَّ مِنْ شَرْطِهِ أَنْ يَكُونَ مُؤْلِمًا وَأَنْ يَكُونَ زَاجِرًا، فَكَيْفَ يَكُونُ الْكُفْرُ زَاجِرًا عَنِ الْكُفْرِ؟ وَكَيْفَ يُوْلِمُ؟!

وِرَابِعُهَا: أَنَّهُ^(٥) لَا يَصِحُّ مِنْهُمْ التَّعَلُّقُ بِهِ إِذَا أَرَادُوا أَنَّهُ^(٦) تَعَالَى مَنَعَهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا قَبْلَ ذَلِكَ وَلَا بَعْدَهُ قَادِرِينَ عَلَى الْإِيمَانِ عَلَى أَصْلِهِمْ،

(١) الْإِنْعَامُ: ١١٠.

(٢) انْظُرْ هَذِهِ الْوُجُوهُ فِي: مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، ص ٢٥٨. وَرَاجِعْ: تَفْسِيرَ الطَّبْرِيِّ، ٣١٤/٧-٣١٥.

(٣) أ، ب، ل، ي: «وَجْهٌ».

(٤) جَمِيعُ النُّسخِ عَدَا: م «أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَرُدَّ».

(٥) م: «أَنَّهُمْ».

(٦) أ: «بِهِ».

وَأَمَّا مَعْنَاهَا فَهُوَ إِخْبَارٌ عَنْ عِقَابِهِمْ^(١) فِي الْآخِرَةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ﴾^(٢)، وكما قال تَعَالَى: ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا﴾^(٣).

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾^(٤)، لَا تَعَلُّقٌ فِيهِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ كَقَوْلِهِ: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى﴾^(٥). عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ أَنَّهُ يُقَلَّبُ أَفْتَدَتْهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ عَنْ شَيْءٍ، بَلْ أَطْلُقَ ذَلِكَ إِطْلَاقًا وَلَمْ يُعَلِّقْهُ بِشَيْءٍ. وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾^(٦)، فَإِنَّ هَذَا فِي دَارِ التَّكْلِيفِ. وَنَظِيرُ هَذَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَشِيعَةٌ ﴿١﴾ غَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ﴿٢﴾ تَصَلَّى نَارًا حَامِيَةً﴾^(٧)، فَ﴿خَشِيعَةٌ﴾ وَصُفُّ لَهُمْ عَنْ حَالِهِمْ فِي الْآخِرَةِ، وَ﴿غَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ﴾ إِخْبَارٌ عَنْ حَالِهِمْ فِي الدُّنْيَا، ﴿تَصَلَّى نَارًا حَامِيَةً﴾ إِخْبَارٌ بِهِ عَنْ حَالِهِمْ فِي الْآخِرَةِ.

فَأَمَّا دَلَالَتُهَا عَلَى فِسَادِ مَذْهَبِهِمْ فَهُوَ أَنَّهُ تَعَالَى بَيَّنَّ أَنَّهُ يَفْعَلُ بِهِمْ مِنْ حَيْثُ لَمْ يُؤْمِنُوا أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَقَدْ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِهِمْ عَلَى تَرْكِهِمُ الْإِيمَانَ، فَلَوْ كَانَ تَرْكُ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْهُمْ، لَمَا جَازَ أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ، وَلَمَا جَازَ أَنْ يَتَوَعَّدَهُمْ عَلَى ذَلِكَ بِعِقَابٍ الْأَبَدِ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ كَذِبًا وَظُلْمًا، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ. وَذَلِكَ يُبْطِلُ مَذْهَبَهُمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾^(٨)، قَالُوا: فَأَخْبَرَ أَنَّهُ يُصَرِّفُ الْمَذْكُورِينَ عَنْ آيَاتِهِ، وَصَرَّفَهُ عَنْ الْآيَاتِ صَرَّفَهُ عَنْ قَبُولِهَا^(٩) وَالْإِيمَانِ بِهَا.

(١) ج: «عاقبتهم».

(٢) الأحزاب: ٦٦.

(٣) النساء: ٤٧.

(٤) الأنعام: ١١٠. وانظر: تفسير الطبري، ٣١٤/٧-٣١٥.

(٥) الدخان: ٥٦.

(٦) الأنعام: ١١٠.

(٧) الغاشية: ٤-٤.

(٨) الأعراف: ١٤٦.

(٩) ج: «فعلها».

الجواب^(١): الظاهر لا تعلق لهم فيه؛ لأنه إنما ذكر صرفهم عن الآيات، وليس للإيمان فيها ذكر، والآيات قد تكون يُعَبَّرُ بها عن الأدلة، وقد تكون الآيات الكتاب، وقد تكون الأمور الماضية للعادة في الأغلب، وأصل الآية العلامة فلا يصح التعلق بالظاهر إلا أن يقولوا إنه يصرف المكلف^(٢) عن الأدلة، وذلك يوجب الخروج عن الإجماع؛ لأنه لا يجوز لأحد التكليف مع عدم الأدلة. على أن الصرف إنما يطلق على من كان على شيء فأزيل عنه، أو عزم على فعله فمُنِعَ منه، أو قصد إلى مكروه يُحِلُّه بغيره فدفع عنه، فأما من لم يكن عليه قَطُّ ولم يعزم على ذلك ولا قدر على فعله فكيف يجوز أن يقال: صرفه عنه؟ على أنه أخبر أنه يصرف المتكبر^(٣) لا المؤمن، والمتكبر^(٤) غير مؤمن ولا عازم على الإيمان، فكيف يصرف عن الإيمان؟

وبعد، فإنه ذكرها^(٥) على وجه العقوبة، وقد بينّا أن العقوبة بمثل فعل^(٦) المعاقب عليه لا يصلح. على أنه لم يذكر - تعالى - أي وجه يصرفهم أخبراً أو نهياً أو على وجه آخر، فإن جميع ذلك يكون صرفاً، وهو موضع الخلاف، فسقط تعلقهم بالظاهر. وأما معناها فليس يخلو الصرف المذكور في الآية من أن يكون عني به صرفهم عن فهمها ومعرفةً، أو صرفهم عن الإيمان، أو صرفهم عن إبطالها، فكل ذلك يَحْتَمِلُ. ولا يجوز أن يعني به الصرف عن فهمها أو معرفتها من حيث لا يصح التكليف إلا مع البيان وإقامة الأدلة، ولا يجوز أن يكون عني به الصرف عن الإيمان؛ لأن ذلك يوجب سقوط اللائمة عنهم وزوال الذم والوعيد، ولأنه يؤدي إلى إبطال كثير من الآيات نحو قوله تعالى:

(١) انظر متشابه القرآن، ص ٢٩٩-٣٠٠. وتفسير الطبري، ٩/٥٩-٦١.

(٢) ج: «التكليف».

(٣) ج: «المنكر».

(٤) ج: «المنكر».

(٥) أ، ب، ل، م، ي: «ذكر».

(٦) جميع النسخ عدا م: «فعال».

﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ﴾^(٢)، فكيف يقول وقد صرّفهم وحال بينهم وبين الإيمان، على زعمهم؟ ولأنه أوجب هذا الصّرف للمتكبر على سبيل العقوبة والجزاء، وقد بينّا أنه لا يجوز أن يعاقب على المعصية بمعصية أخرى، وإذا أبطل^(٣) الوجهان صحّ أن المراد به صرّفهم عن إبطال آياته والقذح والظعن، فقد كانوا مستفرغين وسعهم في إبطال حجّته^(٤) وإطفاء نوره، والله متم نوره ولو كره الكافرون.

فأما دلالتها على فساد قولهم فهو أنه تعالى أخبر أنه يصرف عن آياته المتكبر في الأرض بغير الحق، فلو كان ذلك منه دونهم على أصلهم لكانت اللائمة والمذمة ساقطة عنهم^(٥)، ولما استحقوا الوعيد على ذلك، ولأنّا بينّا أنه تعالى أراد بذلك صرّفهم عن إبطائها ومنعهم من القذح فيها، فلولا أنه قصد إلى ذلك فعلهم دون غيرهم لما صحّ ذلك؛ لأنه - على أصلهم - الفاعل لذلك هو تعالى ودونهم، وفي ذلك بطلان مذهبيهم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾^(٦) قالوا: فقد أخبر أنه يحول بينهم وبين قلوبهم التي بها يؤمنون، وذلك تصريح بأنه يمنع المكلف ممّا به يتمكن من الإيمان.

الجواب^(٧): الظاهر لا تعلق لهم فيه؛ لأنه تعالى أوعدهم بالحيلولة بينهم وبين قلوبهم، والوعيد لا يقع بما ذكره. على أن الظاهر يقتضي أن يفرق بين

(١) الانشقاق: ٢٠.

(٢) المدثر: ٤٩.

(٣) ب: «بطل».

(٤) ج: «حجّتهم».

(٥) ج: «عنهما».

(٦) الأنفال: ٢٤. وانظر: تفسير الزمخشري، ٢/٢٠٤. وانظر: التعليق في هامشها.

(٧) انظر متشابه القرآن، ص ٣٢١-٣٢٢.

المرء وقلبه حتى لا يتصل أحدهما بالآخر؛ لأنَّ هذه^(١) حقيقة الحيلولة، وليس للإيمان، ولا لما ذكروه في الآية ذكرٌ، ونحن نبين حقيقة الحيلولة في تفسير الآية من غير أن يكون المراد به ما ذكروه، فيسقط بذلك تعلُّقهم^(٢).

فأما معناه فيحتل وجهين:

أحدهما: أن يكون قوله تعالى: ﴿تَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾^(٣) عبارة عن الموت؛ لأنَّ الحيلولة بينهما تُوجب الموت، فأخبر عن الموت بما يُؤدِّي إليه فصاحةً، وقد قلنا^(٤): إنَّ ذلك أعلى طبقة^(٥) الفصاحة، أغني أن يُخبر عن الشيء بما يتعلَّق به أو بسبب من أسبابه، نحو قول طرفة:

قَلَوْلَا ثَلَاثُ هُنَّ مِنْ عَيْشَةِ الْفَتَى وَجَدَّكَ لَمْ أَحْفِلْ مَتَى قَامَ عُودِي^(٦)

عنى به: لم أحفل متى ميتٌ، فأخبر عن الموت بما يكون عند الموت من قيام^(٧) العواد، فالله تعالى حثهم على التوبة والإيمان قبل أن يميتهم، وهذا نحو قوله: ﴿وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوُهُ﴾^(٨)، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾^(٩)، وكذلك قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا﴾ الآية^(١٠)، تخويفاً لعباده من التسويف في الإنابة وحثاً

(١) ب، ي، م: «هذا هو».

(٢) م: «تعلقهم بذلك».

(٣) الأنفال: ٢٤. وانظر: متشابه القرآن، ص ٣٢١-٣٢٢.

(٤) ج: «بيننا».

(٥) كذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: «طبقات».

(٦) البيت من بحر الطويل، وهو لطرفة بن العبد، انظر ديوانه، ص ٦/١.

(٧) ج: «تمام».

(٨) البقرة: ٢٢٣.

(٩) المنافقون: ١٠.

(١٠) النساء: ٤٧.

على الرجوع إلى الإيمان، وتحذيرًا لهم مما يقع من الموانع بالموت، وما يجري مجراه مما يزول معه التكليف، ويغلق^(١) باب التوبة.

والوجه الآخر: أن يكون القلب عبارة عن العقل كما قال الله تعالى: ﴿لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾^(٢) أي: عقل، فأوعدهم تعالى ببعض ما يُزيل عقولهم فيرتفع التكليف وتتعدّر الإنابة والرجوع، وهذا ظاهر لا يمكن دفعه. والذي يدل على أن المراد به الموت أو ما يجري مجراه، أنه لفظ عام؛ لأنّ قوله تعالى: ﴿بَيْنَ أَلْمَرَّةِ وَقَلْبِهِ﴾^(٣) ليس يُريد واحدًا مخصوصًا، وإنما يُريد الجنس، و[الألف و] اللام في قوله تعالى: ﴿أَلْمَرَّةِ﴾ ليس بمعهود وإنما هو للجنس، وإذا كان للجنس^(٤) عمّ جميع من يقع عليه هذا الاسم^(٥)، وليس يعمّهم شيء^(٦) إلا الموت. فأما دلالتها على فساد مذهبهم فهو أنه تعالى حثّهم على الاستجابة للرّسول ودعائه^(٧)، وتوعدهم وحذرهم ترك ذلك بالحيلولة بينهم وبين قلوبهم، فلو كانوا غير قادرين على ما بعثهم عليه ودعاهم إليه، لم يكن لتحذيرهم من قوت الأمر بما يُحيل بهم من الموت معني، وإذا كان الله تعالى - على مذهبهم^(٨) - هو الفاعل والخالق لجميع أفعالهم، لم يكن لهذا الوعيد والتهديد والبعث والترغيب والترهيب معني، وكفى بالمذهب فسادًا أداؤه إلى إبطال جميع^(٩) حُجج الله تعالى، ووعدِهِ ووَعِيدِهِ، وترغيبِهِ، وبعثِهِ، وإنذارِهِ^(١٠).

(١) ويغلق «مهملة النقط في جميع النسخ.

(٢) ق: ٣٧.

(٣) الأنفال: ٢٤.

(٤) للجنس «سقط من: ج.

(٥) ج: «الأمر».

(٦) «شيء» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٧) أ، ب، ي: «دعاؤه».

(٨) «على مذهبهم» سقط من: أ، ب.

(٩) «جميع» سقط من: أ، ب.

(١٠) «وإنذاره» سقط من: ج.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَطَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(١)، قالوا: فأخبر أنه تعالى طبع على قلوبهم، فالطبع لا بد أن يكون مانعاً.

الجواب^(٢): لا تعلق لهم في الظاهر؛ لأن الطبع والختم واحد، وقد بينّا أن الختم غير مانع من الإيمان، وإذا كان كذلك سقط تعلقهم به، وقد بينّا تفسير الآية في قوله تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾^(٣) بما فيه كفاية.

على أنّا^(٤) بينّا أن المنع إنما يقال في من يكون قادراً على الشيء، عازماً على فعله، فيحال بينه وبين ما يريد فعله، فأما من ليس بقادر عليه ولا عازم على فعله فليس يصح على استعمال المنع، أو ما يقتضي المنع فيه، والكفار - على مذهبهم - غير قادرين على الإيمان ولا عازمين على فعله فكيف يُمنعون منه؟ ولو جاز ذلك لجاز أن يُمنع الإنسان من الطيران أو^(٥) ما يجري مجرى ذلك مما لا يقدر عليه، وذلك يبين فساد مذهبهم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا أَطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ الآية^(٦)، قالوا: وقد وقعت الإجابة إلى ما سألا بقوله تعالى: ﴿قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا﴾^(٧)، وقد سألا الله تعالى^(٨) أن يطمس على أموالهم، ويشدد على قلوبهم كي لا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم.

الجواب^(٩): الظاهر لا تعلق فيه من وجوه: أحدها: أن عند القوم الإجابة

(١) التوبة: ٩٣.

(٢) انظر: متشابه القرآن، ص ٣٤٣.

(٣) البقرة: ٧.

(٤) م: «أنّه».

(٥) م: «أو».

(٦) يونس: ٨٨.

(٧) يونس: ٨٩.

(٨) ج، م: «وقد سألاه تعالى».

(٩) راجع ذلك في: متشابه القرآن، ص ٣٦٦-٣٦٧.

إلى ما سأل لا تُوجبُ نفْيُ الإيمانِ، غيرَ مهمومٍ^(١) منهم، وإن لم يفعلْ ما سألُه، وذلك لأنَّ عند القومِ إنَّما يُؤْمِنُونَ إذا خَلَقَ فيهِمُ الإيمانَ أو القُدْرَةَ^(٢) المُوجِبَةَ للإيمانِ، أو أَرَادَ ذلك منهم أو قَضَاهُ عليهم، على اختلافهم في ذلك، فنَسَبُوا فَعَلَ ما^(٣) سألَا وجودَهُ وعدَمَهُ على زَعْمِهِم، وذلك لأنَّ عند القومِ إنَّما يَنْتَفِي إيمانُهُم عند بعضهم مِن حيثُ لم يَخْلُقْ ذلك فيهِم. وعند بعضهم: من حيثُ لم يَخْلُقْ فيهِم القُدْرَةُ المُوجِبَةُ للإيمانِ. وعند آخرين: من حيثُ لم يُرِدْ ذلك مِنْهُمْ ولم يَقْضِهِ عليهم. وإذا كان كذلك صَحَّ وتَعَدَّرَ أَنَّهُ ليسَ لما سألَا تَعَلَّقُ بنَفْيِ الإيمانِ، وإذا^(٤) لم يَكُنْ متعلِّقًا به لم يَكُنْ قولُهُ تعالى: ﴿فَلَا يُؤْمِنُوا﴾ جوابًا لما سألَا، وإنَّما هو جوابٌ لقولِهِ: ﴿لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا﴾، وسَنُبَيِّنُ في تَفْسِيرِ الآيَةِ ذلك، فسَقَطَ تَعَلُّقُهُم بظَاهِرِ الآيَةِ.

والدليلُ على أَنَّ ما ذَكَرُوهُ^(٥) لا يُوجبُ نفْيُ الإيمانِ؛ لأنَّ مع ذلك يَصِحُّ مِنْهُمْ الإيمانُ، كذلك^(٦) يَجِبُ^(٧) أن يَصِحَّ مِنْهُمْ الإيمانُ مع الشَّدِّ على القلبِ. فأَمَّا مَعْنَاهَا فهو يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ:

أحدهما: أن يَكُونَ أُغْنَى وَأَشَدَّ^(٨) على قُلُوبِهِم، أي كُنْ شَدِيدًا عَلَيْهِم، فالشَّدَّةُ راجِعَةٌ إلى المسؤولِ عنه دون المسؤولِ فيه؛ لأنَّه تعالى لم يَقُلْ حِكَايَةً عنه: اشْدُدْ بِهِم، واشْدُدْ على قُلُوبِهِم، وهذا شَبِيهُ قولِهِ تعالى: ﴿أَشِدَّاءَ عَلَى الْكُفَّارِ﴾^(٩). فَمَعْنَى السَّوَالِ أن يَكُونَ اللَّهُ تعالى عَلَيْهِم شَدِيدًا، وذلك أن موسى

(١) م: «مهموم».

(٢) أ، ب، ل، ي: «والقدرة».

(٣) م: زيادة: «فعل».

(٤) أ: «ولمَّا».

(٥) م: «ذكره».

(٦) أي: وكذلك، ويجوز حذف العاطف.

(٧) «يجب» سقط من: أ، ب.

(٨) م: «عنى به واشدد».

(٩) الفتح: ٤٩.

الْعَلَمَةُ لَمَّا نَفَى أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى آتَاهُمْ مَا آتَاهُمْ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالزَّيْنَةِ لِيُضِلُّوا
عَنْ سَبِيلِهِ، فَعَنَى بِهِ: أَنَّكَ آتَيْتَهُمْ ذَلِكَ لِكِي يُؤْمِنُوا بِكَ وَيَشْكُرُواكَ عَلَيْهِ فَضَلُّوا
عَنْ سَبِيلِكَ وَأَضَلُّوا غَيْرَهُمْ، فَسَأَلُهُ عِنْدَ ذَلِكَ أَنْ يَطْمِسَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ. وَالطَّمْسُ:
هُوَ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ مَظْمُوسَةً مَدْرُوسَةً وَيَصِيرَ شَدِيدًا عَلَيْهِمْ بِالْعَذَابِ وَالْمُؤَاخَذَةِ.

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: هُوَ أَنَّ لَفْظَ الشَّدِّ يَخْتَلِفُ بِحَسَبِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنْ حُرُوفِ
الْصِفَاتِ، وَأَمَّا كَيْفَ يَقَالُ: «شَدَّ كَذَا»، وَ«يَشُدُّ»^(١) عَلَيْهِ كَذَا، لَذَا جَعَلَهُ مُشَدُّودًا
بِحَبْلِ أَوْ مَا^(٢) يَجْرِي تَحْرَاةً، وَ«شَدَّدَهُ» إِذَا جَعَلَهُ شَدِيدًا، وَ«شَدَّ عَلَى فُلَانٍ» مُطْلَقًا،
إِذَا حَمَلَ عَلَيْهِ، قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مُرْدَاسٍ:

أَشَدُّ عَلَى الْكُتَيْبَةِ لَا أَبَالِي أَفِيهَا كَانَ حَتْفِي أَمْ سِوَاهَا^(٣)

وَيَقَالُ: شَدُّوا عَلَيْهِمْ شَدَّةً وَاحِدَةً، إِذَا حَمَلُوا عَلَيْهِمْ، فَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ عَنَى بِهِ:
أَحْمَلَ عَلَيْهِمْ، وَكَانَ الْمَعْنَى: أَيُّ: أَهْلَكُهُمْ مَا يَحْمِلُ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ الْقَلْبَ؛
لَأَنَّهُ مُعْظَمُ الْإِنْسَانِ، وَمَا نَالَهُ نَالَ الْكُلِّ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ بِهِ^(٤).

وَأَمَّا دَلَالَتُهَا عَلَى فُسَادِ مَذْهَبِهِمْ فَهُوَ أَنَّهُ تَعَالَى أَضَافَ مَا كَانَ عِقُوبَةً أَوْ
جَرَى تَجَرَّى الْعِقُوبَةِ مِنَ الطَّمْسِ عَلَى الْأَمْوَالِ وَالشَّدِّ عَلَى الْقُلُوبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى،
وَأَضَافَ تَرَكَ الْإِيمَانَ إِلَيْهِمْ، وَمَيَّزَ بَيْنَ الْفَعْلَيْنِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ تَرَكَ الْإِيمَانَ
مِنْ فِعْلِهِمْ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ لَمَا كَانَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا يُؤْمِنُوا﴾^(٥)
مَعْنَى، بَلْ وَجَبَ أَنْ يَقُولَ: فَلَا تَفْعَلْ أَنْتَ إِيْمَانَهُمْ، وَلَا^(٦) تَخْلُقْ مَا يُوجِبُهُ مِنَ
الْقُدْرَةِ ﴿حَتَّى يَرَوْا آلْعَذَابِ الْآلِيمِ﴾. وَإِنْ^(٧) كَانَ إِيْمَانُهُمْ مُوقُوفًا عَلَى خَلْقِ اللَّهِ

(١) ب: «وشد».

(٢) أ، ب، ل، ي: «ما». م: «وما».

(٣) البيت من الوافر، وهو للعباس بن مرداس. انظر: العسكري: ديوان المعاني، ١/ ١١٠، ١١٤.

(٤) «به» سقط من: أ، ب.

(٥) يونس: ٨٨.

(٦) ي: «أو لا».

(٧) م: «ولئن».

تعالى لذلك أو خَلَقَ ما يُوجِبُهُ، فما وجه هذا الدُّعاء والسؤال، وتعليقه بما علَّقه به؟ فلما صَحَّ هذا الدعاء والسؤال دلَّ ذلك على أَنَّهُ يُوجِبُ فسادَ مذهبِهِم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا﴾ (١) وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً (٢) الْآيَةَ (٣)، قالوا: فقد أَخْبَرَ تعالى أَنَّهُ مَنَعَهُمْ عَنِ استماع القرآن وَعَنْ مَعْرِفَتِهِ بِالْحِكْمِ فِي الْقَلْبِ (٤) وَالْوَقْرِ فِي الْأُذُنِ (٥).

الْجَوَابُ (٦): الظَّاهِرُ لَا تَعْلُقُ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّ ظَاهِرَ (٧) مَا يَدُلُّ عَلَى مَا لَا يَقُولُ بِهِ أَحَدٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عِنْدَ أَحَدٍ أَنْ يَمْنَعَ مِنْ سَمَاعِ الْأَدَلَّةِ مَعَ التَّكْلِيفِ، وَلَا بُدَّ أَنْ يُبَيِّنَ لِلْجَمِيعِ مَا كَلَّفَهُمْ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ وَجِبَ أَنْ يُمَكِّنَهُمْ مِنْ سَمَاعِ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّهُ مُتَضَمِّنٌ لِبَيَانِ التَّكْلِيفِ، وَأَلَّا يُمْنَعَ أَحَدٌ مِنْ سَمَاعِهِ.

وَبَعْدُ، فَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ الْحَالَ يُخَالِفُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ عَلَى الْكُفَّارِ وَيَتَحَدَّاهُمْ بِهِ، وَيَبْعَثُهُمْ عَلَى التَّفَكِيرِ (٨) فِي أَدَلَّتِهِ، وَخَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ (٩) وَقَدْ وَبَّخَ اللَّهُ الَّذِينَ لَمْ يَتَدَبَّرُوا بِتَرْكِهِمُ التَّدَبُّرَ فِي آيَاتِهِ وَدَلَائِلِهِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ (١٠)، وَكَيْفَ يَتَدَبَّرُونَهُ حَتَّى يَعْلَمُوا أَنَّهُ لَا اخْتِلَافَ فِيهِ وَهُمْ كَانُوا مَمْنُوعِينَ مِنْهُ بِمَا ذَكَرُوهُ مِنَ الْحِجَابِ الْمَسْتُورِ وَالْوَقْرِ فِي الْأُذُنِ وَالْحِكْمِ فِي الْقَلْبِ؟! وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ تَعَالَى قَالَ: ﴿حِجَابًا مَّسْتُورًا﴾ (١١)، وَالْحِجَابُ يَكُونُ سَاتِرًا لَا

(١) الإسراء: ٤٥-٤٦. وانظر: الكشاف، ٦٤٤/٢.

(٢) م: «على قلوبهم».

(٣) أ: «القلب».

(٤) انظر: متشابه القرآن، ص ٤٦٥-٤٦٦.

(٥) «ظاهر» سقط من: ب، ج، ل، ي.

(٦) م: «التفكير».

(٧) «وختَمَ اللَّهُ على قلوبهم» زيادة من: أ، ب، ل، ي.

(٨) النساء: ٨٢.

(٩) الإسراء: ٤٥.

مستورًا، فاحتمل أنه أراد به: مستورًا أنت به، واحتمل أن يكون «مستورًا» حالًا له، أي: جعلنا بينك وبينهم حجابًا في حال سترك، فالحال له لا للحجاب.

وبعد، فإنه تعالى قد أخبر أنه يُصَرِّفُ الآياتِ ويكرِّرها عليهم، فقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ﴾^(٢)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ﴾^(٣)، وقال أيضًا: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾^(٤)، ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾^(٥)، ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾^(٦)، ﴿يَلْغِ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ الآية^(٧)، ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ﴾^(٨)، ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾، إلى قوله: ﴿فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَظْلَمُ﴾ الآية^(٩)، فقد بين الله تعالى أنه احتج عليهم بما أنزل عليهم من الكتاب والبيان والحجة، وكرَّر عليهم من الوعيد وبما أمر نبيه من^(١٠) التبليغ التام والإنذار، فكيف يجوز مع ذلك أن يجعل بينهم وبين النبي ﷺ حجابًا يمنعهم من استماع القرآن؟ ثم أخبر أنه لا مانع لهم من الإيمان فقال: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى وَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ﴾^(١١). ومِمَّا^(١٢) يدلُّ على أنَّهم كانوا^(١٣)

(١) الأنعام: ١٠٥.

(٢) طه: ١١٣.

(٣) الغاشية: ٢١.

(٤) مريم: ٣٩.

(٥) الشعراء: ٢١٤.

(٦) الحجر: ٩٤.

(٧) المائدة: ٦٧.

(٨) الإسراء: ٨٩.

(٩) الأنعام: ١٥٥-١٥٧.

(١٠) «من» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(١١) الكهف: ٥٥.

(١٢) ج: «وما».

(١٣) «كانوا» سقط من: أ، ب.

غَيْرَ مَمْنُوعِينَ مِنْ اسْتِمَاعِ الْقُرْآنِ قَوْلُهُ تَعَالَى عَقِيبَ ذَلِكَ: ﴿وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ، وَلَوْنًا عَلَىٰ أَذْبَرِهِمْ تُفَورًا﴾^(١)، فَلَوْ كَانُوا مَمْنُوعِينَ مِنْ اسْتِمَاعِ الْقُرْآنِ وَتَفْهَمِهِ مِنْ أَيْنَ عَرَفُوا دُعَاءَهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ فَيَنْفَرُوا مِنْهُ؟

وَأَمَّا مَعْنَاهَا فَيَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مَا ذَكَرَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - كَانَ يُؤْذِي حِينَ^(٢) يُصَلِّي وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيُلْقِي عَلَيْهِ التُّرَابُ وَالْقَذَى لِيَشْغُلُوهُ بِذَلِكَ عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، فَكَانُوا يَسْتَمْعُونَ قِرَاءَتَهُ وَلَا يَرُونَ شَخْصَهُ، بِمَا جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ ﷻ مِنَ الْحِجَابِ الْمَسْتُورِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَالَ: ﴿جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا﴾^(٣)، وَلَمْ يَقُلْ: بَيْنَ الْقُرْآنِ وَبَيْنَهُمْ مَا يَحْجُزُهُمْ عَنْ أَدَائِهِ وَشَغْلِهِ، فَجَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ سَمَاعِهِمْ كَلَامَهُ وَقِرَاءَتَهُ، وَهَذَا غَيْرُ مُوجِبٍ شَيْئًا مِمَّا تَعَلَّقُوا بِهِ، وَهُوَ تَفْسِيرٌ ظَاهِرٌ عَلَى ظَاهِرِ اللَّفْظِ مِنْ غَيْرِ عَدُولٍ عَنْهُ.

وَالْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ عَنَى بِهِ: إِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ صَارَ^(٤) بَيْنَكَ وَبَيْنَهُمْ كَالْحِجَابِ؛ لِمُخَالَفَتِهِ إِيَّاهُمْ فِي دِينِهِمْ وَمَنْعِهِ إِيَّاهُمْ مِنَ الْإِخْتِلَاطِ بِهِمْ، فَصَارَ ذَلِكَ حِجَابًا قَاطِعًا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ مِنْ جَمِيعِ أَحْوَالِهِمْ. وَلِذَلِكَ قَالُوا^(٥): ﴿وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ فَاعْمَلْ إِنَّا نَعْمَلُونَ﴾^(٦)، عَنَّا بِهِ: أَنَّكَ عَلَى دِينٍ يَحْجُبُكَ عَنَّا، وَنَحْنُ عَلَى دِينٍ مُخَالِفٍ لَدِينِكَ يُحْجِبُ عَلَيْكَ، فَذَلِكَ الْحِجَابُ الْمَسْتُورُ، وَهَذَا ظَاهِرٌ غَيْرُ جَائِزٍ. وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ﴾ الْآيَةُ^(٧)،

(١) الإسراء: ٤٦.

(٢) م: زيادة: «كَانَ».

(٣) الإسراء: ٤٥.

(٤) م: زيادة: «الْقُرْآنَ».

(٥) ي: «وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ».

(٦) فصلت: ٥.

(٧) الكهف: ٢٨. وانظر: الكشف، ٦٩٠/٢، وتعليق المحقق في هامشها.

قالوا: فَبَيَّنْ أَنَّهُ تَعَالَى فَعَلَ بِهِمْ مِنَ الْغَفْلَةِ مَا يَمْتَنِعُونَ مِنْ ذِكْرِهٖ لِأَجْلِهَا، فَقَدْ مَنَعَهُم بِالْغَفْلَةِ عَنْ ذَلِكَ.

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِيهِ؛ ذَلِكَ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَغْفُلُ مَنْ يَشْغُلُ^(١) مَنْ كَانَ ذَاكِرًا لِّشَيْءٍ فَيَغْفُلُ عَنْهُ بِسَبَبٍ. وَعِنْدَهُمْ أَنَّ الْمَنَعَ مِنَ الْإِيمَانِ يَقَعُ بِأَحَدٍ شَيْئَيْنِ: إِمَّا بَأَلَّا يَكُونُوا قَادِرِينَ عَلَى ذَلِكَ، أَوْ لِأَنَّهُ كَانَ فِيهِمْ قُدْرَةُ الْكُفْرِ الَّتِي لَا تُجَامِعُهَا قُدْرَةُ الْإِيمَانِ. وَالْغَفْلَةُ عِنْدَهُمْ غَيْرُ مَانِعَةٍ^(٢) مِنَ الْإِيمَانِ وَالذِّكْرِ؛ لِأَنَّهُ مَتَى مَا وُجِدَتْ قُدْرَةُ الْإِيمَانِ وَالذِّكْرِ آمَنُوا وَذَكَرُوا، سَوَاءً أَغْفَلَ قُلُوبَهُمْ^(٣) أَوْ لَمْ يَغْفَلَ. فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَالْغُفْلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ: أَحَدُهَا: الطَّرِيقُ الَّذِي لَا مَنَارَ لَهُ.

وِثَانِيهَا: الْإِبِلُ الَّتِي لَا سِمَةَ عَلَيْهَا.

وِثَالِثُهَا: الْقَدْحُ الَّذِي لَا نَصِيبَ لَهُ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ فِي الْأَقْدَاجِ: وَثَلَاثُ غَفْلٍ وَهُوَ الْمَسْحُ^(٤) وَالْفَتْحُ وَالْوَعْدُ، وَهُوَ الَّذِي لَا نَصِيبَ لَهُ، وَيُقَالُ: أَغْفَلَ إِبِلُهُ، إِذَا لَمْ يَسِمْهَا^(٥)، قَالَ الرَّاعِي:

أُنْخَنَ وَهْنٌ أَغْفَالٌ عَلَيْهَا فَقَدْ تَرَكَ الصَّلَاةَ يَهْنُ نَارًا^(٦)

يَقُولُ: تَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِنَ سِمَةً، فَمَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُطِيعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا﴾^(٧)؛ أَي: لَا تُطِيعْ مَنْ لَمْ نَسِمْهُ بِسْمَةِ ذِكْرِنَا، وَذَلِكَ أَنَّهُ تَعَالَى أَخْبَرَ أَنَّهُ يَسِمُ قُلُوبَ الْمُؤْمِنِينَ بِسْمَةِ الْإِيمَانِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَوَلَيْكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ

(١) ب: «يشغل».

(٢) م: «مانع».

(٣) أ: «قولهم».

(٤) جميع النسخ عدا م: «وثلث وغفل وهي المصح».

(٥) جميع النسخ عدا ج: «لم يسمه». وأغفل الإبل والدواب لم يجعل لها وسمًا، والوسم والسمعة العلامة، وما وسم به الحيوان من ضروب الصور. انظر: القاموس المحيط، (غ.ف.ل)، ٤/٢٥٠، و (و.س.م)، ٤/١٨٣.

(٦) البيت من الوافر للراعي النميري. انظر: ديوان الراعي النميري، ١/١١٢.

(٧) الكهف: ٢٨.

الْإِيْمَانِ^(١). عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ فِي اللَّغَةِ: أَغْفَلْتُهُ^(٢)، أَي صَيَّرْتُهُ غَافِلًا، وَإِنَّمَا يُقَالُ: أَغْفَلْتُهُ: أَي وَجَدْتُهُ غَافِلًا^(٣)، وَهَذَا الْمَعْنَى أَيْضًا مُسْتَمَرٌّ فِي الْآيَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا أَن تَبْتَئِنَّاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾^(٤)، قَالُوا: فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّ تَثْبِيْتَ^(٥) النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الطَّاعَةِ مِنْهُ، وَلَوْ لَمْ تَكُنِ الطَّاعَةُ مِنْ فِعْلِهِ لَمَا جَازَ أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ.

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِيهِ مِنْ وَجْهِ^(٦):

أَحَدُهَا: أَنَّ الظَّاهِرَ يُوجِبُ أَنَّهُ لَوْلَا التَّثْبِيْتُ لَكَانَ يَرْكَنُ إِلَيْهِمْ، وَلَيْسَ هَذَا مَذْهَبَهُمْ؛ لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يُثْبِتْهُ وَلَمْ يَخْلُقِ الرُّكُونَ فِيهِ إِلَيْهِمْ أَوْ مَا يُوجِبُهُ لَمَا رَكَنَ إِلَيْهِمْ؛ لِأَنَّ عَلَى زَعْمِهِمْ إِنَّمَا يَرْكَنُ إِلَيْهِمْ لِأَجْلِ خَلْقِ الرُّكُونَ فِيهِ وَالْقُدْرَةُ الْمُوجِبَةُ لِلرُّكُونَ.

وِثَانِيهَا: أَنَّهُ كَمَا أَضَافَ التَّثْبِيْتَ^(٧) إِلَى نَفْسِهِ أَضَافَ الرُّكُونَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَجَعَلَهُ مِنْ فِعْلِهِ، فَإِنْ جَازَ الْعَدُولُ عَنْ ذَلِكَ جَازَ الْعَدُولُ عَنِ الْأَوَّلِ.

وِثَالِثُهَا: أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ يُثْبِتُهُ^(٨) وَلَمْ يُبَيِّنِ الْوَجْهَ الَّذِي يُثْبِتُهُ^(٩) بِهِ وَهُوَ مَوْضِعُ الْخِلَافِ، وَلَسْنَا نُنْكِرُ أَنْ يُثْبِتَ اللَّهُ تَعَالَى الْعَبْدَ عَلَى الطَّاعَةِ بِوَجْهِ الطَّاقَةِ، وَبِأَسْبَابٍ وَنَهْيٍ وَتَحْذِيرٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَكُلُّ ذَلِكَ تَثْبِيْتُ وَلَيْسَ يُوجِبُ شَيْئًا مِنْ

(١) المجادلة: ٢٢.

(٢) أ: «أغفلته». بِمَعْنَى أَنْ تَكُونَ الْهَمْزَةُ هُنَا لِلصِّيْرَةِ.

(٣) أي: أَنْ تَكُونَ الْهَمْزَةُ تَعْنِي وَجُودَ الشَّيْءِ عَلَى صِفَةٍ مُعَيَّنَةٍ، كَقَوْلِنَا: أَكْرَمْتَ عَلِيًّا (أَي وَجَدْتَهُ كَرِيمًا)، وَأَجْبَنْتَ الْكَافِرَ (وَجَدْتَهُ جَبَانًا)، وَأَبْخَلْتَ زَيْدًا (وَجَدْتَهُ بَخِيلًا) وَهَكَذَا.

(٤) الإسراء: ٧٤.

(٥) جميع النسخ عدا م: «أنه يثبت».

(٦) انظر هذه الوجوه في: متشابه القرآن، ص ٤٦٧-٤٦٨.

(٧) ب: «التثبیت».

(٨) أ، ي: «يسمه».

(٩) أ، ي: «يسمه».

ذلك الخبر. فأمّا معناها فإنه أراد تعالى أنه^(١) لولا أن ثبتناك على الحق بما أوحينا إليك وبما حذرناك به ونهيناك عنه كدت أن تركن إليهم قليلاً، فأخبر من مكنون علمه فيهم، وذلك يبطل تعلّقهم.

وأمّا دلالتها على فساد مذهبهم فهو أن التثبيت لا يوجب ركونه^(٢) إليهم، ولا يجوز لأجله، على رغيهم كما تقدّم ذكر ذلك في غير موضع، وإنما يجوز ذلك على مذهبنا^(٣)، فقد تبين فساد مذهبهم، ولذلك جعل تعالى ركونه إليهم من فعله، قدل على أنه كان قادراً على الركون مع تركه ذلك، وإنما امتنع من ذلك لأجل تثبيت^(٤) الله تعالى إياه، وذلك خلاف مذهبهم، على ما لحضناه، فهو دليل على فساد مذهبهم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِيْ أَعْيُنِهِمْ أَغْلًا﴾ فهي إلى الأذقان فهم مقمحون﴾ الآيات إلى آخرها^(٥)، قالوا: فقد أخبر بذلك عن منعه عن الإيمان.

الجواب^(٦): الظاهر لا تعلّق فيه من وجوه:

أحدها: أنّا بيّنا أنّ المنع عن^(٧) الإيمان على مذهبهم لا يصح، إنّما يصح على مذهب من يقول بالاختيار؛ لأنّ منع من لا يقدر على الشيء غير معقول، وإنما يصح المنع في ما لولا المنع لكان قادراً عليه ممكناً منه.

وثانيها: أنّ الجزئي على الظاهر غير موجب المنع من الإيمان؛ لأنّ من غلّ وجعل بين يديه سدّ ومن خلفه سدّ - غير قادر على الإيمان، لا خلاف في

(١) «أنّه» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٢) ج: «بكونه».

(٣) م: «مذهبهم».

(٤) ب: «تثبت».

(٥) يس: ٨-١١.

(٦) راجع ذلك: متشابه القرآن، ص ٥٧٤-٥٧٥.

(٧) ي: «من»، أ، ب، ج، ل: «في».

ذلك، ألا ترى أنَّ عند القَوْمِ متى ما آتاهُ اللهُ مع ذلك قُدْرَةُ الإِيْمَانِ^(١) آمَنَ مع ذلك كُلُّهُ وَكَانَ يَصْحُحُ مع ذلك أن يُؤْتِيَهُ اللهُ قُدْرَةَ الإِيْمَانِ.

وثالثُها: أن المشاهدة كانت خلافَ الظَّاهِرِ، فالْحُكْمُ بظَاهِرِ الآيَةِ وَالْجُرْيُ [عليه] لِحُوقِّ بِمَذْهَبِ السُّوْفِسْطَائِيَّةِ، فكيف صارَ الغُلُّ والسَّدُّ غيرَ مانعٍ مِنَ التَّصَرُّفِ الَّذِي يَمْنَعَانِ مِنْهُ فِي الْحَقِيقَةِ وَصَارَا مَانِعَيْنِ لِمَا لَا يَمْنَعَانِ مِنْهُ؟

ورابعُها: أن ذلك يُؤدِّي إلى تَنَاقُضِ الْقُرْآنِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى وَيَسْتَغْفِرُوا﴾^(٢)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾^(٣)، وَمِمَّا يَكْثُرُ ذِكْرُهُ وَيَنْبَغِي أَنَّهُ لَا مَانِعَ لَهُمْ مِنَ الإِيْمَانِ نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ﴾^(٤).

وخامسُها: أَنَّ الْمَنَعَ مِنَ الإِيْمَانِ عِنْدَهُمْ يَقَعُ بِغَيْرِ مَا ذَكَرُوهُ^(٥)، وَهُوَ^(٦) إِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِالْآيَةِ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ.

فَأَمَّا مَعْنَاهَا فَيَحْتَمِلُ وُجُوهًا:

أحدها: أَنَّهُ حَكِيَ ذَلِكَ إِخْبَارًا عَنْ حَالِهِمْ فِي الْآخِرَةِ وَمَا يَفْعَلُهُ بِهِمْ مِنْ فُنُونِ الْعَذَابِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿خُذُوهُ فَغُلُّوهُ﴾، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ﴾^(٧)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ الْأَغْلُلُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلْسِلُ﴾^(٨)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عَلَى وُجُوهِِهِمْ عُمِّيًّا﴾^(٩).

(١) م: «قدرة الكفر لإيمان».

(٢) الكهف: ٥٥.

(٣) الإسراء: ٩٤.

(٤) المدثر: ٤٩.

(٥) ج، م: «الغير ما ذكروا».

(٦) «هو» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٧) الحاقة: ٣٠-٣٣.

(٨) غافر: ٧١.

(٩) الإسراء: ٩٧.

ووجه آخر: وهو أن صاحب «المغازي»^(١) ذكر أن هذه الآية نزلت في القوم الذين قصدوا قتل النبي - صلى الله عليه وآله - ليلة بات على الله على فراشه، فخرج النبي ﷺ ووضع على رأس كل واحد منهم حِفْنة من تراب فلم يروه، فأخبر الله تعالى عن حالهم في ذلك الوقت أنه أعماهم عنه وجعل على أبصارهم غشاوة، وهذا ما لا دفع عنه.

ووجه آخر: وهو أن هذه الآية لا يخلو معناها من أوجه:

أحدها: أن يكون فعل ذلك بهم على ما يوجب ظاهر اللفظ.

وثانيها: أن يكون ذلك إخبارًا عن حالهم في الآخرة وما يفعله بهم من فنون العذاب وضروب التكال.

وثالثها: أن يكون ذلك على سبيل التشبيه^(٢) لهم بمن هذا^(٣) حاله في كونه ممنوعًا من التصرف. فأما الوجه الأول فلا يجوز؛ لأنهم كانوا يشاهدون^(٤) محلين لا غل فيهم ولا سد بين أيديهم ولا خلفهم، ومن ادعى أن الله تعالى فعل ذلك بهم على الحقيقة، على ما يوجب ظاهر الآية، فقد صار إلى مذهب السوفسطائية. وأما حمله على العذاب فإن^(٥) ذلك في الآخرة جائز لا يرده شيء ولا خلاف في جوازه، وأنه يفعل بهم في الآخرة، على ما تقدم ذكره.

وأما وجه تشبيهه بمن هذا^(٦) حاله فهو صحيح؛ لأن كل من لم يصيرها على معنى العذاب لا بد له من أن يرجع إلى معنى التشبيه، ونحن نفسرهما على معنى التشبيه فنقول: إنهم لما امتنعوا من قبول ما يوعدون به صاروا في حكم

(١) ج: «المخطوطة». وانظر: ابن هشام: تهذيب سيرة ابن إسحاق، المعروف بسيرة ابن هشام ١/١٨٣، ١٨٤.

(٢) م: «التشبيه».

(٣) ي: «بمن هذه». ج، م: «على من هذه».

(٤) م: «شاهدين».

(٥) جميع النسخ عدا م: «وان».

(٦) ي، م: «بمن هذه».

المنوع بما^(١) ذكروه، فشبَّههم بهم بأن نقل^(٢) وصفه إليهم، كما بيَّنا أن من عاديتهم أن يُسمَّوا المُشَبَّه باسم المُشَبِّه به من غير ذكر التشبيه ولا^(٣) المُشَبِّه به ولا ما يدلُّ عليه، إلا أنَّهم عمَّا دعاهم على علم المُخاطبة أنه ليس في الحقيقة كذلك تركوا ما ينبئ عن التشبيه، وذلك كقولهم: فلان أسد^(٤)، وفلان بحر، فليعلم السامع أن الموصوف ليس بأسد ولا بحر في الحقيقة، عرف أن المراد به التشبيه، وعلى هذا قوله تعالى: ﴿صُمُّ بَكْمُ عُمَى﴾^(٥)، فَمِنْ حَيْثُ شَاهَدُوا^(٦) هؤلاء بُصْرًا نَظْقًا ذَوْرَ أَسْمَاعٍ^(٧) عرفوا أنه تعالى أراد بذلك التشبيه، وقد بيَّنا أنَّهم عند قصدِهم المُبالغة في إعراض المُعْرِض^(٨) يَصِفُونَهُ بِصِفَةٍ مَن لَا يَسْتَطِيعُ الاسْتِمَاعَ فيَقُولُونَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِحَيٍّ وَإِنَّهُ مَيِّتٌ، وَإِنَّهُ أَصَمٌّ، وقد أوردنا في هذا الباب من الأشعار ما فيه كفاية، نحو قوله:

أَصَمُّ عَمَّا سَاءَهُ سَمِيعٌ^(٩)

وقول آخر:

كيف الرِّشَادُ وقد صِرْنَا إِلَى نَفَرٍ لَّهُمْ عَنِ الرُّشْدِ أَغْلَالٌ وَأَقْيَادُ^(١٠)
ومعلوم أنه أراد التشبيه، فأما ادِّعَاءُ الخصم أن ذلك على وجه التشبيه من حيث مُنِعُوا لَا مِنْ حَيْثُ امْتَنَعُوا ففاسدٌ مِنْ وَجْهِ:

(١) ج: «بما».

(٢) أ: «فعل».

(٣) ب: «ولا التشبيه».

(٤) وهو ما يسمى عند البلاغيين: التشبيه البليغ، حيث يحذف كل من أداة التشبيه ووجه الشبه ويقتصر على ركني التشبيه: المشبه والمشبَّه به.

(٥) البقرة: ١٨.

(٦) م: «شاهدوا».

(٧) م: زيادة: «سامعه».

(٨) ج: «العرض».

(٩) البيت من مخلع البسيط، وقد سبق تخريجه.

(١٠) البيت من البسيط للأفوه الأودي، وقد سبق تخريجه.

أحدها: أَنَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا ذَكَرَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الدَّمِّ لَهُم وَالْإِخْبَارِ عَنْ سُوءِ صَنِيعِهِمْ، وَلَوْ كَانَ أَرَادَ بِذَلِكَ الْإِخْبَارَ عَنْ مَنَعِهِ إِيَّاهُمْ لَزَالَتْ^(١) الْمَذْمَةُ عَنْهُمْ، وَلَكَانَ بِذَلِكَ مُسْقِطًا لِلْإِثْمَةِ عَنْهُمْ وَمُثَمِّدًا عُذْرَهُمْ فِي تَرْكِ الْقَبُولِ مِنْ حَيْثُ مَنَعُوا بِمِثْلِ الْغُلِّ وَالسَّدِّ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ سَبِيلٌ إِلَى قَبُولِهِ.

وثانيها: أَنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى مُنَاقَصَةِ كَثِيرٍ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي أَخْبَرَ أَنَّهُ لَا مَانِعَ لَهُمْ مِنَ الْقَبُولِ وَالْإِيمَانِ.

وثالثها: أَنَّا بَيَّنَّا أَنَّ ذَلِكَ يُوجِبُ زَوَالَ التَّكْلِيفِ؛ لِأَنَّ التَّكْلِيفَ لَا يَصَحُّ مَعَ الْمَنَعِ، وَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ صَحَّ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ أَحَدُ شَيْئَيْنِ: إِمَّا شَبَهُهُمْ بِالْمَمْنُوعِ مِنَ التَّصَرُّفِ، وَالْآخَرُ: وَصَفُ حَالِهِمْ فِي الْآخِرَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَنْصَرَفُوا صَرَفَ قُلُوبِهِمْ بَأْسَهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾^(٢)، قَالُوا: فَقَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ صَرَفَ قُلُوبَهُمْ، وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا الصَّرْفُ عَنِ الْإِيمَانِ.

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ تَعَالَى: إِنَّهُ يَصْرِفُ قُلُوبَهُمْ عَلَى سَبِيلِ الْحُكْمِ وَالْجَبْرِ، إِذْ لَوْ كَانَ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْحُكْمِ وَالْجَبْرِ لَادْخَلَ فِيهِ «الْفَاءُ»، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الدُّعَاءِ عَلَيْهِمْ، كَقَوْلِكَ: خَرَجَ يَزِيدُ^(٣)، لَعَنَهُ اللَّهُ. وَلَئِنَّهُ لَمْ يُذَكِّرِ الْمَضْرُوفَ عَنْهُ؛ فَالْمَضْرُوفُ عَنْهُ مَحْذُوفٌ غَيْرُ مَذْكُورٍ، وَلَيْسَ لِلْخَصْمِ أَنْ يَدَّعِيَ أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ الصَّرْفَ عَنِ الْإِيمَانِ؛ لِأَنَّهُ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ، وَلِلْآخِرِ^(٤) أَنْ يَقُولَ: أَرَادَ بِهِ الصَّرْفَ عَنِ الْكُفْرِ، عَلَى أَنَّ الظَّاهِرَ يَقْتَضِي صَرْفَ نَفْسِ قُلُوبِهِمْ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ صَرَفْتُ قُلُوبَهُمْ عَنْ كَذَا، وَمَهُمَا لَمْ يُقَيَّدِ^(٥)

(١) م: «أزالته».

(٢) التوبة: ١٢٧.

(٣) م: «زيد».

(٤) م: «لا دليل الآخر».

(٥) ج: «يعدو».

الصَّرْفُ بالمصروف عنه، يَقْتَضِي^(١) صَرْفَ نَفْسِ المذکور. وبعدُ فلو أراد الله تعالى^(٢) بذلك الكُفْرَ لما جازَ أنْ يَجْعَلَهُ كالجِزاءِ على^(٣) انصرافهم؛ لأنَّ انصرافهم كفرٌ، وقد بَيَّنَّا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أنْ يَجْعَلَ الجِزاءَ عليه كفرًا آخَرَ.

وبعدُ، فلو جعلَ الجِزاءَ عليه كُفْرًا آخَرَ لَوَجَبَ في الثَّانِي مثلهُ جزاءٌ على الثَّانِي، وَلَوَجَبَ أنْ يُجَازِيَهُمْ بِمِثْلِهِ في الثَّالِثِ، وذلك يُؤَدِّي إلى ما لَا نِهَايَةَ لَهُ مِنَ اتِّحَادِ الكُفْرِ فِيهِمْ. على أنْ هَذَا الصَّرْفُ يُوجِبُ أنْ يَكُونَ عِقَابًا مِنْ حَيْثُ كَانَ جِزَاءً وَفِعْلًا لله تعالى. [و]بعدُ، فَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿ثُمَّ أَنْصَرَفُوا﴾، لَيْسَ يَخْلُو مِنْ أنْ يَكُونَ هَذَا الانصرافُ مِنْ فِعْلِ اللهِ تعالى أَوْ مِنْ فِعْلِ العَبْدِ، فلو كان مِنْ فِعْلِهِ تعالى لَوَجِبَتْ^(٤) الإِضَافَةُ إلى نَفْسِهِ فيقولُ: «فَلَمَّا صَرَفْتُهُمْ»^(٥) صَرَفْتُ قُلُوبَهُمْ، فهذا فاسدٌ، وإنْ كان مِنْ فِعْلِ العَبْدِ بَطَلَ قَوْلُ الحُصَمِ، وكان قَوْلُهُ تعالى: ﴿صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ على سَبِيلِ العِقَابِ والجِزاءِ، على ما سُنِّبَتْهُ فَجْمِيعُ ما ذَكَرْنَاهُ يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُمْ بِالآيَةِ. فَأَمَّا مَعْنَاهَا فَقَدْ بَيَّنَّا أنْ قَوْلُهُ تعالى: ﴿صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ على سَبِيلِ الدُّعَاءِ دُونَ الحُصَمِ، وَهنا^(٦) على سَبِيلِ الجِزاءِ، فيكونُ مَعْنَاهُ دُعَاءٌ عَلَيْهِمْ بَأَنْ يُعَاقِبَهُمُ اللهُ تعالى على انصرافهم. وقد بَيَّنَّا في ما سَلَفَ أنْ الجِزاءَ على الشَّيْءِ يُسَمَّى بِاسْمِهِ، وَدَلَّلْنَا على ذلك بما فيه كَفَايَةُ وَغُنْيَةٍ وَبِلاغٍ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾^(٧)،

(١) كذا في جميع النسخ بإثبات الياء، وإن كان موضعه موضع جزم جواب الشرط. وهو من باب معاملة المعتل معاملة الصحيح. وحذف الفاء في جواب الشرط جائز. انظر: الأصول ٦١/٣، اعتراض الشرط على الشرط، ص ٤٩.

(٢) «الله تعالى» سقط من: أ، ب.

(٣) م: «عن».

(٤) جميع النسخ عدا م: «الوجب».

(٥) م: «صرفهم».

(٦) «هنا» سقط من: أ، ب، ل، ي. ج: زيادة: «بيننا».

(٧) الحجر: ١١.

﴿كَذَلِكَ سَلَكْنَاهُ^(١) فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ ﴿٢﴾ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٢)، قالوا: فأخبر^(٣) أنه يسلك استهزاءهم في قلوبهم كي لا يؤمنوا، فصَحَّ أنه يمنع^(٤) من الإيمان.

الجواب^(٥): الظاهر لا تعلق فيه؛ لوجوه: أحدها: أَنَّ الكناية ليس ترجع إلى الاستهزاء^(٦)؛ لأنه ذكر الفعل، ولأنَّه لو كانت الكناية في قوله تعالى: ﴿نَسَلْكُهُ﴾ راجعة إلى الاستهزاء لوجب أن ترجع الكناية في قوله تعالى: ﴿لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ أيضًا إليهم؛ لأنَّ هذه الكناية ترجع إلى ما ترجع إليه تلك الكناية.

وأما معناها فإنَّ قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ سَلَكْنَاهُ﴾ راجعة^(٧) إلى ما ترجع إليه الكناية في قوله تعالى: ﴿لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾، فلمَّا كانت الكناية في هذه ترجع إلى الذكر، كذلك الكناية في ﴿نَسَلْكُهُ﴾ ترجع إلى الذكر، فمعناه: أَنَّا نَسَلُّكَ الذَّكْرَ الذي هو «القرآن» في قلوب المجرمين محتجِّين به عليهم، فهم لا يؤمنون.

وقوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ﴾، أي: كما فعل بالشيء^(٨) الأولين في إرسال الرُّسُل إليهم وإنزال الكتب والذكر عليهم، فعلنا بمجرمي أمَّتِكَ؛ بأن أنزلنا الذَّكْرَ عليهم وسلكناه^(٩) في قلوبهم ليكون حُجَّةً عليهم وقاطعًا لعذرهم؛ لئلا يكون لهم علينا حُجَّةٌ بعد الرُّسُل وهم لا يؤمنون به. والذي يدلُّ على أنه أراد بقوله: ﴿نَسَلْكُهُ﴾؛ الذَّكْرَ والبيان، أنه لم يذكر من أفعال نفسه في أوَّل الكلام^(١٠) وصدره إلا بَعَثَ الرُّسُلَ وإنزاله الكتب^(١١)، ثُمَّ قال: ﴿كَذَلِكَ﴾، فلم يرجع كذلك

(١) م: «نسلكه».

(٢) الشعراء: ٢٠٠، ٢٠١.

(٣) م: «فذكر».

(٤) ج: «منع».

(٥) انظر: متشابه القرآن، ص ٥٢٨.

(٦) م: «الاستهزاء».

(٧) أي: الكناية راجعة.

(٨) أ: «فعلنا الشيء». م: «فعلنا بشيء».

(٩) جميع النسخ عدا م: «الذكر وأسلكناه».

(١٠) ج: «الكتاب».

(١١) «الكتب» سقط من: ج، م.

إِلَّا إِلَى مَا فِيهِ ذِكْرُهُ مِنْ إِرْسَالِ الرُّسُلِ وَإِنزَالِ الْكُتُبِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾^(١)، قَالُوا: فَبَيَّنْ أَنَّهُمْ لَا يَفْقَهُونَ وَلَا يُبْصِرُونَ وَلَا يَسْمَعُونَ، وَأَنَّهُمْ أَضَلُّ مِنَ الْأَنْعَامِ، قَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ مَنَعُهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ.

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلَّقَ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ إِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى السَّمْعِ، وَإِنَّمَا أَخْبَرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا، أَلَا تَرَى أَنَّ الْقَائِلَ إِذَا قَالَ: «لِزَيْدٍ مَالٌ لَا يُنْفِقُ مِنْهُ»، إِنَّمَا نَفَى إِنْفَاقَهُ وَلَيْسَ يَنْفِي قُدْرَتَهُ عَلَى الْإِنْفَاقِ، كَذَلِكَ هُؤُلَاءِ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ بِأَنَّهُمْ قُلُوبًا وَأَسْمَاعًا وَأَبْصَارًا لَا يَنْتَفِعُونَ بِهَا وَلَا يَسْتَعْمِلُونَهَا، بَلْ تَرَكُوها مُهْمَلَةً ضَائِعَةً، وَلِذَلِكَ جَعَلَهُمْ أَضَلَّ مِنَ الْأَنْعَامِ، حَيْثُ كَانَتِ الْأَنْعَامُ مُسْتَعْمِلَةً لِمَا أُعْطِيَتْ مِنَ الْحَوَاسِّ، فَلَوْ كَانَ الْإِنْسَانُ غَيْرَ مُتَمَكِّنٍ مِنَ النَّظَرِ^(٢) وَالْإِسْتِدْلَالِ وَالْإِنْتِفَاعِ بِمَا ذُكِرَ مِنَ الْقُلُوبِ وَالْحَوَاسِّ لَمْ يَكُنْ أَضَلَّ مِنَ الْأَنْعَامِ.

وَبَعْدُ، فَلَمْ يَقُلْ: إِنََّّهُمْ قُلُوبٌ لَا تَعْقِلُ، وَأَسْمَاعٌ لَا تَسْمَعُ، وَأَعْيُنٌ لَا تُبْصِرُ، وَإِنَّمَا بَيَّنَّ أَنَّهُ تَعَالَى سَوَّى بَيْنَ الْجَمِيعِ فِي إِعْطَاءِ الْقُلُوبِ وَالْحَوَاسِّ. وَالدَّلِيلُ عَلَى صَحَّةِ ذَلِكَ أَنَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا ذَكَرَهُ عَلَى وَجْهِ الْمَدْمَةِ لَهُمْ، فَلَوْ كَانُوا غَيْرَ مُسْتَطِيعِينَ لِذَلِكَ لَمَا وَجَبَ^(٣) أَنْ يَذُمَّهُمْ، وَلَأَجْرَاهُمْ مُجَرِّئِي الْأَنْعَامِ فِي إِسْقَاطِ الْمَدْمَةِ لَهُمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾^(٤)، وَفِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٥).

(١) الأعراف: ١٧٩.

(٢) ج: «الطرف».

(٣) ج: «لذلك لوجب».

(٤) البقرة: ٨٨. وانظر: تفسير الطبري، ١/٤٠٦-٤١٠.

(٥) النساء: ١٥٥. وانظر: تفسير الكشاف، ١/٥٧٣-٥٧٤. وتعليق المحقق في هامشها.

الجواب^(١): أَنَّ الظَّاهِرَ لَا تَعَلَّقُ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ يَقْتَضِي أَنَّ الطَّبَعَ يَقَعُ مِنَ الْكُفْرِ وَهُمْ لَا يَقُولُونَ بِهِ. فَإِنْ قِيلَ: أَرَادَ بِهِ: لِأَجْلِ كُفْرِهِمْ. قِيلَ لَهُ: فَمَا ذَكَرْتَ شَيْئَانِ^(٢):

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ عُذُولٌ عَنِ الظَّاهِرِ، وَفِي ذَلِكَ سَقُوطُ التَّعَلُّقِ.

وَالْآخَرُ: أَنَّهُ جَعَلَ الطَّبَعَ جَزَاءً عَلَى الْكُفْرِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَ الْجَزَاءَ عَلَى الْكُفْرِ مِنْ جَنْبِهِ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْحُتْمُ وَالطَّبَعُ مُفَسَّرًا عَلَى وَجْهِ يَصَحُّ أَنْ يَكُونَ جَزَاءً عَلَى الْكُفْرِ، وَقَدْ فَسَّرْنَاهُ فِي مَا تَقَدَّمَ بِمَا فِيهِ كِفَايَةٌ. عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى بَيَّنَّ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا، فَبَيَّنَّ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ قَلِيلًا عَلَى الْإِطْلَاقِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ اسْتِثْنَاءٌ يَجِبُ أَنْ يَعُودَ فِي الْإِثْبَاتِ^(٣) إِلَى مَا تَقَدَّمَ نَفِيهِ، وَالَّذِي تَقَدَّمَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ﴾، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾: أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ قَلِيلًا بِالْإِطْلَاقِ، مِنْ جَعَلِ^(٤) عَلَى ظَاهِرِهِ.

عَلَى أَنْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ لَيْسَ اسْتِثْنَاءً عَلَى جُمْلَتِهِمْ؛ إِذْ لَوْ أَرَادَ أَنْ الْقَلِيلُ مِنْهُمْ يُؤْمِنُ، لَرَفَعَ «الْقَلِيلَ»، فَلَمَّا نَصَبَهُ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا وَقْتًا قَلِيلًا وَإِيمَانًا قَلِيلًا، فَيَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى جَمِيعِهِمْ؛ لِأَنَّهُ اسْتِثْنَى مَا يَغْمُ جَمِيعَهُمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾^(٥).

الجواب: الظَّاهِرُ يَقْتَضِي خِلَافَ مَذْهَبِهِمْ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى بَيَّنَّ أَنَّهُ لَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا، وَعَلَى رَغْمِهِمْ: لَوْ أَسْمَعَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ. عَلَى أَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى قَوْلِنَا فِي اللَّطِيفِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى بَيَّنَّ أَنَّهُمْ لَوْ كَانُوا يَسْمَعُونَ لَأَسْمَعَهُمْ.

(١) انظر: متشابه القرآن، ص ٢١١-٢١٢.

(٢) «شَيْئَانِ» خَيْرٌ لـ «مَا» فِي قَوْلِهِ: «فَمَا».

(٣) ج: «أَنْ يَقُودَ الْإِيمَانَ».

(٤) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخ «جَعَلَ» وَلَيْسَ «جَعَلَهُ» !!

(٥) الْأَنْفَال: ٢٣.

فَأَمَّا مَعْنَاهَا فَهُوَ أَنَّ الْمَشْرِكِينَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ بِكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾^(١)، فَأَجَابَهُمَ اللَّهُ تَعَالَى بِأَنَّهُ^(٢): ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا﴾، أَي: لَوْ عَلِمَ أَنََّّهُمْ عِنْدَ إِجَابَتِهِمْ إِلَى مَا سَأَلُوا يُؤْمِنُونَ لِأَجَابَتِهِمْ إِلَى ذَلِكَ. ثُمَّ فَسَّرَ، وَقَالَ: لَوْ أَجَبْتُهُمْ إِلَى مَا سَأَلُوا أَوْ أَعْطَيْتُهُمْ مَا التَّمَسُّوا^(٣) لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ، فَلِذَلِكَ لَمْ يُجِبْهُمْ إِلَى مَا التَّمَسُّوه. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ ثَبَتَ فَسَادُ مَذْهَبِهِمْ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ﴾^(٤).

الْجَوَابُ: أَنَّ^(٥) الظَّاهِرَ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ مِنْ وَجْهِ^(٦):

أَحَدُهَا: أَنَّهُ تَعَالَى ذَكَرَ أَنَّهُ ثَبَّطَهُمْ^(٧) وَلَمْ يُبَيِّنِ الْوَجْهَ الَّذِي بِهِ ثَبَّطَهُمْ. عَلَى أَنَّهُ صَرَّحَ بِأَنَّهُ نَهَاَهُمْ مِنَ الْخُرُوجِ مِنْ حَيْثُ عَلِمَ مِنْهُمْ الْفَسَادَ فَنَهَاَهُمْ عَنِ الْخُرُوجِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾^(٨)، فَهَذَا صَرِيحُ النَّهْيِ، وَمَتَى مَا نَهَاَهُمْ عَنِ الْخُرُوجِ فَقَدْ بَيَّنَّ مَا بِهِ ثَبَّطَهُمْ وَهُوَ النَّهْيُ الصَّرِيحُ، ثُمَّ بَيَّنَّ مَا لِأَجْلِهِ كَرِهَ خُرُوجَهُمْ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا﴾ الْآيَةُ^(٩)، فَلَمَّا عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ فِي خُرُوجِهِمْ فَسَادًا، وَأَنَّهُ^(١٠) يُؤَدِّي خُرُوجَهُمْ إِلَى مَا ذَكَرَهُ فَثَبَّطَهُمْ بِالنَّهْيِ عَنِ الْخُرُوجِ. وَفِي ذَلِكَ سُقُوطُ تَعَلُّقِهِمْ بِالْآيَةِ.

✱

(١) الإسراء: ٩٠-٩٣.

(٢) «بأنه» سقط من: أ، ب.

(٣) م: «وأعطيتهم ما التمسوه».

(٤) التوبة: ٤٦. وراجع: تفسير الطبري، ١٠/١٤٤.

(٥) «أن» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٦) راجع تلك الوجوه في: متشابه القرآن، ص ٣٣٢-٣٣٣.

(٧) جميع النسخ عدا م: «أنه يثبّطهم».

(٨) التوبة: ٤٦. وراجع: تفسير الطبري، ١٠/١٤٤.

(٩) التوبة: ٤٧.

(١٠) ي: «أو أنه».

الباب العاشر

في ما يتعلّق به من تعذيب الأطفال

فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا أَلْمَوْهُ ذَةً سُلَيْتَ ۖ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾^(١)، قالوا: فَسُئِلُوا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ مُوَآخِدُونَ وَمُعَاقِبُونَ عَلَيْهِ.

الْجَوَابُ^(٢): قَدْ بَيَّنَّا فِي مَا تَقَدَّمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِسُؤَالٍ تَبْكِيَةٍ لَهُمْ، وَإِنَّمَا التَّبْكِيَةُ لِلْوَائِدِ، وَدَلَّلْنَا عَلَى ذَلِكَ، وَلَا خِلَافَ أَنَّ الْمَظْلُومَ مَتَى مَا قِيلَ لَهُ: «لِمَ ظَلَمَكَ فُلَانٌ، وَلِمَ أَخَذَ مَالَكَ ظُلْمًا؟» أَنَّهُ لَيْسَ تَبْكِيَةً لَهُ، وَإِنَّمَا هُوَ تَبْكِيَةُ لِمُرْتَكِبِ الظُّلْمِ، وَسَقَطَ التَّعَلُّقُ بِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَكَيْفَ تَتَّقُونَ إِنْ كَفَرْتُمْ يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾^(٣)، قالوا: فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّ الْوِلْدَانَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ يَنَالُهُم مِنَ الشَّدَائِدِ مَا يَجْعَلُهُمْ شِيبًا، وَذَلِكَ يُوجِبُ أَنََّّهُمْ مُعَذَّبُونَ.

الْجَوَابُ^(٤): الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا ذَكَرَ أَنَّ «الْيَوْمَ» هُوَ الَّذِي تَقَدَّمَ^(٥).



(١) التكويد: ٨-٩.

(٢) انظر: متشابه القرآن، ص ٦٨١.

(٣) المزمل: ١٧.

(٤) انظر: متشابه القرآن، ص ٦٦٩.

(٥) «قالوا: فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّ الْوِلْدَانَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ يَنَالُهُم مِنَ الشَّدَائِدِ مَا يَجْعَلُهُمْ شِيبًا، وَذَلِكَ يُوجِبُ أَنََّّهُمْ مُعَذَّبُونَ. الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا ذَكَرَ أَنَّ الْيَوْمَ هُوَ الَّذِي تَقَدَّمَ» سقط من: ي. وهناك كلام ناقص غير مطبوع في هذا الباب، انظر: ص ٢٣٠-٢٣١.

البَابُ الحَادِي عَشَرَ

في ما يَتَعَلَّقُ بِهِ مَنْ قَالَ إِنَّ^(١) الاستِطَاعَةَ معِ الفِعْلِ

فَإِنَّ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾^(٢)، قَالُوا: فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَعُونَةَ تَتَجَدَّدُ حَالًا بَعْدَ حَالٍ، وَهِيَ مَعَ الْفِعْلِ، وَلَوْ كَانَتْ بِقَدَمِهِ^(٣) لَكَانَتِ الْمَعُونَةُ حَاصِلَةً، فَلَا يَكُونُ^(٤) لِلْمَسْأَلَةِ^(٥) فَائِدَةٌ.

الْجَوَابُ^(٦): الظَّاهِرُ يَقْتَضِي أَنَّ الْمَعُونَةَ مِنْ قِبَلِهِ، وَلَا يَدُلُّ عَلَى تَفْصِيلِ الْمَعُونَةِ، وَمَا يَفْعَلُهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْأُمُورِ الْمُعِينَةِ عَلَى الطَّاعَةِ أَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ، نَحْوُ: الصَّحَّةِ وَالْحَوَاطِرِ وَالتَّنْبِيهِ وَالدَّوَاعِي وَغَيْرَ ذَلِكَ، فَمِنْ أَيْنَ^(٧) الْمُرَادُ بِهِ الْقُدْرَةُ دُونَ غَيْرِهَا؟

عَلَى أَنَّهُ لَوْ كَانَ الْمُرَادُ بِهِ الْقُدْرَةُ لَكَانَتْ إِنَّمَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا تَتَجَدَّدُ^(٨) دُونَ أَنْ يَدُلَّ عَلَى أَنَّهَا مَعَ الْفِعْلِ، وَهَذَا مَذْهَبُ أَكْثَرِ أَصْحَابِنَا.

عَلَى أَنَّ الْإِسْتِعَانَةَ تَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَذْهَبِنَا وَقَسَادِ مَذْهَبِهِمْ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ الْعَبْدُ غَيْرَ فَاعِلٍ فِي الْحَقِيقَةِ لَكَانَتْ الْإِسْتِعَانَةُ بَاطِلَةً؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا تَصْلُحُ الْإِسْتِعَانَةُ فِي مَا يَكُونُ مِنْ فِعْلِهِ، وَلَا تَصِحُّ الْإِسْتِعَانَةُ فِي مَا لَيْسَ مِنْ فِعْلِهِ نَحْوَ الضَّرُورِيَّاتِ وَجَمِيعِ أَفْعَالِ اللَّهِ تَعَالَى، فَصَحَّ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ فِعْلِ الْعَبْدِ.

(١) جميع النسخ عدا م: «في ما تعلق به من قال في أن».

(٢) الفاتحة: ٥. وراجع تفسير الكشاف، ٢٣/١-٢٤.

(٣) ب: «تقدّمه».

(٤) جميع النسخ: «يكن»، والمثبت من: م، وهو الصواب؛ لأن الفعل حقه الرفع، وليس ثم وجه للجزم ألبتة. والذي يجزم دون ناصب أو جازم الأفعال الخمسة. انظر: همع الهوامع ٢٠١/١.

(٥) ب: «للمسلمين».

(٦) انظر: متشابه القرآن، ص ٤١-٤٣، ومقالات الإسلاميين للأشعري، ٢٧٥/١، وشرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار، ٣٩٠-٤٠٨، والفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم، ٣٣/٣.

(٧) م: «أن».

(٨) ب: «تتخذ».

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾^(١)، قالوا: فَلَوْ قَدَرُوا عَلَى خِلَافٍ مَا هُمْ عَلَيْهِ لَمَا صَحَّ أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْعَبْدَ لَا يَقْدِرُ إِلَّا مَعَ الْفَعْلِ.

الْجَوَابُ^(٢): الظَّاهِرُ لَا تَعَلَّقَ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾، وَالسَّبِيلُ مِمَّا لَا يُسْتَطَاعُ؛ لِأَنَّ السَّبِيلَ هُوَ الطَّرِيقُ، فَلَا بُدَّ لِلْخَصْمِ مِنْ تَرْكِ الظَّاهِرِ وَالْعُدُولِ عَنْهُ، فَسَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ.

وَأَمَّا مَعْنَاهَا فَالظَّاهِرُ غَيْرُ مُفِيدٍ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ^(٣) لَا يَتِمُّ إِلَّا لِحُذُوفِ يَتَعَلَّقُ الْكَلَامُ بِهِ. وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ «لَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا» فِي إِبْطَالِ نُبُوتِكَ؛ لِأَنَّهُمْ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَلَمْ يَجِدُوا فِيكَ مَطْعَنًا، فَضَلُّوا وَتَاهُوا وَتَحَيَّرُوا، ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ فِي أَمْرِكَ، وَلَا يَجِدُونَ حِيلَةً يُبْطِلُونَ بِهَا نُبُوتَكَ.

وَأَمَّا دَلَالَتُهَا عَلَى فَسَادِ مَذْهَبِهِمْ فَهُوَ أَنَّهُ أَضَافَ الْفِعْلَ إِلَيْهِمْ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ كَانَ فِعْلُهُمْ دُونَ فِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى حَاكِيًا عَنِ الْعَالِمِ حَيْثُ قَالَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾^(٤) وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ، خُبْرًا^(٥)، قالوا: فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَطِيعٍ لِلصَّبْرِ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَقْعِ الصَّبْرُ مِنْهُ.

الْجَوَابُ^(٦): الظَّاهِرُ لَا يَدُلُّ عَلَى مَا قَالُوا؛ لِأَنَّهُ يَقْتَضِي إِلَّا^(٦) يَسْتَطِيعَ الصَّبْرَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ؛ لِأَنَّ «لَنْ» إِذَا دَخَلَتْ فِي الْكَلَامِ أَفَادَتْ الْإِسْتِقْبَالَ، وَهَذَا مِمَّا لَا

(١) الإسراء: ٤٨.

(٢) انظر: متشابه القرآن، ص ٤٦٦.

(٣) ج: «معناها».

(٤) الكهف: ٦٧. وانظر: تفسير الطبري، ٢٨٣/١٥.

(٥) انظر: متشابه القرآن، ص ٤٧٦.

(٦) م: «وَأَنَّهُ لَا».

يَمْتَنِعُ عِنْدَنَا سَوَى قِيلٍ^(١): إِنَّ الْقُدْرَةَ مَعَ الْفَعْلِ أَوْ قَبْلَهُ، وَإِنَّمَا كَانَ لَهُمُ التَّعَلُّقُ بِالظَّاهِرِ لَوْ أَفَادَ أَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَطِيعٍ فِي الْوَقْتِ، مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْضُلِ الصَّبْرُ مِنْهُ. وَمِنْهُ قَوْلُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي جَوَابِهِ: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا﴾^(٢)، يُؤَكِّدُ أَنَّهُ فِي الْإِسْتِقْبَالِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى فُسَادِ تَعَلُّقِهِمْ.

وَبَعْدُ، فَلَوْ أَرَادَ الْعَالِمُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ نَفْيَ قُدْرَتِهِ عَلَى الصَّبْرِ فِي الْحَقِيقَةِ لَمْ يَكُنْ لِتَعْلِيلِهِ ذَلِكَ بِجَهْلِهِ مَعْنًى، كَمَا قَالَ لَهُ: ﴿وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا﴾^(٣)؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ غَيْرَ قَادِرٍ عَلَيْهِ لَمَا جَازَ أَنْ يَصْبِرَ عَلَى مَا عَرَفَ، وَلَا عَلَى مَا لَمْ يَعْرِفْ، وَلَكَانَ حَالُهُمَا سَوَاءً، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ نَفْيَ صَبْرِهِ. وَبَدَلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا﴾؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِجَوَابٍ لِقَوْلِ الْعَالِمِ: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾، لَوْ كَانَ أَرَادَ بِهِ نَفْيَ صَبْرِهِ^(٤)، وَلَكَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يَقُولَ فِي الْجَوَابِ: «سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مُسْتَطِيعًا لِلصَّبْرِ»، فَلَمَّا^(٥) أَجَابَ بِذَلِكَ دَلَّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ لَيْسَ نَفْيَ صَبْرِهِ، وَبَدَلُ عَلَيْهِ أَيْضًا قَوْلُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ﴾، وَلَمَّا اعْتَذَرَ بِذَلِكَ، وَلَكَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يَقُولَ: «لَا تُؤَاخِذْنِي بِتَرْكِ مَا لَمْ أَقْدِرْ عَلَيْهِ»؛ لِأَنَّ مَعَ النَّسْيَانِ قَدْ يَصِحُّ الْفِعْلُ، وَمَعَ فَقْدَانِ^(٦) الْقُدْرَةِ لَا يَصِحُّ، وَيَسْتَحِيلُ عَلَى كُلِّ حَالٍ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ بِهِ نَفْيَ صَبْرِهِ.

فَأَمَّا مَعْنَاهَا فَإِنَّمَا أَرَادَ بِهِ اسْتِثْقَالَ الصَّبْرِ وَشِدَّتَهُ عَلَيْهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْرِفُ الْعِلَّةَ فِيهِ، وَلِذَلِكَ بَيَّنَّ الْعُذْرَ فِي أَفْعَالِهِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لِبَيَانِهِ

(١) «سوى قيل» سقط من جميع النسخ عدا: م. ج: زيادة: «سبق قبل».

(٢) الكهف: ٦٩. وراجع: تفسير الطبري، ٢٨٣/١٥.

(٣) الكهف: ٦٨.

(٤) «لو كان أراد به نفي صبره» سقط من جميع النسخ عدا: ج، م.

(٥) أ، ب، ل، ي: «لما».

(٦) جميع النسخ عدا م: «فقد».

لذلك فائدة، بل كان الواجب أن يقول: إِنَّكَ لَا تَقْدِرُ عَلَى فِعْلِهِ؛ فدلَّ هذا كُله
على فساد قولهم، وأما دلالة على فساد^(١) مذهبهم، فتمييزه في جميع ذلك بين
فعل الله وبين فعل العباد، وإنَّ المَلِكَ هو الذي كان يأخذ السُّقُنَ غَضَبًا،
وكذلك قول موسى عليه السلام للعالم: ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾^(٢)، فبيَّن أنه قد
كان قادرًا على اتِّخَاذِ الأجر، وكذلك اعتذار موسى عليه السلام من تَرْكِه الصَّبْرَ، وكلُّ
هذا يدلُّ على فساد مذهبهم وصِحَّة مذهبنا أهل العدل.

* * *

(١) «قولهم، وأما دلالة على فساد» سقط من جميع النسخ عدا: ج، م.

(٢) الكهف: ٧٧. وانظر: تفسير الطبري، ٢٨٨/١٥-٢٨٩.

الفصل الرابع من كتاب رُكنِ الدِّين

وهذا الفصل هو

«الكلام في الأسماء والأحكام»

وهو يشتمل على أربعة أبواب:

الباب الأول : في ما يتعلّق به الخوارج في التّكفير.

الباب الثاني : في ما يتعلّق به المرجئة في تسمية الفاسق مؤمناً.

الباب الثالث : في ما يتعلّق به في تسميته منافقاً.

الباب الرابع : في ما يتعلّق به في باب الأسماء من الإيمان والكفر،
والإسلام والنفاق وغيرها.

*

الباب الأول

في الجواب في ما^(١) يتعلّق به الخوارج من الآيات في تكفير الفاسق

الذي يتعلّقون به^(٢) آيات، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾^(٣)، قالوا: فقد صرّح بأنّ الحاكم بغير ما أنزل الله كافر، وذلك يصحّ قولنا^(٤).

الجواب^(٥): هو أنّا قد بيّنا في الفصل الأول أنّ التعلّق للخصم إنّما يصحّ بالظاهر، فمتى ما دفع عنه سقط تعلّقه، ومما يؤدّي إلى دفع هؤلاء عن^(٦) التعلّق بظاهر هذه الآية أن الحكم بالشيء في حقيقة الكلام وظاهره إنّما هو الحكم بصحته وكونه حقاً، وأمّا^(٧) الحكم بغير^(٨) ما أنزل، فهو حكم على ما أنزل الله. فإذا كان كذلك فالظاهر يوجب أن من لم يحكم بصحة ما أنزل^(٩) الله، وبكونه حقاً - كافر^(١٠)، وهذا ما لا خلاف فيه.

وبعد، فإنّ الحكم بالشيء في حقيقة الكلام إمّا أن يكون حكماً بصحته، أو أن يكون حكماً^(١١) بنفس ما أنزل الله، ولا يتأتّى الحكم بنفس ما أنزل الله؛ لأنّ المترّك حينئذٍ إله، وذلك مستحيل، فالتعلّق به ساقط.

(١) م: «عما».

(٢) ج: «يتعلّق».

(٣) المائدة: ٤٤. وانظر: تفسير الكشاف، ٦/٦٢٥.

(٤) انظر تفصيل هذه القضية في: متشابه القرآن، ص ٢٢٧-٢٢٨. وتفسير الطبري، ٦/٢٤٨-٢٥٧.

(٥) انظر هذا الجواب في: متشابه القرآن، ص ٢٢٧-٢٢٨.

(٦) م: «إلى».

(٧) ج، م: «فأما».

(٨) م: «بحق».

(٩) «فإذا كان كذلك فالظاهر يوجب أن لمن لم يحكم بصحة ما أنزل» سقط من جميع النسخ عدا: ج، م.

(١٠) جميع النسخ عدا: م: «كافراً».

(١١) «بصحته، أو أن يكون حكماً» سقط من جميع النسخ عدا: ج، م.

وشيء آخر، وهو أَنَّهُ يَلْزَمُهُمْ أَنْ يَحْكُمُوا عَلَى كُلِّ مَنْ يُخْطِئُ فِي الْحُكْمِ، وَكُلُّ مَنْ يَحْكُمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، صَغِيرًا كَانَ ذَنْبُهُ أَوْ كَبِيرًا، أَنَّهُ كَافِرٌ، وَهَذَا مَا لَا خِلَافَ فِيهِ ^(١) يُجِبُ الْقَوْمُ إِلَيْهِ ^(٢) إِلَّا فِي الْفَضِيلَةِ مِنْهُمْ.

فإن قيل: فقد يُقال: حكم بقول زيد في كذا، وحكم بقول أبي حنيفة في كذا.

الجواب: أَنَّهُ مَجَازٌ، يَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ نَفْسَ قَوْلِ زَيْدٍ وَقَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ مَعْدومان ^(٣)، وَإِنَّمَا اسْتَعْمَلَ ذَلِكَ مَجَازًا وَاسْتِعَارَةً وَتَشْبِيهًا بِالسَّوِطِ فِي الضَّرْبِ، وَالْمَجَازُ لَا تَعَلُّقَ بِهِ، وَحَقِيقَةُ اللَّفْظِ يَقْتَضِي مَا بَيْنَاهُ فَحَسَبُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهَلْ نُجْزِي إِلَّا الْكَفُورَ﴾ ^(٤) وَالْفَاسِقُ ^(٥) مُجَازِي وَهُوَ كُفُورٌ.

الجواب ^(٦): هُوَ ^(٧) أَنَّ التَّعَلُّقَ بِظَاهِرِ الْآيَةِ فَاسِدٌ، مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يَقْتَضِي إِلَّا مُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ، وَالْأَنْبِيَاءُ وَالْمُؤْمِنُونَ مُجَازُونَ بَلْ جَمِيعُ الْمُكَلَّفِينَ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ﴾ ^(٨)، إِذْ لَيْسَ الْمَجَازِيُّ فِي اللَّغَةِ هُوَ الْمَعَاقِبُ، بَلْ كُلُّ مَنْ جُوزِيَ بِخَيْرٍ أَوْ شَرٍّ أَوْ ثَوَابٍ أَوْ عِقَابٍ مُجَازِي. عَلَى أَنَّ الْكَفُورَ هُوَ مَنْ كَثُرَ مِنْهُ الْكُفْرُ؛ لِأَنَّ مَنْ أَلَى بِكُفْرٍ وَاحِدٍ لَا يُسَمَّى كُفُورًا، فَيَجِبُ إِلَّا يَكُونَ مُجَازِي عَلَى شَرْطِ الْآيَةِ، فَإِذَا صَحَّ مَا قُلْنَاهُ صَحَّ ^(٩) أَنْ هَا هُنَا

(١) «خلاف فيه» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٢) م: «فيه».

(٣) أ، ب، ج، ل: «معدمان».

(٤) سبأ: ١٧.

(٥) م: «والكافر».

(٦) انظر: متشابه القرآن، ص ٥٦٩.

(٧) «هو» سقط من: أ، ب.

(٨) غافر: ١٧.

(٩) م: «ثبت».

مَحذُوفًا كَأَنَّهُ قَالَ: «هَلْ نُجَازِي بِعَذَابِ الْإِسْتِثْصَالِ إِلَّا الْكُفُورَ»، وهذا غيرُ مدفوع؛ لَأَنَّهُ لَا^(١) يَجُوزُ أَنْ يَخْتَصَّ الْكُفُورُ بِعِقَابٍ لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ غَيْرُهُ، وَلَا يُجَازَى بِمِثْلِ ذَلِكَ الْجُزْءِ سِوَاهُ، وَمَا قَبْلَهُ يُنْبِئُ عَنِ الْمُرَادِ وَيَدُلُّ عَلَى الْمَحْذُوفِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿ذَلِكَ جَزَيْنَهُمْ بِمَا كَفَرُوا﴾^(٢)، عَقِيبَ ذِكْرِ تَخْرِيبِ دِيَارِهِمْ وَإِهْلَاكِهِمْ كَأَنَّهُ قَالَ: بِمِثْلِ تِلْكَ الْعُقُوبَاتِ الْمُسْتَأْصِلَاتِ الْمُهْلِكَاتِ إِلَّا الْكُفُورَ الَّذِي أَيْسَ مِنْهُ، وَكَفَرَ كَفْرًا لَهُ بِنِعْمِ اللَّهِ وَجُحُودِهِ لِرَبِّهِ، وَهَذَا لَا مُنَازَعَةَ فِيهِ.

وَوَجْهُ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّ الْمَجَازَاةَ فِي اللُّغَةِ [...] ^(٣) وَالْمَعْنَى: أَنَّ هَؤُلَاءِ لَمَّا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم بِالنَّعَمِ الْعَظَامِ ثُمَّ لَمْ يَشْكُرُوهُ، اسْتَحَقُّوا أَنْ يَقْتَضِيَ مِنْهُمْ مَا أُعْطُوا، أَيْ يُرْتَجِعُ مِنْهُمْ، فَمَعْنَاهُ: هَلْ يَقْتَضِي أَنْ يَرْتَجِعَ مَا أُعْطِيَ إِلَّا الْكُفُورُ لِمَا أَنْعَمَ بِهِ، وَذَلِكَ لِكُفْرَانِ النَّعْمَةِ، إِذِ الْكَافِرُ لِنِعْمَتِهِ مُسْتَحِقٌّ لِلارْتِجَاعِ كَمَا أَنَّ الشَّاكِرَ مُسْتَحِقٌّ لِلْمَزِيدِ، وَهَذِهِ الْآيَةُ نَظِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾^(٤).

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ﴾ الْآيَةُ^(٥)، وَقَالَ فِي آيَةٍ: ﴿إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالْشُّوَاءَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾^(٦)، قَالُوا: فَقَدْ أَوْجَبَ أَنَّ مَنْ أَدْخَلَهُ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَاهُ، وَحُكْمُ الْآيَةِ الثَّانِيَةِ أَنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ^(٧) عَلَى الْكَافِرِينَ، وَذَلِكَ يُؤَدِّي أَنْ كُلَّ مَنْ دَخَلَ النَّارَ مَخْزِيٌّ^(٨) وَكُلُّ مَخْزِيٍّ كَافِرٌ، وَالْفَاسِقُ مِمَّنْ يَدْخُلُ النَّارَ، فَهُوَ إِذَا كَافَرَ.

(١) «لَا» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٢) سبأ: ١٧.

(٣) م: كلمة غير واضحة.

(٤) الرعد: ١١.

(٥) آل عمران: ١٩٢.

(٦) النحل: ٢٧.

(٧) «اليوم» سقط من: أ، ب.

(٨) ج: «فهو إذا كفر».

الجواب^(١) أَنَّ هذا مِنَ التَّأْوِيلَاتِ الْمَلْفَقَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فِي الْفَصْلِ الْأَوَّلِ^(٢)،
فَقَوْلُهُ: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تَدْخُلِ النَّارَ﴾^(٣) عَامٌّ فِي كُلِّ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ مِنْ كَافِرٍ
وَفَاسِقٍ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالْشُّوَاءَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾^(٤) مُخْصِصٌ فِي
بَعْضٍ مِّنْ ذِكْرِ فِي تِلْكَ الْجُمْلَةِ، وَهَذَا مَا لَا يُوجِبُ تَخْصِصَ ذَلِكَ الْعُمُومِ، أَلَا
تَرَى أَنَّكَ^(٥) إِذَا قُلْتَ: «كُلُّ أَسْوَدَ فِيهِ سَوَادٌ»، عَمُومٌ يَشْتَمِلُ عَلَى كُلِّ أَسْوَدَ، فَإِذَا
قُلْتَ: «السَّوَادُ فِي الزَّنْجِيِّ» لَمْ يُبْطَلْ هَذَا ذَلِكَ الْعُمُومُ.

وبعد، فقد بَيَّنَّا فِي مَا تَقَدَّمَ أَنَّ تَخْصِصَ الشَّيْءِ بِالذِّكْرِ لَا يَقْتَضِي نَفْيَ
مُشَارَكَةِ غَيْرِهِ فِيهِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَجِبْ لِتَخْصِصِهِمْ إِلَّا يُجْزَى إِلَّا كَافِرٌ^(٦).
عَلَى أَنَّ الْعَرَبَ تَنْسِبُ الشَّيْءَ إِلَى مَنْ لَهُ مُعَظَمُهُ، كَمَا قَالُوا: الْحِلْمُ^(٧) لِلْأَحْنَفِ،
وَالْجُودُ لِلْحَاتِمِ، وَالْحَاجُّ فِي هَذَا الْعَامِ بَنُو فُلَانٍ، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ
فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا خَصَّ الْكَافِرِينَ بِأَنَّ الْخِزْيَ عَلَيْهِمْ مِنْ حَيْثُ إِنَّ لَهُمْ
مُعَظَمَهُ وَأَكْثَرَهُ، وَإِنَّ مَا عَلَى غَيْرِهِمْ يَقِلُّ خَطَرُهُ وَمَقْدَارُهُ فِي جَنْبِ مَا عَلَيْهِمْ، وَقَدْ
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا تَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^(٨)، فَقَدْ يَخْشَاهُ مَنْ لَيْسَ
بِعَالِمٍ^(٩) وَتَقِلُّ خَشْيَةُ الْعَالِمِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُمُ
مُّسْوَدَّةٌ﴾^(١٠)، ثُمَّ قَالَ: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ أَسْوَدَتْ وُجُوهُهُمُ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ الْآيَةُ^(١١)،

(١) انظر: متشابه القرآن، ص ١٧٧.

(٢) «التي ذكرناها في الفصل الأول» سقط من جميع النسخ عدا: ج، م.

(٣) آل عمران: ١٩٢. وراجع تفسير الآية في متشابه القرآن، ص ١٧٧. وتفسير الطبري، ٢١١/٤-٢١٢.

(٤) النحل: ٢٧.

(٥) «أَنَّكَ» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٦) م: «أَلَا يُجْزَى الْكَافِرُ».

(٧) أ، ج: «الحكم».

(٨) فاطر: ٢٨.

(٩) ي: زيادة: «عن».

(١٠) الزمر: ٦٠.

(١١) آل عمران: ١٠٦. وانظر: تفسير الطبري، ٣٩/٤-٤١. والكشاف، ٣٩١/١.

فَأَوْجَبَ أَنْ كُلَّ مُعَاقِبٍ مُسَوِّدٍ الْوَجْهَ، وَأَنَّ الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ كُفَّارٌ، وَكُلَّ مُعَاقِبٍ كَافِرٌ.

الْجَوَابُ أَنَّ تَعَلُّقَهُمْ بِمَا ذَكَرُوهُ فَاسِدٌ لَا يَصِحُّ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُخْبِرْهُ أَنَّ كُلَّ مُعَاقِبٍ مُسَوِّدٍ الْوَجْهَ، بَلْ ذَكَرَ أَنَّ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ ﴿وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ﴾. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَمِنْ أَيْنَ كُلِّ مُعَاقِبٍ مُسَوِّدٍ الْوَجْهَ؟

عَلَى أَنَّ الْآيَةَ وَرَدَتْ ^(١) فِي الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ، وَلَيْسَ كُلُّ مُعَاقِبٍ وَلَا كُلُّ كَافِرٍ مَكْذِبًا ^(٢) عَلَى اللَّهِ؛ لِأَنَّ شَارِبَ الْخَمْرِ عِنْدَ الْخُصْمِ مُعَاقِبٌ وَكَافِرٌ، وَلَيْسَ هُوَ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَالتَّعَلُّقُ بِهِ لَا يَصِحُّ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ الْآيَةَ وَارِدَةٌ فِي بَعْضِ الْكُفَّارِ دُونَ جَمِيعِهِمْ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ ^(٣)، وَلَيْسَ كُلُّ كَافِرٍ كَفَرَ بَعْدَ إِيمَانِهِ، وَذَلِكَ يُبْطِلُ تَعَلُّقَهُمْ رَأْسًا. وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ فَيَقُولُ يَلَيْتَنِي لَمْ أُوتِ كِتَابَتِي﴾، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ﴾ ^(٤)، قَالُوا: فَجَعَلَ النَّاسَ صِنْفَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مِمَّنْ يُوتَى كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ.

وَالْآخَرُ: مِمَّنْ يُوتَى كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ.

ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّ هَذَا الصَّنَفَ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّ كُلَّ فَاسِقٍ وَمُعَذِّبٍ كَافِرٌ؛ لِأَنَّ جَمِيعَهُمْ مِمَّنْ يُوتَى كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ.

الْجَوَابُ: أَنَّ التَّعَلُّقَ بِظَاهِرِ الْآيَةِ لَا يَصِحُّ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْخُصْمَ لَا يَقُولُ لِلْفَاسِقِ: إِنَّهُ لَا يُؤْمِنُ، وَإِنْ كَانَ يُسَمِّيهِ كَافِرًا،

(١) م: «واردة».

(٢) م: «ممن كذب».

(٣) آل عمران: ١٠٦.

(٤) الحاقة: ٢٥-٣٣.

وإنَّه مُؤْمِنٌ^(١) بالله؛ لأنَّ الإيمانَ به - إقرارًا كان أو تصديقًا أو معرفةً - حاصلة^(٢)؛ لأنَّه لَمْ يَقُلْ: إِنَّه لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ مُطْلَقًا، بَلْ قَيَّدَ وَبَيَّنَّ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ، فَثَبَّتْ أَنَّ الْآيَةَ خَاصَّةٌ فِي فَرِيقٍ دُونَ فَرِيقٍ، وَبَدَّلَ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ إِطْلَاقُ هَذِهِ اللَّفْظَةِ - أَعْنِي - أَنْ يُقَالَ: إِنَّه لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ عَلَى جَمِيعِ الْكُفَّارِ، فَضْلًا عَنْ غَيْرِهِمْ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْيَهُودِيَّ كَافِرٌ مِنْ جَحْدِ^(٣) نُبُوَّةِ نَبِينَا ﷺ وَآلِهِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ مُقَرَّرٌ بِاللَّهِ مُؤْمِنٌ بِهِ.

وَالْوَجْهُ^(٤) الْآخَرُ: هُوَ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ - تَعَالَى - إِنَّ جَمِيعَ النَّاسِ صِنْفَانِ صِنْفٌ كَذَا، وَصِنْفٌ كَذَا، بَلْ قَالَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ﴾^(٥) فَكَذَا، ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ﴾^(٦) فَكَذَا، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُوجِبٍ دُخُولِ جَمِيعِ النَّاسِ فِي هَذَيْنِ الصَّنَفَيْنِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ عَدَّدَ فِي سُورَةِ الْوَاقِعَةِ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ^(٧): أَحَدُهُمْ: أَصْحَابُ الْمِيمَنَةِ. وَالثَّانِي: أَصْحَابُ الْمَشَآمَةِ. وَالثَّالِثُ: السَّابِقُونَ.

وَذَكَرَ فِي سُورَةِ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾^(٨) بَدَلَ أَصْحَابِ الْمَشَآمَةِ الَّذِينَ يُؤْتُونَ كِتَابَهُمْ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ، ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْتَرِفُونَ بِالْبَعْثِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّهٗ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَنْحُورَ﴾ الْآيَةُ^(٩)، وَلَيْسَ كَذَلِكَ جَمِيعُ الْكُفَّارِ؛ فَقَدْ تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ مِثْلَ هَذِهِ الْآيَاتِ غَيْرُ عَامَّةٍ، وَلَيْسَ ذَلِكَ تَسْمِيَةً شَامِلَةً لِجَمِيعِ الْمُكَلَّفِينَ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ.

(١) م: «لأنه مؤمن». ج: «وإنه يؤمن».

(٢) كذا في جميع النسخ، والأنسب للسياق وصحة التركيب أن يقول: «حاصل» لأنها خبر «الإيمان» وهو مذكر. وربما حمل لفظ «الإيمان» على لفظ «العقيدة»، فأنت الخير.

(٣) م: «جحد».

(٤) م: «الوجه».

(٥) الانشقاق: ٧.

(٦) الحاقة: ٢٥.

(٧) وذلك في قوله تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً ۖ فَأَصْحَابُ الْمِيمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمِيمَنَةِ ۖ وَأَصْحَابُ النُّفُثَةِ مَا أَصْحَابُ النُّفُثَةِ ۖ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ۖ أُولَٰئِكَ الْمُقَرَّبُونَ...﴾ [سورة الواقعة: ٧-١٤].

(٨) الانشقاق: ١.

(٩) الانشقاق: ١٤.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ (١) الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴿الْآيَةُ﴾ (٢)، قَالُوا: فَوَجِبَ أَنْ الظَّالِمِينَ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كُفَّارٌ، وَكُلُّ (٣) فَاسِقٍ ظَالِمٌ، فَأَوْجِبَ أَنْ يَكُونُ كَافِرًا.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعْلُقَ لَهُمْ بِهِذِهِ الْآيَةُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَحْكَمْ أَنْ كُلَّ ظَالِمٍ كَافِرٌ، بَلْ خَصَّ هَؤُلَاءِ الْمَذْكُورِينَ، وَوَصَفَهُمْ بِأَنَّهُمُ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنَّهُمْ يَبْغُونَهَا عِوَجًا، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُمْ مَعَ ذَلِكَ كُفَّارٌ بِالْآخِرَةِ، فَلَيْسَ ذَلِكَ يُوجِبُ أَنْ كُلُّ ظَالِمٍ كَافِرٌ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ: إِنَّهُ كَافِرٌ بِكَوْنِهِ (٤) ظَالِمًا، أَوْ لِأَنَّهُ ظَالِمٌ بَلْ أَوْجِبَ اللَّعْنَةُ عَلَى هَؤُلَاءِ الَّذِينَ وَصَفَهُمْ بِهِذِهِ الصِّفَاتِ مِنَ الصَّدِّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا، وَالْكُفْرَ بِالْآخِرَةِ، وَلَا خِلَافَ أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ فَاسِقٍ كَافِرًا بِالْآخِرَةِ، وَكَذَلِكَ لَا خِلَافَ أَنْ مِنَ الظَّالِمِينَ مَنْ هُوَ بِالْآخِرَةِ غَيْرُ كَافِرٍ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ الْحُكْمَ بِأَنَّ كُلَّ ظَالِمٍ كَافِرٌ، يَقْتَضِي الْحُكْمَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ أَنَّهُمْ كُفَّارٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَصَفَهُمْ بِذَلِكَ وَأَخْبَرَ عَنْهُمْ بِذَلِكَ، فَقَالَ تَعَالَى (٥) حَاكِيًا عَنْ آدَمَ وَحَوَّاءَ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ -: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾ (٦)، وَكَذَلِكَ عَنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي﴾ (٧)، وَكَذَلِكَ عَنْ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ (٨)، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ، وَمَنْ حَكَّمَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِالْكُفْرِ كَانَ كَافِرًا.

(١) هود: ١٨، ١٩. وانظر: متشابه القرآن، ص ٣٧٦-٣٧٧.

(٢) م: «فكل».

(٣) جميع النسخ عدا م: «يكون».

(٤) «تعالى» سقط من: أ، ب.

(٥) الأعراف: ٢٣. وانظر: تفسير الطبري، ١٤٤/٨.

(٦) القصص: ١٦.

(٧) الأنبياء: ٨٧.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ﴾ (١)، قَالُوا: فَأَوْجَبَ أَنَّ الَّذِينَ فَسَقُوا يُكَذِّبُونَ بِالنَّارِ، وَالْمُكَذِّبُ بِالنَّارِ كَافِرٌ، فَأَوْجَبَتِ الْآيَةُ أَنَّ كُلَّ فَاسِقٍ كَافِرٌ.

الْجَوَابُ أَنَّ يُقَالُ لَهُمْ: أَتَعْتَقِدُونَ (٢) أَنَّ كُلَّ فَاسِقٍ مُكَذِّبٌ بِالنَّارِ؟ فَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ بُهْتُوا وَكَذَّبَهُمْ (٣) الْعِيَانُ؛ لَأَنَّا نَشَاهِدُ كَثِيرًا مِنَ الْفُسَّاقِ وَهُمْ مُقِرُّونَ (٤) بِالنَّارِ مُعْتَقِدُونَ لِصِحَّتِهَا خَائِفُونَ وَجُلُونَ مِنْهَا، وَمَتَى رَجَعْنَا إِلَى أَنْفُسِنَا فِي حَالِ ارْتِكَائِنَا كَبِيرَةً عَرَفْنَا مَا ذَكَرَهُ مِنَ الْإِعْرَافِ بِالنَّارِ وَالْخَوْفِ مِنْهَا فِي تِلْكَ الْحَالِ، فَإِنْ قَالُوا: لَا، قِيلَ لَهُمْ: فَإِذَا لَمْ يَجِبْ أَنْ يَكُونَ كُلُّ فَاسِقٍ مُكَذِّبًا بِالنَّارِ لَمْ يَجِبْ لَذَلِكَ أَنْ يَكُونَ كُلُّ فَاسِقٍ كَافِرًا، وَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْآيَةَ وَارِدَةٌ فِي كُلِّ كَافِرٍ مُكَذِّبٍ بِالنَّارِ.

أَمَّا تَأْوِيلُ الْآيَةِ فَهِيَ أَنَّهَا وَارِدَةٌ فِي بَعْضِ الْكُفَّارِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ كَافِرٍ مُكَذِّبًا (٥) بِالنَّارِ، إِذِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى غَيْرُ مُكَذِّبِينَ بِالنَّارِ وَإِنْ كَانُوا كَافِرِينَ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ صَحَّ وَثَبَتَ أَنَّ الْآيَةَ وَارِدَةٌ فِي نُفَاةِ الْبَعْثِ وَالْمُنْكَرِينَ لِلثَّوَابِ وَالْعِقَابِ، وَذَلِكَ يُوجِبُ كَوْنَهَا غَيْرَ عَامَّةٍ فِي جَمِيعِ الْفُسَّاقِ، فَسَقَطَ التَّعَلُّقُ بِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ تَعَلُّقُهُمْ بِقَوْلِهِ (٦) تَعَالَى: ﴿إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ﴾ (٧) فِي جَنَّةٍ يَتَسَاءَلُونَ (٨) عَنِ الْمُجْرِمِينَ (٩) مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ﴾ (١٠)، قَالُوا: فَحَكَّمْ عَلَى جَمِيعِ الْمَجْرِمِينَ الدَّاخِلِينَ النَّارَ أَنََّّهُمْ

(١) السجدة: ٢٠. وانظر: متشابه القرآن، ص ٥٦١.

(٢) م: «تقولون».

(٣) م: «كذبوا».

(٤) م: «يقرون».

(٥) جميع النسخ: «مكذب» بالرفع، وهو خطأ.

(٦) «ومن ذلك تعلقهم بقوله» سقط من: أ، ب.

(٧) المدثر: ٣٩-٤٦.

مُكَذِّبُونَ بِيَوْمِ الدِّينِ، وَالْمُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ كَافِرٌ، وَكُلُّ^(١) مُجْرِمٍ كَافِرٌ.

الْجَوَابُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ سَبِيلُهَا سَبِيلُ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْآيَاتِ، إِذْ كُلُّ كَافِرٍ لَيْسَ بِمُكَذِّبٍ بِيَوْمِ الدِّينِ، وَالْآيَةُ وَارِدَةٌ فِي نُفَاةِ الْبَعْثِ وَالْقِيَامَةِ، فَهِيَ غَيْرُ عَامَّةٍ فِي جَمِيعِ الْمَجْرِمِينَ، بَلْ هِيَ فِي فَرِيقٍ دُونَ فَرِيقٍ.

وَوَجْهُ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّ الْخَصْمَ^(٢) مُعْتَرِفٌ بِأَنَّ الْمَصْلِيَّ الْمَعْطِيَّ الزَّكَاةَ وَالشَّارِبَ الْخَمْرَ فَاسِقٌ^(٣) مُسْتَوْجِبُ النَّارِ، وَقَدْ أَخْبَرَ فِي الْآيَةِ أَنََّّهُمْ يَقُولُونَ: ﴿لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصْلِينَ﴾^(٤) وَلَمْ نَكُ نَطْعُمُ الْمَسْكِينِ^(٥)، فَمَعْنَى الْآيَةِ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ^(٦):

أَحَدُهُمَا: مَا ذَكَرْنَاهُ فِي وَرُودِهِمَا خَاصَّةً فِي فَرِيقٍ دُونَ فَرِيقٍ، وَبِذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ^(٧).

وِثَانِيهَا: أَنْ يَكُونُ مَا أَخْبَرَ عَنْهُمْ لَيْسَ مِمَّا يَشْتَمِلُ عَلَى جَمِيعِهِمْ، بَلْ يَكُونُ مِنْهُمْ تَارِكُ الصَّلَاةِ، وَمِنْهُمْ بَاخِلٌ بِالزَّكَاةِ، وَمِنْهُمْ مُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ، وَيَكُونُ مِثَالُهُ نَحْوُ قَوْلِ الْقَائِلِ: دَخَلْنَا بَلَدًا كَذًا فَقَتَلْنَا وَسَبَيْنَا وَغَنِمْنَا، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِوَصْفٍ يَجْرِي عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ^(٧)، بَلْ فِيهِمْ مَنْ قَتَلَ وَلَمْ يَسِبْ، وَفِيهِمْ مَنْ سَبَى وَلَمْ يَقْتُلْ، وَفِيهِمْ مَنْ غَنِمَ وَلَمْ يَسِبْ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالْآيَةُ تُخْبِرُ عَنْ وَجْهِ مَا لَهُ اسْتَحَقُّوا الْعَذَابَ مِنْ تَرْكِ الصَّلَاةِ وَتَرْكِ إعْطَاءِ الزَّكَاةِ وَالْخَوْضِ وَالتَّكْذِيبِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مُخْبِرًا مِنْ أَنَّ جَمِيعَهُمْ فَعَلُوا جَمِيعَ هَذِهِ الْأَفْعَالِ، إِذِ الْخَصْمُ مُعْتَرِفٌ أَنَّهُ يَسْتَحِقُّ دُخُولَ النَّارِ بِأَحَدِهَا دُونَ جَمِيعِهَا.

(١) م: «فكل».

(٢) م: «المخالف».

(٣) «فاسق» سقط من: أ، ب.

(٤) المدثر: ٤٣-٤٤.

(٥) انظر هذين الوجهين في: متشابه القرآن، ص ٦٧١.

(٦) م: «مسقط لتعلقهم».

(٧) «منهم» سقط من جميع النسخ عدا: م.

وَمِنْ ذَلِكَ تَعَلُّقُهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية^(١)، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا﴾^(٢)، قَالُوا: فَذَكَرَ الْكُفَّارَ وَالْمُتَّقِينَ وَلَمْ يَذْكُرْ صِنْفًا آخَرَ فَعَلِمْنَا أَنَّهُ لَيْسَ إِلَّا مُؤْمِنٌ أَوْ كَافِرٌ.

الْجَوَابُ: أَنَّ مِنْ خُصُومِهِمْ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَسَقَطَ تَعَلُّقُ الْخَوَارِجِ عَلَى قَوْلِهِمْ.

وَبَعْدُ، فَلَيْسَ فِي قَوْلِهِمْ لَهُ: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، مَا يَنْفِي سِيَاقَ غَيْرِهِمْ مَعَهُمْ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْأَطْفَالَ وَالْمَجَانِينَ يُسَاقُونَ إِلَى الْجَنَّةِ وَلَيْسُوا بِمُتَّقِينَ فِي الْحَقِيقَةِ.

عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى ذَكَرَ فِي سُورَةِ الْوَاقِعَةِ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ^(٣): أَصْحَابَ الْمِيْمَةِ، وَأَصْحَابَ الْمَشْأَمَةِ، وَالسَّابِقِينَ.

عَلَى أَنَّا بَيَّنَّا أَنَّ تَخْصِيصَ الْمَذْكُورِ بِالْوَصْفِ لَيْسَ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ غَيْرُهُ^(٤) دَاخِلًا فِي الْحُكْمِ، وَدَلَّلْنَا عَلَيْهِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَيْسَ يُوجِبُ ذِكْرُهُ تَعَالَى فَرِيقَيْنِ مِمَّنْ يُسَاقُ إِلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ أَنْ يَكُونَ غَيْرُهُمَا غَيْرَ دَاخِلٍ فِي ذَلِكَ.

*

(١) الزمر: ٧١.

(٢) الزمر: ٧٣.

(٣) وذلك في الآيات من: ٧-١٤.

(٤) ج: «غير».

الباب الثاني

في ما تعلق به المرجئة في تسميتهم الفاسق مؤمناً

الذي تعلقوا^(١) به في ذلك آيات من القرآن، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿وَصَلِّحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٢)، وهذا يدل على أن في المؤمنين من ليس بصالح.

الجواب أن قوله تعالى ﴿وَصَلِّحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾، وليس هذا^(٣) يدل على أن في المؤمنين من ليس بصالح، كما أن قوله تعالى^(٤): ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾^(٥)؛ لا تدل على أن فيه ما ليس بحسن، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا﴾^(٦)، لا يدل على أنه^(٧) فيه ما ليس بحسن، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعِزِّ مِنَ الرُّسُلِ﴾^(٨)؛ لا ينبغي^(٩) على أن فيهم من ليس بذي عز، وكذلك قوله تعالى: ﴿حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ﴾^(١٠) لا يدل على أنه مما أُحِلَّتْ لنا ما ليس بطيب، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾^(١١) ليس يدل على أن فيها ما ليس برجس، وقد يقول القائل: أجتنب قبيح ما يصنع؛ أي: أجتنب القبيح الذي يصنع، فهذا يدل على أن جميع المؤمنين صالح.

(١) م: «يتعلق». ج: «تعلق».

(٢) التحريم: ٤.

(٣) جميع النسخ عدا م: «وهذا».

(٤) «تعالى» سقط من: أ، ب.

(٥) الزمر: ٥٥.

(٦) الأعراف: ١٤٥.

(٧) ج: «أن».

(٨) الأحقاف: ٣٥.

(٩) ب، م: «لا ينبغي». أ، ي: «لا يعني».

(١٠) النساء: ١٦٠.

(١١) الحج: ٣٠.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾^(١)،
والتَّوْبَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا مِنْ ذَنْبٍ، فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُمْ مُذْنِبُونَ وَقَدْ سَمَّاهُمْ مَعَ ذَلِكَ
مُؤْمِنِينَ.

الْجَوَابُ عَنْهُ عَلَى وَجْهِ:

أَحَدُهَا: أَنَّ التَّوْبَةَ تَلْزِمُ مِنَ الصَّغِيرَةِ كُلُّوْمِهَا مِنَ الْكَبِيرَةِ؛ لِأَنَّهَا لَا يَكُونُ
مُصِرًّا عَلَيْهَا، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ؛ لِأَنَّهُ لَوْ جَازَ أَنْ يَكُونَ قَدْ كَلَّفَهُمْ
أَنْ يَتُوبُوا مِنْ صَغَائِرِ^(٢) ذُنُوبِهِمْ وَأَلَّا يُصِرُّوا عَلَيْهَا كَيْلًا يَفْسُقُوا بِإِصْرَارِهِمْ.

وَجَوَابٌ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، لَيْسَ بِوَضِيفٍ
أَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ الْإِيمَانَ الشَّرْعِي، بَلْ هُوَ مِنْ طَرِيقِ اللَّغَةِ فَيَكُونُ مَعْنَاهُ: «يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا»^(٣)؛ صَدَّقُوا، وَأَقْرُوا، تُوبُوا.

وَجَوَابٌ آخَرُ: هُوَ أَنَّهُ جَازَ أَنْ يَكُونَ أَمْرُهُمْ بِأَنْ يَتُوبُوا إِذَا أَذْنَبُوا وَإِنْ لَمْ
يَذْكُرِ الذَّنْبَ، وَلَكِنَّهُ لَمَّا كَانَ مَعْلُومًا أَنَّ التَّوْبَةَ لَا تَلْزِمُ إِلَّا عَلَى ذَنْبٍ جَازَ حَذْفُهُ،
وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ مَعْلُومٌ أَنَّ جَمِيعَ مَنْ آمَنَ لَمْ يَكُنْ مُذْنِبًا، وَالْمُخَاطَبَةُ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ مُخَاطَبَةٌ لِجَمِيعِ مَنْ آمَنَ.

وَجَوَابٌ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّ التَّوْبَةَ مِمَّا تَعَبَّدَ بِهَا عِبَادُهُ الْمُكَلَّفِينَ وَإِنْ كَانَ^(٤) فِيهِمْ
مَنْ لَمْ يَكُنْ مُذْنِبًا^(٥)، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ
وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾^(٦)، وَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُذْنِبًا، وَلَا جَمِيعُ الْمُؤْمِنِينَ مُذْنِبِينَ، وَكَذَلِكَ^(٧)

(١) التحريم: ٨.

(٢) جميع النسخ عدا م: «صغارا».

(٣) «آمنوا» سقط من: أ، ب.

(٤) ل: «وان لم يكن».

(٥) «وان كان فيهم من لم يكن مذنبًا» سقط من: أ، ب، ي.

(٦) محمد: ١٩.

(٧) م: «ولذلك».

قال الله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، إلى قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَغْفِرُهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾^(١)، وليس النصر والفتح بذنب فيستغفر لأجله؛ لكننا مأمورون بها في جميع الأحوال، كقول: «لا إله إلا الله»، كلمة التهليل والتسبيح مأمور بها على التكرار.

وجواب آخر: وهو أن أصل التوبة الرجوع والإنابة، فيجوز أن يكون أمرهم بالرجوع إليه في جميع أحوالهم وأمورهم، وإنما قال تعالى: ﴿تَوْبَةً نُّصُوحًا﴾^(٢)؛ أي: ارجعوا إليه عن نية صادقة في جميع أموركم وأحوالكم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۚ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾^(٣)، فسماهم مؤمنين وإن ارتكبوا كبيرة حيث قالوا: ﴿مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾.

الجواب: وهذا على أوجه:

أحدها: أن يكون الخطاب بقوله تعالى: ﴿ءَامَنُوا﴾ ليس من الإيمان الشرعي^(٤)، وإنما هو من اللغة، زيادة نحو ما بيناه، فسقط التعلق.

وثانيها: أنه يجوز أن يكون خطاباً على دعواهم وقولهم: إنهم قد آمنوا، إذ معلوم أن جميع المؤمنين لم يقولوا ما لم يفعلوا^(٥).

وثالثها: أنه يجوز أن يكون هذا على معنى التثني في المستأنف، ليس أنهم فعلوه، وذلك أنه تعالى لم يقل: قلتم ما لم تفعلوا، فقد تطلق هذه اللفظة على المستقبل، ألا ترى أنك تقول لمن تنهاه عن أمر يضره ولا ينفعه: يا أخي لم

(١) ي: «إلى آخر الآية» وهي الآيات ١-٣ من سورة النصر.

(٢) التحريم: ٨.

(٣) الصف: ٢، ٣.

(٤) ج: «من الشريعة». م: «من الشرعية».

(٥) ي: «ما لا يفعلون».

تَفْعَلُ مَا لَا يَنْفَعُكَ، وَلَمْ تَتَحَمَّلِ الْمَشَقَّةَ فِي مَا لَا يُجْدِي عَلَيْكَ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَذَا نَهْيًا عَمَّا عَزَمَ عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ أَوْ مَا^(١) كَانَ يَحْمِلُهُمُ الْمُنَافِقُونَ عَلَيْهِ مِنْ بَذْلِ اللِّسَانِ بِنَصْرِهِ وَتَرْكِ ذَلِكَ، فَوَرَدَ النَّهْيُ عَنْهُ وَالتَّوْبِيخُ عَلَى ذَلِكَ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: هَذِهِ اللَّفْظَةُ لِلْمَاضِي دُونَ الْمُسْتَقْبَلِ؛ لِأَنَّ حَقِيقَتَهُ^(٢) الْمُسْتَقْبَلُ دُونَ الْمَاضِي، وَإِنَّمَا يُرَادُ الْوَاقِعُ دُونَ الْمُنْتَظَرِ، عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾^(٣)، قَالُوا: فَقَدْ أَثْبَتَ لَهُمُ الْإِيمَانَ وَإِنْ كَانُوا غَيْرَ خَاشِعِينَ.

الْجَوَابُ^(٤) قَدْ بَيَّنَّاهُ فِي مَا تَقَدَّمَ؛ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿ءَامَنُوا﴾ مُسْتَقٌّ مِنَ الْإِيمَانِ اللَّغْوِيِّ دُونَ الشَّرْعِيِّ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَحْكَمْ أَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿ءَامَنُوا﴾، وَهَذَا اللَّفْظُ يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ مَنْ فَعَلَ مَا هُوَ إِيمَانٌ لُغَوِيٌّ مِنْ تَصْدِيقٍ وَإِقْرَارٍ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ.

وَجَوَابُ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّ هَذَا اللَّفْظَ يُسْتَعْمَلُ^(٥) فِي الْحَثِّ وَالْبَعْثِ وَالْأَمْرِ^(٦)، وَلَيْسَ فِيهِ نَهْيُ الْأَمْرِ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِمْ: أَلَمْ يَأْنِ لَكَ أَنْ تُعْطِنِي، أَلَمْ يَأْنِ لَكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا؛ أَيِ: افْعَلْهُ، فَاللَّهُ تَعَالَى بَعَثَهُمْ عَلَى الْخُشُوعِ لِذِكْرِ اللَّهِ.

وَجَوَابُ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ بَعْثًا عَلَى تَوْكِيدِ الْخُشُوعِ، وَحَثًّا عَلَى أَنْ يَزْدَادُوا خُشُوعًا، كَمَا قَالَ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿فَمَا يُكَذِّبُكَ بَعْدُ بِالذِّينِ﴾^(٧) عَلَى تَوْكِيدِ الْأَمْرِ فِي النَّهْيِ عَنِ التَّكْذِيبِ لَهُ.

(١) «مَا» سَقَطَ مِنْ: أ، ب، ج.

(٢) م: «حَقِيقَةٌ».

(٣) الحديد: ١٦.

(٤) ج: زيادة: «إِنَّا».

(٥) ج، م: «هَذِهِ اللَّفْظَةُ يَشْتَمِلُ».

(٦) ج، م: «عَلَى الْأَمْرِ».

(٧) العين: ٧.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ﴾^(١) الآية^(٢)، ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ الآية إلى آخرها^(٣)، قالوا: فَسَمَّاهُمْ فِي أَوَّلِ الْقِصَّةِ مُؤْمِنِينَ، ثُمَّ كَرَّرَ ذَلِكَ الْإِيمَانَ وَأَوْجَبَ الْمُواخَاةَ.

الْجَوَابُ^(٤) أَنَّ نَظِيرَ هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ يَزْتَدُّ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ﴾^(٥)، وَلَا خِلَافَ أَنَّهُمْ فِي حَالِ الْإِرْتِدَادِ غَيْرُ مُؤْمِنِينَ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ جَازَ أَنْ يَكُونُوا فِي حَالِ الْإِقْتِتَالِ غَيْرُ مُؤْمِنِينَ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ أَمَرَ بِقِتَالِ الْفِئَةِ الْبَاغِيَةِ مِنْهُمَا، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسْقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»^(٦)، وَكَيْفَ يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى بِقِتَالِ الَّذِي سَمَّاهُ وَرَسُولُهُ ﷺ كُفْرًا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾^(٧) فَإِنَّمَا سَمَّاهُمْ مُؤْمِنِينَ، وَأَمَرَهُمْ بِالْإِصْلَاحِ بَيْنَهُمْ بَعْدَ الْبَغْيِ وَالْمُرَاجَعَةِ، أَلَا تَرَىٰ إِلَى^(٨) قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ﴾^(٩)، فِي هَذِهِ الْحَالَةِ سَمَّاهُمْ مُؤْمِنِينَ وَسَمَّاهُمْ إِخْوَةً.

فَإِنْ قِيلَ: فَمَا هَذَا الْإِصْلَاحُ بَعْدَ النِّفْيِ وَالْمُرَاجَعَةِ؟ قِيلَ لَهُ: هُوَ النَّظَرُ فِي الدِّمَاءِ وَالْجِرَاحَاتِ وَأُرُوشِهَا وَالرُّجُوعِ إِلَى نَفْسِ الْأَمْرِ الَّذِي فِيهِ اخْتَصَمُوا، أَوْ أُعْطِيَ كُلُّ ذِي قِسْطٍ قِسْطُهُ، وَفِي تَأْلِيفِ الْقُلُوبِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ. وَقَدْ قِيلَ: نَزَلَتْ الْآيَةُ فِي حِينِ تَرَامِيَا بِالْحِجَارَةِ، وَجَازَ أَنْ يَكُونَا مُجْتَهِدَيْنِ فِي ذَلِكَ وَلَمْ يَلْزَمْهُمَا فِيهِ مَا أَسْقَطَ عِدَالَتَهُمَا وَزَالَ عَنْهُمَا اسْمُ الْإِيمَانِ.

(١) الحجرات: ٩.

(٢) الحجرات: ١٠.

(٣) انظر ذلك مفصلاً في: متشابه القرآن، ص ٦٢٣-٦٢٤. وراجع: الكشف، ١/٦٣٠-٦٣٢.

(٤) المائة: ٥٤.

(٥) الحديث أخرجه البخاري عن أبي وائل، كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر،

رقم: ٤٨/١، ٢٧. ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان قول الرسول ﷺ...، رقم: ٨١/١، ٦٤.

(٦) ج: زيادة: «الآية».

(٧) «إلى» سقط من: أ، ب.

(٨) الحجرات: ٩.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾^(١)، قالوا: فأوجب أن يكون المقتول أخًا للقاتل وسماءه به، فوجب أن يكون مؤمنًا، إذ لا يجوز أن يكون أخ المؤمن غير المؤمن؛ لأنه لم يرد به أخوة النسب وإنما أراد به أخوة الديانة.

الجواب أن التعلق بذلك فاسد من وجهين:

أحدهما: أن الآية لم توجب أن المقتول أخًا للقاتل، بل أراد أخ ولي المقتول، وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ﴾^(٢) الذي قتل^(٣)، أي: من بذل له من أخيه المقتول مأل وأعطى؛ أي: فليأخذه، وأخذه هو الاتباع بالمعروف.

وثانيها: أن الأخوة لا توجب كونه مؤمنًا؛ لأن الله تعالى قد جعل المسلم أخًا للكافر، فقال تعالى: ﴿وَالِى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا﴾^(٤)، وهو نبي وقد جعله أخًا لشمود وهم كفار. وإذا كان كذلك سقط التعلق.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾^(٥)، وكذلك قوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾^(٦)، وأشباه ذلك من الآيات، قالوا: فيما أن يقولوا: إن هذه الفرائض لا تلزم الفاسق، فهو خروج من الإجماع. وإما أن يقولوا: إنه مؤمن، فهو خلاف مذهبكم.

الجواب: أننا قد بيننا أن قوله: ﴿ءَامَنُوا﴾ يجوز أن يكون مشتقًا من اللغوي دون الشرعي، فيكون ذلك مخاطبة لكل من شهد الشهادتين، فسقط التعلق. وجواب آخر: وهو أننا قد بيننا أنه لا يجب الحكم بأن حال المترك ذكره

(١) البقرة: ١٧٨.

(٢) البقرة: ١٧٨.

(٣) ج: «فيه».

(٤) الأعراف: ٧٣.

(٥) البقرة: ١٨٣.

(٦) الجمعة: ٩.

خِلَافَ حَالِ الْمَذْكُورِ، أَلَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَبَاحَ الْقَصْرَ عِنْدَ الْخَوْفِ مِنَ الْكُفَّارِ
وَهُوَ فِي حَالِ الْأَمْنِ مُبَاحٌ.

وَجَوَابُ آخَرُ: أَنَّ الْمَخْلِصِينَ^(١) مِنَ الْفُقَهَاءِ وَجَمَاعَةٍ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ ذَهَبُوا إِلَى
أَنَّ هَذِهِ الشَّرَائِعَ لَا زِمَةَ لِلْكَفَّارِ، وَإِنْ كَانَتْ الْمَخَاطَبَةُ بِهَا لِلْمُؤْمِنِينَ، وَكَذَلِكَ هِيَ
لَا زِمَةَ لِلْفَاسِقِ.

وَجَوَابُ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّا قَدْ عَرَفْنَا^(٢) وَجُوبَهَا عَلَى الْفَاسِقِ لَا بِالْكِتَابِ وَإِنَّمَا
عَرَفْنَاهُ بِالْإِجْمَاعِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ السُّؤَالُ.

وَجَوَابُ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ قَالَ: ﴿وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتْنِعٌ بِأَلْمَعْرُوفِ حَقًّا
عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾^(٣)، وَقَالَ أَيْضًا تَعَالَى فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿حَقًّا عَلَى الْخَسِينِ﴾^(٤)،
وَهُوَ أَيْضًا وَاجِبٌ عَلَى مَنْ لَيْسَ بِمُتَّقٍ وَلَا مُحْسِنٍ، فَكَذَلِكَ هَاهُنَا^(٥) الشَّرَائِعُ
وَاجِبَةٌ عَلَى الْفَاسِقِ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُؤْمِنٍ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ
مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾^(٦)، وَقَدْ جَوِّزْتُمْ تَحْرِيرَ الْفَاسِقِ وَالزَّمْتُمْ مَنْ قَتَلَ
فَاسِقًا مَا أَلَزَمْتُمْ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا.

الْجَوَابُ: مَا ذَكَّرْنَا^(٧) مِنْ أَنَّا عَرَفْنَا وَجُوبَ ذَلِكَ وَجَوَّازَهُ بِدَلِيلٍ آخَرَ مِنَ الْإِجْمَاعِ
وغيره، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ تَعْلِيْقَ الشَّيْءِ^(٨) بِوَصْفٍ لَا يَمْتَنِعُ عَنْ دُخُولِ غَيْرِ مَا لَيْسَ
لَهُ تِلْكَ الصِّفَةُ فِي مِثْلِ حُكْمِهِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ.

(١) م: «وهو أن المخلصين».

(٢) ج: «بيننا».

(٣) البقرة: ٢٤١.

(٤) البقرة: ٢٣٦.

(٥) أ، ب: «هنا».

(٦) النساء: ٩٢.

(٧) م: «عرفناه».

(٨) م: «بالشيء».

وَجَوَابُ آخِرُ: وَهُوَ أَنَّهُ لَا خِلَافَ أَنْ مَنْ قَتَلَ مَجْنُونًا أَوْ صَبِيًّا أَبَوَاهُ مُسْلِمَانِ يَلْزَمُهُ فِي ذَلِكَ مَا يَلْزَمُ فِي الْبَالِغِ الْعَاقِلِ^(١) الْمُؤْمِنِ، وَلَيْسَ الصَّبِيُّ وَالْمَجْنُونُ بِمُؤْمِنِينَ فِي الْحَقِيقَةِ؛ لِأَنَّهُمَا^(٢) غَيْرُ مُكَلَّفَيْنِ أَصْلًا، وَلِأَنَّهُمَا لَا يَعْرِفَانِ الْإِقْرَارَ وَالتَّصَدِيقَ، وَلَا مَا بِهِ يَلْزَمُ التَّكْلِيفُ وَيَصَحُّ الْإِيمَانُ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَمَّا دَخَلَ فِي حُكْمِ الْمُؤْمِنِ الْمَقْتُولِ مَنْ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ، جَازَ أَنْ يَدْخُلَ فِي بَابِ الْكَفَّارَةِ مَنْ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ، وَإِنْ كَانَ كَوْنُهُ مُؤْمِنًا^(٣) مُشْرُوطًا فِي الْمُعْتَقِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا﴾^(٤)، فَلَوْ كَانَتِ الْفَاسِقَةُ غَيْرَ مُؤْمِنَةٍ لَكَانَ عَلَيْهَا الْعِدَّةُ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ أَسْقَطَتِ الْعِدَّةَ عَلَى الْمُؤْمِنَةِ.

الْجَوَابُ نَحْوُ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَنَّ تَعْلِيقَ الْحُكْمِ بِوَصْفٍ لَا يَمْتَنِعُ مِنْ دُخُولِ غَيْرِهِ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ مُخَالَفًا فِي الْوَصْفِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَتَّفَقَا فِي الْحُكْمِ وَإِنْ اخْتَلَفَا فِي الْوَصْفِ، فَلَمَّا أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ حُكْمَ الْفَاسِقَةِ حُكْمُ الْمُؤْمِنَةِ أَجْرَيْنَاهُمَا مُجَرِّئًا وَاحِدًا. فَإِنْ قِيلَ: لَمَّا أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ حُكْمَ الْفَاسِقَةِ فِي ذَلِكَ حُكْمُ الْمُؤْمِنَةِ، دَلَّ عَلَى أَنَّ الْفَاسِقَةَ مُؤْمِنَةٌ، إِذْ لَيْسَ هَا هُنَا دَلِيلٌ آخَرُ مِنْ نَصٍّ أَوْ أَثَرٍ لِأَجْلِهِ أَجْمَعُوا عَلَى الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ الْبَابِ، وَذَلِكَ يُنْبِئُ أَنََّّهُمْ إِنَّمَا أَجْرَوْهُمَا مُجَرِّئًا وَاحِدًا لِمَا ذَكَرْنَاهُ. قِيلَ لَهُمْ^(٥): لَوْ كَانَ إِنَّمَا أَجْرُوا الْفَاسِقَةَ مُجَرِّئًا الْمُؤْمِنَةَ مِنْ حَيْثُ كَانَتِ الْفَاسِقَةُ مُؤْمِنَةً لَوَجَبَ أَنْ يُجْمِعُوا عَلَى أَنَّهَا مُؤْمِنَةٌ، فَلَمَّا حَكَّمُوا لَهَا بِحُكْمِ الْمُؤْمِنَةِ مَعَ قَوْلِ أَكْثَرِهِمْ بِأَنَّهَا غَيْرُ مُؤْمِنَةٍ صَحَّ وَوَضَحَ أَنََّّهُمْ

(١) م، ي: «العاقل البالغ».

(٢) أ: «إلا أنهما».

(٣) «مؤمنًا» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٤) الأحزاب: ٤٩.

(٥) «لهم» سقط من جميع النسخ عدا: م.

لَمْ يُجْرَوْهَا مُجَرِّئِ الْمُؤْمِنَةِ لِمَا ذَكَرْتُهُ، بَلْ لَدَلِيلٍ آخَرَ، وَلَيْسَ يَجُوزُ أَنْ يَحْكُمُوا عَلَيْهَا لِأَجْلِ كَوْنِهَا مُؤْمِنَةً ثُمَّ يَخْتَلِفُونَ فِي كَوْنِهَا مُؤْمِنَةً، بَلْ يَدْفَعُ ذَلِكَ أَكْثَرَهُمْ؛ إِذْ ذَلِكَ نَقْضُ الْعَلَّةِ وَإِفْسَادُهَا^(١).

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾^(٢)، قَالُوا: فَقَدْ أَخْبَرَ^(٣) أَنَّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَمْ يَصْدُقْ بِمَا عَاهَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ^(٤)، إِذْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ تَبْعِيضٌ^(٥).

الْجَوَابُ: أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ أَنَّ^(٦) مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَصْدُقْ. فَأَمَّا تَعَلُّقُهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ﴾^(٧) فَسَاقِطٌ؛ لِأَنَّ الْقَائِلَ يَقُولُ: «مِنْ أَصْحَابِي مَنْ وَفَّى لِي؛ قَامَ مَعِيَ»، وَلَيْسَ يُرِيدُ أَنَّ مَنْ لَمْ يَفِ لَمْ يَقُمْ مَعَهُ أَيْضًا مِنْ أَصْحَابِهِ، بَلْ يُرِيدُ أَنَّ مَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ مِمَّنْ كَانُوا يُظْهِرُونَ أَنَّهُمْ أَصْحَابِي مَنْ وَفَّى لِي، فَتَبَيَّنَ أَنَّ غَيْرَهُمْ لَيْسُوا بِأَصْحَابِي، فَيَكُونُ مَعْنَى الْآيَةِ فِي ذَلِكَ أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يُصَدِّقُ ذَلِكَ، فَخَرَجَ بِهِ مَنْ أَنْ يَكُونَ مُؤْمِنًا.

وَجَوَابٌ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّ نَظِيرَهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾^(٨)، وَلَيْسَ يُرِيدُ أَنْ بَعْضُهَا^(٩) لَيْسَ رِجْسًا^(١٠)، فَكَذَلِكَ هَا هُنَا لَيْسَ يُرِيدُ أَنْ بَعْضُ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَمْ يَصْدُقْ مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ.

(١) م: «وإفسادها».

(٢) الأحزاب: ٢٣. وانظر: الكشف، ٥١٦/٣-٥١٧.

(٣) أ، ب، ل، ي: «فأخبر».

(٤) أ، ب، ل، ي: «ما عاهدوا الله».

(٥) ج: «تبعيض».

(٦) «أَنَّ» سقط من: أ، ب.

(٧) الأحزاب: ٢٣.

(٨) الحج: ٣٠.

(٩) ج: «بعضهم».

(١٠) ي، م: «ليس برجس».

وبعد، فليس في الآية أن جميع المؤمنين عاهدوا الله فصدق بعضهم ما عاهدوا الله عليه، وبعضهم لم يصدق؛ فيجوز أن تكون هذه المعاهدة من بعضهم؛ ولذلك خص بعضهم بتضديق العهد.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ^(١) لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾^(٢)، والفاسق^(٣) مِمَّنْ يُلْقَى إِلَيْنَا السَّلَامَ.

الجواب: قيل له: إنك تعلقت ببعض الآية ولم تذكرها بتمامها، وهو قوله تعالى: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾^(٤)، فكأنه قال: لا يقولوا ذلك ابتغاء عرض الحياة الدنيا، وليس نهي أن يقولوه داعين الفاسق^(٥) إلى التوبة.

وبعد، فإن النهي إنما ورد في من كان لا يقبل إسلام من يريد أخذ ماله قصد الاستيلاء على ماله فنهي عنه. وبعد، فإنه لم يحكم بأنه مؤمن، بل نهي عن أن يحكم بأنه غير مؤمن من غير سبب يظهر له بل قصد^(٦) إلى أخذ ماله.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُونَ﴾^(٧)، فأخبر أن من المؤمنين من يكره الحق وأنتم تزعمون أن من كره الحق فهو فاسق، والفاسق ليس بمؤمن.

الجواب هو: أراد الله تعالى إيراد^(٨) كراهة الطباع لا كراهة الاختيار؛ لأن الإنسان يستثقل فراق وطنه وخروجه عنه، ويكره بطبعه مفارقة وطنه، وهو

(١) ج، م: «السلام».

(٢) النساء: ٩٤.

(٣) م: «الفاسق».

(٤) النساء: ٩٤.

(٥) م: «الفاسق».

(٦) ج، م: «قصدا منه».

(٧) الأنفال: ٥.

(٨) «تعالى إيراد» سقط من جميع النسخ عدا: ج.

كقوله تعالى: ﴿فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَنَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾^(١). ويجوز أن يكون هذا الفريق من المؤمنين إنما كرهوا خروجه من حيث لم يكونوا يستصوبونه من حيث يرون الرأي والتدبير في غيره، والإنسان قد^(٢) يكره الشيء من هذه الجهة فلا يكون ملومًا، وهذا باب لا مناقشة فيه، فأخبر الله تعالى عما كانوا يستصوبونه من المقام وترك الخروج بلفظ الكراهية، فأخرجه الله تعالى إذ كان الخروج أصوب، فبين لهم بعد ذلك أن الصواب كان في ما فعله النبي ﷺ، وقد كانت الصحابة تشير على النبي ﷺ في أمثال ذلك، وفيهم نزل: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾^(٣).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَالْخَصَنَتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ﴾^(٤)، قالوا: فكيف جاز تزويج الفاسقة بعد قوله تعالى: ﴿وَالْخَصَنَتُ﴾، يعني به: العفيفات؟ وإذا كان كذلك صحَّ أن من المؤمنات من ليست بعفيفة.

الجواب أنه إنما جاز تزويجهن للإجماع، ولقوله تعالى: ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى﴾ الآية^(٥)، ولقوله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ الآية^(٦)، وأما قولهم: إن المعنى بالمحصنات العفيفات - فغلط؛ لأن المراد به الحرائر.

وبعد، فإن^(٧) كان المراد به العفيفات فليس ذلك بتخصيص؛ لأن «من» هنا ليس للتبويض، وإنما هو للجنس، فيكون المعنى كأنه قال: والعفيفات

(١) النساء: ١٩.

(٢) «قد» سقط من: أ، ب.

(٣) آل عمران: ١٥٩.

(٤) المائدة: ٥.

(٥) النساء: ٣.

(٦) النور: ٣٢.

(٧) أ، ب، ل، ي: «فلو».

المؤمنات، وذلك نحو قوله تعالى: ﴿مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ﴾^(١) أي: برْدُ به.

وتعلّق بعضهم بأنّ الأعمال الصالحة ليست من الإيمان؛ لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾^(٢)، قالوا: ففرق بين الإيمان والأعمال الصالحة، ولو كانت إيماناً لم يكن لهذا الكلام معنى.

الجواب^(٣) أنّ تخصيص الشيء بالذكر من جملة لا يدلّ على مفارقتة له في الاسم، ولا يتبيّن كون اسم الجملة غير واقع عليه، فقد يذكر بعض ما دخل تحت الجملة تخصيصاً، وذلك نحو قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾^(٤)، فتخصيص جبريل وميكائيل بالذكر غير مُبْطِلٍ كونهما من جملة الملائكة، وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ﴾^(٥)، ولا خلاف أنّ إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة من الأعمال الصالحة، وإن حصّا بالذكر من جملتيها.

وبعد، فيجوز أن يكون قوله: ﴿آمَنُوا﴾ بمعنى: صدّقوا، ولا يكون معناها^(٦) أنّهم صاروا مؤمنين، وإذا كان كذلك سقط التعلّق.

*

(١) النور: ٤٣.

(٢) البقرة: ٨٢.

(٣) ج، م: زيادة: «هو». وانظر ذلك كله في: متشابه القرآن، ص ٩٨-٩٩.

(٤) البقرة: ٩٨.

(٥) البقرة: ٢٧٧.

(٦) م: «معناه». والمثبت على اعتبار تأنيث لفظة «آمنوا» فقال: «معناها»، وإن عني القول أو اللفظ قال: «معناه».

البَابُ الثَّالِثُ

فِي مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْفَاسِقَ مُنَافِقٌ

تَعَلَّقْتُ هَذِهِ الْفِرْقَةَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾^(١)،
قَالُوا: فَلَمَّا بَيَّنَّ أَنَّ الْمُنَافِقَ هُوَ الْفَاسِقُ، صَحَّ أَنَّ كُلَّ فَاسِقٍ مُنَافِقٌ.

الْجَوَابُ: هُوَ أَنَّ اسْمَ الْفَاسِقِ يَشْتَمِلُ عَلَى الْكَافِرِ وَالْمُنَافِقِ وَعَلَى غَيْرِهِمَا. وَإِذَا
كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ فِي إِطْلَاقِهِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ حُجَّةٌ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَفْتَقُولُونَ: إِنَّ
كُلَّ كَافِرٍ فَاسِقٌ؟ لَا بَدَّ فِيهِ مِنْ نَعَمٍ، فَيُقَالُ لَهُمْ: أَفْتَقُولُونَ: إِنَّ كُلَّ فَاسِقٍ مِنْ
الْكَفَّارِ وَغَيْرِهِمْ مُنَافِقٌ؟ فَإِنْ أَجَابُوا إِلَيْهِ فَارْقُوا الْإِجْمَاعَ؛ لِأَنَّهُ لَا خِلَافَ أَنَّ
الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَكُلَّ مَنْ أَعْلَنَ بِكُفْرِهِ أَنَّهُ لَيْسَ مُنَافِقًا^(٢)، وَإِنَّمَا
الْمُنَافِقُ هُوَ مَنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ وَأَسَرَ الْكُفْرَ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ
بِالْآيَةِ، وَلِزِمَهُمْ أَلَّا يُسَمُّوا كُلَّ فَاسِقٍ مُنَافِقًا. وَيُقَالُ: إِنَّ حُكْمَ الْآيَةِ: أَنَّ كُلَّ
مُنَافِقٍ فَاسِقٌ، وَلَيْسَ يَقْتَضِي أَنَّ كُلَّ فَاسِقٍ مُنَافِقٌ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ
الْفَاسِقُونَ﴾، وَلَمْ يَقُلْ: إِنَّ الْفَاسِقَ مُنَافِقٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ﴾، إِلَى
آخِرِ الْآيَاتِ^(٣)، قَالُوا: وَالْفَاسِقُ قَدْ أَخْلَفَ اللَّهَ مَا وَعَدَهُ^(٤) فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ
مُنَافِقًا.

(١) التوبة: ٦٧. وانظر: الكشاف، ٢/٢٧٨.

(٢) م: «بمنافق».

(٣) التوبة: ٧٥-٧٧. وانظر: الكشاف، ٢/٢٨٣.

(٤) أ: «والفاسق أخلف الله بما وعده».

الجواب: هو أَنَّهُ يُلْزَمُهُمُ الْحُكْمُ بِالْأَلَّا يَتُوبَ الْفَاسِقُ أَبَدًا؛ لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿إِلَى يَوْمٍ يَلْقَوْنَهُ﴾^(١)، وهذا يُوجِبُ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ بِأَعْيَانِهِمْ. ويدلُّ على ذلك قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ ءَاتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾^(٢) فَلَمَّا ءَاتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ يَحِلُّوا بِهِ، وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَوْنَهُ﴾. وإذا كان كذلك سَقَطَ^(٣) السُّؤَالُ وَالتَّعَلُّقُ.

*

(١) أ، ب: «إلى يوم القيامة».

(٢) التوبة: ٧٧.

(٣) ي: «بطل».

الباب الرابع في الإسلام والإيمان

تَعَلَّقَ مَنْ قَالَ وَذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْإِيمَانَ غَيْرُ الْإِسْلَامِ، بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾^(١)، قَالُوا: فَسَمَّاهُمْ مُسْلِمِينَ بَعْدَ أَنْ حَكَّمَ أَنَّهُمْ غَيْرُ مُؤْمِنِينَ، وَذَلِكَ يُبَيِّنُ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ مُسْلِمًا مَنْ لَا يَكُونُ مُؤْمِنًا.

الْجَوَابُ^(٢) أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿أَسْلَمْنَا﴾ لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّا صِرْنَا مُسْلِمِينَ، بَلِ الْمُرَادُ قَوْلُنَا: أَذْعَنَّا^(٣) وَخَضَعْنَا؛ لِأَنَّهُ^(٤) مَنْ «أَسْلَمَ يُسْلِمُ»، وَالْإِسْلَامُ هُوَ الْإِنْقِيَادُ وَالِاسْتِسْلَامُ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ؛ إِذْ قَوْلُهُ: ﴿أَسْلَمْنَا﴾ هُوَ مِنْ جِهَةِ الْإِسْلَامِ الَّذِي هُوَ الْإِنْقِيَادُ مِنْ طَرِيقِ اللَّغَةِ وَلَيْسَ مِنَ الْإِسْلَامِ الشَّرْعِيِّ.

* * *

(١) الحجرات: ١٤.

(٢) انظر: متشابه القرآن، ص ٦٤٢.

(٣) م: «اهدنا».

(٤) ج: «لأن».

الفصل الخامس من كتاب ركن الدين وهو الكلام في الوعيد

المخالف فيه ثلاث فرق:

أحدها : مَنْ يَقُولُ: لَا وَعِيدَ عَلَى مُرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ. وَهُوَ قَوْلُ شَاذٍّ، وَيُنْسَبُ إِلَى مُقَاتِلٍ.

وثانيها : قَوْلُ لِبِشْرِ الرَّيْسِيِّ: إِنَّ مُرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ يُعَذَّبُ عَذَابًا مُنْقَطِعًا.
وثالثها : قَوْلُ مَنْ يَقُولُ: يَجُوزُ أَنْ يُغْفَرَ لِمُرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ فَتَجْعَلَ^(١) هَذَا
الفصل أربعة أبواب:

الباب الأول : فِي مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ نَفْيِ الْعَذَابِ عَنْ مُرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ.

الباب الثاني : فِي مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ^(٢) تَجْوِيزِ غَفْرَانِ الْكَبَائِرِ.

الباب الثالث: فِي مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ فِي انْقِطَاعِ الْعَذَابِ وَرَفْعِ^(٣) التَّأْيِيدِ.

الباب الرابع : فِي مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ فِي بَابِ التَّوْبَةِ وَالشَّفَاعَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا
يَتَعَلَّقُ بِالْوَعِيدِ^(٤).

*

(١) أ: «فيجعل».

(٢) ث: «في».

(٣) م: «ودفع».

(٤) ث: «التوحيد».

الباب الأول

في ما يتعلّق به في إسقاط العذاب عن مرتكب الكبائر

الذي يتعلّق به في ذلك آيات؛ فمن ذلك قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾^(١)، قالوا: فإذا كانت النار أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ فكلّ مَنْ ليس بكافرٍ لم تُعدَّ له.

الجواب: هو أنّنا بيّنا أنّه لا يجب أن يُحكّم بأنّ المتروك حاله خلاف المذكور، وإذا كان كذلك لم يدلّ قوله: ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ أنّها^(٢) لم تُعدَّ لغيره، وذلك يُسقط التعلّق.

وجواب آخر: وهو أنّ أصحاب النار يكونون على مراتب سبع كما قال الله تعالى: ﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ﴾^(٣)، فأعدّ لكلّ فريق منهم غير ما أعدّ للآخر، فيجوز أن تكون النار الموصوفة بأنّ وقودها الناس والحجارة أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ خاصّة، وأعدّ لغيرهم ممّن ليس بكافرٍ نارا دون هذه، وإذا كان كذلك سقط السؤال.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى﴾^(٤) لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى الَّذِي كَذَبَ وَتَوَلَّى^(٥)، قالوا: فحكّم بأنّه لا يصلّاها إلا المكذب المتولّي وهو الكافر، وذلك يُوجب ألاّ يصلّي النار غير المكذب المتولّي.

الجواب نحو ما تقدّم، وهو أنّ هذه النار الموصوفة بأنّها لظّي، لا يصلّاها

(١) البقرة: ٢٤.

(٢) أي: على أنّها، لأن «يدل» لازم، يتعدى بحرف الجر. وعلى ذلك فالمصدر المؤول من «أنّ» ومدخولها في محل جر.

(٣) الحجر: ٤٤.

(٤) الليل: ١٤-١٦.

إِلَّا الْمَكْذَبَ، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ أَنَّهُ لَيْسَ ^(١) هُنَاكَ نَارٌ عَلَى غَيْرِ هَذِهِ الصِّفَةِ،
فَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ نَارًا لَا تَتَلَطَّى لِغَيْرِ الْمَكْذَبِ الْمُتَوَلَّى.

وَجَوَابُ آخَرَ: وَهُوَ أَنَّ التَّعْلُقَ بِهَذِهِ الْآيَةِ وَالَّتِي قَبْلَهَا لَا يَصِحُّ مَعَ الْحَوَاجِ؛
لَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الْفَاسِقَ كَافِرٌ فَلَا يَصِحُّ مَعَهُمُ التَّعْلُقُ بِهَا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾ ^(٢) قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ
^(٣) وَلَمْ نَكُ نَطْعِمُ الْمَسْكِينِ ^(٤) وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ ^(٥) وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ
الدِّينِ ^(٦)، قَالُوا: فَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ كَانُوا يُكَذِّبُونَ بِيَوْمِ الدِّينِ وَهَذِهِ صِفَةُ الْكَافِرِ،
وَالْفَاسِقِ خَارِجٌ مِنْ جَمَلَتِهِمْ.

الْجَوَابُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَخْصُوصَةٌ فِي بَعْضِ الْكُفَّارِ يَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ فِي الْكُفَّارِ
مَنْ لَا يُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ كَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ وَسَائِرُ الْآيَاتِ
نَاطِقَةٌ بِعَذَابِهِمْ وَالْأُمَّةُ مُجْتَمِعَةٌ ^(٧) عَلَى اسْتِحْقَاقِهِمُ الْعِقَابَ، فَسَقَطَ التَّعْلُقُ بِهِ.
وَبَعْدُ، فَلَيْسَ فِي الْآيَةِ أَنَّهُ لَجَمِيعٍ مَنْ أُدْخِلَ ^(٨) النَّارَ، إِذِ الْجَوَابُ يُنْبِئُ أَنَّهُ لِفَرِيقٍ
دُونَ جَمِيعِهِمْ، عَلَى مَا لَحْظْنَاهُ.

وَجَوَابُ آخَرَ: وَهُوَ أَنَّ الْمَعْنَى فِيهِ لَيْسَ أَنَّ كُلًّا مِنْهُمْ جَمَعَ هَذِهِ الْأَفْعَالَ
وَارْتَكَبَهَا ^(٩)، بَلْ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَفَرَّدَ ^(١٠) كُلُّ مِنْهُمْ بِشَيْءٍ مِنْهُ، أَوْ لَا تَرَى أَنَّ
مَنْ كَذَّبَ بِيَوْمِ الدِّينِ وَإِنْ لَمْ يَخُضْ مَعَ الْخَائِضِينَ فَمُعَذِّبٌ بِلَا خِلَافٍ، وَكَذَلِكَ
مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ وَإِنْ لَمْ يُكَذِّبْ. وَمِثَالُ هَذَا الْكَلَامِ قَوْلُ الْقَائِلِ: دَخَلْنَا بَلَدًا كَذَا

(١) «ليس» سقط من: ث.

(٢) المدثر: ٤٢-٤٦.

(٣) ث، م: «الجمعة».

(٤) ث: «دخل».

(٥) م: «وارتكبه».

(٦) ب: «يفرد».

فَقَتَلْنَا وَسَبَيْنَا وَغَنِمْنَا؛ لَيْسَ يُرِيدُ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ قَتَلَ وَسَبَى وَغَنِمَ، بَلْ يُرِيدُ أَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالُ كَانَتْ مِنْهُمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَتَلَ وَلَمْ يَسِبْ، وَمِنْهُمْ مَنْ سَبَى وَلَمْ يَقْتُلْ، وَمِنْهُمْ مَنْ غَنِمَ وَلَمْ يَسِبْ وَلَمْ يَقْتُلْ، فَكَذَلِكَ هَؤُلَاءِ الْمَجْرُمُونَ أَنَّهُمْ دَخَلُوا النَّارَ لِأَجْلِ هَذِهِ الْوُجُوهِ، مِنْ تَرْكِ الصَّلَاةِ وَتَرْكِ إِعْطَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْخَوْضِ مَعَ الْخَائِضِينَ، وَالتَّكْذِيبِ بِيَوْمِ الدِّينِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ الْغَيْظِ كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلْتُمْ خَزَنَتَهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ﴾ ١٠ قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ ١١، قَالُوا: فَأَوْجَبَ أَنَّ جَمِيعَ أَهْلِ ١٢ النَّارِ مُكَذِّبٌ.

الْجَوَابُ: هُوَ أَنَّ الْآيَةَ فِي الْكُفَّارِ خَاصَّةٌ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ الْآيَاتِ إِلَى آخِرِهَا ١٣، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا مَخْصُوصَةٌ فِي بَعْضِ الْكُفَّارِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴾، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ قَوْلِ جَمِيعِ الْكُفَّارِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهَلْ يُجْزَى إِلَّا الْكُفُورُ﴾ ١٤، قَالُوا: فَأَوْجَبَ أَلَّا يُجَازَى إِلَّا مَنْ كَانَ كُفُورًا ١٥.

الْجَوَابُ: قَدْ بَيَّنَّاهُ ١٦ فِي الْفَصْلِ الرَّابِعِ فِي بَابِ التَّكْفِيرِ.

وَجَوَابُ آخِرِ سِوَى مَا ذَكَرْنَا هُنَاكَ، وَهُوَ أَنَّ ١٧ الْكُفُورَ فِي اللُّغَةِ يَجْرِي تَجْرِي

(١) الْمَلِكُ: ٨، ٩.

(٢) م: «قَالُوا فَالْوَاجِبُ أَنْ أَهْلُ».

(٣) الْمَلِكُ: ٦-١١.

(٤) سِبْأُ: ١٧.

(٥) ث: «كَافِرًا».

(٦) م: «بَيْنَا».

(٧) «أَنَّ» زِيَادَةٌ مِنْ: ث.

الذي يُتَابِعُ الْكُفْرَ وَيَكْثُرُ مِنْهُ ذَلِكَ وَلَيْسَ الْكَافِرُ^(١) كذلك، بل قد يلزُمُهُ^(٢) اسم الكُفْرِ بكُفْرٍ واحدٍ، فَكَمَا أَنَّ الْوَعِيدَ لَمْ يَزَلْ عَنْ هَذَا الْكَافِرِ وَإِنْ كَانَ لَا يُسَمَّى كُفُورًا، فَكَذَلِكَ لَمْ يَزَلْ عَنْ غَيْرِهِ مِمَّنْ لَا يُسَمَّى كَافِرًا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالسُّوءَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾^(٣)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَى مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾^(٤)، قَالُوا: فَأَوْجَبَ أَنَّ الْخِزْيَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ وَالسُّوءَ عَلَى الْكُفَّارِ^(٥)، وَأَنَّ الْعَذَابَ عَلَى الْمَكْذِبِ الْمُتَوَلَّى وَلَا عَذَابَ عَلَى غَيْرِ مَنْ ذَكَرَ^(٦).

الْجَوَابُ: أَنَّ الشَّيْءَ يُنْسَبُ^(٧) إِلَى مَنْ لَهُ مُعْظَمُهُ وَأَكْثَرُهُ، فَلَمَّا كَانَ أَكْثَرُ الْعَذَابِ وَأَشَدُّ الْخِزْيِ عَلَى الْكُفَّارِ نُسِبَ إِلَيْهِمُ الْجَمِيعُ كَقَوْلِهِمُ: الْحِلْمُ لِلْأَحْنَفِ، وَالْجُودُ لِلْحَاتِمِ^(٨)، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^(٩)، وَقَدْ يَخْشَى مَنْ لَيْسَ بِعَالِمٍ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى، بَعْدَ مَا أَخْبَرَ أَنَّ النَّاسَ صِنْفَانِ: مُبَيِّضُ الْوَجْهِ وَمُسْوَدُّ الْوَجْهِ^(١٠)؛ ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ أَسْوَدَتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ الْآيَةُ^(١١)، فَذَكَرَ أَنََّّهُمْ كُفَّارٌ.

(١) لِأَنَّ «الْكَافِرَ» اسْمُ فَاعِلٍ، أَمَّا «الْكُفْرُ» فَصِیْغَةُ مَبَالِغَةٍ تَصَاغُ مِنَ الْفِعْلِ لِتَدُلَّ عَلَى الْمَعْنَى، وَمَنْ قَامَ بِهِ عَلَى سَبِيلِ الْمَبَالِغَةِ وَالتَّكْثِيرِ.

(٢) جَمِيعُ النِّسْخِ عَدَا م: «يَلْزَمُ».

(٣) النحل: ٢٧.

(٤) طه: ٤٨.

(٥) ث: «الْكَافِر».

(٦) انْظُرْ فِي ذَلِكَ تَفْسِيرَ ابْنِ كَثِيرٍ، ١٥٣٨.

(٧) م: «يَنْتَسِبُ».

(٨) يَعْنِي الْأَحْنَفُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ مَعَاوِيَةَ التَّمِيمِيُّ (ت ٧٢هـ)، مُضْرَبُ مَثَلِ الْعَرَبِ فِي الْحِلْمِ. وَحَاتِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الطَّائِي الْقَحْطَانِيُّ (ت ٤٦٦ق.هـ) مُضْرَبُ مَثَلِهِمْ فِي الْكِرَمِ وَالْجُودِ. انْظُرْ: مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ لِلْمِيدَانِيِّ ٢/١٨٢، ١/٢١٩، ٢/١٨٢.

(٩) فاطر: ٢٨.

(١٠) ث، م: «وَمُسْوَدَّ».

(١١) آل عمران: ١٠٦. وانْظُرْ: تَفْسِيرُ الْكَشَافِ، ١/٣٩١.

الجواب: هو أنه تعالى يُخبر أنه ليس في الناس إلا هذان الصنفان، بل أخبر عن^(١) فرقتين منهم. والذي يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾^(٢)، وليس كل كافر كُفِرَ بعد إيمانه؛ فإنَّ منهم مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ قَطُّ، فالآية واردة في بعض الكفار دون جميعهم فلا مُتعلّق به^(٣)، فإنَّ أَكْثَرَ الكُفَّارِ مَنْ لَمْ يَكُفِّرْ بعد إيمانه^(٤)، ولا يجوز أن يُتأوَّل ذلك إلا على الإيمان الذي يَثْبُت بالفِطْرَةِ لا بالفعل؛ لأنَّ ذلك لَيْسَ بِحَقِيقَةٍ، فَلَيْنَ جاز لهم أن يَعْدِلُوا به عن الظاهر ليستقيم مذهبهم ليجوز أن يُحْمَلَ الكُفْرُ على^(٥) كُفْرِ النِّعَةِ بالإقدام على الكبائر، فيدخل الفاسق فيه حَدُّ القُدَّةِ بالقُدَّةِ^(٦).

ومن ذلك قوله تعالى، بعد ما جعل الناس ثلاثة أصناف: السابقون، وأصحاب الميمنة، و^(٧) أصحاب المشأمة، وبين أنَّ^(٨) السابقين وأصحاب الميمنة في الجنة، وأنَّ^(٩) أصحاب المشأمة في النار، ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّهُمْ كُفَّارٌ بقوله تعالى: ﴿وَكَاُنُوا يَقُولُونَ أَهَذَا مِثْنًا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ﴾^(١٠).

الجواب أن الآية لم تشتمل على جميع الناس؛ لأنَّ الأنبياء - عليهم السلام -

(١) ث: زيادة: «عن».

(٢) ث: زيادة: «بعد إيمانكم».

(٣) ث، م: «فيه».

(٤) ث، م: «الإيمان».

(٥) ث: زيادة: «الكفر على».

(٦) القُدَّة: ريشة الطائر كالنسر والصقر بعد تسويتها وإعدادها لتركب في السهم، وفي الحديث: «التركين سنن من قبلكم حَدُّ القُدَّةِ بالقُدَّةِ» [أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٦٩/١١. وعند أحمد في المسند ٣٥٩/٢٨، والطبراني في الكبير ٣٣٨/٧ بلفظ: ليحملن شرار هذه الأمة على سنن الذين خلوا من قبلهم؛ أهل الكتاب...]. ويضرب مثلاً للشيثين يستويان ولا يتفاوتان. انظر: مجمع الأمثال ١٩٥/١.

(٧) ث: زيادة: «أن».

(٨) «أن» زيادة من: م.

(٩) «أن» زيادة من: م.

(١٠) الواقعة: ٤٧.

غَيْرُ دَاخِلِينَ^(١) فِي الْفِرَقِ الثَّلَاثِ^(٢)؛ إِذِ السَّابِقُ مَن سَبَقَ إِلَى تَصْدِيقِهِمْ، وَكَذَلِكَ الْأَطْفَالُ وَالْمَجَانِينُ. عَلَى أَنَّ الْآيَةَ وَرَدَتْ مَخْصُوصَةً فِي بَعْضِ الْكُفَّارِ؛ لِأَنَّهُ^(٣) أَخْبَرَ عَنْ نُفَاةِ الْبَعْثِ، وَلَيْسَ جَمِيعُ الْكُفَّارِ يَنْفُونَ الْبَعْثَ بَلْ أَكْثَرُهُمْ يُثْبِتُونَ الْبَعْثَ كَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَغَيْرِهِمْ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا مُتَعَلِّقَ فِيهِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ الْفَاسِقَ غَيْرُ دَاخِلٍ فِي الْفِرَقِ الثَّلَاثِ؛ لِأَنَّ وَصْفَهُ خِلَافُ وَصِفِ هَؤُلَاءِ الْفِرَقِ الثَّلَاثِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَجِبِ الْحُكْمُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ﴾ الْآيَاتِ إِلَى آخِرِهَا^(٤)، قَالُوا: فَقَدْ حَكَّمَ لِلْفِرَقِ الثَّلَاثِ بِدْخُولِ الْجَنَّةِ.

الْجَوَابُ أَنَّ هَذَا غَلْطٌ، وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى^(٥): ﴿فَمِنْهُمْ﴾ رَاجِعَةٌ إِلَى عِبَادِنَا دُونَ الْمُصْطَفِينَ، كَأَنَّهُ قَالَ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ﴾؛ لِأَنَّهُ جَرَى لِلْعِبَادِ ذِكْرٌ وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِعِبَادِهِ لَخَبِيرٌ بَصِيرٌ﴾^(٦).

*

(١) ث: «داخل».

(٢) ج: «في الفرق والثلاث». م: «في الفريق الثالث».

(٣) أ، ب، ج: «إِلَّا أَنَّهُ».

(٤) فاطر: ٣٢-٣٥.

(٥) «تعالى» زيادة من: ث.

(٦) فاطر: ٣١.

الباب الثاني

في ما يتعلق من تجويز^(١) الغفران للمصيرين من مرتكبي الكبائر

تَعَلَّقُوا مِنْ ذَلِكَ بِآيَاتٍ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ— وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(٢)، قالوا: فقد أوجِبَ بالثاني ما نفى بالأول، والنفي بالأول إنما وقع على نفي الغفران تَفْضُّلاً؛ لأنَّه تعالى يَغْفِرُ الشَّرْكَ بالتَّوْبَةِ. وإذا كان كذلك وجِبَ القولُ بغفران ما دُونَ الشَّرْكَ تَفْضُّلاً لِمَنْ يَشَاءُ.

الجوابُ هو أنَّ ما ذَهَبُوا إليه غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لأنَّه إن كان أوجِبَ بالثاني ما نفاه بالأول^(٣) لوجِبَ أن ينفي بالثاني أيضاً ما أوجِبَ بالأول، وإن كان الأول^(٤) لا يَغْفِرُ الشَّرْكَ تَفْضُّلاً ويغفر بالتَّوْبَةِ، وجِبَ لذلك أن يكونَ الثاني يَقْتَضِي أَنَّهُ يَغْفِرُ ما دُونَ الشَّرْكَ تَفْضُّلاً ولا يَغْفِرُهُ بالتَّوْبَةِ، وهذا ما^(٥) لا يَذْهَبُ إليه مُسْلِمٌ. ثُمَّ يُقال لهم: أَمِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ—﴾ عَرَفْتُمْ أَنَّهُ يَغْفِرُ الشَّرْكَ بالتَّوْبَةِ، وَمِنْ جِهَتِهِ، أَمْ^(٦) مِنْ غَيْرِ جِهَةِ الْآيَةِ وَبغَيْرِ لَفْظِهِ؟ فَإِنْ قالوا: بالأولِ. قِيلَ لهم: أَرُونَا كَيْفَ عَرَفْتُمْ أَنَّهُ^(٨) يَغْفِرُ الشَّرْكَ بالتَّوْبَةِ بقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ—﴾؟ وَكَيْفَ دَلَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ وَلَفْظُهَا يَدُلُّانِ عَلَى نَفْيِ غُفْرَانِ الشَّرْكَ عَلَى جَمِيعِ الْوُجُوهِ، إِذْ هُوَ عَامٌّ غَيْرُ مَخْصُوصٍ، مُطْلَقٌ غَيْرُ مُقَيَّدٍ؟ فَإِنْ قالوا: عَرَفْنَا ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ جِهَةٍ

(١) م: «جواز».

(٢) النساء: ٤٨. وانظر: الكشاف، ٥٠٩/١-٥١٠. وراجع: هامش هذه الصفحة.

(٣) أ، ب، ج، م: «ما نفى الأول».

(٤) م: «فإن كان الأول أن».

(٥) ج: «مما».

(٦) أ، ب، ج: «أو».

(٧) ب: «ومن جهته من غير جهة جهة الآية وبغير».

(٨) ث: زيادة: «لا».

الآية ومن غير لفظها، ولا بُدَّ من ذلك. قيل لهم: فكيف زعمتم أنه لما أثبت بالثاني ما نفى بالأوّل وجب أن يكون الثاني يقتضي عُفْرانَ ما دُونَ الشَّرِكِ تَفْضُّلاً، وأنتم لم تعرفوا ما عرفتم من عُفْرانِ الشَّرِكِ بالتَّوْبَةِ، وأنَّ المرادَ نفي عُفْرانِ الشَّرِكِ تَفْضُّلاً بلفظ الآية ومن جهتها، وإنما عرفتموه بغيره؟ فهلاً رجعتُم إلى ذلك الغير فعرفتُم المرادَ بقوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾، من تلك الجهة دُونَ ما ذهبتم إليه، وهذا يُسْقِطُ اعتلالهم ويُبطلُ تعلُّقهم.

وبسط^(١) هذا وشرحه أنَّ قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾ عُمُومٌ يَقْتَضِي نفي عُفْرانِ الشَّرِكِ على جميع الوجوه، فلما قامت الأدلّة من الآي والإجماع على عُفْرانِ الشَّرِكِ بالتَّوْبَةِ خَصَّ ذلك من عموم قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾، ونفي ما لم يُخَصَّصْهُ^(٢) الدَّلِيلُ على ما أوجبه اللَّفْظُ، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ عُمُومٌ يَقْتَضِي عُفْرانَ جميع ما دُونَ الشَّرِكِ على جميع الوجوه، فلما قامت الأدلّة من آيات الكتاب وغيرها على أنه لا يَغْفِرُ بعض ما دُونَ الشَّرِكِ على بعض الوجوه، أخرجناه من جُمْلَةٍ ما أوجبه اللَّفْظُ، ونفينا ما لم يَقُمْ عليه دليل على حُكْمِ اللَّفْظِ. وبعد، فلا يَخْلُو الخَصْمُ من أن يحكّم بأنَّ المعنى فيه جميع ما دُونَ الشَّرِكِ، وذلك مُبْطِلٌ لمذهبه في ترك القول بالعموم. على أنه يلزمه في القول بعموم هذه الآية القطع على عُفْرانِ ما دُونَ الشَّرِكِ والحكّم به، وهذا هَدم للإرجاء، وإن توقّف في الأمرين فقد جَوَزَ أن تكون الآية لا تُوجب عُفْرانَ ما ادّعاه. فإن قال: إنّه غير عامٍّ؛ جرياً على مذهبه في العموم، أبطل استدلاله بالآية. فإن قال: لا يلزم ذلك؛ لأنّه علّقه بالمشيئة ولم يطلق الأمر فيه. قيل له: لا مشيئة في نفي العُفْرانِ؛ لأنّه تعالى لم يَقُلْ: «أَغْفِرُ إِن شِئْتُ»، بل أطلق العُفْرانَ إطلاقاً عاماً لا تقييد فيه، فقال:

(١) ب: «وبسقط».

(٢) ث: «ليخصه».

﴿وَيَغْفِرَ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾ حُكْمًا جَزْمًا، وَإِنَّمَا الْحَقُّ الْمَشِئَةُ بِالْمَغْفُورِ لَهُ، وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِ الْقَائِلِ: «أُعْطِيَ ثَوْبِي مَنْ شِئْتُ»؛ فَلَا مَشِئَةَ فِي الْإِعْطَاءِ، إِنَّمَا الْمَشِئَةُ فِي الْمَعْطَى؛ إِنْ شَاءَ أُعْطِيَ زَيْدًا وَإِنْ شَاءَ أُعْطِيَ خَالِدًا، وَإِنَّمَا تَكُونُ الْمَشِئَةُ فِي الْإِعْطَاءِ مَتَى مَا عُلِّقَ نَفْسُ الْعَطِيَةِ بِهَا، كَقَوْلِكَ: «أُعْطِيَ إِنْ شِئْتُ»، وَاللَّهُ تَعَالَى لَمْ يَقُلْ: «وَيَغْفِرُ [مَا] دُونَ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ»؛ فَيَكُونُ الْغُفْرَانُ مُعَلَّقًا^(١) بِالْمَشِئَةِ، وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾.

وَإِذَا صَحَّ مَا قُلْنَاهُ فَنَقُولُ: لَا تَعْلُقْ لِأَحَدٍ مِنَ الْمَخَالِفِينَ لَنَا فِي ذَلِكَ^(٢) الْوَعِيدَ بِهَذِهِ الْآيَةِ؛ لِأَنَّ الْمَخَالَفَ لَنَا فِي ذَلِكَ الْفِرْقُ الثَّلَاثُ الَّذِينَ بَيَّنَّاهُمْ.

فَأَمَّا [مَنْ] قَالَ: لَا وَعِيدَ عَلَى مُرْتَكِبِي الْكِبَائِرِ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمْ وَعِيدٌ يُسْتَحَقُّ لَمْ يَجِبْ غُفْرَانُهُ، وَكَذَلِكَ لَا تَعْلُقْ لِبَشَرِ الْمُرِيسِيِّ وَلِمَنْ قَالَ بِقَوْلِهِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا عَذَّبَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِقَدْرِ مَا يَسْتَحِقُّهُ فَأَيْنَ الْغُفْرَانُ؟ وَكَذَلِكَ لَا تَعْلُقْ لِلْفِرْقَةِ الثَّالِثَةِ الْقَائِلِينَ: بِالتَّجْوِيزِ؛ لِأَنَّهُمْ يُجَوِّزُونَ الْمَعَاقِبَةَ كَمَا يُجَوِّزُونَ^(٣) الْغُفْرَانَ^(٤)، وَالْآيَةُ تُوجِبُ الْغُفْرَانَ لَا تَحَالَةً؛ إِذْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ وَعَدُّ، وَالْوَعْدُ لَا خُلْفَ فِيهِ، وَلَيْسَ فِي نَفْيِ الْغُفْرَانِ مَشِئَةٌ يَتَعَلَّقُونَ بِهَا، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ، فَلَا بُدَّ عَلَى حُكْمِ الْآيَةِ مِنَ الْقَطْعِ بِالْغُفْرَانِ لِمَا دُونَ الشَّرِكِ وَلَا يَسْتَقِيمُ لِوَاحِدٍ، وَهَذَا خِلَافُ قَوْلِهِمْ، فَيَسْقُطُ احْتِجَاجُ خُصُومِنَا بِهَا.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ إِذَا اتَّضَحَ مَا لَحْظْنَاهُ فَلَا يَجُوزُ تَفْسِيرُ شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى وَجْهِ لَا يَقُولُ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الْأُمَّةِ، وَالْآيَةُ تَقْتَضِي غُفْرَانَ مَا دُونَ الشَّرِكِ حُكْمًا بَيِّنًا، وَكَانَ مَا دُونَ الشَّرِكِ عَلَى قِسْمَيْنِ: كِبَائِرَ وَصَغَائِرَ^(٥)، وَلَا قَائِلَ بِحُكْمِ الْغُفْرَانِ

(١) ج: «مطلقاً».

(٢) «ذلك» سقط من: ج، م.

(٣) ث: زيادة: «المعاقبة كما يجوزون».

(٤) ج: «العذاب».

(٥) أ، ب، ث: «صغائر وكبائر».

للكبائر حُكْمًا بَيِّنًا، وَجَبَ صَرْفُ الْآيَةِ إِلَى الصَّغَائِرِ الَّتِي تَقْطَعُ بِغُفْرَانِهَا، وَإِنَّمَا عُلِّقَ الْمَشِئَةُ بِالْمَغْفُورِ لَهُ مِنْ حَيْثُ يَغْفِرُهَا لِفَرِيقٍ دُونَ فَرِيقٍ، أَعْنِي الصَّغَائِرَ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَغْفِرُهَا لِمُجْتَنِبِ الْكِبَائِرِ عَلَى شَرْطِ الْكِتَابِ وَالْإِجْمَاعِ. عَلَى أَنَّ ظَاهَرَ الْآيَةِ يَقْتَضِي غُفْرَانَ أَصْنَافِ الْكُفْرِ إِذَا لَمْ يَكُنْ إِشْرَاكَ بِاللَّهِ مِنْ طَرِيقِ اللَّغَةِ، وَإِذَا جَازَ إِخْرَاجُ الْكُفْرِ الَّذِي لَيْسَ بِشَرِكٍ، وَتَخْصِصُهُ مِنْ جُمْلَةٍ مَا دُونَ الشَّرِكِ بِدَلِيلٍ جَازٍ مِثْلُهُ فِي الْكِبَائِرِ.

وَوَجْهُ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَيَغْفِرْ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾، عُلِّقَ الْمَشِئَةُ بِالْمَغْفُورِ لَهُ فِيَجُوزُ [لَهُ أ] لَا يَغْفِرُ ذَلِكَ لِأَحَدٍ مِنْ ذُنُوبِهِ دُونَ الشَّرِكِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّوهُمْ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ﴾ الْآيَةَ ^(١)، وَقَدْ شَاءَ إِلَّا ^(٢) يَغْفِرُ لِوَاحِدٍ مِنْهُمْ تَفَضُّلاً، وَقَالَ: ﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ ^(٣)، وَلَا يَشَاءُ الْغُفْرَانَ لَهُمْ تَفَضُّلاً.

وَوَجْهُ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اشْتَرَطَ الْمَشِئَةَ فِي وَعِيدِ الْكَافِرِينَ، ثُمَّ عُلِّقَ وَعِيدُهُمْ بِالْمَشِئَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾ ^(٤)، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ ^(٥)، وَقَالَ أَيْضًا حَاكِيًا عَنْ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ^(٦)، وَقَالَ فِي شَأْنِ الْيَهُودِ: ﴿بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾ ^(٧)، وَقَالَ فِي الْمُنَافِقِينَ: ﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ ^(٨)، فَجَمِيعُ هَذِهِ الْآيَاتِ مَحْمُولٌ

(١) المائدة: ١٨.

(٢) م: «وبه قد يبيّن أن لا».

(٣) الأحزاب: ٢٤.

(٤) البقرة: ٢٨٤.

(٥) الزمر: ٥٣.

(٦) المائدة: ١١٨.

(٧) المائدة: ١٨.

(٨) الأحزاب: ٢٤.

حُكْمُهَا^(١) على ما وردت من سائر الآيات التي بين فيها مَنْ يَغْفِرُ لَهُ وَمَنْ يَعْذِبُهُ، وَلَيْسَ يَبْطُلُ هذه الآياتُ حُكْمَ تلك الآياتِ بل صارتِ المفسرات بياناً لمن يشاء أن يغفر لهم، ومن يشاء أن يعذبهم.

فالحُكْمُ للمُفسِّر^(٢) دون هذه الآيات التي هي مُجْمَلَةٌ فيها^(٣)؛ لأنَّ^(٤) هذه الآيات لو حُكِمَ بها لوجب إلقاء جميع ما ورد من الآيات في وعيد الكفار وغيرهم وإسقاطها، ومتى حُكِمَ بالمُفسِّر منها كان ذلك بياناً لهذه الآيات المجمِلة، وشرحاً لمن يشاء^(٥) الله عذابه ومن يشاء غفرانه، وإذا حَكَمنا عليه كُنَّا قد حَكَمنا بجميع هذه الآيات، ولم نُسَقِطْ منها شيئاً ولا أبطلنا حُكْمَها. وكذلك قوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، متى ما جَرَيْنَا على ظاهره وحَكَمْنَا بغُفرانِ ما دُونَ الشَّرِكِ مِنَ الصَّغَائِرِ وَالْكِبَائِرِ^(٦)، كُنَّا قد أَسَقَطْنَا جميع الآيات الواردة في وعيد أهل الكبائر نحو: وعيد أكل مال اليتيم، وقاتل النفس بغير حق، والزَّاني، وأكل الربا، والمتعدي لِحدودِ الله في باب الفرائض، ومتى حَكَمْنَا بتلك الآيات وجعلناها قاضيةً على هذه الآية: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، لم يُسَقِطْ أصلاً بل نفى له ما يُمكن [به] رُدُّ الآية إليه^(٧) ويفسر عليه، وتَحْتَمِلُ الآية وجهاً آخر وهو أَنَّهُ يَعْنِي بقوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ جميع ما دُونَ الشَّرِكِ مِنَ الكِبَائِرِ وَالصَّغَائِرِ، وَلَكِنْ يَغْفِرُهَا بِالتَّوْبَةِ. فَإِنْ قِيلَ: لِمَ حَصَّ ذلك بقوله: ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾ وهو يَغْفِرُ ذلك لِكُلِّ تَائِبٍ؟ قِيلَ له: الغرض منه^(٨) أَنَّهُ يَغْفِرُ ما دُونَ الشَّرِكِ إِذَا لَمْ يَكُنِ التَّائِبُ مُشْرِكاً، فَإِنَّهُ لَا

(١) ج: «ذكرها».

(٢) ج: «المفسرون».

(٣) ج، م: «منها».

(٤) جميع النسخ عدا م: «أن».

(٥) ج: «شاء».

(٦) راجع: تفسير الكشاف، ١/٥٠٩-٥١٠. وراجع هامش تلك الصفحات.

(٧) «إليه» زيادة من: م.

(٨) م: «فيه».

يَغْفِرُهَا مَعَ الشَّرِّكَ وَإِنْ تَابُوا مِنْهَا، إِذَا لَمْ يَتَّبِ التَّائِبُ مِنَ الشَّرِّكَ، وَالتَّخْصِيصُ وَقَعَ لِأَجْلِ ذَلِكَ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(١)، يُرِيدُ: لِأَجْلِ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ لَا^(٢) يَغْفِرُ مَا دُونَ الشَّرِّكَ، وَيَغْفِرُ لِلتَّائِبِ مَا دُونَ الشَّرِّكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الشَّرِّكَ.

وَمِنْ ذَلِكَ تَعَلُّقُهُمْ بِقَوْلِهِ^(٣) تَعَالَى: ﴿وَأَخْرُوتَ مُرَجُونَ لِأَمْرِ اللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾^(٤)، قَالُوا: فَقَدْ حَكَّمَ أَنَّهُ يَفْعَلُ بِهِمْ هَذَا أَوْ هَذَا، وَهَذَا يُوجِبُ مَا نَقُولُهُ مِنَ الْإِرْجَاءِ.

الْجَوَابُ أَنَّ هَذَا إِخْبَارٌ عَنْ حَالِهِمْ فِي حَالِ كَوْنِهِمْ فِي الدُّنْيَا؛ فَأَخْبَرَ أَنَّهُ يَفْعَلُ بِهِمْ أَحَدَ هَذَيْنِ مِنَ الْمَغْفِرَةِ أَوِ الْعَذَابِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُتَعَلِّقٍ بِالْمَشِئَةِ وَلَا مِنْ بَابِ الْجَوَازِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ إِنْ عَذَّبَهُمْ عَذَّبَهُمْ بِاسْتِحْقَاقٍ، وَكَذَلِكَ إِنْ غَفَرَ لَهُمْ غَفَرَ لَهُمْ بِاسْتِحْقَاقٍ، وَلَا بَدَّ مِنْ أَنْ يَفْعَلَ أَحَدَ الْأَمْرَيْنِ؛ فَمِنْ أَيْنَ أَنْ الْأَمْرَ فِي الْغُفْرَانِ وَالْعَذَابِ إِلَى الْمَشِئَةِ، فَإِنْ شَاءَ غَفَرَ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَ؟

وَمِنْ ذَلِكَ تَعَلُّقُهُمْ بِهِ^(٥) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ﴾^(٦)، قَالُوا: فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُ يَغْفِرُ عَلَى الظُّلْمِ.

الْجَوَابُ عَنْهُ: هُوَ أَنَّهُ مُبْهَمٌ، فَلَيْسَ فِي الْآيَةِ كَيْفَ يَغْفِرُ: أَتَفْضِلاً^(٧) أَمْ بِالثَّوْبَةِ؟ وَحَمْلُهُ عَلَى^(٨) كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا جَائِزٌ، فَالتَّعَلُّقُ بِهِ سَاقِطٌ، أَلَا تَرَى إِلَى

(١) ج: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ».

(٢) «لَا» سَقَطَ مِنْ: ج.

(٣) ج، م: «وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ».

(٤) التَّوْبَةُ: ١٠٦.

(٥) «تَعَلُّقُهُمْ بِهِ» زِيَادَةٌ مِنْ: ث.

(٦) الرِّعْدُ: ٦.

(٧) م: «تَفْضِيلًا».

(٨) جَمِيعُ النُّسخِ عَدَا م: «وَحَمْلٌ».

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾^(١)؟ ولا خلاف أنه لا يغفر جميع الذنوب إلا بالتوبة.

وبعد، فإن الغفران في الآية بمعنى ترك العقوبة وتأخيرها كما قال تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ﴾^(٢)، يعني: يكفوا عن قتالهم.

ومن ذلك تعلّقهم^(٣) بقوله تعالى حاكياً عن إبراهيم عليه السلام: ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٤).

الجواب أن هذا كلام مجمل يحتاج إلى شرائط استغنى عن ذلك للمعرفة به. ويدل على ذلك أن من عصى إبراهيم فهو كافر، وذلك^(٥) بعد قوله: ﴿رَبِّ إِنِّي أُضِلُّنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٦)، ولأن النبي إنما يعصى بترك القبول منه، وجحود ما أتى به، ولا مغفرة للكفار إلا بشرائط من إنابة ورجوع.

ومن ذلك تعلّقهم بقوله تعالى: ﴿وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَىٰ اللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾^(٧)، وقد أجمعوا على أن «عسى» من الله واجب، ولا يجوز أن يُخبر بها على طريق الشك.

الجواب هو أن أول ما في هذا أنه إذا كان «عسى» واجباً من الله تعالى فإنه يجب القطع بالغفران، وترك الشك وتجويز الأمرين، وفي ذلك هدم الإرجاء،

(١) الزمر: ٥٣.

(٢) الجاثية: ١٤.

(٣) «تعلقهم» سقط من: أ.

(٤) إبراهيم: ٣٦.

(٥) ث، م: «إذ ذلك».

(٦) إبراهيم: ٣٦.

(٧) التوبة: ١٠٢.

فَأَمَّا تَأْوِيلُ الْآيَةِ فَهُوَ أَنَّ الاعترافَ بِالذَّنْبِ بَعْدَ الذَّنْبِ ^(١) لَا مُحَالَةً، فَاللَّهُ تَعَالَى أَخْبَرَ عَنْ قَوْمٍ أَذْنَبُوا ثُمَّ تَابُوا وَاعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ، فَوَصَفَ اللَّهُ حَالَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا: وَهُوَ التَّوْبَةُ، وَآخَرَ سَيِّئًا: وَهُوَ الذَّنْبُ الَّتِي اعْتَرَفُوا بِهَا. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَوَاجِبٌ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ وَيَغْفَرَ لَهُمْ.

وَمَتَى مَا حُمِلَتْ ^(٢) الْآيَةُ عَلَى هَذَا أَمَكَّنَ إِجْرَاءُ «عَسَى» عَلَى كَوْنِهِ وَاجِبًا، فَالْآيَةُ نَاطِقَةٌ بِمُخَالَفَةِ مَذْهَبِ الْقَوْمِ، إِذْ هُمْ يُجَوِّزُونَ كِلَا الْأَمْرَيْنِ، وَالْآيَةُ تَقْطَعُ بِالْمَغْفِرَةِ دُونَ الْآخِرَةِ ^(٣). وَيُقَالُ لَهُمْ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ اسْتَدَلَّ مُسْتَدِلٌّ عَلَى أَنَّ الْكُفْرَ يُعْفَى مَتَى كَانَ لِصَاحِبِهِ طَاعَاتٌ وَحَسَنَاتٌ وَأَعْمَالٌ صَالِحَةٌ مُتَقَدِّمَةٌ، وَهَذِهِ الْآيَةُ مَا كُنْتُمْ تُجِيبُونَ عَنْهُ؟ فَإِنْ قَالُوا: «الْكُفْرُ» فَقَدْ قَامَ الدَّلِيلُ مِنَ الْإِجْمَاعِ عَلَى أَنَّهُ لَا يُغْفَرُ. قِيلَ لَهُ ^(٤): كَذَلِكَ قَدْ قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْكِبَائِرَ لَا تُغْفَرُ، وَبِالْجُمْلَةِ ^(٥) مَتَى مَا أَجَابُوا مِنْ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ جَوَابٌ لَهُمْ.

*

(١) م: «الاعتراف بالأمر بعد التعذيب».

(٢) ج: «حمل».

(٣) دون نقط في جميع النسخ. وبعدها في ج: «كذا».

(٤) كذا في جميع النسخ «له» بإفراد الضمير، رغم أنه قال قبله: «قالوا»، لكنه عاد فعبر عن الجمع بالواحد؛ لأن الواحد أصل للمثنى والجمع، وهما فرعان عنه. انظر: الإنصاف في مسائل الخلاف، لابن الأنباري ١/١٩٣.

(٥) م: «وفي الجملة».

الباب الثالث

في ما يتعلق به في^(١) نفي التخليد

تَعَلَّقُوا فِي ذَلِكَ بآيَاتٍ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾^(٢) ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًّا^(٣)، قَالُوا: فَبَيِّنْ أَنَّهُ يُنَجِّي الْمُتَّقِينَ مِنَ النَّارِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنْهَا.

الجواب: هو أَنَّ الْوُرُودَ لَيْسَ هُوَ الدَّخُولُ، فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ﴾^(٤)، وَلَمْ يُرَدْ أَنَّهُ دَخَلَ فِيهَا، وَإِنَّمَا أَرَادَ قُرْبَهُ مِنْهَا. فَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾^(٥)، فَهُوَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يُدْخِلُهُمُ النَّارَ؛ لِأَنَّ النِّجَاةَ الْمَعْقُولَةَ هَكَذَا تَكُونُ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِمْ: «نَجَّيْتُ فُلَانًا مِنَ الْقَتْلِ»، وَ«نَجَّيْتُهُ مِنَ الضَّرْبِ»^(٦)، وَإِنَّمَا يُنَجِّي مِنَ الْمَخَوْفِ دُونَ الْوَاقِعِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾، أَيْ: لَا يُدْخِلُهُمْ فِيهَا كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَحْيَنَا هُودًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ﴾^(٧)، وَكَذَلِكَ^(٨) سَائِرُ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ نَجَّاهُمْ مِنْ فُتُونِ الْعَذَابِ النَّازِلِ عَلَى قَوْمٍ كُلِّ مِنْهُمْ، كُلُّ ذَلِكَ^(٩) قَبْلَ نُزُولِ الْعَذَابِ بِقَوْمِهِمْ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لِلْمُرْجِئَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى بَيَّنَّ أَنَّهُ يُنَجِّي الْمُتَّقِينَ وَيَتْرَكُ الظَّالِمِينَ فِي النَّارِ، فَلَا يَخْلُو صَاحِبُ الْكِبَايِرِ مِنْ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ، وَلَا يَقُولُ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الْأُمَّةِ، وَمَتَى قَالَ بِهِ قَائِلٌ لَزِمَهُ الْقَطْعُ بِنَجَاتِهِمْ، وَفِي ذَلِكَ

(١) م: «من».

(٢) مريم: ٧١-٧٢. وراجع: تفسير الكشاف، ٣/٣٣-٣٤.

(٣) القصص: ٢٣.

(٤) مريم: ٧٢.

(٥) م: «الضرر».

(٦) هود: ٥٨.

(٧) ث: «ذلك».

(٨) جميع النسخ عدا م: «كذلك».

هَدَمَ الْإِرْجَاءَ، أَوْ يَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ، وَالْأُمَّةُ مُجْمِعَةٌ عَلَى تَسْمِيَّتِهِمْ بِهِ فَهَمَّ مِنَ
الْمُتْرُوكِينَ فِيهَا، فَأَتَى لَهُمُ التَّعَلُّقُ بِالْآيَةِ ۱۲

فَإِنْ قِيلَ فِيهِمْ ^(١): مُتَّقُونَ بِإِيمَانِهِمْ، ظَالِمُونَ بِكِبَائِرِهِمْ. قِيلَ لَهُ: هَذَا إِقْرَارٌ
وَاحْتِيَالٌ، وَيَجِبُ أَنْ يُطْلَقَ الْقَوْلُ بِهِمَا أَوْ بِأَحَدِهِمَا ^(٢) وَمَتَى مَا أُطْلِقَ عَلَيْهِمْ ^(٣)
الْوَصْفَانِ لَزِمَهُمُ الْقَوْلُ بِأَنَّهُمْ نَاجُونَ مِنْهَا، مُتْرُوكُونَ ^(٤) فِيهَا، وَهَذَا مُحَالٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَسِيْنٌ فِيهَا أَحْقَابًا﴾ ^(٥)، وَالْحَقُّبُ ثَمَانُونَ سَنَةً، فَبَيَّنَ
أَنَّهُمْ لَا يَخْلُدُونَ فِيهَا؛ لِأَنَّهُ قَدْ نَصَّ عَلَى وَقْتٍ مُحَدَّدٍ مُتَنَاهِي ^(٦).

الْجَوَابُ: هُوَ أَنَّ هَذِهِ فِي الْكُفَّارِ، يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا
وَلَا شَرَابًا﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ حِسَابًا﴾ ^(٧) وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كِذَابًا ^(٨)،
وَلَيْسَ مِنْ قَوْلِ أَحَدٍ مِنَ الْأُمَّةِ انْقِطَاعُ عَذَابِ الْكُفَّارِ؛ فَالتَّعَلُّقُ بِالْآيَةِ سَاقِطٌ.
عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿لَسِيْنٌ فِيهَا أَحْقَابًا﴾ ^(٩) لَا يُوجِبُ تَنَاهِي الْعَذَابِ؛ لِأَنَّ الْأَحْقَابَ
جَمْعٌ، وَلَا غَايَةَ لِلْجَمْعِ؛ فَيَجِبُ الْاِقْتِصَارُ عَلَيْهَا وَتَرْكُ مُجَاوَزَتِهَا، فَهُوَ فِي كَوْنِهِ غَيْرُ
مُتَنَاهٍ كَالْعَذَابِ الَّذِي غَيْرُ مُتَنَاهٍ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَقُلْ: إِنَّهُ لَا يَلْبِثُ فِيهَا إِلَّا أَحْقَابًا، فَمَتَى كَانَتْ ثَلَاثٌ ^(١٠)
أَحْقَابٍ فَقَدْ صَحَّ الْخَبَرُ، ثُمَّ كَوْنُهُمْ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ لَا يُبْطِلُ هَذَا الْقَوْلَ وَلَا
يُخَالِفُهُ.

(١) ث: م: «فهم».

(٢) ث، ج، م: «أن يطلق القول بأحدهما أو بهما».

(٣) ث: «عليهما».

(٤) م: «ناجين منها متروكين».

(٥) النبأ: ٢٣.

(٦) كذا في جميع النسخ: «متناهي» بإثبات الياء، وإثبات الياء في الاسم المنقوص المنكّر في حالتي الرفع والجرجان.

انظر: شرح الشافية الكافية لابن مالك ١/١٩٨٥، وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ١/١٧٢.

(٧) النبأ: ٢٤-٢٧.

(٨) النبأ: ٢٣.

(٩) م: «فمتى ما كانت ثلث».

وَمِنْ ذَلِكَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَعَمِيَتْهُمْ شِقَاٌ وَسَعِيدٌ﴾ ١ فَمَا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ،
الْآيَتَيْنِ إِلَى آخِرِهِمَا ٢، فَصَارَ بِالْإِسْتِثْنَاءِ الْمَذْكُورِ أَنَّ الْعَذَابَ يَنْقَطِعُ.

الْجَوَابُ أَنَّ هَذَا الْإِسْتِثْنَاءَ قَدْ قُرِنَ بِذِكْرِ السَّعِيدِ ٣ كَمَا قُرِنَ بِذِكْرِ الشَّقِيّ،
فَلَوْ أَوْجَبَ خُرُوجَ الشَّقِيّ مِنَ النَّارِ لَوْجَبَ خُرُوجُ السَّعِيدِ ٤ مِنَ الْجَنَّةِ؛ لِأَنَّ مَخْرَجَ
إِسْتِثْنَاءَيْنِ وَارِدٌ ٥، وَالدَّلِيلُ لَا يَخْتَلِفُ فَيَكُونُ دَلِيلًا عَلَى شَيْءٍ وَمَا هُوَ مِثْلُهُ فِي
صُورَتِهِ لَا يَدُلُّ عَلَى مِثْلِ مَا دَلَّ الْأَوَّلُ، وَإِذَا لَمْ يَدَلَّ الْإِسْتِثْنَاءُ الْمَقْرُونُ بِذِكْرِ
السُّعْدَاءِ ٦ عَلَى خُرُوجِهِمْ مِنَ الْجَنَّةِ لَمْ يَدَلَّ الْإِسْتِثْنَاءُ الْمَقْرُونُ بِذِكْرِ الْأَشْقِيَاءِ
عَلَى خُرُوجِهِمْ مِنَ النَّارِ. وَمِمَّا يُسْقِطُ التَّعَلُّقَ بِهِ أَنَّ لَفْظَ «الشَّقِيّ» فِي الْآيَةِ يَشْتَمِلُ
عَلَى الْكَافِرِ وَغَيْرِ الْكَافِرِ، فَلَوْ أَوْجَبَ الْإِسْتِثْنَاءُ خُرُوجَ الْأَشْقِيَاءِ مِنَ النَّارِ لَأَوْجَبَ
خُرُوجَهُمْ كُلَّهُمْ مِنْهَا، كَافِرًا كَانَ أَوْ غَيْرَ كَافِرٍ؛ لِأَنَّ الْإِسْتِثْنَاءَ وَرَدَ عَلَى الْوَقْتِ دُونَ
الشَّخْصِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا شَاءَ﴾ ٧، وَذَلِكَ يُسْقِطُ تَعَلُّقَ الْقَوْمِ رَأْسًا.

فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَهُوَ أَنَّهُ ٨ لَمَّا صَحَّ كَوْنُ السَّعِيدِ ٩ فِي الْجَنَّةِ أَبَدًا، وَكَوْنُ
الْكَافِرِ ١٠ فِي النَّارِ أَبَدًا، وَلَمْ يَجْزُ ١١ خُرُوجُ هَؤُلَاءِ - أَعْنِي السُّعْدَاءَ - مِنَ الْجَنَّةِ
وَلَا الْكُفَّارِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأَشْقِيَاءِ مِنَ النَّارِ، وَجَبَ تَأْوِيلُ الْآيَةِ عَلَى وَجْهِ لَا ١٢

(١) هود: ١٠٥، ١٠٦. وانظر: تفسير الكشاف، ٤/١٣٣.

(٢) ث: «السُّعْدَاءَ».

(٣) «كَمَا قُرِنَ بِذِكْرِ الشَّقِيّ فَلَوْ أَوْجَبَ خُرُوجَ الشَّقِيّ مِنَ النَّارِ لَوْجَبَ خُرُوجُ السَّعِيدِ» سقط من: ب.

(٤) م: «الاستثناء بين واحد».

(٥) أ، ب: «السَّعِيدِ».

(٦) هود: ١٠٧.

(٧) ج: «الآية فإنه».

(٨) م: «السُّعْدَاءَ».

(٩) ث، م: «الْكُفَّارِ».

(١٠) م: «يُخْرَجُ».

(١١) «لَا» زيادة عن (ث).

يُؤَدِّي إلى استحالة أو تناقض، فأوّل^(١) الوجوه هو أنّ الله تعالى لما كان يُخبرُ بحال السّعداء والأشقياء في دار الدّنيا والأوقات التي هم فيها في الموقف للحساب من أوقات الآخرة، وليس السّعداء في الجنّة ولا الأشقياء في النَّار في تلك^(٢) الأوقات، وجب أن يستثنى ذلك المقدار من قوله: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾^(٣)، وذلك سائغ^(٤) في اللّغة، أعني: أن يستثنى أوّل الوقت عن المدة المذكورة^(٥) كما يُقال: «نحن غداً إلى المساء عند فلانٍ إلّا مقدار ما نُسَلِّم على فلانٍ»، وإلّا مقدار ما يفعل كذا. فيكون هذا استثناءً عن^(٦) أوّل الوقت. ويدلّ على جواز استثناء أوّل الوقت في المذكور قوله تعالى: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى﴾^(٧)، فاستثنى في الموت المنفّي في الجنّة الموت المتقدّم في الدّنيا. وليس يُمكن لأحد أن يفسّر هذه الآية على وجه سيّئ ما ذكرناه، بأن يُعطي الاستثناءين حقهما، وأن يُجري^(٨) الآية على جميع الأشقياء والسّعداء، وذلك يقتضي صحّة هذا التأويل.



(١) م: «ولا تناقض وأوّل».

(٢) ج: «ذلك».

(٣) هود: ١٠٧.

(٤) جميع النسخ عدا ث: «شائع».

(٥) م: «عن المذكور».

(٦) كذا في جميع النسخ، ولعل الأوّل أن يقول: «من»، لكن حروف الجر تنوب عن بعضها البعض. انظر: الجنى الداني في حروف المعاني، ص ٤٦.

(٧) الدخان: ٥٦.

(٨) ث: «تجري».

بَابُ

مَا يَتَعَلَّقُونَ بِهِ^(١) فِي سَائِرِ الْوُجُوهِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْوَعِيدِ

تَعَلَّقَ الْقَوْمُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ امْتَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلُهَا﴾^(٢)، قَالُوا: وَهُوَ عَامٌّ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُبْطَلَ هَذِهِ الْحَسَنَاتِ بِلِيجَازِي بِهَا؛ لِأَنَّهَا^(٣) تُؤَدِّي إِلَى الْكَذِبِ.

الْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ أَنَّ الْخَبْرَيْنِ إِذَا تَعَارَضا قَوَّاجِبُ أَنْ يَكُونَ الْأَخْصُ لَفْظًا أَوْ مَعْنَى دَالًّا عَلَى خُصُوصِ الْأَعْمِّ مِنْهُمَا^(٤)؛ لِأَنَّهُ إِنْ حُكِمَ بِالْأَعْمِّ مِنْهُمَا^(٥) أَدَّى إِلَى إِسْقَاطِ الْآخَرِ، وَذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ، وَمَتَى مَا^(٦) حُكِمَ لِلْأَخْصِ^(٧) لَمْ يَبْطُلِ الْأَعْمُّ أَصْلًا، بَلْ نَفَى الْأَعْمُّ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ، فَنَكُونُ مُسْتَغْمِلِينَ لِهَما وَغَيْرِ مُبْطِلِينَ لِأَحَدِهِمَا.

وَإِذَا صَحَّ ذَلِكَ فنَقُولُ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ﴾ مُشْتَرَكٌ بَيْنِ الْحَسَنَةِ^(٨) الَّتِي يَأْتِيهَا الْبَرُّ الثَّقِيُّ وَبَيْنَ مَا يَأْتِيهَا الْفَاجِرُ الْفَاسِقُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي حَجِيمٍ﴾^(٩)، بِأَنَّهُ وَرَدَ الْوَعِيدُ فِي مَنْ^(١٠) يَسْتَحِقُّ اسْمَ الْفِسْقِ وَالْفُجُورِ بِمَعْصِيَتِهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي حَجِيمٍ﴾.

(١) ج: «الباب الرابع مما يتعلق». أ، ب، ث: «باب ما يتعلق».

(٢) الأنعام: ١٦٠. وانظر: تفسير الكشاف، ٨٠/٢.

(٣) م: «لأنه».

(٤) ث: «منها».

(٥) أ، ب، ج: «منها».

(٦) «ما» زيادة من: م.

(٧) ث: «الأخص».

(٨) جميع النسخ عدا ث: «بالحسنة».

(٩) الانفطار: ١٤.

(١٠) جميع النسخ عدا م: «من».

وإذا، تَمَيَّزَ هَؤُلَاءِ مِنْ جُمْلَةٍ مَنْ يَأْتِي بِالْحَسَنَةِ وَهُوَ بَرٌّ تَقِيٌّ، بقوله: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا﴾^(١)، فِي مَنْ يُخْبِرُ بِهَا فِي إِحْدَى الْحَالَتَيْنِ^(٢)، وَذَلِكَ مِمَّا يَحْتَمِلُهُ اللَّفْظُ. وَإِذَا جُعِلَتْ آيَةُ الْحَسَنَةِ جَامِعَةً ارْتَفَعَ حُكْمُ آيَةِ الْوَعِيدِ فَلَمْ يَبْقَ لَهَا مَعْنَى يَتَعَلَّقُ بِهِ وَأَبْطَلَهَا، وَرَفَعَ حُكْمَهَا بِغَيْرِ دَلِيلٍ، وَهَذَا لَا يَصِحُّ بَلْ يَفْسُدُ^(٣).

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَهُمْ مِمَّنْ فَزَعِ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ﴾، وَهَذَا صِفَةٌ مَنْ لَا كَبِيرَةَ مَعَهُ، إِذَا الْخَوْفُ غَيْرُ زَائِلٍ عَنْ صَاحِبِ الْكَبِيرَةِ.

وَجَوَابُ آخَرٍ: وَهُوَ أَنَّ الْحَسَنَةَ الْمَذْكُورَةَ فِي الْآيَةِ الْإِيمَانُ الْمَأْمُورُ بِهِ وَهُوَ مِنْ^(٤) جُمْلَةِ الْقَرَائِضِ، وَلِذَلِكَ دَلَّ عَلَيْهِ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ الَّذِينَ^(٥) لِلتَّعْرِيفِ، وَلَوْ أَرَادَ حَسَنَةً وَاحِدَةً لَجَاءَتْ عَلَى سَبِيلِ التَّكْرَرِ، وَلَمْ تَكُنْ جَاءَتْهَا مِنْ فِعْلِ كَبِيرَةٍ تُحْبِطُهَا وَتُبْطِلُ ثَوَابَهَا، بِدَلَالَةِ أَنَّهُ لَوْ اسْتَحَقَّهَا وَأَتَى بِجَمِيعِ مَا لَزِمَهُ سِوَى تَحْرِيمِهَا مَا اسْتَحَقَّ الثَّوَابَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ حَسَنَاتِهِ؛ لِإِحْبَاطِهَا إِيَّاهَا، وَإِنَّمَا الْجَائِي بِهَا مَنْ أَفْرَدَهَا عَمَّا يُسْتَحَقُّ مِنْ أَجْلِهَا إِحْبَاطُهَا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾^(٦).

وَجَوَابُ آخَرٍ: وَهُوَ أَنَّ الْحَسَنَةَ إِمَّا أَنْ يُرَادَ بِهَا جَمِيعُ مَا هِيَ حَسَنَةٌ، مِنْ إِيمَانٍ وَطَاعَةٍ وَقَرَائِضٍ، أَوْ يُرَادُ بِهَا مَعْلُومًا مَعَهُودًا؛ لِأَنَّ الْأَلِفَ وَاللَّامَ لَا يُؤْتِي بِهِمَا إِلَّا لِأَحَدٍ هَذَيْنِ^(٧)؛ فَإِنْ كَانَ يُرَادُ بِهِمَا جَمِيعُ الْحَسَنَاتِ دَخَلَ فِيهَا تَرْكُ الْكِبَائِرِ أَجْمَعِ،

(١) النمل: ٨٩.

(٢) أ، ب، ج: «الحالتين».

(٣) م: «يفسده».

(٤) «من» سقط من جميع النسخ عدا: ج.

(٥) جميع النسخ عدا ج: «الذي».

(٦) الأنعام: ٨٢.

(٧) م: «لا يؤتى بهما إلا لأحد طريقين».

فَكَأَنَّهُ قَالَ: مَنْ فَعَلَ جَمِيعَ الطَّاعَاتِ واجْتَنَبَ جَمِيعَ الْكِبَائِرِ، وَلَا خِلَافَ أَنَّ مَنْ هَذَا حَالُهُ مُثَابٌ، وَأَنَّ لَهُ عَشْرَ^(١) أَمْثَالِهَا، وَإِنْ أَرَادَ بِهِ التَّعْرِيفَ لَمْ يَقْعُ إِلَّا عَلَى الْإِيمَانِ الَّذِي هُوَ مُشْتَمِلٌ عَلَى جَمِيعِ الطَّاعَاتِ واجْتِنَابِ الْكِبَائِرِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: فِي كِلَا الْوَجْهَيْنِ: مَنْ جَاءَ بِالطَّاعَاتِ أَجْمَعَ مُجْتَنِبًا الْكِبَائِرَ^(٢) فَلَهُ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَتَقُولُونَ: إِنَّ كُلَّ مَنْ أَتَى بِحَسَنَةٍ^(٣) فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا جَمْعٌ إِلَيْهَا^(٤) مَا كَانَ مِنْ كُفْرٍ وَكِبَائِرٍ أَمْ^(٥) هُوَ مَخْصُوصٌ فِي فَرِيقٍ دُونَ فَرِيقٍ، أَوِ الْمَعْنَى فِيهِ^(٦): مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ وَلَمْ يُبْطِلْهَا؟ فَإِنْ قَالَ بِالْأَوَّلِ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ بِثَوَابِ الْكَافِرِ وَجَمِيعِ النَّاسِ؛ لِأَنَّ جَمِيعَهُمْ لَا يَخْلُو^(٧) مِنَ الْإِتْيَانِ بِشَيْءٍ مِنَ الْحَسَنَاتِ قَلٌّ أَمْ كَثْرٌ، وَإِنْ قَالُوا بِأَحَدِ الْقَوْلَيْنِ الْآخَرَيْنِ، وَلَا بُدَّ مِنْهُ، سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ وَرَجَعُوا إِلَى^(٨) قَوْلِنَا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ^(٩) تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾^(١٠)، قَالُوا: وَهُوَ عُمُومٌ، فَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لَا^(١١) يَرُونَهُ لَأَدَّى إِلَى الْكَذِبِ مُعَارَضَتُهُ الْكَافِرَ الَّذِي قَدْ آمَنَ، وَالْمُرْتَدَّ، يَجِبُ - إِذَا - أَنْ يَرَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا جَزَاءَ كُفْرِهِ وَإِيمَانِهِ، فَمَهْمَا أَجَابُوا فِي ذَلِكَ فَهُوَ جَوَابٌ لَهُمْ، وَيُقَالُ لَهُمْ^(١٢): لَيْسَ أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَقَدْ عَمِلَ كَبِيرَةً تَابَ مِنْهَا وَصَغِيرَةً غُفِرَتْ لَهُ، إِلَّا وَهُوَ يَرَاهَا مَغْفُورَةً، وَلَيْسَ أَحَدٌ يَدْخُلُ

(١) جميع النسخ عدا ث: «عشرة».

(٢) م: «للكبائر».

(٣) ث: «بالحسنة».

(٤) ث: «منها جميع».

(٥) «أم» سقط من جميع النسخ عدا: ث.

(٦) «فيه» زيادة من: ث.

(٧) ث: «لا يخلون».

(٨) جميع النسخ عدا ث: «على».

(٩) ث: «الجواب قوله».

(١٠) الزلزلة: ٧.

(١١) «لا» سقط من جميع النسخ عدا: ث.

(١٢) «لهم» زيادة من: ث.

النَّارَ وقد عَمِلَ طَاعَةً أَحْبَطَتْهَا كَبِيرَةٌ أَوْ كُفْرٌ، وهو يراها مُحْبَطَةً لِتَكُونَ حَسْرَةً عَلَيْهِ، كما قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ حَسْرَتٍ عَلَيْهِمْ﴾ الآية^(١).

وبَعْدُ، فَإِنَّ قَوْلَهُ تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾^(٢) مَشْرُوطٌ بِأَلَّا يَكُونَ قد أَحْبَطَهَا بِدَلِيلِ الْمُرتَدِّ^(٣). وكذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾^(٤). وإذا كان كذلك سَقَطَ التَّعَلُّقُ بِهِ^(٥).

على أَنَّ قَوْلَهُ تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ فهو استعارة؛ وذلك لِأَنَّهُ^(٦) يريد أن يَرَى عَيْنَ ما عَمِلَ، إِذْ أَكْثَرُ ما عَمِلَ لا يَرَى كَالْكُفْرِ وَغَيْرِ ذلك، وَلِأَنَّهَا أَعْرَاضٌ لا يَجُوزُ عَلَيْهَا الإِعَادَةُ. وإذا كان كذلك فليس^(٧) المرادُ بِهِ^(٨) أَنَّهُ يَرَى بل يَجِدُ جَزَاءَ ما عَمِلَ من خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ، صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا؛ فالذي أَحْبَطَ^(٩) أَعْمَالَهُ بِكَبِيرَةٍ أَوْ كُفْرٍ يَرَى - بل يَجِدُ^(١٠) - جَزَاءَ ما عَمِلَهُ مِنْ خَيْرٍ بِإِحْبَاطِهِ^(١١) إِيَّاهُ وَتَلَحُّقَهُ الْحَسْرَةَ لذلك^(١٢)، وَالتَّائِبُ يَجِدُ جَزَاءَ ما عَمِلَ بِسُقُوطِ الْعِقَابِ فِي ما أَتَى لِأَجْلِ تَوْبَتِهِ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَجِدُ جَزَاءَ أَعْمَالِهِ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، على ما بَيَّنَّاهُ.

(١) البقرة: ١٦٧.

(٢) الزلزلة: ٧.

(٣) أ: «المريد».

(٤) أ، ب: «فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ».

(٥) «به» سقط من: أ.

(٦) ث: «أَنَّهُ».

(٧) جميع النسخ عدا م: «فإنما».

(٨) «به» زيادة من: ث.

(٩) ج: «تحملة».

(١٠) «يرى بل يجد» سقط من جميع النسخ عدا: ث.

(١١) ج، م: «ما عمل بإحباطه».

(١٢) م: «كذلك».

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِيَّاتِ﴾^(١)، قَالُوا: فَأَنْتُمْ قُلْتُمْ: «إِنَّ السَّيِّئَاتِ يُذْهِبْنَ الْحَسَنَاتِ»^(٢). قِيلَ لَهُم: الْحَسَنَاتُ هَا هُنَا هِيَ^(٣) التَّوْبَةُ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا كَانَ الْحَسَنَاتُ تُذْهِبُ السَّيِّئَاتِ إِذَا فُعِلَتْ بَعْدَهَا، وَكَذَلِكَ وَجِبَ أَنْ تُذْهِبَ السَّيِّئَاتُ الْحَسَنَاتِ إِذَا فُعِلَتْ بَعْدَهَا، أَلَا تَرَى أَنَّ الْإِيمَانَ لَمَّا كَانَ يُبْطِلُ الْكُفْرَ كَانَ الْكُفْرُ أَيْضًا يُبْطِلُ الْإِيمَانَ؟

وَبَعْدُ، فَإِنَّ السَّوْأَلَ رَاجِعٌ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّ^(٤) مَنْ آمَنَ بِجَمِيعِ مَا يَلْزِمُ الْإِيمَانَ بِهِ وَأَتَى مِنَ الطَّاعَاتِ مَا افْتَرَضَ عَلَيْهِ ثُمَّ جَحَدَ بِهِ فَإِنْ سَيِّئَتْهُ تِلْكَ تُبْطِلُ حَسَنَاتِهِ. عَلَى أَنَّ حَسَنَاتِ صَاحِبِ الْكَبِيرَةِ^(٥) لَوْ أَبْطَلَتْ سَيِّئَاتِهِ لَأَزَالَ عَنْهُمْ اللَّعْنُ وَالتَّفْسِيقُ، وَسَائِرُ الْعُقُوبَاتِ كَالثَّائِبِ؛ فَلَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِلَعْنِ الْقَازِفِ وَسَائِرِ أَصْحَابِ الْكِبَائِرِ وَسَمَّاهُمْ فُسَاقًا، وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَيْهِ، دَلَّ عَلَى أَنَّ حَسَنَاتِهِمْ لَمْ تُذْهِبْ سَيِّئَاتِهِمْ، وَلَوْ لَمْ يَسْتَحِقِّ الْقَازِفُ اللَّعْنَ وَالزَّانِي الْغَضَبَ لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى^(٦) فِيهِ بِالذُّعَاءِ عَلَى التَّفْسِيقِ بِذَلِكَ عِنْدَ الْمَلَاعِنَةِ فَقَالَ: ﴿وَالْخَمِيسَةُ أَنْ لَعَنْتَ اللَّهَ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَذِبِينَ﴾^(٧)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْخَمِيسَةُ أَنْ غَضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾^(٨)، وَلِأَجْلِ اللَّعْنِ سُمِّيَ اللَّعْنُ مُلَاعِنَةً وَلِعَانًا^(٩).

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾^(١٠)، قَالُوا: وَلَوْ

(١) هود: ١١٤.

(٢) ج: زيادة: «الجواب».

(٣) «هي» زيادة من: ث.

(٤) م: «بأن».

(٥) ث: «الكبائر».

(٦) «اللَّهُ تَعَالَى» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٧) النور: ٧.

(٨) النور: ٩.

(٩) يقال: «لاعن الرجل زوجته ملاعنة ولعائنًا: برأ نفسه باللسان من حد قذفها بالزنى، ولاعن القاضي بينهما:

قضى بالملاعنة». انظر: القاموس المحيط، (ل.ع.ن)، ٤/٢٦٢-٢٦٣.

(١٠) الكهف: ٣٠. وانظر: تفسير الكشاف، ٢/٦٩٢.

أَحْبَطَ طَاعَاتِ أَصْحَابِ الْكِبَائِرِ بِمَعَاصِيهِمْ لَكَانَ قَدْ ضَيَّعَ أَجْرَهُمْ^(١).

الْجَوَابُ هُوَ أَنَّ الْفَاسِقَ لَيْسَ مِمَّنْ أَحْسَنَ الْعَمَلِ، يَذُكُّ عَلَيْهِ أَنَّ مَنْ أَحْسَنَ^(٢) الْعَمَلُ يُمْدَحُ وَلَا يُذَمُّ وَيُجْجَلُ وَلَا يُهَانَ، وَالْفَاسِقُ بِخِلَافِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يُهَانَ وَيُذَمُّ وَيُسَاءُ الْقَنَاءُ عَلَيْهِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُحْبِطْ طَاعَاتِ الْفَاسِقِ بَلِ الْفَاسِقُ أَحْبَطَ طَاعَتَهُ^(٣) بِمَعَاصِيهِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُمْ: مَا أَنْكَرْتُمْ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى لَا يُحْبِطُ طَاعَاتِ مَنْ أَتَى بِهَا، وَإِنْ شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَصُولِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾، فَهَمَّا قَالُوا فِي ذَلِكَ مِنْ جَوَابٍ فَهُوَ لَهُمْ جَوَابٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(٤)، فَبَيَّنَّ أَنَّ الْمَنْعَ مِنْ قَبُولِ نَفَقَاتِهِمْ لَمْ يَقَعْ إِلَّا بِالْكَفْرِ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ^(٥) فِي مَا قَالُوا غَلَطَ بَيِّنٌ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا قَالَ: إِنَّهُ مَا مَنَعَ مِنْ قَبُولِ نَفَقَاتِهِمْ إِلَّا كَذَا؛ فَإِنَّمَا قَالَهُ لِأَنَّ حَالَهُمْ كَانَ كَذَا؛ فَمِنْ أَيْنَ أَنَّ غَيْرَهُمْ يَجُوزُ إِلَّا تُقْبَلَ نَفَقَاتُهُمْ لَغَيْرِ ذَلِكَ؟ أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَوْ قِيلَ: إِنَّهُمْ مَا اسْتَحَقُّوا النَّارَ إِلَّا لِجَحْدِهِمْ^(٦) نُبُوَّةَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَانِعٍ مِنْ أَنْ يَسْتَحِقُّ آخَرُونَ النَّارَ بِجَحْدِهِمْ نُبُوَّةَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ وَذَلِكَ يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُمْ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدَّمَ^(٧) عَلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ

(١) ث: «أجرهما».

(٢) «أحسن» سقط من: ب.

(٣) م: «طاعاته».

(٤) التوبة: ٥٤. وراجع: تفسير الكشاف، ٢/٢٧١.

(٥) ث: «أَنَّ».

(٦) م: «يجحدهم».

(٧) ث: «قد دم».

إِلَّا وَهُمْ كَرِهُونَ»^(١)، ومن شأن الواو اشتراك بين المذكورات، وما يعطف بعضه على بعض «الواو» يكون على ضربين: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمَذْكُورَاتِ عَامِلًا بَانْفِرَادِهِ فِي مَا ذُكِرَ. وَالْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ جَمِيعُ الْمَذْكُورَاتِ مَشْرُوطًا حَتَّى يَكُونَ الْجَزَاءُ مُتَعَلِّقًا بِجَمِيعِهِ وَلَا يَحْصُلُ دُونَ حُصُولِ الْجَمِيعِ. وَلَا خِلَافَ أَنَّ جَمِيعَ الْمَذْكُورَاتِ غَيْرُ مَشْرُوطٍ فِي الْمَنْعِ مِنْ قَبُولِ نَفَقَاتِهِمْ، حَتَّى لَا يَقَعَ إِلَّا بِالْجَمِيعِ؛ لِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى أَنَّ الْكُفْرَ يُحْبِطُ بَانْفِرَادِهِ وَيَمْنَعُ مِنْهُ، وَكَذَلِكَ الْإِنْفَاقُ عَلَى سَبِيلِ الْكُرْهِ، وَكَذَلِكَ الْإِخْلَالُ بِالصَّلَاةِ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ ثَبَتَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمَذْكُورَاتِ مَنَعٌ مِنْ قَبُولِ النِّفَقَاتِ، وَالْآيَةُ عَلَى إِحْبَاطِ الطَّاعَاتِ بِالْكَبَائِرِ أَدْلَى مِنْهُ^(٢) عَلَى كَوْنِهَا غَيْرَ مُحْبِطَةٍ لَهَا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى حَاكِيًا عَنْ فِرْعَوْنَ: ﴿قَالَ ءَامَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنْتُ بِهِ بَنُوتًا إِسْرَءِيلَ﴾^(٣)، فَقَالَ: ﴿ءَالْفَنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾^(٤)، فَذَكَرَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ قَدْ يَقْبَلُ الْإِيمَانَ وَقَدْ لَا يَقْبَلُ.

الْجَوَابُ أَنَّ الْإِيمَانَ وَقْتُ الْيَأْسِ وَعِنْدَ حُضُورِ الْأَجَلِ غَيْرُ مَقْبُولٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾^(٥)، وَكََمَا قَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْفَنَ﴾ الْآيَةُ^(٦)، وَذَلِكَ لِأَنَّ الطَّاعَةَ إِذَا^(٧) كَانَتْ عَلَى سَبِيلِ

(١) التوبة: ٥٤.

(٢) م: «منها».

(٣) يونس: ٩٠.

(٤) يونس: ٩١.

(٥) غافر: ٨٥.

(٦) النساء: ١٨.

(٧) م: «مضى».

الإِنجاء عادَ فعلُهُ عند الإِنجاء في حُكْمِ فِعْلٍ غَيْرِهِ. ويدلُّ عليه ^(١) قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَقْبَلَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ ^(٢)؛ لَأَنَّهُ ^(٣) يُوجِبُ زَوَالَ التَّكْلِيفِ، وَإِنَّمَا وَجِبَ قَبْلُ ^(٤) التَّوْبَةِ حَتَّى يَصِحَّ التَّكْلِيفُ، وَحَيْثُ زَالَ التَّكْلِيفُ زَالَ حُصُولُ التَّوْبَةِ، وَالآيَةُ دَالَّةٌ عَلَى الْعَدْلِ؛ لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ يَخْلُقُ الْإِيمَانَ فِي الْمُؤْمِنِينَ لَكَانَ ^(٥) حُكْمُ الْمُلْجِي وَالْمُخْتَارِ وَاحِدًا، وَلَوْجِبَ قَبُولُ إِيْمَانِهِ وَتَوْبَتِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ مَثَالٍهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلُهَا﴾ ^(٦)، قَالُوا: فَلَمَّا كَانَ الْمُسْتَحِقُّ عَلَى الطَّاعَةِ أَكْثَرَ مِمَّا يَسْتَحِقُّ عَلَى الْمَعْصِيَةِ فَيَجِبُ فِي الْجَامِعِ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ أَنْ تَكُونَ طَاعَتُهُ أَغْلَبَ، وَبِاسْتِحْقَاقِ الْجَنَّةِ أَوَّلَى.

الْجَوَابُ أَنَّ الظَّاهِرَ يُوجِبُ أَنَّ لَهُ هَذَيْنِ الْقَدْرَيْنِ فِي الطَّاعَةِ وَالْمَعْصِيَةِ وَلَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ جَمِيعَ مَا سَعَاهُ عَلَى الطَّاعَةِ يَسْتَحِقُّ، فَمِنْ أَيْنَ أَنَّ ثَوَابَ الطَّاعَةِ إِذَا ارْتَكَبَ كَبِيرَةً أَكْثَرَ مِنْ عِقَابِهِ، وَبَيَّنَّا أَنَّ الْآيَةَ لَا تَدُلُّ عَلَى الْمَقْدَارِ.

عَلَى أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ يُوجِبُ أَنْ يَقْطَعُوا بِأَنَّ الْجَامِعَ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِمْ، إِذْ يُجَوِّزُونَ التَّخْلِيدَ فِي النَّارِ، وَيَجِبُ أَنْ يَقْطَعُوا بِمِثْلِهِ ^(٧) فِي مَنْ كَثُرَتْ طَاعَاتُهُ سَنِينَ كَثِيرَةً ^(٨) وَأَتَى فِي آخِرِ عُمرِهِ مَعْصِيَةً هِيَ كُفْرٌ، أَنْ يَجُوزَ كَوْنُهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَالِدًا فِيهَا.

(١) م: «على ذلك».

(٢) يونس: ٩١.

(٣) م: «ولأنه».

(٤) ث، م: «قبول».

(٥) ث: «فكان».

(٦) الأنعام: ١٦٠.

(٧) م: «مثله».

(٨) أ: «بسنين كثيرة». ولفظ «كثيرة» سقط من: ث.

وَبَعْدُ، فَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ﴾ وَقَعَ عَلَى جَمِيعِ الطَّاعَاتِ
وَاجْتِنَابِ الْمَعَاصِي، فَمَتَى مَا لَمْ يَجْتَنِبْ جَمِيعَ الْمَعَاصِي لَمْ يَكُنْ جَائِئًا بِالْحَسَنَةِ.
وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَنَّى لَا أَضِيعُ عَمَلٍ مِنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى﴾^(١)،
فَبَانَ أَنَّ الطَّاعَاتِ لَا تُحْبِطُ.

الْجَوَابُ: أَنَّا^(٢) قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُحْبِطُ عَمَلِ أَحَدٍ، وَإِنَّمَا الْعَامِلُ
يُضَيِّعُهُ^(٣) وَيُبْطِلُهُ بِأَنْ يَرْتَكِبَ مَا يُحْبِطُ^(٤) مِنْ كَبِيرَةٍ وَنَحْوِهَا، فَإِنَّ^(٥) اللَّهَ
يَكُونُ مُضَيِّعًا لِعَمَلِ الْعَامِلِ مَتَى مَا أَبْطَلَهُ وَلَمْ يُجَازِهِ عَلَيْهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ
قَدْ أَحْبَطَهُ الْعَامِلُ، وَحَاشَا لِلَّهِ مِنْ مِثْلِ ذَلِكَ، عَلَى أَنَّهُ يَلْزِمُهُمْ أَنْ يَكُونَ الْكُفْرُ
أَيْضًا لَا يُبْطِلُهُ، وَمَهُمَا أَجَابُوا فِي الْكُفْرِ فَهُوَ جَوَابٌ لَهُمْ.

وَبَعْدُ قَلِيلٍ مِنْ عَمَلٍ يَعْمَلُهُ الْعَبْدُ الْمُوَحِّدُ لِلَّهِ الْمُقِرُّ بِهِ وَبِرَسُولِهِ وَمَا^(٦)
يَلْزِمُهُ الْإِعْتِرَافُ بِهِ، إِلَّا وَهُوَ يَنْتَفِعُ بِهِ؛ إِمَّا أَنْ يَنَالَ بِذَلِكَ الثَّوَابَ، وَإِمَّا أَنْ
يُخَفَّفَ مِنْ عَذَابِهِ؛ فَلَا يُعَذَّبُ عَذَابَ النَّارِ، كَذَلِكَ الْمَفْرُوضُ عَلَيْهِ، وَقَدْ يُجْزَى
عَلَى ذَلِكَ فِي الدُّنْيَا كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿تُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ بِمَا عَمِلُوا فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا
يُبْتَخَسُونَ﴾^(٧).

*

(١) آل عمران: ١٩٥. وانظر: تفسير الكشاف، ٤٤٦/١.

(٢) «أَنَا» زيادة من: ث.

(٣) أ: «يُضَيِّعُهُ».

(٤) ث، م: «يُحْبِطُهُ». ج: «يتركيب ما يبطله».

(٥) جميع النسخ عدا م: «وَأَنْ».

(٦) أ، ب، ج: «وبرسوله ما».

(٧) هود: ١٥.

فصل

سؤال: فإن قال ^(١): قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُؤَجَّلًا﴾ ^(٢)، فإذا كان موته بإذنه فلا بُدَّ مِنْ حُصُولِهِ فِي وَقْتٍ مَعْلُومٍ، فإذا لا ذَنْبَ لِلْقَاتِلِ.

الجواب: الظاهر يدلُّ على أنَّه ليس لها أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ، ولم يذكرْ أنَّها عِنْدَ مَوْتِهَا كيف الحال ^(٣)، فلا تَعْلَقُ ^(٤) بالظاهر. على أَنَّ الظاهر يدلُّ على أَنَّ مَنْ يَمُوتُ، حُكْمُهُ ما ذَكَرَهُ، ولم يدخل فيه المقتول. على أَنَّا لا نَمْتَنِعُ مِنْ أَنَّ المقتول لا يَمُوتُ إِلَّا بِإِذْنِهِ، فالمراد ^(٥) بالإذن العلم؛ لأنَّ أَحَدًا لا يَقُولُ: «إنَّه يَمُوتُ بأمره»، والأمرُ إِنَّمَا يُوجَدُ فِي فِعْلِهِ مِنْ طَاعَةٍ وَغَيْرِهَا، والموتُ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ، ونَقُولُ: إِنَّه لا يَقْتُلُ إِلَّا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ أَجَلًا.

فإن قيل: فَيَجِبُ أَلَّا يَكُونَ ظَالِمًا ^(٦)، قيل له: إِنَّمَا صَارَ ظَالِمًا مِنْ حَيْثُ أَدْخَلَ عَلَيْهِ الْآلَامَ عَلَى وَجْهِ الظُّلْمِ، فلا فَرْقَ أَنْ يُصَادِفَ أَجَلُهُ أَوْ لَا يُصَادِفَهُ فِي أَنَّهُ ظَالِمٌ ^(٧) فِي الْحَالَيْنِ، فَلَيْسَ الْمَعْتَبَرُ فِي ذَلِكَ مُصَادِفَةُ الْأَجَلِ، وَالْمَعْتَبَرُ بِصِفَةِ الْأَلَمِ الَّذِي فَعَلَهُ، وَإِنَّمَا أَرَادَ التَّرْغِيبَ فِي الثَّبَاتِ عَلَى قِتَالِ الْعَدُوِّ؛ لِأَنَّ ^(٨) الْمَوْتَ يَحْصُلُ - لَا تَحَالَةً - فِي الْوَقْتِ الَّذِي عِلِمَ نُزُولُهُ بِالْعِبَادِ، وَإِنْ امْتَنَاعَ مَنْ امْتَنَعَ عَنِ الْمَقَاتَلَةِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ لَا يُؤَخَّرُ عَنْهُمْ الْأَجَلُ، وَهَذَا ظَاهِرٌ.

※

(١) أ: «فإن الدنيا كما».

(٢) آل عمران: ١٤٥. وانظر: تفسير الكشاف، ١/٤١٥.

(٣) كذا في جميع النسخ، أي: كيف حالها، فقامت «أل» مقام المضاف إليه، كنحو قوله: ﴿قَتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ﴾.

﴿النَّارِ ذَاتِ الْوَقُودِ﴾، أي ناره ذات الوقود.

(٤) أ: «يعلق».

(٥) ث، م: «والمراد».

(٦) م: زيادة: «به».

(٧) م: زيادة: «له».

(٨) ث، م: «وبأن».

فصل

سؤال في باب الشفاعة

فإن قال: قال الله تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾^(١)، وقال أيضًا: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾^(٢) وأراد بهما الشفاعة.

الجواب أن رد ذلك إلى الشفاعة من التأويلات المستكرهة، إذ اللفظ لا يقتضي شيئًا منه ولا يدل عليه، إذ ليس فيه ذكر^(٣) ما يُعطيه، فصرفه إلى بعض الوجوه المحتملة محكم بلا دليل، ولخصمه أن يصرفه إلى غيره، ومتى صرفه إلى غير ذلك لم يكن بينه وبينه تمييز وفرق، وذلك فاسد.

وبعد، فإن الشفاعة لا تُسمى إعطاءً، ولا يقال: أعطيته الشفاعة، وإنما يقال: جعلت له^(٤) الشفاعة أو مكنته من ذلك أو أطلقت له في ذلك وأشباهه.

وبعد، فإن الشفاعة غير لائق بنمط الآية وما قبلها وما بعدها؛ لأنه قال تعالى: ﴿وَلِلْآخِرَةِ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَى﴾^(٥)، فبين أن الدار الآخرة وما يُعطيه منها خير له من الدنيا الفانية، وأنه سوف يُعطيه فيها من الثواب وضروب النعم ما يرضى، وكذلك ما بعد^(٦)؛ لأنه مخصوص له في ذاته وليس للشفاعة ذكر في السورة أصلًا.

(١) الضحى: ٥.

(٢) الإسراء: ٧٩. وانظر: تفسير الكشاف، وأورد الزمخشري في هذا الموضع قولاً مؤداه أنها الشفاعة، وأيده بحديث يرويه أبو هريرة ٦٦٠/٢.

(٣) ث: «قصر».

(٤) ث، م: «إليه».

(٥) الضحى: ٤.

(٦) ث: «بعده».

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ إِنْ سُلِّمَ أَنََّّهُ فِي الشَّفَاعَةِ فَمِنْ أَيْنَ ذَلِكَ فِي أَصْحَابِ الْكِبَائِرِ
الْمَصْرِيِّينَ؟ وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي ذَلِكَ. فَأَمَّا فِي غَيْرِهِ فَالشَّفَاعَةُ غَيْرُ مَدْفُوعَةٍ، بَلْ نَسْأَلُ
اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُجْزِلَ حَظَّنَا مِنْهَا بِمَنِّهِ وَفَضْلِهِ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾، اللَّفْظُ لَا يَقْتَضِي
شَيْئًا مِنْهَا وَلَا يُنْبِئُ عَنْهَا، فَالتَّعَلُّقُ سَاقِطٌ، وَسَائِرُ مَا ذَكَرْنَاهُ لَا زِمَ لَهُمْ.

*

فصل

سؤال: فإن قالوا^(١): إن قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَّنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ﴾^(٢)، أن الله تعالى قد بين في هذه الآية أن التوبة لا يجب قبولها؛ لأنه^(٣) مُتَفَضِّلٌ بذلك، فله أن يمنع.

الجواب أن الظاهر لا يدل على أن التوبة لا تقبل إذا وقعت على صاحب؛ لأنه ليس في الآية أنهم تابوا، ولا خلاف أن المرتد^(٤) إذا تاب توبة نصوحا لم يكن ضالاً، وأن توبته تكون مقبولة حكماً وشرعاً.

فإن قيل: فإن لم يكن تابوا فلماذا قال: ﴿لَّنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾، ومعلوم أن توبة من لم يتب لا تقبل؟ قيل له: يجوز أن يعني به توبته^(٥) المتقدمة؛ لأنها انحطت بالكفر بعده، ويجوز أنه أراد به نفي الغفران بلفظ نفي^(٦) قبول توبتهم؛ لأنه لما ورد الغفران في كثير من المواضع بلفظ ﴿تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾^(٧)، وجعل نفي قبول توبتهم عبارة عن نفي الغفران لهم.

*

(١) م: «قال».

(٢) آل عمران: ٩٠.

(٣) ث: «وأنه».

(٤) أ، ب: «المريد».

(٥) م: «توبتهم».

(٦) «نفي» زيادة من: ث.

(٧) المائدة: ٧١.

باب

في ما يتعلّق به في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

تَعَلَّقَ مَنْ ذَهَبَ إِلَى تَرْكِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ^(١)، بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ ^(٢)، قَالُوا: فَقَدْ سَقَطَ عَنَّا الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَدَعَاءُ الْغَيْرِ إِلَى الْهِدَايَةِ وَالزِّمْنَا الْاِقْتِصَارَ عَلَى أَنْفُسِنَا. الْجَوَابُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِمَّا ذَكَرُوهُ ^(٣) قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ، وَإِنَّمَا فِيهِ ^(٤) تَعَرُّفُهُمْ أَنَّ مَضَرَّةَ ضَلَالِهِمْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ، وَوَبَالَ فِعْلِهِمْ لَا يَعُودُ عَلَيْهِمْ مَتَى مَا اهْتَدَوْا، وَلَيْسَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى أَلَزَمَهُمْ إِنْقَاذَ أَنْفُسِهِمْ، وَإِنَّمَا عَلَيْهِمُ السَّعْيُ لَهَا، وَأَنَّهُ لَا يَلْزِمُهُمْ إِيْمَانُ الْغَيْرِ، وَذَلِكَ نَظِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿لَسْتُ عَلَيْهِمْ بِمُصِيطِرٍ﴾ ^(٥)، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ ^(٦) وَلَيْسَ يَقْتَضِي ذَلِكَ سُقُوطَ إِنْذَارِهِمْ وَدُعَائِهِمْ إِلَى الْإِيْمَانِ عَنْهُ ﷺ. وَبَعْدُ، فَإِذَا بَيَّنَّا بِالذَّلَالَةِ الْوَاضِحَةِ أَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ مَأْمُورٌ بِهِ، كَانَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ^(٧) مِنْ جُمْلَةِ مَا بِهِ يَصِيرُونَ مُهْتَدِينَ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَكَأَنَّهُ قَالَ: لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ، [أَي: إِذَا قُمْتُمْ بِمَا يَلْزِمُكُمْ مِنْ دُعَائِهِمْ وَأَمْرِهِمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَبْيِينَ الرُّشْدِ لَهُمْ؛ فَإِنْ ضَلُّوا وَلَمْ يَقْبَلُوا مِنْكُمْ لَمْ يَضُرَّكُمْ] ^(٨) ضَلَالُهُمْ وَغَوَايَتُهُمْ.

(١) والنهي عن المنكر سقط من جميع النسخ عدا: ث.

(٢) المائدة: ١٠٥. وانظر: تفسير الكشاف، ٦٧١/١.

(٣) م: زيادة: «لا».

(٤) ج: زيادة: «أنه».

(٥) الغاشية: ٢٢.

(٦) الأنعام: ٦٦.

(٧) «مأمور به كان الأمر بالمعروف» سقط من جميع النسخ عدا: ث.

(٨) ج: زيادة: «من ضل أي».

وَبَعْدُ، فَقَدْ قِيلَ: إِنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ حَالِ آبَائِهِمُ الْكُفَّارِ، فَرُوي أَنَّهُ ضَلَّ^(١) رَجُلٌ بِالْأَوْطَاسِ^(٢) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي عَامِرٍ الْأَشْعَرِيِّ: «أَلَا غَيَّرْتُ»، فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَتَأْتِيَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مِّنْ ضَلَّ إِذَا أَمْتَدَيْتُمْ﴾، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «أَيْنَ ذَهَبْتُمْ؟ إِنَّمَا هِيَ: يَتَأْتِيَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مِّنْ ضَلَّ مِنَ الْكُفَّارِ^(٣) إِذَا أَمْتَدَيْتُمْ».

وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ ؓ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّكُمْ تَقْرَوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَتَأْتِيَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ الْآيَةَ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ وَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدِهِ يُوشِكُ أَنْ يَعْصِمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ»^(٤).

وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِّيقَ ؓ يَقُولُ وَهُوَ يَخْطُبُ^(٥) عَلَى الْمِنْبَرِ، وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَتَأْتِيَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، أَلَا وَإِنَّ النَّاسَ يَقْرَءُونَهَا وَلَا يَدْرُونَ مَا تَفْسِيرُهَا، وَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَرَوْا الْمُنْكَرَ فَلَا يُنْكِرُونَهُ فَيَعْصِمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ.

* * *

(١) ث: «قتل».

(٢) الأوطاس: واد في طريق هوازن، فيه كانت وقعة حُنين للنبي ﷺ ببني هوازن، وفيها قال ﷺ: «حُمي الوطيس» حين استقرت الحرب. وقال ابن شبيب: الغور من ذات عرق إلى أوطاس، وأوطاس على نفس الطريق، ونجد من حد أوطاس إلى القريتين. انظر: معجم البلدان للحموي، ٢٨١/١.

(٣) ث: زيادة: «من الكفار».

(٤) ث: «بعذاب». والحديث أخرجه أبو داود في كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، (رقم ٤٣٣٨)، ص ٤٧٣. والترمذي في كتاب الفتن، باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر، عن قيس بن أبي حازم، (رقم ٢١٦٨)، ص ٣٦. وفي كتاب تفسير القرآن (رقم ٣٠٥٧)، ص ٤٨٧، وقال: حديث حسن صحيح. وابن ماجه في كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، (رقم ٤٠٠٥)، ص ٤٣٠.

(٥) «يخطب» زيادة من: ث.

الفصل السادس

في باب الإمامة

هذا الفصل يشتمل على أبواب:

أحدها : في باب الإمامة بالنص.

وثانيها : في أنَّ عليًّا منصوبٌ عليه، وأنَّه هو الإمام.

وثالثها : في أنَّ أبا بكرٍ كان منصوبًا عليه، وأنَّه هو الإمام.

ورابعها : في ما يتعلق به كلُّ فريق في التفضيل.

وخامسها : في ما يتعلق به في أنَّ الإمام يجب أن يكون معصومًا^(١).

*

(١) ج: جاء: «وخامسها» موضع «وثانيها»، وآخر كل ما جاء بعده، قبل «وثانيها» جاء «وثالثها»... وهكذا.

الباب الأول

في ما يُتعلّق به في أنّ الإمامة بالتّصّ

تعلّقت الإماميّة في ذلك بآيات؛ فمن^(١) ذلك قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾^(٢)، وجعل ذلك [من] صفاته التي لا يُشاركه في ذلك غيره نحو قوله: ﴿إِنِّي خَلِيقٌ بَشَرًا﴾^(٣) وأشباه ذلك.

الجواب أنّ قوله: ﴿جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ﴾^(٤) كذا وكذا، لا يدلّ على أنّ غيره لا يفعل مثله، وليس في قول القائل: إِنِّي ضَارِبٌ زَيْدًا دلالة على أنّ غيره لا يضربه. فأما قوله تعالى: ﴿إِنِّي خَلِيقٌ بَشَرًا﴾، فلم يُعرّف بهذه اللفظة أنّه المنفرد بخلقه ولا دلّ^(٥) اللفظ عليه، بل علم ذلك بدليل عقلي^(٦)؛ فأما اللفظ فلا دلالة فيه.

وبعد، فإنّه متى دلّت الآية على أنّ للقوم أن ينصبوا الخليفة ويقيموه بأمر الله تعالى وإباحته ذلك لهم^(٧) كان هو الجاعل لذلك، ألا ترى أنّه إذا بعث النبي أو الإمام خليفة كان هو الجاعل لذلك، إذ يأمر بعمل ذلك، وإذا كان كذلك سقط التعلّق.

(١) م: «من».

(٢) البقرة: ٣٠.

(٣) الحجر: ٢٨.

(٤) ج: زيادة: «خليفة».

(٥) ث: «أدل».

(٦) معرفة أن الله تعالى متفرد بالخلق والإيجاد تثبت بالنقل والعقل، وسلك المعتزلة في إثبات صفة الخالق مسلك العقل، وتوسط الأشعري في إثباتها بين النقل والعقل. وقد رآه الأشعري في الاستدلال على العقيدة بين العقل والنقل. انظر: رسالة إلى أهل الشجر ٣٨-٤٠.

(٧) أ، ب، ث: «وإباحته لهم ذلك».

وَبَعْدُ، فَإِنَّ «الْخَلِيفَةَ»^(١) لَيْسَ يَدُلُّ عَلَى مَا قَالُوا؛ لِأَنَّ لَفْظَ «الْخَلِيفَةِ» لَفْظٌ مُبْهَمٌ يَحْتَمِلُ وُجُوهًا: فَقَدْ قِيلَ فِي مَعْنَاهَا^(٢): أَرَادَ أَنِّي أَخْلُقُ مَنْ يَخْلُفُ بَعْضَهُمْ بَعْضًا. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ أَرَادَ بِهِ بَدَلًا لِلْمَلَائِكَةِ وَالْجِنِّ الَّذِينَ كَانُوا فِي الْأَرْضِ، إِذِ الْخَلِيفَةُ هُوَ مَنْ يَقُومُ مَقَامَ غَيْرِهِ وَيَنْوِبُ مَنَابَهُ.

وَإِذَا احْتَمَلَ هَذِهِ الْوُجُوهَ فَلَا يَصِحُّ التَّعَلُّقُ بِظَاهِرِ هَذِهِ الْآيَةِ. عَلَى أَنَّهُ لَوْ^(٣) لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ فَيُجْعَلُ الْخَلِيفَةُ لِأَجْلِهِمْ وَيُقِيمُهُ إِمَامًا لَهُمْ؛ فَدَلَّ أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ أَحَدَ الْوَجْهَيْنِ اللَّذَيْنِ ذَكَرْنَاهُمَا. وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾^(٤)، فَإِمَّا أَنْ يَكُونُوا أَرَادُوا بِذَلِكَ إِخْبَارًا عَنْ^(٥) أَنَّ هَذَا الْخَلِيفَةَ يَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَيُفْسِدُ فِي الْأَرْضِ، وَهَذَا مِمَّا يَسْمَحُ^(٦) الْقَوْلُ بِهِ، أَوْ يَكُونُوا أَرَادُوا: أَتَجْعَلُ^(٧) فِيهَا مَنْ يَخْلُفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَأَنَّهُمْ يُفْسِدُونَ وَيَسْفِكُونَ الدِّمَاءَ، وَهَذَا مِمَّا لَا بُدَّ مِنْهُ، وَذَلِكَ مُبْطِلٌ لَتَعَلُّقِهِمْ بِالْآيَةِ، عَلَى أَنَّ نَصَبَ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهُ خَلِيفَةً يَرْجِعُ إِلَى الثُّبُوتِ، وَلَا خِلَافَ أَنَّ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى لَا سَبِيلَ^(٨) لِغَيْرِهِ فِيهِ فَإِنَّهُ إِنَّمَا صَارَ خَلِيفَةً لَا بِالْإِمَامَةِ، وَهَذَا يُسْقِطُ اسْتِدْلَالَهُمْ بِالْآيَةِ أَصْلًا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا﴾^(٩)، قَالُوا: فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّ [ه] الْجَاعِلُ إِيَّاهُمْ أُمَمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِهِ؛ فَصَحَّ أَنَّ إِقَامَةَ

(١) م: «وبعد فالخليفة».

(٢) يعني الآية.

(٣) كذا «لو» في جميع النسخ، ولعلها زائدة.

(٤) البقرة: ٣٠.

(٥) ث: «على».

(٦) ج: «مما لا يسمع». م: «مما يسمع».

(٧) ث: «أن يجعل».

(٨) م: «سببا».

(٩) السجدة: ٢٤.

الإمام^(١)، إليه دُونَ غيره.

الجواب: أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿جَعَلْنَاهُمْ﴾ يَرْجِعُ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِمْ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِبَنِي إِسْرَءِيلَ﴾^(٢)، وَلَا خِلَافَ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ إِلَى غَيْرِهِ. عَلَى أَنَّ لَفْظَةَ «الْجَعْلُ» لَا تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾^(٣)، فَلَوْ دَلَّ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيْمَةً يَدْعُونَ بِأَمْرِنَا﴾، عَلَى أَنَّهُ الَّذِي نَصَبَهُمْ وَأَقَامَهُمْ لَدَلَّ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾، عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ.

وَبَعْدُ، فَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ هُوَ الْإِمَامُ مَتَى مَا نَصَبَ إِمَامًا لِغَيْرِهِ بِأَمْرِهِ كَانَ ذَلِكَ مَنْصُوبًا مِنْ جِهَةِ اللَّهِ تَعَالَى، كَذَلِكَ إِذَا نَصَبْتَ^(٤) الْأُمَّةَ بِأَمْرِهِ كَانَ ذَلِكَ نَصَبًا^(٥) مِنْ جِهَتِهِ، وَهُوَ الْجَاعِلُ لِذَلِكَ، فَسَقَطَ التَّعَلُّقُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ لَكَ الْمُلْكُ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾^(٦)، قَالُوا: فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُ الْمَالِكُ لِلْمُلْكِ، وَأَنَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَنْزِعُهُ مِمَّنْ يَشَاءُ، وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَى أَحَدٍ سِوَاهُ.

الجواب أَنَّهُ لَا خِلَافَ فِي ذَلِكَ، إِلَّا أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى يُؤْتِي الْمُلْكَ الْكُفَّارَ وَالْفُسَّاقَ وَالظَّالِمَةَ، فَلَيْسَ ذَلِكَ مِنَ الْإِمَامَةِ فِي شَيْءٍ، إِذْ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمَا جَازَ أَنْ يُؤْتِيَ الْمُلْكَ أَحَدًا مِنَ الْكُفَّارِ، وَإِيتَاءُ اللَّهِ إِيَّاهُمْ الْمُلْكَ ظَاهِرٌ مُشَاهَدٌ لَا يُنْكَرُ. وَبَعْدُ، فَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ إِذَا نَصَبَ بِأَمْرِهِ يَكُونُ مَنْصُوبًا إِلَيْهِ جَارِيًا مَجْرَى نَصْبِهِ إِيَّاهُ.

(١) جميع النسخ عدا م: «الإمامة».

(٢) السجدة: ٢٣.

(٣) القصص: ٤١.

(٤) م: «نصب».

(٥) ج: «دما».

(٦) آل عمران: ٢٦.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾، إِلَى آخِرِهَا^(١)، قَالُوا: فَقَدْ حَكَمَ أَنَّهُ الْمُسْتَخْلَفُ لَهُمْ كَمَا اسْتَخْلَفَ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَتَوَلَّى اسْتَخْلَافَهُمْ دُونَ اخْتِيَارِ الْخَلْقِ، وَذَلِكَ يَقْتَضِي أَنَّ الْإِمَامَةَ بِالنَّصِّ.

الْجَوَابُ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ مِنْ حَيْثُ^(٢) الْإِمَامَةُ وَالْخَلِيفَةُ بِمَعْرِزٍ لَا تَعْلُقُ لَذَلِكَ فِي هَذَا الْبَابِ بِوَجْهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا وَعَدَ جَمِيعَ مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا أَنْ يَسْتَخْلِفَهُمْ فِي الْأَرْضِ، وَأَنْ يُمَكِّنَ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ، وَأَنْ يُبَدِّلَهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا حَتَّى يَعْبُدُوهُ^(٣) ظَاهِرًا^(٤) لَا يَخَافُونَ أَحَدًا، وَهَذَا وَارِدٌ فِي الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ كَانُوا بِمَكَّةَ قَبْلَ هَجْرَتِهِمْ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَوَعَدَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى إِظْهَارَ الْإِسْلَامِ وَتَبْدِيلَهُمْ بِالْخَوْفِ أَمْنًا. وَلَوْ كَانَ قَوْلُهُ: ﴿لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ﴾ مَقْصُورًا^(٥) عَلَى الْإِمَامِ لَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَا عُطِفَ عَلَيْهِ مِنَ التَّمَكِينِ فِي الْأَرْضِ، وَإِزَالَةِ الْخَوْفِ وَعِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ مَقْصُورًا عَلَيْهِ دُونَ جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ، وَفَسَادُ ذَلِكَ يُنْبِئُ عَنْ فَسَادِ تَعْلُقِهِمْ بِالْآيَةِ. وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي مَوَاضِعَ أُخَرَ فِي قِصَّةِ قَوْمِ هُودٍ: ﴿وَإِذْ كُورُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَضْطَةً﴾^(٦)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ﴾^(٧)، فَبَيَّنَ أَنَّهُ جَعَلَ الْمُخَاطَبِينَ فِي هَذَا الْوَقْتِ أَجْمَعَ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِخَطَابٍ لِلْخُلَفَاءِ الَّذِينَ يَدْعُونَ، وَبَيَّنَّ^(٨) أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ

(١) النور: ٥٥. وانظر: تفسير الكشاف، ٢/٢٤٤-٢٤٥.

(٢) ث، م: «حديث».

(٣) جميع النسخ عدا م: «أمننا يعبدونه».

(٤) جميع النسخ: «يعبدوه ظاهر».

(٥) جميع النسخ عدا م: «مقصورة». وعنى بالقول اللفظة، فأثت «مقصورة» في هذه النسخ.

(٦) الأعراف: ٦٩.

(٧) فاطر: ٣٩.

(٨) أ، ب، ج: «فبين».

وذلك يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُمْ بلفظِ الخَلِيفَةِ والخُلَفَاءِ؛ لأنَّ المرادَ به ما ذكّرناه دونَ ما
 ذَهَبُوا إليه. وقد قال تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي
 الْأَرْضِ﴾ الآية^(١)، وهذا مُحَاظَبَةٌ لِلْكَفَّارِ، وقد أَخْبَرَ أَنَّهُ جَعَلَهُمْ خُلَفَاءَ، وذلك
 يُنبِئُ أَنَّ الاستِخْلَافَ: هو أنْ يَجْعَلَ لَهُمُ الْأَرْضَ بَدَلًا عَمَّنْ تَقَدَّمَ لَهُمْ قَائِمِينَ^(٢)
 مَقَامَهُمْ، وذلك حَقِيقَةُ الْخِلَافَةِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ إِذَا قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ إِقَامَةَ الْإِمَامِ^(٣) إِلَى
 الْاِخْتِيَارِ فَمَتَى أَقَامُوا^(٤) خَلِيفَةً بِأَمْرِهِ وإِطْلَاقِهِ فَهُوَ الْمُسْتَخْلَفُ لَهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى:
 ﴿وَنَحْنُ نَرَبِّصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ بَيْنِ أَيْدِينَا﴾^(٥)، فَجَعَلَ
 قَتْلَهُمْ لَهُمْ وَعَلَى أَيْدِيهِمْ مِنْ جِهَتِهِ، إِذْ كَانَ ذَلِكَ بِأَمْرِهِ وَمَعُونَتِهِ.

وَبَعْدُ، فَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يَسْتَخْلِفُهُمْ وَلَمْ يُبَيِّنْ كَيْفِيَّةَ اسْتِخْلَافِهِ^(٦)
 إِيَّاهُمْ أَيْنَصَبُ مِنْ جِهَتِهِ إِمَامًا^(٧) بِأَمْرِ الْاِخْتِيَارِ أَوْ بغيرِ ذَلِكَ، فَهُوَ مَوْقُوفٌ عَلَى
 الدَّلِيلِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ قَالَ وَمِنْ
 ذُرِّيَّتِي^(٨)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ لِدَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾^(٩)، فَقَدْ بَيَّنَّ
 أَنَّهُ تَعَالَى هُوَ نَصَّبَ إِبْرَاهِيمَ إِمَامًا، وَجَعَلَ دَاوُدَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ
 إِلَى غَيْرِهِ.

(١) الْأَعْرَافُ: ٧٤.

(٢) م: «قَائِمًا».

(٣) جَمِيعُ النُّسخِ عدا ج: «الْإِمَامَةُ».

(٤) جَمِيعُ النُّسخِ عدا م: «مَتَى مَا أَقَامُوا».

(٥) التَّوْبَةُ: ٥٢.

(٦) جَمِيعُ النُّسخِ عدا م: «اسْتِخْلَافَهُمْ».

(٧) أ، ث: «أَم».

(٨) الْبَقَرَةُ: ١٢٤. وَانْظُرْ: تَفْسِيرُ الْكَشَافِ، ١/١٨٢-١٨٣.

(٩) ص: ٤٦.

الجواب هو أنه لا خلاف أنه إنما نصب إبراهيم عليه السلام إمامًا بالنبوة وجعل داود عليه السلام خليفة بها وليس ذلك إلى غيره.

وبعد، فإنه إذا قال: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ لا يدل على أنه ليس لغيره أن ينصب إمامًا، ولا ينبىء اللفظ عنه، فالتعلق ساقط.

على أننا بيننا أنه ليس في الآية أكثر من أنه نصبه إمامًا، وليس فيه الإخبار عن كيفية ما به نصبهم، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا﴾^(١)، وقال^(٢) تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾، فمنهم من جعله الله إمامًا بالنبوة، ومنهم من جعله إمامًا بالتعليم والإرشاد، ومنهم من جعله إمامًا بالحكم عليه بذلك، فلا تعلق باللفظ في نصبه الإمام، بل هو موقوف على الدليل.

*

(١) الأنبياء: ٧٣.

(٢) م: زيادة: «أيضًا».

باب

في أن الإمام يجب أن يكون معصوماً، وما يتعلق به في ذلك^(١)

الذي يتعلق به في ذلك قوله تعالى لإبراهيم عليه السلام: ﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾^(٢)، قالوا: فقد بين أنه لا ينال عهده^(٣) الظالمين، ومن يجوز أن يعصي ويظلم^(٤).

الجواب أنه لا تعلق لهم في ذلك من وجوه:

أحدها: أننا بيننا أنه جعله إماماً بالثبوت، والمراد بقوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ - ما كان إبراهيم عليه السلام مختصاً به ولأجله صار نبياً، ولا خلاف بيننا وبين الخصم في أن الثبوت لا تنال من يعلم الله تعالى أنه يكفر ويفسق. ومنها أن الله تعالى قد أخبر عن جماعة من^(٥) الأنبياء - عليهم السلام - بأنهم ظلموا ونسبهم بذلك، فقال تعالى مخبراً عن آدم وزوجته - عليهما السلام -: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾^(٦)، وقال - أيضاً - تعالى^(٧) مخبراً عن موسى عليه السلام: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي﴾^(٨)، وكذلك أخبر عن يونس عليه السلام وهو أنه قال^(٩)

(١) ج: «الباب الثاني في ما يتعلق به في أن الإمام يجب أن يكون معصوماً». وهذا الباب حقه أن يكون الثاني في هذا الفصل، على ما جاء في فهرس هذا الفصل في صفحة ٦٩٣، لكنه قال ثمت: «وثانيها: في أن علياً منصوب عليه، وأنه هو الإمام». وما أثبت هنا هو الخامس من الأبواب في هذا الفصل، على ما ذكر في الصفحة المذكورة.

(٢) البقرة: ١٢٤.

(٣) م: «عهدي».

(٤) انظر: تفسير الكشاف، ١/١٨٣-١٨٤.

(٥) «من» زيادة من: ث.

(٦) الأعراف: ٢٣.

(٧) «تعالى» زيادة من: ث.

(٨) القصص: ١٦.

(٩) «أنه قال» سقط من جميع النسخ عدا: م.

في بطن الحوت: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾^(١)، وغير ذلك من الآيات، وذلك يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُمْ بِالْآيَةِ أَصْلًا. ومنها أَلَّا^(٢) خِلَافَ بَيْنِنَا وَبَيْنَ الْخَصِمِ فِي أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ كَافِرًا أَوْ فَاسِقًا، وَمَتَى كَفَرَ أَوْ فَسَقَ يُعْزَلُ^(٣) عَنِ الْإِمَامَةِ، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي أَنَّ الْإِمَامَ لَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا.

وَبَعْدُ، فَالْآيَةُ عَلَى نَفْيِ مَذْهَبِهِمْ، وَفَسَادِهِ أَوْلَى مِنْهَا عَلَى صِحَّتِهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَهُ^(٤) أَنْ يَجْعَلَ الْإِمَامَةَ فِي ذُرِّيَّتِهِ وَيَجْعَلَهُ مِنْهُمْ فَقَالَ: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾^(٥)، فَبَيَّنَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ فِي ذُرِّيَّتِهِ مَنْ هُوَ ظَالِمٌ وَلَا يُسْتَحِقُّ، فَبَيَّنَ لَهُ أَنَّ الْإِمَامَةَ لَا تُسْتَحَقُّ بِالْإِرْثِ^(٦). وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ، وَبَطَلَ مَذْهَبُهُمْ فِي أَنَّ الْإِمَامَ فِي وَلَدِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا - إِذْ لَيْسَ تَجْرِي تَجْرَى الْإِرْثِ.

*

(١) الأنبياء: ٨٧.

(٢) م: «أَنَّهُ لَا».

(٣) أ، ب، ج: «يُعَدَل».

(٤) أ، ب، ج: «سَأَلَ».

(٥) البقرة: ١٢٤.

(٦) «فَبَيَّنَ لَهُ أَنَّ الْإِمَامَةَ لَا تُسْتَحَقُّ بِالْإِرْثِ» زيادة من: ث.

باب

ما^(١) يُتَعَلَّقُ بِهِ فِي أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام هُوَ الْإِمَامُ الَّذِي يُتَعَلَّقُ بِهِ

فِي ذَلِكَ آيَاتٍ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾^(٢) الْآيَةُ، فَقَالُوا: قَدْ رَوَى الْمُفَسِّرُونَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام^(٣)، وَذَلِكَ أَنَّهُ تَصَدَّقَ بِخَاتِمِهِ فِي رُكُوعِهِ، وَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾^(٤)، أَيْ فِي حَالِ رُكُوعِهِ. وَلَا خِلَافَ فِي ذَلِكَ.

الْجَوَابُ: هُوَ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لِلْقَوْمِ مِنْ وَجْهِ:

أَحَدُهَا أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ﴾ لَا يَقْتَضِي الْإِمَامَةَ، فَلَيْسَ هُوَ مِنْهَا بِسَبِيلٍ؛ لِأَنَّ الْوَلِيَّ فِي اللَّغَةِ: هُوَ النَّاصِرُ الْمَعِينُ الْحَافِظُ لِلشَّيْءِ، وَمِنْهُ قِيلَ: الْمُوَالَاةُ وَهُوَ التَّنَاصُرُ، وَيُقَالُ: لَا تُوَالِ فُلَانًا، أَيْ لَا تَتَّخِذْهُ وَلِيًّا يَنْصُرُكَ وَتَنْصُرُهُ وَهُوَ مَعْرُوفٌ. وَالَّذِي يُصَحِّحُ ذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ﴾، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِهِ: «إِمَامَكُمْ اللَّهُ»^(٥)، وَإِنَّمَا أَرَادَ: «نَاصِرَكُمْ اللَّهُ».

وَمِنْهَا: أَنَّ مَا تَضَمَّنَتْ الْآيَةُ لَيْسَ بِوَصِفٍ يَخْصُ عَلِيًّا عليه السلام^(٦) بَلْ ذَلِكَ صِفَةٌ تَخْصُ^(٧) جَمِيعَ الْمُؤْمِنِينَ بِهَا، فَإِنَّ جَمِيعَهُمْ بِهَذِهِ الصِّفَةِ مِنَ التَّصَدِيقِ بِاللَّهِ وَبِرُسُلِهِ، وَمِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَإِتَاءِ الزَّكَاةِ، وَلَوْ كَانَ الْمَقْصُودُ وَاحِدًا بَعَيْنِهِ لَوَجِبَ

(١) ج: «الباب الثالث في ما». وهذا الباب حقّه أن يكون الثالث، على ما ذكر المصنّف في فهرس أبواب هذا الفصل في صفحة ٦٩٣، لكنه قال ثمت: «وثالثها: في أن أبا بكر كان منصوباً عليه، وأنه هو الإمام». وما أثبت هنا هو الثاني في الصفحة المذكورة، مع اختلاف في العبارة.

(٢) المائدة: ٥٥.

(٣) ج، م: «عليه السلام».

(٤) المائدة: ٥٥.

(٥) «لفظ الجلالة» سقط من: ج، م.

(٦) م: «يختص به علي». ب: «يختص علياً».

(٧) م: «يختص بها».

أَنْ يَجْعَلَ الْإِخْبَارَ عَنْهُ إِخْبَارًا يَخْتَصُّ بِهِ دُونَ أَنْ يُشَارِكُهُ فِيهِ غَيْرُهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ إِمَامًا بِالْتَّعْلِيمِ وَالْإِشْرَادِ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ إِمَامًا بِالْحُكْمِ عَلَيْهِ بِذَلِكَ؛ فَلَا تَعْلُقُ بِاللَّفْظِ فِي نَصْبِهِ الْإِمَامَ، بَلْ هُوَ مَوْقُوفٌ عَلَى الدَّلِيلِ^(١).

وَلَا تَعْلُقُ فِي ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾، عَلَى مَا سَنُبَيِّنُهُ^(٢) بَعْدُ.

وَمِنْهَا أَنَّ ظَاهِرَ الْآيَةِ يَقْتَضِي أَنَّ الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أَنََّّهُمْ فِي حَالِ الْخِطَابِ دُونَ الْمُسْتَأَنَفِ^(٣)، وَذَلِكَ يَقْتَضِي أَنَّهُ إِمَامٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي وَقْتِهِ الَّذِي أُوجِبَتْ^(٤) الْآيَةُ بِذَلِكَ^(٥)، وَهَذَا مِمَّا لَا يُطْلِقُونَهُ؛ فَأَمَّا تَعْلُقُهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾، وَزَعَمُهُمْ^(٦) أَنَّهُ فِي عِلَى ﷺ، وَتَصَدُّقِهِ^(٧) بِخَاتَمِهِ فِي حَالِ رُكُوعِهِ - فَفَاسِدٌ مِنْ وَجْهِ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ لَفْظٌ مُسْتَقْبَلٌ، وَمَا ذَكَرُوهُ مَاضٍ، وَلَا يُجُوزُ أَنْ يُعَدَلَ عَنِ الظَّاهِرِ بِغَيْرِ دَلِيلٍ.

وِثَانِيهَا: أَنَّ ظَاهِرَ اللَّفْظِ يَقْتَضِي أَنَّ حَالَهُمْ ذَلِكَ - أَعْنِي إِيْتَاءَ الزَّكَاةِ - فِي حَالِ الرُّكُوعِ، وَهَذَا فِعْلٌ مَنْهِيٌّ عَنْهُ؛ إِذْ لَا يُجُوزُ إِيْتَاءُ الزَّكَاةِ فِي شَيْءٍ مِنْ أَحْوَالِ الصَّلَاةِ، وَلَا يُسْتَحَقُّ الْمَدْحُ بِالْمَنْهِيِّ عَنْهُ مِنَ الْأَفْعَالِ. وَبَعْدُ، فَلَوْ وَجَبَ أَنْ

(١) «إِمَامًا بِالْتَّعْلِيمِ وَالْإِشْرَادِ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ إِمَامًا بِالْحُكْمِ عَلَيْهِ بِذَلِكَ؛ فَلَا تَعْلُقُ بِاللَّفْظِ فِي نَصْبِهِ الْإِمَامَ، بَلْ هُوَ مَوْقُوفٌ عَلَى الدَّلِيلِ» سَقَطَ مِنْ: ج، م.

(٢) ث: زيادة: «من».

(٣) م: «المسابقة».

(٤) أ: «أوجبت». ث: «التي أوجبت».

(٥) م: «ذلك». وعلى ما هو مثبت فإن «أوجبت» مضمن معنى «ألزمت» أو «قضت»؛ لأن «أوجب» متعد بذاته. والتضمين هو إشراب اللفظ معنى لفظ آخر وإعطاؤه حكمه. انظر: مغني اللبيب، ص ٨٩٧، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ٩٥/٢.

(٦) ث: زيادة: «في».

(٧) م: «لتصدقته».

يَكُونُ حَالًا لِإِيتَاءِ الزَّكَاةِ لَوْجَبَ أَنْ يَكُونَ حَالًا لِهَذَا الْفِعْلِ أَبَدًا؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ يَقْتَضِي أَنَّهُ يُؤْتَى الزَّكَاةُ أَبَدًا فِي هَذِهِ الْحَالَةِ، وَهَذَا غَيْرُ شَائِعٍ؛ فَإِذَا لَمْ يَجْزُ أَنْ يُجْعَلَ ذَلِكَ حَالًا لَهُ.

وبعد، فَإِنَّ ظَاهِرَ اللَّفْظِ يَقْتَضِي أَحَدَ شَيْئَيْنِ أَنْ يَجْعَلَ حَالًا لَهُ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ وَصْفًا لَهُ ثَابِتًا، وَأَنْ يَكُونَ صِفَتَهُ أَنْ يُؤْتَى الزَّكَاةُ أَبَدًا فِي حَالِ رُكُوعِهِ، وَهَذَا مِمَّا لَا يُطْلَقُهُ دِينَ؛ لِأَنَّهُ يَقْتَضِي فُسَادَ الصَّلَاةِ، وَلِأَنَّهُ مَعْصِيَةٌ وَمِنْهَى [عنه]، وَالْإِصْرَارُ عَلَيْهِ وَالشُّبُوتُ [فيه] يُوجِبُ التَّفْسِيقَ.

وَالْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ إِخْبَارًا عَنْ فِعْلٍ مُسْتَقْبَلٍ مِنْهُ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَهَذَا خِلَافُ مَا ادَّعَوْهُ، وَذَلِكَ يُنْبِئُ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ لَيْسَ يَرْجِعُ ^(١) إِلَى إِيْتَاءِ الزَّكَاةِ، وَلَيْسَ بِحَالٍ لِإِعْطَاءِ الزَّكَاةِ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِالْآيَةِ، بَلْ هُوَ وَصْفٌ مُبْتَدَأٌ لِلْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّهُمْ رَاكِعُونَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَعْنِيَ بِهِ: «وَهُمْ خَاضِعُونَ»؛ لِأَنَّ الرُّكُوعَ هُوَ الْخُضُوعُ فِي أَصْلِ اللُّغَةِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

لَا تَحْقِرَنَّ الْفَقِيرَ عِلَّكَ أَنْ تَرَكَعَ يَوْمًا وَالدَّهْرُ قَدْ رَفَعَهُ ^(٢)

أَي: «تَذِلَّ وَتَخْضَعُ»، فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَهُوَ أَنَّهُ سَبْحَانَهُ يُنْبِئُ بِهَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ الْمُوَالَاةَ إِنَّمَا تَجُوزُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِجَمَاعَةِ الْمُؤْمِنِينَ الْمُوصُوفِينَ بِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ، فَكَوْنُهُمْ خُضَّعًا رُكَّعًا نَاهٍ ^(٣) إِيَّاهُمْ بِذَلِكَ عَنْ مُوَالَاةِ غَيْرِهِمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ

(١) «يرجع» سقط من جميع النسخ عدا: ث.

(٢) البيت من المنسرح، وَلَمْ أَجِدْ مِنْ نُسَبِهِ أَوْ عَزَاهُ إِلَى قَائِلِهِ. انظر: القاموس المحيط، ٢/٢٠. ولسان العرب، ١٢/١٩٩. والرواية: «لا تهين الفقير...». ومنها شاهد على توكيد الفعل بالنون الحفيفة المحذوفة لئلا يلتقي ساكنان، والدليل على أَنَّ الفعل مبني في محل جزم ثبوت الياء التي هي عين الفعل، ولو كان معربًا لحذفت الياء، وقال: «لا تهين الفقير...». إِلَّا أَنَّ ابْنَ قَتَيْبَةَ فِي كِتَابِيهِ: الشعر والشعراء، (رقم ١٠٤٧)، ١/٤١٤، والمعاني الكبير في أبيات المعاني، (رقم ١٩٣٨)، ١/٧٧١، نسبته للأضبط بن قُرَيْبٍ السَّعْدِيِّ. ولم ينسبه الزمخشري في المفصل في صنعة الإعراب، (رقم ٥٩٠)، ١/٤٦٦. انظر: خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب لعبد القادر البغدادي، (رقم ١٠٢٩٩)، ١/١٠٢٦٢.

(٣) جميع النسخ: «ناهيا»، وهو خطأ.

وَالْكَفَّارِ وَأَهْلِ الْكِتَابِ، وَيُؤَكِّدُ ذَلِكَ مَا يَتَّبِعُ هَذِهِ الْآيَةُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوءًا وَلَعِبًا﴾ الْآيَةُ^(١)، فالمرغَّب فيه في قوله تعالى: ﴿إِنَّا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾، هو المعنيُّ بما وَقَعَ التَّهْيِي عَنْهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾^(٢)، فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ مِنْ بَابِ الْمُوَالَاةِ وَالتَّنَاصُرِ كَانَ هَذَا مِثْلَهُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ طَالُوتَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ آصِطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكَهُ مَنْ يَشَاءُ﴾^(٣)، قَالُوا: فَقَدْ بَانَ أَنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ بِأَن آتَاهُ الْمَلِكَ لَمَّا زَادَ لَهُ^(٤) مِنَ الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ، وَأَنَّهُ اسْتَحَقَّ ذَلِكَ مِنْ بَيْنِهِمْ لِأَجْلِ الْأَمْرَيْنِ اللَّذَيْنِ يَخْتَصُّ طَالُوتُ بِهِمَا، فَلَمَّا كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُتَقَدِّمًا عَلَى الْكَافَّةِ بِالْأَمْرَيْنِ اللَّذَيْنِ وَجَبَ لهما تَخْصِيصُ طَالُوتَ بِالْمُلْكِ، وَهُوَ كَانَ مَخْصُوصًا بِهِمَا؛ إِذْ لَا خِلَافَ أَنَّهُ كَانَ أَشْجَعَ الْقَوْمِ وَأَعْلَمَهُمْ، وَلِذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا»^(٥)، وَقَدْ وَرَدَ فِي ذَلِكَ مِمَّا^(٦) لَا يُنْكِرُهُ أَحَدٌ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْإِمَامَ دُونَ غَيْرِهِ.

الْجَوَابُ أَنَّ الْأُمَّةَ فِي بَابِ الْإِمَامَةِ عَلَى قَوْلَيْنِ: فَقَائِلٌ يَقُولُ بِالنَّصِّ، وَالْبَاقُونَ يَقُولُونَ بِالِاخْتِيَارِ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ: إِنَّهُ يَصِيرُ بِذَلِكَ إِمَامًا بِالْفَضْلِ، وَيَسْتَحِقُّهُ بِتَقَدُّمِهِ أَمْثَالَهُ فِي وُجُوهِ الشَّرَفِ مِنْ غَيْرِ نَصٍّ وَلَا اخْتِيَارٍ، وَلَئِنْ^(٧) كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِحَيْثُ وَصَفُوهُ مِنْ تَقَدُّمِهِ الْجَمَاعَةَ فِي بَابِ الشَّجَاعَةِ وَالْعِلْمِ، فَلَا^(٨) يَصِيرُ بِذَلِكَ

(١) المائدة: ٥٧.

(٢) النساء: ٨٩. وفي جميع النسخ: «لا تتخذوهم أولياء». وما أثبت موافق للفظ الآية.

(٣) البقرة: ٢٤٧.

(٤) ث، م: «بان أن اصطفاه إياه بالملك لما زاده».

(٥) أخرجه الترمذي عن علي، في كتاب المناقب، باب مناقب علي، (رقم ٣٧٢٣)، ٦٣٧/٥. وقال: هذا حديث غريب

منكر.

(٦) جميع النسخ عدا ث: «ما».

(٧) م: «ولئن». والمعنى: «ولكون علي...».

(٨) أ، ب، ث: «ولا».

إِمَامًا مِنْ حَيْثُ لَمْ يَكُنْ نَصٌّ وَلَا اخْتِيَارٌ. وَإِنْ جَعَلَ لِلْخَصْمِ خِيَارًا بِهَاتَيْنِ
الْحَصْلَتَيْنِ دَلَالَةً عَلَى كَوْنِهِ أَهْلًا لِلْإِمَامَةِ وَلَا اخْتِلَافٌ^(١) فِيهِ وَلَا نِزَاعٌ فِي أَنَّهُ
كَانَ أَهْلًا لَذَلِكَ، وَيُصَحِّحُ مَا قُلْنَا أَنَّهُ اللَّهُ تَعَالَى لَمْ يَقُلْ: إِنَّ طَالُوتَ صَارَ مَلِكًا
مِنْ حَيْثُ زَادَهُ اللَّهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ؛ فَيَكُونُ ذَلِكَ مُتَعَلِّقًا بِهِ، بَلْ بَيَّنَّ أَنَّهُ
اصْطَفَاهُ وَاخْتَارَهُ عَلَيْهِمْ بِأَنْ مَلَكَهُ الْمُلْكُ، وَبَيَّنَّ أَنَّهُ زَادَهُ مَعَ ذَلِكَ بَسْطَةً فِي
الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿اصْطَفَيْنَاهُ عَلَيْكُمْ﴾، لَيْسَ يَتَعَلَّقُ بِقَوْلِهِ وَزَادَهُ
بَسْطَةً؛ لِأَنَّ الْوَاقِعَ لَا تَخْلُو فِي ذَلِكَ مِنْ أَنْ تَكُونَ لِلتَّرْتِيبِ أَوْ الْجَمْعِ، وَأَيُّهُمَا كَانَ
سَقَطَ تَعَلُّقُ الْخَصْمِ بِهِ؛ لِأَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ السَّبَبُ لِلشَّيْءِ مُتَقَدِّمًا عَلَيْهِ وَلَا
يَجُوزُ أَنْ يُجَامِعَهُ وَأَنْ^(٢) يَتَأَخَّرَ عَنْهُ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ بَيَّنَّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اجْتَبَاهُ لَذَلِكَ وَاخْتَارَهُ عَلَيْهِمْ دَفْعًا لاعتراضهم
فِي تَمْلِيكِهِ، ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّهُ زَادَهُ مَعَ اصْطِفَائِهِ إِيَّاهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ اللَّذَيْنِ
يَفْتَقِرُ إِلَيْهِمَا فِي بَابِ الْمَمْلَكَةِ دُونَ مَا تَعَلَّقُوا بِهِ مِنَ الثَّرْوَةِ فِي الْمَالِ، وَهَذَا شَبِيهٌ
بِمَا كَانُوا يَعْتَرِضُونَ بِهِ عَلَى إِرْسَالِهِ نَبِيِّنَا ﷺ وَاجْتِصَاصِهِ بِذَلِكَ، وَتَحَكُّمِهِمْ
وَبِقَوْلِهِمْ: ﴿لَوْلَا نَزَلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرْنَيْنِ عَظِيمٍ﴾^(٣)، فَدَفَعَ^(٤) تَحَكُّمَهُمْ
وَاعْتِرَاضَهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ﴾ الْآيَةُ^(٥)، وَكَذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿يَخْتَصِمُونَ
بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾^(٦)، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْصِبُ فِي كُلِّ عَصْرِ وَزَمَانٍ مَنْ يَعْلَمُ

(١) ث: «خلاف».

(٢) ث: «ولا».

(٣) الزخرف: ٣١.

(٤) ث: «ورفع».

(٥) الزخرف: ٣٢.

(٦) آل عمران: ٧٤.

أَنَّهُ أَصْلَحُ لِلْكَافَّةِ، وَلَيْسَ يُوجِبُ^(١) أَنْ يَنْصَبَ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ مَنْ يَكُونُ فِيهِ مِنْ خِصَالِ الْفَضْلِ^(٢)، مِثْلَ مَا كَانَ فِي مَنْ تَقَدَّمَ حَدَوِ الْقُدَّةَ بِالْقُدَّةِ؛ لِأَنَّ الْأَحْوَالَ تَخْتَلِفُ، وَالْأَسْبَابُ تَتَّبَايَنُ، وَالْمَصَالِحُ تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْعِلَلِ وَالْأَسْبَابِ. أَلَا تَرَى أَنَّهُ رُبَّمَا يَكُونُ قَوْمٌ وَزَمَانٌ التَّشْدِيدُ عَلَيْهِمْ أَصْلَحُ مِنَ التَّرْفِيهِ بِهِمْ، وَيَكُونُ قَوْمٌ آخَرُونَ اللَّيْنُ أَرْفَقُ لَهُمْ مِنَ التَّغْلِيظِ، وَلِذَلِكَ اخْتَلَفَتْ شَرَائِعُ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - فِي بَابِ الشَّدَّةِ وَالتَّرْفِيهِ وَحَالَتِ التَّغْلِيظُ وَالتَّوْسِيعُ.

وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَيْسَ يُنْكَرُ أَنْ تَكُونَ الْمَصْلَحَةُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ تَقْدِيمَ مَنْ اجْتَمَعَ فِيهِ مِنَ الْخِصَالِ مَا ذُكِرَ، وَلَيْسَ يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ سُنَّةً جَارِيَةً^(٣) فِي أَمْثَالِهِ مِمَّنْ يَصْطَفِيهِمُ اللَّهُ تَعَالَى لِمَمْلَكَةٍ^(٤) أَوْ إِمَامَةٍ أَوْ نُبُوَّةٍ، بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْحَالُ فِي ذَلِكَ يَخْتَلِفُ فِي [كُلِّ] عَصْرِ وَزَمَانٍ، وَالْأَسْبَابُ لَا تُعَلَّقُ فِي كُلِّ حِينٍ وَأَوَانٍ، وَذَلِكَ يُسْقِطُ التَّعَلُّقَ بِالْآيَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيَّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾^(٥)، قَالُوا: عُيِّنَ بِهِ فِي أَمْرِ عَلِيٍّ - رَضَوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ^(٦) - فَإِنَّهُ خَطَبَ عِنْدَ نَزْوِهَا بَعْدَ تَرْحِمٍ، فَقَالَ: «أَلَسْتُ أَوَّلَ بَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟»، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ^(٧)، قَالَ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ...»^(٨)،

(١) م: «بواجب».

(٢) م: زيادة: «مثل ما كان فيه من خصال الفضل».

(٣) ث: «حادثة».

(٤) م: «للمملكة».

(٥) المائة: ٦٧.

(٦) م: «عليه السلام».

(٧) «يا رسول الله» زيادة من ث.

(٨) أخرجه الطبراني في الكبير ١٩٥/٥، والحاكم في المستدرک ٥٣٣/٣، كلاهما من حديث زيد بن أرقم. قال أبو عبد الله الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

إلى آخر الخبر، ثم قال: «أليس^(١) قد بلغت؟»، قالوا: بلى، قال: «اللهم اشهد». قالوا: فقد وجب أنه الإمام.

الجواب: ظاهر الآية لا يدل على شيء مما ادَّعَوْهُ، وما قبل الآية وما بعدها ينفي^(٢) قولهم ويُبطله، والخبر الذي تعلَّقوا به غير دالٍّ على ما ذكروه وتعلَّقوا به، وإنما قلنا: إنَّ ظاهر الآية لا يدلُّ على ما ادَّعَوْهُ؛ لأنَّ قوله: ﴿يَلَيْكَ﴾ أمرٌ بتبليغ جميع ما أنزل إليه، وليس في ظاهر اللفظ تخصيصاً يجب أن يُردَّ إليه، فالقائل به مُحَكِّمٌ ومُدَّعٍ بلا دليل.

وبعد، فلو كان مخصوصاً لوجب أن يكون مردوداً إلى ما يُعقبها^(٣) من قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا ٱلتَّوْرَةَ وَٱلْإِنْجِيلَ﴾ الآية^(٤). ويدلُّ على ذلك قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾، فالواجب أن يكون المأمور بتبليغه ما يرجع إلى الكفار، ويتعلَّق بهم^(٥) ويخاف ما كان يخافه من جملتهم؛ لأنَّه كان آمناً من أصحابه ومن جميع المؤمنين.

وبعد، فإنَّ قوله: ﴿مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾، يقتضي أن يكون المأمور بتبليغه قرآناً مُنَزَّلاً عليه دون أن يكون غيره من أمرٍ وحكم؛ لأنَّ لفظة^(٦) الإنزال إنما تُستعمل في القرآن دون الأوامر والأحكام؛ ولذلك لا تكاد تجد هذه اللفظة مستعملة في الأوامر، واستُعملت^(٧) في القرآن كما قال تعالى: ﴿إِنَّا أُنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾^(٨)، إلا أن يكون مفسراً بالمنزل؛ فأما إذا أبهم فليس يعني

(١) ج: «الم».

(٢) ج: «شيء».

(٣) أ: «يتعقبها».

(٤) المائدة: ٦٨.

(٥) ج: «به».

(٦) ث: «لفظ».

(٧) م: «واستعمل».

(٨) القدر: ١.

به إلا القرآن خاصة، كقوله تعالى: ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾^(١).

والوجه في ذلك أن الإنزال لما كان متعدياً وجب ألا يُطلق دون المتعدي إليه، لا في ما لا يشتبه الأمر فيه، ولا تذهب النفس إليه؛ لو^(٢) أُطلق في غير ذلك لأدّى إلى التعمية، إذ كانت [النفس تذهب فيه كل مذهب، ولأنه لو جاز أن يُردّ إلى شيء غير مذكور ولا معلوم لا تذهب النفس إلا إليه لجاز لآخر أن يُردّه إلى ما يشاء^(٣)، وفي ذلك الإخلال^(٤) بالكلام، ألا ترى إذا ادّعى أحد الفريقين أنها نزلت في شأن عليّ جاز للفريق الآخر أن يقول^(٥): إنها نزلت في أمر^(٦) أبي بكر. فإنه لا تمييز بينهما في ذلك^(٧)، وأمّا نفى ما قبل الآية و[ما] بعدها لتأويلهم، فهو أن جميع ما قبلها وما بعدها واردة في باب أهل الكتاب ومناظرتهم، ومحال أن يقع في خلال ذلك ما لا^(٨) يُشاكله ولا تعلق له به من الإمامة، فإن ذلك مما يقتضي فساد النظم ويؤدّي إلى الطعن، إذ الكلام إنما يكون مقبولا غير مطعون متى ما شاقلت معانيه ودلّت^(٩) موارده على مصادره، وأمّا كون الخبر المروي غير دالّ على ما ذكروه فهو [كذلك]؛ لأنّ

(١) المائة: ٦٤.

(٢) كذا في جميع النسخ. وحذف العاطف جائز في الشعر والنثر، وعند الرضي نادر. انظر: شرح الرضي على كافي ابن الحاجب ١/٤٨٤، وحاشية الحضري على ابن عقيل ٢/١٤٩.

(٣) ج: «شاء».

(٤) ث: «ذلك خلاف الإجلال».

(٥) ج: «أن يدعي».

(٦) «أمر» زيادة من: ج.

(٧) بعده في ج: «لكنه صلى الله عليه وآله بين ذلك بخطئه في غدیر خم في شأن علي عليه السلام بخلاف أبي بكر، فقد حصل التمييز».

(٨) «لا» سقط من: جميع النسخ عدا ج.

(٩) ث: «متى ما شاكله معانيه وذلك».

قوله: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ»^(١) لَيْسَ هُوَ مِنَ الْإِمَامَةِ بِسَبِيلٍ، إِذِ الْمَوْلَى يَتَصَرَّفُ عَلَى وَجْهِهِ لَا يَدُلُّ شَيْءٌ مِنْهَا عَلَى الْإِمَامَةِ، وَلَوْلَا أَنَّ ذِكْرَهَا يُخْرِجُ عَنْ شَرْطِ الْكِتَابِ لِأُورِدَتْهَا، وَهُوَ مَسْطُورٌ فِي كِتَابِ شَيْخِنَا أَبِي هَاشِمٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمْ. وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ»، يُوجِبُ مَا يُوْجِبُهُ فِي الْحَالِ دُونَ الْمُسْتَقْبَلِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: «فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ»، وَلَمْ يَقُلْ: «عَلِيٌّ»^(٢) يَكُونُ مَوْلَاهُ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: «أَصْبَحْتَ يَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مَوْلَايَ وَمَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ». وَهَذَا يَهْدُمُ عَلَيْهِ الْاِحْتِجَاجُ بِهَذَا الْخَبَرِ أَصْلًا فِي الْإِمَامَةِ.

*

(١) رواه الترمذي عن أبي سريجة أو زيد بن أرقم في كتاب المناقب، باب مناقب علي، رقم: ٣٧١٣. ٦٣٣/٥. وقال: حديث غريب.

(٢) ج: «فَعَلِيٌّ».

باب^(١)

في من ذهب إلى أن أبا بكر رضي الله عنه منصوب عليه

تَعَلَّقُوا فِي ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَتَذَعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَى بِأُسِّ شَدِيدٍ تَقْتُلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ الْآيَةَ إِلَى آخِرِهَا^(٢)، قَالُوا: فَكَانَ هَذَا فِي أَيَّامِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(٣) - فِي قِتَالِ أَهْلِ الرِّدَّةِ وَقِتَالِ الرُّومِ وَفَارَسَ، قَالُوا: فَأَوْجَبَ اللَّهُ تَعَالَى إِجَابَةً دَعْوَةَ الدَّاعِي إِلَى ذَلِكَ وَأَوْعَدَ الْمُتَوَلَّى^(٤) عَنْهُ، قَالُوا: فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى ثُبُوتِ إِمَامَتِهِ، وَأَنَّهُ مَنْصُوصٌ عَلَيْهِ.

الْجَوَابُ أَنَّ التَّعَلُّقَ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي كَوْنِهِ مَنْصُوصًا عَلَيْهِ^(٥) - فَاسِدٌ مِنْ وَجْهِ: أَحَدُهَا: أَنَّ طَاعَتَهُ وَإِنْ فُرِضَتْ، وَاتِّبَاعَهُ وَإِنْ وَجَبَ، [فَ]لَيْسَ فِي الْآيَةِ مَا يُنبِئُ عَنْ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ مِنْ حَيْثُ كَانَ مَنْصُوصًا عَلَيْهِ، وَلِلْخَصِمِ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ إِمَامَتَهُ كَانَتْ [قَدْ] ثَبَّتَتْ بِالْإِخْتِيَارِ، وَإِنَّ طَاعَتَهُ كَانَتْ مَعَ ذَلِكَ وَاجِبَةً. وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: إِنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي حَرْبٍ كَذَا، وَإِنَّ الدَّاعِيَ إِلَيْهِ فَلَانٌ، فَإِنَّهُ^(٦) لَا دَلَالََةَ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ مُشْتَرِكُ الدَّلَالَةِ؛ لِأَنَّ لِلْخَصِمِ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ ذَلِكَ فِي عَلِيٍّ وَدَعَائِهِ إِلَى حَرْبِ الْجَمَلِ وَصِفِّينَ، فَلَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ^(٧) فَرْقٌ.

*

(١) ج: «الباب الرابع». وهذا الباب حقّه أن يكون الرابع، على ما ذكر المصنّف في صفحة ٦٩٣، في فهرس أبواب هذا الفصل لكنه قال ثمت: «ورابعها: في ما يتعلق به كل فريق في التفضيل». وما أثبت هنا هو الخامس في الصفحة المذكورة، مع اختلاف في العبارة.

(٢) الفتح: ١٦.

(٣) ج: «عنهم».

(٤) م: «وأوعد على المتولي». ج: «وأوعد المولى».

(٥) «عليه» زيادة من: ج.

(٦) أ، ب، ج: «فلأنه».

(٧) ج: «وبين».

بَابٌ (١)

في ما يُتعلَّقُ به في بابِ الأفضَلِ

تعلَّقَ مَنْ يُفَضَّلُ عَلَيَّا ﷺ بآياتٍ، منها قوله (٢) تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا﴾، إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنا يَوْمًا غُوبًا قَمَطِرِيرًا﴾ (٣)؛ وهذا نزل فيه، وذكرُوا (٤) فيه قصَّةٌ طويلةٌ، قالوا: فوجبَ (٥) أنَّه أفضَلُ القومِ.

الجوابُ أنَّه لا تعلُّقُ في ذلك؛ لأنَّ الآيةَ عامَّةٌ في جميعِ الأبرارِ، فأما قولُهُم: إنَّه نزلَ فيه فلا دلالةَ عليه (٦)، ولو سلَّمْ لهم (٧) ذلكَ [فلا] يكونُ دلالةً على أنَّه الأفضَلُ؛ لأنَّه لا يُنكَرُ أن يَنزَلَ ذلكَ فيه، إلَّا أنَّ الذَّكَرَ لَمَّا جاءَ مُطلقًا عامًّا لجميعِ الأبرارِ، شارَكُهُ فيه كلُّ مَنْ عَمِلَ مِثْلَ عَمَلِهِ. ألا تَرى أنَّ أكثرَ الآياتِ الواردةِ في الأحكامِ من نحو آيةِ الظَّهَارِ وآيةِ الإيلاءِ وآيةِ القاذِفِ وآيةِ السَّارِقِ وغيرِ ذلك؛ وإن نزلتْ كلُّ واحدةٍ منها في شأنِ رجلٍ بعينه فإنَّ حُكْمَ غيره مِنْ ساوَاهُ في تلكَ الفَعْلَةِ كحُكْمِهِ وحالِهِ (٨) كحالِهِ، وليسَ المنزلُ بتلكَ الآيةِ لأجلِهِ وسببِهِ وفي شأنِهِ مُختصًّا به من حيثُ إنَّ اللَّفْظَ وردَ مَورِدَ العامِّ، وعلى صيغةٍ يشتملُ عليه وعلى كلِّ مَنْ يساويه في ذلكَ البابِ، نحو قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ

(١) ج: «الباب الخامس». وهذا الباب حقُّه أن يكون الخامس في هذا الفصل، على ما ذكر في صفحة ٦٩٣، لكنه قال ثمت: «وخامسها: في ما يتعلق به في أن الإمام يجب أن يكون معصومًا». وما أثبت هنا هو الرابع في الصفحة المذكورة، مع اختلاف في العبارة.

(٢) م: «بقوله».

(٣) الإنسان: ٥-١٠.

(٤) ث: زيادة: «وذكروا».

(٥) أ، ب، ث: «وجب». ج: «يوجب».

(٦) ج: «له».

(٧) م: «له».

(٨) «حاله» سقط من جميع النسخ عدا: م.

يَرْمُوتَ الْمُخَصَّنَاتِ الْغَفَلَتِ الْمُؤْمِنَاتِ^(١) كذلك قوله: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرُونَ مِن كَأْسٍ﴾ الآيات - الوعد - إلى آخرها^(٢).

وبعد، فإنَّ قوله: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ﴾ لفظٌ جمع وليس هو مقصوراً على واحد؛ فالْحَصُّمُ به لواحد غير واجب، على أنَّ قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا﴾^(٣) ليس هو مخصوص^(٤) به بل هو عامٌّ واجبٌ في كلِّ مُطْعِمٍ في سبيلِ الله؛ لأنَّ الواجبَ على المسلم أن يُطْعِمَ على هذا الوجه، وكلُّ مَنْ لَمْ يُطْعِمَ على ذلك الوجه لَمْ تُقْبَلْ^(٥) صدقته، ألا تَرَى إلى قوله تعالى: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتَقَى﴾^(٦) الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى^(٧) وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَى^(٨)، إلى آخرها^(٩)، فكلُّ مَنْ تَصَدَّقَ بشيءٍ أو أنفق مالاً ولم يكن قَصْدُهُ ابتغاءَ وجهِ رَبِّهِ وإِلَهِهِ، لم يكن ذلك مقبولاً، فكيف يصحُّ التعلُّقُ^(١٠) بهذه الآية في تفضيله بشيءٍ يشاركه فيه جميع الأبرار وجميع المتقين؟

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾^(١١)، قالوا: يَعْنِي به^(١٢) حُبَّةُ أَهْلِ بَيْتِهِ وَأَقْرَبَائِهِ، وقد جعل ذلك ثَمناً لها لما استحقَّه

(١) النور: ٢٣.

(٢) الإنسان: ٥.

(٣) الإنسان: ٩.

(٤) كذا في جميع النسخ «مخصوص». وعلى مقتضى القاعدة يجب أن يكون منصوباً «مخصوصاً»؛ لأنه خبر «ليس»، غير أن «كان» في بعض اختصاصاتها ترفع جزأي الجملة الداخلة عليها. وما في النسخ ربما هو وهم من المصنّف أو من النساخ، أو هو محمول على رفع «كان» جزأي الجملة. انظر: الجمل في النحو المنسوب للخليل، ص ١٤٥، وجمع الهوامع ١/٤٠٩.

(٥) م: زيادة: «منه».

(٦) م: زيادة: «إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى».

(٧) الليل: ١٧-١٩.

(٨) ب: «التعليق».

(٩) الشورى: ٢٣.

(١٠) «به» زيادة من: م.

على أمته بإبلاغ الرسالة والقيام بهدايتهم^(١). وقال قوم: إِنَّ الْآيَةَ مَنسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ﴾^(٢)، وبقوله: ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ﴾^(٣). وذهب بعضهم إلى أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾^(٤)، عَنَى بِهِ وَلَا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى، وهذان التأويلان مِمَّا دخلا في حدِّ الاستكراه، وذلك لقصدِ كُلِّ واحدٍ مِنْهُم أَن يُفَسِّرَ عَلَى مَا يُوَيِّدُ مَذْهَبَهُ وَيَنْصُرُ مَقَالَتَهُ، وَتَرَكَ كُلُّ فَرِيقٍ مِنْهُم اتِّبَاعَ مَا تُوجِبُهُ قِضِيَّةُ^(٥) اللَّفْظِ وَنَمَطِ الْآيَةِ. فَأَمَّا قَوْلُ مَنْ ادَّعَى النِّسْخَ ففاسدٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ وَبَيْنَ هَذِهِ الْآيَةِ خِلَافٌ، فَيَكُونُ أَحَدُهُمَا نَاسِخًا لِلْآخَرِ.

أَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ عَنَى بِهِ: «وَلَا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى»، فَإِنَّ ذَلِكَ فَاسِدٌ مِنْ وَجْهَيْنِ، وَلَا أُشْتَغَلُ^(٦) بِإِبَانَةِ ذَلِكَ لَوَهَائِهِ؛ وَلِأَنَّ لَزُومَ نَمَطِ الْآيَةِ يُغْنِي عَنْهُ.

فَأَمَّا تَعَلُّقُهُمْ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي إِجْبَابِ مَحَبَّتِهِمْ وَتَعْظِيمِ أَمْرِهِمْ فَفَاسِدٌ؛ وَإِنْ كَانَتْ مَحَبَّتُهُمْ^(٧) وَالذُّعَاءُ لَهُمُ وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِمْ لَا زَمَ فَرَضُ^(٨) لَا يَسَعُ مُسْلِمًا تَرْكُهُ، إِلَّا أَنَّ هَذِهِ^(٩) الْآيَةَ عَمَّا ذَهَبُوا إِلَيْهِ بَعِيدَةٌ، وَلِذَا ادَّعَوْهُ غَيْرُ مُفِيدَةٍ مِنْ وَجْهِ:

أَحَدُهَا: أَنَّ الْخُطَابَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾، مُتَوَجِّهٌ إِلَى الْكُفَّارِ دُونَ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ كَانُوا يَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَا يَسْأَلُهُمْ عَلَيْهِ^(١٠) أَجْرًا،

(١) ج: زيادة: «الجواب».

(٢) ص: ٨٦.

(٣) سبأ: ٤٧.

(٤) الشورى: ٢٣.

(٥) م: «يوجبه قصة».

(٦) أ: «تشتغل». م: «يشغل».

(٧) م: «وإن كان محبتهم وموالاتهم».

(٨) كذا في جميع النسخ: «لازم فرض»، وتقدم جواز رفع «كان» جزأي الجملة.

(٩) «هذه» زيادة من: ث.

(١٠) «عليه» سقط من جميع النسخ عدا: ج.

ولأنَّ هذه مناظرةً جرَتْ بينَ^(١) جماعةِ الأنبياءِ - عليهم السَّلامُ - وبينَ قومِهِم^(٢) مِنْ لَدُنْ نوحٍ إِلَى نَبِيِّنَا ﷺ، على ما نطَقَ به القرآنُ^(٣).

وثانيها: أن القُرْبَى لَيْسَ بِجَمْعٍ لـ «القريبِ»^(٤)، إذ هو «فُعْلَى»، وهو لا يأتي في بابِ الجمعِ، وإنَّما هو مصدرٌ بمنزلةِ القُربةِ، تقولُه: قُربةٌ وقُرْبَى، وزُلْفَةٌ وزُلْفَى، ونُهْبَةٌ ونُهْبَى؛ فَجَمِيعُ هذا البابِ مَصَادِرُ، وقد يَجِيءُ بِمَعْنَى الوصفِ، كقولِهِم: العُلَيَّا والبُشْرَى^(٥)، وإنَّما غَلِظَ القومُ في ذلك من حيثُ ذَكَرَ اللهُ تعالى الأقربينَ في القرآنِ بلفظِ القُرْبَى، وإنَّما ذُكِرَ مقروناً بـ «ذُو» و«ذَوِي»^(٦) و«أُولُو»، كما قال تعالى: ﴿وَبِذِي الْقُرْبَى﴾^(٧)، وقال أيضاً: ﴿وَأَتِذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ﴾^(٨)، وهذا ينبئُ أن القُرْبَى مصدرٌ ويُحَقِّقُهُ «ذُو»، ويبطلُ كونه بِمَعْنَى الأقربينَ، إذ لا يَجُوزُ أن يَقُولَ: ذُوو^(٩) الأقربينَ. وإذا كان كذلك سَقَطَ تَعَلُّقُهُم.

وثالثُها: أنَّ قولَه: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾^(١٠)، لا يستقيمُ بما ادَّعَوْهُ في اللُّغَةِ ولا يُنبِئُ عنه، إذ لا يُقالُ: «أودُّ في فلانٍ» و«يودُّني فلانٌ» أي يودُّهُ، والمَوَدَّةُ في زيدٍ بِمَعْنَى مودَّةٍ زِيدٍ، وهذا غيرُ موجودٍ في لغةِ العربِ.

ورابعُها: إنَّما استَحَقَّهُ النَّبِيُّ - صلى اللهُ عليه وآله - على أُمَّتِهِ بتبليغِهِ^(١١)

(١) ج: «من».

(٢) ث: «ومن غيرهم».

(٣) م: «إلى نبينا عليه ما نطق به القرآن». ولفظ «القرآن» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٤) أ: «للقرّب».

(٥) وكذا حبلى وطولى مؤنث أطول، وعلى هذا فوزن «فُعْلَى» في المقصور يأتي اسماً وصفة ومصدرًا.

(٦) م: «وإنما ذكروه بذوي القربى». ولفظة «ذوي» في ث: «وذّا».

(٧) النساء: ٣٦.

(٨) الإسراء: ٢٦.

(٩) أ: «ذوي».

(١٠) الشورى: ٢٣.

(١١) م: «بتبليغهم».

إِيَّاهُمْ رِسَالَتُهُ وَهَدَايَتَهُمْ، وَبِتَحْمِيلِهِ^(١) الْمَشَقَّةَ فِي إِرْشَادِهِمْ، أَجَلَ وَأَعْلَى مِنْ أَنْ يَقْدِرَ تَخْلُوقُ عَلَى الْقِيَامِ بِحَقِّهِ، بَلِ الْقَائِمُ بِذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ الَّذِي لَا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ.

فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ «الْقُرْبَى» بِمَنْزِلَةِ «الْقُرْبَةِ»، كَالزُّلْفَةِ وَالزُّلْفَى، وَالْمَوَدَّةِ فِي كَذَا، إِنَّمَا يَقَالُ فِي الشَّيْءِ الَّذِي لِأَجْلِهِ تَحْدُثُ الْمَوَدَّةُ وَتَوْجِبُ الْخَلَّةُ، يَقَالُ^(٢): أَوْدُ مَا كَذَا، فَهُوَ كَالسَّبَبِ الْمَوْجِبِ وَالشَّيْءِ الَّذِي يَحْدُثُ عَنْهُ الْمَوَدَّةُ وَالْمُوَالَاةُ؛ فَيَكُونُ مَعْنَى الْآيَةِ أَنَّهُ أَمْرُهُ أَنْ يُخَاطَبَ مُعَادِيهِ مِنَ الْكُفَّارِ وَيُعَرَّفَهُمْ أَنَّهُ لَا يَسْأَلُهُمْ عَلَى^(٣) مَا يَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ وَالْمُوَالَاةَ وَالتَّنَاصَرَ فِي مَا يُورِثُهُمْ قُرْبَةً وَيُفِيدُهُمْ زُلْفَةً، فَرَغَبُهُمْ فِي الْمُوَالَاةِ وَتَرَكِ الْمُعَادَاةِ بِمَا أَشَارَ إِلَيْهِ مِنْ مَوْجِبَاتِ الْقُرْبَةِ وَمُحَصِّنَاتِ الزُّلْفَةِ.

وَإِذَا كَانَ مَعْنَى الْآيَةِ مَا ذَكَرْنَا سَقَطَ تَعَلُّقُ هَؤُلَاءِ بِهَا فِي تَثْبِيتِ مَا رَامُوهُ، وَظَهَرَ وَهَاءُ قَوْلِ الْآخَرِينَ وَدَعْوَى نَسْخِهَا، وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يُنْسَخَ ذَلِكَ وَهُوَ يُوجِبُ الْبَدَاءَ^(٤)؛ لِأَنَّهُ بَزَعِهِمْ أَمْرُهُ أَنْ يَسْأَلَهُمْ عَلَى تَبْلِيغِهِ الرِّسَالَةَ مَا اسْتِثْنَاهُ، ثُمَّ نَهَاَهُ أَنْ يَسْأَلَهُمْ أَجْرًا عَلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ بِعَيْنِهِ، وَهَذَا مِمَّا لَا يَخْفَى فُسَادُهُ^(٥).

وَتَعَلَّقَتِ الْبَكْرِيَّةُ فِي تَفْضِيلِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ أَوْلِيكَ أَعْظَمَ دَرَجَةً﴾ الْآيَةَ^(٦)، قَالُوا: هَذَا نَزَلَ فِي شَأْنِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ؛ لِأَنَّهُ أَنْفَقَ أَرْبَعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ قَبْلَ الْفَتْحِ^(٧).

الْجَوَابُ عَنْهُ: أَنَّ التَّعَلُّقَ بِذَلِكَ فَاسِدٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَخْصَّ بِذَلِكَ وَاحِدًا؛ فَمَنْ

(١) ث: «رسالته وهدايتهم وبحملهم».

(٢) «يقال» زيادة من: ث.

(٣) جميع النسخ عدا ث: «إلى».

(٤) البداء: ظهور الرأي بعد أن لم يكن، واستصواب شيء علم بعد أن لم يعلم، وهو محال على الله ﷻ. انظر:

النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٧١/١، والتعريفات، ص ٦٢.

(٥) م: «لا خفاء بفساده».

(٦) الحديد: ١٠.

(٧) انظر هذه الرواية في تفسير ابن كثير، ١٨٢٦. وتفسير البغوي، ١٢٧٦.

أنفق دون جميعهم، وكذلك من قاتل، بل^(١) حكم به لجميع من أنفق قبل الفتح، ولجميع من قاتل، ولذلك قال: ﴿أُولَئِكَ أَكْثَرُ دَرَجَةٍ مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا﴾، ولا خلاف أن الإنفاق لم يكن منه وحده، بل كل من الصحابة كان ينفق مقدار وسعته وإمكانه، ولا خلاف أن لعلي^{عليه السلام} السبق في القتال^(٢) قبل الفتح وبعده. وإذا كان كذلك فلا تعلق به في تفضيله على الكل.

ومن ذلك تعلقهم ب^(٣) قوله تعالى: ﴿فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ إلى آخر الآية^(٤)، قالوا: فأبو بكر^{عليه السلام} جعله الله تعالى ثاني نبيه - صلى الله عليه وآله - وصاحباً له، وذلك يوجب تخصيصه بما ينبئ عن كونه أفضل الصحابة.

الجواب: أنه لا تعلق في ذلك بكونه أفضل، فأما إيجاب الفضيلة له فغير مدفوع، وأما قوله: ﴿ثَانِيَ اثْنَيْنِ﴾؛ أبان^(٥) أنه أخرج من مكة ولم يكن معه أحد سواه، أخبر أنه هو ثانيه، فقوله: ﴿ثَانِيَ اثْنَيْنِ﴾؛ يرجع إلى النبي^{عليه السلام}. فأما احتجاجهم بقوله: ﴿لِصَاحِبِهِ﴾؛ فالصاحب قد يستعمل على وجوه: فقد يكون غير الموافق في دينه صاحباً، قال الله تعالى: ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ﴾^(٦).

قال: ولم أذكر ما قالت الرافضة في تنقيصه^{عليه السلام}، متعلقين بهذه الآية؛ إذ كنت^(٧) «أتبرأ من تنقيص واحد من الأئمة الأربعة» بحمد الله ومنه. ثم هذا الفصل^(٨).

* * *

(١) «بل» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٢) ج: «القتل».

(٣) «تعلقهم ب» زيادة من: ث.

(٤) م: «الآية إلى آخرها». وهي الآية ٤٠ من سورة التوبة.

(٥) م: «إبانة».

(٦) الكهف: ٣٧. وانظر: تفسير الكشاف، ٦٩٤/٢.

(٧) ب: «كتب».

(٨) «ثم هذا الفصل» سقط من: ب، م.

الفصل السابع من كتاب ركن الدين

في المتشابهات^(١)

اعْلَمْ أَنَّ أَعْدَاءَ الدِّينِ مِنَ الزَّنَادِقَةِ وَالْمُلْحِدِينَ وَنُفَاةِ الرُّسُلِ مِنَ الْبِرَاهِمَةِ
وَالطَّبَعِيِّينَ وَأَشْكَالِهِمْ مِنَ الْيَهُودِ وَالذَّهْرِيَّةِ مِنَ النَّصَارَى وَالْثَنَوِيَّةِ^(٢)؛ لَمَّا أَعْيَاهُمْ
الْأَمْرُ فِي دَفْعِ^(٣) مَا أَتَتْ بِهِ الرُّسُلُ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - مِنْ ضُرُوبِ الْمَعْجَزَاتِ،
وإِبْطَالِ مَا خُصُّوا بِهِ مِنْ فَنُونِ^(٤) الْآيَاتِ، وَلَمْ يَجِدُوا إِلَى فُسَادِ^(٥) حُجَّتِهِمْ حَوِيلًا^(٦)،
وإِلَى إِدْحَاضِ بَرَاهِينِهِمْ سَبِيلًا، مَالُوا إِلَى تَوْهِينِ أَمْرِهِمْ وَإِطْفَاءِ نُورِهِمْ مِنْ وَجْهِ
آخَرَ، وَهُوَ مَا اخْتَرَعُوهُ مِنْ قَذْفِهِمْ بِمَا قَذَفُوهُمْ بِهِ، وَتَسْبُوهُمْ إِلَيْهِ مِنْ إِتْيَانِ الشَّرِكِ
وَالْفُسُوقِ وَتَعَاطِي الْكَذِبِ وَالْفُجُورِ، وَإِنَّمَا غَرَضُهُمْ فِي ذَلِكَ أَنْ يُقَرَّرُوا فِي ذَلِكَ
مِنْ حَالِهِمْ، وَيُشِيعُوا^(٧) الْقَوْلَ بِهِ^(٨) فِيهِمْ، لِكَيْ مَا يَتَعَلَّقُوا بِهِ، أَرَادُوا^(٩) إِبْطَالَ
نُبُوتِهِمْ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ^(١٠) بَأَنْ يَقُولُوا: كَيْفَ^(١١) تَجُوزُ شَهَادَةُ هَؤُلَاءِ عَلَى رَبِّ
الْعَالَمِينَ، وَيُحْكَمُ بِأَحْكَامِهِمْ فِي الْحُدُودِ وَالْأَحْكَامِ، وَيُعْمَلُ عَلَى رَأْيِهِمْ فِي الْحَلَالِ
وَالْحَرَامِ، فَتُسْتَبَاحُ الدِّمَاءُ بِقَوْلِهِمْ، وَيُفَرَّقُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ بِرَأْيِهِمْ؟ وَكَيْفَ صَارُوا
قَادَةً يُؤْتَمَرُ لَأَمْرِهِمْ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ وَالْأَسْبَابِ، وَأَتَمَّةٌ يُعْمَلُ عَلَى إِشَارَتِهِمْ مِنْ

(١) ج: «العصمة».

(٢) ب: «الثنوية».

(٣) م: «الأمر ودفع».

(٤) «فنون» سقط من: أ.

(٥) م: «لإفساد».

(٦) ج: «تحويلا». وحاوله حوالا وتحاوله، والاسم الحويل. أي راحه. انظر: القاموس المحيط (ح. و. ل).

(٧) ج: «يشيعون».

(٨) م: «فيه».

(٩) م: «أرأوا». ب: «ولأرادوا». ج: «ردوا».

(١٠) م: «الجملة».

(١١) «كيف» زيادة من: ث.

فنون الشؤون والأحوال، حتى ليس لأحد أن يؤثى بشيء من المأكَل والمشارب^(١) والملابس إلَّا على ما حدُّوه ومثَّلوه، ولا يجوز أن ينقذَ حكمٌ من ضروب البياعات، وفنون الخصومات والمنازعات، وأن يُقامَ حدٌّ في الأنفُس والأموال^(٢) والأولاد، إلَّا على ما أمروا به وسَمَّوه، بل لا يحلُّ شيءٌ من أمور الدُّنيا صَغُرَ أو كَبُرَ، ولا يجوزُ أمرٌ من أسبابِ المعادِ^(٣) والمعاشِ قلَّ أم كَثُرَ أن يُستعملَ، إلَّا على ما أمروا به وأطلقوه، وحدُّوا له حدًّا وأحلُّوه، وحالهم ما ذكرنا من ارتكاب الكبائر والفواحش، وأمرهم بما وصَفْنَاهُ من تعاطي الكذب والكُفْرِ، وليس يجوز شهادة من تعاطى شيئًا^(٤) منه على قليل ولا^(٥) كثير، ولا يُقبَلُ قوله في صغير ولا كبير بقولهم وحكمهم.

وإذا كان كذلك سقطت الرسالة وبطلت الثبوت واحتالوا في تصحيح ما قذفوا به الرُّسل - عليهم السَّلام - بالتعلُّقِ بآياتِ توهمٍ من لا بصيرة له بحقيقة اللُّغة، ولا معرفة بمجاري كلامهم ومتصرِّفات ألفاظها تصحيح وتصديق دعواهم^(٦)، بعد أن اختلفوا لكل آية منها قصَّة مُزوَّرة، وحكاية مُلفَّقة، تنبئ عن بطلان تأويلاتهم الفاسدة، وتومئ إلى تحقيق أقاويلهم^(٧) الواهية. وموهَّوا ذلك على أهل الغفلة من الرواة والثقله، حتى رَوَوْا تلك الأحاديث والقصص، وأسندوها^(٨) إلى سلف أئمة صالحين من الصحابة والتابعين، إذ لم يكن الرواة

(١) م: «من المشارب والمأكَل».

(٢) م: زيادة: «والحرم».

(٣) م: «المحال».

(٤) «يجوز شهادة من تعاطى شيئًا سقط من: أ، ب.

(٥) ث: «أو».

(٦) ث، ج، م: «دعوايهم».

(٧) م: «أقوالهم».

(٨) م: «أسندوا».

أصحابَ نظريٍّ وتَمييزٍ، يفرقون^(١) بينَ الصَّحيحِ والسَّقِيمِ، وما يَجُوزُ من ذلك وما لا يَجُوزُ. ومُمْكِنٌ أن يَكُونَ في الرُّوَاةِ مَنْ اعتَقَدَ الإلْحَادَ والطَّعْنَ في الثُّبُوتِ، وإن كان يُعَرَّفُ في ظاهِرِهِ^(٢) العَدَالَةَ، وطابَقَ القومِ في اختراعِها ووافَقَهم على روايتها. ولو أنَّ الرُّوَاةَ والثَّقَلَةَ استعملوا في أمرِ الأنبياءِ والملائكةِ الكرامِ - على جماعتِهِم السَّلَامُ - ما يَسْتَعْمِلُونَهُ^(٣) في أمرٍ مَنْ يَرَوُونَ عنه من الصَّحابةِ والتَّابعينَ وغيرِهِم من أئِمَّتِهِم ورؤسائِهِم من حُسْنِ الثَّنَاءِ^(٤) عليه، والذَّبِّ^(٥) من ورائِهِم وتركِ القَدْجِ في أحوالِهِم، وأنزلوهُم منزلةَ أئِمَّتِهِم وقاديتِهِم في معاداةِ مَنْ يَرُومُ الطَّعْنَ عليهِم، ومباراةِ مَنْ يَحاولُ تَوْهينَ حالِ بَعْضِهِم، واستعملوا النِّظَرَ في ما يَجُوزُ على الأنبياءِ - عليهِم السَّلَامُ - وما لا يَجُوزُ، لَعَرَفُوا^(٦) أنَّ ما رَوَوْهُ قَبِيحٌ لا يَجُوزُ عليهِم، ومنكَرٌ لا يَحِلُّ، ولَنَزَّهوا أنفُسَهُم عَمَّا سارَعُوا إليه، مِنْ بَسْطِ اللِّسانِ فيهِم وتَحَرُّجُوا عَمَّا اقْتَحَمُوهُ من التَّقْوِيلِ عليهِم. ويدُلُّ على صَحَّةِ ما ذَكَرْنَاهُ؛ أنَّ أَحَدَهُم لو رَأَى من نَسَبِ^(٧) معاويةَ وعمرو بن العاصِ وابنه عبد الله ابن عمرو، إلى شيءٍ مِمَّا نَسَبُوا إليه البررةَ الذين اصطفاهُم اللهُ تعالى لرسالَتِهِ، واختارَهُم على عَليمٍ منه لشقاوتِهِ من الكُفْرِ والفسوقِ والكذبِ والفجورِ؛ بل مَنْ يذكُرُ بَعْضَ رؤسائِهِم كأحمدَ بن حنبلٍ والزُّهريَ ويحيى بن مَعِينٍ، فضلًا عن فضلاءِ الصَّحابةِ والتَّابعينَ بشيءٍ من ذلك؛ لكانتِ نفسُهُ في معاداتِهِ مَبْذُولَةً، ومُهْجَتُهُ في مناوأتِهِ مسفوكَةً. بل لو أُجِيزَ^(٨) على^(٩) الرَّاويِ نفسُهُ ما يُجيزونُهُ على

(١) أ، ب: «يصرفون».

(٢) ب: «ظاهر».

(٣) ث: «ما استعملوا».

(٤) أ: «النية».

(٥) ث: «والله».

(٦) م: «يعرفوا».

(٧) ب، م: «ينسب».

(٨) ب: «أخبر».

(٩) م: «عن».

الأنبياء - عليهم السلام - أو زُنَّ^(١) بشيء مما نسبوه لهم إليه لاستحل دم من نسبه إلى ذلك، ثم يعمد فيبسط^(٢) لسانه في أنبيائه ورسليه وملائكته - عليهم السلام - بكل فاحشة قبيحة ومنكر وكبير^(٣)، ولا يفتوه^(٤) عن ذلك ديانة، ولا يحجره عن روايته ورأيه؛ فإنهم^(٥) رَوَوْا أَنَّ جبريل وميكائيل اختصما في القدر إلى إسرافيل، فقضى لجبريل على ميكائيل وكان ميكائيل قدريا، مع اعترافهم بأن القول بالقدر كفر، وأن القدرية مجوس هذه الأمة، وأن هاروت وماروت كان من قصتهما مع الزهرة ما هو مشهور من قولهم: إن إبليس كان من الملائكة فعصى الله وأهبطه^(٦) إلى الأرض، وأن آدم وحواء أشركا وسميا ابنتهما عبد الحارث، والحارث: إبليس^(٧). وأن نوحا فعل كيت وكيت، وأن ابنه كان من الزنى، وأن امرأته وامرأة لوط زنتا. وأن لوطا دعا إلى الزنى. وأن إبراهيم شك في قدرة الله حيث سأل ربه أن يريه إحياء الموتى، وأنه كذب في ثلاث دفعات. وأن يونس توهم أن الله لا يقدر عليه. وأن موسى عليه السلام قتل نفسا بغير نفس، وأخذ برأس أخيه ولحيته. وأن داود عليه السلام عشق امرأة أوريا^(٨)، فقدمه إلى الحرب حتى قتل وتزوج بامرأته بعده. وأن محمدًا عليه السلام عشق امرأة زيد، وأخطأ في مواضع من أخذ الفداء قبل الإثخان^(٩)، والإذن للمنافقين، وغير ذلك مما

(١) زُنَّ: أي اتهم. انظر: تهذيب اللغة (زن.ن).

(٢) جميع النسخ عدا ث: «يعقد منبسط».

(٣) م: «ومنكر كبيرة».

(٤) كذا في جميع النسخ: «يفتوه». وحذف نون الأفعال الخمسة لغير ناصب ولا جازم ورد في النظم والنثر. انظر: همع الهوامع ٢٠١/١.

(٥) ج: «فلهم».

(٦) ث: «وأهبط».

(٧) «والحارث: إبليس» زيادة من: ث.

(٨) جميع النسخ: «أرويا» بتقديم الواو، وهو تحريف. وهو أوريا بن حنان (حنانيا)، ويقال ابن صوري، الحثي. انظر: تفسير الطبري ٢١/٢٨٦، وتاريخ دمشق ١٧/١٠٠.

(٩) م: «الإيجاب». ويشير إلى الميثب قوله تعالى: ﴿مَا كَانَتْ لِيُنْهَى أَنْ يَكُونَ لَهَا أُسْتَرَى حَتَّى يُنْجِزَ فِي الْأَرْضِ﴾ [الأنفال ٦٧].

يطول تقسيمه أجمع، وسنذكر كلاً منها مشروحاً في موضعه من هذا الفصل. وأن الآخذين^(١) عن الرواية لو نظروا في ما يروونه من التشبيه والجبر^(٢) وفي كل محال، مع روايتهم لأضداد ذلك، لعرفوا أن أكثر الفساد عرّض من جهتهم، وتولد من قبلهم؛ لروايتهم كل غث وسمين، وصحيح وسقيم، ونحن نذكر في هذا الفصل الآيات التي تعلّقوا بها، ونومئ إلى فساد تعلّقهم ونُبِّئ معانيها، موافقاً^(٣) للغة على وجه لا يتوجّه إلى أحد من الأنبياء - عليهم السلام - طعن ولا عيب^(٤)، مستعيناً بالله تعالى في إتمامه، ومبتهلاً إليه أن يجعل قصدي في ذلك وجهه، وبغيتي فيه رضاه، وألا يضيع فيه أحوج ما أكون إليه بفضله ورحمته، ونقدّم في ذلك مقدّمتين:

إحداهما: في الدلالة على أن تعاظم الكبائر لا يجوز من الأنبياء، عليهم السلام^(٥).

وثانيهما: في ذكر الاختلاف في باب العصمة.



(١) جميع النسخ عدم م: «الآخذ». والتعبير بالواحد عن الجمع وإجراؤه مجراه جائز؛ إذ هو أصل للمثنى والجمع، وهما فرعان عنه. انظر: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/١٩٣.

(٢) أ: «والخيرة».

(٣) م: «على وجه موافق».

(٤) م: «ولا طعن وعيب».

(٥) جميع النسخ عدم م: «لا يجوز عليهم».

مقدمة في الدلالة على أن الكبائر لا تجوز من الأنبياء، عليهم السلام

الذي ^(١) يدل على ذلك وجوب الدلالة من جهتي ^(٢) النظر ^(٣) والأثر، فأما من جهة الأثر فهو ما وصفهم الله تعالى به في كتابه، فقال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ﴾ ^(٤)، وقال - أيضًا - جل وعلا: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَتَذَوَّبُ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ﴾ الآية ^(٥)، وقال - أيضًا - جل ثناؤه: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ الآية ^(٦)، وقال أيضًا سبحانه: ﴿وَإِنَّهُمْ عِندَنَا لَمِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيَارِ﴾ ^(٧)، وقال - أيضًا - جل وعلا: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ ^(٨)، وقال - أيضًا - جل ثناؤه: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْأُولُوا الْأَلْبَسِ﴾ ^(٩)، وقال - أيضًا - سبحانه: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ آفْتِدَةً﴾ ^(١٠)، وقال أيضًا: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا يَغْلُلْ﴾ ^(١١)، وقال أيضًا ^(١٢): ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ ^(١٣). وأشبه ذلك بما وصفهم به ونزّههم عما لا يليق بهم ولا يجوز عليهم.

(١) ج: زيادة: «لا».

(٢) «الدلالة من جهتي» سقط من: أ، ب.

(٣) جميع النسخ عدا م: «أو».

(٤) الأنبياء: ٩٠.

(٥) الأنبياء: ٧٣.

(٦) آل عمران: ٣٣.

(٧) ص: ٤٧.

(٨) الأنعام: ١٢٤. وفي م: «رسالاته» بالجمع، وهي قراءة نافع، وأبي عمرو، والكسائي، وحمزة. انظر: إتحاف فضلاء

البشر، ص ٢٧٣.

(٩) الزمر: ١٨.

(١٠) الأنعام: ٩٠.

(١١) آل عمران: ١٦١.

(١٢) «وقال أيضًا» سقط من: أ، ب.

(١٣) النجم: ٣، ٤.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مِنْ جِهَةِ النَّظَرِ أَنْ يُقَالَ لِمَنْ جَوَّزَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ: مَا تَقُولُونَ^(١)
فِي مَنْ ارْتَكَبَ كَبِيرَةً مُتَعَمِّدًا، هَلْ تَبْطُلُ شَهَادَتُهُ وَيَجِبُ رَدُّ قَوْلِهِ وَحُكَايَتُهُ؟

فَإِنْ قَالُوا: لَا. قِيلَ لَهُمْ: هَذَا خِلَافُ الْإِجْمَاعِ وَمَا وَرَدَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ.

وَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ، وَلَا بَدَّ مِنْهُ. قِيلَ لَهُمْ: فَهَلْ تُجَوِّزُونَ الْكِبَائِرَ عَلَيْهِمْ فِي وَقْتِ
مَخْصُوصٍ، أَوْ ذَلِكَ^(٢) جَائِزٌ عَلَيْهِمْ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ وَفِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِمْ؟

فَإِنْ قَالُوا: ذَلِكَ جَائِزٌ عَلَيْهِمْ فِي وَقْتِ مَخْصُوصٍ دُونَ وَقْتٍ، سُئِلُوا بَيَانِ ذَلِكَ
الْوَقْتِ وَتَخْصِيصِهِ وَالْعَلَّةَ فِيهِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ مَذْهَبِهِمْ، إِذْ لَا سَبِيلَ إِلَى
تَخْصِيصِ وَقْتٍ دُونَ وَقْتٍ فِي هَذَا الْبَابِ.

وَإِنْ قَالُوا: ذَلِكَ جَائِزٌ عَلَيْهِمْ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ. قِيلَ لَهُمْ: فَهَلْ تَبْطُلُ نُبُوتُهُمْ
عِنْدَ ارْتِكَابِ الْكِبَائِرِ أَمْ لَا؟ فَإِنْ قَالُوا: تَبْطُلُ نُبُوتُهُمْ. قِيلَ لَهُمْ: أَفَلَيْسَ لَا حَالَ
إِلَّا وَجَائِزٌ^(٣) أَنْ يَكُونُوا مُرْتَكِبِي كَبِيرَةٍ، إِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا حَالَ إِلَّا وَجَائِزٌ^(٤)
أَنْ تَكُونَ نُبُوتُهُمْ فِيهَا قَدْ بَطَلَتْ، وَذَلِكَ يُوجِبُ التَّشْكِيكَ فِي نُبُوتِهِمْ وَتَرْكَ
التَّصْدِيقِ لَهُمْ، وَإِجَابَ الْقَوْلِ بَالًا يُتَيَقَّنُ بِنُبُوتِهِمْ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ. فَإِنْ
قَالُوا: لَا تَبْطُلُ نُبُوتُهُمْ. قِيلَ لَهُمْ: فَهَلْ تَسْقُطُ شَهَادَتُهُمْ عِنْدَ ارْتِكَابِ الْكَبِيرَةِ،
وَتَبْطُلُ عَدَالَتُهُمْ، وَيَجِبُ تَرْكُ الْأَخْذِ عَنْهُمْ؟ وَإِنْ قَالُوا: لَا. فَذَلِكَ خِلَافُ مَا أَقْرَأُوا
بِهِ ابْتِدَاءً وَخِلَافُ الْإِجْمَاعِ. وَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ. قِيلَ لَهُمْ: أَفَلَيْسَ لَا حَالَ إِلَّا وَكُونُهُمْ
كُلُّهُمْ مُرْتَكِبٌ^(٥) كَبِيرَةٍ، جَائِزًا^(٦)، وَمَتَى مَا ارْتَكَبُوا^(٧) كَبِيرَةً سَقَطَتْ شَهَادَتُهُمْ

(١) ج: «ما لا يقولون».

(٢) م: «إذ ذلك». ج: «وذلك».

(٣) ث، م: «ويجوز».

(٤) م: «ويجوز».

(٥) م: «وكونهم مرتكبي». وعلى المثبت فقد عبّر عن الجمع (هم) بالمفرد مرتكب، وهو جائز. انظر: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/١٩٣.

(٦) كذا في جميع النسخ. وهي خبر الناسخ «ليس».

(٧) ج: «ارتكبها».

وَعَدَالَتُهُمْ، وَوَجَبَ تَرْكُ الْأَخْذِ عَنْهُمْ وَاجِبًا، كَمَا أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنَا الْقَبُولُ^(١) عَنْهُمْ. فَإِذَا اسْتَوَى الْقَبُولُ عَنْهُمْ^(٢)، وَتَرَكَ الْقَبُولَ عَنْهُمْ، بَطَلَتِ الثُّبُوتُ، وَاضْمَحَلَّتِ الرِّسَالَةُ، وَصَارُوا كغَيْرِهِمْ فِي أَنَّ الْقَبُولَ وَتَرْكُهُ فِي الْوَجُوبِ سَيَّانٍ، وَمَا أَدَّى إِلَى إِبْطَالِ الرِّسَالَةِ فَهُوَ بَاطِلٌ غَيْرُ صَحِيحٍ.

فَإِنْ قِيلَ: الشَّاهِدُ الْعَدْلُ يَجِبُ الْحُكْمُ بِقَوْلِهِ وَتَصْدِيقُهُ فِي مَا شَهِدَ^(٣)، وَإِنْ كَانَ جَائِزًا أَنْ يَكُونَ غَيْرَ عَدْلٍ فِي الْحَقِيقَةِ وَكَاذِبًا فِي مَا يَشْهَدُ، فَمَا أَنْكَرْتُمْ^(٤) أَنَّ عَلَيْنَا تَصْدِيقَ النَّبِيِّ مَا كَانَتْ حَالُهُ فِي الظَّاهِرِ الْعَدَالَةِ وَالصَّلَاحِ، وَإِنْ كَانَ جَائِزًا أَنْ يَكُونَ غَيْرَ عَدْلٍ فِي السَّرِّ وَمَرْتَكَبَ كَبِيرَةٍ. قِيلَ لَهُ: الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ عَلَيْنَا مَعْرِفَةَ النَّبِيِّ وَكَوْنَهُ صَادِقًا فِي مَا يُخْبِرُ، مَعْرِفَةً صَحِيحَةً لَا يَتَدَاخَلُهَا شَكٌّ وَارْتِيَابٌ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ حَالُ الشُّهُودِ؛ لِأَنَّ عَلَيْنَا الْحُكْمَ بِقَوْلِهِمْ مَتَى كَانَتْ ظَاهِرُهُمُ الْعَدَالَةُ، وَيَجُوزُ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يَكُونُوا كَاذِبِينَ فِي مَا شَهِدُوا، وَلَيْسَ يَجُوزُ مِثْلُ ذَلِكَ فِي الْأَنْبِيَاءِ، بَلْ كُلُّ كَافِرٍ يُجَوِّزُ^(٥) أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ كَاذِبًا فِي مَا يُخْبِرُ، وَالْإِرْتِيَابُ^(٦) فِي قَوْلِهِ كُفْرٌ لَا مَحَالَةَ، فَبَانَ الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا.



(١) م: «الأخذ».

(٢) أ، ب، ث: «عندهم».

(٣) ث: «شهدوا». ج: «مما يشهدون».

(٤) جميع النسخ عدا م: «أنكرت».

(٥) م: «كل من يجوز».

(٦) م: «وارتياب».

فصل

في ^(١) ذكر الخلاف في العصمة

اختلفت الأمة في عصمة الأنبياء - عليهم السلام - على قولين:
أحدهما: قول من ذهب إلى أنه لا يجوز أن يقع منهم ذنب على وجه من الوجوه؛ صغيراً كان أو كبيراً، وهذا قول الرافضة.
والآخر: قول من ذهب إلى جوازه عليهم. واختلفوا في ما يجوز من ذلك وما لا يجوز، والاختلاف في هذا الباب يرجع إلى أقسام أربعة:
أحدها: ما يقع في باب الاعتقاد.
وثانيها: ما يقع في باب التبليغ.
وثالثها: ما يقع في باب الأحكام والفتيا.
ورابعها: ما ^(٢) يقع في أحوالهم وسيرهم.

فأما اعتقادهم الكفر والضلال فإن ذلك غير جائز عليهم عند الأمة بأسرها، وأجازت الإمامية عليهم إظهاره على سبيل التقيّة ونحوها، وحكي عن طائفة من الخوارج الكفر والشرك عليهم ^(٣)، وقالت الفضلية ^(٤): الذنوب التي وقعت منهم كفر وشرك، ولعل ذلك على أصلهم في مرتكبي الكبائر.

(١) «في» سقط من جميع النسخ عدا: ج.

(٢) م: «في ما».

(٣) «عليهم» زيادة من: ث.

(٤) جميع النسخ عدا م: «الفضلة». والفضلية: فرقة من الخوارج، تنسب إلى الفضل بن عيسى الرقاشي، وفي مفاتيح العلوم تنسب إلى الفضل بن عبد الله. والفضل من أخطب الناس، وكان متكئاً قاصداً نجيداً، يجلس إليه عمرو بن عبّيد، وهشام بن حسان، وأبان بن أبي عيّاش وكثير من الفقهاء. انظر: البيان والتبيين، ٩١/١. مفاتيح العلوم، ٥/١.

وَأَمَّا الْخِلَافُ فِي الْوَجْهِ الَّذِي هُوَ التَّبْلِيغُ وَمَا يَقَعُ فِيهِ مِنْ كَذِبٍ وَتَقْوُلٍ، فَإِنَّ الْأُمَّةَ ذَهَبَتْ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ تَغْيِيرٌ وَلَا تَبْدِيلٌ، وَلَا كَذِبٌ وَتَقْوُلٌ فِي مَا يُوَدُّونَهُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ جِهَةِ الْعَمْدِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُبْطِلُ الثُّبُوتَ أَصْلًا. وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى تَجْوِيزِ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ جِهَةِ النَّسْيَانِ وَالسَّهْوِ، وَأَنَّ الْإِحْتِرَاسَ عَنْهُ غَيْرُ مُمَكِّنٍ. وَذَهَبَ الْأَكْثَرُ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ أَيْضًا ^(١) لَا يَجُوزُ.

وَأَمَّا الْخِلَافُ فِي الْبَابِ الثَّالِثِ الَّذِي هُوَ الْخَطَأُ فِي مَا يُفْتَى أَوْ يُحْكَمُ بِهِ، فَاجْتَمَعُوا عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَقَعَ ذَلِكَ مِنْهُمْ عَلَى سَبِيلِ الْعَمْدِ، فَأَمَّا مِنْ جِهَةِ الْخَطَأِ وَالْغَلَطِ فَيُجَوِّزُهُ بَعْضُهُمْ وَيَأْتِي ^(٢) الْآخَرُونَ ذَلِكَ.

وَأَمَّا الْخِلَافُ فِي الْبَابِ الرَّابِعِ وَهُوَ مَا يَقَعُ مِنْ أَعْمَالِهِمْ وَمَذَاهِبِهِمْ، فَإِنَّ الْأُمَّةَ اخْتَلَفَتْ فِي ذَلِكَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: قَوْلُ مَنْ جَوَّزَ عَلَيْهِمُ الْكِبَائِرَ عَلَى وَجْهِ الْعَمْدِ، وَهُوَ قَوْلُ الْحَشَوِيَّةِ وَالثَّوَابِتِ وَالْأَشْعَرِيِّ وَبَعْضِ الْخَوَارِجِ.

وَالثَّانِي: قَوْلُ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَرْتَكِبُوا كَبِيرَةً وَلَا صَغِيرَةً عَلَى ^(٣) عَمْدٍ أَوْ سَهْوٍ، أَوْ خَطَأٍ أَوْ تَأْوِيلٍ، وَهَذَا قَوْلُ الرَّافِضَةِ.

وَالثَّالِثُ: قَوْلُ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَأْتُوا صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً عَلَى وَجْهِ الْعَمْدِ، وَإِنْ كَانَتْ ذُنُوبُهُمْ عَلَى جِهَةِ التَّأْوِيلِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْجَبَائِيُّ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ النَّظَرِ. وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّظَّامُ وَجَعْفَرُ بْنُ مُبَشَّرٍ: إِنَّ ذُنُوبَهُمْ عَلَى جِهَةِ السَّهْوِ وَالْخَطَأِ، وَإِنَّهُمْ مُوَخَذُونَ بِمَا يَقَعُ مِنْهُمْ عَلَى هَذِهِ الْجِهَةِ، وَإِنْ كَانَ

(١) «أَيْضًا» سقط من: ب.

(٢) م: «وَأَيُّ».

(٣) كذا في جميع النسخ. وهو بمعنى «عن»، وتقدم أن حروف الجر ينوب بعضها عن بعض، على مذهب الكوفيين ومن وافقهم.

ذلك موضوعًا عن^(١) أمتهم، وذلك لأن معرفتهم أقوى، ودلائلهم أكثر، وأنهم يقدرون من التحفظ على ما لا يتأتى لغيرهم.

والرابع: قول من ذهب إلى أنه لا يجوز أن يرتكبوا كبيرة، وأنه يجوز وقوع الصغائر منهم على وجه الخطأ والتأويل، إلا ما ينفر كالكذب والسُّخف وما شاكلهما^(٢)، ولا يجوز عليهم كل أمر يقتضي التقصير في أداء ما لربهم^(٣) أداة، والإخلال به من كذب وتأخير، وسهو وغلط. وهذا قول المعتزلة وأكثر أهل النظر.

واختلف القائلون بالعصمة اختلافًا آخر، وهو اختلافهم في وقت العصمة، وافترقوا فيه على ثلاثة أقوال:

أحدها: قول من ذهب إلى أنهم معصومون من وقت مولدهم ومنشئهم. وهو قول الرافضة.

وثانيها: قول من ذهب إلى أن وقت عصمتهم من وقت بلوغهم، ولم يجوزوا منهم ارتكاب كبيرة، ولا اعتقاد كفر قبل نبوتهم. وهو مذهب أكثر أهل النظر.

وفرقة ذهب إلى تجويز ذلك عليهم قبل النبوة، وأن وقت عصمتهم وقت النبوة، وحكي ذلك عن مشايخنا أبي الهذيل، وأبي علي محمد، وأبي محمد^(٤) عبد الله بن العباس.

واختلف القائلون بالعصمة على فرقتين: فرقة: ذهبت إلى أن العصمة فعل الله. واختلفت على ثلاثة أقوال:

(١) ت: «من».

(٢) جميع النسخ عدا م: «شاكلها».

(٣) ج، م: «لزمهم».

(٤) ب: «أبي علي محمد عبد الله».

أَحَدُهَا: قَوْلٌ مِنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ الْفِعْلَ مِنَ اللَّهِ إِنَّمَا كَانَ مِنْ^(١) طَرِيقِ تَرْكِيبِهِ^(٢) إِيَّاهُمْ عَلَى بِنْيَةِ مِنَ التَّقَاءِ^(٣) وَالظَّهَارَةِ لَمْ يَكُونُوا مُخْلَيْنَ^(٤) مَعَهَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اقْتِرَافِ الْآثَامِ، بَلْ كَانُوا مَمْنُوعِينَ مِنْ ذَلِكَ بِنَفْسِ بِنْيَةِ الظَّهَارَةِ.

وِثَانِيهَا: قَوْلٌ مِنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا كَانَ مِنْ جِهَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ عَلَى سَبِيلِ صَرْفِ الْقَوَى عَنْهُمْ عَلَى الْإِقْدَامِ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْمَعَاصِي، وَأَنَّهُمْ كَانُوا فِي أَوَائِلِ أُمُورِهِمْ مُخْلَيْنَ^(٥)، وَفِي أَوَاخِرِهَا مَعْصُومِينَ.

وِثَالِثُهَا: قَوْلٌ مِنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ إِنَّمَا كَانَ بَأْنِ لَطْفِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمْ بِالطَّائِفِ امْتَنَعُوا عِنْدَهَا مِنَ الْمَعْصِيَةِ مِمَّا لَوْلَاهُ لَمَا امْتَنَعُوا؛ فَسَمِيَ ذَلِكَ اللَّطْفُ عَصْمَةً مِنْ حَيْثُ امْتَنَعَ بِهِ وَلَأَجْلِهِ عَنِ الْمَعْصِيَةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْعَاصِمُ؛ لِأَنَّهُ فَاغَلَ اللَّطْفُ، وَالتَّبَيُّ مَعْصُومٌ^(٦) بِذَلِكَ. قَالُوا: وَمَنْعُ الْغَيْرِ مِنَ الشَّيْءِ قَدْ يَكُونُ عَلَى وَجْهِ ثَلَاثَةٍ:

[أَحَدُهَا]: النَّهْيُ عَنْهُ وَالْأَمْرُ بِالْحَذَرِ مِنْهُ. وَثَانِيهَا: أَنْ يَلْطَفَ فِي مَا يَبْعَثُهُ عَلَى الْامْتِنَاعِ بِضُرُوبِ الْأَلْطَافِ وَصُنُوفِ الْاِحْتِيَالاتِ. وَثَالِثُهَا: أَنْ يَمْنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ جَبْرًا أَوْ يَصْرِفَهُ عَنْهُ قَهْرًا. وَهَذَا قَوْلُ الْمُعْتَزِلَةِ وَأَكْثَرُ أَهْلِ النَّظَرِ.

وَالْفَرْقَةُ الثَّانِيَةُ: ذَهَبَتْ إِلَى أَنَّ فَاعِلَهَا الْأَنْبِيَاءُ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - وَاخْتَلَفَتْ عَلَى قَوْلَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهَا^(٧) فَعَلٌ عَلَى سَبِيلِ اخْتِيَارٍ مِنْهُ لَذَلِكَ الْفِعْلِ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ مَعْصُومًا مِنْ حَيْثُ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا يَعْصِي.

(١) «مِنْ» سَقَطَ مِنْ جَمِيعِ النُّسخِ عِدا: ج، م.

(٢) م: «تَرْكِيبُهُ».

(٣) أ، ث، م: «التَّقَى».

(٤) ج: «مُخْلَيْنَ».

(٥) ج: «مُخْلَيْنَ».

(٦) م: «المَعْصُوم».

(٧) أ: «أَنَّهُ».

والآخر: أَنَّهَا فعلُ المعصوم، إِلَّا أَنَّهَا وإن كانت فعلُهُ ^(١) لا يَسْتغْنِي فيها عن معونة توفرت ^(٢) عليه من قِبَلِ اللَّهِ تعالى في نفسه وأسبابٍ خارجةٍ منه. وهذا القولُ يَقْرُبُ من قولِ المعتزلة، إِلَّا أَنَّهُمْ سَمَّوْا اعتصامَ الثَّبِيّ عصمةً وليس كذلك؛ لأنَّ العصمةَ هو ما يَمْنَعُ ^(٣) من الشرِّ، وذلك فعلُ اللَّهِ تعالى لا فعلُ العبدِ.

وإذ بَيَّنَّا الخلافَ في هذا الفصلِ فَإِنَّا نَجْعَلُهُ سِتَّةَ أبوابٍ؛ ونأتي بما يَتَعَلَّقُ به كُلُّ فريقٍ من الآيِ المتشابهة، ونذكرُ تأويلَهَا، وندعُ ^(٤) ما استشهدَ به كُلُّ فريقٍ مِنَ الآيِ المتشابهة على صَحَّةِ مذهبه من الدلائلِ العقلية؛ لَأَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ^(٥) شرطِ الكتابِ:

البَابُ الْأَوَّلُ: في ما يَتَعَلَّقُ به كُلُّ فريقٍ من المُخْتَلِفِينَ في فاعِلِ العصمة.

البَابُ الثَّانِي : في ما يَتَعَلَّقُ به في بابِ الاعتقادِ.

البَابُ الثَّالِثُ : في ما يَتَعَلَّقُ به في بابِ التبليغِ.

البَابُ الرَّابِعُ : في ما يَتَعَلَّقُ به في بابِ القضاءِ ^(٦).

البَابُ الْخَامِسُ: في ما يَتَعَلَّقُ به في أفعالِهِمْ وَسِرِّهِمْ.

البَابُ السَّادِسُ: في ما يَتَعَلَّقُ به في وقتِ العصمة.

✱

(١) م: زيادة: «إِلَّا أَنَّهُ».

(٢) ب: «لو مرت».

(٣) جميع النسخ عدا م: «ما به يمتنع».

(٤) أ، ب، ج: «وندفع».

(٥) م: «عن».

(٦) م: «الفصاحة».

[الباب الأول]

في ما يتعلّق به المختلفون في فاعل العصمة وكيفيتها

تعلّق مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْعَصْمَةَ مِنْ طَرِيقِ بَنِيَّتِهِمْ عَلَى سَبِيلِ التَّقَاءِ وَالظَّهَارَةِ بِآيَاتٍ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَلِمَ الْغَيْبُ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا ۝ إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ﴾ الْآيَةُ^(١)، قَالُوا: فَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ^(٢) لَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ إِلَّا الْمُرْتَضَى، فَإِنَّهُ يُؤَيِّدُهُ بِالْحَفَظَةِ كَيْ لَا يَقَعَ فِي مَا يُوْجِي إِلَيْهِ تَقْصِيرٌ، وَمَنْعٌ مِنْ أَنْ يُزَالَ^(٣) الْأَمْرُ فِيهِ عَنْ جِهَتِهِ، حَتَّى لَا يَسْتَطِيعَ الْمَكْلُفُ عَلَى^(٤) إِبْلَاغِ الرِّسَالَةِ سَبِيلًا إِلَى خِلَافِ مَا أَمَرَ بِهِ.

الْجَوَابُ أَنَّ الْآيَةَ عَلَى بُطْلَانِ مَذْهَبِهِمْ أَدْلٌ مِنْهُ عَلَى صَحَّتِهِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَتْ^(٥) الْأَنْبِيَاءُ مُجْبُورِينَ بِنَفْسِ الْخَلْقَةِ عَلَى وَجْهِ لَا يَتِمَكَّنُونَ مَعَهُ مِنْ تَغْيِيرِ وَتَبْدِيلِ لَمْ يَكُنْ يَخَافُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ عَدُولُ عَمَّا أَمَرُوا بِهِ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لِلْإِسْتِظْهَارِ بِالرَّصْدِ وَالْحَفَظَةِ مَعْنَى وَلَا فَائِدَةٌ.

وَمَعْنَى الْآيَةِ هُوَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْعَثُ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ حَفَظَةً لِلْوَحْيِ كَيْ يَنْتَهِيَ إِلَى الْمُرْسَلِينَ إِلَيْهِمْ، وَلَا يَجِدُ الشَّيْطَانُ سَبِيلًا إِلَى إِحْدَاثِ حَدِيثٍ فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَمْ يَكُونُوا يَطْمَعُونَ فِي مُغَالَبَةِ الْمَلَائِكَةِ، بَلْ كَانُوا يَطْمَعُونَ فِي ذَلِكَ مِنْ قَبْلِ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ الْآيَةُ^(٦).

(١) الجن: ٢٦، ٢٧.

(٢) جميع النسخ عدا ج: «فذكر أنّه».

(٣) ث: «من إنزال». ج: «أن نزل».

(٤) كذا في جميع النسخ. و«يستطيع على» ضَمَّنَ مَعْنَى «يقدر على».

(٥) كذا بالتأنيث، على تأويل جماعة الأنبياء، أو لِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ جَمْعُ تَكْسِيرٍ، وَهُوَ يَجُوزُ مَعَهُ تَأْنِيثُ الْفِعْلِ وَتَذْكِيرُهُ عَلَى نَحْوِ: «قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا»، «وَقَالَ بَشْرَةُ فِي الْمَدِينَةِ».

(٦) الحج: ٥٢.

فَأَمَّا تَعَلُّقُهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَنْ أَرْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ﴾ ففاسد؛ لَأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ مَا يُوجِبُ ذَلِكَ تَغْيِيرَ نِيَّتِهِمْ^(١)، بَلْ مَعْنَاهُ أَنَّهُ^(٢) لَا يَبْعَثُ إِلَّا مَنْ يَرْضِيهِ وَيَخْتَارُهُ لِرِسَالَتِهِ وَلَا يُوْجِبُ ذَلِكَ تَغْيِيرَ نِيَّتِهِ^(٣).

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾^(٤)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾^(٥)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى فِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا﴾^(٦)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى فِي قِصَّةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿قَالَ يَمُوسَىٰ إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَلِمَتِي﴾^(٧)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولَى الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾، إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ^(٨)، قَالُوا^(٩): فَجَمِيعُ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى مُفَارَقَتِهِمْ لِمَنْ سِوَاهُمْ مِنَ الْبَشَرِ، وَأَنَّهُمْ مَخْصُوصُونَ مِنْ جُمْلَتِهِمْ مُمَيَّزُونَ مِنْ طِبَائِعِهِمْ لِنَفْسِ الْبِنِيَّةِ، وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْآيَاتِ مَا يُوْجِبُ تَخْصِيصًا.

الْجَوَابُ أَنَّ لَفْظَ «الاصْطِفَاءِ» أُخِذَ مِنَ الصَّفْوَةِ مِنَ الشَّيْءِ، كَمَا أَنَّ الْاِخْتِيَارَ أُخِذَ الْخَيْرُ مِنْهُ، وَلَيْسَ فِي اخْتِذِ الصَّفْوَةِ وَالْخَيْرِ مَا يَقْتَضِي أَنَّهُ أَخْرَجَ مِنْ جَنْسِهِ، بَلْ يُنْبِئُ أَنَّهُ أَخَذَ خَيْرَ مَا فِيهِ وَاصْطَفَاهُ، وَكَذَلِكَ لَفْظُ «الِاخْتِلَاصِ» فَإِنَّهُ يَرْجِعُ فِي الْأَصْلِ إِلَى تَهْذِيبِ الشَّيْءِ مِنَ الشَّوَابِ وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مُتَعَلِّقٌ

(١) أ، ب، ث: «بنيته».

(٢) «أَنَّهُ» زيادة من: م.

(٣) أ، ب، ث: «بنيته».

(٤) الحج: ٧٥.

(٥) آل عمران: ٣٣.

(٦) البقرة: ١٣٠.

(٧) الأعراف: ١٤٤.

(٨) ص: ٤٥-٤٨.

(٩) م: «قال».

للقوم. على أَنَّ وصفَهُم إِيَّاهُمْ بما^(١) قالوا حُطَّ عن مرتبتِهِم، وإسقاطُ عن منزلَتِهِم، ودَفْعُ لفضيلَتِهِم؛ لأنَّ المَنوعَ مِنَ الشَّرِّ^(٢)، المَحْمُولُ عَلَى الخَيْرِ، المَصْرُوفُ عَنِ المَعاصِي، غَيْرُ مُسْتَحَقِّ فَضِيلَةٍ، وَلَا مُسْتَوْجِبُ لِمَدْحٍ مُرْتَبَةٍ^(٣) فِي امْتِنَاعِهِ عَنِ المَغْصِيَةِ، بَلْ يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ حَالُ المَخْلَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ المَعَاصِي مَتَى مَا امْتَنَعَ مِنْهَا بِاخْتِيَارِهِ وَجَهْدِهِ أَشْرَفَ مِنْ حَالِ الأنبياءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - وَمَنْزِلَتُهُ أَعْلَى وَمُرتَبَتُهُ أَرْفَعُ، وَهَذَا مِمَّا لَا خَفَاءَ بِفَسَادِهِ.

ومنها قوله تعالى: ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾^(٤) إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ^(٥)، قالوا: فاستثنى من جملة مَنْ يَغْوِيهِمُ الْمُخْلِصِينَ وَهُمْ الأنبياءُ، قاطعًا عن^(٥) أَنْ يُنْفِذَ لَهُ فِيهِمْ حِيلَةٌ أَوْ يَتَوَجَّهَ لَهُ عَلَيْهِمْ خَدْعَةٌ، فَلَوْلَا أَنَّ حَالَهُمْ مَنْزِلَةٌ عَنِ^(٦) حَالِ مَنْ شَاكَلَهُمْ، وَطَبَائِعُهُمْ مُعْتَرَّةٌ^(٧) عَنِ طَبَائِعِ أمثالِهِمْ مِنَ النَّاسِ، لَمَا أَخْرَجَهُمْ مِنْ جُمْلَتِهِمْ وَلَا آيَسَ بِنَفْسِهِ^(٨) عَنِ إغْوَائِهِمْ.

الجوابُ أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُعْلَمَ أَوَّلًا: أَنَّ المَعْنِيَّينَ بِقَوْلِهِ: ﴿الْمُخْلِصِينَ﴾ لَيْسَ هُمُ الأنبياءُ دُونَ غَيْرِهِمْ، بَلِ الْوَاجِبُ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الاحتكامَ فِي مَا تَكَلَّفَ بِهِ مِنْ إِضْلَالِهِمْ كَانَ احتكامًا عَامًّا، وَأَنَّهُ إِنَّمَا قَصَدَ بِالاستِثْنَاءِ مِنْ حَيْثُ عَلِمَ أَنَّهُ لَا سَبِيلَ لَهُ إِلَى إغْوَاءِ الكُلِّ مَعَ مَا^(٩) فِيهِمْ مِنَ العَقْلِ^(١٠) وَآلَةِ التَّمْيِيزِ، وَأَنَّهُ لَا بَدَّ مِنْ

(١) م: «كما».

(٢) م: «من الشيء».

(٣) م: «ومرتبة».

(٤) ص: ٨٢، ٨٣.

(٥) م: «غير».

(٦) ث: «من». م: «أن حالتهم ميزت من».

(٧) أي شريفة وقوية ومنيعة، يقال: اعتز به: تشرف، وعدَّ نفسه عزيزًا به، وعزَّز الماءُ الأرض: لبَّدها وشدَّدها فلا تُسَوِّخُ فِيهَا الأرجل.

(٨) م: «من نفسه».

(٩) ب: «مهما». أ، ث، ج: «بما».

(١٠) جميع النسخ عدا م: «الفعل».

أن يوجد فيهم المخلص كما لا بد من أن يوجد فيهم المفسد، وأنه يكون منهم
 الممتنع عليه^(١) كما يكون المنقاد له، وإنما كان إخباره ذلك ظناً ظنه، ولذلك
 قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٢)،
 والفريق هم^(٣) الْمُخْلَصُونَ وليس جميعهم أنبياء، ولذلك قَسَمَ اللَّهُ الخلق
 قسمين فقال: ﴿أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾^(٤)،
 وقال في الصنف الآخر: ﴿أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٥)،
 وقال - أيضاً - تعالى: ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾^(٦)، فلو كان الْمُخْلَصُونَ
 هم الأنبياء دون غيرهم لما وجب أن يدخل الجنة غيرهم، ولوجب^(٧) أن يكون
 جميع الخلق سواهم حزب الشيطان.

على أنه لو كان الأمر على ما ذهبوا إليه لما تعرض إبليس وجنوده للأنبياء -
 عليهم السلام - فقد قال: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا﴾^(٨)، وقال حاكياً عن موسى
 عليه السلام: ﴿هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾^(٩)، وقال أيضاً في قصة أيوب عليه السلام: ﴿أَنَّى مَسَى
 الشَّيْطَانُ بُنْصَبٍ وَعَذَابٍ﴾^(١٠)، وقال الله تعالى في قصة يوسف عليه السلام: ﴿مِنْ بَعْدِ أَنْ
 تَرَعَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي﴾^(١١)، وقال - أيضاً - تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ
 مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾^(١٢)، وقال - أيضاً - جل وعز:

(١) أ، ب، ج: «عنه».

(٢) سبأ: ٢٠.

(٣) ج: «منهم».

(٤) المجادلة: ١٩.

(٥) المجادلة: ٢٢.

(٦) الشورى: ٧.

(٧) م: «ووجب».

(٨) البقرة: ٣٦.

(٩) القصص: ١٥.

(١٠) ص: ٤١.

(١١) يوسف: ١٠٠.

(١٢) الحج: ٥٢.

﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ (١) وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ تَحْضُرُونِ ﴿١﴾، وقال - أيضًا - جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ (٢)، فالأنبياء - عليهم السلام - لَمْ يَتَخَلَّصُوا عَنْهُ وَعَنْ وَسْوَاسِهِ (٣) بِكَلَّتِيَّتِهِ، فليَسَ الْمُخْلَصُ هُوَ الَّذِي لَا يَتَعَرَّضُ الشَّيْطَانُ لَهُ بِوَسْوَسةٍ بَقِيلٍ وَلَا بِكَثِيرٍ، إِذْ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمَا نَجَّاهُ مِنْ ذَرِيَّةِ آدَمَ أَحَدٌ، وَإِنَّمَا الْوَاجِبُ أَنْ يُعْتَبَرَ فِيهَا الْعَاقِبَةُ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ الْوَاجِبَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ (٤) الْمُكَلَّفَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مُنْصَرِفَ الدَّوَاعِي مِنْ فَعَلٍ مَا يُؤْمَرُ بِهِ أَوْ يُنْهَى عَنْهُ، وَبَيْنَ تَرْكِهِ غَيْرَ عَاجِزٍ عَنْهُ وَلَا مَمْنُوعٍ، وَلَا مَعْنَى بِالْحَسَنِ عَنِ الْقَبِيحِ لَتَنَالَهُ الْمَشَقَّةُ فِي مَا يَمْتَنَعُ مِنْ فَعْلِهِ مِنَ الْمُنْهَيَاتِ مِنْ حَيْثُ تَدْعُوهُ دَوَاعِيهِ إِلَى فَعْلِهِ، وَفِي مَا يَفْعَلُهُ مِنَ الْوَاجِبَاتِ مِنْ حَيْثُ يَتَحَمَّلُ الْمَشَقَّةَ وَالنَّصَبَ وَالتَّعَبَ فِي فَعْلِهِ، وَلِذَلِكَ لَا يَسْتَحِقُّ الْمَدْحَ عَلَى مَا كَانَ بِخِلَافِهِ مِمَّا لَا يَنَالُهُ فِي فَعْلِهِ وَتَرْكِهِ مَشَقَّةٌ، لَوْ (٥) كَانَتِ الْأَنْبِيَاءُ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - لَا تَدْعُوهُمْ دَوَاعِيهِمْ (٦) إِلَى فَعَلٍ الْمَحْظُورَاتِ وَكَانَتِ الْمَشَقَّةُ لَا تَنَالُهُمْ فِي تَرْكِهَا، فَكَانُوا غَيْرَ مُسْتَحَقِّينَ لِلْمَدْحِ فِي ذَلِكَ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي قِصَّةِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾ (٧)، عَنَى بِهِ أَنَّ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَتْ دَوَاعِيهِ تَدْعُوهُ إِلَيْهَا، وَلَمْ يَكُنْ زَاهِدًا (٨) فِيهَا بِطَبِيعِهِ، أَوْ غَيْرَ مَائِلٍ إِلَيْهَا وَإِلَى مِثْلِهَا، لَكِنَّهُ مِنْ حَيْثُ رَأَى وَعَلِمَ حُجَّةَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الزَّانِيَةِ الْإِنْتِهَاءَ عَنِ الْقَبَائِحِ، اِمْتَنَعَ عَنْهُ (٩) مَا اسْتَحَقَّ بِذَلِكَ الْفَضْلَ وَالْمَدْحَ (١٠).

(١) المؤمنون: ٩٧، ٩٨.

(٢) النحل: ٩٨.

(٣) جميع النسخ عدا م: «وسواسه».

(٤) «أَنْ» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٥) ج، م: «فلو».

(٦) ب: «دواعيه».

(٧) يوسف: ٢٤.

(٨) م: «رأى هذا».

(٩) جميع النسخ عدا م: «منه».

(١٠) انظر هذه الأقوال والردود عليها في: متشابه القرآن للقاضي عبد الجبار، ٣٩٠-٣٩٢.

وَتَعَلَّقَتْ الْفِرْقَةُ الثَّانِيَةُ الْقَائِلَةَ بِالصَّرْفِ، بِآيَاتٍ، مِنْهَا قَوْلُهُ ^(١): ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِمْ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾، قَالُوا ^(٢): فَقَدْ هَمَّ يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَا وَمَنْعَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ لِمَا أَرَاهُ مِنَ الْآيَةِ. وَذَلِكَ يُوْجِبُ صَحَّةَ مَا قُلْنَاهُ مِنْ أَنَّهُمْ مَصْرُوفُونَ مِنْ إِتْيَانِ الْمَعَاصِي وَمَنْوَعُونَ مِنْهَا.

الْجَوَابُ أَنَّا بَيَّنَّا أَنَّ الْمُكَلَّفَ يَجِبُ ^(٣) أَنْ يَكُونَ مُحَلِّيًا بَيْنَ الْفِعْلِ وَبَيْنَ ^(٤) تَرْكِهِ، فَلَا يُمْنَعُ مِنْهُ؛ أَمْرًا كَانَ أَوْ نَهْيًا يَسْتَحِقُّ الْمَدْحَ عَلَى تَرْكِ مَا تَدْعُوهُ دَوَاعِيهِ إِلَيْهِ، وَمَتَى مَا صُرِفَ وَمُنِعَ مِنْهُ لَمْ يَسْتَحِقَّ الْمَدْحَ، وَلَكَانَ مَنْ [لَمْ] يُصَرَّفَ عَنْهُ وَلَمْ يُمْنَعْ دُونَهُ أَفْضَلَ حَالًا وَأَرْفَعَ ^(٥) دَرَجَةً مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، إِذْ مَنْ لَمْ يُصَرَّفَ عَنْهُ امْتَنَعَ مِنْهُ بِجَهْدِهِ، وَالْمَنْهِيُّ امْتَنَعَ ^(٦) مِنْ حَيْثُ مَنَعَ، وَهَذَا فَاسِدٌ.

فَأَمَّا تَعَلُّقُهُمْ بِالْآيَةِ فَلَا يَصِحُّ، وَذَلِكَ لِأَنَّ حَقِيقَةَ لَفْظِ الْآيَةِ يُوْجِبُ أَنَّهُ لَمْ يَهَمْ بِهَا؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ يُوسُفُ هَمَّ بِهَا ^(٧)، لَوَجَبَ قَطْعُ الْكَلَامِ عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿وَهَمَّ بِهَا﴾، وَوَجَبَ الْإِبْتِدَاءُ بِقَوْلِهِ ^(٨): ﴿لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾، وَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ ابْتِدَاءً اقْتَضَى مِنَ الْجُزْأِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ حُكْمُ لَفْظَةِ «لَوْلَا» ^(٩) وَلَيْسَ لَهَا جَوَابٌ فِي مَا بَعْدُ، وَعَدَمُ الْجَوَابِ يَقْتَضِي أَنَّهُ وَقَعَ فِي الْكَلَامِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ، وَلِأَنَّ جَوَابَهُ فِي مَا قَبْلَ كَأَنَّهُ قَالَ: لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ لَهَمَّ بِهَا.

(١) «قوله» زيادة من: ث.

(٢) انظر: تفسير الكشاف، ٤٣٩/٢ - ٤٤٠.

(٣) م: «أنا قد بيَّنا يجب». ج: «أنا بيَّنا التكليف يجب».

(٤) «بين» زيادة من: ث.

(٥) م: «أعظم».

(٦) ث: «والذي منع منه».

(٧) «بها» زيادة من: ث.

(٨) ث: «الابتداء عند قوله».

(٩) جميع النسخ عدا م: «لولاها».

وَبَعْدُ، فَإِنَّ لَفْظَ الِهَمَّ مِنَ الْمُتَشَابِه؛ لِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ وَجُوهًا سَنَبِّئُهَا فِي مَا بَعْدُ،
فَلَيْسَ فِي ظَاهِرِ اللَّفْظِ لِلْخَصِمِ ^(١) تَعَلُّقٌ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ إِنْ هَمَّ بِهَا كَمَا هَمَّتْ بِهِ فَأَيُّ فَضْلٍ لَهُ عَلَيْهَا وَهُوَ نَبِيٌّ، وَلَمَّا
جَعَلَهُ اللَّهُ مِنَ الْمُخْلِصِينَ وَقَدْ فَعَلَ مِثْلَ فَعْلِهَا، وَمَا أَغْنَى الْبِرْهَانُ الَّذِي رَأَاهُ وَقَدْ
أَتَى بِمِثْلِ مَا أَتَتْ مِمَّا اسْتَوْجَبَ بِهِ الْمَذْمَةَ. وَكَيْفَ قَالَتْ: ﴿وَلَقَدْ رَوَدْتُهُ عَنْ
نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ﴾ ^(٢). عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ يَخْلُو مِنْ [أَنْ] يَكُونَ هَمَّ هَمًّا يُوجِبُ كَوْنَهُ
مَذْنِبًا، أَوْ يَكُونَ الْهَمُّ مُنْفِيًا ^(٣) عَنْهُ، أَوْ يَكُونَ هَمَّ ^(٤) هَمًّا لَا يُوجِبُ مَلَامَةً وَلَا
مَذْمَةً، فَإِنْ لَمْ يَهَمْ ^(٥) بِهَا أَصْلًا سَقَطَ السُّؤَالُ. فَلَوْ كَانَ هَمَّ بِهَا هَمًّا يُوجِبُ ^(٦)
كَوْنَهُ مَلُومًا بَطَلَ دَعْوَى مَنْ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّهُ صُرِفَ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ إِنْ أَتَى الذَّنْبَ فَلَمْ
يُصْرَفْ عَنْهُ ^(٧)، وَإِنْ صُرِفَ عَنْهُ فَلَمْ ^(٨) يَأْتِ الذَّنْبُ؟ وَفِي الْوَجْهَيْنِ يَسْقُطُ السُّؤَالُ.
وَإِنْ هَمَّ بِهَا ^(٩) يُوجِبُ الْمَدْحَ لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ تَعَلُّقٌ، وَإِنْ قَالُوا: هَمَّ بِالذَّنْبِ
فَصُرِفَ عَنْهُ. قِيلَ لَهُمْ: نَفْسُ الْهَمِّ بِالذَّنْبِ ذَنْبٌ، وَلَئِنْ جَازَ أَنْ يَأْتِيَ بَعْضُ الذُّنُوبِ
جَازَ أَنْ يَرْتَكِبَ غَيْرَهُ، وَإِنْ جَازَ أَنْ يُصْرَفَ عَنِ الذَّنْبِ الَّذِي هَمَّ بِهِ مِنْ حَيْثُ
هُوَ ذَنْبٌ، وَجَبَ أَنْ يُصْرَفَ عَنِ الْهَمِّ بِذَلِكَ الذَّنْبِ؛ إِذْ لَا ذَنْبَ، وَهُمَا سَيِّانٍ فِي
ذَلِكَ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ

(١) أ: «لفظ الخصم».

(٢) يوسف: ٣٢.

(٣) م: «مبيناً».

(٤) م: زيادة: «بها».

(٥) ث: «فإن لم يكن هم».

(٦) جميع النسخ عدا م: «هم بها لوجب».

(٧) «يصرف عنه» سقط من: أ، ب، ث.

(٨) أ: «لم».

(٩) ث: «هم هما».

لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ^(١) وَإِذَا لَا تَأْخُذُوكَ خَلِيلًا^(٢) وَلَوْلَا أَنْ تَبَيَّنْتَكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا^(٣)، قالوا^(٤): فلولوا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ثَبَّتَهُ لِرُكْنٍ إِلَيْهِمْ، وذلك هو الصَّرْفُ الذي ندَّعِيه؛ لَأَنَّهُ صَرَفٌ عَمَّا كَادَ^(٥) يَأْتِيهِ.

الجواب أَنَّهُ ليس في الآية ما ذهبوا إليه، وذلك لِأَنَّ الصَّرْفَ عن الشيء إِنَّمَا يَكُونُ بَعْدَ الإِلْطَافِ بِهِ وَالْوُقُوعِ فِي أَوَائِلِهِ، فَأَمَّا مَنْ لَمْ يَنْزَلْ عَلَيْهِ فَلَيْسَ بِمَحْتَاجٍ إِلَى الصَّرْفِ، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الصَّرْفِ وَلَا مَا يَقْتَضِيهِ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى التَّثْبِيتَ، وَالتَّثْبِيتُ إِمْسَاكُ الْمُوصُوفِ بِهِ عَلَى حَالٍ لَمْ يَزَلْ بَعْدُ عَنْهَا.

وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ﴾؛ يدلُّ على مقارنة أمرٍ لَمْ يَقْعُ، وَقُوعُهُ مُتَوَقَّعًا مِنْ قُرْبٍ^(٦).

على أَنَّهُ لو لَمْ يَكُنْ فِي وَسْعِهِ الْامْتِنَاعُ مِنْهُ كَانَ مَا أُوْعِدَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الصَّرْفِ بِقَوْلِهِ: ﴿إِذَا لَا أَذَقْنَكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ﴾^(٧) لَغَوًّا غَيْرَ صَحِيحٍ، يَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ كَانَتْ حَالُ مُحَارَبَةٍ وَمُجَاهَدَةٍ، وَمَتَى وَفَى مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا أُريدَ عَلَيْهِ فَلَزِمَتْهُ الْحَاجَةُ إِلَى عَوْنِ اللَّهِ وَتَأْيِيدِهِ فِي مَا ابْتُلِيَ بِهِ، وَأَنَّهُ لَوْلَا مَا أُعِينَ بِهِ هُوَ وَيُوسُفُ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - لَكَانَا يَعْزُضُ الْوُقُوعُ فِي مَا أُوْعِدَا عَلَيْهِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ التَّثْبِيتَ^(٨) يَكُونُ عَلَى وَجْهِهِ، وَأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَثْبِتَ بِالنَّهْيِ الْبَلِيغِ، وَالزَّجْرِ التَّامِّ، وَضُرُوبِ الْأَلْطَافِ، وَفَنُونِ الْوَعْدِ، وَلَيْسَ هُوَ بِمَقْصُورٍ عَلَى الصَّرْفِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ

(١) الإسراء: ٧٣-٧٤. وانظر القول بتمامه في متشابه القرآن، ص ٤٦٧-٤٦٨.

(٢) ث: ج: زيادة: «قالوا».

(٣) جميع النسخ عدم: «كان».

(٤) ب: «قريب».

(٥) الإسراء: ٧٥.

(٦) ث: زيادة: «قد».

الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ»^(١)؛ وَلَيْسَ هُنَاكَ صَرْفٌ وَلَا جَبْرٌ، فَلَيْسَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ مُتَعَلِّقٌ. عَلَى أَنَّ التَّثْبِيثَ لَمَّا كَانَ حَاصِلًا كَانَ الرُّكُونُ إِلَيْهِمْ أَوْ قَرُبٌ^(٢) الرُّكُونُ إِلَيْهِمْ، الَّذِي يَنْفِيهِ التَّثْبِيثُ، مَرْتَفَعًا، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٣)، فَلَمَّا كَانَ الْفَضْلُ حَاصِلًا كَانَ مَا يَنْفِيهِ الْفَضْلُ مَرْتَفَعًا.

*

(١) إبراهيم: ٢٧.

(٢) ب: «قرب». ث: «قرن». أ، ج: «لوجب».

(٣) النساء: ٨٣.

الباب الثاني

في ما يتعلّق به من الآي في باب الاعتقاد

قد ذكرنا أنّ الأُمَّة مُجْتَمَعَةٌ على أنّه لا يَجُوزُ أن يبعث الله تعالى نبيّاً^(١) كافراً، ولا مَنْ يَعْلَمُ أنّه يَكْفُرُ، وإنّما بَعْضُهُمْ يُجَوِّزُ ذلك قبل البعث. والحشوية الطّغام^(٢) يفسّرون قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾، إلى قوله: ﴿فَلَمَّا ءَاتَاهُمَا صَلَاحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا﴾^(٣)، على معنَى تجويز الشّرك على آدم. ولست أقف على مذهبيهم في ذلك من حيث أنّه لا أَصْلَ لمذهبيهم ولا طريقة واحدة ليخلّتهم، بل يقولون ما شاؤوا. ونحن نذكر معنَى الآية، ونبيّن أنّه لا تَعَلُّق^(٤) للقوم بها، فأوّل ما فيه أنّ الظّاهر يُبْطِلُ تَعَلُّقَهُمْ؛ لأنّ المخاطبة بالآية جُعِلَتْ لأهل عصر النّبي ﷺ؛ لأنّه تعالى قال: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾؛ وليسوا هم بمخلوقين من آدم، وإنّما هم مخلوقون^(٥) من نسله. وإذا كان كذلك فالظّاهر يوجب أنّ الشّرك غير مضاف إلى آدم؛ لأنّ هذه النّفْسَ ليست بآدم.

وإن^(٦) قيل: لمّا كان الظّاهر أنّه خلق الجميع من نفس واحدة، علمنا أنّه لم يُرَدّ به أنبياء أهل العصر، وإنّما أراد العصر الذي [هم] جميع^(٧) مخلوقون منه.

(١) «نبيّا» سقط من جميع النسخ عدا: ث.

(٢) «الطّغام» سقط من: م.

(٣) الأعراف: ١٨٩-١٩٠. وراجع هذه القضية بأدلتها في متشابه القرآن، ص ٣٠٩-٣١١. وانظر: تفسير الكشاف، ٢/ ١٧٩-١٨١.

(٤) م: «متعلّق».

(٥) أ، ب: «مخلوقون». ث: «مخلوقين».

(٦) م: «فإن».

(٧) ث: «الجميع».

قيل له: ظاهر الآية يوجب أحد شيئين: إمّا أن يكون المراد به أنّ كلّ واحدٍ خلق من نفس واحدة. وإمّا أن يريد أنّ الجميع خلقوا من نفس واحدة وهذا غير صحيح؛ لأنّ الجميع لم يُخلَقوا من نفس واحدة في الوقت ولا في الأصل أيضًا؛ لأنّ في الأصل خلقوا من نفسين.

وإذا^(١) فسَدَ هذا الوجه وجَبَ أن يكون المراد الوجه الأوّل، وذلك يُبطلُ تعلُّقهم بالآية، فيكون معنى الآية هو أنّه خلق كلّ واحد منهم من نفس واحدة، وخلق الزوج من جنس النفس فسكن إليها، ثمّ ذكر رجوعها إليه تعالى؛ يعنّي عندما أثقلت بالرغبة في إتيانها ولدًا صالحًا، والاعتراف بالربوبية، وأنّه المنعم المؤتي للولد الصالح وذكر ضمانهما^(٢) للشكر، ثمّ أعقب^(٣) ذلك بذكر شرك ولدهما على جهة التّقرّيع والتّوبيخ، كما ذكر في قصّة من ركب البحر إذا خاف الغرق ضمانهم الشكر، ثمّ شرّكهم بعد ذلك.

فأوّل الآية إخبار عن آدم وحواء - عليهما السّلام - إلى قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كُنْهِهَا﴾، ثمّ انقطع الكلام عن قصّتهما ورجع إلى الإخبار عن غيرهما ممّن أشرك من ولدهما، وإن كان ذلك موصولاً في السّمع، ولذلك قال الله تعالى: ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، ولم يقل: «عمّا أشركا»، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾^(٤)، ثمّ جعلناه نطفة في قرار مكين^(٥). والإخبار في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾، وقع عن آدم ثمّ رجع إلى الإخبار عن نسله، وإن كان ذلك معطوفاً على ما تقدّم.

ووجه آخر: وهو أنّ المشركين كانوا يضيفون الشّرك إلى آدم، فعَدَدَ الله تعالى ما أنعم به عليه، ثمّ أردف ذكر تلك النعمة بقوله: ﴿فَلَمَّا ءَاتَاهُمَا صَلَاحًا جَعَلَا

(١) م: «فإذا».

(٢) أ: «ويكن ضمانها». ب: «ولكن ضمانها».

(٣) ث: «شرّكهم بعد».

(٤) المؤمنون: ١٢-١٣.

لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا^(١)؛ عَلَى مَعْنَى التَّبْعِيْدِ وَالتَّفْيِ، (بِمَا كَانُوا يَضِيفُونَ إِلَيْهَا مِنَ الشَّرِكِ وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِهِ^(٢) : فَعَلْتُ لِمَكَانٍ^(٣) فَلَانِ كَيْتٌ وَكَيْتٌ، وَأَحْسَنْتُ إِلَيْهِ وَأَنْعَمْتُ عَلَيْهِ، وَفَعَلْتُ بَعْدَ إِحْسَانِهِ إِلَيْهِ، وَضُرُوبِ إِنْعَامِهِ عَلَيْهِ. ثُمَّ تَقُولُ: قَابَلَنِي بِالْكَفْرِ^(٤) وَالْإِسَاءَةِ، عَلَى مَعْنَى التَّبْعِيْدِ وَالتَّفْيِ^(٥)، وَهَذَا ظَاهِرٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَمَنِّهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾^(٦)، قَالَتِ الْحَشَوِيَّةُ: فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - فِي شَكٍّ مِمَّا أُوحِيَ إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَأَيُّ فَائِدَةٍ فِي أَمْرِهِ إِيَّاهُ بِالسَّوَالِ عَمَّنْ عِنْدَهُ الْعِلْمُ بِالْمَشْكُوكِ فِيهِ، وَالشَّكُّ غَيْرُ حَاصِلٍ؟

الْجَوَابُ: هُوَ أَنَّ الْمَرْءَ مَا دَامَ فِي دَارِ التَّكْلِيفِ لَا يَخْلُو مِنْ خَطَوْرَةِ الشَّبْهِ بِبَالِهِ^(٧) وَخَلْدِهِ، وَوُرُودِ الشُّكُوكِ عَلَى مَا يَعْتَقِدُهُ مِنَ الْعُلُومِ الْاِكْتِسَابِيَّةِ؛ نَبِيًّا كَانَ أَوْ غَيْرَ نَبِيٍّ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْعُلُومَ الْمَكْتَسَبَةَ إِنَّمَا فَارَقَتِ الْعُلُومَ الْاِضْطِرَّارِيَّةَ كَالْمَشَاهِدَاتِ وَغَيْرِهَا بِمَا^(٨) يَعْضُ مِنْ الْعُلُومِ الْمَكْتَسَبَةِ مِنَ الشَّبْهِ، وَيَرُدُّ عَلَيْهَا مِنَ الشُّكُوكِ الَّتِي لَا مَجَالَ لَهَا فِي الْاِضْطِرَّارِيَّةِ، وَنَظِيرُ ذَلِكَ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ سُؤَالِهِ إِحْيَاءَ الْمَوْتَى جَوَابًا مِنْ قَوْلِهِ: ﴿قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنِ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لَيْطَمِني قَلْبِي﴾^(٩)؛ أَيِ لِتَزُولَ الْخَوَاطِرُ وَالْوَسَاوِسُ الَّتِي تَرِدُّ عَلَى الْقَلْبِ بِمُعَايِنَةِ ذَلِكَ

(١) الأعراف: ١٩٠. وهذا القول أورده في متشابه القرآن، ص ٣١٠.

(٢) «وذلك نحو قوله» سقط من: أ، ب، ث.

(٣) جميع النسخ عدا م: «بمكان».

(٤) جميع النسخ عدا م: «بالفكر»، وهو تحريف ظاهر.

(٥) ما بين قوسين مكرر في (ث).

(٦) يونس: ٩٤.

(٧) ث زيادة: «وحدته».

(٨) ج: «لما».

(٩) البقرة: ٢٦٠. وانظر في ذلك: تفسير الطبري، ٤٧/٣-٥١. وتفسير الكشاف، ٣٠٤/١-٣٠٥. وانظر هامش الكشاف.

ومشاهدته، وهذا الأمر لا يخفى على ذي لب؛ إذ بينّا أنّ العلوم المكتسبة
فارقت الاضطرارية في ذلك، فأما الرجوع إلى اليهود والنصارى فيه فيحتمل
وجهين:

أحدهما: أن صفة النبي ﷺ وذكره كان مدوّناً في كتبهم، مبيّناً في التّوراة
والإنجيل، وكان بعضهم يظهر بما تنطق به تلك^(١) الكتب في صفته وحجّته
ومبعّثه وإن كتّمه البعض، وكان ذلك من أعظم الدّلائل على صدّقه وكونه
نبيّاً؛ فأمره بالرجوع إليهم، ويعرف بما تنطق^(٢) به الكتب السماوية من مبعّثه
وصفّته ليكون أقوى معنًى^(٣) له في نفي الخواطر وإزالة الشّبه.

والوجه الآخر: أنّه أمره أن يرجع إليهم متعرّفاً كيفية ثبوت نبوّه من تقدّمه
ليزول الوسواس^(٤) في كونه نبيّاً إذا كان أوتي مثل ما أوتي من تقدّمه من الأنبياء
من^(٥) المعجزات، وأمر بما أمر به سائر الرّسل من الدّعاء إلى التّوحيد وإلى ما
فيه مصالح الخلق.

ووجه^(٦) آخر: وهو أنّ أوّل الآية قوله تعالى: ﴿فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا
جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾^(٧)، وكان يتعجّب من قوم يختلفون بعد أن أوتوا العلم،
فأمر بسؤال القوم ليعترفوا أنّ تفرّقهم إنّما كان بعد أن جاءتهم البينة، وليس
في الأمر بهذا السؤال عيب، ألا ترى إلى قوله: ﴿وَسَأَلَ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ
رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبَدُونَ﴾^(٨)؟

(١) ث: «بها سطوته».

(٢) أ: «ما ينطق».

(٣) م: «معين».

(٤) ث: «الوساوس».

(٥) م: «و».

(٦) ج: «وفي».

(٧) الجانية: ١٧.

(٨) الزخرف: ٤٥.

ووجه آخر: وهو أنه يجوز أن يكون المراد به غيره، وإن كان الخطاب متوجّهاً إليه، وأشباه ذلك كثيرٌ يُستغنى عن ذكرها لشهرتها^(١).

ومن ذلك قوله تعالى حكايةً عن إبراهيم عليه السلام: ﴿قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُخَيِّ الْمَوْتَى قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾، قالوا: فإبراهيم عليه السلام لم يطمئن قلبه إلى أنه سبحانه يُقدِرُ على إحياء الموتى حتى شاهد ذلك.

الجواب: هو أن ما ذكرناه^(٢) يذفَعُ الإجماع وتأباه قصّة^(٣) الآية، فقد أخبر عليه السلام بأنه مؤمن بقوله: ﴿بَلَىٰ﴾، وإنما سأله ما سأل ليطمئن قلبه، فتزول الشبهة وتضمحل الخواطر عند المشاهدة إذا كانت معرفته بذلك اكتسابية يتداخلها الشبهة، على ما ذكرناه قبل^(٤)، ولو كان سؤاله ذلك لكي يؤمن وتقع له^(٥) المعرفة، لم يكن لقوله: ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ فائدة، بل كان الواجب^(٦) أن يقول: لا ولكن لأؤمن به وأعرفه، فالآية تنبي^(٧) عن ضدّ قولهم.

ووجه آخر: وهو أنه يجوز أن يكون السؤال لقومه في ذلك، وذلك لأنّ ثمرود لما ادّعى أنه يُحيي ويميت فأراد إبراهيم عليه السلام الإبانة لقوله: «إنّ إحياء الله الموتى على غير زعم الثمرود»^(٨)، وأحبّ أن يشاهدوا^(٩) ذلك، ليزول ما أرادوه من اللبس والشبهة، فكان ذلك سؤالاً عن القوم.

(١) م: «الكثرتها».

(٢) جميع النسخ عدا م: «يذكرونه».

(٣) جميع النسخ عدا ج: «قضية».

(٤) ب: «قيل».

(٥) «له» زيادة من: ث.

(٦) أ، ب، ج: «الجواب».

(٧) جميع النسخ عدا م: «لأؤمن وله أعرفه لأنّه تنبي».

(٨) م: «ثمرود».

(٩) م: «يشاهد».

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي﴾، أَرَادَ بِهِ قُلُوبَ مَنْ آمَنَ بِهِ مِنْ قَوْمِهِ^(١)
وذلك شائعٌ في اللُّغَةِ.

وَوَجْهُ آخَرُ: وهو أَنَّ كُلَّ نَبِيٍّ يُؤْتَى فِي حَالِ إِرسَالِهِ معجزةً ليستظهرَ بها على
من يدعوه إلى عبادةِ اللَّهِ والاعترافِ برسالتِهِ، فيُؤْتَى المعجزةُ في حالِ انفرادِهِ
ليَتَأَيَّدَ بِهِ وَيَطْمَئِنَّ إِلَيْهَا، كما أُوتِيَ مُوسَى عليه السلام في الصَّحْرَاءِ قَلْبَ الْعَصَا حَيَّةً،
وَخُرُوجَ الْيَدِ بِيضَاءً - معجزةً.

وبَعْدَ ذَلِكَ قِيلَ لَهُ: ﴿فَذَانِكَ بُرْهَنَانِ مِنْ رَبِّكَ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ﴾^(٢)،
فَيَجُوزُ أَنَّهُ جَعَلَ^(٣) معجزةَ إِبْرَاهِيمَ إِحْيَاءَ الْمَوْتَى، فَسَأَلَ^(٤) أَنْ يَشَاهِدَ ذَلِكَ فِي
حَالِ انفرادِهِ^(٥) لِيَكُونَ بِهِ أُوثَقٌ، وَإِلَيْهِ أَرْكَنٌ.

*

(١) «من قومه» زيادة من: م.

(٢) القصص: ٣٢.

(٣) م: «أن يجعل».

(٤) م: «قبل».

(٥) م: «تفرده».

الباب الثالث

في ما يُتعلَّق به في باب التبليغ

الذي يُتعلَّق به في ذلك آيات، منها قوله تعالى: ﴿سَنُقْرُوكَ فَلَا تَنْسَى﴾ (١) إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ (٢)، قالوا: فدلَّ بالاستثناء الواقع، على أَنَّ النسيانَ في أداءِ الوحي جائزٌ على النبي ﷺ.

الجواب: لفظ الآية توجب (٣) أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَنْسَى إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ، فليس يَحُلُو من أن يكونَ نَهَى عَمَّا يُمكنه أَلَّا يفعلهُ، أو نَهَى عَمَّا ليسَ إليه تَرْكه، فلو نَهَى عَمَّا ليسَ إليه تَرْكه لكانَ التَّهْيِي ساقِطًا لغوًا. فإذا كانَ كذلك صحَّ أَنَّهُ نَهَى عَمَّا يُمكنه أَنْ يفعلهُ وَأَلَّا يفعلهُ، وليسَ هو من النسيانِ الذي ضدُّ الذِّكرِ، وإنَّما هو النسيانُ الذي هو التَّركُ، فإنَّ لفظَ النسيانِ واقعٌ على المعنيين جميعًا، ألا ترى أن القائل يقول لِمَنْ يَسْتزِيدُهُ لأجلِ تَرْكه مَبَرَّتَهُ وتَعَهُدَهُ: قد نَسِيتَنِي (٤)؟

ومنه قوله تعالى: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ (٥)، وكذلك قوله تعالى (٦): ﴿كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَتْهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى﴾ (٧)؛ أي تَرْكُهَا بِمَعْنَى قوله: ﴿سَنُقْرُوكَ فَلَا تَنْسَى﴾ (٨)؛ أي: لا تترك منها شيئًا إِلَّا ما شاءَ اللهُ تعالى؛ أي تَرْكُ (٩) ما نَنسخُهُ أو نُبدِّلُهُ. والذي يدلُّ على صحَّةِ هذا المَعْنَى أن النسيانَ الذي هو ضدُّ الذِّكرِ ليسَ بمنهْيٍ عنه، وقد قال ﷺ: «رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأُ وَالنَّسْيَانُ وَمَا اسْتُكْرِهُوا

(١) الأعلى: ٦.

(٢) كذا في جميع النسخ.

(٣) أ: «القائل لمن سترده تركه مبتريه وبعده قد يستثنى».

(٤) التوبة: ٦٧.

(٥) ج: زيادة: «الْيَوْمَ نَنْسَخُ كَمَا نَسَخْنَا لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا» وكذلك قوله تعالى.

(٦) طه: ١٢٦.

(٧) م: زيادة: «إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ».

(٨) الأعلى: ٦.

(٩) م: «أن يتركه».

عليه^(١). فإذا كان النسيان مرفوعًا عن أمّته فكيف ينهي^(٢) عنه، وأيضًا فإنّه ليس في وسع البشر الامتناع منه؟

ويحتمل وجهًا آخر: وهو أن يكون النّهي إنّما وقع^(٣) لأجل الأمر بالتحفّظ للقرآن^(٤) ومداومة أذكاره، والمواظبة على ذلك كي لا ينساه، فقد يقال: لا تنس كذا وكذا؛ أي: داوم على قراءته وواظب على حفظه، ويكون قوله: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾^(٥)؛ إلّا الشيء اليسير ممّا^(٦) لا يقدح في ذلك في الحقيقة، فقد تستعمل لفظة ﴿مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ على الشيء اليسير الذي لا يُعتبر به، كما يقال: لا يترك اللّص في بيته ﴿إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾؛ أي: ما لا خطر له ولا قيمة.

على أنّه ليس في الآية حكم بأنّه كان ينسى، وإنّما هو نهى عن ذلك، والنّهي لا يدلّ على أنّه كان ينساه، كما لا يدلّ قوله تعالى: ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾^(٧)، وأشبه ذلك، وقوله: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾: إلّا ما أراد الله أن يتركه بنسخ أو تغيير أو تبديل، ونحو ذلك.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَمَّى الْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ إلى آخر الآيتين^(٨).

واستشهادهم بما روي ممّا جرى من قراءة سورة التّجيم، قالوا: فقد أخبر أنّ الأنبياء - عليهم السّلام - يقع في أدائهم تخليط وفي قراءتهم غلط، وأنّ الشّيطان يلقي في قراءتهم ما يكون مؤديًا إلى الشّبهة.

(١) أخرجه البخاري عن أبي هريرة، كتاب الطلاق، باب الطلاق في الإغلاق والكره والسكران...، ٥ / ٢٠١٩. وأحمد في مسنده، ٦ / ١٠٠-١٠١.

(٢) أ، ث، ج: «ينهاهم».

(٣) جميع النسخ عدم م: «واقع».

(٤) جميع النسخ عدم م: «بالقرآن».

(٥) الأعلى: ٧.

(٦) جميع النسخ عدم م: «بما».

(٧) لقمان: ١٣.

(٨) الحج: ٥٢، ٥٣. وراجع متشابه القرآن، ص ٥١٠-٥١٣.

الجواب أنه ليس في ظاهر الآية أن الأنبياء - عليهم السلام - سهوا في ما أدوا أو غلطوا أو تقولوا أو بدّلوا، بل فيه أن الشيطان يلقي في أمنيّة النّبيّ، فالفعل المذموم مضاف^(١) إلى الشيطان دون الأنبياء عليهم السلام، فإنّهم لم يتقولوا ولم يبدّلوا، فلا تعلق للخصم به. وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ ﴿١١﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿١٢﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿١٣﴾ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾^(٢)، وقال - أيضا - تعالى: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَآئِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾^(٣)، وقال - أيضا - تعالى: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أُوحِيتَ إِلَيْكَ﴾، الآيةين إلى آخرهما^(٤).

وإذا كان الأمر على ما قلناه سقط تعلق القوم في أنه ربّما^(٥) وقع من جهة الأنبياء - عليهم السلام - في أداء الوحي غلط أو سهو أو تقوّل؛ فإنّ المذكور مضاف إلى غيرهم لا إليهم، وإنّما يجب أن تعرف كيفية إلقاء الشيطان ذلك في قراءتهم، والاختلاف وقع في ذلك.

فأمّا معنى الآية فبعضهم دفع^(٦) الخبر المروي في هذا الباب، وذكر أنّ المراد بلفظ التّمنيّ راجع^(٧) إلى الأمنيّة التي هي صورة في النّفس؛ فإنّه يقال: مُنيّة وأمنيّة، وهذا تأويل مُستكره يدفعه ظاهر القرآن؛ لأنّه لو كان كذلك لم يكن ما يخطر بقلب النّبيّ ﷺ فتنة للكفار، فهذا يبطله قوله: ﴿لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾^(٨)، وقوله: ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي

(١) أ: «مصرف».

(٢) الحاقة: ١١-١٧.

(٣) يونس: ١٥.

(٤) الإسراء: ٧٣، ٧٤.

(٥) «ربّما» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٦) جميع النسخ عدا م: «رفع».

(٧) م: «راجع».

(٨) الحج: ٥٣.

الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحَكِّمُ اللَّهُ عَائِيَتِهِ»^(١)، وذلك يُنبِئُ أَنَّ لَفْظَ التَّمْنِي فِي الْآيَةِ هُوَ الْقِرَاءَةُ^(٢) دُونَ أُمْنِيَةِ النَّفْسِ. وَبَعْضُهُمْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ التَّبْيَّ الْعَلِيَّ لَمْ يَتَلَفَظْ بِذَلِكَ، لَكِنَّ التَّبْيَّ الْعَلِيَّ لَمَّا قُرِئَ سُورَةُ «وَالْتَّجْمِ» اشْتَبَهَ الْأَمْرُ عَلَى الْكُفَّارِ فَحَسِبُوا بَعْضَ الْأَفَاطِلِ مَا رَوَوْهُ: «تِلْكَ الْغَرَانِيقُ الْعَلَاءُ لَهْنَ شَفَاعَةٌ تُرْتَجَى»^(٣)، وَظَنُّوا أَنَّهُ الْمَقْرُوءُ، وَذَلِكَ حَسَبَ مَا جَرَتْ بِهِ الْعَادَةُ مِنْ تَوْهَمِ السَّامِعِ بَعْضَ الْأَصْوَاتِ عَلَى غَيْرِ مَا يُقَالُ، وَعَلَى مَا يَمِيلُ لَهُ وَيَهْوَاهُ^(٤)، وَهَذَا أَيْضًا فَاسِدٌ؛ لَوْجُوه:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ لَوْ^(٥) كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِثْلًا إِلَى الشَّيْطَانِ.

وَالْآخَرُ: أَنَّ التَّوَهُّمَ فِي مِثْلِ ذَلِكَ إِنَّمَا يَصْحُ فِي مَا جَرَتْ الْعَادَةُ سَمَاعَهُ^(٦) شَهْرَةً، فَأَمَّا غَيْرُ الْمَعْتَادِ فَلَا يُعْقَلُ^(٧) وَلَا يُتَوَهُّمُ.

وِثَالُهَا: أَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَكَانَ الْوَاجِبُ إِلَّا يَقَعَ ذَلِكَ التَّوَهُّمُ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ شَبَهَةً، وَلَمَّا وَجَبَ أَنْ يُنْسَخَ وَأَنْ تُحَكَّمَ^(٨) آيَاتُهُ.

وَرَابِعُهَا: أَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَقَعَ هَذَا التَّوَهُّمُ لِبَعْضِ السَّامِعِينَ وَلَا يَقَعَ لِبَعْضٍ، فَإِنَّ الْمَعْلُومَ الْمَعْقُولَ فِي هَذَا الْبَابِ مَا ذَكَرْنَاهُ، فَأَمَّا أَنْ يُتَوَهُّمَهُ الْجَمَاعَةُ الْحَاضِرُ^(٩) الصَّوْتُ الْوَاحِدَ عَلَى غَيْرِ مَا يُقَالُ، فَتَتَوَهُّمَهُ شَيْئًا آخَرَ بَعِيْنَهُ لَا يَخْتَلِفُونَ فِيهِ، فَغَيْرُ صَحِيحٍ. وَإِذَا، صَحَّ التَّأْوِيلُ فِي لَفْظَةِ التَّمْنِي الْقِرَاءَةُ^(١٠)، وَهُوَ فِي اللُّغَةِ مُسْتَمَرٌّ^(١١).

(١) الحج: ٥٢.

(٢) م: «هو الكل لقراءة».

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير من طريق ابن عباس، (رقم ١٢٤٥٠)، ١٢/٥٣.

(٤) م: «ومحاولة».

(٥) م: «مقن».

(٦) أي بسماعه. وهو منصوب على نزع الخافض.

(٧) جميع النسخ عدا م: «يفعل».

(٨) أ: «يحكم».

(٩) م: «الحسن».

(١٠) «القراءة» سقط من: ب.

(١١) ث: «في اللغة غير مستمر».

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ إِلَّا أَمَانِي وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾^(١)؛ أَي إِلَّا قِرَاءَةً؛ لِأَنَّ الْأُمِّيَّ لَا يَعْلَمُ الْقُرْآنَ وَسَمَاءَهُ رَسْمًا، وَإِنَّمَا يَعْلَمُهُ قِرَاءَةً، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

تَمَنَّى كِتَابَ اللَّهِ أَوَّلَ لَيْلِهِ وَآخِرَهُ لَا قِيَّ حِمَامَ الْمَقَادِيرِ^(٢)

فَأَمَّا إِلْقَاءُ الشَّيْطَانِ فِي قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَا^(٣) يَخْلُو مِنْ وَجْهِ ثَلَاثَةٍ:

أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ لَفِظَ بَتْلِكَ الْكَلِمَاتِ سَاهِيًا غَافِلًا عَمَّا تَحْتَهَا مِنَ الشَّرِكِ، وَإِجَازَةُ ذَلِكَ مِنْ أَشْنَعِ^(٤) الْأُمُورِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ جَازَ أَنْ يَلْفِظَ بِذَلِكَ سَاهِيًا لَجَازَ أَنْ يَلْفِظَ بِأَمْثَالِ ذَلِكَ. عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْعُرْفِ أَنْ يَتَكَلَّمَ الْمَرْءُ سَاهِيًا بِمَا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ أَحَدٍ قَبْلَهُ وَلَمْ يَتَلَفَّظْ بِهِ قَطُّ، وَإِنَّمَا يَتَكَلَّمُ سَاهِيًا بِالْمَعْتَادِ الْمَشْهُورِ.

وِثَانِيهَا: أَنْ يَكُونَ^(٥) مَا جَرَى عَلَى لِسَانِهِ ﷺ بِإِكْرَاهٍ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَيْهِ، مَعَ عِلْمِ النَّبِيِّ بِمَا يَتَضَمَّنُ ذَلِكَ مِنَ الشَّرِكِ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ مَغْلُوبًا^(٦). وَهَذَا مِنَ الْقُبْحِ وَالشَّنَاعَةِ بِحَيْثُ لَا خَفَاءَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ مُمَكِّنًا مِنْ مِثْلِهِ لَوَجَبَ فِي الْقِيَاسِ أَنْ يُزِيلَ الشَّيْطَانُ النَّاسَ عَنِ الدِّينِ أَصْلًا فِي أَكْثَرِ أَحْوَالِهِمْ، وَهَذَا بِالضَّدِّ مِمَّا وَصَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ﴾^(٧)، وَلِلزِمِ صَحَّةُ مَا يُدَّعِيهِ الْمَجُوسُ فِي مَنَازِرَةِ إِبْلِيسَ الرَّبِّ تَعَالَى بِاقْتِسَامِهَا أَنْوَاعَ الْخَلِيقَةِ. وَالْقَوْلُ

(١) البقرة: ٧٨. وانظر: تفسير الطبري، ١/ ٣٧٣-٣٧٧.

(٢) البيت من الطويل، لحسان بن ثابت كما في التفسير المحيط لابن حيان، ٦/ ٣٨٢. ولا يوجد في ديوانه. ولم ينسب في مقاييس اللغة، ٥/ ٢٧٧. ولسان العرب، مادة: (م.ن.ي). وتاج العروس، (م.ن.ي). انظر: المعجم المفصل لشواهد اللغة، ٣/ ٤٧٠. وراجع كذلك متشابه القرآن، ص ٥١٢. وتفسير الطبري، ١٧/ ١٨٦-١٩٠. وفتح الباري، ٨/ ٣٥٤-٣٥٥.

(٣) م: «لا».

(٤) جميع النسخ عدا ث: «أوسع».

(٥) «وثانيها أن يكون» سقط من: أ، ب، ث.

(٦) م: «معلوما».

(٧) إبراهيم: ٢٢. وانظر: تفسير الكشاف، ٢/ ٥٢٩-٥٣٠.

بذلك شركٌ محضٌ، فإذا لم يكنْ له سلطانٌ على مُستجيبه فكيف يكونُ له ذلك على أنبياءِ الله تعالى ورسليه المصطفين؟ وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ (١) إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ ﴿الآيَةُ (١)﴾. وكذلك قوله تعالى حاكياً عن الشَّيْطَانِ أَنَّهُ اسْتَنَى عِبَادَهُ الْمُخْلِصِينَ، فاعترف أَنَّهُ لا سبيلَ له عليهم.

والثَّالثُ: أن يكونَ ما سمعَ من (٢) ذلك على جهةِ إلقاءٍ من الشَّيْطَانِ، بأن يلفظَ (٣) بكلامٍ من تلقاءِ نفسه، أو قصّةٍ من درج تلك التلاوة في بعض وقفاتِهِ، ليُظَنَّ أَنَّها من جنسِ المسموعِ من كلامِ النَّبِيِّ ﷺ، وهذا جائزٌ غيرُ مستحيلٍ؛ لأنَّه بلا (٤) خلافٍ أن الجنَّ والشَّيَاطِينَ (٥) متكلمونَ ناطقونَ.

وإذا كان كذلك فغيرُ مستحيلٍ ولا منكرٍ أن يُسمعَ الشَّيْطَانُ ألفاظاً من غيرِ أن يُعَينَ صورةً إذا كانوا غيرَ مرئيينَ، فإذا سَمِعَ كلاماً في حالٍ (٦) صوتٍ آخرَ لم يَبْعُدْ أن يَظُنَّ السَّامِعُونَ الصَّوْتَيْنِ معاً من الشَّخْصِ المُبْصِرِ. ونحنُ نجدُ في الأخبارِ كلامَ الهاتفينَ بكلامٍ منشورٍ (٧) ومنظومٍ آخرَ يشتملُ على عِبَرٍ ومواعِظٍ وأخبارٍ كائنةٍ وعجائبٍ، فليسَ يبعدُ أن يكونَ للشَّيْطَانِ احتيالٌ من هذا الوجهِ؛ بأن يُلقِيَ خلالَ (٨) قراءتِهِ ما يُولَدُ نوعاً من الفتنة، ثُمَّ لا يكونُ ذلك قادحاً في أسبابِ الثُّبُوتِ إذا لم يكنْ ذلك فعلاً له ولا قولاً. وربَّما قصدَ المشركونَ بمثلِ ذلك احتيالاً مِنْهُمْ أن يُحدثُوا في قراءتِهِ كلاماً أو نحوه؛ لِيَقْطَعُوا

(١) النحل: ٩٩، ١٠٠.

(٢) «من» سقط من: جميع النسخ عدا م.

(٣) م: «تكلّم».

(٤) «بلا» سقط من: جميع النسخ عدا م.

(٥) ج: «والإنس». ث: «والشَّيْطَان».

(٦) م: «خلال».

(٧) م: زيادة: «مدة».

(٨) «خلال» سقط من: ب.

عليه كلامه كما حكى الله ذلك بقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾^(١)، فإذا كان ذلك موجودًا من مَرَدَةِ الإنس فما^(٢) يدفع وجوده من مَرَدَةِ الجن.

فإن قيل: فلم خَصَّ النَّبِيُّ ﷺ بإلقاء الشَّيْطَانِ على لسانه دون مَنْ سواهم، وهو أولاهم بالألَّا يوجَدَ للشَّيْطَانِ عليه سلطانٌ كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾^(٣)، إِنَّمَا سُلْطَانُهُ؟

قيل له: إنَّ اجتهادَ الشَّيْطَانِ في إيقاعٍ وقدجٍ في الوحي وتبديله، إِنَّمَا يَكُونُ مقصورًا على الأنبياء - عليهم السَّلام - لأنَّهم دعاةُ الخلق^(٤)، والقادة والمتبوعون والمأخوذ عنهم الوحي، فأما غيرهم من القُرَّاء فليس يؤثِّرُ وقوعُ تبديلٍ من جهة أحدهم في الوحي؛ فوجوده وعدمه سواءٌ في إغواء الأتباع، ولا يَكُونُ له في ذلك دَرَكٌ، وكذلك الذي حَثَّ اللهُ تعالى رسوله خصوصًا بالاستعاذة عند القصْدِ للتلاوة فقال تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾^(٥)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾^(٦)، وأعوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ تَحْضُرُونِ^(٧)، وذلك للجهادِ العظيم الذي كان يقعُ بينَ الأنبياء وبين أعدائهم من الشياطين^(٨)، ولذلك استظهر اللهُ تعالى لأنبيائه^(٩) بالذين أعانهم به من ملائكتِهِ رَصْدًا يَحْرُسُونَهُمْ من إبليس وجنوده؛ فقال: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾^(١٠)، إِلَّا مَنْ آزَتْغَى مِنْ رُسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ

(١) فصلت: ٢٦.

(٢) جميع النسخ عدا م: «بما». والأسلوب في العبارة يحتمل النفي، ويحتمل الاستفهام؛ أي أن تكون «ما» نافية، وأن تكون استفهامية.

(٣) م: «الحق».

(٤) النحل: ٩٨.

(٥) المؤمنون: ٩٧، ٩٨.

(٦) جميع النسخ عدا م: «الشيطان».

(٧) جميع النسخ عدا م: «الأنبياء».

خَلْفِهِ رَصْدًا ﴿الْآيَةُ (١)﴾.

فإن قيل: لو كان الشَّيْطَانُ قَادِرًا عَلَى فسادِ قِرَاءَةِ النَّاسِ وإلقاءِ شيءٍ مِمَّا سِوَى الْقُرْآنِ فِيهِ، لَمَا تَرَكُوا^(٢) أَحَدًا مِمَّنْ أَسْلَمَ سَلِيمٌ لَهُ قِرَاءَةُ شَيْءٍ مِنْهُ حَتَّى يُفْسِدُوا عَلَيْهِ.

قِيلَ لَهُ^(٣): هَذَا غَيْرُ وَاجِبٍ؛ لِمَعْنِيَيْنِ^(٤):

أَحَدُهُمَا: مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنْ أَنَّهُ لَا يَوْجَدُ اجْتِهَادُ الشَّيْطَانِ فِي إِفْسَادِ غَيْرِ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ، كَمَا يَوْجَدُ اجْتِهَادُهُ فِي إِفْسَادِ تِلَاوَةِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَالْآخَرُ: أَنَّ الْأَشْيَاءَ الْحَادِثَةَ فِي أَوْقَاتِ بَعْثَةِ الرُّسُلِ غَيْرُ نَادِرَةٍ^(٥)؛ لِأَنَّهَا آيَاتٌ خَارِجَاتٌ عَنِ الْعَادَةِ لِيَكُونَ ذَلِكَ عَلَامَةً لِلرُّسُلِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ ذَلِكَ عِيَارًا بِمَا سِوَاهَا حَتَّى يُقَاسَ عَلَيْهَا غَيْرُهَا؛ فَيَقَالُ^(٦): إِذَا جَازَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فِي وَقْتٍ فَلَمْ لَا يَجُوزُ مِثْلُهُ فِي وَقْتٍ آخَرَ؟ وَإِذَا جَازَ ذَلِكَ فِي شَخْصٍ فَلَمْ لَا يَجُوزُ فِي غَيْرِهِ مِنْ أَشْكَالِهِ؟ يُصَحِّحُ ذَلِكَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - كَثِيرًا مَا كَانُوا يَتَصَوَّرُونَ بِصُورَةٍ^(٧) الْبَشَرِ فِي أَيَّامِ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - كَمَا رُوِيَ مِنْ ظَهْرِ جَبْرِيلَ ﷺ عَلَى صُورَةِ دَحِيَّةَ بْنِ خَلِيفَةَ^(٨) الْكَلْبِيِّ، وَمِنْ دُخُولِ إِبْلِيسَ عَلَى قَرِيشَ دَارَ النَّدْوَةِ لِلتَّشَاوُرِ فِي أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا ظَهَرَتْ الْجُنُّ وَالشَّيَاطِينُ فِي أَيَّامِ سُلَيْمَانَ ﷺ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ عِيَارًا لَغَيْرِهِ حَتَّى يُشَكَّ

(١) الجن: ٢٦-٢٧.

(٢) يعني الشياطين.

(٣) «له» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٤) راجع في ذلك متشابه القرآن، ص ٥١٢-٥١٣.

(٥) ب: «الرسول نادر». م: «غير نادر».

(٦) ج: «فقال».

(٧) م: «تصور».

(٨) جميع النسخ عدا م: «خالد». وهو دحية بن خليفة بن فروة الكلبي. انظر ترجمته في الاستيعاب ٤٦١/٢، أسد

الغابة ٦/٢.

فِي مَنْ يَرَاهُ أَنَّهُ مَلَكٌ أَوْ شَيْطَانٌ، وَيَرْتَابُ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مُحَوَّرًا^(١) أَنَّهُ الْهَاتِفُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾، إِلَى آخِرِهَا^(٢)، فَلَوْلَا الْخَوْفُ مِنْ وَقُوعِ تَخْلِيطٍ مِنْ تَبْلِيغِ الْوَحْيِ مِنْ جِهَةِ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - لَمْ يَكُنْ لِلْإِسْتِظْهَارِ بِالرَّصْدِ الرُّسُلُ مَعَهُمْ فَائِدَةً.

الْجَوَابُ: قَدْ بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أَنَّ بَعْثَةَ الرُّسُلِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - لَيْسَ لِأَجْلِ تَغْيِيرِ خَوْفٍ مِنْ جِهَتِهِمْ وَلَا تَبْدِيلٍ، وَلَكِنَّهُ لِمَنْعِ الشَّيْطَانِ عَنِ إِيقَاعِ سَبَبٍ فِي إِيْذَاءِ النَّبِيِّ ﷺ وَدَفْعٍ لَهُ عَنِ الْإِحْدَاثِ لِلْإِحْتِيَالِ فِي تَغْيِيرِ الْوَحْيِ، وَلَوْ كَانَ^(٣) بَعْثَةُ الرَّصْدِ^(٤) لِأَجْلِ تَغْيِيرِ خَوْفٍ مِنْ جِهَةِ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يَكُنْ لِقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَنْ أَرْتَضَى مِنْ رَسُولٍ﴾ فَائِدَةً، وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يُرْتَضَى مِنْ يَخَافُ عَلَيْهِ التَّغْيِيرُ، وَهُوَ عَالِمٌ بِمَا يَكُونُ مِنْهُ غَيْرُ جَاهِلٍ، وَحَكِيمٌ لَا يَخْتَارُ إِلَّا الْخَيْرَ وَالصَّلَاحَ؟ وَذَلِكَ يُنْبِئُ عَنِ فُسَادِ تَعَلُّقِهِمْ بِالْآيَةِ.

*

(١) م: «يجوز».

(٢) الجن: ٢٦.

(٣) م: زيادة: «الرصد».

(٤) جميع النسخ عدا أ: «الرسول».

(٥) ث: زيادة: «جهة».

الباب الرابع

في ما يتعلّقون به من^(١) الآي في باب الفتيا والعصمة والأحكام

الذي يُتعلّق به في ذلك آيات، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ﴾ (٢) فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ ﴿الآيَةَ﴾^(٣)، قالوا: فلو كان داود عليه السلام معصوماً من أن يقع في قضاياها خطأ ما جاز أن يعدل عن الصواب في حكومته حتى فهمها سليمان دونته.

الجواب أن أوّل ما فيه أن تعلق هذا السائل فاسد؛ لأنّه ليس في الآية أن داود عليه السلام أخطأ في ذلك أو لم يعرف جواب المسألة، وليس في قول القائل: «عَلِمَ فَلَانٌ عِلْمَ كَذَا» نفى لعلم غيره، إذ لا يجوز أن يحكم المتروك^(٤) خلاف المذكور، وإذا كان كذلك سقط التعلّق. والدليل على صحّة ما قلناه قوله تعالى: ﴿وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾^(٥)، فأخبر أنّه آتى كليهما حكماً وعِلْماً، فكيف يجوز أن يقول: ﴿وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾، وقد أخطأ أحدهما - بزعم القوم - وحكم بغير الصواب. فسقط تعلّقهم.

وأما^(٥) مَعْنَاهَا فَإِنَّ النَّبِيَّ عليه السلام قد يستعمل القياس في هذا الباب، والذي يصحّ ذلك أنّه لو أعدم^(٦) الله رُسُلَهُ آثاراً ما رُكِبَ فيهم من التّمييز والعقل، واقتصر بهم^(٧) على الوحي، ألحقوا في بعض الوجوه بالمسخرين الآخذين العلوم

(١) أ، ب، ث: «في».

(٢) الأنبياء: ٧٨، ٧٩. وراجع هذا الجواب كاملاً في متشابه القرآن، ص ٥٠٢-٥٠٣. وتفسير الكشاف، ١٢٥/٣-١٢٦.

(٣) ج: «التروك».

(٤) الأنبياء: ٧٩.

(٥) ج، م: «فأما».

(٦) أ، ث: «أعلم».

(٧) «بهم» سقط من: جميع النسخ عدا م.

تلقينًا، وذلك حُظُّ مَرْتَبَتِهِم عن مرتبة العلماء المجتهدين، وقد عَمِلَ النَّبِيُّ ﷺ في كثير من المسائل على الاجتهاد، ألا تَرَى إلى جوابه المُسْتَفْتِيَّة في الحج عن أبيها: «أَرَأَيْتَ لو كان على أبيك دينٌ فَقَضَيْتَهُ، أَكَانَ يَقْبَلُ مِنْكَ؟»، قال: «فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى»^(١). فهو كَلَامٌ على استعماله نوعٌ من القياس رَدَّ به فرعًا إلى أصل. وزُوي عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: هَشَشْتُ إِلَى أَهْلِي فَقَبَّلْتُهَا ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنِّي عَمِلْتُ الْيَوْمَ عَمَلًا عَظِيمًا؛ قَبَّلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ، فَقَالَ لَهُ ﷺ: «أَرَأَيْتَ لو تَمَضَّضْتَ بِمَاءٍ أَكَانَ يَضُرُّكَ؟»، قال: لا، قال: «فَفِيمَ إِذَا؟»^(٢). وكذلك قوله لِعُمَرَ حِينَ سَأَلَهُ عَنِ الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ: «أَرَأَيْتَ لو تَحَجَّجْتَ بِمَاءٍ أَكُنْتَ شَارِبُهُ؟»، قال: لا. قال: «فَفِيمَ إِذَا؟»^(٣).

ويدلُّ على ذلك أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - لو كانوا لَا يَقُولُونَ بِالْقِيَاسِ لَمَا كَانَ لاسْتِخْرَاجِ سُلَيْمَانَ ﷺ لَذَلِكَ تَخْصِيصًا وَلَا مَزِيَّةَ حَالٍ؛ لِأَنَّهُ إِنْ قَالَ ذَلِكَ بُوْحِي مَعْبَرٌ^(٤) مِنَ الْمَلَائِكَةِ كَانُوا يُجِيبُونَ بِمَا يُوحَى إِلَيْهِمْ، فَتَخْصِيصُ سُلَيْمَانَ بِهِ أَنَّهُ اسْتَخْرَجَ ذَلِكَ اجْتِهَادًا وَقِيَاسًا، إِلَّا أَنَّ النَّظَرَ الَّذِي كَانُوا يَسْتَعْمِلُونَهُ يَنْفَصِلُ مِنْ نَظَرِ غَيْرِهِمْ بِثَلَاثَةِ مَعَانٍ:

الأول^(٥): أَنَّهُ إِذَا وَقَعَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَبْوَابٍ مَنْظُورِهِمْ زَلَّلُ^(٦) لَمْ يَقْدَحْ ذَلِكَ فِي أَصْلِ مِنْ أَصُولِ الدِّينِ، وَلَمْ يَذْهَبْ بِهِمْ عَنِ الصَّوَابِ مَذْهَبًا بَعِيدًا^(٧).

(١) رواه البخاري عن ابن عباس، باب (٤١) من مات وعليه صوم، وقال الحسن: إن صام عنه ثلاثون رجلًا يومًا واحدًا جاز، (ح ١٨٥٢)، ٦٩٠/٢. ومسلم، باب (٧) قضاء الصيام عن الميت، (ح ١١٤٨)، ٨٠٣/٢.

(٢) م: «فصم إذا». والحديث رواه الحاكم عن جابر بن عبد الله عن عمر، كتاب الصوم، انظر: المستدرک علی الصحیحین، (ح ١٥٧٢)، ٥٩٦/١. والنسائي في الكبرى، كتاب الصوم، باب المضضة للصائم. انظر: النسائي، السنن الكبرى، (ح ٣٠٤٨)، ١٩٨/٢.

(٣) م: «فصم إذا».

(٤) ب: «فغيره».

(٥) «الأول» سقط من جميع النسخ عدا: ج.

(٦) جميع النسخ عدا م: «ذلك».

(٧) ج: «بعدا».

والثاني: أَنَّ زَلَّلَهُمْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا فِي الشَّيْءِ النَّادِرِ الَّذِي ^(١) لَا يَكَادُ يُذْكَرُ.

والثالث: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ نَبَّهَهُمْ ^(٢) عَلَى مَوَاقِعِ الزَّلَلِ لِيَتَلَفَّوْهُ، فَلِذَلِكَ ^(٣) اخْتَصَّ نَظَرَهُمْ بِالْعَصْمَةِ دُونَ نَظَرِ غَيْرِهِمْ.

وَإِذَا صَحَّ مَا ذَكَرْنَاهُ فَالَّذِي يُوجِبُهُ ظَاهِرُ ^(٤) الْآيَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى آتَى سُلَيْمَانَ فَهَمَّ حُكْمَ الْحَادِثَةِ الْوَاقِعَةِ، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرٌ لِتَخْطِئَةِ دَاوُدَ، وَلَا أَخْبَرَ أَنَّ دَاوُدَ ~~الْعَلَمَ~~ حَكَمَ فِيهِ بِحُكْمٍ مَائِلٍ.

وَالظَّاهِرُ ^(٥) يُوْجِبُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ بِشَيْءٍ، وَأَنَّهُ كَانَ عَالِمًا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾، وَهُوَ يَحْتَمِلُ وَجُوهًا:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ يَكُونُ دَاوُدُ ~~الْعَلَمَ~~ فِي ذَلِكَ وَاقِفًا نَازِلًا لِمُشَابَهَةِ الْأَحْوَالِ فِيهِ عِنْدَهُ.

وِثَانِيهَا: أَنَّهُ كَانَ عَالِمًا بِهِ فَلَمْ يُفْتِ امْتِحَانًا؛ لِأَنَّ سُلَيْمَانَ ~~الْعَلَمَ~~ رَجَا أَنَّهُ يُفْتِي فِيهِ وَيَسْتَخْرِجُ حُكْمَهُ؛ فَاسْتَعْمَلَ فِي ذَلِكَ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي امْتِحَانِ الْأَوْلَادِ وَتَكْلِيفِهِمْ اسْتِخْرَاجَ الْمَسَائِلِ، فَيَكُونُ تَخْصِيصُهُ سُلَيْمَانَ بِأَنَّ فَهْمَهُ ذَلِكَ تَقْرِيرًا لِعَيْنِ وَالِدِهِ، وَرَفْعًا لِمَنْزِلَتِهِ فِي النَّاسِ، وَإِبَانَةً لِمَا كَانَ تَرْشُحُهُ مِنَ التَّوْبَةِ، وَإِنَّمَا أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِ دَاوُدَ وَبِأَنَّهُ كَانَ عَالِمًا بِقُتْلِ الْمَسَائِلِ وَالْأَحْكَامِ، وَلَمْ يَكُنْ حُكْمُهُ فِي ذَلِكَ وَفِي غَيْرِهِ مُسْتَبَدَعًا، إِلَّا أَنَّهُ أَعْقَبَ ذَلِكَ مَا يَنْبِئُ عَنْ عِلْمِهِ بِهِ، وَأَنَّهُ لَمْ يُحِظْ فِيهِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾؛ كَيْلَا يَتَوَهَّمُ مُتَوَهَّمٌ أَنَّهُ كَانَ جَاهِلًا، أَوْ حَاكِمًا فِيهِ بِغَيْرِ الصَّوَابِ.

(١) م: «التي».

(٢) جميع النسخ: «نبتهم»، وهو نقبض المعنى، ولعل الصواب والأنسب هو ما أثبتناه.

(٣) أ، ب، ث: «فكذلك».

(٤) ج: «يوجب بظاهر».

(٥) ج: «فالظاهر».

ومنها^(١) قوله تعالى في قصّة أُسارى بدرٍ وحُنَيْنٍ لَمَّا فَدَاهُمْ^(٢): ﴿مَا كَانَتْ لِيَنْجِيَ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ أُسْرَى حَتَّى يُشْجَرَ فِي الْأَرْضِ﴾^(٣)، قالوا: فلولا أنّه أخطأ في هذه الحكومة ما عُوتِبَ عليها^(٤).

الجواب: هو أنّه ليس للخصم في ذلك متعلّق؛ وذلك لأنّه ليس في الآية أنّه أخطأ في ما فعل. والذي يدُلُّ على ذلك أنّه لو كان^(٥) أخطأ فيه لوجب أن يأمره بنقض ما فعل فيه، فيؤمر^(٦) بقتل الأسارى وبرّد ما أخذ منهم، كيف وهو يقول: ﴿فَكُلُّوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾^(٧)؟ ولا تعلق في ذلك بالعتاب الوارد، فليس كلّ العتاب عتاباً^(٨) يكون على ذنب. وسنبيّن من بعد ما لأجله عاتبه، وأنّه لم يكن ذلك لأجل الذنب. على أن^(٩) العتاب ورد فيه على غيره، وخوطب بذلك رسوله، على ما سنشرحه^(١٠) ونسقط^(١١) تعلّقهم وتنبّعهم^(١٢).

فأمّا معنى الآية فالواجب أن نعلم أنّ الأنبياء - عليهم السّلام - كانوا على فرقتين: فرقة: بُعثت نذيراً للنّاس، والإنذار والوعظ والإبانة عن الشرائع، ولم يُخطّوا ذلك إلى السّياسات، وتعاطي الحروب، والتّظّير في أسباب المعاش^(١٣).

(١) ج: «ومن ذلك».

(٢) ج: «فأداهم».

(٣) الأنفال: ٦٧.

(٤) جميع النسخ عدا ج: «عليه». وانظر: تفسير القرآن للعزّين عبد السلام، ص ١٩٩. وتفسير البغوي، ص ٥٢٥-٥٢٦.

(٥) «لو كان» سقط من: جميع النسخ عدا م.

(٦) أ، ب، ث: «فيؤثر».

(٧) الأنفال: ٦٩.

(٨) م: «كل عتاب».

(٩) «أن» سقط من: أ، ب، ث.

(١٠) أ: «سيشرحه». ج، م: «سنشرح ذلك». ث: «سنشرحه ذلك».

(١١) أ: «يسقط». م: «فيسقط».

(١٢) أ: دون نقط، واستشكلها الناسخ.

(١٣) م: «المعاشرة».

وفرقة: بُعِثَ لِجَمِيعِ صَلَاحِ الدَّارَيْنِ، وكانوا أصحابَ زَرْعٍ وَضَرْعٍ، وأصحابَ حُرُوبٍ وَمَغَارٍ.

وإذا كان كذلك لَزِمَهُ الحاجةُ إلى استعمالِ السِّيَاسَةِ بالسَّلْمِ تارةً، وبالْحَرْبِ أُخْرَى. وَلَمْ يَسْتَغْنِ عن استعمالِ آدابٍ يَقَعُ فيها تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ وَمَشَاوَرَةٌ وَاسْتِعَانَةٌ بِأَصْحَابِ الْحُرُوبِ وَالْمِهَنِ وَالصَّنَاعَاتِ، وفيها أمرٌ بِمَشَاوَرَةِ أَصْحَابِهِ في قَوْلِهِ تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾^(١).

فإذا^(٢) كان كذلك فَإِنَّهُ يَخْتَلَفُ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ، وَيَسْتَعْمَلُ الْإِحْجَامَ مَرَّةً، وَالْإِقْدَامَ أُخْرَى، وَالْمَنْ تَارَةً وَالْقَتْلَ تَارَةً.

ولذلك صارَ الْأَمْرُ فيه مُفَوَّضًا إلى أئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ في قِيَادَةِ الْجُيُوشِ، يَسْتَعْمِلُونَ في كُلِّ وَقْتٍ ما يَجِدُونَهُ أَصْلَحَ^(٣)، وَيُصَحِّحُ ما ذَكَرْنَاهُ مَشَاوَرَتُهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ كَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - في أَسَارَى بَدْرٍ وَغَيْرِهِ^(٤)، وَلَمْ يُرَوْ^(٥) أَنَّهُ شَاوَرَ أَحَدًا في بَابِ صَلَاةٍ أَوْ صِيَامٍ؛ فَإِنْ ذَلِكَ شَرْعٌ، وَلَا يُسْتَغْرَبُ إِنْ اسْتَعَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَصْحَابِ الصَّنَاعَاتِ كاستعانيه بالكاتبِ لَمَّا كان أُمِّيًّا.

وإذا كان كذلك لَمْ يَنْبَغُ أَنْ يَقَعَ في ما يمارسه في^(٦) هذا البابِ خَلَلٌ وَتَقْصِيرٌ، وَأَنْ يَكُونَ غَيْرُهُ أَصُوبَ في التَّدْبِيرِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِحٍ في الثُّبُوءِ، وَلَا في بَابِ الْعَصْمَةِ، إِذْ لَيْسَ ذَلِكَ بِذَنْبٍ يُعَاقَبُ عَلَيْهِ وَيُؤَاخَذُ به، فَأَخَذُ الْفِدَاءِ كَانَ لَهُمْ مُحَلَّلًا، وَكَانَ^(٧) الْقَتْلُ لَهُمْ مُطْلَقًا، يَدُلُّ على ذلك أَنَّهُ لو لَمْ يَكُنْ مُحْضَرًا بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ لَمْ يَكُنْ لِيُشَاوَرَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - في ذلك،

(١) آل عمران: ١٥٩.

(٢) ج: «وإذا».

(٣) جميع النسخ عدا م: «صالحا».

(٤) يعني: وغير هذا الأمر.

(٥) جميع النسخ عدا ب: «يروا».

(٦) م: «من».

(٧) جميع النسخ عدا م: «وان».

وكيف يُشاوَرُ فيهما وأَنَّهُ أُطلقَ له، ويزعمُ القومُ أحدهما، والآخَرُ محظورٌ.
قلو كان كذلك لكان يُقال له: «أمرت بكذا، ولا يحِلُّ لنا ولكَ كذا»^(١).

ويسأل ما الذي أحلَّ له، وما الذي حُرِّمَ؟ فمشاوَرته في ذلك ومخالفة أبي بكرٍ وعمرَ في ذلك وقول النَّبِيِّ ﷺ ذلك لهما: «مِثْلُكُمَا في ذلك مثلُ جبريلَ وميكائيلَ»^(٢) دالٌّ على أَنَّهُ كان مُحْضَرًا بين الأمرين، ونحن نبيِّن أنَّ أخذَ الفداء كان لهم مُحَلَّلًا في ذلك، وإلا فَيَما^(٣) صار حلالًا؟

فأمَّا العتابُ الواردُ في هذا^(٤) البابِ فإنَّما كان لأجلِ أن الإِثْخَانَ كان في ذلك الوقتِ أصوبَ، وتَرَكَ الفداءَ أَرَهَبَ^(٥) للعدوِّ، وإنَّ التَّدْبِيرَ كان أن يشتغلَ بالقتلِ والإِثْخَانِ كي يُرْعِبَ الأعداءَ. فالعتابُ الواقعُ في هذا البابِ يَجْري مجرى^(٦) ما يُعَاتَبُ الإنسانُ غَيْرُهُ في ما يخطئُ فيه من ضُروبِ التَّدْبِيرِ وأسبابِ المعاشِ^(٧)، وهذا شَيْءٌ معلومٌ معهودٌ فلا تَعَلَّقْ بِمِثْلِهِ في توهينِ أمرِ العصمةِ.

وأما قوله تعالى: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾^(٨)، فهو^(٩) مُحَاظَبَةٌ لغيرِ النَّبِيِّ ﷺ بمن يَرُغِبُ في الفداءِ مِنَ الصَّحَابَةِ، وليس ذلك بخطابٍ للنَّبِيِّ ﷺ، والخطابُ تَوَجَّهَ إلى هؤلاءِ المشيرينَ عليه^(١٠) بأخذِ الفداءِ؛ أي إنَّه لم يكن لِيَجِبَ أن يكونَ أسرى قبلَ الإِثْخَانِ، ولكنَّكُمْ مِثْلُكُمْ^(١١) إلى الفداءِ

(١) م: «ولا يحل كذا ولنا كذا».

(٢) الحديث ذكره الهندي بمعناه عن علي في: كنز العمال، (ح. ٣٠٠١، ٣٦١٣٤)، ١٠/١٩١، ١٠/١٣.

(٣) أ، ب، ث: «والأفهم». وائبات الألف في ما الاستفهامية سمع عن العرب. انظر: موصل الطلاب للشيخ خالد الأزهرى، ص ١٤٩.

(٤) جميع النسخ عدا ج: «ذلك».

(٥) م: «أرغب».

(٦) «مجري» سقط من: أ، ب، ث.

(٧) أ، ب، ث: «المعاشرة».

(٨) الأنفال: ٦٧.

(٩) «فهو» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(١٠) «عليه» سقط من: أ، ب، ث.

(١١) ج: «ما يتم».

لأجل عَرْض الدُّنْيَا؛ فيكونُ العتابُ^(١) مُتَوَجِّهًا إِلَيْهِمْ دُونَهُ. وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ﴾ الْآيَةُ^(٢)، قَدْ قِيلَ فِيهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَقَاوِيلِ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ لَوْلَا الْعِلْمُ بِأَنِّي أُحِلُّ لَكُمْ الْغَنَائِمَ، وَهَذَا غَيْرُ سَدِيدٍ؛ لِأَنَّ أَخَذَ الشَّيْءِ قَبْلَ التَّحْلِيلِ وَإِنْ كَانَ يَحِلُّ لَهُمْ ذَلِكَ مِنْ بَعْدُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ حَلَالٍ، وَلَا يُسْقِطُ ذَلِكَ الْعِقَابَ عَنْهُمْ^(٣)، وَلَوْ أَسْقَطَهُ لَوَجَبَ أَنْ يُسْقِطَ الْعِقَابُ عَنْ كُلِّ قَبِيحٍ يَنْسَخُ قَبْلَ النِّسْخِ، وَهَذَا غَيْرُ جَائِزٍ.

وِثَانِيهَا: قِيلَ: لَوْلَا مَا حَكَمْتُ بِهِ أَنِّي لَا أَعَذِّبُ أَحَدًا إِلَّا بَعْدَ الْإِنذَارِ ﴿لَمَسَّكُمْ﴾، وَهَذَا أَيْضًا غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ مَا أَخَذُوا مُظْلَقًا لَهُمْ أَوْ غَيْرَ مُظْلَقٍ، فَإِنْ كَانَ مُظْلَقًا فَهُوَ مَا يَقُولُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُظْلَقٍ فَالْعِقَابُ لَا زَمَ، وَلَمْ يَكُنْ تَرْكُ الْإِنذَارِ يُسْقِطُ عَنْهُمْ مَا اسْتَحَقُّوهُ، وَلِأَنَّهُ مَتَى مَا عَرَّفَهُمْ تَحْرِيمَهُ عَلَيْهِمْ فَقَدْ أُنْذِرَ.

وِثَالِثُهَا: قِيلَ: إِنَّ^(٤) مَعْنَاهُ: لَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ بِإِمهَالِهِ وَرَحْمَتُهُ بِإِيجَابِهِ الرَّحْمَةَ عَلَى نَفْسِهِ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَن عَمِلَ مِنكُمْ سُوءًا بِجَهْلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِن بَعْدِهِ﴾ الْآيَةُ^(٥)، وَهَذَا نَحْوُ قَوْلِهِ: ﴿لَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ﴾ الْآيَةُ^(٦). وَهَذَا أَيْضًا غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُمْ إِمَّا أَنْ يَكُونُوا أَخَذُوا مَا هُوَ حِلٌّ لَهُمْ، أَوْ أَخَذُوا مَا لَا يَحِلُّ لَهُمْ، فَلَوْ كَانُوا^(٧) أَخَذُوا غَيْرَ حِلٍّ لَهُمْ لَوَجَبَ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِرَدِّ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ التَّوْبَةَ إِنَّمَا تَصَحُّ وَتُقْبَلُ بِأَنْ يُرَدَّ مَا أُخِذَ^(٨) بِغَيْرِ حَقٍّ،

(١) م: «الخطاب».

(٢) الأنفال: ٦٨.

(٣) ج: «ذلك عنهم العذاب». م: «ذلك عنهم العقاب».

(٤) ج: «إنه».

(٥) الأنعام: ٥٤.

(٦) النور: ١٤.

(٧) ج، م: «فلو كان ما».

(٨) جميع النسخ عدا م: «أخذوا».

فلَمَّا قَالَ: ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾؛ دَلَّ عَلَى أَنَّ مَا أَخَذُوا كَانَ لَهُمْ حَلَالًا طَيِّبًا، فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: لَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَعَذَّبَكُمْ بِمَا أَحَلَّلْتُ لَكُمْ. وَأَصْحُ الْمَعَانِي فِيهِ: لَوْلَا [مَا] سَبَقَ مِنْ تَحْلِيلِي لَكُمْ الْغَنَائِمَ لَعَذَّبْتُكُمْ لِأَجْلِ أَخْذِ الْفِدَاءِ، وَهَذَا غَايَةُ التَّقْرِيعِ فِي تَخْطِئَتِهِمْ مِنْ أَخْذِ الْفِدَاءِ مِنْ جِهَةِ التَّدْبِيرِ. وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى صَحَّةِ هَذَا التَّأْوِيلِ أَنَّهُ لَمْ يَأْمُرْهُمْ بِرَدِّ الْفِدَاءِ وَلَمْ يَنْهَهُمْ عَنْ أَكْلِهِ، وَلَوْ كَانَ مَا أَخَذُوهُ مُحَرَّمًا عَلَيْهِمْ أَخْذُهُ لَأَمَرَهُمْ بِرَدِّهِ، وَلَمَّا جَازَ أَنْ يَقُولَ: ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ﴾.

وَأَكْثَرُ^(١) مَا يَجِيءُ لَفْظُ الْكِتَابِ فِي الْقُرْآنِ بِمَعْنَى الْفَرِضِ وَالْإِجَابِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾، وَقَوْلُهُ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ﴾ الْآيَةُ^(٢)، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾^(٣)؛ يَقُولُ: لَوْلَا التَّحْلِيلُ السَّابِقُ لِلْغَنَائِمِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَخَذْتُمْ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنْ كَانَ مُحَلَّلًا لَهُمْ فَمَا هَذَا التَّقْرِيعُ الْعَظِيمُ؟ قِيلَ لَهُمْ^(٤): قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ ذَلِكَ فِي بَابِ الْحُرُوبِ، وَمَا كَانَ فِي ذَلِكَ كَذَلِكَ؛ فَقَدْ يَقَعُ فِيهِ الْخَطَأُ مِنْ جِهَةِ التَّدْبِيرِ، وَقَدْ يُقَرَّعُ لَذَلِكَ الْمُخْطِئُ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُذْنِبٍ، فَالتَّقْرِيعُ وَقَعَ لِمِبَادَرَتِهِمْ إِلَى أَخْذِ الْفِدَاءِ قَبْلَ الْإِثْنَانِ، يَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ قِصَّةَ^(٥) الْآيَةِ تُوجِبُ^(٦) أَنَّهُ لَوْ أَخَذَ الْفِدَاءَ بَعْدَ الْإِثْنَانِ لَمْ تَكُنْ تُلْحَقُهُمْ لَائِمَةً^(٧)، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْفِدَاءَ كَانَ لَهُمْ مُبَاحًا، وَإِنَّمَا أَخْطَرُوا فِي أَخْذِهِ قَبْلَ ذَلِكَ، وَذَلِكَ يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُمْ.

(١) ج، م: «فأكثر».

(٢) البقرة: ١٨٠.

(٣) النساء: ١٠٣.

(٤) ج: «فقل له».

(٥) م: «القضية».

(٦) «توجب» سقط من جميع النسخ عدا: ث.

(٧) أ: «اللائمة».

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَذِبِينَ﴾^(١)، قالوا: فأخبر أنه أذن لهم من غير أن يكون ذلك جائزاً، ولولا أنه أذن لما عفا عنه.

الجواب عن هذه الآية نحو ما تقدم، وذلك لأنه من باب التدبير؛ فإنه تعالى عرفه أصوب الأمرين، وأن التدبير فيه كان ترك الإذن لهم ليتبين له الصادق من الكاذب، والمخلص من المنافق، ومعلوم أن أمثال هذا من باب التدبير واستعمال الآراء، وأنه ليس من الشرع الذي يلزم في تركه^(٢) العذاب أو الفسق به، فأما العتاب فيه فقد بينا الوجه فيه، وأنه^(٣) نحو ما يعاتب بعضنا بعضاً على ما يخطئ في باب معاشه وتدبير أموره.

فأما قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾، فليس فيه دلالة على أنه أذن بل هو دلالة على أنه لم يذن، وذلك لأنه محال أن يقدم العفو ويؤخر التوبيخ، ومحال توبيخ المعفو عنه، وإذا كان كذلك دل قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ﴾، أنه^(٤) ليس بذنب، وذلك لأنه لما قضى به قوله: ﴿لِمَ فعلت كذا﴾ يتضمن التوبيخ، والتوبيخ يقتضي مقارفة الموبخ ذنباً، فقد تقدم ما ينبئ عن أنه ما أتى به ليس بذنب، وهو قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ﴾، فإذا كان ذنباً لوجب أن يؤخر العفو^(٥)، وأن يعلقه بتوبته وبعد إنابته، وقد قيل: إنه كما يقال: عفاك الله لِمَ فعلت كذا؟ فليس يتعلق ذلك بما يتأخر عنه مما عاتبه عليه.

*

(١) التوبة: ٤٣. وانظر: تفسير الكشاف، ٢/٢٦٥. وراجع تعقيب المحشي في الصفحة نفسها.

(٢) أ، ب، ث: «فيه ترك».

(٣) ب بزيادة «عد». م بزيادة «بحق».

(٤) أي: على أنه. والمصدر المذول من أن ومدخولها منصوب على نزع الخافض، والخافض هنا حرف الجر «على». وكثرة

الاستعمال توجب الحذف والخروج على القياس. انظر: الأصول لابن السراج ٣/٣٤٣، وجمع الهوامع ١/١٥١.

(٥) م: «العقوبة».

الباب الخامس

في ما يتعلّق به في سيرهم ومذاهبهم

الذي يُتعلّق به في هذا الباب آيات؛ فمن ذلك قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾^(١)، وسائر ما أتى في القرآن من الأخبار عن أكله الشجرة^(٢) التي نُهي عن أكلها، وإخراجه إياها من الجنة لذلك، وتوبته وتوبة زوجته منه واعترافيهما بالخطيئة، كما حكى الله^(٣) عنهما قالا: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾^(٤) وأشباه ذلك، قالوا: فجَمِيعُ ذلك دَلٌّ على تعاطيه الكبيرة واستحقاقه العقاب.

الجواب: أَنَا نَقُولُ^(٥): إِنَّ تَعَلُّقَهُمْ بِقِصَّةِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِخَمْسَةِ أَشْيَاءَ:

أَحَدُهَا: بقوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾. وثانيها: بارتكابه المنهي عنه. وثالثها: بتوبته. ورابعها: بإخراجه من الجنة. وخامسها: بتسمية نفسه ظالماً.

ونحن نبين أولاً أَنَّهُ لَا يَدُلُّ^(٦) شيءٌ من ذلك على ما ادَّعَوْهُ، ونحن نبينُ فسادَ تَعَلُّقِهِمْ بِجَمِيعِهِ، ثُمَّ نَفَسِّرُ الْقِصَّةَ على وجهِ موافقةِ اللُّغَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُوجِبَ قَدْحًا فِي الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَام - فنقول وبالله التوفيق:

أَمَّا تَعَلُّقُهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾ ففاسدٌ؛ لِأَنَّ لَفْظَ «عَصَى» يستعملُ في الصَّغَائِرِ كاستعماله في الكبائر، ويستعملُ أيضاً في تَرْكِ قَبُولِهِ نصيحةَ الناصح، وإشارةَ المستشار، ومعالجةَ الطَّبيبِ وما يَجْرِي مَجْرَى ذلك، فيقال: أَشْرْتُ

(١) طه: ١٢١. انظر: متشابه القرآن، ص ٤٩٥، ٢٧٧-٢٧٩، ٣٠٩-٣١٠. والكشاف، ٩١/٣.

(٢) أي من الشجرة، وحرف الجر حذف توسعاً، والكلام مفهوم؛ لأنه لم يأكل الشجرة، بل أكل منها، كما دلت قرينة النص: ﴿فَأَكَلَا مِنْهَا﴾ [طه ١٢١]. انظر: الكتاب لسيبويه ١٥/١-١٦، الأصول لابن السراج ١٧١/١.

(٣) لفظ الجلالة زيادة من: ث، ج، م.

(٤) الأعراف: ٢٣.

(٥) ج: «أَنْ يَقُولُوا». م: «أَنْ يَقُولَ».

(٦) م: زيادة: «على».

عليه^(١) في أمرٍ ولده بكذا فعصاني، وأمرته بشرب دواءٍ كذا فعصاني.

وإذا كان كذلك لم يدلّ قوله: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ﴾؛ بمجردِه على ارتكاب^(٢) الكبيرة.

وأما قوله: ﴿فَفَقَوَى﴾ فإنه عنى به أنّه خاب وخسر، حيث أخرج من حيث كان مكفيّ الشغل.

وأما تعلقهم بارتكاب المنهي عنه ففاسد؛ لأنّ ارتكاب المنهي عنه قد يكون على وجه لا يوجب كونه كبيرةً، منها: أن يرتكبه على سبيل النسيان والغلط والخطأ. ومنها أن^(٣) يرتكبه على ضرب من التأويل. ومنها أن يرتكبه لتركه المعرفة بالنهاي؛ فلا يعلم أنّ ما يرتكبه محظورٌ عليه لغير ذلك. وإذا كان كذلك لم يدلّ^(٤) ارتكاب المنهي عنه بمجرد أنّه ارتكب كبيرةً.

فأما تعلقهم بتوبيته ففاسد؛ وذلك لأنّ التوبة من الصغائر تحب كما تحب من الكبائر؛ وذلك لأنّ الصغيرة متى ما لم يتب منها صار الجاني مُصرّاً عليها، والإصرار على أيّ ذنب كان كبيرةً، وإذا كان كذلك سقط تعلقهم بتوبيته.

وأما^(٥) تعلقهم بإخراجه من الجنّة ففاسد أيضاً؛ وذلك لأنّه لا يدلّ على أنّه عاقبهما بذلك؛ لأنّ حرمان المنفعة لا يدلّ على أنّه قد يجوز أن يكون ذلك على سبيل المحنة^(٦)، والاعتبار الذي يدلّ على ذلك أنّه على سبيل العقوبة، كما أنّ نزول المضرة لا يدلّ على ذلك، إذ قد يجوز أن يكون ذلك على طريق المحنة. والاعتبار الذي يدلّ على ذلك أنّه أخرجهما بعد قبول توبيتهما، ولا يجوز تعذيب

(١) م: «إليه».

(٢) م: «ارتكابه».

(٣) «أن» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٤) ج: زيادة: «عليه».

(٥) أ، ب، ث: «فأما».

(٦) ث، م: «طريق المحنة». ج: «طريق الجنة».

التائب المقبول توبته بعد قبول توبته، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (٢) قلنا أهبطوا منها جميعاً (١)؛ فأمرهما (٢) بالهبوط من الجنة بعد قبول توبتهما.

وأما تعلقهم بتسمية نفسه ظالماً بقوله: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾ (٣) فغير صحيح؛ لأنَّ هذا اللفظ يستعمل في الصغائر كما يستعمل في الكبائر؛ لأنَّ كُلَّ ذَنْبٍ يَأْتِيهِ الْمُكَلَّفُ، صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا، يَكُونُ فِيهِ ظَالِمًا لِنَفْسِهِ، مِنْ حَيْثُ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهِ الدَّمَّ وَالْعِقَابَ وَاللَّائِمَةَ، وَيَلْزُمُهُ لِأَجْلِهِ التَّوْبَةُ (٤) وَالنَّدَمُ.

وبعد، فإنَّما (٥) سَمَّيَا أَنْفُسَهُمَا ظَالِمِينَ لِأَنَّهُمَا حُرِّمَا بَعْضُ مَا جَعَلَ لَهُمَا مِنَ الثَّوَابِ، وَالْمَفُوتِ [على] نفسه المنافع كالجالب إليها المضار، في أَنَّهُ يوصفُ بِأَنَّهُ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ. ولذلك نسبَا أَنْفُسَهُمَا إِلَى الظُّلْمِ، وَوَصَفُ الظَّالِمِ بِأَنَّهُ ظَالِمٌ يَكُونُ غَيْرَ ذَمٍّ، إِذَا أُجْرِيَ (٦) عَلَى طَرِيقِ الْإِشْتِقَاقِ، وَلِذَلِكَ قَالَتِ الْعَرَبُ: «أَظْلَمُ مِنْ حَيَّةٍ»، وَإِنْ لَمْ يَصَحَّ ذَمُّهَا، فَإِذَا أُريدَ بِهِ الدَّمُّ صَارَ مَنْقُولًا. وَيُخَالَفُ الْوَصْفُ بِالْفَاسِقِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ وَضِعَ (٧) لِلدَّمِّ فِي الشَّرْعِ، وَلِذَلِكَ اسْتُعْمِلَ عَلَى طَرِيقِ اللَّغَةِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٨) محمولٌ عَلَى أَنَّ ظَاهِرَ الْآيَةِ: لَوْ لَمْ يَغْفِرْ لَهُمَا (٩) الصَّغَائِرَ وَأَخَذَهُمَا بِعِقَابِهَا لَكُنَا كَالْخَاسِرِينَ فِي الْحَقِيقَةِ، وَالتَّقْدِيرُ (١٠) فِي الْعَقْلِ لَا يَدُلُّ عَلَى حَالِ الدَّمِّ إِذَا وَقَعَ، كَيْفَ يَكُونُ فِي

(١) البقرة: ٣٧-٣٨. وراجع: تفسير الطبري، ٢٤٢/١-٢٤٦.

(٢) أ، ب، ث: «فأمرهم».

(٣) الأعراف: ٢٣. وراجع هذه القضية بنصها، وانظر كذلك ما قاله المحقق في الحاشية: متشابه القرآن، ص ٢٧٧-٢٧٩.

(٤) جميع النسخ عدا م: «توبته».

(٥) ب: «فلما».

(٦) ث: «أيجري».

(٧) أ، ب، ث: «وقع».

(٨) الأعراف: ٢٣. وانظر: متشابه القرآن، ص ٢٧٧-٢٧٩.

(٩) ب: «لها».

(١٠) م: «بعقابهما لكانا من الخاسرين والتقدير».

الحسن والقبح، ولولا أنَّ الأمر على ما قلنا لوجب أن يحسن ذمهما ويجوز لعنهما؛ لأنَّ من استحقَّ العقاب يحسنُ ذمُّه، وهذا باطلٌ بالإجماع في الأنبياء، عليهم السلام. وقد بيَّنا سقوط تعلُّقهم بجميع ما تعلَّقوا به في قصَّة آدم عليه السلام.

وأما ^(١) تأويلُ القصَّة فيحتملُ وجوهاً ثلاثة:

أحدها: ما ذهب إليه بعضهم وهو أنَّه قال: إِنَّ نَهْيَ اللَّهِ تَعَالَى عَنْ أَكْلِ الشَّجَرَةِ لم يَكُنْ على سبيلِ التَّحْرِيمِ، فَيُلْزَمُ بِمَا كِلَهُمَا الْعُقُوبَةُ وَالتَّفْسِيقُ، بَلْ إِنَّمَا كَانَ على سبيلِ نَهْيِ الطَّبِيبِ غَيْرِهِ عَمَّا يَضُرُّهُ مِنَ الْأَشْرِيَةِ وَالْأَطْعَمَةِ، قَالَ: وَكَانَ عَوْرَتُهُمَا مُسْتَوْرَتَيْنِ لِنَفْسٍ ^(٢) الْخَلْقَةِ فَلَمْ يَكُنَا يَرِيَانِ عَوْرَتَهُمَا؛ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءُهُمَا﴾ ^(٣)، وَقَالَ -أَيْضًا- تَعَالَى: ﴿يَنْزِعَ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَهُمَا﴾ ^(٤)، قَالَ: وَكَانَتْ طَبِيعَةُ تِلْكَ الشَّجَرَةِ أَنَّهَا إِذَا أَكِلَ مِنْهَا تُبْدِي الْعُورَةَ وَتُغَيِّرُ الْخَلْقَةَ؛ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءُهُمَا﴾؛ فَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّ طَبِيعَةَ تِلْكَ الشَّجَرَةِ كَانَتْ كَذَلِكَ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ إِبْلِيسَ لَمَّا غَرَّهُمَا فَقَالَ: ﴿مَا نَهَكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَتَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ﴾ ^(٥)؛ فَهَذَا يُنبِئُ أَنَّ طَبِيعَةَ تِلْكَ ^(٦) الشَّجَرَةِ مَا ذَكَرَهُ، وَلَا وَجْهَ لِقَوْلِهِ سَوَى ذَلِكَ ^(٧) إِذَا لَمْ يُرِدْ أَنَّ طَبِيعَةَ الشَّجَرَةِ مَا قَالَ: فَمَا ^(٨) فِي أَكْلِهِمَا مِنْ كَوْنِهِمَا مَلَكَتَيْنِ أَوْ كَوْنِهِمَا ^(٩) مِنَ الْخَالِدِينَ، وَهَذَا كَمَا تَقُولُ الْعَامَّةُ:

(١) ج، م: «فأما في».

(٢) م: «مستورين بنفس».

(٣) الأعراف: ٢٢.

(٤) الأعراف: ٢٧.

(٥) الأعراف: ٢٠.

(٦) «تلك» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٧) جميع النسخ: «لذلك»، وهو سهو.

(٨) م: «بما».

(٩) «كونهما» سقط من جميع النسخ عدا: م.

«إِنَّ مَنْ شَرَبَ مَاءَ الْحَيَوَانِ لَمْ يَمُتْ أَبَدًا». وإذا كان كذلك صحَّ أَنْ نَهَيْهُ إِيَّاهُما عنها كَنَهَى الطَّبِيبُ الْمَرِيضَ عَمَّا يَضُرُّ بِهِ. قال: ولا تَعْلُقْ لَهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ في تَوْبَتِهِ مِنْ حَيْثُ بَيَّنَّا أَنَّ جَمِيعَ ذَلِكَ يُسْتَعْمَلُ فِي بَابِ الْمَصَالِحِ، وَفِي تَرْكِ أَوَامِرِ الطَّبِيبِ وَ^(١) الْمُسِيرِ، وَمَنْ يَجْرِي تَجْرَاهُمَا.

وثنانيها^(٢): أَنَّ ذَلِكَ كَانَ مِنْ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى سَبِيلِ السَّهْوِ وَالنَّسيانِ لِنَهْيِ اللَّهِ إِيَّاهُما عنها؛ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾^(٣)؛ يَعْنِي أَنَّهُ لَمْ يَعِزْمْ عَلَى الْمَعْصِيَةِ، فَتَبَيَّنَ^(٤) أَنَّهُ نَسِيَ مَا عَهِدَ إِلَيْهِ مِنَ التَّهْيِ. وإذا^(٥) كَانَ كَذَلِكَ صَحَّ أَنَّ ذَنْبَهُ لَمْ يَكُنْ كَبِيرًا، وَلَا يَقْدَحُ فِي ذَلِكَ تَوْبَتُهُ وَمَا عُوتِبَ عَلَيْهِ وَاعْتَرَفَهُ بِالظُّلْمِ عَلَى نَفْسِهِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ جَمِيعَهُ^(٦) يَصْحُ فِي الصَّغَائِرِ، وَفِي مَا يُفْعَلُ عَلَى سَبِيلِ السَّهْوِ وَالنَّسيانِ، فَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ دَلَالَةٌ عَلَى فسادِ هَذَا التَّأْوِيلِ.

وثالثها: أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ مِنْهُمَا فِي^(٧) جَهَةِ تَرْكِهِمَا الْقِيَّاسَ؛ وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَهَاَهُمَا عَنْ شَجَرَةٍ بَعَيْنِهَا وَإِلَيْهَا أُشِيرَ فَقِيلَ لَهُمَا: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾^(٨)؛ وَكَانَ الْمُرَادُ فِيهِ جَنْسَ الشَّجَرَةِ؛ لِأَنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ كَمَا يَكُونَانِ لِلْمَعْهُودِ يَكُونَانِ لِلْجَنَسِ، وَهُوَ كَقَوْلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيْثُ أَخَذَ حَرِيرًا وَذَهَبًا فَقَالَ: «هَذَانِ حَرَامَانِ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي، حِلٌّ^(٩) لِإِنَائِهِمْ»^(١٠)، فَلَمْ يُرِدِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ -

(١) جميع النسخ عدا ث: «أو».

(٢) جميع النسخ عدا م: «وثنانيهما».

(٣) طه: ١١٥.

(٤) م: «فبين».

(٥) ج، م: «فإذا».

(٦) ج، م: «أجمع».

(٧) م: «من».

(٨) الأعراف: ١٩. وراجع: تفسير الكشاف، ٩١/٢.

(٩) جميع النسخ عدا م: «حلال».

(١٠) رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث علي. انظر: المغني عن حمل الأسفار، (ح ١٣٦٩)، ٣٦٣/١.

المشار إليه خاصة؛ وإنما أراد تحريم الجنس المشار إليه على ذكور أمته، ويقول^(١) الطَّيِّبُ للمريض: «لا تأكل من هذا»، مشيرًا إلى ما يحضره من بعض ما يضر به، وليس يريد به نهيه عن^(٢) المشار إليه دون الجنس، والجنس غير مُحَرَّم عليه من حيث ترك استعمال القياس، واقتصر على ظاهر اللفظ والإشارة، فأكل من جنس تلك الشجرة ولم يأكل من المشار إليه^(٣). وإذا كان كذلك لم يكن ذنبه من الكبائر؛ لأنه وقع من جهة الخطأ في التأويل.

فإن قيل: إن كان إخراجهما من الجنة لا على سبيل العقوبة فلم أضاف إخراجهما إلى إبليس فقال: ﴿فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾^(٤)!

قيل له^(٥): هذا محال؛ لأنه لا خلاف أن إبليس لم يُخْرِجْهُمَا في الحقيقة، وإنما الله تعالى أخرجهما؛ وإنما أضاف إخراجهما إليه^(٦) من حيث كان إخراجهما عَقِيبَ ما ارتكباه بوسوسته، وهذا شبيه بقوله: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾^(٧)، وقد علمنا أن المحرم عليهم لم يكن على سبيل العقوبة على ظلمهم، إذ لو كانت عقوبة لم يؤجروا على الانتهاء عنها؛ لأنه لا يجب للمعاقب أجر على فعل ما عوقب به، وإنما علق المحرم عليهم بظلمهم من حيث ورد التحريم عَقِيبَ ظلمهم؛ فكان ظلمهم أوجب التحريم [و]أصلح لهم؛ فلمَّا صار الظلم كالسبب للتحريم جعله معلولاً به، كذلك أخرجهما لما كان عَقِيبَ ما ارتكباه بدعائه جعله معلولاً به.

(١) أ، ب، ث: «ولقول».

(٢) أ، ب، ث: «على».

(٣) ج، م زيادة «وإنما يريد نهيه عن جنس المشار إليه وآدم فقط» توهم أن المشار إليه هو المحرم عليه المشار إليه.

(٤) البقرة: ٣٦.

(٥) انظر: هذا الرد في تفسير الطبري، وله توجيه حسن، ٢٣٩/١.

(٦) أ، ب، ث: «لفظ الجلالة».

(٧) النساء: ١٦٠.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ﴾ إلى آخر الآيات^(١)، فزعمت الحشوية المفتريّة على الله ورسله أنّ ابنه كان لغير رشدة، وأنّ امرأة نوح ~~التي~~ خاتنته في نفسها وجاءت بولدٍ من الفجور، واحتجّوا^(٢) بقوله: ﴿أَمْرَأَتُ نُوحٍ وَأَمْرَأَتُ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا﴾ الآية^(٣)، وقالوا: ونوح أذنب^(٤)، حيث شفع في أمرٍ من لم يكن ابنه، وذكر أنّه ابنه، فأذنب من وجهين.

الجواب: أنّا^(٥) نبيّن أولاً أنّ المذكور كان ابنه، ثمّ نبيّن فساد تعلّقهم بالآية في ما راموا إثباته، ثمّ نفسّر الآية^(٦).

فأمّا كونه ابنه فالذي يدلّ على ذلك قوله^(٧) تعالى: ﴿وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ﴾ الآية^(٨)، فهل يجوز أن يقول ذلك وهو ليس بابنٍ له؟ فكان هذا محالاً، والواجب أن يُعلم أولاً أنّ نساء الأنبياء - عليهم السلام - لا يجوز أن يكنّ زانيات، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾. ثمّ قال^(٩): ﴿أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾ الآية^(١٠)، وإن كان يجوز أن تكون نساؤهم من جملة الكفّار؛ لأنّ الكفر دينٌ وليس بعيبٍ في الدنيا، والزنى عيبٌ في الدنيا والدين^(١١)، والزنى لا يباح في

(١) هود: ٤٥-٤٧.

(٢) «واحتجوا» سقط من: أ، ب، ث.

(٣) التحريم: ١٠.

(٤) م: زيادة: «من».

(٥) جميع النسخ عدا م: «أن».

(٦) م: «راموا بيانه من تفسير الآية».

(٧) م: «يدل عليه قول الله».

(٨) هود: ٤٢.

(٩) «ثمّ قال» سقط من: أ، ب، ث.

(١٠) النور: ٢٦.

(١١) م: «والزنى عيب ديناً ودنياً».

دين من الأديان، وليس^(١) عيب الكُفر يرجع إليهن، وعيب الزنى يرجع إليهن وإلى أزواجهن^(٢)، ويعمل في فساد^(٣) نسب أولادهم. ويدل عليه قوله تعالى: ﴿وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٤)، فلما أخبر أن الزانية لا ينكحها إلا زانٍ أو مشركٌ وحُرِّمَ ذلك على المؤمنين، دل ذلك على براءة ساحة نساء الأنبياء من الزنى^(٥)، وأنه لم يجوز لهم أن ينكحوا زانية.

وأما تعلّقهم بقوله تعالى: ﴿فَخَانَتَاهُمَا﴾ ففاسد؛ لأنّ لفظ الخيانة لفظ مجمل يقع على كلّ خيانة؛ سواء كان في باب الدين أو في المال أو في ترك التصيحة أو في إفشاء السرّ، فكلّ ذلك يُسمّى خيانة، قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾^(٦)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ﴾^(٧)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَانًا أَثِيمًا﴾^(٨)، فسقط تعلّقهم بذلك.

وأما تعلّقهم بقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾^(٩) ففاسد أيضًا؛ لأنّه لم يقل: إنه ليس بابنك، ولو كان المراد به نفي بنوّته لكان ذلك مناقضًا لقوله: ﴿وَنَادَى نُوحٌ أَبْنَاهُ﴾. والذي يدلّ على أنّ معنى قوله: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾^(١٠)؛ هو أنّه ليس بابنك^(١١) قول نوح: ﴿إِنْ أَبِي مِنْ أَهْلِي﴾، فلو كان المراد بقوله: ﴿إِنْ أَبِي مِنْ أَهْلِي﴾

(١) كذا في جميع النسخ، ولعل الصواب حذفها ليستقيم المعنى.

(٢) م: «أولادهم».

(٣) ج: «إفساد».

(٤) النور: ٣.

(٥) م: «الأنبياء عليهم».

(٦) النساء: ١٠٥.

(٧) الأنفال: ٧١.

(٨) النساء: ١٠٧.

(٩) هود: ٤٦. وراجع: تفسير الكشاف، ٣٨٤/٢-٣٨٥.

(١٠) م: زيادة: «ليس».

(١١) ث: «أهلك ليس هو بابنك». على التقديم والتأخير.

أَهْلِي؛ أَنَّهُ مِنْ ابْنِي^(١)، لَكَانَ مَعْنَاهُ: أَنَّ ابْنِي مِنْ ابْنِي. وهذا^(٢) كَلَامٌ غَيْرُ صَحِيحٍ. وَنَحْنُ نُبَيِّنُ الْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ بِمَا يَزِيلُ تَعَلُّقَهُمْ وَشُغْبَهُمْ.

فَأَمَّا مَعْنَاهَا فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ وَعَدَ نُوحًا أَنْ يُنَجِّيَهُ وَأَهْلَهُ، وَكَانَ قَالَ لَهُ: ﴿إِنَّا مُنْجُوكَ وَأَهْلَكَ﴾^(٣)، وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَخْرِجْنَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ آتْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ ءَامَنَ وَمَا ءَامَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾^(٤)، وَكَانَ قَالَ: ﴿وَلَا تَخْطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُغْرَقُونَ﴾^(٥)، فَتَوَهَّمَ نُوحٌ أَنَّ الْمَأْمُورَ بِحَمْلِهِمْ فِي السَّفِينَةِ جَمِيعُ أَهْلِ بَيْتِهِ وَأَقْرَبَائِهِ وَأَوْلَادِهِ، فَسَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى إِنْجَازَ وَعْدِهِ مِنْ إِنْجَاءِ أَهْلِهِ وَأَنَّ ابْنَهُ مِنْهُمْ؛ فَأَجَابَهُ: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾؛ يَعْنِي^(٦): لَيْسَ مِنْ جُمْلَةِ مَنْ وَعَدْتُكَ إِنْجَاءَهُمْ، وَبَيَّنَّ السَّبَبَ فِي ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾^(٧)، كَأَنَّهُ^(٨) قَالَ: لَيْسَ مِنْ أَشْيَاعِكَ وَأَصْحَابِكَ، وَلَا مِمَّنْ وَعَدْتُكَ نَجَاتَهُمْ مِنْ حَيْثُ خَالَفَكَ فِي الدِّيَانَةِ فَعَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ وَلَمْ يَتَّبِعْكَ^(٩).

وَبَعْدُ، فَإِنَّ نُوحًا ذَكَرَ سَبَبَيْنِ^(١٠): أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ ابْنُهُ. وَالْآخَرُ: أَنَّهُ مِنْ أَهْلِهِ، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ ابْنَهُ لَوَجَبَ أَنْ يَرَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، كَمَا رَدَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿مِنْ أَهْلِي﴾. وَبَدَلُ عَلَى صَحَّتِهِ مَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ مِنْ أَنَّ نُوحًا سَأَلَهُ إِنْجَازَ وَعْدِهِ مِنْ إِنْجَاءِ أَهْلِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ﴾^(١١)، كَأَنَّهُ قَالَ: إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَقَدْ وَعَدْتَنِي إِنْجَاءَ أَهْلِي؛

(١) ج: «أَيُّ أَنَّهُ مِنْ ابْنِي». م: «أَنَّهُ ابْنِي».

(٢) ج: «وَهُوَ».

(٣) العنكبوت: ٣٣.

(٤) هود: ٤٠.

(٥) هود: ٣٧.

(٦) م: «أَنَّهُ». أ، ب، ث: زيادة: «بِهِ».

(٧) هود: ٤٦.

(٨) أ، ب، ج: «كَانَ».

(٩) ج: «وَلَمْ يَتَّبِعْكَ».

(١٠) ث: «شَيْئَيْنِ».

(١١) هود: ٤٥.

فَعَرَفَهُ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ الَّذِينَ وَعَدَهُ أَنْجَاءَهُمْ^(١)؛ لِأَنَّهُ عَمَلٌ^(٢) غَيْرُ صَالِحٍ.

فَأَمَّا خَطَأُ نُوحٍ فَيَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ اشْتَبَهَ الْأَمْرُ عَلَيْهِ فِي مَا وَعَدَهُ اللَّهُ مِنْ أَنْجَاءِ أَهْلِهِ وَلَمْ يَدْرِ أَيُّ أَهْلِ^(٣) يَرِيدُ، وَجَرَى عَلَى ظَاهِرِ اللَّفْظِ مَتَوَهِّمًا أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ أَهْلُ بَيْتِهِ.

وَالْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ ابْنُهُ هَذَا غَيْرَ مُظْهِرٍ لَهُ مَا كَانَ أَسْرَهُ مِنَ الْكُفْرِ وَالْمُخَالَفَةِ لَهُ فَأَعْلَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ؛ أَيِ لَيْسَ مِنْ جُمْلَةِ مَنْ وَعَدْتُ^(٤) أَنْجَاءَهُمْ؛ لِأَنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ. وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَسْأَلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾^(٥)؛ أَيِ أَنْتَ غَيْرُ عَالِمٍ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ فِيهِ، فَلَا تَسْأَلْنِي مَا لَا تَعْلَمُهُ، فَلَمْ تَلْحَقْ نُوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ذَلِكَ لِأَنَّهُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنِّي أَعْظُمُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾^(٦)؛ يَرِيدُ أَنْ أَعْظُمَكَ أَلَّا تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَعْنِيَ: أَلَّا أَنْهَكَ عَنْ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ، وَلَيْسَ هَذَا بِقَدْجٍ فِيهِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَالَ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾^(٧)، وَ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾^(٨)، ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِبَيِّنَاتٍ مِنَ اللَّهِ﴾^(٩).

فَأَمَّا اسْتِغْفَارُ نُوحٍ فَلَا تَعْلُقُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَسْتَغْفَرَ مِنَ الصَّغَائِرِ كَمَا

(١) ج، م: «أَنْجَاهُمْ».

(٢) أ: «وَعَدَهُ بِنَجَاتِهِمْ بِعَمَلِهِ». م: «وَعَدَهُ أَنْجَاهُمْ لِعَمَلِهِ».

(٣) م: «أَهْلِهِ».

(٤) م: «وَعَدَهُ».

(٥) هود: ٤٦.

(٦) هود: ٤٦.

(٧) القصص: ٨٧.

(٨) القصص: ٨٨.

(٩) يونس: ٩٥.

بَيِّنَا، بَلْ يَجِبُ^(١) الاستغفارُ منها، وَيَجُوزُ أَنْ يَسْتَغْفَرَ مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ۖ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ ۚ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾^(٢)، وَلَيْسَ ذَلِكَ ذَنْبًا^(٣) يَوْجِبُ الاستغفارَ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾^(٤)، وَلَيْسَ جَمِيعُهُمْ بِمُذْنِبِينَ، وَنُوْحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْتَغْفَرَ مِنْ حَيْثُ سَأَلَ اللَّهُ تَعَالَى مَا لَمْ يَكُنْ لَهُ بِهِ عِلْمٌ، فَلَأَنَّهُ لَمْ يَتَعَبَّرْ مِنْ يَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَهْلَكَ﴾، وَمِنْ حَيْثُ جَرَى عَلَى ظَاهِرِ أَمْرِ ابْنِهِ، أَوْ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ لَمْ يَنْظُرْ فِي أَنَّهُ لَوْ كَانَ فِي جَمَلَةٍ مِّنْ^(٥) وَعْدِهِ نَجَاتُهُ لَخَلَّصَهُ، فَسَقَطَ لَذَلِكَ تَعَلُّقُهُمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ مَا قَالُوهُ فِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَزَعَمُوا أَنَّهُ كَذَبَ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ^(٦): إِحْدَاهَا: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾^(٧)، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾^(٨)، وَفِي قَوْلِهِ لِسَارَةَ^(٩): إِنَّهَا أُخْتِي.

الْجَوَابُ: أَنَّ مَا زَعَمْتُمْ أَنَّهُ^(١٠) قَالَ لِسَارَةَ: إِنَّهَا أُخْتُهُ فَلَيْسَ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ، فَلَا يَجِبُ عَلَيْنَا الْإِنْشَغَالُ^(١١) بِهِ، وَلَوْ صَحَّ لَكَانَ الْجَوَابُ عَنْهُ^(١٢) سَهْلًا؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ

(١) أ، ب، ث: «بل ويجب». ج: «لمن وجب». م: «بل وجب».

(٢) النصر: ١-٣.

(٣) ج، م: «بذنب».

(٤) محمد: ١٩.

(٥) أ، ب، ث: «ما».

(٦) ذكر ذلك في الصحيحين من حديث هشام بن حسان عن مُحَمَّد بن سيرين عن أَبِي هريرة. انظر تفسير ابن كثير، ص ١٢٤١. وتفسير البغوي، ص ٨٣٩. وانظر هذا القول في: تفسير الطبري، ٤١/١٧. وتفسير الكشاف، ١٢١/٣.

(٧) الأنبياء: ٦٣.

(٨) الصافات: ٨٩.

(٩) يعني في قوله لفرعون على سارة.

(١٠) أ: «أما زعمهم أن». ج: «أما أنه زعمهم».

(١١) م: «الاشتغال».

(١٢) جميع النسخ عدا ج، م: «عليه».

أَنْ يَكُونَ عَنْهُ بِهِ أَخْتَهُ مِنْ جِهَةِ الدِّيَانَةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾^(١). وَأَمَّا الْجَوَابُ عَنْ تَعَلُّقِهِمْ بِقَوْلِهِ^(٢): ﴿فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ الْآيَةُ^(٣)، فَعَلَى وَجْهِ: أَحَدُهَا: أَنَّهُ قَالَ فِي ذَلِكَ عَلَى تَقْرِيرِهِمْ بِأَنَّهُ لَمْ يَفْعَلْهُ كَبِيرُهُمْ، لَا عَلَى نَفْيِ الْفَعْلِ عَنْهُ دُونَ إِثْبَاتِهِ مَبْكَتًا لَهُمْ فِي عِبَادَتِهِمْ مَا لَا يَعْقِلُ شَيْئًا وَلَا يَنْطِقُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْقَائِلَ يَقُولُ لِمَنْ فَعَلَ فَعَلًا: أَنْتَ فَعَلْتَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: لَا، بَلْ فَعَلْتَهُ^(٤) أَنْتَ، مُبْعِدًا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنْ فَعْلِهِ، وَنَافِيًا عَنْهُ ذَلِكَ، وَمُثَبِّتًا الْفَعْلَ لِنَفْسِهِ، كَأَنَّهُ يُحِيلُ أَنْ يَكُونَ فَاعِلًا لَهُ بِحَالٍ، فَأَوْهَمَ إِبْرَاهِيمُ السَّائِلَ فِي ذَلِكَ، وَأَحَالَ بِاللَّفْظِ أَنْ يَكُونَ فَاعِلًا لَهُ بِحَالٍ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ إِقْرَارًا عَلَى نَفْسِهِ فِي الظَّاهِرِ، حَتَّى لَا يَجِدُوا عَلَيْهِ حُجَّةً، وَبَكَّتْهُمْ بِذَلِكَ وَأَرَادَ بِذَلِكَ أَنَّهُمْ إِنْ اعْتَرَفُوا بِأَنَّهُ يَفْعَلُ سَقَطَ عَنْهُ لَائِمَتُهُمْ، وَإِنْ اعْتَرَفُوا بِأَنَّهُ^(٥) لَا يَفْعَلُ اخْتَجَّ عَلَيْهِمْ فِي عِبَادَتِهِمْ مَا لَا يَعْقِلُ^(٦) شَيْئًا وَلَا يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ.

وَوَجْهُ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ وَقْفٌ عِنْدَ قَوْلِهِمْ: «كَبِيرُهُمْ»، ثُمَّ يَقُولُ: «هَذَا فَاسْأَلُوهُ»، فَيَكُونُ مَعْنَاهُ: بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ: يَعْنِي نَفْسَهُ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ أَكْبَرَ مِنْ كُلِّ صَنِيعٍ، وَهَذَا مِنْ مَعَارِيضِ الْكَلَامِ، وَلِذَلِكَ قَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «إِنَّ فِي الْمَعَارِيضِ لَمَنْدُوحَةً عَنِ الْكَذِبِ»^(٧)، وَكَانَ مُرَادُهُ مِنْ^(٨) ذَلِكَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ اعْتِرَافِهِمْ بِأَنَّهُ^(٩) فَاعِلُهُ أَوْ غَيْرُ فَاعِلِهِ لِتَلَزَمَهُمُ الْحُجَّةُ مِنْ وَجْهَيْنِ: وَلِذَلِكَ

(١) الحجرات: ١٠.

(٢) جميع النسخ عدا ج: «فَأَمَّا الْجَوَابُ عَنْ تَعَلُّقِهِمْ».

(٣) الأنبياء: ٦٣. وانظر: تفسير الطبري، ٤١/١٧.

(٤) م: «فعلت».

(٥) جميع النسخ عدا م: «به».

(٦) ب، م: «يفعل».

(٧) رواه البيهقي من حديث عمران بن الحصين، سنن البيهقي الكبرى، (ح ٢٠٦٣١)، ١٠/١٩٩. وابن أبي شيبة في مسنده، (ح ٢٦٠٩٦)، ٥/٢٨٢.

(٨) جميع النسخ عدا م: «في».

(٩) م: «بأنها».

قال: ﴿فَرَجَعُوا إِلَى أَنْفُسِهِمْ﴾^(١).

ووجه آخر: وهو أن يكون في الكلام تقديم وتأخير، كأنه^(٢) قال: «بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ، فَاسْأَلُوهُمْ»^(٣)، فيكون إضافة الفعل إلى كبيرهم مشروطًا بكونهم ناطقًا، فإذا لم يكونوا ناطقًا [ف] لِمَ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ؟! وهذا شائع في اللغة، يقول القائل لِمَنْ يسأله عن فعل شيء: «بل فعلته أنت إن كنت مالكا»، على معنى نفي الفعل، فسقط تعلُّقهم بذلك.

وأما الجواب عن قوله: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ﴾ فقال إني سقيم^(٤)، فإن الواجب على من يدين بنبوّة الأنبياء - عليهم السلام - ويعترف برسالتهم أن يدّبو عنهم، وأن يدفعوا ما يلحق بهم ممّن يجحد بنبوّتهم^(٥) ويطعن فيهم التّقول^(٦)، وكان ذلك عظيمًا عند المتدينين، ولوجب عليهم أن يدفعوا طعنهم.

وبعد، فلو ثبت بآية ناطقة أو حجة قاطعة أنّه لم يكن سقيمًا لوجب على المعترف بنبوّة الرسل أن يحتال في أن يتأوّل قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ على وجه ينفي الكذب لكي لا يجحد الجاحد لنبوّتهم، ولولا أنّ الجاحدين لنبوّتهم طعنوا فيهم ونسبوه إلى الكذب وإلى دفع أمرهم وإبطال رسالتهم سبيلًا، وإلى الطعن مسلّكًا، فكيف وليس ها هنا نصّ ناطق، ولا خبر متواتر، ولا حجة قاطعة في كونه في ذلك الوقت غير سقيم، فمن أين ساغ^(٧) لهم أو أجازوا أن يقولوا: إنّه لم يكن سقيمًا، مع كونه إمامًا للناس بعده، وهو من أجل أنبياء الله - جلّ ثناؤه - قدرًا،

(١) الأنبياء: ٦٤.

(٢) أ، ب، ث: «كما».

(٣) انظر: تفسير الطبري، ٤١/١٧. وتفسير الكشاف، ١٢١/٣.

(٤) الصافات: ٨٨، ٨٩.

(٥) الباء زائدة، و«جحد» يتعدّى بنفسه.

(٦) منصوب على نزع الخافض، والمراد: بالتقول.

(٧) أ، ب: «شاع».

وأمر الله تعالى جميع مَنْ بَعْدَهُ مِنَ الْمُكَلَّفِينَ بِاتِّبَاعِهِ، واعتراف^(١) الكل بتعظيمه؟ لكنَّ الحشويَّةَ المُفتريةَ على الله تعالى ورسوله أثبتْ إِلَّا الجريَّ على سوءِ مذهبهم من التَّقولِ على كَافَتِهِمْ، وإشاعة ذلك على رؤوسِ مجالسهم في العامِّ والخاصِّ.

وإذا تقررَ ذلك فنقول: إِنَّه نبيُّ الله الصادقُ المقبولُ قوله، المُقتدئُ به، أخبرَ أَنَّهُ سقيمٌ، وكان كما أخبرَ فلا تعلقَ لهم في ذلك.

فإن قال: ولمَ قال^(٢): ﴿فَنظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ (٣) فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾^(٤)؟ قيلَ له: سنبينُ الجوابَ عن ذلك في ما يتعلَّقُ به المنجمونَ في الفصلِ التاسع؛ ومعناه ما قاله الخليلُ في كتابِ «العين»: وذلك أَنَّهُم لَمَّا أرادوا إخراجَهُ معهم^(٥) إلى عيديهم وكانَ عزمَ على أن يكيّدَ أصنامَهُم يُدبِّرُ في أمرِهِ، فاعتلَّ عليهم بما كانَ به من العلةِ، وإن كانَ حيثُ يُمكنُهُ الخروجُ معهم ليتألَّى^(٦) ما أزمَعَ عليه مِن جعلِ أصنامِهِمْ^(٧) جُذاذاً.

ويجوزُ أيضاً أَنَّهُ كانَ به علةٌ تعتاده كحَمَى الرَّبِيعِ وَالْعَيْبِ، فنظرَ إلى النجومِ فقال: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، يعني: قَرَبَ وَفُتَّ عِلَّتِي، وهذا كقولِ القائلِ: إِنِّي خَارِجٌ غَدًا؛ يعني به في المستقبلِ، وليسَ يعني به في الوقتِ كذلك^(٧)، فسَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ.

على أَنِّي أفسرُ الآيةَ وأبني الأمرَ على أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ في ذلك الوقتِ سقيماً على وجهٍ لا يُلَحِّقُهُ الكذبُ في ذلك، وهو أن يكونَ أرادَ به سَنَسَقَمُ في المستقبلِ، وقد يُخْبِرُ عَمَّا يَكُونُ في المُستقبلِ بلفظِ الحالِ، قال الله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ

(١) معطوف على «مع كونه».

(٢) م: «فإن قيل». ج: «فإن قيل قال».

(٣) الصافات: ٨٨، ٨٩.

(٤) ب: «معهُ».

(٥) م: زيادة: «معهُ».

(٦) أ، ب، ث: «أصنامكم».

(٧) كذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: «في الوقتِ ذلك»، أي في الوقتِ نفسه.

وَأَنَّهُمْ مَّتَّيُونَ^(١)، وَلَيْسَ يَرِيدُ أَنَّهُمْ فِي الْحَالِ، كَذَلِكَ وَإِنَّمَا أَرَادَ^(٢) أَنَّكَ سَتَمُوتُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ وَأَنَّهُمْ سَيَمُوتُونَ فِي مَا بَعْدُ. وَيَجُوزُ أَنَّهُ كَانَ^(٣) مِنْ سُنَّتِهِمْ أَخْذُ الطَّالِعِ لاختيارات^(٤) ما يريدون فعله، فأخذ الطالع لنفسه يُوهم^(٥) أَنَّهُ يَعْمَلُ عَلَى عَادَتِهِمْ^(٦) فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وَكَانَ مَرَادُهُ فِي ذَلِكَ الْمُسْتَقْبَلِ عَمْرُهُ، وَأَوْهَمَ أَنَّهُ سَقِيمٌ عَنْ قَرِيبٍ لِكَيْ يُخْلُوا سَبِيلَهُ فَلَا يُخْرِجُوهُ مَعَ أَنْفُسِهِمْ كَيْ يَتَأَنَّى لَهُ مَا يَرِيدُهُ فِي أَمْرِ أَصْنَامِهِمْ.

وَيَجُوزُ أَنَّهُ^(٧) أَرَادَ بِهِ أَنِّي سَقِيمُ الْقَلْبِ لِمَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ وَتَرْكِ عِبَادَةِ اللَّهِ وَخُدَّهْ، وَعَنَى بِهِ أَنِّي مُغْتَمٌّ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ^(٨) يُخْبِرُ عَنِ الْغَمِّ بِلَفْظِ السَّقِيمِ، وَعَلَى هَذَا فَسَّرَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾^(٩)، وَعَنَى بِهِ أَنَّ فِي قُلُوبِ^(١٠) أَهْلِ الْكُفْرِ وَالنِّفَاقِ غَمًّا لِمَا رَأَوْا مِنْ نَصْرِ اللَّهِ تَعَالَى نَبِيَّهَ ﷺ وَعُلُوِّ شَأْنِهِ، فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا، يَعْنِي غَمًّا لَمَّا زَادَ نَصْرًا وَعِزَّةً^(١١) وَتَأْيِيدًا.

وَإِذَا احْتَمَلَ هَذِهِ الْوُجُوهُ فَكَيْفَ يَجُوزُ لِمَنْ يَدَّعِي أَنَّهُ مُسَلِّمٌ مَقَرُّ بُنْيَوْتِهِ أَنْ^(١٢) يَقُولَ فِيهِ مَا يُبْطِلُ بُنْيَوْتَهُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا جَازَ أَنْ يَكْذِبَ فِي ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ جَازَ أَنْ يَكْذِبَ فِي جَمِيعِ أَخْبَارِهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى سُوءِ مَذَاهِبِ الْحَشَوِيَّةِ.

(١) الزمر: ٣٠.

(٢) «أَرَادَ» سَقَطَ مِنْ جَمِيعِ النُّسخِ عَدَا: م.

(٣) م: «أَنْ يَكُونُ».

(٤) ب: «والاختيارات».

(٥) ب: «لَوْهَم».

(٦) م: «عبادتهم».

(٧) ج: «لَهُ».

(٨) «لَأَنَّهُ» سَقَطَ مِنْ جَمِيعِ النُّسخِ عَدَا: م.

(٩) البقرة: ١٠.

(١٠) جَمِيعُ النُّسخِ عَدَا ث: «قُلُوبِهِمْ».

(١١) م: «يَعْنِي لَمَّا زَادَهُ نَصْرًا وَعِزَّةً».

(١٢) «أَنْ» زِيَادَةٌ مِنْ: ث.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الرَّوْعُ وَجَاءَتْهُ الْبُشْرَىٰ مُجْدِلًا فِي قَوْمٍ لُّوطٍ﴾ الآيتين إلى آخرهما^(١)، قالوا: هل يجوز أن يجادل إبراهيم عليه السلام ربه - جل وعز - في باب الكفار وقد نهى الله تعالى نبينا عن ذلك فقال: ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ الآية^(٢)، وقال - أيضا - جل ثناؤه: ﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَافِيَيْنِ خَصِيمًا﴾^(٣)؟

الجواب: هو أنه لا تعلق لهم فيه؛ لأنه لو كان ذنباً لعوقب ولاستغفر إبراهيم عليه السلام منه، كيف وقد مدحه الله تعالى على ذلك، فقال جل وعز: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّاهٌ مُّنِيبٌ﴾^(٤)؟ فمدحه الله تعالى على ذلك ووصفه بالصفات الثلاث التي ليست وراءها منزلة في باب الرفعة والنزاهة، فكيف يجوز أن يتعلق بما قد مدحه الله لأجله وأحسن الثناء عليه لولا أن قصد القوم إلى التقول على أنبيائه بكل غث وسمين؟ وإذا كان الأمر على ما بينناه سقط التعلق.

فأما معناها: فإن^(٥) المجادلة ليست بمقصورة على المخاصمة، وقد تكون المجادلة بمعنى المسألة والطلب، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا﴾^(٦)؛ يعني تسألك عما حلف زوجها من الظهار، فكأن إبراهيم عليه السلام استنظر الرسل ليسأل ربه في بابهم^(٧)، فأعلمه الله تعالى ﴿وَأَنَّهُمْ عَذَابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ﴾^(٨)؛ فدل ذلك على سقوط تعلقهم.

(١) هود: ٧٤، ٧٥. وانظر: تأويل الرخشي للآية: الكشاف، ٣٩٦/٢.

(٢) النساء: ١٠٧.

(٣) النساء: ١٠٥.

(٤) هود: ٧٥.

(٥) «فإن» زيادة من: ث.

(٦) المجادلة: ١.

(٧) كذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: «عذابهم»؛ ليستقيم المعنى.

(٨) هود: ٧٦.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام حَيْثُ قَالَ لِأَبِيهِ: ﴿سَلِّمْ عَلَيَّ سَاسْتَغْفِرُكَ رَبِّي إِنَّهُ كَاتِبٌ خَفِيًّا﴾^(١)، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَأَغْفِرْ لِأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾^(٢)، وَقَالَ -أَيْضًا- تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَتْ أَسْتَغْفَرُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ﴾^(٣)، قَالُوا: وَقَدْ اسْتَغْفَرَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَكَانَ هُوَ كَافِرًا وَذَلِكَ كَبِيرَةٌ. يَدُلُّ عَلَيْهِ نَهْيُ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّانَا عَنِ الْاِقْتِدَاءِ بِهِ، وَذَلِكَ بِالْاِسْتِثْنَاءِ الَّذِي عَقَّبَ بِهِ عِنْدَ الْحَثِّ عَلَى الْاِقْتِدَاءِ بِهِ لِقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾^(٤).

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقٌ فِيهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَعْاينَهُ عَلَيْهِ وَلَمْ يَنْهَهُ عَنْهُ بَلْ بَيَّنَّ عَذْرَهُ فِيهِ وَغَرَضُهُ، وَأَنَّهُ كَانَ لِمَوْعِدَةٍ^(٥) وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَأَنْجَزَ وَعْدَهُ.

وَبَعْدُ، فَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لَتَابَ مِنْهُ وَاسْتَغْفَرَ عَلَى سَنَةِ الرُّسُلِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - عِنْدَ تَعَاطِيهِمُ الصَّغَائِرَ.

وَأَمَّا الْوَجْهُ فِي الْاِسْتَغْفَارِ لِأَبِيهِ فَإِنَّ الْاِسْتَغْفَارَ إِنَّمَا كَانَ مِنْهُ بَعْدَ أَنْ كَانَ يَرْجُو مِنْهُ الْإِنَابَةَ وَالرُّجُوعَ، فَلَمَّا آيَسَ مِنْ ذَلِكَ تَرَكَ الْاِسْتَغْفَارَ. وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى صَحَّتِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾^(٦)؛ فَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - إِنَّمَا اسْتَغْفَرَ لَهُ قَبْلَ أَنْ ظَهَرَتْ عِدَاوَتُهُ لِلَّهِ تَعَالَى.

وَوَجْهُ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّ^(٧) اجْتِهَادَ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام كَانَ مُؤَدِّيًّا إِلَى جَوَازِ ذَلِكَ، شَرَكًا كَانَ أَوْ فَسَقًا، حَتَّى يَرِدَ مَانِعٌ عَنْ^(٨) ذَلِكَ، وَأَكْثَرُ أَصْحَابِنَا عَلَى جَوَازِ الْغُفْرَانِ عَقْلًا، كُفْرًا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ، فَسَقَطَ التَّعَلُّقُ بِهِ.

(١) مريم: ٤٧.

(٢) الشعراء: ٨٦.

(٣) التوبة: ١١٤. وراجع: ذلك كله في متشابه القرآن، ص ٦٥٢.

(٤) الممتحنة: ٤.

(٥) ج: «وإن كان لموعدة». م: «وأنه كان بموعدة».

(٦) التوبة: ١١٤.

(٧) جميع النسخ: «أنه».

(٨) ث: «من».

وَأَمَّا نَهْيُ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّانَا عَنِ الْاِقْتِدَاءِ بِهِ فِي ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَمْ يَدُلَّ عَلَى كَوْنِ ذَلِكَ مَعْصِيَةً؛ لِأَنَّا نُهَيَّنَا عَنْ أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ مِمَّا كَانَ مَفْرُوضًا عَلَيْهِ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ مَعْصِيَةً لِأَجْلِ نَهْيِ اللَّهِ إِيَّانَا عَنْهُ لَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ كُلُّ مَا نَهَانَا اللَّهُ عَنْهُ مِنْ شَرَائِعِ مَنْ تَقَدَّمَ نَبِيُّنَا ﷺ وَنَسَخَهُ - مَعْصِيَةً، وَهَذَا مُحَالٌ، فَسَقَطَ التَّعَلُّقُ فِي كَوْنِهِ مَعْصِيَةً.

وَمِنْ ذَلِكَ مَا قَالُوهُ^(١) فِي يَوْسُفَ ﷺ: فَرَعَمُوا أَنَّهُ هَمَّ بِالزَّانِي، وَقَعَدَ مِنْ امْرَأَةِ الْعَزِيزِ مَقْعَدَ الرَّجُلِ مِنْ امْرَأَتِهِ بَيْنَ رِجْلَيْهَا، حَتَّى تَرَأَى لَهُ جَبْرِيلُ ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ فِي صُورَةِ أَبِيهِ يَعْقُوبَ ﷺ وَقَالَ لَهُ: «أَنْتَ تَفْعَلُ هَذَا وَاسْمُكَ مُثَبَّتٌ فِي دِيْوَانِ الثُّبُوتِ». وَتَعَلَّقُوا فِي ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَهُمْ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾^(٢)، وَبِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي﴾^(٣).

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي الْآيَتَيْنِ، وَذَلِكَ^(٤) لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَهُمْ بِهَا﴾ قَدْ بَيَّنَّاهُ فِي الْبَابِ الْأَوَّلِ أَنَّ لَفْظَ الْآيَةِ يُوجِبُ نَفْيَ الْهَمِّ عَنْهُ، لِمَا يُعْقِبُهُ مِنَ الشَّرْطِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَهُمْ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾؛ بِمِثَابَةِ قَوْلِهِ: لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ لَهُمْ بِهَا، وَسَوَاءٌ قَدَّمَ الشَّرْطَ أَوْ أَخَّرَهُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بَعْدَ الشَّرْطِ فِي الْآيَةِ مَا يُمَكِّنُ تَعْلِيْقَ الشَّرْطِ بِهِ، وَلَا بَدَّ مِنْ تَعْلِيْقِ «لَوْلَا» بِمَا بِهِ تَقَعُ الْإِفَادَةُ، وَبَيَّنَّا هُنَاكَ أَنَّ مَعْنَى الْآيَةِ: أَنَّهُ لَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِمَّنْ أَبْصَرَ آيَاتِ اللَّهِ وَاهْتَدَى بِهَدَاهُ لَهُمْ بِهَا.

فَإِنْ قِيلَ: فَأَيُّ فَائِدَةٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَهُمْ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾ لَوْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ هَمٌّ.

قِيلَ لَهُ: الْفَائِدَةُ فِي ذَلِكَ الْإِخْبَارُ عَنْ أَنَّ تَرَكَ الْهَمَّ بِهَا وَإِجَابَتِهَا إِلَى مُلْتَمَسِهَا لَمْ يَكُنْ مِنْ حَيْثُ كَانَ غَيْرَ رَاغِبٍ فِي النِّسَاءِ لِعَجْزٍ وَعُتَّةٍ، لَكِنَّهُ تَرَكَ ذَلِكَ مِنْ

(١) ث: «وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى»، يَقْصِدُ: الطَّبْرِي وَمَنْ قَالَ بِقَوْلِهِ. رَاجِعْ ذَلِكَ فِي تَفْسِيرِ الطَّبْرِي، ١٨٢/١٢-١٨٥.

(٢) يَوْسُفَ: ٢٤.

(٣) يَوْسُفَ: ٥٣.

(٤) جَمِيعُ النِّسْخِ عَدَامٌ: «فِي ذَلِكَ».

حَيْثُ أَبْصَرَ بآيَاتِ^(١) اللَّهِ وَاهْتَدَى^(٢) بِهِدَاهُ؛ فَكَانَ تَرَكُّ الْهَمِّ بِهَا لَا لَعَجْزِهِ، وَلَا لِأَنَّهُ كَانَ غَيْرَ مُشْتَبِهٍ، فَيَكُونُ غَيْرَ مَمْدُوحٍ عَلَى تَرْكِهِ بَلْ تَرْكُهُ لِأَجْلِ اللَّهِ وَخَوْفًا مِنْ عِقَابِهِ مِنْ حَيْثُ أَبْصَرَ بآيَاتِ اللَّهِ وَحُجَجِهِ، فَعَرَفَ أَنَّ لَهُ صَانِعًا يَكْفِيهِ عَلَى مَا يَأْتِيهِ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ، فَاتَّقَاهُ وَاجْتَنَبَ الْمَعْصِيَةَ، وَالْهَمَّ لِأَجْلِهِ.

عَلَى أَنْ لَفْظَ «الْهَمِّ» وَإِنْ أُطْلِقَ عَلَى يَوْسَفَ فَلَا يَجِبُ بِهِ إِلْحَاقُ غَيْبٍ بِهِ وَلَا إِلْحَاقُ ذَنْبٍ؛ لِأَنَّهُ لَفْظٌ مَجْمُلٌ لَا يُوْجِبُ مَحْمَدَةً وَلَا مَذْمَمَةً وَلَا يَقْتَضِي^(٣) ظَنِيَّةً بِانْصِرَافِهِ طَاعَةً وَلَا مَعْصِيَةً، إِذْ قَدْ يَكُونُ الْهَمُّ طَاعَةً كَمَا يَكُونُ مَعْصِيَةً، وَقَدْ يَقَعُ عَلَى الْخَيْرِ كَمَا يَقَعُ عَلَى الشَّرِّ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ الشَّاعِرِ:

هَمِّي وَهَمُّ الْكُمَيْتِ مُخْتَلَفٌ هَمِّي الْمَسِيرُ وَهَمُّ الْعَلَفِ^(٤)

عَلَى أَنَّ لَفْظَ «الْهَمِّ» إِذَا أُطْلِقَ يَكُونُ بِمَعْنَى الْعَزْمِ عَلَى الْقَتْلِ، وَعَلَى ذَلِكَ فَسَّرَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ^(٥) وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٦)، عَلَى مَا ذَكَرَهُ وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي «تَفْسِيرِهِ»، وَبَدَّلَ عَلَى ذَلِكَ قَوْلَ عَمِيرِ بْنِ ضَايِبٍ^(٧) قَالَهُ فِي عُثْمَانَ حَيْثُ قُتِلَ:

هَمَمْتُ وَلَمْ أَفْعَلْ وَكِدْتُ وَلَيْتَنِي تَرَكْتُ عَلَى عُثْمَانَ تَبْكِي حَلَاثِلُهُ^(٨)

وَبَدَّلَ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرِسْوَالِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ﴾^(٩)، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿وَهَمُّوْا بِمَا لَمْ يَنَالُوْا وَمَا نَقَمُوْا﴾^(١٠)، مُخْبِرًا عَنِ الْمُنَافِقِينَ حِينَ

(١) م: «آيات».

(٢) «اهتدى» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٣) م زيادة: «بانفراده».

(٤) البيت من المنسرح، ولم نجد له نسبة في ما بين يدي من المصادر.

(٥) م: «ضايبي».

(٦) البيت من الطويل، لضايبي التبرجعي كما في حماسة البحتري، ص ١١. انظر: خزانة الأدب، ٩/ ٣٢٣، ٣٢٧. ولسان

العرب، مادة: (ق.ب.ر). والمعجم المفصل لشواهد اللُّغة، ٦/ ١٥١.

(٧) غافر: ٥.

(٨) التوبة: ٧٤.

قَصَدُوا لِقَتْلِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْعَقْبَةِ. وَيُرَوَّى عَنْ معاويةَ أَنَّهُ قَالَ فِي كَلَامٍ جَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : «مَا زَالَ يَقُولُ حَتَّى هَمَمْتُ بِهِ». وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ جَازَ أَنَّهُ أَرَادَ: يَوْسُفُ هَمَّ بِقَتْلِهَا لَوْلَا خَوْفُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَمَعْرِفَتُهُ بِبِرْهَانِهِ وَأَيَاتِهِ. عَلَى أَنَّ الهمَّ إِذَا كَانَ غَيْرَ مَصْرُوفٍ إِلَى مَخْصُوصٍ بَانْفِرَادِهِ، وَجَبَ أَنْ يَرْجَعَ فِي ذَلِكَ إِلَى سَائِرِ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى مَعْنَاهُ، وَتَرْكُ^(١) الْحُكْمِ لِجَرْدِ اللَّفْظِ أَنَّهُ الهمُّ بِالْفَاحِشَةِ.

وَمِنْ أَوْجَبِ الْأُمُورِ أَنْ يُلْحَقَ بِكُلِّ مِنْهُمَا^(٢) مَا يُشَاكِلُهُ، فَكُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ، فَشَاكِلَةُ التُّبُوَّةِ الظَّهَارَةُ مِنَ الْأَدْنَائِسِ، وَالْبَرَاءَةُ مِنَ الْأَنْجَائِسِ، وَشَاكِلَةُ الْمَرَأَةِ الْفَسَادُ، كَيْفَ وَقَدْ تَرَادَفَتِ الْآيَاتُ فِي هَذِهِ السُّورَةِ عَلَى بَرَاءَةِ سَاحَتِهِ وَالْإِبَانَةِ عَنْ هَمِّهَا، فَدَلَّتْ مَعْنَى «هَمَّ الْمَرَأَةُ» فِي قَوْلِهِ: «إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ»^(٣)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَرَوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ»^(٤)، وَكَذَلِكَ اعْتِرَافُ الْمَرَأَةِ مَرَّتَيْنِ حَيْثُ أَحْضَرَتِ النِّسَاءَ وَقَالَتْ: «وَلَقَدْ رَوَدَتْهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ»^(٥) الْآيَةَ^(٦)، وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِهَا عِنْدَ الْمَلِكِ: «أَلَيْسَ خَصَخَصَ الْحَقُّ أَنَا رَوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ»^(٧).

فَأَمَّا هُمُ يَوْسُفَ ﷺ فَنَحْنُ نُبَيِّنُ مِنْ بَعْدِ^(٧) بَرَاءَةِ يَوْسُفَ ﷺ، مِمَّا رَمَتْهُ^(٨) بِهِ هَذِهِ الْفِرْقَةُ الْمَفْتَرِيَّةُ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ مَا يَتَبَيَّنُ الْمَعْنَى فِيهِ، أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ هَمَّ بِالْفَاحِشَةِ، عَلَى أَنَّ اللَّفْظَيْنِ^(٩) وَإِنْ اتَّفَقَا فِي الظَّاهِرِ فَيَجُوزُ أَنْ تَخْتَلِفَا فِي الْمَعْنَى،

(١) معطوف على المصدر المذلول «أن يرجع»، الذي هو فاعل لـ «وجب».

(٢) أ، ب، ث: «منها».

(٣) يوسف: ٢٨.

(٤) يوسف: ٢٣.

(٥) يوسف: ٣٢.

(٦) يوسف: ٥١. راجع تفسير الكشاف، ٤/١٥٩-١٦٠.

(٧) أ: «يبعد».

(٨) م: «رماه».

(٩) م: «اللفظين».

خصوصًا إذا كان من المجملات. يدلُّ عليه قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَأَسْتَبَقَا الْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ﴾^(١)، فَجَمَعَهُمَا فِي لَفْظَةٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ كَانَ اسْتِبَاقُهَا^(٢) الْبَابَ حَرْصًا عَلَى الْمَعْصِيَةِ، وَاسْتِبَاقُ يَوْسُفَ هَرْبًا مِنَ الْمَعْصِيَةِ، وَتَمَّ الْمَعْنِيَانِ^(٣). وَقَالَ -أَيْضًا- تعالى: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾^(٤)، ﴿وَمَكْرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾^(٥)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تعالى: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾^(٦)، ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾^(٦)، فَقَدْ جَمَعَ اللَّهُ تعالى بَيْنَ نَفْسِهِ وَبَيْنَ الْكُفَّارِ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ، وَمَعَانِيهَا مُخْتَلِفَةٌ.

فَأَمَّا الدَّلَالَةُ عَلَى بَرَاءَةِ يَوْسُفَ عليه السلام فَإِنْ جَمِيعٌ مِّنْ بَاشَرَ تِلْكَ الْأَسْبَابَ وَاسْتَبْطَنَ تِلْكَ الْأَحْوَالَ مِنْ بَيْنِ زَوْجٍ وَحَاكِمٍ، وَنِسْوَةٍ وَمَلِكٍ، شَهِدُوا بِبَرَاءَتِهِ جَمِيعًا، وَادَّعى يَوْسُفَ عليه السلام ذَلِكَ وَاعْتَرَفَ خَصْمُهُ بِصَدْقِ^(٧) مَا قَالَهُ مَرَّتَيْنِ، وَشَهِدَ لَهُ بِذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ الَّذِي هُوَ أَصْدَقُ الصَّادِقِينَ وَالْعَالِمُ بِالْغُيُوبِ وَالسَّرَائِرِ، وَقَدْ اعْتَرَفَ بِمِثْلِ ذَلِكَ إِبْلِيسُ.

فَأَمَّا شَهَادَةُ الزَّوْجِ بِبَرَاءَةِ سَاحِتِهِ فَقَوْلُهُ لَهَا: ﴿إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾^(٨) يَوْسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا ﴿الْآيَةُ^(٨)﴾.

وَأَمَّا الْحَاكِمُ فَقَوْلُهُ تعالى حِكَايَةً عَنْهُ: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا﴾ الْآيَاتِ إِلَى آخِرِهَا^(٩).

وَأَمَّا شَهَادَةُ النِّسْوَةِ فَقَوْلُهُنَّ: ﴿حَسْبَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ﴾^(١٠).

(١) يوسف: ٢٥.

(٢) جميع النسخ عدا م: «استبقاهما».

(٣) جميع النسخ: «المعنيين»، وهو خطأ.

(٤) النساء: ١٤٢.

(٥) آل عمران: ٥٤.

(٦) البقرة: ١٤، ١٥.

(٧) أ: «وصدق».

(٨) يوسف: ٢٩، ٣٠.

(٩) يوسف: ٢٦-٢٨.

(١٠) يوسف: ٥١.

وَأَمَّا شَهَادَةُ الْمَلِكِ فَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ﴾^(١).

فَأَمَّا [مَا] ادَّعَى^(٢) يَوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَلِكَ فَقَوْلُهُ: ﴿هِيَ رَاوَدَتْنِي عَنْ نَفْسِي﴾^(٣)،
وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿رَبِّ السَّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾^(٤).

فَأَمَّا اعْتِرَافُ الْخَصِمِ لَهُ فَقَوْلُهَا لِلنِّسْوَةِ: ﴿وَلَقَدْ رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ﴾^(٥)،
[و] قَوْلُهَا: ﴿حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾^(٦).

وَأَمَّا شَهَادَةُ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ بِذَلِكَ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَرَاوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ
نَفْسِهِ﴾، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾^(٧)،
فَأَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يَصْرَفُ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ؛ فَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ هُمُ
يَوْسُفَ غَيْرَ سَوْءٍ، وَلَا فَحْشَاءٍ.

وَأَمَّا شَهَادَةُ إِبْلِيسَ^(٨) بِذَلِكَ فَقَوْلُهُ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْهُ: ﴿وَلَا تُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ۖ
إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾^(٩)، فَبَيَّنَ أَنَّهُ يُغْوِي الْكُلَّ إِلَّا الْمُخْلَصِينَ، وَيَوْسُفَ
عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ مِنْهُمْ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾.

فَأَيَّةُ شُبْهَةٍ تَبَقَّى مَعَ شَهَادَةِ مَنْ ذَكَرْنَاهُ فِي بَرَاءَتِهِ وَبُعْدِهِ مِنْ إِيْيَانِهِ الْفَاحِشَةِ
وَنَزَاهَتِهِ مِنَ الْعِزْمِ عَلَى مَا ذَكَرُوا أَنَّهُ عَزَمَ عَلَيْهِ؟ وَهَلَّا قَبِلُوا مِنْ خَصْمِهِ إِذْ لَمْ
يَقْبَلُوا مِنْهُ وَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ^(١٠)، وَهَلَّا صَدَّقُوا أَسْتَادَهُمْ إِذْ لَمْ يَصَدِّقُوا مَنْ خَالَفَهُمْ.

(١) يوسف: ٥٤.

(٢) ج: «قال ادعاء». م: «وأما ادعاء».

(٣) يوسف: ٢٦. وانظر: تفسير الكشاف، ٢/ ٤٤٥-٤٤٩.

(٤) يوسف: ٣٣.

(٥) يوسف: ٣٢.

(٦) يوسف: ٥١.

(٧) يوسف: ٢٤. وانظر في ذلك: متشابه القرآن، ص ٣٩٠-٣٩٢.

(٨) ب: بزيادة «فلئیس».

(٩) الحجر: ٣٩، ٤٠.

(١٠) ج: «وهذا نبي صادق». م: «وهو نبي صدوق».

ولكنَّ الحُشُوِيَّةَ أَبَتَ إِلَّا تَكْذِيبَ مَنْ ذَكَّرْنَا وَدَفَعَ أَقْوَاهِمَ، وَلَعَلَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ أَعْرَفُ بِذَلِكَ مِنْ جَمِيعٍ مَنْ^(١) ذَكَّرْنَا.

وبعدُ، فَلَيْسَ يَخْلُو الْقَوْمُ أَنْ يَكُونُوا مِنْ حِزْبِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَبْعِدَهُمْ، فَلْيَقْبَلُوا قَوْلَهُ وَلِيَصْدَقُوهُ فِي خَبْرِهِ، وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ: ﴿إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ ءَاتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾^(٢)، أَوْ يَكُونُوا مِنْ حِزْبِ إِبْلِيسَ، فَلَا شَكَّ وَلَا ارْتِيَابَ فِيهِ فَيَجِبُ إِلَّا يَتَخَطَّوهُ وَلْيَقْبَلُوا قَوْلَهُ حَيْثُ اسْتَشْنَى الْمُخْلَصِينَ، فَلَمْ يَقْبَلُوا قَوْلَهُ أَيْضًا، وَيُحْطَئُوا^(٣) أَسْتَأْذُهُمْ، وَيَقُولُوا عَلَى مَنْ اعْتَرَفَ أَسْتَأْذُهُمْ إِبْلِيسُ بِالْعِزِّ عَنْ إِغْوَائِهِ وَرَمَوْهُ بِأَشْنَعِ الْمَقَالِ وَأَقْبَحِ الْفِعَالِ^(٤)، وَلَعَلَّهُمْ اقْتَدَوْا - حَيْثُ يَقُولُ فِي ذَلِكَ - بِالْخُرُورِيِّ^(٥) حَيْثُ يَقُولُ:

وَكُنْتُ أَمْرًا^(٦) مِنْ جُنْدِ إِبْلِيسَ فَارْتَقَى

بِی الْأَمْرِ حَتَّى صَارَ إِبْلِيسُ مِنْ جُنْدِي

فَلَوْ مَاتَ قَبْلِي كُنْتُ أَحْسَنُ بَعْدَهُ

طَرَائِقُ فِسْقٍ^(٧) لَيْسَ يُحْسِنُهَا بَعْدِي^(٨)

(١) م: «ما».

(٢) يوسف: ٢٢.

(٣) ج: «ويخطئوا».

(٤) «وأقبح الفعّال» سقط من: ج، م.

(٥) سقط من: ث. وفي أ: «الجبرزي»، وهو تحريف. وهو أبو طاهر محمد بن الحسين الخوارزمي؛ شاعر قديم ببغداد. وقد أورد البيهقي الفخر الرازي في التفسير الكبير ٤٤١/١٨، ونسبهما إلى الخوارزمي، والبيت الأول في البداية والنهاية ٦٣٨/١٤، بلا نسبة. ونسبهما في هامش الإيضاح في علوم البلاغة ٤٧/٢ إلى أبي نواس. وتحرف اسم الشاعر في السراج المنير، للخطيب الشربيني ١٠٢/٢، إلى «الجزوري». ونسبه الألوسي في روح المعاني ٤٨١/٨ إلى «الحريري». وانظر: الإكمال لابن ماكولا ٣٢/٣.

(٦) ج: «وليت فتى».

(٧) أ، ب، ث: «خيث».

(٨) ث: «وكننت فتى»... «طرائق فسق».

فإذا تقررَ ما ذكرناه سقطَ تعلُّقُهم بقوله: ﴿وَهُمْ بِهَا﴾.

وأما تعلُّقُهم بقوله: ﴿وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي﴾ إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ^(١)، فساقطٌ غيرُ صحيحٍ من وجوه:

أحدها: أن ذلك من كلام المرأة لا من قول يوسف، وذلك لأنَّ يوسفَ لما قال للرسول: ﴿أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ الَّتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ﴾^(٢)، فلما رجَعَ الرسولُ إلى الملكِ فأخبره بما قاله^(٣) يوسف، قال الملكُ للنسوة: ﴿مَا خَطَبُكُنَّ إِذْ رَاوَدْتُنَّ يُوسُفَ عَنْ نَفْسِهِ قُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ﴾، إلى آخر الآيات^(٤). ويوسفُ ~~الملك~~ لم يحضر هذا المجلس، وليس فيه ذكرُ رجوع الرسولِ إلى يوسف وإخباره بمقالتِهِنَّ، وكان اعترافُ النسوة وامرأة العزيز على غيبةٍ منه وهو بعيدٌ في السجن، ولذلك قال الملكُ لما سمِعَ مقالتِهِنَّ وتبيَّنَ له براءةُ ساحةِ يوسف: ﴿أَتُؤْنِسُ بِيَهُ أَتَسْخَلِفُهُ لِنَفْسِي﴾^(٥).

فأما معنَى قولها ذلك: ﴿لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ﴾^(٦)؛ وإنما عَنَت به: ليعلم يوسفُ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ على غيبته بشيء. وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِبِينَ﴾^(٧)؛ اعتراضٌ من قِبَلِ اللَّهِ. ثُمَّ قالت: ﴿وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي﴾ إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي^(٨) الآية، وليس في القرآن ما ينبئُ أو يدلُّ أن ذلك من كلام يوسف. والجريُّ على الظاهر مُمكنٌ.

ومهما حصلَ ذلك من كلام يوسف احتيجَ إلى حذفِ^(٨) طويلٍ من رجوع

(١) يوسف: ٥٣.

(٢) يوسف: ٥٠.

(٣) ج: «وأخبره بقالة». م: «وأخبره بمقالة».

(٤) يوسف: ٥١.

(٥) يوسف: ٥٤.

(٦) يوسف: ٥٢.

(٧) يوسف: ٥٢.

(٨) ج، ل، م: «حذر». والمثبت يرشحه سياق الكلام بعد.

الرسول إلى يوسف وإخباره بما قلن فيه حتى يُجيبه يوسف في ذلك، ثم رجوع الرسول إلى الملك ثانية وإخباره إياه بمقالة يوسف حتى يقول الملك: ﴿آتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصَهُ لِنَفْسِي﴾، وهذا محال لا يجوز مثله في شعر ولا قرآن.

على أننا لو جعلنا ذلك من قول يوسف عليه السلام لم يوجب ذلك إلحاق الفاحشة به بل هو أدل الدليل على براءة؛ ساحته، وذلك لأنه قال: ﴿لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ﴾؛ فإنه لا خيانة أعظم من الهم والقعود منها مقعد الرجل من امرأته. وأما قوله: ﴿وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾؛ فإن الأنبياء - عليهم السلام - والصالحين من عباد الله تعالى، لا يزكون أنفسهم ولا ينزهونها بل يذمونها أبداً، ويعترفون بأن النفس أمارة بالسوء، داعية إلى اللذات، مائلة إلى المعاصي راغبة فيها، ولو لم يَكُونُوا^(١) كذلك لم يستحقوا المدح والحمد والثواب على الامتناع منها؛ لأن المكلف لا يستحق المدح على الامتناع مما لا يشتهي؛ فأراد أن نفسي كانت تميل إلى ذلك طبعاً إلا من رحمه الله بالطفاه حتى يمتنع منها. فيسقط تعلقهم بالآيتين.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَذِنَ مُؤَدِّنُ أَيْتِهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَرِقُونَ﴾^(٢).

الجواب: هو أنه ليس في الآية أن المؤذن قال ما قاله بأمر يوسف عليه السلام أو بإذنه، فسقط التعلق. على أنه إن كان ذلك بأمره فيجوز أن يكون إنما نسبهم إلى السرقة على معنى أنهم سرقوا يوسف عن^(٣) أبيه؛ لأن المؤذن لم يقل ماذا سرقهم؟ ويجوز أن يكون ما قاله المؤذن على وجه الاستفهام؛ فأسقط أحد الهمزتين^(٤) على قراءة من يسقطها إذا اجتمعتا في كلمة واحدة^(٥). وإذا كانت

(١) أ، ب، ث: «لم يكن».

(٢) يوسف: ٧٠.

(٣) أ، ب، ث، ل: «على». و«عن» هنا بمعنى «من».

(٤) أي في قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ﴾، والتقدير: أنكم. انظر: إعراب القرآن المنسوب خطأ للباقولي ٣٥٣/١.

(٥) انظر: النشر في القراءات العشر ٣٨٩/١، إنحاف فضلاء البشر، ص ٦٣.

هذه الوجوه جائزة^(١) سقط تعلقهم بها.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ قَالَ لَنْ تَرِنِي ﴿الآيَةُ^(٢)﴾، قَالُوا: فَقَدْ سَأَلَهُ تَعَالَى مَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَسْأَلَ؛ لِأَنَّ رُؤْيِيَهُ غَيْرُ جَائِزَةٍ فِي الدُّنْيَا عِنْدَ جَمِيعِ الْأُمَّةِ إِلَّا عِنْدَ مَنْ لَا مَعْتَبَرَ بِهِ، وَذَلِكَ يَوْجِبُ إِثْبَانَهُ كَبِيرَةً أَوْ يَكُونُ غَيْرَ عَارِفٍ بِتَوْحِيدِهِ.

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْمَسْئُولَ رُؤْيِيَهُ مُحَذَوْفٌ، فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ: «رَبِّ أَرِنِي نَفْسَكَ»، وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾، فَلَا تَعَلُّقَ فِي ذَلِكَ. عَلَى أَنْ مَا سَنَبَيْنَاهُ مِنْ بَعْدُ فِي^(٣) تَفْسِيرِ الْآيَةِ وَمَعْنَاهَا، فَيَحْتَمِلُ وَجُوهًا ثَلَاثَةً:

أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَسْأَلْ لِنَفْسِهِ وَإِنَّمَا سَأَلَ ذَلِكَ لِقَوْمِهِ؛ لِأَنَّ قَوْمَهُ كَلَّفُوهُ سَوَالَ ذَلِكَ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَمُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهْرَةً^(٤)﴾، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً^(٥)﴾؛ فَهَاهُمْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ذَلِكَ فَلَمْ يَرْتَدِّعُوا^(٦)، فَسَأَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ لِيَكُونَ مَا يَرِيدُ مِنَ الْجَوَابِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى أَحْسَمَ لِدَائِبِهِمْ^(٧) وَأَقْطَعَ لِسَعْيِهِمْ، فَلَا تَعَلُّقَ فِي ذَلِكَ بِتَوْبَةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لِأَنَّ الْعَادَةَ قَدْ جَرَتْ مِنَ الصَّالِحِينَ بِالْبِدَارِ إِلَى التَّوْبَةِ عِنْدَ حَدُوثِ مَا حَدَثَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ مِنَ الزَّلَازِلِ وَالصَّوَاقِعِ^(٨) وَأَشْبَاهِهِ، وَلَيْسَتْ كُلُّ تَوْبَةٍ تَكُونُ عَنْ ذَنْبٍ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ

(١) ج: «جائز».

(٢) الأعراف: ١٤٣.

(٣) م: «على».

(٤) البقرة: ٥٥. وانظر: تفسير الطبري، ٢٨٩/١.

(٥) النساء: ١٥٣.

(٦) ج: «يدعوا».

(٧) ب، ج: «لدائهم».

(٨) جميع النسخ: «الصواقع». وهي لغة بني تميم وبعض ربيعة. وقرأ الحسن البصري: «من الصواقع» [البقرة: ١٥].

انظر: إعراب القرآن للنحاس ٣٤/١، مختصر ابن خالويه، ص ٣.

إِنَّمَا تَابَ مَنْ حَيْثُ سَأَلَ الرُّؤْيَةَ عَنْهُمْ وَلَهُمْ مِنْ غَيْرِ إِذْنِ اللَّهِ لَهُ فِي ذَلِكَ السُّؤَالِ؛
لَأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَسْأَلُوا شَيْئًا بِمَشْهَدِ الْقَوْمِ إِلَّا
بِإِذْنِ اللَّهِ؛ لَأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي ضَمَنِ مَا سَأَلَ مَفْسَدَةٌ لَا تَجُوزُ فِي الْحِكْمَةِ
الْإِجَابَةِ إِلَيْهَا، فَيُؤَدِّي ذَلِكَ إِلَى التَّنْفِيرِ مِنْهُ، وَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ :
﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَايٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا﴾ (٢٤) إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ (١)؛ يَعْنِي: إِلَّا أَنْ
يَأْذَنَ اللَّهُ لَكَ فِيهِ، وَيَأْمُرَكَ بِهِ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ فِي بَابِ الْمَشِيشَةِ، فَسَقَطَ التَّعَلُّقُ بِهِ.

وَأَمَّا الْوَجْهُ الثَّانِي: وَهُوَ أَنَّ نَفْيَ الرُّؤْيَةِ يُعَرِّفُ مِنْ طَرِيقِ الْعَقْلِ وَالسَّمْعِ؛
فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ حَالِ نَظَرِ مُوسَى ﷺ فِي الرُّؤْيَةِ: هَلْ يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى
أَمْ لَا يَجُوزُ؟ فَسَأَلَ ذَلِكَ مُوسَى ﷺ سُؤَالَ مُسْتَرْشِدٍ طَالِبٍ لِلْوُقُوفِ عَلَيْهِ مِنْ
جَهَةِ السَّمْعِ. وَحَالَةُ النَّظَرِ فِي ذَلِكَ، خِلَافُ سَائِرِ الْأَحْوَالِ.

فَأَمَّا الْوَجْهُ الثَّالِثُ: فَإِنَّ الْوَاجِبَ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ فِي الْآيَةِ حَذْفًا؛ أَنَّهُ قَالَ: ﴿رَبِّ
أَرِنِي﴾؛ وَلَمْ يُتَبَيَّنْ مَا الَّذِي سَأَلَ أَنْ يُرِيَهُ، فَالْمَسْئُولُ رُؤْيَتُهُ مُحذُوفٌ، فَيَجُوزُ أَنَّهُ
إِنَّمَا سَأَلَ أَنْ يُرِيَهُ مَا بِهِ يَعْرِفُ رَبَّهُ مَعْرِفَةً ضَرُورِيَّةً (٢) تَزُولُ مَعَهَا الشُّكُوكُ،
وَيُرْفَعُ عِنْدَهَا اعْتِرَاضُ (٣) الْخَوَاطِرِ، فَيَكُونُ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾؛
أَي: أَتَحَقَّقْكَ فَلَا أُرْتَابُ. وَقَدْ يَقُولُ الْقَائِلُ لغيرِهِ: أَرِنِي عَقْلَكَ؛ وَإِنَّمَا يَرِيدُ: أَرِنِي
مَا أَسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى مَقْدَارِ عَقْلِكَ وَكَمِّيَّتِهِ، وَيُقَالُ: أَنْظُرْ إِلَيْهِ وَإِلَى رَأْيِهِ وَعَقْلِهِ (٤)
وَمَرَادِهِ وَهَوَاهُ. وَجَمِيعُ ذَلِكَ مُسْتَحِيلُ الرُّؤْيَةِ عَلَيْهَا، وَإِنَّمَا يُعَرِّفُ ذَلِكَ اسْتِدْلَالًا.
فَأَجَابَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَا يَرَاهُ؛ أَي: لَا يَقَعُ الْعِلْمُ الضَّرُورِيُّ فِي الدُّنْيَا (٥) مِنْ حَيْثُ
إِنَّ حَالَهَا لَا يَحْتَمِلُ ذَلِكَ، وَلَا يَجُوزُ ظَهْوَرُ تِلْكَ الْآيَاتِ الَّتِي يَضْطَرُّ إِلَى مَعْرِفَتِهِ فِي

(١) الكهف: ٢٣، ٢٤. وراجع الوجوه والردود في متشابه القرآن، ص ٢٩١-٢٩٨.

(٢) ج: «ربه ضرورة».

(٣) ج: «عندهما إعراض».

(٤) أ، ب، ث: «ربه وعقله». م: «زنة عقله».

(٥) جميع النسخ عدا ج: «الديانة».

الدُّنْيَا؛ لِأَنَّهَا دَارُ تَكْلِيفٍ، لَا يَجُوزُ أَنْ يَرْتَفَعَ عَنْهَا بَابُ الْاِخْتِيَارِ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحَالَ عَلَى مَا لَا نَصِيبَ لَهُ فِي الرُّؤْيَا.

والذي^(١) يدلُّ على أَنَّ مُوسَى عليه السلام لَمْ يَرْتَكِبْ فِي ذَلِكَ كَبِيرَةً، وَلَمْ يَكُنْ سَوَالُهُ مَعْصِيَةً: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَمَّ الْيَهُودَ عَلَى^(٢) سَوَالِهِمْ رُؤْيَاهُ جَهَنَّمَ وَلَا مَهْمُ عَلَيْهِ، وَأَخْبَرَ بِذَلِكَ عَنْ عُنُودِهِمْ وَجَهْلِهِمْ، وَأَنْزَلَ بِهِمُ الصَّاعِقَةَ، فَلَوْ كَانَ مُوسَى عليه السلام سَأَلَ رَبَّهُ الرُّؤْيَا لَدَخَلَ فِي مَا دَخَلُوا، وَلَزِمَهُ مَا لَزِمَهُمْ، وَلَحَلَ بِهِ مَا حَلَّ بِهِمْ.

فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَنْ تَرَنِ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنْ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ، فَسَوْفَ تَرَنِ﴾^(٣)؛ أَي: انْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنْ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ لظُهُورِ تِلْكَ الْآيَاتِ الْمَوْجِبَةِ لِلْعِلْمِ الضَّرُورِيِّ، أَمْكَنَكَ أَنْ تَعْرِفَنِي مَعْرِفَةً ضَرُورِيَّةً، فَلَمَّا لَمْ يَسْتَقِرَّ الْجَبَلُ لظُهُورِ تِلْكَ الْآيَاتِ^(٤)، عَرَفَ مُوسَى أَنَّ حَالَةَ^(٥) الدُّنْيَا لَمْ تَحْتَمِلْ ذَلِكَ، وَلَيْسَ فِي هَذَا السُّؤَالِ مَا يُوْجِبُ الْحَاقَّ لِاثْمَةٍ^(٦) فَقَدْ سَأَلَ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام: أَنْ يُرِيَهُ إِحْيَاءَ الْمَوْتَى مَعَ إِيْمَانِهِ بِذَلِكَ لِكَيْ يَطْمِئَنَّ قَلْبُهُ وَيَزُولَ الْوَسْوَاسُ^(٧) وَالشُّكُوكُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ﴾^(٨)، ﴿قَالَ يَبْنَؤُمْ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي﴾^(٩)، قَالُوا: فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَأْخُذَ بِلِحْيَةِ نَبِيِّ وَرَأْسِهِ؟ وَهَلْ هَذَا^(١٠) إِلَّا كَبِيرَةٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ كُفْرًا؟!

(١) ج، م: «فالذي».

(٢) ج: «عما».

(٣) الأعراف: ١٤٣. وانظر: متشابه القرآن، ص ٢٩١-٢٩٨.

(٤) أ، ب، ث: «الأسباب».

(٥) ج: «حالته».

(٦) ج، م: «اللائمة».

(٧) أ، ب، ث، ل، م: «الوسواس». والمثبت يشاكل المعطوف بعده.

(٨) الأعراف: ١٥٠.

(٩) طه: ٩٤.

(١٠) أ، ب، ث: «هذه».

الجواب أنه لا تعلق في الظاهر؛ لأنَّ الأخذ برأس الغير وبلحيته لا يوجب كبيرةً بانفراذه؛ لأنَّه يقع على وجهٍ يوجبُ أخذه بذلك؛ لأنَّ كُلَّ ما^(١) يجوزُ أن يقع على وجهِ الوجوبِ يجوزُ أن يقع على غيرِ جهةِ الوجوبِ، ولا يجبُ الحكمُ بتفسيقٍ مَنْ يَرْتَكِبُهُ^(٢). ألا ترى أنَّ القتلَ لما وقع^(٣) على غيرِ جهةِ الوجوبِ ويقعُ على جهةِ الوجوبِ؛ فبيَّن^(٤) الله تعالى قتلَ الكفارِ للأنبياءِ أنَّه كان بغيرِ الحقِّ، وقال تعالى: ﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾^(٥)؛ كي يُبيِّنَ بذلك تكفيرَهُمْ وتَفْسِيْقَهُمْ.

فإذا كان كذلك لم يجبِ الحكمُ بمجردِ أخذه برأس أخيه ولحيته أنَّه ارتكب كبيرةً، لجواز وقوعه على جهةِ الحقِّ وعلى خلافه، فسقطَ تعلقُهُم بذلك. فأما معناها فالوجهُ في ذلك أنَّ الواجبَ أن يُعلَمَ أولاً أنَّ حالَ الأنبياءِ - عليهم السَّلامُ - بعضهم مع^(٦) بعضٍ في معاملاتٍ بعضهم بعضاً، وكذلك حالُ مَنْ تقَرَّبَ منهم من ولدٍ وأخٍ، بخلافِ حالِ الأجانبِ^(٧)، ألا ترى أنَّ عائشةَ - رضي الله عنها - قالتُ للنبيِّ ﷺ عندَ نزولِ براءةِ ساحتها في حديثِ الإفك^(٨): «بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى لَا بِحَمْدِكَ»، وإنَّما قالتُ ذلك لفِرطِ الدَّالةِ^(٩) والخصوصيةِ، ولو قالَ غيرها من الأجانبِ^(١٠) لكانَ غيرَ بعيدٍ مفارقتها^(١١) للإيمانِ. فموسى عليه السلامُ

(١) م: «كلها».

(٢) ج، م: «مرتكبة».

(٣) ج: «له أوقع».

(٤) م: «قيد».

(٥) البقرة: ٦١. وانظر: تفسير الطبري، ١/٣١٧.

(٦) ج: «على».

(٧) ج: «منهم لمن أو أخ خلاف حال الأحاديث».

(٨) انظر في ذلك: تفسير البغوي، ص ٩٠١. وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١٦٥/٦) إلى ابن جرير وابن المنذر وابن مردويه عن عائشة. وانظر: متشابه القرآن، ص ٥٢٢.

(٩) ج: «الدلالة».

(١٠) ج: «أحاديث».

(١١) م: «مصادفته».

إنَّما فعل ذلك لشدة ما بداخله من الغضب لعبادتهم العجل، فعاقب أخاه على مقامه بين ظهرائهم وتركه اللُّحوق به، وليس ذلك ممَّا يُتعلَّق به في كونه معصيةً. يدلُّ (١) على ذلك أنَّ الله تعالى عاتب أنبياءه على الصغائر ونَبَّهَهُمْ عَلَيْهَا (٢)، واستغفر الأنبياء منها، فلو كان ذلك معصيةً لما ترك الله معاتبته، ولا ترك موسى الاستغفار والتوبة، ولا جاز لهارون ترك بعثه على ذلك، وإنَّما سأله هارون ترك أخذ رأسه ولحيته كي لا يُشِمَّت به الأعداء، ولو كان ذلك معصيةً لنهاه هارون عن ذلك على ذلك السبيل، دون أن ينهاه عنه (٣)؛ كي لا يُشِمَّت به الأعداء.

ووجه آخر: وهو أنَّه (٤) يجوز أن يكون موسى إنَّما أخذ برأس أخيه ولحيته لترك اللُّحوق به توبيخاً لمن عبد العجل، فإنَّ المعاقب ربَّما قد يُعرض في (٥) مثل ذلك عن أهل الجرم ويُقبل (٦) على توبيخ مَنْ حضره تعظيماً لذلك الذنب، وذلك يبلغ من الجرم ما لا يبلغ أشدَّ نكيرٍ يحلُّ به. فموسى عليه السلام لما أخذ برأس أخيه ولحيته توبيخاً له في المقام حيث عبدوا العجل صار ذلك من أشدَّ ما يحلُّ بالمناقضين (٧)، وأجل زاجرٍ للمجرمين، ألا ترى أنَّه ابتداءً بالقوم ثم بأخيه، ثمَّ أقبل آخرى على السَّامريِّ، وكلُّ ذلك يكون أهول عنده وأخوف له.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصَمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ ۖ إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ ۖ الْآيَةَ، إِلَى آخِرِ الْقِصَّةِ (٨)، قالوا: إن داودَ عشقَ امرأةَ أوريا فاحتال (٩) في قتله وتقديمه للحرب من غير أن يكون ذلك توبته حتى قُتل

(١) ج: «بذلك». م: «يدلك».

(٢) أ، ب، ث: «عنها».

(٣) ج، م: «عنها».

(٤) م: زيادة: «ألا».

(٥) «في» سقط من: أ، ب، ث.

(٦) ج، م: «ويقع».

(٧) ب، ج، م: «بالمُتعاظين».

(٨) ص: ٢١-٢٤. وانظر هذه الروايات في الدر المنثور للسيوطي، ١٥٥/٧-١٦٠.

(٩) ج، م: «واحتال».

وتزوّج بامرأته. وذكر بعضهم أنّه لَمَّا عَشِقَهَا بَعَثَ^(١) إليها بسوارِ الثُّبُوءِ وقال لها: اجعليه في يدك^(٢) حتى إذا وردَ زوجها من الغزو، وكانَ يَرجو أن يُطَلِّقَهَا فانصرفَ، ورأى السوارَ وأقامَ ثلاثًا^(٣) فلم يُطَلِّقْهَا، فعزمَ على قتلِهِ، وأمرَهُ أن يَنطَلِقَ إلى مدينةٍ - سَمَّاها - والسيفُ في يمينِهِ وشعلةُ النارِ في شمالِهِ، حتى يضربَ بيمينِهِ أعداءَهُ ويحرقَ بابَ المدينةِ بشمالِهِ ففعلَ، فلمَّا أشعلَ البابَ دَلَّى عليه حَجَرًا واستشهدَ، فلمَّا انقضَّتْ عدَّةُ المرأةِ تزوّجَ بها، فدخلَ^(٤) عليه مَلَكًا ففزعَ منهما، فلمَّا رَفَعَا إليه القِصَّةَ قال: عليَّ بصاحبِ الحريسِ. فقالا له: وما الذي تريدُ؟ قال: آمُرُ أن يُمدَّ بينَ أربعةِ أوتادٍ حتى يَجيءَ رجلٌ شديدُ الذراعينَ فيضربَكَ حتى يَقْسِمَكَ اثنتين^(٥). فقالا له: هذا جزاؤُهُ. قال: نَعَمْ. فطارا عنه، فعَرَفَ أَنَّهُمَا مَلَكَايَا وَتَنَبَّهَ لَخَطِيئَتِهِ، فخرَّ ساجدًا أربعينَ يومًا، تسيلُ الدموعُ على عَينِيهِ يستغفرُ اللهَ، إلى أن نبتَ العُشْبُ حَوْلَ وَجْهِهِ، فأمرَ بحضورِ قبرِ أوزيَا والاستحلالِ منه، فحضرَ قبرَهُ وأحيى أوزيَا فأخبرَهُ بما فعلَ واستحلَّهُ^(٦) في ذلك، مع قصَّةٍ طويلةٍ.

الجوابُ أَنَّا نَبَيُّنُ أَوَّلًا فسادَ ما ذكروه وفسادَ تَعَلُّقِهِم بِالْآيَةِ، وأن ذلك غيرُ موافقٍ للآيةِ، ثُمَّ نَفَسَرُ ما في القرآنِ من هذه القِصَّةِ التي تَعَلَّقُوا بها. فأما فسادُ تَعَلُّقِهِم في ما حَكَوهُ فظاهرٌ من وجوه:

أَحَدُهَا: أَنَّ ما حَكَوهُ غيرُ لائِقٍ بِالْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ اخْتَارَهُمُ اللهُ لِرِسَالَتِهِ، فَإِنَّهُ لَوْ وُصِفَ بِهِ أَفْسَقُ الْمُلُوكِ لَكَانَ مُنْكَرًا عَظِيمًا.

(١) م: «أنفذ».

(٢) أ، ب، ث: «يديك».

(٣) «ثلاثًا» سقط من: أ.

(٤) ج: «فدخل».

(٥) ج: «بائنتين».

(٦) ج، م: «فاستحلَّهُ». بِمَعْنَى: طلبَ سَمَاحَةِ وَعَفْوِهِ، وَأَنْ يُجِلَّهُ مِنْ ذَلِكَ.

وثانيها: أن الملك لا يكذب ولا يخاصم، فقد ادّعى أحدهما أن الآخر استولى على نعجته حكماً باتاً^(١)، ودّعوى مجرّدة^(٢) من غير أن يكون ذلك على سبيل استفتاء أو تمثيل أو إشارة إلى تعريض، فردّ ذلك إلى الملائكة فاسد.

وثالثها: أن ما حكوه غير موافق للآية؛ لأنّ في الآية أنّهم تسوّروا المحراب وأنّهم كانوا جماعة، وهم زعموا أنّهما كانا ملكين وتسلّقا من الجدار، ولأنّ الدخول في دم أوريا والقصد لإهلاكه أعظم من التزوُّج بامرأته، فليُس في ما ذكّر من الدّعوى^(٣) لذلك ذكراً ولا تمثيل.

ورابعها: أنّ صرف الكلام عن الظاهر إلى غيره، وعن التّعاج إلى النساء وعن الخصم إلى الملك - غير جائز مع الإمكان على الجري على الظاهر، على ما ذكرناه في الفصل الأوّل.

وخامسها: أنّ نظّم السورة من أولّها إلى آخرها لا ينتظم ولا يوافق ما قالوه؛ لأنّها في مُحاجة الكفرة ومناظرتهم، فلا يلائم عشق نبيّ على امرأة واحتياله الفوز بها، وذلك محالٌ وذلك ممّا يؤدّي إلى الطعن في القرآن.

وسادسها: أنّه تعالى أمر نبيّه ﷺ عند مطالبتهم إياه بأن يُعجّل لهم قِطّهم قبل يوم الحساب، فأمره أن يصبر على ما قالوه وأن يذكّر عبده داود، فإنّما أمره بذلك عند مطالبتهم بما طالّبوه به بعد أمره إياه بالصبر على مقاتلتهم على سبيل أمره إياه^(٤) بالاعتداء به من حيث دفع داود ﷺ مثل ما دفع إليه الشّبيّ ﷺ من إيذاء قومه إيّاه، وافترائهم عليه ما يتمنّون من المحالات، فأيّ تعلّق بين ما ذكره من هذه القصة وبين سؤالهم إياه تعجيل قِطّهم، وأمره بالصبر على ذلك؟ وهل بين ما قالوه وبين ما أمر به من ذكر قصّة داود ملاءمة أو تعلّق بحال؟

(١) م: «باتاً».

(٢) أ، ب، ث: «مجردة».

(٣) جميع النسخ عدا م: «الدعوة».

(٤) «إياه» سقط من: أ، ب، ث.

وسابغها: أَنَّ الله تعالى وصف داود عليه السلام في ابتداء القصة بأوصاف حميدة تُباين ما نسبوه إليه وأضافوه إليه^(١)؛ فسمّاه: «أَوَّابًا»^(٢)، وأَنَّهُ آتَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَضَلَ الْخُطَابَ، وَ﴿ذَا الْآلَتِدِ﴾^(٣)، وَأَخْبَرَ بِشَدَّةِ مُلْكِهِ. فَلَوْ كَانَ مَا ذَكَرُوهُ عَلَى مَا ذَكَرُوا لَكَانَ مِثَالَهُ مَنْ يَقُولُ: فَلَانُ رَجُلٌ صَالِحٌ عَفِيفٌ زَاهِدٌ لَكِنَّهُ يَعْمَلُ بِالْكَبَائِرِ، وَإِذَا قَدْ بَيَّنَّا فُسَادَ مَا ذَكَرُوهُ، وَأَنَّ ظَاهِرَ الْقُرْآنِ لَا يَقْتَضِي ذَلِكَ، نَعُودُ إِلَى ذِكْرِ مَا فِي الْقُرْآنِ وَبَيَانِ مَعَانِيهَا لِيَتَّضِحَ بِذَلِكَ صَحَّةُ مَا قُلْنَا؛ فنقول وبالله التوفيق:

إِنَّ مُبْتَدَأَ السُّورَةِ حِكَايَةُ أَقْوَالِ الْكُفْرَةِ فِي تَعْجِبِهِمْ مِنْ دَعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى وَحْدَانِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَخُلُوعِ الْأَنْدَادِ، فَقَالَ حَاكِيًا عَنْهُمْ: ﴿أَجْعَلِ الْأَلَهَةَ إِلَهًا وَحِيدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾^(٤)، ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِإِنْكَارِهِمْ نُبُوَّتَهُ، وَأَنْ يَكُونَ قَدْ خَصَّ مِنْ بَيْنِهِمْ بِالرَّسَالَةِ وَسَائِرِ مَا أَتْبَعَ ذَلِكَ، إِلَى أَنْ^(٥) ذَكَرَ مَا اقْتَرَحُوا عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يُعَجَّلَ لَهُمْ قِطْعُهُمْ قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ قَالَ: ﴿أَصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَادْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ﴾^(٦)، فَأَخْبَرَ عَنِ الْكُفْرَةِ بِاسْتِعْجَالِهِمُ الْعَذَابَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ جَرَأَةً مِنْهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَتَكْذِيبًا لِحَمْدِ ﷺ، فَشَقَّ ذَلِكَ كُلَّ^(٧) الْمَشَقَّةِ؛ إِذْ كَانَتْ مِنْ عَادَتِهِمُ الشَّفَقَةُ عَلَى كَافَةِ^(٨) خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ تَعَالَى لَهُ: ﴿أَصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ﴾، فَاسْتَعْبَدَهُ^(٩) بِالصَّبْرِ، وَالْإِقْتِدَاءِ فِي ذَلِكَ بِدَاوُدَ عليه السلام، ثُمَّ بِسُلَيْمَانَ، ثُمَّ بِأَيُّوبَ، ثُمَّ بِسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - الَّذِينَ ذَكَرَهُمْ فِي هَذِهِ السُّورَةِ.

(١) «وَأَضَافُوهُ إِلَيْهِ» سَقَطَ مِنْ: أ.

(٢) جَمِيعُ النُّسخِ عَدَاتُ: «أَوَّاه».

(٣) ص: ١٧. رَاجِعْ: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ، ١٣٦/٢٣-١٣٧.

(٤) ص: ٥. وَانْظُرْ: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ، ١٢٤/٢٣-١٢٦.

(٥) م: زِيَادَةٌ: «كَانَ».

(٦) ص: ١٧. وَانْظُرْ: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ، ١٣٦/٢٣-١٣٧.

(٧) ج: «عَلَى».

(٨) لَا تَكُونُ «كَافَةً» إِلَّا مَنْصُوبَةٌ عَلَى الْحَالِ نَصْبًا لَازِمًا. وَأَمَّا مَا يَقَعُ فِي أَكْثَرِ كُتُبِ الْمُصَنِّفِينَ مِنْ اسْتِعْمَالِهَا مُضَافَةً،

وَبِالتَّعْرِيفِ فَهُوَ خَطَأٌ مُعَدُّودٌ فِي لُحْنِ الْعَوَامِ وَتَحْرِيفُهُمْ. انْظُرْ: شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمَ ١٣/١٤٢.

(٩) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، وَلَعَلَّ الصَّوَابَ: «فَتَعْبَدَهُ».

ولو فَكَّرَ في هذا مفكِّرٌ أيقنَ وعِلِمَ جلالَةَ عادَةِ داودَ عليه السلام في الصبرِ لَمَّا استُعْبِدَ^(١) به مُحَمَّدٌ عليه السلام مع جلالته وعِظَمِ قَدْرِهِ بالقُدُورَةِ، وقد كان اللهُ تعالى قد^(٢) استعَبَدَهُ بالاقْتِدَاءِ به مجملًا في قَوْلِهِ: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعِزْمِ مِنْ الرُّسُلِ﴾^(٣)، وداودُ عليه السلام منهم^(٤).

ومَعْنَى العزمِ أَنَّ له أن يَقتُلَ وَيُنْتَصِفَ ويحاربَ، ألا ترى إلى قَوْلِهِ تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾^(٥)، فَعَزَمَهُ عَزَمُ القتالِ، وقال بعد ذلك: ﴿وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُودَ﴾ مادحًا له مثنيًا عليه بالجميل؛ وذلك لأنَّ من سنَّةِ اللهِ تعالى إذا أرادَ أن يَذْكُرَ مُتَشَابِهًا أن يقدِّمَ أمامَ ذلك مقدِّمةً تدلُّ على المرادِ بالمتشابهِ، ومنها يمكنُ فسادُ قولِ المحرِّفينَ لكتابه، فقال تعالى في مدائحِهِ: ﴿ذَا الْأَيْدِ﴾، والأيدِ^(٦) هي القوةُ، وقال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ﴾ داودُ عليه السلام، وكانَ ذا قوَّةٍ شديدةً، وكانَ^(٧) له العزمُ ولم تَمْنَعْهُ مانعةٌ من الانتصافِ لوجهٍ من الوجوه، إذ السبيلُ إلى الانتصافِ إثباتُ^(٨) القوةِ والعزمِ. وإنَّما وصفهُ بأنَّه كانَ ذا أيدٍ ليسَ بِوَانٍ^(٩)، وأنَّ صَبْرَهُ لم يكنْ عن عجزٍ، بل عن قُدْرَةٍ، وتَمَكَّنَ مِنَ الانتصافِ والانتقامِ، ثم قال تعالى: ﴿إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾^(١٠)، فبيَّنَ أَنَّهُ مع قُدْرَتِهِ

(١) أي: تُعْبَدُ.

(٢) «قد» زيادة من: م.

(٣) الأحقاف: ٣٥.

(٤) اختلف في عدد أولي العزم من الرسل، فقيل: اثنا عشر بعثوا إلى بني إسرائيل. وقيل: خمسة؛ نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد. وقيل: نوح وهود وموسى ومحمد. والقول الذي عدَّ داودَ منهم هو قول الحسن البصري. انظر: شعب الإيمان للبيهقي ١٢/١٨٨، المحرر الوجيز لابن عطية ١/٣٨٨، تفسير القرطبي ٣/٢٦٣، ١٦/٢٢١، تفسير البيضاوي ٨/٣٨.

(٥) آل عمران: ١٥٩.

(٦) كذا بحذف الياء، والعرب قد يجتزئون بالكسرة عن الياء. وقراءة (ذا الأيد) قراءة ابن مسعود والحسن والأعمش وعيسى. انظر: البحر المحيط لأبي حيان ٧/٣٨٥، والإنصاف في مسائل الخلاف ١/٣٨٥، ٥٤٦.

(٧) أ، ب، ث: «أو كان».

(٨) جميع النسخ عدا م: «بيان».

(٩) أي ضعيف، يقال: وثى في الأمر: فتر وضعف وكُلُّ وأعياء، ووثى عن الشيء تركه فهو واني.

(١٠) ص: ١٧. جميع النسخ: ﴿إِنَّهُ كَانَ أَوَّابًا﴾.

على الانتصاف وإباحة الله تعالى له ذلك لَمْ يَنْتَصِرْ مِمَّنْ جَنَى عَلَيْهِ. وَكَانَ أَوَّابًا
فَكَيْفَ يَسْتَجِيزُ مُدَّعٍ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، مُعْتَرِفٌ بِنُبُوءَةِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مُقَرَّرٌ بِصَحَّةِ
الْكِتَابِ، وَكَوْنِهِ مُعْجَزَةً، أَنْ يَقُولَ - مَعَ ثَنَاءِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ بِمَا أَثْنَى - : إِنَّهُ
أَقْدَمَ عَلَى فَسْقٍ فَظِيحٍ، وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى: «أَوَّابًا». وَالْأَوَّابُ: هُوَ الرَّاجِعُ عَنِ
الْمَحْظُورَاتِ، إِذْ هُوَ وَالْمَحْظُورُ^(١) مَعْنِيَانِ مُتَنَافِيَانِ^(٢). ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ
مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعُشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾^(٣) وَالطَّيْرُ مَحْشُورَةٌ كُلُّ لَهْزٍ أَوَّابٍ^(٤)، أَيْ سَخَّرَ لَهُ
لِيَرْتَكِبَ^(٥) مَا أَدْعَوُهُ وَيَتَعَاطَى مَا رَمَوْهُ بِهِ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ كَانَ مُحَرَّمًا^(٦) عَلَيْهِ
صَيْدُ شَيْءٍ مِنَ الطَّيْرِ فَكَانَتْ تَأْمَنُهُ، وَيَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ نَبِيُّ اللَّهِ بِحَيْثُ يَأْمَنُهُ
الطَّيْرُ وَالْوَحْشُ، وَيَزَاحِمُ أَخَاهُ فِي حَلِيلَتِهِ، وَيَدْخُلُ فِي دَمِهِ، فَإِنَّ مَنْ كَانَ هَذَا
مَذْهَبُهُ كَانَ مُنَافِقًا جَبَانًا جَعَلَ إِمْسَاكَهُ عَنِ الصَّيْدِ حِيلَةً إِلَى مَا يُضْمِرُهُ^(٧) مِنَ
السُّوءِ، جَلَّ نَبِيُّ اللَّهِ دَاوُدُ عَنْ ذَلِكَ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ﴾^(٨)، أَخْبَرَ أَنَّهُ شَدَّ^(٩) مُلْكُهُ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ وَوَهْنٍ،
فَلَوْ عَمِلَ الْفَاحِشَةَ مَا كَانَ ذَلِكَ شَدًّا لِمُلْكِهِ، وَلَئِنْ^(١٠) لَفَظَ الشَّدَّ عَامًّا غَيْرُ
مَخْصُوصٍ وَمُظَلَّقٍ غَيْرُ مُقَيَّدٍ، وَمَحَالٌّ أَنْ يَعْنيَ بِذَلِكَ شَدَّ مُلْكِهِ بِالْعُدَّةِ وَالْعِتَادِ ثُمَّ
يَكُونُ مُسْلِمًا مِنْ^(١١) طَرِيقِ الدِّينِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ سَبِيلُ الْكُفْرَةِ^(١٢) مِنَ الْمُلُوكِ دُونَ
الْأَنْبِيَاءِ، وَاللَّفْظُ شَامِلٌ لهُمَا رَاجِعٌ إِلَيْهِمَا.

(١) جميع النسخ عدا ب: «المحظور».

(٢) جميع النسخ عدا ب: «بمعنيين متنافيين».

(٣) ص: ١٨، ١٩. وانظر: تفسير الطبري، ١٣٦/٢٣-١٣٧.

(٤) ج: «التركيب».

(٥) أ: «محروما».

(٦) جميع النسخ عدا م: «يضمن».

(٧) ص: ٢٠. وانظر تفسير ذلك في: تفسير الطبري، ١٣٨/٢٣-١٣٩.

(٨) م: «شدد».

(٩) م: «ولا».

(١٠) ج: «عن».

(١١) أ: «الكفرة».

ثُمَّ قَالَ: ﴿وَأَتَيْنَهُ الْحِكْمَةَ وَفَضَّلَ الْخِطَابَ﴾، فالحكمة اسم جامع لكل فضل^(١) علماً وعملاً، فكيف يجوز أن يخبر أنه آتاه الحكمة ثم يعمل ما لا يستجيز السفهاء، ويتبرأ منه الجهال الأغبياء من مزاحمة أصحابهم والدخول في دمائهم وإيثار هواه على رضاهم؟ فالذهاب إليه رادٌّ على الله سبحانه وتعالى في قوله: ﴿وَأَتَيْنَهُ الْحِكْمَةَ وَفَضَّلَ الْخِطَابَ﴾؛ [وهو] قطع الأحكام، وإذا كان قطع الحكومات إليه لم يجوز أن يظلم وأن يتعاطى ما قدفه^(٢) به المحرفون لكلام الله تعالى عن مواضعه؛ لأنَّ الله سبحانه وتعالى من أن يجعل الحكم إلى من يجوز ويظلم، كيف وهو تعالى يقول: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾^(٣)، ويقول: ﴿إِنَّا أَخْلَصْنَاهُمْ بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى الدَّارِ ۖ وَإِنَّهُمْ عِندَنَا لَمِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيَارِ﴾^(٤)؟ فكيف يأتي ما ذكروه ويرتكب ما ادَّعوه من كانت هذه صفته في اختيار الله تعالى إياه، وحسن الشئ عليه؟

ثُمَّ قَالَ: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ﴾^(٥)، قال يا مُحَمَّد: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ﴾؟ والخصم: اسم يقع على الواحد والجمع^(٦)، تقول: رجل خصم، وقوم خصم، ولذلك^(٧) قال: ﴿إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ﴾^(٨)، فأخبر عن جماعة أنهم تساوروا قصره، ومحال أن تكون الملائكة معنيين به؛ لأنَّهم لا يكذبون ولا ينبغي بعضهم على بعض.

وبعد، فإنَّ في الصدق لمدوحة عن الامتثال^(٩) بالكذب، وعنى بالمحراب:

(١) ب: «فصل».

(٢) جميع النسخ عدا م: «فرق».

(٣) الأنعام: ١٢٤.

(٤) ص: ٤٦، ٤٧.

(٥) ص: ٢١.

(٦) ب: «والجميع».

(٧) أ، ب، ث: «وكذلك». م: «فلذلك».

(٨) ص: ٢١. راجع هذا التفسير في: تفسير الطبري، ١٣٩/٢٣-١٤٠.

(٩) أ، ب: «الأمثال». ث: «الإمساك».

القَصْرُ^(١)، قال الله تعالى: ﴿يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحْرِبٍ﴾^(٢)، وهو جمع محراب، ففزع منهم؛ لأنهم كانوا جماعة تَسَوَّرُوا قَصْرَهُ، قاصدين لقتله أو عازمين على سُوءِهِ أو بأهله أو بماله. فدخلوا قصره في وقت ظنوا أنه غافل أو نائم؛ لأنه معلوم في العرف والعادة أنه لا يتسور أحد دار غيره من غير أمره إلا لسوء يريد من قتله أو المكابرة على أهله وحرمة أو لسرقته ماله، خصوصاً إذا كان صاحب الدار ملكاً محتجباً أو نبياً مُرسلاً. فلما رأوه مستيقظاً انتقض عليهم تدبيرهم، فاخترع بعضهم عند فزعه منهم خصومة لا أصل لها ولا فرع، زاعماً أنهم قصدوه لأجلها دون ما توهمه فقالوا: ﴿لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ﴾^(٣)، ثُمَّ ادَّعى أحدهم^(٤) ما لا أصل له ولا فرع^(٥) فقال: ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِيَ نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ﴾^(٦)، فإِنَّمَا أَخْبَرَ بِالتَّعَاجِزِ دُونَ^(٧) النساءِ، وَلَيْسَ فِي اللُّغَةِ وَقُوعُ اسْمِ النَعْجَةِ عَلَى النِّسَاءِ، وَلَمْ يُعْبَرُوا عَنْهَا بِهَا؛ لَا حَقِيقَةً وَلَا اسْتِعَارَةً^(٨). ثُمَّ قَالَ: ﴿فَأَحْكُمْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ﴾^(٩)، فقال: ﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعَجِكَ إِلَى نِعَاجِهِ. وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ

(١) ج: «القصة».

(٢) سبأ: ١٣.

(٣) ص: ٢٢.

(٤) ج: «بعضهم». أ، ب، ث: «أحدهما».

(٥) ب: «ما لا فرع له ولا أصل». (بتقديم وتأخير). و«ولا فرع» سقط من: ج، م.

(٦) ص: ٢٣.

(٧) جميع النسخ عدا ث: «عن».

(٨) الذي استدل عليه القائلون بعكس ذلك؛ بأن العرب تكني عن المرأة بالنعجة والبيضة والنخلة والشاء

والهرة وما شاكل ذلك؛ لشدة نخوتهم، ومن ذلك قول الشاعر يكني عن المرأة بالنخلة:

ألا يا نخلة من ذات عرق عليك ورحمة الله السلام

وفي العمدة لابن رشيقي القيرواني (٢٧١/١-٢٨٢): ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً﴾ [ص: ٢٣]، كنى بها

عن المرأة، والمقصود بالنعجة المرأة الجميلة واسعة العينين، يشبهونها بنعاج الرمل. انظر: القاموس المحيط،

(ن.ع.ج)، ١/٢٠٨.

(٩) ص: ٢٢. وراجع: تفسير الطبري، ٢٣/١٣٦-١٥١.

أَخْلَطَاءٍ لِيَتَّبِعِيَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ^(١)، فاستثنى داود عليه السلام المؤمنين من جملة الباغين إبانة^(٢) وإشارة إلى أَنَّ مَنْ ظَلَمَ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ مطلقاً، ولو كان داودُ فاعلاً لمثل ذلك لكانَ باغياً خارجاً عن جملة المستثنى^(٣)، وذلك يوجبُ كونه غيرَ مؤمنٍ، ومحالٌ أن يكونَ نبيٍّ غيرَ مؤمنٍ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿وَوَظَنَ دَاوُدُ أَنَّهَا فَتْنَةٌ﴾، والفتنة الامتحان والابتلاء، على ما بيَّناه في غيرِ موضعٍ، فعَلِمَ أَنَّهُ ممتَحَنٌ بما وقعَ إليه وبالاشتكاءِ له فلمْ يَعْمَلْ على ظَنِّهِ، معَ أن ظاهرَ الحالِ كانَ ما ذكرناه. ولمْ يَنْتَقِمْ مِنْهُمْ معَ كونه ذا أيدٍ وقوةٍ، مطلقاً له الانتصارُ والانتصافُ، بَلْ هُوَ عَادَ إِلَى مَا هُوَ أَلْيَقُ بِهِ وشَاكِلَتِهِ^(٤) من الاستغفارِ للقومِ الذين قصَدوه، والشفاعةِ لمن اغتالوه، ومسألةِ اللهِ العفوَ عنهم. وذلك لَأَنَّ اللهَ تعالى لَمْ يَقُلْ: إِنَّهُ أَذْنَبَ، وَلَا أَنَّهُ اسْتَغْفَرَ لِنَفْسِهِ فغَفَرْنَا لَهُ ذلك؛ يَعْنِي غَفَرَ لِدَاوُدَ جُزْمَ أَوْلَئِكَ، فَأَعْطَيْنَاهُ مَا طَلَبَ، وَشَفَعْنَاهُ فِي مَا اسْتَشْفَعَ، وَلَمْ يَقُلْ: غَفَرْنَا ذَنْبَهُ، إِنَّمَا قَالَ: ﴿ذَلِكَ لَهُ فَغَفَرْنَا﴾^(٥)؛ فالواجبُ أن ينظرَ في السورة: ما^(٦) هذا المغفورُ، وَمَنِ المذنبُ^(٧)؟ وَلَيْسَ فِي الْقِصَّةِ أَنَّ دَاوُدَ عليه السلام مَن أَذْنَبَ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوَجْهِهِ، وَإِنَّمَا فِيهِ أَنَّ الْقَوْمَ تَسَوَّرُوا قَصْرَهُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ وَلِذَلِكَ فَزَعَ مِنْهُمْ، وَالْغَفْرَانُ رَاجِعٌ إِلَى ذَلِكَ دُونَ مَا لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مِنْهُ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ. فَأَمَّا مَا يَدَّعِيهِ الْقَوْمُ وَيَذْكُرُونَهُ فَشَيْءٌ خَارِجٌ عَنِ الْقُرْآنِ، وَإِنَّمَا هِيَ قِصَّةٌ تَقُولُهَا الْيَهُودُ عَلَى دَاوُدَ وَأَخَذَ ذَلِكَ عَنْهُمْ هَوْلًا الْمُفْتَرُونَ عَلَى اللهِ تعالى ورسوله. وَلَا احتجاجَ بِمِثْلِ تِلْكَ الْقِصَّةِ إِذَا لَمْ تُوَافِقِ^(٨) الْقُرْآنُ، وَلَمْ يَدُلَّ عَلَى شَيْءٍ مِنْهُ لَفْظُ الْقُرْآنِ.

(١) ص: ٢٤.

(٢) ج: «إبانة».

(٣) ج: «المستثنى».

(٤) أ، ب، ث: «وشاكلة».

(٥) ص: ٢٥.

(٦) ج، م: «من».

(٧) جميع النسخ عدا ج: «من الذنب».

(٨) أ: دون نقط.

وقد بيّنا مخالفة تلك القصة^(١) للقرآن وخروجه^(٢) عن عظة القرآن وآدابه، إلى إبطال ما قدمه تعالى من مدائح داود عليه السلام أمام هذه القصة، وقد دلت أيضا دلالة العقل على فساد ما تقولوا عليه، فلا تعلق للقوم في هذه القصة بشيء يوجب ذنبا أو يلحق به جرما إلا قوله تعالى: ﴿فَاسْتَغْفِرْ لَهُ، وَخَرَّرَا كَمَا وَأَنَابَ﴾^(٣).

وقد بيّنا في ما تقدم أنه ليس كل استغفار يكون عن ذنب، وقد روي عن النبي - صلى الله عليه وآله - أنه قال: «إني أَسْتَغْفِرُ في اليوم سَبْعِينَ مَرَّةً»^(٤)، والمؤمنون مُجْمِعُونَ على الإكثار من الاستغفار، فلا تعلق في ذلك^(٥)، [وإلا]^(٦) يكون مجرما أو مذنباً. على أننا قد بيّنا أنه استغفر للقوم لا لنفسه، وقد يجوز أن يستغفر الإنسان لغيره كما قال بنو يعقوب لوالدهم يعقوب عليه السلام: ﴿قَالُوا يَتَابَانَا أَسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ﴾^(٧) قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ الآية^(٨)، وكذلك قوله: ﴿فَاسْتَغْفِرْ لَهُ﴾؛ أراد أنه^(٩) استغفر للقوم لا لنفسه الداخلين عليه، فغفر له ذلك يعني: غفر لأجل داود عليه السلام ذنب أولئك.

ولهذه الفضيلة التي حُصَّ بها داود لحالته لأفضل منازل البشر حث^(١٠) نبينا - صلى الله عليه وآله - بالاعتداء به في الصبر بقوله: ﴿أَصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَادْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ﴾^(١١)، وقد تأدّب النبي عليه السلام بهذه العادة يوم أحد^(١٢)

(١) جميع النسخ عدا ج: «القضية».

(٢) كذا في جميع النسخ، ولعل الصواب «وخروجها»؛ لكون الضير عائداً إلى القضية. لكنه ربما حمل لفظ «القصة» المؤنث على معنى «الخبر»، وهو مذكور، فذكر له اللفظ.

(٣) ص: ٢٤.

(٤) جميع النسخ عدا م: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾.

(٥) ث: «فلا تعلق لذلك».

(٦) بياض في جميع النسخ قدر كلمة، ولعل الصواب ما أثبتناه لصحة العبارة.

(٧) يوسف: ٩٧، ٩٨.

(٨) م: «به».

(٩) جميع النسخ: «بعث»، والصواب ما أثبتناه لما سيأتي بعد أسطر. الذي أتى تكرار «بعث».

(١٠) ص: ١٧. وراجع: تفسير الطبري، ١٣٦/٢٣-١٣٧.

(١١) جميع النسخ عدا ب، ج: «حنين».

لَمَّا هُشِّمَتْ ثَنَائِيهِ^(١) قَالَ: «إِلَهِي لَا تَوَاخِذْهُمْ فَإِنَّهُمْ جَاهِلُونَ»^(٢)، وَلَمَّا اسْتَعْمَلُوهُ^(٣) دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ هَذِهِ الْفَضِيلَةِ الَّتِي بَعَثَ مُحَمَّدًا حَكَمَ بِالْاِقْتِدَاءِ بِهِ فِي ذَلِكَ، خَلَعَ عَلَيْهِ الْخِلْعَةَ النَّفِيسَةَ فَجَعَلَهُ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ الَّتِي هِيَ أَشْرَفُ مَنَازِلِ الْبَشَرِ، وَلَوْ كَانَ مَذْنِبًا لَذَلِكَ الذَّنْبِ الْعَظِيمِ لَمَّا اسْتَحَقَّ الْمَثُوبَةَ بِمَجْزِيلِ الْمَثُوبَةِ^(٤) لِأَعْلَى الْمَرَاتِبِ وَأَسْفَى الْمَطَالِبِ، وَبَعَثَ أَفْضَلَ الْبَشَرِ بِالْاِقْتِدَاءِ بِهِ.

وَوَجْهُ آخَرَ لَاسْتِغْفَارِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَهُوَ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - مَتَى مَا دَاهَمَهُمْ خَطْبٌ أَوْ نَزَلَ بِهِمْ مَكْرُوهٌ يَرْجِعُونَ فِيهِ بِاللُّومِ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَيَتَبَادَرُونَ إِلَى التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ خَوْفًا مِنْ أَنْ يَكُونَ بَدْرَ مِنْهُمْ مَا يُوْجِبُ الْمُحَنَّةَ، وَلَا يُنْزَهُونَ أَنْفُسَهُمْ عَنِ الْاِحْتِرَامِ^(٥)، فَدَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَرَى عَلَى مَنَاجِ الصَّالِحِينَ الْبَرَّةِ، وَسَلَكَ سَبِيلَ الْمُتَّقِينَ^(٦)، وَبَادَرَ إِلَى التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ. وَقَدْ يَكُونُ الْاسْتِغْفَارُ مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ كَمَا^(٧) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ»^(٨) إِلَى قَوْلِهِ: «وَأَسْتَغْفِرُهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا»^(٩)؛ وَمَجِيءُ النَّصْرِ وَالْفَتْحِ يَجْرِي مَجْرَى الثَّوَابِ فَلَا يَجِبُ مِنْهُ الْاسْتِغْفَارُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ آلَعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ»^(١٠) إِذْ غُرِضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافِئَاتُ الْجِيَادُ^(١١)، قَالُوا: إِنَّهُ اشْتَغَلَ بِعَرُضِ الْخَيْلِ عَلَيْهِ

(١) «ثنائياه» سقط من: ث. والثنايا: جمع ثنية، وهي إحدى الأسنان الأربع في مقدم الفم، ثنيتان من فوق وثنيتان من تحت. انظر: القاموس المحيط، (ث.ن.ي)، ٣٠٣/٤-٣٠٤. والذي سقط منه - صلى الله عليه وآله وسلم - ثنيتاه. انظر: تهذيب سيرة ابن إسحاق، المعروف بسيرة ابن هشام ٧٩/٢.

(٢) لم نجد من خرَّج هذا الحديث بهذا اللفظ.

(٣) ث: «استعملوه». واستشكلها الناسخ في (ج) فكتب بعدها: «كذا». واستشكلها الناسخ في (ب) أيضًا.

(٤) «بمجزيل المثوبة» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٥) كذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: «الاجترام» بالحييم؛ من الجرم.

(٦) ج: «الأنبياء المرسلين».

(٧) «كما» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٨) النصر: ١.

(٩) النصر: ٣.

(١٠) ص: ٣٠-٣١. وانظر: تفسير الطبري، ١٥٣/٢٣-١٥٥.

عن صلاة العصر حتى غربت الشمس، فلمَّا تَذَكَّرَهُ أَمَرَ بِقَطْعِ أَيْدِي الْخِيلِ وَأَعْنَاقِهَا، فزَعَمُوا أَنَّهُ أَذْنَبَ ثُمَّ جَعَلَ تَوْبَتَهُ قَطَعَ أَيْدِي مَا لَا ذَنْبَ لَهُ فِي ذَلِكَ وَأَعْنَاقَهَا عَلَى سَبِيلِ الْمَثَلَةِ الْمُنْهِي عَنْهَا.

الجواب عنه: لَا تَعَلَّقْ لَهُمْ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ بِحَالٍ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا ذِكْرُ ذَنْبٍ اقْتَرَفَهُ، وَلَا عِتَابٌ مِنَ اللَّهِ وَرَدَّ عَلَيْهِ، وَلَا اسْتِغْفَارٌ مِنْهُ التَّجَاؤُا إِلَيْهِ، وَلَآنَ مَا يَدَّعُونَهُ مِنْ نِسْيَانِهِ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَشْيٌ لَا ذِكْرَ لَهُ فِي الْقُرْآنِ وَلَا دَلَالَةٌ عَلَيْهِ، وَمِنْ أَيْنَ قَالُوا: إِنْ صَلَاةَ الْعَصْرِ كَانَتْ عَلَيْهِ مَفْرُوضَةً؟ هَلْ تَرَكَ بِذَلِكَ كِتَابًا نَاطِقًا أَوْ خَبْرًا صَادِقًا؟ وَمِنْ أَيْنَ قَالُوا: إِنَّهُ اشْتَغَلَ عَنْهَا بِعَرَضِ الْخِيلِ؟ فَإِنْ ادَّعَوْا ذَلِكَ مِنْ قَبْلِ قَوْلِهِ: ﴿إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي﴾^(١)، فَلَيْسَ فِي اللَّغَةِ أَنْ يُقَالَ: أَحْبَبْتُ كَذَا عَنْ كَذَا أَلَّا اشْتَغَلْتُ بِهِ عَنْهُ، وَكَذَلِكَ ادَّعَاوَهُمْ أَنَّهُ نَسِيَهَا حَتَّى غَابَتْ الشَّمْسُ، فَلَيْسَ لِلشَّمْسِ فِي الْآيَةِ ذِكْرٌ، وَأَمَّا الْكِنَايَةُ فِي قَوْلِهِ: ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾، فَرَاغَتْ إِلَى الْخِيلِ وَلَا يَجُوزُ رَجُوعُ الْكِنَايَةِ^(٢) إِلَى غَيْرِ^(٣) مَذْكَورٍ مُتَقَدِّمٍ، وَمَعْلُومٌ لَا يَذْهَبُ بِالتَّوَهُّمِ إِلَّا إِلَيْهِ^(٤)، وَلَا يُمَكِّنُ رَدُّهَا إِلَّا إِلَيْهِ. وَبَعْدُ فَإِنَّهُ قَالَ: ﴿بِالْعِشِيِّ﴾، وَالْعِشِيُّ إِنَّمَا تَكُونُ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ: لَصَلَاةِ الْمَغْرِبِ صَلَاةُ الْعِشَاءِ^(٥) الْأُولَى، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى فُسَادِ تَعَلُّقِهِمْ بِالْآيَةِ سُوءُ مَا ذَكَرْنَاهُ وَجْوهٌ:

مِنْهَا مَا بَيَّنَّا أَنَّهُ تَعَالَى إِذَا أَرَادَ الْإِخْبَارَ عَنْ شَيْءٍ بِلَفْظٍ مُتَشَابِهٍ قَدَّمَ أَمَامَهُ مِنَ الْمُحْكَمَاتِ مَا يُنْبِئُ عَنْ مَعْنَى الْمُتَشَابِهِ، لِيُبْطَلَ بِذَلِكَ تَحْرِيفُ الْمُحَرِّفِينَ لِكَلَامِهِ عَنْ مَوَاضِعِهِ^(٦). فَالْمُؤْمِنُ يَجْعَلُ الْمُحْكَمَ أَصْلًا يَبْنِي عَلَيْهِ تَفْسِيرَ

(١) ص: ٣٢. وانظر: هذا التفسير في جامع البيان للطبري، ١٥٥/٢٣.

(٢) أي الضمير، وهو اصطلاح أهل الكوفة.

(٣) ث: «إلا على».

(٤) م: «لا يذهب التوهّم إليه».

(٥) ب: «العشي».

(٦) جميع النسخ عدا م: «مواضعها».

المتشابه به، والزائغ القلب يُعرض عن المحكم ويتعلّق^(١) بالمتشابه كما قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ﴾ الآية^(٢).

فإذا تقرر ذلك فالله تعالى قدّم أمام القصّة الثناء على سليمان، ومدحه بثلاث صفات: بكونه هبةً منه، وبأنّه نعم العبد، وبأنّه أوّاب، زيادةً على ما خصّه به من الثبوت؛ كيلا يلحق به ما يُنافي هذه الصفات. فلو أردفه بما يُنبئ عن كونه نبيّاً غير أوّاب فاسقاً لتضادّ الخبرين وتناقضت الصّفتان، فتعالى الله أن يجمع في كتابه مثله. ولكنّ الحشويّة الطغام^(٣) أثبت إلاّ التّقول على الله ورُسليه والطّعن فيهم وإلحاق ما يحدّ الملحد سبيلاً إلى إبطال نبوتهم به. على أنّ ما فرقوه^(٤) ليس بذنب فقط، بل هو ذنب وسعة دلالة على جنون فاعليه؛ لأنّه - بزعمهم - أذنب ثمّ جعل توبته من غير أن تاب؛ معاقبةً منه من لا جرّم له من قطع الأيدي والأعناق، فزعموا أنّه ارتكب في ذلك ما لا يرتكبه أحقّ الخلائق، ولو لم يكن في ما وصفه الله به إلاّ قوله: ﴿إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ لكفى بذلك إبطالاً لقولهم؛ لأنّه بيّن أنّه أوّاب حال عرض الخيل عليه، فكيف يكون أوّاباً - على زعمهم - وقد ارتكب من الخطيئة والسّفه ما ارتكب، وهل هذا إلاّ الردّ على الله وتحريف كتابه إلى ما يوجب كونه فاسداً متناقضاً، يُبطل آخره أولاً ولا يُشاكل أولاً آخره؟

ومنها: أنّهم زعموا أنّه أمر بضرب قوائمها، متعلّقين بقوله تعالى: ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾^(٥)، ولا يُقال: مسح بسوقها وأعناقها؛ أي ضربتها،

(١) م: «ينطق».

(٢) آل عمران: ٧. وانظر: تفسير الطبري، ٣/١٧٠-١٧٢.

(٣) أي أزدال الناس وأوغادهم.

(٤) كذا في جميع النسخ، ولعلها «قرفوه»؛ لأن الأصل (ق.رف) يدل على مخالطة الشيء والالتباس به وأذراعه. وفلان يُعرف بكذا أي يُرتى به. انظر: مقاييس اللغة ٥/٧٣، ٧٤.

(٥) ص: ٣٣.

وإنَّما يُقال: «مَسَحَ»، مقرونًا بالسيف، فإذا ترك ذكرَ السيفِ لَمْ يُعَقَّلْ منه الضربُ والقطعُ. على أَنَّ قَوْلَهُمْ: «مَسَحَ عُنْقَهُ بِالسيفِ» في الإخبارِ عن ضربِ العنقِ مجازٌ أو استعارةٌ، فمَتى ما أَسْقَطَ السيفُ منه رَجَعَ إلى أصلِهِ، ولو كان مَعْنَى: مَسَحَ بِسَوْقِهَا وَعُنْقِهَا^(١): أي ضربَهَا لَكَانَ الْقَائِلُ^(٢) إذا قال: مَسَحْتُ بِرَأْسِ فلانٍ أو يَدِهِ كان مَعْنَاهُ: أي ضربْتُهَا، وَلَكَانَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾^(٣)؛ أي اضربوها، وهذا محالٌ. فقد تَبَيَّنَ فسادُ تَعَلُّقِهِمْ بهذه القِصَّةِ في ما اقْتَضَوْهُ وَوَصَفَوْهُ بِهِ. على أَنَّا قد بَيَّنَّا أَنَّهُ مِنْ جَمَلَةِ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ نَدَّبَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهٗ إِلَى الْاِقْتِدَاءِ بِهِمْ فِي بَابِ الصَّبْرِ، فلا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مِنْ هَؤُلَاءِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ تَبَايِنِ الصَّبْرِ.

فإذا، قد تَبَيَّنَ فسادُ كَلَامِهِمْ، وَظَهَرَ بَطْلانُ تَعَلُّقِهِمْ بهذه القِصَّةِ، فنحنُ نُنَفِّسُهَا على ما تَوَجَّهَ قَضِيَّةُ اللَّغَةِ وَيُوافِقُ الْكِتَابَ وَالْعَقْلَ، فَتَبَيَّنَ بِذَلِكَ عَوَارُ كَلَامِهِمْ، وَتَحْرِيفُهُمْ لِكِتَابِهِ، وَبَرَاءَةُ سَاحَةِ سُلَيْمَانَ فِي ما رَمَوْهُ، فنقولُ وباللهِ التوفيقُ:

إنَّه تَعَالَى قال^(٤) في مُبْتَدَأِ الْقِصَّةِ: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهٗ أَوَّابٌ﴾، فَبَيَّنَ أَنَّهُ هَبَّةٌ، وَهَبَةُ اللَّهِ لَا تَكْدِيرَ فِيهَا؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا خَصَّهُ بِهذه اللفظةِ تَعْظِيمًا لَهُ، وَبَيَّنَ بِهَا^(٥) عَنْ أَنْ يَلْحَقَهُ عَيْبٌ^(٦)، ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّهُ نِعَمَ الْعَبْدِ حُكْمًا بَاطًا وَخَبْرًا مُطْلَقًا، وَمَنْ وَصَفَهُ بِمِثْلِ هَذِهِ^(٧) الصِّفَةِ^(٨) يَتَعَالَى عَنْ أَنْ يَرْتَكِبَ مَا لَا

(١) جميع النسخ عدا ج: «بسوقه وعنقه».

(٢) جميع النسخ عدا م: «للقائل».

(٣) المائدة: ٦.

(٤) ج: «قال تعالى».

(٥) م: «له وتنزيها».

(٦) ث: «عيب».

(٧) م: «وصفه بهذه».

(٨) أ: «القصة».

يَرْتَكِبُهُ أَحْمَقُ الْخَلَائِقِ. ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّهُ أَوَابٌ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ مَعْنَاهُ: الرَّاجِعُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي أَفْعَالِهِ وَأَقْوَالِهِ، وَكَيْفَ يَكُونُ أَوَابًا مَنْ فَعَلَ مَا ذَكَرُوهُ مِنَ السَّفْهِ وَالذَّنْبِ، وَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُ أَوَابٌ فِي الْوَقْتِ الَّذِي عَرِضَ عَلَيْهِ الْخِيَلُ وَهُوَ وَقْتُ الْعَشِيِّ فَقَالَ: ﴿إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ﴾^(١)؛ يَرِيدُ بِالْخَيْرِ الْخِيَلِ، وَالْعَرَبُ تُكْنَى عَنِ الْخِيَلِ بِلَفْظَةِ «الْخَيْرِ» كَمَا تُكْنَى عَنِ الْإِبِلِ بِلَفْظِ «الْمَالِ»، فَمَعْنَى^(٢) أَلْيَّ أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخِيَلِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي: عَنَى بِهِ: عَنْ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّايَ بِاتِّخَاذِهَا وَارْتِبَاطِهَا، وَحَثَّهُ إِيَّايَ عَلَى ذَلِكَ، وَهُوَ كَمَا قَالَ: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي﴾^(٣)؛ يَعْنِي: بِأَمْرِي، يُقَالُ: فَعَلَ كَذَا عَنْ أَمْرِ فُلَانٍ، أَي: بِأَمْرِهِ. فَبَيَّنَ سُلَيْمَانُ عليه السلام أَنَّ مُحَبَّتَهُ لِلْخِيَلِ لَيْسَ لِرَغْبَةٍ فِيهَا، وَلَا لِحَرِصٍ عَلَى الدُّنْيَا، وَلَا لِأَجْلِ التَّزْيِينِ بِهَا، وَلَكِنْ بِأَمْرِ اللَّهِ وَتَرْغِيهِ إِيَّايَ فِي ذَلِكَ أَحْبَبْتُهَا وَاتَّخَذْتُهَا. وَكَانَتْ^(٤) هَذِهِ اللَّفْظَةُ: «حَتَّى تَوَارَتْ الْخِيَلُ بِالْحِجَابِ»^(٥). يَعْنِي: لَمَّا حَجَبَهَا عَنْ بَصَرِهِ فَقَالَ: رُدُّوْهَا عَلَيَّ، فَلَمَّا رُدَّتْ عَلَيْهِ ظَلَّ يَمْسُحُ أَعْنَاقَهَا وَأَسْوَاقَهَا بِيَدِهِ، تَوَاضَعًا مِنْهُ لِقِيَامِهِ عَلَى الْخِيَلِ وَمَسْحِهِ أَعْنَاقَهَا وَسُوقَهَا بِيَدِهِ تَشْرِيفًا لَهَا، وَإِبَانَةً لِكَرَمِهَا وَفَضْلِهَا، وَأَنَّهَا لَمَّا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ مِنَ اتِّخَاذِهَا، وَحَثًّا عَلَى ذَلِكَ، وَلَئِنَّهُ أَرَادَ بِذَلِكَ إِلَى^(٦) تَبْيِينِ أَنَّهُ مِنَ السِّيَاسَةِ وَالْبَصَرِ بِأَحْوَالِهَا وَبِضَبْطِهَا مَا لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَسْبَابِ مَمْلَكَتِهِ، وَأَنَّهُ يَشَارِفُ كُلَّ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ، حَتَّى إِنَّهُ يَبْحَثُ عَنْ عَيُوبِ الْخِيَلِ وَغَيْرِهَا بِيَدِهِ دُونَ الْاعْتِمَادِ عَلَى غَيْرِهِ، كَمَا أَخْبَرَ عَنْ تَفَقُّدِهِ الطَّيْرَ فَقَالَ: ﴿مَا لِيَ لَا أَرَى آلْهُدُودَ أَمْ كَانَ مِنَ آلْغَابِيبِ﴾^(٧)، فَلَمْ يَخَفْ عَلَيْهِ غَيْبَةُ هُدُودٍ مِنْ بَيْنِ الطَّيْرِ أَجْمَعٍ لِتَيَقُّظِهِ^(٨)

(١) ص: ٣٢. وانظر: تفسير الطبري، ١٥٤/٢٣-١٥٥.

(٢) ث: «فمعناه».

(٣) الكهف: ٨٢.

(٤) جميع النسخ عدا م: «وكان».

(٥) أ، ب، ث: «لَمَّا تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ».

(٦) «أَرَادَ بِذَلِكَ إِلَى» يَعْنِي: قَصْدُو... إِلَى. فَالْفِعْلُ أَرَادَ ضَمَّنَ مَعْنَى «قَصَدَ».

(٧) النمل: ٢٠.

(٨) أ: «التسقطه».

وَتَعْرِفُهُ أَسْبَابَ مَمْلَكَتِهِ، وَمَهُمَا^(١) تَفَكَّرَ الْمَنْصُفُ فِي قِصَّةِ الْهُدْهِدِ وَقَوْلِهِ: ﴿لَأَعَذِّبَنَّكَ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَأْذِخَنَّكَ أَوْ لَيَأْتِيَنِي بِسُلْطَنٍ مُبِينٍ﴾^(٢)، كَيْفَ كَانَ تَوَقُّفُهُ عَلَى عَقُوبَةِ طَيْرٍ، وَانْتِظَارِ إِتْيَانِهِ بِحُجَّةٍ، وَلَمْ يَسْتَعْجَلْ بِعَقُوبَتِهِ مَعَ مَفَارِقَةِ حَضْرَتِهِ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ، يَعْرِفُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيُعَاقَبَ الْخَيْلَ فِي شَرْفِهَا مِنْ غَيْرِ جُرْمٍ بَلْ بِجُرْمِ نَفْسِهِ، فَقَدْ ظَهَرَ فُسَادُ^(٣) كَلَامِهِمْ وَتَحْرِيفُهُمْ كِتَابَ اللَّهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ﴾ الْآيَةُ^(٤)، قَالُوا^(٥): إِنَّهُ سَلَّطَ شَيْطَانًا عَلَى مَمْلَكَتِهِ وَسَلَبَ مُلْكُهُ بِأَنْ احْتَالَ لِأَخْذِ^(٦) خَاتِمِهِ، وَأَنَّ مَمْلَكَتَهُ كَانَتْ فِي خَاتِمِهِ، فَكَانَ يَأْتِي نِسَاءَهُ وَهِنَّ حُيَّضٌ، وَأَنَّ امْرَأَتَهُ كَانَتْ تَعْبُدُ الصَّنَمَ فِي دَارِهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، فَسَلَبَهُ اللَّهُ الْمُلْكَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَنَحْوَهُ، فِي قِصَّةٍ طَوِيلَةٍ. وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّهُ قَالَ: لِأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى كَذَا مِنْ نِسَائِهِ فَتَلِدُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ وَلَدًا يِقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَمْ يَسْتَنْ، فَلَمْ يُولِدْ لَهُ إِلَّا شَقُّ وَلَدٍ لَهُ يَدٌ وَاحِدَةٌ وَرِجْلٌ وَاحِدَةٌ وَعَيْنٌ وَاحِدَةٌ، فَتَابَ عِنْدَ ذَلِكَ مِنْ ذَنْبِهِ فِي تَرْكِ الْإِسْتِثْنَاءِ وَتَنْصَلُ^(٧) مِنْهُ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ شَيْءٌ مِمَّا ذَكَرُوهُ مِنْ هَذِهِ الْقِصَّةِ الَّتِي اخْتَرَعُوهَا، وَهَذِهِ^(٨) مِنَ التَّأْوِيلَاتِ الْمُخْتَرَعَةِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا فِي «الْفَصْلِ الْأَوَّلِ»، وَمَنْ أَيْنَ قَالُوا: إِنَّ مُلْكَهُ كَانَ فِي خَاتِمِهِ؟ وَكَيْفَ صَرَفُوا لَفْظَ الْجَسَدِ إِلَى الشَّيْطَانِ؟ وَبِأَيِّ دَلِيلٍ؟ بِحُجَّةٍ عَقْلِيَّةٍ أَمْ بِدَلِيلٍ لُغَوِيٍّ؟ وَهَلْ يَقْوَى

(١) ج: «مقي».

(٢) النمل: ٢١.

(٣) م: «وهاء».

(٤) ص: ٣٤. وانظر: هذه التفاسير في الطبري، ١٥٦/٢٣-١٥٨.

(٥) انظر هذه الروايات المخترعة وغيرها في الدر المنثور للسيوطي، ١٧٩/٧-١٨٦.

(٦) ج: «إلى أخذ».

(٧) ج: «ويبطل».

(٨) ث: «وهذا».

الشیطانُ وَيَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُحَوِّلَ نَفْسَهُ عَلَى صُورَةِ سُلَيْمَانَ؟ وَلَئِنْ جازَ ذَلِكَ جازَ^(١) الآنَ، وَذَلِكَ لِأَنَّ نِسَاءَ النَّاسِ لَا يَثْقَنَ بِأَزْوَاجِهِنَّ، فَلَعَلَّ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهِنَّ شَيَاطِينُ تَصَوَّرُوا بِأَزْوَاجِهِنَّ، وَهَذَا يَوْجِبُ إِلَّا يُمْكِنُ لِأَحَدٍ أَنْ يَشْهَدَ عَلَى أَحَدٍ أَنَّهُ فَلَانٌ فِي حَقٍّ وَلَا فِي غَيْرِهِ، فَلَعَلَّ الْمُقَرَّرَ كَانَ شَيْطَانًا أَوْ مَنْ تَشَبَّهَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ فِي صُورَتِهِ، فَكَفَى بِمَذْهَبِ الْقَوْمِ فُسَادًا يُؤَدِّي إِلَى مَا قُلْنَا.

عَلَى أَنْ مَا تَعَلَّقُوا بِهِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا﴾ الْآيَةُ، فَلَا تَعَلَّقْ فِي ظَاهِرِهِ؛ لِأَنَّ الْجَسَدَ مَا لَا رُوحَ لَهُ، وَيُقَالُ: أَجْسَادُ وَأَرْوَاحُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ﴾^(٢)؛ يَعْنِي أَمْوَاتًا، وَقَالَ فِي صِفَةِ الْعَجَلِ: ﴿فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلًا جَسَدًا لَهُ خُورًا﴾^(٣)؛ عَنَى بِهِ مَوَاتًا لَا رُوحَ فِيهِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِالظَّاهِرِ.

وَأَمَّا مَعْنَاهَا فَإِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ﴾^(٤) إِنَّمَا هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى الْقِصَّةِ الْمُتَقَدِّمَةِ، وَهُمَا مَعْطُوفَانِ عَلَى قِصَّةِ دَاوُدَ، حَيْثُ أَمَرَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - بِالْإِقْتِدَاءِ بِهِ فَعُطِفَ عَلَى ذَلِكَ قِصَّةُ سُلَيْمَانَ، فَالْوَاجِبُ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ مُتَحَنِّنٌ بِمَنْ خَرَجَ مِنْهَا سَابِقًا وَقَامَ بِهَا فَاضِلًا، لَمْ يَلْحَقْهُ فِي ذَلِكَ عَيْبٌ وَلَا مَذَمَّةٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الْفِتْنَةَ أَصْلُهَا تَخْلِيصُ الشَّيْءِ مِنَ الشَّوَائِبِ وَتَصْفِيَّتُهُ مِنَ الْأَقْدَارِ، وَهُوَ مَأْخُودٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: فَتَنْتُ الذَّهَبَ إِذَا اسْتَخْرَجْتُ^(٥) مَا فِيهِ مِنَ الْخَبَثِ لِيَبْقَى^(٦) خَالِصًا، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾^(٧)؛ أَي: خَلَصْنَاكَ وَهَدَيْنَاكَ بِهَدْيِنَا^(٨). فَاللَّهُ تَعَالَى يَمْتَحِنُ عِبَادَهُ فِي كُلِّ وَقْتٍ وَفِي كُلِّ

(١) «جاز» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٢) الأنبياء: ٨.

(٣) طه: ٨٨.

(٤) ص: ٣٤.

(٥) م: «الذهب الذَّهَبُ إِذَا اسْتَخْرَجَ».

(٦) م: «وبقي».

(٧) طه: ٤٠.

(٨) أ: «بهدينا».

حالٍ بِمَحَنٍ تُخَلِّصُهُمْ وَأَحْوَالٍ تَهْدِيهِمْ^(١)، لَا مِحْنَةً تَعْرِفُ^(٢) بِمَا^(٣) لَا^(٤) يَكُونُ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ الْعَالِمُ بِمَا كَانَ وَيَكُونُ، وَبِمَا لَا يَكُونُ، وَلَوْ كَانَ^(٥) كَيْفَ كَانَ يَكُونُ، وَبِمَا يَكُونُ لَوْ لَمْ يَكُنْ كَيْفَ كَانَ يَكُونُ، وَكُلٌّ مِنْ^(٦) كَانَ عِنْدَهُ أَعْلَى مَنْزِلَةً كَانَ تَعْرِضُهُ إِيَّاهُ لِلْمَحَنِ الصَّغَارِ أَكْثَرَ تَرْسِيخًا^(٧) لِمَا يَرِيدُ رَفْعَهُ^(٨) إِلَيْهِ.

فَاللَّهُ تَعَالَى امْتَحَنَ سُلَيْمَانَ بِبَعْضِ مَحْنِهِ كَمَا فَعَلَ بِسَائِرِ أَنْبِيَائِهِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ﴾^(٩) فَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ مَعْنَى الْجَسَدِ فِي حَقِيقَةِ اللَّغَةِ: مَا لَا رُوحَ فِيهِ، وَقَدْ يُقَالُ لِلْأَحْيَاءِ: أَجْسَادٌ، عَلَى مَعْنَى التَّشْبِيهِ، كَمَا يُقَالُ لِلْأَحْيَاءِ: أَمْوَاتٌ، فَيُقَالُ: فَلَانُ جَسَدٌ بِلَا رُوحٍ، إِذَا مَرِضَ مَرَضًا شَدِيدًا، أَشْفَى^(١٠) عَلَى الْمَوْتِ، فَالْآيَةُ^(١١) تَحْتَمِلُ مَعْنَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ أَنَّهُ أَلْقَى نَفْسَ سُلَيْمَانَ عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا؛ أَيْ: أَمْرَضَهُ مَرَضًا شَدِيدًا أَشْفَى مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، حَتَّى كَانَتْهُ جَسَدًا لَا حَيَاةَ فِيهِ مِنْ شِدَّةِ الْمَرَضِ، ثُمَّ أَنَابَ؛ أَيْ رَجَعَ وَعَادَ إِلَى الصَّحَةِ، وَهَذَا هُنَا يُؤَدِّي إِلَى حَذْفِ الْكِنَايَةِ، كَانَتْهُ قَالَ: وَأَلْقَيْنَاهُ^(١٢)، وَحَذْفُ الْكِنَايَةِ^(١٣) كَثِيرًا مَا أَتَى فِي الشَّعْرِ وَالْقُرْآنِ، فَأَمَّا فِي الْقُرْآنِ فَنَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَى﴾^(١٤)؛

(١) ب: «تهديهم».

(٢) أ: «يعرف» بالمشاة التحتية. والضبط المثبت من: ب، ث.

(٣) ب، م: «لما».

(٤) لا: سقط من: ث.

(٥) م: «لولا لم يكن».

(٦) م: «وكل ما».

(٧) ث: «للمحن أكثر ترشحا». أ، ب، ج: «للمحن الصغار أكثر توبيخا».

(٨) ج: «ربطه».

(٩) ص: ٣٤.

(١٠) بِمَعْنَى: أَشْرَفَ عَلَى الْهَلَاكِ.

(١١) م: «فالفتنه».

(١٢) م: «فألقيناه».

(١٣) يَقْصَدُ بِالْكِنَايَةِ هُنَا الضَّمِيرَ، لَا الْكِنَايَةَ بِالْمَعْنَى الْإِصْطِلَاحِي، فَسَلَكَ فِي ذَلِكَ مَسْلَكَ الْكُوفِيِّينَ.

(١٤) طه: ٧٩.

يَعْنِي: وَمَا هَدَاهُمْ، وَقَالَ أَيضًا: ﴿أَلَمْ تَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى﴾^(١)؛ يَعْنِي: فَأَوَّاكَ، ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾؛ يَعْنِي: فَهَدَاكَ، ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾^(٢)؛ يَعْنِي: فَأَغْنَاكَ. وَأَمَّا الشَّعْرُ فَقَوْلُ زُهَيْرٍ:

رَأَيْتُ الْمَنَايَا حَبِطَ عَشْوَاءَ مِنْ تُصِبْ ثِمْتُهُ وَمَنْ تُخْطِئُ يُعَمِّرُ فِيهِمْ^(٣)

عَنَى بِهِ: مَنْ تُصِيبُهُ وَمَنْ تُخْطِئُهُ، فَحُذِفَ الْكِنَايَةُ فِيهِمَا. وَقَالَ آخَرُ:

سَتَبْدِي لَكَ الْأَيَّامُ مَا كُنْتَ جَاهِلًا وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ^(٤)

يَعْنِي بِهِ: مَنْ لَمْ تُزَوِّدْهُ. وَقَالَ عَنَتْرُ وَهُوَ فِي «الْحِمَاسَةِ»:

مَا كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ أَصَابَ بَنَكْبِيَّةَ^(٥) دَهْرٌ وَحِيٌّ بَاسِلُونَ صَمِيمٌ^(٦)

أَرَادَ: «مَنْ أَصَابَهُ بَنَكْبِيَّةٌ»^(٧) وَحِيٌّ بَاسِلُونَ صَمِيمٌ، فَحُذِفَ الْكِنَايَةُ فِيهِمَا.

وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ صَحَّ أَنْ حُذِفَ الْكِنَايَةُ جَائِزٌ وَهُوَ ظَاهِرٌ.

وَوَجْهُ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّهٗ جَائِزٌ^(٨) أَنْ يَكُونَ وَلَدٌ لَهُ وَلَدٌ، عَلَى مَا جَاءَ^(٩) فِي بَعْضِ

الْأَخْبَارِ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ سَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، كَانَ يَنْتَظِرُ أَنْ يُولَدَ لَهُ وَلَدٌ تَقَرَّرَ بِهِ عَيْنُهُ،

فَلَمْ يَجْزَعْ وَلَمْ يَسْتَعْمِلِ الطِّيشَ بَلْ أَظْهَرَ الرِّضَا بِمَا أُوتِيَ وَأَنَابَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى،

وَالِى الرِّضَا بِقَضَائِهِ، وَتَرَكَ السَّخَطَ لِحُكْمِهِ عَلَى مَا يَلِيقُ بِشَاكِلَتِهِ وَيَقْتَضِيهِ حَالُهُ

مِنَ الشُّبُوهِ.

(١) الضحى: ٦.

(٢) الضحى: ٨.

(٣) البيت من الطويل، وهو لزهير بن أبي سلمى، انظر: شرح ديوان زهير بن أبي سلمى، ص ٢٩.

(٤) البيت من الطويل، وهو لطرفة بن العبد. انظر: شرح المعلقات العشر، ص ١٢٦.

(٥) م: «ببكرة».

(٦) البيت من الكامل، ولم نجد من نسبه إلى عنتر، وقد نسب إلى قتادة بن مسلمة الحنفي، من قصيدة مطلعها:

بَكَرْتُ عَلَى مَنْ السَّهَاءُ تَلُومُنِي سَفَهَا تَعَجَّرُ بِغُلَاهَا وَتَلُومُ

انظر: العباسي: معاهد النصيب على شواهد التلخيص، ١/ ٢٤٦.

(٧) أ، ب: «تبكيه». م: «ببكرة».

(٨) جميع النسخ عدا م: «جاز».

(٩) ث، م: «ورد».

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ
بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾^(١)، قالوا: فسليمان عليه السلام حسد في ذلك من حيث
سأل ربه مُلْكًا لا يؤتى غيره مثل ذلك، قالوا: وهذا هو الحسد لا غير.

الجواب: الظاهر لا تعلق لهم فيه من وجهين^(٢):

أحدهما: أنه^(٣) لم يقل: «هب لي مُلْكًا لا يكون مثله لغيري»، وإنما قال
ذلك؛ أن عَيْنَ ذلك المُلْك لا ينبغي لغيري من بعدي. ومعنى «لا ينبغي» هو
أنه لا يستحقُّه أحدٌ من بعده^(٤)، وبين الاستحقاق وبين الكون فرق ظاهر،
فسقط التعلق بظاهريه أنه حسد.

وأما معناها فقد قيل فيه أقوال كثيرة: ذهب بعضهم إلى أن سؤاله كان عن
إذن من الله. وقال بعضهم: إنه سأل ربه الجنة؛ أي مُلْكًا لا زوال عنه فيصير إلى
غيري، وهذا إنما يكون في الجنة، وكلاهما بعيدان عن^(٥) معنى الآية. وإنما
غلطوا من حيث توهموا أنه سأل ربه مُلْكًا لا يكون مثله لمن سواه ولم يقل
كذا، وإنما سأل مُلْكًا لا يستحقُّه أحدٌ من بعده، وذلك لما مرض ثم رجع إلى
الصحة عرف أن مُلْك الدنيا ونعيمها وسائر ما فيها صائر^(٦) إلى الغير بإرث
وغير ذلك، فسأل ربه مُلْكًا لا يستحقُّه غيره من بعده، وهو المُلْك الذي لا
يورث ولا يستحقُّه بحال، وذلك لأن كل مُلْك كان من جهة الدنيا يقع فيها
الاستحقاق، وإنما لا^(٧) يقع الاستحقاق في المُلْك الذي يكون من جهة النبوة

(١) ص: ٣٥. وانظر تفسير الآية في الطبري، ١٥٩/٢٣-١٦٠.

(٢) لم يذكر المصنف إلا وجهًا في هذا الجواب، هو هذا الوجه.

(٣) «أنه» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٤) م: «بعدي».

(٥) م: «من».

(٦) م: «صائرة». وباقي النسخ: «صار».

(٧) «لا» سقط من: ج، م.

فَاعْطِيْ ذٰلِكَ بِأَنْ سَخَّرَ لَهُ الرِّيحَ ^(١) وَالشَّيَاطِيْنَ وَسَآئِرَ مَا ذَكَرَهُ اللّٰهُ تَعَالٰى فِي الْآيَةِ،
فَسَقَطَ تَعَلَّقُهُمْ بِالْآيَةِ.

وَمِنْ ذٰلِكَ قَوْلُهُ تَعَالٰى: ﴿وَاذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ﴾ الْآيَاتِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا وَجَدْنَاهُ
صَابِرًا نِّعَمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ ^(٢)، زَعَمُوا أَنَّهُ أَذْنَبَ فَابْتَلَاهُ اللّٰهُ بِأَنْ سَلَّطَ عَلَيْهِ
شَيْطَانًا فَأَمْرَضَهُ وَأَسْقَمَهُ وَأَهْلَكَ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، قَالُوا: فَلَمْ يَرْضَ بِقَضَائِهِ، وَشَكَا ذٰلِكَ
إِلَى رَبِّهِ فَلَزِمَتْهُ الْمَلَامَةُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ.

الْجَوَابُ: إِنْ ظَاهَرَ الْآيَةُ يُبْطِلُ دَعْوَاهُمْ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ شَيْءٌ مِّمَّا ادَّعَوْهُ.
فَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿أَنِي مَسَّى الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾ ^(٣)، فَلَا تَعَلَّقَ لَهُمْ فِيهِ ^(٤)؛ لِأَنَّا
نَبَيُّنُ مِنْ مَعْنَاهَا مَا يَظْهَرُ بِهِ فِسَادُ تَعَلُّقِهِمْ. فَأَمَّا سَائِرُ مَا اقْتَضَوْهُ فَلَا دَلِيلَ عَلَيْهِ،
وَمَتَّى مَا رَجَعَ إِلَى قَبْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ وَإِلَى أَوَّلِ السُّورَةِ وَآخِرِهَا، عَلَيَّ مَا ذَكَرْنَاهُ، يَدُلُّ
عَلَى فِسَادِ قَوْلِهِمْ فِي قِصَّةِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - فَإِنَّ اللّٰهَ تَعَالٰى ذَكَرَ
قِصَّةَ أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَقِبَ قِصَّةِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ^(٥) - بَاعْثًا لِلنَّبِيِّ
عليه السلام عَلَى الْاِقْتِدَاءِ بِهِ، مَبِينًا أَنَّهُ ابْتُلِيَ فَصَبَرَ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْآيَةِ أَنَّهُ أَذْنَبَ بِوَجْهِ
مِنْ الْوُجُوهِ. وَقَالَ فِي آخِرِ الْقِصَّةِ: ﴿إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِّعَمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾،
فَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمِثْلِ هَذَا الثَّنَاءِ الْجَلِيلِ فَكَيْفَ يَكُونُ مُذْنِبًا خَاطِئًا مَعَ ذٰلِكَ؟
وَكَيْفَ يَلِيْقُ وَصْفُهُ بِهِ؟ وَلَكِنَّهُمْ أَبَوْا إِلَّا الْاِفْتِرَاءَ عَلَى اللّٰهِ وَرَسُولِهِ.

فَأَمَّا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿أَنِي مَسَّى الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ﴾ الْآيَةِ، وَادْعَاؤُهُمْ ^(٦) أَنَّهُ أَمْرَضَهُ
وَأَهْلَكَ أَوْلَادَهُ، فَبَعِيدٌ مِنْ مَعْنَى اللَّفْظِ؛ لِأَنَّ النَّصْبَ هُوَ التَّعَبُّ، وَالْعَذَابُ هُوَ
الْمَشَقَّةُ، وَلَا يُسَمَّى الْمَرَضُ عَذَابًا، وَالشَّيْطَانُ غَيْرُ قَادِرٍ أَنْ يُمْرِضَ أَحَدًا وَأَنْ

(١) م: «الرياح».

(٢) ص: ٤١-٤٤.

(٣) ص: ٤١. وانظر مَعْنَى الْآيَةِ فِي تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ، ١٦٥/٢٣-١٦٦.

(٤) ج، م: «فيها».

(٥) «فَإِنَّ اللّٰهَ تَعَالٰى ذَكَرَ قِصَّةَ أَيُّوبَ عَقِبَ قِصَّةِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ» سَقَطَ مِنْ: أ، ب، ث.

(٦) م: «فَإِنْ ادْعَاؤُهُمْ».

يهلك مالا، ولو قَدَرُوا عليه لأَهْلَكُوا الْمُؤْمِنِينَ عَنْ آخِرِهِمْ، وَلَعَلَّهُمْ أَعْرَفُ
بذلك من أَسْتَادِهِمْ، وَهُوَ حَيْثُ حَكَّى اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ إِذْ يَقُولُ فِي الْآخِرَةِ لِأَوْلِيَائِهِ:
﴿وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ﴾^(١)، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى أَصْحَابِهِ وَمَنْ
يَتَّبَعُهُ^(٢) من أَعْوَانِهِ وَحُزْبِهِ وَجُنْدِهِ فَكَيْفَ بِالْأَنْبِيَاءِ الْبَرَّةِ الَّذِينَ اصْطَفَاهُمْ اللَّهُ
تَعَالَى لِرِسَالَتِهِ وَأَيْدَهُمْ بِالْمَلَائِكَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ
وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا﴾^(٣)، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ﴾^(٤)
الآيَةُ^(٥)، وَأَعْجَبُ الْأُمُورِ أَنْ مِنْ مَذْهَبِ الْقَوْمِ أَنَّهُ لَا فَعْلَ فِي ذَلِكَ لِأَحَدٍ مِنَ
الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالْحَيَوَانِ، بَلِ اللَّهُ فَاعِلُ جَمِيعِ ذَلِكَ، ثُمَّ يَزْعُمُونَ أَنَّ الشَّيْطَانَ
أَمْرَضَ أَيُّوبَ وَأَهْلَكَ أَوْلَادَهُ، وَلَا خِلَافَ بَيْنَ الْأُمَّةِ فِي أَنَّ الْمَرَضَ مِنَ اللَّهِ وَأَنَّهُ
لَا^(٦) يَصِحُّ أَنْ يَقَعَ تَحْتَ قُدْرَةِ الْمَخْلُوقِينَ^(٧)، وَعِنْدَهُمْ أَنْ جَمِيعَ الْمُتَوَلِّدَاتِ مِنَ
الْأَفْعَالِ غَيْرُ دَاخِلٍ فِي الْكَسْبِ، وَمَا لَيْسَ بِكَسْبٍ فَلَا يَكُونُ مُقَدَّورًا لِلْعِبَادِ
عِنْدَهُمْ، فَكَيْفَ جَعَلُوا الشَّيْطَانَ قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمْرِضَ الْإِنْسَانَ؟

فَأَمَّا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿أَنِّي مَسَى الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾^(٨)، فَيَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ النَّصْبَ: التَّعَبُ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ، فَأَرَادَ أَنَّهُ يَوْرِدُ عَلَيَّ بَوَسَاوِسِهِ
وَحُدُوعِهِ مِنَ الْخَوَاطِرِ مَا يَنَالُهُ بِذَلِكَ مُشَقَّةً، وَسَمَّى ذَلِكَ عَذَابًا عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ
وَالْعَرَفِ الْقَائِمِ^(٩) فِيهِ، فَقَدْ يُقَالُ: لَا تَعَذِّبْنِي بِكَثْرَةِ الْحَاجِكِ، وَلَا تَعَذِّبْنِي بِفَنُونِ
تَمْوِيهَاتِكَ^(٩) وَضُرُوبِ كَلَامِكَ، فَكَأَنَّ الشَّيْطَانَ يَوْرِدُ عَلَيْهِ عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي كَانَ

(١) إبراهيم: ٢٢.

(٢) م: «تبعه».

(٣) الجن: ٢٧.

(٤) الرعد: ١١.

(٥) جميع النسخ عدا م: «وَأَلَا».

(٦) م: «المخلوق».

(٧) ص: ٤١. وراجع تفسير الطبري، ١٦٥/٢٣-١٦٦.

(٨) جميع النسخ: «القائمة».

(٩) ب: «تموهاذك».

فيها؛ مِنَ الْمَرِضِ وَالسَّقِيمِ وَهَلَاكِ الْأَهْلِ وَالْمَالِ مِنْ ضُرُوبٍ وَسَاوِسِهِ، مَا يَنَالُهُ بِذَلِكَ مَشَقَّةٌ وَتَعَبٌ، فَسَمَّاها عَذَابًا.

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: أَنَّهُ^(١) عَنَى بِهِ أَنَّهُ وَسَّوسَ إِلَى النَّاسِ فِي أَنَّ دَاءَهُ يُعْدِي، وَأَنَّهُ كَيْتَ وَكَيْتَ حَتَّى اسْتَقْدَرُوهُ وَأَخْرَجُوهُ مِنْ بَيْنِهِمْ وَلَمْ يَتَعَهَّدُوهُ، وَكَذَلِكَ وَسَّوسَ إِلَى امْرَأَتِهِ حَتَّى امْتَنَعَتْ مِنَ الْقِيَامِ عَلَيْهِ وَتَرَكْتَ تَعَهَّدَهُ حَتَّى حَلَفَ أَنْ يَضْرِبَهَا، جَعَلَهُ لِكُلِّ ذَلِكَ مَشَقَّةً وَعَذَابًا، فَلَمَّا دَعَا اللَّهَ تَعَالَى وَابْتَهَلَ إِلَيْهِ أزالَ عَنْهُ الْمَرَضَ وَمَا كَانَ فِيهِ، وَرَدَّ عَلَيْهِ أَهْلَهُ وَمَالَهُ وَأَضْعَفَ لَهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِالْجَمِيلِ فَقَالَ: ﴿إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ وَجَدَهُ صَابِرًا فِي مَا ابْتُلِيَ بِهِ، وَأَنَّهُ نِعَمَ الْعَبْدِ إِذْ كَانَ أَوَّابًا: رَاجِعًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي كُلِّ حَالٍ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ بِالْأَوْصَافِ الشَّرِيفَةِ الَّتِي لَا يَخْتَصُّ بِهَا إِلَّا كُلُّ مُبْرورٍ، وَكُلُّ مُقَدِّمٍ فِي الْفَضْلِ، فَكَيْفَ يَجُوزُ إِنْحَاقُ عَثْبٍ بِهِ؟

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنْ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغْضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَنَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ الْآيَةُ^(٢)، قَالُوا: فَأَوَّلُ ذَنْبِهِ أَنَّهُ غَاظِبَ رَبِّهِ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَاعْتَرَفَ أَخِيرًا أَنَّهُ مِنَ الظَّالِمِينَ. قَالُوا: فَقَدْ صَرَّحَ أَنَّهُ ارْتَكَبَ الْكَبِيرَةَ.

الْجَوَابُ أَنَّ التَّعْلُقَ بِجَمِيعِ ذَلِكَ فَاسِدٌ، وَذَلِكَ أَنَّ^(٣) الْمُغَاضِبَةَ «مُفَاعَلَةٌ»، وَالْمُفَاعَلَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا بَيْنَ اثْنَيْنِ، إِلَّا فِي أَحْرِفٍ شَاذَةٍ مَخْصُوصَةٍ لَيْسَتْ هَذِهِ مِنْ جُمْلَتِهَا، وَغَيْرُ مَذْكُورٍ فِي الْآيَةِ مَنْ غَاظِبُهُ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ مَذْكُورًا فِي الْآيَةِ لَمْ يَجِبْ رَدُّهُ إِلَى رَبِّهِ، بَلْ يَجِبُ رَدُّهُ إِلَى مَا تَدُلُّ الْآيَةُ عَلَيْهِ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعْلُقُ بِظَاهِرِ الْآيَةِ.

(١) «أَنَّهُ» سَقَطَ مِنْ جَمِيعِ النُّسخِ عَدَا: م.

(٢) الْأَنْبِيَاءُ: ٨٧. وَانْظُرْ: تَفْسِيرُ الْكَشَافِ، ١٢٨/٣-١٢٩.

(٣) ج، م: «لَا». «لَا».

وكذلك تعلقهم بقوله: ﴿فَظَنُّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ فاسد^(١)؛ لأنه متى ما أُجري على الظاهر كان كُفْرًا؛ لأنه لا خلاف أن من ظن أن الله لا يقدر عليه فهو كافر، وليس يطلق القوم ذلك ومتى ما عدلوا عن الظاهر سقط تعلقهم.

وسنبين معناه بما يزيل شعث القوم.

فأما تعلقهم بقوله: ﴿إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ ففاسد؛ لأننا قد بينا في غير موضع أنه قد يوصف به المرتكب للصغائر، وشرحنا^(٢) ذلك شرحاً بيناً^(٣) في ما سلف، فقد سقط تعلقهم بالآية.

فأما معناها فإن الله تعالى سمّاه ذا النون تبجيلاً له وتشريفاً وتشهيراً، كما قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴿١﴾ قُمْ فَأَنْذِرْ﴾^(٤)، و﴿يَا أَيُّهَا الْمَزْمِلُ﴾^(٥)، فأما قوله تعالى: ﴿إِذْ ذَهَبَ مُغْضِبًا﴾^(٦)؛ فقد بينا أنها^(٧) «مفاعلة»، والمفاعلة لا تكون إلا بين اثنين، ولا خلاف في أن الله تعالى لم يغضب يونس وإنما غاضبه قومه وغاضب هو قومه، والمغاضبة في سبيل الله مِدْحَة؛ فقد مدح الله المهاجرين في الله، وقد قال النبي - صلى الله عليه وآله - : «مَنْ غَضِبَ لِلَّهِ أَمَّنَهُ اللَّهُ مِنْ غَضَبِهِ»^(٨). وقد قال إبراهيم عليه السلام: ﴿إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي﴾^(٩)؛ أي: مهاجرٌ قومي إلى ربِّي، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ﴾ الآية^(١٠)، فيونس عليه السلام لما أغضبه قومه وفارقهم ظاناً أن ذلك

(١) «فاسد» زيادة من: ث.

(٢) م: زيادة: «في».

(٣) ث: «شافياً».

(٤) المدثر: ١-٢.

(٥) المزمل: ١.

(٦) الأنبياء: ٨٧.

(٧) يعني: المغاضبة.

(٨) لم نجد من أخرجه بهذا اللفظ.

(٩) العنكبوت: ٢٦.

(١٠) النساء: ١٠٠.

غير مضيق عليه ولا محظور، والأنبياء - عليهم السلام - وإن مسَّهم أذى من قومهم ولقوا بلاءً وشدةً، فليس لهم أن يفارقوهم وأن يخرجوا من بينهم إلا بإذن الله لهم في ذلك، كما أقام نبينا بين ظهرائي قومه يلقى الجهد منهم طول تلك المدة، فلم يفارقهم إلى أن أذن الله له في ذلك، وكذلك موسى عليه السلام كان يلقى هو وقومه من فرعون وملئه الأذى الشديدة إلى أن أمره الله تعالى بالخروج هو وقومه من بينهم ليلاً.

فيونس عليه السلام فارق قومه، وهذا من باب الاجتهاد فأخطأ فيه يونس، والخطأ في مثله موضوع، فلما فارقهم ابتلي بأشد منه، فتاب وتنصل فقبل منه توبته وردّه^(١) إلى ما كان عليه. وأما معنى قوله: ﴿فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾^(٢)؛ عني به أنه ظن أن لم يضيق عليه الخروج، وذلك أن لفظة «قَدَرَ» تأتي بمعنى التضيق^(٣)، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾^(٤)؛ معناه: ضيق، فعني به أنه توهم أن الله لم يضيق عليه الخروج من بينهم ففارقهم. وإذا كان كذلك سقط التعلُّق.

ومن ذلك قوله تعالى في قصة لوط حاكياً عنه عن قوله: ﴿هَتُوْلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾^(٥)، فعرض بالفاحشة مع بناته، وذلك كبيرة لا خفاء فيها.

الجواب أنه لا تعلُّق لهم في الظاهر، وذلك لأن بيان الوجه الذي دلَّ عليه «دعا إليهن» محذوف، وقد بيَّنا أن المحذوف لا بُدَّ أن يكون عرفاً أو دليلاً يدلُّ عليه، والعرف القائم في مثله إنما هو إلى النكاح، خصوصاً في الأنبياء والصالحين، ألا ترى أنك تقول إذا أمرت غيرك باشتراء اللحم لم تُخَوِّج أن

(١) ب: «ورد».

(٢) الأنبياء: ٨٧.

(٣) جاء في معاجم اللغة: وقد رزق عليه: ضيقه، وفي التنزيل العزيز: ﴿وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ﴾.

(٤) الطلاق: ٧.

(٥) هود: ٧٨. وانظر: تفاسير الآية ومعانيها في الطبري، ٨٤/١٢-٨٥. وتفسير الكشاف، ٣٩٧/٢-٣٩٨.

تقول: اشترى لحم ما يحلُّ أكله، واشترى لحم المذبوح دون الميتة؛ للعرف القائم فيه، وكذلك إذا حثَّ إنسانٌ على ترك التعرُّض^(١) للغلمان والرُّجوع إلى مناكحة النساء قال: «النساء خير لك من الغلمان»، و«عليك بالنساء»، وليس يريد على سبيل الزَّنى، وإنما يريد على سبيل النكاح، واستغنى عن ذكر النكاح؛ للعرف القائم في ذلك.

والذي يدلُّ على أنَّه دعا إلى النكاح أنَّه لو دعا إلى الزَّنى لكانَ إنما يُصرفُ عن مُحَرِّمٍ إلى مُحَرِّمٍ مثله، بل إلى^(٢) ما هو مثله في الفسادِ وأكبر^(٣) منه، وهذا لا يصحُّ عند أحدٍ. ولكانَ لقومه أن يقولوا: كيف يصرفنا عن اللواط^(٤) إلى الزَّنى، وكلاهما في مذهبك مُحَرَّمان قبيحان^(٥)؟ ولئن جازَ أن يفعلَ أحدهما جازَ أن يفعلَ الآخرُ وهذا مُحالٌ، فقد صحَّ أنه إنما دعاهم إلى نكاحهنَّ. فكيف يجوزُ لمدَّعٍ أنَّه من أهلِ الإسلامِ ومعتزفٌ بنُبُوَّةِ الأنبياءِ - عليهم السَّلام - أن ينسبَ بعضهم، مع اصطفاء الله تعالى واختياره إيَّاهم لسفارته^(٦)، واصطفائه له لرسالته، إلى أن دعا إلى الزَّنى وبعثَ عليه، ثمَّ مع بناته؟ وليس يرتكبُ ذلك إلاَّ الديوثُ الذي لا حميةَ له ولا دينَ ولا أنفةَ^(٧) ولا إسلامَ، لكن القوم يقذفونهم بكلِّ شنيع فظيع وكلِّ مُنكرٍ قبيحٍ. وإذا كان كذلك تقرر^(٨) بأنَّه لم يدعُ إلى الزَّنى^(٩) وإنما دعا إلى نكاحهنَّ، فسقط بذلك تعلُّقهم.

(١) م: «التعريض».

(٢) «إلى» سقط من: أ، ب، ث.

(٣) م: «أو أكثر».

(٤) م: «اللواط».

(٥) أ: «محرمات قبيحات»، وهو تحريف. وحمل لفظ كلاهما على المعنى فثنى فقال: «محرمات قبيحات».

(٦) ب: «إيَّاهُ لسفارته».

(٧) ب: «أنفة».

(٨) أ: «مقرر».

(٩) «إلى الزَّنى» سقط من: ب.

والذي يدلُّ على أنَّه دعا إلى النكاح قوله تعالى حكايةً عنه^(١): ﴿هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾، فكيف يقول: ﴿هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ أن لو كان دعا إلى الزَّنى؟ وأيُّ طهارة في الزَّنى؟ فقد تقرر أنَّه إنما دعا إلى نكاحهنَّ.

فإن قيل: كيف جاز أن يدعُوهم إلى تزويج بناته منهم وهنَّ مسلمات والقومُ كُفَّارٌ، وتزويجُ المسلماتِ من الكُفَّارِ غيرُ جائزٍ؟ قيل له: الجوابُ عن ذلك أوجهٌ ثلاثة:

أحدها: أن هذا من بابِ الشرع، وجائزُ تزويجِ المسلماتِ من الكُفَّارِ إذا كانوا في دارِ الحرب، ألا ترى أنَّ النَّبيَّ - صلى الله عليه وآله - كان زوجَ ابنته زينبَ من أبي العاص، وكان كافرًا في دارِ الحرب.

وثانيها: أنَّه وإن دعاهم إلى التزويج فإنَّما دعاهم إلى ذلك بشرطِ الإسلام، ألا ترى أنك إذا قلت: إنَّ زوجتكَ ابنتي فأطهر^(٢)، كان شرطًا وإن لم يُذكر، كذلك^(٣) هذا، ألا ترى إلى قوله تعالى حكايةً عنه أنَّه قال عقيبَه: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ^(٤)﴾، فإنَّما دعاهم إلى تزويج بناته بعد أن يتَّقوا ويؤمنوا، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ^(٥)﴾.

وثالثها: أن لوطًا عليه السلام أرادَ بذلك مُدافعتَهُمْ وتَسْوِيفَهُمْ، وذلك لأنَّ الرُّسل كانوا أخبروه بهلاكهم عندَ الصبح، وفي التزويج والزفافِ تقعُ مهلةٌ ومُدَّةٌ، فأرادَ مُدافعتَهُمْ بما قال على علمٍ منه أنَّهم يَهْلِكُونَ عندَ الصبح. ويدلُّ على تحريفهم إيَّاه ذلك قبلَ دخولِ العزم، قوله تعالى في سورة الحجر: ﴿فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطٍ

(١) «حكاية عنه» سقط من: أ.

(٢) أي: فأطهر لك.

(٣) م: زيادة: «حكاية».

(٤) م: زيادة: «ولا تحزون».

(٥) هود: ٧٨. وراجع تفسير الطبري، ١٢/٨٤-٨٥.

الآياتِ إلى آخرها قوله: ﴿قَالَ إِنَّ هَؤُلَاءِ ضَيْفَى فَلَا تَفْضَحُونِ﴾^(١)، فلو طُفِئَ النَّارُ لَمَا عَرَفَ هَلاكَهُمْ فِي وَجْهِ الصَّبِيحِ حَاوِلَ دَفْعَهُمْ بِذَلِكَ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ عَنَى بِهِ بَنَاتِ قَوْمِهِ، فَإِنَّمَا قَالَ: ﴿بَنَاتِي﴾؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حُكَّمَهُ حُكْمُ الْأَبِ عَلَى الْجُمْلَةِ، وَكَانَ حُكْمُهُ عَلَيْهِنَّ جَارِيًا^(٢) كَحُكْمِ الْأَبِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿هَؤُلَاءِ﴾ إِيضًا، وَالْإِشَارَةُ لَا تُبَيِّنُ إِلَّا بِدَلِيلٍ، فَلَمَّا جَازَ أَنْ يَرِيدَ بِهِ بَنَاتِ قَوْمِهِ تَوَجَّهَتْ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِنَّ، فَسَقَطَ التَّعَلُّقُ بِذَلِكَ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَزَكَّرِيًّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَى لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾^(٣)، ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ﴾ الْآيَةُ^(٤)، قَالُوا: فَقَدْ شَكَّ فِي قُدْرَتِهِ تَعَالَى بَعْدَ مَا سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يَهَبَ لَهُ وَلَدًا، فَلَمَّا أَجَابَهُ إِلَى ذَلِكَ تَعَجَّبَ مِنْهُ وَشَكَّ فِيهِ !

الْجَوَابُ: لَوْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا قَالُوهُ لَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ عَاقِلٍ؛ لِأَنَّهُ مُحَالٌ أَنْ يَسْأَلَ الْإِنْسَانُ رَبَّهُ شَيْئًا فَإِذَا أَجَابَهُ إِلَى إِعْطَائِهِ مَا سَأَلَ أَنْكَرَ ذَلِكَ وَشَكَّ فِيهِ، إِذْ لَوْ كَانَ ذَلِكَ^(٥) مِمَّا يَشْكُ فِي قُدْرَتِهِ عَلَيْهِ لَمَا جَازَ أَنْ يَسْأَلَهُ؛ وَإِنَّمَا يَجُوزُ مِنَ الْعَاقِلِ أَنْ يَسْأَلَ رَبَّهُ مَا لَا يَسْتَحِيلُ فِعْلُهُ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ دَلَّ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ بِخِلَافِ مَا قَالُوهُ. وَذَلِكَ أَنَّ زَكَرِيَّا لَمْ يَسْأَلْ رَبَّهُ وَلَدًا مِنْ جِهَةِ الْوِلَادَةِ، وَإِنَّمَا يَسْأَلُهُ أَنْ يَهَبَ لَهُ وَلَدًا مِنْ عِنْدِهِ فَقَالَ: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ۖ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾^(٦)، وَفِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾^(٧)، وَإِنَّمَا سَأَلَ ذَلِكَ عِنْدَمَا أَخْبَرَتْهُ مَرْيَمُ أَنَّهَا يَأْتِيهَا الرِّزْقُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَسَأَلَهُ وَلَدًا مِنْ عِنْدِهِ،

(١) الحجر: ٦١-٦٨.

(٢) جميع النسخ: «جار»، وهو خطأ.

(٣) مريم: ٧.

(٤) آل عمران: ٤٠. وراجع: تفسير الطبري، ٢٥٧/٣-٢٥٨.

(٥) ث: «كذلك».

(٦) مريم: ٥، ٦.

(٧) آل عمران: ٣٨.

فَلَمَّا بَشَّرْتُهُ الْمَلَائِكَةُ بِأَنْ يَهَبَ لَهُ وَلَدًا مِنْ امْرَأَتِهِ سَأَلَهُ كَيْفَ يَهَبُ لَهُ الْوَلَدَ عَلَى كِبَرِ سِنِّهِ، وَكُونَ امْرَأَتُهُ عَاقِرًا؛ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ، أَمْ حِينَ^(١) يَرُدُّهَا إِلَى حَالِ الشَّبَابِ؛ فَجَاءَ الْجَوَابُ أَنَّهُ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَرُدُّهَا إِلَى حَالِ الشَّبَابِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَشَكَّ فِي قُدْرَتِهِ، وَإِنَّمَا سَأَلَ بَيَانًا^(٢) الْحَالَةَ الَّتِي عَلَيْهَا يَهَبُ لَهُ الْوَلَدَ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي نَبِيِّنَا ﷺ: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ الْآيَةُ، إِلَى آخِرِهَا^(٣)، قَالُوا: تَبَيَّنَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَكَانَ يُسَمَّى زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ، فَكَانَ مَتَزَوِّجًا بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشِ الْأَسَدِيَّةِ، فَحَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - يَوْمًا بَابَ دَارِهِ فَلَقِيَهَا فَعَشِقَهَا فَحَوَّلَ وَجْهَهُ عَنْهَا وَقَالَ: «يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ وَعَلَى طَاعَتِكَ»^(٤)، فَبَلَغَ ذَلِكَ زَيْدًا فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - شَاكِيًا مِنْهَا مِنْ سُوءِ عِشْرَتِهَا، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - أَنْ يُدَارِيَهَا وَاعْتَقَدَ خِلَافَ مَا أَظْهَرَهُ^(٥). وَتَعَلَّقُوا فِي ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتُخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ الْآيَةُ.

الْجَوَابُ: أَوَّلًا نُبَيِّنُ فَسَادَ تَعَلُّقِهِمْ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، ثُمَّ نَفْسَرُهَا فَنَقُولُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ:

الْقِصَّةُ فِي الْقُرْآنِ غَيْرُ مُوَافِقَةٍ^(٦) لِمَا حَكَوْهُ، وَلَا دَلَالَةٌ عَلَى مَا ادَّعَوْهُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ^(٧) تَعَالَى لَمْ يُلْحِقْ بِهِ فِي ذَلِكَ مَذْمَةً، وَلَا عَاتَبَهُ عَلَى شَيْءٍ مِنْهُ، وَلَا ذَكَرَ أَنَّهُ

(١) «حين» سقط من جميع النسخ عدا: ث.

(٢) «بيان» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٣) الأحزاب: ٣٧.

(٤) انظر تلك الروايات ونحوها في الدر المنثور للسيوطي، ص ٦١٢-٦١٥. والكشاف، ٥٢٤/٣-٥٢٦.

(٥) أ: «أظهر».

(٦) جميع النسخ عدا م: «موافق».

(٧) جميع النسخ عدا ج: «لأنه».

عَصَى أَوْ أَخْطَأَ، وَلَا ذَكَرَ اسْتِغْفَارَ النَّبِيِّ مِنْهُ، وَلَا اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِخَطِيئَةٍ، وَأَنَّهُ ظَلَمَ نَفْسَهُ، وَلَا مَا يَجْرِي مَجْرَى ذَلِكَ؛ أَسْوَةٌ بغيره من الأنبياء، الذين اصطفاهم الله^(١)، لَمَّا أَتَوْا صَغِيرَةً أَوْ زُلُومًا زَلَّةً بَادَرُوا إِلَى التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ وَالِاعْتِرَافِ، بِأَنَّهُمْ عَصَوْا وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ. وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ دَلَّ عَلَى كَذِبِهِمْ^(٢) وَتَقَوُّهُمْ فِي مَا اقْتَضَوْهُ. تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا وَجُوهٌ أُخَرُ مِنَ الْآيَةِ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا^(٣) زَوَّجَهُ إِيَّاهَا ﴿لَكِنِّي لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجٍ أَدْعَيْنَاهُمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾^(٤)، وَلَمْ يَقُلْ: إِنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ عَشْقِكَ أَوْ لِأَجْلِ مَيْلِكَ إِلَيْهَا، وَلَا لشيءٍ مِمَّا ذَكَرُوهُ.

وَبَعْدُ، فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَ الْمُحَرَّمَ أَصْلًا لِلْمَحَلَّلِ^(٥) حَتَّى تَقْتَدِيَ بِهِ جَمِيعُ الْأُمَّةِ وَيَعْمَلُ^(٦) عَلَى ذَلِكَ بَعْدَهُ الْكَافَّةُ، وَالْأَصْلُ فَعْلٌ مَذْمُومٌ عِنْدَ الْقَوْمِ؟! فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى فسادِ قَوْلِهِمْ.

وِثَانِيهَا: أَنَّهُ ذَكَرَ فِي آخِرِ الْقِصَّةِ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى النَّبِيِّ حَرَجٌ فِي مَا قَرَضَ اللَّهُ لَهُ، فَبَيَّنَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ حَرَجٌ فِي مَا فَعَلَ^(٧) وَلَا ذَنْبٌ، فَكَيْفَ يَجُوزُ لِزَاعِمٍ أَنْ يَزْعُمَ أَنَّهُ أَلَى كَبِيرَةٍ وَارْتَكَبَ فَاحِشَةً مَعَ حَكْمِ اللَّهِ تَعَالَى فِيهَا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ حَرَجٌ فِي مَا فَعَلَ، إِلَّا أَنْ يَرُدُّوا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى، وَيُبْطِلُوا شَهَادَتَهُ، وَذَلِكَ كُفْرٌ بِلَا خِلَافٍ؟

وِثَالُثُهَا: أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ

(١) «اصطفاهم الله» سقط من جميع النسخ عدا: ث.

(٢) ث: زيادة: «عليهم».

(٣) «إنما» زيادة من: ث.

(٤) الأحزاب: ٣٧.

(٥) م: «للمحال».

(٦) جميع النسخ عدا ج: «ويعلم».

(٧) م: زيادة: «إنهم».

زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴿١﴾، فَقَرَنَ إِنْعَامَهُ عَلَيْهِ بِإِنْعَامِ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَكَيْفَ يَكُونُ مُنْعِمًا عَلَيْهِ وَقَدْ عَشِقَ امْرَأَتَهُ - بَزَعِمِهِمْ - يَرِيدُ الْفُوزَ بِهَا؟ فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَأْمُرَهُ بِإِمْسَاكِهَا وَيَمِيلَ بِقَلْبِهِ إِلَى طَلَاقِهِ ^(١) إِيَّاهَا لِيَخْلُقَهُ عَلَيْهَا؟ هَذِهِ صِفَةُ الْمُنَافِقِينَ، وَاللَّهُ تَعَالَى نَزَّهَ مِنَ اصْطِفَاءِ عَلَى النَّاسِ كَافَّةً وَخَتَمَ بِهِ ^(٢) رِسَالَتَهُ، عَنْ مِثْلِهِ، وَلَوْ أَنَّهُ كَانَ ذَكَرَ أَنَّهُ أَجْرَمَ وَأَذْنَبَ أَوْ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، لَوَجِبَ أَنْ يُجْمَلَ وَيُتَأَوَّلَ عَلَى أَحْسَنِ وَجْهِ، وَأَنْ يَظَنَّ بِهِ مَا يُشَاكِلُ حَالَهُ مِنَ الْأَهْدَى وَالْأَحْسَنِ، فَكَيْفَ ^(٣) وَقَدْ صَرَخَ تَعَالَى بِأَنَّهُ ^(٤) فِي ذَلِكَ غَيْرُ مُجْرِمٍ وَلَا مَأْثُومٍ؟!

فَأَمَّا تَعَلُّقُهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتُخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾؛ ففاسد؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى شَرَطَ إِبْدَاءَ مَا أَخْفَى وَلَمْ يُبَدِّ مَا قَالُوهُ مِنْ عَشْقِهِ لَهَا وَلَا شَيْئًا مِمَّا قَالُوا، وَإِنَّمَا أَخْبَرَ عَنْ تَزْوِيجِ اللَّهِ رَسُولَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - إِيَّاهَا فَحَسَبُ بَعْدَ قَضَاءِ زَيْدٍ وَطَرَهُ مِنْهَا، خِلَافَ مَا قَالُوهُ فِي هَذَا الْبَابِ، فَسَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِذَلِكَ.

فَأَمَّا مَعْنَى الْقِصَّةِ فَإِنَّهُ تَعَالَى ابْتَدَأَ بِذِكْرِ إِنْعَامِهِ وَإِنْعَامِ رَسُولِهِ عَلَى زَيْدٍ فَقَالَ: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾؛ عَنَى بِإِنْعَامِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ: الْإِسْلَامَ، وَبِإِنْعَامِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ: الْعَتَقَ، ثُمَّ قَالَ: ﴿أَمْسِكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾؛ فَهُوَ وَعِظٌ وَتَذَكِيرٌ وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ. وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾؛ لَفْظٌ مُجْمَلٌ، إِلَّا أَنَّهُ شَرَطَ إِبْدَاءَ مَا أَخْفَاهُ، فَالَّذِي يُبْدِيهِ إِلَيْهِ ^(٥) مِنْ ذَلِكَ هُوَ الَّذِي أَخْفَاهُ فِي نَفْسِهِ، فَلَا خُلْفَ لَوَعْدِهِ. فَلَوْ أَضْمَرَ ^(٦) عَشَقًا أَوْ مَا يَلِيقُ بِهِ لِأَظْهَرَهُ بَعْدَ وَعْدِهِ إِبْدَاءَ ذَلِكَ، فَلَمَّا لَمْ يُظْهَرْ إِلَّا مَا أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ، وَإِلَّا مَا أَسْقَطَ الْخُرْجَ ^(٦) عَنْهُ فِيهِ، بَأَنَّ الَّذِي أَخْفَاهُ فِي نَفْسِهِ هُوَ التَّزْوِيجُ

(١) ب: «إِطْلَاقَهُ، إِطْلَاقَهُ».

(٢) «بِهِ» سَقَطَ مِنْ جَمِيعِ النُّسخِ عِدَا: م.

(٣) جَمِيعُ النُّسخِ: «فَيْكُفُّ»، وَهُوَ سَهْوٌ.

(٤) م: «بِهِ».

(٥) ث: «إِلَيْكَ».

(٦) ب، ج: «الْخُرُوجُ».

بها إن لم يُمسِكها زيدٌ، وسَنَبِّئُ السَّبَبَ في إضماره ذلك مِنْ بعدِ تبيينِ وهاءِ تَعَلُّقِهِمْ.

والذي يبيِّنُ صحَّةَ ما قلناه أَنَّهُ قال: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاهَا﴾، ومن ظَنَّ برسولِ اللهِ سوءاً فقد ظَنَّ باللهِ، وقد قال اللهُ تعالى: ﴿يُظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾^(١). والذي يدلُّ على أَنَّ ما ظَنُّهُ وأخفاهُ في نفسه لم يَكُنْ مِمَّا يُلْحِقُ به عيباً أو يوجبُ كونهُ ذنباً. وقوله: ﴿وَتَخَشَّى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾؛ أي: وتَخَشَّى ملامَةَ النَّاسِ في التزوُّجِ بها. وقوله: ﴿وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾؛ بعثُ^(٢) على التزوُّجِ بها؛ لأنَّه تعالى أمره بالإعراض عن خشيةِ النَّاسِ لِمَلَامَتِهِمْ إِيَّاهُ إن^(٣) تزوَّجَ بامرأةٍ مِّنْ تَبَنَاهُ، فأمره بأن يُعْرِضَ عن خشيتِهِمْ وَأَنْ يَخْشَى اللهَ في تَرْكِ إتمامِ ما نواهُ وأخفاهُ في نفسه من التزوُّجِ بها، فلو كان التزوُّجُ بها معصيةً أو شيئاً^(٤) يُلْحِقُ برسولِ الله - صلى الله عليه وآله - عيباً لما جازَ بَعَثُهُ على إتمامِ ذلك. وإنَّما عَزَمَ على التزوُّجِ بها مِنْ حَيْثُ أشارَ على زيدٍ بإمساكِها، وكان زيدٌ كارِهاً لذلك غيرَ قابلٍ لإشارته، فعَزَمَ رسولُ الله - صلى الله عليه وآله - عليه وآله - على التزوُّجِ بها إن لم يَجْرِ على إشارته في إمساكِها، ثُمَّ قال: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاهَا﴾؛ فقد بَانَ بَأَنَّهُ تزوَّجَ بها بعدَ تطليقِ زيدٍ إِيَّاهَا، وبعدَ أَنْ مَلَّهَا وَكَرِهَهَا، لا كما يقولُ الْمُفْتَرُونَ على اللهِ ورسوله مِنْ أَنَّهَا حَرُمَتْ عليه ساعةَ رآها رسولُ الله - صلى الله عليه وآله - واستحلاها^(٥)، كيف يَجُوزُ أَنْ يَأْمُرَ بِإمساكِها وهي مُحَرَّمَةٌ عليه، بزعمِهِمْ؟ ثُمَّ قال: ﴿لَكِنْ لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾؛ فبيَّنَ أَنَّ السَّبَبَ في التزوُّجِ بها ارتفاعُ الحَرَجِ عن المؤمنينَ في التزوُّجِ بحلائلِ الأَدْعِيَاءِ إِذَا طَلَّقُوهُنَّ،

(١) آل عمران: ١٥٤. وانظر: تفسير الطبري، ١٤٠/٤-١٤١.

(٢) أي: «حث واستنهاض».

(٣) م: «عن خشية الناس وخشية الناس للملامتهم إياه أَنَّهُ».

(٤) ث: «سبباً».

(٥) م: «واستحلاها».

وذلك لأنه تعالى لما حرّم حلائل الأبناء كان جائزاً أن يتوهم أنه يجري حلائل الأعداء مجرى حلائل الأبناء، فأمر الله تعالى رسوله أن يتزوج بحليلة دعيه ليكون أسوة يقتدى به في ذلك^(١) غير مأثوم ولا معيب، فقد تقرر براءة ساحته مما قذفه^(٢) القوم.

وقفنا الله تعالى لإتمام ما توينا من الذب عنهم، ودفع ما يحاولونه^(٣) من الطعن فيهم، فكم بين منزله رسله عما لا يليق بهم، وبين قائل فيهم بكُلّ شنيع فظيع، وباسط لسانه بكُلّ منكر قبيح، نعوذ بالله من الخذلان!

وقد روي عن جعفر بن محمد الصادق أنه قال: خرج أنس بن مالك خادم رسول الله - صلى الله عليه وآله - وكان مريضاً، منحنيًا على عصاه حتى وقف على الناس فقال: «يأيها الناس، ما لي أراكم أظهرتم الداء الدفين، والدغل الكمين^(٤) الذي أخفيتموه^(٥) في زمن رسول الله - صلى الله عليه وآله - لو سمعت أحدا يقول في رسول الله إلا خيراً لقتلته، ولو بقي في جسدي دم قراد^(٦)».

قيل له: وكيف كان قصة زيد ورسول الله صلى الله عليه وآله.

قال: إن زيدا كان أحد الأسارى في زمن رسول الله ﷺ، وكان من جملة من أسروه، فلما قسم الأسارى وقع زيد في سهم النبي ﷺ، وكان يخدمه أحسن خدمة، ما كنت أحسده على حسن خدمته له، فما لبث أن جاء أولياء الأسارى يستفدون الأسرى^(٧)، فأقبل أبو زيد فيهم، فأتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا

(١) في ذلك سقط من جميع النسخ عدا م.

(٢) جميع النسخ عدا م: «فرقه».

(٣) م: «يحاوله».

(٤) أي: الضغينة والحقد الدفين المستور.

(٥) ث، م: «أظهرتموه».

(٦) أي: دم يسير. والقراد: دويبة متطفلة ذات أرجل كثيرة، تعيش على الدواب والطيور، ومنها أجناس، والواحدة

قرادة وجمعه قردان. انظر: القاموس المحيط، (ق.ر.د)، ١/٣٢٤.

(٧) ث: «الأسارى».

رسول الله، إن أبا زيد أقبل^(١) يستفدي زيدًا، أفديه؟ فقال ﷺ: «أفد زيدًا، إن أحب زيدًا»، فأتيت زيدًا وقلت له: إن أباك أقبل يستفديك، وإني أتيت النبي ﷺ فأخبرته فقال: «أفد زيدًا إن أحب». أفديك؟ فقال: لا أؤثر على دين الله دين الكفر، ولا على أبي مثل رسول الله - صلى الله عليه وآله - أبا كافرًا. قال: فأتيت النبي - صلى الله عليه وآله - فأخبرته بإثياني زيدًا، قلت: بلى يا رسول الله، قال: «تبنيته^(٢)، ثلاثًا، ثم أعتقه» ودعا أصحابه وقال: «من أحب أن يكون مني فليكرم زيدًا»^(٣)، فأعطي من المال حتى استغنى.

قال: فبينما يوم من الأيام أسير مع النبي ﷺ في بعض سلك المدينة فقال: «يا أنس، ما قضيت حق زيد، فقد سبقني إلى التأبي وآثري^(٤) على أبيه». قلت: وكيف وقد^(٥) كان كافرًا وقد هداه الله بك^(٦)، وعبدًا فأعتقته، وفقيرًا فأغنيت، وبعيدًا فتبنيته؟! فقال ﷺ: «إني خطبت ابنة عمي زينب بنت جحش وإني أزوجه من أؤثره على نفسي؛ لئلا يسبقني أحد من أمتي إلى فضل^(٧)»، ثم مشى إلى جحش وامرأته خاطبًا لزيد. فلما خرجت من عنده قلت في نفسي: كيف أخطبها لعبد وقد خطبتها لرسول الله - صلى الله عليه وآله - ثم قلت: إن لم أبلغ رسالة رسول الله - صلى الله عليه وآله - كفرت، قلت^(٨): فأتيت باب الدار فقرعته، فقالوا: من بالباب؟ قلت: أنس بن مالك رسول الله - صلى الله عليه وآله - فقالوا: مرحبًا برسول الله، ورسول

(١) م: «جاء».

(٢) م: زيادة: «فقال تبنيته».

(٣) لم نقف على تخرجه بهذا اللفظ.

(٤) م: «التأبي».

(٥) ث: «سبقني على التأبي وآثري».

(٦) «وقد» زيادة من: ث.

(٧) «بك» زيادة من: ث.

(٨) لم نجد من خرجه بهذا اللفظ.

(٩) م: «قال».

رسول الله ﷺ ، ثُمَّ دَخَلْتُ ، فَلَمَّا فَتَحْتُ الْحَدِيثَ وَخَطَبْتُهَا لَزِيدٍ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَقْطُرُ مِنْ حَدَقَةِ جَحْشٍ ، وَسَمِعْتُ وَرَاءَ السِّتْرِ رَنَّةً عَجِيبَةً ، فَبَكَيْتُ لُبْكَائِهِمْ فَمَا أَجَابُونِي بِلَا ، وَلَا نَعَمْ ، وَلَمْ يَزِيدُوا عَلَى الْبُكَاءِ شَيْئًا ، فَرَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - وَأَخْبَرْتُهُ ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ ^(١) ، فَاتَيْتُ جَحْشًا فَأَقْرَأْتُ الْآيَةَ وَقُلْتُ : إِنِّي أَخَشَى عَلَيْكُمُ التَّفَاقُ ^(٢) ، فَقَالَ : آتَى رَسُولَ اللَّهِ حَبُورًا وَنَفْسِي وَوَلَدِي فِدَاءَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَزَوَّجْتَ مِنْهُ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ ، فَلَمَّا بَنَى بِهَا لَمْ تَسَاعِدْهُ وَنَشَرْتَ عَلَيْهِ ؛ لَأَسْتَحْكَمَ طَمَعُهَا ^(٣) فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَشَكَاهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ ^(٤) ﷺ : « أُمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ » ، وَأَخْفَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ كَانَ خَطَبُهَا ^(٥) بِدَاءٍ . وَكَذَلِكَ ^(٦) أَوْجَبَ الْعَقْلُ ؛ لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يُخْفِهَا مِنْ زَيْدٍ لَتَنَغَصَّتِ النِّعْمَةُ عَلَى زَيْدٍ فَكَانَ تَمَامُ النِّعْمَةِ عَلَى زَيْدٍ إِخْفَاءُ ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ ، إِلَّا أَنَّهَا لَمَّا كَانَتْ نِعْمَةً عَلَى زَيْدٍ لَمْ تَكُنِ الْآيَةُ ^(٧) تُعْلِمُ جَلَالَ قَدْرِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنَّهُ بِالْمَحَلِّ الَّذِي اقْتَفَى أَثَرُهُ قَوْلُ ^(٨) عَبْدٍ مِنْ عِبِيدِهِ حَتَّى بَلَغَ بِهِ الْمَبْلَغَ الَّذِي أَثَرُهُ عَلَى نَفْسِهِ ، فَلَمَّا قَضَى اللَّهُ بِنَاءَهُ عَرَفَتِ الْأُمَّةُ فَضْلَهُ ^(٩) وَجَلَالَتُهُ . ثُمَّ لَمْ تَقْنَعِ الْفِتْنَةُ الْخَاطِئَةُ بِأَنْ يَضْرِبُوا صَفْحًا عَنْ ذِكْرِ فَضْلِهِ حَتَّى غَيَّرُوهُ وَجَعَلُوا مَذْحَهُ مَذْمَةً ، فَتَضَاعَفَتْ عَلَيْهِمُ الْمَخْنَةُ عَلَى إِقْدَامِ مَا ضَاعَفُوهُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ ، فَلَمَّا قَضَى اللَّهُ تَعَالَى بِنَاءَهُ بَعْدَ أَنْ قَضَى زَيْدٌ وَطَرًا ، تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ^(١٠) .

(١) الأحزاب: ٣٦.

(٢) م: «عليك الشقاق».

(٣) م: «طمعاً».

(٤) م: زيادة: «له».

(٥) م: زيادة: «في نفسه».

(٦) ث، م: «لذلك».

(٧) ب: زيادة: «كذا».

(٨) م: «اقتفى أثر».

(٩) م: «قدروه».

(١٠) انظر: تفسير الكشاف، ٣/٥٢٤-٥٢٦.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ ❶ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ❷، قالوا: فلو لا أنَّ له ذنوبًا كثيرةً منها ما تقدم ومنها ما تأخر، ما جاز أن يقول: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ﴾ الآية، فثبت أنه كان له ذنوبٌ كثيرةٌ.

الجواب أننا لا ننكر أن تكون للأنبياء ذنوبٌ وإنما ننكر أن يأتوا الكبائر التي تُسقط عدالتهم، فأما الصغائر فلا ننكر كونها منهم، وليس في الآية ما يدل ❸ على أنَّ ما وصفه الله به وأضافه إليه، من الكبائر، وهو موضع الخلاف. على أننا ندلل ❹ على أنَّ المراد به الصغائر دون الكبائر. الدليل على ذلك أنه علّق غفران ذنوبه بما فتح له؛ لأنه أخبر أنه فتح له ❺ فتحًا بينًا ليغفر له، فقد بان أنَّ غفران ذنوبه كان متعلقًا بالفتح، وإذا كان كذلك فيجب علينا أن نبين كيف يوجب الفتح غفران ذنوبه، وما الذي يوجب غفران ذنوبه: من الذنوب الكبائر أم الصغائر، أم كلاهما؟

فنقول: إنَّ المفسرين اختلفوا في معنى الفتح في الآية: فمنهم من ذهب إلى أنه يريد به فتح البلد، ومنهم من قال: يريد ❻ فتح العلم، وعلى أيهما حملت ❼ الآية وجب أن يكون المعنى به الصغائر؛ لأنَّ فتح البلد وفتح العلم لا يوجب غفران الكبائر؛ لأن غفران الكبائر ❽ لا خلاف أنه لا يقع إلا بالتوبة وإنما يغفر الصغائر لاجتناب الكبائر ولكثرة الطاعات. وإذا كان كذلك فالمراد به في الآية الصغائر؛ لأنه إن حملنا الفتح على فتح البلد أوجب ما يحتمله ومجاهدة الأعداء من كثرة ما يحصل له بذلك من الأجر ما يستحق غفران صغائره. وإن

(١) الفتح: ٢، ١.

(٢) م: «في الآية دليل».

(٣) م: «ندل».

(٤) «له» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٥) م: زيادة: «له».

(٦) أ، ج: «اشتملت».

(٧) «لأن غفران الكبائر» سقط من جميع النسخ عدا: م.

أريد به فتح العلم؛ فلأن العلم يكفيه الكبائر ويحرزه منها لمعرفة وعلمه بما فيها من عظيم العقوبة يبعث على^(١) اجتنابها، فيوجب ذلك غفران صفائره. وإذا كان كذلك سقط تعلقهم بالآية في إثبات ذنوب له كبائر.

والذي يدل أيضًا على صحة ما قلناه، أنه لو كان المعنى به الكبائر لكان ذلك إغراء بالمعاصي والكبائر، والله تعالى لا يفعل ذلك، فكيف وقد زجره الله عن الكبائر بأبلغ الزجر، ونهاه بأغلظ الوعيد في قوله: ﴿لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَخْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ الآية^(٢)، وفي قوله أيضًا: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾ إلى آخر الآية^(٣)، وفي قوله: ﴿وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ﴾ إلى آخر الآيتين^(٤) وإذا كان كذلك سقط تعلقهم بالآية.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَوَضَعْنَا عَنْكَ وِزْرَكَ﴾^(٥) الذي أنقض ظهرك^(٦) ورفعنا لك ذكرك^(٧)، قالوا: وليس يريد به الصغائر؛ لأنها لا توجب إنقاص الظهر، وإنما يجب ذلك في ما كان كبيرًا.

الجواب أنه لا تعلق لهم في الظاهر؛ لأن الذنوب سواء كانت صغيرة أو كبيرة فإنها لا توجب إنقاص الظهر في الحقيقة، ومتى ما جروا على الظاهر وجب تفسيره على ذلك. على أن أصل^(٨) «الوزير» في اللغة الثقل، وإنما سمي الذنب وزيرًا تشبيهًا بالثقل، وكل ثقل يسمى وزيرًا، قال الله تعالى: ﴿حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾^(٩)؛ أي أثقالها. وإذا كان أصل الوزير الثقل فالتعلق به لا يصح؛ لأن استعماله في الذنوب مجاز وترك الظاهر، وذلك يوجب سقوط تعلقهم بالظاهر.

(١) ث: «يمنع من».

(٢) الزمر: ٦٥.

(٣) الأنعام: ٥٢.

(٤) الإسراء: ٧٤، ٧٥.

(٥) الشرح: ٢-٤.

(٦) م: «ذلك لأن».

(٧) ث: «ألا تزر وازرة وزر أخرى». والآية من سورة محمد: ٤.

وَأَمَّا مَعْنَاهَا فَيَجُوزُ أَنَّهُ ^(١) كَانَ عَلَيْهِ ثَقُلٌ مَا كَانَ يَنَالُهُ وَيَنَالُ أَصْحَابَهُ مِنْ جَهَةِ أَعْدَائِهِمْ مِنَ الْكُفَّارِ، وَمَا كَانَ مَأْمُورًا بِهِ مِنَ التَّبْلِيغِ، مَعَ احْتِمَالِ الْأَذَى وَالصَّبْرِ عَلَى تِلْكَ الشَّدَائِدِ، فَكَانَ قَلْبُهُ مِنْ ذَلِكَ فِي ضَيْقٍ وَعَلَيْهِ ثَقُلٌ عَظِيمٌ؛ لِاحْتِمَالِ مَا كَانَ يُقَاسِيهِ مِنْ جَهَةِ الْقَوْمِ، فَلَمَّا فَرَّجَ اللَّهُ بِمَا أَبَاحَ لَهُ مِنَ الْهَجَرَةِ وَأَطْلَقَ لَهُ مِنَ الْمَحَارَبَةِ، كَانَ ذَلِكَ شَرْحًا لَصَدْرِهِ، وَوَضْعًا لِلثَّقْلِ عَنْهُ.

وَوَجْهُ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّ الْوِزْرَ وَإِنْ فُسِّرَ عَلَى الذَّنْبِ فَلَيْسَ يُوجِبُ ذَلِكَ ارْتِكَابَ كَبِيرَةٍ؛ لِأَنَّ «الْوِزْرَ» قَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي صَغَائِرِ الذُّنُوبِ كَمَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْكِبَائِرِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ ^(٢)، وَلَيْسَ يُرِيدُ بِهِ أَنَّهُ لَا يَحْمِلُ كِبَائِرُهُ وَإِنَّمَا يُرِيدُ أَنَّهُ لَا يَحْمِلُ شَيْئًا مِنْ ذُنُوبِهِ كَبِيرًا وَصَغِيرًا، وَإِنَّمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَنْقَضَ ظَهْرَكَ﴾، لِأَنَّهُ ^(٣) وَإِنْ كَانَ صَغِيرًا وَكَانَ عَلَيْهِ وَعَيْدُهُ بِمَنْزِلَةِ الثَّقْلِ الْعَظِيمِ، فَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - كَانُوا يَجْزَعُونَ مِنْ صَغَائِرِ الذُّنُوبِ وَيُظْهِرُونَ مِنَ التَّوَجُّعِ بِذَلِكَ وَالنَّدَمِ عَلَيْهَا، وَالِاسْتِغْفَارِ مِنْهَا بِمَا كَانَ يُشَاكِلُ أَحْوَالَهُمْ فِي ^(٤) الطَّهَارَةِ وَالزَّكَاةِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ.

وَوَجْهُ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنَّهُ عَنَى بِهِ مَا سَلَفَ مِنْ ذُنُوبِهِ قَبْلَ النَّبُوَّةِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ شَرْحَ الصَّدْرِ وَرَفَعَ الذِّكْرِ إِنَّمَا وَقَعَ بِالنَّبُوَّةِ، وَكَذَلِكَ وَضَعَ الْوِزْرَ مَعَ ذَلِكَ وَقَعَ، وَالْوِزْرُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مُتَقَدِّمًا لِلنَّبُوَّةِ، وَفِي مَا ذَكَرْنَا مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ مَا يُوْجِبُ سُقُوطَ تَعَلُّقِهِمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى ۖ أَن جَاءَهُ الْأَعْمَى ۚ وَمَا يُذْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى ۚ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى ۚ﴾ الْآيَاتِ، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَلَّا إِنَّهَا

(١) م: «إِنْ».

(٢) جميع النسخ عدا م: ﴿حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾. والمثبت هو الآية ١٦٥ من سورة الأنعام، ١٥ من سورة الإسراء، ١٨ من سورة فاطر.

(٣) «لأنه» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٤) جميع النسخ عدا: ث، م: و.

تَذِكْرَةً^(١)، قالوا: فلامَهُ على إقباله على الغني وإعراضه عن الفقير الضَّير، وقال في آخره: ﴿كَلَّا﴾؛ زَجْرًا عن مثله وردعًا.

الجواب: هو أَنَّهُ لَيْسَ لَهُم في الظَّاهِر تَعَلُّقٌ؛ لَأَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَذْكُرْ في الظَّاهِر أَنَّهُ أَذْنَبَ، وَلَا أَمَرُهُ بِمَا يُوْجِبُ كَوْنَهُ ذَنْبًا من التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ وَالْغُفْرَانِ، وَلَمْ يُوْجَدْ من جِهَةِ النَّبِيِّ ﷺ مَا يُوْجِبُهُ من الذُّنُوبِ بِمَا لَا بَدَّ مِنْهُ من النَّدَمِ وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ، خَاصَّةً في ذُنُوبِ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ في الْآيَةِ الْإِخْبَارَ عَمَّا فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ^(٢) مِنَ الْعُبُوسِ حَيْثُ أَتَاهُ الْأَعْمَى، وَتَلَهَّيْهِ عَنْهُ، وَمَا أَتْبَعَهُ ذَلِكَ مِنَ الزَّجْرِ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: ﴿كَلَّا﴾، لَيْسَ يَدُلُّ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ عَلَى كَوْنِهِ كَبِيرَةً، وَنَحْنُ نَفْسَرُ الْآيَةَ بِمَا يُنْبِئُ عَنْ سَقُوطِ تَعَلُّقِهِمْ بِذَلِكَ بِهَا^(٣).

وَأَمَّا مَعْنَى هَذِهِ الْآيَاتِ فَإِنَّهُ تَعَالَى وَصَفَ نَبِيَّهٗ ﷺ بِحُسْنِ الْخُلُقِ وَجَمِيلِ الْمَعَاشِرَةِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾^(٤)، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ الْآيَةَ^(٥)، فَلَمَّا بَدَرَ مِنْهُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ مَا بَايَنَ ذَلِكَ عَائِبُهُ اللَّهُ^(٦) وَعَرَفَهُ أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مُرَضِيٍّ عَلَيْهِ، وَأَعْلَمَهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَا يَرْضَى عَنْهُ إِلَّا تَبْلِيغَ الْكَافَةِ، وَالتَّسْوِيَةَ بَيْنَ الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ وَبَيْنَ الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ، وَالنَّبِيِّ ﷺ كَمَا وَرَدَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ كَانَ يَتَكَلَّمُ مَعَ بَعْضِ أَشْرَافِ قَرِيْشٍ يَسْتَمِيلُهُ إِلَى الْإِسْلَامِ اسْتِمَالَةً رَجَاءً أَنْ يُعَزَّزَ بِهِ الْإِسْلَامُ^(٧)، فَقَدْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ بَابِ الْحَرِصِ عَلَى إِسْلَامِ قَوْمِهِ كَمَا وَصَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَعَلَّكَ بَنِيعٌ نَفْسِكَ عَلَى آثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾^(٨)، فَحَضَرَ هَذَا الْأَعْمَى

(١) عبس: ١- ١١.

(٢) «وإنما ذكر في الآية الأخبار عما فعله النبي ﷺ» زيادة من: ث.

(٣) «بها» سقط من جميع النسخ عدا: ث.

(٤) القلم: ٤.

(٥) آل عمران: ١٥٩.

(٦) «لفظ الجلالة» زيادة من: ث.

(٧) انظر ذلك في الدر المنثور للسيوطي، ٤١٧/٨-٤١٨.

(٨) الكهف: ٦.

وهو لا يشعر بمكالمة النبي ﷺ ذلك الرجل، فاشتد ذلك عليه؛ إذ كان قطعاً لكلامه، وإفساداً لما كان يحاوله من إسلام ذلك الرجل، فأعرض عنه وعبس، فنهاه الله عنه، وأمره بالإقبال على من أتاه من شريف ووضيع وغني وفقير، وألا يخص بدعوته شريفاً دون دني، ولا فقيراً دون غني؛ إذ التبليغ للكل كان هو الواجب عليه دون القبول، فلم يكن عليه في امتناع من يمتنع عن قبول دعوته تبعاً ولا عهداً.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾ الآية (١)، قالوا: فكان (٢) النبي يطرد المؤمنين، وطردهم كان كبيرة.

الجواب: هو أنه ليس في الظاهر أنه طردهم، وإنما فيه النهي عن طردهم، بل فيها الدلالة على أنه لم يطردهم وهو قوله تعالى: ﴿فَتَطْرُدْهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾، فلو كان طردهم لكان الواجب أن يقول: فطردهم فكنت من الظالمين، ولا تعلق بالنهي في ذلك؛ لأن النهي لا يدل على أن المنهي قد ارتكب ما نهى عنه؛ لأن النهي يجب أن يتقدم الارتكاب؛ إذ لو لم يتقدمه لم يكن المرتكب منهياً عنه، وإذا وجب تقدم النهي على الارتكاب سقط التعلق بما نهى عنه، ولو دل على ذلك لوجب أن يكون جميع الأنبياء والمؤمنين مرتكبين للكبائر لنهي الله تعالى الجميع عن ذلك، وقد نهى الله تعالى نبيه ﷺ [عنها] وإن لم يرتكبها، نحو قوله: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (٣)، وكذلك قوله: ﴿وَلَا تُطِيعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا﴾ (٤)، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَلَا تُطِيعِ الْمُكْذِبِينَ﴾ (٥)، ﴿وَلَا تُطِيعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ﴾ (٦).

(١) الأنعام: ٥٢.

(٢) ج: «فقد كان».

(٣) الأنعام: ١٤.

(٤) الكهف: ٢٨.

(٥) القلم: ٨.

(٦) القلم: ١٠.

فإن قيل: فما الفائدة في تخصيص طردهم بالتَّهْيِ إن لم يَكُنْ فاعلاً
لذلك^(١)؟

قيل له: الفائدة في ذلك كالفائدة في سائر ما نهاه عنه مِمَّا ذكرناه، ويجوز
أيضاً أن يَكُونَ أشارَ به قومٌ من المنافقين على النَّبِيِّ ﷺ بذلك، مُظْهِرينَ أنَّ
تقريبه إياهم مِمَّا يُنْفَرُ السَّادَةُ والأَشْرَافُ عنه، ونهاه الله تعالى عن قبولِ قَوْلهم،
فيكونُ ذلك رَجْراً للمُشِيرِينَ عليه به، وإبطالاً لِقَوْلهم بما أرادوا مِن تَنْفِيرِ
المُسْلِمِينَ عنه بمثلِ هذا الكيدِ، فجعلهُ^(٢) رَدْعاً وإياساً مِن أن تَنْفُذَ لهم حيلةً
بمثلِ ذلك في توهينِ الإسلامِ، والتنفيرِ لهم، والتفريقِ بينَ المؤمنينَ وبينَ النَّبِيِّ
ﷺ، وهذا نظيرُ قَوْلِهِ تعالى: ﴿وَآخِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾^(٣)، معَ قَوْلِهِ:
﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رِءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾^(٤). وإذا كان كذلك سَقَطَ تَعَلُّقُهُم.

وَمِنَ ذَلِكَ قَوْلُهُ تعالى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ
الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ الآية^(٥)، فَبَيَّنَ أَنَّهُ تَابَ عَلَى النَّبِيِّ، وَبَيَّنَ أَنَّهُ بَعْدَ
مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ، فَهَذَا يُوجِبُ أَنَّهُ أَذْنَبَ، وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ لِهَذَا الْكَلَامِ
مَعْنَى.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُم بِحَالٍ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَقُلْ إِنَّهُ أَذْنَبَ بِحَالٍ، وَلَمْ يُضِفْ
إِلَيْهِ ذَنْباً أَوْ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ. فَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ﴾^(٦)؛ فَلَيْسَ
فِي ذَلِكَ تَعَلُّقٌ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ الشَّوَابُ والمدْحُ والتعظيمُ والغفرانُ، وَلَيْسَ كُلُّ غُفْرَانٍ
يَكُونُ عَنْ ذَنْبٍ^(٧)؛ لِأَنَّ الْأُمَّةَ أَجْمَعَتْ عَلَى قَوْلهم: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ

(١) م: «له».

(٢) ج، م: «فجعل ذلك».

(٣) الحجر: ٨٨.

(٤) التوبة: ١٢٨.

(٥) التوبة: ١١٧.

(٦) التوبة: ١١٧.

(٧) أ: «من ذنبه».

والمؤمنات وليس ذلك بموجب كون جميعهم مذنبين.

وأما قوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ﴾، فإنما أخبر بذلك عن بعض المؤمنين، وليس النبي ﷺ بداخل في ذلك. على أنه لم يذكر أنهم زاغوا، وإنما ذكر أنه ﴿كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ﴾. وقد بينّا أن «كاد» تستعمل في ما يقرب من الشيء ولم يقع بعد^(١)، وما حدث ووجد فلا يستعمل فيه لفظه: «كاد». وإذا كان كذلك سقط تعلقهم بذلك.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾^(٢)، قالوا: فلو لا أنه أذنب^(٣) ما وجب أن يؤمر بالاستغفار؛ وذلك يوجب كونه مذنبًا.

الجواب: لا تعلق لهم في ذلك؛ لأننا لسنا نذكر أن يكون للنبي ﷺ ذنب، وإنما نذكر أن يكون ذنبه من الكبائر، والاستغفار من الصغائر واجب وجوبه من الكبائر. وإذا كان كذلك سقط التعلق بها. وليس كل غفران واستغفار يكون عن ذنب، ألا ترى إلى قوله: ﴿رَبَّنَا آغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾^(٤)؛ والسبق إلى الإيمان ليس بذنب، وكذلك هاهنا في قوله: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾؛ وليس كل المؤمنين مذنبين.

على أنه لم يقل: لك^(٥) ذنب، وإنما قال: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾؛ يريد: إذا أذنبت فاستغفر لذلك، هذا كقوله: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾^(٦)، وليس يريد أنهم جميعًا مذنبون، وإنما بعثهم على التوبة إذا أذنبوا، فسقط التعلق بذلك.

(١) فالفعل «كاد» يفيد قرب حصول الخير، وهو من أفعال المقاربة التي تقوم بهذا المعنى.

(٢) محمد: ١٩.

(٣) جميع النسخ عدا م: «ذنب».

(٤) الحشر: ١٠.

(٥) جميع النسخ عدا م: «كل».

(٦) التحريم: ٨.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي﴾ الآية^(١)، قالوا: وتحريم ما أحل الله من الكبائر.

الجواب: التعلُّق بظاهره لا يصح، وذلك أن تحريم المُكَلَّفِ على نفسه شيئاً ممَّا أحلَّ جائزٌ وليس بذنبٍ أصلاً، فكيف يُجعل ذلك من الكبائر؟ ولا خلاف في أن لنا أن نُحرِّم ما^(٢) أباحه لنا من الممالك على أنفسنا، ولو كان ذلك ذنباً لما أتبعه بالغفران من غير تجديد التوبة، ولا تجوز مغفرة المعاصي إلا بعد إظهار التوبة والإقلاع عنها[١]. وإذا كان كذلك سقط التعلُّق به.

فأمَّا العتاب الواقع في ذلك فإثماً وردَّ لشيئين: أحدهما: التَّهْيُّ أن يفعل ذلك لا بتغاء إرضاء نسائه. والآخر: أن يكون زجراً لمن عن مطالبته بمثل ذلك؛ وذلك لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان متبوعاً لا تابعاً، ومُقتدئ به، ووجب أن يُبتَغَى رِضاؤه وأن يُطالب منه اتِّباعه^(٣) رضا غيره، فزجره تعالى عن أن يتَّبَعَ^(٤) غيره أو يؤثر رضا من^(٥) سواه على رضا نفسه، وذلك تفضيل للنبي ﷺ، وإبانة لشرف حاله، وأنه المُقتدئ به في كل الأحوال، المتبوع^(٦) المُبتَغَى رِضاؤه في جميع الأسباب.

وقد يقول القائل لغيره: لِمَ تَكْتَرُثُ لأمر فلان، ولم تقتدي به وهو دونك؟ ولم تُؤثِّر رِضاؤه وهو عبدك؟ فليس هذا وأشباهه عتاب ذنب وإنما هو عتاب تشريف ورفعة وإبانة عن فضله، وليس لأحد أن يطلب منه أمثال ذلك، فلما طلب من تحريم ما ربه على نفسه عاتبه على ذلك من حيث كان مُبتَغِياً^(٧) بذلك

(١) التحريم: ١.

(٢) م: «في أن تحريم ما».

(٣) ث: «ابتغاء».

(٤) جميع النسخ عدا م: «يبتغي».

(٥) أ، ب، ث: «من رضا».

(٦) «المتبوع» سقط من: أ.

(٧) م: «متبعا».

رِضَاهُنَّ، فَأَمْرُهُ أَنْ يُكْفَرَ عَنْ يَمِينِهِ، وَأَنْ يَتَحَلَّلَ عَنْ يَمِينِهِ تَشْرِيفًا^(١) وَقَطْعًا لِمَطْمَعِ نَسَائِهِ فِي أَنْ يَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَسَائِهِ، وَمَسْأَلَتِهِنَّ وَتَخْلِيصًا^(٢) لَهُ عَنْ أَنْ يُوْذِنَهُ فِي كُلِّ وَقْتٍ بِمِثْلِ ذَلِكَ^(٣) مِنْ حَيْثُ وَجَّهَهُ عَلَى مَا فَعَلَ، وَأَمْرُهُ بِنَقْضِ مَا عَقَدَ، فَهَذَا عِتَابٌ تَشْرِيفٌ وَتَعْظِيمٌ لَا عِتَابٌ تَقْرِيعٌ عَلَى ذَنْبٍ، وَذَلِكَ يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُمْ بِهِ.

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْرُهُ بِذَلِكَ تَسْوِيَةً بَيْنَ نَسَائِهِ وَمَمَالِكِهِ، وَأَنْ يُجْرِيَ الْعَدْلَ بَيْنَهُنَّ^(٤)، وَلَا يُوْثِرُ رِضَا بَعْضِهِنَّ عَلَى بَعْضٍ، وَلَا يُعَامِلُ بَعْضَهُنَّ لِمُرَادٍ بَعْضٍ عَلَى مَا هُوَ الْوَاجِبُ فِي بَابِ الدِّينِ مِنَ الْعَدْلِ وَالْإِنصَافِ، وَالتَّسْوِيَةِ بَيْنَ الْجَمِيعِ.

وَمِنْ ذَلِكَ مَا قَالُوهُ وَادَّعَوْهُ فِي شَأْنِ نَبِيِّ؛ وَزَعَمُوا أَنَّهُ عَدَلَ عَنِ الثُّبُوتِ، مُتَعَلِّقِينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا﴾ الْآيَةُ^(٥).

الْجَوَابُ أَنَّ الْوَاجِبَ أَنْ اللَّهُ لَا يَبْعَثُ نَبِيًّا يُغَيِّرُ وَيُبَدِّلُ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى عَالِمٌ بِسَرَائِرِهِمْ قَبْلَ بَعْثِهِمْ، وَإِنَّمَا يَخْتَارُهُمْ عَلَى عِلْمٍ مِنْهُ بِمَا يَكُونُ مِنْهُمْ، وَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾^(٦)، وَوَصَفَهُمْ بِأَنَّهُ اخْتَارَهُمْ وَاصْطَفَاهُمْ فَقَالَ: ﴿وَلَهُمْ عِنْدَنَا لَمِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيَارِ﴾^(٧)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾^(٨)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى:

(١) م: «تشريعا».

(٢) ث: «على إشارتهن وتخليصا».

(٣) م: «يميل بذلك».

(٤) جميع النسخ عدا م: «بينهم».

(٥) الأعراف: ١٧٥. على أَنَّ ثمة تفسيرات أخرى لهذا الرجل فقيل: هو بلعام بن باعرا أو أمية بن أبي الصلت.

راجع: ذلك كله في: تفسير الطبري، ٩/١٢٠-١٢٣.

(٦) الأنعام: ١٢٤.

(٧) ص: ٤٧.

(٨) فاطر: ٣٢.

﴿إِنَّا أَخْلَصْنَاهُمْ بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى الدَّارِ﴾^(١)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَعَالٍ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾^(٢)، فكيف يجوز أن يُغَيَّرَ وَيُبَدَّلَ مَنْ اختاره الله لرسالته على علمٍ منه واصطفاه واختاره وأثنى عليه بما أثنى، وهذا محال.

فأما قوله تعالى: ﴿الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا﴾ الآية^(٣)، هذه صفة مَنْ كَفَرَ بَعْدَ إِيمَانِهِ؛ لِأَنَّ الْمُنْسَلَخَ مِنْهَا هُوَ التَّارِكُ لَهَا.

والذي يدلُّ على صحة ما قلناه قوله تعالى في آخر القصة: ﴿ذَٰلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِءَايَاتِنَا﴾^(٤)؛ فَبَيَّنَ أَنَّ هَذَا وَصْفٌ لِلْكَفَّارِ^(٥) وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُكَذِّبِينَ لآيَاتِ اللَّهِ لَا صِفَةَ لِلْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - فَسَقَطَ التَّعَلُّقُ بِذَلِكَ.



(١) ص: ٤٦. وانظر: تفسير الطبري، ١٧١/٢٣-١٧٢.

(٢) آل عمران: ٣٣.

(٣) الأعراف: ١٧٥. وانظر: تفسير الطبري، ١٢٠/٩-١٢٣.

(٤) الأعراف: ١٧٦.

(٥) م: «الكفرة».

فصل

في ما قالوه في الملائكة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

تقدّم أولاً ما وصف الله تعالى به ملائكته - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - فمن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ (١) يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ (٢)، وقال - أيضاً - تعالى في صفاتهم: ﴿بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ﴾ (٣) لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ (٤) الْآيَاتِ (٥)، وقال - أيضاً - تعالى: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ (٦)، وقال - أيضاً - تعالى: ﴿فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْأَمُونَ﴾ (٧) وقال أيضاً - جلّ جلاله - : ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ (٨). وقد بين الله تعالى الفرق بينهم وبين الجنّ، وأنهم ليسوا من الجنّ بقوله تعالى مخاطباً للملائكة في دار الآخرة في الموقف: ﴿أَهْتُمُؤْلَاءُ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾ (٩)، ثم ذكر جواب الملائكة - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - الذين يُجيبون الله تعالى به: ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ﴾ (١٠)، فلو كانت الملائكة من الجنّ، والجنّ منهم لم يكن لقولهم: «بل كانوا يعبدون الجنّ» نفى (١١) لعبادتهم إياهم، وإذ قدّمنا ما يجب تقديمه في هذا الفصل، فنذكر ما يتعلّق القوم به في بابهم.

(١) الأنبياء: ١٩، ٢٠.

(٢) م: زيادة: «إلى آخرها». والآيات هي ٢٦-٢٨ من سورة الأنبياء.

(٣) التحريم: ٦.

(٤) فصلت: ٣٨.

(٥) النحل: ٥٠.

(٦) سبأ: ٤٠.

(٧) سبأ: ٤١.

(٨) م: «نفياً».

فأول ذلك الردُّ على الحشويَّة المُفترية على الله تعالى وعلى ملائكتِهِ ورسلِهِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - في زعيمهم أن إبليس كان من الملائكة فكفر واستكبر وعصى، فأخرج من بينهم وأُهبِطَ إلى الأرض، وتعلَّقوا في ذلك بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ﴾^(١)، قالوا: فلما استثنى إبليس من جملتهم دلَّ على أنَّه منهم ومن جملتهم.

الجواب أنَّه لا خلاف في كُفْرِ إبليس، وإنَّما الخلاف في كونه من الملائكة والذي يدلُّ على أنَّه ليس منهم قوله تعالى: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ﴾^(٢)؛ فصَّرَحَ بأنَّه من الجنِّ، والجنُّ ليس من الملائكة، على ما بيَّناه، فإبليس ليس من الملائكة.

وبعد، فإنَّ قوله: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ﴾؛ ينبئ عن أنَّه لم يكن منهم حيث بيَّن كونه من الجنِّ لسبب عصيانه، وقُرِنَ بكُفْرِهِ وفسقه، كيلا يؤدِّي ذلك إلى دفع ما أخبر به من طهارة الملائكة وبعدهم من العصيان والتمرد.

فأمَّا تعلُّقهم بقوله: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ﴾، فليس يُوجِبُ كونه منهم بذلك؛ لأنَّه ليس في إخباره أنَّه أمر الملائكة بالسجود ما ينفي كونهم غير مأمورين، فإن المتروك لا يجب أن يكون خلاف المذكور بل يجوز أن يكون داخلًا في حكم المذكور، ويجوز^(٣) أن يكون خارجًا، وإنَّما هو موقوف على الدليل، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾^(٤)؛ وغير الرسل داخل في هذا الحكم قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾^(٥)؛ ويجب على غير المؤمنين أن يطيعوه ويطيعوا رسوله.

(١) البقرة: ٣٤. انظر: تفسير الطبري، ١/٢٢٤-٢٢٥. ومتشابه القرآن، ص ٨٦-٨٧.

(٢) الكهف: ٥٠.

(٣) جميع النسخ عدا م: «بل يجوز».

(٤) المؤمنون: ٥١.

(٥) الأنفال: ٢٠.

على^(١) أننا نُبَيِّنُ جواز الاستثناء من غير الجنس المذكور في اللغة، وإذا كان كذلك ودلّ الدليل على أنه ليس من جملتهم سقط التعلُّق بالآية.

والذي يدلُّ على جواز استثناء الشيء من غير الجنس المذكور قوله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا﴾^(٢)؛ والسلام ليس من اللغو^(٣)، وقوله تعالى حاكياً عن إبراهيم عليه السلام: ﴿فَأَنبَهُمُ عَدُوِّي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾^(٤)، فاستثنى ربّه من جملة أعدائه، وليس الله تعالى من جنس خلقه، وقد جاء في غير القرآن وذلك كثير، قال الشاعر:

وبلدةٍ ليس بها أنيسُ إلا اليعافيرُ وإلا العيسُ^(٥)

واليعافيرُ والعيسُ ليسا من جملة الأنيس، وقال النابغة:

وقفتُ فيها أصيلاً نأسأئلهَا^(٦) أغيث جواباً وما بالرَّبعِ من أحدٍ

إلا الأواريَّ^(٧) لأياً ما أبينهُهَا والتَّوَي كالحوضِ بالْمظلومةِ الجَلَدِ^(٨)

والأواريَّ^(٩) ليس من جملة الأحيد، وهذا ظاهرٌ شائعٌ في اللغة، وإذا كان

(١) «على» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٢) مريم: ٦٢.

(٣) الاستثناء المنقطع: هو أن يكون ما بعد «إلا» ليس من جنس ما قبلها، وعندئذ يتوجب نصب ما بعد «إلا» نحو: ﴿مَا هُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا أَتْبَاعُ الظَّنِّ﴾.

(٤) الشعراء: ٧٧.

(٥) البيت من الرجز، وقد ذكره ابن منظور في اللسان، (١/ ١٣٠) ولم ينسبه. واليعافير هو ظبي كلون التراب، أو هو ولد البقر الوحشية. والعيس هو من الإبل الذي يخالط بياضه شُقرَةً.

(٦) ث: «أصيلاً لا أسأئلهَا».

(٧) م: «أواري».

(٨) البيتان من البسيط، وهو للنابغة الذبياني يمدح فيهما النعمان بن المنذر ويعتذر إليه ممّا بلغه عنه في ما وشى به بنو قريع في أمر المتجرّدة، مطلعها:

يا دار مية بالعلياء فالسند أقوت وطال عليها سالف الأبد

انظر: ديوان النابغة الذبياني، ص ١٤-١٥.

(٩) الأواري: نسبة إلى الأوار، وهو الشمس والنار، يقال: لفحني أوار الشمس، وقد يقصد به العطش. والآري: محبس الدابة، وقد تُسَمَّى الآخِيَّةُ أيضاً آريّاً والجمعُ الأواري يُخَفَّفُ ويُشَدَّد. انظر: مختار الصحاح، (أ.ري)، ولسان العرب، (أ.ور).

كذلك سقط تعلقهم بالاستثناء، وفي سقوط ذلك سقوط تعلقهم^(١) بالآية.

ومن ذلك ما زعموا في شأن هاروت وماروت؛ فادَّعوا أنَّهما ملكان^(٢) من الملائكة، وأنَّهما اطلَّعا على أهل الأرض، فلمَّا نظرا إلى ما يصنع أهل الأرض من المعاصي أنكروا ذلك وأكبراه^(٣) ودَّعوا على أهل الأرض، فأوحى الله إليهما^(٤) إنيَّ لو ابتليتكما بما ابتليت به بني آدم من الشهوات لعصيتما، فقالا: «يا ربَّ لو ابتليتنا لم نعصيك فجرَّبتنا». فأهبطهما الله تعالى إلى الأرض وابتلاهما بالشهوات التي ابتلى بها بني آدم فمكثا في الأرض، وأمر الله الكوكب الذي يُقال له^(٥) «الزُّهرة» والمَلَك الموكَّل به فهبطا إلى الأرض، فجعلت الزُّهرة في صورة امرأة والمَلَك في صورة رجل، ثمَّ أَمِرت الزُّهرة فتشوّقت لهما واتَّخذت منزلاً وأظهرت أنَّها تدعو إلى الفاحشة، ونصب المَلَك نفسه في منزلها في مثال صنم وأقبلا إلى منزلها ودَّعواها إلى الفاحشة فأبَتْ عليهما إلا أن يشربا الخمر فتأبَّيا^(٦) ساعة وقالوا: لا نشرب الخمر، ثمَّ غلبت الشهوة عليهما فشربا^(٧) ثمَّ دَّعواها إلى ذلك فقالت: بَقِيْتُ خَصْلَةً لست أُمكِّنُكما من نفسي حتى تفعلها، قالوا: وما هي؟ فقالت: تسجدان لهذا الصنم، فقالوا: لا نُشرك بالله، ثمَّ غلبت عليهما الشهوة فقالوا: نفعل ثمَّ نستغفر، فسجدا للصنم وارتفعت الزُّهرة ومَلَكها إلى موضعها من السماوات، وأقبلا عليهما يُوبخانيهما ويشتُمانيهما ويقولان: أصابكما^(٨) هذا بتغييركما بني آدم^(٩).

(١) ث: «استدلالهم».

(٢) ث: «ملكين».

(٣) م: «وأكبروه».

(٤) جميع النسخ عدا م: «أنه».

(٥) م: «الذي سمي».

(٦) ث: «فأبيا».

(٧) ج: زيادة: «الخمر».

(٨) «أصابكما» سقط من: أ.

(٩) انظر هذه الروايات في: تفسير ابن كثير، ص ١٧٤-١٧٥. والدر المنثور، ١/٢٣٨-٢٥٠. وفي المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية، ص ١١٦-١١٧.

وقيل في غير هذه الرواية أن المرأة كانت فاجرة من أهل الأرض، وأنهما واقعاها بعد أن شربا الخمر وقتلا النفس وسجدا للصنم، وعلمهاها الاسم الذي به يعرجان إلى السماء، فتكلمت وعرجت إلى السماء، وكان اسمها «بيدحت» فمسيحت الزهرة، ثم إن الله تعالى عرّفهما ما صنعا وقبيح ما فيه وقعا، ثم خيّرهما بين عذاب الآخرة أجلا وبين عذاب الدنيا عاجلا فاختارا عذاب الدنيا عاجلا، فجعلهما ببابل منكوسين في بئر إلى يوم القيامة، وهما يعلمان الناس السحر ويدعون^(١) إليه وليس يراها إلا من جاء لسحر خاصة، وتعلقوا في ذلك بقوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمٍ﴾، إلى آخر الآية^(٢).

الجواب أنه لا تعلق لهم في الظاهر، وذلك لأنه ليس في القرآن مما ذكره وما يدل ويشير إلى هذه القصة، وليس فيه أخبار عن ذنبيهما^(٣) ولا ما يدل عليه من توبيخ أو تعذيب، أو توبة أو استغفار.

على أن ما حكوه عنهما يبطل ما وصف الله به ملائكته من ائتمارهم لأمره وتركهم عصيانه، وأنهم دائمون على ذلك لا يفترون ولا يسأمون.

وبعد، فإن قولهم: «إنهما خيرا بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة» - غير صحيح؛ لأن الأولى أن يخيّر بين التوبة وبين العذاب، والله تعالى خير بينهما من أشرك به^(٤) طول عمره ونابذ أنبياءه بجهد.

على أنه لا يجوز ألا يقبل توبة المذنب، وألا يبعث عليه ويدعو إليه ما دام المذنب مكلفا؛ إذ ترك قبول توبته يوجب كون التكليف سقفا، على ما بيناه في

(١) جميع النسخ: «يدعون»، وهو سهو.

(٢) البقرة: ١٠٢. وانظر: متشابه القرآن، ص ٩٩-١٠٤. وتفسير الكشاف، ١٧٢/١-١٧٣. وراجع: تفسير الطبري،

١١٨-١١٠/٩. ومتشابه القرآن، ص ٣٠٢-٣٠٦. والكشاف، ١٦٩/٢-١٧١.

(٣) أ: «ذاتهما». ب، ج، م: «دينهما».

(٤) «به» سقط من جميع النسخ عدا: م.

موضعه، ومن أعجب الأمور زعمهم أنهما يُعلّمان السحر في حال كونهما مُعذّبين ويدعوان إليه وهما مُعاقبان، ثم زعمهم أنّه لا يراهما إلّا من جاء للسحر خاصة؛ وأيّ حجة على ذلك، ولم كان الذي يجيء للسحر يراهما وهو فساد، والذي يجيء لغير ذلك لا يراهما وهو صلاح؟ وأمثال هذا الكلام قول من لا بُرهان له. ولا تعلق لهم في قوله: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾؛ لأنّ التعليم قد يكون على وجه البيان، ألا ترى أن رجلاً لو علّم آخر كيفية اللواط والسرقة مع نهيه إيّاه عن ذلك لم يَكُنْ ذلك مذموماً، ولا عُدَّ ذلك منه ذنباً؟ ويدلّ على أنّه كان ^(١) منهما على هذا السبيل قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾، فهذا تصريح بنهيهما عمّا يُعلّمانه من ذلك، والنّهْي مع التعليم لا يكون إلّا بأن يكون التعليم على سبيل البيان، وإذا كان كذلك سقط تعلّقهم بالآية.

والذي يدلّ على أن التعليم على سبيل البيان حسنٌ غير ^(٢) قبيح، هو أن العلم بالقبيح كالعلم بالحسن في أنّه يُحسّن، ولن يَتِمَّ التكليف إلّا بهذين العلمين؛ لأنّ من لا يَعْرِفُ الشَّرَّ لا يمكنه أن يتحرّز منه على الوجه الذي كلف، ولذلك عرّفنا الله بعقولنا، وبأدلة السمع القبيح والحسن، قال الله تعالى: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ ^(٣)، أي طريق الخير والشّر، فإذا كان العلم بهما حسناً غير قبيح كان التعليم أيضاً على هذا ^(٤) الوجه حسناً، وإذا كان كذلك صحّ أن التعليم على هذا الوجه حسنٌ غير قبيح. وأما تأويل الآية فيحتمل وجوهاً ^(٥):

(١) أ، ب، ث: زيادة: «منه ذنباً».

(٢) جميع النسخ: «عن غير»، بزيادة حرف الجر وليس بشيء.

(٣) البلد: ١٠.

(٤) جميع النسخ عدا ب: «ذلك».

(٥) راجع تلك التأويلات في تفسير الطبري، ١/٤٥٢-٤٦١.

أَحَدُهَا: أَنَّهُ قَرَأَ الْحَسَنُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - ﴿الْمَلَكَيْنِ﴾ بِكسر اللام، وكانَا عِلَجَيْنِ^(١) يُعَلِّمَانِ النَّاسَ السَّحَرَ، وعلى هذا الوجه لا تَعَلَّقُ فِيهِ بِحَالٍ.

وِثَانِيهَا: مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ أَهْلِ التَّفْسِيرِ أَنَّهُمَا كَانَا يُعَلِّمَانِ النَّاسَ السَّحَرَ عَلَى وَجْهِ الْبَيَانِ، وَذَلِكَ أَنَّ السَّحَرَ كَثُرَتْ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَزْعُمُونَ^(٢) أَنَّهُمْ يَأْتُونَ بِمِثْلِ مَا أَتَتْ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - مِنْ الْمُعْجَزَاتِ، وَأَنَّ مُعْجَزَاتِهِمْ مِنْ جِنْسٍ مَا يَتَعَاظُونَهُ مِنَ السَّحَرِ، وَأَنَّ مَا أُوتِيَ سُلَيْمَانُ مِنْ جِنْسٍ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى مَلَكَينِ يُعَرِّفَانِ النَّاسَ كَيْفِيَّةَ مَخَارِقِهِمْ، وَيَكْشِفَانِ عَنْ تَمْوِيهِهِمْ كَيْ لا^(٣) يَغْتَرَّ بِذَلِكَ مُغْتَرٌّ، وَلِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ كَذِبَهُمْ. وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ تَعْلِيمَهُمَا لِلنَّاسِ كَانَ عَلَى ذَلِكَ الْوَجْهِ، فَإِنَّ التَّعْلِيمَ عَلَى ذَلِكَ الْوَجْهِ حَسَنٌ غَيْرُ قَبِيحٍ، لَا يُلْزَمُ فِيهِ لَائِمَةٌ.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ جَازَ إِنْزَالَ الْمَلَكَينِ مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكَاً لَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ الْآيَةُ^(٤)؟ قِيلَ لَهُ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَا أَنْزِلَا عَلَى صُورَةِ رَجُلَيْنِ مِنَ الْبَشَرِ، فَلَا يَوْجِبُ مَا ذَكَرْتَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكَاً لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا﴾^(٥). وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ كَانَ فِي أَيَّامِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَيْثُ كَانَ الْجِنُّ وَالشَّيَاطِينُ فِيهِ ظَاهِرَةً، فَكَانَ إِنْزَالُ الْمَلِكِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتُ لَا يَوْجِبُ مَا ذَكَرْتَ، وَجَازَ أَيْضًا أَنَّهُ كَانَ أَنْزَلَهُمَا عَلَى الْجِنِّ دُونَ الْإِنْسِ لِيَعْرِفَ الْجِنُّ مَا كَانَتْ الشَّيَاطِينُ تَلْبِسُ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّحَرِ، وَهَذَا أَقْرَبُ الْوُجُوهِ.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يَجُوزُ إِنْزَالُ الْمَلَكَينِ فِي صُورَةِ رَجُلَيْنِ مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى:

(١) الْعِلَجُ مِنَ الرِّجَالِ: الشَّدِيدُ الْكَثِيرُ الصَّرَعُ لِأَقْرَانِهِ، الْمَعَالِجُ لِلْأُمُورِ، وَكَذَا السَّمِينُ، وَالْقَوِيُّ، وَالْغَلِيظُ الْجَلْفُ. انْظُرْ: الْقَامُوسُ الْمَحِيطُ، (ع.ل.ج)، ١/١٩٨.

(٢) ث: «يَدْعُونَ».

(٣) ب: بِزِيَادَةِ «يَغْيِرُ».

(٤) الْأَنْعَامُ: ٨. وَانْظُرْ: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ، ٧/١٥١.

(٥) الْأَنْعَامُ: ٩. وَانْظُرْ: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ، ٧/١٥٢-١٥٣.

﴿لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلِيسُوت﴾؟ قِيلَ لَهُ: إِنَّ التَّلْبِيسَ فِي ذَلِكَ إِنَّمَا يَقَعُ مَتَى ^(١) مَا أُنْزِلَ مَلَكًا فِي صُورَةِ رَجُلٍ وَبَعَثَهُ رَسُولًا. فَمَعْنَى الْآيَةِ أَنَّهُ لَوْ أُنْزِلَتْهُ فِي صُورَتِهِ لَارْتَفَعَ الْإِنْظَارُ، وَلَوْ أُنْزِلَتْهُ فِي صُورَةِ غَيْرِهِ - وَهُوَ صُورَةُ رَجُلٍ مِنَ الْبَشَرِ - لَكَانَ يَقَعُ مِنَ ^(٢) التَّلْبِيسِ مَا يَقَعُ مِنَ الرُّسُولِ مِنَ الْبَشَرِ، إِذْ لَيْسَ يَدُلُّ بِصُورَتِهِ عَلَى كَوْنِهِ رَسُولًا، فَالتَّلْبِيسُ إِنَّمَا يَقَعُ مَتَى مَا ادَّعَى الْمَلَكُ ^(٣) أَنَّهُ مَلَكٌ أَوْ رَسُولٌ وَهُوَ فِي صُورَةِ الْإِنْسِ.

فَأَمَّا مَعْنَى مَا وَرَدَ لِتَبْيِينِ أَمْرِ، لَمْ يَقَعْ هُنَاكَ تَبْيِينٌ، أَلَا تَرَى أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عَلَى صُورَةِ دِخْيَةِ الْكَلْبِيِّ، وَرَأَاهُ أَصْحَابُهُ لَمْ يَقَعْ هُنَاكَ تَبْيِينٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَدَّعِ أَنَّهُ رَسُولٌ أَوْ مَلَكٌ، بَلْ سَأَلَهُ عَنْ مَسَائِلَ، كَذَلِكَ هَذَا.

فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾، فَهُوَ مُحْتَمَلٌ يَحْتَمِلُ الْوَجُوهَ، فَالتَّفْرِيقُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ بِوَجْهِ ^(٤):

أَحَدُهَا: مِنْ جِهَةِ الدِّيَانَةِ. وَثَانِيهَا: مِنْ وَجْهِ الْجَبْرِ وَالْإِكْرَاهِ. وَثَالِثُهَا: بِالْحُكْمِ. وَرَابِعُهَا: بِالتَّمْوِيهِ وَالْإِحْتِيَالِ. وَمَعْلُومٌ أَنَّ تَعْلِيمَهُمَا إِنْ لَمْ يَعْلَمْ مِنْهُمَا لَمْ يَكُنِ التَّفْرِيقُ بَيْنَهُمَا عَلَى سَبِيلِ الْإِجَابِ وَلَا عَلَى سَبِيلِ الْجَبْرِ وَالْإِكْرَاهِ، وَلَا عَلَى سَبِيلِ الْحُكْمِ، وَإِذَا بَطُلَتْ هَذِهِ الْوُجُوهُ وَجَبَ أَنَّهُ كَانَ عَلَى سَبِيلِ التَّمْوِيهِ وَالْإِحْتِيَالِ وَعَلَى سَبِيلِ الدِّيَانَةِ، وَهَذَا أَصَحُّ الْوُجُوهِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَتِ الدِّيَانَةُ تَوْجِبُ ذَلِكَ كَانَ عِبَارَةً عَنِ الْكُفْرِ الْمَوْجِبِ لِلتَّفْرِيقِ بَيْنَهُمَا عَلَى سَبِيلِ انْفِسَاخِهِ ^(٥)، وَأَنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا يَقُولُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّهُ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ، وَالْأَبِ وَابْنِهِ، مِنْ حَيْثُ كَانَ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَكَانَ كُلُّ مَنْ أَسْلَمَ تَبَيَّنَ مِنْهُ أَمْرُهُ مِنْ جِهَةِ

(١) م: زيادة: «كَانَ».

(٢) م: «فِي».

(٣) م: «المدعي».

(٤) انظر هذه الوجوه وغيرها في المحرر الوجيز لابن عطية، ص ١١٨-١١٩. وتفسير ابن كثير، ص ١٧٦-١٧٧.

(٥) جميع النسخ عدا م: «الفساخة».

الدِّيانَةِ، وإذا كان لا يَجُوزُ أن تكونَ المَشْرِكةُ تحتَ المُسلمِ، فِقِيلُ: إِنَّهُ يُفَرِّقُ بين المرءِ وزوجِهِ.

والدليلُ على أن المرادَ في هذه الآيةِ هذا الوجهُ دونَ غيره أن السَّحَرَ ليس بمَقْصُورٍ على التفریقِ بينهما؛ إذ هو واقعٌ - بزَعْمِهِم وزَعْمِ خُصُومِهِم - على أشياء كثيرة، فلَمَّا جَعَلَ ذلكَ عبارةً عن السَّحْرِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾، كَأَنَّهُ قَالَ: يَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا السَّحَرَ، فَلَمَّا جَعَلَ ذلكَ عبارةً عنه، ولم يَكُنِ السَّحَرُ مَقْصُورًا عليه وجَبَ أن يكونَ عبارةً عنه من جهةِ كونه كُفْرًا موجبًا للتفریقِ بين الزوجينِ من جهةِ الدِّيانَةِ، وهذا ظاهرٌ، فَسَقَطَ التعلُّقُ بذلك.

وثالثُها^(١): هو أن يكونَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾، عطفاً على قَوْلِهِ: ﴿مُلْكٍ سُلَيْمَنَ﴾، أي: افْتَرَوْا على مُلْكِ سُلَيْمَانَ، وعلى ما أُنْزِلَ على الْمَلَكَيْنِ، وَيَجُوزُ أن تكونَ «ما» في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾ معطوفةً على قَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ﴾، كَأَنَّهُ قَالَ: لَمْ يَكْفُرْ سُلَيْمَانُ، ولم يُنْزَلْ على الْمَلَكَيْنِ، وما فيهما^(٢) حُجَّةٌ.

وذلك أن السَّحَرَ كانت تضيفُ السَّحَرَ إلى سُلَيْمَانَ، وتَزَعُمُ أَنَّهُ مِمَّا أُنْزِلَ على الْمَلَكَيْنِ بَبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ، وَأَنَّهما يُعَلِّمانِ النَّاسَ مثل ما يزعمُهُ هؤُلاءِ الْحَشَوِيَّةُ، فَرَدَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِم، وَبَيَّنَّ أن سُلَيْمَانَ لم يَكْفُرْ، وأن السَّحَرَ عليهما لم يَنْزَلْ، فيكونُ قَوْلُهُ في هَذَيْنِ الوجهينِ: ﴿وَمَا يُعَلِّمانِ مِنْ أَحَدٍ﴾؛ ما جَحَدَ^(٣) أَيضاً، أي لا يُعَلِّمانِ أَحَدًا، بل ينهيان عن ذلك أشدَّ النَّهْيِ.

(١) جميع النسخ عدا م: «وثانيها».

(٢) م: زيادة: «ما».

(٣) ج: «ما جحدا». أ، ب، ث: «جحدا».

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾، فَمَعْنَاهُ أَنَّهُمَا يَنْهَيَانِ عَنْ ذَلِكَ، وَلَا يُعْلِمَانِ أَحَدًا مِنْهُ شَيْئًا حَتَّى يَقُولَا: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾^(١)، أَيْ ابْتِلَاءً وَامْتِحَانًا، فَلَا تَكْفُرْ. وَهَذَا نَحْوُ قَوْلِكَ: «مَا أَمَرْتُ فَلَانًا بِكَذَا حَتَّى قُلْتَ لَهُ: إِنْ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا نَالَكَ كَذَا»، أَيْ: لَمْ أَمُرْهُ بِهِ بَلْ نَهَيْتُهُ عَنْهُ وَحَذَرْتُهُ حَتَّى قُلْتَ لَهُ: «إِنْ فَعَلْتَ كَذَا نَالَكَ كَذَا».

أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾، فَلَيْسَ فِي ذَلِكَ بَيَانٌ مَا يَتَعَلَّمُونَ؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْإِسْلَامُ الْمَفْرَقُ بَيْنَهُمَا، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ، فَيَكُونُ مَعْنَى الْآيَةِ أَنَّ السَّحَرَ لَمْ يُنْزَلْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، وَأَنَّهُمَا لَمْ يُعْلَمَا أَحَدًا ذَلِكَ، بَلْ نَهَى عَنْهُ بِأَبْلَغِ النَّهْيِ حَتَّى حَذَرَا مِنْهُ وَحَذَرَا مِنَ الْكُفْرِ، فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا الْإِسْلَامَ الْمَفْرَقَ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ، وَهَذَا وَجْهٌ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُنْزَلَ اللَّهُ السَّحَرَ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُعْلَمَ الْمَلَائِكَةُ^(٢) السَّحَرَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الْبَيَانِ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ فِي مَا قَبْلَ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً﴾ الْآيَةَ^(٣)، قَالُوا: فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمَلَائِكَةَ يُعَذَّبُونَ؛ لِأَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ إِنَّمَا يَكُونُ مَنْ يُعَذَّبُ فِيهَا كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(٤).

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلَّقَ فِيهِ؛ لِأَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ: «فَلَانٌ صَاحِبُ كَذَا» لَا يَفِيدُ أَنَّهُ يُعَذَّبُ بِهِ، وَإِنَّمَا يَفِيدُ^(٥) أَنَّهُ مَالِكُهُ، كَمَا يُقَالُ: صَاحِبُ الدَّارِ، وَصَاحِبُ الدَّابَّةِ، وَإِنْ اسْتَعْمَلَ فِي غَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ، وَالظَّاهِرُ

(١) «فَمَعْنَاهُ أَنَّهُمَا يَنْهَيَانِ عَنْ ذَلِكَ، وَلَا يُعْلِمَانِ أَحَدًا مِنْهُ شَيْئًا حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ» سَقَطَ مِنْ: ب.

(٢) «جَمِيعُ النَّاسِ عِدَا م: «الْمَلِك».

(٣) المدثر: ٣١.

(٤) المجادلة: ١٧.

(٥) ج: زيادة: «فِي الظَّاهِر».

والْحَقِيقَةُ مَا قَلْنَا، وَلَمْ يُعَرَفْ بِقَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ﴾^(١) أَنَّهُمْ^(٢) مُعَذَّبُونَ
لِللَّفْظِ مُفْرَدًا، وَإِنَّمَا عَرَفْنَا بِمَا اقْتَرَنَ بِهِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

وَأَمَّا مَعْنَاهَا فَإِنْ قَوْلَ الْقَائِلِ: «فُلَانٌ صَاحِبُ كَذَا»، يُسْتَعْمَلُ عَلَى وَجْهِ:

أَحَدُهَا^(٣): أَنْ يُقَالَ: «صَاحِبُ الدَّارِ» أَيْ مَالِكُهَا، وَ«صَاحِبُ تِجَارَةٍ» إِذَا كَانَ
مُسْتَغْلًا بِهَا وَمُسْتَعْمِلًا لَهَا، وَ«صَاحِبُ فِقْهِ» وَ«صَاحِبُ نَحْوٍ»: إِذَا كَانَ عَارِفًا بِهِ،
وَ«صَاحِبُ صَيْدٍ وَلَهْوٍ»: إِذَا كَانَ مُقْبِلًا عَلَيْهِ مُسْتَعْمِلًا لَهُ، وَ«صَاحِبُ الدِّيْوَانِ»،
وَ«صَاحِبُ الْقَضَاءِ»: إِذَا كَانَ وَالِيًا عَلَيْهِ. فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ
إِلَّا مَلَكَةً﴾، أَرَادَ بِهِ خَزَنَتَهَا وَالْقَوَّامَ عَلَيْهَا. يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى قَبْلَ ذَلِكَ:
﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾^(٤)، يَرِيدُ: عَلَى النَّارِ. فَهَذَا مَعْنَى التَّوْلِيَةِ، وَذَلِكَ يُوجِبُ سُقُوطَ
تَعَلُّقِهِمْ بِالْآيَةِ.

*

(١) البقرة: ٣٩.

(٢) ج: «هم».

(٣) كَأَنَّ الْمُصَنِّفَ لَا يُلْزِمُ نَفْسَهُ بِذِكْرِ كُلِّ الْوُجُوهِ الَّتِي يَنْصُ عَلَيْهِا فِي الْمَسْأَلَةِ أَوْ الْأَمْرِ الَّذِي يَذْكُرُهُ، وَإِنَّمَا يَذْكُرُ وَجْهًا
مِنْهَا. هَذَا الظَّاهِرُ فِي أَسْلُوبِهِ وَعِبَارَتِهِ.

(٤) المدثر: ٣٠.

البَابُ السَّادُسُ

فِي وَقْتِ الْعِصْمَةِ

اختلف المسلمون في وقت العصمة، على ما بيَّناه في أوَّل الفصل، وأكثر أصحابنا أنَّه لا يجوز أن يرتكب النَّبِيُّ قَبْلَ الثُّبُوتِ الشَّرْكَ والكِبَائِرَ ولا ما يُنْفَرُ مِنَ الصَّغَائِرِ أيضًا. وتعلَّق المخالِف في ذلك بآيات؛ فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ نُرَى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، إلى آخر هذه القِصَّة^(١)، قالوا: فبيَّن أنَّه قبل ذلك كان كافرًا.

الجواب^(٢): هو أن الآية تدلُّ على خلاف ما ذهبوا إليه؛ لأنَّه لَيْسَتْ تُنْبِئُ عَنْ أَنَّه كَانَ كَافِرًا، بَلْ تُوجِبُ^(٣) أَنَّه اسْتَدَلَّ وَنَظَرَ لِيَكُونَ مِنَ الْمَوْقِنِينَ وَمَوْقِنًا، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ نُرَى إِبْرَاهِيمَ﴾ الآية، وَنَحْنُ نَبَيِّنُ الْوَجْهَ فِي قَوْلِهِ: ﴿هَذَا رَبِّي﴾^(٤) بِمَا يَسْقُطُ بِهِ تَعَلُّقُهُمْ. فَأَمَّا مَعْنَاهَا فَيَحْتَمِلُ وَجُوهًا:

أَحَدُهَا: إِنْ حَالَهُ^(٥) تِلْكَ أَوَّلُ حَالِهِ نَظَرِهِ، وَالنَّازِرُ يَكُونُ وَاقِعًا^(٦) بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ مَرْتَابًا طَالِبًا، وَلَسْنَا نَعْتَقِدُ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - كَانُوا عَارِفِينَ بِاللَّهِ تَعَالَى ضَرُورَةً، بَلْ كَانُوا مَخْتَارِينَ مَكْتَسِبِينَ لِلْمَعْرِفَةِ، وَلَكِنَّهُمْ لَمَّا حَصَلَتْ لَهُمْ شَرَايِطُ التَّكْلِيفِ الْعَقْلِيِّ نَظَرُوا وَاعْتَبَرُوا وَاسْتَدَلُّوا حَتَّى أَدَّاهُمُ النَّظَرُ وَالِاسْتِدْلَالُ إِلَى مَعْرِفَةِ الصَّانِعِ وَمَعْرِفَةِ تَوْحِيدِهِ وَعَدْلِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ ءَاتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ الآية^(٧)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا

(١) الأنعام: ٧٥-٨٣.

(٢) انظر: هذا الجواب في تفسير الطبري، ٢٤٤/٧-٢٤٨.

(٣) م: «ينبئ».

(٤) الأنعام: ٧٦-٧٨.

(٥) ج: «أو حال نظره».

(٦) م: «واقفا».

(٧) يوسف: ٢٢.

إِبْرَاهِيمَ رُشِدَهُ مِنْ قَبْلُ»^(١)، فالآيةُ إِنَّمَا أَخْبَرَتْ عَنْ حَالِ نَظَرِهِ وَابْتِدَاءِ الْأَمْرِ فِي
الاستدلالِ، وَبَيَّنَّ أَنَّهُ أَرَاهُ مُلْكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ،
يُعْرِفُ بِالتَّعْبِيرِ^(٢) الدَّالَّ عَلَى الْحُدُوثِ حَدُوثِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَأَنَّهَا مَصْنُوعَةٌ
مَخْلُوقَةٌ، وَأَنَّ لِجَمِيعِ ذَلِكَ خَالِقًا لَا يُشَبِّهُهَا، وَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ التَّغْيِيرُ وَالزَّوَالُ، فَقَالَ
عِنْدَ ذَلِكَ: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ﴾ الْآيَةُ^(٣)، حَيْثُ عَرَفَ أَنَّ جَمِيعَهَا مَفْطُورَةٌ^(٤)،
وَإِنَّمَا قَالَ هَذَا عَلَى سَبِيلِ التَّوَسُّعِ فِي النَّظَرِ.

وذلك أَنَّ طَرِيقَةَ النَّظَرِ هُوَ أَنْ يَقُولَ مَثَلًا: الْعَالَمُ قَدِيمٌ، ثُمَّ يَقُولُ: الْقَدِيمُ^(٥)
لَا يَتَغَيَّرُ، وَالْعَالَمُ يَتَغَيَّرُ، فَهُوَ إِذَا غَيْرُ قَدِيمٍ. وَإِذَا كَانَ عَلَى سَبِيلِ التَّوَسُّعِ فِي
النَّظَرِ^(٦) لَمْ يَلْزَمْهُ تَبِيعَةٌ فِي ذَلِكَ، وَلِذَلِكَ لَمْ يُوجَّهْهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَا قَالَهُ وَلَا ذَمَّهُ،
وَلَا اسْتَغْفَرَ إِبْرَاهِيمَ مِنْهُ، بَلْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَلَى سَبِيلِ الْمَدْحِ لَهُ، وَأَنَّهُ أَرَادَ
ذَلِكَ كَيْ يَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ.

وثنائياً: أَنْ يَكُونَ قَالَ^(٧) ذَلِكَ عَلَى دَعْوَى قَوْمِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ كَانَ
يَعْبُدُ التَّجَمُّ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ، فَدَلَّ بِأَحْوَالِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى
حُدُوثِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ رَبًّا مَعْبُودًا، وَأُظْهِرَ مِنَ الْأَمْرِ عَلَى سَبِيلِ إِلْزَامِهِمْ
لِلْحُجَّةِ أَنَّهُ وَجَّهَ وَجْهَهُ لِخَالِقِ جَمِيعِ ذَلِكَ. وَبَدَّلَ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتِلْكَ
حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ﴾^(٨)، فَمَعْنَاهُ: أَيَّ حُجَّتِهِ لِيَحْتَجَّ بِهَا عَلَى قَوْمِهِ؛
فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّهُ إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْاِحْتِجَاجِ عَلَى خُصُومِهِ وَقَوْمِهِ.

(١) الأنبياء: ٥١.

(٢) ج: «بالتغيير».

(٣) الأنعام: ٧٩.

(٤) م: «أنها مفضورة».

(٥) م: «قديم والقديم».

(٦) م: «التوسع للنظر».

(٧) ج: «كان».

(٨) الأنعام: ٨٣. وانظر في ذلك: تفسير الطبري، ٢٥٩/٧-٢٦٠.

وثالثها: أن يكونَ قَوْلُهُ: ﴿هَذَا رَبِّي﴾ على سبيلِ الاستفهام^(١) دون الحُكْم والإخبار، وقد بَيَّنَّا في ما قَبْلُ على جَوَازِ حَذْفِ حرفِ الاستفهام.

وَمِنْ ذَلِكَ تَعَلُّقُهُمْ بِأَفْعَالِ إِخْوَةِ يَوْسُفَ مِنَ الْعِزْمِ عَلَى قَتْلِهِ، وَالْقَصْدِ لِإِيْحَاشِ وَالِدِهِمْ، وَالتَّفْرِيقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَعَزِّ وَلَدِهِ عَلَيْهِ وَهُوَ نَبِيٌّ لَا يَجُوزُ الْقَصْدُ لِإِيْحَاشِهِ وَعَصْيَانِهِ وَإِذْنِهِ، وَكَذَلِكَ إِلْقَاؤُهُمْ أَخَاهُمْ فِي الْبُئْرِ مِنْ غَيْرِ جُرْمٍ وَحِيلَتُهُمْ^(٢) لِأَبْيَهُمْ وَكَذِبُهُمْ فِي قَوْلِهِمْ: «إِنَّ الذَّنْبَ أَكَلَهُ»، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَهُ مِنْ قَبْلُ﴾^(٣)، وَإِخْلَافُهُمْ وَالِدَهُمْ مَا وَعَدُوهُ مِنْ رَدِّهِمْ يَوْسُفَ إِلَيْهِ، وَهَذَا كُلُّهُ عَنْ قَصْدٍ مِنْهُمْ لَذَلِكَ، وَتَعَمُّدٍ مِنْ غَيْرِ سَهْوٍ وَلَا غَفْلَةٍ وَلَا تَأْوِيلٍ.

قالوا: فإن كان ذلك بعد نُبُوتِهِمْ فَقَدْ بَطَلَ الْقَوْلُ بِالْعَصْمَةِ، وَإِنْ كَانَ قَبْلَ نُبُوتِهِمْ فَالْعَصْمَةُ غَيْرُ صَحِيحَةٍ.

الْجَوَابُ: أَنَّ الْقَائِلِينَ بِالْعَصْمَةِ فِي أَمْرِهِمْ عَلَى قَوْلَيْنِ: فَمِنْهُمْ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا أَنْبِيَاءَ، وَإِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ مِنْ بَيْنِهِمْ يَوْسُفَ، وَاحْتَجُّوا عَلَى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ إِنَّمَا عَادُوهُ لِفُوزِهِ بِأَمْرِ التُّبُوءَةِ، وَلِذَلِكَ قَالَ وَالِدُهُ لَهُ: ﴿لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ﴾، الْآيَتِينَ إِلَى آخِرِهِمَا^(٤)، وَاسْتَدَلُّوا أَيْضًا بِارْتِكَابِهِمْ مَا ارْتَكَبُوهُ مِنَ الْخِيَانَةِ وَالْكَذِبِ وَالْخُلْفِ فِي الْوَعْدِ وَالْقَصْدِ لِلْقَتْلِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا عَدَدْنَاهُ مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ وَلَا سَهْوٍ وَلَا خَطَأٍ.

قالوا: وَلَيْسَ هَذَا مِنْ أَفْعَالِ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - قالوا: إِنَّهُ لَمْ تَرَدْ آيَةً نَاطِقَةً، وَلَا خَبْرًا يُوجِبُ الْحُكْمَ فِي كَوْنِهِمْ أَنْبِيَاءَ، وَلَا يَجِبُ الْقَوْلُ بِذَلِكَ، وَمَنْ ادَّعَى الْإِجْمَاعَ فِي ذَلِكَ فَبَاطِلٌ؛ لِأَنَّ الْإِجْمَاعَ لَا يَكُونُ مَعَ الْخِلَافِ، وَهَؤُلَاءِ الشَّيْعَةُ بِأَسْرِهَا وَكَثِيرٌ مِنْ سَائِرِ الْفِرَقِ أَنْكَرُوا أَنْ يَكُونُوا أَنْبِيَاءَ، وَلَا تَعَلَّقُ فِي

(١) أي: «أهذا ربي؟».

(٢) م: «خيانتهم».

(٣) يوسف: ٧٧.

(٤) يوسف: ٦، ٥.

ذلك بقوله: ﴿وَالْأَسْبَاطُ﴾^(١)؛ لأنَّ الأسباط يعني به جميع بني إسرائيل، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَقَطَّعْنَهُمْ اثْنَتَى عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا﴾^(٢)، فليس لفظ الأسباط مقصوراً على أولاد يعقوب^(٣) عليه السلام، بل هو عامٌ لجميع بني إسرائيل.

فأما قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ﴾^(٤) فيَجُوزُ أن يَذْكَرَ ذلك ولا يكون ذلك مُوجِباً لكونهم أنبياء، وإنما يُقال ذلك من حيث خُوطِبُوا به وكُلِّفُوا القيام، فَالتَّعَلُّقُ بذلك ساقِطٌ على قولٍ هؤلاء المنكرين.

والفرقة الأخرى اعترفت بكونهم أنبياء، وادَّعَوْا أنهم فَعَلُوا ذلك وهم غيرُ بالغين، وتَعَلَّقُوا في ذلك بقوله: ﴿يَرْتَع وَيَلْعَبُ﴾^(٥) قالوا: والأنبياء لا يَلْعَبُونَ بعد بلوغهم، قالوا: وليس هذا من كلام الأنبياء البالغين، واستدلُّوا أيضاً برَدِّهم قميص يوسف إلى أبيهم مُلَطَّخاً بالدم غير مُمزَّقٍ، زاعمين أن الذئب أَكَلَهُ، حتى عرفَ يَعْقُوبُ عليه السلام أَنَّهُ لا يجوزُ أن يأكل الذئب صبيّاً أو يُخْرِجَهُ مِنْ قَمِيصِهِ، وَيُلَطِّخَ قَمِيصَهُ بدمه من غير أن يَخْرِقَهُ فقال: ﴿بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾^(٦)، وكذلك قوله تعالى حاكياً عن يوسف عليه السلام: ﴿قَالَ هَلْ عَلِمْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنْتُمْ جَاهِلُونَ﴾^(٧)، فلا يُطْلَقُ لفظُ الجَهِلِ على الأنبياء بعد بلوغهم، وإنما نسبُهُ إلى ذلك؛ لأنَّهم كانوا غيرَ بالغين. وإذا أثبت أنهم غيرُ بالغين، فهم كانوا غيرَ مُكَلَّفِينَ فلم تعتبر العصمة في ذلك^(٨) الحال.

ومن ذلك قوله تعالى في قِصَّةِ شُعَيْبٍ: ﴿لَنُخْرِجَنَّكَ يَشْعَبُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا

(١) البقرة: ١٣٦، ١٤٠.

(٢) الأعراف: ١٦٠.

(٣) قال بذلك الطبري في تفسيره، ٥٦٨/١.

(٤) الأعراف: ١٦٠. وانظر: تفسير الطبري، ٨٨/٩-٨٩.

(٥) يوسف: ١٢.

(٦) يوسف: ١٨.

(٧) يوسف: ٨٩.

(٨) م: «تلك».

مَعَكَ مِنْ قَرِينَتَا)، إلى آخرِ القِصَّةِ^(١)، قالوا: قد اعترف شعيبٌ بأنَّه قد نَجَّاهم مِنْ مِلَّتِهِم التي هي الكُفْرُ ولا يعودُ فيها، والعاثُ إلى الشيء [كـ] مَنْ كان فيه، فرجعَ إليه بعد مُفارقته، كذلك سبيلُ النجاة.

الجوابُ: التعلُّقُ بظاهِرِه فاسدٌ؛ لأنَّ العودَ إلى الشيء قد يُستعملُ في ما لم يكن فيه قطُّ، ألا ترى أن الله تعالى سَمَّى القيامةَ مَعَادًا^(٢)، والمصيرَ إليه عَوْدًا^(٣)، وإن لم يكن فيها قطُّ، وقد سُمِّي عيدُ الفطرِ والأضحى عيدًا مِنْ حَيْثُ يعودُ الناسُ في ذلك اليوم، وإن لم يكونوا في ذلك اليوم قبله، وإذا كان كذلك سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِقَوْلِهِ^(٤): ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا﴾^(٥)، وكذلك تَعَلُّقُهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿بَعْدَ إِذْ نَجَّيْنَا اللَّهَ مِنْهَا﴾^(٦) فاسدٌ، وقد يستعملُ في ما لم يَقعْ فيه، وقد يُطلقُ على مَنْ سَلِمَ مِمَّا ابْتُلِيَ به غيره، فيقال: الحمدُ لله الذي نَجَّانا مِمَّا ابْتُلِيَ به فلانًا، وعلى ذلك قَوْلُهُ: ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَحْنِجَا هُودًا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾^(٧)، وكذلك قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَنَحْنِجْنَهُ وَلَوْطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ﴾^(٨)، وكذلك سائرُ الأنبياء الذين ذَكَرَ اللهُ أَنَّهُ^(٩) أَنْجَاهُمْ مِمَّا لَمْ يَحُلْ بِهِم مِنَ العذابِ وحلَّ بقومِهِم بعد مُفارقَتِهِم إِيَّاهُمْ، لكنَّهُ لَمَّا أَخْرَجَهُمْ مِنْ بَيْنِهِمْ ثُمَّ أَحَلَّ بِهِم العذابَ، قال: أَنْجَاهُمْ، فَسَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِذلك.

ووجهُ آخرُ: أن الكنايةَ^(١٠) في قَوْلِهِ: ﴿مِنْهَا﴾ راجعةٌ^(١١) إلى المِلَّةِ، فيَجُوزُ أن

(١) الأعراف: ٨٨-٩٣. وانظر: تفسير الطبري، ١/٩-٢. وتفسير الكشاف، ٢/١٢٤-١٢٦.

(٢) وذلك في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَأْدُكَ إِلَى مَعَادٍ﴾ [القصص: ٨٥].

(٣) كما في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الروم: ١١].

(٤) «بقوله» سقط من: ج، م.

(٥) الأعراف: ٨٩. وانظر: تفسير الطبري، ١/٩-٣.

(٦) الأعراف: ٨٩.

(٧) هود: ٥٨.

(٨) الأنبياء: ٧١.

(٩) ب: «وَأَمَّا».

(١٠) أي: الضمير في اصطلاح الكوفيين.

(١١) ث، م: «ترجع».

يَكُونُ شَعِيبُ الْعَلِيَّة قَبْلَ أَنْ أُوحِيَ إِلَيْهِ مُكَلَّفًا بِتِلْكَ الْمِلَّةِ، فَلَمَّا أَرْسَلَهُ اللَّهُ نَسَخَ تِلْكَ الْمِلَّةَ، فَدَعَا إِلَى الْعُودِ فِي تِلْكَ الْمِلَّةِ، فَأَجَابَهُمْ شَعِيبٌ: إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَعُودَ فِي تِلْكَ الْمِلَّةِ؛ لِأَنَّ كُلَّ نَبِيٍّ يَكُونُ مُكَلَّفًا بِشَرِيعَةٍ مِّنْ تَقَدَّمَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى أَنْ تَنْسَخَ تِلْكَ الْمِلَّةَ عَلَى لِسَانِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ مُوسَى الْعَلِيَّة: ﴿فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ﴾ الْآيَةَ، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي﴾، الْآيَةَ إِلَى آخِرِهَا ^(١). قَالُوا: فَمُوسَى الْعَلِيَّة قَتَلَ نَفْسًا ^(٢) فِي حَالِ كَوْنِهِ غَيْرَ نَبِيٍّ وَهِيَ كَبِيرَةٌ، وَاعْتَرَفَ بِأَنَّهُ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَاسْتَغْفَرَ مِنْهُ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ اعْتَرَفَ بِأَنَّهُ كَانَ ضَالًّا عِنْدَ مُنَازَرَتِهِ فِرْعَوْنَ حَيْثُ قَالَ: ﴿فَعَلَيْهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ﴾ ^(٣).

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقٌ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّ الْقَتْلَ قَدْ يَكُونُ بِالْحَقِّ كَمَا يَكُونُ بَغَيْرِ الْحَقِّ، وَلِذَلِكَ ^(٤) قَالَ تَعَالَى فِي قَتْلِ الْأَنْبِيَاءِ بَغَيْرِ الْحَقِّ، وَقَدْ يَكُونُ الْقَتْلُ عَلَى سَبِيلِ الْخَطَا وَلَا يَكُونُ كَبِيرَةً، وَكَذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً﴾ ^(٥)، فَاسْتثنَى الْخَطَا مِنْ ذَلِكَ، وَنَحْنُ نَبِينُ أَنْ قَتَلَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَى وَجْهِ [الْعَمْدِ]، فَلَا يَكُونُ كَبِيرَةً، فَسَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِذَلِكَ فِي إِتْيَانِهِ ^(٦) كَبِيرَةً.

وَأَمَّا تَعَلُّقُهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي﴾ ^(٧)، وَبِاسْتِغْفَارِهِ فِي ذَلِكَ وَغُفْرَانِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ ذَلِكَ، فَسَاقِطٌ؛ لِأَنَّا قَدْ بَيَّنَّا، فِي مَا سَلَفَ، أَنَّ جَمِيعَ ذَلِكَ يُسْتَعْمَلُ فِي الصَّغَائِرِ كَمَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْكِبَائِرِ، وَأَنَّ الْإِسْتِغْفَارَ وَالتَّوْبَةَ يَجِبُ مِنَ الصَّغِيرَةِ كَمَا يَجِبُ مِنَ الْكَبِيرَةِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ بِهِ أَيْضًا.

(١) القصص: ١٥، ١٦.

(٢) م: «النفس».

(٣) الشعراء: ٢٠.

(٤) جميع النسخ عدا ث: «كذلك».

(٥) النساء: ٩٢.

(٦) ث: «إثباته».

(٧) القصص: ١٦.

وَأَمَّا تَعَلُّقُهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿فَعَلَّيْهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ﴾ فسنبيِّنُ الْمَعْنَى فِيهِ فِي الْجَوَابِ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾ بِمَا يُوجِبُ سَقُوطَ تَعَلُّقِهِمْ فِي الْآيَةِ. فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَيَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ:

أحدهما: أَنْ نَعْلَمَ أَنَّا لَا نُنْكِرُ تَعَاظِيهِمُ الصَّغَائِرَ، وَالْقَتْلُ قَدْ يَقَعُ عَلَى وَجْهِ الْحَقِّ فَيَكُونُ الْقَاتِلُ مُحْمُودًا عَلَى ذَلِكَ مَأْجُورًا، وَقَدْ يَقَعُ عَلَى سَبِيلِ الْخَطِإِ فَيَكُونُ صَغِيرَةً لَا يُوَاحِذُ بِهَا، وَلَا خِلَافَ أَنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَتَعَمَّدْ لِقَتْلِهِ، وَإِنَّمَا وَكَّزَهُ عَلَى سَبِيلِ الدَّفْعِ لَهُ عَنْ صَاحِبِهِ فَقَضَى عَلَيْهِ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْخَطِإِ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ تَبِعَةٌ، وَلَمْ تَلْحَقْهُ مَذَمَّةٌ.

فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي﴾، فَقَدْ بَيَّنَّا أَنْ ذَلِكَ يُسْتَعْمَلُ فِي الصَّغَائِرِ كَمَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْكِبَائِرِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ. قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ: إِنَّهُ لَمَّا أَلَزَمَ نَفْسَهُ بِتِلْكَ الْمَعْصِيَةِ التَّوْبَةَ مَعَ كَوْنِهَا شَاقَّةً، مِنْ حَيْثُ نَدِمَ عَلَيْهِ، كَانَ ^(١) ظَالِمًا لِنَفْسِهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَاعْتَرَضَ أَبُو هَاشِمٍ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ: هَذَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى ظَالِمًا، مِنْ حَيْثُ كَلَّفَهُ التَّوْبَةَ فِي الْأَصْلِ، وَلَا يَجُوزُ الْقَوْلُ بِهِ؛ لِأَنَّ التَّكْلِيفَ يَقَعُ مِنْ حَيْثُ يَكُونُ يَسْتَحِقُّ بِهِ الثَّوَابَ، فَكَيْفَ يَكُونُ ظَلَمًا؟

فَقَالَ: إِنَّمَا صَارَ ظَالِمًا لِنَفْسِهِ بِالصَّغِيرَةِ مِنْ حَيْثُ نَقَّصَتْ مِنْ ثَوَابِهِ، فَصَارَ فَوْتُ التَّفْعِ بِمَنْزِلَةِ حُصُولِ الْمَضَرَّةِ وَإِنْ قَلَّ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَعَلَّيْهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ﴾، فَلَمْ يَقُلْ: إِنِّي صِرْتُ بِذَلِكَ ضَالًّا، وَلَكِنْ لَمَّا ادَّعَى أَنَّهُ كَافِرٌ فِي حَالِ الْقَتْلِ نَفَى عَنْ نَفْسِهِ كَوْنَهُ كَافِرًا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَاعْتَرَفَ بِأَنَّهُ كَانَ ضَالًّا، أَيْ مُتَجَبِّرًا جَاهِلًا لَا يَدْرِي مَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَهُ، وَمَا يَدِينُ بِهِ فِي ذَلِكَ، وَيُسْتَدَلُّ عَلَى صِحَّةِ هَذَا الْمَعْنَى فِي الْآيَةِ الَّتِي تَلِي هَذِهِ ^(٢).

(١) م: «الندم عليها صار».

(٢) وهي قوله تعالى: ﴿فَفَرَزْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء: ٢١].

وَالْوَجْهَ الْآخَرَ: أَنَّهُ تَعَالَى ^(١) [أَرَدَفَهُ] بِقَوْلِهِ: ﴿هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ ^(٢)، فَقَوْلُهُ: ﴿هَذَا﴾؛ إِشَارَةٌ إِلَى الْمَقْتُولِ، عَنَى أَنَّهُ مِنْ جُنْدِ الشَّيْطَانِ وَأَصْحَابِهِ وَمِنْ جُمْلَتِهِمْ، يُقَالُ: «فُلَانٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ»؛ أَي: مِنْ أَصْحَابِهِ وَمِنْ جُمْلَتِهِمْ. ثُمَّ قَالَ: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي﴾، حَيْثُ آتَيْتَنِي مِنَ الْقُوَّةِ مَا أَقْدَرُ عَلَى قَتْلِهِمْ وَقَتْلِ أَحَدِهِمْ بَوَكُزَةٍ، فَقَصَّرْتُ فِي قَتْلِهِمْ إِلَى الْيَوْمِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ مِنَ الْغَدِ أَرَادَ أَنْ يَبْطِشَ بِآخَرِ مِنْهُمْ حَتَّى قَالَ لَهُ: ﴿أَتُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَنِي كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا بِالْأَمْسِ﴾ ^(٣)، وَقَوْلُهُ: ﴿فَعَلْتُهَا إِذَا﴾، أَي: فَعَلْتُ تِلْكَ الْفِعْلَةَ وَأَنَا جَاهِلٌ بِمَا يَجِبُ عَلَى مَنْ قَتَلَكَمُ، وَالْجَاهِلُ قَدْ يُسَمَّى ضَالًّا، وَكَذَلِكَ النَّاسِي؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ ^(٤)، عَنَى بِهِ أَنَّهُ تَنْسَى إِحْدَاهُمَا، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾، قَالُوا: فَقَدْ بَيَّنَّ تَعَالَى أَنَّهُ كَانَ ضَالًّا قَبْلَ النُّبُوَّةِ فَهَدَاهُ، وَهَذَا يَبَيِّنُ فُسَادَ قَوْلِ الْقَوْمِ ^(٥) بِالْعَصْمَةِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ.

الْجَوَابُ: التَّعَلُّقُ بِالظَّاهِرِ فَاسِدٌ مِنْ وَجْهِ:

أَحَدُهَا: أَنَّا بَيَّنَّا فِي فَصْلِ الْجُبْرِ أَنَّ لَفْظَ «ضَلَّ» الَّذِي جَاءَ ^(٦) مِنْهُ «ضَالٌّ» إِذَا أُطْلِقَ وَلَمْ يُقَيَّدَ بِمَعْنَى: هَلَكَ وَضَاعَ، فَالضَّالُّ يَكُونُ بِمَعْنَى الْهَالِكِ وَالضَّائِعِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ بِهِ.

وِثَانِيهَا: أَنَّ لَفْظَةَ «ضَلَّ» لَا تُسْتَعْمَلُ فِي تَعَاطِي الْكِبَائِرِ، وَإِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ فِي بَابِ الْإِعْتِقَادِ وَمَا يَجْرِي مَجْرَى ذَلِكَ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ بِهِ فِي إِجَازَةِ

(١) ث: «يعني».

(٢) القصص: ١٥.

(٣) القصص: ١٩.

(٤) البقرة: ٢٨٢. وانظر: هذا القول في تفسير الطبري، ١/١٢٥-١٢٦.

(٥) جميع النسخ عدا م: «القديم».

(٦) م: «ضل إذا جاء».

الكبائر عليهم بذلك، وإن تَعَلَّقُوا بكونه ضالًّا كافرًا، فليس معناه ما يزول تَعَلُّقُهم معه.

فأما معناها فلفظ: «الضَّالُّ» فاعل^(١) «ضَلَّ»، وقد بَيَّنَّا أن لفظ: «ضَلَّ» في أصل^(٢) اللُّغَةِ يرجع إلى شيئين: أحدهما: أن يكون بِمَعْنَى^(٣) ضاعَ وهلك. والآخر: أن يكون ضَلَّ الطريق وقَعَد، فهو مُتَحِيرٌ لا يهتدي للمسالك، وإذا كان كذلك فمعناه أَنَّهُ وَجَدَكَ مُتَحِيرًا غَيْرَ عَارِفٍ بما تَدِينُ به^(٤)، جاهلاً ما يجبُ عليك في بابِ الدِّينِ والشرع، إذ لم يَكُنْ هناك دينٌ يَجِبُ عليه فِعْلُهُ، وعَلِمَ أن ما كان يَدِينُ به قومه من عبادة الأصنام وسائر ما كانوا عليه، كان فاسدًا باطلاً، لم يَجْزُ للعاقل ارتكابه ولا اعتقاده، فرغِبَ عن ذلك، ولم يَهْتَدِ بما يعمل عليه في بابِ الدِّيانَةِ، فهو مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾.

والذي يدلُّ على صحة هذا المَعْنَى قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾^(٥)، فبَيَّنَّ أَنَّهُ كان جاهلاً بالشرائع التي كُفِّ، وَأَنَّهُ لم يَكُنْ يَعْرِفُ الشريعةَ التي يَجِبُ عليه أن يعمل بها. وشبيه ذلك قولُ زيد بن عمرو بن نُقَيْلٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْبُدُكَ، وأُبرأ مِمَّا عُيِدَ دونَكَ، ولا أدري ما الذي يُرْضِيكَ عني فأتَّبِعُهُ».

فتَسْمِيَةُ اللَّهِ تعالى نبيَّه بذلك، ووصْفُ موسى عليه السلام بنفسه بذلك كان على هذا الوجه؛ لأنَّهما كانا مُتَحِيرَيْنِ غَيْرَ عَالِمَيْنِ بما يَجِبُ عليهما، ولا لَوْمَ ولا مَذَمَّةَ عليهما في ذلك؛ لأنَّ حالهما كان حال الناظرِ المُجْتَهِدِ الطالبِ المُسْتَرْشِدِ، والله الحمدُ والمِنَّةُ على البَصِيرَةِ في الدِّيانَةِ.

* * *

(١) أي: اسم فاعل من الفعل الثلاثي ضل فهو ضال.

(٢) «أصل» زيادة من: ث.

(٣) «بمعنى» زيادة من: ث.

(٤) «به» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٥) الشورى: ٥٢.

الفصلُ الثامن^(١) من كتاب ركن الدين في المتشابهات هذا الكلام في ما يطعنون به على القرآن

وهذا الفصل يشتمل على أبواب خمسة:

الباب الأول : في ما ادَّعَوْا فيه مِنْ^(٢) التَّنَاقُضِ والاختلاف.

الباب الثاني : في ما ادَّعَوْا فيه مِنْ اللَّحْنِ والخطأ في اللُّغَةِ والإعراب.

الباب الثالث : في ما ادَّعَوْا فيه مِنْ^(٣) الفسادِ من جهة التكرار.

الباب الرابع : في ما ادَّعَوْا فيه مِنْ الفسادِ من حَيْثُ أشياء تستحيلُ على الله.

الباب الخامس : في ما ادَّعَوْا أَنَّهُ سُئِلَ عن مَسَائِلَ لَمْ يُجِبْ فيها بجوابٍ مقنعٍ ولا مُفيدٍ.

*

(١) م: «الثالث».

(٢) م: «في ما ادعوه من».

(٣) م: زيادة: «جهة».

البَابُ الْأَوَّلُ

في ما يَتَعَلَّقُ به في الطعن على القرآن الكريم من جهة التناقض

ذَكَرَ الطاعنون أن الله تعالى ذَكَرَ في الكتاب: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾^(١)، قالوا: وقد وَجَدْنَا فيه اختلافًا كثيرًا وتناقضًا ظاهرًا، قالوا: وذلك ينبئ عن كونه من عند غيره؛ لأنَّه لو كان من عند الله لوجب أن يُنَزَّه^(٢) عن التناقض والتدافع؛ لأنَّه تعالى حكيمٌ عليمٌ، لا يَجُوزُ أن يَكْذِبَ أو يقول ما يستحيل أو يَنْقُضُ بعضه بعضًا.

قالوا: وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تعالى: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾^(٣)، وقال أيضًا: ﴿وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ﴾^(٤). يَنْقُضُ ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿فَإِنَّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾^(٥) عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ^(٦)، وقَوْلُهُ^(٧) تعالى: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾^(٨).

الجواب عنه على أوجه:

أَحَدُهَا: أن الكناية في قَوْلِهِ تعالى: ﴿عَنْ ذَنْبِهِ﴾، لَيْسَ يرجع إلى الإنس والجن، وإنما هو كناية عن المُكَنَّى في قَوْلِهِ: ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِنْ نَارٍ وَنُحَاسٌ فَلَا تَنْتَصِرَانِ﴾^(٨)، فيكون المُكَنَّى في ذلك أن هذا المُرْسَل عليه الشُّواظ من

(١) النساء: ٨٢.

(٢) ث: «يتنزه».

(٣) الرحمن: ٣٩.

(٤) القصص: ٧٨.

(٥) ث: زيادة: ﴿عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾. وهما الآيتان ٩٢، ٩٣ من سورة الحجر.

(٦) ج: «وقال أيضًا».

(٧) الأعراف: ٦.

(٨) الرحمن: ٣٥.

النَّارِ لَا يُسَالُ عَنْ ذَنْبِهِ غَيْرُهُ، وَلَا أَحَدَ سِوَاهُ وَلَا^(١) يُسَالُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ إِلَّا هُوَ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْكُنْيَاةَ لَا تَتَقَدَّمُ الْمُكْتَنَى عَنْهُ.

وثنانيتها: أَنَّ السُّؤَالَ يَكُونُ عَلَى أَوْجِهٍ^(٢): أَحَدُهَا: سُؤَالُ اسْتِفْهَامٍ^(٣). وثنانيتها: سُؤَالُ اسْتِخْبَارٍ. وثالثها: سُؤَالُ مُطَالَبَةٍ بِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَلْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾^(٤) أَي مُطَالَبًا. ورابعها: سُؤَالُ تَوْبِيخٍ لَغَيْرِ الْمَسْئُولِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا أَلْمَوْا رَدَّةً سُبُلَتْ^(٥) بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾^(٦)، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ السُّؤَالُ الْمُنْفِيُّ بِقَوْلِهِ: ﴿لَا يُسَالُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾ سُؤَالُ اسْتِعْلَامٍ، فَاللَّهُ تَعَالَى لَا يَسْتَفْهِمُ أَحَدًا عَنْ شَيْءٍ وَلَا يَسْتَخِيرُ؛ لِأَنَّهُ عَالِمُ الْغُيُوبِ. وَأَمَّا السُّؤَالُ الَّذِي هُوَ تَوْبِيخٌ وَتَقْرِيعٌ، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِ الْقَائِلِ: «لِمَ فَعَلْتَ كَذَا؟» و«مَا الَّذِي حَمَلَكَ عَلَى كَذَا؟» فَهُوَ جَائِزٌ مِنْهُ تَعَالَى، وَهَذَا الْوَجْهُ هُوَ الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْفَعْنَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾^(٧) عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ^(٨)؛ لِأَنَّهُ عَالِمٌ بِجَمِيعِ مَا فَعَلُوا، فَلَا يُسَالُ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ التَّوْبِيخِ وَالتَّقْرِيعِ لِلْمَسْئُولِ أَوْ غَيْرِهِ.

وَأَمَّا السُّؤَالُ عَلَى جِهَةِ تَوْبِيخِ الْغَيْرِ فَنَحْوُ^(٩) قَوْلِهِ تَعَالَى لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾^(١٠)، وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَنَسْفَعَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْفَعَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾^(١١).

وثالثها: أَنْ يَكُونَ الْمُنْفِيُّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسَالُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾ يَرْجِعُ إِلَى غَيْرِهِ، كَأَنَّهُ يَعْنِي أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَسَالُ أَحَدًا عَنْ ذَنْبِهِ؛ لِأَنَّ

(١) «ولا» زيادة من: ث.

(٢) ب، ث: «أوجه».

(٣) ث: زيادة: «واستخبار».

(٤) الإسراء: ٣٤.

(٥) التكوين: ٨، ٩.

(٦) الحجر: ٩٢، ٩٣.

(٧) أ: «فيجوز».

(٨) المائدة: ١١٦.

(٩) الأعراف: ٦.

قَوْلُهُ مَجْهُولٌ، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرٌ مَنْ سَأَلَهُمْ، إِلَّا أَنْ مَا يُعْقِبُهُ^(١) يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ الْمَلَائِكَةُ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُعَرِّفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِمَتِهِمْ فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَصِي وَالْأَقْدَامِ﴾ الْآيَةُ^(٢)، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُعَرِّفُ﴾ وَ﴿فَيُؤْخَذُ﴾ مَجْهُولَانِ يَرْجِعَانِ إِلَى مَنْ يَرْجِعُ^(٣) إِلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُسْأَلُ﴾، فَإِذَا^(٤) كَانَ هَذَانِ اللَّفْظَانِ رَاجِعَيْنِ إِلَى الْمَلَائِكَةِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - لِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ الْمُجْرِمِينَ بِسِمَاتِهِمْ، وَهُمْ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ بِنَوَاصِيهِمْ وَأَقْدَامِهِمْ، كَانَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُسْأَلُ﴾ رَاجِعًا إِلَيْهِمْ، فَيَكُونُ مَعْنَى الْآيَةِ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَسْأَلُ أَحَدًا عَنْ ذَنْبِهِ، فَإِنَّهُمْ يَعْرِفُونَ الْمُجْرِمِينَ بِسِمَاتِهِمْ، وَبِالْآثَارِ الظَّاهِرَةِ عَلَيْهِمْ مِنْ اسْوَدَادِ الْوَجْهِ؛ فَيَأْخُذُونَ بِنَوَاصِيهِمْ وَأَقْدَامِهِمْ.

فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ الْآيَةُ، رَاجِعٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ﴾ رَاجِعٌ إِلَى الْمَلَائِكَةِ، فَسَقَطَ التَّعَلُّقُ بِذَلِكَ فِي تَنَاقُضِ الْآيَتَيْنِ إِذَا كَانَ نَفْيُ السُّؤَالِ يَرْجِعُ إِلَى غَيْرِ مَنْ ثَبَتَ لَهُ السُّؤَالُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ﴾^(٥)، فَالسُّؤَالُ عَلَى وَجْهِ كَثِيرَةٍ قَدْ ذَكَرْنَا بَعْضَهَا، وَمِنْ ذَلِكَ السُّؤَالُ عَنْ كَوْنِ الْمَسْئُولِ مُجْرِمًا^(٦)، وَكَوْنِ فِعْلِهِ قَبِيحًا وَسَيِّئًا^(٧)، وَإِلَى هَذَا الْمَعْنَى أَشَارَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ﴾، أَي: لَا يُسْأَلُ الْمُجْرِمُ عَنْ كَوْنِهِ مُجْرِمًا وَعَنْ جُرْمِهِ^(٨)،

(١) ث: «يتعقبه».

(٢) الرحمن: ٤١.

(٣) أ، ج، م: «رجع».

(٤) ب: «فإنما».

(٥) القصص: ٧٨.

(٦) ب، ث: «محروما». أ، ج: «محزونا».

(٧) ث: «وسببه».

(٨) أ، ب: «حرصه».

فإنه لا يعترف بذلك ولا يُقرُّ به، وإنما يسأل الغير عن كونه مُجرماً وعن قبيح^(١) فعله، ألا ترى أنه لا يسأل الجبْرِئي عن كون مذهبه قبيحاً ومنهياً عنه، وإنما يسأل العدلي عن ذلك فيخبر عنه^(٢) ويصرِّح.

ألا ترى أن الله تعالى أخبر عن قارون، وأنه لما كَفَرَ عن نعمة^(٣) الله، وبغى على قومه، وأخبر بحاجة قومه إيَّاه، فقالوا له: ﴿لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ﴾^(٤)، إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾^(٥)، فلما ناظروه بذلك، وعَرَفُوهُ بَغْيَهُ وَكُفْرَهُ، وأشاروا عليه بما فيه صلاحه، أَعْرَضَ عن كلامهم، وقال: ﴿أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي﴾^(٦)، أي: أُوتِيتُهُ بالاستحقاق. ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ أَشَدَّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرَ جَمْعًا، ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّ الْمُجْرِمِينَ لَا يُسْأَلُونَ عَنْ ذُنُوبِهِمْ بَلْ يُسْأَلُ غَيْرُهُمْ، وَالسُّؤَالُ فِي ذَلِكَ فِي الدُّنْيَا دُونَ الْآخِرَةِ.

ومن ذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَسِثْنٍ فِيهَا أَحْقَابًا﴾^(٧)، قالوا: نَقَضَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾^(٨)؛ لِأَنَّ الْحَقْبَ ثَمَانُونَ سَنَةً، وَالْأَحْقَابُ تَكُونُ مَائَتِينَ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً، قالوا: وهما وَصْفَانِ وَخَبْرَانِ عَنِ الْكُفَارِ.

الْجَوَابُ أَنَّا بَيَّنَّا فِي «فَصْلِ الْوَعِيدِ» أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿لَسِثْنٍ فِيهَا أَحْقَابًا﴾ أَنَّهُ^(٩) لَيْسَ فِي قَوْلِهِمْ: «إِنَّهُمْ يَلْبَثُونَ فِيهَا أَحْقَابًا» نَفْيٌ لِكُلِّ يَلْبَثُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ: أَقِيمُ فِي بَلَدٍ كَذَا أَشْهُرًا، لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ نَفْيًا لِأَنَّهُ تَقِيمَ بِهَا سَنِينَ.

(١) م: «قبح».

(٢) أ، ج، م: «به».

(٣) كذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: «كفر بنعمة». وتقدم كثيرًا أن حروف الجر تنوب عن بعضها على مذهب الكوفيين ومن وافقهم، فـ«عن» هنا بمعنى الباء.

(٤) القصص: ٧٦.

(٥) القصص: ٧٧.

(٦) القصص: ٧٨.

(٧) النبأ: ٢٣.

(٨) النساء: ٥٧، ١٢٢، ١٦٩. والمائدة: ١١٩... إلخ.

(٩) جميع النسخ عدا م: «لأنَّه».

وبعد، فإن الأحقابَ جمعٌ، والجمعُ لا غايةَ له، وإذا كان كذلك سَقَطَ التَّعلُّقُ.

ومن ذلك قَوْلُهُ تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾ (١)، فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِيهِ النَّارَ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ﴿٢﴾ خَلِيدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ الآية إلى آخرها (٣). قالوا: هذه الآية يَنْقُضُ بَعْضُهَا بَعْضًا؛ لِأَنَّهُ بِالِاسْتِثْنَاءِ يَبْطُلُ الْخُلُودُ، ثُمَّ أَبْطَلَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿عَطَاءٌ غَيْرَ مَجْدُوذٍ﴾ (٤)، فكيف يكون خَالِدًا فِيهَا وقد قال: ﴿مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾؟ وكيف يكون غيرَ (٥) مَجْدُوذٍ واستثنى مِنَ الْخُلُودِ؟

وبعد، فإن هاتين تُبْطِلَانِ جَمِيعَ الآيَاتِ الْوَاردَةِ فِي خُلُودِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ. الْجَوَابُ أَنَّا بَيَّنَّا مِنْ تَأْوِيلِ هَذِهِ الْآيَةِ فِي «فَصْلِ الْوَعِيدِ» مَا يَنْفِي كَوْنَهَا (٦) نَاقِضَةً لِّآيَاتِ الْخُلُودِ، وَبَيَّنَّا أَنَّ الْاسْتِثْنَاءَ إِنَّمَا وَقَعَ عَنْ أَوَّلِ الْوَقْتِ دُونَ آخِرِهِ، فَسَقَطَ التَّعلُّقُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تعالى: ﴿فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ (٧)، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ (٨) وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾ (٩)، فَأَبْطَلَ بِذَلِكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ (١٠)، ثُمَّ نَقَضَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ جَمِيعَ (١١) الْآيَاتِ الْوَاردَةِ فِي وَعِيدِ الْكِبَائِرِ نَحْوِ قَتْلِ الْعَمْدِ، وَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ، وَكَذَلِكَ أَبْطَلْتُ (١٢) هَذِهِ الْآيَاتُ قَوْلَهُ

(١) هود: ١٠٥-١٠٧. وانظر: تفسير الآيتين في الطبري، ١١٦/١٢-١١٨.

(٢) هود: ١٠٨. وانظر: تفسير الآية في تفسير الطبري، ١١٩/١٢.

(٣) طمس في (أ).

(٤) ث: «كونه».

(٥) البقرة: ٢٨٤.

(٦) الزمر: ٥٣. و«وقال في موضع آخر: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ سقط من جميع النسخ عدا: ث.

(٧) النساء: ٤٨.

(٨) الزمر: ٥٣.

(٩) «جميع» سقط من جميع النسخ عدا: ث.

(١٠) ب، ث: «أبطل».

تعالى: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزِيهِ﴾^(١).

الجواب أننا قد بينّا في «فصل الوعيد» من معاني هذه الآيات ما ينفي تناقضها.

وبعد، فإن قوله: ﴿يَغْفِرْ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبْ مَنْ يَشَاءُ﴾^(٢) إخبار عن قدرته على الغفران والتعذيب، وأنه يملك ذلك من غير أن يتعذّر عليه شيء منها.

وبعد، فإنه مجمل وقد علّق الغفران والعذاب بالمشيئة، ثم فسّر من الذي يشاء أن يغفر له، ومن يشاء أن يعذّبه بما وردّ من آيات الوعد وآيات الوعيد في غفرانه للمؤمنين وغفرانه للتائبين، وتعذيبه للكافرين والظالمين.

فأما قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾، فليس في ذلك ما ينبئ عن الوجه الذي عليه يغفر، وقد دلّت الدلالة من العقل والقرآن أنه يغفر على وجه التوبة.

وأما قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾^(٣) فإنما يريد أنه لا يغفر ذلك تفضلاً؛ وذلك لأنّ دلالة العقل والكتاب قائم^(٤) على أنه لا يجوز أن يغفر للمُصرِّ، ودلّلنا على وجوب غفران ذنوب التائب، ودلالة العقل كالمشروط في الآية، وقوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرْ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، فليس فيه بيان من الذي يشاء أن يغفر له، وقد بينّا ذلك في «فصل الوعيد».

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْآبْصَرُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْآبْصَرُ﴾^(٥)، قالوا: فنقضه بقوله: ﴿إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾^(٦)؛ لأنّ قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْآبْصَرُ﴾ عام لا تخصيص فيه.

(١) النساء: ١٢٣.

(٢) آل عمران: ١٢٩. وانظر: تفسير الطبري، ٨٩/٤.

(٣) ج: «بما».

(٤) عني بالدلالة الدليل فذكر له خبر «إن»: قائم. وهذا من الحمل على المعنى.

(٥) الأنعام: ١٠٣.

(٦) القيامة: ٢٣.

الجواب أننا قد بينّا في «فصل التوحيد» أن قوله تعالى: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ لا يقتضي الرؤية، ولا يدل عليها^(١) بما يغني عن الإعادة، وفسرنا ذلك على ما يوافق قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾، فسقط التعليق.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ﴾ الآية^(٢)، وقال أيضًا: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾^(٣)، وقال أيضًا: ﴿وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾^(٤)، ثُمَّ نَقَضَ ذلك بقوله: ﴿أَمْ أَمِنْتُمْ مِّنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ﴾^(٥)، وبقوله: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾^(٦).

الجواب أن قوله: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾^(٧) إنما هو على معنى العلم، وذلك كما تقول: أنا معك؛ أي: أعلم ما تفعله. ويقال: إن ذلك بمعنى: أنا ناصرُك؛ لأنَّ دلالة^(٨) العقل قامت^(٩) على أنَّه لا يجوز أن يكون في مكانٍ على الحقيقة، وقد بينّا معنى^(١٠) قوله: ﴿أَمْ أَمِنْتُمْ مِّنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا﴾^(١١)، وكذلك معنى قوله: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾ ما يغني عن إعادته، فسقط التعليق.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ الآية^(١٢)، ثُمَّ نَقَضَ

(١) ث: «عليه».

(٢) المجادلة: ٧.

(٣) ق: ١٦.

(٤) العلق: ١٩.

(٥) ث، ج، م: ﴿أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا﴾. والآية من سورة الملك: ١٦.

(٦) طه: ٥.

(٧) المجادلة: ٧.

(٨) «دلالة» سقط من جميع النسخ عدا: ث.

(٩) أ، ب، ث: «قام».

(١٠) ث: زيادة: «معنى».

(١١) الملك: ١٧.

(١٢) محمد: ٣٦.

ذلك بقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَعِبٍ﴾^(١)، قالوا: فأوجب بأحدهما أنه لعب، ونفى بالثاني أن يكون خلقه لعباً.

الجواب أنه لا تناقض في ذلك؛ لأنَّ قوله تعالى: ﴿أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ﴾^(٢) يحمل وجهين: أحدهما: أنه يعني أنها غير باقية، وأنها كاللعب الذي لا يدوم^(٣). والآخر: أن الاختصار على الحياة الدنيا كاللعب الذي لا يفيد ولا يثمر.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَعِبٍ﴾، أي: لم تخلقهما للاقتصار على الحياة الدنيا، فتكون لعباً إذ كانت غير باقية ولا مثمرة، فالآيتان متفقتان في النفي عن الاختصار على الحياة الدنيا، والزجر عن طلبها دون القصد بها إلى الآخرة.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَهُمْ رَأًى الْعَيْنِ﴾^(٤)، قالوا: فنقضه بقوله: ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ الْتَقَيْتُمْ فِي آَعَيْنِكُمْ قَلِيلاً﴾^(٥).

الجواب أن الآيتين متفقتان، وذلك أنهم كانوا ثلاثة أمثالهم؛ لأنهم تسعمائة وكسروا^(٦)، والمسلمون ثلاثمائة وكسروا، فلتقليل الله تعالى إياهم^(٧) في أعينهم رأوهم مثلهم^(٨) وهم ثلاثة أمثالهم، فتقليل^(٩) الله كان ذلك، فالكناية في قوله: ﴿مِثْلَهُمْ﴾ يرجع إلى المسلمين دون الكافرين، فسقط السؤال.

(١) الدخان: ٣٨.

(٢) الحديد: ٢٠.

(٣) ث: «لا يفيد ولا يثمر».

(٤) آل عمران: ١٣.

(٥) الأنفال: ٤٤. وانظر: متشابه القرآن، ص ٣٢٣، وتفسير الكشاف، ٢/٢١٨.

(٦) كانوا - كما تذكر بعض كتب السيرة - ٩١٩ رجلاً.

(٧) «إياهم» زيادة من: ث.

(٨) جميع النسخ عدا ث: «مثلهم».

(٩) ث: «فالتقليل».

ومن ذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ذُرِّيَّةً مِّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ﴾^(١)، قالوا: فنَقَضَ ذلك بقَوْلِهِ: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ﴾^(٢).

الجواب أَنَّهُمَا مُتَّفَقَتَانِ^(٣)؛ لِأَنَّ ذُرِّيَّتَهُ الَّتِي^(٤) أَخْبَرَ أَنَّهُمْ هُمُ الْبَاقُونَ، كانوا من أولادِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّذِي حَمَلَهُمْ مَعَ نُوحٍ فِي السَّفِينَةِ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لَمْ يَدْخُلِ السَّفِينَةَ غَيْرُ أولادِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَمَلُ أولادِهِ وَحَمَلُ غَيْرِهِمْ إِلَّا أَنَّ^(٥) مَنْ كَانَ فِيهَا مِنْ غَيْرِ أولادِهِ لَمْ يَبْقَ لَهُمْ نَسْلٌ وَلَا عَقِبٌ.

ومن ذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ خُلَيْهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَهُ خُورٌ﴾^(٦)، وقال في موضع آخر: ﴿فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلًا جَسَدًا لَهُ خُورٌ﴾^(٧)، وعنى به السامري^(٨).

الجواب أَنَّ الْعَامِلَ لِلْعِجْلِ هُوَ السامريُّ بِلَا خِلَافٍ، إِلَّا أَنَّهُ أَضَافَ ذَلِكَ إِلَى الْقَوْمِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُمْ^(٩) أَعَانُوهُ عَلَيْهِ^(١٠)، وَصَارُوا مَعَهُ مُنْقَادِينَ فِي ذَلِكَ، مُتَّبِعِينَ لِمَا دَعَاهُمْ إِلَيْهِ مِنْ عِبَادَتِهِ، أَلَا تَرَى إِلَى أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَلَكِنَّا حَمَلْنَا أَوْزَارًا مِنْ زِينَةِ الْقَوْمِ﴾^(١١)، وَيَجُوزُ أَنْ يَرِيدَ بِالْإِتِّحَادِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ خُلَيْهِمْ﴾^(١٢) أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ عِبَادَتَهُمْ إِيَّاهُ لَا نَفْسَ الصَّنِيعَةِ؛ لِأَنَّ الْإِتِّحَادَ

(١) الإسراء: ٣.

(٢) الصافات: ٧٧.

(٣) ث: «متفقان».

(٤) م: «الأن ورثته الذين».

(٥) «أن» سقط من جميع النسخ عدا: ج.

(٦) الأعراف: ١٤٨.

(٧) طه: ٨٨. وانظر: الكشف، ٨٠/٣-٨١.

(٨) أي بالفاعل المستتر في «أخرج»، وليس يعني أَنَّ الْعِجْلَ الْمَجْسَدَ هُوَ السامري.

(٩) «إِنَّهُمْ» زيادة من: ث.

(١٠) كما في قوله تعالى: ﴿فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَاطَاعُوهُ﴾ [الزخرف: ٥٤]، وَ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ

عَايَنَ اللَّهُ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠].

(١١) طه: ٨٧.

(١٢) الأعراف: ١٤٨.

يُسْتَعْمَلُ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى فَيُقَالُ: «اتَّخَذَهُ رَبًّا، فَاتَّخَذَهُ»^(١) عَبْدًا إِذَا أَحْلَهُ ذَلِكَ الْمَحَلَّ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾^(٢).

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ﴾^(٣) وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ^(٤)، قَالُوا: فَنَقَضَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾^(٥)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ﴾^(٦)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٧)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا﴾ الْآيَةُ^(٨)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ﴾^(٩).

الْجَوَابُ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ﴾ يَرِيدُ بِهِ أَنَّهُ لَا حُجَّةَ لَهُمْ وَلَا عُذْرَ، فَجَعَلَ الْإِخْبَارَ عَنْ ذَلِكَ بِنَفْيِ الْكَلَامِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ الْحَالُ قَدْ يُجْعَلُ قَوْلًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾^(١٠)، فَكَذَلِكَ قَدْ يُجْعَلُ عَدَمُ الْحُجَّةِ وَالْعَذَابُ نَفْيًا لِلنُّطْقِ وَالْإِعْتِذَارِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ يَكُونُ بِالنُّطْقِ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الشَّيْءَ قَدْ يَقَامُ مُقَامَ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ بَسَبَبٌ، كَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ لَمَّا كَانَ بِالْقَوْلِ وَالْكَلَامِ اسْتُعِيرَ لَفْظُ الْكَلَامِ وَالْقَوْلِ لِهَمَّا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾^(١١)، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنْتَ تُنْقِذُ مَنْ فِي النَّارِ﴾ الْآيَةُ^(١٢)، وَقَالَ

(١) ث: «واتخذ».

(٢) الجاثية: ٢٣.

(٣) ث: زيادة: ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾. وهما الآيتان ٣٥، ٣٦ من سورة المرسلات. وانظر: متشابه القرآن، ص ٦٧٦.

(٤) الزمر: ٣١.

(٥) يس: ٦٥.

(٦) النور: ٢٤.

(٧) ث: زيادة: «وتشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون»^(١). والمثبت هو

الآية ٢١ من سورة فصلت.

(٨) فصلت: ٢٠.

(٩) ق: ٣٠.

(١٠) يونس: ٣٣.

(١١) الزمر: ١٩.

أَيْضًا: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ بِمَا صَبَرُوا﴾^(١).

وكذلك الحجّة والاعتذار لما كان بالنطق أقام فَقَدَ النُّطْقِ مُقَامَ فَقَدِ الْحِجَّةِ، وقال الشاعر:

فَلَوْ أَنَّ قَوْمِي أَنْطَقْتَنِي رِمَاخَهُمْ نَطَقْتُ وَلَكِنَّ الرِّمَاحَ أَجَرَّتِ^(٢)
أي: لأخبرت^(٣) بجألهم ومدحهم.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ﴾ الْآيَةُ^(٤)، أي: يُلْزِمُكُمْ حُجَّتَهُ، فَكَأَنَّهُ يَنْطِقُ، وَقَدْ يَقُولُ الْقَائِلُ: «فَلَانٌ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَكَلَّمَ»، أَيْ لَيْسَ لَهُ حِجَّةٌ يَتَكَلَّمُ بِهَا، وَلِذَلِكَ يُقَالُ لِلْمُفَحِّمِ: «كَأَنَّمَا أُلْقِمَ الْحَجَرَ»، أَيْ تَحَيَّرَ فَلَا يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ.

فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾^(٥)، أي: لَا يُسْمَعُ لَاعْتِذَارِهِمْ، هَذَا مِنْ قَوْلِهِمْ: «أَذْنْتُ لَكَذَا»، أَيْ: اسْتَمَعْتُ لَهُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

فِي سَمَاعِ يَأْذِنُ الشَّيْخَ لَهُ وَحَدِيثٍ مِثْلٍ مَاضِيٍّ مُشَارٍ^(٦)
أي: يَسْتَمَعُ لَهُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ﴾^(٧)، فَهُوَ إِخْبَارٌ عَنْ تَرْكِ سَوَالِهِمْ

(١) الأعراف: ١٣٧.

(٢) جميع النسخ «أَجَرَّتْ»، وهو تصحيف، والمثبت من مصادر التخريج. والبيت من الطويل، وهو لعمر بن معدى كرب، في ديوانه، ص ٧٣. انظر: لسان العرب، مادة: (ج.ر.ر). ومقاييس اللغة، ٤١١/١. وتهذيب اللغة، ٤٧٦/١٠.

(٣) ب: «الخبرت».

(٤) الجاثية: ٢٩.

(٥) المرسلات: ٣٦.

(٦) البيت من الخفيف، وهو لعدي بن زيد، وروايته هي التي أثبتناها كما في «العقد الفريد» لابن عبد ربه الأندلسي ٢٤٥/١.

«فِي سَمَاعِ يَأْذِنُ الشَّيْخَ لَهُ وَحَدِيثٍ مِثْلٍ مَاضِيٍّ مُشَارٍ»

(٧) يس: ٦٥.

عن جُرْمِهِمْ وَعَمَّا أَذْنَبُوا، وَأَنْ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلُهُمْ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ بِمَا فَعَلُوا وَاجْتَرَمُوا
دون إقرار اللسان، وفي ذلك نفى الكلام أصلاً.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَهُمْ لَا يَتَسَاءَلُونَ﴾^(١)، قالوا: نقضه بقوله: ﴿وَيَوْمَ
يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾^(٢) فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْأَنْبَاءُ يَوْمَئِذٍ^(٣) الآية^(٤)،
أي: لا يسأل بعضهم بعضاً عما أجابوا به الرسل.

وأما قوله تعالى: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾^(٥)، أي: إنهم يتساءلون
عن أحوال أكفائهم؛ لأنَّ ما قبل الآية وما بعدها ينبئ عن ذلك ويصرِّح به، ألا
ترى إلى قوله: ﴿قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ﴾^(٦)، فما يتساءلون عنه غير ما لا
يتساءلون، وإذا كان كذلك لم يكن ذلك مناقضة؛ لأنَّه ليس في قول القائل:
«فلان لا يسأل عنه عمرو» نفى لسؤاله عن غير ذلك.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾^(٧)، قالوا: فنقضه
بقوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أُنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ
فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(٨)، قالوا: فأوجب في إحدى
الآيتين أن يُضاعِفَ الحسنة بعشر أمثالها، وفي الأخرى بسبعمئة أمثالها.

الجواب أنَّه ليس في ذلك تناقض، ألا ترى أنك إذا قلت: «أعطيْتُكَ مائة
درهم»، فليس في ذلك إبطال ونفي لأنَّ تُعْطِيَهُ مائتي درهم، بل متى أعطاه
ضِعْفُ ما ذكر كان محققاً لوْعْدِهِ.

(١) القصص: ٦٦.

(٢) ث: زيادة: ﴿يَوْمَئِذٍ﴾.

(٣) القصص: ٦٥، ٦٦.

(٤) الصافات: ٢٧، سورة الطور: ٢٥.

(٥) الصافات: ٥١.

(٦) الأنعام: ١٦٠.

(٧) البقرة: ٢٦١.

وبعد فإن الحسنة التي وعد أن يجازي عليه^(١) بعشر أمثالها واقعة على جملة الإيمان المأمور به، ثم خص الإنفاق، ومن جملة ذلك بأن يضاعف بسبعمائة أمثالها، فليس في ذلك ما يبطل الأول.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾^(٢)، وقال أيضًا في آية أخرى: ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ الآية^(٣). قالوا: فنقضه بقوله: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾^(٤).

الجواب: الحالان مختلفان، فليس في ذلك تناقض؛ لأنه تعالى أخبر أن يومًا عند ربك كألف سنة، ثم لم يقل: «إن يومًا عنده خمسون ألف سنة»، إنما أخبر عن يوم القيامة أنه خمسون ألف سنة.

ألا ترى إلى قوله: ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا﴾^(٥) ونزله قريبًا^(٦)، فوصف ذلك اليوم بقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْهَلِّ (٥) وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ﴾^(٦)، وهذا كله من صفات القيامة، والصفتان مختلفتان. وقد قيل: إن جبريل والملائكة - عليهم السلام - يعرجون في يوم واحد بما يكون مقدار عروجهم مسيرة خمسين ألف سنة، لا أن ذلك خمسون ألف سنة.

وأما قوله تعالى: ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾^(٧)، فإن الرجوع في ذلك إلى الأمر، وهو قوله تعالى: ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ﴾، وليس فيه ذكر الملائكة، فليس فيه تناقض.

(١) كذا في جميع النسخ، وعنى بالهاء في «عليه» العمل؛ أي عمل الحسنة، والعمل مذكر، فذكر له الضمير «ها» في الجار.

(٢) الحج: ٤٧.

(٣) السجدة: ٥. وانظر: متشابه القرآن، ص ٦٦٥.

(٤) ث: زيادة: «قالوا: بنقضه بقول: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾». والآية المثبتة هي الآية ٤ من سورة المعارج.

(٥) المعارج: ٦-٧.

(٦) ث: زيادة: «﴿وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ﴾». والمثبت هو الآيتان ٨-٩ من سورة المعارج.

(٧) السجدة: ٥.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ ضَرِيعٍ﴾^(١)، قالوا: فنَقَضَهُ بقوله: ﴿وَلَا طَعَامٌ إِلَّا مِنْ غِسْلِينَ﴾^(٢) والغِسلين^(٣) غير الضريع.

الجواب: ليس في ذلك تناقض، وهما واحد؛ لأنَّ الغِسلين اسمُ ذلك الطَّعام، والضَّرِيعُ وصفٌ له، وذلك أن الضَّرِيعَ «فَعِيلٌ» بِمَعْنَى «مُفْعِلٌ»، كبصير بِمَعْنَى مبصر، وضريع بِمَعْنَى مُضْرِع، أي يُضْرِع، وقد فسره بقوله: ﴿لَا يُسْمِنُ وَلَا يُغْنِي مِنْ جُوعٍ﴾^(٤)، فهذا وصفُ الغِسلين.

ومثاله أنك إذا قلت: «إنَّه زيدٌ»، ثُمَّ قلت: «هو كاتبٌ» لَمْ يَكُنْ في ذلك تناقض. وبعد، فإنَّه يجوز أن يكونَ طعامُ الذينَ وصفَهُمُ اللهُ في سورة الحاقة من غِسلين أَنَّهُ بَيْنَ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَلَا يَخْضَعُونَ^(٥) عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ، وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ بَيْنَ أَنْ طَعَامَهُمْ مِنْ ضَرِيعٍ غَيْرِهِمْ، كما قال تعالى: ﴿لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ﴾^(٦).

ومن ذلك قوله تعالى في وصفِ القرآنِ أَنَّهُ ﴿هُدًى لِلنَّاسِ﴾^(٧)، ثم نقضه بقوله في وصفه أيضًا أَنَّهُ ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾^(٨).

الجواب أَنَّهُ لَا تناقضَ في ذلك؛ لأنَّ قوله: ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ لَيْسَ فِيهِ بَيَانٌ أَنَّهُ لَا هُدًى لغيرِهِمْ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: «في هذا مَنَفَعَةٌ لزيدٍ»، فَلَيْسَ فِي

(١) الغاشية: ٦.

(٢) الحاقة: ٣٦.

(٣) الغِسلين: ما يخرج من الثوب ونحوه بالغسل، وكذلك ما يسيل من جلود أهل النار من القيح وغيره، والضريع نبت الشبرق والسلا، والعوسج الرطب. انظر: المعجم الوسيط، (غ.س.ل) ٦٥٢/٢-٦٥٣، (ض.ر.ع) ٥٣٩/١. وفي المحرر الوجيز لابن عطية: «الغسلين في ما قال اللغويون: ما يجري من الجراح إذا غسلت. قال ابن عباس: هو صديد أهل النار...».

(٤) الغاشية: ٧.

(٥) ج، م: «يخض».

(٦) الحجر: ٤٤.

(٧) البقرة: ١٨٥، آل عمران: ٤.

(٨) البقرة: ٢. وانظر: متشابه القرآن، ص ٤٨-٤٩.

ذلك نَفْيٌ لَأَن يَكُونَ لِعَمْرٍو فِيهِ مَنفَعَةٌ، بَلِ الْأَوَّلُ وَصْفٌ عَامٌّ، وَالثَّانِي تَخْصِصٌ لِبَعْضٍ مِّن دَخَلَ فِي تِلْكَ الْجُمْلَةِ.

وَجَوَابٌ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ^(١)﴾ إِبْرَارٌ عَنْ كَوْنِهِ هُدًى لِّجَمِيعِ النَّاسِ، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ إِبْرَارٌ عَنِ الْوَجْهِ الَّذِي بِهِ يَهْتَدُونَ بِالْقُرْآنِ، وَهُوَ أَنَّهُ بَيَّنَّ أَنَّ الْقُرْآنَ يُهْتَدَى بِهِ بِالِاتِّقَاءِ^(٢)، وَالِاتِّقَاءُ هُوَ الْعَمَلُ بِمَا فِيهِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: إِنَّهُ هُدًى لِّمَنِ [اتَّقَى]^(٣)، وَهُوَ^(٤) نَحْوُ قَوْلِ الْمُؤَلِّفِينَ: «هَذَا كِتَابٌ نَافِعٌ لِّلْمُتَعَلِّمِينَ»، فَلَيْسَ يَرِيدُونَ [أَنَّهُ نَافِعٌ لَهُمْ فَقَطْ]، وَإِنَّمَا يَرِيدُ أَنَّهُ نَافِعٌ لِلْكَلِّ إِذَا تَعَلَّمَهُ، أَوْ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ يَقَعُ مِنْ جِهَةِ التَّعْلِيمِ وَلَا يَقَعُ لِغَيْرِهِ، وَنَحْوُ قَوْلِ الطَّبِيبِ: «هَذَا الدَّوَاءُ نَافِعٌ لِمَنْ شَرِبَهُ»، كَذَلِكَ هَذَا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَرَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾^(٥)، قَالُوا: نَقَضَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّنَا مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ﴾^(٦)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾^(٧).

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَنَاقُضَ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ﴾^(٨) لَيْسَ بِمُخَالِفٍ لِقَوْلِهِ: ﴿يَتَوَفَّنَا مَلَكُ الْمَوْتِ﴾^(٩)؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنَّ^(١٠) لَهُ أَعْوَانًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - وَهُوَ الْمُؤَمَّرُ عَلَيْهِمْ، فَأُضَافَ الْفِعْلُ فِي

(١) م: «لِلْمُتَّقِينَ».

(٢) ث: زيادة: «بِالِاتِّقَاءِ».

(٣) بياض في جميع النسخ قدر كلمة، ولعل الصحيح ما أثبتناه.

(٤) ج: «وهذا».

(٥) الأنفال: ٥٠.

(٦) السجدة: ١١.

(٧) الزمر: ٤٢.

(٨) الأنفال: ٥٠.

(٩) السجدة: ١١.

(١٠) ج، م: زيادة: «يَكُون».

ذلك إلى جماعتهم تارةً وإلى تارةً، وأما قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾، فليس فيه ^(١) نقض لتلك الآيات؛ لأنه إذا كان ملك الموت وأعوأته يتوفون الأنفس بأمره وإذنه ومشيتته، فهو الذي يتوفاهم، ويضاف ذلك إليه عُرْفًا وشرعًا وعقلًا، ولذلك يُقال: قتل الملك فلانًا وإن لم يقتله بيده، وإنما قتله غيره بأمره ^(٢). ولهذا قال الفقهاء: إن الملك إذا حلف ألا يقتل زيدًا فقتل بأمره حينئذٍ؛ لأنه في حكم الفاعل لذلك من حيث فعل بأمره ومعونته وإرادته.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ ^(٣)، فنقضه بقوله: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ﴾ ^(٤)، ثم نقضهما بقوله: ﴿بِرَبِّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ ^(٥).

الجواب أنه لا تناقض فيه؛ لأنَّ قوله تعالى: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ كل واحد منهما اسم على الجملة، كما يُقال: أهل المشرق: أي سكان ^(٦) الجهة التي فيها تشرق الشمس، وقوله تعالى: ﴿بِرَبِّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ إنما هو على الجمع ^(٧)، ومن عادة العرب أن تُخبر عن الجمع باسم الجنس الذي يقع على كل بالألِف واللام، كقولك: الفرس والخيل، وإن شاء جمع فيقول: الأفراس والخيول، فهما واحدٌ، فكل واحد من لفظي المشرق والمغرب واقع على مطالع الشمس في السنة ^(٨).

وأما قوله تعالى: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ﴾، فيعني به مَشْرِقُ الشتاء والصيف ومَغْرِبُهُما، فهو ذكر بعض ما دخل تحت تلك الجملة، وليس في ذكر بعض الجملة تارةً، وذكر بعضه في موضع آخر تناقض إذا حصل المراد.

(١) م: «في ذلك».

(٢) ويسمى عند البلاغيين مجازًا مرسلًا علاقته السببية، كقولك: «بنى الأمير المسجد، وحارب السلطان الأعداء».

(٣) المزمّل: ٩.

(٤) الرحمن: ١٧.

(٥) المعارج: ٤٠.

(٦) ث: «ساكنوا»، ج، م: «ساكن».

(٧) جميع النسخ «الجميع».

(٨) جميع النسخ عدا م: «النسبة».

وَأِنَّمَا الْمَعْنَى فِي كُلِّ مِنْهُمَا الْحُثُّ عَلَى النَّظَرِ فِي حَكْمَةِ^(١) اللَّهِ تَعَالَى فِي وَصْفِهِ
لِلشَّمْسِ، وَاخْتِلَافِ مَطَالِعِهَا وَمَغَارِبِهَا^(٢)، وَمَا يَحْصُلُ فِي ذَلِكَ فِي كَوْنِ الْفُصُولِ
الْأَرْبَعَةِ وَاخْتِلَافِ الْأَزْمِنَةِ، وَمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْحِكْمِ بِمَا^(٣) يَطُولُ شَرْحُهُ
وَالْإِبَانَةُ عَنْهُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾^(٤)، قَالُوا: فَانْقُضْهُ
بِقَوْلِهِ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾^(٥).

الْجَوَابُ: هُمَا^(٦) مُتَّفَقَانِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ عِزَّةَ الرَّسُولِ وَالْمُؤْمِنِينَ مِنْ عِزَّتِهِ، وَمِنْ
جِهَتِهِ حَصَلَ، وَمَتَى كَانَ لِأَصْحَابِ الْمَوْصُوفِ وَأَوْلِيَائِهِ عِزٌّ وَغَلَبَةٌ فَهُوَ السَّيِّدُ^(٧)
وَالْمَالِكُ لَهُمْ، فَعِزُّهُمْ عِزُّهُ، وَبِهِ اعْتَزُّوا وَتَغَلَّبُوا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾^(٨)، يَعْنِي الْمَوْتَ، قَالُوا: فَانْقُضْهُ
بِقَوْلِهِ: ﴿لِيَقْضَ عَلَيْنَا رُبُّكَ﴾^(٩).

الْجَوَابُ: هُمَا مُتَّفَقَانِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾، يَعْنِي بِهِ
الرَّجُوعَ إِلَى دَارِ الْآخِرَةِ، وَإِنْ كَانَ اللَّفْظُ لِلْمَوْتِ. أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ
كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ﴾ الْآيَةُ^(١٠)، أَيِ: مَا تَمَنَّوْا
مَا^(١١) بِهِ تَصِيرُونَ إِلَى الدَّارِ الَّتِي تَرْغُمُونَ أَنَّهَا خَالِصَةٌ لَّكُمْ. ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّهُمْ لَا

(١) م: «حكم».

(٢) م: «مغاريبه».

(٣) «بما» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٤) المنافقون: ٨.

(٥) فاطر: ١٠.

(٦) م: «أنهما».

(٧) ث: «السيد».

(٨) البقرة: ٩٥.

(٩) الزخرف: ٧٧.

(١٠) البقرة: ٩٤.

(١١) جميع النسخ عدا: م: «مما».

يَتَمَنُّونَ ذَلِكَ أَبَدًا مِنْ حَيْثُ لَا يُوَافِقُهُمُ الرُّجُوعُ إِلَيْهَا. وَقَوْلُهُ: ﴿لَيَقْضَ عَلَيْنَا رُبُّكَ﴾ إِنَّمَا هُوَ طَلَبُ مَا بِهِ يُتَخَلَّصُ مِنَ الدَّارِ الْآخِرَةِ، وَكِلَاهُمَا مُتَّفِقَانِ فِي الْفِرَارِ مِنَ الدَّارِ الْآخِرَةِ.

وَبَعْدُ فَإِنْ قَوْلُهُ: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾ إِنَّمَا هُوَ إِخْبَارٌ عَنِ الْيَهُودِ خَاصَّةً مِنْ حَيْثُ ادَّعَوْا أَنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ خَالِصَةٌ لَهُمْ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيَقْضَ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ إِنَّمَا هُوَ إِخْبَارٌ عَنِ الْمَجْرِمِينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ جَهَنَّمَ﴾، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَنَادَوْا يَمْلِكُ لِيَقْضِيَ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾، فَاَلْمَذْكُورُونَ سُؤَالُهُمْ ^(١) الْمَوْتَ غَيْرُ مَنْ ذَكَرَ أَنَّهُمْ لَا يَتَمَنُّونَ ^(٢) ذَلِكَ أَبَدًا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا دُعَتُوا الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾ ^(٣)، قَالُوا: فَانْقَضَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿أُنْظِرْنِي إِلَى يَوْمٍ يُبْعَثُونَ﴾ ^(٤) قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ ^(٥).

الْجَوَابُ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا دُعَتُوا الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾ يَعْنِي أَنَّهُ لَا حَاصِلَ لَهُ وَلَا ثَوَابٍ، وَلَيْسَ يَرِيدُ أَنَّهُمْ لَا يُجَابُونَ إِلَى مَا يَسْأَلُونَ، بَلْ يُرِيدُ أَنَّهُ لَا يَكُونُ لَهُ حَاصِلٌ مِنَ الثَّوَابِ فَهُوَ بَاطِلٌ ضَائِعٌ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ تَكُنْ إِجَابَتُهُ لِإِبْلِيسَ إِلَى مَا سَأَلَ مُنَاقِضَةً.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنْهُ ءَايَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ ^(٦)، فَذَكَرَ أَنَّ بَعْضًا مِنْهُ مُحْكَمٌ، وَبَعْضًا مِنْهُ مُتَشَابِهٌ، قَالُوا: فَانْقَضَتْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الرَّ كِتَابٌ أَحْكَمْتُ ءَايَتُهُ ثُمَّ فَصَّلْتُ﴾ ^(٧)، فَذَكَرَ أَنَّ الْجَمِيعَ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ، وَهَذَا

(١) ب: «فَالْمَذْكُورِينَ بِسُؤَالِهِمْ». ج: «فَالْمَذْكُورُ مِنْ سُؤَالِهِمْ».

(٢) ج: «يُؤْمِنُونَ».

(٣) غافر: ٥٠.

(٤) الأعراف: ١٤-١٥. وانظر: تفسير الطبري، ١٣٢/٨-١٣٣.

(٥) أ، ب، ث: «الرَّ بَلَّكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ». والآية المثبتة هي الآية ٧ من سورة آل عمران. وراجع هذه

القضية مفصلة في تفسير الطبري، ١٧٠/٣-١٧٥.

(٦) هود: ١.

نَقَضَ لِلأَوَّلِ، ثُمَّ نَقَضَهُمَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كِتَابًا مُتَشَبِهًا﴾^(١)، فَحَكَمَ أَنَّ جَمِيعَهُ مُتَشَابِهٌ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَنَاقُضَ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿مِنْهُ ءَايَاتٌ مُتَحَكِّمَاتٌ﴾ يَرِيدُ تَخْصِصَ الْبَعْضِ بِكَوْنِهِ مُحْكَمًا مِنْ حَيْثُ وَصَفَهُ بِأَنَّهُ أُمُّ الْكِتَابِ، أَيْ: مِنْهُ آيَاتٌ ظَاهِرَاتُ الْمَعَانِي وَإِلَيْهَا الْمَرْجِعُ، إِذْ أُمُّ كُلِّ شَيْءٍ مَا يُرْجَعُ إِلَيْهِ وَهُوَ أَصْلُهُ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿أَحْكَمَتْ ءَايَتُهُ﴾ فَعَنَى بِهِ أَجْمَلَتْ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ فُصِّلَتْ﴾، فَالْتَفْصِيلُ إِنَّمَا هُوَ بَعْدَ الْإِجْمَالِ، وَلَيْسَ يَرِيدُ بِهِ الْمَعْنَى الْأَوَّلَ، وَاللَّفْظُ الْوَاحِدُ يَخْتَلِفُ مَعْنَاهُ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ، وَلَيْسَ يَجِبُ اعْتِبَارُ التَّنَاقُضِ مِنْ جِهَةٍ^(٢) ظَاهِرِ اللَّفْظِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مُتَشَبِهَاتٌ﴾، أَيْ^(٣): تَتَشَابَهُ عَلَى الْخَلْقِ، فَلَا يَعْرِفُونَ تَأْوِيلَهُ وَالْغَرَضُ، كَمَا قَالَ فِي: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَلَيْنَا﴾^(٤). وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿كِتَابًا مُتَشَبِهًا﴾^(٥)، عَنَى بِهِ أَنَّ جَمِيعَهُ يَتَشَابَهُ^(٦) فِي حُسْنِ النَّظْمِ وَجَوْدَةِ اللَّفْظِ وَفِي الْإِفَادَةِ، وَكَوْنِهِ مُعْجَزًا وَحُكْمِيًّا وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَلَيْسَ فِي ذَلِكَ تَنَاقُضٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَمَنْنِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُخَفِّفْ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا﴾^(٧)، قَالُوا: فَتَقْضَى بِقَوْلِهِ: ﴿كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا﴾^(٨).

(١) الزمر: ٢٣.

(٢) ث: «جملة».

(٣) كذا في النسخ، وظاهر السياق يقتضي أن يقول: «فلا يعني أن يتشابه...».

(٤) البقرة: ٧٠.

(٥) الزمر: ٢٣. وانظر: متشابه القرآن، ص ٥٩٣-٥٩٤.

(٦) «والغرض» كما قال في: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَلَيْنَا﴾ وإن معناه قوله: ﴿كِتَابًا مُتَشَبِهًا﴾ عَنَى بِهِ أَنَّ جَمِيعَهُ يَتَشَابَهُ سَقَطَ مِنْ: أ.

(٧) فاطر: ٣٦.

(٨) الإسراء: ٩٧.

الجواب أَنَّهُمَا مُتَّفِقَانِ؛ لِأَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿كُلَّمَا حَبَتِ زِدْنَهُمْ سَعِيرًا﴾ لَيْسَ المرادُ به أَنَّهَا تَحْبُو، بَلِ المرادُ به نَفْيُ الحَبْوِ عَنْهَا، أَيْ إِنَّهُ يُمْنَعُ مِنَ حَبْوِ النَّارِ بِأَنْ يَزِيدَهُمْ سَعِيرًا، وَذَلِكَ ^(١) نَظِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ تَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا﴾ ^(٢)، لَيْسَ يَرِيدُ أَنَّهُمْ يَخْرُجُونَ مِنْهَا فَيَعَادُونَ فِيهَا، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: مَتَى رَامُوا الخُرُوجَ مُنِعُوا مِنْ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ النَّارَ مَتَى شَارَفَتِ الحَبْوُ أَوْ كَادَتْ تَحْبُو زَادَهَا اللَّهُ اسْتِعَارًا وَالتَّهَابًا، فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ ^(٣)، قَالُوا: فَتَقَضَّه بِقَوْلِهِ: ﴿فَانْبَجَسَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ ^(٤)؛ لِأَنَّ الْإِنْبِجَاسَ أَقْلُ مِنَ الْإِنْفِجَارِ، وَهُمَا وَصْفَانِ عَنْ شَيْءٍ وَاحِدٍ.

الجوابُ أَنَّهُ لَا تَنَاقُضَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ إِنْبَجَسَتْ أَوَّلًا ثُمَّ انْفَجَرَتْ مِنْهُ، وَأَخْبَرَ عَنِ الْحَالَيْنِ بِالْوَصْفَيْنِ الْمُخْتَلِفَيْنِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ^(٥)، قَالُوا: فَتَقَضَّه بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ ^(٦)؛ لِأَنَّهُ أَخْبَرَ بِالْأَوَّلِ أَنَّهُ يَهْدِي، وَنَفَى بِالثَّانِي أَنْ يَهْدِيَ مَنْ أَحَبَّ.

الجوابُ أَنَّهُ لَا تَنَاقُضَ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْهُدَى لَيْسَ بِمَقْصُورٍ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ، بَلِ هُوَ وَاقِعٌ عَلَى وَجْهِ ذِكْرِنَاهَا فِي «فَصْلِ الْجَبْرِ». وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ جَازٍ أَنْ يَكُونَ الْمُنْفِيُّ غَيْرَ الْمُثَبَّتِ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ^(٧) عَنِ بِهِ

(١) ج، م: «وهذا».

(٢) السجدة: ٢٠.

(٣) البقرة: ٦٠.

(٤) الأعراف: ١٦٠. وانظر: تفسير الطبري، ٨٨/٩-٨٩. وتفسير الكشاف، ١٦٣/٢.

(٥) الشورى: ٥٢.

(٦) القصص: ٥٦.

(٧) الشورى: ٥٢.

البيان؛ لأنه قرّنه وقيدّه بما يدلّ، فمعناه الإخبار عن أنه يُرشد ويدعو إلى صراطٍ مستقيم، وهو بمعنى البيان والإرشاد والدعاء، وقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾^(١) بمعنى الثواب والنجاة، أي: ليس إليك إنجاء من تحبه وإثابته، بل ذلك إلى الله تعالى. وقد قيل في معنى ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾، أي: لا تقتصر في الهداية على من تحبهم وتودهم، بل تعم المحب والمبغض، والولي والعدو بالهداية، وإذا كان كذلك سقط التعلّق. وبعد، فإن قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ليس فيه ذكر من يهديهم، إنّما فيه بيان الوجه الذي يهدي إليه، وليس في نفس هدايته لمحبه نقض؛ لأنّ مقاصدهما مختلفة^(٢).

ووجه آخر: وهو أنّّا بيّنا أن الهدى إذا أطلق يتضمّن قبول المهدي الهداية، كما قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدْنُهُمْ أَفْتَدِ﴾^(٣)، يعني: أولئك الذين اهتدوا بهداية الله إياهم، فلذلك قال: ﴿فَبِهِدْنُهُمْ أَفْتَدِ﴾، وإذا قيد بكونه مشروطاً بما اقترن به بقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾، يعني: لا تهدي بهدايتك من أحببته، ولكن الله يقدر على ذلك بأن يُلطف بهم، أو يحملهم عليه جبراً. وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾، أي: تذلّم عليه وترشدهم، فاختلف الحالان والمعنيان، وزال التناقض عن كلامه، تعالى جدّه.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ﴾^(٤)، قالوا: فنقضه بقوله: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾^(٥).

الجواب أنّه لا تناقض فيه؛ لأنّ معنى قوله: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ﴾، إنّما هو في الطاعات، وفي ما هو خير، على ما بيّناه في «فصل الجبر»، وقوله

(١) القصص: ٥٦. وانظر: متشابه القرآن، ص ٥٤٦-٥٤٧.

(٢) م: «تختلف».

(٣) الأنعام: ٩٠.

(٤) الإنسان: ٣٠.

(٥) الكهف: ٤٩.

تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ﴾ إخبار عن مشيئته لذلك، وقد بين الله تعالى أنه شاء ذلك من الكل، من حيث أمرهم به ودعاهم إليه وحثهم عليه، ورغبهم فيه بأفضل الترغيب، ورهبهم في تركه بأعظم الترهيب، وهذه صفة المريد للشيء الراغب فيه الراضي به.

على أن قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ إنما هو حث على الإيمان، ونهي عن الكفر، وزجر عنه بأبلغ الزجر حيث أتبعه بقوله: ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا﴾ الآية^(١).

ومن ذلك قوله تعالى في وصفه للقرآن^(٢) أنه «نور» و«شفاء» وأشباه ذلك، قالوا: فنقض جميع^(٣) ذلك بقوله تعالى: ﴿وَلَيُرِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾^(٤)، وقوله تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا﴾ الآية^(٥)، وكذلك قوله: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾^(٦)، وكذلك قوله: ﴿فَزَادَهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾ الآية^(٧). قالوا: فتارة وصفه بأنه هُدًى ونور وشفاء وذكر للكل، وتارة وصفه بأنه يزيد الكفار كفرا وطغيانا ومرضا ورجسا، وهما متناقضان.

الجواب أنه لا تناقض في جميع ذلك، ولا في شيء منه؛ وذلك لأن الكتاب والكلام لا فعل لهما في الحقيقة، وإنما مجراهما مجرى الآلة التي يفعل بها الشيء، وإنما يضاف ما يضاف إليهما من الأفعال على سبيل المجاز، وعلى عادة العرب في إضافتهم الأفعال إلى السبب وإلى الآلة وما يجري مجراهما. والمراد

(١) الكهف: ٢٩.

(٢) م: «صفة القرآن».

(٣) «جميع» سقط من: أ، ب، ث.

(٤) المائدة: ٦٤.

(٥) البقرة: ٢٦.

(٦) البقرة: ١٠.

(٧) التوبة: ١٢٥.

بَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُدًى وَشَفَاءً﴾^(١) إِنَّمَا وَصَفَهُ بِذَلِكَ مِنْ حَيْثُ هُوَ شَيْءٌ يُمَكِّنُ الْإِهْتِدَاءَ بِهِ، وَيُوجَدُ الشِّفَاءُ عِنْدَ تَدَبُّرِهِ وَالتَّنَظُّرِ فِيهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾^(٢) وَسَائِرُ الْآيَاتِ، فَمَعْنَاهُ أَنَّهُمْ أَزْدَادُوا عِنْدَ ذَلِكَ، وَعِنْدَ نُزُولِهِ طُغْيَانًا وَكُفْرًا، فَالْقُرْآنُ فِي الْحَقِيقَةِ لَا يَزِيدُ أَحَدًا كُفْرًا وَلَا غَيْرَهُ، وَإِنَّمَا يَزِدَادُ الْمَكْلُفَ عِنْدَ نُزُولِهِ ذَلِكَ بِذَلِكَ، فَأُضَافَ إِلَيْهِ الْفِعْلَيْنِ الْمَوْجُودَيْنِ مِنَ الْمَكْلُفِينَ الْمُخْتَلِفِينَ بِحَسَبِ أَزْدِيَادِهِمَا، ذَلِكَ إِذَا كَانَ كُلُّ^(٣) وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَزْدَادَ ذَلِكَ عِنْدَ نُزُولِهِ، فَصَارَ نُزُولُهُ - مِثَالًا^(٤) - كَالسَّبَبِ لَذَلِكَ، وَقَدْ شَرَحْنَا ذَلِكَ فِي «بَابِ الْجَبْرِ» بِأَبْسَظٍ مِنْ هَذَا وَأَبْلَغَ^(٥).

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(٦)، قَالُوا: فَتَنَقَّضَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾^(٧) إِلَّا مَنْ رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ^(٨)، قَالُوا: فَبَيَّنَ أَنَّهُ خَلَقَهُمْ لِلْإِخْتِلَافِ. قَالُوا: وَتَنَقَّضَهُ أَيْضًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا﴾ الْآيَةُ^(٩)، وَإِذَا كَانَ خَلَقَهُمْ لِجَهَنَّمَ فَلِمَ يَخْلُقُهُمْ لِلْعِبَادَةِ؛ لِأَنَّ مُوجِبَ الْعِبَادَةِ لَيْسَ هُوَ جَهَنَّمَ وَلَا مَرَدُّ إِلَيْهِ.

الْجَوَابُ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾^(١٠) يَرْجِعُ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَنْ رَّحِمَ رَبُّكَ﴾، أَيْ: خَلَقَهُمْ لِأَنَّهُ يَرْحَمُهُمْ؛ لِأَنَّ الْكِنَايَاتِ تَرْجِعُ إِلَى أَقْرَبِ الْمَذْكُورَاتِ إِلَيْهَا، وَلَا تَرْجِعُ إِلَى مَا قَبْلَهُ إِلَّا بَعْدَ أَلَّا يَصِحَّ رَجُوعُهَا إِلَى أَقْرَبِ الْمَذْكُورَاتِ.

(١) فصلت: ٤٤.

(٢) المائدة: ٦٨.

(٣) «كُلُّ» سقط من جميع النسخ عدا: ث.

(٤) ث: «مثلاً».

(٥) جميع النسخ عدا ج: «وأشرح».

(٦) الذاريات: ٥٦.

(٧) هود: ١١٨-١١٩.

(٨) الأعراف: ١٧٩. راجع: تفسير الطبري، ١٣١/٩-١٣٢.

(٩) هود: ١١٩. وانظر: متشابه القرآن، ص ٣٨٧-٣٨٨.

وبعد، فإنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلِذَلِكَ﴾ لا يَجُوزُ أَنْ يُرْجَعَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مُخْتَلِفِينَ﴾؛
لأنَّه جَمْع، و«ذلك» كنايةُ الواحدِ، وليس للاختلافِ ذِكْرٌ فِي الآيةِ فَيُرْجَعُ إِلَيْهِ،
وقد أَشْبَعْنَا الْقَوْلَ فِي ذَلِكَ فِي «فَصْلِ الْجَبْرِ».

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ﴾ الآية، فَإِنَّ اللَّامَ فِي قَوْلِهِ: ﴿لِجَهَنَّمَ﴾ لَامٌ^(١)
الْعَاقِبَةُ^(٢)، وَلَيْسَ بِلَامٍ غَرَضِ الْفِعْلِ^(٣)، وَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَى ذَلِكَ فِي «فَصْلِ الْجَبْرِ».

وَلَيْسَ لِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ ذَلِكَ تَخْصِيصٌ لِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ
إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾؛ لِأَنَّ التَّخْصِيصَ فِي الْأَخْبَارِ لَا يَقَعُ بِمَا يَنْفَصِلُ مِنْهُ، إِلَّا أَنْ
يَكُونَ مِنْ جِهَةِ الْعَقْلِ دَلَالَةً عَلَيْهِ، مِنْ حَيْثُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ حَالِ
التَّلَفُّظِ بِهِ صِدْقًا غَيْرَ كَذِبٍ، فَلَوْ أَخْبَرَ عَنْ جَمَاعَةٍ وَأَرَادَ الْبَعْضَ مِنْ غَيْرِ أَنْ
يَكُونَ الْعَقْلُ دَالًّا عَلَيْهِ، وَلَا تَخْصِيصَ فِي اللَّفْظِ وَلَا دَلَالَةً، لَأَدَّى إِلَى الْكَذِبِ،
وَالِى^(٤) الْإِلْغَازِ وَالتَّعْمِيَةِ، وَكِلَاهُمَا مَنفِيَانِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، فَسَقَطَ التَّعَلُّقُ بِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ﴾
الآية^(٥)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿يَحْشُرُهُ عَلَى الْعِبَادِ﴾ الآية^(٦)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى:
﴿فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾^(٧)، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُمْ
مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾^(٨)، وَقَالَ - أَيْضًا -

(١) ج: «فإن اللام في قولهم لام».

(٢) وتسمى كذلك لام الصيرورة ولام المال، وهي التي تبين عاقبة الشيء، ويكون ما بعدها مخالفاً في التوقع لما قبلها، نحو: ﴿فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾، ونحو: ذاكر زيد ليرسب، أي: ذاكر من غير جد وبصر فكانت عاقبته الرسوب.

(٣) يقصد بها لام التعليل، وهي تلك التي تبين علة حدوث الفعل والغرض من فعله، نحو: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾، ولها أنواع أخرى يمكن الرجوع إليها في مظانها من كتب النحو واللغة.

(٤) ث: «أو إلى».

(٥) البقرة: ٢٨.

(٦) يس: ٣٠.

(٧) الأنعام: ٤٢.

(٨) السجدة: ٢١.

تعالى: ﴿وَمَا تُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾^(١)، فتارةً يَعَجَبُ مِنْ خَلْقِهِ كَيْفَ كَفَرُوا مَعَ ظُهُورِ دَلَائِلِ تَوْحِيدِهِ وَعَدْلِهِ، وتارةً يُجْرِي عَلَيْهِمْ لَفْظَ التَّحَسُّرِ لِإِعْرَاضِهِمْ عَنِ الْقَبُولِ عَنْ رُسُلِهِ مَا دَعَوْهُمْ إِلَيْهِ مِنَ الْإِيمَانِ، وتارةً يَذْكُرُ أَخْذَهُ إِيَّاهُمْ^(٢) بِالْمِحَنِ وَالْبَلَايَا لَكِي يَرْهَبُوا وَيَرْتَدُّعُوا، وتارةً يَذْكُرُ أَنَّهُ يُذِيقُهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى لَكِي يَرْجِعُوا وَيَرْتَدُّعُوا. قالوا: فنَقُضْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تعالى: ﴿وَلَا تُطِيعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا﴾^(٣)، وبِقَوْلِهِ تعالى: ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾^(٤)، وبِقَوْلِهِ تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشْوَةً﴾^(٥)، وبِقَوْلِهِ تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا﴾^(٦)، وكذلك سائر الآيات التي يَدُلُّ ظَاهَرُهَا عَلَى الْإِضْلَالِ^(٧).

الْجَوَابُ أَنَّا قَدْ بَيَّنَّا بَيَانًا هَذِهِ الْآيَاتِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُضِلَّ أَحَدًا عَنِ الْحَقِّ^(٨)، وَلَمْ يَحُلْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا أَمَرَ بِهِ، وَأَنَّ مَعَانِيَ هَذِهِ الْآيَاتِ لَيْسَتْ تُنَاقِضُ^(٩) مَعَانِيَ تِلْكَ الْآيَاتِ، وَأَشْبَعْنَا الْقَوْلَ فِيهِ هُنَالِكَ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ، وَإِنَّمَا التَّنَاقُضُ فِي ذَلِكَ عَلَى مَذْهَبِ الْجَبَرِيَّةِ عَلَى تَفْسِيرِهِمْ، وَلَيْسَ يَلْزَمُنَا مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾^(١٠)،

(١) الإسراء: ٥٩.

(٢) أ، ب، ج: «لهم».

(٣) الكهف: ٢٨.

(٤) النساء: ٨٨.

(٥) البقرة: ٧.

(٦) يس: ٩.

(٧) راجع: هذه القضية كاملة في متشابه القرآن، ص ٥٩-٧٢.

(٨) ث زيادة: «الم يغو».

(٩) ث: «ليس يناقض».

(١٠) يس: ٨٢.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَمَرْنَا إِلَّا وَاحِدَةً كَلِمَةً بِالْبَصَرِ﴾^(١)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾^(٢). قَالُوا: فَتَقَضَّ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾^(٣)، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ إِلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾^(٤)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾^(٥)، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ مِمَّا يُنبِئُ عَنْ أَنَّ الْأَمْرَ لَا يَنْفُذُ، وَحُكْمُهُ لَا تَسْتَمِرُّ، خِلَافًا لِتِلْكَ الْآيَاتِ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَنَاقُضَ فِي ذَلِكَ وَلَا تَدَافُعَ؛ لِأَنَّ الْحَالَ فِي ذَلِكَ مُخْتَلِفٌ، وَالْمَعْنَى فِي لَفْظِ الْأَمْرِ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ غَيْرُ مُتَّفِقٍ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُنْ﴾ وَأَشْبَاهِهِ لَيْسَ يُرِيدُ بِهِ قَوْلَ الْقَائِلِ: «افْعَلْ»، وَيُسْتَدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي «الْفَصْلِ الثَّاسِعِ»، وَتَبَيَّنَ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ التَّكْوِينُ فَحَسْبُ؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ وَأَشْبَاهُهُ، فَإِنَّمَا الْمَعْنَى، بِخُرُوجِهِ عَنِ الْأَمْرِ وَهُوَ مُكَلَّفٌ مُخْتَارٌ عَلَى وَجْهِ الْاِخْتِيَارِ، وَقَدْ بَيَّنَّا فِي الْفَصْلِ الْأَوَّلِ أَبْوَابَ الْمَجَازِ وَوُجُوهَهُ، وَمِنْ أَحَدِ تِلْكَ الْوُجُوهِ إِقَامَةُ الْأَمْرِ مُقَامَ الْفِعْلِ، وَإِقَامَةُ الْفِعْلِ مُقَامَ الْأَمْرِ، فَلَا تَعْلُقُ بِمِثْلِهِ فِي بَابِ التَّنَاقُضِ، إِذْ ذَلِكَ مِنْ أَبْوَابِ^(٦) الْفَصَاحَةِ، وَسَنَشْرَحُ ذَلِكَ فِي «الْفَصْلِ الثَّاسِعِ» بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾^(٧)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾^(٨)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿وَمَا تَخْفَىٰ عَلَى اللَّهِ

(١) القمر: ٥٠.

(٢) البقرة: ١١٧.

(٣) الكهف: ٥٠.

(٤) الأعراف: ١٢.

(٥) النساء: ٦٦.

(٦) ث: «باب».

(٧) الأنعام: ٧٣. سورة التوبة: ٩٤.

(٨) الأنعام: ٥٩.

من شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ»^(١)، قالوا: فنَقَضَ ذلك بقوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ﴾ الآية^(٢)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ﴾ الآية^(٣)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾^(٤)، قالوا: فأخبر أنه يعلم ذلك بالتَّجَرُّبَةِ والاختِيارِ، وبعدَ حُصولِ الفعلِ، وكيف لا يخفى عليه شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ مع هذا القولِ؟ وكيف يَكُونُ عَالِمًا بِجَمِيعِ هذه الأشياءِ وبالسَّرائِرِ مع الذي ذَكَرُوا.

قالوا: ثُمَّ نَقَضَ ذلك مِنْ وَجْهِ أُخَرَ، وقال: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَكَةِ أَهْتُولَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾^(٥) قالوا سُبْحَنَكَ أَنْتَ وَلَيْسَ مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ﴾ الآية^(٥)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾^(٦).

الجوابُ^(٧) أَنَّ قَوْلَهُ تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ﴾^(٨)، وسائرَ الآياتِ مِمَّا غُلِقَ الْعِلْمُ بِحُصُولِهِ وَكَوْنِهِ، فَإِنَّهُ عِبَارَةٌ عَنْ حُصُولِ الْفِعْلِ، وَذَلِكَ أَنَّ مِنْ عَادَةِ الْعَرَبِ أَنْ يَذْكُرُوا مَا يُرَادُ^(٩) ذِكْرُهُ بِالْإِخْبَارِ عَمَّا يَتَعَلَّقُ بِهِ أَوْ يَحْصُلُ عِنْدَهُ وَلَا يُذَكِّرُ الْمَقْصُودَ، وَهَذَا مِنْ بَابِ الْاسْتِعَارَةِ الْحَسَنَةِ وَالْفَصَاحَةِ الْعَجِيبَةِ الَّتِي لَا يُدَانِيهَا سُوءُ حِسِّ^(١٠).

(١) إبراهيم: ٣٨.

(٢) البقرة: ١٤٣.

(٣) سبأ: ٢١.

(٤) آل عمران: ١٤٢، وانظر: تفسير الطبري، ١٠٨/٤.

(٥) سبأ: ٤١، ٤٠.

(٦) المائدة: ١١٦.

(٧) م: «ومن ذلك».

(٨) البقرة: ١٤٣. راجع: هذا المعنى في: تفسير الطبري، ١٤٢/٢ - ١٤٤.

(٩) م: «أريد».

(١٠) أ: «حسن». م: «شيء حسن».

فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: «مَا عَلَّمَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنِّي»، أَي: لَمْ أَفْعَلْهُ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ: «مَا عَلَّمَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا»، أَي: هُوَ كَذِبٌ وَبَاطِلٌ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَإِنَّمَا يَعْنِي بِهِ فِي هَذِهِ ^(١) الْآيَاتِ حُصُولَ تِلْكَ الْأَفْعَالِ، فَجَعَلَ الْعِلْمَ الَّذِي يَكُونُ عِنْدَ حُصُولِهَا عِبَارَةً عَنْهَا، وَتَرَكَ ذِكْرَ حُصُولِ الْأَفْعَالِ ^(٢)، كَأَنَّهُ قَالَ: ﴿حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ﴾ ^(٣)، أَي: جِهَادَ الْمُجَاهِدِينَ وَالصَّابِرِينَ؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا جَاهَدُوا وَصَبَرُوا عَلِمَهُ اللَّهُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَعْلَمَهُمْ مُجَاهِدِينَ قَبْلَ الْجِهَادِ، وَإِنْ كَانَ عَالِمًا بِالَّذِي سَيُجَاهِدُونَهُ، وَعَلَى أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: حَتَّى يَعْلَمَ مَنْ سَيُجَاهِدُهُ، وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا﴾ ^(٤)، وَإِنَّمَا يَعْلَمُهُمْ ^(٥) مُجَاهِدِينَ بَعْدَ جِهَادِهِمْ، كَمَا أَنَّهُ يَعْلَمُهُمْ سُودًا بَعْدَ كَوْنِهِمْ كَذَلِكَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى لِلْمَلَائِكَةِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - وَلِعِيسَى الْحَمْدُ مَا ذَكَرَهُ، فَإِنَّ ^(٦) لَفْظَ الاسْتِفْهَامِ يَجِيءُ عَلَى وَجْهِ:

أَحَدُهَا: الاسْتِخْبَارُ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى.

وِثَانِيهَا: التَّوْبِيخُ وَالتَّقْرِيعُ، كَقَوْلِ الْقَائِلِ: «أَفْعَلْتَ» ^(٧) كَذَا عَلَى وَجْهِ التَّوْبِيخِ.

وِثَالِثُهَا: تَبْكِيَةُ الْغَيْرِ وَتَقْرِيعُهُ، نَحْوُ هَذِهِ الْآيَةِ فِي بَابِ الْمَلَائِكَةِ وَعِيسَى، عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

وِرَابِعُهَا: التَّنْفِي، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْطَعِمِ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُمْ﴾ ^(٨)، فَاللَّهُ تَعَالَى لَا يَسْتَخِيرُ، وَلَكِنَّهُ تَبْكِيَةُ لِمَنْ عَبْدَ عِيسَى، وَإِبْطَالُ لَزْعِمِهِمْ أَنَّهُ أَمَرَهُمْ

(١) م: «تلك».

(٢) ج: زيادة: «فقال».

(٣) محمد: ٣١.

(٤) آل عمران: ١٤٢.

(٥) ج: «يعلم».

(٦) ج: «ما ذكره أن».

(٧) جميع النسخ عدا م: «فعلت».

(٨) يس: ٤٧.

بذلك، وكذلك في باب الملائكة، إنما هو تَبْكِيتٌ مَنْ كان يَعْبُدُ الأصنامَ زاعماً أَنَّهُ صُورَةُ الْمَلِكِ، وَأَنَّ عِبَادَتَهُ عِبَادَةُ الْمَلِكِ. ومن ذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ الْآيَةُ ^(١)، قالوا: فَتَقْضُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمِ السَّمَاءُ بَنَاهَا﴾، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ دَحْنَهَا﴾ ^(٢)، قالوا: فَذَكَرَ فِي الْآيَةِ الْأُولَى أَنَّهُ خَلَقَ الْأَرْضَ قَبْلَ السَّمَاوَاتِ، وَفِي الثَّانِيَةِ أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّهُ خَلَقَ الْأَرْضَ بَعْدَ ^(٣) خَلْقِ السَّمَاوَاتِ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَنَاقُضَ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الدُّخُولِ لَيْسَ هُوَ الْخَلْقُ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ الْبَسْطُ، وَالْآيَةُ الْأُولَى تُنَبِّئُ أَنَّهُ خَلَقَ الْأَرْضَ قَبْلَ السَّمَاءِ غَيْرَ مَدْحُوءَةٍ، ثُمَّ خَلَقَ السَّمَاءَ وَبَنَاهَا، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ بَسَطَ الْأَرْضَ وَدَحَاهَا، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ.

ومن ذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ ^(٤)، قالوا: فَتَقْضُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ أَبْهَتَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلْسَائِلِينَ﴾ ^(٥)، ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُحَانٌ، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَقَضَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ ^(٦)، فَذَلِكَ يَكُونُ فِي ثَمَانِيَةِ أَيَّامٍ، وَهَذَا خِلَافُ الْأَوَّلِ.

الْجَوَابُ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ﴾ ^(٦) يُرِيدُ مَعَ الْيَوْمَيْنِ ^(٧)؛ لِأَنَّ خَلْقَ الرُّوَاسِيِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ تَمَامِ خَلْقِ الْأَرْضِ، وَهَذَا شَائِعٌ فِي اللُّغَةِ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: «خَرَجْتُ مِنْ بَغْدَادَ إِلَى

(١) البقرة: ٢٩.

(٢) النازعات: ٢٧-٣٠.

(٣) م: «قبل».

(٤) الفرقان: ٥٩. سورة السجدة: ٤.

(٥) فصلت: ٩-١٢.

(٦) فصلت: ١٠.

(٧) م: زيادة: «وليس».

الْكُوفَةِ فِي خَمْسَةِ أَيَّامٍ، وَإِلَى مَكَّةَ فِي ثَلَاثِينَ يَوْمًا، فَتَكُونُ الْخَمْسَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا ابْتِدَاءً مِنْ بَغْدَادَ إِلَى الْكُوفَةِ فِي جُمْلَةِ الثَّلَاثِينَ دَاخِلَةً^(١).

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾^(٢)، قَالُوا: فَتَنْقُضُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾^(٣)، وَقَالَ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ﴾^(٤)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾^(٥)، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ.

الْجَوَابُ أَنَّا قَدْ بَيَّنَّا فِي «فَصْلِ الْجَبْرِ» أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾، وَ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾^(٦)، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ، فَالْهَدَى فِي جَمِيعِ ذَلِكَ بِمَعْنَى الثَّوَابِ، وَدَلَّلْنَا عَلَى ذَلِكَ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ مُنَاقِضًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾^(٧)، إِذَا كَانَ الْهَدَى فِي هَذَا عَلَى غَيْرِ مَعْنَى الْهَدَى فِي الْآيَةِ الْآخَرَى، فَالْمَنْفِيُّ غَيْرُ الْمَثْبُتِ، فَسَقَطَ التَّعَلُّقُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ عَلَيْنَا لَلْهُدَى﴾^(٨)، فَتَنْقُضُ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾^(٩)، وَقَوْلُهُ: ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾^(١٠)، وَ﴿وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ﴾^(١١).

(١) «داخلة» سقط من جميع النسخ عدا: م. وفي دخول «ما» بعد «إلى» في حكم ما قبلها أقوال: أولها: دخوله في الحكم. وثانيها: عدم دخول فيه، وثالثها: إن كان من جنس الأول دخل وألا فلا، وهذا الخلاف عند عدم القرينة، والصحيح أنه لا يدخل، وهو قول أكثر المحققين؛ لأن الأكثر مع القرينة ألا يدخل فيحمل عند عدمها على الأكثر. انظر: الجنى الداني في حروف المعاني للمرادي، ص ٣٨٥.

(٢) الأحزاب: ٤.

(٣) غافر: ٢٨.

(٤) النحل: ٣٧.

(٥) الأنعام: ١٤٤.

(٦) البقرة: ٢٥٨.

(٧) الأحزاب: ٤.

(٨) الليل: ١٢.

(٩) البقرة: ٢٦.

(١٠) الرعد: ٢٧. النحل: ٩٣. فاطر: ٨.

(١١) الجاثية: ٢٣.

الجواب أَنَّ التَّنَاقُضَ فِي ذَلِكَ إِنَّمَا يَلْزَمُ عَلَى مَذْهَبِ الْجُبُرِيَّةِ الْقَدَرِيَّةِ، فَأَمَّا عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ الْعَدْلِ فَلَا تَنَاقُضَ فِي ذَلِكَ وَلَا تَدَافُعَ وَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى ^(١) الضَّلَالِ وَالْإِضْلَالِ فِي «فَصْلِ الْجُبْرِ» بِمَا يُغْنِي عَنْ إِعَادَتِهِ، وَبَيَّنَّا أَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ مِنْهُ عَلَى مَعْنَى الْإِغْوَاءِ عَنِ الْحَقِّ وَعَنِ الطَّرِيقِ، وَإِنَّمَا هُوَ بِمَعْنَى الْعَذَابِ تَارَةً، وَبِمَعْنَى الْإِهْلَاكِ تَارَةً ثَانِيَةً، وَبِمَعْنَى التَّسْمِيَةِ وَالْحُكْمِ ثَالِثَةً، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ ^(٢)، قَالُوا: فَتَنَقَّضَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ ^(٣)؛ إِذْ بَيَّنَّ فِي الْأَوَّلِ أَنَّهُ شَرَعَ لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مِثْلَ مَا أَمَرَ بِهِ جَمِيعَ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - الَّذِينَ تَقَدَّمُوهُ، وَبَيَّنَّ بِالثَّانِيَةِ أَنَّهُ شَرَعَ لِكُلِّ مِنْهُمْ خِلَافَ مَا شَرَعَهُ لِلْآخِرِ، وَأَنَّهُ لَوْ شَاءَ لَجَعَلَ الْجَمِيعَ أُمَّةً وَاحِدَةً.

الجواب أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ﴾ ^(٤) لَيْسَ يَشْتَمِلُ عَلَى جَمِيعِ الشَّرِيعَةِ؛ لِأَنَّهُ فَسَّرَ ذَلِكَ وَبَيَّنَّهُ فَقَالَ: ﴿مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾، فَبَيَّنَّ أَنَّهُ شَرَعَ لَنَا مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَسَائِرَ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - ثُمَّ فَسَّرَ تِلْكَ الْوَصِيَّةَ بِقَوْلِهِ: ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾، فَالْكُلُّ مُوَصَّى بِإِقَامَةِ الدِّينِ وَتَرْكِ التَّفَرُّقِ فِيهِ، فَلَيْسَ فِيهِ مُنَاقَضَةٌ.

*

(١) ث: «معاني».

(٢) الشورى: ١٣.

(٣) المائدة: ٤٨.

(٤) الشورى: ١٣.

الباب الثاني^(١)

في ما ادَّعَوْا أَنَّ في القرآنِ خطأ من جهة اللُّغة

تَقَدَّمَ قَبْلُ ذِكْرُ مَا تَعَلَّقُوا بِهِ، [و] في هذا البابِ مُقَدِّمَةٌ، وهي^(٢) أَنَّ الواجبَ أن يُعْلَمَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ في القرآنِ ما قالوا، وهو الخطأ من جهة اللُّغة؛ وذلك لأنَّ القرآنَ قولُ الله تعالى، وهو لا يجوزُ عليه الخطأ. ويزعم^(٣) المخالف قول الرسول ﷺ، ولا يجوزُ عليه الاعتراضُ في بابِ اللُّغة، وهو أحدُ أربابِ اللُّغة الذين^(٤) عنهم يُؤخَذُ، وإلى كلامهم يُرجع، وليس لأحدٍ الاعتراضُ عليهم في ذلك؛ فإنَّهم الأئمةُ والقادةُ في هذا البابِ. ألا ترى أَنَّ ابنَ الزُّبَيْرِ^(٥) الذي كان يهجو رسولَ الله - صلى الله عليه وآله - لا يُخطئُ في بابِ اللُّغة، فكيف يُخطئُ رسولُ الله ﷺ في هذا الباب؟

وبعد، فإنَّ اللُّغةَ لَمْ تُوضَعْ على النَّحوِ وقياساتهم، وإنما النَّحوُ وُضِعَ على اللُّغة، فهو تابعٌ لها، ولذلك قال الفرزدق حين أنكر عليه:

وعَضُّ^(٦) زَمَانٍ يَا ابْنَ مَرْوَانَ لَمْ يَدَعْ مِنْ الْمَالِ إِلَّا مُسَحَّتًا أَوْ مُجْلَفًا^(٧)

«عليَّ أن أقول، وعليكم أن تحتجُّوا»، ولذلك احتال التَّحَوُّيُونَ في استِخراج أوجهٍ لهذا البيت، ولم يدفعه منهم دافعٌ.

(١) م: «باب».

(٢) ج، م: «وهو».

(٣) دون نقط في: أ. وفي م: «ويزعم».

(٤) م: «التي».

(٥) ث: «الزُّبَيْرِ». وابن الزُّبَيْرِ هو: عبد الله بن الزُّبَيْرِ بن قيس السهمي القرشي، أبو سعد (ت: نحو ١٥هـ)، وهو

شاعر قريش في الجاهلية. كان شديدا على المسلمين إلى أن فتحت مكة، فهرب إلى نجران، فقال فيه «حسان»

أبياتاً، فلما بلغته عاد إلى مكة فأسلم واعتذر، ومدح النبي ﷺ، فأمر له بحلة. انظر: الزركلي: الأعلام، ٨٧/٤.

(٦) ج: «غض».

(٧) البيت من الطويل، وهو للفرزدق في ديوانه، ٢٦/٢. وانظر: جمهرة اللُّغة، ص ٤٨٧. وشرح شواهد الإيضاح،

ص ٢٧٩. والمعجم المفصل لشواهد اللُّغة، ٥٦/٥.

وإذا كان الْقَرَزْدَقُ بهذا المحلّ فالتَّيُّ (١) في باب اللُّغَةِ لَيْسَ بِدُونِهِ. كيف وهو أَقْدَمُ منه، وهو مِنْ قُرَيْشٍ؟ وقد قال ﷺ: «وُلِدْتُ فِي مَكَّةَ، وَأَرْضِعْتُ فِي بَنِي سَعْدٍ» (٢). فإذا صَحَّ وَثَبَتْ مَا قُلْنَاهُ سَقَطَ جَمِيعُ مَا يُعْتَرِضُ بِهِ عَلَى الْقُرْآنِ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ.

وَالَّذِي تَعَلَّقُوا بِهِ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ آيَاتٌ: فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِتَعْلَمَ أُمَّةٌ أَلْحَزَيْنِ أَحْصَى لِمَا لَبِثُوا أَمَدًا﴾ (٣)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لَنَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيًّا﴾ (٤) قَالُوا: «وَأَيُّ» مَفْعُولٌ فِي الْآيَتَيْنِ؛ لَوْ قُوعَ الْعِلْمِ وَالنَّزْعِ عَلَيْهِ، وَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا، وَهُوَ مَرْفُوعٌ (٥).

الْجَوَابُ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْاسْتِفْهَامَ لَهُ صَدْرُ الْكَلَامِ (٦)، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ جَعَلُوا حُرُوفَ الْاسْتِفْهَامِ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَعْمَلْ فِيهِ مَا قَبْلَهُ لَكَانَ (٧) الْاسْتِفْهَامُ وَاقِعًا فِي حَشْوِ الْكَلَامِ، وَإِنَّمَا يَعْمَلُ فِي الْاسْتِفْهَامِ مَا بَعْدَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَيُّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ (٨)، فَلَيْسَ كُلُّ مَفْعُولٍ بِمَنْصُوبٍ، فَإِنَّ الْمَفْعُولَ إِنَّمَا يَكُونُ مَنْصُوبًا مَتَى لَمْ يَمْنَعْ مِنْهُ مَانِعٌ. أَلَا تَرَى أَنَّ حُرُوفَ (٩) الْخَفِضِ مَتَى مَا دَخَلَتْ (١٠)

(١) ج، م: «التَّيُّ».

(٢) رواه الطبراني في الكبير من حديث أبي سعيد بلفظ: «أَنَا أَعْرَبُ الْعَرَبِ، وَلَدَنِي قُرَيْشٌ، وَنَشَأْتُ فِي بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ، فَلِئَلَّا يَأْتِيَنِي اللَّحْنُ». انظر: المعجم الكبير، (ح ٥٤٣٧)، ٣٥/٦.

(٣) الكهف: ١٢.

(٤) مريم: ٦٩.

(٥) الصواب أن يقال: مبني على الضم في محل نصب؛ لأنَّ «أَيُّ» الموصولة هي التي تضاف ويحذف صدر صلتها وعندئذ تبني على الضم، فإذا اختلف شرطاً بنائها، كأن تضاف ويذكر صدر صلتها، أو لم تضاف وذكر صدر صلتها، أعربت وأخذت الحركات الثلاث رفعاً ونصباً وجراً. انظر: شرح التصريح على التوضيح للأزهري، ٢٥٦/١-٢٥٧.

(٦) أي سواء كان في جملة اسمية نحو: «مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»، أم كان في جملة فعلية نحو: «فَأَيُّ تَذَهَّبُونَ».

(٧) أ، ب: «لكون». م: «فكان».

(٨) الشعراء: ٢٢٧.

(٩) أ، ب، ج: «حرف».

(١٠) جميع النسخ عدا م: «متى دخل».

على المفعول خَفَضَتْهُ وإن لم يُخْرِجْهُ مِنْ كَوْنِهِ مَفْعُولًا، كَقَوْلِكَ: «مَسَحْتُ بِرَأْسِي»، فهو في الْمَعْنَى مِثْلُ قول: «مَسَحْتُ رَأْسِي»، وكَقَوْلِكَ: «مَرَرْتُ بِزَيْدٍ».

ومن ذلك قَوْلُهُ تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَيْنِ لَسَجِرَانِ يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكَ﴾ الآية^(١)، قالوا: فأخطأ؛ لأنَّه يَجِبُ أَنْ يَقُولَ^(٢): «هَٰذَيْنِ»؛ لأنَّه مَنْصُوبٌ، وَنَصْبُ الاثْنَيْنِ بالياء.

الجواب أَنَّ أبا عمرو بن العلاء زَعَمَ أَنَّهُ خَطَأٌ مِنْ جِهَةِ الْكَاتِبِ، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهُ لُغَةٌ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ، وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي تَثْنِيَةِ الْمَنْصُوبِ وَالْمَخْفُوضِ بِالْأَلِفِ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ:

إِنْ أَبَاهَا وَأَبَا أَبَاهَا قد بلغا في المجدِ غايتها^(٣)

وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ غَيْرِ الْمُتِمَكِّنَةِ^(٤) كـ «مَا» و«مِنْ»، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْإِعْرَابِ يَتَبَيَّنُ فِي الْأَسْمَاءِ الْمُتِمَكِّنَةِ^(٥).

وَأَقُولُ: إِنَّ «هَٰذَيْنِ» لَا تَجُوزُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَلِفَ فِي «هَٰذَا» عِنْدَ الْفَرَّاءِ أَصْلِيَّةٌ، وَعِنْدَ غَيْرِهِ عِمَادٌ وَلَيْسَ بِالْأَلِفِ التَّثْنِيَّةِ، وَالْأَلِفُ التَّثْنِيَّةُ تَرْجِعُ إِلَى الْيَاءِ فِي التَّثْنِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ هَٰذَا مُبْهَمًا غَيْرَ مُتِمَكِّنٍ مِنَ الْإِعْرَابِ زِيدَ فِي آخِرِهِ نُونٌ تَدُلُّ عَلَى التَّثْنِيَّةِ، وَتُرِكَ عَلَى حَالِهِ وَاحِدَةً فِي الرَّفْعِ وَالتَّصْبِيعِ وَالتَّخْفِيفِ، وَأُجْرِيَ عَلَى مِثَالِ

(١) طه: ٦٣.

(٢) م: زيادة: «إِنْ».

(٣) البيت من الرجز لرؤبة في ملحق ديوانه، ص ١٦٨. ونسب لأبي النجم في الدرر، ١٠٦/١. وشرح شواهد المعنى، ١٢٧/١. ولم ينسب في كثير من المصادر. انظر: المعجم المفصل لشواهد اللغة، ٣١٩/١٢. والشاهد في «أباهَا» حيث ألزم المضاف الألف على لغة القصر وأجرى عليها الحركات للتعذر، وكذا في «غايتها» حيث ألزم المثني الألف مع أنه مفعول به، وأجرى على الألف الحركات التقديرية على لغة القصر.

(٤) يقصد هنا الأسماء المبنية التي يتخذ آخرها شكلاً واحداً لا يتغير عنه مهما اختلفت وظيفته النحوية، أو الأسماء المبهمة.

(٥) الأسماء إما متمكنة وإما غير متمكنة، والاسم المتمكن نوعان: متمكن أمكن وهو المصروف نحو: زيد وخالد. ومتمكن غير أمكن وهو المنوع من الصرف نحو: أحمد وسليمان وحضر موت ومكة.

واحد: وحدانه وجمعه، إذا أُجريا في جميع الوجوه على وجه واحد، تقول: رأيت هذا، ومررت بهذا، وجاءني هذا، وكذلك في الجمع: رأيت هؤلاء، ومررت هؤلاء، وجاءني هؤلاء، وكذلك في التثنية، ولو ثني «هذا» على قياس الأسماء المتمكنة مثل «زيد وعمرو»، لوجب أن يقال: «هذان» بالقيين، ثم يثنى ألف التثنية دون تثنية ألف الوصل^(١) أو العِماد. ولعل قائلًا يقول: إنه كذلك إلا أنه أسقط ألف العِماد ثم ثني ألف التثنية فهذه دعوى لا دلالة عليها^(٢)، ولا شيء يقتضيها^(٣)، وقياس التثنية في جميع الأسماء والأفعال قياس واحد، ألا ترى أنك تقول في تثنية «ضرب» وهو منصوب^(٤): «ضرباه»، وفي المستقبل يجعل الألف علامة التثنية في حال الرفع والجزم والتصب، تقول: «يضربان» و«حتى يضربا» و«لم يضربا»، لا يتغير الألف في شيء من ذلك، ومتى ما تبين أن الألف هو الأصل في التثنية، وإنما حوّل إلى الياء في الأسماء المتمكنة للفرق دون غيره - سقط التعلّق.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾^(٥)، قالوا: وهو جواب^(٦) النهي، فكان الواجب أن يقول: «فيعتذروا».

الجواب أنه ليس بجواب له، ولو كان جوابًا لجزمه، إلا أن الفاء قد^(٧) تجيء على وجوه، وقد تكون جوابًا، وقد تكون عطفًا، وقد تكون حالًا، وقد تكون^(٨) استئنافًا، وهي هنا بمعنى الحال، تقول: ضربته وهو يأكل: أي في

(١) أ، ب: «الأصل».

(٢) م: «فهذا دعوى لا دلالة عليه».

(٣) ج، م: «يقتضيها».

(٤) لعله يعني: «مبني على الفتح»؛ لأن الفعل الماضي مبني ليس بمعرب.

(٥) المرسلات: ٣٦. وانظر: متشابه القرآن، ص ٦٧٦.

(٦) جميع النسخ: «واجب»، وهو تحريف.

(٧) «قد» زيادة من: ث.

(٨) ج: «فقد يكون عطفًا... يكون... يكون».

حالِ أَكْلِهِ، فَيَكُونُ مَعْنَى الْآيَةِ: ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ﴾ وَهُمْ يَعْتَذِرُونَ، أَي: لَيْسَ يُقْبَلُ عُذْرُهُمْ مَعَ اعْتِذَارِهِمْ^(١).

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾^(٢)، قَالُوا: وَهَذَا أَيْضًا^(٣) جَوَابُ الشَّرْطِ بِالْفَاءِ^(٤).

الْجَوَابُ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِجَوَابٍ، وَإِنَّمَا هُوَ عَطْفٌ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّهَا تَكُونُ بِمَعْنَى^(٥) الْعَطْفِ، فَيَكُونُ مَعْنَى الْآيَةِ: وَدُّوا أَنْ^(٦) تُدْهِنَ أَنْتَ وَأَنْ يُدْهِنُوا أَوْلَاكَ، وَلَوْ كَانَ جَوَابُ الشَّرْطِ^(٧) لَجَزَمَهُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَمَرَ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾^(٨)، فَعَطَفَهُ عَلَى الْمَخْفُوضِ وَنَصَبَ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَخْفُوضٍ، وَإِنَّمَا هُوَ مَجْزُومٌ بـ «لَمَّا»، وَإِنَّمَا خُفِضَ لِاتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ؛ لِأَنَّ الْجَزْمَ إِذَا حُرِّكَ حُرِّكَ إِلَى الْخَفِضِ، وَأَمَّا^(٩) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ﴾، إِنَّمَا نُصِبَ ﴿وَيَعْلَمُ﴾ عَلَى الصَّرْفِ، وَلَيْسَ هُوَ بِمَعْطُوفٍ عَلَى ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ﴾؛ لِأَنَّ عَطْفَهُ عَلَيْهِ لَا يَصِحُّ إِلَّا بِإِعَادَةِ «لَمَّا»، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَقُولَ: «لَمْ يَأْكُلْ زَيْدٌ وَيَشْرَبُ» بِمَعْنَى الْعَطْفِ، وَإِنَّمَا يَقُولُ: «لَمْ يَأْكُلْ زَيْدٌ وَلَمْ يَشْرَبْ»، وَمَتَى ذَكَرْتَهُ بِغَيْرِ «لَمْ» لَكَانَ^(١٠) مَعْنَاهُ: لَمْ يَأْكُلْ زَيْدٌ وَهُوَ يَشْرَبُ، وَكَذَلِكَ

(١) انظر كلام الشيخ خالد الأزهرى، التصريح على التوضيح (٢٤٠/٢) في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾.

(٢) القلم: ٩.

(٣) أ، ب، ث: زيادة: «هذا».

(٤) أي جواب الشرط فيه بالفاء.

(٥) جميع النسخ عدا م: «وقد بيّنا معنى».

(٦) م: «لو».

(٧) م: «جوابا للشرط».

(٨) آل عمران: ١٤٢. وانظر: تفسير الطبري، ١٠٨/٤.

(٩) ج: «وإنما».

(١٠) ج: «بغيره لكان». أ، ب، ث: «بغير ليكون».

إِذَا قُلْتُ: «لَا يُبَاحُ كَذَا وَيُوهَبُ»، لَا يَكُونُ ذَلِكَ نَفْيًا لِلْهَبَةِ إِلَّا بِإِعَادَةِ «لَا»، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ غَيْرَ مَعْطُوفٍ نُصِبَ عَلَى مَعْنَى الصَّرْفِ، فَيَكُونُ مَعْنَى الْآيَةِ: يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ مِنْكُمْ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ مُجَاهِدٍ صَابِرًا. وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ﴾^(١)، وَهَذَا بَعِيدٌ.

وَوَجْهُ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّ الْوَائِيَّ لَيْسَتْ^(٢) بِوَائٍ عَظِيمٍ، وَإِنَّمَا هِيَ^(٣) بِمَعْنَى «الْفَاءِ»، كَأَنَّهُ قَالَ: فَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ؛ لِأَنَّ الصَّابِرَ^(٤) يُتَبَيَّنُ بَعْدَ الْجِهَادِ، وَلَيْسَ كُلُّ مُجَاهِدٍ صَابِرًا، وَإِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى «الْفَاءِ» كَانَ صَرَفًا؛ لِأَنَّ الصَّرْفَ هُوَ أَنْ يُؤْتَى بِوَائٍ وَلَا تَكُونُ لِلْعَظْفِ وَلَا لِلِاسْتِثْنَاءِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٥)، وَلَمْ يَقُلْ: قَرِيبَةٌ^(٦).

الْجَوَابُ: الرَّحْمَةُ لَيْسَتْ^(٧) بِمُؤَنَّثٍ؛ لِأَنَّ «الْهَاءَ» تُشَبِّهُ الْأَصْلِيَّةَ، وَلَيْسَتْ بِمُجْتَلَبَةٍ^(٨) لِلتَّأْنِيثِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ «الْهَاءَ» لَا تَزَادُ فِي أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ لِلتَّأْنِيثِ، وَإِنَّمَا تَزَادُ لِأَجْلِ الْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ كَالْحَلَّةِ وَالرَّحْمَةِ، فَهِيَ^(٩) مَصْدَرٌ، وَلَا تُؤَنَّثُ الْمَصَادِرُ. وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الرَّحْمَةُ بِمَعْنَى الثَّوَابِ وَعِبَارَةً عَنْهُ، وَكُلُّ لَفْظٍ يَقْتَضِي التَّأْنِيثَ

(١) آل عمران: ١٤١. وانظر في هذا: التوجيه تفسير الطبري، ١٠٨/٤.

(٢) ج، م: «ليس».

(٣) م: «هو».

(٤) ج: «الصابرين».

(٥) الأعراف: ٥٦.

(٦) هنا اكتسب المضاف من المضاف إليه التذكير، فصح أن يخبر عنه بمذكر. وقد يخرج على تخليه لفظ «الرحمة»، وهو مؤنث، على معنى «الثواب»، وهو مذكر، وسيذكر المصنف ذلك في ما يلي وجهها من وجهين في جوابه. انظر: تفسير الطبري ٤٨٧/١٢.

(٧) م: «أن الرحمة ليس».

(٨) م: «بمحملة».

(٩) «فهي» سقط من: ج، م.

في ظاهره والتذكير في معناه، فَلَكَ أن تحمِلَه على الوجهين؛ إن شئت أنثت، وإن شئت ذكرت، قال الخليل: «كُلُّ ما لا رُوحَ فيه فأنت في تأنيثه وتذكيره بالخيار؛ إن شئت أنثت، وإن شئت ذكرت»^(١).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾^(٢)، قالوا: فأنت «القيمة»، وهي نعتٌ لـ «الدِّين» وهو مُذكَّرٌ، وذلك خطأ.

الجوابُ أَنَّهُ نَعْتُ لـ «الدِّين»، وأُضيف «الدِّين» إلى نَعْتِهِ، نحو قولِ الحقِّ: ﴿زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾^(٣)، و﴿وَمَكْرَ السَّيِّئِ﴾^(٤)، و﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ﴾^(٥)، و«الهَاء»^(٦) لأجلِ رُؤوسِ الآي، كما تقول: هذه داهية ومنكرة ومعروفة. وقيل: بل هي نعتٌ للمِلَّة، كأنه قيل: دينُ المِلَّةِ القِيَمَةِ، فأقيم النعتُ مقامَ المنعوتِ، وأُضيف «الدِّين» إلى النعتِ.

*

(١) م: «إن شئت ذكرت، وإن شئت أنثت».

(٢) البينة: ٥.

(٣) الكهف: ٤٨، ٤٦.

(٤) فاطر: ٤٣.

(٥) النحل: ٣٠. سورة يوسف: ١٠٩.

(٦) أ، ب، ج: «والهاء».

الباب الثالث

في ما يتعلّقون به من التكرار^(١) في الطعن على القرآن

التكرار الذي يتعلّق بالقرآن على وجهين:

أحدهما: تكرار القصص نحو قصة آدم كرّرت في غير موضع، وكذلك قصة موسى وفِرْعَوْنَ وغيرهما.

والآخر: تكرار اللفظ بعينه^(٢) نحو ﴿كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾^(٣) ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ^(٤).

الجواب عن الأوّل: أنّ الواجب أن يُعلم^(٥) أولاً أنّ القرآن لم ينزل دفعة واحدة، وإنّما نزل شيئاً بعد شيء على حسب الحاجة، وإذا^(٦) عُرف ذلك ففي تكرار القصة فوائد جمّة:

أحدها: أنّ الله تعالى إنّما أنزل قصص من تقدّم تسليّة للنبي ﷺ ولأصحابه في ما كان ينالهم من جهة الكفار من ضروب الأذى، ويصيبهم^(٧) من أولئك من فنون الشكوى، وما كانوا يقاتلونهم به من الرّدّ والتكذيب والجحد والكفر، وبعثاً للنبي ﷺ ولأصحابه على احتمال الأذى، واستعمال

(١) ج: «في ما يتعلّقون به من المنكرات». م: «في ما تعلّقوا به من التكرار».

(٢) هذا ما يسمى عند البلاغيين إطناباً، والداعي لذلك هو تمكين المعنى أو تأكيد الإنذار من النفس والإنذار الثاني يكون أبلغ لاستعمال «ثُمَّ» التي تدل على أنّ الإنذار الثاني أوقع وأبلغ، وفي أسرار التكرار في القرآن لتاج القراء محمود بن حمزة الكرماني، ص ٢٢٤: «في قوله تعالى: ﴿كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ ونصب ﴿سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ تكرار للتأكيد عند بعضهم، وعند بعضهم هما في وقتين: القبر والقيامة، فلا يكون تكراراً، وكذلك قول من قال: الأول للكفار والثاني للمؤمنين».

(٣) التكاثر: ٣-٤.

(٤) م: «أن يعلم أن الواجب».

(٥) ج: «ينزل».

(٦) ج: «فإذا».

(٧) جميع النسخ عدا م: «ونصيبهم».

(٨) ج، م: «اللفظ».

ما استعمله الأنبياء - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - قَبْلَهُ عِنْدَمَا اسْتَقْبَلَهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ مِنْ أَشْبَاهِ ذَلِكَ مِنَ الصَّبْرِ وَالْإِحْتِمَالِ لِلأَذَى، والثُّبُوتِ عَلَى الدُّعَاءِ وَالْوَعْظِ وَالْإِنْذَارِ، وَوَعْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ فِي إِعْلَانِهِمْ عَلَى أَعْدَائِهِمْ وَعَلَى الْعَاقِبَةِ لَهُمْ؛ لِيَسْكُنُوا إِلَى ذَلِكَ، وَإِعَادِ الْكُفَّارِ مِنْ أَمْثَالِ مَا حَلَّ بِأَشْبَاهِهِمْ مِنَ الرَّادِّينَ عَلَى الرُّسُلِ، الْمَكْذِبِينَ لَهُمْ مِنْ فُنُونِ الْعَذَابِ إِهْلَاكًا^(١) وَاسْتِثْصَالًا وَقَتْلًا وَأَسْرًا.

وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، وَكَانَتْ تِلْكَ الْأَحْوَالُ تَخْتَلِفُ، وَالْحَاجَةُ إِلَى الْوَعْظِ وَالتَّسْلِيَةِ وَالْبَعْثِ عَلَى التَّصَبُّرِ يَتَجَدَّدُ^(٢) بِحَسَبِ اخْتِلَافِ تِلْكَ الْأَحْوَالِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كُلِّ حَالٍ مِنْ تِلْكَ الْقَصَصِ الْمَشْتَمِلَةِ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ؛ لِيَقُومُوا بِذَلِكَ، وَيَتَسَلَّى بِذَلِكَ النَّبِيُّ وَالْمُؤْمِنُونَ، وَيُخَوِّفُ بِهَا الْكَافِرِينَ، فَلَا يَكُونُ ذَلِكَ تَكَرُّرًا مَعِيًّا عِنْدَ أَهْلِ الْعَقْلِ وَعِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ.

وَقَدْ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ الشَّاعِرُ فِي قَصَائِدِهِ إِذَا افْتَخَرَ أَوْ هَجَا أَوْ مَدَحَ أَوْ وَعَظَ، وَكَذَلِكَ الْكَاتِبُ فِي كِتَابَتِهِ، وَالْحُطِيبُ فِي خُطْبَتِهِ، وَالْوَاعِظُ فِي وَعْظِهِ، وَكَذَلِكَ^(٣) لَا تَجِدُ رِسَائِلَهُمْ وَخُطَبَهُمْ خَالِيَةً عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ، أَلَا تَرَى أَنَّ نَقَائِصَ^(٤) جَرِيرٍ وَالْفَرَزْدَقِ مَمْلُوءَةٌ مِنْ تَكَرُّارٍ مَا كَانَ أَحَدُهُمْ يَفْتَخِرُ عَلَى الْآخَرِ مِنْ مَفَاخِرِهِ وَمَنَاقِبِهِ، وَمَا كَانَ يَهْجُوهُ بِهِ مِنْ مَعَايِبِهِ وَمَثَالِيهِ لَمْ يَعِْبْ ذَلِكَ عَلَيْهِمَا عَائِبٌ، وَلَمْ يُزِرْ بِهِمَا تَكَرُّرُ أَمْثَالِ ذَلِكَ.

وِثَانِيهَا: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَإِنْ كَرَّرَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يُفِيدُ فِي كُلِّ مَرَّةٍ فَائِدَةً لَا تَكُونُ حَاصِلَةً فِي الْأُولَى، فَإِنَّهُ^(٥) لَمْ يُكْرَرْ قِصَّةٌ بَعِينَهَا مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلَا نُقْصَانٍ، بَلْ كُلُّ مِنْهَا^(٦) مُشْتَمِلٌ عَلَى مَا لَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ الْآخَرُ.

(١) جميع النسخ عدا م: «المكذِّبين بهم من فُنُونِ الْعَذَابِ هَلَاكًا».

(٢) أ: «تختلف والنعت على البصير يتجدد». ب، ث: «والحُثُّ عَلَى الصَّبْرِ مُجَدِّدًا». ج: «على الصبر متجدد».

(٣) جميع النسخ عدا ج: «ولذلك».

(٤) جمع نقيضة، وهي: القصيدة التي ينقض بها الشاعر ما قاله شاعر آخر، وتأتي على الوزن والقافية نفسها.

(٥) م: «لأنه».

(٦) م: «منهما».

وثالثها: أَنَّ الله تعالى لَمَّا تَحَدَّى الْعَرَبَ بِالْإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ كَانَ جَائِزًا أَنْ يَتَوَهَّم مُتَوَهِّمٌ، أَوْ يَظُنَّ ظَانٌّ أَنَّ هَذَا النَّظْمَ الْمَدْعُوَّ إِلَى الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ مَقْدُورٌ كَمَا أَتَى، وَأَنَّ غَيْرَ ذَلِكَ لَيْسَ بِمَقْدُورٍ، وَالتَّحَدِّيْ إِنَّمَا يَصِحُّ وَيُثْبِتُ بِالْمَقْدُورِ الْمُمْكِنِ دُونَ الْمُسْتَحِيلِ الْخَارِجِ عَنِ الْإِمْكَانِ وَالْقُدْرَةِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ مُحَالٌ أَنْ يَخْرِقَ ثَوْبًا أَوْ يَكْسِرَ كَوْزًا، فَيَتَحَدَّى بِخَرْقِ ذَلِكَ الثَّوْبِ بَعِيْنِهِ، وَبِكْسْرِ ذَلِكَ الْكَوْزِ بَعِيْنِهِ، فَاللَّهُ تَعَالَى كَرَّرَ تِلْكَ ^(١) الْقَصَصَ بِالْفَافِظِ أُخْرَى وَبَنَظْمٍ سَوِيٍّ النَّظْمِ ^(٢) الْأَوَّلِ؛ لِيَعْلَمَ أَنَّ الْإِتْيَانَ بِمِثْلِهِ غَيْرُ مُسْتَحِيلٍ، وَأَنَّهُ مُمَكِّنٌ، وَإِنَّمَا الْعَجْزُ عَنْ ذَلِكَ مِنْ قَبْلِ الْعِبَادِ؛ لِيَصِحَّ أَنَّهُ مَقْدُورٌ لِلَّهِ تَعَالَى مُحْتَضٌ ^(٣) بِهِ.

وَأَمَّا التَّكَرُّارُ بِإِعَادَةِ اللَّفْظِ بَعِيْنِهِ نَحْوَ قَوْلِهِ: ﴿كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ ^(٤)، وَكَذَلِكَ ^(٥) قَوْلُهُ: ﴿أَوَّلَى لَكَ فَأَوَّلَى﴾ ^(٦)، ثُمَّ أَوَّلَى لَكَ فَأَوَّلَى ^(٦)، فَإِنْ ذَلِكَ عَلَى وُجُوهِ ^(٧):

أَحَدُهَا: أَنْ تَكُونُ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ، وَقَدْ جَرَتْ عَادَةُ الْعَرَبِ بِذَلِكَ لِلاتِّسَاعِ وَالتَّأْكِيدِ وَتَفْخِيمِ الْأَمْرِ وَتَعْظِيمِ الشَّأْنِ ^(٨)، وَلِذَلِكَ وَضَعُوا حُرُوفًا مَخْصُوصَةً لِلتَّأْكِيدِ، كَقَوْلِهِمْ: «أَجْمَعُونَ» وَ«أَكْتَعُونَ»، فَيُعْظَفُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ، وَقَدْ وَضَعُوا حُرُوفًا لِلإِثْبَاعِ نَحْوَ قَوْلِهِمْ: حَسَنَ بَسَنَ، وَكَيْدَ وَيِيدَ ^(٩)، فَتَارَةً يُؤَكِّدُونَ مَا يُرِيدُونَ تَأْكِيدَهُ بِتَكَرُّيرِ اللَّفْظِ بَعِيْنِهِ، كَقَوْلِهِمْ: الْأَسَدَ الْأَسَدَ ^(١٠)، وَتَارَةً يُؤَكِّدُونَ

(١) ج: «ذلك».

(٢) ب: «ونظم سوى أن النظم».

(٣) م: «يختص».

(٤) التكاثر: ٣.

(٥) ج: «فكذلك».

(٦) القيامة: ٣٤-٣٥.

(٧) انظر في وجوه التكرار في القرآن الكريم في: أسرار التكرار في القرآن المسمى البرهان في توجيه متشابه القرآن لما فيه من الحجة والبيان، للكرماني، ص ١٧-١٨.

(٨) أ، ب، ث: «البيان».

(٩) أ: «وسيد».

(١٠) وهو الذي يسمى أسلوب التحذير وله صور يمكن الرجوع إليها في كتب النحويين.

بُحُرُوفِ التَّأَكِيدِ، وَتَارَةً بِحُرُوفِ الْإِثْبَاعِ عَلَى^(١) غَيْرِ لَفْظِ الْأَوَّلِ، كَقَوْلِ عَمْرِو بْنِ
كَلْثُومٍ:

وَمَثْنَى لَذَنَةٍ طَالَتْ وَنَالَتْ رَوَادِفُهَا، تَنْوُءُ بِمَا يَلِينَا^(٢)

وقد ذكرنا وجوه التكرار في الفصل الأول بما يُغني عن إعادته، وليس
يَعِيبُ أمثال ذلك إِلَّا جاهلٌ بَعَادَاتِ الْعَرَبِ وَمُخَاطَبَاتِهَا وَتَجَارِي كَلَامِهَا فِي
مُحَاوَرَاتِهَا، وَبَعْدَ فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا يُحَسِّنُ النَّظْمَ، وَيَزِيدُ الْكَلَامَ بَهَاءً وَحُسْنًا، وَلَوْ كَانَ
ذَلِكَ مَعِيبًا لَوَجَبَ أَنْ يُعَابَ جَمِيعُ أَهْلِ اللُّغَةِ؛ إِذْ لَمْ يَخُلْ كَلَامُهُمْ مِنْ اسْتِعْمَالِ
أَمْثَالِهِ، وَكَذَلِكَ كُلُّ^(٣) خَطِيبٍ مُصَقِّعٍ وَلَا شَاعِرٍ مُجِيدٍ وَلَا كَاتِبٍ بَلِيعٍ، وَلَوْ لَا
كَرَاهِيَةُ التَّطْوِيلِ لَأُورِدَتْ كَثِيرًا^(٤) مِنْ أَمْثَالِهِمْ نَثْرًا وَنَظْمًا مَا يُورِثُ الْمِلَالَ.

ثَانِيهَا: أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى بِغَيْرِ لَفْظِ الْأَوَّلِ، كَقَوْلِكَ^(٥): آمُرُكَ بِالْوَفَاءِ وَأَنْهَاكَ
عَنِ الْعَدْرِ، وَكِلَاهُمَا يَرْجِعَانِ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ؛ لِأَنَّ النَّهْيَ عَنِ الْعَدْرِ يَتَضَمَّنُ
الْأَمْرَ بِالْوَفَاءِ كَمَا أَنَّ الْأَمْرَ بِالْوَفَاءِ^(٦) يَشْتَمِلُ عَلَى النَّهْيِ عَنِ الْعَدْرِ، إِذْ هُمَا
ضِدَّانِ لَا يَجْتَمِعَانِ، وَلَكِنَّهُمْ اسْتَحْسَنُوا ذَلِكَ لِحُسْنِ الْبَيَانِ، وَلِأَنَّهُ^(٧) أَدْخُلُ فِي
بَابِ الْفَصَاحَةِ، وَلِذَلِكَ^(٨) لَا يَسْتَعْمِلُهُ إِلَّا الْفَصِيحُ الْبَلِيعُ دُونَ الْعَيِّ.

وَذَلِكَ لِأَنَّ الْاِقْتِصَارَ عَلَى الْمَعْنَى الْوَاحِدِ بِاللَّفْظِ الْوَاحِدِ لَا يَقَعُ فِيهِ فَصَاحَةٌ
وَلَا بَلَاغَةٌ، وَإِنَّمَا تَكُونُ الْبَلَاغَةُ بِبَسْطِ الْكَلَامِ فِي ذَلِكَ، وَتَحْسِينُهُ وَتَرْتِيبُهُ^(٩)

(١) «على» سقط من: ج، م.

(٢) ج: «لديه سمعت وطالت». والبيت من الوافر، وهو لعمر بن كلثوم في معلقته. انظر: القرشي: جمهرة أشعار العرب، ١١٨/١. وفي منتهى الطلب في أشعار العرب لابن المبارك: «ولانت» بدلًا من «ونالت».

(٣) أ، ب، ث: «كلام».

(٤) م: «أكثر».

(٥) ج: «كقول».

(٦) «كما أَنَّ الأمر بالوفاء» زيادة من ث.

(٧) م: «ولكنه».

(٨) جميع النسخ عدا م: «وكذلك».

(٩) أ، ب: «وترتيبه». ج: «وتحسينه وترتيبه».

بإعادة ذلك المعنى وتشبيهه، واستعمال الاستعارات الحسنة، وسائر ما يتضمن البلاغة، وأكثر ذلك تكرير المعنى^(١) المقصود، أو تمهيد له وتقرير^(٢)، والعائب على ذلك مزرٍ بالفصاحة، مستخفٌ بالبلاغة.

ومنها أن يذكر أحوالاً وأسباباً من امتنان أو غيره، فيذكر عند الكل لفظاً بعينه نحو قولهم: «ألم أفعل لك كذا وكذا؟» يعدد^(٣) نعمة عليه وإحسانه إليه، ويذكر عند ذكر كل نعمة نعمة بعد^(٤) قوله: «ألم أفعل لك^(٥) كذا؟» فليس في ذلك عيب إذا كانت كل نعمة منها غير الأخرى. ومن هذا الباب تكرير قوله: ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾^(٦) عند ذكر نعمة نعمة.

وكذلك^(٧) إذا كان الكلام في وعظ وزجر وتخويف وتهديد، نحو قوله تعالى: ﴿وَيَلِّ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾^(٨)، أو احتجاج بحجج كل واحدة منها تدل على مقصود، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ مَعَ اللَّهِ﴾^(٩)، وإنما يصح أمثال^(١٠) ذلك إذا كانت^(١١) كل واحدة منها كافية في ذلك الباب، ومن هذا الباب تكرير ذي الرمة قوله: «إذا كرام كذا» عند ذكره تشبيهاً آخر. وإذا كان الأمر على ما ذكرناه سقط التعلُّق بمثله في الطعن على القرآن.

(١) جميع النسخ عدم م: زيادة: «للمعنى».

(٢) ج: «وتقريره».

(٣) ب: «يعد».

(٤) ب، ث: «نعمة بعيد».

(٥) ج، م: «بك».

(٦) الرحمن: ٣-٧٧.

(٧) ب، ث، م: زيادة: «الكلام».

(٨) المرسلات: ١٥-٤٩.

(٩) النمل: ٦٠-٦٤.

(١٠) ج: «امثال».

(١١) م: «كان».

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا أُعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ ① وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أُعْبَدُ ②،
فَلَيْسَ فِي الْمَعْنَى تَكْرِيرٌ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ: أَنِّي لَا أُعْبُدُ مَعْبُودَكُمْ، وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ
مَعْبُودِي، وَأَنَّهُ غَيْرُ عَابِدٍ كَعِبَادَتِهِمْ ③، وَلَا فَاعِلٍ فَعْلَهُمْ، وَأَنَّهُمْ غَيْرُ عَابِدِينَ
بِمِثْلِ عِبَادَتِهِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ «مَا» مَعَ الْفِعْلِ بِمَنْزِلَةِ الْمَصْدَرِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا ④ هَذَا ⑤ فِي
«كِتَابِنَا فِي التَّفْسِيرِ» بِإِبْسَاطٍ مِنْ هَذَا وَأَشْرَحَ.



(١) الكافرون: ٢-٣.

(٢) أ، ب، ج: «العبادتهم».

(٣) ث، م: «الشرحنا».

(٤) ج، م: «ذلك».

الباب الرابع

في ما ادَّعوا فيه من الفساد

ذَكُّوا أَشْيَاءَ تَسْتَحِيلُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي مَا ادَّعَوْا أَنَّهُ كَذِبٌ أَوْ مُسْتَحِيلٌ: فَمَنْ^(١) ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾^(٢)، قالوا: هذا كَذِبٌ ظَاهِرٌ؛ لَأَنَّ عِنْدَكُمْ لَيْسَ جَمِيعُ النَّاسِ مُسْلِمِينَ، بَلْ أَكْثَرُهُمْ كَافِرُونَ.

الْجَوَابُ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: «أَسْلَمَ»: انْقَادَ وَخَضَعَ، فَأَصْلُ الْإِسْلَامِ الْإِنْقِيَادُ وَالْخُضُوعُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾^(٣)، أَي: انْقَدْنَا، وَلَيْسَ هُوَ مِنَ الْإِسْلَامِ الشَّرْعِيِّ، وَقَيِّدْ^(٤) ذَلِكَ بِمَا يُزِيلُ الشُّبْهَةَ، فَقَالَ: طَوْعًا وَكَرْهًا^(٥)، وَالْإِسْلَامُ الشَّرْعِيُّ لَا يَكُونُ عَلَى سَبِيلِ الْكُرْهِ^(٦).

وَمَعْنَى الْآيَةِ أَنَّ الْجَمِيعَ يَنْقَادُونَ لَهُ^(٧) فِي مَا يُرِيدُهُ بِهِمْ، وَيُجِلُّهُ فِيهِمْ، وَيَصْرِفُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ ضُرُوبِ التَّغْيِيرَاتِ وَفَنُونِ الْإِصَابَاتِ طَوْعًا وَكَرْهًا، فَلَا يَتَأَبَّى عَلَيْهِ مِتَابٌ، وَلَا يَدْفَعُ قِضَاءَهُ دَافِعٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾^(٨)، فَإِذَا كَانَ قَدْ زَيَّنَ لِلْجَمِيعِ عَمَلَهُمْ، فَكَيْفَ يَشْكُوهُمْ وَيَعْيِبُهُمْ وَيَذُمُّهُمْ وَهُوَ مُزَيِّنٌ لِأَعْمَالِهِمْ؟ وَكَيْفَ عَابَ الشَّيْطَانُ لَتَزْيِينِهِ أَعْمَالَهُمْ^(٩) فَقَالَ: ﴿وَزَيَّنَّا لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ﴾^(١٠)، وَقَدْ

(١) ج: «ومن».

(٢) آل عمران: ٨٣. وانظر: تفسير الطبري، ٣/٣٣٦-٣٣٧. وتفسير الكشاف، ١/٣٧٢.

(٣) الحجرات: ١٤.

(٤) جميع النسخ عدا م: «وقيل».

(٥) «فقال: طوعا وكرها» زيادة من: ث.

(٦) ج: «المكره».

(٧) «له» سقط من: أ، ب، ث.

(٨) الأنعام: ١٠٨. انظر: تفسير الطبري، ٧/٣٠٩-٣١١. ومتشابه القرآن، ص ٢٥٧.

(٩) ج: زيادة: «فكيف قد زين لهم الشيطان أعمالهم».

(١٠) العنكبوت: ٣٨.

فَعَلَ مِثْلَ أَفْعَالِهِ؟ وَلَيْسَ هَذَا مَقَالَ الْحَكِيمِ^(١) الصَّادِقِ.

الْجَوَابُ أَنَّ لَفْظَ الْعَمَلِ قَدْ يَقَعُ عَلَى الْمَعْمُولِ، وَقَدْ يَقَعُ عَلَى الْمَأْمُورِ بِهِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ يَقُولُونَ لِمَنْ تَرَكَ مَا أَمَرَهُ: «ارْجِعْ إِلَى عَمَلِكَ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ عَمَلِكَ، وَلَمْ تَرْكُتَ^(٢) عَمَلَكَ؟ وَعَمَلُكَ أَوَّلَى بِكَ، وَفَلَانٌ لَيْسَ يَعْمَلُ عَمَلَهُ» وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ﴾^(٣) عَنَى بِهِ الْمَأْمُورَ دُونَ الْمَعْمُولِ، وَقَدْ عَابَ الشَّيْطَانُ فِي تَزْيِينِهِ لَهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ، فَلَا يُدْخِلُ نَفْسَهُ فِي مَا عَابَهُ بِهِ.

وَيَدُلُّ عَلَى صَحَّةِ هَذَا التَّأْوِيلِ أَنَّ مَا قَبْلَ الْآيَةِ يَنْبَغِي عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾^(٤) الْآيَةُ^(٥)، لَمَّا نَهَى عَنْ سَبِّ آلِهَتِهِمْ بَيْنَ الْغَرَضِ فِي ذَلِكَ، وَالسَّبِّ الَّذِي لِأَجْلِهِ نَهَى عَنْ ذَلِكَ؛ كَيْ لَا يَتَوَهَّمُ مَتَوَهَّمٌ أَوْ يَظُنَّ ظَانٌّ أَنَّهُ نَهَى عَنْ سَبِّهِمْ لِفَضْلِهِمْ، أَوْ لِمَعْنَى فِيهِمْ^(٦)، أَوْ لِفَائِدَةٍ تُوجِبُ^(٧) تَرْكَ سَبِّهِمْ، فَبَيَّنَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ إِنَّمَا نَهَى عَنْ سَبِّ آلِهَتِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا سَبُّوهُمْ سَبَّ اللَّهُ الْكُفْرَةَ وَالْمَشْرُكَونَ، فَكَانَ سَبُّ الْمُؤْمِنِينَ آلِهَتِهِمْ كَالسَّبِّ الْمُوَدِّيِّ إِلَى سَبِّ اللَّهِ وَالْبَاعِثِ عَلَيْهِ، فَتَنَهَى عَنْ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ: ﴿كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ﴾، أَيُّ: كَهَذَا الَّذِي بَيَّنَّتْهُ لَكُمْ وَعَرَّفْتُكُمْ السَّبِّ فِي النَّهْيِ عَنْ سَبِّ آلِهَتِهِمْ، وَبَيَّنَّتْ الْغَرَضَ فِيهِ: زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمُ الَّذِي أَمَرْتُهُمْ بِهِ؛ لِأَنَّ هَٰذَا هُنَا التَّزْيِينُ إِنَّمَا وَقَعَ فِي الْمَأْمُورِ لَا فِي الْمَعْمُولِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ

(١) «الحكيم» زيادة من: ث. ج: «الحاكم».

(٢) م: «تركب».

(٣) الأنعام: ١٠٨.

(٤) ب، ج، م: زيادة: «كذلك».

(٥) الأنعام: ١٠٨.

(٦) أ، ب، ث: «فيه».

(٧) م: «تحت». ج: كلمة غير واضحة.

لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴿١﴾ الآية (١)، قالوا: فإذا كان قد جعل لكل أمة منهم شرعةً، فكيف يعيبيهم ويلومهم وقد بين أنه لو شاء لجعلهم أمةً واحدةً؟

الجواب أن الله تعالى قد بين أنه قد جعل لكل أمة شرعةً ومنهاجًا؛ لأنه تعالى خالف بين شرائع الأمم والأنبياء في كل عصرٍ، وليس يريد به الكفر (٢) وما يجري مجراه من فنون المقالات والمذاهب الفاسدة؛ لأنه ليس شيء يُسمَّى شرعةً ولا منهاجًا، إذ الشرع هو ما شرعه الله تعالى، والمنهاج هو ما كان على نهج مستقيم وطريق قاصدٍ، والنهج الطريق القاصد. ثم بين أنه لو شاء لجعلهم أمةً واحدةً، ولكن خالف بين شرائعهم؛ ليبلوهم في ما آتاهم من ذلك، فخالف بين شرائعهم على حسب ما يعلمه من مصالحهم ومراشيدهم في اختلاف أحوالهم وتفاوت هممهم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ (٣)، قالوا: والكفار الجاحدون له لا يُسَبِّحون فهو كذبٌ، والجماد لا يُسَبِّحه؛ إذ ذلك (٤) مُسْتَحِيلٌ، إذ لو كان يسبح لم يكن بينه (٥) وبين الحي فرقٌ. الجواب أن التسبيح في أصل اللغة تبعيد الشيء وتزويده عما يعيبيه، قال الأعشى:

أقول لما جاءني فخره سبحان من علقمة الفاخر (٦)

أي: بعدًا له. فمعنى الآية: أنه لا شيء من الأشياء إلا وهي ناطقة بتزويده الله تعالى وتبعيده عما لا يليق به نطق دلالة لا نطق لسان؛ وذلك لأن جميع الموجودات من جمادٍ وحيوانٍ وكافرٍ ومؤمنٍ يدلُّ على كونه محدثًا لمحدثٍ قديمٍ لا

(١) المائدة: ٤٨. وانظر: متشابه القرآن، ص ٢٢٨-٢٢٩. وتفسير الكشاف، ١/٦٢٧.

(٢) ج: «وليس أراد به للكفر». م: «وليس إرادته الكفر».

(٣) الإسراء: ٤٤.

(٤) جميع النسخ عدا ب: «ذاك».

(٥) أ: «لم يكن بين الجماد». ث: م: «إذ لو كانت تسبح لم يكن بين الجماد». ج: «إذ لو كانت تسبح لم يكن بينها».

(٦) البيت من السريع، وهو للأعشى في ديوانه، ص ٩٤.

يشبهه شيء، ولا يماثله شيء، فالكل في الدلالة عليه وعلى تنزيهه متفق^(١)، ولو كان ذلك بالكلام والنطق لم يُقَمَّ مقام الدلالة؛ إذ الكلام قد يكون كذباً، والدلالة لا تكذب؛ ولذلك قال: ﴿وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ مخاطبة للكفار في جهلهم لتزييهم خالقهم، وحيث أهملوا النظر وأغفلوا الفكر^(٢)، ولو كان ذلك قولاً بالحقيقة وكلاماً لقال: «ولكن لا تسمعون تسبيحهم».

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾^(٣)، قالوا: وجدنا أكثر الناس لا يسجدون له^(٤)، بل يسجدون لغيره أو^(٥) لا يسجدون لأحد.

الجواب أن السجود في أصل اللغة الانقياد للغير وترك ممانعته، ولذلك قال الشاعر:

بِجَمْعِ تَضِلُّ الْبُلُقُ فِي حَجَرَاتِهِ تَرَى الْأَكْمَ فِيهِ سُجْدًا لِلْحَوَافِرِ^(٦)

يعني: أن الآكام لا تمتنع^(٨) على الحوافر في سلوكها.

فمعنى الآية أن جميع ما في السماوات والأرض منقاد لقضاء الله وقدره، ولا يمتنع عليه ممتنع وهم لا يستكبرون، فإنما ترجع الكناية في ذلك إلى الملائكة دون من تقدم ذكرهم؛ ولذلك قال: ﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾^(٩)، أي: هم^(١٠)

(١) ث: «متفقة».

(٢) ج: «الكفر».

(٣) النحل: ٤٩.

(٤) ث: زيادة: «له».

(٥) ج: «أو».

(٦) ج: «وترك ممانعته فلذلك».

(٧) ث: «ترى الأكَمَ». أ، ب، ي: «ترى الآكام»، والرواية بهذا اللفظ فيها تصحيف وتحريف. والبيت لزيد الخيل بن مهلهل الطائي، وهو شاعر مخضرم، وهو في ديوانه، ص ٦٦، وفي الأزمنة والأمكنة للسرزوقي، ٣٤/١.

(٨) ب: «تمتنع».

(٩) النحل: ٥٠.

(١٠) «هم» سقط من: أ، ب، ث.

مَعَ انْقِيَادِهِمْ لِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ يَفْعَلُونَ مَا يَأْمُرُهُمْ^(١) بِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾^(٢)، وَقَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ﴾^(٣)، قَالَوا: فَكَيْفَ يَكُونُ ضَعِيفًا فِي بَابِ الْكَيْدِ وَقَدْ أُغْوِيَ أَكْثَرَ الْخَلْقِ وَأَطَاعُوهُ فِيهِ؟

الْجَوَابُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي الْحَرْبِ؛ حَتَّى لَمْ يَكُنْ عَلَى مَقَاتِلَتِهِمْ وَتَقْوِيَتِهِمْ لِقُلُوبِهِمْ فَعَرَفَهُمْ أَنَّ كَيْدَهُ ضَعِيفٌ، وَأَنَّهُ لَا يُغَالِبُ اللَّهَ وَلَا يَدْفَعُ نُصْرَهُ، إِذَا مَا يَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ فِي جَنْبِ نُصْرَتِهِ ضَعِيفٌ لَا يَقْدِرُ عَلَى دَفْعِهِ. وَأَمَّا إِغْوَاؤُهُ لِأَكْثَرِ الْخَلْقِ، فَإِنَّ النَّاسَ ضَلُّوا وَغَوَوْا^(٤) لِأَجْلِ إِغْوَائِهِ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْهُ: ﴿وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٥).

وَبَعْدَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَوْ عَلِمَ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَخْلُقْ إِبْلِيسَ أَوْ لَمْ يُبْقِهِ لَمْ يَكْفُرْ وَاحِدٌ مِّنْ كَفَرٍ - لَكَانَ لَمْ^(٦) يَخْلُقْهُ، وَلَا أَبْقَاهُ ظَرْفَةٌ عَيْنٍ. يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ^(٧) مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ بِفَتْنَيْنِ^(٨) إِلَّا مَنْ هُوَ صَالٍ الْجَحِيمِ﴾^(٩)، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ صَحَّ أَنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ ضَعِيفٌ. يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ^(١٠) إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾^(١١)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى:

(١) ب: «ما هم».

(٢) النساء: ٧٦. وانظر: تفسير الكشاف، ١/٥٢٤.

(٣) سبأ: ٢٠.

(٤) ث: «ونموا إلا لأجل»، بزيادة: «إلا».

(٥) إبراهيم: ٢٢.

(٦) ب: «لا».

(٧) الصافات: ١٦١-١٦٣.

(٨) النحل: ٩٩-١٠٠.

﴿وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُوْثِقُ بِالْآخِرَةِ﴾ الآية^(١)، فكيف^(٢) لا يكون كَيْدُهُ ضَعِيفًا وَلَيْسَ لَهُ عَلَى أَحَدٍ يَدٌ وَلَا سُلْطَانٌ، إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَهُ الْإِنْسَانُ مُخْتَارًا؟ فَإِنَّمَا يُوْثِقُ كُلُّ إِنْسَانٍ^(٣) مِنْ جِهَةِ نَفْسِهِ وَسُوءِ اخْتِيَارِهِ.

ومن ذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَكْرُوهًا وَمَكْرَآءَ اللَّهِ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِيْنَ﴾^(٤)، وكذلك قَالَ: ﴿وَأْمُرِيْ لَهُمْ إِنْ كَيْدِيْ مَتِيْنٌ﴾^(٥)، وكذلك قَالَ: ﴿تُخٰدِعُوْنَ اللّٰهَ وَهُوَ خٰدِعُهُمْ﴾^(٦)، وكذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اللّٰهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾^(٧)، وكذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿سَخِرَ اللّٰهُ مِنْهُمْ﴾^(٨)، قَالُوا: وَهُوَ الْخَالِقُ الْعَالَمُ الْغَنِيُّ فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَفْعَلَ هَذِهِ الْأَفْعَالُ الْقَبِيْحَةَ؛ مِنَ الْمَكْرِ وَالْكِيدِ وَالِاسْتِهْزَاءِ وَالسَّخَرِيَّةِ؟ إِذْ جَمِيعُهَا^(٩) مَذْمُومٌ عِنْدَ الْجَمِيعِ، وَكَيْفَ^(١٠) وَصَفَ نَفْسَهُ بِهِ وَتَمَدَّحَ بِهِ؟

الْجَوَابُ: أَنَّا^(١١) قَدْ بَيَّنَّا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ أَنَّ مِنْ عَادَةِ الْعَرَبِ أَنْ تُسَمَّى الْإِبْتِدَاءُ بِاسْمِ الْعَاقِبَةِ، كَقَوْلِهِمْ: الْجَزَاءُ بِالْجَزَاءِ، وَالْأَوَّلُ لَيْسَ بِجَزَاءٍ، وَتُسَمَّى الْعَاقِبَةُ بِاسْمِ الْإِبْتِدَاءِ كَقَوْلِ الْقَائِلِ^(١٢):

فَإِنْ الَّذِي أَصْبَحْتُمْو تَحْلِبُونَهَا دَمٌ غَيْرَ أَنْ اللَّوْنُ لَيْسَ بِأَشْقَرًا^(١٣)

(١) سِبَا: ٢١.

(٢) ج: «وكذلك».

(٣) «إِنْسَانٌ» سَقَطَ مِنْ: ج، م.

(٤) آل عمران: ٥٤. وانظر: تأويل الزمخشري لها في الكشف، ١/٣٥٩.

(٥) القلم: ٤٥.

(٦) النساء: ١٤٢.

(٧) البقرة: ١٥. وانظر: في ذلك متشابه القرآن، ص ٥٦-٥٧.

(٨) التوبة: ٧٩.

(٩) جميع النسخ عدا ث: «جميعه».

(١٠) ج: «فكيف».

(١١) ج: «أَنَّهُ».

(١٢) أ: «الشاعر».

(١٣) البيت من الطويل، لخالد بن علقمة بن الطيفان. انظر: الحيوان للجاحظ، ١/١١٣٥، وقد تقدم الحديث عنه.

فوصف اللبن المحلوب بأنه دمٌ، لما كان مأخوذاً^(١) بدل الدم، إذ كان هؤلاء أخذوا دية قتيلهم إبلاً يخلبونها. خصوصاً في ما يجري مجرى العقاب على الشيء، وقد مرّ ذلك في غير موضع. وإذا كان كذلك، فالله تعالى سمّى معاقبة كل من هؤلاء باسم فعله ووصف به^(٢)، فوصف عقاب الخداع خداعاً، والعقاب على المكر مكرًا، وعلى السخريّة سخريّةً، وعلى الاستهزاء استهزاءً، وإذا كان كذلك سقط تعلّق الخصم^(٣) به في الطعن.

ومن ذلك ما ادّعوا أنّه تعالى أقسم بالأشياء الخسيسة نحو التّين والزّيتون وأشباه ذلك، وبعد فإن الحالف إنّما يخلف حيث يجوز عليه الكذب^(٤)، وفي ما يرتاب به، فكيف يجوز أن يُقسم بما هو دونه؟

الجواب: أمّا قولهم: «إنّه يُقسم حيث يرتاب»، فاعلم أن القسم على وجهين: أحدهما^(٥): تحقيق الأمر^(٦) المحلوف عليه. والآخر: تعظيم المحلوف به. والوجهان داخلان في أقسام الله تعالى، وذلك أنّه لما جرّث^(٧) عادة الناس بتحقيق ما كانوا يُخبرون به ويذكرونه بالأقسام، جرى على عادتهم في توكيده ما أرادوا توكيده وتحقيقه بمثل ذلك، وتضمن قسمه تعظيم المحلوف به^(٨)؛ لما في ذلك من الدلالة الواضحة والآية اللائحة على وحدانية صانعه وربوبية خالقه، وحكمة مبتدعه، وأشار إلى تلك الآيات بقسمه بها، وبعث على الاستدلال بها عند ذكره إياها، فكأنه قال في كذا وكذا من الآية البيّنة والحجّة النيرة على الصانع أن كذا.

(١) أ، ب، ث: «موجوداً».

(٢) «ووصف به» سقط من: ب.

(٣) جميع النسخ عدا م: «التعلق للخصم».

(٤) «الكذب» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٥) «أحدهما» سقط من جميع النسخ عدا: ث.

(٦) ج: «الأمر». أ، ب، ث: «للأمر».

(٧) ج، م: «جرى».

(٨) م: «عليه».

وَأَمَّا قَسَمُهُ بِمَا دُونَهُ، فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ فَوْقَ اللَّهِ شَيْئًا، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ نَظِيرٌ، وَجَبَ أَنْ يُقَسِّمَ بِمَا دُونَهُ. وَبَعْدَ، فَإِنَّهُ إِذَا أَقْسَمَ بِصَنَائِعِهِ الدَّالَّةِ عَلَيْهِ لِأَجْلِ مَا فِيهَا مِنَ الدَّلَالَةِ، فَكَأَنَّهُ أَقْسَمَ بِنَفْسِهِ^(١).

وَأَمَّا قَسَمُهُ بِمَا يَخْسُ^(٢) وَيَضْغُرُ فَإِنَّ الْوَاجِبَ أَنْ نَعْلَمَ^(٣) أَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ بِأَدَلَّ عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ، وَأَنْ جَمِيعَ الْمَخْلُوقَاتِ فِي بَابِ الدَّلَالَةِ عَلَى الصَّانِعِ مَتَسَاوِيَةٌ وَمَا دَلَّتْ^(٤).

وقد ذكر الشيء الشيخ أبو علي - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَنْ فِي جَمِيعِ مَا أَقْسَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ إِضْمَارًا، وَهُوَ إِضْمَارُ الرَّبِّ، فَكَأَنَّهُ إِنَّمَا أَقْسَمَ بِنَفْسِهِ؛ لِأَنَّ أَحَدًا غَيْرَ اللَّهِ لَا يَسْتَحِقُّ مِنَ التَّعْظِيمِ مَا يُجَوِّزُ الْقَسَمَ بِهِ، وَلِهَذَا قَالَ عليه السلام: «لَا تَحْلِفُوا إِلَّا بِاللَّهِ»^(٥). وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، وَجَبَ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّهُ لَيْسَ الْفِيلُ بِأَدَلَّ عَلَى اللَّهِ^(٦) مِنَ الذَّبَابِ وَلَا السَّمَاوَاتِ بِأَدَلَّ عَلَيْهِ مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَبِأَيِّ شَيْءٍ حَلَفَ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ يَجْرِي تَجْرِي وَاحِدٍ، إِذَا كَانَ الْمُرَادُ بِهِ مَا فِيهِ مِنْ آثَارِ الصَّنِيعَةِ، وَكُلُّهَا فِي هَذَا الْبَابِ تَجْرِي تَجْرِي وَاحِدًا، وَإِنَّمَا يَحْلِفُ بِمَا كَانَ الْقَوْمُ أَعْرَفَ بِهِ، وَهُوَ عِنْدَهُمْ أَعْجَبَ، وَلَدِيهِمْ آنَسَ فَحَسَبَ.

وَمِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرُوا أَنَّ اللَّهَ وَصَفَ أَطْعَمَةَ الْجَنَّةِ وَأَشْرَبَتَهَا وَأَكْسِيَّتَهَا، وَهِيَ دُونَ مَا فِي الدُّنْيَا مِنْ فَنُونِ الْأَطْعَمَةِ وَضُرُوبِ الْأَشْرَبَةِ وَصُنُوفِ الْأَكْسِيَّةِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ ذَكَرَ مِنَ الْأَطْعَمَةِ: لَحْمَ طَيْرٍ، وَهُوَ شَيْءٌ مَرْغُوبٌ عَنْهُ، إِذْ لَا يَرِغَبُ فِي أَكْلِهِ دَائِمًا، وَإِنَّمَا يَرِغَبُ فِيهِ الْحَيْنَ بَعْدَ الْحَيْنِ. وَذَكَرَ مِنَ الْأَشْرَبَةِ: أَنْهَارًا مِنْ لَبَنٍ،

(١) ج: «وَكأَنَّهُ أَقْسَمَ».

(٢) ج، م: «يَخْسُ» وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٣) أ، ب، ث، م: «يَعْلَمُ».

(٤) أ: «مَتَسَاوِيَةٌ رُبَّمَا دَلَّتْ». ج: «مَسَاوِيَاتُهُ ذَاتٌ». م: «مَتَسَاوِيَةٌ زِيَادَتٌ». وَالْمَقْصُودُ: مَتَسَاوِيَةٌ وَدَلَالَتُهَا.

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ، بَابِ السُّؤَالِ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ...، رَقْمٌ: ٦٩٦٦، ٦٩٩٣/٦. وَالتِّرْمِذِيُّ

فِي كِتَابِ النَّذُورِ وَالْإِيمَانِ، بَابِ مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ، رَقْمٌ: ١٥٣٤، ١١٠/٤.

(٦) م: «عَلَيْهِ».

و^(١) «أَنهَارًا مِنْ خَمْرٍ، وَأَنهَارًا مِنْ عَسَلٍ، وَأَنهَارًا مِنْ مَاءٍ، وَاللَّبَنُ وَالْعَسَلُ قَلَّمَا يُشْتَهَى، وَكَذَلِكَ الْخَمْرُ يَرْغَبُ عَنْهَا كُلُّ عَاقِلٍ لَيِّبٍ، وَأَمَّا الْمَاءُ فَإِنَّمَا يُشْتَهَى لِتَسْكِينِ الْعَطِشِ. وَذَكَرَ مِنَ الْأَكْسِيَةِ: السَّنْدَسُ وَهُوَ فَرَشٌ لَا كُسُوءَ، وَالْإِسْتَبْرَقُ وَهُوَ الدِّيْبَاجُ الْغَلِيظُ؛ لِأَنَّ الْإِسْتَبْرَقَ مَعْرَبٌ، وَأَصْلُهُ^(٢) «إِسْتَبْرَقَ»^(٣)، وَهُوَ يَجْفُو^(٤) عَنِ الْبَدَنِ.

الْجَوَابُ أَنَّ الْوَاجِبَ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الرِّغْبَةَ إِنَّمَا تَقَعُ فِي الْمَعْلُومِ الْمَعْتَادِ، وَالتَّشْهِيءُ إِنَّمَا يَكُونُ بِمَا وَقَعَ تَحْتَ الْحَوَاسِّ الْخَمْسِ، وَأَلْفَهُ الْإِنْسَانُ، وَلِذَلِكَ تَقِلُّ شَهْوَةُ الْإِنْسَانِ لِلْفَوَاكِهِ الرَّطْبَةِ فِي إِبَّانِ انْقِضَائِهَا وَقَنَائِهَا، وَتَجُوزُ شَهْوَتُهُ لَذَلِكَ عِنْدَ إِبَّانِهَا وَحِينَهَا، أَلَا تَرَى أَنَّ الْإِنْسَانَ رُبَّمَا لَا يَصْبِرُ عَنِ^(٥) أَكْلِ الْبِطِّيخِ عِنْدَ إِدْرَاكِهِ يَوْمًا وَاحِدًا عَنْ اشْتِهَائِهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي الشِّتَاءِ عِنْدَ انْقِطَاعِهِ لَا يَخْطِرُ عَلَى بَالِهِ، وَلَا يَدُورُ عَلَى خَاطِرِهِ، وَلَا يَجُولُ ذِكْرُهُ فِي صَدْرِهِ، فَضْلًا عَنْ تَشْهِيئِهِ.

وَإِذَا صَحَّ وَثَبَتْ مَا ذَكَرْنَاهُ خَاطِبُ الْقَوْمِ بِمَا كَانُوا يَعْرِفُونَهُ، وَرَغْبَتُهُمْ وَوَعْدُهُمْ فِي مَا جَرَتْ عَادَتُهُمْ^(٦)، وَأَدْرَكْتَهُ حَوَاسُّهُمْ، وَلَوْ خَاطَبَهُمْ بِمَا لَمْ يَعْرِفُوهُ وَلَمْ يَعْتَادُوا أَكْلَهُ وَشُرْبَهُ لَرَغِبُوا عَنْهُ وَاسْتَحَقُّوا بِهِ؛ وَلِذَلِكَ رَدَّدَ اللَّهُ تَعَالَى ذَكَرَ النَّخْلِ فِي الْكِتَابِ دُونَ ذِكْرِ الْعِنَبِ وَسَائِرِ الْفَوَاكِهِ، إِذْ كَانَتْ عَادَتُهُمْ بِهَا أَكْثَرَ، وَرَغْبَتُهُمْ فِيهَا أَكْثَرَ.

وَأَمَّا الْأَشْرَبَةُ فِي الدُّنْيَا فَإِنَّهَا أَرْبَعَةٌ: لَبَنٌ وَعَسَلٌ، وَخَمْرٌ، وَمَاءٌ، فَوَعَدَهُمَ اللَّهُ ذَلِكَ أَجْمَعَ بَعْدَ أَنْ وَصَفَ كُلًّا مِنْهَا بِأَرْفَعِ أَوْصَافِهِ وَأَفْضَلِ أَحْوَالِهِ، وَكَذَلِكَ وَعَدَهُمْ مِنَ الْأَطْعِمَةِ مَا كَانَ عَنْدهُمْ أَثَرٌ وَلَدِيهِمْ أَفْضَلُ، وَهُوَ لَحْمُ الطَّيْرِ وَضُرُوبُ الْفَوَاكِهِ.

(١) «أَنهَارًا مِنْ لَبَنٍ وَ» سَقَطَ مِنْ: ب.

(٢) ج: «وَهُوَ».

(٣) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ. وَهُوَ بَلْغَةُ الْعَجْمِ «إِسْتَبْرَقَ». وَقِيلَ: «إِسْتَفْرَقَ». انْظُرْ: النِّهَايَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ ١/٧٧. وَالْمَهْذَبُ فِي مَا وَقَعَ فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْمَعْرَبِ لِلْسِّيَوطِيِّ، ص ٧١.

(٤) ج: «يَجْفُو».

(٥) جَمِيعُ النُّسخِ عَدَامَ: «عَلَى».

(٦) ج: «وَوَعَدَهُمْ فَمَا جَرَتْ بِهِ عَادَتُهُمْ».

وأما السندس، فهو في اللغة الحرير والديباج الرقيق. والاستبرق: الديباج الغليظ، إلا أنها ثياب الولدان الذين يخدمون أهل الجنة، فهي أكسية الخدام، وكذلك الأسورة من الفضة؛ لأنه تعالى قال في وصف الولدان: ﴿إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَّنْثُورًا﴾ الآيات، إلى قوله: ﴿وَحُلُّوْا أَسَاوِرَ مِنْ فِضَّةٍ﴾^(١)، فإنما هو أكسية هؤلاء.

وبعد فإن الله وصف الجنة بما لا مزيد عليه^(٢) فقال: ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ﴾^(٣)، وليس فوق هذا شيء في باب النعم مع الوعد بالخلود وزوال خوف الزوال، وقد قال النبي ﷺ في وصف الجنة: «فيها ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر»^(٤)، وهو مذكور في القرآن في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٥)، فهل فوق هذا شيء يمكن الإشارة إليه؟

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾^(٦)، قالوا: هذا كذب؛ لأنه معلوم أننا أسجد الملائكة لآدم^(٧)، وذلك قبل خلقنا، والآية تقتضي أنه إنما أسجد الملائكة لآدم بعد خلقنا وتصويرنا.

الجواب أن قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ﴾ عني به آدم، وإن كانت المخاطبة في ذلك^(٨) للجماعة، وقد بينا في «الفصل الأول» أن الواحد قد

(١) الإنسان: ١٩-٢١.

(٢) ج: «يزيد عليها».

(٣) الزخرف: ٧١.

(٤) رواه البخاري، من حديث طويل عن أبي هريرة، باب ما جاء في صفة الجنة، ح ٣٠٧٢، ١١٨٥/٣. ومسلم، باب الإقتصاد في التمتع، ح ٢٨٢٤، ج ٤/ص ٢١٧٢.

(٥) السجدة: ١٧.

(٦) الأعراف: ١١. وانظر: تفسير الطبري، ١٢٦/٨-١٢٨.

(٧) «لآدم» زيادة من: ث.

(٨) «في ذلك» سقط من: أ، ب، ث.

يُخَاطَبُ بلفظ الجماعة، والجماعة تُخَاطَبُ بخطاب الواحد. وقد جرت عادة العرب في إضافة أفعال الآباء والأجداد إلى الأبناء، فيقولون: «أأنتم فعلتم كذا؟» مدحاً أو ذمّاً، ومن ذلك ما عدّده عمرو بن كلثوم في قصيدته^(١) من أنواع مفاخره بأفعال آبائه وأجداده، وإضافة أفعالهم إلى نفسه وقومه، فقال: «فعلنا كذا» أو «نحن فعلنا كذا»، وكذلك الحال في نقائص جرير والفرزدق في إضافتهما مفاخر الأجداد ومثالبهم إلى أنفسهما مدحاً وهجاءً وافتخاراً، وهذا أظهر في أشعار العرب من أن يُستشهد عليه بشعر، ولذلك كانوا يذكرون أبا القبيلة ويضيفون إليه أفعال الأبناء وأوصافهم، نحو قول امرئ القيس:

تَمِيمُ بْنُ مُرٍّ وَأَشْيَاعُهَا^(٢) وَكِندَةُ حَوْلِي جَمِيعًا صُبُرُ^(٣)

وإنما يريد: بني تميم وبني كندة؛ لأنّهما لم يكونا حيّين في ذلك الوقت. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ﴾ الآية^(٤)، وكذلك قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أُخْرَى﴾ الآية^(٥)، قالوا: ومعلوم أن هذا كذب؛ لأنّه لا يتصور في الأوهام ذلك. الجواب أنّ الواجب أن نعلم أن كلّ ما لا يتناهى فلا بدّ من أن يزيد على ما يتناهى، وهذا معلوم ببديهة العقول. وإذا كان كذلك، وكانت مقدورات الله تعالى لا تتناهى، فلا شك أن ما ذكره من ماء البحر ينفد قبل نفاذ كلماته، إذ كان ذلك من مقدوراته التي لا تتناهى وماء البحر متناهٍ، فالذي ذكره معلومٌ صحيحٌ في بديهة العقل.

(١) ج: «قصيدة».

(٢) ج، م: «وأشياعه».

(٣) البيت من المتقارب، لامرئ القيس. انظر: شرح ديوان امرئ القيس، ص ١١٢.

(٤) الكهف: ١٠٩.

(٥) لقمان: ٢٧.

وبعد فإن الكلمة^(١) في هاتين الآيتين عنى بها^(٢) ما وعد وأوعد، فقد سَمَّاهما^(٣) كلمة في غير موضع، فقال تعالى: ﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ﴾ الآية^(٤)، وكذلك قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٥)، وكذلك قوله تعالى: ﴿لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَى أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٦)، وكذلك قوله تعالى: ﴿مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾^(٧). فإذا ثبت ذلك وصحَّ ما قلناه زال الطعن.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَسِيْتُكُمْ﴾^(٨)، وكذلك قوله: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾^(٩)، وكذلك قوله: ﴿فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ﴾^(١٠)، قالوا: وهذا يقتضي أَنَّهُ تَحَلُّهُ الْأَعْرَاضُ وَتَحْدُثُ فِيهِ، وَأَنَّ النِّسْيَانَ يَلْحَقُهُ، وَهَذَا يُوجِبُ كَوْنَهُ ضَعِيفًا عاجزًا.

الْجَوَابُ أَنَّ حَدُوثَ الْأَعْرَاضِ وَحُلُولَهَا فِيهِ مِمَّا يَسْتَحِيلُ، فَأَمَّا النِّسْيَانُ فَقَدْ يَسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى تَرْكِ الْإِكْرَامِ وَالتَّعْطِيفِ، فَيُقَالُ: «لَا تَنْسَ» لِمَنْ^(١١) تُرِيدُ مِنْهُ إِعْطَاءَ مَالٍ، أَوْ: لَا تَبْخَسْنِي حَظِّي، وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى الْإِعْرَاضِ عَنْ ذِكْرِهِ، وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى الْعُقُوبَةِ عَلَى النِّسْيَانِ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾، وَإِذَا كَانَتْ مُحْتَمَلَةً لِهَذِهِ الْوُجُوهِ سَقَطَ التَّعَلُّقُ.

(١) م: «الكلمتين».

(٢) ج، م: «بهما».

(٣) ث، ج، م: «ساهم».

(٤) الزمر: ١٩.

(٥) ج، م: «أَنَّهُمْ أَصْحَابُ النَّارِ» بدل «أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ».

(٦) يونس: ٣٣.

(٧) يس: ٧.

(٨) ق: ٢٩.

(٩) السجدة: ١٤.

(١٠) التوبة: ٦٧.

(١١) المجادلة: ١٩.

(١٢) ج: «فإن».

(١٣) أ، ب، ث: «من».

ومن ذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾^(١)، قالوا: فأخبر أنه يخلق لهم جلودًا غير الأولى، وتلك الجلود لم تكن لهم في حال عِصْيَانِهِمْ، فتَعَذِّبُهَا ظَلَمٌ.

الجواب على وجهين:

أحدهما: أن الجلود لا تُحْسُّ ولا تتألم، ومتى ما جربت وجدت الأمر، وإذا كان كذلك لم يلحقها العذاب، فسقط التعلُّق.

وثانيهما^(٢): أَنَّهُ تَعَالَى لَيْسَ يَعْنِي أَنَّهُ خَلَقَ لَهُمْ جُلُودًا غَيْرَ الْأُولَى^(٣)، وَلَكِنْ يُجَدِّدُهَا بِأَنْ يَعِيدُهَا إِلَى الْحَالَةِ الْأُولَى، وَالشَّيْءُ مَتَى مَا جَعَلَ عَلَى حَالَةٍ سَوَى حَالِهِ يُقَالُ: إِنَّهُ بَدَّلَهُ شَيْئًا غَيْرَ الْأَوَّلِ.

ومن ذلك قَوْلُهُ تَعَالَى وَصَفَ نَفْسَهُ بِأَنَّهُ^(٤): ﴿أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾^(٥)، وَأَنَّهُ مَتَفَضِّلٌ عَلَى الْكُلِّ بِمَا لَا يُحْصَى، ثُمَّ أَبْطَلَ هَذَا كُلَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ﴾^(٦)، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ مَنَعَ الْأَكْثَرَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَصَرَفَهُمْ عَنِ الْإِنْقِيَادِ بِقَوْلِهِ: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾^(٧)، وَبِقَوْلِهِ: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا﴾ الْآيَةَ^(٨)، وَبِقَوْلِهِ: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾^(٩)، وَبِقَوْلِهِ: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾^(١٠). ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّهُ يُعَذِّبُ هَؤُلَاءِ

(١) النساء: ٥٦. وراجع: هذا الجواب في: متشابه القرآن، ص ١٩٠-١٩٢.

(٢) جميع النسخ عدا ج: «وثانيها».

(٣) ب: «الأول».

(٤) ج: «في وصف نفسه أَنَّهُ».

(٥) الأنبياء: ٨٣.

(٦) الأعراف: ١٧٩.

(٧) البقرة: ٧.

(٨) يس: ٩.

(٩) البقرة: ٢٦.

(١٠) النساء: ١٥٥. وانظر: تفسير الكشاف، ١/٥٧٣-٥٧٤.

الَّذِينَ خَلَقَهُم لِلنَّارِ، وَصَرَفَهُمْ عَنِ الْهَدْيِ، وَأَضَلَّهُمْ وَخَتَمَ عَلَى قُلُوبِهِمْ، وَأَغْمَاهُمْ وَأَصَنَّهُمْ بَيْنَ أَطْبَاقِ النَّارِ خَالِدِينَ مُخَلَّدِينَ^(١)، مَنْ حَيْثُ لَمْ يَعْبُدُوهُ وَلَمْ يَشْكُرُوهُ وَلَمْ يُطِيعُوهُ، وَهُوَ الَّذِي مَنَعَهُمْ مِنْ ذَلِكَ وَأَرَادَ مِنْهُمْ الْكُفْرَ، وَسَلَّاهُمْ ذَلِكَ وَحَمَلَهُمْ عَلَيْهِ، فَكَيْفَ يَكُونُ أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ مَنْ هَذَا صُنْعُهُ بِخَلْقِهِ؟ وَكَيْفَ يَكُونُ شَاهِدًا فِي الرَّحْمَةِ مُنْعِمًا^(٢) مَنْ هَذَا فَعَلُهُ بِعِبَادِهِ؟ وَكَيْفَ تُلْزَمُ الْعِبَادَةُ وَالشُّكْرُ عَلَى مِثْلِ هَذَا الْإِنْعَامِ الْمُؤَدِّي إِلَى النَّارِ؟ وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ بِمَا لَا شَيْءَ فَوْقَهُ مِنْ فَنُونِ الْعَذَابِ بِفَعْلٍ هُوَ أَنْشَأَهُ وَخَلَقَهُ فِيهِمْ وَحَمَلَهُمْ عَلَيْهِ وَأَرَادَهُ مِنْهُمْ؟ وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَدْلًا رَحِيمًا مُحْسِنًا مَنْ هَذِهِ^(٣) صِفَتُهُ وَحَالُهُ؟

الْجَوَابُ^(٤) أَنَّهُ تَعَالَى، عَلَى مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ مِنْ أَنَّهُ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ وَأَفْضَلُ الْمُنْعِمِينَ، وَأَنَّهُ الْمُنْتَهَى فِي الرَّحْمَةِ، حَكِيمٌ^(٥) لَا يُسَفِّهُ، رَحِيمٌ عَدْلٌ لَا يَظْلِمُ، غَنِيٌّ لَا يَحْتَاجُ، عَالِمٌ لَا يَجْهَلُ، خَلَقَ كَافَّةَ الْخَلْقِ لِعِبَادَتِهِ، وَأَرَادَ مِنْ جَمِيعِهِمْ طَاعَتَهُ وَعِبَادَتَهُ، لَمْ يَحْمِلْ أَحَدًا عَلَى مَعْصِيَتِهِ، وَلَمْ يَمْنَعْ أَحَدًا^(٦) مِنْ طَاعَتِهِ، بَلْ أَزَاحَ عِلَّةَ الْجَمِيعِ فِي مَا كَلَّفَهُمْ، وَمَكَّنَ الْكُلَّ مِنْ فَعْلٍ مَا خَلَقَهُمْ لِأَجْلِهِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ مَيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ»^(٧)، أَيِ الْجَمِيعِ مَيَسَّرُونَ مُمَكَّنُونَ لِلْعِبَادَةِ الَّتِي خُلِقُوا لَهَا، لَمْ يُعَقِّ أَحَدًا، وَلَمْ يُضِلَّهُ عَنْ الْحَقِّ، وَلَمْ يُغْوِهِ، وَلَمْ يُوَاخِذْ أَحَدًا بِغَيْرِ جُرْمٍ، وَلَا كَلَّفَهُ مَا لَا يُطِيقُهُ^(٨)، بَلْ خَلَقَ الْكَافَّةَ قَادِرِينَ عَلَى فَعْلٍ مَا كَلَّفَهُمْ،

(١) ب، ج، م: «خالداً مخلداً».

(٢) م: «يكون الشاهد في الرحمة مُنْعِمًا عليه». ث: زيادة: «شاهداً في الرحمة مُنْعِمًا».

(٣) ج، م: «هذا».

(٤) أيضًا هذا الجواب في: متشابه القرآن، ص ٢١١-٢١٣.

(٥) ج: «في المرحمة عليهم حلِيم».

(٦) ج: «أحدًا».

(٧) رواه البخاري من حديث طويل عن علي، باب «فَسَيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى» ح ٤٦٦٦، ١٨٩١/٤. ومسلم، كتاب القَدَرِ، باب كيفية خلق الآدبِي فِي بَظَرِ أُمِّهِ وَكِتَابَةِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقَاوَتِهِ وَسَعَادَتِهِ، ح ٢٦٤٧، ج ١، ص ٢٠٣٦.

(٨) ج: «لم يطيقه».

ممكنين من أداء ما أمرهم، وأزاح علة الجميع وما به يتوصلون إلى ذلك، وأمهلهم في ذلك، وأقام لهم الأدلة، واحتج بالرسول والكتب والآيات والوعظ والإنذار^(١) والتذكير والإرشاد والتبصير والهداية والتبيين. فإن قبلوا وأطاعوا فبإنعامه وبقوته وهدايته ومعونته، يلزمهم^(٢) من ذلك الشكر، وإن عصى بعضهم أو جماعتهم وكفر، فمن قبله أتي، وبسوء اختياره أبير^(٣)، والله يمهله، ولا يعجل مؤاخذته ومكافأته، فإن أناب وتاب قبل توبته بأول إنابة، وأعيد بأول^(٤) اعتذار، وأدخله في جملة أوليائه، وأحلّه محلّ من لا ذنب له، وأنزله كيوم ولدته أمه، وكيوم خرج من بطنها، ثم بدل سيئاته حسنات، ونهى عن تغييره بما سلف وتسميته بما فرط منه من قبل. وإذا كان كذلك، فقد تحقّق أنّه أرحم الراحمين وأنعم المنعمين، وأنّه لا غاية لإحسانه، ولا نهاية لامتنانه.

وأما ما تعلّقوا به من أنّه أضلّهم وأعماهم، وعن الحقّ صرفهم وختم على قلوبهم، وعلى الضلالة حملهم، وأنّه خلقهم للجهنّم، وغير ذلك ممّا تعلّقوا به^(٥)، فقد فسّرنا هذه الآيات ولم^(٦) يمكن أن يتعلّق به في مثل ذلك في «فصل الجبر» بما يغني عن إعادته، وسقط تعلّق هؤلاء به في الطعن على القرآن والردّ على الرسول، ولم أكرّر ذلك مخافة التطويل، إذ كان يجب أن يعاد «فصل الجبر» برمته في^(٧) هذا الموضع^(٨)، وبينّا أن جميع ما أضاف إلى نفسه من نحو الإضلال والختم والطبع وأشباه ذلك، إنّما هو حكم وتسمية، أو عذاب، أو ما يجري

(١) ج، م: «والإنذار والوعظ».

(٢) ج: «يلزمه».

(٣) جميع النسخ عدا ب: «انتحر». وأبير: أهلك.

(٤) ج، م: «وعند الأول».

(٥) «به» زيادة من: ث.

(٦) أ، ث: «وما».

(٧) جميع النسخ عدا ث: «إلى».

(٨) «برمته في هذا الموضع» سقط من: م. وفي ج: «برمته في هذا الباب».

تَجْرَى ذَلِكَ، وَأَنَّهُ لَمْ يُغْوِ أَحَدًا عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَلَمْ يُرِدْ مِنْ كَافَّتِهِمْ إِلَّا الطَّاعَةَ، وَهَذَا وَاضِحٌ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَنْنِهِ، وَإِنَّمَا يَلْزِمُ مَا أوردَهُ هَذَا الطَّاعِنُ عَلَى^(١) الْحَبْرِيَّةِ وَالْقَدْرِيَّةِ الْمَفْتَرِيَّةِ عَلَى اللَّهِ دُونَنَا^(٢)، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنْ اللَّهُ ذَمَّ الْفِتْنَةَ فَقَالَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ﴾^(٣)، وَقَالَ أَيْضًا مُحَدِّثًا مِنْ فِتْنَةِ الشَّيْطَانِ: ﴿يَبْنَى آدَمَ لَا يَفْتِنُكُمْ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ﴾^(٤)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى ﴿الَّذِينَ أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾^(٥)، وَقَالَ: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾^(٦)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ﴾^(٧)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرِّئَاسَةَ الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾^(٨)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً﴾^(٩)، وَقَالَ - أَيْضًا - حِكَايَةً: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ﴾^(١٠)، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا﴾^(١١).

الْجَوَابُ: أَنَّا قَدْ بَيَّنَّا فِي «فَضْلِ الْحَبْرِ» أَنَّ الْفِتْنَةَ أَضْلُهَا امْتِحَانُ الذَّهَبِ بِالنَّارِ وَاسْتِخْرَاجُ حَبِيثِهِ، ثُمَّ اسْتُعْمِلَ فِي كُلِّ مَا بِهِ تَظْهَرُ^(١٢) عَقَائِدُ الْإِنْسَانِ مِنْ أَمْرِ تَكْلِيفٍ وَامْتِحَانٍ وَتَشْدِيدٍ فِي التَّكْلِيفِ، ثُمَّ اسْتُعِيرَ لِلْعَذَابِ أَيْضًا.

(١) «عَلَى» سَقَطَ مِنْ جَمِيعِ النُّسخِ عِدا: م.

(٢) ب: «لَرَبَّنَا». ج: «دُونَنَا».

(٣) الْبُرُوجُ: ١٠.

(٤) الْأَعْرَافُ: ٢٧.

(٥) الْعَنْكَبُوتُ: ١، ٢.

(٦) الْعَنْكَبُوتُ: ٣.

(٧) الْأَنْعَامُ: ٥٣.

(٨) الْإِسْرَاءُ: ٦٠.

(٩) الْفُرْقَانُ: ٢٠.

(١٠) الزُّمَرُ: ٤٩.

(١١) الْمَائِدَةُ: ٤١. وَرَاجِعْ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ بِتَفْصِيلِهَا فِي: مُتَشَابِهَ الْقُرْآنِ، ص ٢٢٥-٢٢٧.

(١٢) ج: «يُظْهِرُ».

فالفتنة المضافة إلى الله تعالى محمولة على التكليف وعلى الامتحان وعلى العذاب، فأما الإغواء^(١) والاضلال فمَنْفِي عن الله تعالى، وقد فسرنا هذه الآيات بما يغني عن إعادته.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ۖ وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ۚ وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ ۚ وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ﴾^(٢)، قالوا: وكيف يجوز الجمع بين الإبل والجبال والسَّمَاء والأرض، وليس ذلك لكل هذه الأشياء ولا بمجانيس^(٣) لشيء منها، وهي بعيدة منها في جميع^(٤) الوجوه.

الجواب هو أن الواجب أن نعلم^(٥) أن الله تعالى إنما أراد بالنظر المخضوض عليه في قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ﴾ نظر الاعتبار والاستدلال دون نظر الحواس، فأمر بالنظر إلى كيفية خلق الإبل وما فيها من التركيب العجيب الدال على وحدانيته. وقد بينّا أنه ليس شيء أدل على الله من شيء، ولا شيء أغرب^(٦) في باب الإبداع من غيره، ولا الفيلة بأدل على الله من البقّة^(٧)، ولا الطاووس من الجرجيس^(٨)، فإذا كان كذلك فبأي شيء استدللّ المستدلّ، أو حثّ على الاستدلال، صحّ وثبت، إلّا أنه يجب أن يكون المستدلّ على المدلول عارفاً بالدليل على الوجه الذي يدُلّ عليه؛ ليجب ذلك له العلم به، إلّا أن الشيء المستدلّ به^(٩)

(١) ج: «الأغواف».

(٢) الغاشية: ١٧-٢٠.

(٣) جميع النسخ عدا م: «بمشاكل لهذه الأشياء لا مجانس».

(٤) أ: «كل».

(٥) ب: دون نقط.

(٦) ب: «أعرف».

(٧) البقّة: حشرة من رتبة نصفية الأجنحة، أجزاء فيها ثاقبة ماصة على شكل خرطوم، ومنه ضروب. انظر: القاموس

المحيط، (ب.ق.ق)، ٢٠٧/٣-٢٠٨.

(٨) الجرجيس (بالكسر): البعوض الصغار، والسمّع، والطير الذي يُخْتَم به، والصّحيفة. وجرجيس نبيّ ^{عليه السلام}. انظر:

القاموس المحيط، (ج.ر.ج.س).

(٩) «به» سقط من جميع النسخ عدا م.

إذا كان معلومًا للمستدِلّ، دائمًا^(١) مشاهدته، عارفًا بِكُنْهِ تركيبه^(٢)، واقفًا على جهة الصنع فيه، كان أولى أن يُستدلّ به، وأخرى أن يَبْعَثَ المكلّف على النظر فيه، إذ كان من عادة أكثر الناس قلة العناية بالبحث عمّا تَقَلُّ مشاهدته، وتوفير القصد لمعرفة جميع ما يشتمل عليه، وأمّا ما يتكرّر على الحواسّ صورته وهيئته^(٣) وتدوم ممارستها له من ضروب الفوائد، ولذلك تجد أرباب كلّ صناعة وحِرْفَةٍ يعرفون من ذلك الباب - وإن كانوا أغبياء^(٤) - ما يَجْهَل أكثرُ أعْقَلِ العقلاء. ألا ترى أن الرُّعَاةَ - وإن كانوا جَهْلَةً - يعرفون من أسباب^(٥) المواشي أشياء بديعة، وأحوالًا عجيبة غريبة، يُعْنَى بها أهلُ البحث.

وإذا كان كذلك، وليس أُمَّةٌ من الأمم استعملوا الإبل استعمال العرب إِيَّاهَا، واعتمادهم في جميع الأحوال عليها، والإبل حيوانٌ عزيزُ النسبة في أرض العرب ومن أنفَسَ فتيانهم، وهم أكثر الأمم معالجة لها ومُزاوَلَةٌ لمصالحها، وهم لِحِدَّةِ أذهانهم يقضون من بدائع الصنعة التي أوجد الله تعالى في تركيبها على ما لا يعرفه غيرهم.

ويصحّح ما قلناه النظر في الكتب المؤلّفة في صفات الإبل، وما اشتملت^(٦) عليه من الأحوال التي أخذت عن أفواه العرب، ووجدت في أشعارهم في وصفها وأعراقها وأنسابها ولقاجها ونتاجها وألوانها وأسنانها وأنواع سيرها، وما يُستحبُّ وما يُكْرَه، وما يُمدّح وما يُذمُّ من كلّ منها، ومن أدوائها العارضة لها^(٧)، وما سوى ذلك ممّا هو موجودٌ في أشعارهم وأخبارهم.

(١) م: «إنما».

(٢) ب، ج: «تركيبها».

(٣) ج: «وهيئة».

(٤) أ: «أغبياء».

(٥) ب، ج: «أنساب».

(٦) م: «يشتمل».

(٧) «لها» زيادة من: ث.

وبعد، فإنَّ آثارَ الصَّنعةِ فيها، ووجوهَ النعمةِ في خَلْقِها ظاهرةٌ غيرُ خفيَّةٍ وواضحةٌ جليَّةٌ عند تأمُّلِ خَلْقِها^(١)، والنظرِ في تركيبِ أعضائها واعتبارِ جوارحها وأوصالها^(٢).

على أن الله تعالى جعل الحيوان[ات] المقتناة المقسمة^(٣) إلى معانٍ أربعة: الأَكولة والحَلُوبة والرَّكُوبة والحُمولة، وقد اجتمعت^(٤) هذه المعاني في الإبل دون غيرها؛ لأنَّها إذا جُعِلَتْ حَلُوبةً سَقَّتْ وأرَوَّت الكثير^(٥)، وإن جُعِلَتْ أَكُولةً أَشَبَعَتِ الفقيرَ، وإن جُعِلَتْ رَكُوبةً أَمَكَّنَ أن يُقَطَعَ عليها من الفجاج البعيدة ما لا يمكن قَطْعُها بغيرها^(٦)؛ ولذلك اختيرت للبوادي والمفاوز، ولاحتماها ما لا يحتمل غيرها من الدوابِّ في السَّيرِ، والصبرِ على العطش، والاجتزاء بما لا يجتري^(٧) به غيرها. وإن جُعِلَتْ حَمولةً حَمَلَتْ ما يَعْجِزُ جميعُ الحيواناتِ عن حَمْلِ^(٨) مِثْلِها؛ ولذلك لا يُستعمل شيءٌ من الحيواناتِ في بابِ الحملِ استعمالها، ولذلك سَمَّتها العربُ من سائرِ الحيواناتِ «المالَ»، ووصفوها بأنها رَفُو الدِّمِ^(٩).

وبعد، فإن العربَ أكثرهم كانوا^(١٠) أصحابَ بَدْوٍ وركوبٍ للمفاوزِ آناء ليلهم ونهارهم، متوحَّشينَ في تلك القفارِ^(١١)، منفردينَ عن الناسِ، فكانتِ السَّماءُ لهم سَقْفًا، والأرضُ لهم وِطَاءً، والجبالُ أمامهم وهي لهم كَهْفٌ وحصونٌ،

(١) م: «خلقته».

(٢) م: «جوارحه وأوصاله».

(٣) أ: «المعاء المقسمة»، وهو تحريف. ج، م: «المنقسمة».

(٤) ج: «أجمعت».

(٥) ج: «الكبائر».

(٦) ج: «بغيره».

(٧) ج: «يجزي».

(٨) ج: «حملها».

(٩) أي: مصلحته ومقويته ومنقيته، يقال: رفا الثوب ونحوه من كل منسوج: أصلحه وضم بعضه إلى بعض. انظر:

القاموس المحيط، (ر.ف.و)، ٣٢٩/٤. وهم يعنون بذلك استعمالها في دِيَاتِ القتل.

(١٠) م: «كانوا أكثرهم».

(١١) جميع النسخ عدا م: «العقال».

والإبل ملجؤهم في^(١) الحَلِّ والترحال، وأكلًا وشربًا، ورُكوبًا وحملًا، فبعث الله تعالى أولئك على التفكير^(٢) في ما لا يَغيب عن أبصارهم في جميع أحوالهم، ولا تَضْمِلُ صُورُهَا والتفكر فيها عن أوهامهم، من سماء عجيبة التركيب، بديعة الصَّنعة، ذاتِ كواكبٍ مختلفةٍ نِيراتٍ زاهراتٍ^(٣)، وهم أعرفُ الناسِ بمغاريبها ومطالعها، ومن ذلك أرضٌ مَسْطُوحة^(٤) نَبَتَ منها ألوانُ الزهرِ وعجائبُ الخَضِرِ وغرائبُ النباتِ والأشجارِ ذواتِ الزهرِ والثمارِ، وما فيها من حشراتٍ وهوامٍ وسباعٍ وأنعامٍ، وضروبِ الجواهرِ، وغير ذلك، ومن الإبل التي هي أعظمُ الحيواناتِ نفعًا، وأعجبُها^(٥) تركيبًا ظهرَ لهم من ذلك الدلالة^(٦) النيرةُ والحجةُ البينةُ على وَحْدَانِيَةِ اللَّهِ ﷻ صانع ذلك أجمع، وعلى حكمةِ باريه ومُنشئه^(٧)، فالجمعُ بين^(٨) هذه الأشياءِ في بابِ الاستدلالِ من أولى الوجوه وأوجبِ الأمورِ.

ومن ذلك قَوْلُهُ تعالى في قِصَّةِ سُلَيْمَانَ والهدهدِ وما أَخْبَرَ به من حالِ مَلِكَةِ سَبَأَ، قالوا: رَعِمْتُمْ أَنْ سُلَيْمَانَ أُعْطِيَ مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ، وَمُلْكًا عَلَى الْجَنِّ، فَضْلًا عَلَى الْإِنْسِ، وَعُلْمَ مَنْطِقِ الطَّيْرِ وَكُلِّ شَيْءٍ، وَسُخَّرَ لَهُ الرِّيحُ، ثُمَّ رَعِمْتُمْ مُلْكَهُ^(٩) أهل سبأ، وهو إما بالشام وإما بسوادِ العراقِ، وهو لا يعرفُ أن باليمنِ مَلِكَةً هذه صفتها، وملوكنا اليوم وهم دون سليمان في القُدرةِ والبَسْطةِ لا يَخْفَى عَلَيْهِمْ صَاحِبُ الْجَزْرِ، ولا صَاحِبُ الرُّومِ، ولا صَاحِبُ التُّرْكِ، ولا صَاحِبُ الثُّوبَةِ مع تَبَاعُدِ الدِّيَارِ، فكيف جَهَلَ سُلَيْمَانُ مَوْضِعَهَا مع قُرْبِ دِيَارِهَا

(١) ب: «و».

(٢) أ: «الفكر».

(٣) ب: «باهرات».

(٤) ج: «مسطوعة».

(٥) ج: «الحيوان نفعاً وأعجبه». م: «وأعجبه».

(٦) ج: «الأدلة».

(٧) يعني: باري ذلك أجمع ومنشئه.

(٨) ج: «من».

(٩) أ، ب، ث: «ملك».

وَاتِّصَالِ بِلَادِهَا، وَلَيْسَ دُونَهَا بَحَارٌ وَلَا أَدْغَالٌ^(١)، وَالطَّرِيقُ نَهْجٌ لِلْحَافِرِ وَالْحَقْفِ
وَالْقَدَمِ؟! وَلَوْ أَنَّهُ حِينَ أَخْبَرَهُ بِذَلِكَ أَضْرَبَ عَنْهَا لَكَانَ لِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّهُ كَانَ
عَارِفًا بِذَلِكَ مِنْ قَبْلُ.

الْجَوَابُ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الدُّنْيَا إِذَا خَلَّاهَا اللَّهُ وَتَدَبَّرَ أَهْلُهَا وَتَجَارَى أُمُرُهَا وَعَادَتُهَا،
كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ. وَنَحْنُ نَزْعُمُ أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ
عَلَيْهِمْ - كَانَ أَفْضَلَ أَهْلِ زَمَانِهِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ نَبِيًّا ابْنَ نَبِيٍّ ابْنِ نَبِيٍّ، وَكَانَ يَوْسُفُ
وَزِيرَ مَلِكٍ مِصْرَ، وَكَانَ لَهُ مِنْ^(٢) الثَّبَاهَةِ حَيْثُ لَا يُدْفَعُ، ثُمَّ لَمْ^(٣) يَعْرِفْ يَعْقُوبُ
مَكَانَ يَوْسُفَ، وَلَا يَوْسُفُ مَكَانَ يَعْقُوبَ دَهْرًا مِنَ الدَّهْرِ، مَعَ اتِّصَالِ الدَّارَيْنِ،
وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ فِي الثَّيِّهِ، فَقَدْ كَانُوا أُمَّةً مِنْ
الْأُمَّمِ يَتَسَكَّعُونَ كَذَلِكَ أَرْبَعِينَ عَامًا فِي مَقْدَارِ فِرَاسَخٍ يَسِيرَةٍ، وَلَا يَهْتَدُونَ
لِلْمَخْرَجِ، وَمَا كَانَتْ^(٤) بِلَادُ الثَّيِّهِ إِلَّا مِنْ مَلَاعِبِهِمْ وَمُتَنَزَّهَاتِهِمْ^(٥)، وَلَا تَقْدَمُ
مِثْلُ ذَلِكَ الْعَشْكَرِ الْأَدْلَاءِ وَالْحَمَّارِينَ وَالْمُكَارِينَ^(٦) وَالْفَتْوحِ^(٧) وَالرَّسْلِ، وَلَكِنَّ
اللَّهَ صَرَفَ أَوْهَامَهُمْ، وَرَفَعَ ذَكَرَ الْقَصْدِ مِنْ صُدُورِهِمْ، وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي الشَّيَاطِينِ
الَّذِينَ يَسْتَرْقُونَ السَّمْعَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ.

وَجَوَابٌ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ أَنَّهُ أَتَى عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ مَدَّةً طَوِيلَةً
إِلَى أَنْ أُوْرِدَ الْهَدَهُدُ خَبَرَ بَلْقَيْسَ، فَيَجُوزُ أَنَّهُ كَانَ ذَلِكَ فِي ابْتِدَاءِ مُلْكِهِ، وَكَانَ

(١) ج: «أوغال».

(٢) جميع النسخ عدا ج: «في».

(٣) جميع النسخ عدا ج: «لا».

(٤) أ، ب، ث: زيادة: «ثُمَّ».

(٥) أ: «وسرحاتهم».

(٦) من قولهم: أكرئ الدار أو الدابة: أجرها. وكأراه مكرارة وكراء: أجره فهو مكاري وهم مكارون. انظر: القاموس

المحيط، (ك.ري)، ٣٧٥/٤.

(٧) دون نقط في: ج.

مأمورًا بالغزو، فكان يأمر أصحابه وجنوده من الجن والإنس والطير بتعرّف أخبار ملوك الأرض وكيفية^(١) حالهم، وجاز أيضًا أنه كان جعل الطير جواسيسه في هذا الباب، والمخصوص بتعرّف هذا الشأن، ولولا أن ذلك كان كذلك ما كان الهدد ليغيب عنه، ثم يعتذر عن المغيب بإيراد خبرها عليه، فلا بد أن يكون ذلك عن معرفة الهدد بطلب سليمان تلك الأخبار، والتقدّم إليه وإلى غيره في البحث عن ذلك وطلب امتثاله، وإلا ما كان الهدد ليتكلف من نفسه من غير أن يكون مبعوثًا عليه مأمورًا به، وإذا كان كذلك سقط التعلّق به.

ومن ذلك قوله تعالى في وصف العسل: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾^(٢)، قالوا: والعسل يضرّ بكثير من الناس حتى ربّما يقتل شاربّه، أو يُشْرِف على الهلاك، فكيف يكون صدقًا؟

الجواب: هو أنّه من الصحيح الذي لا يمكن دفعه، والواجب الذي لا يجوز تبديله واستحاله - أنّه لا شيء من أنواع المخلوقات إلّا وهو نافع من وجه ضار من وجه، ألا ترى أن الشّيء قد ينفع في أحوال كثيرة، وإذا كان كذلك فإنّما يوصف^(٣) الشّيء بأنّه شفاء أو داء أو دواء، أو نافع أو ضار، على الأغلب من أحواله، والأظهر من أفعاله، وإذا كان كذلك فلنّس شيء يبلغ في باب المنفعة مبلغ العسل؛ إذ جميع المأكولات والمشروبات ترجع إلى ثلاثة أقسام: قسمان نافعان غذاء ودواء، والثالث: وهو الضار، وذلك المسمّى داءً وسُماً، فالعسل قد حاز فضيلة الأغذية بتمامها، وفضيلة الأدوية بكمالها، ولم يجتمع ذلك في شيء سواه؛ وذلك لأنّ ما يلدّ طعمه لا يكاد يقع في الأدوية، وما يسيغ طعمه لم يكّد يقع في الأغذية، ولنّس في المطعوم ألذ وأحلى من^(٤)

(١) ج: «وكيفيته».

(٢) النحل: ٦٩.

(٣) م: «توضعت».

(٤) ج، م: «الطعوم ألذ من».

الحلاوة؛ لميل الطباع الصحيحة إليها، والعسل النهاية في ذلك، حتى يُقال: أَلَذُّ من العسل وأَحْلَى من الشهد، فلا إدام أَلَذُّ منه، ولا شراب أَلَذُّ في المذاق^(١) من ماء العسل، ولا يُتَّخَذُ نَبِيذٌ من شيء يبلغ ما يُتَّخَذُ منه.

وأما مَنْفَعَتُهُ في الأدوية فليس يقف على كُنْهها^(٢) إلا مَنْ يُبَاشِرُ صناعة الطبِّ، وَيَقِفُ منها على قُوَى الأغذية والأدوية، فإنه يَعْلَمُ حينئذٍ أَنَّهُ لا يكاد يوجَدُ شيءٌ يُستعمل في المعالجات وَحْدَهُ ومخلوطًا بغيره كاستعمالهم إِيَّاهُ في الأسقام الباطنة والظاهرة^(٣).

وبعد فإنَّ الله تعالى لَمَّا خَلَقَ أبدانَ الناس خِلْقَةً لا تخلو معها من وجود الأمراض، وجعل من طباع أكثر الأدوية أَلَّا يَشْفِيَ إِلَّا بعد العَجْن والتعتيق، وجعل العسل أَنَّهُ يُعَجَّن بتلك الأدوية الكبار وَيُعْتَقُّها، فما^(٤) لولا أَنَّها سَيِّغَةٌ^(٥) في الشرب، وعُجِنَتْ^(٦) بغيره، لم تَبْقَ زمانًا طويلًا، ولم يَتَأَتَّ تَعْتِيقُها. فإذا كانت الأدوية الكبار لا تَتِمُّ دون العسل فهو إِذَا في الْحَقِيقَةِ^(٧) الشِّفَاءُ الشافي. على أَنَّهُ لو لم يَكُنْ من فضيلته إِلَّا أَنَّهُ أَحَدُ الْأَشْرِبَةِ الْأَرْبَعَةِ التي ذَكَرَهَا اللهُ تعالى، وَأَعَدَّهَا لِأَهْلِ جَنَّتِهِ، وجَرَّبَ من أَهْلِ الدُّنْيَا باستعمالها، وهي^(٨): الماء الذي قد جعل كُلُّ شيءٍ حَيٍّ منه. واللبن هو المادة الأولى لإحياء الحيوان صغيرًا. والعسل الذي يَجْمَعُ من المنافع في بابِ الأغذية والأدوية ما شَرَحْنَاهُ. والخمر المِلْدَّةُ^(٩)

(١) ج، م: «المذاقة».

(٢) م: «كنهه».

(٣) م: «الظاهرة والباطنة».

(٤) جميع النسخ عدا ب: «عما».

(٥) جميع النسخ عدا ب: «سبقت»، ولعله تحريف عن سيغت، أي ساغت. ومنه قولهم: هذا طعام سيغ: يسوغ في الخلق. لسان العرب (س.و.غ).

(٦) أ، ب، ج: «عجن».

(٧) جميع النسخ عدا ج: «بالحقيقة».

(٨) ج، م: «وهو».

(٩) ج: «اللذة».

لنفس ربياً^(١)، فإن خمرة الآخرة بهذه الصفة.

فإذا كان العسل قد جمع من المنافع ما أبتأ^(٢) عنه، ومن الفوائد ما أتينا على بعضه، وجب وصفه بأنه شفاء للكافة، نافع للجماعة، ولو وجب ألا يستنى بذلك لأجل أنه ربما يضُرُّ لوجب ألا يستنى شيء بذلك، إذ كل واحد منها^(٣) ربما يضُرُّ في حال، أو يتأذى به إنسان.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ﴾^(٤)، قالوا: ما معنى إضافة ذكر الميزان إلى ذكر السماء، وبينهما بؤن بعيد في المعرفة؟!

الجواب: هو أنه يجب اعتبار تجانس المذكورات، وتشاكل المعطوفات بعضها على بعض، وتشابهها من الجهة التي جمع المتكلم بها دون غيرها^(٥)، والميزان وإن لم يكن مشاكلاً للسماء من جهة العظم والصغر فإنهما متشاكلان من حيث جمع^(٦) بينهما. وذلك أن الله تعالى خلق السماء فجعلها بحركتها وما فيها من الكواكب السيارة وغير ذلك سبباً لإصلاح هذا العالم وإنشائه وتوليده وتميزه^(٧)، وجعلها مسخرة للناس الذين هم أفضل الخلائق، وجعلهم محتاجين بأصل جبلتهم إلى تكليف ما يقيم حياتهم ومعاشهم^(٨) من أقواتهم وأغذيتهم، وأحوجهم لذلك إلى التعاون^(٩) في أقسام الصناعات والبياعات في ما بينهم؛ ليتم لهم بذلك أحوال عيشتهم، ولم يستغنوا عند الأخذ والإعطاء في ما بينهم عن

(١) ب: «ريادت». ث: «زيادات». والري: هو الشرب والشبع، يقال: روي الشجر والنبت تنعم فهو ريان، وهي ريانة، والريان: الريح الطيبة. انظر: القاموس المحيط، (ر.وي)، ١٣٣/٣.

(٢) ث، م: «أبتأنا».

(٣) جميع النسخ عدا أ: «منهما».

(٤) الرحمن: ٧.

(٥) ب: «غير». ج: «من جهة التي جمع المتكلم بينهما دون غيره».

(٦) ج: «جميع».

(٧) ب، ج، م: «وإنشائها وتوليدها وتميزها».

(٨) ج: «ومعاشتهم».

(٩) جميع النسخ عدا ث: «التعارف».

استعمال العدل، وما يزول معه التظالم والتغابن؛ لينفي عنهم أحوال التنازع والخلاف، ولم يكن بد من أن يوضع لهم شيء يحملهم على العدل في المعاملات، ولا بد من أن يكون لاستعمال ذلك آلة يتهيا لهم إقامة صورة العدل، فلطف تعالى بإلهامهم إيجاداً^(١) هذه الآلة كيلا يتظالموا فيهلكوا.

ومما يؤكد هذا المعنى قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ﴾ الآية^(٢)، فقرن^(٣) بين الكتاب والميزان؛ لأن الكتاب يتضمن علم^(٤) السنن التي تبعث على العدل، وسوى بين الشريف والمشروف، والميزان يخرج تلك السنن إلى العمل، فقرن آلة العلم بآلة العمل المفيد^(٥) أمراً واحداً، اللذين بهما يتم ذلك، فإذا اعتبر حال الميزان من هذه الجهة علم أنه من أشرف ما هدي إليه الإنسان، ولم يستنكر أن يجعل ذلك مضافاً إلى السماء ومقروناً بها. وحكم من يعتبر أمر الميزان من جهة شخصه، واحتقاره لحقه ذاته، كحكم^(٦) من يعتبر حال القلم من جهة أنه قطعة من قصب، موجود بكل مكان غير ثمين ولا نفيس دون اعتبار حاله من جهة منفعتيه وحاجة الخلق إليه كافة.

*

(١) م: «اتخاذ».

(٢) الشورى: ١٧.

(٣) جميع النسخ عدا م: «ففرق».

(٤) ج: «على».

(٥) ج: «المفيدان».

(٦) ج: «كحكم».

الباب الخامس

في ما ادَّعوا أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مَسَائِلَ لَمْ يُجِبْ فِيهَا بِجَوَابٍ مُّقْنِعٍ وَلَا مُفِيدٍ

من ذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ الْآيَةَ^(١)، قالوا: لَمْ يُجِبْ فِي ذَلِكَ بِشَيْءٍ مُّقْنِعٍ وَلَا مُفِيدٍ، وَأَيَّةٌ فَائِدَةٌ فِي قَوْلِهِ: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾؟ وما هذا بجوابٍ عما سُئِلَ^(٢).

الْجَوَابُ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لِيُجْلِبَهُمْ مَعَانِي كَلَامِهِمْ، وَقُصُورِ أَفْهَامِهِمْ عَنْ مَعْرِفَةِ تَأْوِيلِ كِتَابِهِ، يَرْجِعُونَ عَلَى الْقُرْآنِ بِالطَّعْنِ، وَيُوجِبُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْفَسَادِ مَا هُمْ بِهِ أَوْلَى.

وذلك أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ فَأَجَابَ عَنْهُ بِأَبْلَغِ الْجَوَابِ، إِلَّا أَنَّهُمْ تَوَهَّمُوا أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَغَلِطُوا فِيهِ فَظَنُّوا لَغَلَطِهِمْ أَنَّهُ لَمْ يُجِبْ عَمَّا سُئِلَ عَنْهُ. وذلك أَنَّ الرُّوحَ تَقَعُ عَلَى وَجْهِ^(٣):

أَحَدُهَا: رُوحُ الْإِنْسَانِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ﴾^(٤). وَثَانِيهَا^(٥): جَبْرِيلُ^(٦)، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا﴾^(٧)، وَقَالَ - أَيْضًا - تَعَالَى: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ﴾^(٨). وَثَالِثُهَا: الْقُرْآنُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

(١) الإسراء: ٨٥.

(٢) يسمّى هذا عند البلاغيين أسلوبَ الحكيم أو الأسلوبَ الحكيم، وهو تلقّي المخاطب بغير ما يترقب؛ ما بترك سؤاله والإجابة عن سؤال لم يسأله، وإما بحمل كلامه على غير ما يقصد إليه، إشارة إلى أنه كان ينبغي له أن يسأل هذا السؤال أو يقصد هذا المعنى، فقد سأل أصحاب رسول الله ﷺ عن الأهلة لم تبدو صغيرة، ثمّ تزداد حتى يتقابل نورها ثمّ تعود متضائلة حتى لا ترى. انظر: خزانة الأدب وغاية الأرب لابن حجة الحموي ٢٥٨/١.

(٣) انظر في معاني الروح: المحرر الوجيز لابن عطية، ص ١١٦، وتفسير ابن كثير، ص ١١٣٦-١١٣٧. وتفسير البغوي، ص ٧٥٦-٧٥٧.

(٤) السجدة: ٩.

(٥) جميع النسخ عدا ج: «والثاني».

(٦) أ، ب، ث: «جبرائيل».

(٧) النبأ: ٣٨.

(٨) النحل: ١٠٢.

﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا أَلِكْتُبُ وَلَا أَلِيْمَنُ﴾^(١).
ورابعها: المسيح عليه السلام، قال الله تعالى: ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقْنَهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾^(٢).

فالسؤال في الآية إنما كان عن القرآن، فأجاب عن ذلك أنه أمر الله تعالى؛ وذلك لأنهم سألوه فقالوا: ما هذا القرآن الذي تدعي أنه من الله ومن جهته؟ وما المعنى فيه؟ فأجاب^(٣): إنه أمر الله لعباده^(٤)، وتكليفه إياهم بأوامره^(٥) ونواهيته.

ويدل على صحة هذا المعنى أن الله تعالى كرر ذكر القرآن بلفظ الروح في غير موضع، وقرن به ما أجاب عنه في هذا الموضع في قوله: ﴿مِّنْ أَمْرِنَا﴾^(٦)، فقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا أَلِكْتُبُ وَلَا أَلِيْمَنُ﴾^(٧)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾^(٨)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ﴾^(٩). ولم يختلف أهل التفسير أن الروح في هذه المواضع الثلاثة^(١٠) هو القرآن، وقرن بكل واحد منها أنه من أمره، مثل ما أجاب به في هذا المتنازع فيه، ولو أنهم نظروا إلى ما قبل الآية وما بعدها لعلموا أن المقصود^(١١) به القرآن؛ لاشتغال آيات تعقبت الآيات على القرآن، فقال عقيبها: ﴿وَلَيْنَ شِئْنَا لَنذَهِبَنَّ بِالَّذِي

(١) الشورى: ٥٢.

(٢) النساء: ١٧١.

(٣) م زيادة «لفظ الجلالة».

(٤) ج: «لعبادته».

(٥) ج: «وأمره».

(٦) الإسراء: ٨٥.

(٧) الشورى: ٥٢.

(٨) غافر: ١٥.

(٩) النحل: ٢.

(١٠) ج: «الثلاث».

(١١) جميع النسخ: «المقصد».

أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْنَا وَكِيلًا^(١)، وكذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِّهِنَّ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ الآية^(٢).

وإذا كان الأمر على ما ذكرنا، فقد أجاب عما سُئل بجوابٍ مقنع؛ لأنه بيّن أنه من أمره لعباده^(٣) وتكليفه لهم.

فإن قيل: إنَّ جميع القرآن ليس بأمرٍ محض، بل فيه أخبارٌ وقصصٌ^(٤)، ووعدٌ ووعدٌ، وترغيبٌ وترهيبٌ. قيل له: إنَّ جميع ذلك إنما يرجع إلى الأمرِ والتَّهي؛ لأنَّ ما فيه من القصص والأخبار، والوعد والوعيد، وغير ذلك، فيه ترغيبٌ وترهيبٌ يرجعان^(٥) إلى الأمرِ والتَّهي، إذ المقصود^(٦) بمجموعه يرجع إلى الأمرِ والتَّهي فحسب.

ومن ذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾^(٧)، قالوا: فأَيُّ فائدةٍ في هذا الجواب؟ وليس يخفى على أحدٍ هذا حتى يُجاب بمثل ما أجاب.

الجواب: هو أن الواجب أن يعلم أن جميع مصالح الناس متعلّقةٌ بالتواريخ؛ لأنَّ ذلك لو ارتفع لَظَهَرَتِ المكَاشَفَةُ في آجالِ القروضِ والديونِ، ولَحَصَلَتِ المَنَارَعَةُ، وَلَبَطَلَتِ المَعْرِفَةُ بأوقاتِ الزراعة^(٨) وإبَانِ الثَّجَاجِ، وأوقاتِ إرسالِ الفحولِ، وأوانِ الصَّرامِ^(٩) والقيطافِ والحصادِ والاستعدادِ لذلك، مع

(١) الإسراء: ٨٦.

(٢) الإسراء: ٨٨.

(٣) ج: «لعبادته».

(٤) ج: زيادة: «وأخبار».

(٥) أ: «يرجعنا».

(٦) جميع النسخ عدا ج: «المقصد».

(٧) البقرة: ١٨٩. وهو ما يسمى في علم البديع بالأسلوب الحكيم وهو صرف السائل إلى ما هو أنفع له وأجدى.

(٨) أ، ب، ث: «وأوقات المزارعة».

(٩) الصرام: جني الثمر وأوان نضجه. انظر: القاموس المحيط، (ص. ر. م.)، ١٣٧/٤.

تَعَلَّقَ أَكْثَرُ مَصَالِحِ الْخَلْقِ بِهِذَيْنِ، أَعْنِي: النَّتَاجَ وَالزَّرَاعَةَ^(١)؛ لِأَنَّهُمَا مَادَّةُ أَرْزَاقِ الْبَرِّيَّةِ، وَأَصْلُ أَغْذِيَةِ كَافَّةِ النَّاسِ، هَذَا مَعَ أَنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنَ الشَّرَائِعِ الْمُؤَقَّتَةِ كَالْحَجِّ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا صَحَّحَتْهُ كُلُّهُ مَوْقُوفَةٌ^(٢) عَلَى مَعْرِفَةِ الْأَزْمَنَةِ وَالْوُقُوفِ عَلَى التَّوَارِيخِ، سِوَى مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ^(٣) مَعْرِفَةِ تَارِيخَاتِ الْمُلُوكِ وَأَزْمَانِ الْأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا لَحْضَنَاهُ، فَأَجَابَ تَعَالَى السَّائِلَ عَنِ الْأَهْلَةِ بِأَنَّهُ تَعَالَى جَعَلَهَا^(٤) مَوَاقِيَتَ لِلنَّاسِ وَالْحَجَّ، أَيْ هِيَ مَوَاقِيَتُ لِمَعَاشِ النَّاسِ، وَمَا كَلَّفَهُمْ مِنَ الشَّرَائِعِ، فَضَمَّنَ الْجَوَابَ مَا يُتَضَمَّنُ مَسْئُولٍ عَنْهُ مِنَ الْفَائِدَتَيْنِ الْعَظِيمَتَيْنِ شَرْعًا وَمَعَاشًا، إِذِ الْمَوَاقِيَتُ وَالتَّوَارِيخُ وَالْمُدَدُ إِنَّمَا تُعْرَفُ بِالشُّهُورِ وَالسَّنِينَ، أَيْ هِيَ مَوْقُوفَةٌ عَلَى الْأَهْلَةِ.

* * *

(١) «أعني: النتاج والزراعة» زيادة من: ث.

(٢) ج، م: «مما صح كله موقوف».

(٣) «على معرفة الأزمنة والوقوف على التواريخ، سوى ما يتعلق به من» سقط من: ب.

(٤) جميع النسخ عدا م: «جعله».

الفصل التاسع من كتاب ركن الدين^(١)
في المُتشابهات، وهو فصل الشذوذ

وهذا الفصل يشتمل على أبواب:

الباب الأول : في التَّجْوِم.

الباب الثاني : في ما تَعَلَّقُوا به في نفي خلق القرآن.

الباب الثالث : في أَنَّ جَمِيعَ الحيواناتِ مُكَلَّفُونَ، وَأَنَّ لِكُلِّ جنسٍ منهم^(٢) نبيًّا فيهم.

الباب الرابع : في ما ادَّعَوْه من أَخْذِهِ الميثاقَ على جَمِيعِ ذُرِّيَةِ آدَمَ ~~الطَّيِّفَةِ~~، وإخراجه جَمِيعَهُمْ من صُلْبِهِ دَفْعَةً واحدةً.

الباب الخامس : في ما يَتَعَلَّقُونَ به من أَنَّ جَمِيعَ النَّاسِ مُؤْمِنُهُمْ وكافرُهُمْ يَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ.

الباب السادس : في ما يَتَعَلَّقُونَ به في باب التَّنَاسُخِ^(٣).

الباب السابع : في ما تَعَلَّقَ به مَنِ ادَّعَى أَنَّ المَعَارِفَ ضُرُورَةٌ.

الباب الثامن : في ما تَعَلَّقُوا به في باب العِلْمِ.

الباب التاسع : في ما تَعَلَّقَ به مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الشَّيْءَ يَقَعُ عَلَى المَوْجُودِ دُونَ المَعْدُومِ^(٤).

الباب العاشر : في ما تَعَلَّقُوا به مِنْ إِبْطَالِ المِعْراجِ.

الباب الحادي عشر : في ما تَعَلَّقُوا به مِنْ إِبْطَالِ عَذَابِ القَبْرِ.

(١) ج، م: زيادة: «في الدقيق من الكلام وما يجري مجراه من الشذوذ».

(٢) أ، ب، ث: «فيهم».

(٣) ج: «الناسخ».

(٤) ج: «العدوم».

البَابُ الثَّانِي عَشَرَ: فِي مَا تَعَلَّقُوا بِهِ مِنْ ^(١) إِبْثَاتِ الْمِيزَانِ.

البَابُ الثَّالِثُ عَشَرَ: فِي مَا تَعَلَّقُوا بِهِ مِنْ إِبْثَاتِ اللُّوْجِ الْمَحْفُوظِ.

البَابُ الرَّابِعُ عَشَرَ: فِي مَا تَعَلَّقُوا بِهِ مِنْ رَفْعِ إِدْرِيسَ وَعِيسَى - عَلَيْهِمَا السَّلَام - إِلَى السَّمَاءِ.

البَابُ الْخَامِسُ عَشَرَ: فِي مَا تَعَلَّقُوا بِهِ مِنْ قَوْلِهِمْ: إِنَّ جَمِيعَ الْأَشْيَاءِ تُسَبِّحُ لِلَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّ لْجَمِيعِهَا كَلَامًا وَنَطْقًا.

البَابُ السَّادِسُ عَشَرَ: فِي مَا أَدَّعَوْا مِنْ مَعْرِفَةِ قَارُونَ الْكِيمِيَاءِ.

البَابُ السَّابِعُ عَشَرَ: فِي مَا أَدَّعَوْا مِنْ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ.

البَابُ الثَّامِنُ عَشَرَ: فِي مَا أَدَّعَوْهُ مِنْ وَجُوبِ تَرْكِ النَّظَرِ وَالْجَدْلِ.

البَابُ التَّاسِعُ عَشَرَ: فِي مَا تَعَلَّقَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ - عَلَيْهِمُ السَّلَام - أَفْضَلُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ.

البَابُ الْعِشْرُونَ: فِي تَعَلُّقِ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَتَفَضَّلَ اللَّهُ بِمِثْلِ الثَّوَابِ، وَأَنَّ جَمِيعَهُ يَقَعُ بِتَفْضِيلِهِ ^(٢) مِنْ غَيْرِ اسْتِحْقَاقٍ، وَأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَبْتَدِئَ بِالثَّوَابِ وَكَذَلِكَ الْعِقَابِ.

البَابُ الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ: فِي مَا تَعَلَّقُوا بِهِ ^(٣) [مِنْ] تَجْوِيزِ الْبَدَاءِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى.

البَابُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ: فِي تَعَلُّقِ مَنْ يُجَوِّزُ أَنَّ الْقُبَيْحَ ^(٤) حَسَنٌ وَالْكَذِبَ خَيْرٌ.

البَابُ الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ: فِي مَا تَعَلَّقُوا بِهِ فِي بَابِ الْأَجَالِ.

*

(١) جَمِيعُ النُّسخِ عدا ج: «فِي».

(٢) ج: «بِفَضْلِهِ». أ، ب، ث: «بِتَفْضِيلِهِ».

(٣) «تَعَلَّقُوا بِهِ» سَقَطَ مِنْ جَمِيعِ النُّسخِ عدا: م.

(٤) ج: «الْقُبَيْح».

البَابُ الْأَوَّلُ

في ما يُتَعَلَّقُ بِهِ فِي بَابِ النُّجُومِ وَالْأَحْكَامِ

اعْلَمْ أَنَّهُ مَتَى مَا لَمْ يُبَيَّنْ^(١) الْكَلَامُ عَلَى أَصْلٍ مَعْلُومٍ وَاحِدٍ مَعْرُوفٍ، لَمْ يَتَبَيَّنِ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ، فَمِنْ أَوْجِبِ الْأَشْيَاءِ عَلَيْنَا فِي هَذَا الْفَصْلِ تَبْيِينُ^(٢) الْخِلَافِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنْجَمِينَ؛ لِأَنَّهُمْ يُمَوِّهُونَ عَلَى الْعَقْلَةِ، فَيَسْتَدْلُونَ عَلَى الْمُتَّفَقِ^(٣)، وَيُظْهِرُونَ أَنَّهُ مُخْتَلَفٌ فِيهِ، كَيْمَا^(٤) إِذَا أَثْبَتُوهُ أَوْجِبَ ذَلِكَ إِثْبَاتَ أَبَاطِيلِهِمُ الْمُخْتَلَفِ فِيهَا، فَنَقُولُ: إِنَّ مِنْ مَذْهَبِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى بِحُكْمَتِهِ وَلَطِيفِ^(٥) تَدْبِيرِهِ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَجَعَلَ السَّمَاءَ سَقْفًا مَحْفُوظًا مَرْفُوعًا، وَالْأَرْضَ فِرَاشًا مَبْسُوطًا، وَرَكَّبَ فِي السَّمَاءِ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ تَرْكِيبًا عَجَبِيًّا، وَجَعَلَهَا سَيَّارَاتٍ^(٦) تَسِيرُ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، يَغِيبُ بَعْضُهَا أَيَّامًا وَيُظْهِرُ أَحْيَانًا، وَتَغْرُبُ أَوَانًا وَتَبْعُدُ زَمَانًا، وَقَدَّرَ الْقَمَرَ عَلَى مَنَازِلَ يَنْزِلُ كُلُّ لَيْلَةٍ مَنَزِلَةً أُخْرَى؛ فَيَبْتَدِئُ هَلَاكًا إِلَى أَنْ يَصِيرَ بَدْرًا، ثُمَّ يَعُودُ ضُئِيلًا إِلَى أَنْ يَسْتَرَّ^(٧)، ثُمَّ يَهْلُ فِيهِ لِيُغَرَّفَ عَدَدُ السَّنِينَ وَالشُّهُورِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هِيَ مَوْقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجُّ﴾^(٨)، وَكَذَلِكَ الشَّمْسُ عُلِقَ بِهَا تَغْيِيرُ الْأَزْمَنَةِ مِنَ الْفُصُولِ الْأَرْبَعَةِ عَلَى حَسَبِ قُرْبِهَا وَبُعْدِهَا مِنَّا وَانْقِلَابِهَا، وَخُلِقَ لَهَا فِي الْبُرُوجِ، فَجَعَلَ بَعْضُهَا مُخْتَلِفَ السَّيْرِ،

(١) ج: «بني».

(٢) ث: «بتبيين». ج: «تبين».

(٣) ج: «المنقول».

(٤) ج، م: «كما».

(٥) أ، ب، ث: «ولطف».

(٦) جميع النسخ عدا ج: «سَيَّارَاتٍ».

(٧) ث: «يستتر». أ، ب: «يسير». والصواب أن يقول: «يستسر»؛ من «سَرَر». واستسر القمر: إذا خفي. وسرر الشهر

وسراره - بالفتح والكسر -: ليلة أو ليلتين يستر الهلال فيهما. انظر: غريب الحديث للقسام بن سلام ٧٩/٢،

تهذيب اللغة (س. ر. ر.)، الصحاح (س. ر. ر.).

(٨) البقرة: ١٨٩.

فَيَتَدَانِي بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ تَارَةً، وَيَتَبَاعَدُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ تَارَةً، وَيَكْشِفُ^(١) بَعْضُهَا أُخْرَى، وَجَعَلَ بَعْضُ النُّجُومِ لَا يَغِيبُ أَبَدًا كَبَنَاتِ النَّعْشِ^(٢) الْكُبْرَى وَالصَّغْرَى وَمَا حَوَالَيْهِمَا يَدُورَانِ عَلَى أَنْفُسِهِمَا، وَجَعَلَ بَعْضُهَا يَغِيبُ أَيَّامًا ثُمَّ يَظْهَرُ كَمَنَازِلِ الْقَمَرِ، وَبَعْضُهَا لَا يَظْهَرُ إِلَّا فِي السَّنِينَ الْكَثِيرَةِ^(٣) كَالْكُوكَبِ الْمُسَمَّى «ذَا الذَّنَبِ»، هَذَا كُلُّهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مُشَاهِدٌ مَعْلُومٌ ضَرُورَةٌ، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فِي مَوَاضِعِينَ^(٤):

أَحَدُهُمَا: فِي تَرْكِيبِ الْأَفْلَاقِ وَالْأَرْضِ وَمَا يَتَلَوُ^(٥) ذَلِكَ.

وَالْآخَرُ: فِي الْأَحْكَامِ الَّتِي يَدْعُونَهَا أَنَّ جَمِيعَ حَوَادِثِ الْعَالَمِ مِنْ أَنْوَاعِ الْكَائِنَاتِ، سَوَاءٌ تَوَالَّدًا وَفَسَادًا^(٦)، وَحُدُوثًا وَتَغْيِيرًا مِنْ جِهَةِ الْكُوكَبِ، مِنْهَا يَتَوَلَّدُ وَيَسْبِيهَا يَحْدُثُ حَتَّى ادَّعَوْا أَنَّ جَمِيعَ أَفْعَالِ الْحَيَوَانَاتِ مِنْهَا وَيَسْبِيهَا، وَأَنَّ أَرْزَاقَهُمْ وَأَمْلَاقَهُمْ وَحَيَاتِهِمْ وَمَوْتَهُمْ وَتَوَالَّدَهُمْ وَخَيْرَهُمْ وَشَرَّهُمْ - مَنُوطَةٌ بِهَا مُعَلَّقَةٌ بِقُوَاهَا، وَكَذَلِكَ جَمِيعُ مَا يَحْدُثُ فِي الْجَوِّ مِنَ الصَّوَاعِقِ وَالْأَمْطَارِ وَالْثُلُوجِ وَغَيْرِهَا، وَمَا يَحْدُثُ فِي الْأَرْضِ مِنَ الزَّلَازِلِ وَالْحَسْفِ وَفِي بُطُونِ الْمَعَادِنِ وَفِي غُمُقِ الْبَحَارِ بِهَا وَمِنْهَا. وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ادَّعَوْهُ لَبْطَلَ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ، وَارْتَفَعَ الْحَمْدُ وَالذَّمُّ، وَبَارْتَفَاعِ ذَلِكَ يَرْتَفِعُ^(٧) الشَّوَابُ وَالْعَقَابُ، وَيَبْطُلَانِيهِ تَبْطُلُ النَّبَوَاتُ وَالشَّرَائِعُ أَجْمَعُ، عَلَى أَنَّهُ يُوجِبُ ذَلِكَ بُطْلَانُ أَكْثَرِ الْعُلُومِ بَلْ جَمِيعِهَا؛ لِأَنَّ عِلْمَ

(١) جَمِيعُ النُّسخِ عدا ب: «يُكْشِفُ». وَكُشِفَتِ الشَّمْسُ تَكْشِفُ كَسُوفًا: إِذَا ذَهَبَ ضَوْؤُهَا، وَكُشِفَتِ الشَّمْسُ النُّجُومُ: إِذَا غَلَبَ ضَوْؤُهَا النُّجُومُ. تَهْذِيبُ اللَّغَةِ (ك.س.ف.).

(٢) بَنَاتُ نَعْشِ الْكُبْرَى: سَبْعَةُ كُوكَبٍ تُشَاهَدُ جِهَةَ الْقُطْبِ الشَّمَالِيِّ، أَرْبَعَةٌ مِنْهَا نَعْشٌ وَثَلَاثَةٌ بَنَاتٌ، وَالصَّغْرَى مِثْلُهَا. وَشُبَّهَتْ بِحَمَلَةِ النَّعْشِ. انْظُرْ: الْعَيْنُ ٢/٥٩، لِسَانُ الْعَرَبِ (ن.ع.ش.)، الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ (ن.ع.ش.).

(٣) ج: «الْكَبِيرَةِ».

(٤) أ، ب، ث: «مَوْضُوعِينَ».

(٥) ج: «يَلُورُ».

(٦) ب: «نَسَبُوا وَتَوَالَّدُوا إِفْسَادًا». ث: «نَشُوا وَتَوَالَّدُوا وَفَسَادًا».

(٧) أ، ب، م: «يَرْفَعُ».

الطبّ وسائر العلوم لا فائدة في شيء منها لو كان جميعُ الحيوانات والكائنات والحوادث عن التَّجُوم، وبها يتعلّق وعنها يحدث، ولو كان كذلك لبطلَ أيضًا الفائدةُ في تعلُّمِ علمِ التَّجُوم؛ لأنَّه بتعلُّمِهِ لا يُستفاد [منه] شيء؛ إذ لا يُمكن لأحد أن يُقدِّم شيئًا أو يؤخِّر شيئًا إلَّا ما يُوجِبُهُ التَّجُم، فسواء عَلِمَهُ أو لَمْ^(١) يَعْلَمَهُ، إن لَمْ يَكُنْ إليه شيءٌ من التقديم والتأخير، والنقض والإبرام، وإن كان لِعَارِفِ علمِ التَّجُومِ تقديمُ شيءٍ وتأخيرُهُ مِنْ غيرِ أن يَكُونَ ذلك مُوجبًا عن التَّجُومِ فَقَدْ بَطَلَ قَوْلُهُمْ: إِنَّهُ لَا شَيْءَ مِنَ الكائناتِ^(٢) إلَّا وَيَحْدُثُ عَنْهَا، وَيَكُونُ بِهَا، وكفى بعلمِ فسادًا أداؤه^(٣) إلى طَرَجِهِ وتَرْكِ تَعْلِيمِهِ، وخُلُوهُ من الإفادة، إذ قد بَيَّنَّا ما بَيَّنَّا وَبَيَّنَّهُمْ مِنَ الخِلَافِ فَذَكَرَ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ وَأَثَارًا مِنْ^(٤) قَوْلِ^(٥) الرَّسُولِ ﷺ تَدُلُّ عَلَى وَهَاءِ قَوْلِهِمْ وَفَسَادِ مَذْهَبِهِمْ، فنقول - وبالله التوفيق - : إِنَّهُ مُحَالٌ أَنْ يَمَتَّنَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ بِمَا خَلَقَ لَهُمْ مِنْ صُنُوفٍ مَخْلُوقَاتِهِ؛ فَيَذْكَرُ الْيَسِيرَ^(٦) مِنَ الْفَائِدَةِ فِي مَا خَلَقَ وَيَدْعُ^(٧) ذِكْرَ مَا هُوَ أَجَلُّ مِنْهُ بِكَثِيرٍ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ وَذَكَرَ اللَّهُ مَا خَلَقَهُ مِنَ التَّجُومِ وَالْقَمَرِ وَالشَّمْسِ، وَذَكَرَ أَنَّهَا يُهْتَدَى^(٨) بِهَا فِي ظِلْمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، وَأَنَّهُ جَعَلَ الْقَمَرَ لِمَعْرِفَةِ الْحِسَابِ وَأَوْقَاتِ الْحَجِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَجَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا، وَقَالَ تَعَالَى: فِي وَصْفِ الْقَمَرِ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوْقِفُ النَّاسِ وَالْحَجِّ﴾، وَقَالَ تَعَالَى أَيْضًا: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا﴾^(٩)، وَقَالَ تَعَالَى

(١) أ، ب: «لا».

(٢) أ، ب، ث: «الكائنات».

(٣) أ: «أدوه».

(٤) «الإفادة، إذ قد بَيَّنَّا ما بَيَّنَّا وَبَيَّنَّهُمْ مِنَ الخِلَافِ فَذَكَرَ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ وَأَثَارًا مِنْ» سقط من: ب.

(٥) ج: «أقوال».

(٦) أ: «السبب». ج: «السير».

(٧) أ، ب، ث: «وأبدع».

(٨) م: «يهدي».

(٩) يونس: ٥.

في بابِ النَّجْمِ: ﴿وَيَا النَّجْمِ هُمْ يَتَدُونُ﴾^(١)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿لِيَتَدَوَّاهَا فِي ظُلُمَتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ﴾^(٢) - فلو كان جميعُ حَوَادِثِ الدُّنْيَا كانت منها مُتَعَلِّقَةٌ بها لَوَجَبَ ذِكْرُهَا والامتنانُ بها، إذ^(٣) النعمةُ فيها أَجَلٌ.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى فسادِ قَوْلِهِمْ، قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصْنُوعٍ﴾^(٤)، وكذلك قال تعالى: ﴿إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةِ الْكَوَاكِبِ﴾^(٥)، فَبَيَّنَ أَنَّ الْكَوَاكِبَ فِي سَمَاءِ الدُّنْيَا، وهذا خِلَافُ قَوْلِهِمْ، وكذلك^(٦) قال اللهُ تعالى: ﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾^(٧)، فَبَيَّنَ أَنَّهُمَا فِي فَلَكٍ وَاحِدٍ يَسْبَحُونَ، فلو كان كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي فَلَكٍ غَيْرِ الْفَلَكَ الَّذِي فِيهِ الْآخَرُ لَكَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يَقُولَ: «وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ»، يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَوْ كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي فَلَكٍ^(٨) غَيْرِ الْفَلَكَ الَّذِي فِيهِ الْآخَرُ لَمَّا كَانَ فِي نَفْيِ إِدْرَاكِ أَحَدِهِمَا الْآخَرَ أُعْجُوبَةً، وَإِنَّمَا يَكُونُ^(٩) الْعَجَبُ فِي أَنْ يَسِيرَا فِي فَلَكٍ^(١٠) وَاحِدٍ ثُمَّ لَا يُدْرِك أَحَدُهُمَا الْآخَرَ.

وَالَّذِي يَدُلُّ أَيْضًا عَلَى فسادِ قَوْلِهِمْ مِنَ الْأَثَرِ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ: «اقْتُلُوا السَّاحِرَ وَالْمُنْجِمَ»^(١١)، وكذلك قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ أَتَى سَاحِرًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ فِي مَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»^(١٢)،

(١) النحل: ١٦.

(٢) الأنعام: ٩٧.

(٣) ب: «أو».

(٤) الملك: ٥.

(٥) الصافات: ٦.

(٦) أ، ب، ث: «ولهذا».

(٧) يس: ٤٠.

(٨) ج: «ذلك».

(٩) ج: «كان».

(١٠) ج: «ذلك».

(١١) لم نجد مَنْ أَخْرَجَهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَقَدْ جَاءَ عَنْ عُمَرَ: «اقْتُلُوا السَّاحِرَ وَالسَّاحِرَةَ». وانظر: الهندي: كنز العمال، ٣١٩/٦.

(١٢) رواه الربيع في مسنده، مرسلاً عن جابر بن زيد، ح ٩٧١. والبيهقي في الكبرى، ١٣٦/٨، (ح ١٦٩٣٩). وابن الجعد

في مسنده ٢٨٨/١، ٢٨٩، (ح ١٩٤٥، ١٩٤٦). وانظر: العلل المتناهية لابن الجوزي ٧٨٦/٢.

وقد روي: «مَنْ أَتَى مُنْجَمًا أَوْ كَاهِنًا»، وروي أيضًا أَنَّهُ - صلى الله عليه وآله - قال في بعض أسفاره: «أَتَدْرُونَ مَا يَقُولُ رَبُّكُمْ؟» قالوا: لا، قال: «يقول الله: أَصَبَحَتْ^(١) طَائِفَةٌ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنِينَ وَكَافِرِينَ بِالطَّاغُوتِ، وَطَائِفَةٌ كَافِرُونَ بِمُؤْمِنُونَ بِالطَّاغُوتِ؛ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُونَ بِالْكَافِرُونَ بِالطَّاغُوتِ فَيَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، وَأَمَّا الْكَافِرُونَ بِالْمُؤْمِنُونَ بِالطَّاغُوتِ فَيَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنُوءِ كَذَا»^(٢). وقال - أيضًا - عليه السلام: «ثَلَاثٌ مِنْ أُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ: النَّوْخُ، وَالْأَنْوَاءُ، وَالطَّغْنُ فِي الْأَنْسَابِ، لَوْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَبَسَ الْمَطَرَ سَبْعَةَ أَعْوَامٍ ثُمَّ أَغَاثَهُمْ لَقَالُوا: مُطِرْنَا بِنُوءِ الْمَجْدَحِ»^(٣) وقال: «يَاكُمْ وَالشُّجُومَ فَإِنَّهَا تَدْعُو إِلَى الْكُهَانَةِ»^(٤)، وقال تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾^(٥)، وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾^(٦). والذي يَتَعَلَّقُ بِهِ الْقَوْمُ فِي ذَلِكَ آيَاتٌ:

فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى مُخْبِرًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ﴾^(٧) فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ^(٨)، قالوا: فَقَدْ عَمِلَ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام عَلَى الطَّالِعِ وَحَكَمَ بِذَلِكَ، وَبَنَظَرِهِ فِي النُّجُومِ، فَقَالَ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وَهَذَا يُوجِبُ صِحَّةَ الْقَوْلِ بِالْأَحْكَامِ وَالِاسْتِدْلَالِ بِهَا عَلَى تَقْدِيمِهِ الْمَعْرِفَةِ.

(١) ج: «أَصْبَحَ».

(٢) رواه مسلم في صحيحه، من حديث زيد بن خالد الجهني، باب (٣٢) بَيَانُ كُفْرٍ مِنْ قَالَ مُطِرْنَا بِالنُّوءِ، ح ٧١، ج ١/ص ٨٣. وأبو داود في سننه، باب (٢) فِي النُّجُومِ، ح ٣٦٠٦، ج ٤/ص ١٦.

(٣) رواه مسلم وغيره بمعناه من حديث أبي مالك الأشعري، باب التَّشْيِيدِ فِي الشَّيَاحَةِ، (ح ٩٣٤، ٦٤٤/٢). والمَجْدَحُ نَجْمٌ مِنَ النُّجُومِ، قِيلَ: هُوَ الدَّيْرَانُ. وَقِيلَ: هُوَ ثَلَاثَةُ كَوَاكِبَ كَالْأَثَانِي. وَهُوَ عِنْدَ الْعَرَبِ مِنَ الْأَنْوَاءِ الدَّالَّةُ عَلَى الْمَطَرِ. انظر: النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ ٧٠٠/١.

(٤) لم نجد بهذا اللفظ، وإنما بمعناه ينسب إلى ابن عباس وغيره. انظر: الثَّقَاتُ لِأَبِي حَاتِمِ بْنِ حَبَانَ، ٣/٨. وَأَخْبَارُ مَكَّةَ لِلْفَاكِهِ، (رقم ١٥٧٠).

(٥) النمل: ٦٥.

(٦) لقمان: ٣٤.

(٧) الصافات: ٨٨-٨٩.

الجواب: التعلُّق بالظاهر فاسد؛ لأنَّه تعالى لم يَقُلْ: إِنَّه نَظَرَ في أَحكامِ الشُّجُومِ، ولا أَنَّهُ أَخَذَ الطَّالِعَ، ولا أَنَّهُ نَظَرَ إلى الشُّجُومِ، وإنَّما^(١) قال: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً في الشُّجُومِ﴾، والنظرُ في الشُّجُومِ ليس يُوجِبُ شيئاً ممَّا يَقُولُ به الخصمُ. فأما معناه فيَحْتَمِلُ وجوهاً^(٢):

أحدها: ما ذكره الخليلُ في «كتاب العين»: قال تعالى لِمَنْ تَدَبَّرَ في أمرِهِ: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً في الشُّجُومِ﴾، وللعربِ في أمثالِ ذلك ألفاظٌ تُعَبَّرُ بها عن معاني^(٣) على غير لفظِ الظَّاهِرِ؛ فَمِنْ ذلك قولهم للنادِمِ: «سُقِطَ في يَدِهِ»^(٤)، وليس لليدِ^(٥) في الندمِ سَبَبٌ ولا فِعْلٌ. ويقال للشَّيءِ الهالكِ المَيُوءِسِ منه: «وَضَعَ على يَدَيَّ عَدْلٍ»^(٦)، ويقال للباطلِ: «دُهِدَرَيْنِ سَعْدُ الْقَيْنِ»^(٧). وهذا كَثِيرٌ في اللغة، وكذلك قوله ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً في الشُّجُومِ﴾، وَضِعَ إخباراً عَمَّنْ تَدَبَّرَ في أمرِهِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الأَصْلُ نَظَرَهُمْ في الطَّالِعِ وأحكامِ الشُّجُومِ والاختياراتِ، فلمَّا كان ذلك كالتدبيرِ في ابتداءِ الأسبابِ واشتَهَرَ ذلك، أُطْلِقَ هذه اللفظة على كُلِّ مَنْ تَدَبَّرَ في أمرِهِ، وإن كان غيرَ ناظرٍ في شيءٍ مِنَ الشُّجُومِ.

ووجهُ آخَرُ: وهو أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ إبراهيمُ عليه السلام كان تَعَتَّاهُ حُمَى وَعِلَّةٌ؛

(١) جميع النسخ عدا ج: «فإنما».

(٢) انظر في تلك الوجوه: المحرر الوجيز لابن عطية، ص ١٥٨٠-١٥٨١.

(٣) ج: «معاني».

(٤) سُقِطَ في يَدِهِ، وأُسْقِطَ: زَلَّ وأُخْطِأَ ونَدِمَ وتَحَيَّرَ. القاموس المحيط (س.ق.ط.).

(٥) جميع النسخ عدا م: «الليل».

(٦) قيل هذا في العَدْلِ بنِ جَزْءِ بنِ سَعْدِ العشيرة، كان على شَرَطِ تُبَّعٍ، وكان تُبَّعٌ إذا أراد قتلَ رَجُلٍ دفعه إليه، فقال الناس هذا. انظر: الاشتقاق لابن دريد ٤١٠.

(٧) ب، ج: «هدر بن سعيد القين». وكتب بإزائه في الحاشية: «المعروف دهرين سعد القين». ودُهِدَرَيْنِ - بضم الدال وفتح الراء المشددة -: تثنية «دُهِدَر». والدُّهِدَرُ كالدَّهْدَن - وقيل دُخْدَرَيْنِ - اسم لـ «بطل»، والباطل والكذب. والمعنى: بطل سعدُ الحدادُ بأنه لا يستعمل. وروى بنصب «سعد»، فكأنه يعني أظهرحوا الباطل وسعدًا القين، أو: جمعت باطلاً إلى باطلٍ يا سعدُ الحدادُ. وفُسر على معنى: هلك سعد القين، أو بطل بُظْلاً إلى بُظْل. ويروى «ساعد القين». انظر: جمهرة الأمثال للعسكري ٤٤٨/١، ٤٤٩. شرح كتاب الأمثال للبكري ١٠٦/١-١٠٨، المستقصى ٨٣/٢، القاموس المحيط (د.ه.د.).

فَنَظَرَ إِلَى الثُّجُومِ فَقَالَ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، أَي: قَرَبَ وَقْتُ عِلَّتِي؛ لِأَنَّ الْأَوْقَاتَ يَعْرِفُهَا بِمَجَارِيهَا وَسِيرِهَا^(١).

وَوَجْهٌ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّهُ جَازَ أَنْ يَكُونَ عَادَةُ الْقَوْمِ النَّظَرَ فِي أَحْكَامِ الثُّجُومِ، وَالْعَمَلَ عَلَيْهَا، وَأَخَذَ الطَّالِعَ لِلِاخْتِيَارَاتِ؛ فَلَمَّا أَرَادَ إِبْرَاهِيمُ ~~الطَّلَعَ~~ التَّأْخِرَ^(٢) عَنْهُمْ لَمَّا عَزَمَ عَلَيْهِ مِنْ قَطْعِ أَيْدِي الْأَصْنَامِ، أَخَذَ الطَّالِعَ عَلَى عَادَتِهِمْ وَرَسْمِهِمْ بَرَبِّهِمْ، أَنَّهُ يَخْتَارُ بِذَلِكَ، فَقَالَ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾؛ لِعُذْرِهِ فِي التَّأْخِرِ^(٣) عَنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ أَحْكَامُ الثُّجُومِ صَحِيحًا وَكَانَ ذَلِكَ وَجْهًا مِنْ الْحِيلَةِ فِي التَّأْخِيرِ عَنْهُمْ^(٤)، فَلَمْ يَلْزَمْ بِذَلِكَ شَيْءٌ مِمَّا قَالُوهُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾^(٥)، قَالُوا: يَجْرِيَانِ بِحُسْبَانٍ، وَهَذَا يُصَحِّحُ أَمْرَ الثُّجُومِ.

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِيهِ، وَذَلِكَ أَنَّا بَيَّنَّا أَنَّا لَا نُنْكِرُ أَنَّ لِلنُّجُومِ سَيْرًا، وَأَنَّهَا تَجْرِي بِحُسْبَانٍ، وَعَلَى مِقْدَارٍ هُيِئَتْ لَهُ، وَأَنَّ سَيْرَ كُلِّ وَاحِدٍ خِلَافُ سَيْرِ الْآخَرِ، وَأَنَّ سَيْرَ جَمِيعِهَا يَجْرِي عَلَى مِقْدَارٍ مَعْلُومٍ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَيْسَ فِي الْآيَةِ إِلَّا أَنَّهَا تَجْرِي بِحُسْبَانٍ وَعَلَى مِقْدَارٍ مَعْلُومٍ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِمَّا اخْتَلَفْنَا^(٦) فِيهِ مِنْ أَحْكَامِهَا، وَتَعَلُّقُ حَوَادِثِ الدُّنْيَا بِهَا، وَلَا دَلَالَةٌ عَلَيْهَا؛ وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ بِالْآيَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْقَمَرَ قَدَرْنَاهُ مَنَازِلَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾^(٧)، فَأَخْبَرَ^(٨) أَنَّهُمْ يَسِيرُونَ وَيَسْبَحُونَ.

(١) ج: «مَجْرَاهَا وَسِيرُهَا».

(٢) ث: «التَّخْلَفُ».

(٣) ج، م: «التَّخْلَفُ».

(٤) «وَأِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ أَحْكَامُ النُّجُومِ صَحِيحًا وَكَانَ ذَلِكَ وَجْهًا مِنْ... فِي التَّأْخِيرِ عَنْهُمْ» سَقَطَ مِنْ: أ، ب، ث.

(٥) الرَّحْمَنُ: ٥.

(٦) جَمِيعُ النُّسخِ عِدَا ج: «اِخْتِلَافًا».

(٧) يَس: ٣٩ - ٤٠.

(٨) ج: «وَأَخْبَرَ».

الجواب عنه نحو ما تقدم، وهو أنه لا خلاف في تقدير منازل القمر، وأنه^(١) ينزل كل ليلة بمنزلة أخرى حتى يعود ضئيلاً كما كان في الابتداء، وأن الشمس لا تدرك القمر، ولا القمر يدرك الشمس، وكلاهما يسيران في قلك^(٢) واحد. ولا منازعة في الآية، ولا دلالة في شيء مما اختلفنا^(٣) فيه من أحكام التجوم، وتعلق الحوادث بها وبمجاريها ومنظرها، على ما يزعمونه^(٤)، فسقط التعلق.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا﴾ الآية^(٥).

الجواب عنه نحو ما تقدم، وذلك أنه لا خلاف في ما [هو] ظاهر الآية، وهو تقديره إياه على منازل، وبه تعلم عدد^(٦) السنين والحساب والشهور، وبذلك يقع الفصل بين الأيام والليالي. وإنما الخلاف في ما ادَّعَوْهُ من أحكام التجوم، وتعلق^(٧) الحوادث بمجاريها^(٨) ودورانها ونظر بعضها إلى بعض، والآية دالة على فساد مذهبهم دون أن تكون دالة على صحته، وذلك لأنه بين أنه جعله كذلك، وقدره منازل لكي يعلموا عدد السنين والحساب، لا لما ادَّعَوْهُ من^(٩) تكون ما لا يكون العالم منها؛ فالآية دالة على فساد مذهبهم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾^(١٠)، قالوا: هي البروج الاثنا عشر، وقالوا: هي قصور في السماء.

الجواب أنه ليس في الآية إلا أن السماء ذات البروج، وليس فيه ذكر اثني

(١) ج: «فإنه».

(٢) ج: «ذلك».

(٣) أ: «اختلفا».

(٤) ج: «وبمجايرتها وينظرها على ما يزعمون».

(٥) يونس: ٥.

(٦) «عدد» سقط من جميع النسخ عدا: ث.

(٧) ج: «من الأحكام وتعلق».

(٨) ث: «وتعلق الحوادث بها».

(٩) «من» سقط من جميع النسخ عدا: ج.

(١٠) البروج: ١.

عَشَرَ أَوْ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ، إِلَّا أَنَّا نُسَلِّمُ لَهُمْ ذَلِكَ لَكِنَّهُ لَا مَتَعَلِّقَ لَهُمْ فِي الْآيَةِ فِي مَا اخْتَلَفْنَا فِيهِ؛ فَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّا لَا نُخَالِفُهُمْ فِي تَسْيِيرِ^(١) الْكَوَاكِبِ وَأَنَّ لَهَا بُرُوجًا عَلَى مَا قَدَّرَهَا صَانِعُهَا جَارِيَةً، عَلَى مَا دَبَّرَهَا خَالِقُهَا سَائِرَةً^(٢). عَلَى أَنَّ الْبُرْجَ هُوَ^(٣) الْقَصْرُ، فَإِذَا كَانَتِ الْبُرُوجُ هِيَ الْقُصُورُ فَكَيْفَ يَسْتَمِرُّ هَذَا عَلَى قَوْلِهِمْ فِي تَرْكِيبِ الْأَفْلَاكِ وَسَيْرِهَا؛ فَالْآيَةُ عَلَى بُطْلَانِ مَذْهَبِهِمْ أَدْلٌ مِنْهَا عَلَى صَحَّتِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَىٰ﴾^(٤)، قَالُوا: هِيَ الزُّهْرَةُ إِذَا ظَلَعَتْ.

الْجَوَابُ: لَيْسَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ تَعَلُّقٌ؛ لِأَنَّا لَا نُنْكِرُ طُلُوعَ الْكَوَاكِبِ وَغُرُوبَهَا، وَلَيْسَ ذَلِكَ فِي مَا اخْتَلَفْنَا فِيهِ بِسَبِيلٍ - عَلَى أَنَّ النَّجْمَ عِنْدَ الْعَرَبِ^(٥) إِذَا أَطْلَقَ إِنَّمَا يَكُونُ مَعْنَاهُ الثَّرَيَّا، وَهُوَ يَهْ سُقُوطُهُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَالْمَدْبِرَاتُ أَمَّا﴾^(٦)، قَالُوا: هِيَ الْكَوَاكِبُ السَّبْعَةُ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ، فَمِنْ أَيْنَ أَنَّهَا الْكَوَاكِبُ السَّبْعَةُ؟ وَالْخَصْمُ يَعْتَرِفُ بِأَنَّ الْكَوَاكِبَ لَا تُدَبِّرُ شَيْئًا بَلْ تَفْعَلُ عِنْدَهُمْ طَبْعًا، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهَا تُدَبِّرُ، وَالْخَصْمُ لَا يَعْتَرِفُ بِأَنَّهَا تُدَبِّرُ، وَمَهْمَا أَنْكَرَ الْخَصْمُ ظَاهِرًا مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ بَطْلَ تَعَلُّقِهِ، وَقَدْ قِيلَ فِي مَعْنَاهُ: إِنَّهَا الْمَلَائِكَةُ، وَهَذَا أَوْلَى؛ لِأَنَّهَا تُدَبِّرُ الْأُمُورَ وَتَجْرِیْهَا عَلَى مَا تُؤْمَرُ بِهِ.

✱

(١) ث: «مسير».

(٢) ج: «تسايير».

(٣) أ: «البروج هي».

(٤) النجم: ١.

(٥) «عند العرب» زيادة من: ث.

(٦) النازعات: ٥.

الباب الثاني

في ما تعلقوا به من نفي خلق القرآن

فمن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾^(١)، قالوا: فالواجب^(٢) أن يكون قديماً؛ إذ لو كان محدثاً لوجب أن يقول: «كُنْ» حيث أحدثه، وذلك يتسلسل إلى ما لا نهاية له.

الجواب: الظاهر لا تعلق فيه من وجوه:

أحدها: أنه ليس فيه أكثر من أنه إذا أراد أمراً أن يقول له: كُنْ فَيَكُونُ، وقوله تعالى: ﴿إِذَا قُضِيَ أَمْرٌ فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾^(٣) على أن حقيقة الأمر في اللغة هو قول القائل: «افعل»، فيوجب الظاهر أنه أراد خلق الأمر الذي هو قوله: «افعل»، وأراد ذلك فقال له: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾. والظاهر يدل على أنه يحدث القول الذي هو الأمر بأن يقول له: كُنْ فَيَكُونُ^(٤)، ولا يدل على ما عداه.

وبعد، فإن الظاهر يدل على أنه يقول: كُنْ وقد قضاها، ولا^(٥) يدل على أنه يصير خالقاً بقوله: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾، وذلك يمنع من تعلّقهم بل يوجب تناقض الكلام؛ لأن أوله يدل على أنه قد تقدم قضاؤه له، وآخره يدل على أنه لا يكون إلا بعد أمر آخر. وإذا كان كذلك سقط تعلّقهم. فأما معناها: فالإبانه عن نفاذ قدرته واستحالته^(٦) المنع عليه؛ فقال تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^(٧)، يعني: مخترعهما لا على مثال سبق، ﴿وَإِذَا قُضِيَ أَمْرٌ فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾،

(١) النحل: ٤٠. وانظر: متشابه القرآن، ص ٤٤٢، ١٠٦-١٠٨. والكشاف، ٥٨٢/٢-٥٨٣.

(٢) ج: «أجب».

(٣) مريم: ٣٥.

(٤) «فيكون» سقط من جميع النسخ عدا: ج.

(٥) ج: «فلا».

(٦) ج: «واستحالته».

(٧) البقرة: ١١٧. وهذا قول الطبري في تفسيره، ٥٠٨/١.

يعني: أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ إِحْدَاثَ شَيْءٍ اخْتَرَعَهُ فِي الْوَقْتِ مِنْ غَيْرِ تَرَاخٍ وَلَا مُعَانَاةٍ مَشَقَّةٍ، وَإِنَّهُ فِي إِحْدَاثِهِ لِذَلِكَ أَيْسَرَ أَمْرًا وَأَسْرَعَ مُدَّةً مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ: كُنْ فَيَكُونُ، وَهَذَا مَثَلُ مَعْرُوفٍ فِي الْعُرْفِ، وَالْعَرَبُ إِذَا أَرَادُوا الْإِخْبَارَ عَنْ سُهولةِ إِحْدَاثِ شَيْءٍ عَلَى فَاعِلٍ قَالُوا: إِنَّمَا قَوْلُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ: كُنْ فَيَكُونُ. وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى [أَنَّ] الْمُرَادَ بِهِ الْإِخْبَارُ عَنْ سُهولةِ إِحْدَاثِ مَا يُرِيدُ إِحْدَاثَهُ دُونَ أَنْ يَقُولَ لَهُ: «كُنْ» - أَنَّ الظَّاهِرَ يُوجِبُ أَنَّهُ أَمْرٌ لِلْمَفْعُولِ أَنْ يَصِيرَ كَأَنَّهَا، وَهَذَا مُحَالٌ؛ فَصَحَّ أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ بِهِ أَنْ يَقُولَ نَفْسَ هَذَا الْقَوْلِ، وَمِنْ ^(١) عَادَةِ الْعَرَبِ الْإِخْبَارُ عَنِ الْفِعْلِ بِالْقَوْلِ، وَبِالْقَوْلِ عَنِ الْفِعْلِ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ حِكَايَةً عَنْ نَاقَتِهِ:

تَقُولُ إِذَا دَرَأْتُ ^(٢) لَهَا وَضِيئِي أَهَذَا دَيْنُهُ أَبَدًا وَدِينِي
أَكَلَ الدَّهْرَ حَلًّا وَارْتِحَالًا أَمَا يُبْقِي ^(٣) عَلَيَّ وَلَا يَقِينِي ^(٤)

وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ رَأَاهَا فِي حَالٍ مِنَ الْجَهْدِ وَالْكَلالِ فَقَضَى عَلَيْهَا بِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ مِمَّنْ يَقُولُ لَقَالَتْ مِثْلَ مَا قَالَ، وَكَقَوْلِ الْآخَرِ:

يَشْكُو إِلَيَّ جَمَلِي طَوَّلَ السَّرَى ^(٥)

وَالْجَمْلُ لَا يَشْكُو، وَلَكِنَّهُ إِخْبَارٌ عَنْ كَثْرَةِ أَسْفَارِهِ وَإِتْعَابِهِ ^(٦) جَمَلَهُ بِذَلِكَ، وَكَقَوْلِ عَنْتَرَةَ:

فَازَوْرَ مِنْ وَقَعَ الْقَنَا بَلْبَانِهِ وَشَكَا إِلَيَّ بَعْبُرَةً وَحَمْحَمٍ ^(٧)

(١) ج: «وممن».

(٢) ج: «دارت».

(٣) أ: «شئىء».

(٤) البيتان من الوافر، للمتقرب العبدى، وهما في ديوانه ١٩٤، ١٩٨.

(٥) البيت من الرجز، وتماهه: «صبر جميل فكلانا مبتلى» (انظر: أسرار البلاغة في علم البيان للجرجاني، ٦٠٨/١). ونسبه

السيرافي إلى الملبد بن حرملة من بني أبي ربيعة بن ذهل بن شيبان (انظر: فرحة الأديب للأسود الغنيجاني، ٢٦٥/١).

(٦) ج: «وإتعامه». أ، ب، ث: «وإتعب».

(٧) البيت لعنترة بن شداد، في ديوانه، ص ١٧٩.

فلَمَّا^(١) كان الذي أصابه مثله يشتكي، جَعَلَهُ مُشْتَكِيًا مُسْتَعِيرًا، وليس هناك شَكْوَى ولا غَيْرُهُ، وقال ذو الرُّمَّة:

دَعَتْ مَيَّةُ الأَعْدَادَ وَاسْتَبَدَلَتْ بِهَا خَنَاطِيلَ آجَالٍ مِنَ الْعَيْنِ خُذَلِ^(٢)
والأَعْدَادُ: المِيَاهُ لَمَّا انْتَقَلَتْ مِنْهُ إِلَيْهَا وَرَغِبَتْ عَمَّا بِهَا^(٣)، كَأَنَّهَا دَعَتْهَا.
وقال آخَرُ:

[ولقد] هَبَطْتُ الوَادِيَيْنِ وَوَادِيًا يَدْعُو الْأَنْيَسَ لَهُ الْغَضِيضُ الْأَبْكُمُ^(٤)
الغَضِيضُ الْأَبْكُمُ: الدُّبَابُ، يُرِيدُ أَنَّهُ يَطْنُ فَيَدُلُّ بَطْنِيْنَهُ عَلَى النَّبَاتِ وَالْمَاءِ؛
فَكَأَنَّهُ دَعَا مِنْهُ، وقال:

مَسْتَأْسِدٌ ذِبَّانُهُ فِي غَيْطٍ يَقْلُنُ لِلرَّائِدِ أُعْشِبْتَ أَنْزِلِ^(٥)
وَلَمْ يَقْلِ الذِّبَابُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ دَلَّ عَلَى نَفْسِهِ بَطْنِيْنَهُ، وَدَلَّ بِمَكَانِهِ
عَلَى الْمَرْعَى؛ لِأَنَّهَا لَا تَجْتَمِعُ إِلَّا فِي عُشْبٍ، فَكَأَنَّهُ قَالَ لِلرَّائِدِ: هَذَا عُشْبٌ فَانْزِلْ،
وقال آخَرُ يَصِفُ ذُبَّانًا:

يَسْتَخِيرُ الرِّيحَ إِذَا لَمْ يَسْمَعْ بِمِثْلِ مِقْرَاعِ الصِّفَا الْمَوْقِعِ^(٦)
هَذَا يُرِيدُ أَنَّهُ يَشْمُ ثُمَّ يَتَّبِعُ الرَّائِحَةَ بِحُطْمٍ كَأَنَّهُ الْفَأْسُ. وقال آخَرُ:
وَعَظْمُكَ أَجْدَاثُ صُمْتُ وَنَعْتُكَ أَزْمَنَةُ خُفْتُ
وَتَكَلَّمْتُ عَنْ أَوْجِهِ تَبْكِي وَعَنْ صُورِ سُبْتُ
وَأَرْتُكَ^(٧) قَبْرَكَ فِي الْقَبْرِ رِوَأْنَتْ حَيٌّ لَمْ تُمْتُ^(٨)

(١) ب: «فلو».

(٢) البيت من الطويل لذی الرمة، في ديوانه، ص ٥٠٣. وانظر: مجمع الأمثال للميداني، ١/١٦١١.

(٣) م: «عن مائها».

(٤) البيت في لسان العرب، وتاج العروس، دون نسبة. انظر: مادة: (ع.د.د).

(٥) ث: «هذا عشبت». والبيت ينسب لأبي النجم، وهو في: العين، وتهذيب اللغة، مادة: (ع.ش.ب).

(٦) البيت نسبة الجاحظ في البيان والتبيين، ج ١/ص ٥٨ إلى أبي الرديني العُكَلِي.

(٧) أ، ب، ث: «واراك».

(٨) الأبيات من الكامل لأبي العتاهية. انظر: ابن الجوزي: المدهش، ١/٢١٦.

وقال عَوْفُ بْنُ الْحَرِيعِ يَذْكُرُ الدَّارَ:

وَقَفْتُ بِهَا^(١) مَا تُبَيِّنُ الْكَلَامَ لَسَائِلِهَا الْقَوْلَ إِلَّا سِرَارًا^(٢)

يقول: لَيْسَتْ^(٣) تُبَيِّنُ الْكَلَامَ لِخَاطِبِهَا إِلَّا أَنَّ ظَاهِرَ مَا يُرِيكَ^(٤) مِنْهَا دَلِيلٌ عَلَى الْحَالِ، فَكَأَنَّهُ سِرَارٌ مِنَ الْقَوْلِ.

وَأَمَّا دَلَالَةُ الْآيَةِ عَلَى فُسَادِ مَذْهَبِهِمْ، فَمِنْ أَوْجِهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ الظَّاهِرَ يَقْتَضِي أَنَّهُ يُرِيدُ أَوَّلًا، ثُمَّ يَأْمُرُ بِقَوْلِهِ^(٥): «كُنْ»، وَأَنَّهُ لَا يَقُولُ ذَلِكَ لِمَا لَمْ يُرْذِهِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالْإِرَادَةُ^(٦) مُتَقَدِّمَةٌ عَلَيْهِ، وَمَا تَقْدَمُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ فَهُوَ مُحَدَّثٌ لَا مُحَالَةٌ.

وِثَانِيهَا: أَنَّ قَوْلَهُ: «إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ»^(٧)، وَقَوْلُهُ: «إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ» مُسْتَقْبَلٌ، وَإِذَا كَانَ مُسْتَقْبَلًا وَجَبَ أَنْ يَكُونَ «كُنْ» إِنَّمَا يُوجَدُ فِي الْإِسْتِقْبَالِ دُونَ الْمَاضِي، وَذَلِكَ يُوجِبُ حُدُوثَهُ.

فَإِنْ قِيلَ: إِرَادَتُهُ قَدِيمَةٌ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْمَعْلُوقُ بِهَا وَهُوَ قَوْلُهُ: «كُنْ» أَيْضًا قَدِيمًا.

قِيلَ لَهُ: هَذَا فَاسِدٌ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْإِرَادَةَ وَإِنْ سُلِّمَ لَكُمْ أَنَّهَا قَدِيمَةٌ، فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ تَكُونَ مُتَقَدِّمَةً لِقَوْلِهِ: «كُنْ» بِحُكْمِ اللَّفْظِ، وَمَا تَقْدَمُهُ غَيْرُهُ فَغَيْرُ قَدِيمٍ.

(١) جميع النسخ عدا ج: «فيها».

(٢) البيت من المتقارب، وهو لعوف بن عطية بن عمرو، الملقب بالخرع بن أبي دويعة التيمي الحضرمي. وجاء في: منتهى الطلب من أشعار العرب لابن المبارك (٣٤/١) بلفظ:

«وقفتُ بها أصلًا ما تبين أسائلها القول إلا سرارًا»

(٣) ج: «لست».

(٤) ج: «أن ظاهرها ما ترى». م: «ما يرى».

(٥) ج: «ثم يأمره بقول».

(٦) ج: «فلا لإرادة».

(٧) ث، ج، م: «إنما أمرنا». والمنثبت هو الآية ٤٠ من سورة النحل.

على أن قوله: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ﴾ الآية، يُوجب أن إرادته غير قديمة؛ لأن هذه اللفظة تقتضي كون الإرادة غير موجودة في الحال؛ لأنه أخبر أنه متى^(١) أراد شيئاً قال له: «كُنْ»، وهذا يُوجب الاستقبال. على أن اللفظ يُوجب أن تكون الإرادة مُتقدمة لقوله: «كُنْ»، بحال، و«كُنْ» يَكُون عَقِيبَهُ، والمُرَادُ يَحْصُلُ عَقِيبَ قَوْلِهِ: «كُنْ»، فيجب أن يَكُون المُرَادُ لا يتأخر عن «كُنْ» إلا حالة واحدة، وأن يتأخر «كُنْ» عن الإرادة، وذلك يُوجب حدوث جميعه؛ لأن ما لم يتقدم المُحدث إلا بحالة واحدة فهو مُحدث لا محالة.

وبعد، فلو كانت إرادته قديمة و«كُنْ» قديمة معها لوجب أن يَكُون جميع المُرادات حاصلة في القدم أو مُتأخرة عنها حالة واحدة، وقد عَلِمْنَا أن ما يَفْعَلُهُ اللَّهُ تعالى في المُستقبل غير حاصل الآن، وذلك يُبطل قَوْلَهُمْ.

وإذا حَصَلَتِ الإرادة والقول^(٢) بـ«كُنْ» في القدم ولم يَحْصُلِ المُرَاد، كان خبره غير صديق؛ لأنه أخبر أنه في حال ما يقول: «كُنْ» يَحْصُلُ مُرَادُهُ بلا فصل بينهما، ومن جميع الوجوه يلزمهم القول بحدوث «كُنْ».

وثالثها: أن قوله «كُنْ» الكاف مُتقدمة على النون^(٣)، والنون مُتأخرة عنها، ولولا أن ذلك كذلك لم يَكُنْ بين «كُنْ» و«يَكُنْ» فرق، وإذا كانت النون مُتأخرة عن الكاف فهي حادثة لا محالة، والكاف يجب أيضاً أن تكون حادثة؛ لأنها لا تتقدم النون إلا وقتاً واحداً، إذ لو تقدمه^(٤) بأكثر من ذلك خرجا [عن] أن يُفيدا.

ورابعها: أن الظاهر يُوجب ألا تتقدم «كُنْ»^(٥) المَكُونُ إلا حالة واحدة؛

(١) م: زيادة: «ما».

(٢) أ، ب، ث: القول.

(٣) جميع النسخ عدا ج: اللنون.

(٤) ث: تقدمت.

(٥) جميع النسخ عدا م: «كون».

لأنَّه قال: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾، فالفاء لِلتَّعْقِيبِ بلا فَضْلِ، وما لَمْ يَتَّقِدِمُ^(١) المكوّنات التي هي مُحَدَّثَةٌ إِلَّا حالةً واحدةً فهي مُحَدَّثَةٌ، أو يُوجِبُ^(٢) أَنَّ المكوّنات أجمعَ لَمْ تَتَأَخَّرْ عن «كُنْ» الذي هو قديمٌ - بَرَعِيهِمْ - إِلَّا حالةً واحدةً وهو مُحَالٌ. وإذا كان كذلك سَقَطَ^(٣) تَعَلُّقُهُمْ بذلك.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾^(٤) قالوا: فَذَكَرَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَمْرَهُ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ لَهُ.

الْجَوَابُ أَنَّ الظَّاهِرَ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ يُوجِبُ كَوْنَ الْخَلْقِ وَالْأَمْرِ لَهُ، وَلَا يَصِحُّ كَوْنُ الْقَدِيمِ لَهُ؛ لِأَنَّ الْقَدِيمَ لَا يَصِحُّ فِيهِ الْمُلْكُ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ إِفْرَادَهُ^(٥) ذَلِكَ عَنِ الْخَلْقِ^(٦) غَيْرُ دَاخِلٍ فِيهِ بِدَلِيلِ آيَاتٍ كَثِيرَةٍ، نَحْوُ^(٧) قَوْلِهِ: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾^(٨) وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ مُرَادٍ بِمَا تَقْدِمُ ذِكْرُهُ نَحْوَ الْعَطْفِ الَّذِي يَقْتَضِي أَنَّ الْمَعْطُوفَ غَيْرُ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ الْخَلْقَ فِي اللَّغَةِ غَيْرُ الْمَخْلُوقِ، وَإِنْ كَانَ فِي^(٩) التَّعَارُفِ يُوضَعُ^(١٠) أَحَدُهُمَا مَكَانَ الْآخَرِ؛ وَلِذَلِكَ جَازَ أَنْ يُقَالَ: هُوَ خَالِقٌ لِمَا لَيْسَ بِفَاعِلٍ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

(١) دُونَ نَقَطٍ فِي ب.

(٢) دُونَ نَقَطٍ فِي ب. وَفِي ج: «تُوجِبُ».

(٣) ث، ج، م: «فَسَدَ».

(٤) الْأَعْرَافُ: ٥٤. وَانْظُرْ: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ، ٢٠٦/٨. وَالْكَشَافُ، ١٠٥/٢.

(٥) أ، ب، ث: «إِقْرَارُهُ».

(٦) م: زِيَادَةٌ: «لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ».

(٧) ج: «وَنَحْوُ».

(٨) الْبَقَرَةُ: ٩٨.

(٩) «فِي» زِيَادَةٌ مِنْ: ث.

(١٠) ج: «مَوْضِعُ».

وَأَنْتَ تَفْرِي مَا خَلَقْتَ وَبَعْضُ الْـ قَوْمِ يَخْلُقُ ثُمَّ لَا يَفْرِي^(١)
فَأَثَبْتَ لَهُ الْخَلْقَ وَإِنْ لَمْ يَقْطَعْ مَا قَدَرَ. وَإِذَا صَحَّ ذَلِكَ لَمْ يَمْتَنِعْ أَنْ يَكُونَ
الْأَمْرُ غَيْرَ الْخَلْقِ، وَيَكُونُ جَمِيعُ^(٢) ذَلِكَ مَخْلُوقًا، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ.
وَبَعْدُ، فَإِنَّ الْأَمْرَ يُطْلَقُ عَلَى وَجْهَيْنِ:
أَحَدُهُمَا: قَوْلُكَ لِلغَيْرِ: «افْعَلْ»، وَهَذَا لَا بَدَّ مِنْ كَوْنِهِ حَادِثًا لِتَقْدِمِ بَعْضِ
حُرُوفِهِ عَلَى بَعْضِ وَتَوَاتُرِ حَدُوثِهَا^(٣).

وَالثَّانِي: بِمَعْنَى الْأَفْعَالِ الْوَاقِعَةِ، وَهَذَا أَيْضًا حَادِثٌ وَمَخْلُوقٌ، وَإِثْبَاتُ^(٤) أَمْرٍ
غَيْرِ مَعْقُولٍ، فَلَا كَلَامَ فِيهِ. عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ لَوْ كَانَ قَدِيمًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ
آمْرًا؛ لِأَنَّهُ لَا يَصِيرُ بِالْقَدِيمِ آمْرًا كَمَا لَا يَصِيرُ لَهُ فَاعِلًا، وَلَوْ صَارَ بِهِ آمْرًا لَحَصَلَ
أَنْ^(٥) جَمِيعَ الْمَأْمُورِينَ مَأْمُورُونَ^(٦)، وَإِنْ كَانُوا مَعْدُومِينَ، وَهَذَا مُحَالٌ.

*

(١) البيت من الكامل، وهو لزهير بن أبي سلمى، انظر: ديوانه، ١٩/١.

(٢) ج: «جمع».

(٣) أ: «ويوجدونها». ب: «وبواحد نرثها».

(٤) أ، ث، ل، م: «إثبات». ج: «فإثبات».

(٥) «أن» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٦) ث، ج: «مأمورين».

الباب الثالث

في أن جميع الحيوانات مكلّفون، وأن لكل جنس منهم نبياً^(١) من جنسهم

الذي تعلّقوا به آيات؛ فمن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيْرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحِهِ إِلَّا أُمَّةٌ أَمْثَالُكُمْ﴾ الآية^(٢)، ثم قال: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾^(٣)، قالوا: فأوجب بالآية^(٤) الأولى أن كلّاً منها أمثالنا، وبالثانية أن لكلّ أمة نبياً ونذيراً؛ وذلك يوجب أن لكلّ منها نذيراً، وأنهم مكلّفون.

الجواب أن هذا من التأويلات الملققة التي ذكرناها في الفصل الأول، وظاهر اللفظ يقتضي أن كلّ دابة وكلّ طائر أمم أمثالنا؛ لأنّه تعالى لم يقل: إن كلّ جنس منها أمة أمثالكم، بل أخبر أن كلّ واحد منها أمم، وهذا ظاهر الفساد.

وبعد، فإن لفظة^(٥) «الأمة» متشابهة محتملة لمعانٍ شتى، فليس لأحد أن يرده إلى وجه مخصوص بغير دليل، وذلك أن الأمة تقع على جماعة، قال الله تعالى: ﴿وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ﴾^(٦) أي: جماعة، وكلّ جماعة تسمى أمة.

وثانيها: أتباع الأنبياء - عليهم السلام - ولذلك يقال: أمة محمد وأمة موسى، عليهما السلام.

وثالثها: الأمة بمعنى «الدين»، قال الله تعالى حكاية عن المشركين: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ﴾^(٧)، يعني^(٨): على دين وملة، وقال النابغة:

(١) أ، ج، م: «نبياً منهم».

(٢) الأنعام: ٣٨. وانظر: متشابه القرآن، ص ٢٤٥-٢٤٦.

(٣) فاطر: ٢٤.

(٤) أ، ب، ث: زيادة: «في».

(٥) ج: «اللفظ».

(٦) القصص: ٢٣.

(٧) الزخرف: ٢٢.

(٨) ج: «بمعنى».

حَلَفْتُ فَلَمْ أَتْرُكْ لِنَفْسِكَ رِيْبَةً وَهَلْ يَأْتَمَنُ ذُو أُمَّةٍ وَهُوَ طَائِعٌ^(١)

ورابعها: بِمَعْنَى الْمُدَّةِ وَالزَّمَانِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْنَ أَخْرَجْنَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ إِلَى أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ﴾^(٢).

وخامسها: بِمَعْنَى النِّسْيَانِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَذْكُرْ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾^(٣) أَي: بَعْدَ نِسْيَانٍ.

وسادسها: بِمَعْنَى الْقَامَةِ، يُقَالُ فُلَانٌ حَسَنُ الْأُمَّةِ، أَي: حَسَنُ الْقَامَةِ، وَلَيْسَ يَصِحُّ أَنْ يُفَسَّرَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِلَّا أُمَّةٌ أَمَثَلُكُمْ﴾ الْآيَةَ، بِمَعْنَى: الْجَمَاعَةِ؛ لِأَنَّ سَائِرَ الْوُجُوهِ لَا تَصِحُّ فِي ذَلِكَ، بِمَعْنَى: أَنَّ كُلًّا مِنْهَا جَمَاعَةٌ أَمَثَلُنَا فِي الصُّورَةِ وَالْخِلْقَةِ، وَلَيْسَ يَقْتَضِي أَنَّ كُلًّا مِنْهَا فِي مِثْلِ أَحْوَالِنَا فِي جَمِيعِ الْوُجُوهِ.

وقوله تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾، أَي: مَا مِنْ قَرْنٍ سَلَفَ إِلَّا وَقَدْ كَانَ لَهُمْ نَذِيرٌ يُنْذِرُهُمْ، وَلَيْسَ يَعْنِي بِهِ غَيْرَ النَّاسِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ التَّكْلِيفَ مَقْصُورٌ عَلَى الْجِنِّ وَالْإِنْسِ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَمْعَشَرُ الْجِنُّ وَالْإِنْسُ﴾^(٤)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَيُّهَ الثَّقَلَانِ﴾^(٥) وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْقُرْآنِ مُحَاطَبَةَ غَيْرِ هَذَيْنِ الْجَنْسَيْنِ؛ وَلِأَنَّ شَرَائِطَ التَّكْلِيفِ لَا يَصِحُّ حُصُولُهَا لِلْبَهَائِمِ وَالطَّيُورِ وَغَيْرِهِمَا^(٦)، وَلِذَلِكَ شَبَّهَ اللَّهُ تَعَالَى الْكُفَّارَ وَالْجَهَّالَ^(٧) بِهَا، فَقَالَ: ﴿أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ﴾^(٨)، وَلَوْ كَانَتْ الْأَنْعَامُ مَكْلَفَةً^(٩) لَكَانَ فِيهِمُ الْمُؤْمِنُ وَالْعَاقِلُ، وَلَمَّا جَازَ تَشْبِيهُ^(١٠) الْكُفَّارِ بِهِمْ.

(١) البيت من الطويل، وهو في ديوان النابغة الذبياني، ص ٥٩.

(٢) هود: ٨. وراجع في ذلك: تفسير الطبري، ٦/١٢-٧.

(٣) يوسف: ٤٥.

(٤) الأنعام: ١٣٠.

(٥) الرحمن: ٣١.

(٦) ج: «وغيرها».

(٧) أ، ب، ث: «الجهالة».

(٨) الأعراف: ١٧٩. وانظر: تفسير الطبري، ٩/١٣٢-١٣٣.

(٩) «مكلفة» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(١٠) ج، م: «تشبيه».

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي صِفَةِ هُدَيْدٍ: ﴿مَا لِيَ لَا أَرَى الْهَذْهَدَ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَوْ لِيَأْتِيَنِي سُلْطَانٌ مُبِينٌ﴾^(١). قَالُوا: أَوْعَدَ بِتَعْذِيبِهِ أَوْ دَبَّحَهُ^(٢) إِنْ لَمْ يَأْتِهِ بِحُجَّةٍ بَيِّنَةٍ، وَذَلِكَ يُوجِبُ كَوْنَهُ مُكَلَّفًا؛ لِأَنَّ هَذَا الْوَعِيدَ إِنَّمَا يَسْتَحِقُّهُ الْمُكَلَّفُ فَلِزْمِهِ مِنْ ذَلِكَ جَوَازُ تَكْلِيفِ الطَّيُورِ، عَلَى مَا يَقُولُهُ أَهْلُ التَّنَاسُخِ^(٣)، أَوْ يُوجِبُ حُسْنَ تَعْذِيبٍ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّهُ، فَيَجُوزُ مِثْلُ ذَلِكَ فِي تَعْذِيبِ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ، أَوْ يَكُونُ ذَلِكَ ظُلْمًا مِنْ سُلَيْمَانَ فَهُوَ يُوجِبُ تَفْسِيقَهُ^(٤)، وَإِجَازَةُ تَعَاظِي الْكَبَائِرِ^(٥) عَلَيْهِ، وَسَوَاءٌ عَذَّبَهُ مِنْ غَيْرِ اسْتِحْقَاقٍ أَوْ أَوْعَدَهُ^(٦) بِذَلِكَ فِي أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا كَبِيرَةٌ، قَالُوا: فَأَيُّ الثَّلَاثِ اخْتَرْتُمْ^(٧) كَانَ ذَلِكَ مُبْطِلًا لِمَذْهَبِكُمْ.

الْجَوَابُ أَنَّ مِنْ شُيُوخِنَا مَنْ يَقُولُ: إِنَّهُ كَانَ عَاقِلًا مُكَلَّفًا فِي زَمَنِ سُلَيْمَانَ، وَكَانَ ذَلِكَ مُعْجِزَةً لِسُلَيْمَانَ، قَالُوا^(٨): وَلِذَلِكَ قَالَ: ﴿مَا لِيَ لَا أَرَى الْهَذْهَدَ﴾ فَعَرَّفَهُ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ، وَلَمْ يَقُلْ: «مَا لِيَ لَا أَرَى هَذْهَدًا»، وَلَمْ يَذْهَبْ إِلَى الْجَنَسِ عَامَّةً، وَسَبِيلُهُ سَبِيلُ غُرَابِ نُوحٍ، وَحِمَارِ عُزَيْرٍ، وَذَنْبِ أَهْبَانَ بْنِ أُوَيْسٍ، كَانَ لِلَّهِ فِيهِ تَدْبِيرٌ لِيَجْعَلَ هَذِهِ أَجْمَعُ^(٩) آيَةً لَأَنْبِيَائِهِ، وَهُوَ نَحْوُ تَكْلِيمِ عِيسَى فِي الْمَهْدِ، وَنُطْقِ يَحْيَى صَبِيًّا بِالْحَكْمِ، قَالُوا: وَلَا يَسْتَطِيعُ أَحْمَقُ النَّاسِ أَنْ يَعْمَلَ عَمَلًا أَعْقَلَ النَّاسِ؛ فَبِأَعْمَالِ الْعُقَلَاءِ عَرَفْنَا مَا غَابَ عَنَّا مِنْ صَحَّةِ عُقُولِهِمْ وَفَسَادِهَا، وَبِاخْتِلَافِ أَعْمَالِ الْأَطْفَالِ وَالْكُهُولَةِ عَرَفْنَا مَقَادِيرَهُمَا فِي الضَّعْفِ وَالْقُوَّةِ، وَالْجَهْلِ وَالْمَعْرِفَةِ،

(١) النمل: ٢٠-٢١. وانظر: متشابه القرآن، ص ٥٣٩-٥٤٠.

(٢) ج: «تعذيبه أو أذبحه».

(٣) ج: «الناسخ».

(٤) م: «فسقه».

(٥) ج: «المكابر».

(٦) ث: «استحقاق أو وعده». أ، ب: «واعده». ج: «وَعَدَهُ».

(٧) ج: «أخترتم»؟

(٨) «قَالُوا» سقط من: أ، ب، ث.

(٩) أ، ب، ث: «هذا جمع».

وبمثل ذلك فَصَّلْنَا^(١) بَيْنَ الْجَمَادِ وَالْحَيَوَانِ، وَبَيْنَ الْعَالَمِ وَأَعْلَمَ مِنْهُ، وَالْجَاهِلِ وَأَجْهَلَ مِنْهُ، وَلَوْ كَانَ عِنْدَ السَّبَاعِ مِنَ الْعَقْلِ مَا عِنْدَ الْعُقَلَاءِ وَالْعُلَمَاءِ لَأَثَرَتْ تِلْكَ الْعُقُولُ. وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ سُؤَالُ^(٢) السَّائِلِ سَاقِطٌ.

وَذَهَبَ الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - إِلَى أَنَّهُ كَانَ بِمَنْزِلَةِ الْمُرَاهِقِ الَّذِي يُقَارِبُ حَالَ الْعَاقِلِ، فَجَازَ ذَلِكَ مِنْهُ عَلَى جِهَةِ التَّأْدِيبِ، كَمَا يَصِحُّ مِنْ أَحَدِنَا تَأْدِيبُ وَلَدِهِ الْمُرَاهِقِ فِي مَا يَعِصِي فِيهِ أَبَاهُ وَسَيِّدَهُ، وَقَدْ يُسَمَّى التَّأْدِيبُ التَّعْذِيبُ تَأْدِيبًا تَعْذِيبًا^(٣)، كَمَا يُسَمَّى الْحَدُّ^(٤) بِذَلِكَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي حَدِّ الزَّانِيَةِ وَالزَّانِي: ﴿فَأَجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٥). وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْوَعِيدِ غَيْرُهُ. وَقِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يُرَدْ وَعِيدُهُ وَإِنَّمَا أَرَادَ تَعْذِيبَهُ؛ نَتَفَّ^(٦) رِيْشَهُ. وَقِيلَ: حَبَسَهُ عَنِ الطَّيْرَانِ بِقَصِّ^(٧) وَغَيْرِهِ، مِنْ حَيْثُ فَارَقَهُ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ، وَهَذَا جَائِزٌ فِي الطَّيْرِ فَسُمِّيَ ذَلِكَ^(٨) عَذَابًا، وَقَدْ تُضْرَبُ الدَّوَابُّ وَالْكَلَابُ لِلتَّعْلِيمِ وَالْحَثِّ عَلَى السَّيْرِ، فَلَا يُسْتَنْكَرُ ذَلِكَ. وَأَمَّا ذُبُّهُ فَهُوَ كَانَ مُطْلَقًا لَهُ كَمَا هُوَ مُطْلَقٌ لَنَا؛ فَسَقَطَ بِذَلِكَ تَعْلُقُهُمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ﴾ الْآيَةَ^(٩). قَالُوا: فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى جَوَازِ^(١٠) تَكْلِيفِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ.

(١) ج: «فضلنا».

(٢) ج: زيادة: «هذا».

(٣) كذا في النسخ، ولعل الصواب أن يقول: «وقد يُسَمَّى التَّأْدِيبُ تَعْذِيبًا وَالتَّعْذِيبُ تَأْدِيبًا».

(٤) ج: «الجديد».

(٥) النور: ٢.

(٦) يمكن أن تكون «نتف» بدلًا من «تعذيبه». أو يكون «تعذيبه» منصوبًا على نزع الخافض، الذي هو الباء.

(٧) ث، م: «بقصص». ج: «بقصص».

(٨) «ذلك» زيادة من: ث.

(٩) الأحزاب: ٧٢.

(١٠) ث: زيادة: «جواز».

الجواب أنه لا تعلق لهم في ذلك؛ لأنه لا يُجيز^(١) أحد تكليف الجماد؛ لأنه لا خلاف أنه لا يصح التكليف إلا مع البيان، ولا يصح البيان للجماد، ومن أجاز ذلك خرج من العقول. والمعنى فيه: أن المراد به^(٢) أهل السماوات والأرض وأهل الجبال، وهو كقوله تعالى: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾^(٣)؛ لما استحال سؤال القرية علم أن المراد أهل القرية، فكذلك هذا.

وبعد، فالعرض ليس من التكليف في شيء؛ لأن العرض قد يصح^(٤) حيث لا يصح التكليف، ألا ترى أنه يقال: عرضت الماء على الدابة، ولا يصح تكليف الدابة؛ فالتعلق^(٥) في باب التكليف ساقط.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾^(٦)، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾^(٧)، قالوا: فدل ذلك على أن جميع الأشياء تسبح لله وتحمده، وهو ما نقوله^(٨).

الجواب أنه ليس يخلو الخصم من أن يريد بقوله: إن جميع الأشياء تسبح التسبيح المعقول الذي هو قول القائل: «سبحان الله»، أو التسبيح من جهة الدلالة، أو تسبيحاً غير معقول؛ فإن أراد التسبيح الذي هو مسموع فذلك غير صحيح، ولا يجوز ذلك من الجماد؛ لأنه لو كان للجماد نطق لم يكن بين الجماد والحيوان فرق، وإنما فرقنا بينهما بأفعال الحيوان ونطقه^(٩)، وبذلك

(١) ج: «يجوز».

(٢) «به» سقط من: أ، ب، ث.

(٣) يوسف: ٨٢.

(٤) أ، ب، ث: «يصح».

(٥) ج: «والتعلق به».

(٦) الحشر: ١.

(٧) الإسراء: ٤٤.

(٨) ج: «وبحمده وهو ما يقوله».

(٩) جميع النسخ عدا ج: «ونطقها».

يُعَرَفُ^(١) الفرقُ بينَ الحيِّ والمَيِّتِ.

وثانيها: أنَّ الكلامَ المسموعَ إنما يَقَعُ من المحدثِ بآلةٍ مخصوصةٍ مع سلامة الآلة. يدُلُّك عليه أنَّ عندَ فَقْدِ الآلة، أو عندَ اعترائها آفةً^(٢) يَسْتَحِيلُ منه الكلامُ؛ فلو كان الكلامُ يَصِحُّ منه عِنْدَمَا يَذْهَبُ حِسُّهُ وتَعْرَاهُ آفةٌ^(٣) لَمَا مَنَعَهُ ذلكَ مِنَ الكلامِ. وفي عِلْمِنَا ببطلانِ كلامِهِ عِنْدَ اعتراضِ الآفةِ ما دَلَّ على أنَّ مَعَ فَقْدِ اللسانِ^(٤) لا يَصِحُّ الكلامُ.

وثالثُها: أنَّ الكلامَ إنما يُسَمَّعُ مِنَ الْعَالِمِ بِالْكَلامِ^(٥) إذا كان قادراً عليه، ومهما كان الكلامُ مُنْتَظِماً دَلَّ على كونه عالِماً، وباختلاطِ كلامِهِ يُحَكِّمُ على قائلِهِ بِالْحَقِّقِ والعَيِّ^(٦) والجهلِ، وبذلك يُفَصِّلُ بَيْنَ الْعَالِمِ وَالْجَاهِلِ؛ فلو كان يَصِحُّ مِنَ الْجَمَادِ الْكَلَامُ الْمُنْتَظَمُ كما يَصِحُّ مِنَ الْحَيَوَانِ، وَيَصِحُّ مِنَ الْجَاهِلِ صِحَّتُهُ مِنَ الْعَالِمِ، وَيَصِحُّ مِنَ الْأَحْمَقِ صِحَّتُهُ مِنَ الْعَاقِلِ لَمْ يَكُنْ لَنَا سَبِيلٌ إِلَى الْفَرْقِ بَيْنَ هَؤُلَاءِ بِأَفْعَالِهِمْ وَأَقْوَالِهِمْ. وفي صِحَّةِ اسْتِدْلَالِنَا بِمَا ذَكَرْنَاهُ عَلَى الْفَصْلِ بَيْنَهُمْ أَوْضَحُ دَلِيلٍ عَلَى فَسَادِ قَوْلٍ مَن أَجَارَ الْكَلَامَ مِنْهُمْ.

ورابعُها: أَنَّا إِنَّمَا نَعْرِفُ كَوْنََ الْغَيْرِ حَيًّا بِكَوْنِهِ جَائِزًا مِنْهُ الْفِعْلُ وَالْعَمَلُ، وَنَعْرِفُ كَوْنَهُ عَالِماً بِأَفْعَالِهِ الْمُنْتَظِمَةِ وَصِحَّةِ كَلَامِهِ وَتَرْتِيبِهِ^(٧)، وَنَعْرِفُ كَوْنَهُ قَادِرًا بِجَوَازِ الْفِعْلِ مِنْهُ؛ فَلَوْ صَحَّ الْكَلَامُ عَلَى تَرْتِيبِهِ مِنْ غَيْرِ الْحَيِّ لَمْ يَكُنْ لَنَا سَبِيلٌ إِلَى مَعْرِفَةِ كَوْنِ الْغَيْرِ حَيًّا، وَالْفَصْلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا لَيْسَ بِحَيٍّ. وَالَّذِي يَدُلُّ

(١) ج: «تعرف».

(٢) ج: «أمة».

(٣) ج: «أمية».

(٤) ب: «اللسان».

(٥) «بالكلام» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٦) ث: «والعلم». ج: «والنعي». أ، ب: «والعنى».

(٧) «وصحة كلامه وترتيبه» سقط من: م.

أَيْضًا عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَعْنِ بِهِ تَسْبِيحًا مَسْمُوعًا، لَوْ أَرَادَ بِذَلِكَ تَسْبِيحًا مَسْمُوعًا
لَقَالَ: «وَلَكِنْ لَا تَسْمَعُونَ تَسْبِيحَهُمْ»، فَلَمَّا قَالَ: ﴿وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾،
دَلَّ عَلَى أَنَّهُ تَسْبِيحٌ مِنْ غَيْرِ جِهَةِ النُّطْقِ. وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا أَنَّهُ لَوْ أَرَادَ
أَنَّ لِلْجَمَادِ كَلَامًا مَسْمُوعًا، وَلِكُلِّ شَيْءٍ مِثْلَ ذَلِكَ، لَوَجَبَ أَنْ يُسَمَعَ ذَلِكَ، وَلَوَجَبَ
أَنْ نَسْمَعَهُ مِنْ حَوَاسِّنَا وَجَوَارِحِنَا. وَفِي عِلْمِنَا بِفَسَادِ ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى فُسَادِ قَوْلِ
الْقَائِلِ بِذَلِكَ، وَإِنْ ذَهَبَ الْحُضْمُ^(١) إِلَى كَلَامٍ لَا يُعْقَلُ فَهُوَ فَاسِدٌ؛ لِأَنَّا بَيَّنَّا فِي
«فَصْلِ التَّوْحِيدِ» فُسَادَ مَا لَا يُعْقَلُ بِمَا فِيهِ غُنْيَةٌ^(٢)، وَسَوَاءٌ إِثْبَاتُ مَا لَا يُعْقَلُ
وَنَقْيُهُ؛ لِأَنَّهُمَا فِي الدَّلَالَةِ وَالْجَوَازِ سَوَاءٌ فِي جَمِيعِ الْأَبْوَابِ.

وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ صَحَّ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ تَسْبِيحُ الدَّلَالَةِ، وَلَا خِلَافَ فِي أَنَّ جَمِيعَ
الْمَخْلُوقَاتِ تُسَبِّحُ اللَّهَ^(٣) تَعَالَى بِالدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ لَهَا صَانِعًا لَا يُشَبِّهُهَا وَلَا تُشَبِّهُهُ
فَذَلِكَ تَسْبِيحُهَا، وَقَدْ بَيَّنَّا فِي مَا تَقَدَّمَ أَنَّ مِنْ عَادَتِهِمْ أَنْ يَجْعَلُوا الدَّلَالَةَ نُظْمًا
وَقَوْلًا، وَأَثْبَتْنَا فِي ذَلِكَ مَا يُغْنِي عَنْ الْإِعَادَةِ.



(١) ج: «الحكم».

(٢) ج: «عنه».

(٣) م: «الله».

الباب الرابع

في ما تعلقوا به من إخراج الله تعالى جميع بني آدم من صلبه
وأخذ الميثاق على جميعهم

وتعلقوا في ذلك بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ﴾^(١) الآيتين إلى آخرهما^(٢). قالوا: فأخرج جميع ما هو خالق منهم إلى يوم القيامة من صلب آدم، فجعلهم أزواجاً، ثم صورهم، ثم استنطقهم، وأخذ الميثاق عليهم وأشهدهم على أنفسهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا﴾ الآية، قال^(٣): «فأني أشهد عليكم السموات السبع والأرضين السبع، وأشهد عليكم أبائكم^(٤) آدم أن تقولوا يوم القيامة: لم نعلم هذا». هذا قول أبي العالقة.

وقال مقاتل: إن الله تعالى مسح ظهر آدم بيده اليمنى فأخرج منها ذريته بيضاً كهيئة الذر يتحركون، ثم مسح محقة ظهره بيده اليسرى فأخرج منه ذرية سوداً كهيئة الذر فيهم ألف أمة، وقال: يا آدم، هؤلاء ذريتك، أخذ ميثاقهم على أن يعبدوني ولا يشركوا بي شيئاً. قال: نعم يا رب؛ فقال الله تعالى لهم: «ألسنت بربكم؟ قالوا بلى شهدنا بأنك ربنا؛ فأشهد عليهم الملائكة ثم أفاضهم إفاضة الفراخ فقال للبيض: هؤلاء في الجنة وهو برحمتي، وهم أصحاب اليمين ولا أبالي، وهؤلاء في النار ولا أبالي وهم أصحاب الشمال، ثم أعادهم في صلبه». وتعلقوا في ذلك بالآية.

الجواب أنه لا تعلق لهم في الظاهر من وجوه:

أحدها: أن ظاهر اللفظ يوجب أن يكون أخذ ذرية بني آدم من ظهورهم؛ لأنه تعالى لم يقل: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ آدَمَ مِنْ ظَهْرِهِ»، وإنما قال: «مِنْ بَنِي آدَمَ

(١) الأعراف: ١٧٢-١٧٣.

(٢) ج: «الآية قال يقولوا». أ، ب، ث: «الآية قال قال».

(٣) جميع النسخ: «آباءكم»، وهو سهو.

مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ»، فهذا خِلَافُ قَوْلِهِمْ، ومنها: أَنَّهُ يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ المَأْخُودُ عَلَيْهِمْ هُمْ ذُرِّيَّةُ بَنِي آدَمَ لِصُلْبِهِ^(١)، وَلَا يَدْخُلُ فِيهِ أَبْنَاءُ الْأَبْنَاءِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّ الذَّرِّيَّةَ فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا تُطْلَقُ عَلَى وَلَدِ الصُّلْبِ، وَمَا عَدَاهُ فَإِنَّمَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ تَجَازًا، وَيُعْرَفُ ذَلِكَ بِدَلِيلٍ آخَرَ دُونَ ظَاهِرِ اللَّفْظِ.

ومنها: أَنَّ الإِشْهَادَ إِنَّمَا يَصِحُّ مِمَّنْ يَعْقِلُ وَيَفْهَمُ مِنَ الْغَيْرِ.

وَيَكُونُ الْجَوَابُ عَنْهُ غَيْرُ مُسْتَحِيلٍ، فَهُوَ يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الإِشْهَادُ فِي حَالٍ يَصِحُّ مِنْهُمْ أَنْ يَعْقِلُوا مَا يُقَالُ لَهُمْ، وَيَصِحُّ مِنْهُمْ الإِقْرَارُ، وَمَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ حَالَةً لَا يَصِحُّ مِنْهُمْ فِيهَا^(٢) مَعْرِفَةُ الْخِطَابِ، وَلَا الإِقْرَارِ^(٣)، وَلَا شَيْءَ مِنْ ذَلِكَ، وَاللَّهُ تَعَالَى رَفَعَ الْقَلَمَ عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَبْلُغَ^(٤)، مَعَ كَوْنِ بَعْضِ الصَّبِيَّانِ كَيِّسًا يَبِيعُ وَيَشْتَرِي، وَيَخْدَعُ الرِّجَالَ، وَيَفْهَمُ عَنِ الْغَيْرِ، وَيَحْتَالُ وَيَكْسِبُ^(٥) الْعِلْمَ، فَلَمْ يُكَلِّفْهُ شَيْئًا وَلَمْ يَلْزَمْهُ مَعْرِفَتُهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَكْمُلْ عَقْلُهُ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَرَأْفُ مِنْ أَنْ يُكَلِّفَ عِبَادَهُ مَا لَا يَطِيقُونَ، وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَلْزَمَ هَذَا الإِقْرَارُ وَأَنْ يَشْهَدَ عَلَى نَفْسِهِ بِشَيْءٍ وَهُوَ بَعْدُ لَمْ يُخْلَقْ، وَهُوَ بَعْدُ فِي صُلْبِ أَبِيهِ، بَلْ فِي صُلْبِ جَدِّ الْجَدِّ، بَلْ فِي صُلْبِ آدَمَ، وَبَيْنَهُ مِنَ الْأَبَاءِ بَعْدُ بَعِيدٌ؟!

ومنها: أَنَّهُ أَخْبَرَ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ لِكَيْلَا يَقُولُوا: ﴿يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾: عَنْ هَذِهِ الشَّهَادَةِ وَالْإِقْرَارِ، وَيُحِيلُوا^(٦) شِرْكَهُمْ عَلَى آبَائِهِمْ؛ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْأَمْرُ مَعْلُومًا لِلْكَلِّ غَيْرِ غَافِلِينَ عَنْهُ، مُتَذَكِّرِينَ لَهُ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ غَيْرِ نَاسِينَ، وَلَسْنَا نَجِدُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْعَصْرِ مَنْ يَذْكُرُ هَذَا الإِشْهَادَ

(١) ج: «أصلبه».

(٢) «فيها» سقط من: أ، ب، ث.

(٣) أ، ب، ث: «إقرار».

(٤) هذا بنص الحديث الذي أخرجه أبو داود عن علي، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حذا، (رقم ٤٤٠٣)، ١٤١/٤. والنسائي عن عائشة، كتاب (٢٧) الطلاق، باب (٢١) من لا يقع طلاقه، (رقم ٣٤٣٢)، ١٥٦/٦.

(٥) ث: «ويكسب».

(٦) أ، ب، ث: «ويحملوا».

والإقرار، ولا حكي عن أحد من ^(١) المتقدمين أنه ادعى ذلك، ومن ادعى ذلك فحكمه حكم السوفسطائية في العنود؛ فكيف يجوز الاحتجاج على المشركين بشيء لا يعلمه أحد منهم؟ هذا ظاهر السقوط.

ومنها: أنه محال اجتماع جميع الخلق في صلب واحد، وإن كان الألف منهم في مقدار الذر فكيف إذا كانوا أمثال الذر ^(٢)؟ فهل يتسع لذلك الفضاء الكبير ^(٣)؟

ومنها: أنه معلوم أن الولد يُخلق من المني وليس في صلب كل واحد من الآباء جميع ^(٤) ما يكون من نسله وعقبه؛ لأن المني إنما يحدث من الإنسان حالاً بعد حال، ويستحيل من الأطعمة والأشربة، فكيف يجوز أن يجتمع في صلب واحد جميع ما يكون من عقبه إلى يوم القيامة ^(٥) من المني؟ ولو كان كذلك لوجب أن يكون في صلب الصبي ^(٦) الرضيع بل الجنين ^(٧) من المني بمقدار ما سيحدث ويولد من عقبه ونسله وهذا محال.

ومنها: أن لفظ الذرية إنما يقع على المولود، ولا يسمى ما يكون في صلب الأب ذرية ^(٨) ولا ولداً. وإذا كان كذلك فظاهر اللفظ يبطل قولهم.

ومنها: لا يخلو من أن يكون إقرارهم بذلك كان عن معرفة ضرورية أو عن استدلال أو عن جبر وإكراه، فلو كان عن جبر وإكراه لما جاز أن يجعله حجة عليهم مع كونهم مكرهين على الإقرار، وإن كان عن نظير ^(٩) واستدلال

(١) أ، ب، ث: «في».

(٢) ج: «مقدار الدار فكيف إذا كانوا أمثال الدر».

(٣) ج: «الفضاء الكثير».

(٤) ج: «جمع».

(٥) ج: «القيمة».

(٦) «الصبي» زيادة من: ث.

(٧) جميع النسخ عدا م: «الجنس».

(٨) ج: «دونه».

(٩) ج: «مطر».

فكيف يجوز أن يستدل وينظر ويعرف ما ليس بحجٍّ ولا عاقلٍ؟ وكذلك معرفة الضرورة^(١) إنما يصح حصولها في العاقل. فقد دلت هذه الوجوه على قساد ما ذهبوا إليه وتعلقوا به.

فأما معنى الآية فقد اختلف المفسرون من أصحابنا، فقال الشيخ أبو علي - رحمه الله -: إنه في قوم مخصوصين؛ لأنه قال: ﴿مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ﴾، فخرج منه أولاد آدم من صلبه، وخرج منهم المؤمنون؛ لقوله^(٢) تعالى: ﴿إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ﴾، فهذا احتجاج على المشركين، وخرج منه من لم يكن له أبٌ مشركٌ يُحِيل بالشرك عليه؛ لأنه قال: ﴿إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ﴾، فهي مخصوصة^(٣) في قوم من بني إسرائيل أشهدهم على أنفسهم عند البلوغ وكمال العقل؛ فقال لهم على لسان بعض الأنبياء: «ألسنتُ برَبِّكم؟ قالوا بلى شهدنا بذلك وأقررنا به». وقيل: إنما أشهدهم على أنفسهم بأن بعث إليهم الرسل، واحتج عليهم بهم؛ لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل، وهذان غير صحيحين؛ لأنَّ الناس كلهم لم يُقرُّوا للرسل، ولأنَّ الإقرار باللسان غير مُعتمدٍ من حيث يكون منه الصدق والكذب، ولأنَّ معرفة الله تعالى مُتقدِّم على معرفة الرسول، ومعرفة الرسول مُتأخِّرة عن معرفة المرسل؛ فلا يصح ولا يجوز أن يعرف المرسل من جهة الرسول، والصحيح من ذلك أنَّه إشهاد دلالة.

والجواب: جواب اعتبار لا جواب حوار^(٤)؛ وذلك أنَّ الله تعالى خلق كلَّ^(٥) مُكلِّف خَلْقَةً دَالَّةً على خالقه، وألزمه النظر^(٦) في مخلوقاته ليدلَّه على صانعه،

(١) ج: «الضرورة».

(٢) ج: «منه المؤمنون بقوله».

(٣) ج: «مخصوص».

(٤) ب: «حواره».

(٥) م: زيادة: «شيء».

(٦) ب: «النطق». ج: «المنظر».

ولم يأمر أحدًا منهم بتقليد غيره، وكلُّ مُكَلَّفٍ مَحْجُوجٌ بِنَفْسِهِ وسائر ما يشاهده من فنون مصنوعاتِهِ، فتلك الدَّالَّةُ^(١) القائمةُ في نفسه وفي غيره ناطقةٌ بصنع الله، مُعَبَّرَةٌ عن أنَّ لَجَمِيعِهِ خالقًا لا يُشَبِّهُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، يَعْنِي: أَنِّي إِنَّمَا بَنَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ هَذِهِ الْبَنِيَّةَ الدَّالَّةَ عَلَى الصَّانِعِ، وَخَلَقْتُهُ خَلْقَةً دَالَّةً عَلَى مَعْرِفَتِي بِأَنِّي خَالِقُهُ؛ لِيَكُونَ كُلُّ إِنْسَانٍ مَحْجُوجًا بِنَفْسِهِ، وَلَا يُحِيلُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ بِشْرِكِهِ عَلَى غَيْرِهِ؛ لِأَنَّهُ غَيْرُ مَقْبُولٍ مِنْ حَيْثُ اسْتَوَى الْكُلُّ فِي وُجُوبِ النَّظَرِ عَلَيْهِ، وَفِي كَوْنِهِ دَالَّةً عَلَى الصَّانِعِ، وَهَذَا تَفْسِيرٌ مُطَرِّدٌ عَلَى نَمِطٍ وَاحِدٍ، وَقَدْ بَيَّنَّا فِي مَا تَقَدَّمَ أَنَّهُمْ يَجْعَلُونَ الدَّالَّةَ نُطْقًا وَقَوْلًا، وَالْإِشَارَةَ كَلَامًا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مُخْبِرًا عَنْ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿فَإِنَّمَا تَرَيْنَ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا﴾^(٢)، كَانَ هَذَا الْقَوْلُ إِشَارَةً مِنْهَا، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ﴾^(٣)؛ لِأَنَّهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ بِمَا قَالَ لَهَا عِيسَى بِكَلَامٍ مَسْمُوعٍ لَكَانَتْ أَبْطَلْتَ صَوْمَهَا، وَهَذَا كَثِيرٌ مَعْرُوفٌ فِي الشَّعْرِ وَالْقُرْآنِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ مِّنْكَ وَمِنْ نُوحٍ﴾^(٤)، قَالُوا: فَإِنَّمَا يُرِيدُ بِهِ تَقَدَّمَ الْمِيثَاقِ^(٥) حَيْثُ أَخْرَجَهُمْ مِنْ صِيبِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا دَلَالَهَ فِي ظَاهِرِهِ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا قَالُوا، وَإِنَّمَا هُوَ تَحْكُمٌ. وَمِنْ أَيْنَ هَذَا الْمِيثَاقُ كَانَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ؟

وَبَعْدُ، فَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَى فَسَادِ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَخْذُ الْمِيثَاقِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ. وَبَعْدُ^(٦)؛ فَلَيْسَ يُوجِبُ اللَّفْظُ أَنْ يَكُونَ أَخْذُ الْمِيثَاقِ عَلَيْهِمْ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَقَهُمْ﴾؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ

(١) ج: «دالة».

(٢) مريم: ٢٦.

(٣) مريم: ٢٩.

(٤) الأحزاب: ٧. وانظر: تفسير الكشاف، ٥٠٩/٣.

(٥) ج: «يوم الميثاق». م: «يوم الميثاق».

(٦) «وبعد» سقط من: أ، ب، ث.

أَخَذَ ذَلِكَ مُتَفَرِّقًا، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ﴾^(١)، وَإِنْ كَانَ أَوْحَى إِلَيْهِمْ مُتَفَرِّقًا، وَكَذَلِكَ^(٢) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَوْحَى النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ﴾^(٣)، ثُمَّ^(٤) كَانَ الْإِتْيَاءُ مُتَفَرِّقًا^(٥)، وَقَدْ بَيَّنَّا فِي مَا تَقَدَّمَ أَنَّ «الْوَاوَ» تُوجِبُ الْإِشْتِرَاكَ فِي اللَّفْظِ وَلَا تُوجِبُ الْجَمْعَ وَلَا التَّرْتِيبَ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ بِهِ. وَمَعْنَاهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَّا آتَيْنَاكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾^(٦)، فَإِنَّمَا أَخْبَرَ أَنَّهُ أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقَ لَمَّا آتَاهُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ، لَا لَمَّا يَقُولُونَ؛ فَأَخَذَ اللَّهُ الْمِيثَاقَ عَلَى أَنْبِيَائِهِ إِنَّمَا يَكُونُ بِمَا آتَاهُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْوَحْيِ وَالرَّسَالَةِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ مَكْشُوفٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فِطَرَتِ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾^(٧)، قَالُوا: فَهِيَ أَخَذَ الْمِيثَاقَ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ.

الْجَوَابُ أَنَّ الْفِطْرَةَ: الْخَلْقُ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ أَخْذِ الْمِيثَاقِ فِي شَيْءٍ؛ فَلَا تَعَلُّقٌ بظَاهِرِهِ فِي مَا ادَّعَوْهُ بِوَجْهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَذَا نَذِيرٌ مِّنَ النَّذْرِ الْأَوَّلِيِّ﴾^(٨)، قَالُوا: يَعْنِي أَخَذَ عَهْدَهُ وَمِيثَاقَهُ مَعَ النَّذْرِ الْأَوَّلِيِّ.

الْجَوَابُ أَنَّ ظَاهِرَ اللَّفْظِ يَقْتَضِي أَنَّهُ مِنْهُمْ، وَلَا يَقْتَضِي أَخْذَ الْمِيثَاقِ، فَلَيْسَ فِي اللَّفْظِ دَلِيلٌ عَلَى^(٩) أَخْذِ الْمِيثَاقِ بِحَالٍ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِالْآيَةِ.

(١) النساء: ١٦٣.

(٢) م: «ولذلك».

(٣) البقرة: ١٣٦.

(٤) «ثُمَّ» زيادة من: ث.

(٥) ج: «كان الأنبياء متفرقين».

(٦) آل عمران: ٨١. وانظر: تفسير الطبري، ٣/٣٣١-٣٣٢.

(٧) الروم: ٣٠.

(٨) النجم: ٥٦.

(٩) جميع النسخ: زيادة: «أن».

فأما معناها فإن قول القائل: إن هذا^(١) منهم يقتضي أنه من جملتهم ولا من جنسهم؛ لأن «من» تأتي للتجنيس^(٢)، يقال: هذا باب من حديد؛ فأراد أنه نذير من جنس من تقدمه من النذر الأولى، ومن أشكالهم، يُوعَد^(٣) بمثل ما أوعَدُوا، ويدعُو إلى مثل^(٤) ما دَعُوا من وحدانية الله تعالى، وليس فيه ذكر لأخذ الميثاق بحال.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ﴾^(٥)، وقال تعالى: ﴿فَمَا كَانُوا لِلْيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ﴾^(٦). كان في علمه يوم أقرُّوا بما أقرُّوا، مَنْ يُصَدِّقُ وَمَنْ يُكَذِّبُ، قالوا: وكان روح عيسى من تلك الأرواح التي أخذ الله عليها العهد في^(٧) زَمَانِ آدَمَ، وأرسل ذلك الروح إلى مريم حيث ﴿انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾^(٨) فَاتَّخَذَتْ مِنْ دُونِهِمْ حِجَابًا^(٩) الآية^(١٠)، وهو روح عيسى عليه السلام خاطبها، وهو روح عيسى دخل من فيها.

الجواب أنه ليس في^(١١) شيء مما ذكره تعلُّق في هذا الباب، ولا دلالة عليه من اللفظ ولا في غيره.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ﴾ يعني: من وفاء، أي: لم يف بما ضَمِنَ ونذر واعترف من ذلك، يقال: فلانٌ كريمُ العهد، أي: كريمُ الوفاء، يعني: أنه يفي بما يقول. قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَسَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾^(١٢).

(١) بحال وإذا كان كذلك سقط تعلقهم بالآية، فأما معناها فإن قول القائل إن هذا سقط من: أ، ب، ث.

(٢) م: «للجنس». والمعنى أن «من» لبيان الجنس كما في قوله تعالى: ﴿فَاجْتَبُوا الرَّجْسَ مِنَ الْأَوْتَنِ﴾ [الحج: ٣٠].

(٣) ب: «لوعد». م: «توعد».

(٤) جميع النسخ عدا ج: «المثل».

(٥) الأعراف: ١٠٢. وانظر: تفسير الطبري، ١٢/٩.

(٦) يونس: ٧٤.

(٧) أ، ب: «من».

(٨) مريم: ١٦-١٧.

(٩) م: زيادة: «الآية».

(١٠) المعارج: ٣٢.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ﴾^(١) إِنَّمَا أَخْبَرَ بِهِ
 عَنْ فَرِيقٍ أَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِالَّذِي كَذَّبُوا بِهِ أَوَّلًا^(٢)؛ فَكَلَاهُمَا فِي حَالِ التَّكْلِيفِ،
 فَلَمْ يُرَدْ بِهِ جَمِيعُ النَّاسِ؛ لِأَنَّهُ مَعْلُومٌ أَنَّهُ قَدْ آمَنَ كَثِيرٌ مِمَّنْ كَذَبَ وَجَحَدَ، وَأَكْثَرُ
 السَّلَفِ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - كَانُوا كَذَلِكَ، وَقَدْ
 ارْتَدَّ كَثِيرٌ مِمَّنْ كَانَ قَدْ^(٣) أَسْلَمَ؛ فَلَا تَعْلُقُ فِي ذَلِكَ.

فَأَمَّا حَدِيثُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَاطِلٌ؛ لِأَنَّ الرُّوحَ فِي الْآيَةِ هُوَ جَبْرِيلُ^(٤) عَلَيْهِ السَّلَامُ،
 يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿لَأَهَبَ لَكَ غُلَمًا زَكِيًّا﴾^(٥)، فَكَيْفَ يَقُولُ الرُّوحُ
 بِذَلِكَ^(٦) وَهُوَ الْغُلَامُ نَفْسُهُ فِي زَعْمِ الْقَوْمِ، وَالرُّوحُ الَّذِي هُوَ رُوحُ الْإِنْسَانِ غَيْرُ
 جَائِزٍ أَنْ يَتَكَلَّمَ بَانْفِرَادِهِ، أَوْ يَقُولَ قَوْلًا؟ وَقَدْ بَيَّنَّا^(٧) ذَلِكَ فِي إِثْبَاتِ الْمَعَادِ بِمَا
 فِيهِ غُنْيَةٌ وَكِفَايَةٌ.

*

(١) يونس: ٧٤.

(٢) ج: «ولا».

(٣) «قد» زيادة من: ث.

(٤) أ، ب: «جبرائيل».

(٥) مريم: ١٩. وانظر: متشابه القرآن، ص ٤٨٢.

(٦) ج: «ذلك».

(٧) ج، م: زيادة: «في كتابنا».

الباب الخامس

في ما يتعلّق به من ذهب إلى أن^(١) جميع الناس يدخلون جهنّم

تعلّقوا في ذلك بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ۖ ثُمَّ نُنْجِي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ الآية^(٢)، قالوا: وقد أخبر أن جميعهم يردّون جهنّم، وأنه يُنَجّي المتّقين منهم ويذرّ الظالمين فيها جثيًّا.

الجواب^(٣): الظاهر لا تعلّق لهم فيه؛ لأنّ قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ﴾ ليس بخطابٍ للجميع؛ وإنّما هو خطابٌ لمن تقدّم ذكره ممّا سنبيّنه، فسقط التعلّق به، وكذلك قوله تعالى: ﴿إِلَّا وَارِدُهَا﴾ لا يقتضي الدخول في جهنّم، فليس ورودُ هو الدخول، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ﴾^(٤) يعني: قُرب منه، ولم يردّ أنّه خاض وسطها، ولا تعلّق أيضًا في ذلك لهم بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ نُنْجِي الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ الآية؛ لأنّ الإنجاء إنّما يكوّن من المخوف لا من الواقع؛ ولذلك يُقال: نَجَّيْتُ فلانًا من القتل ومن الضرب، وإنّما يُنَجِّيه من قتلٍ لم يحلّ به، ومن ضربٍ لم يقع به^(٥). وقد أجبنا بما في ذلك كفايةً في «فصل الوعيد».

فأمّا معنَى الآية فالواجب أن نبيّن أولاً أنّه لا يجوز دخول الأنبياء والمؤمنين النار، والذي يدلّ على ذلك آيات من القرآن، منها قوله تعالى في هذه السورة: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا﴾ ونسوق المجرمين إلى جهنّم ورّدًا^(٦)، فبيّن ونصّ على أن الذين يسوقهم إلى جهنّم ورّدًا هم المجرمون، وأنّ

(١) ج: «من يزعم إلى أن». م: «من ذهب أن».

(٢) مريم: ٧١-٧٢.

(٣) راجع: هذا الجواب في: متشابه القرآن، ص ٤٨٥-٤٨٦. وراجع كذلك تفسير الكشاف، ٣/٣٢-٣٤.

(٤) القصص: ٢٣.

(٥) ج: «وكان مخوفًا».

(٦) مريم: ٨٥-٨٦.

الْمُتَّقِينَ يَحْشَرُهُمْ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا، وكيف يَجُوزُ مع هذا أن يُقَالَ ذلك في الفريقين، وقال - أيضًا - تعالى في الأنبياء - عليهم السَّلام - : ﴿لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا﴾^(٢)، وقال أيضًا: ﴿أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾^(٣)، وقال أيضًا: ﴿لَا تَحْزَنُهُمُ الْفَرَعُ الْأَكْبَرُ﴾^(٤)، وقال أيضًا: ﴿يَوْمَ لَا تَحْزَى اللَّهُ النَّبِيُّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ﴾ الآية^(٥)، مع قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ﴾^(٦)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿وَأَمْتَرُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ﴾^(٧)، أي: يَتَمَيَّزُونَ^(٨) مِنَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فكيف يأمرهم بالتمييز منهم، وجميعهم يُسَاقُونَ إلى النار؟ وقد قال تعالى في الكفار: ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿٣٥﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾^(٩)، فلو كان الجميع يُسَاقُ إلى جَهَنَّمَ لَمْ يَكُنْ لِتَخْصِيصِ هَؤُلَاءِ بِأَنَّهُ ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿٣٦﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾ مَعْنَى، وقال تعالى في ذِكْرِ الْمُنَافِقِينَ حَاكِيًا عَنْهُ حَيْثُ يَقُولُ [وَن] لِلْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ: ﴿أَنْظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ﴾، الآية إلى آخرها^(١٠)، فكيف يَجُوزُ مع هذا البيان بهذه الآيات^(١١) أن يُدْخَلَ الْمُؤْمِنِينَ النَّارَ؟ الذي يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ قَدَّمَ عَلَيْهَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ﴾، الآيات إلى آخرها^(١٢)؛ فكيف يَجُوزُ أَنْ يَنْزِعَ ﴿مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيًّا﴾^(١٣)، وَيُخْبِرَ أَنَّهُ أَعْلَمُ

(١) ج: زيادة: ﴿أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾.

(٢) الأنبياء: ١٠٢.

(٣) الأنبياء: ١٠١.

(٤) الأنبياء: ١٠٣.

(٥) التحريم: ٨.

(٦) آل عمران: ١٩٢.

(٧) يس: ٥٩.

(٨) ج: «مهرؤا».

(٩) النساء: ١٦٨ - ١٦٩.

(١٠) الحديد: ١٣.

(١١) مع هذا البيان بهذه الآيات سقط من: أ، ب، ث.

(١٢) مريم: ٦٨ - ٧٤.

(١٣) مريم: ٦٩.

بالمُسْتَحِقِّ لِصَلِيَّهَا، ثُمَّ يَجْعَلُ فِيهَا الْمُسْتَحِقَّ وَغَيْرَ الْمُسْتَحِقِّ، وَالْمَنْزُوعَ مِنْهُ
وغير الْمَنْزُوعِ؟ هَلْ هَذَا إِلَّا التَّنَاقُضُ الْمَحْضُ، وَالْكَلَامُ الْفَاسِدُ الْمُضْمَحِلُّ، الَّذِي
يَتَعَالَى عَنْ مِثْلِهِ الْحَكِيمُ^(١) الْعَالِمُ الَّذِي لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ؟!

فَأَمَّا مَعْنَى الْآيَةِ فَنَقُولُ: إِنَّهُ خِطَابٌ لِمَنْ تَقَدَّمَ، وَذَلِكَ^(٢) أَنَّهُ ذَكَرَ^(٣) قَبْلَهَا عَنْ
مُنْكَرِي الْبَعْثِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَإِذَا مَا مِثُّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا ۖ أَوَلَا
يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ أَنَا خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئًا ۚ﴾ فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ ۚ،
الْآيَاتِ إِلَى آخِرِهَا، فَقَدَّمَ تَعَالَى الْإِخْبَارَ عَنْ حَالِ هَؤُلَاءِ الْمُنْكَرِينَ لِلْبَعْثِ، وَأَنَّهُ
يُحْضِرُهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا؛ فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يُقَدَّمَ ذَلِكَ ثُمَّ يَقُولَ: إِنِّي أُدْخِلُ بَعْدَ
ذَلِكَ الْمُسْتَحِقَّ وَغَيْرَ الْمُسْتَحِقِّ، وَالْمُنْكَرَ وَغَيْرَ الْمُنْكَرِ جَهَنَّمَ جَمِيعًا؟

وَإِذَا^(٤) تَقَرَّرَ فَسَادُ ذَلِكَ فَإِنَّمَا يَرْجِعُ بِالْخِطَابِ إِلَى هَؤُلَاءِ الْمَذْكُورِينَ الَّذِينَ
يُحْضِرُهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ الَّذِينَ هُمْ ﴿أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيًّا﴾، وَالَّذِينَ هُمْ أُولَى بَأَنِ
يَصْلُوا^(٥) النَّارَ، مُخَاطَبًا لَهُمْ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾، وَشَبَّهَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي
قِصَّةِ مُوسَى وَأَصْحَابِهِ: ﴿وَقَطَّعْنَهُمْ اثْنَتَى عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا﴾، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرَبَهُمْ﴾، ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَوَضَّلْنَا عَلَيْهِمُ الْغَمَمَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْهِمُ
الْمَرْءَ وَالسَّلَوى كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾^(٦)، فَرَجَعَ عَنِ الْإِخْبَارِ عَنِ
الْغَائِبِ إِلَى مُخَاطَبَةِ أَوْلَئِكَ.

وَيَجُوزُ أَنْ يَعْني بِهِ: «وإن منهم»، وَإِنْ كَانَ يَرْجِعُ^(٧) عَنْ لَفْظِ الْغَائِبِ إِلَى

(١) ج: «الحليم».

(٢) ج: «وذكرنا».

(٣) م: «حكى».

(٤) ج: «جهنم جميعهم فإذا».

(٥) ج: «تصلوا».

(٦) الأعراف: ١٦٠.

(٧) ج: «وضع».

الخطاب كقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِّ وَجَرْنَ بِيَمٍ بِرِيحٍ طَبَئَةٍ﴾^(١)، فرجع من الخطاب إلى لفظ الغائب^(٢)؛ فهذا كثير في القرآن والشعر لا ينكر ذلك عارف بهما، ومتى ما فسرت الآية على ما يقولونه أدّى ذلك إلى تناقض ما ذكرناه من الآيات، وإلى إبطال أدلة العقل؛ فكل تفسير يؤدي إلى ذلك فهو غير صحيح، وتفسيرهم هذا من التفاسير التي سمّيناها تفكيك الكلمة، وهو أن يأخذوا آية من بين قصّة، أو كلمة من بين آية فيتعلّقوا بها، ولو رجعوا إلى أوّل الكلام وآخره لدلّتهم على الصواب.

*

(١) يونس: ٢٢.

(٢) أ، ب، ث: «إلى الخطاب إلى الغائب».

الباب السادس

في ما يتعلّق^(١) به القائلون بالتناسخ على صحّة مذهبهم

اعلم [أنّ] أهل التناسخ - وإن اختلفت^(٢) مذاهبهم وتباينوا في الأديان - من اليهود والنصارى والمجوس والثنويّة والفلاسيّة، والمسلمين، اتّفقوا في القول بالتناسخ. وأمّا هم قالوا: إنّ الأرواح تُستنسَخ في أربعة أجناس، وهي: نُسوخ، ومنسوخ، وفسوخ^(٣)، ورسوخ.

فأمّا النُسوخ: فإنّ تنتقل روح آدميّ من بدنٍ إنسانٍ إلى بدنٍ إنسانٍ؛ فهذا هو النُسوخ.

والمَنسُوخ: أن تنتقل روحَ الأدميين إلى أبدانٍ البهائم والسّباع والطيور؛ فهذا هو المَنسوخ.

والفُسُوخ: أن ينتقل روحَ الأدميّ إلى بدنٍ دوابّ الأرض ودوابّ الماء، مثل: الحيات والعقارب والدّود والسّراطين والسّلاحف؛ فهذا هو الفسوخ.

والرُّسُوخ: ما يرُسَخ^(٤) من أنواع الشجر والنبات؛ فهذا هو الرُّسوخ.

وزعموا أنّ الناس يُمسَخون في هذه الأصناف على قدر مراتبهم ومقدار طبقاتهم^(٥)، فلا يزالون يسيرون في الأجساد من جسدٍ إلى جسدٍ حتى يذوقوا وبأل ما اكتسبوه في هذا البدنِ الأدميّ، ولا دارَ غير هذه الدار، والقيامة عندهم خُروجُ الروح من بدنٍ إلى بدنٍ آخر، والمنعمون في الأبدانِ الحسنة الأنيسة،

(١) ج، م: «تعلّق».

(٢) ج: «اختلف».

(٣) «فسوخ» سقط من: أ.

(٤) جميع النسخ عدا ج: «يمسَخ».

(٥) ج: «طقاتهم».

والمُعَذَّبُونَ فِي الْأَجْسَامِ الرَّدِّيَّةُ^(١) الْمَشْوَهة مِنَ الْكَلَابِ وَالْقَرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ وَالْحَيَّاتِ،
وَالْأَجْسَادُ عِنْدَهُمْ بِمَنْزِلَةِ الثِّيَابِ يَلْبَسُهَا الْإِنْسَانُ تَبْلَى وَتُطْرَحُ.

وَتَعَلَّقُوا فِي ذَلِكَ بآيَاتٍ: فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾^(٢)، قَالُوا: فَهَذَا مَسْخُ تَعْذِيبٍ^(٣).

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَقُلْ: إِنِّي مَسَخْتُ أَرْوَاحَهُمْ^(٤)،
وَأِنَّمَا أَخْبَرَ أَنَّهُ حَوَّلَ أَجْسَامَهُمْ^(٥) قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ، وَالْجِسْمُ حَوَّلَ إِلَى تِلْكَ الْحَالَةِ
عَلَى سَبِيلِ الْعُقُوبَةِ، وَإِنَّمَا هَذَا هُوَ مَسْخُ الْأَعْيَانِ لَا مَسْخُ رُوحٍ مِنْ جَسَدٍ إِلَى
جَسَدٍ، وَلَيْسَ بِمُنْكَرٍ أَنْ يَمَسَخَ اللَّهُ تَعَالَى عَيْنَ إِنْسَانٍ إِلَى صُورَةٍ أُخْرَى عَلَى
سَبِيلِ الْعُقُوبَةِ، وَإِنَّمَا يُنْكَرُ مَا يَقُولُونَهُ مِنْ تَنَاسُخِ الْأَرْوَاحِ.

عَلَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ مُسِخُوا لَمْ يَبْقُوا بَعْدَ ثَلَاثَةِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ نَسْلٌ، وَبِذَلِكَ
جَاءَتْ الْأَخْبَارُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَلَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ بِوَجْهِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كُلَّمَا نَضَجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾^(٦)،
فَلَيْسَ فِي ذَلِكَ مُتَعَلِّقٌ لِلْقَوْمِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَقُلْ: إِنَّهُ يَنْقُلُ رُوحَ بَدَنِ إِلَى بَدَنِ
آخَرَ، بَلْ أَخْبَرَ أَنَّهُ كُلَّمَا نَضَجَتْ جُلُودُ أَهْلِ النَّارِ بَدَّلَ لَهُمْ جُلُودًا أُخَرَ. وَقَدْ بَيَّنَّا
فِي مَا تَقَدَّمَ كَيْفِيَّةَ هَذَا التَّوْبِيلِ، وَبَيَّنَّا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَذَا التَّبْدِيلُ
تَبْدِيلَ الْجُلُودِ بِأَعْيَانِهَا وَإِعَادَتِهَا إِلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ: إِنَّهُ يَجْعَلُهُمْ فِي جُلُودٍ أُخَرَ. عَلَى أَنَّهُ فِي أَهْلِ النَّارِ خَاصَّةً،
وَالنَّضِجُ فِي الْجُلُودِ يَقَعُ لِأَجْلِ^(٧) النَّارِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَحْوَالِ الدُّنْيَا؛

(١) ج: «الردينة».

(٢) البقرة: ٦٥. وانظر: تفسير الكشاف، ١/١٤٩.

(٣) ث: زيادة: «تعذيب». وهذا هو قول للإمام السدي، ذكره الطبري في تفسيره، ١/٣٣١-٣٣٢.

(٤) ث: «روحهم».

(٥) ج: «أجسادهم».

(٦) النساء: ٥٦.

(٧) ج، م: «لأهل».

فالتَّعَلُّقُ به ساقطٌ.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَعَدَلَك ۖ﴾ في أي صورةٍ ما شاء رَكَّبَكَ^(١)، قالوا: فقد بَيَّنَّ أَنَّهُ رَكَّبَهُ في الصورة التي شاء.

الجواب أَنَّهُ لا تَعَلُّقَ لهم فيه؛ لأنَّهُ لم يَقُلْ: إِنَّهُ نَقَلَكَ إلى أي: صورةٍ شاء؛ إِنَّمَا قال: ﴿رَكَّبَكَ﴾، والتركيبُ هو أوَّلُ خَلْقِهِ وتركيبه، فبَيَّنَّ أَنَّهُ رَكَّبَهُ في الصورة التي شاء، وخلقَه على الهيئة التي أَرَادَ، وليسَ فيه أَنَّهُ نَقَلَهُم من صورةٍ إلى صورةٍ، أو مَسَحَهُم من بَدَنٍ إلى بَدَنٍ، فلا تَعَلُّقَ فيه بوجهٍ.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَنُنشِئُكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢)، فالظَّاهِرُ لا تَعَلُّقَ فيه؛ لأنَّ الآيةَ وارِدَةٌ على سبيلِ الإخبارِ عن^(٣) قُدْرَتِهِ على أن يُنْشِئَهُم في ما لا يَعْلَمُونَ، وليسَ فيها أَنَّهُ يُحوِّلُهُم من هَيْكَلٍ إلى هَيْكَلٍ، ومن بَدَنٍ إلى بَدَنٍ، إِنَّمَا فيه الإخبارُ عن قُدْرَتِهِ على^(٤) إنْشائِهِم في ما لا يَعْلَمُونَ مِنَ الصُّورِ والأحوالِ. على أَنَّ الإنْشاءَ هو الاختراعُ، فأخْبَرَ أَنَّهُ يَقْدِرُ أن يَخْتَرِعَهُم في ما شاء، وليسَ عِنْدَ القومِ ذلك اختراعٌ^(٥)، إِنَّمَا هو نَقْلُ الرُّوحِ من بَدَنٍ إلى بَدَنٍ، وإذا كان كذلك سَقَطَ تَعَلُّقُهُم. على أَنَّهُ لَمَّا^(٦) قال: ﴿وَنُنشِئُكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾، فالخِطَابُ والكنايَةُ في الكافِ والميمِ مُتَوَجِّهَةٌ إلى جُمْلَةِ الإنسانِ دُونَ ما يَدْعُوهُ مِنَ الرُّوحِ، فهو الذي أَخْبَرَ أَنَّهُ يُنْشِئُهُم في ما لا يَعْلَمُونَ في الصُّورِ التي شاء مَسَحًا أو غير ذلك، وعِنْدَهُم إنْشاءُ الرُّوحِ لا يَصِحُّ؛ لأنَّهُ بِجَالِهِ قائمٌ، إِنَّمَا يُنْقَلُ من بَدَنٍ إلى بَدَنٍ وليسَ ذلك إنْشاءً.

(١) الانفطار: ٧-٨.

(٢) الواقعة: ٦١.

(٣) جميع النسخ عدا م: «على».

(٤) «على» سقط من: أ، ب، ث.

(٥) كذا في جميع النسخ، ويوجَّه على أن خبر كان «ذلك» مقدم على اسمها. أو أَنَّ الخبر «اختراع» لكنه محمول على رفع كان الجزأين، فخير ليس هنا مرفوع حملاً له على خبر كان. انظر: الجمل في النحو، المنسوب للخليل، ص ١٤٥.

(٦) جميع النسخ عدا أ: «إِنَّمَا».

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيْرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ﴾، قالوا: فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّ كُلًّا مِنْهَا أُمَّةٌ مِثْلُنَا.

الْجَوَابُ: قَدْ فَسَّرْنَا هَذِهِ الْآيَةَ فِي مَا قَبْلَ، فَلَا تَعْلُقُ لِلْقَوْمِ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: إِنَّهُمْ كَانُوا أُمَّةً أَمْثَالَنَا، وَإِنَّمَا أَخْبَرَ أَنََّّهُمْ فِي الْحَالِ كَذَلِكَ. عَلَى أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ الدَّابَّةَ وَالطَّيْرَ أُمَّةٌ أَمْثَالَنَا، وَلَمْ يَقُلْ: إِنَّ مَا فِيهِ مِنَ الرُّوحِ أَمْثَالَنَا، وَهُوَ مَوْضِعُ الْخِلَافِ.

وَبَعْدُ، لَيْسَ يَخْلُو قَوْلُهُ: إِنَّهُمْ أُمَّةٌ أَمْثَالَنَا مِنْ أَنْ يَكُونُوا أَمْثَالَنَا فِي الصُّورَةِ وَالْخَلْقَةِ، وَأَمْثَالَنَا فِي الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ وَالتَّكْلِيفِ، وَلَيْسُوا أَمْثَالَنَا فِي هَذَيْنِ، أَوْ يَرِيدُ^(١) أَنَّهُمْ أَمْثَالَنَا فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الصَّانِعِ وَمَا فِيهَا مِنَ الدَّلَائِلِ لِلنَّازِلِ الْمُعْتَبِرِ، وَمِنْ تَفَاوُتِ الْعَجْزِ^(٢) وَوُرُودِ الْفَنَاءِ عَلَيْهَا وَمَا يَجْرِي تَجْرِي ذَلِكَ، وَلَا خِلَافٌ فِي هَذِهِ الْأَبْوَابِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾^(٣)، قالوا: فَأَخْبَرَ أَنَّهُ يَصِيرُ بِهَذِهِ الْحَالَةِ، وَهَذَا لَا يَتَأَنَّى إِلَّا عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ التَّنَاسُخِ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعْلُقُ لَهُمْ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يُخَيِّرْ بِذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْحُكْمِ وَالْإِخْبَارِ أَنَّهُ يَكُونُ كَذَلِكَ وَإِنَّمَا هُوَ نَفْيٌ وَتَبْعِيدٌ، وَذَلِكَ أَنَّ مِنْ عَادَةِ الْعَرَبِ^(٤) إِذَا أَرَادُوا التَّبْعِيدَ لِلشَّيْءِ عُلَّقُوهُ بِمَا يَسْتَحِيلُ كَوْنُهُ، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

إِذَا شَابَ الْغَرَابُ أَتَيْتُ أَهْلِي^(٥) وَصَارَ الْقَارُ كَاللِّبْنِ الْحَلِيبِ^(٦)

(١) أ، ب، ث: «يرد».

(٢) ج: «المعجز».

(٣) الأعراف: ٤٠. وانظر: تفسير الطبري، ١٧٧/٨-١٨١.

(٤) ج: «العرف».

(٥) ج: «قوي».

(٦) البيت من الوافر، ولم نجد مَنْ نسبَه، وقد ذكره أبو حاتم بن حبان البستي في: روضة العقلاء، ص ١٥٨.

ولم يُردِ الشاعرُ أنَّ الغرابَ يشيبُ^(١)، وأنَّ القارَّ يصير كاللبن، وإنَّما أرادَ نفْيَ رُجوعِهِ إليهِم، فَعَلَّقَهُ بما يَسْتَحِيلُ كَوْنُهُ. ويُقال: «لا آتِيكَ سِنَّ الحِجْسِلِ»^(٢)، يَعْنِي: حَتَّى يَسْقُطَ سِنُّهُ، ولا يَسْقُطَ سِنُّهُ أَبَدًا، ويُقال: «مِنْ دُونِ ذَلِكَ خَرُطُ الْقَتَادِ»، وهذا البابُ مَعْرُوفٌ في ما بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ، وهو أَشْهَرُ وَأَكْثَرُ في أَشْعَارِهِم وَخُطْبِهِم وَرِسَائِلِهِم مِنْ أَنْ يَحْجَجَ مَعَهَا إِلَى دَلَالَةٍ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالطَّيْرُ مَحْشُورَةٌ كُلُّ لَهْءٍ أَوَّابٌ﴾^(٣)، قالوا: فَقَدْ أَخْبَرَ أَنَّ الطَّيْرَ أَوَّابٌ لَهُ وَلَوْ كَانُوا غَيْرَ عَارِفِينَ بِهِ، وَلَمْ^(٤) يَكُونُوا قَبْلَ ذَلِكَ عَلَى حَالِ التَّكْلِيفِ مَا كَانَ يَجُوزُ وَضْفُهُمْ بِأَنَّ كُلَّهُمْ^(٥) أَوَّابٌ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ عِنْدَ الْقَوْمِ إِنَّمَا يُجَعَّلُ^(٦) فِي الطَّيْرِ عَلَى سَبِيلِ الْعُقُوبَةِ كُلُّ مُعَانِدٍ كَافِرٍ، فَكَيْفَ يَجُوزُ بِأَنَّ جَمِيعَهُمْ أَوَّابُونَ^(٧)؟ وَإِنَّمَا أَخْبَرَ تَعَالَى عَنْ أَنَّهُ حَشَرَ لِدَاوُدَ الطَّيْرَ جَمِيعَ الطَّيُورِ، وَأَنَّ جَمِيعَ الطَّيُورِ لِدَاوُدَ رَاجِعَةٌ إِلَيْهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالطَّيْرُ صَفَّتْ كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ﴾^(٨)، قالوا: وَلَا يَصِحُّ هَذَا إِلَّا عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ التَّنَاسُخِ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: قَدْ عَلِمَ الصَّلَاةَ الْوَاجِبَةَ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿صَلَاتَهُ﴾، وَالصَّلَاةُ أَضْلُهُا الدُّعَاءُ، وَالدُّعَاءُ إِنَّمَا يَكُونُ لِطَلِبِ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ. وَالتَّسْبِيحُ: هُوَ التَّبْعِيدُ عَمَّا لَا يَسْتَحِقُّهُ، فَأَرَادَ أَنَّ كُلًّا مِنَ الطَّيْرِ قَدْ عَلِمَ مَا

(١) ج: «يشب».

(٢) الحِجْسِلُ: وَلَدُ الضَّبِّ، وَجَمْعُهُ حِجْسَلَانٌ وَحِجْسَلَةٌ وَحُسُولٌ وَأَحْسَالٌ. وَيُكْنَى الضَّبُّ: أَبَا الحِجْسِلِ وَأَبَا الحِجْسَلِ. وَمَعْنَى «لا آتِيكَ سِنَّ الحِجْسِلِ»، أَي أَبَدًا؛ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنْ لِلضَّبِّ عَمْرًا طَوِيلًا. انْظُرْ: جَمْهَرَةُ اللُّغَةِ (ح. س. ل.).

(٣) ص: ١٩.

(٤) جَمِيعُ النُّسخِ عدا ج: «ولو».

(٥) ج: «أَنْ كُلُّ لَهْءٍ».

(٦) م: زِيَادَةٌ: «الْفِظُ الْجَلَالَةُ».

(٧) أ، ب: «أَوَّابٌ».

(٨) النور: ٤١. وانْظُرْ: هَذِهِ الْقَضِيَّةُ فِي: مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، ص ٥٢٦-٥٢٧.

يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَيَطْلُبُهُ^(١) وَيَدْعُوهُ، وَمَا يَجِبُ عَلَيْهِ الاجْتِنَابُ مِنْهُ مِنْ مَضَارَّهِ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ السَّبَاعَ وَالطَّيْرَ^(٢) خَلْقَةً يَعْلَمُ مَصَالِحَهَا وَمَضَارَّهَا، فَهِيَ تَطْلُبُ^(٣) مَصَالِحَهَا وَتَهْرُبُ مِنْ مَضَارَّهَا، وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ دَلَالَةٌ عَلَى شَيْءٍ مِنْ مَذْهَبِ الْقَوْمِ، وَمِنْ أَيْنَ أَنَّهَا إِذَا عَلِمَتْ صَلَاتَهَا وَتَسْبِيحَهَا دَلَّتْ عَلَى أَنَّهَا نُقِلَتْ مِنْ بَدَنِ إِلَى بَدَنِ عَلَى سَبِيلِ النِّسْخِ؟! فَهَذَا اسْتِدْلَالٌ بَعِيدٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَوْحَىٰ رُبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنْ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ^(٤)﴾^(٥)، الْآيَةُ^(٦)، فَلَوْ لَمْ يَكُونُوا عُقْلَاءَ لَمَّا جَازَ الْوَحْيُ إِلَيْهِمْ.

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقٌ فِيهِ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْوَحْيِ مَا يَدُلُّ أَوْ يُوجِبُ كَوْنَهُمْ مَنَسُوخِينَ مِنْ هَيْكَلٍ إِلَى هَيْكَلٍ، وَلَا خِلَافٌ فِي أَنَّ الْوَحْيَ يَكُونُ بِمَعْنَى الْإِلْهَامِ وَالتَّسْخِيرِ؛ فَاللَّهُ تَعَالَى سَخَّرَ النَّحْلَ لِمَا ذَكَرَ وَالْهَمَّاهَا ذَلِكَ، وَأَخْبَرَ عَنْ ذَلِكَ الْأَمْرَ، وَأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ التَّسْخِيرِ، وَقَدْ بَيَّنَّا جَوَازَ ذَلِكَ.

وَهُمْ يَجْعَلُونَ الْأَمْرَ تَارَةً خَيْرًا وَتَارَةً أَمْرًا، وَيَخْبِرُونَ بِأَحَدِ اللَّفْظَيْنِ عَنِ الْأَمْرِ، وَقَدْ مَرَّ ذَلِكَ فِي «الْفَصْلِ الْأَوَّلِ»، فَسَقَطَ التَّعَلُّقُ بِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَجْعَلُ أَوْبَىٰ مَعَهُ وَالطَّيْرَ^(٧)﴾^(٨)، قَالُوا: فَقَدْ كَلَّفَ الْجِبَالَ وَلَا يَصِحُّ ذَلِكَ إِلَّا عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ^(٩) التَّنَاسُخِ.

الْجَوَابُ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِتَكْلِيفٍ؛ لِأَنَّ الْجِبَالَ جَمَادٍ، وَلَا يَصِحُّ تَكْلِيفُ الْجَمَادِ، وَإِنَّمَا هُوَ إِخْبَارٌ عَنْ تَسْخِيرِهَا لِذَاوُدَ، وَأَخْبَرَ^(٩) عَنْ ذَلِكَ بِلَفْظِ الْأَمْرِ، وَقَدْ بَيَّنَّا جَوَازَ

(١) ج: «ومطلبه».

(٢) ث: «والطيور».

(٣) جميع النسخ عدا ث: «تعلم».

(٤) ث: زيادة: ﴿أَنْ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ﴾.

(٥) النحل: ٦٨.

(٦) م: زيادة: «قالوا فقد بين أنه يوحى إلى النحل».

(٧) سبأ: ١٠.

(٨) «أهل» سقط من: أ، ب، ث.

(٩) ج: «فأخبر».

ذلك وإبداهم لفظ الأمر للخبر ولفظ الخبر للأمر في «الفصل الأول» بما فيه غنية.
والدليل على صحة هذا أنه تعالى ذكر أنه آتاه^(١) فضلاً منه، ثم فسره بقوله:
﴿يَجِبَالٌ أُوتِي مَعَهُ﴾، يعني: سيرى وانقادي له، فهو تفسير للفضل الذي آتاه، ولا
يكون تكليف الجبال فضلاً آتاه داود إلا على ما فسرناه.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَيُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَكُ مِنْ خِيفَتِهِ﴾^(٢)،
قالوا: وتسبيح الرعد لا يكون إلا من جهة التناسخ.

الجواب أننا بيننا أن تسبيح الجماد لا يكون بالقول، وإنما تسبيحها
بالدلالة والاعتبار، وبيننا أن العرب تجعل الدلالة والحالة والإشارة تارة بياناً،
وتارة نطقاً، وتارة كلاماً، ودللنا على ذلك بما فيه غنية وبلاغ، ولما علمنا أن
الرعد لا يصيح أن يسبح قولاً وجب أن يرجع إلى ما يصيح أن يصرف إليه ذلك
دون ما لا يعلم، ولا يصيح ذلك من القائلين بالتناسخ، وكيف يجوز أن يجعل^(٣)
روحاً في جماد ثم لا يكون ذلك الجماد حياً؟ وهذا محال.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي
الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ﴾^(٤).

الجواب أننا بيننا في ما سلف أن هذا السجود إنما هو سجود خضوع
وانقياد، لا سجود فعل، وقد يعبر عن الخضوع بلفظ السجود، قال الشاعر:

تَرَى الْأَكْمَ فِيهَا سُجْدًا لِلْخَوَافِرِ^(٥)

*

(١) أ، ب، ث: «أتى».

(٢) الرعد: ١٣.

(٣) م: «يكون».

(٤) الحج: ١٨.

(٥) البيت من الطويل، وسبق تخريجه، وهي الرواية الدقيقة لشطر البيت.

الباب السابع

في ما تعلق به القائلون بأن المعارف ضرورة^(١)

تعلقوا في ذلك بآيات: فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى حَاكِيًا عَنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: **حَيْثُ قَالَ لِفِرْعَوْنَ: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَآئِرٍ﴾**^(٢)، قالوا: فَحَكَّمَ مُوسَى عَلَى فِرْعَوْنَ بِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ تِلْكَ الْآيَاتِ الَّتِي أُتِيَ بِهَا أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَذَلِكَ يُوجِبُ أَنَّهُ حَكَّمَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ مِنْ حَيْثُ عَلِمَ أَنَّ الْعِلْمَ يَقَعُ بِهِ ضُرُورَةً، وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ لِقَوْلِهِ **﴿عَلِمْتَ﴾** مَعْنَى؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَعْرِفْ أَنَّهُ اسْتَدَلَّ أَوْ نَظَرَ^(٣) فَعَرَفَ ذَلِكَ.

الجوابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ بَيَانُ الْوَجْهِ الَّذِي مِنْهُ عَلِمَ فِرْعَوْنُ ذَلِكَ، وَلَا الْوَجْهِ الَّذِي عَرَفَ مُوسَى كَوْنَهُ فِرْعَوْنَ عَالِمًا بِذَلِكَ، وَلَسْنَا نَدَّعِي أَنَّ الْعِلْمَ بِالْأَشْيَاءِ لَا يَقَعُ لِأَحَدٍ، وَلَكِنْ مِنْ أَيْنَ أَنَّ فِرْعَوْنَ عَرَفَ ذَلِكَ ضُرُورَةً؟ وَهُوَ مَوْضِعُ الْخِلَافِ.

وبعد، فلو كان إنما عرفه ضرورةً من حيث إنَّ المعارف تقع ضرورةً، وعلم موسى كونه عارفًا بذلك ضرورةً، لوجب أن يعرف - ونحن أيضًا - أن فِرْعَوْنَ كان عارفًا^(٤) بذلك ضرورةً، وأن نعلم ضرورةً أنَّ معارف غيرنا بالأشياء ضرورةً، ولسنا نجد أنفسنا عارفةً بذلك ضرورةً، وذلك يبطل تعلقهم بما تعلقوا به.

ومن ذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: **﴿يَتَأْهَلُ الْكِتَابُ لِمَ تَكْفُرُونَ بِفَايَتِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾**^(٥).

(١) ج: «ضرورة».

(٢) الإسراء: ١٠٢. وانظر: تفسير الكشاف، ٦٧٠/٢-٦٧١.

(٣) ج، م: «ونظر».

(٤) ج: «عارفه».

(٥) آل عمران: ٧٠. وانظر في ذلك: تفسير الطبري، ٣٠٩/٣-٣١٠.

الجواب: قد بَيَّنَّا أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ^(١) فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ بَيَانُ الْوَجْهِ الَّذِي مِنْهُ عََلِمُوا ذَلِكَ، وَذَلِكَ لِسْنَا نَدَّعِي أَنَّ أَحَدًا لَمْ يَعْلَمْ شَيْئًا مِمَّا كَلَّفَهُ^(٢)، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فِي الْوَجْهِ الَّذِي مِنْهُ^(٣) عََلِمُوا ذَلِكَ^(٤). وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عِلْمُهُمْ بِذَلِكَ وَاقِعًا مِنْ جِهَةِ الضَّرُورَةِ، إِذْ لَوْ كَانَ عِلْمُهُمْ بِذَلِكَ ضَرُورَةً لَوَجَبَ أَنْ يَكُونُوا^(٥) عَالِمِينَ بِضَرُورَةِ بَأْتَهُمْ عَالِمُونَ بِذَلِكَ، وَفِي وَجْدَانِنَا أَنْفُسَنَا غَيْرَ عَالِمَةٍ بِذَلِكَ ضَرُورَةً مَا يُنبِئُ عَنْ فُسَادِ هَذَا الْقَوْلِ، وَيُصَحِّحُ ذَلِكَ اسْتِدْلَالُ الْخُصْمِ بِهَذِهِ الْآيَاتِ، إِذْ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ ذَلِكَ ضَرُورَةً لَاسْتَحَالَ اسْتِدْلَالُ الْخُصْمِ عَلَيَّ مَا نَعْلَمُهُ ضَرُورَةً، وَلَكَانَ الْوَاجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَقُولُوا لَنَا: اعْتَرَفُوا بِمَا عََلِمْتُمْ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّهُمْ إِنَّمَا عََلِمُوا ذَلِكَ مِنْ جِهَةِ الثَّوَرَةِ دُونَ الضَّرُورَةِ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُمْ لَوْ عَرَفُوا ذَلِكَ ضَرُورَةً لَمْ يَكُونُوا مُخْتَصِّينَ بِهَذَا الْعِلْمِ، وَلَمْ يَكُنْ لِيَقُولَ: ﴿وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾^(٦)، وَإِنَّمَا خَصَّصَهُمْ بِمَعْرِفَةِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا عَالِمِينَ بِالثَّوَرَةِ، مُصَدِّقِينَ بِصَحَّةِ مَا تَضَمَّنَتْهَا، وَكَانَتْ نَاطِقَةً بِصَحَّةِ نُبُوَّةِ نَبِيِّنَا^(٧) عليه السلام، وَلَوْلَا أَنَّ الْأَمْرَ عَلَى مَا لَخَصَّنَاهُ لَاسْتَوَى حَالُهُمْ وَحَالُ^(٨) غَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُونَ^(٩) الثَّوَرَةَ، وَلَمْ يَكُنْ لِتَخْصِيصِهِمْ بِهَذَا التَّقْرِيعِ مَعْنَى.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى حَاكِيًا عَنْ مُوسَى عليه السلام حَيْثُ خَاطَبَ قَوْمَهُ: ﴿يَنْقُومِ

(١) «لَهُمْ» سَقَطَ مِنْ جَمِيعِ النُّسخِ عَدَا: ج.

(٢) ج، م: «كَلَّفَ».

(٣) «مِنْهُ» سَقَطَ مِنْ: أ، ب، ث. وَفِي ج: «فِيهِ».

(٤) «وَذَلِكَ لِسْنَا نَدَّعِي أَنَّ أَحَدًا لَمْ يَعْلَمْ شَيْئًا مِمَّا كَلَّفَهُ، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فِي الْوَجْهِ الَّذِي عََلِمُوا ذَلِكَ» زِيَادَةٌ مِنْ: ج، م.

(٥) أ، ب، ث: «يَكُونُونَ».

(٦) ج، م: «تَعْلَمُونَ».

(٧) جَمِيعُ النُّسخِ عَدَا ب: زِيَادَةٌ: «عَيْسَى».

(٨) أ، ب، ث: «بِحَالِ».

(٩) ج، م: «لَمْ يَعْرِفُوا».

لَمْ تُؤْذُونِي وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ»^(١).

الجواب عن ذلك نحو ما تَقَدَّمَ؛ لَأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: «إِنَّكُمْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ ضَرُورَةً»، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ إِيْتَانِهِ إِيَّاهُمْ مِنْ ضُرُوبِ الْمُعْجَزَاتِ وَفَنُونِ الْآيَاتِ مَا كَانُوا يَعْلَمُونَ بِذَلِكَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَقَدْ يَقُولُ الْقَائِلُ لغيره: «إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُ فُلَانٍ إِلَيْكَ، وَإِنِّي جِئْتُكَ مِنْ بَلَدٍ كَذَا، وَأُورِدْتُ عَلَيْكَ كِتَابَ فُلَانٍ»، وَكُلُّ ذَلِكَ يَعْلَمُهُ دَلَالَةً وَخَبَرًا، وَلَيْسَ يَقْتَضِي قَوْلُهُ: «لَقَدْ عَلِمْتَ» أَنْ يَكُونَ قَدْ عَلِمَ ذَلِكَ ضَرُورَةً؛ فَلَا مُتَعَلِّقَ بِهِ. وَبَعْدُ، فَإِنَّهُ قَالَ: «لَمْ تُؤْذُونِي وَقَدْ تَعْلَمُونَ»، فَوَجَّهَهُمْ لِإِيْذَانِهِمْ إِيَّاهُ مَعَ عِلْمِهِمْ أَنَّهُ رَسُولُهُ، وَالْعِلْمُ بِذَلِكَ يَحْصُلُ اسْتِدْلَالًا وَاكْتِسَابًا، وَكَأَنَّهُ قَالَ: «لَمْ تُؤْذُونِي مِنْ بَعْدِ أَنْ عَلِمْتُمْ كَوْنِي رَسُولَ اللَّهِ»، وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ مَا يُنْبِئُ عَنْ كَوْنِهِمْ عَالِمِينَ بِذَلِكَ ضَرُورَةً، عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ لَفْظَةٍ تُطْلَقُ فِي بَابِ الْعِلْمِ تَكُونُ عَلَى وَجْهِ التَّحْقِيقِ لِلْعِلْمِ، فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: «فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ»^(٢)، وَلَيْسَ بِتَحْقِيقِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا هُوَ عَلَى غَالِبِ الظَّنِّ وَالْاسْتِدْلَالِ بِالْإِقْرَارِ عَلَى إِيْمَانِهِنَّ وَتَصْدِيقِهِنَّ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ»^(٣).

الجواب عنه نحو ما تَقَدَّمَ، وَذَلِكَ لَأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ بَيَانُ الْوَجْهِ الَّذِي مِنْهُ عَلِمُوا، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونُوا عَالِمِينَ بِذَلِكَ اسْتِدْلَالًا. عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى فِيهِ: «فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهَا لَيْسَتْ بِأُنْدَادٍ لَهُ»، إِذْ هِيَ مَوَاتٌ^(٤) لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَا تُبْصِرُ وَلَا تَسْمَعُ؛ فَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ نِدًّا لِلَّهِ تَعَالَى الَّذِي هُوَ خَالِقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمُ الْغَيْبِ وَالسَّرَائِرِ وَالْخَفِيَّاتِ، فَهَذَا يُعْرِفُ^(٥) ضَرُورَةً^(٦).

(١) الصف: ٥.

(٢) الممتحنة: ١٠.

(٣) البقرة: ٢٢.

(٤) أ، ب: «موات».

(٥) ج: «يعترف».

(٦) ث: «صوره».

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِم بِالْكَفْرِ﴾^(١).

الجواب أنه ليس في الظاهر بيان الوجه الذي منه استيقنوا ذلك. وبعد، فإنه ليس في ذلك دلالة على أنهم شهدوا بذلك من حيث علموه ضرورة، وهو موضع الخلاف.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾^(٢).

الجواب أنه ليس في الظاهر بيان الوجه الذي منه استيقنوا ذلك وقد تستيقن الأشياء مشاهدة، وتستيقن خبراً، وتستيقن دلالة، فلا تعلق في ذلك؛ لأنه لم يبين الوجه الذي منه استيقنوا، وهو موضع الخلاف، وإذا كان كذلك سقط تعلقهم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾^(٣).

الجواب أنه وارد في اليهود، وذلك لأنهم كانوا يخبرون بأنه في آخر الزمان نبي يخرج، ثم أخبر^(٤) تعالى أنهم ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾، أي: بالحقبة على الصفة التي وصف لهم، لا يغادر شيئاً من ذلك، فهم يعرفون أنه الرسول الذي بشرت به الأمم، ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ مشاهدة ضرورة، وليس في ذلك أنهم^(٥) عرفوا كونه رسولا ضرورة، بل عرفوا أنه على الصفة التي وصفت^(٦) لهم ضرورة؛ إذ ذلك يعرف بالمشاهدة كما يعرف الأبناء بالمشاهدة. يصحح ذلك أن الإنسان إنما يعرف من ولد على فراشه ضرورة، ويفرق بينه وبين غيره، ولا

(١) التوبة: ١٧.

(٢) النمل: ١٤. وانظر: تفسير الكشاف، ٣/٣٤١.

(٣) البقرة: ١٤٦.

(٤) أ، ب، ث: «أخبره».

(٥) أ، ب، ث: «أنه».

(٦) ج، م: «وصف».

يعرف^(١) ضرورةً أنّه مخلوق من مائه، كذلك كانوا يُفرّقون بين من فيه الصّفة المذكورة في الكتب وبين من ليس فيه تلك الصّفة ضرورةً؛ فأما معرفةً كونه رسولاً ضرورةً فليس في الآية منه ذكرٌ ولا عليه دليلٌ، والذي يدلُّ على صحّة ذلك أنّه لو أراد معرفةً كونه رسولاً ضرورةً لما كانوا مُحْتَصِنِينَ بهذه المعرفة، ولوجب أن يستوي هؤلاء اليهود وغيرهم في المعرفة بذلك، ولو كان كذلك لما كان لتخصيصهم بالتوبيخ بأنهم ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ﴾ معنى؛ إذ الكلُّ في ذلك شرعٌ سواء بزعم القوم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾^(٢).

الجواب أنّه ليس في الظاهر ما الذي يَعْلَمُونَ، ولا^(٣) الوجه الذي عَلِمُوا منه ذلك؛ فليس فيه تعلقٌ في أن المعرفة ضرورةً؛ لأنّنا لا نُنكر أن من المكلفين من يعلم كثيراً من الأشياء بعضها مُشاهدةً وضرورةً، وبعضها تعلّماً ونشوءاً، وبعضها تجربةً، وبعضها خبراً وسَماعاً، وبعضها استدلالاً وقياساً، فليس في تفسير الآية على أحد هذه الوجوه أولى من الآخر.

وبعد، فلو أراد أنّهم يَعْلَمُونَ صحّة الكتاب وكونه من الله فلم قال: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلَمْ يَكُنْ لَهُ الْآيَةُ﴾^(٤) فكيف يأمرهم بتدبره والنظر والاستدلال بانتفاء الاختلاف عليه على أنّه من عند الله، وقد عَرَفُوا^(٥) صحّته وصدّقه، وما عَرِفَ^(٦) ضرورةً يُستغنى عن الاستدلال على صحّته ومعرفةً؛ لأنّ ذلك يؤدّي إلى مذهب السوفسطائية.

وبعد، فإنّه يجوز أن يعنى ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ أنّه عربيٌّ، وأنّه بلسانهم.

(١) ج، م: زيادة: «ذلك».

(٢) فصلت: ٣. انظر: متشابه القرآن، ص ٦٠٢، ١٠٣-١٠٤.

(٣) أ، ب، ث: «وبما».

(٤) النساء: ٨٢.

(٥) أ، ب، ث: «عرفنا».

(٦) «وما عرف» سقط من جميع النسخ عدا: ج.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفَلَكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا
نَجَّيْنَاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾^(١).

الجواب أنه لا تعلق لهم فيه بوجه؛ وذلك لأنه^(٢) ليس في الآية أنهم
يعرفونه، وإنما فيها أنهم يدعونه على أن يخلصوا له الدين ولا يعبدون سواه،
وليس في ذلك أنهم يعرفونه أو لا يعرفونه، وقد يدعو الله من لا يعرفه
كالثنوية والنصارى والمجوس القائلين بأكثر من واحد، والمشركون أيضا كانوا
يدعونه، وقد يدعو من يعرفه استدلالا، وليس في ذلك حجة في أن المعرفة
ضرورة.

*

(١) العنكبوت: ٦٥.

(٢) ج: «أنه».

الباب الثامن

في ما تعلقوا به في باب العلم

إِنَّ بَعْضَ مَنْ طَعَنَ فِي حَدِّنا فِي الْعِلْمِ فَقَالَ: إِذَا كَانَ حَدُّ الْعِلْمِ عِنْدَكُمْ هُوَ اعْتِقَادُ الشَّيْءِ عَلَى مَا هُوَ بِهِ مِنْ الْوَجْهِ الْمَوْجِبِ لِلْعِلْمِ؛ فَمَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ﴾^(١)، فَأَوْجَبَ لَنَا^(٢) الْعِلْمَ بِإِيمَانِهِنَّ، وَنَحْنُ لَا نَتَيَقَّنُ ذَلِكَ وَلَا نَعْلَمُهُ مِنْ وَجْهِ لَا يَجُوزُ أَنْ يَنْقَلِبَ، بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُنَّ^(٣) غَيْرَ مُؤْمِنَاتٍ، وَقَدْ أَوْجَبَ لَنَا الْعِلْمَ بِذَلِكَ.

الجواب على وجهين:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْوَاجِبَ فِي^(٤) مِثْلِ هَذِهِ أَنْ نَعْلَمَ الْأَحْكَامَ وَالْإِسْلَامَ وَالصِّفَاتِ، وَإِجْرَاءَهَا عَلَى الْمُسَمَّيْنَ^(٥) بِهَا، إِنَّمَا هُوَ عَلَى مَا أَوْجَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْنَا وَالزَّمَنَا الْحُكْمَ بِهِ، وَلَيْسَ عَلَيْنَا تَحْقِيقُ ذَلِكَ وَالتَّوَصُّلُ إِلَى الْيَقِينِ مِنْهُ؛ إِذْ لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْقَاضِي: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾^(٦)، فَأَوْجَبَ أَنْ يُحْكَمَ عَلَى مَنْ قَذَفَ امْرَأَةً وَلَمْ يَأْتِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ أَنَّهُ كَاذِبٌ فِي قَذْفِهِ، وَلَعَلَّهُ قَدْ صَدَقَ وَلَمْ يَكْذِبْ، وَلَكِنْ أَلَزَمْنَا أَنْ نَحْكُمَ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ كَاذِبٌ، وَكَذَلِكَ أَلَزَمْنَا أَنْ نَحْكُمَ عَلَى مَنْ لَا نَعْرِفُ مِنْهُ ارْتِكَابَ كَبِيرَةٍ وَلَا تَعَاطِي فَاحِشَةٍ، أَنَّهُ عَدْلٌ، وَأَنَّ شَهَادَتَهُ صِدْقٌ، وَأَوْجَبَ الْحُكْمَ بِشَهَادَتِهِ فِي مَا جَرَى هَذَا الْمَجْرَى،

(١) المتحنة: ١٠.

(٢) «لنا» زيادة من: ث.

(٣) ج: «يكون».

(٤) ث: «أَنَّ».

(٥) م: «المسلمين».

(٦) النور: ٤-١٣.

فَأَوْجَبَ أَنْ نَحْكُمَ فِيهِ عَلَى مَا شَرَعَهُ اللَّهُ وَسَنَّهُ نَبِيُّهُ ﷺ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ﴾ يَعْنِي: إِنْ عَلِمْتُمْ أَنَّ حُكْمَهُنَّ حُكْمُ الْمُؤْمِنَاتِ فِي مَا يَجِبُ لَهُنَّ وَعَلَيْهِنَّ؛ فَكُلُّ مَنْ أَظْهَرَ^(١) لَنَا الْإِقْرَارَ بِمَا يَجِبُ أَنْ يُقَرَّرَ بِهِ، نَعْلَمُ أَنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ الْمُؤْمِنِينَ فَنَشْهَدُ^(٢) بِأَنَّهُ مُؤْمِنٌ عَلَى مَعْنَى أَنَّ حُكْمَهُ حُكْمُهُمْ فِي مَا بَيْنَنَا، وَأَنَّهُ وَاجِبٌ عَلَيْنَا أَنْ نُحْسِنَ الظَّنَّ بِبَاطِنِهِ لِمَا بَدَا لَنَا مِنْ حُسْنِ ظَاهِرِهِ، وَلَا نَعْلَمُ مِنْ بَاطِنِهِ قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا، وَلَا نَشْكُ فِي أَنَّ ظَاهِرَهُ مُوجِبٌ عَلَيْنَا مَا نَعْلَمُ بِهِ أَنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ الْمُؤْمِنِينَ فِي مَا يَرِدُ عَلَيْهِمْ عِنْدَنَا وَفِي مَا بَيْنَنَا لَا مُحَالَةَ.

فَإِنْ قِيلَ: وَلِمَ زَعَمْتَ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ﴾، أَي: عَلِمْتُمْ أَنَّ حُكْمَهُنَّ حُكْمُ الْمُؤْمِنَاتِ؟

قِيلَ لَهُ: إِذَا كَانَ اللَّهُ تَعَالَى لَا يَجُوزُ أَنْ يُكَلِّفَنَا مَا لَا سَبِيلَ لَنَا إِلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَنَا سَبِيلٌ إِلَى الْعِلْمِ بِإِيمَانِهِنَّ فِي الْحَقِيقَةِ، وَجَبَ أَنْ نَصْرِفَ الْآيَةَ إِلَى مَا يَصِحُّ، وَهُوَ: إِنْ عَرَفْتُمْ أَنَّ حُكْمَهُنَّ حُكْمُ الْمُؤْمِنَاتِ؛ فَإِنَّ ظَاهِرَ أَحْوَالِهِنَّ فِي الْإِقْرَارِ وَغَيْرِهِ كظَاهِرِ أَحْوَالِ الْمُؤْمِنَاتِ.

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: هُوَ^(٣) أَنْ يَعْنِيَ فِي الْآيَةِ: هُوَ غَالِبُ الرَّأْيِ، فَأَقَامَ الْعِلْمَ مُقَامَهُ، وَقَدْ يُقَامُ غَالِبُ الرَّأْيِ مُقَامَ الْعِلْمِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَوْلَا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ إِلَّا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾^(٤) يَعْنِي: لَوْلَا يَظُنُّ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ.

*

(١) ث: م: «ظهر».

(٢) ث: «فشهدنا». ج: «فشهد».

(٣) ج: «وهو».

(٤) الحديد: ٢٩.

الباب التاسع

في ما احتجَّ به مَنْ ذهب إلى أن الشيء يقع على الموجود دون المعدوم

تَعَلَّقُوا في ذلك بقوله^(١) تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقْتَك مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكْ شَيْئًا﴾^(٢)، وقال = أيضًا - في آية^(٣) أخرى: ﴿أَوَلَا يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ يَكْ شَيْئًا﴾^(٤)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾^(٥)، قالوا: فأخبر أنَّه لم يَكْ شيئًا قبل خلقه.

الجواب: هو أنَّه قال: ﴿وَلَمْ يَكْ شَيْئًا﴾، ولم يقل: «ولم يَسَمَّ شيئًا»، والكون إنما يتناول الموجود دون المعدوم، فليس في شيء من ذلك متعلق.

وبعد، فإنَّ الإنسان خلق من نطفة، وخلق آدم من التراب، وكلاهما موجودان، فهما شيء قبل الخلق، على قول الخصم، وذلك يُبطل تعلقهم بالآية.

فأما معنَى الآية: فإن عادة العرب إذا أرادت^(٦) الإخبار عن خُصَاسَةِ الشيء تصفه بأنَّه «لا شيء»، وليسوا يقصدون إلى أنَّه غير موجود؛ لأنَّهم يصفون الموجود الحاضر بذلك دون المعدوم، وإذا كان كذلك فمعنَى الآية أنَّه خلقه ولم يَكْ شيئًا له قدرٌ وحالٌ وقدرَةٌ وعلمٌ وحياةٌ، بل كانوا أمواتًا لا قدرة ولا قيمة، فخلقهم إنسانًا سويًا.

وبعد، فإنه قال: ﴿لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾، والمعدوم يصحُّ أن يُذكر ويُخبر عنه، وذلك يبيِّن أنَّ المقصد فيه ما ذكرنا.

*

(١) ج: «قوله».

(٢) مريم: ٩. وانظر: تفسير الكشاف، ٦/٣.

(٣) ج: «أنَّه».

(٤) مريم: ٦٧.

(٥) الإنسان: ١.

(٦) ج: «أردت».

الباب العاشر

في ما تعلّقوا به في إثبات عذاب القبر

اعلم أنّا لا نُنكر عذاب القبر، بل نُجوزُه على وجه لا يُبطلُه العقل، وذلك أنّا نقول: إنّه يجوز كون عذاب القبر بأن يُحيي الله الميّت فيعذبُه ببعض ما يستحقُّه، ولا يجوز أن يُعذبَه وهو ميت؛ لأنّ ذلك خروج من المعقول، والميّت لا يألم^(١)، ولا يجوز تعذيبُ الروح على ما ذهب إليه بعضهم؛ لأنّ الروح لا تُحسّ ولا تتعلّم شيئاً بالانفراد، وإنّما الإنسان يألم ويحسّ بجسده، ويعلم ويشعر ما دام حيّاً.

ولا يثبت القول بوجوب عذاب القبر؛ لأنّه ليس في ذلك إجماع ولا نصّ ظاهر، والذي روي في ذلك فأخبارٌ آحاد لا توجب العلم^(٢).

والذي تعلّقوا به في ذلك^(٣) آيات: فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ﴾ ^(٤) النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ^(٥)، قالوا: ولا يتأتّى تفسيرُ هذه الآية وعرضُ النار عليهم غدوًّا وعشيًّا إلّا أن يعنّي به: في القبر، ولا يجوز أن يريد به: في الآخرة؛ لقوله: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ﴾، وهذا غيرُ عرضِ النارِ عليهم.

(١) م: «يتألم».

(٢) انظر عن عدم اقتضاء أخبار الآحاد العلم، المعتمد في أصول الفقه لأبي الحسين البصري ٩٢/٢-٩٦. وشرط أبو إسحاق النّظام لاقتضاء خبر الواحد العلم اقترانه بقرائن تحتف به.

والمصنّف لا ينكر عذاب القبر، خلافاً لطائفة من المعتزلة، منهم: ضرار بن عمرو وبشر المريسي، وأكثر متأخريهم. وأنكرته كذلك الجهمية والفلاسفة وأهل الكلام، وتأوّلوا الآيات القرآنية الواردة في معناه. انظر: الإبانة للأشعري ١٤/١، ٢٤٧، مقالات الإسلاميين، ص ٤٣٠، الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، للعمري ٧٠٨/٣.

(٣) في ذلك سقط من: أ، ب، ث.

(٤) غافر: ٤٥-٤٦.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا حُجَّةَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَقُلْ: «إِنَّ النَّارَ تُعْرَضُ عَلَيْهِمْ»، وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا﴾، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿النَّارُ﴾ تَفْسِيرُ لِقَوْلِهِ: ﴿وَحَاقَ بِشَالٍ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ﴾، ثُمَّ قَالَ: ﴿النَّارُ﴾ عَلَى وَجْهِ التَّفْسِيرِ لِسُوءِ الْعَذَابِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾.

فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَحَاقَ بِشَالٍ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ﴾، فَإِنَّمَا يَرِيدُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَذَلِكَ عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَا بَيْنَا أَنَّهُمْ يَسْمُونَ الْعَاقِبَةَ بِاسْمِ الْإِبْتِدَاءِ، وَالْإِبْتِدَاءِ بِاسْمِ الْعَاقِبَةِ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾^(١)، وَإِنَّمَا أَكَلُوا مَا التَّدُّوا بِهِ فِي الْوَقْتِ، وَلَكِنَّهُ يُسَمَّى الْإِبْتِدَاءِ بِاسْمِ الْعَاقِبَةِ.

وَالْآخَرُ: أَنْ يَعْنِيَ بِهِ: «وَيَحْيَقُ»، فَأَخْبَرَ عَنْهُ بِلَفْظِ الْمَاضِي، كَمَا قَالَ: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾ الْآيَةَ^(٢)، وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﴿غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾، فَهُوَ عَلَى مَجَازِ اللَّغَةِ وَسَعَتِهَا، أَرَادَ مَقْدَارَ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْآخِرَةِ بُكْرَةً وَلَا عَشِيًّا، وَذَلِكَ نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾^(٣)، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْجَنَّةِ بُكْرَةً وَلَا عَشِيًّا.

وَلَا تَعْلُقْ فِي ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾؛ لِأَنَّ فِيهِ تَقْدِيمًا وَتَأْخِيرًا، كَأَنَّهُ قَالَ: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾، وَحَاقَ بِهِمْ سُوءُ الْعَذَابِ، النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا، وَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً﴾، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي

(١) النساء: ١٠. ويسمى كذلك عند أهل البلاغة مجازًا مرسلًا علاقته اعتبار ما سيكون.

(٢) المائدة: ١١٠.

(٣) مريم: ٦٢.

أَحْسَنَ^(١)، وَإِنَّمَا أُوتِيَ مُوسَى الْكِتَابَ قَبْلَ ذَلِكَ. وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا آفَتْحَمَ الْعَقَبَةَ﴾، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾^(٢)، وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ أَوَّلًا مُؤْمِنًا ثُمَّ يَفُكَّ الرِّقَبَةَ، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الشَّعْرِ وَالْقُرْآنِ، فَلَا تَعْلُقْ بِمِثْلِهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالُوا^(٣) رَبَّنَا أُمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَخْيَتْنَا اثْنَتَيْنِ﴾^(٤)، قَالُوا: وَالْإِمَاتَةُ مَرَّتَيْنِ فِي الْحَقِيقَةِ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِأَنْ يَحْيَا فِي الْقَبْرِ مَرَّةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمَيِّتُهُمْ فِي الْقَبْرِ مَرَّةً أُخْرَى، لِتَحْصَلَ الْإِمَاتَةُ مَرَّتَيْنِ.

الْجَوَابُ: التَّعْلُقُ بِذَلِكَ فَاسِدٌ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ إِذَا^(٥) أُخْيُوا فِي الْقَبْرِ حَصَلَ الْإِحْيَاءُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: إِحْيَاءٌ فِي دَارِ الدُّنْيَا، وَإِحْيَاءٌ فِي الْقَبْرِ، وَإِحْيَاءٌ عِنْدَ الْبَعْثِ، وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿وَأَخْيَتْنَا اثْنَتَيْنِ﴾، وَهَذِهِ الْآيَةُ مَفْسَّرَةٌ بِقَوْلِهِ: ﴿وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَخْيَكُمُ ثُمَّ يُمَيِّتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾^(٦)، وَالْمُفَسِّرُ قَاضٍ عَلَى الْمُجَمَّلِ، مُحْكَمٌ عَلَيْهِ بِحُكْمِ الْمُفَسِّرِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى﴾^(٧)، وَذَلِكَ يُوجِبُ تَنَاقُضَ الْقُرْآنِ مَهْمَا فُسِّرَتِ الْآيَةُ عَلَى مَا قَالُوهُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ الْآيَةُ^(٨)، قَالُوا: فَحُكْمُ بَأَنَّهُمْ أَحْيَاءٌ، وَنَهْيٌ عَنْ عَدِّهِمْ فِي الْأَمْوَاتِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَأُضْدَادُهُمْ مِنَ الْكُفَّارِ يَجِبُ أَنْ يَكُونُوا فِي عَذَابِ الْقَبْرِ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا حُجَّةَ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّا لَوْ حَكَمْنَا أَنَّهُمْ أَحْيَاءٌ فِي الْوَقْتِ لَمْ يَلْزَمْ بِهِ حُجَّةٌ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ؛ لِأَنَّ أُضْدَادَهُمْ يَجِبُ أَنْ يَكُونُوا أَمْوَاتًا.

(١) الأنعام: ١٤٥-١٥٤. وانظر: تفسير الطبري، ٦٩/٨-٩١.

(٢) البلد: ١١-١٧.

(٣) «قَالُوا» سقط من: أ، ب، ث.

(٤) غافر: ١١.

(٥) ج، م: «لأنه مهما».

(٦) البقرة: ٢٨.

(٧) الدخان: ٥٦.

(٨) آل عمران: ١٦٩. وانظر: تفسير الطبري، ١٧٠/٤-١٧٤. وراجع ذلك في: متشابه القرآن، ص ١٧٢-١٧٣.

وبعد فإنه خصّ بذلك الشهداء بأن يجعلهم أحياء، وهذا تمثيل لا تحقيق.
وذلك لأنه لا يخلو قوله ﴿أَحْيَاءُ﴾ من أحد الوجوه الثلاثة^(١): إما أراد أنهم
أحياء في الوقت، على ظاهر اللفظ، أو يريد أنهم يحيون يوم القيامة، أو أراد
الإخبار عن شرف حالهم وفضلهم فجعلهم كالأحياء.

ولا يجوز أن يكونوا أحياء في الحقيقة في الحال؛ لأن ذلك يوجب كون
جميع الأنبياء، ومن هو أفضل منهم أو في مثل حالهم من المؤمنين، بل جميع
المؤمنين أحياء في الوقت، والأمر بخلافه.

ولأنه قال: ﴿أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾، و«عند» إنما يوجب أن يكونوا^(٢) في
حكمه، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^(٣)، أي: في حكمه.
وكذلك قوله: ﴿فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَذِبُونَ﴾^(٤)، أي: في حكمه.

ولو كانوا أحياء بالحقيقة لوجب أن يعنى بـ ﴿عِنْدَ﴾ مكاناً لديه، ولا يجوز
كوّنه في مكان، كما^(٥) يبيّن. ولا يجوز أن يكون المراد به أنهم يحيون يوم
القيامة؛ لأنّ جميع الناس برّهم وفاجرهم فيه سواء؛ يحيون يوم القيامة، فلم
ينبق إلا أنه أراد أنهم أحياء على وجه التشريف والإخبار عن جلالة حالهم
وفضل شأنهم.

ومن عادة العرب أن تُمثّل الحيّ بالميت والميت بالحيّ أخرى، قال الله
تعالى: ﴿أَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا فَأَخْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ﴾ الآية^(٦).
وقال الشاعر:

(١) من هذه العبارة إلى نهاية الباب سقط من النسخة (ج). وانظر في تفسير «أحياء»: المحرر الوجيز لابن عطية،
ص ٣٨١. وتفسير القرآن للعز بن عبد السلام، ص ٩٣. وتفسير البغوي، ص ٢٥٨. وتفسير ابن كثير، ص ٤١٩-٤٢٠.

(٢) جميع النسخ عدا م: «أن تكون».

(٣) آل عمران: ١٩.

(٤) النور: ١٣.

(٥) ب: «على أنا».

(٦) الأنعام: ١٢٢. وانظر: تفسير الطبري، ٢١/٨-٢٣.

لَقَدْ أَسْمَعْتَ لَوْ نَادَيْتَ حَيًّا وَلَكِنْ لَا حَيَاةَ لِمَنْ تُنَادِي^(١)
وقال آخر:

إِذَا الْمَرْءُ عَاشَ بِعَظَمِ مَيِّتٍ فَذَلِكَ الْمَيِّتُ حَيٌّ وَهُوَ مَيِّتٌ^(٢)

وقال - أيضًا - تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾^(٣)، وقال أيضًا: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّنْ فِي الْقُبُورِ﴾^(٤)، فشبهه المعرضين عنه بالموتى، وكذلك أخبر عن الشهداء بكونهم أحياء في حكم الله بما لهم في الآخرة من الأحوال الشريفة، وإنما خصَّهم بذلك؛ لأنه ليست لغيرهم تلك المنازل الشريفة، وكانهم^(٥) أحياء لشرفهم وفضلهم.

*

(١) البيت من الوافر، لبشار بن برد، وهو في ديوانه، ٦٩٢/١. وقد سبق تخريجه.

(٢) ذكره القالي في أماليه بلفظ: «إذا ما الحي عاش بذكر ميت» ولم ينسبه. انظر: الأمالي في لغة العرب، ج ٣/ ص ٢٩. وهي الرواية الدقيقة معني ووزنًا، أما ما ذكر في المتن ففيه كسر عروضي وتصحيف ولا معني له، والبيت على رواية القالي من بحر الوافر.

(٣) النمل: ٨٠، الروم: ٥٢.

(٤) فاطر: ٢٢.

(٥) أ، ب: «وكانوا».

الباب الحادي عشر في ما تعلّقوا به في إثبات المعراج

فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، إِلَى آخِرِهَا^(١)، وَذَكَرُوا فِي ذَلِكَ خَبْرًا طَوِيلًا يوردونه في تفسير الآية في ذكر المعراج^(٢).

الْجَوَابُ: هُوَ أَنَّ التَّعَلُّقَ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي إِثْبَاتِ الْمِعْرَاجِ فَاسِدٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ أَكْثَرُ مِنْ إِسْرَائِهِ مِنْ مَكَّةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ؛ لِأَنَّ الْمَسْجِدَ الْأَقْصَى هُوَ بَيْتُ الْمَقْدِسِ بَلَا خِلَافٍ بَيْنَ الْمُفَسِّرِينَ وَبَيْنَ الْأُمَّةِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: «أَسْرَى»، وَلَمْ يَقُلْ: «عَرَجَ»، وَلَيْسَ فِيهَا ذِكْرُ عُرُوجِهِ وَذِكْرُ السَّمَاءِ.

وَبَعْدَ، فَإِنَّ الْآيَةَ عَلَى إِبْطَالِ دَعْوَاهُمْ أَدْلٌ مِنْهُ^(٣) عَلَى تَصْحِيحِهِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَذْكُرَ اللَّهُ تَعَالَى مَا هُوَ أَصْغَرُ فِي الْأَدَلَّةِ وَأَحْقَرُ فِي الْأَعْجُوبَةِ، وَيُعْرِضُ عَنْ ذِكْرِ مَا هُوَ أَجَلُ مِنْ ذَلِكَ بِكَثِيرٍ، وَلَا يَخْفَى بَأَنَّ الْعُرُوجَ إِلَى السَّمَاءِ وَالنَّزُولَ مِنْهَا فِي بَعْضِ لَيْلَةٍ أَعْجَبُ فِي الْعُقُولِ مِنْ خُرُوجِهِ مِنْ مَكَّةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَلَمَّا ذَكَرَ إِخْرَاجَهُ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ فِي لَيْلَةٍ عَلَى سَبِيلِ التَّعَجُّبِ مِنْ ذَلِكَ، وَالْحَثَّ عَلَى الْإِسْتِدْلَالِ بِهِ عَلَى قُدْرَتِهِ وَصِحَّةِ نُبُوَّةِ نَبِيِّهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ شَأْنِ الْمِعْرَاجِ مَا ذَكَرُوهُ؛ دَلٌّ عَلَى وَهَاءِ دَعْوَاهُمْ وَفَسَادِ خَبَرِهِمْ.

فَأَمَّا مَا يَذْكُرُونَهُ مِنَ الْخَبَرِ الْمَرْوِيِّ فِي هَذَا الْبَابِ فَفَاسِدٌ مِنْ وَجْهِ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ مِنْ أَخْبَارِ الْآحَادِ الَّتِي لَا اعْتِمَادَ عَلَيْهَا^(٤) فِي بَابِ إِجْبَابِ الْعِلْمِ.

(١) الإسراء: ١. وانظر: تفسير الكشاف، ٦٢٢/٢-٦٢٣.

(٢) انظر هذا الخبر وما يروى في ذلك في: الدر المنثور للسيوطي، ١٨٢/٥-٢٢٦. وتفسير ابن كثير، ص ١٠٨٣-١١٠٤.

(٣) ج: «وغواهم أدل عنه».

(٤) ب: «الذي لا اعتماد عليه».

وثانيها: أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الصَّحَاحِ عِنْدَ الْقَوْمِ.

وثالثها: أَنَّ فِيهِ التَّشْبِيهَ^(١) وَذَكَرَ الْحِجَابَ مَا لَا يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ.

ورابعها: أَنِ يَتَضَمَّنُ مِنْ إِيجَابِ الْبَدَاءِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ بَزَعَهُمْ عَلَى مَا يَرَوْنَهُ فِي هَذَا الْخَبَرِ نَسْخَ خَمْسِينَ صَلَاةً إِلَى خَمْسِ صَلَوَاتٍ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ، وَنَسْخَ الشَّيْءِ قَبْلَ وَقْتِ فَعْلِهِ وَقَبْلَ وَقْتِ مَعْرِفَةِ الْمَكْلُوفِ بِهِ بَدَاءً^(٢)، وَالْبَدَاءُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مُسْتَحِيلٌ.

*

(١) أ، ب، ث: «التشبيه».

(٢) البداء: ظهور الرأي بعد أن لم يكن، واستصواب شيء وعلم بعد أن لم يعلم، ويقال: بدا لي في هذا الأمر بداء أي ظهر لي فيه رأي آخر، وهذا مستحيل على الله عز وجل وتقدسست أسماؤه وصفاته. انظر: القاموس المحيط، (ب. د. و)، ٤/٢٩٦-٢٩٧.

الباب الثاني عشر

في ما تعلقوا به من إثبات الميزان

ذهب قوم من المفسرين إلى أنه يُنصب في الآخرة ميزانٌ يوزن به أعمال العباد من الخير والشر، فمن رجحت حسناته فهو من أهل الجنة، ومن رجحت سيئاته على حسناته فهو من أهل النار، واستدلوا بآيات من القرآن^(١).

الجواب أن أعمال العباد أعراض لا بقاء لها، ولا يصح الإعادة عليها ووزنها، فكيف^(٢) اعتقاد الكفر والزنى واللواط والشتيم والكذب والبُهت وأشباه ذلك؟!

وذهب بعض من أثبتته من أئمة القائلين بالعدل^(٣) إلى أنه يجوز أن يجعل في إحدى كفتيه نوراً وفي الأخرى ظلمة، فمن رجح له الكفة^(٤) التي فيها النور فاز، ومن رجحت له الكفة التي فيها الظلمة هلك، وليس ذلك بوزن أعمال للعباد!

فأما تعلقهم بقوله تعالى: ﴿وَالْوِزْنُ يُوْزَنُ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٥) وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ الآية^(٦)، فالجواب أنه لا تعلق لهم في ذلك؛ لأنه تعالى لم يقل: مَنْ رَجَحَ عمله في الميزان من الحسنات، أو مَنْ رجحت سيئاته، وإنما قال: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾، فجعل الموازين جمعاً، وأضاف الموازين جمعاً^(٧) إلى العامل، فجعل موازين أحدهما ثقيلة^(٨)، وموازين الآخر خفيفة،

(١) منها: ﴿وَنُزِعَ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ﴾، و﴿وَالْوِزْنُ يُوْزَنُ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾، و﴿فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾، فهو في عيشة راضية، و﴿وإن كانت يثقال حبة من خردل أتينا بها﴾.

(٢) ب: «فيكف».

(٣) ج: «من الأئمة القائلين بالعذاب».

(٤) ج: «الكفة».

(٥) الأعراف: ٨، ٩. وانظر: تفسير الطبري، ١٢٢/٨-١٢٤. ومتشابه القرآن، ص ٢٧٣-٢٧٥. والكشاف، ٨٥/٢.

(٦) ج: «الموازن... الموازن».

(٧) «جمعاً» سقط من: ب، ث.

(٨) ث: «أحدهما ثقلاً... خفيفاً». ج: «أحدهما ثقيلًا أو ثقيلاً».

ولم يَقُلْ: «إن ميزانَ حسناته يَرْجَحُ على ميزانِ سيئاته»، وهذا خلافُ ما ذهبوا إليه، فإذا بَطُلَ تَعَلُّقُهُم بِالظَّاهِرِ؛ لَأَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ جَمِيعَ^(١) موازينِ هذا تَثْقُلُ، وموازنِ الآخرِ^(٢) تَخْفُفُ، عُلِمَ أَنَّ الْمُرَادَ غَيْرُ مَا قَالُوهُ.

وَالْمَعْنَى فِيهِ أَنَّ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا كَانَ عَمَلُهُ مَقْبُولًا مِثَالًا عَلَيْهِ، فَشُبِّهَ^(٣) بِمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ، وَمَنْ كَانَ مُسِيئًا بَأَنَّ كَانَ كَافِرًا أَوْ فَاسِقًا فَإِنَّهُ لَيْسَ مَعَهُ عَمَلٌ يَقْبَلُ وَيَجَازِي عَلَيْهِ بِالْخَيْرِ، وَأَنَّهُ يَخْفُفُ مِيزَانُهُ؛ لَأَنَّهُ مَتَى لَمْ يَوْضَعْ فِي الْمِيزَانِ شَيْءٌ فَإِنَّهُ يَخْفُفُ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَالَ: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا﴾^(٤)، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ لَا يَزِنُ لَهُمْ شَيْئًا أَصْلًا، وَلَمْ يَقُلْ: إِنَّ سَيِّئَاتِهِ تَرْجَحُ عَلَى حَسَنَاتِهِ؛ لِأَنَّ أَعْمَالَهُ مُحْبَطَةٌ، وَالْمَحْبُطُ لَا يُوزَنُ أَصْلًا.

وَأَصَحُّ الْأَقَاوِيلِ فِي الْمِيزَانِ أَنَّهُ الْعَدْلُ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾^(٥)، فَبَيَّنَ أَنَّ مَوَازِينَهُ الْعَدْلُ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿الْقِسْطُ﴾ لَيْسَ بِوَصْفٍ لِلْمِيزَانِ، إِنَّمَا هُوَ بَدَلُ عَنْهُ، وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ عَلَى الْجَمْعِ، وَقَالَ فِي خِلَافِهِ: ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ﴾^(٦)، أَيُّ: لَا عَمَلٌ لَهُ مَقْبُولٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَعْمَلُهُمْ كَرَمًا شَدَّدْتُ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ﴾^(٧)، فَبَيَّنَ أَنَّ النَّاجِيَ مَنْ عَمِلَ أَعْمَالًا بَقِيَتْ لَهُ وَحَصَلَتْ فَائِدَتُهَا، وَأَمَّا الْهَالِكُونَ فَمَنْ لَا حَاصِلَ لِعَمَلِهِ وَلَا جِزَاءَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا﴾.

فَالْمِيزَانُ هُوَ إِقَامَةُ جِزَاءِ الْحَسَنَةِ وَالسَّيِّئَةِ عَلَى مَا يَجِبُ فِي الْعَقْلِ وَيَقْتَضِيهِ

(١) أ، ب، ث: «جمع».

(٢) ج، م: زيادة: «أجمع».

(٣) ج، م: «فشبهه».

(٤) الكهف: ١٠٥.

(٥) الأنبياء: ٤٧. وانظر في تفسير الآية الدر المنثور، ٦٣٢/٥-٦٣٥.

(٦) الأعراف: ٩. وانظر: تفسير الطبري، ١٢٤/٨-١٢٥.

(٧) إبراهيم: ١٨.

العدل، والموازنة في اللغة: المعادلة والمساواة ومقابلة الشيء بوزنه من الجزاء، قال الله تعالى: ﴿وَالْأَرْضَ مَدَدْتَهَا وَالْقَيْنَا فِيهَا رَوِيسًا وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ﴾^(١)، أي: على المقدار الذي يجب أن يكون عليه في الحكمة، يُقال: «فلانٌ أوزن عقلًا من فلانٍ، وأرجح علمًا منه».

قال الشاعر:

وإذا وضعت^(٢) أباك في ميزانهم رَجَحُوا وشال أبوك في الميزان^(٣)
ذهب فيه إلى قصور^(٤) منزلته عن^(٥) منزلتهم في الفضل، ليس أن هناك
ميزانًا في الحقيقة.

فمعنى الآية أن من كانت له يوم القيامة أعمال مقبولة حاصلة فهو من
الناجين، ومن لا عمل له صالحًا أصلًا^(٦) فهو من الهالكين، فأخبر عن صلاح
أعمال هؤلاء وقبولها بثقل موازينهم، وأخبر عن بُطلان أعمال الآخرين
وكونهم خالين عما يقبل منهم ويُجازون عليه بخفة موازينهم على معنى
التشبيه^(٧) والتمثيل، وذلك ظاهر بيِّن.

*

(١) الحجر: ١٩.

(٢) م: «وضعوا».

(٣) ث: «وإذا وضعوا». والبيت من الكامل، وهو للأخطل في ديوانه، ص ٢٥٥. وانظر: جمهرة اللغة، ص ٢٨٩. ولسان
العرب، مادة: (ش.ول). وتاج العروس، مادة: (ش.ول).

(٤) ج: «تصور».

(٥) جميع النسخ عدا م: «من».

(٦) «أصلاً» سقط من: ب.

(٧) «التشبيه» سقط من جميع النسخ عدا: م.

الباب الثالث عشر

في ما تعلّقوا به في إثبات اللوح المحفوظ

ذهب قومٌ إلى أنّ الله تعالى خلق لوحًا، وسَمَّاه اللّوْحَ المَحْفُوظَ، وكتب فيه جميع ما هو كائنٌ إلى يوم القيامة، وتعلّقوا في ذلك بآيات: فمن ذلك قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ ۝ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾^(١)، قالوا: فبين أنّه في لوح محفوظ.

الجواب أنّه قال: ﴿في لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾، ولم يقل: «في اللوح المحفوظ»، فنكره ولم يعرفه بالألف واللام، ولو عني به ما ادّعوه لوجب أن يعرفه؛ لأنّه مقصودٌ مخصوصٌ، وإنما ينكر الشيء متى^(٢) ما كان ذا جنسٍ وأشباهٍ وأمثالٍ^(٣).

وأصل اللوح في اللغة من التلألؤ^(٤)، يقال: لاح الشيء يلوح لوحًا، والشيب يلوح في الرأس، وقال الأعشى:

فَلئن لاح في الذُّوَابَةِ^(٥) شَيْبٌ يا لَبَكْرٍ وَأُنْكِرْتَنِي الْعَوَانِي^(٦)

وكُلٌّ من لمع بشيء فقد لاح به، يُقال: ألاح البرق^(٧) فهو مُلِيحٌ. ويعني بقوله: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ﴾، أي: شريفٌ في نظمه^(٨)، وعجيبٌ^(٩) يتلأأ حسناً،

(١) البروج: ٢١-٢٢. وانظر: متشابه القرآن، ص ٦٨٥.

(٢) «متى» سقط من: أ، ب، ث.

(٣) انظر في هذا التأويل: المحرر الوجيز لابن عطية، ص ١٩٦٥. والدر المنثور، ٤٧١/٨-٤٧٢.

(٤) جميع النسخ عدا ث: «التلألؤ».

(٥) جميع النسخ عدا م: «الذوائب».

(٦) البيت من الخفيف، وينسب إلى الأعشى في لسان العرب، مادة: (ل.و.ح). تهذيب اللغة، ٤٤٨/٥. تاج العروس،

(ل.و.ح). ولم أجد في ديوانه. والمعجم المفصل لشواهد اللغة، ٢٠٢/٨.

(٧) ج: «المرق».

(٨) م: «نظم».

(٩) ب: «في نظم عجيب».

مَحْفُوظٌ عَنْ أَنْ يُؤْتَى بِمِثْلِهِ أَوْ يُبْطَلْ بوجهه، قال الله تعالى: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾^(١).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِّ حَكِيمٌ﴾ الآية^(٢)، قالوا: وَيَعْنِي بِأَمِّ الْكِتَابِ: اللُّوحَ الْمَحْفُوظَ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ أَمُّ الْكِتَابِ هُوَ اللُّوحُ، بَلْ أَمُّ كُلِّ شَيْءٍ أَصْلُهُ،^(٣) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا﴾^(٤) يَعْنِي: أَصْلَهَا، وَمِنْهُ سُمِّيَتِ الْوَالِدَةُ أُمًّا؛ لِأَنَّهَا أَصْلُ الْوَلَدِ، وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى أَمَّ الْكِتَابِ وَفَسَّرَهُ تَفْسِيرًا لَا يَحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى غَيْرِهِ، فَقَالَ: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾^(٥)، فَبَيَّنَ أَنَّ أَمَّ الْكِتَابِ الْآيَاتُ الْمُحْكَمَاتُ دُونَ غَيْرِهَا، وَمَعْنَى ﴿لَدَيْنَا﴾، أَي: فِي حَكْمِنَا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا مِنْ غَائِبَةٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ الْآيَةَ^(٦)، قَالُوا: فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّ جَمِيعَ ذَلِكَ مَسْطُورٌ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ظَاهِرٍ، وَلَيْسَ يَعْقِلُ ذَلِكَ إِلَّا فِي اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ.

الْجَوَابُ أَنَّ اللُّوحَ لَا يُسَمَّى كِتَابًا بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالْمَتَعَلِّقُ بِذَلِكَ عَادِلٌ عَنِ الظَّاهِرِ، وَقَائِلٌ مَا لَا يُوْجِبُهُ الظَّاهِرُ، وَذَلِكَ يُسْقِطُ تَعَلُّقَهُ. وَمَعْنَاهَا عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ يَعْنِي بِهِ أَنَّهُ عَالِمٌ بِهِ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَهُوَ مَحْفُوظٌ لَا يُهْمَلُ شَيْئًا مِنْهُ، لِأَنَّ الْكِتَابَ لَمَّا كَانَ يَفِيدُ الْعِلْمَ بِالشَّيْءِ، وَيَقْتَضِي حِفْظَهُ أَقِيمَ مُقَامَ الْعِلْمِ كَمَا

(١) فصلت: ٤٢.

(٢) الزخرف: ٤.

(٣) ج، م: زيادة: «كما».

(٤) الشورى: ٧.

(٥) آل عمران: ٧.

(٦) النمل: ٧٥.

بَيَّنَّاهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ إِقَامَتِهِمْ مَا يُوَدِّي إِلَى الشَّيْءِ ^(١) مُقَامَهُ، كَمَا أَقِيمَ الْعِلْمُ الَّذِي يَحْصُلُ عِنْدَ وَجُودِ الْفِعْلِ مُقَامَ الْفِعْلِ، كَمَا ^(٢) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ ^(٣)، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ أَخْبَرَ قَبْلَ ^(٤) ذَلِكَ عَنْ إِنْكَارِهِمْ لِلْبَيْعِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ^(٥)، ثُمَّ قَالَ: ﴿قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ رَدِفَ لَكُمْ﴾ الْآيَةُ ^(٦)، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ﴾ الْآيَتَيْنِ إِلَى آخِرِهِمَا ^(٧)، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ عَالِمٌ بِجَمِيعِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَأَنَّهُ لَا غَائِبَةٌ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَّا وَهُوَ عَالِمٌ بِهَا ^(٨).

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: أَنَّهُ يَعْنِي بِالْكِتَابِ ^(٩) الْمُبِينِ: الْقُرْآنَ، وَقَدْ وَصَفَهُ بِذَلِكَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ ^(١٠)، فَكَأَنَّهُ قَالَ: «لَا غَائِبَةٌ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَّا وَهُوَ مُبِينٌ فِي الْقُرْآنِ»، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ ^(١١).

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾ ^(١٢)، قَالُوا: يَعْنِي اللَّوْحَ الْمَحْفُوظَ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ الْأَشْيَاءِ مُحْصَى فِيهِ دُونَ غَيْرِهِ.

الْجَوَابُ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْقُرْآنَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾. وَبَعْدَ، فَاللَّوْحُ لَا يُسَمَّى إِمَامًا، وَالْقُرْآنُ يُسَمَّى إِمَامًا.

*

(١) أ، ج، م: «شَيْءٌ».

(٢) أ، ب، ث: «مَكَانُ الْفِعْلِ كَانَ».

(٣) آل عمران: ١٤٤.

(٤) جميع النسخ عدا م: «مِثْلُ».

(٥) النمل: ٧١.

(٦) النمل: ٧٢.

(٧) النمل: ٧٤.

(٨) ج، م: «بِهِ».

(٩) ج: «الْكِتَابُ».

(١٠) كما في سورة الأنعام: ٥٩. ويونس: ٦١. ويوسف: ١. والحجر: ١. والنمل: ١. والقصص: ٢.

(١١) الأنعام: ٣٨.

(١٢) يس: ١٢.

الباب الرابع عشر

في ما ادَّعَوْه من رفع عيسى وإدريس - عليهما السلام - ^(١) إلى السَّماء

فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي وَصْفِ إِدْرِيسَ: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ ^(٢)، قالوا:
والمكانُ العَلِيُّ هو السَّماء، وقَصُّوا في ذلك قِصَّةً طَوِيلَةً ^(٣).

الجوابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ: «رَفَعْتُ فَلَانًا السُّطْحَ، أَوْ رَفَعْتُهُ مَكَانًا عَلِيًّا»، إِنَّمَا يُقَالُ: «رَفَعْتُهُ إِلَى السُّطْحِ وَإِلَى مَكَانٍ عَالٍ»، وَلِأَنَّ رَفَعَ الشَّيْءَ إِلَى الْعُلُوِّ لَيْسَ بِمَدْجٍ لَهُ وَلَا شَرَفٍ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَكَانَ مَنْ ^(٤) عَلَى جَبَلٍ أَرْفَعَ حَالًا مِمَّنْ فِي ^(٥) الْحَضِيضِ، وَإِذَا تَقَرَّرَ أَنَّ ^(٦) الْمُرَادَ بِهِ لَيْسَ هُوَ الْمَكَانُ، وَإِنَّمَا يَرَادُ بِهِ الْمَنْزِلَةُ وَالْحَالَةُ وَالْقَدْرُ، كَمَا يُقَالُ: أَنْتَ مَنِّي بِالْمَنْزِلَةِ الْعَلِيَّةِ وَالْمَكَانَةِ الرَّفِيعَةِ، وَلِفُلَانٍ عِنْدِي مَكَانَةٌ رَفِيعَةٌ وَمَنْزِلَةٌ عَالِيَةٌ، وَيُقَالُ: هُوَ أَرْفَعُ مِنْهُ ^(٧) حَالًا وَأَعْلَى مَكَانًا، وَذَلِكَ يَوْجِبُ سَقُوطَ تَعَلُّقِهِمْ بِذَلِكَ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي وَصْفِ عِيسَى عليه السلام: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ ^(٨) بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ^(٩)، قالوا: فَأَخْبَرَ أَنَّهُ لَمْ يُقْتَلْ وَإِنَّمَا رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ، وَالرَّفْعُ إِلَيْهِ يَكُونُ رَفْعًا إِلَى السَّمَاءِ.

الجوابُ: الظَّاهِرُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّا بَيَّنَّا أَنَّهُ تَعَالَى لَيْسَ هُوَ فِي مَكَانٍ، وَإِنَّمَا يُضَافُ ذَلِكَ وَيُوصَفُ بِهِ عَلَى مَعَانٍ شَتَّى، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي﴾ ^(١٠)،

(١) «وإدريس عليهما السلام» سقط من: أ، ب، ث.

(٢) مريم: ٥٧. وانظر: تفسير الكشاف، ٢٢/٣.

(٣) راجع هذه القصة في الدر المنثور، ٥١٧/٥-٥٢٤. وتفسير ابن كثير، ص ١١٩٢.

(٤) م: زيادة: «جعل».

(٥) ج: «أو وقع حالا في من».

(٦) ج، م: «ذلك».

(٧) جميع النسخ عدا ج: «مني».

(٨) النساء: ١٥٧-١٥٨.

(٩) الصافات: ٩٩.

ومنه قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(١)، ومنه قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾^(٢)، ولا يَصْحُ الصُّعُودُ عَلَى الْكَلِمِ^(٣) الطَّيِّبِ. وإذا كان كذلك سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِهِ^(٤). وبعد فإن قَوْلَهُمْ: إِنَّ الرُّفْعَ إِلَيْهِ إِنَّمَا هُوَ رُفْعٌ^(٥) إِلَى السَّمَاءِ، فَدَعَاؤُهُ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ^(٦).

فَأَمَّا مَعْنَاهَا فَقَدْ بَيَّنَّا فِي «الْفَصْلِ الْأَوَّلِ» أَنَّهُمْ يَعْبُرُونَ عَنِ الْمُرَادِ بِالْفَاضِ مُخْتَلِفَةً فَصَاحَةً وَتَحْسِينًا لِلْكَلَامِ، كَقَوْلِهِمْ لِلنَّادِمِ: «سُقِطَ فِي يَدِهِ»، وَلِلشَّيْءِ الْهَالِكِ: «وَضَعَ عَلَى يَدَيَّ عَذْلًا»، وَيُعْبَرُونَ عَنْ وَفَاةِ الرَّجُلِ: «دَعَا اللَّهَ إِلَيْهِ فَأَجَابَهُ»، وَتَارَةً بِقَوْلِهِمْ^(٧): «نَفِدَ أَكْلُهُ»، وَتَارَةً بِقَوْلِهِمْ: «قَضَى نَحْبَهُ»، وَيَقُولُونَ: «رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ»، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْثُرُ، وَهُوَ كَقَوْلِهِمْ: «قَبَضَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ». وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ «الموت» كَقَوْلِهِ مُخَاطَبًا^(٨): ﴿مُتَوَفِّيكَ وَزَافِعُكَ إِلَيَّ﴾^(٩)، فَجَمَعَ بَيْنَ التَّوَفِّيِّ وَالرُّفْعِ إِلَيْهِ لِيُعْلَمَ أَنَّ كِلَيْهِمَا^(١٠) وَاحِدٌ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ الْمُخْتَلَفَيْنِ وَأَنْ يُعْبَرَ بِهِمَا عَنْ مَعْنَى وَاحِدَةٍ، كَقَوْلِهِ: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رُءُوفٌ رَحِيمٌ﴾^(١١)، وَمَعْنَى «رُءُوفٌ» مَعْنَى «رَحِيمٌ». وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِالْآيَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي وَصْفِهِ أَيْضًا: ﴿وَإِنَّهُ لَعَلَّمَ لِّلسَّاعَةِ فَلَا تَمُوتُ﴾^(١٢)، قَالُوا: فَأَخْبَرَ أَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَجُوعَهُ إِلَى دَارِ الدُّنْيَا دَلَالَةٌ لِقِيَامِ السَّاعَةِ وَعَلَامَةٌ لَهَا.

(١) النساء: ١٠٠.

(٢) فاطر: ١٠.

(٣) أ، ب: «الكلام».

(٤) ث، م: «بها».

(٥) ج: زيادة: «إليه».

(٦) كذا في جميع النسخ. وذكر الضمير في «عليه» مع أن «الدعوى» مؤنث؛ لأنه حملها على لفظ «الادعاء».

(٧) «بقولهم» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٨) ج: «مخاطبًا كقوله».

(٩) آل عمران: ٥٥. وانظر: هذا القول لابن جريج كما في تفسير الطبري، ٣/٢٩٠.

(١٠) ج، م: «كلاهما».

(١١) التوبة: ١٢٨.

(١٢) الزخرف: ٦١.

الجوابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْكِنَايَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّهُ لَعَلَّمَ لِّلْسَاعَةِ﴾ لَا تَرْجِعُ^(١) إِلَى عَيْسَى نَفْسِهِ، وَإِنَّمَا تَرْجِعُ إِلَى نُزُولِ الْمَلَائِكَةِ، فَقَدْ صَرَّحَ تَعَالَى بِجَعْلِهِ نَزْوَهُمْ عَلَامَةً ذَلِكَ، وَقَالَ: ﴿وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ﴾^(٢).

وَبَعْدَ فَلَيْسَ فِي الْآيَةِ ذِكْرُ عُرُوجِ عَيْسَى إِلَى السَّمَاءِ وَلَا ذِكْرُ نَزْوِهِ، فَتَرْجِعُ الْكِنَايَةُ إِلَيْهِ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالْكِنَايَةُ إِن رُدَّتْ إِلَى عَيْسَى تَرْجِعُ إِلَى عَيْسَى نَفْسِهِ، وَلَيْسَ نَفْسُ عَيْسَى عَلَّمَ السَّاعَةَ، فَيُوجِبُ رَدَّهَا إِلَيْهِ.

فَإِنْ قِيلَ: الْمُرَادُ بِهِ النُّزُولُ، فَلَيْسَ فِي ذَلِكَ إِلَّا^(٣) خُرُوجٌ عَنِ الظَّاهِرِ، وَرَدُّ الْكِنَايَةِ إِلَى غَيْرِ مَذْكُورٍ دَلَالَةً مَعَ إِمْكَانِ رَدِّهَا إِلَى مَذْكُورٍ فِي الْآيَةِ، وَإِنَّمَا يَجِبُ رَدُّ الْكِنَايَةِ إِلَى غَيْرِ مَذْكُورٍ مَتَى تَعَذَّرَ إِمْكَانُ^(٤) رَدِّهَا إِلَى مَذْكُورٍ، وَيَكُونُ غَيْرُ الْمَذْكُورِ مُجْمَعًا عَلَيْهِ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ دُونَ غَيْرِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا تَرَكْتُ عَلَى ظَهْرهَا مِنْ ذَاتَةٍ﴾^(٥)، فَإِنَّهُ لَا سَبِيلَ إِلَى رَدِّهَا إِلَى غَيْرِ الْأَرْضِ، وَالْأَيْمَةُ الْمُفَسِّرُونَ مُجْمِعُونَ عَلَيْهِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِذَلِكَ، وَصَحَّ أَنْ الْمُرَادَ بِهِ قُرْبُ الْمَلَائِكَةِ.

وَلِلْآيَةِ تَفْسِيرٌ، وَهُوَ أَنْ تُرَدَّ الْكِنَايَةُ إِلَى «عَيْسَى»، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ دَلَالَةُ السَّاعَةِ مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: مِنْ صِفَةِ نَفْسِهِ مِنْ حَيْثُ وُلِدَ مِنْ غَيْرِ أَبِي. وَالْآخَرُ: مِنْ حَيْثُ كَانَ يُحْيِي الْمَوْتَى، وَلَا دَلَالَةَ عَلَى السَّاعَةِ أَوْضَحُ مِنْ إِحْيَاءِ الْمَوْتَى؛ لِأَنَّ حَاصِلَ السَّاعَةِ إِحْيَاءُ الْمَوْتَى، فَكَأَنَّهُ قَالَ: إِنَّهُ لَا دَلَالَةَ عَلَى السَّاعَةِ مِنْ حَيْثُ كَانَ يُحْيِي الْمَوْتَى^(٦)، وَأَنَّهُ قَادِرٌ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ الْمَعْنَى الْأَوَّلُ أَقْرَبَ إِلَى الصَّوَابِ.

✱

(١) ث، ج، م: «ليس يرجع».

(٢) الأنعام: ٨. وانظر: تفسير الطبري، ١٢٢/٨-١٢٣.

(٣) «إلا» سقط من: أ، ب، ث.

(٤) «إمكان» سقط من: أ، ب، ث.

(٥) فاطر: ٤٥.

(٦) «ولا دلالة على الساعة أوضح من إحياء الموتى؛ لأن حاصل الساعة إحياء الموتى فكأنه قال: إنه لا دلالة على الساعة من حيث كان يحيي الموتى» سقط من: أ، ب، ث.

الباب الخامس عشر
في ما ادَّعَوْه من أن جميع الأشياء تُسَبَّح
وأنَّ لجميع الحيوانات نُظُقًا وكلامًا

فِيمَا تَعَلَّقُوا بِهِ فِي ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾^(١)، وقد مرَّ الجوابُ عنه، واستقصينا الكلامَ فيه.

ومن ذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَتْ نَعْلَمُ يَتَأْتِيهَا النَّعْلُ أَذْخُلُوا مَسَكِنَكُمْ لَا تَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَنُ وَجُنُودُهُ﴾^(٢)، قالوا: فأخبر أنها تكلمت بكلامٍ مفهومٍ، وحذرت من حَظْمِ سليمانَ وجنوده إِيَّاهُمْ، وعرفتِ الرئيسَ مِنَ المَرُورِيسِ، وبيَّنت أنَّهم يكونون^(٣) مَعْدُورِينَ فِي ذَلِكَ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ بِهَا.

الجوابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّا بَيَّنَّا أَنَّ مِنْ عَادَةِ الْعَرَبِ أَنْ تَجْعَلَ كُلَّ مَا تَقَعُ بِهِ الْأَفْهَامُ، أَوْ تَدُلُّ عَلَى شَيْءٍ قَوْلًا وَكَلَامًا وَنُظُقًا، وَأَوْرَدْنَا فِي ذَلِكَ مِنَ الشَّعْرِ بِمَا فِيهِ غُنْيَةٌ، وَقَدْ قَالَ أَبُو تَمَّامٍ وَهُوَ طَائِفٌ مِنْ مَخِّ الْعَرَبِ:

الدارُ ناطقةٌ وليستَ تَنطِقُ بدُّثورها إنَّ الحديدَ سيخلقُ^(٤)

فَأَخْبَرَ أَنَّ الدَّارَ نَاطِقَةً، وَأَنَّ الْحَدِيدَ سَيَخْلُقُ، وَلَكِنْ بَيَّنَّ وَجْهَ نُظُقِهَا، فَقَالَ بِدُّثُورِهَا، مَعَ اعْتِرَافِهِ بِأَنَّهَا لَا تَنطِقُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى حَاكِيًا عَنْ عِيسَى حَيْثُ خَاطَبَ أُمَّهُ وَقَتَ وَلَادَتِهِ، ﴿فَإِذَا تَرَيْنَ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾، الْآيَةُ^(٥)، ثُمَّ كَانَ هَذَا الْكَلَامُ بَطُولُهُ^(٦) بِالْإِشَارَةِ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهَا لَمَّا

(١) الإسراء: ٤٤. وانظر: تفسير الكشاف، ٦٤٣/٢-٦٤٤. وراجع تعليق المحشي في هامش هذه الصفحات.

(٢) النمل: ١٨.

(٣) م: «كانوا».

(٤) البيت من الطويل، ونسبه ابن عبد ربّه في العقد الفريد ٩٧٧/١، والآمدي في الموازنة ٤٥٥/١ لأبي تمام.

(٥) مريم: ٢٦.

(٦) م: «نطق له».

سئلت عن عيسى: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ﴾^(١)، فكانت بهذه الإشارة مُحْخِرَةً عن صومِها، قائمةٌ مقامَ ذلك الكلام على طوله، مفيدةٌ مثل ذلك القول.

ولا يَدُلُّ قَوْلُهُ: ﴿فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِّن قَوْلِهَا﴾^(٢)، على أَنَّهُ كلامُ الْحَقِيقَةِ؛ لِأَنَّ الْقَوْلَ متى كان عبارةً عن الفعلِ والإشارة فكان تبسُّمًا من حيثُ أشارت إليهم بما دَلَّ على ذلك المَعْنَى، ولا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُم إشاراتٌ وأسبابٌ يفهم بعضهم عن بعض، وإن لَمْ يَكُنْ ذلك كلامًا كالحروفِ مسموعةً ومنظومةً مفيدةً المَعْنَى.

ومن ذلك قَوْلُهُ تعالى: ﴿عَلَّمَنَا مَنطِقَ الطَّيْرِ﴾^(٣)، قالوا: لَوْلا أَنَّهُ لِلطَّيْرِ مَنطِقٌ معلومٌ وكلامٌ مفهومٌ، ما كان لتعليمِ اللَّهِ إِيَّاهُ مَعْنَى.

الْجَوَابُ أَنَّا بَيَّنَّا أَنَّ التَّنطِقَ كُلَّهُ لَيْسَ هُوَ بِكَلَامٍ مفهومٍ، وَأَنَّهُمْ يَصِفُونَ الدَّلَالََةَ وما به تُفْهَمُ المقاصِدُ من الإشاراتِ وغير ذلك كلامًا ونُطْقًا وقولًا، ولا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِلطَّيْرِ أسبابٌ يَفْهَمُ بِذلك بعضها عن بعضٍ منطقيًا^(٤)، وهو الذي اخْتُصَّ سليمانُ بتعليمِ اللَّهِ إِيَّاهُ ذلك.

ومن ذلك قَوْلُهُ تعالى في قِصَّةِ الهُدُودِ: ﴿أَخَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ - وَجِئْتُكَ مِن سَبَإٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ﴾، إلى آخرِ القِصَّةِ^(٥)، فقد أَخْبَرَ عن كلامِ الهُدُودِ على طوله، ومجاوبةً سليمانَ ﷺ إِيَّاهُ، وإرساله ثانياً إليهم، فهذا يَدُلُّ على أَنَّهُ كان لهم كلامٌ مفهومٌ^(٦).

الْجَوَابُ أَنَّا قَدْ بَيَّنَّا فِي مَا تَقَدَّمَ أَنَّ ذلكَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ذلك الهُدُودُ يتكلم بكلامٍ مسموعٍ معجزةً لسليمانَ ﷺ، أو يَكُونُ معلِّمًا قد عَلَّمَ الكلامَ

(١) مريم: ٢٩.

(٢) النمل: ١٩.

(٣) النمل: ١٦.

(٤) أ، ب، ث: زيادة: «فَسَمَّى اللَّهُ تَعَالَى مَلِكَ الْأَسْبَابِ الَّتِي بِهَا يَفْهَمُ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ».

(٥) النمل: ٢٢-٣٧.

(٦) ج، م: «كَلَامًا مَفْهُومًا».

كما شاهد مثل العَقَقِ^(١) يَعْلَمُ كَثِيرًا مِنَ الْكَلَامِ، فَيَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ مَسْمُوعٍ،
وَيُجِيبُ عَمَّا يُسْأَلُهُ، وَيُخْبِرُ عَمَّا يَرَى.

وإن كان جعل ذلك معجزةً فهو مثلُ كلامِ عيسى في المهد، وكلامِ الذراعِ
المَسْمُومَةِ، وكلامِ ذئبِ أوس بنِ أهبان. والذي يَدُلُّ على أنَّه كان مَخْصُوصًا من
غيره قَوْلُهُ: ﴿مَا لِي لَا أَرَى الْهَدْهَدَ﴾^(٢)، فعَرَفَهُ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ، وَلَمْ يَقُلْ: «مَا لِي
لَا أَرَى هَدْهَدًا»، وقد بَيَّنَّا ذلك في ما تَقَدَّمَ من قَبْلُ، وَيَجُوزُ أَنَّهُ كان بِإِشَارَاتٍ
وَأَحْوَالٍ فِيهِمْ عَنْهَا سَلِيمَانُ مرادَه وَخَبَرَهُ من حَيْثُ عُلِّمَ مَنْطِقَ الطَّيْرِ ودلالاتها
على المعاني.

ومن ذلك قَوْلُهُ تعالى: ﴿يَجِبَالٌ أَوِيٌّ مَعَهُ وَالطَّيْرُ﴾^(٣)، وكذلك قَوْلُهُ تعالى:
﴿فَقَالَ هَآءَا وَلِلْأَرْضِ آتِثِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾^(٤)، وكذلك قَوْلُهُ تعالى:
﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكَ وَيسْمَاءُ أَقْلَبِي﴾^(٥)، قالوا: فأخبر أن هذه الأشياء تفهم
ما يُقال لها، وتُجيب عما تُسأل.

الجوابُ أَنَّ القومَ بفسادِ تَعَلُّقِهِمْ وسوءِ مذهبِهِمْ يرتكبون كُلَّ فاسِدٍ،
ويقولون كُلُّ باطلٍ، ولا يعرفون ما يؤدي إليه القولُ من لزومِ القائلِ بِمِثْلِهِ
ارتكابَ الجهالاتِ، وتَجْوِيزَ المُحَالَاتِ، ومذهبُهُمْ ذلك قريبٌ من مذهبِ
المتجاهلةِ السُّوفِسطائيةِ، بل هو بَعِينُهُ.

وذلك لأنَّه لو كان الجَمَادُ مِمَّا يَفْهَمُ الْكَلَامَ، وَيُجِيبُ عَمَّا يُسْأَلُ، لَمْ يَكُنْ بَيْنَ
الْحَيِّ وَالْجَمَادِ فَرْقٌ، وَإِنَّمَا فَرْقٌ^(٦) بَيْنَهُمَا من حَيْثُ إِنَّ الْجَمَادَ لَا يَشْعُرُ بِمَا يَحُلُّهُ

(١) العَقَق: طائر من الفصيلة الغرابية ورتبة الجواثم، أبيض بسواد وبياض يشبه صوته العين والقاف، وهو صحَّاب
له ذئب طويل ومنقار طويل، والعرب تتشام به. انظر: القاموس المحيط، (ع.ق.ق.)، ٢/٢٥٨.

(٢) النمل: ٢٠.

(٣) سبأ: ١٠.

(٤) فصلت: ١١.

(٥) هود: ٤٤. وانظر: تفسير الطبري، ١٢/٤٦-٤٧.

(٦) م: «فرقنا».

من ضَرْبٍ^(١) وكسِرٍ وغير ذلك، ولا يفهم ما يُقال له، وبذلك يفرّق بين الحيّ والميّت، فمن أنزل الميّت منزلة الحيّ في العلم والشعور، والفهم والإفهام أبطل الفرق بينهما، وذلك دخول في مذهب المتجاهلة، فلو كان الجماد يفهم عمّن يُخاطبه لوجب أن يفهم عمّا إذا خاطبناه، وأن يُجيبنا إذا سألناه، إلّا أن يدّعي القوم أنّه يفهم بلغة غير معقولة، وخطاب غير معروف، وقد بيّنا فساد ذلك.

وأما معنّى هذه الآيات فقد بيّنا في ما سلف، ودلّلنا على أنّهم يجعلون الدلالة والإشارة قولاً، والانفعال لما يفعل به سجوداً أو جواباً، كما قال الله تعالى: ﴿فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ فَأَقَامَهُ﴾^(٢)، فسمّى ميّله للانقضاض إرادة؛ إذ^(٣) كانت الإرادة لا تجوز على الجدار، والاستحالة^(٤) تفهم الجواب من الجماد، وإجابته عمّا يسأل أهل التفسير في قوله تعالى: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾، على أن المراد به أهل القرية، من حيث أحالوا سؤال نفيس القرية^(٥).

فأما هذه الآيات فإنما أخبر عن تكوينه للأشياء بلفظ القول، وعلى سبيل الأمر إخباراً عن سهولة فعله، وأنّه لا يتعذّر عليه شيء من ذلك، وأخبر عن تكوينه على ما أراد بلفظ الإجابة، وقد بيّنا في المقدمات أنّهم يضعون الخبر موضع الأمر تارة، والأمر مكان الخبر تارة، على سبيل الفصاحة. وذلك يُسقط تعلّقهم بما تعلّقوا به.

*

(١) ب: «ضروب».

(٢) الكهف: ٧٧.

(٣) «إذ» سقط من: أ، ب، ث.

(٤) ج، م: «والاستحالة».

(٥) وهو ما يسميه أهل البلاغة المجاز المرسل الذي علاقته المحلية حيث أطلق المحل (القرية) وأراد الحال (أهلها).

الباب السادس عشر

في ما تعلقوا^(١) به من معرفة قارون الكيمياء^(٢)

الذي تعلقوا به من ذلك قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي﴾^(٣)، قالوا: عني به الكيمياء.

الجواب أن التعلق بذلك فاسد؛ وذلك لأنه لم يقل: «بعلم عندي»، وليس في اللغة أن يقال: «أعطيت كذا على علم»، أن يكون العلم سبباً للعطية.

على أن العلم يجوز رده إلى أشياء كثيرة، فمن أين^(٤) المراد به الكيمياء، وليس في الآية ذكرٌ لذلك ولا دلالة عليه؟ وسنفسر العلم على وجه معلوم دون الكيمياء، على أن إثبات الكيمياء غير صحيح، وقد دل المتكلمون على فساد ذلك بما فيه غنية وكفاية، ولولا أن الكتاب ليس من شرط أمثال ذلك لأوردت منه ما يكون كافياً، وفي ما ذكره شيخنا أبو زيد البلخي في كتابه «تقاسيم العلوم»^(٥) غنية وكفاية في هذا الباب. فأما معنى الآية فيحتمل وجهين:

أحدهما: أن الله تعالى أخبر بمثل ذلك عن كل من يؤتيه الله ما لا أنه يقول مثل ما قال قارون، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿قَالَ قارون إنما أُوتيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ﴾^(٦)، فقد أخبر أن الكل يقولون مثل ما قال قارون، بمعنى أن المعطي إيانا

(١) م: «ادعوا».

(٢) الكيمياء في اللغة: الحيلة والخذق، وكان يراد بها عند القدماء تحويل بعض المعادن إلى بعض، ويعرف به طرق سلب الخواص من الجواهر المعدنية وجلب خاصة جديدة إليها لاسيما تحويلها إلى ذهب. وعند المحدثين هي علم يبحث فيه عن خواص العناصر المادية والقوانين التي تخضع لها في الظروف المختلفة وخاصة عند اتحاد بعضها ببعض. انظر: المعجم الوسيط، (ك.م.ي)، ٨٠٨/٢.

(٣) القصص: ٧٨. وراجع هذا التفسير في الكشف، ٤١٦/٣، وذكر أنه قول لسعيد بن المسيب.

(٤) م: زيادة: «أن».

(٥) أبو زيد أحمد بن سهل البلخي (٢٣٥-٣٢٢هـ / ٨٤٩-٩٤٣م). انظر: ترجمته في: ياقوت: معجم الأدباء، ٧٦/٣. بروكلمان: تاريخ الأدب العربي، ملحق، ٤٠٨/١. النديم: الفهرست، ص ١٩٨.

(٦) الزمر: ٤٩.

ذلك أعطانا على علمٍ باستحقاقنا ذلك، ولو لم تكن له أهلاً ما أعطانا الله، فردَّ الله ذلك بقوله: ﴿بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ﴾، فأخبر أن الذي أعطاه الله تعالى امتحاناً له، وليس عن استحقاقٍ، ولا تعلقٍ في ذلك بقوله: ﴿عِنْدِي﴾؛ لأنَّه يُريد أن: هذا كما قلته في ما أراه أو أتوهمه.

ويُقال: إن موسى عليه السلام قد كان أخبر قارونَ بهلاكِ قومِ فرعونَ في الوقتِ الذي هلكوا فيه، فاستعار منهم ما أمكنه أن يستعيرَ، واستلف منهم كُلَّ ما وُجد، واشترى منهم كُلَّ ما بيع، واحتال في ذلك بجُهدِهِ، فلمَّا هلكوا خلَّص له جَمِيعُ ذلك، وهذا أولى ممَّا قالوا من العلمِ بالكيمياء الذي لا دليلَ عليه.



الباب السابع عشر

في ما ادَّعَوْا من خروج يأجوج ومأجوج قبل الساعة، في كلام طويل

تَعَلَّقُوا فِي ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾ (١) وَأَقْتَرَبَ الْوَعْدُ الْحَقُّ (٢). قَالُوا: فَأَخْبِرْ بِخُرُوجِهِمْ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ بِقَوْلِهِ (٣): ﴿وَأَقْتَرَبَ الْوَعْدُ الْحَقُّ﴾.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا خِلَافَ فِي خُرُوجِهِمْ مِنْ ذَلِكَ الدَّرَبِ، إِلَّا أَنَّهُ يَكُونُ (٤) فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾، فَقَدْ قَرِئَ بِالْجِيمِ وَالشَّاءِ (٥) وَهُوَ الْقَبْرُ، وَكَذَلِكَ الْحَدَبُ بِالْحَاءِ (٥).

وَبَعْدُ، فَقَدْ قَالَ ذُو الْقَرْنَيْنِ عِنْدَ بِنَاءِ السِّدِّ: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ ۖ وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا﴾ (٦)، يَعْنِي: (٧) يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ لِأَنَّهُ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَصِيرُ دَكًّا، وَلَيْسَ يَوْجِبُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَقْتَرَبَ الْوَعْدُ الْحَقُّ﴾ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ قَبْلَهُ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ بِالْوَعْدِ مَا وَعَدَ النَّاسَ مِنَ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ، وَذَلِكَ يَكُونُ بَعْدَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ بِهِ.

✱

(١) الأنبياء: ٩٦-٩٧. وانظر: تفسير الكشاف، ١٣١/٣-١٣٢.

(٢) «قَالُوا: فَأَخْبِرْ بِخُرُوجِهِمْ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ بِقَوْلِهِ» سقط من: ب.

(٣) «يَكُونُ» سقط من: أ، ب، ث.

(٤) يعني: الحدّث، وهي قراءة ابن مسعود. انظر: المحرر الوجيز لابن عطية، ص ١٢٩٥.

(٥) ث: «وَكَذَلِكَ الْجَدْبُ بِالْجَاءِ» بالجيّم. والحدب: ما ارتفع وغلظ من الأرض، جمعه أحداب وجداب. انظر: القاموس

المحيط، ٥٣/١.

(٦) الكهف: ٩٨.

(٧) ج: زيادة: «في».

الباب الثامن عشر

في ما تعلقوا به في النهي عن النظر، وصحة التقليد

اعلم أنَّ دلائل وجوب النظر في القرآن أكثر من أن تُحصى؛ لأنَّ أكثر ما في القرآن دعا إليه وبعث عليه وأمر به، من نحو قوله: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾^(١)، وكذلك قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^(٢)، وقوله: ﴿أَفَلَمْ يَنْظُرُوا﴾^(٣)، ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا﴾^(٤)، ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا﴾^(٥)، وأشباه ذلك ممَّا لو ذكرناه لطال الكتاب. وذمَّ القول بالتقليد وجرى به في غير موضع ممَّا لا مزيد عليه، وقال تعالى حاكياً عنهم أنَّهم وجدوا آباءهم على ذلك، فقال تعالى راداً عليهم: ﴿أَوَلَوْ كُنَّا آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾^(٦)، عني به أنَّه كيف يجوز الاقتداء بالذين ما كانوا يهتدون^(٧)، وإنَّما جاز الاقتداء بالذين دلَّت الدلائل على أنَّهم مهتدون، كالأنبياء الذين دلَّت المعجزات على أنَّهم على هدى، وأنَّه لا يجوز أن يكونوا على هدى ويكونوا على ضلال.

والذين تعلقوا بذلك استدلُّوا بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾^(٨)، قالوا: فأمر بالإعراض عنهم عند خوضهم في آيات الله.

(١) الحشر: ٢.

(٢) الأعراف: ١٨٥.

(٣) ق: ٦.

(٤) المؤمنون: ٦٨. وانظر: تفسير الطبري، ٢٢٨/٧-٢٢٩. ومتشابه القرآن، ص ٢٤٨-٢٤٩.

(٥) الأعراف: ١٨٤. وراجع: تفسير الكشاف، ٥٨١/١-٥٨٢.

(٦) البقرة: ١٧٠.

(٧) ج: «مهتدين».

(٨) الأنعام: ٦٨.

الْجَوَابُ أَنَّ التَّعَلُّقَ بِذَلِكَ فَاسِدٌ؛ لِأَنَّ الْخَوْضَ لَيْسَ مِنَ النَّظَرِ بِسَبِيلٍ،
وَالْخَوْضُ فِي الشَّيْءِ هُوَ اللَّجَاجُ فِيهِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِنَظَرٍ، وَإِنَّمَا النَّظَرُ^(١) يَعْرِفُ
حَالَ الْمَنْظُورِ فِيهِ وَوَجْهَ دَلَالَتِهِ عَلَى مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ، وَهَذَا خِلَافُ الْخَوْضِ.

وَبَعْدَ، فَلَيْسَ يَخْلُو الْخَوْضُ مِنْ أَنْ يَعْنِيَ بِهِ تَدَبُّرًا بِأَنَّهُ مَعْرِفَةٌ مَعَانِيهَا؛ لِأَنَّهُ
لَا خِلَافَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي حَسَنِ ذَلِكَ وَوُجُوبِهِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ دَلٌّ عَلَى أَنْ
الْمُرَادَ بِهِ^(٢) اللَّجَاجُ وَالْإِنْكَارُ لَهُ.

وَمَا^(٣) يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا قُلْنَا أَنْ هَذِهِ الْآيَةُ نَزَلَتْ عَقِيبَ ذِمَّةِ إِيَّاهُمْ
لِإِعْرَاضِهِمْ عَنْ آيَاتِهِ، وَافْتِرَائِهِمْ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ
بِتَدَبُّرِهَا، وَيَذُمَّهُمْ بِالْإِعْرَاضِ عَنِ التَّذَكُّرِ فِيهَا، ثُمَّ يَأْمُرُ نَبِيَّهَ بِالْإِعْرَاضِ عَنْهُمْ
عِنْدَ نَظَرِهِمْ وَتَدَبُّرِهِمْ إِيَّاهُ^(٤)؟ فَصَحَّ أَنْ الْمُرَادَ مَا بَيَّنَّاهُ.

*

(١) «النظر» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٢) «به» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٣) م: «ومما».

(٤) م: «آياته».

الباب التاسع عشر

في ما تعلقوا به في أن الأنبياء، صلوات الله عليهم

أفضل من الملائكة، عليهم السلام

والذي يدل على أن الملائكة - عليهم السلام - أفضل منهم قول الله تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾^(١)، وإنما يذكر ذلك إذا كان الثاني أفضل من الأول، ألا ترى أن يقول القائل: «إني لا أخافك ولا أخاف الأمير»، وإنما^(٢) يذكر الأمير ثانيًا إذا كان أفضل من المخاطب، وإلا لم يكن للكلام معنى.

والذي يدل على ذلك أيضًا قوله تعالى حاكيا عن إبليس: ﴿مَا نَهَكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ﴾^(٣)، فلو لم يكن الملك أفضل من آدم ما كان لدعائهم إلى أكل الشجرة لكي يكونا ملكين معنى ولا فائدة.

والذي تعلقوا به في كونهم أفضل من الملائكة قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ﴾، الآية إلى آخرها^(٤)، قالوا: والملائكة من جملة العالمين؛ فيجب أن يكون الأنبياء المذكورون مصطفين على الملائكة، وإذا كانوا كذلك كانوا أفضل منهم.

الجواب^(٥) أنه اختلف في لفظ «العالم»، ف قيل هي جماعات الناس، وقيل: إنه يقع على جميع^(٦) من يعقل، فلما لم يدخل الملائكة في لفظ «العالم» لم

(١) النساء: ١٧٢.

(٢) أ: «وَأَمَّا».

(٣) الأعراف: ٢٠.

(٤) آل عمران: ٣٣.

(٥) راجع هذا الجواب بنصه في متشابه القرآن، ص ١٤٤-١٤٥، ١٢٤.

(٦) «على جميع» سقط من: أ.

يَصَحَّ تَعَلُّقُهُمْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْاسْمَ إِذَا ثَبَتَ كَوْنُهُ مَفِيدًا لشيءٍ، وَلَمْ يُقَطَّعْ فِي غَيْرِهِ عَلَى أَنَّهُ الْمُرَادُ فَلْأَصْلُ أَنَّهُ لَيْسَ بِمُرَادٍ إِلَّا بِدَلِيلٍ.

عَلَى أَنَّهُ لَوْ ثَبَتَ وَقُوعُ لَفْظِ ^(١) «الْعَالَمِ» عَلَى الْمَلَائِكَةِ لَمْ يَدُلَّ ظَاهِرُ الْكَلَامِ عَلَى أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ أَفْضَلُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ؛ لِأَنَّ اصْطِفَاءَهُ عَلَيْهِمْ هُوَ اخْتِيَارُهُ إِيَّاهُمْ لِرِسَالَتِهِ، وَلَيْسَ فِي اخْتِيَارِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - مِنْ بَيْنِ جَمَاعَةٍ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يَرْسَلْ، وَإِنَّمَا عَرَفْنَا كَوْنَ الرِّسَالِ أَفْضَلَ مِنْ سَائِرِ النَّاسِ لَا لِإِرْسَالِ اللَّهِ إِيَّاهُمْ، وَلَكِنْ لِدَلَالَةِ أُخْرَى مِنَ الْإِجْمَاعِ وَغَيْرِهِ.

وَبَعْدَ، فَلَوْ وَجَبَ كَوْنُ الرِّسُولِ أَفْضَلَ مِمَّنْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ لَوَجَبَ كَوْنُ الْمَلَائِكَةِ أَفْضَلَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ حَيْثُ أُرْسِلُوا إِلَيْهِمْ. وَإِذَا كَانَ ^(٢) كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ بِذَلِكَ.

*

(١) م: «اللفظة».

(٢) ج: «كانوا».

البَابُ العِشْرُونَ

في ما زعم قومٌ أَنَّهُ يَجُوزُ الابتداءُ بِأَمْثَالِ الثَّوَابِ،
وَأَنَّ جَمِيعَ ذَلِكَ يَقَعُ بِتَفْضِيلِهِ مِنْ غَيْرِ اسْتِحْقَاقٍ

اعْلَمْ أَنَّ الْأَصْلَ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ جَازَ أَنْ يَبْتَدِئَ اللَّهُ بِالثَّوَابِ لَكَانَ تَكْلِيفُ
اللَّهِ عِبَادَهُ عِبْتًا وَلَغَوًا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَا يَنْتَفِعُ بِعِبَادَةِ الْعَابِدِينَ إِيَّاهُ؛ وَلِذَا^(١)
كَلَّفَهُمْ لِيَتَوَصَّلُوا بِهِ إِلَى مَنْزِلَةِ الثَّوَابِ الَّذِي هُوَ أَعْلَى الْمَنَازِلِ، وَلَا يَجُوزُ الْإِبْتِدَاءُ
بِهِ، إِذْ لَوْ جَازَ التَّفْضِيلُ بِهِ لَكَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يَبْتَدِئَ اللَّهُ عِبَادَهُ بِتِلْكَ الْمَنَازِلِ، وَلَا
يُتَعَبَّهِمْ بِالتَّكْلِيفِ إِذَا كَانَ لَا يَنْتَفِعُ بِهِ، وَكَانَ غَرَضُهُ فِي تَكْلِيفِهِ إِيَّاهُمْ اسْتِحْقَاقُ
الثَّوَابِ، خُصُوصًا إِذَا كَانَ الْمَعْلُومُ أَنَّهُ يَعْطَى فِي ذَلِكَ أَكْثَرُ الْخَلْقِ رِبَاءً^(٢)؛ لِأَنَّ
الثَّوَابَ يَجْرِي تَجْرِي الْمَدْحِ وَالتَّعْظِيمِ، وَلَا يَجُوزُ الْإِبْتِدَاءُ بِذَلِكَ مِنْ غَيْرِ
اسْتِحْقَاقٍ؛ لِأَنَّ مَدْحَ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ الْمَدْحَ، وَتَعْظِيمَ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ التَّعْظِيمَ
يَقْبُحُ فِي الْعُقُولِ.

وَمِمَّا تَعَلَّقُوا بِهِ فِي ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾^(٣)،
قَالُوا: فَالْتِسْعَةُ تَفْضِيلٌ، وَهُوَ مِنْ أَفْعَالِ الثَّوَابِ؛ لِأَنَّ الْوَاحِدَ مِنْهُ ثَوَابٌ، وَالْبَاقِي
تَفْضِيلٌ، وَإِذَا جَازَ أَنْ يَتَفَضَّلَ بِتِسْعَةِ أَمْثَالِ الثَّوَابِ جَازَ أَنْ يَتَفَضَّلَ بِذَلِكَ
الْوَاحِدِ أَيْضًا.

الْجَوَابُ: الظَّاهِرُ يَقْتَضِي أَنْ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ عَشْرُ أَمْثَالِ
الْحَسَنَةِ^(٤)، وَلَمْ يَقُلْ: عَشْرُ أَمْثَالِ الثَّوَابِ، وَلَمْ يُبَيِّنْ أَنَّهَا أَمْثَالُهَا فِي أَيِّ وَجْهِ،
وَبِهَذَا الْقَدْرِ لَا يُعْرَفُ الْمُرَادُ.

(١) م: «إنما».

(٢) م: «زيادة».

(٣) الأنعام: ١٦٠. وانظر: تفسير الطبري، ١٠٧/٨-١١٠. وتفسير الكشاف، ٨٠/٢.

(٤) ج: «أَمْثَالُهَا».

وبعد، فإنه^(١) ذكر التماثل مع تقديم وصف يقتضي حمله عليه، والذي تقدم من الوصف هو كونها حسنة؛ فيجب أن يكون العشر^(٢) أمثالا في أنها حسنة، ولا يفهم بذلك أنها جزاء وتفضل؛ لأنه تعالى إذا تضمن فعل الأمرين جاز أن يقال: إن الفاعل الطاعة ذلك من قبله كما إذا كان مستحقا له جاز أن يقال هذا القول، فمن أين أنه يثبت^(٣) لا على الفعل؟

المُرَاد بِالْآيَةِ أَنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَسْتَحِقُّونَهُ مِنَ الثَّوَابِ، وَيُعْطِي الْمَثَابَةَ عَلَى جِهَةِ التَّفْضِيلِ^(٤) بغير حساب، فيكون ذلك تفضلا، والحسنة الواحدة ثوابا، وإن كان في العدد [ما] يزيد على التسعة؛ لأنه إذا كان وجه التماثل كونها حسنة لا العدد، لا^(٥) يمتنع فيها ما ذكرنا، ولولا أن الأمر على ما قلناه لوجب القطع على أن الطاعات لا تتفاضل في ما يستحق بها من الثواب، ولوجب القطع على أن المستحق لجميعها هذا القدر، وهذا لا يصح عند الكل، وإنما أراد الترغيب في الطاعة بتضمن التفضل مع الثواب. فأما المعصية [فـ] لا يجوز أن يفعل في عقابها أكثر من المستحق، لا عقابا ولا تفضلا؛ لأن الابتداء به ظلم، فالزيادة فيه قبيحة، فلا يجوز أن يتوعد؛ ولذلك قال عقيبه: ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾^(٦)، مبينا أنه لا يفعل إلا القدر المستحق، ولو كان الأمر كما قالوا^(٧) لوجب أن لو فعل أضعاف ذلك لا يكون ظلما، وكان لا يكون لهذا القول معنى.

*

(١) م: «فإن». ث: «فإذا».

(٢) أ: «عشر».

(٣) كذا في أ، ث، ج، م. وفي ب «ثبت». ولعلها تصحفت عن «يثيب» من الإثابة.

(٤) أ، ب، ث: «وجهة التفضيل».

(٥) ج: زيادة: «على».

(٦) الأنعام: ١٦٠.

(٧) أ، ب، ث: «على ما قالوه».

البَابُ الحَادِي والعَشْرُونَ

فِي أَنَّ الْقَبِيحَ ^(١) قَدْ يَكُونُ حَسَنًا وَالْكَذِبَ خَيْرًا ^(٢) عِنْدَ قَوْمٍ حَشَوِيَّةٍ ^(٣)

وَالَّذِي تَعَلَّقُوا بِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ﴾ الْآيَةَ إِلَى آخِرِهَا ^(٤)، قَالُوا: فَبَيَّنْ أَنَّ الإِفْكَ خَيْرٌ لِلْمُسْلِمِينَ.

الْجَوَابُ ^(٥) أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَقُلْ: إِنَّ الْكَذِبَ خَيْرٌ مِنَ الصِّدْقِ، وَالشَّرُّ يَكُونُ حَسَنًا، وَلَكِنَّهُ قَالَ: ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾، فَأَوْجَبَ كَوْنَ مَا قَالُوهُ مِنَ الإِفْكِ فِيهِمْ خَيْرًا لَهُمْ غَيْرَ شَرٍّ لَهُمْ، مَبِينًا بِذَلِكَ أَنَّ إِفْكَهُمْ فِيهِمْ لَمْ يَعْمَلْ، وَلَمْ يَقْدَحْ فِيهِمْ وَلَا ضَرَّهُمْ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا بَرَّاهُمْ مِمَّا قَالُوا وَأَمَرَ بِإِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَى الْمُفْتَرِينَ، وَأَلَّا تُقْبَلَ شَهَادَتُهُمْ أَبَدًا كَانَ فِي تَرْكِهِنَّ لِلَّهِ هَوْلًا مِنَ الْفَضْلِ الظَّاهِرِ، وَالْفَخْرِ بِتَنْزِيهِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمْ، وَذَكَرَهُمْ فِي الْقُرْآنِ يُثَلِّى عَلَى وَجْهِ الدَّهْرِ مَا لَا خِفَاءَ بِهِ مِنَ الْفَضْلِ، سِوَى مَا حَصَلَ لَهُمْ بِهِ مِنَ الثَّوَابِ فِي الْآخِرَةِ، فَجَعَلَ لِلْمُفْتَرِي ^(٦) عَلَيْهِ الذِّكْرَ الْجَمِيلَ فِي الدُّنْيَا، وَالثَّوَابَ الْجَزِيلَ فِي الْآخِرَةِ، فَكَانَ ذَلِكَ خَيْرًا لَهُمْ، حَصَلَ لِأَجْلِ افْتِرَاءِ أَوْلَئِكَ، فَلَمْ يَكُنِ الإِفْكَ ^(٧) شَرًّا لَهُمْ، بَلْ كَانَ خَيْرًا لَهُمْ عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ، وَلَمْ يَقُلْ تَعَالَى: إِنَّ الإِفْكَ خَيْرٌ لِقَائِلِهِ، وَالْمَعْصِيَّةَ لَيْسَتْ بِشَيْنٍ ^(٨) لِّمَنِ ارْتَكَبَهَا، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِالْآيَةِ.



(١) ج: «القبیح».

(٢) كذا في جميع النسخ. ويحتمل أن تكون خيرًا لـ «يكون»، أي: وقد يكون الكذب خيرًا، عطف جملة على جملة - عطفًا على «قد يكون حسنًا». أو تكون خيرًا لـ «إن»، أي: وأن الكذب خيرًا. وقد تقدم أن «إن» تنصب الجزأين في لغة جماعة من بني تميم هم قوم رؤبة بن العجاج، أو هي لغة بني تميم عامة. انظر: شرح الكافية الشافية لابن مالك ٥١٨/١.

(٣) ث: «أَنَّ الْقَبِيحَ يَكُونُ حَسَنًا وَالْكَذِبَ خَيْرًا عِنْدَ قَوْمٍ حَشَوِيَّةٍ» بتكرار «عند قوم».

(٤) النور: ١١.

(٥) انظر: هذا الجواب بنصّه في متشابه القرآن، ص ٥٢٢-٥٢٤، وراجع تفسير الكشاف، ٢/٢١٢.

(٦) م: «المفتريين».

(٧) ج، م: «إفك أولئك».

(٨) الشَّيْنُ: العيب والقبیح، وهو خلاف الزَّيْنِ.

الباب الثاني والعشرون

في ما تعلقوا به من تجويز البداء على الله تعالى

تعلقوا في ذلك بقوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾^(١)، قالوا: فذكر ما يدل على أنه يبدو له في الأمور، وأنه يريد الشيء ثم يكرهه، ويفعله ثم يمحوه.

الجواب: لا تعلق لهم في الظاهر؛ وذلك لأن ظاهره ليس يقتضي من أنه يمحوا ما يشاء ويثبت ما يشاء، وليس فيه أن الذي محاه هو الذي أثبتته. وإذا كان كذلك سقط التعلق بظاهره.

على أننا لو أطلقنا أن الذي محاه هو الذي أثبتته، لم يكن بذلك بداء؛ لأن البداء إنما يلزم إذا عزم على فعل شيء، ثم قبل أن يفعله يكرهه فلا يفعله. فأما إثبات ما محاه، ومحوا ما أثبتته فليس ذلك بداء؛ لأنه قد يكون في وقتين، وفي حالين مختلفين، وليس ذلك بداء، ألا ترى أن النسخ ليس بداء^(٢) من حيث لم يكن ذلك نهياً عن عين^(٣) ما أمر به، أو أمراً بعين ما نهى عنه.

وقد فسرت الآية على وجوه، كلها خارجة عن حكم البداء:

ف قيل: عني به محو المعاصي المثبتة في الصحف عند التوبة، وإثباتها عند الإصرار، وكذلك يثبت الطاعة ثم يمحوها عند الارتداد.

وقد قيل: عني به أن ينسخ بعض الشرائع، فيكون ذلك محواً لما أثبتته وتثبتت شريعة أخرى.

(١) الرعد: ٣٩.

(٢) راجع في هذه القضية: متشابه القرآن للقاضي عبد الجبار، ٤١١/٢-٤١٢. وزاد المسير لابن الجوزي، ص ٧٣٧-٧٣٨.

(٣) ج: «نهياً من غير».

وقد قيل: يَمَحُو عن الصُّحُفِ ما أثبت فيها من المباحاتِ التي لا مَدْخَلَ لها في ^(١) الثوابِ والعذابِ ^(٢)، ويثبت للطاعات والمعاصي.

وقيل: إنَّه عني به أنَّه يُحْيِي واحدًا في وقتٍ، ويميتُه في وقتٍ آخرَ، وكذلك يُصِحُّ تارةً ويُمرِّضه تارةً.

وهذا بابٌ مُمتنعٌ أن يُقال فيه وجوهٌ كثيرةٌ لا يلزم في شيء منها البداءُ، وذلك يوجب سقوطَ تعلُّقهم بالآية.

*

(١) م: زيادة: «باب».

(٢) ج: «والعقاب».

الباب الثالث والعشرون

في ما تعلقوا^(١) به في باب الآجال

اعلم أن الأصل عندنا في ذلك أن الأجل: الوقت الذي علم الله تعالى أنه يموت فيه أو يُقتل، والوقت ليس يوجب في الموت أو القتل، وإنما الموجب لذلك شيء آخر، ولو كان يوجب لأوجب جميع الأفعال؛ لأن جميعها كائنة في وقت، وجميعها معلوم لله تعالى كونها في ذلك الوقت، والمقتول عندنا يُقتل بأجله، على معنى أنه قُتل في الوقت الذي علم الله تعالى أنه يُقتل فيه، لا على أن الوقت موجب لقتله، ولا على أنه قُتل في الوقت الذي قُدر بقتله، إذ لو كان كذلك لَسَقَطَ اللائمة القصاص عنه، ألا ترى أنه يَسْقُطُ عن القاتل اللائمة على قتل بأمر الله أو بإباحته، فلو كان بقضائه وقدره لوجب أن يَسْقُطَ عنه؛ لأن قدره وقضائه موجبان لقتله.

والخصم يذهب إلى أنه تعالى جعل لكل إنسان أجلاً معلوماً لا يصح أن يُقتل قبله ولا يتأخر عنه، وإنما يُقتل بأجله ويموت بأجله، ويجعل الأجل كالموجب لقتله وموته^(٢)، وتعلقوا في ذلك بآيات:

فمن ذلك قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾^(٣)، قالوا: فقد بين أنه إذا جاء أجلهم لم يقع فيه تقديم ولا تأخير، فقد بين أن لكل إنسان أجلاً لا يصح فيه تقديم ولا تأخير.

الجواب^(٤) أن الظاهر يقتضي أن عند حصول الأجل لا يصح وقوع التقديم والتأخير فيه، فأما قبل ذلك فلم يُنف أن يقع هناك ما يقطع عن

(١) م: «يتعلقون».

(٢) ج: «الموت وقتله».

(٣) الأعراف: ٣٤. وانظر: تفسير الطبري، ١٦٨/٨. وتفسير الكشاف، ٩٨/٢.

(٤) راجع: ذلك بنصه وتفصيله في متشابه القرآن، ص ٢٨٠-٢٨١.

بلوغه؛ من قتلٍ وغير ذلك. وإذا كان كذلك سقط تعلقهم بظاهره^(١).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾^(٢)، قالوا: فقد بين أن القتل يقع بقضائه، وأنه لا يقع في ذلك تقديم ولا تأخير؛ لأنَّ مَنْ أوجب الله تعالى عليه القتل لو كان جميع الناس في بيوتهم كان يبرز إلى مضجعه حتى يُقتل، وهذا يوجب أنه يُقتل بأجله.

الجوابُ أنا بيِّنَّا في «فصل الجبر» الجوابَ عن التعلُّق بهذه الآية، وبيَّنَّا هناك أنَّ الكُتْبَ^(٣) لا يكون بمعنى القضاء، وإنما يكون بمعنى الإيجاب والفرض، أو بمعنى الحُكْم، أو بمعنى العلم، ولا يصحُّ في الآية إلا بمعنى العلم. والذي يدلُّ على أنه لا يجوز وجوه:

أحدها: أنه لو كان بمعنى الإيجاب لكان الظاهرُ يوجب أنَّ القتل مفروض على المقتول؛ لأنه قال: ﴿لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾.

وثانيها: لو كان فرض قتلهم لكان قاتلهم مُطيعًا في ذلك، وذلك مُحالٌ. وثالثها: أنه كان يوجب أن يكون قتل المقتول كان واجبًا على القاتل، وهذا فاسدٌ.

ورابعها: أنه لا يجوز أن يكون بمعنى الحُكْم؛ لأنَّهم لم يكونوا مستحقين، وإنما يحكم بالقتل على من يستحقُّ القتل دون من لا يستحقُّه.

ولا يجوز أن يكون «كُتِبَ» بمعنى: «قضى وقدر»؛ لأنَّ ذلك غير معقولٍ في اللغة، وإذا فسد ذلك لم يبقَ إلا أن يريد به العلم، ولا خلاف أن ما علم الله كونه^(٤) كائنًا لا محالة، لكنَّا بيَّنَّا في «فصل الجبر» أنَّ العلم لا يوجب المعلوم،

(١) ج: «سقط التعلق به».

(٢) آل عمران: ١٥٤. وانظر: تفسير الطبري، ١٤٣/٤.

(٣) أي الكتابة، وهي الفرض والإيجاب مثل: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾.

انظر: القاموس المحيط، (ك.ت.ب)، ١٢٠/١-١٢١.

(٤) م: زيادة: «تعالى».

ولا يَتَعَلَّقُ به، ولو أَوْجَبَ ذلك لأَوْجَبَ أفعالُ الله تعالى أيضًا؛ لأنَّه عالمٌ بما سَيَفْعَلُهُ، كما أنَّه عالمٌ بما سَيَفْعَلُهُ الإنسانُ لا فَرْقَ بينهما؛ لأنَّ كليهما عند الخصمِ فعلُ الله، فلو أَوْجَبَ^(١) أحدهما لأَوْجَبَ الآخرَ، وهذا ظاهرُ الفسادِ.

ومن ذلك قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُؤَجَّلًا﴾^(٢)، قالوا: فأخبر أنَّه لا يَجُوزُ أَنْ يَمُوتَ أَحَدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وإذا لَمْ يَجُزْ ذلك كان موتُ^(٣) الجميعِ بأجلٍ معلومٍ جعله الله تعالى له فلا يتأخَّرُ عنه ولا يَتَقَدَّمُ عليه.

الجوابُ أنَّه لا خلافَ أن الإنسانَ يَمُوتُ بأجلِهِ، أي عند الوقتِ الذي عِلِمَ الله تعالى أنَّه يَمُوتُ فيه، وقد بَيَّنَّا في «فصلِ الجبر» أنَّ الإِذْنَ هَا هُنَا بِمَعْنَى الْعِلْمِ؛ لأنَّ الإِذْنَ فِي اللُّغَةِ يَتَصَرَّفُ^(٤) عَلَى وَجْهِ ثَلَاثَةٍ: أَحَدُهَا: الْأَمْرُ. وَثَانِيهَا: الْإِبَاحَةُ. وَثَالِثُهَا: الْعِلْمُ.

وقد دَلَّلْنَا عَلَى ذَلِكَ فِي «فصلِ الجبر»، ولا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ: الْأَمْرُ وَالْإِبَاحَةُ؛ لأنَّ الْمَوْتَ لَيْسَ إِلَى الْإِنْسَانِ فَيَكُونُ مَأْمُورًا بِذَلِكَ أَوْ مَبَاحًا لَهُ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ فَعْلِهِ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنَّهُ يَرِيدُ بِهِ: بَعْلَمُهُ.

فإن قِيلَ: إِنَّمَا يَرِيدُ: بِأَمْرِهِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَوْتَ لَيْسَ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ فَعْلٍ^(٥) مَلَكِ الْمَوْتِ، وَلَيْسَ لِمَلَكِ الْمَوْتِ أَنْ يُمِيتَ أَحَدًا إِلَّا بِأَمْرِ اللَّهِ وَإِذْنِهِ. قِيلَ لَهُ: هَذَا خِلَافُ الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ لِلْمِيتِ ذِكْرٌ وَلَا خَبَرٌ وَلَا كُنَايَةٌ.

وبعد، فَلَيْسَ يُقَالُ: لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُمِيتَهُ غَيْرُهُ إِلَّا بِأَمْرِهِ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: لِفُلَانٍ كَذَا فِي مَا يَكُونُ مِنْ فَعْلِهِ. عَلَى أَنَّهُ إِنْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَكَرُوهُ مِنْ أَنَّ الْمَلَكَ

(١) م: «فلو أوجب».

(٢) آل عمران: ١٤٥. وانظر هذا القول في: تفسير الطبري، ١١٤/٤-١١٥... ومتشابه القرآن، ص ١٦٥-١٦٦. والكشاف، ٥١٤/١.

(٣) ج: «بأن موت». أ، ب، ث: «بأن مات».

(٤) دون نقط في ج. وفي م: «ينصرف».

(٥) «فعل» سقط من جميع النسخ عدا: م.

يُمِيتُهُ، وَأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَنْ يُمِيتَ الْإِنْسَانَ إِلَّا بِأَمْرِهِ، فَأَيُّ تَعَلُّقٍ فِي ذَلِكَ فِي مَا نَحْنُ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ عَلَى مَا قَالَهُ بِلَا خِلَافٍ، وَلَكِنْ لَيْسَ فِيهِ أَنْ الْأَجَلَ الَّذِي هُوَ الْوَقْتُ مُوجِبٌ لِمُوجِبٍ^(١)، إِذْ لَوْ أَوْجَبَ^(٢) ذَلِكَ لَمَّا احتَاجَ إِلَى مَنْ يُمِيتُهُ، وَلَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يَقْتُلَهُ قَبْلَ ذَلِكَ، وَذَلِكَ يَوْجِبُ فسادَ تَعَلُّقِهِمْ بِالْآيَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ﴾ الْآيَةُ^(٣)، قَالُوا^(٤): فَذَكَرَ أَنَّ لِلْإِنْسَانِ أَجْلَيْنِ، وَأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ^(٥) يَقْطَعَ الْقَاتِلُ عَلَى الْمَقْتُولِ أَحَدَهُمَا.

الْجَوَابُ^(٦): الظَّاهِرُ يَوْجِبُ أَنَّهُ قَضَى أَجَلًا، وَأَنْ عِنْدَهُ أَجَلًا مُسَمًّى، وَلَيْسَ أَنْ كِلَا الْأَجَلَيْنِ فِي دَارِ الدُّنْيَا، وَهُوَ مَوْضِعُ الْخِلَافِ، وَالْمُرَادُ بِذَلِكَ أَنَّهُ قَضَى الْأَجَالَ فِي الدُّنْيَا؛ لِأَنَّهُ لَا أَحَدًا إِلَّا وَلَهُ وَقْتُ قَدْ عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يَمُوتُ فِيهِ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ﴾^(٧) أَرَادَ بِهِ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلِذَلِكَ أَضَافَ إِلَى نَفْسِهِ فَقَالَ: ﴿عِنْدَهُ﴾. وَأَكْثَرُ مَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿أَجَلًا مُسَمًّى﴾^(٨) أَرَادَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَقَوْلِهِ^(٩) تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى﴾^(١٠)، أَي: لَوْلَا كَلِمَةٌ وَأَجَلٌ مُسَمًّى لَكَانَ لَزَامًا، وَأَرَادَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ﴾^(١١)، أَرَادَ بِهِ: أَنْكُمْ تَشْكُونَ فِي هَذَا الْأَجَلِ الْمُسَمًّى - عَنِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ - وَكَانُوا يَشْكُونَ فِيهِ وَفِي الْبَعْثِ.

(١) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ عِدَا: ب، م، ففِيهِمَا: «مُوجِبٌ»، وَلَعَلَّ الصَّوَابَ: «الْمُوتَةُ».

(٢) جَمِيعُ النُّسخِ عِدَا أ: «وَجِبٌ».

(٣) الْأَنْعَامُ: ٢.

(٤) «قَالُوا» سَقَطَ مِنْ: أ، ب، ث.

(٥) «يَجُوزُ أَنْ» سَقَطَ مِنْ جَمِيعِ النُّسخِ عِدَا: ث.

(٦) رَاجِعْ هَذَا الْجَوَابَ بِنَصِّهِ فِي: مُتَشَابِهَ الْقُرْآنِ، ص ٢٣٥-٢٣٦.

(٧) الْأَنْعَامُ: ٢.

(٨) غَافِرٌ: ٦٧.

(٩) ب: «نَحْوُ قَوْلِهِ».

(١٠) طه: ١٢٩.

(١١) الْأَنْعَامُ: ٢.

وبعد، فكيف يجوز أن يكون للإنسان أجلاً، وليس يبلغ إلا أحدهما، فإن بلغ الأخير، فالأول ليس بأجل، وإن لم يبلغ الأخير فالأخير ليس بأجل على أي وجه قيل؟

قالوا: فذكر الله تعالى ما يدل على أن لكل أمة أجلاً^(١) لا يجوز أن يتقدمه ولا أن يتأخر عنه، وذلك يوجب^(٢) أن القدرة على خلاف المعلوم لا تصح.

الجواب أن الأجل هو الوقت الحادث، وإن كان قد غلب من جهة الاستعمال على أوقات الحياة والموت، وإذا صح ذلك فكل وقت علم أن العبد يموت فيه أو أخبر أو حكم فيه، فقد جعله أجلاً لموته، ولا يجوز أن يتقدم موته ذلك الوقت، ولا أن يتأخر عنه^(٣)؛ لأنه لا يقدر على خلافه من حيث علم أن ذلك لا يقع لوجب ألا يوصف بالقدرة على الضدين من حيث علم أن أحدهما لا يقع، ولوجب ألا يقدر على شيء سوى ما علم أنه يوجد، وهذا يوجب أن أفعاله تقع على طريقة الاضطرار.

* * *

(١) في جميع النسخ «أجل» بالرفع.

(٢) ج: «موجب».

(٣) ج: زيادة: «لا».

الفصلُ العاشرُ من كتابِ ركنِ الدِّينِ

في المتشابهاتِ، وهذا الفصلُ في الكلام^(١) في أصولِ الفقهِ

وهو يشتمل على أبوابٍ سبعة:

الأوَّلُ : الكلام في الأوامرِ.

الثاني : الكلام في البيانِ.

الثالثُ : الكلام في النَّسخِ.

الرَّابِعُ : الكلام في الأخبارِ.

الخامِسُ : الكلام في الأفعالِ.

السادسُ : الكلام في القياسِ.

السَّابِعُ : الكلام في الحظرِ والإباحةِ.

*

(١) في المتشابهاتِ، وهذا الفصل في الكلام، سقط من: ج.

البَابُ الْأَوَّلُ

في الأوامر

تَعَلَّقَ مِنْ قَالَ: إِنَّ أَوْامَرَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْوُجُوبِ، بِآيَاتٍ:
فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾^(١)، قَالُوا: وَالتَّحْذِيرُ
مِنْ مُخَالَفَةِ أَمْرِهِ يَقْتَضِي وَجُوبَهُ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا خِلَافَ أَنَّ أَوْامَرَ اللَّهِ تَعَالَى تَصِيرُ وَاجِبَةً مَتَى قَارْنَهَا دَلِيلٌ،
فَإِنْ جَعَلَ الْآيَةُ دَلِيلًا عَلَى وَجُوبِهَا فَهُوَ تَرَكُّ لِقَوْلِهِ وَرَجُوعٌ إِلَى قَوْلِنَا فِي أَنَّ أَوْامَرَ
تَصِيرُ وَاجِبَةً بِدَلَالَةِ وَقَرِينَةٍ.

وَشَيْءٌ آخَرُ وَهُوَ أَنَّ التَّحْذِيرَ إِنَّمَا يَقَعُ فِي مُخَالَفَةِ الْوَاجِبَاتِ مِنْ أَوْامِرِهِ^(٢)، إِذْ
لَوْ كَانَ التَّحْذِيرُ لَا زَمًا لِكُلِّ مَنْ تَرَكَ أَمْرَهُ لَكَانَ يَجِبُ أَنَّهُ^(٣) لَا تَارَكَ لِأَمْرِهِ إِلَّا وَهُوَ
دَاخِلٌ فِي حَكْمِ الْآيَةِ، وَلَا خِلَافَ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَوْامِرِ اللَّهِ تَعَالَى مَا إِذَا تَرَكَه
الْمَأْمُورُ لَا يَدْخُلُ فِي حَكْمِ الْآيَةِ، فَقَدْ بَيَّنَّ أَنَّ التَّحْذِيرَ إِنَّمَا وَقَعَ فِي مُخَالَفَةِ بَعْضِ
أَوْامِرِهِ، وَإِذَا كَانَتْ وَاجِبَةً فَوُجُوبُهَا يَقْتَضِي دَلِيلًا آخَرَ.

وَشَيْءٌ آخَرُ^(٤): وَهُوَ أَنَّ التَّحْذِيرَ الَّذِي حَذَّرَ بِهِ مِنْ مُخَالَفَةِ أَمْرِهِ هُوَ فِي مَنْ رَدَّ
عَلَيْهِ دُونَ مَنْ قَبِلَ مِنْهُ^(٥)؛ لِأَنَّهُ لَا تُطْلَقُ هَذِهِ اللَّفْظَةُ عَلَى غَيْرِ مَنْ رَدَّ عَلَيْهِ، وَإِذَا
كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ
بَيْنَهُمْ﴾ الْآيَةُ^(٦).

(١) التور: ٦٣.

(٢) ب: «أمره».

(٣) م: «أن».

(٤) «وشيء آخر» سقط من: أ.

(٥) ب، ث، م: «عنه».

(٦) النساء: ٦٥. وانظر: تفسير الكشاف، ١/٥١٨-٥١٩.

الجواب عنه أنه ليس في الآية ذكر الأمر، وإنما فيها^(١) الحكم والقضاء، والقضاء هو الإلزام، وكذلك الحكم، وليس ذلك من الأمر في شيء، فلا تعلق لهم به؛ وذلك لأن الحكم بالشيء والقضاء به لا يسميان أمرًا، ألا ترى أن الحاكم يقول: حكمت بكذا أو فعلت كذا أو أوجب كذا، وليس شيء منه بأمر، فسقط^(٢) تعلقهم^(٣) بذلك.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾^(٤).

الجواب: هو أنه أمر، والخلاف فيه، فلا يصح الاستدلال به.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ الآية^(٥).

الجواب: هو أن في الآية ذكر القضاء وهو الإلزام، فلا تعلق به، على أنه بين أنه ليس لهم أن يختاروا شيئًا سواه، وهكذا يقول: إنه ليس لأحد أن يختار شيئًا غير ما قضى الله ورسوله أبدًا، والأمر في هذه الآية ليس هو الأمر المختلف فيه، وإنما هو بمعنى البيان.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ﴾ الآية^(٦).

الجواب أن هذا الكلام مستأنف، ولا تعلق بذلك، وليس يدل على وجوب الأمر؛ لأنه ليس كل من ترك أمره يسمى عاصيًا.

ومن ذلك تعلق من ذهب إلى أن الأمر إذا لم يعلق بوقت يقتضي تعجيله،

(١) أ، ب، م: «فيه».

(٢) جميع النسخ عدا ب: «سقط».

(٣) ج: «التعلق».

(٤) النور: ٥٤.

(٥) الأحزاب: ٣٦.

(٦) النساء: ١٤.

تَعَلَّقُوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾^(١)، وقال - أيضًا - تعالى: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾^(٢)، قالوا: فوجب [التعجيل] إلى أوامره^(٣).

الجواب: هو أنه لا خلاف أن هذه المسارعة والمسابقة إنما تحصل بأن يفعل ما أمر به حسب^(٤) ما أمر به، فإن كان المأمور به أمرًا معجلًا فلاستباق^(٥) فيه والمُسارعة في تعجيله، وإن كان المأمور به أمرًا مؤجلًا فلاستباق في تأخير^(٦)، وإذا كان كذلك لم يكن ذلك الأمر دليلًا^(٧) على تعجيل الأمر أو^(٨) تأخير^(٩)؛ لأننا بيننا أن ذلك يكون فعل المأمور به حسب ما أمر به من تعجيل وتأخير وتخير، وهو موقوف على الدليل، فسقط تعلُّقهم.

*

(١) آل عمران: ١٣٣.

(٢) المائدة: ٤٨.

(٣) ب: «آخره».

(٤) أ: «حيث».

(٥) ب، ث، ج: زيادة: «بتأخير». م: «أمرًا معجلًا فلاستباق إليه والمُسارعة في تأخير».

(٦) ج، م:

(٧) م: «لم يكن في الأمر دليل».

(٨) م: «و».

الباب الثاني

في البيان

تَعَلَّقَ مِنْ ذَهَبٍ إِلَى أَنْ التَّبْلِيغُ لَا يَجُوزُ تَأْخِيرُهُ، بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَهَا الرَّسُولُ
بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾^(١)، وَأَمْرُهُ تَعَالَى عَلَى الْفَوْرِ.

الْجَوَابُ: لَا يَصَحُّ التَّعَلُّقُ بِظَاهِرِهِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُلْزَمُهُ أَنْ يَبْلِّغَ عَلَى حَدِّ مَا يُؤْمَرُ
مِنْ تَعْجِيلٍ وَتَأْجِيلٍ، كَمَا أَنَّ يُلْزَمُهُ أَنْ يَبْلِّغَ مَا يُؤْمَرُ بِهِ دُونَ مَا لَا يُؤْمَرُ، وَذَلِكَ
يُوجِبُ سَقُوطَ تَعَلُّقِهِمْ.



(١) المائدة: ٦٧. وانظر: متشابه القرآن، ص ٣٣. والكشاف، ١/٦٤٥-٦٤٦.

الباب الثالث

في النسخ

تَعَلَّقَ مَنْ ذَهَبَ إِلَى جَوَازِ النَّسْخِ بِآيَاتٍ:

منها قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾ الْآيَةُ^(١)، قالوا: فقد بَيَّنَّ أَنَّهُ يَمْحُو مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ مَا يَشَاءُ قَبْلَ أَوَانِهِ وَبَعْدَهُ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ أَنَّهُ يَمْحُو مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ مَا يَمْحُو، فَيَجُوزُ أَنَّهُ عَنَى بِهِ أَنَّهُ يَمْحُو شَيْئًا وَيُثَبِّتُ شَيْئًا^(٢) آخَرَ، فَلَا تَعَلَّقُ لَهُمْ فِي الظَّاهِرِ، وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ مِنْ ذِكْرِ النَّسْخِ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعَى قَالَ يَبْنَئِي إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى﴾ الْآيَةُ^(٣)، أَمَرَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِذَبْحِ ابْنِهِ ثُمَّ نَهَاةً عَنْهُ قَبْلَ فَعْلِهِ^(٤).

الْجَوَابُ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يُؤَمِّرْ بِذَبْحِ ابْنِهِ، وَإِنَّمَا رَأَى فِي الْمَنَامِ أَنَّهُ يَذْبَحُ ابْنَهُ، فَكَانَ مُجَوِّزًا أَنْ يُؤَمِّرَ بِإِتْمَامِهِ، فَلَمَّا فَعَلَ بِهِ مَا أَرَى^(٥) فِي الْمَنَامِ مِنْ أَسْبَابِ الذَّبْحِ قِيلَ لَهُ: ﴿قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾^(٦)، أَي: فَعَلْتَ مَا رَأَيْتَ فَلَا تَتَجَاوَزُ ذَلِكَ، فَإِذَا لَيْسَ فِيهِ تَعَلُّقٌ بِحَالٍ، وَقَدْ أَشْبَعْنَا الْكَلَامَ فِيهِ فِي «فَصْلِ الْجَبْرِ».

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ

(١) الرعد: ٣٩. وانظر هذا التفسير نصا في: متشابه القرآن، ص ٤١١-٤١٢.

(٢) «شَيْئًا» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٣) الصافات: ١٠٢.

(٤) «وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعَى قَالَ يَبْنَئِي إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى﴾

الآية، أَمَرَ إِبْرَاهِيمَ بِذَبْحِ ابْنِهِ ثُمَّ نَهَاةً عَنْهُ قَبْلَ فَعْلِهِ» سقط من: ب.

(٥) م: «رَأَى».

(٦) الصافات: ١٠٥.

نَجَوْنَكُمْ صَدَقَةً»، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَا لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾^(١)،
قَالُوا: فَنَسَخَ الصَّدَقَةَ عِنْدَ الْمَنَاجَاةِ^(٢) قَبْلَ الْفَعْلِ^(٣).

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقٌ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا نَسَخَ ذَلِكَ قَبْلَ فَعْلِهِمْ لِذَلِكَ، لَا
قَبْلَ وَقْتِ الْفَعْلِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ عَصَوْا فِي ذَلِكَ إِلَّا عِلِّيًّا - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ -
فَلَمْ يَفْعَلُوا مَا أَمَرُوا بِهِ فِي وَقْتِهِ، فَنَسَخَ عَلَيْهِمْ^(٤)، وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا
لَمْ تَفْعَلُوا﴾، وَإِنَّمَا يَجُوزُ التَّوْبِيخُ إِذَا لَمْ يَفْعَلِ الْمَأْمُورُ مَا^(٥) أَمَرَ بِهِ بَعْدَ مَضِيِّ وَقْتِ
الْفَعْلِ، فَلَمَّا وَجَّهَهُمْ بِتَرْكِهِمْ فَعْلَهُ صَحَّ أَنَّهُ وَجَّهَهُمْ بَعْدَ مَضِيِّ وَقْتِ الْفَعْلِ، وَعِنْدَ
ذَلِكَ نَسَخَهُ، وَإِنَّمَا نَسَخَ ذَلِكَ قَبْلَ الْفَعْلِ، بَعْدَ مَضِيِّ وَقْتِ الْفَعْلِ، وَذَلِكَ جَائِزٌ
عِنْدَنَا، وَلَكِنَّهُ غَيْرُ دَالٍّ عَلَى مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا ظَاهِرٌ مَكْشُوفٌ.

وَتَعَلَّقَ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ نَسْخُ الْقُرْآنِ بِالسُّنَّةِ، بِآيَاتٍ^(٦):

فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾^(٧)،
قَالُوا: فَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى مَبَيِّنًا لِلْقُرْآنِ، فَلَوْ نَسَخَهُ لَكَانَ مُزِيلًا لَهُ، وَالْإِزَالَةُ
ضِدُّ الْبَيَانِ.

الْجَوَابُ: هُوَ أَنَّ مَا تَعَلَّقُوا بِهِ أَحَدُ مَا يَوْجِبُ جَوَازَ نَسْخِهِ بِقَوْلِهِ الْعَلِيَّةُ؛ لِأَنَّهُ
إِذَا كَانَتِ الْمَعْرِفَةُ بِكَيْفِيَّتِهِ وَكَمِّيَّتِهِ تَحْصُلُ بِقَوْلِهِ، وَيَجِبُ الْعَمَلُ عَلَيْهِ، وَجَبَ

(١) المجادلة: ١٢، ١٣.

(٢) م: زيادة: «الشيء».

(٣) انظر: تفسير ابن كثير، ص ١٨٤٢. وزاد المسير لابن الجوزي، ص ١٤٠٩.

(٤) م: «عندهم».

(٥) «ما» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٦) وهو قول الشافعي، ومن أدلتهم: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾، وَقَالُوا: لَا تَكُونُ
السُّنَّةُ خَيْرًا مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ مِثْلَهُ، وَقَالُوا: لَمْ نَجِدْ آيَةً قَدْ نَسَخَتْ بِالسُّنَّةِ. كَمَا ذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى جَوَازِ نَسْخِ الْقُرْآنِ
بِالسُّنَّةِ الْمُتَوَاتِرَةِ كَنَسْخِ الْوَصِيَّةِ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ، فَالْقَضِيَّةُ مَحَلُّ خِلَافٍ. انظر: كتب أصول الفقه، ونزهة
الخواطر العاطر شرح كتاب روضة الناظر وجنة المناظر لعبد القادر الدمشقي، ١٥٣/١-١٥٤.

(٧) النحل: ٤٤.

أَخَذُ مَدَّةَ بَقَاءِ الْعَرِضِ بِهِ عَنْهُ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ إِذَا بَيَّنَّ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى الطَّاهِرِ لَازِمَةٌ وَجَبَ قَبُولُ ذَلِكَ عَنْهُ، مِنْ حَيْثُ كَانَ مُبَيَّنًّا، كَذَلِكَ إِذَا أَخْبَرَ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى الطَّامِثِ سَاقِطَةٌ وَجَبَ قَبُولُ ذَلِكَ مِنْهُ، مِنْ حَيْثُ كَانَ مُبَيَّنًّا، كَذَلِكَ إِذَا بَيَّنَّ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى زَيْدٍ مَفْرُوضَةٌ إِلَى سَنَةٍ ثُمَّ سَقَطَ، وَجَبَ قَبُولُ ذَلِكَ ^(١)؛ لِأَنَّهُ مُبَيَّنٌّ.

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ مَا رَوَى عَنْهُ العلامة، أَنَّهُ سَثَلَ عَنْ الْحَجِّ فِي كُلِّ عَامٍ يَجِبُ أَمْ يَكْفِي فِي الْعَمْرِ مَرَّةً؟ فَقَالَ العلامة: «لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ، فَدَعَوْنِي مَا تَرَكْتُكُمْ» ^(٢)، فَبَيَّنَّ أَنَّهُ بِقَوْلِهِ يَجِبُ كَمَا يَسْقُطُ، وَفِي ذَلِكَ سَقُوطُ تَعَلُّقِهِمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَارَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾ ^(٣)، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَنْ يُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِهِ، وَأَنَّهُ يَتَّبِعُ مَا يُوحَى إِلَيْهِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَنْسَخَهُ.

الْجَوَابُ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا أَنَّهُ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُبَدِّلَ الْآيَةَ بِغَيْرِ الْآيَةِ، فَالتَّعَلُّقُ بِهَذَا لَا يَصِحُّ، وَلِأَنَّ الْخِلَافَ فِي نَسْخِ حُكْمِ الْآيَةِ بِالسُّنَّةِ لَا فِي نَسْخِ الْآيَةِ؛ لِأَنَّ أَحَدًا لَا يَقُولُ بِجَوَازِ نَسْخِ الْآيَةِ بِالسُّنَّةِ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ فِي الْآيَةِ تَبْدِيلَ الْآيَةِ بِالْآيَةِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهَا مَوْضِعَ الْخِلَافِ الَّذِي هُوَ حُكْمُ الْآيَةِ، وَقَدْ يَجُوزُ بَقَاءُ الْآيَةِ مَعَ نَسْخِ حُكْمِهَا، وَفِي ذَلِكَ سَقُوطُ تَعَلُّقِهِمْ.

وَلِأَنَّهُ تَعَالَى أَمْرُهُ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: ﴿مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَائِي نَفْسِي﴾ ^(٤)، وَهَكَذَا يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ^(٥) - لَا يَنْسَخُ حُكْمَ الْآيَةِ إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِذَلِكَ، فَلَا يَجُوزُ تَبْدِيلُهُ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِهِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ مُتَّبِعًا فِي ذَلِكَ.

(١) م: «وجب القبول منه».

(٢) رواه مسلم من حديث أبي هريرة، باب (٧٣) فَرَضِ الْحَجِّ مَرَّةً فِي الْعُمْرِ، ح ١٣٣٧، ج ٢/ص ٩٧٥. وابن ماجه في سننه، باب فَرَضِ الْحَجِّ، ح ٢٨٨٥، ج ٢/ص ٩٦٣.

(٣) النحل: ١٠١.

(٤) يونس: ١٥.

(٥) م: «العليه».

وبعد، فالظاهرُ يوجب أنه ليس له أن يبدل القرآن من تلقاء نفسه؛ لقولهم: ﴿أَنْتَ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ﴾^(١)، ولا خلاف أن القرآن لا يبدله أحدٌ^(٢) غير الله.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ الآية^(٣)، قالوا^(٤): ولا يكون خيراً من القرآن ولا مثله إلا قرآن، وقالوا في قوله تعالى: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾: احتمل أنه أراد به الكتاب، واحتمل غيره، فلما قال بعده: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، علم أنه أراد بما تقدم ما يختص هو بالقدرة عليه، وهو القرآن المعجز، فكأنه قال: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾؛ مما يختص هو بالقدرة عليه.

الجواب أنه لا تعلق لهم في الظاهر من وجوه:

أحدها^(٥): أن المشروط أن يأتي به على حكم اللفظ يجب أن يكون بعد وقوع النسخ؛ وذلك لأنه لم يقل: «نأت بخير منها ناسخاً»، والذي يدل على ذلك أن قوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ﴾ شرط، وقوله تعالى: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ﴾ جزاء، والجزاء يجب بعد وجود الشرط، فيجب أن يحصل النسخ أولاً، ثم بعد ذلك يجب الإتيان بمثله (أو خير منه، وإذا كان كذلك لم يكن فيه بيان ما يقع النسخ به؛ لأن النسخ واقع قبل الإتيان بمثله)^(٦)، وفي ذلك^(٧) سقوط تعليقهم.

وثانيها: أن الآية لو اقتضت ما قالوه لاقتضت ذلك في نفس الآية؛ لأنه قال: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ﴾، ولا خلاف في أن النسخ للآية لا يكون إلا بالآية،

(١) يونس: ١٥.

(٢) «أحد» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٣) البقرة: ١٠٦.

(٤) راجع: هذه الأقوال والجواب عنها في متشابه القرآن، ص ١٠٣-١٠٤، والكشاف، ١/١٧٥.

(٥) «أحدها» سقط من: ج.

(٦) ما بين قوسين زيادة من (ب).

(٧) «ذلك» سقط من: ج، م.

ولكنَّ الخلافَ في نَسْخِ حُكْمِ الآيَةِ بالسُّنَّةِ، وقد يُنسخُ الحُكْمُ وتكون
الآيَةُ غيرَ منسوخةٍ، وإذا كان كذلك سقط تعلُّقُهم بها في إبطالِ جوازِ نَسْخِ
حُكْمِ الآيَةِ بالسُّنَّةِ.

وثالثُها: أَنَّهُ^(١) إِنَّمَا شَرَطَ إتيانَ مِثْلِها متى ما نسخها الله، ولم يَقُلْ: «إِنِّي آتِي
بِمِثْلِها على أي وجهٍ نسخ»، والنَّبِيُّ ﷺ متى ما نسخَه لَمْ يُضَفْ ذلك إلى الله
تعالى، ليكونَ فَرْقًا بين القرآن والسُّنَّةِ.

ورابعُها: أن الخلافَ في أَنَّهُ هل يَجُوزُ أن يُنسخَه غيره أو لا؟ وإِنَّمَا فيه أَنَّهُ
إذا تَوَلَّى نَسْخَها أتى بِخَيْرٍ منها أو مِثْلِها، فالْمَعْنَى المِخْتَلَفُ فيه غيرُ مذكورٍ في
الآيَةِ.

*

(١) «أَنَّهُ» زيادة من: ث.

الباب الرابع في الأخبار

تَعَلَّقَ مَنْ دَفَعَ خَيْرَ التَّوَاتُرِ وَوُجُوبَ الْعِلْمِ بِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي قِصَّةِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ (١) بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ (٢)، وَقَدْ تَوَاتَرَتِ الْأَخْبَارُ مِنْ جِهَةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى بِأَنَّهُ قُتِلَ وَصُلِبَ، وَقَدْ رَدَّ الْكِتَابُ بِفَسَادِ ذَلِكَ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ التَّوَاتُرِ غَيْرَ مُوجِبٍ لِلْعِلْمِ.

الْجَوَابُ فِيهِ أَوْجَهُ، وَلَكِنْ الْوَاجِبُ أَوَّلًا أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ مِنْ شَرَطِ التَّوَاتُرِ الَّذِي بِهِ يَصَحُّ أَنْ يَتَسَاوَى الطَّرْفَانِ وَالْوَسْطُ، فِي الْكَثْرَةِ وَحُصُولِ الشَّرْطِ، وَإِذَا أُخْلِيَ بَعْضُ تِلْكَ الشَّرْطِ خَرَجَ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُتَوَاتِرًا. فَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ فَمَعْلُومٌ أَنََّّهُ لَمْ يَحْضُرْ فِي (٣) ذَلِكَ الْقَتْلِ مِنَ النَّصَارَى فِي الْكَثْرَةِ مِنْ (٤) يَتَمُّ بِمِثْلِهِمْ (٥) خَيْرُ التَّوَاتُرِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ حَضَرَ مَقْتَلَهُ هَذِهِ الْجَمَاعَةُ لَمَنْعُوهُمْ مِنْ قَتْلِهِ. عَلَى أَنَّ مَنْ حَضَرَ مَعَهُ مِنَ النَّصَارَى - عَلَى زَعْمِهِمْ (٥) - قُتِلَ مَعَهُ، فَكَيْفَ أَخْبَرُوا بِذَلِكَ؟

وَأَمَّا خَيْرُ الْيَهُودِ فَإِنَّ الْمَقْتُولَ الَّذِي قُتِلَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ كَانَ فِي غَيْرِ حَرْبٍ، وَلَا كَانَ بِحَضْرَةِ جَمَاعَةٍ؛ لِأَنَّ الْقَتْلَ إِذَا كَانَ صَبْرًا فَإِنَّمَا يُبَاشِرُ الْقَتْلَ نَفْسٌ أَوْ نَفْسَانِ، أَوْ مَا يَقِلُّ عَدْدُهُ، وَلَا يَصَحُّ مِنْ (٦) مِثْلِهِمْ شَرْطُ خَيْرِ التَّوَاتُرِ، فَلَمْ يَشَاهِدْ ذَلِكَ مِنْ بِهِمْ يَقَعُ خَيْرُ التَّوَاتُرِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الَّذِينَ بَاشَرُوا قَتْلَهُ لَمْ يَعْرِفُوهُ مَعْرِفَةً صَحِيحَةً، وَإِنَّمَا أَخْبَرَهُمْ غَيْرُهُمْ، فَوَقَعَتْ (٧) الشُّبْهَةُ لِذَلِكَ وَالْغَلْطُ،

(١) النساء: ١٥٧، ١٥٨.

(٢) ب: «من».

(٣) ب: «ثُمَّ».

(٤) م: «بِهِمْ».

(٥) م: «زَعَم».

(٦) «من» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٧) ج: «أَنَّهُ وَقَعَتْ».

كما قال الله تعالى: ﴿وَلَكِنْ شُبِّهَ هُمْ﴾^(١)، فَأَمَّا الصَّلْبُ فَإِنَّ المَقْتُولَ يَتَغَيَّرُ عَنْ صورته تَغْيِيرًا يَتَعَذَّرُ عَلَى أَعْرِفِ النَّاسِ نِسْبَتُهُ^(٢) بِالْحَقِيقَةِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَجَازَ أَنْ يَكُونَ مِنْ حَضَرِ المَصْلُوبِ مِنَ الْيَهُودِ لَمْ يَعْرِفُوهُ، وَإِنَّمَا حَكَمُوا بِذَلِكَ بِقَوْلِ مَنْ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ عِيسَى الْمَسِيحُ. عَلَى أَنَّ هَذَا كَانَ فِي بَلَدٍ كَانَ فِيهِ غَرِيبًا، وَلَمْ يَكُنْ شَاهِدُوهُ قَبْلَ ذَلِكَ، وَلَا اسْتَحْكَمَتْ مَعْرِفَتُهُمْ بِهِ، فَأَخَذُوا بِقَوْلِ الْحَاكِي، وَإِنَّمَا تَأَكَّدَتْ^(٣) الشُّبْهَةُ فِي ذَلِكَ، وَاسْتَحْكَمَتْ فِي قُلُوبِهِمْ بِفَقْدِهِمْ عِيسَى بَعْدَ ذَلِكَ، فَلَمَّا لَمْ يَطْلُعْ^(٤) أَحَدٌ مِنْهُمْ وَلَا مِنْ غَيْرِهِمْ عَلَيْهِ^(٥) صَارَ ذَلِكَ كَالْيَقِينِ لَمَّا أُخْبِرُوا بِهِ مِنْ قَتْلِهِ، فَتَطَابَقَ الْفَرِيقَانِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى عَلَى أَنَّهُ قُتِلَ وَصُلِبَ. وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ فِي الْإِبْتِدَاءِ ضَعِيفًا ثُمَّ يَقْوَى بَعْدَ ذَلِكَ وَيَفْشُو، وَقَدْ يَكُونُ قَوِيًّا ثُمَّ يَضْعَفُ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَقْدَحْ فِي وُجُوبِ خَبَرِ التَّوَاتُرِ لِلْمَعْرِفَةِ.

وَجَوَابُ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّهُ رُويَ أَنَّ عِيسَى الْمَسِيحُ قَالَ لِتَلَامِيذِهِ^(٦): «إِنْ شَبَّهِي يُلْقَى عَلَى أَحَدِكُمْ فَيُقْتَلُ وَيُصَلَّبُ»، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ أُلْقِيَ شَبْهُهُ عَلَى غَيْرِهِ، وَالْفَرِيقَانِ إِنَّمَا أَخْبَرُوا عَمَّا شَاهَدُوا، وَقَدْ يَقَعُ الْغَلَطُ^(٧) فِي مِثْلِ ذَلِكَ، وَذَلِكَ جَائِزٌ؛ لِأَنَّ نَقْضَ الْعَادَاتِ فِي زَمَنِ الْأَنْبِيَاءِ جَائِزٌ، فَخَبَرُ التَّوَاتُرِ لَا يَقْدَحُ فِيهَا أَخْبَارُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى عَنْ قَتْلِهِ وَصُلْبِهِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ وَمِمَّا تَعَلَّقَ بِهِ مِنْ أَثْبَتِ خَبَرِ الْآحَادِ آيَاتُ^(٨):

(١) النساء: ١٥٧.

(٢) م: «تثبيته».

(٣) م: «كذب».

(٤) م: «لم يقع».

(٥) «عليه» سقط من: أ، ب، ث.

(٦) ج: زيادة: «في ذلك الوقت».

(٧) م: «اللفظ».

(٨) جميع النسخ: «بآيات».

فمن ذلك قَوْلُهُ تعالى: ﴿يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَلٍ فَتَبَيَّنُوا﴾^(١) الآية^(٢)، قالوا: فلَمَّا وَجَبَ التَّبَيُّتُ عند خبرِ الفاسِقِ، وَجَبَ قبولُ خبرِ الواحدِ العَدْلِ، وإلَّا لَمْ يَفِرُقْ بينهما.

الجوابُ: هو أَنَّا بَيَّنَّا أَنَّهُ لَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ حَالُ الْمُسْكُوتِ عَنْهُ خِلَافُ حَالِ الْمَذْكُورِ، بل يَكُونُ مَوْقُوفًا عَلَى الدَّلِيلِ، فَإِنْ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ فِي حُكْمِهِ حُكْمُ بِهِ، وَإِنْ دَلَّ عَلَى خِلَافِهِ حُكْمُ بِهِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ.

وَجَوَابُ آخَرُ: وهو أَنَّ الْعِلَّةَ الَّتِي^(٣) لِأَجْلِهَا نَهَى اللَّهُ تَعَالَى عَنْ قَبُولِ خَبَرِ الْفَاسِقِ مَوْجُودَةٌ فِي خَبَرِ الْعَدْلِ، وهو^(٤) إصَابَةُ الْغَيْرِ بِجَهَالَةٍ فَيَصْبِحُ نَادِمًا، فَلَمَّا اسْتَوَى الْعَادِلُ وَالْفَاسِقُ فِي الْعِلَّةِ الَّتِي وَجَبَ تَرْكُ الْعِلْمِ بِقَوْلِهِ جَرِيًّا فِي تَرْكِ الْقَبُولِ عَنْهُمَا مَجْرَى وَاحِدًا.

وَجَوَابُ آخَرُ: وهو أَنَّهُ إِنَّمَا تَبَيَّنَ كَوْنُهُ فَاسِقًا إِذَا كَانَ خَبَرُهُ كَذِبًا، وَإِنَّمَا تَبَيَّنَ ذَلِكَ مِنْ بَعْدُ، فَمَتَى مَا قُبِلَ خَبَرُ الْوَاحِدِ الَّذِي هُوَ عَدْلٌ فِي الظَّاهِرِ ثُمَّ كَانَ كَذِبًا كَانَ ذَلِكَ الْعَدْلُ فَاسِقًا، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ وَجَبَ التَّوَقُّفُ فِي خَبَرِهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ أَنَّهُ صَادِقٌ غَيْرُ كَاذِبٍ أَوْ كَاذِبٌ غَيْرُ صَادِقٍ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾ الآية^(٥)، قالوا: فَالطَّائِفَةُ مَا يَقِلُّ عَدْدُهُمْ وَأَكْثَرُهُ ثَلَاثَةٌ؛ لِأَنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى الْقَلَّةِ^(٦)، فَلَوْلَا وَجُوبُ الْقَبُولِ عَنْهُمْ لَمْ يَكُنْ لَخُرُوجِهِمْ؛ لِإِنذَارِهِمْ قَوْمَهُمْ مَعْنَى.

الجوابُ: هو أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ وَجُوبُ الْقَبُولِ عَنْهُمْ وَلَا تَرْكُهُ، وَإِنَّمَا فِيهِ

(١) الحجرات: ٦.

(٢) م: زيادة: «وجب».

(٣) م: زيادة: «أنه».

(٤) التوبة: ١٢٢. وانظر: تفسير الكشاف، ٣١١/٢-٣١٢.

(٥) م: «العدة».

بَعَثَهُمْ عَلَى الْإِنذَارِ فَحَسَبُ، وَالْخِلَافُ فِي الْمُنْذَرِ هَلْ يَلْزَمُهُ الْقَبُولُ أَمْ لَا؟ وَغَيْرُ
مُتَمَنِّجٍ أَنْ يَلْزَمَ الرَّجُلَ إِنْذَارُ غَيْرِهِ، وَإِنْ لَمْ يَلْزَمْ الْغَيْرَ الْقَبُولُ عَنْهُ إِلَّا بَعْدَ أَسْبَابٍ
أُخَرَ وَشَوَاهِدَ غَيْرِ إِنْذَارِهِ. أَلَا تَرَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ دَعَاءُ غَيْرِهِ إِلَى مَعْرِفَةِ
اللَّهِ وَمَعْرِفَةِ رَسُولِهِ وَمَعْرِفَةِ دِينِهِ، وَإِنْ لَمْ يَلْزَمْ الْغَيْرَ الْقَبُولُ عَنْهُ^(١) إِلَّا بَعْدَ قِيَامِ
الدَّلِيلِ عَلَى صِحَّةِ مَا يَدْعُو إِلَيْهِ، وَكَذَلِكَ يَجِبُ عَلَى كُلِّ شَاهِدٍ أَنْ يَشْهَدَ عِنْدَ
الْحَاكِمِ بِمَا يَعْلَمُ، وَإِنْ لَمْ يَلْزَمْ الْحَاكِمَ الْحَاكِمُ بِكُلِّ شَاهِدٍ إِلَّا إِذَا كَانَ عَلَى
صِفَةِ مَخْصُوصَةٍ، وَضَامَّةٍ غَيْرِهِ، وَكَذَلِكَ يَلْزَمُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ آحَادِ التَّوَاتُرِ
الْإِخْبَارُ، وَإِنْ لَمْ يَلْزَمْ غَيْرَهُ الْقَبُولُ عَنْهُ إِلَّا عِنْدَ مَقَارَنَةٍ مَا بِهِ يَتِمُّ شَرْطُ التَّوَاتُرِ.
وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعَلُّقُ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَأَهْدَى﴾^(٢)،
قَالُوا: فَلَمَّا حُظِرَ الْكُتْمَانُ وَجَبَ الْقَبُولُ عَنْهُ، وَإِلَّا^(٣) كَانَ لَا فَائِدَةَ فِيهِ.

الْجَوَابُ: قَدْ أَجَبْنَا عَنْ هَذَا بِأَنَّهُ قَدْ يَجِبُ التَّبْلِيغُ، وَلَا يَجِبُ الْقَبُولُ عَنْهُمْ
إِلَّا عِنْدَ ظَهْوَرِ مُعْجَزَةٍ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ.

وَبَعْدُ، فَإِنْ الْمُرَادُ بِهِ: الْقُرْآنُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ﴾.
وَتَعَلَّقَ مَنْ ذَهَبَ إِلَى إِبْطَالِ وَجُوبِ الْعَمَلِ^(٤) بِخَبَرِ الْوَاحِدِ^(٥)، بِقَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٦)،
قَالُوا: فَحَرَّمَ أَنْ يُقَالَ عَلَيْهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ وَلَأنَّ مَا تَعَلَّقَ بِالْإِثْبَاتِ إِذَا كَانَ مِنْ مَصَالِحِ
الْعِبَادِ لَمْ يَجْزِ أَنْ يَقْبَلَ فِيهِ خَبَرُ الْوَاحِدِ كَمَا لَا يَقْبَلُ فِي الْأَصُولِ.

(١) م: «عنه».

(٢) البقرة: ١٥٩. وانظر: تفسير الطبري، ٥٢/٢-٥٣.

(٣) أ، ب، ث: «وإن».

(٤) أ، ب، ث: «العلم».

(٥) انظر هذه المسألة الأصولية في كتب أصول الفقه، مثل: نزهة الخاطر العاطر للدمشقي، ٢٢١/١-٢٢٢.

(٦) الأعراف: ٣٣.

الجواب^(١) أنه متى ما قام الدليل على وجوب العمل بخبر الواحد، لم يكن ذلك قولاً على الله بغير علم.

وبعد، فليس العمل بخبر الواحد قولاً بغير علم؛ لأننا بيننا أن العلم لا يجب بخبر الواحد، وإنما نقول: إنه يجب العمل به ولا يوجب العلم^(٢)، والآية إنما هي عن القول بغير العلم، فسقط التعلق به.



(١) م: زيادة: «هو».

(٢) م: «العمل».

الباب الخامس

في الأفعال

احتج من ذهب إلى أن^(١) أفعاله على الوجوب، بقوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾^(٢)، قالوا: والفعل يُسَمَّى أمراً؛ لقوله تعالى: ﴿يُذِيرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ﴾^(٣)، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا أَمْرٌ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ﴾^(٤).

الجواب: هو أنَّ حقيقة الأمر بالقول، والعدول عنه مجاز، وإذا كان كذلك سقط التعلُّق به. على أن ما تقدَّمه من قوله: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾^(٥)، يدلُّ على أن المراد بقوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ ما يدعوهم إليه ويأمرهم به.

وشيء آخر: وهو أن الكناية في قوله: ﴿عَنْ أَمْرِهِ﴾ ترجع إلى أقرب المذكور إليه، وهو الله تعالى. وإذا كان كذلك سقط التعلُّق.

على أن التحذير من المخالفة يقتضي الموافقة، والموافقة أن تفعل^(٦) على حدٍّ ما فعله، ولا خلاف أنَّه كان من أفعاله نذْبٌ وإباحةٌ وتمثيلٌ، ثنُّ^(٧) أنَّ منه واجبٌ متى لم يفعل على ما أمر به أو على نحو ما فعله لم تكن موافقةً، فيجب أولاً^(٨) أن يعرف الوجه الذي عليه فعله ليوافق ولا يخالف فيه. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَاتَّبِعُوهُ﴾^(٩)، قالوا: فأمر باتِّباعه.

(١) م: «احتج من قال إن».

(٢) النور: ٦٣. وانظر: تفسير الكشاف، ٢/٥٥٣.

(٣) السجدة: ٥.

(٤) هود: ٩٧.

(٥) النور: ٦٣.

(٦) ج: «يفعل».

(٧) جميع النسخ عداي: «من».

(٨) «أولاً» سقط من جميع النسخ عدا: م.

(٩) الأنعام: ١٥٣، ١٥٥.

الجواب: هو أَنَّا بَيَّنَّا أَنَّ موافقته واتباعه بَأَن يفعل حَسْبَ ما فعله على الوجه الذي فعل، أَلَا ترى إِذَا صَلَّى العصرَ على وجهِ الوجوبِ فاتباعه يكون بَأَن يُصَلِّيَ على ذلك الوجه، وإن صَلَّى على غير ذلك الوجه لم يكن متَّبِعاً^(١) له، وإِذَا كان كذلك سَقَطَ التَّعَلُّقُ بظاهرِ أفعاليه، بل يجب أَن يُعَرَفَ الوجهُ الذي عليه فعله فيقتدي به.

وشيءٌ آخرُ: وهو أَنه تعالى قال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ﴾^(٢)، ولم يَقُلْ: «عليكم»، وهو يُرَغَّب في التَّأْسِّي به، وليس بالِإِذَا.

ومن ذلك قَوْلُهُ تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾^(٣).

الجواب أَنَّهُ غيرُ لازم؛ لأنَّ الطاعةَ ترجع إلى القيام بأوامره دون اتِّباعه في أفعاليه، أَلَا ترى أَن من اتَّبَعَ سيِّدَهُ أَن يفعلَ مثْلَ فعلِهِ لَمْ يُسَمَّ مطيعاً له، بل رُبَّمَا أُلِزِمَ الذَّمُّ وهُجِرَ من أَجْلِهِ، فَالتَّعَلُّقُ به ساقطٌ.

ومن ذلك قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾^(٤).
الجواب أَنَّ التَّعَلُّقَ به فاسدٌ من وَجْهَيْنِ:

أحدهما: أَن مَعْنَى ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ﴾: هو ما أعطاكم من الغنيمَةِ فخذوه، فالآيَةُ وردت في بابِ الغنيمَةِ، وما نهاكم عن أَخْذِهِ فانتَهُوا.

على أَنَّا بَيَّنَّا أَن الائتِمَارَ إِنَّمَا يَجِبُ له بعد أَن يُعْلَمَ الوجهُ الذي عليه يأمر أو يفعل^(٥)، حتَّى يصحَّ الائتِمَارُ به والاقْتِدَاءُ به فيه.

*

(١) أ، ب، ث: «مطيعاً».

(٢) الأحزاب: ٢١.

(٣) النساء: ٥٩.

(٤) الحشر: ٧.

(٥) أ، ب، ج: «إِذَا فعل». م: «أو فعل».

الباب السادس

في القياس

تَعْلَقُ نُفَاةُ الْقِيَاسِ فِي بَابِ الاجْتِهَادِ بِآيَاتٍ^(١)، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(٢)، قَالُوا: وَالْقِيَاسُ هُوَ تَقْدِيمٌ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ لِأَنَّهُ فَعَلٌ مَا لَمْ يَوْمَرُوا بِهِ.

الْجَوَابُ: هُوَ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى إِبْطَالِ الْقِيَاسِ؛ لِأَنَّا مَتَى مَا بَيَّنَّا أَنَّ الْقِيَاسَ مَأْمُورٌ بِهِ لَمْ يَكُنْ تَقْدِيمًا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، بَلْ يَكُونُ اثْتِمَارًا لِأَمْرِهِمَا؛ لِأَنَّهُ لَا خِلَافَ أَنَّ مَنْ فَعَلَ مَا أُمِرَ بِهِ لَمْ يَكُنْ مَقْدَمًا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ التَّعْلُقُ.

وَبَعْدَ، فَإِنْ أَكْثَرَ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى أَنَّهَا فِي الْأُضْحِيَّةِ، أَيْ لَا يُنْخَرُ قَبْلَ نَحْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَ رَدُّهَا إِلَى إِبْطَالِ الْقِيَاسِ بَاطِلًا.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٣).

الْجَوَابُ: هُوَ أَنَّا إِذَا^(٤) بَيَّنَّا أَنَّ الْقِيَاسَ مَأْمُورٌ بِهِ لَمْ يَكُنْ قَوْلًا^(٥) عَلَى اللَّهِ بِمَا لَا يَعْلَمُ، بَلْ هُوَ الْقَوْلُ بِالْعِلْمِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾^(٦).

(١) م: «القياس بآيات باب الاجتهاد».

(٢) الحجرات: ١.

(٣) البقرة: ١٦٩.

(٤) «إذا» سقط من ج، م.

(٥) أ، ب، ث: «قوة». ج: «لم يكن ذلك قولاً».

(٦) «الجواب: هو أنه إذا بيّنا أن القياس مأمر به لم يكن قولاً على الله بما لا يعلم، بل هو القول بالعلم ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾» سقط من: أ. والمثبت هو الآية ٣٦ من سورة الإسراء.

الجواب: هو أنه إذا بَيَّنَّا أن القياس^(١) مأمورٌ به لم يكن ذلك قولاً على الله بما لم يعلم، بل هو القول بالعلم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾^(٢).

الجواب: هو أنه إذا كان القياس مِمَّا يستدرك به الحكم في الحوادث^(٣) كان ذلك علماً.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ﴾^(٤).

الجواب: إذا صحَّ أن القياس أصلٌ من الأصول^(٥) صار كالمنصوص، وكان القول به علماً، ولم يكن كذباً، فأما الآية فهو أن يُقال: ذلك على سبيل الكذب: ﴿هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ﴾، وليس كذلك القياس؛ لأنه استُخرج من شريعة الله تعالى مجملاً، وبيان الحكم في غير المنصوص عليه^(٦)، المعين من الكتاب والسنة، وإذا كان كذلك كان التحريم المستفاد به تحريماً من جهة الله تعالى دون جهة العباد، وكان كسائر ما شرعه.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾^(٧)، وكذلك قوله تعالى: ﴿أَنَا أَنْزَلْنَاهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ﴾^(٨)، وكذلك قوله تعالى: ﴿يَبَيِّنَا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾^(٩).

(١) ج: «إذا كان القياس نقص».

(٢) الإسراء: ٣٦.

(٣) م: «به الحكم بالحوادث».

(٤) النحل: ١١٦.

(٥) انظر هذه المسألة مثلاً في: نزهة الخاطر للدمشقي، ١٥٦/٢-١٦٦.

(٦) ب: «الحكم في غير المنصوص عليها».

(٧) الأنعام: ٣٨.

(٨) العنكبوت: ٥١.

(٩) النحل: ٨٩.

وكذلك قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾^(١). قالوا: فقد بين أنه ذكر في الكتاب جميع ما يحتاج إليه، وبين كل شيء، وأنه لم يفرض في شيء مما يحتاج إليه.

الجواب: هو أنه إذا قام الدليل من الكتاب وغيره على صحة القياس كان ذلك من جملة ما بينه للناس، ومن جهة ما أمر به في الكتاب؛ لأن حكمه حكم سائر ما أنزل.

وبعد، فإن الله تعالى ذكر أحكامه على وجوه مختلفة: فمنه ما أمر به مجملًا كالزكاة والصلاة، فلم يبين حكمها وكميتها، ومنه ما وكل بيان ذلك إلى الرسول كالصلاة والزكاة والحج، ومنه ما جعل بيانه إلى اجتهاد الناس، كالاكتفاء في استقبال القبلة، وكجزاء الصيد الذي جعله إلى حكم العدلين^(٢)، وكالحكم بين المرأة وزوجها^(٣)، حيث جعله إلى الحكمين وإلى رأيهما. وإذا كان كذلك فلم يبين جميع الأشياء وجميع الأوامر مفصلاً، فإنما ذكر في الكتاب مجملًا ومبهمًا، مفسراً ومصرحاً به، ومشاراً إليه ومعرضاً به على وجوه مختلفة، وإذا كان كذلك صح أن الاجتهاد أخذ ما يعمل عليه في باب الدين؛ لإجماع الأمة في وجوب^(٤) الاجتهاد في باب القبلة وفي جزاء الصيد، وفي قيم المتلفات، وما يجري مجرى ذلك. وإذا كان كذلك صح أنه من جملة^(٥) ما بينه للناس، وما^(٦) أمر به، وليس ذلك بخلاف^(٧) الكتاب والسنة، وذلك يسقط تعلّقهم به.

(١) المائدة: ٣.

(٢) كما في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعِيرِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥].

(٣) كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْتَغُوا حُكْمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحُكْمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ [النساء: ٣٥].

(٤) أ، ب، ث: «باب».

(٥) جميع النسخ عدا م: «جهة».

(٦) م: «ومما».

(٧) ب: «بخلاف».

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ
وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ الآية^(١)، قالوا: فلما أمر أن
يحكم بما أنزل الله لم يجز أن يحكم بخلاف ذلك.

الجواب: المراد به حكمه بين اليهود، أي نهى أن^(٢) يحكم بينهم بقولهم.
على أن الحكم بما يقتضيه القياس حكم بما أنزل الله، على ما بيناه، فسقط
تعلقهم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾^(٣).

الجواب: أنا بيّنّا أنّ القياس ممّا أمر به تعالى؛ فالحكم به حكم الله، وممّا
حكم به.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾^(٤).

الجواب: هو أنّ الردّ إلى الله هو الردّ إلى كتابه، وإلى رسوله هو الردّ إلى
سنّته^(٥)، وإذا كان القياس والاجتهاد^(٦) من جملة ما أمر به في الكتاب والسنة،
فالعمل عليه ردّ إلى الله تعالى وإلى رسوله.

على أنّ القياس ليس هو إثبات حكم مبتدأ، وإنّما هو استخراج الحكم^(٧)
من الكتاب والسنة بضرب من الاستنباط والعِلل والأسباب الموجبة للحكم

(١) المائدة: ٤٩. وانظر: متشابه القرآن، ص ٢٢٨-٢٢٩. وتفسير الكشاف، ١/٦٢٧.

(٢) جميع النسخ عدم: «أي إنّه».

(٣) الشورى: ١٠.

(٤) النساء: ٥٩.

(٥) ج: «سنّته». وانظر تفسير ابن كثير، ٢/٣٤٢-٣٤٥. وهذا القول الذي ذكره المؤلف قال به مجاهد والأعمش
وقتادة والسدي. قال ابن عطية: وهو الصحيح. انظر: المحرر الوجيز، ٢/٦٩.

(٦) ج: «وفي الاجتهاد».

(٧) الحكم: هو إسناد أمر إلى آخر إيجاباً أو سلباً، فخرج بهذا ما ليس بحكم كالنسبة التقييدية، وأما الحكم
الشرعي فهو عبارة عن حكم الله تعالى المتعلقة بأفعال المكلفين، وأقسامه خمسة: واجب ومندوب ومباح
ومكروه ومحظور. انظر: نزهة الخاطر العاطر، ١/٦٢. والتعريفات للجرجاني، ص ١٢٣.

مَتَى لَمْ يَكُنْ حَكْمُ الْمُخْتَلَفِ فِيهِ مُصَرَّحًا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ لِأَنَّهُ مَعْلُومٌ
ضَرُورَةٌ أَنَّهُ لَيْسَ جَمِيعُ الْأَحْكَامِ فَهْمًا مَنْصُوصًا^(١) عَلَيْهِ نَصًّا، مُسْتَغْنِيًا عَنِ
الِاسْتِنْبَاطِ وَالِاسْتِدْلَالِ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ تَعَلُّقُهُمْ بِالْآيَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا
كَثِيرًا﴾^(٢). وَالْقِيَاسُ لَمَّا كَانَ فِيهِ اخْتِلَافٌ^(٣) كَثِيرٌ لَمْ يَكُنْ مِنْ عِنْدِهِ.

الْجَوَابُ: هُوَ أَنَّ الْكِنَايَةَ^(٤) فِي قَوْلِهِ «فِيهِ»^(٥) رَاجِعَةٌ إِلَى الْقُرْآنِ، وَإِنَّمَا نَفَى^(٦)
التَّنَاقُضَ وَالْفَسَادَ عَنْهُ مِنْ حَيْثُ كَانَ مُعْجَزًا؛ لِأَنَّ كَلَامَ الْبَشَرِ لَا يَخْلُو مِنْهُمَا،
وَإِذَا طَالَ طَوْلُ الْقُرْآنِ. عَلَى أَنَّ الْقِيَاسَ لَيْسَ بِمُخْتَلِفٍ وَإِنْ أُوجِبَ أَحْكَامًا
مُخْتَلِفَةً.

وَبَعْدَ، فَإِنَّ الاجْتِهَادَ فِي طَلَبِ الْقِبْلَةِ، وَجَزَاءِ الصَّيْدِ^(٧)، وَفِي قِيمِ الْمُتَلَفَاتِ -
وَاجِبٌ، وَقَدْ يَقَعُ الْاِخْتِلَافُ فِيهِ وَلَا يُوجِبُ ذَلِكَ فُسَادَهُ.

*

(١) أ، ب، ث: «مَوْضُوعًا».

(٢) النِّسَاءُ: ٨٢.

(٣) ج: «خِلَافٌ».

(٤) أَيِ الضَّمِيرِ، وَهُوَ مُصْطَلَحُ الْكُوفِيِّينَ.

(٥) «فِيهِ» سَقَطَ مِنْ جَمِيعِ النُّسخِ عِدَا: م.

(٦) جَمِيعُ النُّسخِ: زِيَادَةٌ: «أَنَّ».

(٧) ج، م: «الْقِبْلَةُ وَالْجَزَاءُ».

الباب السابع في^(١) الحظر والإباحة

احتجَّ مَنْ قال بأنَّ جميع الأشياء مُباحٌ أَكْلُهَا والانتفاعُ بِهَا، بقوله تعالى: ﴿خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾^(٢)، قالوا: فهذا يُنبئ أنَّ جميع ما في الأرض مخلوقٌ للعباد لكي يَنتفعوا بِهَا^(٣).

الجواب^(٤): فالظَّاهرُ لا خِلافٌ فيه إلَّا أنَّ الانتفاعَ يَقعُ^(٥) بوجوهٍ مُختلفةٍ. فَمِنْهَا: الاعتبارُ. ومنها: الاستمتاعُ. ومنها: دَفْعُ المضارِّ.

والذي يَدُلُّ على أَنَّها لا يوجِبُ الانتفاعُ بِهَا مِنْ جهةِ الأكلِ أَنَّ المحرَّماتِ مِنْ جُمْلَةِ^(٦) المخلوقاتِ فِي الأرضِ، ولا يجوزُ^(٧) أَنْ يُقالَ: إِنَّها غَيْرُ مخلوقةٍ لَنَا، وإنْ مُنعنا مِنَ الانتفاعِ بِهَا فِي وجهٍ ما؛ لِأَنَّ الانتفاعَ بِهِ يَقعُ بوجوهٍ أُخَرَ سِوَى ما منعَ مِنْهُ، وهو الاعتبارُ والتوصُّلُ إِلَى الثوابِ. وَإِذا كانَ كَذَلِكَ فَسَدَ تَعَلُّقُهُم بِالْآيَةِ^(٨).

عرض على نسخته حَسَبَ الإمكانِ، واللَّهُ أَعْلَمُ بِصَحَّتِهِ. انتهى.

كتبه الفقيرُ إِلَى مولاه: الحبشي بن غابش خادِم النوافل، بيده^(٩).

* * *

(١) أ، ب، ث: زيادة: «باب».

(٢) البقرة: ٢٩.

(٣) كذا فِي جميع النسخ، على تأويل الضمير «ها» بِمَعْنَى: الأشياء التي، أو لَعَلَّ الصواب: «مخلوق للعباد لكي يَنتفعوا بِهِ».

(٤) «الجواب» سقط من: أ، ب، ث.

(٥) «يقع» سقط من: أ، ب، ث.

(٦) ج: «جهة».

(٧) أ، ب: «يجوز».

(٨) راجع هذه الأقوال والرد عليها فِي متشابه القرآن، ص ٧٢-٧٧. وتفسير الكشاف، ١/١٢٧.

(٩) هذه العبارة مثبتة من (أ).

الأدب

ثَبَّتَ

القراءات القرآنية

الصفحة	القراءة	رقم الآية	الآية	السورة
٨٨٥	الحسن البصري	١٠٢	﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾	البقرة
٥٣٧	نافع والكسائي	٣٣	﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾	الأنعام
٥٩٨	أبي عمرو وابن كثير المكي	١٠٥	﴿وَلَيَقُولُوا أَفَأَرْسَلْتَ﴾	الأنعام
٤٨٤	-	١٦	﴿وَلَا أَرَدْنَا أَنْ يُتِّحَلَ فَزَيَّةُ أَمْرَنَا﴾	الإسراء
٣٨٧	-	٥٠	﴿الْبَيْتِ أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ﴾	طه
٩٣٣	-	٦٣	﴿إِنَّ هَٰذَانِ لَسَاحِرَآءٍ﴾	طه
٢٠٧	أبي بن كعب ونجاشد	٣٥	﴿كَمَثَلِ نُورِ الْمُؤْمِنِ﴾	النور
٢٠٧	أنس بن مالك وأبي بن كعب	٣٥	﴿مَثَلِ نُورٍ مِنْ آمِنٍ بِهِ﴾	النور

* * *

ثَبَتَ

الأحاديث والآثار

- «أَتَدْرُونَ مَا يَقُولُ رَبُّكُمْ؟...» ٩٧٩
 «إِذَا قَرَأَ أَحَدُكُمْ شَيْئًا...» ١٣٥
 «أَرَأَيْتَ لَوْ تَمَضَّمْتُ بِمَاءٍ...» ٧٩٧
 «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دِينَ...» ٧٩٧
 «أَرَأَيْتَ لَوْ مَجَّجْتَ بِمَاءٍ...» ٧٩٧
 «أَصْبَحْتَ يَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ...» ٧٥٠
 «أَعْرَبُوا الْقُرْآنَ» ١٣٤
 «أَعْرَبُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ عَرَبِيٌّ» ١٣٦
 «أَفِدْ زَيْدًا إِنْ أَحَبَّ» ٨٦٧
 «أَفِدْ زَيْدًا إِنْ أَحَبَّ زَيْدٌ» ٨٦٧
 «أَقْتُلُوا السَّاحِرَ وَالْمُنْجِمَ» ٩٧٨
 «أَلَا غَيَّرْتُ» ٧٣٢
 «أَلَسْتُ أَوَّلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟...» ٧٤٧
 «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْبُدُكَ...» ٨٩٨
 «إِلَهِي لَا تَوَاضِعْهُمْ فَإِنَّهُمْ جَاهِلُونَ» ٨٤٤
 «أَلَيْسَ قَدْ بَلَغْتُ؟...» ٧٤٨
 «أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ» ٨٦٨
 «أَنْ رَبَّهُمْ يَأْتِيهِمْ فِي غَيْرِ صُورَتِهِ...» ٢٣٤
 «إِنْ شَبَّهِ يَلْقَى عَلَى أَحَدِكُمْ...» ١٠٧٤
 «إِنَّ فِي الْمَعَارِضِ لَمَنْدُوحَةً...» ٨١٦
 «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ...» ٧٣٢
 «أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلَى بَابِهَا» ٧٤٥
 «إِنَّا مَعَشَرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ...» ١٥٣
 «إِنِّي أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً» ٨٤٣
 «إِنِّي خُطِبْتُ ابْنَةَ عَمِّي زَيْنَبَ...» ٨٦٧
 «إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي خُنَفَاءَ...» ٣٨٢
 «إِيَّاكُمْ وَالشُّجُومَ...» ٩٧٩
 «أَيْنَ ذَهَبْتُمْ؟ إِنَّمَا...» ٧٣٢
 «بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى لَا بِحَمْدِكَ» ٨٣٣
 «بِيَدِهِ لَوَاءُ الشُّعْرَاءِ...» ٦٢٤
 «بَيْنَ مَنْبَرِي وَقَبْرِي...» ٢٨٤
 «تَبَيَّنَتْهُ تَبَيَّنَتْهُ» ٨٦٧
 «تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ...» ١٣٤
 «تَعَلَّمُوا إِعْرَابَ الْقُرْآنِ...» ١٣٦
 «تِلْكَ الْغُرَانِيقُ الْعَلَاءُ...» ٧٩٠
 «ثَلَاثٌ مِنْ أُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ...» ٩٧٩
 «الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ يَمِينُ اللَّهِ» ٢٢٥
 «الْحَرْبُ خَذَعَةٌ» ٥٩٤
 «ذَلِكَ جَبْرِيلُ ~~الطَّيِّفُ~~...» ٢٨٦
 «رَبِّي أَعْظَمُ مِنْ أَنْ أَصِفَهُ» ٢٠٢
 «رَفَعَ الْقَلَمَ عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَبْلُغَ» ٩٩٩
 «رَفَعَ عَنِ أُمِّي الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ...» ٧٨٨، ٧٨٧
 «سَبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسْقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» ٦٨٨
 «سَتَكُونُ فِتْنَةٌ...» ١٣٥
 «عَائِدُ الْمَرِيضِ عَلَى تَخَارِيفِ الْجَنَّةِ» ٥٠٢، ٥٠١
 «عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي تَخَارِيفِ الْجَنَّةِ» ٢٨٥، ٢٨٤
 «عَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ فَاتَّبِعُوهُ...» ١٣٦
 «فِيهَا مَا لَا عَيْنَ رَأَتْ...» ٩٥٣
 «كَانَ ~~الطَّيِّفُ~~ إِذَا أَرَادَ بِهِمْ سَفَرًا...» ٥٩٤
 «كَذَبَ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ...» ٨١٥
 «كِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ» ٢٢٥
 «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ...» ٣٨٢

«كُلِّ ميسَّر لِمَا خُلِقَ لَهُ» ٩٥٧

كنت لا أقبل من أحد... ١٣٠

«لا تَحْلِفُوا إِلَّا بِاللَّهِ» ٩٥١

لا ندع كتاب ربنا... ١٣٠، ١٣٦

«البَيْكِ وسَعْدِيكَ والخَيْرُ في يَدَيْكَ...» ٣٠٦

«لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجِبَتْ...» ١٠٧٠

«مَا أَنَا كُمْ عَنِّي مِنْ حَدِيثٍ...» ١٣٤

«مَا لَمْ يَصْطَبِحُوا أَوْ يَغْتَبِقُوا» ٣٤٧

«مِثْلَكُمَا فِي ذَلِكَ مِثْلُ جَبْرِيلَ...» ٨٠١

«مَنْ أَتَى سَاحِرًا أَوْ كَاهِنًا...» ٩٧٨

«مَنْ أَتَى مُنْجِمًا أَوْ كَاهِنًا...» ٩٧٩

«مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ مِنِّي...» ٨٦٧

مَنْ أَرَادَ يَنْابِيعَ الْعِلْمِ فَلْيُثَوِّرِ الْقُرْآنَ ١٣٦

مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ... ٢٨٦

«مَنْ سَنَّ سُنَّةَ سَيِّئَةٍ...» ٣٢٩

«مَنْ غَضِبَ لِلَّهِ أَمَنَهُ اللَّهُ...» ٨٥٧

«مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيَّ مَوْلَاهُ» ٧٥٠، ٧٤٧

«مَنْبِرِي هَذَا عَلَى تَرْعِيَةٍ مِنْ تَرْعِ الْجَنَّةِ» ٢٨٤

«هَذَانِ حَرَامَانِ عَلَى ذُكُورٍ...» ٨٠٩

«وُلِدْتُ فِي مَكَّةَ...» ٩٣٢

وما الأَبَّ ١٣٨، ١٣٩

«وَمِثْلُ وَزِيرٍ مَنْ عَمِلَ بِهَا» ٣٣٠

«وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ» ٢١٦

«يَا أَنَسُ، مَا قَضَيْتُ حَقَّ زَيْدٍ...» ٨٦٧

يَا رَبِّ لَوْ ابْتَلَيْتَنَا... ٨٨٢

«يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ...» ٨٦٢

«يَدَا بَيْدٍ» ٢١٦

* * *

تَبَيَّنَ

الفرق والمذاهب والحوادث

(١)

أمة محمد ﷺ ٩٩١

أمة موسى ﷺ ٩٩١

الأنبياء ٤٠٠، ٤٢١، ٤٢٩، ٦٧٥، ٧١٤، ٧٤٧، ٧٥٥،

٧٦١-٧٦٤، ٧٦٦، ٧٧٠، ٧٧٢، ٧٧٤-

٧٧٧، ٧٨٨، ٧٨٩، ٧٩٢، ٧٩٣-٧٩٥،

٧٩٧، ٧٩٩، ٨٠٥، ٨٠٨، ٨١١، ٨١٧، ٨٢٩،

٨٣١، ٨٣٣-٨٣٥، ٨٣٧، ٨٣٩، ٨٤٠،

٨٤٤، ٨٤٧، ٨٥٥، ٨٥٨، ٨٥٩، ٨٦٣،

٨٦٩، ٨٧٣، ٨٧٨، ٨٨٥، ٨٩٠، ٨٩٢،

٨٩٤، ٨٩٥، ٩٣٠، ٩٣٩، ٩٤٦، ٩٧٤، ١٠٠١،

١٠٠٦، ١٠٠٧، ١٠٤٩

الإنس ٤٠٤، ٨٥٥، ٨٨٥، ٩٠٠، ٩٦٥

الأنصار ١٦٠

أهل الإسلام - المسلمون

أهل التفسير - المفسرون

أهل التناسخ ٩٣٣، ١٠١٠، ١٠١٤، ١٠١٥

أهل الردة (المرتدون) ٧٥١

أهل السنة والجماعة ١٢٩

أهل العدل - المعتزلة

أهل العراق (العراقيون) ٢٣١

أهل عصر النبوة ٧٨١

أهل الكفر - الكفار

أهل اللغة (اللغويون) ٩٤١

أهل النظر ٧٦٨، ٧٦٩، ٧٧٠

بنو آدم ٨٨٢، ٩٩٨

آل مروان ٢١١

بنو إسرائيل ٣٤٦، ٤٥٢، ٨٩٣، ١٠٠١

أتباع الأنبياء ٩٩١

إخوة يوسف ﷺ ٨٩٢

أزواج النبي ﷺ ٣٤٨

الأسارى ٨٦٦

أسارى بدر ٧٩٩، ٨٠٠

أسارى حنين ٧٩٩

الأسباط ٨٩٣

الأشعرية ١٧٦

الأشقياء ٧١٦، ٧١٧

أصحاب جعفر بن حرب الهمداني ٤١٤

أصحاب الرسول ﷺ - الصحابة

أصحاب الشمال ٩٩٨

أصحاب القطرثيني (المعتزلة) ٤٥٤

أصحاب الكبائر ٧٢٢، ٧٢٣

أصحاب المشأمة ٦٧٩، ٦٨٣، ٧٠٤

أصحاب موسى ﷺ ١٠٠٨

أصحاب الميمنة ٦٧٩، ٦٨٣، ٧٠٤

الأطفال ٦٦٧، ٦٨٣

أطفال المشركين ٤٢١، ٩٩٣

الإمامية ٧٣٤، ٧٦٧

أهل النفاق - المنافقون

الأوس ٤٣٢

أولاد آدم ~~الطهارة~~ ١٠٠١

أولاد نوح ~~الطهارة~~ ٩٠٨

أولاد يعقوب ~~الطهارة~~ ٨٩٣

الأئمة الأربعة (الخلفاء) ٧٥٧

الأئمة القائلون بالعدل (المعتزلة) ١٠٣٣

أئمة المسلمين ٨٠٠

(ب)

الباطنية ١٢٠، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٩

الباغون ٧٤٢

البراهمة ٧٥٩

البصريون ٤٥٤

البغداديون ٤٥٤

البكرية ٧٥٦

(ت)

التابعون ١٩٧، ١٩٩، ٢٣٦، ٢٦٣، ٢٨٠، ٢٦٠، ٧٦١

الشجار ٤٢٦

الترك ٩٦٣

بنو تميم ٩٥٤

(ث)

قُمود (القوم) ٦٨٩

الثنوية ٢٠٦، ٧٥٩، ١٠١٠، ١٠٢٢

الثوابت (فرقة) ٧٦٨

(ج)

المجاهدون نبوة الأنبياء ٨١٧

الجاهلون ٨١٤، ٨٤٠

الجبرية ٩٢٤، ٩٣٠، ٩٥٩

جند إبليس ٥٣٢، ٧٧٥

الجن ٤٠٤، ٧٩٢، ٨٥٥، ٨٧٩، ٨٨٠، ٨٨٥، ٩٠٠

٩٦٥

الجهال - الجاهلون

(ح)

بنو الحارث بن كعب ٩٣٣

حديث الإفك ١٠٥٥

حرب الجمل ٧٥١

حرب صفين ٧٥١

الحشوية ١٢٠-١٢٣، ١٢٦، ١٢٩، ١٥٥، ١٧٦، ٢٣٤

٧٦٨، ٧٧٣، ٧٨١، ٨١١، ٨١٨، ٨١٩

٨٢٧، ٨٤٦، ٨٨٠، ٨٨٧

الحقظة (من الملائكة) ٧٢٢

الحمارون ٩٦٤

الحنابلة ١٧٧

(خ)

الخير ٩٦٣

الخزرج ٤٣٢

الخوارج ٦٤، ١٧٧، ٥٢٠، ٦٧٣، ٦٧٤، ٦٨٤، ٧٠١

٧٦٨، ٧٦٧

(د)

الذهريّة ١٢٨، ١٢٩، ١٣١، ٧٥٩، ٨٠٨

(ذ)

ذرية آدم ٧٧٦، ٩٧٣

ذرية بني آدم ٩٩٨، ٩٩٩

(ر)

الراسخون (في العلم) ١٦٨ ، ١٦٦ ، ١٦١

الرافضة ١٢٠ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٢٩ ، ٧٥٧ ، ٧٦٧ ، ٧٦٩

الرسل ٥٣١ ، ٦٦٣ ، ٦٦٤ ، ٧٦٠ ، ٧٦٢ ، ٧٩٤ ، ٧٩٥

٨٢١ ، ٨٧٨ ، ٨٨٠ ، ٩٥٨ ، ٩٦٤ ، ١٠٠١

الرؤاة ٧٦٠ ، ٧٦١

رؤساء المشركين ٥٦٦

الروم ٧٥١

(ز)

الزنادقة ١٢٨ ، ٧٥٩

(س)

السابقون ٦٧٩

السحرة ٨٨٥

بنو سعد (بن بكر) ٩٣٢ ، ١٣٨

السُّعداء ٧١٧

السلف (من أصحاب النبي ﷺ) ١٠٠٥

السُّوفسطائية ٦٥٨ ، ٦٥٩ ، ٩٩٨ ، ٩٩٩ ، ١٠٠٠ ، ١٠٢١

(ش)

الشعراء ١٣٩ ، ٦٢٤

الشهداء ١٠٣٠

الشياطين ٣٩٥ ، ٦١٥ ، ٦٢٥ ، ٧٧٢ ، ٧٩٢ ، ٧٩٤

٨٨٥ ، ٨٥٤

شياطين الإنس ٣٩٢ ، ٣٩١

شياطين الجن ٣٩٢ ، ٣٩١

الشَّيعَة ١٧٧ ، ٨٩٢

(ص)

الصابرون ٩٢٧ ، ٩٣٦

الصالحون ٨٢٩ ، ٨٣٠ ، ٨٥٨

الصحابة ١٤٠ ، ١٩٧ ، ١٩٩ ، ٢٣٦ ، ٢٥٠ ، ٢٦٣ ، ٢٨٠

٤٣٩ ، ٦١٤ ، ٦٧٠ ، ٧٦١ ، ٨٠١

(ط)

الطبعيون ٧٥٩

(ظ)

الظالمون ٨٥٦ ، ٩٠٥

(ع)

العامة ١٢٨ ، ١٢٩ ، ١٣١ ، ٨٠٨

العرب ١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٤٠ ، ١٤٩ ، ٢٠٢ ، ٢٨٤ ، ٥٠٦

٦٧٧ ، ٨٠٧ ، ٩٢١ ، ٩٢٦ ، ٩٤٠ ، ٩٤١ ، ٩٤٩

٩٥٤ ، ٩٦١ ، ٩٦٢ ، ٩٨٣ ، ٩٨٥ ، ١٠٢٥

١٠٣١ ، ١٠٤٢

العرب الجاهليون ١١٤

العسكر ٩٦٤

العصاة ٢٧٣ ، ٩٧٤

العقوبات ٦٩٤

(غ)

الغلمان ٨٥٩

(ف)

فارس (القوم) ٧٥١

فتح مكة ٧٥٧

الفَسَّاق ٤٩٨ ، ٥٣٣ ، ٦٨١ ، ٧٣٦

الفضلية ٧٦٧

الفقهاء ١٨٠ ، ٤٩٨ ، ٥٣٣ ، ٦٨١ ، ٦٩٠ ، ٧٣٦

الفلاسفة ١٠١٠

(ق)

القائلون بالتثليث ٤٠١

القائلون بالتناسخ ٦٦، ١٠١٠، ١٠١٦

الْقَدْرِيَّةُ ٧٦٢، ٩٣٠، ٩٥٩

قُرَيْش ٢٢٢، ٧٩٤

قوم فرعون ٤٥٠

قوم موسى ~~عليه السلام~~ ٨٣٠

المتعلمون ٥٧٤، ٩١٤

المتفلسفة ٢٥٢

المتقون ٧١٤، ١٠٠٧

المتكلمون ١٥٥، ١٥٩، ١٨٠، ٢٠٣، ٢٥٢، ٣٨٣، ٦٩٠

١٠٤٦، ١٠٢١

المجانين ٣٤٣، ٦٨٣

المجاهدون ٩٢٧

المُجْبِرَةُ ٣٦٢، ٤٢١، ٤٦١، ٥٢٥، ٥٣٢

المجرمون ٨٣٤، ٩٠٢، ٩٠٣، ٩١٧

الْمَجْهُوسُ ٦٩٦، ٧٩١، ١٠١٠، ١٠٢٢

الْمَحْرَفُونَ كتاب الله ٨٣٨، ٨٤٠

المُخْلَصُونَ ٧٧٤، ٧٧٥، ٧٧٨، ٨٢٧

مرتكبو الكبيرة ٧٠٦، ٧٠٨

المرجئة ٦٤، ١٧٧، ١٩١، ٦٧٣، ٦٨٤، ٧١٤

المسلمات ٨٦٠

المسلمون ١٨٠، ٣٤٧، ٣٩٠، ٤٣٩، ٤٤٣، ٤٥٩، ٤٦٠

٤٧٤، ٥٨٨، ٥٩٣، ٦١٢، ٦٣١، ٧٥٩، ٨٩٠

٩٠٧، ١٠١٠، ١٠٥٠، ١٠٥٥

المُشَبَّهَةُ ٢٣٤، ٤٠١

المُشَبَّهُونَ - المُشَبَّهَةُ

المُشْرِكُونَ ١٦٩، ٣٣٦، ٤٠١، ٤٥٥، ٥٩٤، ٥٦٦

٦٦٦، ٧٨٢، ٧٩٢، ٨٧٨، ٨٨٧، ٩٤٥

٩٩١، ٩٩٣، ١٠٠٠، ١٠٠١، ١٠٢٢

المعتزلة ١٧٧، ٦٠٥، ٦١٣، ٦٧١، ٧٦٩-٧٧١

المفسرون ١٨٦، ٤٤٢، ٤٤٥، ٤٥٥، ٦٥٤، ٧٤٢

٨٦٩، ٨٨٥، ١٠٠١، ١٠٣١، ١٠٣٣، ١٠٤١

١٠٤٥، ١٠٨٠

مفسرو المعتزلة ١٠٠١

(ك)

الكتاب ١٣٩

الكافرون - الكفار

الكفار ١٦٦، ١٦٩، ٢٣٤، ٢٣٦، ٢٥٨، ٢٦٢، ٢٧٣

٢٧٤، ٣١٠، ٣٥٢، ٣٧٨، ٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٨

٤٠١، ٤١٢، ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٤٠، ٤٤١، ٤٤٣

٤٥٢، ٤٦٦، ٤٦٩، ٤٧٧، ٤٨٦، ٤٨٧

٤٩٥، ٤٩٨-٥٠٠، ٥٠٩، ٥٣٣، ٥٦١، ٥٦٥

٥٨٤، ٥٨٥، ٥٩٢، ٦٠٦، ٦١٨، ٦٧٦-

٦٧٩، ٦٨١، ٦٨٣، ٦٩٠، ٦٩٦، ٧٠٠، ٧٠١-

٧٠٥، ٧١٠، ٧١٢، ٧١٥، ٧١٧، ٧٣٢، ٧٣٦

٧٤٨، ٧٥٤، ٧٨٩، ٧٩٠، ٨١١، ٨١٩، ٨٢٠

٨٣٣، ٨٣٦، ٨٣٧، ٩٤٥، ٨٦٠، ٨٧١

٨٧٨، ٩٠٥، ٩٠٧، ٩١٧، ٩٣٨، ٩٣٩، ٩٤٦

٩٩٢، ١٠٠٧، ١٠٢٨

كفار قريش ٥٩٣

الكفرة - الكفار

بنو كندة ٩٥٤

(هـ)

المتدينون ٨١٧

٨٦٥، ٨٧٣-٨٧٥، ٨٨٠، ٩٠٥، ٩١٦، ٩٠١،

١٠٠٦، ١٠٠٧، ١٠٢٩

(ن)

التجارية ٤٦١، ٥٢٨

التحويون ٣٣٢، ٩٣١

النساء ٨٥٩

نساء الأنبياء ٨١٢

نساء النبي ٣٣٧

النسوة (صويحبات امرأة العزيز) ٨٢٥، ٨٢٦،

٨٢٨

النصارى ١٨١، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٥٩، ٦٨١، ٦٩٦، ٧٠١،

٧٥٩، ١٠١٠، ١٠٢٢، ١٠٧٣، ١٠٧٤

نفاة البحث ٦٨١، ٦٨٢

نفاة الرسل ٧٥٩

نفاة القياس ١٠٨٠

الثقلة (رواة الأخبار) ٧٦٠، ٧٦١

(ي)

بنو يعقوب ٨٤٣

اليهود ٢٢٠، ٤٠٠، ٤٠٣، ٤٥٩، ٦٨١، ٦٩٦، ٧٠١،

٧٥٩، ٨٣٢، ٩١٧، ١٠١٠، ١٠٢٢، ١٠٧٣،

١٠٧٤

يوم أحد (معركة) ٨٤٣

المكارون ٩٦٤

المكذبون لآيات الله ٨٧٨

المكلفون ٤١٣، ٥٧٠-٥٧٢، ٥٧٥، ٥٧٩، ٦٨٥

الملائكة ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠٢، ٣١٠، ٣١٢، ٣٥٠، ٤٢٧،

٤٢٨، ٥٤٢، ٥٦١، ٥٩٩، ٦٣٥، ٧٦١، ٧٩٤،

٧٩٥، ٧٩٧، ٨٧٩، ٨٨٠، ٨٨٨، ٩٠١، ٩٠٢،

٩١٢، ٩١٤، ٩٢٧، ٩٢٨، ٩٤٧، ٩٥٣، ٩٧٤،

٩٨٣، ٩٩٨، ١٠٥١، ١٠٥٢

الملحدة ١٣٦، ٧٥٩

الملحدون - الملحدة

الملكان (هاروت وماروت) ٨٨٥-٨٨٨

الملوك ٨٣٩

المنافقون ٤٠٤، ٦٢٧، ٦٨٧، ٧٠٩، ٧٤٤، ٧٦٢،

٨١٩، ٨٦٤، ٨٧٤

المنتسبون للحديث (المحدثون) ١٧٦

المهاجرون ١٦٠، ٨٥٧

الموحدون ١٧٧، ١٨٩، ١٩١، ٤٠١

المؤلفون الكتب ٥٧٤، ٩١٤

المؤمنات ٣٣٣، ١٠٢٤

المؤمنون ٢٥٨، ٢٦٢، ٣٣١، ٣٣٣، ٣٤٤، ٣٧٨،

٣٩٧، ٤١٢، ٤٢٧، ٤٢٩، ٤٤٠، ٤٦٩، ٤٧٧،

٥٤٣، ٥٥٦، ٥٩٤، ٥٩٥، ٦١٨، ٦٧٥، ٦٨٤،

٦٩٠، ٦٩٢، ٦٩٣، ٧٥٢، ٧٣٧، ٧٤٢-٧٤٤،

٧٤٨، ٧٥٤، ٧٩٠، ٨١٢، ٨٤٢، ٨٤٣، ٨٥٥

* * *

ثَبَتَ الأعلام

الأعشى (الكبير؛ ميمون بن قيس) ١٣٨، ٢١٥،

١٠٣٦، ٩٤٦، ٦٣٠

الأعشى (سليمان بن مهران) ٢٠٢، ٢٢١، ٢٦٣

الأعشى (عبد الله بن أم مكتوم الصحابي) ٨٧٢

امراة أوريا الحثي ٧٦٢

امراة زيد بن حارثة ٧٦٢

امراة العزيز (زليخا) ٤٢٨، ٨٢٤

امراة لوط ٧٦٢

امراة نوح ٧٦٢، ٨١١، ٨١٥

امرو القيس ٨٧، ٩٢، ١٠٥، ١٠٩، ٢٥٨، ٦٢٤، ٩٥٤

أمية بن أبي الصلت ١٣٧

أنس بن مالك ٢٠٧، ٢٢١، ٨٦٦، ٨٦٧

أهبان بن أوس ٩٩٣

أيوب ٧٧٥

(ب)

بشر المريسي ٦٩٩

البعيث (خداش بن بشر التميمي، الشاعر) ٢٥٢،

٢٦٠

أبو بكر الصديق ٦٥، ١٢٠، ١٢٧، ١٣٠، ٢٧٩،

٧٣٢، ٧٤٩، ٧٥١، ٧٥٦، ٧٥٧، ٨٠٠، ٨٠١

بلقيس (ملكة سبأ) ٩٦٤

بيدحت (اسم لكوكب الزهرة) ٨٨٣

(ت)

أبو تمام (حبيب بن أوس الطائي) ١٠٤٢

(أ)

آدم ١٢١، ١٢٨، ٣٧٤، ٥٨٤، ٥٩٩، ٦٨٠، ٧٤٠،

٧٨١، ٧٨٢، ٨٠٥، ٨٠٩، ٩٥٣، ٩٩٨

إبراهيم ٢٧١، ٣٠١، ٣٠٩، ٣٦٧، ٣٦٩-٣٧١،

٣٩٤، ٤٩٦-٤٩٨، ٧٣٨-٧٤٠، ٧٦٢، ٧٧٣،

٧٨٣، ٨١٥، ٨١٦، ٨٢٠، ٨٣٢، ٩٧٩، ٩٨٠،

٨٨١، ٨٩١، ١٠٦٨، ١٠٧٣، ١٠٧٤

إبراهيم (بن سيار، أبو إسحاق) النظام ٧٦٨

إبليس ٥٣٢، ٥٩٩، ٦٠٠، ٦٧٢، ٧٦٢، ٧٧٥، ٧٩١،

٨٩٤، ٨٠٨، ٨١٠، ٨٢٦، ٨٢٧، ٩٤٨، ١٠٥١

أبي بن كعب ٢٠٧

أحمد بن حنبل ٧٦١

الأحنف (بن قيس) ٦٧٧، ٧٠٣

أحيمر (الأحيمر) بن جندل السعدي ٢١٢، ٢٣٨

إدريس ٦٦، ٩٧٤، ١٠٣٩

أسامة بن زيد (الليثي، مولاهم) ٢٣٦

أبو إسحاق (?) ٢٠٢

أبو إسحاق السبيعي (عمرو بن عبد الله

الهمداني) ٢٦٣

أبو إسحاق (إبراهيم بن أحمد) الشيباني ٢٨٧

إسرافيل ٧٦٢

إسماعيل بن إبراهيم ٢٠٢

إسماعيل المكي ٢٨٧

الأشعري (أبو الحسن علي بن إسماعيل) ٧٦٨

(ث)

ثُمَامَةُ بْنُ أَشْرَسَ، أَبُو مَعْنٍ ٤١٤

(ج)

الجبائي - أبو علي؛ محمد بن عبد الوهاب
ابن الجبائي - أبو هاشم؛ عبد السلام بن محمد
ابن عبد الوهاب
جبريل عليه السلام ١٥١، ٢٣٣، ٢٨٣، ٢٨٥، ٢٨٧، ٧٦٢،
٧٩٤، ٨٠١، ٨٢٢، ٨٨٦، ٩١٢، ١٠٠٥
جَحْش (أبو زينب أم المؤمنين عليها السلام) ٨٦٧، ٨٦٨
ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) ٢٣٦،
٤٢٠، ٤٨٦

ابن جرير (غيلان) ٢٠٢

جرير بن عبد الحميد ٢٨٠

جرير (بن عطية بن الخطمي) ٨٦، ٢٥٩، ٩٥٤

جعفر بن حرب الهمداني، أبو الفضل ٤١٤

جعفر بن مبشر ٧٦٨

جعفر بن محمد الصادق ٨٦٦

جميل بن مَعْمَر ١٣٧

جُوَيْر (بن سعيد) ٢١٢، ٢٢٩، ٢٣٣، ٢٦٤

(ح)

حاتم الطائي ٦٧٧، ٧٠٣

الحارث - إبليس

الحارث بن حِلْزَةَ اليشكري (الشاعر) ٢٣١، ٤٩٠

حارثة (أبو زيد الصحابي) ٨٦٦، ٨٦٧

الحبشي بن غابش (الناسخ) ١٠٨٥

ابن حبيش - زر بن حبيش بن حباشة

حذيفة (بن اليمان عليه السلام) ٣٠٦

حسان بن ثابت عليه السلام ١٣٧، ٢٥٢، ٢٥٥

الحسن (بن يسار) البصري ١٣٥، ١٩٧، ١٩٩

٢٠٢، ٢١٣، ٢٢١، ٢٣٣، ٢٦٥، ٢٧٢، ٢٨٦

٢٩٨، ٣١٢، ٤٢٠، ٨٨٥

الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام ٢٧١، ٧٤١، ٨٢٤

الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام ٧٤١

الحطيئة (الشاعر) ٢٥٤، ٢٥٥

الحكم بن عُتَيْبَةَ ٢٨٠

أبو حنبل الطائي ٥٩٦

(الإمام) أبو حنيفة النعمان ٣٠٤، ٤٤٦، ٦٧٥

حواء عليها السلام ٦٨٠، ٧٦٢، ٧٨٢

(خ)

الخروزي (أبو طاهر محمد بن الحسن الخوارزمي

الشاعر) ٨٢٧

الخليل (بن أحمد القراهيدي) ٩٨، ١٩٥، ٨١٨

الخنساء (ثُمَاظِر بنت عمرو بن الحارث بن

الشريد) ٩٨، ٥٩٦

(د)

داود عليه السلام ١٢١، ٧٣٨، ٧٣٩، ٧٦٢، ٧٩٦، ٧٩٨

٨٣٦-٨٣٩، ٨٤٢-٨٤٤، ٨٥٤، ١٠١٤

دَحْيَةَ بن خليفة الكلبي عليه السلام ٧٩٤، ٨٨٦

(ذ)

ذو الرِّمَّة (غيلان بن عقبة، الشاعر) ٢٢٦، ٩٨٦

ذو القرنين ١٠٤٨

ذو النون - يونس عليه السلام

أبو ذؤيب الهذلي ١٣٧

(ر)

الراعي (النميري، الشاعر) ٦٥٥

الرسول ﷺ - النبي محمد ﷺ

رسول الله ﷺ - النبي محمد ﷺ

رؤبة (بن العجاج، الشاعر) ١٠٨

(ز)

ابن الزُبَيْرِ (عبد الله ﷺ) ٩٣١

زر بن حبيش بن حباشة ٢٨٧

الزُّهري (محمد بن مسلم بن شهاب) ٧٦١، ١٣٦

زهير بن أبي سلمى ٨٥٢، ٢٩١

زيد بن أرقم ٣٠٦

أبو زيد البلخي (أحمد بن سهل) ١٠٤٦

زيد بن حارثة ٨٦٢، ٨٦٦-٨٦٨

زيد بن عمرو بن نفيل ٨٩٨

زيد بن محمد - زيد بن حارثة

زينب بنت جَحش الأسدية (أم المؤمنين ﷺ)

٨٦٢، ٨٦٧

زينب بنت النبي ﷺ ٨٦٠

(س)

سارة (زوج إبراهيم الخليل ﷺ) ٨١٥

سالم (بن أبي الجعد) ٢٣٨

السامري ٩٠٨

السَّدي (إسماعيل بن عبد الرحمن) ٢١٢، ٢١٣

٢٣٢، ٢٤٠

سعد بن بكر ١٣٨

سعد بن مالك (جد طرفة بن العبد، الشاعر)

٢٣٥

سعيد بن جبير ٢٣٦، ٢٦٣

سعيد بن المسيَّب ٢٠٢، ٢٦٥

سعيد بن هلال (الصحابي) ٣٠٦

سفيان (الثوري) ٢٠٢

سليمان التيمي ٧٩٤، ٧٩٧، ٧٩٨، ٨٤٦-٨٤٨،

٨٥٠-٨٥٢، ٨٥٤، ٨٨٥، ٨٨٧، ٩٦٣،

٩٩٣، ١٠٤٣، ١٠٤٤

(ش)

(الإمام) الشافعي (محمد بن إدريس) ٣٠٤، ٤٤٦

الشعبي (عامر بن شراحيل) ٢٨٦

شُعيب التيمي ٤٧٣، ٨٩٣، ٨٩٥

الشماخ (بن ضرار، الشاعر) ٢٢٦

(ص)

صاحب التُّرك ٩٦٣

صاحب الخَزَر ٩٦٣

صاحب الروم ٩٦٣

صاحب الكبائر ٧٦٤

صاحب «المغازي» ٦٥٩

أبو صالح (ميزان البصري) ١٩٩، ٢٠٢، ٢٢١، ٢٢٨،

٢٢٩، ٢٣٨، ٢٦٥، ٢٨٠

(ض)

الضَّحَّاك (بن مزاحم، مولى ابن عباس) ١٥٧،

٢١٢، ٢٢٩، ٢٦٤، ٣١٢، ٤٢٠

(ط)

طالوت ٧٤٥

طرفة (بن العبد، الشاعر) ٦٤٧

أبو طلحة الأسدي ٢٠٧

(ع)

أبو العاص بن الربيع بن عبد العزى (زوج)

زينب بنت النبي ﷺ (٨٦٠)

عاصم (يروي عن هشام بن عروة) ٢٨٧

عاصم بن سليمان ٢٧٢

عاصم بن عمر بن الخطاب ١٩٩

عاصم بن كليب ٢٣٨، ٢٣٦

أبو العالية الرياحي (رُفِيع بن مهران) ٢٠٧

أبو عامر (بن أبي موسى) الأشعري (الصحابي)

٧٣٢

عامر بن المسيب ٢٣٦

عائشة أم المؤمنين ﷺ ١٣٠، ٢٨٦، ٢٨٧، ٨٣٣

عبادة بن العوام ٢٣٦

العباس بن مرداس السلمي ٦٥١

عبد الحارث (بن آدم) ٧٦٢

عبد الحارث (بن إبليس) ٧٦٢

عبد الرحمن بن إبراهيم ٢٠٢

عبد الرحمن (بن حسان بن ثابت) ١٣٨، ٢١٥،

٦٣٠

عبد الرحمن بن أبي ليلى ٢٨١

عبد الله بن عباس ﷺ ١٣٥، ١٣٦، ١٣٨، ١٥٦،

١٩٧، ١٩٩، ٢٠٢، ٢٠٧، ٢١٢، ٢١٣، ٢٢٠، ٢٢١،

٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٦، ٢٣٨، ٢٦٣-

٢٦٥، ٢٨٠، ٢٨٧، ٢٩٧، ٢٩٨، ٣١١

عبد الله بن العباس، أبو محمد (شيخ الطريثي)

٧٦٩

عبد الله بن عمر بن الخطاب ٢٩٨

عبد الله بن عمرو بن العاص ٧٦١

عبد الله بن مسعود ﷺ ١٣٦، ٢٠٢، ٢٠٧، ٢٨٧

عبد الله بن موسى ٢٠٢

عبد الملك بن مروان ١٢٢، ١٥٢

عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر المكي ١٩٧، ٢٢١،

٢٢٩

عثمان بن عفان ﷺ ٨٢٣

العجاج (عبد الله بن ربيعة بن لبيد بن صخر

السعدي) ٨٧

عدي بن زيد (العبادي، الشاعر) ٢٩١

عراية الأوسي ٢٢٨

عروة بن حزام (العذري، الشاعر) ٢٢٥

عروة بن الزبير بن العوام ٢٨٧

عزير ﷺ ٩٩٣

ابن عقبة (يروي عن الحكم) ٢٢٨

عكرمة (بن عبد الله البربري، مولى ابن عباس)

١٣٦، ٢٠٢، ٢٣٦

علقمة (يروي عنه حصين بن جندب؛ أبو

قابوس بن أبي ظبيان) ٢٨١

أبو علي الجبائي (محمد بن عبد الوهاب) ٧٦٨،

٨٩٦، ٩٥١، ٩٩٤، ١٠٠١

أبو علي (شيخ الطريثي، لعله أبو علي الجبائي)

٤٢٠

علي بن أبي طالب ﷺ ٦٥، ١٢٧، ١٣٥، ٢٠٧، ٢٦٥،

٢٨٠، ٦٥٩، ٧٤٢، ٧٤٣، ٧٤٥، ٧٤٧، ٧٥٧

علي بن عامر ٢٧٢

أبو علي محمد (من شيوخ الطريثي) ٧٦٩

عمر بن الخطاب ﷺ ١٢٠، ١٢٧، ١٣٦-١٣٨،

٧٥٠، ٧٥١، ٧٩٧، ٨٠٠، ٨٠١

عمر بن أبي ربيعة المخزومي (الشاعر) ٦٣٩

عمرو بن دينار ٢٣٨، ٢٦٥، ٢٧٢، ٢٨٧، ٢٩٨،

٤٩٤

عمرو بن العاص ٧٦١

عمرو بن عُبَيْد ١٩٧، ٢٢١، ٢٣٣

أبو عمرو بن العلاء ٩٣٣

عمرو بن كلثوم (الشاعر) ٩٤١

عمرو بن مسعود ١٣٨، ٢٠١

عمير بن ضابئة (الشاعر) ٨٢٣

عنتر بن شداد العبسي (الشاعر) ٨٥٢، ٩٨٥

عوف بن الحرّج (الشاعر) ٩٨٧

عيسى ابن مريم ٦٦، ١٢٨، ٣٥٧، ٤٢٧،

٧٠٩، ٧٢٣، ٩٠١، ٩٢٧، ٩٧٤، ١٠٠٢، ١٠٠٤

١٠٠٥، ١٠٣٩-١٠٤١، ١٠٤٣، ١٠٤٤

(ف)

فاطمة بنت قيس ١٣٦

الفراء (يحيى بن زياد الكوفي) ١٩٦، ٢١١، ٢١٥،

٩٣٣

الفرزدق (همام بن غالب، الشاعر) ٢١١، ٢٥٩،

٢٦٠، ٩٣١، ٩٥٤

فرعون ٤٥٠، ٦٢٤، ٧٢٤، ١٠١٧

الفضل الرقاشي البصري ٢٧٢

(ق)

قابوس بن أبي ظبيان ٢٨١

قارون ٩٠٣، ٩٧٤، ١٠٤٦

قتادة (بن دِعامَة السّدوسي) ١٥٧، ٢٣٦، ٤٢٠

القُطامي (الشاعر) ١٠٤

قيس بن أبي حازم ٧٣٢

(ك)

كثير عَزّة (كثير بن عبد الرحمن، الشاعر) ٢٣٨

ابن كَلّاب (عبد الله بن سعيد القطان) ٢٩٣

الكلبي (هشام بن محمد بن السائب) ٢٠٢، ٢٠٧،

٢٢١، ٢٣٨، ٢٦٥، ٢٨٠

الكميت (بن زيد الأسدي، الشاعر) ٢٥٥، ٥٥٢

(ل)

لبيد (بن ربيعة العامري، الصحابي) ٢١٦، ٣٩٦،

٥١٨، ٥٩٠

لوط ٤٤٤

ليلي الأخيلية (الشاعرة) ٣٩٢

(م)

مأجوج ٦٦، ٩٧٤، ١٠٤٨

ماروت ٧٦٢، ٨٨٢، ٨٨٧

أبو مالك (غزوان الغفاري الكوفي) ٢١٢، ٢٢٠،

٢٢٣، ٢٣٢

مجاهد بن جبر المكي ٢٠٧، ٢١٣، ٢٢١، ٢٢٩، ٢٣٣،

٢٣٦، ٢٣٨، ٢٨٦، ٢٩٣، ٣٠٦

محمد بن الحسن الشيباني ١١٧

محمد بن سليمان الهاشمي ٤٩٤

أبو محمد القارئ ١٢٢، ١٢٣، ١٥٢

محمد بن مروان ٢٣٨

محمد بن يعلى ١٩٩، ٢٢٩

مريم ١٠٠٤

مسروق (بن الأجدع بن مالك الهمداني، أبو

عائشة) ٢٨٦

مَسْلَمَة (عن عمرو بن عبّيد) ١٩٧

مَسْلَمَة بن عبد الملك ١٩٧، ٢٢١، ٢٢٩، ٢٣٣

مَسْلَمَة بن محمد ٢٨١

أبو مسلم المكي ١٩٧، ٢٣٣

المسيب بن عَلس (الشاعر) ٢٣١

أبو معاوية (محمد بن خازم الضرير) ٢٠٢

مَعْمَر بن راشد ٢٠٢، ٢٨٦

مقاتل بن سليمان البلخي ١٧٧، ٩٩٨

منصور بن المعتز السُلَيمي الكوفي ٢١٣، ٢٨٠

المهلهل بن ربيعة التغلبي ٢٣٧

موسى عليه السلام ١٢٠، ١٢٨، ٢٣٠، ٢٥٧، ٢٦٦-٢٦٩

٢٧٣، ٣٣٦، ٣٩٩، ٤١٦، ٤٢٣، ٤٣٩، ٥٥٥

٥٥٧، ٦٦٩، ٦٧٠، ٦٨٠، ٧٢٣، ٧٤٠، ٧٦٢

٧٦٣، ٧٨٦، ٨٣٠-٨٣٤، ٨٥٠، ٨٥٨

٨٩٥، ٨٩٦، ٨٩٨، ٩٦٤، ١٠٠٨، ١٠١٧

١٠١٨، ١٠٤٧

ميكانيل عليه السلام ٧٦٢، ٨٠١

(ن)

النابعة الذبياني (الشاعر) ٩٣، ٢٥٩، ٢٦٠، ٨٨١

٩٩١

نافع بن الأزرق ٢٣٦، ٢٦٣

النبي محمد عليه السلام ٦٣، ٦٧، ٦٩، ١٠٧، ١٢٦، ١٢٩

١٣١، ١٣٤، ١٣٨، ١٣٩، ١٥٣، ٢٠٢، ٢٢٢

٢٣٠، ٢٨٣، ٢٨٥، ٣٠٦، ٣٢٩، ٣٣٨، ٣٤٧

٣٥٣، ٣٨٢، ٣٩٨، ٣٩٩، ٤٣٠، ٤٦٢، ٤٦٤

٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧٢، ٤٧٦، ٤٨١، ٤٨٧، ٤٩٢

٤٩٣، ٥٠٠، ٥٠١، ٥٠٨، ٥٠٩، ٥٣١، ٥٤٧

٥٨٢، ٦٠٧، ٦١٨، ٦٢٤، ٦٤٨، ٦٥٣، ٦٥٤

٦٥٦، ٦٥٩، ٦٦٦، ٦٨٥، ٦٨٧، ٦٨٨

٦٩٤، ٧٣٢، ٧٣٦، ٧٤٥، ٧٥٥، ٧٥٧

٧٧٨، ٧٩٠، ٧٩١-٧٩٣، ٧٩٥، ٧٩٦

٧٩٧، ٨٠٠، ٨٠٩، ٨١٤، ٨١٦، ٨١٩، ٨٢٢

٨٢٤، ٨٣١، ٨٣٣، ٨٣٦-٨٣٨، ٨٤٣

٨٥٠، ٨٥٤، ٨٦٠-٨٦٣، ٨٦٤-٨٦٨

٨٧٢-٨٧٧، ٨٨٦، ٨٨٧، ٩٣٢، ٩٣٨

٩٣٩، ٩٥٣، ٩٥٧، ٩٨٧، ١٠١١، ١٠٦٩

١٠٧٠، ١٠٧٢

أبو النجم العجلي (الشاعر) ٢٠٠

أبو نَجِيح (يروي عن مجاهد) ٢٣٨

النظام - إبراهيم بن سيار

النعمان بن المنذر (الغساني) ٢٦١

النمرود ٧٨٥

نوح عليه السلام ٤٨٢، ٦٠١، ٦٠٢، ٧٥٥، ٧٦٢، ٨١١

(هـ)

هاروت ٧٦٢، ٨٨٢، ٨٨٧

هارون عليه السلام ٨٣٤

أبو هاشم بن الجبائي (عبد السلام بن محمد بن

عبد الوهاب) ٧٥٠، ٨٩٦

أبو الهذيل العلاف ٧٦٩

أبو هريرة رضي الله عنه ١٣٠، ١٣١، ١٣٤

هشام بن الحكم (القائل بالتشبيه) ١٧٧

هشام بن عروة بن الزبير ٢٨٧

(و)

وكيع بن الجراح الرؤاسي ٨٢٣

(ي)

يأجوج ٦٦، ٩٧٤، ١٠٤٨

يحيى (عن سعيد بن المسيب) ٢٦٥

يحيى بن ثابت ٢٨١

يحيى بن مَعِين ٧٦١

يزيد بن زُرَيْع ٢٨٠

يعقوب ~~الكندي~~ ٦٠٣، ٨٢٢، ٨٩٣

يوسف ~~الكندي~~ ١٦٢، ٧٧٥-٧٧٧، ٧٧٩، ٨٢٢،

٨٢٤-٨٢٦، ٨٢٨، ٨٢٩، ٨٤٣، ٨٩٢، ٩٦٤

يونس ~~الكندي~~ ٦٨٠، ٧٦٢، ٨٥٦، ٨٥٧

* * *

فِي

(i)

٤٩٠	رَبِّ نَارٍ يُمَلُّ مِنْهُ النَّوَاءُ	أَدَّتْنَا بَيْنَهَا أَسَاءُ
٢٣١	يَخْرَازِي هِيَهَاتَ مِنْكَ الصَّلَاةُ	فَتَنَوَّرَتْ نَارَهَا مِنْ بَعِيدِ
٢٣١	رَ عَسَى ثُلُوِي بِهَا الْعِلْيَاءُ	وَبِعَيْنَيْكَ أَوْقَدَتْ هُنْدُ الثَّا
٢٩٢	فِي حَفْظِهِ بَدْعُوِي ابْتِلَاقِ	فَاسْتَوَى ظَالِمُ الْعَشِيرَةِ وَالْمَظْلُومِ

(پ)

٢٣١	أَتَتْنَا عِيَالٌ بِهِ تَضْرِبُ	فَإِنَّ الَّذِي كُنْتُمْ تَحْسَدُونَ
٣٣٦	وَقَالَ لَهُمْ إِنِّي لِلَّذِكَ غَاضِبٌ	تَحَاوُوا بِذِي الْأَطْفَالِ أَنْ وَاوَهُمْ
٢٣٦	تَنْوِشُهُمْ حَيَاتُهَا وَالْعَقَارِبُ	وَيُضْلِيهِمْ نِيرَانَهُ وَجَحِيمَهُ
١٠٩	فَإِنِّي وَقِيَّارٌ بِهَا لَعْرِبُ	وَمَنْ يَكُ أُمْسَى بِالْمَدِينَةِ رَحْلُهُ
٥٢٢	وَطَائِفَةٌ قَالُوا مُسِيءٌ وَمُذْنِبٌ	فَطَائِفَةٌ قَدْ أَكْفَرُونِي بِحُبِّكُمْ
١٠٥	وَمَاذَا يُؤَدِّي اللَّيْلُ حِينَ يُوُوبُ	هَوْتَ أُمُّهُ مَا يَبْعَثُ الصَّبْحُ غَادِيَا
١٠١٣	وَصَارَ الْقَارُ كَاللِّبْنِ الْحَلِيبِ	إِذَا شَابَ الْغَرَابُ أَتَيْتُ أَهْلِي
٤٦٩	وَعَادَ الْقَارُ كَاللِّبْنِ الْحَلِيبِ	إِذَا شَابَ الْغَرَابُ أَتَيْتُ أَهْلِي
١٠٨	كَالنَّحْلِ فِي الرُّضَابِ الْعَذْبِ	وَعِدَّةٌ عَجَّتْ عَلَيْهَا صَخْبِي
٦٣٩	إِنِّي لِأَسْمَحَ كَفًّا مِنْكَ فِي الْكُرْبِ	جَعَلْتَنِي بَاخِلًا، كَلَّا وَرَبِّ مَنِي
٦٣٩	عِدَّةَ النِّجْمِ وَالْحَصَى وَالتُّرَابِ	ثُمَّ قَالُوا نَحْبُهَا قُلْتُ حَصْرًا
٢٣٨	فَقَدْ نِلْتُمَا فِي غَيْرِ إِيْمٍ وَلَا ذَنْبِ	خَلِيلِي كَفًّا وَادْكُرَا اللَّهَ فِي جَنِي
٥١٥	وَمَا فَعَلُوا بِالْحَزْمِ إِذْ سَمَّنُوا الْكَلْبَ	وَقَدْ سَمَّنُوا كَلْبًا لِيَأْكُلَ لَحْمَهُم

(c)

١٣٠	فَإِذَا الْمَرْءُ عَاشَ بِعَظْمِ مَيْتِ	فَإِذَاكَ الْمَيْتَ حَيًّا وَهُوَ مَيْتٌ
٩١٠	فَلَوْ أَنَّ قَوْمِي أَنْطَقْتَنِي رِمَاحَهُمْ	نَطَقْتُ وَلَكِنَّ الرِّمَاحَ أَجَرَّتْ
٩٨٦	وَعَظْمُكَ أَجَدُكَ صُمْتُ	وَنَعْتُكَ أَزْمَنُكَ خُفْتُ

وتكَلَّمْتُ عَنْ أَوجِهٍ تَبْكِي وَعَنْ ضُلَّـوَرٍ سُبُتْ
وَأَرْثُكَ قَبْرَكَ فِي الْقَبْرِ وَأَنْتَ حَيٌّ لَمْ تَمُتْ

(ج)

كَأَنَّ الرَّمَكِيَّ وَالْفُوقَيْنِ مِنْهُ خِلَالَ النَّضْلِ، سَيْطَ بِهِ مَشِيحُ

(ح)

تَذَكَّرْتُ لَيْلَ لَاتٍ حِينَ تَذَكَّرِ وَعَلَّقْتُ مِنْهَا حَاجَةً لَا تَبْرُحُ
وَجِوْهُ يَوْمَ بَدْرٍ نَاطِقَاتٍ إِلَى الرَّحْمَنِ بِأَيِّ بِالْفَلَاحِ
فَلَيْتِي وَتَرْكِ نَدَى الْأَكْرَمِينَ وَقَذِي بِكَفِّي زَنْدًا شَحَاحًا
كَتَارِكَةٍ بَيَضَها بِالْعَرَاءِ وَمُلَيْسَةٍ بَيَضَ أَخْرَى جَنَاحًا
وَرَأَيْتُ زَوْجَكَ فِي الْوَعْنِ مَتَقَلَّدًا سَيْفًا وَرُمْحًا
كَشَفْتُ لَهُمْ عَنْ سَاقِهَا وَبَدَأَ مِنَ الشَّرِّ الصُّرَاحُ

(د)

عَلَوْتُهُ بِجَسَامٍ ثُمَّ قُلْتُ لَهُ خُذْهَا حُذَيْفُ فَأَنْتَ السَّيِّدُ
اِثْنَانِ يَبْدُو مِنْهُمَا الْفَعْلُ وَاحِدًا الصَّمَدُ يُلَامُ عَلَيْهِ ذَا وَذَلِكَ يُحْمَدُ
كَيْفَ الرِّشَادُ وَقَدْ صِرْنَا إِلَى نَفَرٍ لَهُمْ عَنِ الرُّشْدِ أَغْلَالٌ وَأَقْيَادُ
لَقَدْ أَسْمَعْتُ لَوْ نَادَيْتُ حَيًّا وَلَكِنْ لَا حَيَاءَ لِي تَنَادِي
وَقَفْتُ فِيهَا أَصِيلًا أَسْأَلُهَا أَعَيْتَ جَوَابًا وَمَا بِالرَّيْعِ مِنْ أَحَدٍ
كَلَفْتُهَا الْوَسْعَ فِي سِيرِي لَهَا أَصْلًا وَالْوَسْعُ مِنْهَا دُونِ الْجَهْدِ وَالْوَحْدِ
وَكُنْتُ امْرَأً مِنْ جُنْدِ إِبْلِيسَ فَارْتَقَى فِي الْأَمْرِ حَتَّى صَارَ إِبْلِيسُ مِنْ جُنْدِي
فَلَوْ مَاتَ قَبْلِي كُنْتُ أَحْسَنُ بَعْدَهُ طَرَائِقُ فِسْقٍ لَيْسَ يُحْسِنُهَا بَعْدِي
إِلَّا الْأَوَارِيَّ لِأَيَّا مَا أَبَيَّنَّهَا وَالنُّوْيَ كَالْحَوْضِ بِالْمَظْلُومَةِ الْجَلْدِ
تَجَلَّوْا بِقَادِمَتِي حَمَامَةِ أَيْكَةِ بَرْدًا أَسِيفٌ لِسَائِهِ بِالْإِثْمِ
ثُمَّ اسْتَكَيْتُ لِأَشْكَانِي وَسَاكِينِهِ قَبْرٌ بِسِنَجَارٍ أَوْ قَبْرٌ عَلَى قَهْدِ
سَتَبْدِي لَكَ الْأَيَّامُ مَا كُنْتُ جَاهِلًا وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدْ
فَلَوْلَا ثَلَاثُ هُنَّ مِنْ عَيْشَةِ الْفَتَى وَجَدَّكَ لَمْ أَخْفِلْ مَتَى قَامَ عُودِي

٢٠١، ١٣٨	يَعْمُرُونَ مَسْعُودَ وَبِالسَّيِّدِ الصَّمَدِ	أَلَا بَكَرَ النَّاعِي بِخَيْرِي بَنِي أَسَدٍ
٥١٥	قَلِمَتِ مَا تَلِدُ الْوَالِدَةَ	
٢١٥	تُرِيحِي وَتُلْقِي مِنْ قَوَاضِلِهِ يَدَا	مَتَى مَا تُنَاجِي عِنْدَ بَابِ ابْنِ هَاشِمٍ

(ر)

٢٥٥	إِلَى مَلِكٍ رَكْنُ الْمَعَارِفِ نَاطِرُهُ	وَجُوهُهَا لَيْلُ الْحِجَازِ عَلَى النَّوَى
٨٧	وَالطَّبَّيَّانِ أَبُو بَكْرٍ وَلَا عَمْرُ	مَا كَانَ يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ دِينَهُمْ
٥٢١	لَهُ ذِمَّةٌ إِنَّ الدَّمَامَ كَبِيرُ	هَبُونِي أَمْرًا مِنْكُمْ أَضَلَّ بَعِيرَهُ
٩١٠	وَحَدِيثٌ مِثْلُ مَا ذِي مُشَارِ	فِي سَمَاعِ يَأْذَنُ الشَّيْخِ لَهُ
٥٢٠	جَهْلًا وَيَنْسِبُنَا إِلَى الْكُفَّارِ	مَا زَالَ يَهْدِي قَوْمَهُ وَيُضِلُّنَا
٢١١	فَلَيَاتٍ فِسْوَثَنَا بُوْجِهِ نَهَارِ	مَنْ كَانَ مَسْرُورًا بِمَقْتَلِ مَالِكِ
٩٤٦	سُبْحَانَ مَنْ عُلْقَمَةُ الْفَاخِرِ	أَقُولُ لَمَّا جَاءَنِي فَخْرُهُ
٧٩١	وَأَخْرَهُ لَأَقَى حِمَامَ الْمَقَادِرِ	تَمَنَّى كِتَابَ اللَّهِ أَوَّلَ لَيْلَةٍ
٢٩٣	تَرْكَنَاهُمْ صَرَعَى لَنْسِرٍ وَكَاسِرِ	فَلَمَّا عَمَلُونَا وَاسْتَوِينَا عَلَيْهِمْ
١٠١٦، ٩٤٧، ٤٢٢	تَرَى الْأَكْمَ فِيهَا سَجْدًا لِلْحَوَافِرِ	بِجَنِّجٍ تَضِلُّ الْبُلُقُ فِي حَجَرَاتِهِ
٩٩٠	قَوْمٌ يَخْلُقُ ثُمَّ لَا يَفْرِي	وَأَنْتَ تَفْرِي مَا خَلَقْتَ وَبَعْضُ الـ
٣٥٨	قَوْمٌ يَخْلُقُ ثُمَّ لَا يَفْرِي	وَلَأَنْتَ تَفْرِي مَا خَلَقْتَ وَبَعْضُ الـ
٢٧٧	يُلَاقِي الَّذِي لَاقَى مُجِيرُ أَمِّ عَامِرِ	وَمَنْ يَفْعَلِ الْمَعْرُوفَ فِي غَيْرِ أَهْلِهِ
٢٣٧	يَجْتَنِبُ غُنْفَرَةَ رَحِيحِ مُدِيرِ	كَأَنَّا غُدُوَّةٌ وَبَنِي أَبِيْنَا
٩٨٧	لِسَائِلِهَا الْقَوْلُ إِلَّا سِرَارَا	وَقَفْتُ فِيهَا مَا تُبَيِّنُ الْكَلَامَ
٢٩١	عِنْدَ الْجَمِيعِ وَصَارَ الْعَرْشُ إِكْسَارَا	وَلَوْ هَلَكْتَ تَرَكْتَ النَّاسَ فِي وَهْلِ
٦٥٥	فَقَدْ تَرَكَ الصَّلَاةَ بَيْنَ نَارَا	أُنْخَنَ وَهْنٌ أَغْفَالُ عَلَيَّهَا
٩٤٩	دَمٌ غَيْرَ أَنَّ اللَّوْنَ لَيْسَ بِأَشْقَرَا	فَإِنَّ الَّذِي أَصْبَحْتُمْ تَحْلِبُونَهَا
١٨٥، ١٠٧	دَمٌ غَيْرَ أَنَّ اللَّوْنَ لَيْسَ بِأَحْمَرَا	فَإِنَّ الَّذِي أَصْبَحْتُمْ تَحْلِبُونَهَا
٨٣١	تَبْكِي عَلَيْكَ نَجْمُ اللَّيْلِ وَالْقَمَرَا	الشَّمْسُ طَالَعَةٌ لَيْسَتْ بِكَاسِفَةٍ
٢٥٥	فَهَذَا أَوَانٌ قَدْ قَطَعْتَ أَبَاهِرَةَ	فَذُو الْبَاسِ حُبِّي وَالْمَوْمَلُ عَامِرُهُ
٩٥٤	وَكِنْدَةَ حَوْلِي جَمِيعًا ضَبْرُ	تَمِيمُ بْنُ مُرٍّ وَأَشْيَاعُهَا
٨٧	بِإِفْكِهِ حَتَّى رَأَى الصُّبْحَ جَشْرُ	لَا حُورٍ سَرَى وَمَا شَقَرُ

(س)

٨٨١	وَبَلَدٍ لَيْسَ بِهِمَا أَنْيْسُ	إِلَّا الْيَعْفَا فِيرُ وَالْأَلَا الْعَيْسُ
٢٥٤	وَقَدْ نَظَرْتُكُمْ أَبْنَاءَ صَادِرَةٍ	لِلْخَوْضِ طَالَ بِهَا حَوْزِي وَتَنْسَايِي

(ط)

٢١٩	بَسَطَ الْيَدَيْنِ بِمَا فِي رِخْلٍ صَاحِبِهِ	جَعَدُ الْيَدَيْنِ بِمَا فِي رِخْلِهِ قَطَطُ

(ظ)

١٣٧	تَشَبُّ وَقُودِهِ كَبِيرًا عَظِيمًا	وَيَنْفِخُ دَائِمًا لَهَبَ الشُّوَاطِ
١٣٧	هَمَزْتُكَ فَاخْتَضَعْتَ بِذُلِّ نَفْسٍ	بِقَافِيَةِ تَأَجَّجٍ كَالشُّوَاطِ

(ع)

١٣٨	زَنِيمٌ تَدَاعَاهُ الرِّجَالُ زِيَادَةً	كَمَا زِيدَ فِي عَرِضِ الْأَدِيمِ الْأَكَارِغُ
١١١	لَمَّا أَتَى خَنْبَرَ الزُّبَيْرِ تَوَاضَعَتْ	سُورُ الْمَدِينَةِ وَالْجِبَالُ الْخُشَعُ
٩٩٢	حَلَفْتُ فَلَمْ أَتْرُكْ لِنَفْسِكَ رِيَّةَ	وَهَلْ يَأْتُمْنِ ذُو أَمَّةٍ وَهُوَ طَائِعُ
٥٩٦، ٩٩	لَقَدْ آلَيْتُ أَغْدُرَ فِي جَدَاعِ	وَإِنْ مُتَيْتِ أَمَاتِ الرَّبَاعِ
٩٩	لَأَنَّ الْقَدَرَ فِي الْأَقْوَامِ عَارُ	وَأَنَّ الْحَصَرَ يُجْزَى بِالْكَرَاعِ
٥٩٧، ٥٩٦	لَأَنَّ الْقَدَرَ فِي الْأَقْوَامِ عَارُ	وَأَنَّ الْمَرْءَ يُجْزَى بِالْكَرَاعِ
٩٨٦	يَسْتَخِيرُ الرِّيحَ إِذَا لَمْ يَسْمَعْ	بِمِثْلِ مِقْرَاعِ الصَّقَا الْمَوْجِعِ
١٠٤		كَمَا طَلَيْتَ بِالْفَدَنِ السَّيَاعَا
٧٤٤	لَا تَحْقِرَنَّ الْفَقِيرَ عَمَّا أَنْ تَرَى	كَعَ يَوْمًا وَالذَّهْرُ قَدْ رَفَعَهُ

(ف)

٣٠٤	نَحْنُ بِمَا عِنْدَنَا وَأَنْتَ بِمَا	عِنْدَكَ رَاضٍ وَالرَّأْيُ مُخْتَلَفُ
٩٣١	وَعِضُّ زَمَانٍ يَا ابْنَ مِرْوَانَ لَمْ يَدْعُ	مِنَ الْمَالِ إِلَّا مُسَحَّتًا أَوْ مُجَلَّفُ
٨٢٣	هَمِّي وَهَمُّ الْكُمَيْتِ مُخْتَلِفُ	هَمِّي الْمَسِيرُ وَهَمُّ الْعَلْفُ

(ق)

١٣٩	فَظَلَّ يَقْدَحُ نَارًا فِي حَوَافِرِهَا	يُكَادُ مِنْهُ فِرْعَوْنُ الْأَبِّ يَخْتَرِقُ
١٠٤٢	الِدَارِ نَاطِقَةً وَلَيْسَتْ تَنْطِقُ	بِدُثُورِهَا إِنَّ الْحَدِيدَ سَيَخْلُقُ
٢٣٦، ٢٣٥		قَدْ قَامَتِ الْحَرْبُ بَنَى عَلَى سَاقِ
٢٩٣	قَدْ اسْتَوَى بِشْرُ عَلَى الْعِرَاقِ	مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ وَلَا دِمٍ مُهْرَاقِ

٢٣٥	وَشَرُّ مَا فَوْقَكَ ضَرْبُ الْأَعْنَاقِ	اصْبِرْ عِفَاقُ فَإِنَّهُ شَرُّ بَاقٍ
١٠٨	وَاسْتَنْ أَغْرَافَ السَّفَا عَلَى الْقِيَقِ	وَحَفَّ أَنْوَاءُ السَّحَابِ الْمُتَرَقِّقِ
٢٢٦	لَكَ الْخَيْرُ أَمْ صَيَّرْتَنِي فِي شِمَالِكَ	أَبْنِي أَفِي يُعْنِي يَدِيكَ جَعَلْتَنِي
		(ك)
		(ل)
٢٩١	وَدُبْيَانٌ قَدْ زَلَّتْ بِأَقْدَامِهَا التَّعْلُ	تَذَارَكْتُمَا الْأَحْلَافَ قَدْ ثُلَّ عَرْشُهَا
٢١١	رَبَّ الْعِبَادِ إِلَيْهِ الْوَجْهُ وَالْعَمَلُ	أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ذَنْبًا لَسْتُ مُحْصِيَهُ
٥١٧	كَأَنَّهُ مِنْ تَمَامِ الْقَطْمِ مَسْمُولٌ	قَدْ وَكَلْتُ بِالْهُدَى إِنْسَانَ سَاهِمِيَهُ
٨٢٣	تَرَكْتُ عَلَى عُثْمَانَ تَبِيحِي حِلَالُهُ	هَمَسْتُ وَلَمْ أَفْعَلْ وَكِدْتُ وَلَيْتَنِي
٢٥٨	وَلَمْ أَتَبَطَّنْ كَاعِبًا ذَاتَ خَلْخَالٍ	كَأَنِّي لَمْ أُرْكَبْ جَوَادًا لِلدَّيِّ
٢٥٩	وَلَمْ أَتَبَطَّنْ كَاعِبًا ذَاتَ خَلْخَالٍ	وَلَمْ أَشْرَبِ الرِّقَّ الرَّوِّيَّ لِلدَّيِّ
٢٥٩	لِخَيْلِي كَرِّي كَرَّةً بَعْدَ إِجْفَالٍ	كَأَنِّي لَمْ أُرْكَبْ جَوَادًا وَلَمْ أَقْلُ
٢٥٨	لِخَيْلِي كَرِّي كَرَّةً بَعْدَ إِجْفَالٍ	وَلَمْ أَشْرَبِ الرِّقَّ الرَّوِّيَّ وَلَمْ أَقْلُ
١٣٨	بَاكْفَهْنَ أَرْمَهُ الْأَجْمَالِ	حَفَدَ الْوَلَانْدَ حَوْلَهْنَ وَأَسْلِمْتُ
٩٢	بِكَلِّ مُغَارِ الْقَتْلِ شُدَّتْ بِيذْبُلٍ	فِيَا لَكَ مِنْ لَيْلٍ كَانَ نَجْوَمُهُ
٥١٧	يَقْرُو مَقْصَصَكَ قَائِفٌ قَبْلِي	مَا لَمْ أَجِدْكَ عَلَى هُدًى أَثَرٍ
٣٧٤	وَالنَّخْلُ يَنْبُتُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالْعَجَلِ	
٢٥٥	وَمَا إِنْ أَرَى عَنْكَ الْقَوَايَةَ تَنْجَلِي	فَقَالَتْ يَمِينُ اللَّهِ مَا لَكَ حِيلَةٌ
٩٨٦	خَنَاطِيلَ آجَالٍ مِنَ الْعَيْنِ خُذَلِ	دَعَتْ مِيَّةَ الْأَعْدَادِ وَاسْتَبَدَلَتْ بِهَا
٩٢	بِأَمْرَائِي كَتَّانٍ إِلَى صَمٍّ جَنْدَلِ	كَأَنَّ الثُّرَيَّا عُلِقَتْ فِي مَهَامِيهَا
٩٨٦	يَقْلُنَ لِلرَّائِدِ أَغْشَبَتْ أَنْزِلِ	مُسْتَأْسَدٌ ذِبَابُهُ فِي غَيْطَلِ
٨٧	بَنَا بَطْنُ خَبِيثٍ ذِي قَفَافٍ عَقَنْقَلِ	فَلَمَّا أَجَزْنَا سَاحَةَ الْحَيِّ وَانْتَحَى
٢٣٨	أَدَانُ بِهَا إِلَّا أَطْلَعْتَ احْتِمَالُهَا	فَمَا ظَنَنْتُ فِي جَنْبِكَ الْيَوْمَ مِنْهُمْ
٥٩٦	وَأَسْأَلُ نَائِحَةً مَا لَهَا	فَأَلَيْتَ آسَى عَلَى هَالِكِ
٣٩٦	تُكَلِّحُ الْأَرْوَاقَ مِنْهُمْ وَالْأَيْلِ	رَقَمِيَّاتٍ عَلَيْهَا نَاهِضُ
		(هـ)
٢١٦	وَأَجَنَّ عَوْرَاتِ الثَّغُورِ ظَلَامُهَا	حَتَّى إِذَا أُلْقَتْ يَدًا فِي كَافِرٍ
٥١٨	خَذَلْتُ وَهَادِيَةَ الصَّوَارِ قَوَامُهَا	

٥٩٠	بَاقٍ إِذَا ظَلَعَتْ وَزَاعَ قَوَامُهَا	وَاحْبُ الْمَجَامِلِ بِالْجَزِيلِ وَصَرْمُهُ
٦٢٦	يُرِيدُ أَنْ يُعْرِجَهُ رَبُّهُ فَيَعْرِجُهُ	
٩٨٦	يَدْعُو الْأُنَيْسَ لَهُ الْقَضِيضُ الْأُبْكُمُ	وَلَقَدْ هَبَطْتَ الْوَادِيَيْنِ وَوَادِيَا
٦٣٩	عَلَى ثَبَتٍ مِنْ أَمْرِهِمْ حَيْثُ يَمَّمُوا	جَعَلْتَ لَهُمْ نَهْجَ السَّبِيلِ فَأَصْبَحُوا
٣٩٦	عَلَى ثَبَتٍ مِنْ أَمْرِهِمْ حَيْثُ يَمَّمُوا	جَعَلْنَا لَهُمْ نَهْجَ السَّبِيلِ فَأَصْبَحُوا
٨٦	سِرْبَالُ مُلْكٍ بِهِ تُرْجَى الْحَوَاتِيمُ	يَكْفِي الْخَلِيفَةَ أَنَّ اللَّهَ سَرَبَلُهُ
٦١٣	عَارٌ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمُ	لَا تَنْتَهَ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلُهُ
٨٥٢	دَهْرٌ وَحَيٌّ بِاسْلُوفٍ صَمِيمُ	مَا كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ أَصَابَ بِنَكْبَةٍ
٨١	وَسَادَسَةٌ تَمِيلُ إِلَى شَمَامِ	ثَلَاثٌ وَاثْنَتَانِ فَهِنَّ خَمْسُ
٢٥٥	كَمَا نَظَرَ الطَّبَاءُ حَيَا الْغَمَامِ	وَسُفْبٍ يَنْظُرُونَ إِلَى هَلَالِ
١٦٠	وَالْبَرْقُ يَلْمَعُ فِي غَمَامِهِ	الرَّيْحُ تَبْكِي شَجْوَهُ
٦٣٠	وَتَعْلَمُ أَنِّي عَنْكَ لَسْتُ بِمُلْجِمِ	لَيْسَتْ دِرْجَتُكَ الْقَوْلُ حِينَ تَهْزُهُ
٩٨٥	وَشَكَا إِلَيَّ بِعَنْبَرَةٍ وَتَحْنُجِمِ	فَارْزُورٍ مِنْ وَقْعِ الْقَنَا بَلْبَانِهِ
١١١	كَمَا شَرِقتُ صَدْرُ الْقَنَاةِ مِنَ الدَّمِ	وَتَشْرِقُ بِالْقَوْلِ الَّذِي قَدْ أَدْعَتُهُ
٢١١	إِلَى آلِ مَرْوَانَ بُنَاةَ الْمَكَارِمِ	وَأَسْلَمْتُ وَجْهِي حِينَ شُدَّتْ رِكَائِي
٨٥٢	تُئِنُّهُ وَمَنْ تُخْطِئُ يُعَمَّرُ قَيْنَهُرِمِ	رَأَيْتُ الْمَنَايَا خَبِطَ عَشَوَاءَ مَنْ تُصِيبُ
٧٩	ثَلَاثُ تَحِيَّاتٍ وَإِنْ لَمْ تَكَلِّمِي	أَلَا يَا اسْلَمِي ثُمَّ اسْلَمِي ثُمَّ اسْلَمِي
٨٥	زُورَاءُ تَنْفِرُ عَنْ حِيَاضِ الدَّيْلِمِ	شَرِيتُ بِمَاءِ الدُّخْرُصَيْنِ فَأَصْبَحْتُ
٢٥٩	سَرَابُ أَيْادِيهِ رِيَاخُ السَّمَايِمِ	كَمْهَرِيقِ مَاءٍ فِي الْفَلَاةِ وَغَرَّةِ
٢٥٩	بِتَأْيِينِ قَيْسٍ أَوْ سُحُوقِ الْعَمَائِمِ	فَإِنَّكَ إِنْ تَهْجُو تَمِيمًا وَتَرْتَشِي
٢١٥	قَدْ يَمْنَعَانِكَ بَيْنَهُمْ أَنْ تُهْضَمَا	فَيَدَانِ بِيضَاوَانٍ عِنْدَ مُحَلِّمِ
٤٨٢	وَمَنْ يَقُولُ لَا يَعْدِمُ عَلَى الْغَيِّ لَائِمَا	فَمَنْ يَلْقَ خَيْرًا يَحْمَدُ النَّاسُ أَمْرَهُ
٦٠٠، ٢٢٧	وَمَنْ يَقُولُ لَا يَعْدِمُ عَلَى الْغَيِّ لَائِمَا	وَمَنْ يَلْقَ خَيْرًا يَحْمَدُ النَّاسُ أَمْرَهُ
٧٩	كَمْ وَكَمْ كَانَتْ وَكَمْ	وَكَمْ نِعْمَةً كَانَتْ لَكُمْ كَمْ

(ن)

٥١٥	كَمَا لِحْرَابِ الدَّارِ تُبْنَى الْمَسَاكِنُ	وَلِلْمَوْتِ تَغْذُو الْوَالِدَاتُ سِخَاهَا
٢١٦	بِمَا ضَمَنْتَ مِنْكَ الضَّلُوعُ يَدَانِ	فَقَالَا هَذَاكَ اللَّهُ وَاللَّهُ مَا لَنَا
١٠٣٥	رَجَحُوا وَشَالَ أَبُوكَ فِي الْمِيزَانِ	وَإِذَا وَضَعْتَ أَبَاكَ فِي مِيزَانِهِمْ

١٠٣٦	يا بَكْرَ وَأَنْكَرْتَنِي الْغِسْوَاني	فَلَمَّنْ لَاحَ فِي الذَّوَابِ شَيْبُ
٩٨٥	أَهْذَا دِينُهُ أَبَدًا وَدِينِي	تَقُولُ إِذَا دَرَأْتُ لَهَا وَضِيئِي
٢٢٦	إِلَى الْعَلْيَاءِ مُنْقَطِعَ الْقَرِينِ	رَأَيْتُ عَرَابَةَ الْأَوْسِيِّ يَسْمُو
٩٨٥	أَمَّا يُبْقِي عَلِيٍّ وَلَا يَقْبِي	أَكَلَ الدَّهْرَ حِلًّا وَارْتَحَالَ
٢٢٦	تَلَقَّاهَا عَرَابَةُ بِالْيَمِينِ	إِذَا مَا رَايَهُ رُفِعَتْ لِمَجْدِ
٩٨	وَرَجَّحَنَ الْحَوَاجِبَ وَالْعَيُونَا	إِذَا مَا الْغَانِيَاتُ بَرَزْنَ يَوْمًا
٧٩	دَعَا يَوْمَ وَلَّوْا أَيْنَ أَتَيْنَا	هَلَّا سَأَلْتُ جَمُوعَ كُنْ
٨٠	رَوَدَفُهَا تَنْسُوهُ بِمَا وَلِينَا	وَمَتْنِي لَذْنِي سَمَقَتْ وَطَالَتْ
٩٤١	رَوَدَفُهَا تَنْسُوهُ بِمَا يَلِينَا	وَمَتْنِي لَذْنِي طَالَتْ وَنَالَتْ
٩٤١	وَأَوْفَاهُمْ إِذَا عَقَدُوا يَمِينَا	وَنَوَجَدُ نَحْنُ أَمْتَعَهُمْ ذِمَارًا
٨٨	وَصَالِيَاتٍ كَكَمَا يُؤْتَفَنِينَ	غَيْرَ رَمَادٍ وَحِطَامٍ كِنْتَيْنِ

(هـ)

٥١٥	وَدُورُنَا لِحَرَابِ الدَّهْرِ تَبْنِيهَا	أَمْوَالُنَا لِذَوِي الْمِيرَاثِ تَجْمَعُهَا

(و)

٢٩٣	وَأُضْحَى عَلَى مَا مَلَكَوهُ قَدْ اسْتَوَى	إِذَا مَا غَزَا قَوْمًا أَبَاحَ حَرِيمَهُمْ
٦٥١	أَفِيهَا كَانَ حَتَفِي أَمْ سَوَاهَا	أَشَدُّ عَلَى الْكُتَيْبَةِ لَا أَبَالِي

(الألف اللينة)

٩٣٣	قَدْ بَلَّغْنَا فِي الْمَجْدِ غَايَتَهَا	إِنْ أَبَاهَا وَأَبَا أَبَاهَا

ثَبَّتْ

أَنْصَافُ الْأَبْيَاتِ

١٣٧	أَلَا مَنْ مَبْلَغُ حَسَّانَ عَنِّي
٧٩	مَا بَالُ عَيْنِكَ أَمْ ذَاكَ أَمْ كَذَا
٩٨٥	يَشْكُو إِلَيَّ جَمَلِي طَوْلَ السُّرَى
٦٦٠، ٦٣٥	أَصُمُّ عَمَّا سَاءَ سَاءُ سَمِيعُ
٢٠٠	يَغَادِرُ الصَّنَدَ كَظْهِرِ الْأَجْرَلِ

* * *

ثَبَّتْ الْأَمْثَالَ

«لَا آتِيكَ سِنَّ الْحُسْلِ» ١٠١٤	«أَظْلَمُ مِنْ حَيَّة» ٨٠٧
«مِنْ دُونِ ذَلِكَ خَرَطَ الْقَتَادُ» ١٠١٤	«بَاءَتْ عَرَارُ بَكْخُلِ» ٤٧٨
«وَضَعَ عَلَى يَدَيَّ عَدْلُ» ٩٨٠	«رُبَّ رَمِيَةٍ مِنْ غَيْرِ رَامِ» ٤٣٠
«يَدَاكَ أَوْكَتَا وَفَوْكَ نَفَخَ» ٢١٧	«ذَهْدُرَيْنِ سَعْدُ الْقَيْنِ» ٩٨٠
	«سُقِطَ فِي يَدِهِ» ٩٨٠

* * *

ثَبَّتَ الْأَمَّاكِنَ

سَنَجَار ١٠٢	أُحَد ٨٤٣، ٤٤٠، ٤٣٩
الشَّام ٩٦٣، ٣٠١	الأَوَاطِس ٧٣٢
العِرَاق ٩٦٣، ٤٣١	بَابِل ٨٨٧، ٨٨٣
العَقِبَةُ ٨٢٤	بَدْر ٨٠٠، ٧٩٩، ٤٤٠، ٤٥٥
الكُوفَةُ ٩٢٩، ٣٠٠	البَصْرَةُ ٤٩٤
المَدِينَةُ المُنُورَةُ ٨٦٧، ٧٣٧، ١٢٢	بَغْدَاد ٩٢٨، ٣٣٠
المَسْجِدُ الأَقْصَى ١٠٣١	بَيْتُ المَقْدِس ١٠٣١
مَكَّة ١٠٣١، ٩٢٩، ٧٥٧، ٤٧٢، ٣٩٤، ٣٩٣، ٣٣٣	خِرَاسَان ٣٠١
النُّوبَةُ ٩٦٣	الخَزَر ٩٦٣
اليَمَن ٩٦٣	دَارُ النَّدْوَةِ ٧٩٤

* * *

ثَبَتَ

الكتب الواردة في المتن

أستا (كتاب زَرَادُشت) ١٣٢	(كتاب) الحِمْيَاسَة ٨٥٢
الإنجيل ٧٨٤	كتاب أبي هاشم الجبائي (في الرد على القائلين
تفسير الطريثي (وهو غير المتشابه في القرآن)	بالنص على إمامة علي بن أبي طالب
٩٤٣	(كتاب) ٧٥٠
تفسير وكيع بن الجراح ٨٢٣	(كتاب) العين، للخليل بن أحمد ١٩٥، ٢٩١،
تقاسيم العلوم، لأبي زيد البلخي ١٠٤٦	٩٨٠، ٨١٨
التَّوْرَة ٧٨٤، ٤٤٤، ٤٠٠	نوادر أبي زيد الأنصاري ٥٢١

* * *

المصادر والمراجع

- ١- أدب الكاتب، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (٢١٣-٢٧٦هـ)، تحقيق وشرح: محمد الفاضلي، دار الجيل، بيروت، لبنان، د.ت.
- ٢- أساس البلاغة، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد الزمخشري (٥٣٨هـ)، د.ت.
- ٣- أسرار التكرار في القرآن المسمى بالبرهان في توجيه متشابه القرآن لما فيه من الحجة والبيان، لتاج الدين محمود بن حمزة بن نصر الكرماني الفراء، دراسة وتحقيق عبد القادر أحمد عطا، دار الاعتصام، القاهرة، مصر، ١٩٧٧م.
- ٤- إعراب القرآن، لمحمد جعفر الشيخ إبراهيم الكرباسي، منشورات دار ومكتبة الهلال، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- ٥- أنوار التنزيل وأسرار التأويل المعروف بتفسير البيضاوي، لناصر الدين أبي الخير عبد الله بن عمر ابن محمد الشيرازي الشافعي البيضاوي (ت٦٩١هـ)، إعداد وتقديم: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
- ٦- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، لجمال الدين بن هشام (ت٧٦١هـ)، ومعه مصباح السالك إلى أوضح المسالك، لبركات يوسف هبود، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
- ٧- الإيضاح في علوم البلاغة، لجلال الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني (ت٧٣٩هـ)، قدم له وبوبه وشرحه: د. علي بوملجم، منشورات دار ومكتبة الهلال، بيروت، لبنان، ط٢، ١٩٩١م.
- ٨- البلاغة العربية (علم المعاني)، لوليد قصاب، دار القلم، دبي، الإمارات العربية المتحدة، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ٩- تاج العروس من جواهر القاموس، لمحب الدين أبي الفيض السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي الحنفي، دراسة وتحقيق علي شيري، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
- ١٠- تفسير البحر المحيط، لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، وبهامشه تفسير النهر الماد من البحر، وكتاب الدر اللقيط من البحر المحيط، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- ١١- تفسير البغوي (معالم التنزيل)، لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي الشافعي، إعداد: خالد عبد الرحمن العك ومروان سوار، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط٣، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
- ١٢- تفسير البغوي المسمى بمعالم التنزيل، لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي الشافعي (ت٥١٦هـ)، دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ١٣- تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب، لفخر الدين محمد بن عمر الرازي المشتهر بخطيب الري، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

- ١٤- تفسير القرآن العظيم، لأبي الفدا إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (٧٠١-٧٧٤هـ)، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- ١٥- تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٢، ٢٠٠٤-٢٠٠٥م.
- ١٦- تيسير مصطلح الحديث، لمحمود الطحان، نشر وتوزيع مكتبة دار التراث، الكويت، ط٦، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
- ١٧- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لابن جرير الطبري، ضبط وتوثيق وتخرّيج صدقي جميل العطار، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م. وطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٧٣هـ.
- ١٨- جامع الدروس العربية (موسوعة في ثلاثة أجزاء)، لمصطفى الغلاييني (ت ١٩٤٤م)، ضبط وتخرّيج: د. عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ١٩- الجامع الصحيح المختصر، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (١٩٤-٢٥٦هـ)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- ٢٠- الجامع الصحيح سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي السلمي (٢٠٩-٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٢١- الجامع الصحيح: مسند الإمام الربيع بن حبيب، للربيع بن حبيب بن عمرو الأزدي البصري (١٧٠هـ)، تحقيق: محمد إدريس، عاشور بن يوسف، دار الحكمة، مكتبة الاستقامة، بيروت، سلطنة عُمان، ط١، ١٤١٥هـ.
- ٢٢- الجدول في إعراب القرآن وصرفه وبيانه، مع فوائد نحوية مهمة، تصنيف محمود صافي، دار الرشيد، دمشق، بيروت، لبنان، ط٤، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
- ٢٣- جمهرة أشعار العرب، لأبي زيد محمد بن أبي الخطاب القرشي، تحقيق وشرح: خليل شرف الدين، منشورات دار ومكتبة الهلال، بيروت، لبنان، ط٢، ١٩٩١م. وشرح علي فاعور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- ٢٤- جمهرة الأمثال، لأبي هلال العسكري، تحقيق وتعليق: محمد أبي الفضل إبراهيم وعبد المجيد قطامش، دار الجيل، بيروت، لبنان، ط٢، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.
- ٢٥- حاشية الصاوي على تفسير الجلالين، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ٢٦- الحماسة البصرية، لصدر الدين، أبي الحسن علي بن أبي الفرج بن الحسين البصري (ت ٦٥٩هـ)، تحقيق: د. عادل سليمان جمال، ١٩٩٩م.
- ٢٧- الحيوان، لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت ٢٥٥هـ)، وضع حواشيه: محمد باسل عيون السود، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ٢٨- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون.

- ٢٩- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٠٣هـ، ١٤١٤هـ-١٩٨٣م، ١٩٩٣م.
- ٣٠- ديوان الأخطل، الأخطل، شرح وتقديم: مهدي محمد ناصر الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
- ٣١- ديوان الأعشى، الأعشى، المكتبة الثقافية، بيروت، لبنان، د.ت.
- ٣٢- ديوان الفرزدق، تقديم وشرح: مجيد طراد، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- ٣٣- ديوان النابغة الذبياني، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف بمصر، د.ت.
- ٣٤- ديوان امرئ القيس، تحقيق: حسن السندوني، المكتبة الثقافية، بيروت، لبنان، ط٧، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
- ٣٥- ديوان لبید بن ربیعۃ العامري، دار صادر، بيروت، لبنان، د.ت.
- ٣٦- زاد المسیر فی علم التفسیر، لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، المكتب الإسلامي، دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ٣٧- سنن النسائي (المجتبى من السنن)، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (٢١٥-٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- ٣٨- السيرة النبوية، لأبي محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري (٢١٣هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
- ٣٩- شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار، تحقيق الدكتور عبد الكريم عثمان، القاهرة، ١٣٨٤هـ، د.ن.
- ٤٠- شرح التصريح على التوضيح، لخلد الأزهرى (ت٩٠٥هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان، د.ت.
- ٤١- شرح ألفية ابن مالك، لابن الناظم، تحقيق وضبط: د. عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد، دار الجيل، بيروت، لبنان، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ٤٢- شرح القصائد العشر، لأبي زكريا يحيى بن علي التبريزي الخطيب (ت٥٩٢هـ)، ضبط وتصحيح: عبد السلام الحوفي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- ٤٣- شرح المعلقات العشر: لأبي عبد الله الحسيني بن أحمد بن الحسين الزوزني، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، ١٩٨٣م.
- ٤٤- شرح المعلقات العشر، قدم لها وشرحها وعلق عليها: د. ياسين الأيوبي ود. صلاح الدين الهواري، عالم الكتب للطباعة، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
- ٤٥- شرح المعلقات، ضبط وتحقيق عبد السلام الحوفي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- ٤٦- شرح ديوان أبي تمام، للخطيب التبريزي، تقديم وتهميش: راجي الأسمر، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

- ٤٧- شرح ديوان الخنساء، شرح وتحقيق: عبد السلام الحوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
- ٤٨- شرح ديوان المهلهل، شرح وتحقيق: محمد علي أسعد، دار الفكر العربي، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٠م.
- ٤٩- شرح ديوان امرئ القيس، ومعه أخبار المراقبة وأشعارهم في الجاهلية وصدر الإسلام، ويليهِ أخبار النوايع وآثارهم في الجاهلية والإسلام، لحسن السندوني، المكتبة الثقافية، بيروت، لبنان، ط٧، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
- ٥٠- شرح ديوان حسان بن ثابت الأنصاري، شرح وتعليق: جمانة يحيى الكعكي، دار الفكر العربي، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٣م.
- ٥١- شرح ديوان زهير بن أبي سلمى، لأبي العباس أحمد بن يحيى بن زيد الشيباني ثعلب، تقديم: سيف الدين الكاتب، وأحمد عصام الكاتب، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٨٦م.
- ٥٢- شرح ديوان زهير بن أبي سلمى، لأبي العباس أحمد بن يحيى بن زيد الشيباني، دار القومية، القاهرة، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.
- ٥٣- شرح لامية العرب، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري، تحقيق: د. محمد خير الحلواني، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- ٥٤- العقد الفريد، لشهاب الدين أحمد المعروف بابن عبد ربه الأندلسي، تقديم خليل شرف الدين، منشورات دار مكتبة الهلال، بيروت، لبنان، ط٢، ١٩٩٠م.
- ٥٥- الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم، طبع القاهرة، ١٣١٧هـ، د.ت.
- ٥٦- فقه الكتاب والسنة، لأمير عبد العزيز، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، مصر، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
- ٥٧- في البلاغة العربية (علم المعاني - البيان - البديع)، لعبد العزيز عتيق، دار النهضة العربية للطباعة، بيروت، لبنان، د.ت.
- ٥٨- في البلاغة العربية (علم المعاني)، لوليد عبد المجيد إبراهيم، مؤسسة الوراق، ط١، ٢٠٠٠م.
- ٥٩- في ظلال القرآن، لسيد قطب، دار العلم للطباعة والنشر، جد، السعودية، بالاتفاق مع دار الشروق للطباعة، القاهرة، ط١٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- ٦٠- كتاب التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الجرجاني (٧٤٠-٨١٦هـ)، تحقيق وتقديم: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
- ٦١- كتاب العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د. مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د.ت.
- ٦٢- الكشف عن حقائق غوامض وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم جابر الله محمود بن عمر بن محمد الزمخشري، وبحواشيه أربعة كتب، رتبها وضبطها وصححها محمد عبد السلام شاهين، منشورات مُحَمَّد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

- ٦٣- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، لإسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (١١٦٢هـ)، تحقيق: أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٤، ١٤٠٥هـ
- ٦٤- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي المتقي الهندي (ت٩٧٥هـ)، تحقيق: محمود عمر الدمياطي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ٦٥- لامية العرب (نشيد الصحراء): شاعر الأزد الشنفرى، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٨٥م.
- ٦٦- لسان العرب، لابن منظور (ت٧١١هـ)، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م. وطبعة دار صادر، بيروت، ط١، ٢٠٠٠م.
- ٦٧- متشابه القرآن، للقاضي عبد الجبار بن أحمد الهمداني (ت٤١٥هـ)، تحقيق: د. عدنان محمد زرزور، جامعة دمشق، دار التراث، القاهرة، ط١، ١٩٦٩م.
- ٦٨- مجمع الأمثال، لأبي الفضل أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم الميداني، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، دار الجليل، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- ٦٩- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (تفسير ابن عطية)، لأبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي (ت٥٤١هـ)، دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ٧٠- المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (٣٢١-٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
- ٧١- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن علي الفيوي المقرئ، مكتبة لبنان، ط١، ١٩٨٧م.
- ٧٢- معاني القرآن وإعرابه، للزجاج أبي إسحاق إبراهيم بن السري، شرح وتحقيق: د. عبد الجليل عبده شلي، علام الكتب، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ٧٣- معجم الأغلاط اللغوية المعاصرة، لمحمد العدناني، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٨٤م، وط٢، ١٩٩٩م.
- ٧٤- معجم الأدباء، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي (ت٦٢٦هـ)، تحقيق إحسان عباس، ١٩٩٣م.
- ٧٥- المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت٣٦٠-٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله ابن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ.
- ٧٦- معجم البلدان، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي، دار الفكر، بيروت.
- ٧٧- المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط٢، ١٤٠٤هـ-١٩٨٣م.
- ٧٨- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، لفيف من المستشرقين، نشره د.أي. ونسك، مطبعة بريل ليدن، ١٩٤٣م.

- ٧٩- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، وضعه محمد فؤاد عبد الباقي، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ٨٠- المعجم الوسيط، وضعه إبراهيم مصطفى وآخرون، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر، إستانبول، تركيا، ١٣٩٢هـ-١٩٧٢م.
- ٨١- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لأبي محمد عبد الله بن يوسف بن أحمد ابن هشام (٧٦١هـ)، تحقيق: إميل يعقوب، تقديم: عناية حسن حمد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د.ت.
- ٨٢- المفضليات، للمفضل الضبي، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر وعبد السلام هارون، دار المعارف، د.ت.
- ٨٣- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، لأبي الحسن الأشعري، نشر مكتبة النهضة، مصر، ١٣٧٣/١٣٦٩هـ.
- ٨٤- موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف، لأبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
- ٨٥- موسوعة السنة في الكتب التسعة وشروحها، دار سحنون، تونس.
- ٨٦- نزهة الخاطر العاطر، لعبد القادر بن أحمد بن مصطفى بدران الدومي علي الدمشقي (١٣٤٦هـ)، شرح كتاب روضة الناظر وجنة المناظر، لموفق الدين ابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٢هـ)، ضبط وتصحيح وتخريج عبد الله محمود محمد عمر، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

* * *

المحتويات

الصفحة	الموضوع
٥	شكر وتقدير
٧	تصدير
٩	تقديم
١٥	الدراسة
٤٧	لوحات مختارة
٦٣	فهرس ما في هذا الكتاب من الأبواب
٦٨	المقدمة
	الفصل الأول: في الإبانة عن وجوه التأويلات المختلفة، وما يتوصل به
٧٥	إلى تمييز الصحيح من السقيم منها
٧٦	الباب الأول: في الإبانة عن أقسام الكلام وذكر وجوهه
١١٢	الباب الثاني: في ذكر الوجوه التي يقع فيها الاختلاف في التأويل
	الباب الثالث: باب الأصول التي يجب إحكامها ليتوصل بها إلى معرفة خطاب الله
١٢٤	تعالى
١٢٦	فصل في القرآن وما أخذ تفسيره من اللغة
١٤٢	الباب الرابع: في كيفية الوقوف على معاني الكلام
١٤٦	الباب الخامس: في ما يدل عليه القرآن وما لا يدل وما يُعلم من جهته وما لا يُعلم ..
١٤٩	الباب السادس: باب ذكر الأصول التي بها يتبين الصحيح من السقيم من التأويلات ..
١٥٥	الباب السابع: في ذكر المتشابه وحقيقته
١٧٣	الفصل الثاني من كتاب ركن الدين، وهو: الكلام في التوحيد
١٧٤	المقدمة
١٩٢	الباب الأول: في ما يتعلّق به من الآيات في كونه جسمًا
٢٠٩	الباب الثاني: في ما يتعلّق به في الجوارح وإثباتها
٢٣٩	الباب الثالث: في الصفات

٢٤٩	الباب الرابع: في ما يتعلّق به في إثبات رؤية الله تعالى
٢٩٠	الباب الخامس: باب ما يتعلّق به في إثبات المكان له تعالى
٣١٠	باب في ما يتعلّق به في إجازة المجيء والإتيان
٣١٣	الفصل الثالث، وهو: الكلام في الجبر وتفصيل أبوابه
٣١٩	الباب الأول: في أنّ الله تعالى عدل لا يفعل الظلم
	الباب الثاني: في ما يتعلّق به من قال بأن في القرآن آيات تدلّ على أنّه جائز أخذ
٣٢٦	الغير مجرمة الغير
٣٤١	الباب الثالث: في أنّه لا يكلف عبادة ما لا يطيقون
٣٥٧	الباب الرابع: في ما يتعلّق به من القول بالمخلوق
٤٤١	الباب الخامس: في ما يتعلّق به في القضاء والقدر
٤٥٤	الباب السادس: في ما يتعلّق به في إثباتهم المشيئة والإرادة
٥١٦	الباب السابع: في ما يتعلّق به في الهداية والإضلال
٥٢٥	فصل في الخلاف
٥٢٦	فصل في بيان الأصحّ من هذه الأقوال
٥٣٩	فصل في ذكر الآيات التي يتعلّق بها الخصم في باب الإضلال والهداية
٦١٥	الباب الثامن: في ما يتعلّقون به في الحمل على نواهيهِ والإيقاع في معاصيه
٦٣٣	الباب التاسع: في ما يتعلّق به في المنع ممّا أمر به
٦٦٧	الباب العاشر: في ما يتعلّق به من تعذيب الأطفال
٦٦٨	الباب الحادي عشر: في ما يتعلّق به من قال إنّ الاستطاعة مع الفعل
	الفصل الرابع من كتاب ركن الدين، وهذا الفصل هو: «الكلام في الأسماء
٦٧٣	والأحكام»
٦٧٤	الباب الأول: في الجواب في ما يتعلّق به الخوارج من الآيات في تكفير الفاسق
٦٨٤	الباب الثاني: في ما تعلّق به المرجئة في تسميتهم الفاسق مؤمناً
٦٩٦	الباب الثالث: في ما يتعلّق به من ذهب إلى أنّ الفاسق منافق
٦٩٨	الباب الرابع: في الإسلام والإيمان

٦٩٩	الفصل الخامس من كتاب ركن الدين، وهو: الكلام في الوعيد
٧٠٠	الباب الأول: في ما يتعلّق به في إسقاط العذاب عن مُرتكب الكبائر
٧٠٦	الباب الثاني: في ما يتعلّق من تجويز الغفران للمُصرّين من مُرتكبي الكبائر
٧١٤	الباب الثالث: في ما يتعلّق به في نفي التخلّيد
٧١٨	باب ما يتعلّقون به في سائر الوجوه المتعلّقة بالوعيد
٧٢٧	فصل
٧٢٨	فصل: سؤال في باب الشفاعة
٧٣٠	فصل
٧٣١	باب في ما يتعلّق به في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
٧٣٣	الفصل السادس: في باب الإمامة
٧٣٤	الباب الأول: في ما يتعلّق به في أنّ الإمامة بالنّص
٧٤٠	باب في أنّ الإمام يجب أن يكون معصوماً، وما يتعلّق به في ذلك
٧٤٢	باب ما يتعلّق به في أنّ عليّاً الطيّب هو الإمام الذي يتعلّق به
٧٥١	باب في من ذهب إلى أنّ أبا بكر رضي الله عنه منصوب عليه
٧٥٢	باب في ما يتعلّق به في باب الأفضل
٧٥٩	الفصل السابع من كتاب ركن الدين: في المتشابهات
٧٦٤	مقدمة: في الدلالة على أن الكبائر لا تجوز من الأنبياء عليهم السّلام
٧٦٧	فصل: في ذكر الخلاف في العصمة
٧٧٢	الباب الأول: في ما يتعلّق به المختلفون في فاعل العصمة وكيفيتها
٧٨١	الباب الثاني: في ما يتعلّق به من الآي في باب الاعتقاد
٧٨٧	الباب الثالث: في ما يتعلّق به في باب التبليغ
٧٩٦	الباب الرابع: في ما يتعلّقون به من الآي في باب الفتيا والعصمة والأحكام
٨٠٥	الباب الخامس: في ما يتعلّق به في سيرهم ومذاهبهم
٨٧٩	فصل في ما قالوه في الملائكة عليهم السّلام
٨٩٠	الباب السادس: في وقت العصمة

٨٩٩	الفصل الثامن من كتاب ركن الدين: في المتشابهات: هذا الكلام في ما يطعنون به على القرآن
٩٠٠	الباب الأول: في ما يتعلّق به في الطعن على القرآن الكريم من جهة التناقض
٩٣١	الباب الثاني: في ما ادّعوا أنّ في القرآن خطأ من جهة اللغة
٩٣٨	الباب الثالث: في ما يتعلّقون به من التكرار في الطعن على القرآن
٩٤٤	الباب الرابع: في ما ادّعوا فيه من الفساد
٩٦٩	الباب الخامس: في ما ادّعوا أنّه سُئل عن مسائل لم يُجب فيها بجواب مقنع ولا مفيد ..
٩٧٣	الفصل التاسع من كتاب ركن الدين في المتشابهات، وهو: فصل الشذوذ ..
٩٧٥	الباب الأول: في ما يتعلّق به في باب النجوم والأحكام
٩٨٤	الباب الثاني: في ما تعلّقوا به من نفي خلق القرآن
٩٩١	الباب الثالث: في أنّ جميع الحيوانات مُكلّفون، وأنّ لكلّ جنس منهم نبيّاً من جنسهم ..
	الباب الرابع: في ما تعلّقوا به من إخراج الله تعالى جميع بني آدم من صلبه وأخذ الميثاق على جميعهم
٩٩٨	الباب الخامس: في ما يتعلّق به من ذهب إلى أنّ جميع الناس يدخلون جهنّم
١٠٠٦	الباب السادس: في ما يتعلّق به القائلون بالتناسخ على صحّة مذهبهم
١٠١٠	الباب السابع: في ما تعلّق به القائلون بأنّ المعارف ضرورة
١٠١٧	الباب الثامن: في ما تعلّقوا به في باب العلم
١٠٢٣	الباب التاسع: في ما احتجّ به من ذهب إلى أن الشيء يقع على الموجود دون المعدوم ..
١٠٢٦	الباب العاشر: في ما تعلّقوا به في إثبات عذاب القبر
١٠٣١	الباب الحادي عشر: في ما تعلّقوا به في إثبات المعراج
١٠٣٣	الباب الثاني عشر: في ما تعلّقوا به من إثبات الميزان
١٠٣٦	الباب الثالث عشر: في ما تعلّقوا به في إثبات اللوح المحفوظ
١٠٣٩	الباب الرابع عشر: في ما ادّعوه من رفع عيسى وإدريس عليهما السّلام إلى السّماء
	الباب الخامس عشر: في ما ادّعوه من أن جميع الأشياء تُسبّح، وأنّ لجميع الحيوانات
١٠٤٢	نطقاً وكلاماً

١٠٤٦	الباب السادس عشر: في ما تعلقوا به من معرفة قارون الكيمياء
	الباب السابع عشر: في ما ادعوا من خروج يأجوج ومأجوج قبل الساعة، في كلام
١٠٤٨	طويل
١٠٤٩	الباب الثامن عشر: في ما تعلقوا به في النهي عن النظر وصحة التقليد
	الباب التاسع عشر: في ما تعلقوا به في أن الأنبياء صلوات الله عليهم أفضل من
١٠٥١	الملائكة عليهم السلام
	الباب العشرون: في ما زعم قوم أنه يجوز الابتداء بأمثال الثواب، وأن جميع ذلك
١٠٥٣	يقع بتفضله من غير استحقاق
	الباب الحادي والعشرون: في أن القبيح قد يكون حسناً والكذب خيراً عند قوم
١٠٥٥	حشوية
١٠٥٦	الباب الثاني والعشرون: في ما تعلقوا به من تجويز البداء على الله تعالى
١٠٥٨	الباب الثالث والعشرون: في ما تعلقوا به في باب الآجال
	الفصل العاشر: من كتاب ركن الدين في المتشابهات، وهذا الفصل في
١٠٦٣	الكلام: في أصول الفقه
١٠٦٤	الباب الأول: في الأوامر
١٠٦٧	الباب الثاني: في البيان
١٠٦٨	الباب الثالث: في النسخ
١٠٧٣	الباب الرابع: في الأخبار
١٠٧٨	الباب الخامس: في الأفعال
١٠٨٠	الباب السادس: في القياس
١٠٨٥	الباب السابع: في الحظر والإباحة
١٠٨٧	- الأثبات
١١١٥	- المصادر والمراجع

ثمن النسخة:

داخل مصر :

جنيهاً .

خارج مصر :

دولاراً أمريكياً .

(شاملة نفقات البريد) .



سازمان اسناد و کتابخانه ملی جمهوری اسلامی ایران
شماره ۱۳۶ - اردیبهشت ۱۴۰۱